كتائب أعلام الأخيار

من فقهاء

مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته
على مدى عشرة قرون

تأليف الإمام

محمود بن سليمان الكفوي

توفي سنة ٩٩٠هـ - ١٥٨٢م

تحقيق

الأستاذ الدكتور صفوت كوسا — الأستاذ المشارك مراد شمشك

الأستاذ المساعد حسن أوزر — الدكتور حذيفة جكمز

الأستاذ كونش أوزتورك

المجلد الأول

مكتبة الإرشاد

كتائب أعلام الأخيار

من فقهاء

مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته على مدى عشرة قرون

حُقوق الطّبع محفُوظة

الطبعة الأولى
١٤٣٨هـ-٢٠١٧م

9 786056 705472

الدراسات المنشورة لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الناشر

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال أو رفعه على شبكة الإنترنت دون إذن خطي مسبق من الناشر

حقوق الملكية الفكرية هي حقوق خاصة شرعاً وقانوناً، وطبقاً لقرار مجمع الفقه الإسلامي في دورته الخامسة فإن حقوق التأليف والاختراع مصونة شرعاً، ولأصحابها حق التصرف فيها فلا يجوز الاعتداء عليها.

All rigjts reserved. No part of this publication may be rebroduced or transmittedin any from or by any means without written permission from the publisher.

مكتبة الإرشاد
للطباعة والنشر والتوزيع
إسطنبول

İRŞAD
KİTABEVİ
SADECE ARAPÇA

تركيا - إسطنبول
هاتف: 0090 (212) 638 1633 فاكس: 0090 (212) 638 1700
Divanyolu Klodfarer Cad. firat Ap. No: 10/3
31122 Sultanahmet Istanbul - Turkiye
www.irsad.com.tr
info@irsad.com.tr
fb.com /irsadkitabevi
@irsadkitabevi
+90 531 285 35 25

كتائب أعلام الأخيار
من فقهاء
مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته على مدى عشرة قرون

تأليف الإمام
محمود بن سليمان الكفوي
توفي سنة ٩٩٠هـ - ١٥٨٢م

تحقيق

الأستاذ الدكتور صفوت كوسا — الأستاذ المشارك مراد شمشك

الأستاذ المساعد حسن أوزر — الدكتور حذيفة جكر

الأستاذ كونش أوزتورك

المجلد الأول

مكتبة الإرشاد

المقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، المبعوث رحمة للعالمين، رسولنا محمّدٍ وعلى آله وصحبه ومن تبِعَهُ بإحسان إلى يوم الدين أمّا بعد،

فيمتلِكُ الفكرُ الإسلاميُّ تاريخًا غنيًّا في مختلف مجالات العلم والمعرفة والحكمة. وإنَّ العديدَ من الآثار القيّمةِ المكتوبةِ في أحدِ هذه المجالات، موجودٌ اليوم في عددٍ من مكتبات العالم على شكل مخطوطات تنتظر اهتمام الباحثين. ولكن هنالك العديد من المشكلات والعقبات التي يواجهها الباحثون من حين إلى آخر في عملية البحث؛ كالمشاكل التصنيفية، أوالقيود التقنية والبيروقراطية، فضلاً عن أنّ صعوبةَ الذَّهابِ أو الوصول إلى المكتبات جعلت الاستفادة محدودة من هذه الآثار. لذلك فإنّ الطريق الوحيد لتجاوز هذه العقبات هو النشر العلمي لهذه المخطوطات. وهنا تَجدر الإشارة إلى أنه في السنوات الأخيرة اتُّخِذَتْ خطوات واعدة في هذا الاتجاه.

ويُعدُّ «كتائبُ أَعلام الأَخيار» الذي ألّفهُ العالِمُ العثمانيُّ مَحْمُود الكَفَوِيُّ، من أغنى كتبِ التراجم الحنفيّة. ونظراً لما يتميّز به هذا الكتاب فسيكون من المصادر التي يلجأ إليه الباحثون بِكثرةٍ، ومن مزاياه أن المؤلف عاش في فترة متأخرة، ورجع

إلى مصادر متنوعة سابقة، وتناول حياة العلماء حتى عصره؛ وهذا منحَ الكتابَ زيادةً في المحتوى، وغنًى في المصادر السابقة.

وعندما يتناول المؤلف سيرة العالِم في كتابه فإنه لا يسرد السيرة بشكل مَحْضٍ، بل يزوّدها بأحداث تاريخية مهمة. وفي هذا السياق، فإن المؤلف لا يكتفي بكتب الطبقات فقط، وإنما يستفيد من مصادر فقهية أخرى. فعلى سبيل المثال، عند ذكره آراء لعالمٍ أسهم في الفكر الحنفي فإنه يرجع في نفس الوقت الى مصادر الفروع التي كتبها هذا العالِم؛ لإثراء كتابه.

بالإضافة إلى أن هذا الكتاب يُزوّد الباحثين ـ في مجالات الحياة الرسمية والاجتماعية ـ بمعلوماتٍ مُهمّةٍ عن رواتب العلماء في الدولة العثمانية، وعلاقاتهم بالمؤسسات السياسية. وجديرٌ بالذِّكر أنَّ هذا الكتاب يتميز عن كتب الطبقات التقليدية الأخرى بخصائص عِدّة؛ فقد تناول بعض القضايا الفقهية، ونَقَلَ معلوماتٍ عن الثّقافة الصوفيّة، وركّزَ على القيم الأخلاقية وأَظْهَرَ اِمْتِعَاضَهُ من الابتعاد عنها.

ومن أهداف كتابة هذا الكتاب أيضًا أنه يتناول حياة العالِم، والعلاقة بين الأستاذ والتلميذ من خلال العودة إلى الوراء بتسلْسُل زمنيٍّ مُتّصلٍ وبلا انقطاع، وصولاً إلى إمام المذهب أبي حنيفة النعمان. لذلك فإنَّ «الكتائب» هو عمل مرجعيٌّ مهمٌّ في تاريخ الكتابة الفقهية من جهة، ومن جهة أخرى كنز ثمين من حيث إظهار مدى قوة البنية التي يستند عليها التُّراث العلميُّ الإسلاميُّ.

لقد تمكّنت الحياة العلميّة عند المسلمين من المحافظة على كيانها بشكل مستمرٍّ ومتجدِّدٍ في جميع البلاد الإسلامية، وبطريقة منضبطة دون أن تتأثر بالتّهديدات الخارجية كالغزو أو الضغط السياسي وغير ذلك.

وبِنَاءً على ما سبقَ فقد تابعت لجنة التحقيق دراساتها من أجل تقديم «كتائب أَعلام الأَخيار» لمَحْمُود الكَفَوِيِّ، للباحثين في ميدان العلم، وأكملتْ نشره من خلال الاطّلاع على خمس عشرة نسخة من مخطوطاته.

نرجو من الله تعالى الرحمة الواسعة للمؤلف، ونتمنّى أن يكون هذا العمل مفيداً في ميدان العلم.

المحققون

***

مَحْمُود بنُ سُلَيمانَ الكَفَوِيُّ

(٩٩٠ هـ/ ١٥٨٢م)

حياتُه، وكتابه «كتائبُ أَعلام الأَخيار من فُقَهاء مذهب النُّعمان المُختار»

١ ـ الكَفَوِيّ:

أ ـ اسمُه:

هو مَحْمُود بن سُلَيْمان بن عبدي[1] الرُّومي الكَفَويُّ الحنفيُّ، المكنَّى بأبي الفضل، شركسيّ الأصل، اشتُهِر بالشَّيخ محمودٍ الكَفَويِّ. فقيهٌ من القُضاة، وعالمٌ بتراجم الحنفيَّة، وُلِدَ سنةَ ١٥٢٠م ـ ٩٢٠هـ، في بلدة (كفا) التُّركيَّة آنذاك، تعلَّمَ فيها واضطَّلع بالأدبَين العربيِّ والتَّركيِّ، قَدِمَ إسطنبولَ في عهد السُّلطان سليمان القانونيّ، وتميَّزَ فيها.

ب ـ نسبتُه:

الكَفَوِيُّ هو من أهل مدينة كَفا أو الكَفا (في «أدوسيا» Odessa اليوم) الواقعةِ على السَّاحل الجنوبيِّ الشَّرقيِّ لشِبه جزيرة القرم.

وأما نسبته للكَفَوِيّ؛ فهي نسبة إلى مدينة كَفا، وهي مدينة تقع على شاطئ البحر الأسود، وصفها الرَّحَّالة ابنُ بطوطةَ حين زار القرم في القرن الرَّابع عشر الميلادي

---

(١) في كتاب «المتمم لكشف الظنون» لرياض زاده (٢٤٢): (عبد الله) بدل (عبدي).

قائلاً: «وصلْنا إلى مدينة الكفا، وهي مدينة عظيمة مستطيلة على ضفَّة البحر، يسكنها النَّصارى، وأكثرهم الجنويون ولهم أمير، ونزلنا منها بمسجد المسلمين».

ويُضيف: «وطُفنا بالمدينة فرأيناها حَسَنَةَ الأسواق، ونزلْنا إلى مَرساها، فرأينا مَرْسًى عجيباً به نحو مئتي مركبٍ ما بين حربيٍّ وسَفَرِيٍّ صغيرًا وكبيرًا، وهو مِن مراسي الدُّنيا الشَّهيرة».

ولأهميّة المدينة ولكثرةِ سُكَّانِها في العهدِ العثمانيِّ كانَت تُدعى (إسطنبول الصَّغيرة)، وأحيانًا (إسطنبول القرم).

ت ـ شيوخُه:

بدأ الكَفَوِيُّ تَعَلُّمَه في مدينة كَفَا، ثمَّ سافر إلى إسطنبول عام (٩٤٩هـ/ ١٥٤٢م) وهو في الـثَّالثة والعشرين من عمره، ويذكرُ الكَفَويُّ أنَّه أخَذَ العِلم عن السيِّد محمَّد عبد القادر، وعن عبد الرَّحمن بن علي، وعن محمَّد بن عبد الوهَّاب. وأخذ تربية التَّصوُّف من أبي بكر الكَفَوِيِّ القادريِّ، وحضر دروس قاضي زادَه أحمد شمس الدِّين أفندي من مُدرِّسي مدرسة قابليجة في مدينة بورصا، ودروس عبد الرَّحمن أفندي من مدرسي مدرسة «صحن ثمان» في إسطنبول.

ويذكرُ الكَفَوِيُّ ـ مع شيخَيْه هذَيْن الأخيرَيْن في مطلع الكتيبة الأولى من كتابه ـ شيخَه محمَّد بن عبد الوهَّاب، كما يذكرُ سلاسل شيوخ الحنفيَّة ابتداءً من أبي حنيفة حتَّى عصرِه.

وقال في ترجمة محمَّد بن عبد القادر: «كان الفقير من أصحاب درس «الهداية»، وكان المرحوم بدر الدِّين محمود السِّيرافي من شركاء درسِنا، ويحضر دَرْسَنا أيضًا أكبرُ أولاده مصطفى؛ مات شابًّا مدرساً ببورصا ٩٦٢هـ، ثم كان يحضر أصلح أولاده

محيِ الدِّين محمَّد جَلَبي ابن الشَّيخ محمَّد جوي زَادَه، وقدْ وصلْتُ إلى خدمتِه من خدمة الفاضل عبد الرَّحمن جَلَبي؛ فقرأْتُ عليه نُبَذًا من «الهداية»، ثم «التَّلويح»، ثم في سنة ٩٥٩هـ دخلتُ في سِلْكِ الملازمِين».

وذكر في ترجمة أبي بكر ابن الحاِّج خير الدِّين الكَفَويِّ أنَّ أوَّل سَفَرِه من بلدة كَفا إلى قسطنطينيَّةَ في عُنفوانِ شبابِه سنةَ ٩٣٩هـ.

وذكر في ترجمة الكُوْرَاني أنَّه كان مُدرِّسًا في سنة ٩٦١هـ بمدرسة الكُوْرَاني في قسطنطينيَّة بعشرين درهمًا كلَّ يوم.

وذكر في ترجمة طاهر بن قاسم أنَّ من تصانيفه «كتابَ الجواهر»، طالَعَه في بلدة سِينوب حين ابتلائه بقضائها.

وذكر في آخر الطَّبقات أنَّ عمره حين صنَّفه ستُّون سنةً.

ث ـ مؤلَّفاتُه:

كان الكَفَويُّ عالمًا وشاعرًا وكاتبًا في اللُّغتين العربيَّة والتُّركيَّة، وأحدَ علماءِ الحنفيَّة. ويَروي العطائيُّ أنَّه تفوَّق في الإنشاء وكتب الشِّعر. وله عدَّة كتبٍ في الأدب والفقه، وتعليقات ورسائل غير كتابه المشهور «**كتائبُ أعلامِ الأخيار من فقهاء مذهب النُّعمان المختار**»، الَّذي وصفَه بأنَّه فريدٌ من نوعه.

والكَفَويُّ الَّذي نسب إليه بروكلمان (ج ٢، ص٢٨٨) حاشية رسالة «آداب البحث» لعضد الدِّين الإيجي هو في الأصل محمَّد بنُ عبد الحميد الكَفَويُّ.

ج ـ المناصب الَّتي تولَّاها:

عُيِّن الكفويُّ مدرِّسًا في مدرسة الملَّا كوراني بإسطنبول، وتولَّى منصب

القضاء، ومفتِّش الأموال في بلده كَفا عدَّة مرَّات، وعُيِّن قاضيًا لمدينة سِينوب عام (٩٨٣هـ/ ١٥٧٥م)، وسعى لحلِّ مشكلاتِ النَّاس في أثناء وُجودِه في سِينوب، ثم عُيِّن قاضيًا لجاليبولي، وعادَ إلى العاصمة إسطنبول معزولًا من منصبه عام (٩٨٧هـ/ ١٥٧٩م) في أثناء تولِّي جيوي زادَه محمَّد أفندي منصبَ القاضي عسكر الرُّوملِيِّ، وتولِّي قاضي زادَه منصبَ شيخ الإسلام.

ح ـ وفاتُه:

كانت وفاتُه على ما في «كشف الظُّنون» في أوائل عام (١٥٨٢م/ ٩٩٠هـ) في إسطنبول، ويذكر بورسلي محمَّد طاهر في كتابه «عثمانلي مؤلفلري» أنَّ وفاتَه كانت عام ٩٩٧هـ. (عثمانلي مؤلفلري، مطبعة عامره، بورسلي محمَّد طاهر، إسطنبول ١٣٣٣هـ، ج ٢، ص ١٩).

وتذكر بعض المصادر أنَّه توفِّي ليلة الأحد في الثَّالث من شهر رمضان سنة ١٥٨١م ـ ٩٨٩هـ، في مدينة سِينوب، وهو في الثَّالثة والسِّتين من عمره.

وقبره اليوم موجود في فناء جامع الكَفَويِّ بسِينوب، وأمَّا بالنِّسبة لكونِ وفاته حصلَتْ في إسطنبول حسب ما ورد في كتاب «عثمانلي مؤلفلري» فقد يكون كَفَويٍّ آخر، غير محمود بن سليمان الكَفَويِّ.

٢ ـ كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النُّعمان المختار

أ ـ اسم الكتاب:

اسمه «**كتائبُ أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النُّعمان المختار**»، تناولَ فيه تراجمَ وأحوالَ علماء الحنفيَّة، وبعضَ أسماءِ وخصائصَ كتبهم، كما ذكرَ فيه مؤلِّفي الكتب الفقهيَّة الَّتي كان يدرِّسها.

ويذكر الكفويُّ أنَّه ألَّف هذا الكتاب وهو في السِّتين من عمره، وانتهى من كتابته عام ٩٨٧ هـ/ ١٥٧٩ م.

وسبب تسمية كتابه بهذا الاسم هو اختياره كلمة «**كتائب**» (جمع كتيبة) عوضًا من التَّسمية الشَّائعة في تصانيف الرِّجال «طبقات»، ويُعرَف هذا الكتاب أيضاً بـ «**طبقات الكَفَويِّ**».

ويذكرُ الكَفَويُّ أنَّه بدأ بتأليف هذا الكتاب عندما رأى في المجالس العلميَّة الَّتي اشترك فيها عدم تمييز النَّاس بين الشَّيخ وتلاميذه، وبين المجتهدين وأهل التَّقليد.

وهو كتاب مفيدٌ ومفصَّلٌ ألَّفه بالعربيَّة، وهو غير مطبوع، وقد اختصره أبو الحسَنات محمَّد عبد الحيِّ اللَّكْنَويُّ الهِنديُّ (١٢٦٤ ـ ١٣٠٤هـ/ ١٨٤٨ ـ ١٨٨٧م)، وسمَّاه: «الفوائدُ البهيَّةُ في تراجم الحنفيَّة».

ب ـ موضوعُه:

يوضح الكَفَويُّ سببَ تأليفه للكتائِبِ قائلاً: ولقد كنَّا في أثناء بعض اللَّيالي من أوقاتنا في بعض الزَّمان الخالي، نسامُ بأهالي البلاد والأقاصي، الَّتي كنَّا نكون بها القاضي، ونجوِّد ما جنيناه في طيب أيامنا المواضي، من ثمراتِ أفانين العلوم على أهل النَّادي، فكلَّما انساق عَنان الكلام في بِيْدِ بيان الفقهاء وشيوخ الإسلام إلى مرويَّات الأئمَّة الحنفيَّة ومحكيَّات المشايخ الحنيفيَّة، وجدنا أكثرهم غافلين عن أصحابنا القائلين بما كانوا به عاملين، لا يفرِّقون التِّلميذ عن الأستاذ، ولا يميِّزون ذوي التَّقليد عن أهل الاجتهاد، فحثُّوني على كَتْبِ «كتائب أعلام الأخيار وطبقات ذوي الفُتيا وقضاة الأعصار».

قسَّمَ الكَفَويُّ مَدْخل كتابه الَّذي أهداه للسُّلطان مراد الثَّالث إلى أربعة عناوين: العنوان، والبرهان، والأركان، والسُّلطان.

وقام الكَفَويُّ ضمن العنوان الأول بإعطاء المعلومات المتعلِّقة بالاجتهاد، والأئمَّة المجتهدين، وتصنيف علماء الحنفيَّة من حيث كفاءتِهم الاجتهادَّية.

وضِمْنَ العنوانِ الثَّاني يقومُ بشرح بعض المفرداتِ، مثل: الدِّين، والهداية، والفقه، والحكمة، والملَّة، والشَّريعة، والفطرة.

وضِمْنَ العنوان الثَّالث يتناول موضوع الرَّسول والأنبياء، ابتداءً من آدم عليه السَّلام، حتَّى نبيِّنا محمَّد ﷺ.

وأمَّا العنوان الأخير فيتناوَل الإدارةَ والتَّشريع في زمن النَّبي ﷺ، وتقييم تصرُّفات الرَّسول ﷺ من النَّاحية التَّشريعيَّة، كما يتناولُ معلوماتٍ عن علم الأصول والفروع، وعن علماء الصَّحابة رضي الله عنهم.

ثمَّ يذكر أئمَّة الأصحاب، والتَّابعين، والمجتهدين ضمن أقسام مستقلَّة، ومن ثمَّ يقوم بتقسيم فقهاء الحنفيَّة إلى اثنين وعشرين قسماً، ونَقْلِ سيرةِ كلِّ واحدٍ منهم ضمن طبقته، وكما يذكرُ أيضاً بعدَ كلِّ قسم الأولياءَ والصَّالحين المشهورين الَّذين عاشوا في ذلك الوقت.

يقول اللَّكنويُّ عن «**الكتائب**» في مقدمة كتابه «الفوائد البهيَّة في تراجم الحنفيَّة»: «ثم ظَفِرْتُ بطبقاتِ الكَفَويِّ المسمَّاة بكتاب «أعلام الأخيار» لمحمود بن سليمان الكَفَويِّ، فوجدْتُه أحسنَ كتابٍ صُنِّف في هذا الباب؛ فيه فوائدُ كثيرةٌ نافعةٌ لأولي الألباب، قد ذكرَ فيه مشاهير الحنفيَّة من عصر الإمام إلى عصره، مع ذكر سلاسل تلامذتهم ووفيَّاتهم ومواليدهم وتصنيفاتهم وآثارهم وحكاياتهم، وأورد في ترجمة كلِّ فقيه فوائدَ من تصانيفهم، وفرائدَ من تآليفهم، ورتَّبه على كتائبَ عديدةٍ، وأورد في كلِّ كتيبةٍ تراجمَ جماعةٍ غفيرة، وختم كلَّ كتيبةٍ بذكْرِ جماعةٍ من الأولياء

والصُّلحاء الَّذين بذكرهم تنزل الرَّحمة، وتندفع النِّقْمة، فلخَّصْتُ من كتابه تراجم الفقهاء، من دون حذف ما يتعلَّق بها، حاذفاً الفوائدَ الَّتي لا تتعلق بها، وتركْتُ ذكر الأولياء والصُّلحاء؛ لما أنَّ التَّصانيف في أحوالهم قد كثرت، والدَّفاتر في أخبارهم قد اشتُهِرَتْ... الخ».

كما تناول الكَفَويُّ حياةَ أئمةِ المذاهبِ الأربعة، ونادراً ما تناول الكتَّاب سِيَرَ علماءَ كبارٍ ينتسبون إلى مذاهب أخرى، مثل: أبي الحسن الأشعريِّ (ت. ٣٢٤/ ٩٣٥ ـ ٦)، والغزاليِّ (ت. ٥٠٥/ ١١١١)، وفخر الدِّين الرَّازيِّ (ت. ٦٠٦/ ١٢١٠).

ت ـ خصائصُه:

قام الكَفَويُّ بجمع معلومات قيِّمة عمَّا يقارب (٨٠٩) من الذَّوات المتقدمين والمتأخرين والمجتهدين والمقلِّدين من فقهاء الحنفيَّة المشهورين في هذا الكتاب، وفق طبقاتهم وعصورهم.

ومن أهمِّ ميِّزات هذا الكتاب أنَّه ذكَرَ رواياتِ العلماء وأسانيدهم وآراءهم المختلفة، دون أن يقتصر على المعلومات المتعلِّقة بسِيَرهم، والَّتي أهملَها مؤلِّفو الطَّبقات ـ حسبَ قولِه ـ في كتبِهم من قبلُ.

هذا الكتاب الَّذي يملك المكانة الخاصَّة حجمًا ومحتوًى بين كُتُب الطَّبقات الحنفيَّة يعدُّ من أهمِّ المصادر الَّتي يستند عليها أحدُ علماء المتأخرين عبد الحيِّ اللَّكْنَويِّ في كتابه «الفوائد البهيَّة»، المتعلِّق بالطَّبقات الحنفيَّة، ويشيرُ اللَّكْنَويُّ الى «الكتائب» بأنَّه أهمُّ كتاب أُلِّف في الطَّبقات الحنفيَّة.

وأخذ اللَّكْنَويُّ المعلومات كما ذكرها الكَفَويُّ في سير العلماء، وترك باقي

المعلومات وسير الأولياء والصَّالحين، وقد نقل اللَّكْنَويُّ عند اللُّزوم إضافات من مصادر أخرى، مع تقييمات قام بها في مختلف الأماكن.

ولـ «كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النُّعمان المختار» في ٥٧٣ ورقة، وله مخطوطات عديدة، موجودة في مختلف المكتبات (مكتبة السّليمانيَّة: أسعد أفندي، رقم ٥٤٨، عاشر أفندي، رقم ٢٦٣، جار الله أفندي، رقم ١٥٨٠، حالت أفندي، رقم ٦٣٠، قليج علي باشا، رقم ٧٢٨، رئيس الكتاب مصطفى أفندي، رقم ٦٩٠، غولنوش والدة سلطان، رقم ٦٠، آياصوفيا، رقم ٣٤٠١، شهيد علي باشا، رقم ١٩٣١؛ مكتبة نور عثمانية، رقم ٣٠٤٨؛ مكتبة كوبرولو: فاضل أحمد باشا، رقم ١١٢٢، مكتبة بايزيد الحكوميَّة: ولي الدِّين أفندي، رقم ١٦١٦، ١٦١٧).

ث ـ مصادره:

استفاد الكَفَويُّ من كتب الطَّبقات والتَّاريخ المختلفة، على رأسها كتاب: «الجواهر المضية» للقُرَشي، وكتاب «تاج التَّراجم» لابن قُطْلُوبُغا، واستعان بكتب الفقه والفتاوى المشهورة في نقل آراء العلماء، وبعض المعلومات البيوغرافيَّة والببليوغرافيَّة.

كما يستند أيضاً إلى المعلومات الشَّفهيَّة المتعلِّقة بالعلماء المعاصرين له.

المراجع:

محمود بن سليمان الكَفَويُّ، كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار، مكتبة قونيا المحليّة للمخطوطات، رقم ٤٤٠٣، ورق ٦٨ a، ٤١ a؛ ذيل الشَّقائق، ص ٢٧٣؛ أحمد أوزال، الكَفَويُّ، الموسوعة الإسلامية لوقف الدِّيانة التُّركي، ج ٢٥، ص ١٨٥ ـ ١٨٦؛ الفوائد البهيَّة في تراجم الحنفيَّة، أبو الحسنات

محمَّد عبد الحيِّ اللَّكْنوي الهندي (المتوفي سنة ١٣٠٤/ ١٨٨٧)، دار المعرفة، بيروت، ص ٣ ـ ٤؛ سجل عثماني (تذكرئي مشاهير عثمانية)، محمَّد ثريا، مطبعة عامره، إسطنبول، ج ٤، ص ٣١٤؛ محمَّد طاهر بورسلي، عثمانلي مؤلفلري، مطبعة عامرة، إسطنبول ١٣٣٣هـ/ ١٩١٥م، ج ٢، ص ١٩؛ خير الدِّين الزركلي، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، الطبعة الخامسة عشرة، دار العلم للملايين، بيروت ٢٠٠٢، ج ٧، ص ١٧٢؛ عبد الغني النابلسي: الرحلة ٥٤/ ٢، ٥٥/ ٢ (ط)؛ البغدادي: هدية العارفين ٢: ٤١٣؛ سيد: فهرس المخطوطات المصوَّرة ٢: ٣: ٣١٦؛ حاجي خليفة: كشف الظُّنون، ١٤٧٢، ١٤٧٣؛ فهرست الخديوية ٥: ١١٧؛ لطفي عبد البديع: فهرس المخطوطات المصوَّرة ٢: ٢٠٧؛ ظهر العارفين، ورق 308 ـ 311؛:645 :Brockelmann schenhandschiften lx: 044 ـ Ahlwardt:.. Verzeichniss der aradi ؛l ،s ،ll: 434 ،g ؛144 Kefevî'nin Ketâ'ib Adlı Eserinde Hz. ـ Mahmûd B. Süleyman El ،Murat ،Şimşek İdari ve Kazaî Tasarrufları İle İlgili Görüşlerinin ،Facility ،Peygamber'in Konumu ،sayı: 14 ،2009 ،İslam Hukuku Araştırmaları Dergisi ،Yer Aldığı Bölümün Tahkiki s. 375 ـ 390 (مراد شمشاك، تحقيق قسم آراء محمود بن سليمان الكفوي في كتابه الكتائب المتعلقة بمكانة وفضائل الرسول (ص) وتصرفاته القضائية والإدارية، مجلة البحوث الفقهية الإسلامية، ٢٠٠٩، العدد: ١٤، ص ٣٧٥ـ ٣٩٠)؛ Çeker، Huzeyfe، Necmettin ،Basılmamış Doktora Tezi ،Hanefi Mezhebinde Biyografi Geleneği Konya 2016 ،Sosyal Bilimler Enstitüsü ،Erbakan Üniversitesi (حزيفة جكر، ظاهرة تراجم الفقهاء في المذهب الحنفي، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة نجم الدِّين أربكان، معهد العلوم الاجتماعية، قونيا ٢٠١٦).

النُّسخُ المعتمدة في التَّحقيق:

١. **نسخة ض**: هذه النُّسخة موجودة في مكتبة ملّة، قسم فيض الله أفندي، رقم: ١٣٨١، ويوجد في أوَّل النُّسخة فهرس من ١٢ ورقة، وتتكون المخطوطة من ٤٣٧ ورقة (في المجموع ٤٤٩ ورقة مع الفهرس)، وكلُّ ورقة تحتوي على ٣١ سطراً، وفي الورقة الأخيرة يذكر المؤلِّفُ تاريخ انتهائه من الكتاب مع عبارة «أعلام الأخيار»، وذلك في سنة ٩٨٧، إلَّا أنَّه لا توجد معلومات النَّسخ في نهاية النُّسخة.

بعض الأسطر الواردة في نسخة «ألف ـ أ» (مثل: ١٠٠b، ١٠٧a، ١١١، ١١٨، ١٢٦) غير موجودة في نسخة ض، وهذا يدلُّ على أنها ليسَتْ نسخةَ المؤلِّف، والَّذي يشير إلى ذلك أيضاً الفجوة الكبيرة الموجودة في ورقة رقم: ١٦٠.

٢. **نسخة أ**: هذه النُّسخة موجودة في مكتبة كوبرولي، ضمن مجموعة فاضل أحمد باشا، رقم: ١١١٢، وتتكون المخطوطة من ٣٩٢ ورقة (في المجموع ٤٤٩ ورقة)، وكلُّ ورقة تحتوي على ٣١ سطراً. وفي نهاية النُّسخة يذكرُ المؤلِّف أنَّه انتهى من تأليف الكتاب سنة ٩٨٧، وأمَّا تاريخ استنساخه فيذكرُ أنَّه كان: «صبيحة يوم الثُّلاثاء المبارك الثَّاني من ذي قعدة الحرام، المنتظم في سلك سنة سبع وسبعين بعد الألف من الهجرة». الموافق للثَّاني من ذي القعدة ١٠٧٧/ ٢٦ نيسان ١٦٦٧ يوم الثُّلاثاء. أمَّا إذا كان المقصود هنا هو الثُّلاثاء الثَّاني من شهر ذي القعدة، فيكون التَّاريخ «التَّاسع من ذي القعدة ١٠٧٧/ ٣ أيار ١٦٦٧ يوم الثُّلاثاء».

٣. **نسخة ع**: هذه النُّسخة موجودة في مكتبة نور عثمانيَّة رقم: ٣٠٤٨، وناسخ هذه النُّسخة في بعض الأحيان ينسخ الكتاب كما هو، وأحياناً يبالغ في الاختصار،

ويميل النَّاسخ إلى هذه الاختصارات في أماكنَ لا لزوم لها حسب رأيه، ولا سيَّما في الفقرات المكتوبة باللُّغة الفارسيَّة، ويوجد في أوّل النُّسخة فهرس من ١٢ ورقة، وتتكون النُّسخة من ٣٩١ ورقة، ويصلُ عدد أوراقها مع الفهرس إلى ٤٠٣ ورقة، وكل ورقة تحتوي على ٣١ سطراً، وفي الورقة الأولى توجد عبارةٌ تدلُّ على أنَّها وَقْفٌ باسم السُّلطان عُثمان الثَّالث (ت. ١٧٥٧)، وهي العبارة الَّتي تبيِّن الأصلَ، وتاريخ استنساخها في ٤ رجب ١١٠٩/ ١٥ كانون الثاني ١٦٩٨، واسم النَّاسخ هو عبد الحقِّ.

وتمَّت الاستفادة عند اللُّزوم من ثلاث نسخٍ أخرى غير النُّسخ الثَّلاث المذكورة آنفاً، وهي:

١. مكتبة السّليمانيَّة، مجموعة الشَّهيد علي باشا، رقم: ١٩٣١، ٤٦٠ ورقة، تاريخ النَّسخ: ١١١٧.

٢. مكتبة السّليمانيَّة، مجموعة رئيس الكتَّاب مصطفى أفندي، رقم: ٦٩٠، عدد الأوراق: ٤٢٨ ورقة (الفهرس: ٩ أوراق، والكتاب: ٤١٩ ورقة)، تاريخ النَّسخ: ١٠٨٦، النَّاسخ: إبراهيم بزمي، الخط: تعليق.

٣. مكتبة قونيا الإقليميَّة للمخطوطات، رقم: ٤٤٠٣، ٤٦٠ ورقة، تاريخ النَّسخ: ١٠٩٧، اسم النَّاسخ: غير واضح، وأظنُّ أنَّه محمود بن عبد القدُّوس، (نُقلَتْ هذه النُّسخة من مكتبة إسبارطة خليل حميد باشا إلى قونيا).

***

صور المخطوطات

الورقة الأولى من نسخة فيض الله أفندي (ض)

الورقة الأخيرة من نسخة فيض الله أفندي (ض)

الورقة الأولى من نسخة فاضل أحمد (أ)

الورقة الأخيرة من نسخة فاضل أحمد (أ)

الورقة الأولى من نسخة نور عثمانية (ع)

الورقة الأخيرة من نسخة نور عثمانية (ع)

كتائب أعلام الأخيار
من فقهاء
مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته على مدى عشرة قرون

تأليف الإمام
محمود بن سليمان الكفوي
توفي سنة ٩٩٠هـ - ١٥٨٢م

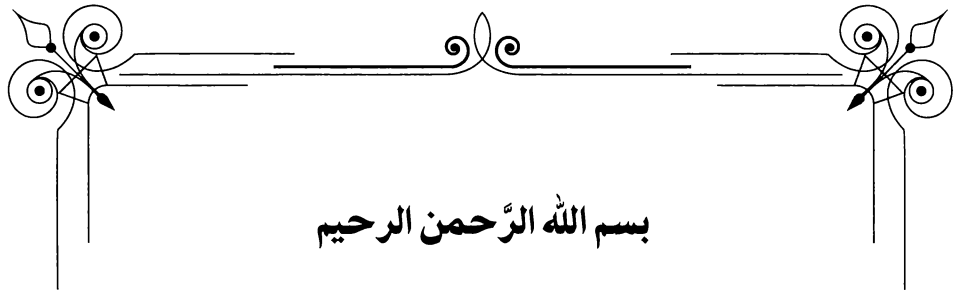

بسم الله الرَّحمن الرحيم

تيمناً (باسمه سبحانه)[1]

الحمدُ لله الَّذي أرسل رسولَه بالهدى ودين الحقِّ، وأنزل عليه الكتاب فبلَّغ ما أُنزِلَ إليه وحقَّق، وجعل علماء أمَّته كأنبياء بني إسرائيل في شرحِ كلِّ مُشْكِلٍ وفتح كُلِّ مُغْلَق، وكلٌّ منهم بعون الله في أمور الشَّرع خير مدبِّر وجدٌّ[2] موفَّق، فصار بأنَّهم بخصلَتَي العلم والعمل ملاذًا يُجمَعُ فيه كلُّ حزبٍ مفرَّق.

(وفي المغني قال هذ البيت)[3]:

يطوفُ ذوو[4] الحاجاتِ حولَ بيوتِهم كما طافَ تِجرٌ باليمين المنفَّقِ

سبحانَ مَنْ أعزَّ العلمَ والمتحلِّيَ به بقوَّة سلطانه، وأذلَّ الجهلَ والمنتميَ إليه بسَطْوَة خذْلانه، والصَّلاة على مدينةِ العِلم محمَّد الَّذي[5] بعثه اللهُ ربُّ العالمين لتعليم معالم الدِّين، وترسيم مراسم الشَّرع المبين، وتهديم[6] قواعد

---

(١) ع: (هو المعين).

(٢) ض، ع: جل.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ع: ذو.

(٥) ساقطة من: ض، أ.

(٦) ع: تهديد.

الجَلَّـة الجاهليَّـة، وتمهيـد عقائـد الملَّـة الحنيفيَّـة، وعلى آلـه وصحبـه وتابعيهم من العلمـاء الأجلَّة، الَّذين هم سـواعد أهل الشَّـرع وأعضاد خير الملَّة، (وسـلَّم تسـليمًا دائمًـا أبدًا إلـى يوم الدِّيـن)[1].

(أمَّا بعدُ)[2]؛ فإنَّ سنَّةَ اللهِ الجليلة الجارية في بريَّته، ونعمتَه اللَّطيفة الوافية على خليقته، أنْ يُحْدِثَ في كلِّ عصرٍ من الأعصار طائفةً من العلماء في المدائن والأمصار، يتجاوَلُون تجاولَ فرسان الطِّرادِ في مضمار النُّظَّار، ويتصاولون تصاولَ آسادَ الجِلاد في معترك التِّنظار.

لله درّهم لا زال كرّهم وفرّهم[3]، فجعلَ توفيقَه رفيقَهم، وسهَّل إلى اقتباس العلم طريقَهم، بحيث يُجمَع[4] في كلٍّ منهم حليةُ العلم والعمل، ويُشاهَدُ فيهم حلاوةُ الفهم والأمل، فيفوَّضُ إليهم خدمةُ القضاء والفتوى، ويفاضُ عليهم نعمه في الدُّنيا والعُقبى، إذ يتمُّ بحكمهم وعلمهم أمر الدِّين ومهامّ الأمَّة، وينتظم برأيهم وقلمهم مصلحة الخاصَّة والعامَّة.

فإنَّ لله تعالى في قضائه السَّابق[5] وقدره اللاَّحق وقائعَ عجيبةً تَرِدُ في أوقاتها، وقضايا غريبةً تجري إلى غاياتها، ولولا وجود تلك الطَّائفة العليَّة المتحلية بالفضائل الجليَّة مَنْ يقوم بكشف قناع هذه الوقائع، ومَنْ يلتزم بحلِّ مشكلات هذه البدائع؟ وهذا هدايةٌ من اللهِ تعالى، والحمدُ لله الَّذي هدانا لهذا.

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) أ: وبعد.

(٣) ض: فكرهم.

(٤) ع: تجتمع.

(٥) أ: السائق.

ثمَّ الحمدُ على ما أسبغ من نعمائه المتوافرة، وآلائه المتكاثرة، على هذا العبد الذَّليل الفقير، إلى رحمة الله الغنيِّ الجليل القدير، خادم ديوان الشَّرع المصطفوي، محمود بن سليمان الشَّهير بالكَفَويِّ، بصَّره الله تعالى بعيوب نفسه، وختم له بالخير آخر نَفَسه، وجعل يومه خيراً من أمسِه، حيث وفَّقه[1] في العقائد حقِّها وأتقنها، ويسَّره من المذاهب أصوبها وأوزنها، وأعطاه من العلوم أشرفها، وأولاه من الفنون ألطفها.

ومن لطائف تلك النِّعَم[2] الجليلة، وجلائل هاتيك الآلاء الجزيلة، ساقه إلى جميع أخبار فقهاء الأعصار، من ذوي الفُتيا وقضاة الأمصار، من لدن نبيِّنا ﷺ إلى مشايخنا في تلك الأوان، حسبما قضوا وأفتوا وأفادوا واستفادوا في دورهم من أدوار الزَّمان.

ولقد كنَّا في أثناء بعض اللَّيالي، من أوقاتنا في بعض الزَّمان الخالي، نَسامُ بأهالي البلاد والأقاصي، الَّتي كنَّا نكون بها القاضي، ونجوِّد ما جنيناه في طيب أيامنا المواضي، من ثمرات أفانين العلوم على أهل النَّادي، فكلَّما انساق عَنان الكلام في بِيْدِ بيان الفقهاء وشيوخ الإسلام إلى مرويَّات الأئمَّة الحنفيَّة ومحكيَّات المشايخ الحنيفيَّة، وجدنا أكثرهم غافلين عن أصحابنا القائلين بما كانوا به عاملين، لا يفرِّقون التِّلميذ عن الأستاذ، ولا يميِّزون ذوي التَّقليد عن أهل الاجتهاد، فحثُّوني على كَتْب «كتائب أعلام الأخيار وطبقات ذوي الفُتيا وقضاة الأعصار».

فجمعْتُ مشايخ المتقدِّمين والمتأخِّرين وعلماءَنا المقلِّدين والمجتهدين من فقهاء الأعصار (وقضاة الأمصار)[3] والأقطار، بأسانيدهم وعنعناتهم، على حسب

---

(١) في هامش ض (التوفيق: تهيئة أسباب الخير، وتنحية أسباب الشَّر منه).

(٢) أ: العلوم.

(٣) ساقطة من: أ.

أعصارهم وطبقاتهم، مع إرداف المسائل الغريبة المنقولة عنهم في مشاهير كُتب الفتاوى، وتذييل الحكايات العجيبة المسموعة في حِّقهم عن جماهير العلماء ومشايخ زماننا، إلى أبي حنيفة إمام أئمة مذهبنا، ثم إلى رسولنا ﷺ صاحب شريعتنا.

ولقد دوَّن المؤرِّخون كتباً في الطَّبقات، ولم أرَ أحدًا اعتنى ببيان الأسانيد والعَنْعَنات مع إردافِ المسائل وتذييلِ الحكايات.

وكتابنا هذا مسمًّى بـ«**كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النُّعمان المختار**»، ومرتَّب على: العنوان، والبرهان، والسُّلطان، والأركان، والكتائب، على ترتيب المراتب.

اعلم أنَّ نبيَّنا ﷺ بلَّغ ما أُنزِل إليه إلينا، وعلَّم الدِّين، وأقام الحدود[1]، وقضى وحَكَم، وبيَّن الشَّرع، وشرع بيان الحكم، وجاهد حقَّ الجهاد في إقامة الدِّين، وأعضَّ وألزم.

ثمَّ الخلفاء الرَّاشدون ووجوه الصَّحابة ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ بذلوا جهدهم في إقامةِ الدِّين، وإجراءِ الشَّرع المبين[2]، وتعيينِ قوانين الموحِّدين، وتوهينِ كيد أعداء الله المبتدعين، فأقاموا الإسلام عن أَوْدِه، وأسندوا الأمرَ إلى مستَنده، معتصمين بنصر الله، صادعين بأمر الله، وكانوا بشرف صحبته ﷺ سالمين عن الطَّعْن، وببركة خدمته خالصين عن شَوْب الشَّيْن، فكانَتْ آثارُهم لمن بعدهم شِرعةً ومنهاجاً، ولرفع غَيْهَب الضَّلال سراجاً وهَّاجاً.

وكذا أعلامُ التَّابعين الَّذين يزاحمونهم في الفتوى، إلى أنِ اختلفَتِ الآراء،

---

(١) ع: (وأقام الدِّين وعلم الحدود).

(٢) ساقطة من: ع.

وظهرَتْ أهلُ البِدع والأهواء[1]، وافقوهم بغير خلاف، ونقلوا أحكام الدِّين منهم إلى الأخلاف[2]، مُحْيِين سنَّة الأسلاف، حاوين مآثر الأشراف.

ولـمَّا كانت حوادث الأيَّام خارجة عن التِّعداد، ومعرفة أحكامها لازمة إلى يوم التَّناد، وكانت ظواهر النُّصوص غير موفِيَةٍ ببيانها، بل لا بدَّ لها من طريق وافٍ[3] بشأنها، اضطَّروا إلى الاجتهاد بالرَّأي فاجتهدوا، وأسَّسوا قواعدَ الأصول وشيَّدوا، فعزموا على تعيين المذهب ومهَّدوا، مستفيضين بما رُوي عن رسول الله ﷺ أنَّه لـمَّا بعثَ معاذاً رضي الله عنه قاضياً إلى اليمن قال له: «بِمَ تقضي يا معاذ؟» قال: بكتاب الله تعالى. قال: «فإنْ لمْ تجدْ»؟ قال: بسنَّة رسوله. قال: «فإنْ لـمْ تجدْ»؟ قال: أجتهدُ فيه برأيي[4]، فقال رسولُ الله ﷺ: «الحمد لله الَّذي وفَّق رسولَ رسولِه لِمَا يُرْضِي به رسولَه»[5].

ثـمَّ إنَّ علماءَ الدِّين والأئمَّة المجتهدين بذلوا جهدهم في تحقيق المسائل الشَّرعية، وتدقيق النَّظائر الفرعيَّة، واستنبطوا أحكام الفروع من الأدلَّة الأربعة، فاتِّفاقُهم حجَّةٌ قاطعةٌ، واختلافُهم رحمةٌ واسعةٌ، قُوَام الدِّين بهم، وثَباتُ الشَّرع بفقْهِهم.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، ع: الخلاف.

(٣) أ: موف.

(٤) ع: رأيي.

(٥) رواه أبو داود (٣٥٩٢) و(٣٥٩٣)، والتِّرمذي (١٣٢٧) و(١٣٢٨) وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتَّصل. وقد اختُلف في تصحيح هذا الحديث كثيراً. انظر: «التلخيص الحبير» لابن حجر (٤/ ٤٤٥).

فمنهم أصحابُ الطَّبقة العالية في الاجتهاد، وهم الَّذين صادف الدِّين منهم أقوى عِماد، وضعوا المسائل على حسب قواعد قولهم[1] وأصولهم، وهذَّبوا مسائلَ الاجتهاد مع تنقيح طرق النَّظر على مذاهبهم، يستبدُّون في استنباط[2] الأحكام من الكتاب والسنَّة والإجماع والقياس، من غير تقليدٍ لا في الفروع ولا في الأصول لأحدٍ من النَّاس، وحالهم متفاوتة في اشتهار مذاهبهم، واعتبار مشاربهم، فممَّن شاعَ مذهبهم في الأعصار، واشتهرت آثار عِلْمهم في الأقطار والأمصار:

إمامُنا الأعظم أبو حنيفة نعمان الكُّوفي، ومالكُ بن أنس، وسفيان الثَّوري، وابن أبي ليلى محمَّد بن عبد الرَّحمن، وعبد الرَّحمن الأوزاعي، ومحمَّد بن إدريس الشَّافعي، وأحمد بن حنبل، وداود بن علي الأصفهاني.

ولكنَّ اللهَ تعالى خصَّ من بينهم الأئمَّة الأربعة؛ أبو حنيفةَ ومالكٌ والشَّافعي وابنُ حنبلَ بهدايتِه، بحيث منع العلماءُ تقليدَ غيرِهم، ولم يُدْرَ مثلهم في غيرهم من المجتهدين إلى الآن؛ لانضباط مذاهبِهم، أو لانقراضِ أصحابِ غيرهم، وتعذُّر نقلِ مذهبهم.

والحاصل أنَّ هؤلاء الأربعة انخرقَتْ بهم العادة على معنى الكرامة؛ عنايةً من الله تعالى بهم، إذا قِيْسَتْ أحوالُهم بأحوال أضْرابِهم، فاشتهار مذهبهم في ظهور الآفاق، واعتبار أصولهم وفروعهم في بطون الأوراق، واجتماع القلوب على الأخذ بها على ممرِّ الدُّهور دون ما سواها، بما يشهد بصلاح نيَّتهم، وحُسْن طويَّتِهم، وجَلِيل سيرتِهم، وجميلِ سريرتِهم، لاسيَّما الإمام الأعظم، والقَرْم الهُمَام الأقدم، سراج الأمَّة، وتاج الملَّة، وقِمَّة الأئمَّة، أبو حنيفة نُعمان بن ثابت، ثبَّته اللهُ في أُخْراه بالقول الثَّابت.

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ض، أ: الاستنباط.

قـدْ خصَّـه اللهُ تعالـى بعنايتِـه، وجمـع مـن الفضائـل فـي ذاتِه ما لـم يَجمـع نُبَذًا منهـا فـي غيـره، مع كونـه مـن التَّابعيـن دون غيـره، وجعله مقتـدى شـريعته إلى آخر الدَّهـر ونهايتـه، حتَّـى شـاع علمُـه، واشـتهر مذهبُـه بكثـرة المجتهدين فـي ذاهبي ما يذهبُـه، وأظهـر علوم الشَّـرع بيـن المسـلمين، ونشـر أحكام الفـروع بيـن المؤمنين، فإنَّـه أوَّلُ مَـنْ فـرَّع فـي الفقـه وألَّـف، ودوَّن كُتُـبَ الفُروع وصنَّـف، باتِّفـاق أصحابه الملازميـن إلى درسـه، من مشـاهير علماء المجتهديـن واجتماع أضرابـه المختلفين إلـى مجلسـه، مـن جماهيـر الفضـلاء المتقدِّميـن كأبي يوسـف المقـدَّم فـي الأخبار واللِّسـان، ومحمَّـد المقدَّم في الفقـه والإعراب والبيـان، وزُفَر بن هُذيـل الفقيه النَّبيه فـي القياس، وحسـن بن زياد المسـلَّم في السـؤال والتَّفريـع بين النَّـاس، وعبد الله بن المبـارك الصَّائب فـي رأيه أيَّة سـالك[1]، ووكيع بن الجرَّاح المفسِّـر الزَّاهـد النَّصَّاح، وحفـص بـن (غياث بـن طَلْـق)[2] الفطـن الزَّكي فـي القضـاء[3] بين الخلـق، ويحيى بـن زكريَّـا بـن أبي زائـدة في جمـع الحديـث وضبط الفـروع له فوائـده[4]، وأسـد بن عَمْـرو القاضـي، ونـوح بـن مريـم الجامع، وأبـو مطيـع البَلْخِي، ويوسـف بـن خالد السَّـمْتي، وغيرهم جميعاً، وسـنذكرُهم إن شـاء الله مُشْـبِعاً.

ثمَّ أقرَّ بفضله الخصوم، وسلَّموا له في كلِّ العلوم، حتى قال الإمام مالكٌ حين سُئِل عنه ـ عن أبي حنيفة ـ: رأيتُه رجلاً لو كلَّمك في هذه السَّارية ليرى أنْ يجعلها ذهباً لَقام بحجَّته.

---

(١) ض، أ: سلك.

(٢) ع: (طلق بن غياث).

(٣) ساقطة من: أ.ع: القضايا.

(٤) ض: قوائده.

وقال مالكٌ: إنَّ أبا حنيفةَ لأهل الفقه خيرُ مؤنِس.

وقال الشَّافعي: النَّاس كلُّهم عيالٌ على أبي حنيفة في الفقه.

وأنشدَ الشَّافعي[1] في حقِّه:

لقـدْ زانَ البـلادَ ومَـنْ عليـها ... إمامُ المسـلمينَ أبـو حنيفَةْ

فمـا بالمشْـرِقَيْنِ لـه نظـيرٌ ... ولا بالمَغْرِبَيْـنِ ولا بِكُوْفَـةْ

إمـامٌ كانَ للإسـلامِ بحراً ... أمينـاً للنَّبـيِّ وللخليفَـةْ

وكانَ الإمـامُ أحمـدُ بـن حنبـل كثيراً مـا يذكر فضلَـه، ويترحَّم عليـه ويبكي في زمـن محنته.

وكلُّ واحدٍ من هؤلاء الأئمَّة وإن كان إمامًا متَّفقًا عليه، لكنَّهم لم يصلوا إلى معشار ما وصل إليه أبو حنيفة، وفي ذلك المعنى:

ومـا[2] علـى اللهِ بمُسْـتَنْكَرٍ ... أنْ يجمـعَ العالَـمَ فـي واحـدٍ

(وأيضاً قال:)[3]

وإنِّي لا أحصي ثناءَ خِصالِهِ ... ولـو أنَّ أعضـائي جميـعاً تَكلَّمُ

فأصحابُنـا الحنفيَّـة ـ عامَلَهـم اللهُ بألطافـه الخفيَّـة ـ هـم السَّـابقون فـي الفقـه والاجتهـاد، ولهـم الرُّتبـة العُليا في الـرَّأي والحديـث والإرشـاد، وهـم الرَّبانيُّون في علـم الكتاب والسُّـنَّة، وملازمة القُـدْوة، ومجانبة الهوى والبِدعة، ولزوم طريق السـنَّة

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) أ: وليس.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

والجماعـة، الَّذي كان عليه الصَّحابـة والتَّابعون، ومضى عليه[1] السَّـلف الصَّالحون.

فالطَّريق المتناهي في أصول الشَّريعة وفروعها على الكمال هو طريقُ أصحابِنا، بحمد اللهِ المهيمن المتعال، انتهى إليهم الدِّين بكمال، وقام[2] الشَّرع بقولهم إلى آخر الدَّهر بخصال، وحالهم على خمس طبقات:

الأولى: طبقةُ المتقدِّمين من أصحابِنا، كتلاميذ أبي حنيفة، نحو أبي يوسف ومحمَّد وزفر وغيرهم، فإنَّهم[3] يجتهدون في المذهب، ويستخرجون الأحكام عن الأدلَّة الأربعة، على مُقْتضى القواعد الَّتي قرَّرها أستاذُهم أبو حنيفة، فإنَّهم وإْن خالَفُوه في بعض أحكام الفروع، لكنَّهم يقلِّدون في قواعد الأصول، بخلاف مالكٍ والشَّافعي وابنِ حنبل، فإنَّهم يخالفونه في أحكام الفروع غير مقلِّدين له في الأصول، وهذه الطَّبَقة هي الطَّبَقة الثَّانية من الاجتهاد، وهي طبقة المجتهدين في الشَّرع كالأئمَّة الأربعة، وحالهم تأسيس قواعد الأصول وتمهيد الدَّلائل، وتنقيح طُرُق النَّظر، ووضع المسائل من غير تقليد لغيرهم من الأماثل.

والثَّانية: طبقة أكابر المتأخِّرين من أصحاب الحنفيَّة، كأبي بكر أحمد الخَصَّاف، والشَّيخ الإمام أبي جعفر أحمد الطَّحاويِّ، والشَّيخ الإمام أبي الحسن عُبيد الله الكَرْخيِّ، وشمس الأئمَّة عبد العزيز الحَلْوَاني، وشمس الأئمَّة أبي بكر محمَّد السَّرَخْسي، وفخر الإسلام علي بن محمَّد البَزْدَوي، والإمامِ الكبير فخر الدِّين حسن، المعروف بقاضي خان، والصَّدرُ الأجلُّ برهان الدِّين محمود، صاحب «الذَّخيرة

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) ع: وأقام.

(٣) ساقطة من: ع.

البرهانيَّة» و«المحيط البرهاني»، والشَّيخ الإمام طاهر بن أحمد صاحب «النصاب» و«الخلاصة»، وأمثالهم، فإنَّهم يقدرون الاجتهاد في المسائل الَّتي لا رواية فيها عن صاحب المذهب، ولا يقدرون على المخالفة له في الأصول ولا في الفروع، ولكنَّهم يستنبطونها على حسب أصول قرَّرها ومقتضى قواعد بسطها صاحبُ المذهب أبو حنيفة رحمه الله.

الثَّالثة: طبقة أصحاب التَّخريج من المقلِّدين كالرَّازِي وأضْرَابه، فإنَّهم لا يقدرون على الاجتهاد أصلاً، لكنَّهم لإحاطتهم بالأصول وضبطهم للمآخذ يقدرون على تفصيل قولٍ مجمَلٍّ ذي وجهَيْن، وحُكْمٍ مُبْهَمٍ مُحْتَمِلٍ لأمرَيْن، منقولٍ عن أبي حنيفة، وعن واحد من أصحابه[1]، الذَّاهبين بنظرِهم ورأيِهم في الأصول والمقايسة على أمثاله ونظائره من الفروع، ما وقع في بعض المواضع من «الهداية»، كذا في تخريج الرَّازِي مِنْ هذا القَبِيل.

الرَّابعة: طبقة أصحاب التَّرجيح من المقلِّدين، كأبي حسين الفقيه أحمد القُدُوري، وشيخ الإسلام برهان الدِّين عليٍّ الفَرْغَاني صاحب «الهداية»، وأمثالهما، وشأنهم تفضيل بعض الرُّوايات على بعضٍ بقول آخر، بقولهم «هذا أولى»، و«هذا أصحُّ دراية»، و«هذا أوضحُ رواية»، و«هذا أوفق للقياس»، و«هذا أرفق للنَّاس».

والخامسة: طبقة المقلِّدين القادرين على التَّمييز بين الأقوى والقويِّ والضَّعيف، وظاهر المذهب وظاهر الرِّوايات والرِّوايات النادرة، كشمس الأئمَّة محمَّد الكَرْدَري، وجمال الدِّين الحَصِيْري، وحافظ الدِّين النَّسَفي، وغيرهم، مثل أصحابِ المتون المعتبرة من المتأخِّرين كصاحب «المختار»، وصاحب «الوقاية»،

---

(١) زائدة في ع: التابعين.

وصاحب «المجمع»، وشأنهم أن لا ينقل في كتبهم[1] الأقوال المردودة والرِّوايات الضَّعيفة، وهذه الطَّبقة أدنى طبقات المتفقِّهين.

وأمَّا الَّذين هم دون[2] ذلك فإنَّهم كانوا ناقصين عامِّين، يلزمهم تقليد علماء عصرهم وفقهاء دهرهم، ولا يحلُّ لهم أنْ يُفتوا[3] إلا بطريق الحكاية، فيحكي ما يضبطُه من أفواه العلماء، ويحفظُه من أقوال الفقهاء[4].

ثمَّ إنَّ أصحابنا كثّرهم الله تعالى إلى يوم التَّناد، تفرَّقوا في القرى والبلاد، فمنهم أصحابنا المتقدِّمون في العراق كبغداد، وهو دار الخلافة ودار العلم والإرشاد، ومنهم مشايخ بَلْخ، ومشايخ خُرَاسان، ومشايخ سَمَرْقَنْد، ومشايخ بُخارى، ومنهم مشايخ وخلائق من بلاد[5] أخرى، كالرَّيِّ وشِيْراز وأصْبَهان وسَاوه وطُوس وزِنْجان وهمذان واسترآباد وبسطام ومَرْغينان وفرغانة ودامغان، وغير ذلك من المدن الدَّاخلة في أقاليم ما وراء النَّهر وخراسان وأَذْرَبِيجان ومازندران وخُوَارْزم وغَزْنة وكَرْمان، إلى بلاد الهند وجميع ما وراء النَّهر، والله أعلم، وغير ذلك من مدائن عراق العرب وبلاد عراق العجم.

ونشرُوا عِلم أبي حنيفة إملاءً وتذكيراً وتصنيفاً، واستفاد النَّاس منهم على اختلاف طبقاتهم، فبلغ كثرةُ الفقهاء إلى حدٍّ لا يُحصى، وأماليهم وتصانيفهم غير قابلة للعدِّ والإحصاء، وكانوا يتفقَّهون ويجتهدون، ويَستفيدون ويُفيدون، ويجيبون

---

(١) ض، أ: كتابهم.

(٢) ع: (أدنى من).

(٣) ض، أ: يفتي.

(٤) ع: العلماء.

(٥) ساقطة من: ع.

الوقائع ويؤلِّفون البدائع، ويفتون في النَّوازل ويجمعون المسائل، فبقي نظام العلم وانتظام أهاليه على أحسن النِّظام، ورقى رواجَه على كرور اللَّيالي ومرور الأيَّام، إلى حين قدَّر الله المهيمن المنَّان على ما قضاه من خروج جِنْكز خان، فوضَعَ السَّيفَ وقتلَ العباد، وخرَّب العامر وأهلك البلاد، ومشى عليهم مشي الموسى على الشَّعر، وسعى عليهم سعي الدَّبَى على الزَّرع الأخضر، وقَدِمَ خُوَارِزْم وأعارها، وقتل سلطانها محمَّد بن خُوَارِزْم شاه وأبادها، وهدم أركانها، وخرَّب بنيانها، والشَّيخ أبو الجَنَّاب نجم الدِّين الكُبْرَى، رُزِق بالشَّهادة في هذه الوقعة[1] العُظمى، بِيَدِ هذه الفئة الكافرة الفاجرة الطاغية، في سنة ستٍّ عشرة وستِّمئة، يشير إليه العارف الرَّبانيُّ والعالم الصَّمدانيُّ المولى جلال الدِّين الرُّومي في ذكر انتسابه به (حيث قال هذه الأبيات منشداً)[2]:

ما ازآن محتشمانيم كه ساغر گيرند نه ازآن مفلسكان كه بزلاغر گيرند

به يكى دست مى خالص ايمان نوشند بيكى دست دگر برچم كافر گيرند

فكانَ ما كانَ في القُرى والأمصار من قضاء الله العزيز القهَّار، فإنَّ لله تصريفاً في عباده، لا بدَّ أنْ ينفذَ[3] فيهم سهمُ مرادِه، ولا مفرَّ من القضاء ولا محيد عمَّا قدَّره اللهُ وقضى:

تبدَّلَتِ الأطوارُ وانحلَّ عقدُها وزالَ عن أطوارِ الزَّمان نِظامُ

وزالَ عن الأيَّام نورٌ ورونقٌ وطبَّقَ أكنافَ البلادِ ظلامُ

---

(١) ع: الواقعة.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ع: ينفذ.

وكانَ سـريرُ العلـمِ صرحـاً مـمرَّداً يُناغي القِبـابَ السَّـبْع وهـي عِظـامُ
مَتينـاً رَفيـعاً لا يُـطار غُـرابُه عَـزيزاً مَنيعـاً لا يَـكادُ يُـرامُ
مَهيبـاً ومحمـيَّ الزِّمـامِ وأهلُه أعـزَّةَ أهـلِّ العالَمِيـن فخَـامُ
محـطَّ رحـالٍ للأجلَّـة قبلةً لـكلِّ إمـامٍ يقـتديـه أنـامُ
فجـرَّتْ علـيه الرَّاسـياتُ ذيـولَها فـخرَّت عـروشٌ فيـه ثـمَّ دِعَـامُ
وسِـيْقَ إلـى دارِ المهانـةِ أهلُها مسـاقَ أسـيرٍ لايـزالُ يُضـامُ

ثم تلاهُ بنوه، وزوَّدوه وألدُّوا فعله وأيَّدوه، حتى قصد هُلاكو الكافر ابن جنكز الفاجر، ببغداد بجيشٍ عَرَمْرَمٍ، في زمانِ الخليفةِ المستعصم، آخر الخلفاء العبَّاسيَّة في سنة ستٍّ وخمسين وستِّمئة، ونزل على بغداد وقتل الخليفة، وهجم عسكر التَّاتار الفجرة دارَ الخلافة، وقتلوا مَنْ كان ببغداد من الفقهاء وسائر المسلمين، وبقي بلاد الإسلام بلا خليفة ثلاث سنين، وكان ذلك بفتنة وزيره ابن العلقميِّ نور الدِّين الخبيث الرَّافضي، فانقرضَتْ الدَّولة العبَّاسيَّة من العراق، وسقى الدَّهرُ أهلَها كأسَ الفِراق، بالسَّيف والدَّم المهراق، وانعكس حال العلمِ في هذه الأيَّام، وارتحل بقيَّة السُّيوف من أهاليه إلى أرض مصر وبلاد الشَّام.

تعطَّـل الـدَّرسُ[1] أيامـاً بهـا وخَلَتْ مجامِـعُ النَّحـوِ مِـن جـاءٍ ومُنْطَلَـقِ
فمـا يُـرَى قـلَّ مَـنْ فيهـا أخـو أدبٍ ولـم يخُـطْ ولـو سَـطْراً علـى ورقِ

وكانَ فقهاءُ الحنفيَّة في تلكَ الدِّيار قليلاً، وللواردِيْن ما يُشْفي لقاؤهم عَليلاً، فساروا بأهاليهم إلى دمشق وحلب المحروسة، مقتبسين بـ ﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ

(١) ع: الدهر.

ٱلْمُقَدَّسَةَ ﴾ [المائدة: ٢١]، وكانت هذه الدِّيار في هذا العصر على أحسن[١] النِّظام، ببركة معدلة سلاطين الغرب[٢] في هذه الأيَّام، وكانت تَقْدم الفقهاء إليها من البلدان، وترحل الطَّلبة إليها للتَّفقه من كلِّ مكان، إلى أن حدث فيها تعدِّي سلاطين الجراكسة، وصار أطوارُ (النِّظام متنكِّسةً، وأحوالُ الزَّمان)[٣] منعكسة[٤]، فارتحل العلم وأهاليهم إلى بلاد الرُّوم، واجتمع فيها ذووا الفضائل وأرباب العلوم، ببركة سلطنة الخواقين العثمانيَّة، ويسرة معدلة القوانين الخاقانيَّة، وحسن همَّتهم العلماء، ولطف تربيتهم الفضلاء، وكمال رعايتهم الفقهاء، فبلغوا إلى حدٍّ لا يكاد يُحصر، ولا يُضبط بديوان ولا دفتر، سيِّما دار السَّلطنة العليَّة، قسطنطينية المحميَّة.

فـي كلِّ يـومٍ جيـادُ الفضـلِ جائلُها وكـلِّ حيـنٍ أسـودُ العِلـمِ تعتـركُ

قـد بلـغَ فقهاؤها فـي العلـم[٥] الغايـة[٦]، وفـي العمل والاجتهـاد النِّهايـة، كلٌّ منهـم فـي الأصـول مُغْـنٍ، وفـي الفقـه مختـارٌ، وفي مجمـع العلـوم مشـكاةٌ، وفي إفاضـة الأنـوار[٧] منـارٌ، ولهم فـي كنز التَّحقيـق كفايةٌ وهدايـةٌ، وفي الخزانـة عنايةٌ، ومنتهـى الغير لهـم بدايـةٌ، ولأكثرهم[٨] مشـاركة في العلـوم كلِّها، شـرعِّيها ونقليِّها

---

(١) ض، أ: حسن.

(٢) أ: العرب.

(٣) ع: (الزمان منكسة، وأحوال الأيام).

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) أ: الفضل.

(٦) ع: غاية.

(٧) ع: العلوم.

(٨) ع: ولغيرهم.

وعقليِّها، وأيادٍ طويلةٍ في الشِّعر والأدب، والإنشاء والمحاضرات والخطب، في كلِّ[1] وادٍ يهيمون، من بدائع العلوم وصنائع الفنون، والآن بحمد الله المنَّان على زيادة من ذلك، بيُمْنِ دولة مالك الممالك، سلطان العرب والعجم والروم، كاسر الأكاسرة، وقهرمان القروم، إمام الزَّمان بأمر الله، قوي السُّلطان في المشرِقَيْن، وخليفة الرَّحمن بنصر الله، جلي البرهان في الخافِقَيْن، خادم الأوامر الربَّانية، وناظم القوانين السُّلطانيَّة، عمدة الخلفاء المعتزِّين بالعزَّة السُّبْحانيَّة، وزبدة الأئمة الاثني عشر العثمانيَّة، السُّلطان بن السُّلطان، السُّلطان مراد خان بن السُّلطان سليم خان بن السُّلطان الغازي سليمان خان بن السُّلطان أبي الفتوح سليم خان بن السُّلطان السَّعيد بايزيد خان بن السُّلطان أبي الفتح محمَّد خان بن السُّلطان أبي النَّصر مراد خان بن السُّلطان محمَّد خان بن السُّلطان بايزيد خان بن السُّلطان الغازي مراد خان بن السُّلطان أورخان بن الغازي عثمان، لا زالَتْ سلسلة نظم دولته منتظمة إلى آخر الزَّمان ونهاية الدَّوران، وأرواح أسلافه العِظَام متنزهة في روضة الرَّضوان.

فأضْحَى بحمدِ اللهِ وارثَ مَنْ مَضَى ... مِنَ النَّمطِ الأعلى ووارثَ مَنْ بَقِيْ
عَطوفاً رَؤوفاً بالرَّعايا يَسُوسُهم ... بصورةِ سُلطانٍ وسِيرةِ مُتَّقِيْ[2]
يفتِّشُ أحوالَ الأنامِ بنفسِهِ ... يراعي رجالَ الفضلِ يَزْجُرُ بالشَّقِيْ

اجتباه الله تعالى للمُلْكِ وعيَّنه، وجلَّل منكبَه برداء السَّلْطَنة وزيَّنه، وملأ بهيبته قلوبَ الأداني والأقاصي، وذلَّلَ لحكمه رقابَ الأذياب والنَّواصي، وأنام بعدْلِه في

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: تتقى.

كنف الأمن[1] العزيز أنامه، وخصَّ على إصلاح مهمَّاتهم[2] قعوده وقيامه، وكيف لا، وقد (قرنه الله الحميد)[3] بإرشاد المولى المعلِّم السَّعد السَّعيد، لا زال في منصبٍ عالٍ وعيشٍ رغيدٍ.

مَعاليَهُ تأبى أنْ تُعدَّ وأنْ تُحْصَى ... وإنْ جدَّ في إحصائِها المرءُ واسْتَقْصَى[4]

لقدْ خصَّهُ الرَّحمن بالفضلِ والعُلَى ... مِنَ النَّاس في الدُّنيا فحمْداً لمَنْ خَصَّا

برهان كتائب أعلام الأخيار

قال الله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨١]؛ أي: بعض مَنْ خلقْنا، أو بعض ممَّنْ خلقْنا طائفة يهدون النَّاس ملتبِّسين بالحقِّ، أو يهدونهم بكلمة الحقِّ، ويدلُّونهم على الاستقامة، وبالحقِّ يعدلون، يحكمون في الحكومات الجارية فيما بينهم، ولا يجورون فيها.

عن النَّبي ﷺ: «إنَّ مِنْ أمَّتي قوماً على الحقِّ حتَّى ينزلَ عيسى»[5]، وروي: «لا

---

(١) ع: العدل.

(٢) أ: مهمازهم.

(٣) ع: (وقد قربه الله المولى العزيز بإرشاده).

(٤) ع: يستقصي.

(٥) رواه البُخاري في «التاريخ الكبير» (١٤٦٨)، وأبو يعلى (٢٠٧٨) من حديث جابر رضي الله عنه؛ قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٥٦٤): رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة، وهو متروك.

ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٢٣)، والثعلبي في «تفسيره» (٤/ ٣١١) من حديث الربيع بن أنس يرفعه.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ٤٢٩) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه، =

تزالُ من أمَّتي طائفةٌ على الحقِّ إلى أن يأتيَ أمرُ الله»، وروي: «لا تزالُ من أمَّتي قائمةٌ بأمرِ اللهِ لا يضرُّهم مَنْ خذلَهم ولا مَنْ خالَفهم حتَّى يأتيَ أمرُ اللهِ وهم ظاهرون»[1].

وفيه من الدِّلالة على صحَّة الإجماع ما لا يخفى، والاقتصار على نعتهم بهداية النَّاس[2] للإيذان بأنَّ اهتداءَهم في أنفسهم أمرٌ محقَّقٌ، غنيٌّ عن التَّصريح به، كذا قاله شيخ الإسلام العمادي في «إرشاده».

قال البيضاوي: ذكر هذه الآية بعد ما بيَّن أنَّه خلق للنَّار طائفة ضالِّين ملحدين عن الحقِّ للدِّلالة على أنَّه خلق أيضاً للجنَّة أمَّة هادين بالحقِّ عادلين في الأمر.

واعلم أنَّ الهداية بكلمة الحقِّ والدِّلالة على الاستقامة والعدالة بالحقِّ في الحكومات الجارية بين الخلق وعدم الجور فيها لا يتيسَّر إلَّا بتكلُّف الفقاهة في الدِّين وتجشي مشاقَّ تحصيلها، وهو من فروض الكفاية، بدلالة قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

عن الكَلْبي رحمه الله تعالى: لما أنزل الله عيوب المنافقين وبيَّن نفاقهم في غزوة تبوك قال المؤمنون: والله لا نتخلَّف عن غزوة يغزوها رسول الله ولا سريَّة[3] أبداً. فلمَّا قدم الرَّسول ﷺ المدينة وأمر بالسرايا نَفَرَ المسلمون جميعاً وتركوا رسول الله

= وهو عند أبي داود (٢٤٨٤) لكن بلفظ: «حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال».
وانظر: «تخريج أحاديث الكشَّاف» للزيلعي (١/ ٤٧٤).

(١) رواه البُخاري (٧٣١١)، ومسلم (١٩٢١).

(٢) ع: الله.

(٣) ض،ع: سريته.

ﷺ وحدَه بالمدينة، فنزلَت الآية؛ يعني: ما صحَّ وما استقام للمؤمنين أن ينفروا جميعاً لنحو غزوٍ أو طلب علمٍ، فإنَّ ذلك مخلٌّ بأمر المعاش.

فهلَّا نفرَ مِنْ كلِّ طائفةٍ كثيرة لأهل[1] بلدة أو قبيلة عظيمة جماعةٌ قليلةٌ (ليتكلَّفوا الفقاهة)[2] في الدِّين ويتجشَّموا مشاقَّ تحصيلها، وليجعلوا غاية تحصيلهم ومَرمَى غرضهم من ذلك إنذار قومهم وإرشادهم إذا رجعوا إليهم.

وتخصيصُه بالذِّكْرِ لأنَّه أهمُّ، وفيه دليل على أنَّ التَّفقُّهَ في الدِّين من فروض الكفاية، وأن يكون غرض المتفقِّه الاستقامة والإقامة، لا التَّرفُّع على العباد، والتَّبسُّط في البلاد، والتَّرؤُّس والتَّصدُّر.

(وفي «التيسير»: التَّفقُّه: التَّفعُّل من الفقه، وهو طلبه وتحصيله)[3]، والفقه: فهم موجبات المعاني المضمَّنة فيها من غير تصريح بالدِّلالة عليها.

وذكرَ فخرُ الإسلام علي[4] البَزْدَوي في «أصوله»: الفِقْه على ثلاثة أقسامٍ: علمِ المشروع بنفسه، والثَّاني إتقان المعرفة به، وهو معرفة النُّصوص بمعانيها وضبط الأصول بفروعها، والقسم الثَّالث وهو العمل به حتى لا يصير نفسُ العلم مقصوداً، فإذا تمَّتْ هذه الأوجه كان فقيهاً.

وقد دلَّ على هذا المعنى أنَّ الله تعالى سمَّى علم الشَّريعة حكمة، فقال: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]. فقد فسَّر

---

(١) أ: كأهل.

(٢) ع: ليتفقهوا.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

ابن عباس رضي الله عنه الحكمة في القرآن بعلم الحلَّال والحرام. وقال سبحانه وتعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾ [النحل: ١٢٥]؛ أي: بالفقه والشَّريعة.

والحكمة في اللُّغة: عبارة عن العلم والعمل. وكذلك موضع اشتقاق هذا الاسم ـ وهو الفقه ـ دليلٌ عليه، وهو العلم بصفة الإتقان مع اتِّصال العمل به، فمن حَوَى هذه الجملة كان فقيهاً مطلقاً، وإلَّا فهو فقيهٌ من وَجْهٍ دون وجهٍ.

وقد نَدَبَ الله تعالى إليه بقوله: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٢] وصفهم بالإنذار وهو الدَّعوة إلى العلم والعمل. وقال النَّبيُّ ﷺ: «خيارُكم في الجاهليةِ خيارُكم في الإسلام إذا فَقُهوا»[١]، وقال: «إذا أرادَ اللهُ بعبدٍ خيراً يفقِّهْه في الدِّين»[٢]، إلى هنا كلام البَزْدَوي.

والدِّين، والملَّة، والشَّريعة، والمنهاج، والإسلام، والحنِيفيَّة[٣]، والسُّنة، والجماعة؛ فإنَّها عبارات وَرَدَت في التَّنزيل الجليل، ولكلٍّ واحد منها معنىً يخصُّها، وحقيقةُ توافقها لغةً واصطلاحاً.

قال المولى التَّفْتَازَاني في «حاشية الكشَّاف»[٤] في آخر سورة الأنعام، في تفسير قوله تعالى: ﴿دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [الأنعام: ١٦١]: الدِّين هو الطَّريقة المخصوصة الثَّابتة من النَّبيِّ ﷺ، من حيث الانقيادُ له ديناً، ومن حيث يملي ويبيِّن للنَّاس ملَّةً،

---

(١) رواه البُخاري (٣٣٧٤)، ومسلم (٢٣٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البُخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.

(٣) أ: والحنفيَّة.

(٤) أ: (حاشيته على الكشَّاف).

ومن حيث بيَّنها الله تعالى أو من حيث يَرِدُها الواردونَ المتعطِّشون إلى زُلال نيلِ الكمال شرعاً وشريعةً. والدِّين يضافُ إلى اللهِ وإلى النَّبي ﷺ وإلى آحاد الأمَّة، والمِلَّة إلى النَّبيِّ ﷺ وإلى آحاد الأمَّة وكذا الشَّريعة.

وقال السيِّد الشَّريف في «حاشية العضد»: اعلم أنَّ الدِّين وضعٌ إلهيٌّ سائقٌ[1] لأولي الألباب باختيارهم المحمود إلى الخير بالذَّات، ويتناول الفروع والأصول، وقد يُخَصُّ بالفروع، والإسلام هو هذا الدِّين المنسوب إلى محمَّد ﷺ، المشتمل على العقائد الصَّحيحة والأعمال الصَّالحة، فالإضافة في (دين الإسلام) بيانيَّة. إلى هنا كلام الشَّريف.

اعلم أنَّ الإنسان إذا اعتقد عقداً أو قال قولاً؛ فإمَّا أنْ يكون مستفيداً من غيره بأنْ يتفكَّرَ في حقِّه وباطله، وصوابِ القول فيه وخطئِه، ويكون فيه على بصيرةٍ ويقينٍ، أو مستبدًّا[2] برأيه، فالمستفيد من غيره مسلمٌ مطيعٌ، والدِّين هو الطَّاعة، والتَّسليم هو التَّديُّن، والمستبدُّ برأيه محدثٌ مبتدعٌ، وربَّما يكون المستبدُّ مستنبطاً مما استفاده، على شرط أن يعلم موضع الاستنباط وكيفيَّته، فحينئذ لا يكون مستبدًّا حقيقةً؛ لأنه حصَّل العلم بقوَّة تلك الفائدة.

فالمتديِّنُ هو المسلمُ المطيعُ المقرُّ بما جاء من عند الله إلى رسوله، وبما جاء من عند الرَّسول إليه. والإسلام هو التَّوحيد والتَّدريج بالشَّرع الَّذي جاء به محمَّد ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]؛ أي: الدِّين الحقُّ

---

(١) ض: سابق.

(٢) أ: مستنداً.

والمرضيُّ هو الإسلام. (وقال تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [سورة المائدة: ٣]، اختَرْتُه لكم من بين الأديان)[١].

فالدِّين أعمُّ من الإسلام، والإسلام: الاستسلام، وهو الإخلاص أيضاً، وهو في الحقيقة جعل كلِّ الأشياء لله تعالى لا شريك له فيها. ولَمَّا كان نوع الإسلام محتاجاً إلى اجتماعٍ مع آخر من بني جنسه في إقامة معاشه والاستعداد لِمعاده، وذلك الاجتماع يجب أن يكون على شكلٍ يحصل به التَّمانع والتَّعاون حتى يحفظ بالتَّمانع ما هو له، ويحصل[٢] بالتَّعاون ما ليس له، فصورة الاجتماع على هذه الهيئة هي الملَّة، والطَّريق الخاصُّ الَّذي يوصل إلى هذه الهيئة هو المنهاج، والشَّرع، والسُّنة، والإتقان على تلك السُّنَّة هو الجماعة، قال سبحانه: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

ولن يُتَصوَّرَ وَضْعُ الملّة وشَرْع[٣] الشِّرعة إلا بواضعٍ شارعٍ، يكون مخصوصاً من عند الله تعالى بآيات تدلُّ على صدقه، وربما تكون الآية متضمِّنة في نفس الدَّعوى، وربما تكون متأخِّرة، وربما تكون ملازمة.

والشَّريعة ابتدأَتْ من نوحٍ عليه السَّلام، قال الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣]، والحدود والأحكام ابتدأَتْ من آدم، وشيث[٤]، وإدريس عليهم السلام، وخُتِمَتِ الشَّرائع والملِّل والمناهج والسُّنن بأكملِها

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: ويحفظ.

(٣) ع: ووضع.

(٤) أ، ع: شيت.

وأتمِّها حُسْناً وجمالاً بشريعة[1] نبيِّنا محمَّد ﷺ، قال الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]؛ أي: أكملْتُ بالنَّصر والإظهار على الأديان كلِّها، أو بالتَّنصيص على قواعد العقائد، والتَّوفيق على أصول الشَّرائع وقوانين الاجتهاد، وأتممتُها[2] بفتح مكَّة ودخولها آمنين ظاهرين، وهدم منار الجاهلية ومناسكها، والنَّهي عن حجِّ المشرك وطواف الزِّيارة، أو بإكمال الدِّين والشَّرائع، أو بالهداية والتَّوفيق، واخترتُه لكم من بين الأديان، وهو الدِّين عندَ الله تعالى لا غير.

وقد قيلَ: خُصَّ آدمُ عليه السَّلام بالأسماء، وخُصَّ نوحٌ عليه السَّلام بمعاني تلك الأسماء، وخُصَّ إبراهيم عليه السَّلام بالجمع بينهما، ثم خُصَّ موسى عليه السَّلام بالتَّنزيل، وخُصَّ عيسى عليه السَّلام بالتَّأويل، وخُصَّ نبيُّنا محمَّد ﷺ بالجمع بينهما، على ملَّة أبيه إبراهيم عليه السَّلام، وهي الملَّة الكبرى والحنيفيَّة السَّمحاء، فإنَّ دعوة الأنبياء عليهم السَّلام بعد إبراهيم الخليل لم تكن في العموم كالدَّعوة الخليليَّة، ولم يثبتْ لهم من القوَّة والشَّوكة والمُلْك والسَّيف مثل الملَّة الحنيفيَّة؛ إذ[3] كانت ملوك العجم كلُّها على ملَّة إبراهيم، وجميع من كان في زمان كلِّ واحد منهم من الرَّعايا في البلاد على أديان ملوكهم، وكأنَّ ملوكُهم مرجع مؤبَّد، إنَّ أعلمَ العلماء، وأقدمَ الحكماء لا يصدُّرون [إلَّا] عن أمرِه، ولا يرجعون إلَّا إلى رأيه، وكان دعوة بني إسرائيل أكثرها في بلاد الشَّام وما وراءها من المغرب، وقلَّما سرى إلى بلاد العجم.

---

(١) أ: شريعة.

(٢) أ: وأتممها.

(٣) ع: إذا.

وكانت الفِرَقُ في زمن الخليل راجعةً إلى صنفَيْن؛ أحدهما الصَّابئيَّة، والثَّاني الحنفاء، فالصَّابئيَّة كانت تقول: إنما نحتاج في معرفة الله تعالى ومعرفة طاعته وأوامره وأحكامه إلى متوسِط، لكنَّ ذلك المتوسِط يجب أن يكون روحانيًّا لا جسمانيًّا، وذلك ينبغي أن يكون أزكى الرُّوحانيَّات وأطهرها وأقربها من ربِّ الأرباب، والجسمانيُّ بشرٌ مثلُنا يأكل ما نأكل، ويشربُ ما نشرب، يماثلنا في المادَّة والصُّورة، قالوا: ﴿وَلَئِنْ أَطَعْتُم بَشَرًا مِّثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَاسِرُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٤].

والحنفاء تقول: إنما نحتاجُ في معرفة الله تعالى وطاعته إلى متوسِطٍ من جنس البشر، تكون درجتُه في الطَّاعة والعصمة فوق الرُّوحانيَّات، يماثلُنا من حيث البشريَّة[1]، ويمايزُنا من حيث الرُّوحانيَّة، فيُلْقى إليه الوحيُّ بطرف الرُّوحانيَّة، ويُلْقَى الوحيُّ إلى نوع الإنسانِ بطرف البشريَّة، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [الكهف: ١١٠، فصلت: ٦]، وقال تعالى: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٣].

ثمَّ لَمَّا لمْ يتطرَّق للصَّابئيَّة الاقتصار على الرُّوحانيات التَّحتيَّة، والتَّقرب إليه بأعيانها، والتَّلقي منها بذواتها؛ استغاثَتْ وفزعَتْ جماعةٌ إلى هياكِلها، واتخذوا وسائط إليها، وهي السَّيَّارات السَّبع وبعض الثَّوابت، فصابئة الرُّوم مفزعها السَّيَّارات، وصابئة الهند مفزعها الثَّوابت، وربَّما نزلوا عن الهياكل إلى الأشخاص الَّتي لا تَسْمعُ ولا تُبْصرُ ولا تغني عن الإنسان شيئاً، والفرقة الأولى: هم عبدة الكواكب، والثَّانية: هم عبدة الأصنام.

وكانَ الخليلُ عليه السَّلام مكلَّفاً[2] بكسر المذهبين على الفرقتين، وتكليف

---

(١) ع: البشريات.

(٢) أ: تكلف.

الحنيفيَّة السَّهلة السَّمحة، فاحتج على عبدة الأصنام قولاً وفعلاً، وكسراً من حيثُ القول، وكسراً من حيث الفعل، فقال لأبيه كما قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾ [الأنعام: ٧٤]، ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِى عَنكَ شَيْـًٔا﴾ [مريم: ٤٢]، وقال: ﴿...مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِىٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢]، ﴿وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَٰمَكُم بَعْدَ أَن تُوَلُّوا۟ مُدْبِرِينَ ﴿٥٧﴾ فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾... إلى أن: ﴿قَالُوٓا۟ ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ ﴿٦٣﴾ فَرَجَعُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوٓا۟ إِنَّكُمْ أَنتُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ثُمَّ نُكِسُوا۟ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَٰٓؤُلَآءِ يَنطِقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكُمْ شَيْـًٔا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦٦﴾ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [سورة الأنبياء: ٦٢ـ٦٧]. وذلك إلزامٌ من حيثُ القولُ والفعلُ، وإقحامٌ من حيثُ التَّكسُّر على عبدة الأصنام.

واحتجَّ الخليل عليه السَّلام أيضاً على عبدة الكواكب، كما قال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٰٔفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ...﴾ [الأنعام: ٧٥ـ ٨٠]، وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ﴾ [الأنعام: ٨٣]؛ يعني: كما آتيناه الحُجَّة كذلك نُريه الحجَّة، فساق الإلزام على أصحاب الهياكل مساقَ الموافقة في المبدأ والمخالفة في النِّهاية؛ ليكون الإلزامُ أبلغَ، والإقحامُ أقوى، وإلَّا فإبراهيم عليه السَّلام في قوله: ﴿هَٰذَا

رَبِّي﴾ لم يكن شاكًّا، كما لم يكن في قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ كاذباً، وسَوْقُ الكلام على جهة الإلزام غيرٌ، وسَوْقُه على جهة الالتزام غيرٌ، فإنَّ منْ دأبِ المجادل المستدلِّ على فساد قولِ خصمه أن يحكيَ قولَه كما هو غير متعصِّبٍ لمذهبه، ثمَّ يكرَّ عليه بالإبطال، ولعلَّ ذلك أدعى إلى الحقِّ، وأنجى من الشَّغبِ.

قال شيخ الإسلام العمادي[1] في «الإرشاد»: ولعلَّ سلوكَ هذه الطَّريقة في بيانِ استحالة ربوبيَّة الكواكبِ دونَ بيان استحالة آلهيَّة الأصنام لما أنَّ هذا أخفى بطلاناً واستحالةً من الأوَّل، فلو صَدَع بالحقِّ مِنْ أوَّلِ الأمر كما فعله في حقِّ عبادة الأصنام لتمادوا في المكابرة والعِناد، ولجُّوا في طغيانهم يَعمهون. انتهى.

فلمَّا أظهر[2] الحجَّة وبيَّن المحجَّة قرَّر الحنيفيَّة الَّتي هي الملَّة الكُبْرى والشَّريعة العُظمى، وأبطلَ مذهب الصَّابئة الَّذي هو زيغٌ في القُلوب واتِّباع الهوى، يُقال: صَبا الرَّجل: إذا زاغَ، فيحكم بميل هؤلاء عن سَنَنِ الحقِّ، وزَيغهم عن نهج الأنبياء = قيل لهم: الصَّابئيَّة.

وقد يقال: صَبا الرَّجل: إذا عشقَ وهَوِيَ، وبيَّن أنَّ الفطرةَ هي الحنيفيَّة، وأنَّ الطَّهارة فيها، وأنَّ الشَّهادة بالتَّوحيد مقصورة عليها، وأنَّ النَّجاة والخَلاصَ متعلِّقة بها، وأنَّ الشَّرائع والأحكام مَشارعُ ومناهج عليها، وأنَّ الأنبياء والرُّسل عليهم السَّلام مبعوثون بتقريرها وتقديرها، وأنَّ الفاتحة والخاتمة مَنوطةٌ بتحصيلها وتخليصها وتحريرها، ذلك الدِّين القيِّم، والصِّراط المستقيم، والمَنْهج الواضِح،

---

(١) هو المشهور بأبي السعود، و(الإرشاد) تفسيره المعروف بتفسير أبي السعود، واسمه كاملًا: «إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم».

(٢) ض: ظهر.ع: ظهرت.

والمَسْلَك اللائح، قال الله تعالى لرسوله المصطفى ونبيِّه المجتبى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [سورة الروم: ٣٠ ـ ٣٢].

الفطرةُ الخلِقْة؛ أي: عليكم فطرة الله، أو الزموا فطرة الله، فالخطابُ للكلِّ كما يُفْصِحُ عنه قولُه تعالى: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ﴾، والإفراد في ﴿ فَأَقِمْ﴾ لما أنَّ الرَّسولَ ﷺ إمامُ الأمَّة، فأمرُه ﷺ مستتبع لأمرِهم، وقوله تعالى: ﴿ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ صفةٌ لفطرة الله، مؤكدةٌ لوجوب الامتثال بالأمر، فإنَّ خَلْقَ اللهِ تعالى النَّاس على فطرته، الَّتي هي عبارة عن قَبولهم للحقِّ، وتمكُّنِهم من إدراكِه[1]، أو على ملَّة الإسلام = من موجِبات لزُومها والتَّمسُّك بها قطعاً، فإنَّهم لو خُلُّوا وما خُلِقوا عليه أدَّى بهم إليها، وما اختاروا عليها[2] ديناً آخر، ومَنْ غَوى منهم فبإغواءِ شياطينِ الإنسِ والجنِّ.

ومنه قوله ﷺ حكاية عن ربِّ العزَّة: «كلُّ عبادي خلقْتُ حنفاءَ، فاجتالَتْهم الشَّياطين، وأمروهم أنْ يُشركوا بي غيري»[3]، وقوله ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى

---

(١) أ: إدراكهم.

(٢) أ: عليه.

(٣) رواه مسلم، (٢٨٦٥) بلفظٍ مقارب من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه. قال النَّووي في «المنهاج»: قوله: «وإنّهم أتتهم الشَّياطين فاجتالتهم عن دينهم» هَكذا هو في نسخ بلادنا (فاجْتَالَتْهُمْ) بالجيم، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، وعن رواية الْحافظ أَبي عليّ الغسَّاني (فَاخْتَالَتْهُمْ) بالخاء المعجمة. قال: والأوَّل أصحّ وأوضح، أي: استخفُّوهم فذهبوا بهم وأزالوهم عمَّا كانوا عليه، وجالوا معهم في الباطل. شرح النووي على صحيح مسلم، ١٧: ١٩٧.

الْفِطْرَةِ، حتَّى يكون أبواه هما اللَّذين يهوِّدانه أو ينصِّرانه»[1].

ولا تكونوا مِنَ الَّذين تركوا دينَهم الَّذي أُمروا به، وكانوا فِرَقاً، فتابَعَ كلٌّ منها إمامَها الَّذي أضلَّها، كلُّ حزبٍ بما لديهم فرحون[2]، مِنَ الدِّين المعوَجِّ المؤَسَّسِ على الرَّأي الزَّائغ والزَّعم الباطل، مسرورون ظنًّا منهم أنَّه حقٌّ وأنَّى له ذلك.

وذكرَ في «الفتاوى الصُّوفية» في الفصل السَّادس من الباب الأوَّل، نقلاً عن «التَّمهيد» في باب السُّنَّة والجماعة، والرَّدِّ على أهل البدعة: أنَّ الجماعة من جمع على السَّواد الأعظم؛ لما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «خطَّ رسول الله ﷺ خطًّا مستقيماً، فقال: هذا دِيُن الله، ثم خطَّ عن يمينه (وعن شماله)[3] خطوطاً، فقال: هذه سُبُلٌ، وعلى رأس كلِّ سبيل منها شيطانٌ يدعو إليه، ثم تلا قولَه تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [سورة المائدة: ١٥٣]»[4].

ثمَّ أهلُ السَّوادُ الأعظم كانَ أصحابَ رسولِ الله ﷺ ورضي الله عنهم ومن تابعهم من التَّابعين وتَبع التَّابعين، مثل أبي سعيد الحسن البَصْريِّ، وسفيان الثَّوريِّ، والأوزاعيِّ، وعلقمةَ الأسود، وإبراهيم النَّخَعي، والشَّعبيِّ، ومالك، وحمَّاد، وابن أبي ليلى، وأبي حنيفة، وأمثالهم.

---

(١) رواه البُخاري (١٣٥٩)، ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ض، أ: وشماله.

(٤) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (١١١٠٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٦) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه،

ورواه ابن ماجه (١١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ٦): هذا إسناد فيه مقال من أجل مجالد بن سعد.

ومن المتأخرين من تلامِذتهم مثل أبي يوسف القاضي، ومحمَّد بن الحسن الشَّيباني، وزُفر، والحسن بن زياد، وداود الطَّائي، ومحمَّد بن إدريس الشَّافعي، وأبي عبد الله المُزَني رحمهم الله.

ومن فقهاء خراسان مثل أبي مطيع البَلْخِي، وأبي سليمان الجُوْزَجاني، وأبي حفص الكبير البُخاري، وشقيق بن إبراهيم، وإبراهيم بن أدهم، كانوا تلامذة أبي جعفر الصَّادق، وأبي حنيفة رحمهم الله، ثم تابعهم فقهاء الدِّين.

وقال نقلاً عن «الشِّرعة»[1]: ويلازم السَّواد الأعظم في الخير، ولا يفارقُه شِبراً منهم، ويرى الحقَّ معهم أينما كانوا، والسَّواد الأعظم هم الطَّائفة القائمة بأمرِ الله تعالى وسنَّة رسوله ﷺ، ومنهم الخلفاء الرَّاشدون والأئمَّة المهديُّون بعدَهم، ولا يخلو كلُّ قطرٍ منهم أبداً، وفي الحديث: «لا يزال من أمتي طائفة على الحق ظاهرين حتى يأتي أمر الله»[2]، إلى هنا، انتهى.

أركان[3] سلطان كتائب أعلام الأخيار

اعلم أن الله تعالى شرع الشَّرائع بمقتضى حكمته وبالِغِ رأفَتِه مختلفةً لمصالح العباد، ولو علم أنَّ الصَّلاح في الأمر الواحد والعبادة الواحدة لَمَا خالفَ بين التَّكاليف في الأحكام الشَّرعيَّة، ولَمَا نسخَ بعضَ الشَّرائع ببعضِ الشَّرائع، ونسخَ مِنْ شرْعِنا ما شرعَه أوَّلاً، وزادَ علينا في التَّكليف زيادات، وأسقط عنَّا واجبات حَسْبَما

---

(١) أي: «كتاب شرعة الإسلام».

(٢) رواه البُخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما. وروي عن عدد من الصحابة أيضاً.

(٣) ساقطة من: أ.

اقتضته مشيئتُه، لا مُعارضَ لأمرِه، ولا معقِّبَ لحُكْمِه، يفعلُ ما يشاء، ويحكمُ ما يريدُ على مُقتَضى حكمتِه، فإنَّ له السُّلطان القاهر، والاستيلاء الباهر.

بعثَ الأنبياءَ، وشرع الأحكامَ، وأنزل الآيات، وبيَّن الحلال والحرام؛ لمصالح عباده، وتكميل نفوسهم، فضلاً من الله ورحمة، فأوَّل حاكمٍ حكمَ، وقاضٍ ألزمَ، واستخلف[1] وعلم، إنَّما هو الله تعالى، الَّذي ألزمَ الميثاق في التَّكليف، وبيَّن العدلَ وشَرْعه، ونهى عن العُدْوان ومَنَعَه، كما قال تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ [البقرة: ٣١]، وقال تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ﴾ [الأنعام: ٥٧]، ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٧]، ﴿وَٱللَّهُ يَقْضِى بِٱلْحَقِّ﴾ [غافر: ٢٠].

قولُه: ﴿يَقْضِى بِٱلْحَقِّ﴾ بالصَّاد: مِنْ قصَّ الأمرَ، قرأه ابن كثير، وعاصم، ونافع، والباقون: (يقضي الحق)، من قولهم: قضى الزَّرع: إذا صنعها فيما يقضي مِنْ تأخيرٍ أو تعجيلٍ. وأصلُ القضاء: الفَصْل بتمام الأمر، وأصْلُ الحُكْم: المنع، كأنْ يمنعَ الباطلَ عن معارضة الحقِّ، أو الخصمَ عن التَّعدي على صاحبه.

وفي «تفسير الكَوَاشي»: وفي قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ﴾ دليلٌ على أنَّ الأنبياءَ عليهم السَّلام أفضلُ من الملائكة؛ لأنَّ الملائكة لَمَّا قالَ الله تعالى: ﴿إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، قالوا: ليخلق الله ما يشاء، فلن يخلقَ خلقاً أكرم عليه منَّا، وإنْ فعلَ فنحن أعلمُ منه؛ لأنَّا قبله، ورأينا ما لم يره، وافتخروا بالعلم فبيَّن تعالى عجزَهم بأنْ خلقَ جميع المسمَّيات، وعلَّم أسماءَها بكلِّ اللُّغات حتَّى القصعة والقُصيعة، وآدم خليفة الله في أرضه، وكذلك كلُّ نبيٍّ، استخلفهم في عمارة الأرض،

---

(١) ض: واستحلف.

وسياسة النَّاس، وتكميل نفوسهم، وتنفيذِ أمره فيهم، لا لحاجة به تعالى إلى مَنْ ينوبُه، بل لقصور المستخلَفِ عليه عن قَبولِ فَيْضِه وتلقِّي أمرِهِ بغير واسطة.

* * *

١ ـ آدم عليه السَّلام[١]

٢ ـ شيث عليه السَّلام[٢]

فأوَّلُ الأنبياءِ آدمُ عليه السَّلام، أنزلَ الله عليه تحريمَ الميتة والدَّم ولحم الخنزير، وحروفَ المعجم في إحدى وعشرين ورقة، وهو أوَّلُ كتاب كان أُنزِل في الدُّنيا، قاله ابن قتيبة في «المعارف».

ثمَّ شيث[٣] بن آدم عليهما السَّلام، وكانَ أجملَ أولادِ آدم، وأفضلَهم، وأشبهَهم به، وأحبَّهم إليه، وكان لآدمَ أربعون ولداً في عشرين بطناً، وكان شيث[٤] وليَّ عهدِه ووصيِّه، وهو الَّذي وَلَدَ البشرَ كلَّهم، وإليه انتهت أنساب النَّاس، وهو الَّذي بنَى الكعبة بالطِّين والحجارة، كانت هناك خيمة لآدم، وضعها الله تعالى له من الجنَّة.

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ١٠٠)، و«البدء والتاريخ» للمقدسي (١/ ٩١)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٢٦ ـ ٤٨)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٦٨ ـ ٨٥)، و«تاريخ ابن خلدون» لابن خلدون (٢/ ٤).

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ٣٨)، و«تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ٩٦)، و«البدء والتاريخ» للمقدسي (١/ ٢١١) و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٤٧ ـ ٥١)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٩٨ ـ ٩٩).

(٣) أ: شيت.

(٤) أ: شيت.

وأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ على شيث[1] بن آدم خمسينَ صحيفةً، وبيَّن فيه الحدود والأحكام.

وعاش آدمُ تسعمئة وثلاثين سنةً، وعاش شيث[2] تسعمئةً واثنتي عشرة سنةً.

* * *

٣ ـ إدريس عليه السَّلام[3]

ثم إدريس عليه السَّلام، وهو إدريسُ بن يارد بن مهيايِيل بن قَيْنانَ بن أنوشَ بن شِيْثَ بن آدمَ، واسمه أَخْنُوخُ، إنَّما سُمِّيَ إدريس لكثرة درسه من كتب الله تعالى وسنن الإسلام، أنزل الله تعالى عليه ثلاثين صحيفةً[4].

وهو أوَّلُ مَنْ خطَّ بالقلم، وأولُّ مَنْ خاطَ الثِّيابَ ولبسَها، وكانوا من قبلُ يلبسون الجلود، يُقال له في ألسن الحكماء الإلهيَّة: هِرْمسُ[5] الهَرامِسَة، وهو باليونانيَّة أرميس، ومعناه: عُطارد. ولد بمصرَ في مدينة منف منها، وكان في بداية أمره تلميذاً لِغوثاديمون المصري، وكان غوثاديمون أحدَ الأنبياء اليونانيِّين، والهِرْمِيس وهو أوراني الثَّاني عندهم، وإدريس عليه السَّلام وهو أوراني الثَّالث، وأوراني الأول عندهم شيث بن آدم عليهما السَّلام، وهو أوَّل مَنْ أخذ اليونانيون والحكماء عنه الشَّريعة والحكمةَ.

---

(١) أ: شيت.

(٢) أ: شيت.

(٣) انظر ترجمته في: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٢٠) و«تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ١٠٨)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٥١ ـ ٥٢)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٩٩ ـ ١١٩، ٦/ ٢٨٣ ـ ٢٨٥)، و«تاريخ ابن خلدون» لابن خلدون (١/ ٤١٢).

(٤) ض، أ: صحفاً.

(٥) أ: هرميس.

وخرج هِرْمِيس ـ يعني إدريس عليه السَّلام ـ عن مصرَ، ودارَ الأرضَ كلَّها، وعادَ إلى مصرَ، ورَفعه اللهُ تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧]، عن ابن عباس رضي الله عنهما: إلى السَّماء السَّادسة[١]، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: إلى السَّماء الرَّابعة[٢]، وعن الحسن: إلى الجنَّة، لا شيء أعلى من الجنَّة[٣].

دعا الخلائقَ إلى دينِ اللهِ تعالى، والقولِ بالتَّوحيد وعبادة الخالق، وتخليص النُّفوس من العذاب، وحرَّض[٤] على الزُّهد في الدُّنيا، والعملِ بالعدل، وطَلَبِ الخلاص في الآخرة، وأمرهم بصلاةٍ على صفات بيَّنها لهم، وصيامٍ في أيَّامٍ معروفاتٍ عندهم، والإقدام على الجهاد لأعداء الدِّين، وأمرهم بتحريم أكل الخنزير والميتة.

وتعلَّموا منه سائرَ أمور دينهم، ووعدهم أنَّه يأتي بعده عدَّة أنبياء، وعرَّفهم أنَّ من صفات النَّبي المبعوث أن يكون بريئاً من المذمومات والآفات، كاملاً في الفضائل الممدوحات كلِّها، وأن يكون مستجابَ الدَّعوة في كلِّ ما طلبه، من إنزال الغيث، ورفع[٥] الآفات، وغير ذلك من المطالب، وأن يكون مذهبه ودعوته المذهب الذي يصلح به العالم، ويكثر عمارته، وكلَّم أمَّته بلغاتهم المختلفة، وعلَّمهم وأدَّبهم، وبنَى لهم مئة مدينة وثماني مدن عظام أصغرها الرُّهَا.

وكان أوَّلَ من استخرج علم النُّجوم، ووضع أساس البروج والكواكب السيَّارة ورتَّبها في بيوتها، وأثبت لها الشَّرف، والوبال، والأوج والحضيض، والمناظر

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٢١٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧/ ٢٤١٢).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٢١٣).

(٣) انظر: «الكشَّاف» للزمخشري (٣/ ٢٦)، و«تفسير النسفي» (٢/ ٣٤١).

(٤) ض: وحرص.

(٥) ع: دفع.

بالتثليث والتسديس والتربيع، والمقابلة والمقارنة، والرجعة، والاستقامة، وبيَّن[1] تعديلَ الكواكب وتقويمها، وأطاعه أهل الأرض كلها، وخدمه الملوك، وولَّى أربعةَ ملوك [في] الأرض، وكلُّ واحد منهم دعا الخلقَ إلى دين الله.

ومِنْ حِكَمِهِ: كان على فَصِّ خاتمه الذي يلبسه في كلِّ يوم: «الصبر مع الإيمان بالله يُوْرِثُ الظَّفر»، وعلى فَصِّ الخاتم الذي يلبسه في الأعياد: «تمام الفرح بالأعياد الأعمال[2] الصَّالحة»، وعلى فَصِّ خاتمه الذي يلبسه إذا صلَّى على ميت: «الأجلُ حصاد العمل، والموتُ رقيبٌ غير غافل»، وعلى المِنْطَقة الَّتي يلبسها دائماً: «النَّظر في العاقبة يُورِثُ سلامة النَّفس والبَدَن مِنَ الأعراض المؤذية»، انتهَتْ شريعته وهي الملَّة الحنيفيَّة إلى مشارق الأرض ومغاربها، وشمالها وجنوبها، وطبقة الأرض بأسرها[3].

ونقل الشَّهْرَسْتاني في «الملل والنِّحل» عن حِكَم إدريس عليه السَّلام: «من أفضل البرِّ ثلاثةٌ: الصَّبر[4] في الغضب، والجود في العسر، والعفو عند القدرة»، وقال: «الفصل[5] بين العاقل والجاهل أنَّ العاقلَ منطقُه له، والجاهل منطقُه عليه»، وقال: «لا ينبغي للعاقل أنْ يستخفَّ بثلاثة: مقام السُّلطان، والعلماء، والإخوان؛ فإنَّ مَنِ استخفَّ بالسُّلطان أفسدَ عليه رعيَّته، ومن استخفَّ بالعلماءِ أفسد عليه دينه، ومن استخفَّ بالإخوان أفسد عليه مروءته».

---

(١) في ض وأ: بنى.

(٢) ع: والأعمال.

(٣) ض: بأثرها.

(٤) أ: الصدق.

(٥) أ، ع: الفضل.

فإدريس عليه السَّلام النَّبيُّ المثَلَّث بالنُّبوة، والحكمة، والملك. وبَعدَما رُفع إلى السماء اختلفَ الخلائقُ بعده، وأحدثوا الأحاديث إلى زمن نوحٍ النَّبيِّ ﷺ.

* * *

٤ ـ نوحٌ النَّبي ﷺ[١]

وهو[٢] أبو جد نوح بن مالك بن مُتُوشَلَخ بن أَخْنُوْخ. وهو إدريس عليه السَّلام.

نبَّأه الله تعالى بعد إدريس، فبعثه إلى قومه، وهو ابن خمسين سنة، فلبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاماً، وثلاثة قرون من قوم عايشهم وعمَّر فيهم، يدعوهم فلا يجيبونه، ولا يتَّبعه منهم إلا قليل، فأرسل الله عليهم الطُّوفان، ودخل نوحٌ الفُلْكَ وأولاده[٣] الثَّلاثة: سام، وحام، ويافث، وأربعون رجلًا ونساؤهم، فأنجاهم الله من الغرق.

فحام وأولادُه انطلقوا ونزلوا على ساحل البحر، فهم السُّودان وأجناسهم؛ النُّوْبَة، والزِّنْج، والفزان، والزَّغاوَة، والحَبَشَة، والقِبْط، وبَرْبَر، وكلُّهم من أولاد حام، فمن أولاد يافث الصَّقالبة، وبُرْجان، والأَشْبَان، ومن أولاد يافث أيضاً: التُّرك، والخَزَر، ويأجوج ومأجوج.

وأما سام بن نوح فسكن وسط الأرض؛ الحرم وما حولَه واليمن، فمن أولاده[٤]

---

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ٤٠) و«المعارف» لابن قتيبة (١/ ٢٢ ـ ٢٣ ـ ٢٤)، و«البدء والتاريخ» للمقدسي (١/ ١٣٠)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٥٤ ـ ٥٨، ٦١)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ١٠٠ ـ ١١٩).

(٢) أي: إدريس عليه السلام.

(٣) ض، أ: وولده.

(٤) ض، أ: ولده.

إِرَم بن سام، وأَرْفَخْشَذ بن سام، فمن أولاد[1] أَرْفَخْشَذ: قَحْطَان بن عَابِر بن شالَخ[2] ابن أَرْفَخْشَذ وابنه يَعْرُب بن قَحْطَان، نزل أرض اليمن[3] فهو أبو اليمن كلهم، وهو أوَّل من تكلَّم بالعربيَّة، وأول من حياه بتحيَّة الملك: [4] أنعم صباحاً.

ومن ولد أرفخشذ: يَقْطُنُ أخو قحطان، هو أبو جُرْهُم بن يَقْطُن، وكانت جُرْهُم ممَّن سكن اليمن وتكلَّم بالعربية، ثم تركوا مكانهم، فنزلوا شِعاب مكَّة، فأسكنها الله تعالى إسماعيل عليه السلام، فنكح في جُرْهُم.

ومن ولد إِرَم بن سام: عادٌ، أرسلَ الله إليهم أخاهم هوداً، ومن ولد إِرَم بن سام: ثمود، أرسلَ الله إليهم أخاهم صالحاً.

ومن ولد إِرَم بن سام: طَسْمٌ وجَدِيْس ابنا لَاوَذ بن إِرَم، نزل اليمامة، وأخوهم عِمْلِيق، نزلَ بعضُهم الحرم، وبعضهم الشَّام، ومنهم العَماليق، ومنهم تفرَّقوا في البلاد، منهم فراعِنَةُ مصرَ والجَبابِرَة، ومنهم ملوك فارِسَ، وأهل خُراسَان، وأخوهم أُمِيْم بن لَاوَذ بن إِرَم، نزلَ بأرض فارِس، فأجناس الفُرْس كلِّهم من وَلَده، ونَمْرُود الكافر من ولد إِرَم، وهو الَّذي بنى الصَّرخ ببابلَ، وملك خمسمئة سنة.

وفي زمانِه فرَّق الله الأَلْسِنة، فحصل في ولد سام تسعة عشر لساناً، وفي ولد حام سبعة عشر لساناً، وفي ولد يافث ستَّة وثلاثون لساناً، فأرسل الله تعالى إبراهيم الخليل[5] عليه السَّلام.

---

(١) ض، أ: ولد.

(٢) ض: شالح.

(٣) زائدة في ض، أ: كلهم.

(٤) أ: الملوك.

(٥) ساقطة من: أ.

٥ ـ إبراهيم الخليل عليه السَّلام[١]

وهو ابن آزَرَ بن تارَح[٢] بن ناحُور بن أَسْرَغ بن أَرْغُو بن فالِغ بن عابِر بن شَالخ بن أَرْفَخْشَذ بن سَام بن نُوح بن مصرح[٣].

وهو أَوَّلُ من أضاف الضَّيف، وأَوَّلُ من ثَرَدَ الثَّرِيْدَ، فأطعَمه للمساكين، وأَوَّلُ من قصَّ شاربه، واستحدَّ، واختَتَن، وقلَّم أظْفَاره، واستاكَ، وفرَّق شعره، واستنجى بالماء، وتمضمض بالماء، وهو أَوَّل من شاب وهو ابن مئة وخمسين سنة، وذلك أن سَارَةَ لَمَّا ولدَت إسحاقَ النبيَّ عليه السَّلام قال الكَنْعانِيُّون: أما تعجبون هذا الشَّيخ والعجوز، وجدا غلاماً لَقِيطاً فتبنَّياه، فصوَّر اللهُ إسحاق على صورةِ إبراهيم، فلم يُفرَّق بينهما، فوسَمَ الله عزَّ وجلَّ إبراهيم بالشَّيبِ.

وكان بين نوح وإبراهيم عليهما السَّلام ألفا سنة ومئتا سنة وأربعون سنة، اتَّخذه الله خليلاً، وأنزل عليه عشرين صحيفة، واحتجَّ على عَبدة الأصنام والكواكب قولاً وفعلاً، وقد مرَّ تفصيله في (البرهان).

---

(١) انظر ترجمته في «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٣٠)، و«تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ١٤٢ ـ ١٤٣)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٧٢ ـ ٩٠)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ١٣٩ ـ ١٧٥)، و«تاريخ ابن خلدون» لابن خلدون (٢/ ٤٤).

(٢) أغلب كتب السيرة والطبقات تذكر أن «آزر هو تارح»، انظر: «سيرة ابن هشام» (ص٥)، وفي «الطبقات» لابن سعد (١/ ٥٩): إبراهيم بن آزر، وكذلك هو في القرآن، وفي التوراة: إبراهيم بن تارح، وبعضهم يقول: آزر بن تارح.

(٣) ع: منفزح. وكلاهما غير مستقيم، فإن نوح بن لامك أو لمك، كما تقدم في نسبة نوح عليه السلام.

وحاجَّ إبراهيمُ في ربِّه نَمْرود بن كَنْعان، وهو أوَّلُ من تجبَّر وتمرَّد[1] وغَصَب، وأوَّلُ من لبس التَّاج، وكان له معرفةٌ في أمر النُّجوم، ووضع فيها، ونظر فيها وعمل به.

قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ﴾ [البقرة: ٢٥٨]؛ إن كان المراد في ربِّ إبراهيم فالإضافة لتعظيم المضاف إليه، وللإشارة إلى غَلَبَة إبراهيم وظَفَره عليه؛ إذْ مِنْ حقِّ المربِّي أنْ ينصرَ مربَّاه على أعدائِه، وإنْ كان في ربٍّ نَمْرُود يكون لإظهار حماقته أوَّلاً، إذ لا عاقل يحاجُّ[2] في ربِّه وخالقه، فهو خارج عن دائرة العقلاء لِكَمال حماقته.

وفيه تعجيبٌ من محاجَّة نَمْرُود وحماقته وكُفْران نعمته؛ يعني: حاجَّه لأجل إيتاء الملك له، تنكراً له، على طريقة العكس، يعني: أنَّ إيتاءَ الملك له نعمة له من ربِّه توجِبُ الشُّكر بالِّنسبة إليه سبحانه، وقد جعل موضع الشُّكرِ المحاجَّةَ مع إبراهيم التي هي منافية للشُّكر، وهذا في غاية الحماقة.

ونظيرهما وقع في سورة الواقعة: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، أي: لأنَّكم تكذبون، ويحتمل أن يكون معناه: لأَنْ آتَاهُ[3] اللَّه الْمُلْكَ، بمعنى: أنَّ إيتاء الملك له يصير سبباً للمحاجَّة؛ لأنَّ المُلك أبطر المَلِكَ في الأغلب وأورثه الكِبْرَ والعُتُوَّ.

﴿إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، أعرض إبراهيم عليه السَّلام عن الاعتراض على المعارضة الفاسدة إلى الاحتجاج بما لا يقدر فيه، على نحو هذا التَّنويه؛ دفعاً للمشاغبة.

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ض، ع: يحتاج.

(٣) ع: إيتاه.

وهـو فـي الحقيقة عُـدول عن مِثـالٍ خفيٍّ إلـى مثالٍ جَلـيٍّ، مـن مقدوراته التي يعجـز عـن الإتيـان بهـا غيـره، لا عن حجَّـة إلـى أخـرى؛ إذ المقصـود أنَّ الله تعالى قـادر علـى كلِّ شـيء، يفعـل مـا يشـاء (والحجَّـة ذلـك، والمذكـور أوَّلاً وثانيـاً من إبراهيـم مثـالٌ جزئـيٌّ يدخل في الكلـيِّ المذكـور)[1]، والأوَّل خفـيٌّ، والثَّاني جليٌّ، فهـو نقل مـن مثـالٍ خفيٍّ، إلـى مثـالٍ جليٍّ.

وليس هذا دليلاً على جواز الانتقال من حجَّة إلى حجَّة للمجادَل[2]، وهو مذهب المعتزلة كما ذهب إليه صاحب «الكشَّاف»، على أنَّه يجوز أن تكون تلك الطَّريقة مجوَّزة في طريقة إبراهيم ودِيْنِه، بل يجوز أن تكون من مخصوصات إبراهيم عليه السَّلام، فلا تكون الآية المذكورة دليلاً على ما ذهب إليه المعتزلة، وذلكَ لأنَّ إتِّباع دين إبراهيم إنما هو في أصول الدِّين لا في الفروع، ولا في المخصوصات له، كما أنَّ المخصوصات لنبيِّنا ﷺ لا نَتَّبع فيها.

وحاصل الحجَّة الأخيرة: أنَّ الله تعالى يأتي بالشَّمس من المشرق، فإنْ كنْتَ صادقاً في دعواك فأتِ بها من المغرب، (مع أنها متحركة من المغرب بالحركة الطبيعية، ومن المشرق بالحركة القسريَّة الحاصلة من حركة الفلك الأعظم)[3]، فصار اللَّعين نَمْرُود المردود[4] في تلك المرتبة مبهوتاً، لا يقدر على التَّكلُّم بكلام فيه تمويهٌ ومشاغبةٌ كما في المرتبة الأولى.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: للمجادلة.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: المطرود.

قيل: لَمَّا كسَّر إبراهيمُ الأصنام[1] سجنَه النُّمرود[2] أيَّاماً ثم أخرجه ليحرقه، فقال له: مَنْ ربُّك الذي تدعو إليه، وحاجَّه فيه، فصار مبهوتاً، ثم لَمَّا أنجاه الله تعالى من النَّار خرج من أرض بابل إلى الأرض المقدسة، وسَارَة معه وابن أخيه لوط، وكان آمن به في رهطٍ معه من قومه، فاتَّبعوه، حتى وردوا حَرَّان، فأقاموا بها زماناً، وخرجوا إلى الأردن.

قالوا: جميع ولد إبراهيم ثلاثة عشر رجلاً، شرَّف الله تعالى منهم بالنُّبوة إسماعيل، وإسحاق.

وأمرَ اللهُ تعالى إبراهيمَ بالمسير إلى مكَّة بإسماعيل وأمِّه، وأخبره أنه قد بوَّأَه البيت الحرام، وأنه يقضي على يديه عمارته[3]، ويُنِيطُ لإسماعيل السِّقاية، فسار به وبأمِّه وتركهما هناك، وجاءت رُفْقة من جُرْهُم، فنزلوا شِعاب مكة، وأعطوا إسماعيل سبعة أعنُز، فكانَتْ أصلَ ماله.

***

٦ ـ إسماعيلُ النبيُّ عليه السَّلام[4]

فنشأ[5] إسماعيلُ النَّبيُّ عليه السَّلام مع أولادِهم، وتعلَّم الرَّمي، ونطق[6]

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ع (عمارة البيت).

(٤) انظر ترجمته في «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٢٧)، و«البدء والتاريخ» للمقدسي (١/ ١٤٣)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٧٨، ٨٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ١٥٣، ١٥٧)، و«تاريخ ابن الوردي» لابن الوردي (١/ ٨٤).

(٥) ض: ففشا.

(٦) أ: وتكلم.

بلسانهم، وهم تكلَّموا بالعربية، وإسماعيل أوَّل من تكلَّم بالعربية، فزوَّجوه امرأة منهم، فوُلِد لإسماعيلَ اثنا عشر ولداً[1]، وكان أعظمهم قَيْدار، وثابِت[2].

والنُّساب يختلفون في نسَب مَعَدِّ بن عَدنان، فبعضهم يقول: هو من ولد قَيدار، وبعضهم يقول: هو من ولد ثابِت[3]، وكان ثابِت[4] بِكْر إسماعيل، ووليُّ العهد بعده، شرَّف الله تعالى إسماعيل بالنبوَّة والرِّسالة، وبعثه إلى قوم في جانب اليمن، وكانوا هم الفراعنة فدعاهم إلى الإيمان، وكان بينهم خمسين عاماً فلم يؤمنوا: ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرْضِيًّا﴾ [مريم: ٥٤ ـ ٥٥].

قالوا: الرَّسول لا يلزم أن يكون صاحب شريعةٍ؛ فإنَّ أولاد إبراهيمَ كانوا على شريعتِه، واستدلُّوا بهذه الآية، وكان إسماعيل يبدأ بأهله في الأمر بالصَّلاح؛ ليجعله قدوةً لمن ورائهم، ولأنهم أولى من سائر النَّاس، ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، وقيل: أهلُه أمَّتُه؛ فإنَّ الأنبياءَ آباء الأمم.

ثم لَمَّا[5] كثر ولد إسماعيل ضاقَتْ عليهم مكَّة، فانتشروا في البلاد، فكانوا لا يدخلون بلداً إلا أظهرهم الله على أهله.

وعاش إسماعيل مئة وسبعاً وثلاثين سنة، سكن بمكَّة، ودفن في الحِجْر، وفيه

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) أ: ثبت. في أغلب كتب السِّيرة والطبقات: «نابت».

(٣) أ: ثبت.

(٤) أ: ثبت.

(٥) ساقطة من: ع.

دُفِنَتْ أمُّه هاجَر. وأمَّا إبراهيم الخليل فإنَّه[1] عاش مئة وخمسين أو سبعين سنة.

***

٧ ـ إسحاق النَّبيُّ عليه السَّلام[2]

وأما إسحاقُ النَّبيُّ عليه السَّلام فقال الله تعالى: ﴿ وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [الصافات: ١١٢]، واختلفوا في أنَّ الذَّبيح إسماعيل أو إسحاق، والأصحّ ـ والله أعلم ـ أنَّه إسماعيل، وأقوى، دليلنا هذه الآية، حيث عطف البشارة بإسحاق على البشارة بالغلام الذَّبيح، وقال الله تعالى: ﴿ وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴾ [هود: ٧١]، فكانت البشارة بإسحاقَ مقرونةً بولادة يعقوب منه، فلا يناسبها الأمر بالذَّبح.

فوُلِدَ لإسحاق عِيْص ويَعقوب النَّبيُّ عليه السَّلام توأمان، وعاش إسحاق مئة وثمانين سنة، ولما مات قَبَرَه ابناه في المزرعة التي اشتراها إبراهيم عليه السَّلام عند قبر إبراهيم.

وكانت لإسحاق بنتٌ تزوَّجها عِيْص، فولَدَتْ له ستَّة أولاد: الرُّوم، وخمسة آخرين، فكلٌّ من بأرض الروم فهو من نَسْل هؤلاء الرَّهط، وعمَّرَ عِيْص مئة وسبعاً وأربعين سنة، وكذلك عمِّرَ يعقوب، ودُفنا في المزرعة المذكورة عند قبر إبراهيم عليه السلام.

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) انظر ترجمته في «المحكم والمحيط الأعظم» لابن سيده (٢/ ٢١٩)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٨٤)، و«الذخيرة» لابن إدريس القرافي (٤/ ٨٨)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ١٦٠ ـ ١٦٢)، و«تاج العروس من جواهر القاموس» للزبيدي (٣٢/ ٢٩٢).

٨ ـ يعقوب النَّبي عليه السَّلام[١]

شرّف الله تعالى يعقوبَ بعد إسحاق بالنبوَّة، وهو إسرائيل الذي ولد الأسباطَ كلَّهم، وهم اثنا عشر: رُوْبِيل، يَهُودا، شَمْعُون، لَاوِي، زِبَالُون[٢]، يَشْحَر، دَان، نَفْتَالي، جَاد، آشَر[٣]، بِنْيامِيْن[٤]، يُوسُف، وكان أبوه إسحاق أمرَه أن لا ينكح امرأة من الكَنْعانيين، وأن ينكحَ امرأةً من بناتِ خاله لابَان بن نَاهِر بن آزَر، وكان مسكنُه الفدَّان، فتوجه إليه يعقوب.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: «فأدركه اللَّيل في بعض الطَّريق، فبات متوسِّداً[٥] حجَراً، فرأى فيما يرى النَّائم: أن سُلّماً منصوباً إلى باب من أبواب السَّماء عند رأسه، وأن الملائكة تنزل منه وتعرج فيه، فأوحى الله إليه: أنّي أنا الله لا إله إلا أنا، إلهك وإله آبائك، وقد ورَّثتك هذه الأرض المقدسة وذريّتك من بعدك، وباركتُ فيك وفيهم، وجعلتُ فيك[٦] الكتاب والحُكم[٧] والنبوة، ثم أنا معك أحفظك حتى[٨] أردَّك[٩]

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٩/ ٢٠٧)، «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٨٤)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ١٦٢ ـ ١٩٤ ـ ١٩٥)، و«تاج العروس من جواهر القاموس» للزبيدي (٣٨/ ٢٧٥).

(٢) ع: يالون.

(٣) ض، أ: أنشر.

(٤) أ: (ابن يامين).

(٥) أ: فتوسد.

(٦) ض، أ: فيكم.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ع: (إلى أن).

(٩) أ: أدرك.

إلى هذا المكان، فاجْعله بيتاً تعبدني فيه أنت وذريتك، وهو بيت المقدس.

ثم بناه داود وابنه سليمان عليهما السلام، ثم أخربه بُخْتُ نَصَّرَ، ثم مرَّ به شعيب[1]، فرآه خراباً والقرية، فقال كما قال تعالى: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ﴾ [البقرة: ٢٥٩]. ثم ابتناه ملك من ملوك فارس يقال له[2]: كوشك.

فسار[3] يعقوب إلى خاله فخطب إليه ابنته راحيل، وكانت له ابنتان: لايَا، وهي الكُبرى، ورَاحِيل، وهي الصُّغرى. فقال له: هل لكَ مال أزوِّجك عليه، [4] قال له يعقوب: لا، إلَّا أنِّي أخدمك أجيراً حتى تستوفي صداقَ ابنتك. قال: صداقها أن تخدمني سبعَ حِجج، قال له يعقوب: فتزوِّجني راحيل وهي شرطي، ولها أخدمك. قال له خاله: ذلك بيني وبينَك.

فرَعى له يعقوب[5] سبعَ سنين فلمَّا وفَّى بشرطه دفع إليه[6] ابنته الكبرى لايا، فأدخله عليها ليلاً، فلمَّا أصبحَ وجد غير ما شرطه، فجاءه وهو في نادي قومه، فقال: غرّيتني وخدعتني واستحللت عملي سبع سنين، وأدخلت عليَّ غير امرأتي. فقال له خاله: أردت أن تُدْخِل على خالك العار والسُّبَّة وهو خالك ووالدك، ومتى رأيت النَّاس يزوِّجون الصُّغرى قبل الكبرى، فهلمَّ فاخدمني سبع سنين أخرى وأزوِّجك أختها، وكان الناس يجمعون بين الأختين إلى أن بعث الله موسى عليه السلام.

---

(١) ض، أ، ع: شعيباً. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ض، ع: فصار.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) ع: له.

فرَعى له سبعَ سنين، فدفع إليه راحيل، فولَدَت لايا، أربعة من الأسباط: رُوْبِيل، ويَهُودا، وشمَعْوُن، ولاوي. وولدَتْ له راحيل يوسُفَ الصِّدِّيق عليه السلام، وأخاه بِنْيَامين، فكان لايان دفع إلى ابنتيه حين جهَّزهما إلى يعقوب أَمَتَين، فوهَبتا الأَمَتين ليعقوب، فولَدَتْ كلُّ واحدةٍ منهما ثلاثة رَهْط من الأسباط». هكذا قال ابن قتيبة.

***

٩ ـ يوسفُ عليه السَّلام[١]

قال صاحب «الكشَّاف»: ستَّة من الأسباط ودِيْنَة كانوا من لَيا بنت خالة يعقوب، والأسباط من صُلْب يعقوب اثنا عشر كلهم أنبياء، إلَّا أن الله تعالى آثر يوسف على إخوته، وآتاه الملك، وعلَّمه تأويل الأحاديث.

قال الله تعالى: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ [يوسف: ٩١]؛ ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ﴾ [يوسف: ٥٦]؛ ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ١٠١]؛ [﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤]؛ ﴿وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ﴾ [سورة يوسف: ٦]][٢].

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ٢٠١ ـ ٢٠٣)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ١٠٤ ـ ١١٨)، و«تاريخ ابن الوردي» لابن الوردي (١/ ١٧)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ١٩٧)، و«تاريخ ابن خلدون» لابن خلدون (٢/ ٤٠).

(٢) ساقطة من: ع.

وفي «الكشَّاف»: قيل: علِمَ يعقوبُ أنَّ يوسُفَ يكون نبيًّا وإخوته أنبياء؛ استدلالاً بضوء الكواكب، فلذلك قال: ﴿وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعۡقُوبَ﴾.

وقصَّة يوسف عليه السَّلام أحسن قَصَص قصَّها الله تعالى في تنزيلِه الجليل، مشهورة[1] قلَّ مَنْ لا يعرفها من الناس.

رُوي أنه اشتراه العزيزُ وهو ابن سبع عشرة سنة، وأقام في منزله ثلاث عشرة سنة، واستَوْزَره (الرَّيَّان بن)[2] الوَليد وهو ابن ثلاثين سنة، وآتاه الله العلم والحكمة وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، وتوفي وهو[3] ابن مئة وعشرين سنة.

وروي أنه رأى هذه الرُّؤيا وهو ابن ثنتي عشرة سنة، وكان بين رؤيا يوسف ومسير إخوته إليه أربعون سنة، وقيل: ثمانون سنة.

وروي أن يعقوبَ أقام معه أربعاً وعشرين سنة، ثم مات، وأوصى أن يُدْفن بالشَّام إلى جنب أبيه إسحاق، فمضى بنفسه ودفنه، ثم عاد إلى مصر، وعاش بعد أبيه ثلاثاً وعشرين سنة، فتوفَّاه الله تعالى طيباً طاهراً، فتخاصم أهل مصر في دفنه، حتى همّوا بالقتال، فرأوا أن يصنعوا له تابوتاً من مَرْمَر، فجعلوه فيه، ودفنوه[4] في النِّيل ليمرَّ عليه، ثم يصل إلى مصر ليكونوا شرعاً واحداً في التَّبرك به.

وولد ليوسُف من راعيل، وهي زَلِيْخَا: أفراييم، وميشا[5]، ولأفراييم[6] نونُ،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: (الريان أبو).

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ض، أ: ويدفنون.

(٥) أ: ميشا.

(٦) أ، ع: ولأفراثيم.

ولِنون يوشعُ فتىَ موسى، ولقد توارَثَتِ الفراعنة من العمالقة بعده مصر، ولم يزلْ بنو إسرائيل تحتَ أيديهم على بقايا دين يوسف وآبائه إلى أن بعث الله موسى عليه السلام.

قيل: إن يعقوبَ وولده دخلوا مصر وهم اثنان وسبعون ما بين رجل وامرأة، وخرجوا منها مع موسى عليه السَّلام ومقاتليهم ستمئة ألف وخمسمئة وبضعة وسبعون رجلاً سوى الذُّرية والهَرْمى، وكانت الذُّرية ألفَ ألفٍ ومئتيْ ألفٍ. قيل: لم يكن من أولاد عِيْص بن إسحاق نبيٌّ إلا أيُّوب النَّبي الصَّابر عليه السَّلام.

***

١٠ ـ أيوبُ النَّبيُّ الصَّابر عليه السَّلام[١]

أيُّوبُ النَّبيُّ الصَّابر عليه السَّلام ابنُ آموس بن أراج[٢] بن عِيْص، وكانت تحته رَحْمة بنت أفْرَاييم[٣] بن يوسُف، وهي التي ضربها أيُّوب بالضِّغث، وكان أبوه ممَّن آمَن لِإبراهيم يوم أُحرِق. قيل: كان أيُّوب في زمن يعقوب بن إسحاق، وكانت تحتَه بنت يعقوب، يقال لها: ألتا، وكانت أمُّ أيوب بنتَ لُوط، لُوط النَّبي عليه السَّلام.

---

(١) انظر ترجمته في «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٢)، و«تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ١٩٤ ـ ١٩٥)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٩٨ ـ ١٠٣)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٢٢٠ ـ ٢٢٥)، و«تاريخ ابن الوردي» لابن الوردي (١/ ١٦).

(٢) في أغلب كتب التفسير: «رزاح»، أو «رازح».

(٣) أ، ع: ولأفراثيم.

١١ ـ شعيب النَّبي عليه السَّلام[١]

وكان شُعيبٌ النَّبي عليه السَّلام من وَلَدِ رَهْطٍ آمنوا لإبراهيم يوم أُحرِق، وهاجروا معه إلى الشَّام، فزوَّجهم بناتِ لُوطٍ النَّبي عليه السَّلام، فكلُّ نبيٍّ كان من[٢] بني إسرائيل وبعد[٣] إبراهيم كان من أولئك[٤] الرَّهط، وجدَّة شعيب بنتُ لُوطٍ.

ولم تكن مَدْيَن قبيلةَ شُعيبٍ، ولكنَّها أُمَّةٌ بُعِث إليها، ولما أصاب قوم شُعيبٍ ما أصابهم لحقَ شُعيبٌ والذين آمنوا معه بمكَّة، فلم يزالوا بها حتى ماتوا، ﴿وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا﴾ [هود: ٩٤]، ﴿كَذَّبَ أَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٧٦ إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ ۝١٧٧ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ۝١٧٨ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ [الشعراء: ١٧٦ ـ ١٧٩].

***

١٢ ـ موسى عليه السَّلام[٥]

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ١٩٧)، و«جامع البيان في تأويل القرآن» للطبري (١٩/ ٥٥٠)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ١١٩ ـ ١٢٠)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ١٨٣ ـ ١٩١)، وو«التحرير والتنوير» لابن عاشور (٨/ ٢٤٠).

(٢) ض، أ: قبل.

(٣) ض: وبعده.

(٤) ع: (من أولاد هؤلاء).

(٥) انظر ترجمته في «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٣)، و«تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ٢٥٧)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ١٣٠ ـ ١٥٧)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٢٣٦ ـ ٢٧٤ ـ ٣٠٩ ـ ٣١٩)، و«تاريخ ابن خلدون» لابن خلدون (٢/ ٩١).

١٣ ـ هارون عليه السَّلام[١]

قيل: لم يكن بين آل يعقوب وأيُّوب نبيٌّ حتى كان موسى وهارون عليهما السَّلام، وكان هارون أسنَّ من موسى (بثلاث سنين)[٢].

وعن وَهْبِ بن مُنبِّه: هو مُوسَى بنُ عِمْرانَ بن ثابِت بن لَاوِي بن يَعْقُوب بن إسْحاق بن إبراهيم عليهم السَّلام[٣].

وبعد ما تزوَّج بنتَ شُعَيبٍ توجَّه إلى مصر، فأدركه الليل في الطريق، فقال لأهله: امكثوا! فذهب لطلب النَّار، فشرَّفه الله بالنبوَّة والرسالة، قال الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ۝٩ إِذْ رَءَا نَارًا فَقَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓا۟ إِنِّىٓ ءَانَسْتُ نَارًا لَّعَلِّىٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِقَبَسٍ أَوْ أَجِدُ عَلَى ٱلنَّارِ هُدًى ۝١٠ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِىَ يَٰمُوسَىٰٓ ۝١١ إِنِّىٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ ۖ إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى ۝١٢ وَأَنَا ٱخْتَرْتُكَ فَٱسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰٓ ۝١٣ إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ﴾ [طه: ٩ ـ ١٤]. فأنزل الله عليه التَّوراة وكلَّمه واصطفاه: ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِى وَبِكَلَٰمِى﴾ [الأعراف: ١٤٤]، فأرسلهما إلى فِرْعون: ﴿ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾ [سورة طه: ٤٣]، وبعد اللَّتيَّا والَّتي[٤] أهلكَ اللهُ فرعون وجنوده بالغرق، ونجَّى قومَ موسى بني إسرائيل منهم.

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦ ـ ٢٥٧)، و«البدء والتاريخ» للمقدسي (١/ ١٤٩)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ١٤٩ ـ ١٥٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٣٠٩ ـ ٣١٩)، و«تاريخ ابن خلدون» لابن خلدون (٢/ ٨٤).

(٢) ع: (بثلاثين سنة).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرك» (٤٠٩٧)، وفيه: (موسى بن عمران بن قاهت بن لاوي بن يعقوب...).

(٤) أي: بعد الشدة الكبيرة والصغيرة.

وقُبِضَ هارُون، ماتَ في التِّيْه، وماتَ موسى بعدَه بسَنة.

* * *

١٤ ـ يوشع النَّبي عليه السَّلام[١]

ودخل يُوْشَعُ النَّبيُّ عليه السَّلام أريحا بعد موته [موسى] بثلاثة أشهر، ومات النُّقباء في التِّيْه بغتة إلا كالب ويُوْشَع، هكذا روى صاحب «الكشَّاف». لما احتضر موسى أخبر بني إسرائيل بأن يُوْشَع بعده نبيٌّ، وأنّ الله أمرهم بقتل الجبابرة، فسار بهم يُوْشَع وقتل الجبابرة، وصار الشَّام كله لبني إسرائيل.

* * *

١٥ ـ كالب عليه السَّلام[٢]

ثم بعد يوشع كالب[٣]، كان كالب خليفةً على بني إسرائيل، وعاش مئة وستًّا وعشرين سنة.

* * *

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ٢٥٧)، و«البدء والتاريخ» للمقدسي (١/ ١٥٤)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ١٥٣)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٣١٩ ـ ٣٢٥)، و«تاريخ ابن خلدون» لابن خلدون (٢/ ٢٧).

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ٢٧١ ـ ٢٧٢)، و«البدء والتاريخ» للمقدسي (١/ ١٤٥)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ١٦٠)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٢ ـ ٣)، و«تاريخ ابن خلدون» لابن خلدون (٢/ ١٦٣).

(٣) ساقطة من: ع.

١٦ ـ إشماويل عليه السَّلام[١]

ثم بعده إشْمَاوِيل، قال ابن قتيبة: إشْمَاوِيل بن هَلفا، اسم أمِّه حنَّة[٢]، وهي من بني إسرائيل، ولم يكن بينه وبين يُوْشَع بن نُوْن بن أفراييم[٣] بن يوسُف بن يعقوب نبيٌّ، وهو الذي ذكرَه الله عزَّ وجلَّ في القرآن حين قال: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾ [البقرة: ٢٤٧].

عدَّ وَهْبُ بن مُنبِّه أن طالوت من سِبْط بِنْيامين بن يعقوب، وكان مسكيناً راعي حَمير، وخرج من حميره يطلب حمارين له، فنزل إشماويل، فأعلمَهم أنه ملِكُهم، وأنه من سِبْط بِنْيامين، فقالوا له: قد علمْتَ أنه لم يكن في هذا السِّبْط ملِك، ولا فيه نبوَّة، فقال لهم إشماويل: أفأنتم أعلم بذلك أم الله، ألم تعلموا أن الله حين بعثه إليكم قد عرف نسبَه، ثم استخلفَ الله تعالى بعد إشماويل داودَ النبيَّ عليه السَّلام.

***

١٧ ـ داود النبي عليه السَّلام[٤]

---

(١) انظر ترجمته في «تفسير مقاتل بن سلمان» لمقاتل بن سليمان (١/ ١٢٩ ـ ١٣٠)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٤ ـ ٤٥)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ١٦١ ـ ١٦٨).

(٢) أ: حثة. ع: حتة.

(٣) أ، ع: أفراثيم.

(٤) انظر ترجمته في «تفسير مقاتل بن سليمان» لمقاتل بن سليمان (١/ ١٦٦)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ١٢٦)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ١٦٩ ـ ١٧٤)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٢/ ٩ ـ ١٨، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (١/ ٦٩٦).

١٨ ـ سليمان النبي عليه السَّلام[١]

داودُ النبيُّ عليه السَّلام ابن إيشا[٢]، وكان سابع سبعة إخوة، أصغرهم هو، وكان يرعى على أبيه، وكان تزوَّج بنت طَالوت على أن قتل داود جالوت: ﴿فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٥١]، ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ﴾ [ص: ٢٦].

وابتدأ داود عليه السَّلام ببناء بيت المقدس، ومات قبل تمامه، وبعدَه ورَّث الله الملك ابنَه سُليمانَ النَّبي عليه السَّلام، وكان عمر داود مئة سنة، وكان أربعين سنة خليفةً، ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَىْءٍ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦].

ولم يزلْ[٣] الملك بعد سُلَيْمان في ولده وأولادهم[٤] إلى الأعرج من ولَد ولدِه، وكان عَرِجَ مِنْ عِرْق النِّسا، فطمعَتْ الملوك في بيت المقدس لِزَمانتِه وضعفه، وأنه لم يكن نبيًّا، فسار إليه ملك الجزيرة، يُقال له: لنْقَز[٥]، وكان يعبد الزُّهَرَة، وكان بُخْتُ

---

(١) انظر ترجمته في «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٦٢٩)، و«جامع البيان في تأويل القرآن» للطبري (٢٠/ ٣٧٣)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٢/ ٢٣٩)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ١٧٥ ـ ١٨٦)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٢/ ١٨ ـ ٣٢).

(٢) ض،ع: الميشى.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ع: وولدهم.

(٥) أ: لَفْقَر.

نَصَّرَ كاتبه يومئذ، فنَذَر على نفسه[1] لئن ظفر ببيت المقدس ليذبحن ولَده للزُّهَرَة، فأرسل الله تعالى إليه ريحاً فأهلَكَ جيشه، فأفلتَ هو وكاتبه حتى وردا[2] الحضر مينيَّة، وهي دار ملكه فقتله ابنه، فغضب له بُخْتُ نَصَّرَ فاغترَّه حتى قتلَه وملَك بعده، وكان ذلك أوَّلُ ملك بُخْتَ نَصَّرَ.

وعن وَهْبٍ قال: مِلك الأرضَ مؤمنان وكافران؛ فأما المؤمنان فسُليمان بن داود وذو القَرْنين عليهما السلام، وأما الكافران فنَمْرُود، وبُخْتَ نَصَّر، وسيَمْلكها من هذه الأمة خامس، ثم غلب بُخْتَ نَصَّر على الكلِّ، فقتلَ مِلك بني إسرائيل، وأذلّهم، وفعل ما فعل بهم، فكان ما كان في بني إسرائيل.

ثم بعث الله شُعيباً النَّبيَّ عليه السَّلام وهو الذي بشَّر بعيسى عليه السَّلام والنَّبيَّ ﷺ، ثم قتلهم بنو إسرائيل، ثم أحدثوا بعد ذلك أحداثاً[3]، ونبذوا كتاب الله، فسلّط الله عليهم عدوهم، ونزع منهم الملك والنبوَّة، فليسوا في أمم من الأمم إلَّا وعليهم ذِلَّة وصَغَار إلى يوم القيامة، ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٦١].

***

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ض، أ: ورد.

(٣) ساقطة من: ع.

١٩ ـ المسيحُ عيسى النبيُّ عليه السلام[١]

٢٠ ـ إلياسُ النبيُّ عليه السلام[٢]

٢١ ـ يونُس بن متَّى عليه السلام[٣]

٢٢ ـ زكريا النبيُّ عليه السلام[٤]

٢٣ ـ يحيى النبيُّ عليه السلام[٥]

ثم أرسلَ الله تعالى المسيحَ عيسى النبيَّ عليه السَّلام، وأنزل عليه

---

(١) انظر ترجمته في «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٢٣٦ ـ ٢٤٨)، و«البدء والتاريخ» للمقدسي (١/ ١١٦)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٢/ ٧٥ ـ ١٠١)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٢/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦).

(٢) انظر ترجمته في «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٥١)، و«جامع البيان في تأويل القرآن» للطبري (٥/ ٢٩٤)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ١٦١ ـ ١٦٤)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٣٣٧ ـ ٣٤٣)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير القرشي الدمشقي (٧/ ٣٧).

(٣) انظر ترجمته في «تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ٣٧٥)، و«البدء والتاريخ» للمقدسي (١/ ١٥٩)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٢٧٨ ـ ٢٨١)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٢٢٩ ـ ٢٣٧)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٥/ ٣٦٦).

(٤) انظر ترجمته في «تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ٣٤٥ ـ ٣٤٨)، و«جامع البيان في تأويل القرآن» للطبري (١٧/ ٣٥٧)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٢٢٨ ـ ٢٣٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٢/ ٤٨ ـ ٥٦)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٢/ ٣٩).

(٥) انظر ترجمته في «تاريخ الرسل والملوك» للطبري (١/ ٣٤٥ ـ ٣٤٨)، و«جامع البيان في تأويل القرآن» للطبري (١٧/ ٣٥٧)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٢٢٨ ـ ٢٣٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٢/ ٤٧ ـ ٥٦)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٥/ ٢١٤ ـ ٢١٥ ـ ٢١٨).

الإنجيل، وذلك بعد إرسال إلياس النبيِّ عليه السَّلام إلى أهل بَعْلَبَكَّ، وبعثة[1] أليسع النبيّ عليه السلام، كان تلميذَ إلياس، فدعا له، فنبَّأه الله عزَّ وجلَّ، وبِعْثة يونُس بن متَّى عليه السَّلام إلى أهل نينوى، وزكريا النبيِّ عليه السلام، وهو أبو يحيى النَّبيِّ عليه السلام، ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٦ ـ ٤٧].

***

٢٤ ـ محمَّد رسول الله ﷺ

ثم بعثَ الله تعالى بعد ستِّمئة وعشرين سنةً نبيَّنا ورسولَنا، أفضل الكائنات، وأشرف المخلوقات، محمَّداً رسول الله، عليه أفضل الصَّلوات، وأكمل التحيَّات، من الله عزَّ وجلَّ خالقِ المخلوقات، عليه أنزل الكتاب والبيِّنات، ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٢٨﴾ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٨ ـ ٢٩]؛ ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [سورة المائدة: ٤٨].

---

(١) ع: وبعث.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أوَّل المرسلين آدم، وآخرهم محمَّد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين[1].

وكانت الأنبياء[2] مئة ألف وأربعة وعشرين ألفَ نبيٍّ، الرُّسل منهم ثلاثمئة وخمسة عشر نبياً، خمسة عبرانيُّون، وهم: آدم وشِيْث وإدريس ونُوح وإبراهيم، وخمسة من العرب: هُود وصَالح وشُعَيب وإسماعيل ومحمَّد ﷺ، وأوَّل أنبياء بني إسرائيل مُوسَى، وآخرهم عِيْسى.

والكُتب التي أُنزلت على الأنبياء مئة وأربعة، منها على شِيْث خمسون صحيفة، وعلى إدْرِيس ثلاثون صحيفة، وعلى إبراهيم عشرون صحيفة، وعلى موسى التَّوراة، وعلى داود الزَّبور، وعلى عيسى الإنجيل، وعلى محمَّد ﷺ الفرقان.

وفي تاريخ «الكامل» الَّذي ألَّفه ابن الأثير: عاشَ آدم ألف سنة. وأمَّا في التَّوراة أنَّه ألف سنة إلا سبعين[3] سنة، لعلَّ التَّوراة لم يعدُّوا من سنِّه ما وهبه لداود عليه السلام.

وكان بين موتِ آدم والطُّوفان ألفا سنة ومئتا سنة وأربعون سنة، وبين الطُّوفان وبين موت نوح ثلاثمئة وخمسون سنة، وبين نوح وإبراهيم ألفا[4] سنة ومئتا سنة وأربعون سنة، وبين إبراهيم وموسى سبعمئة عام، وبين موسى وداود خمسمئة عام، وبين داود وعيسى ألف ومئتا عام، وبين عيسى ومحمَّد صلوات الله عليه وسائر الأنبياء والمرسلين ستمئة وعشرون سنة.

---

(١) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٥٦).

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ع: ستين.

(٤) ع: ألف.

وكان بين نوحٍ وآدم عشرة آباء، وبين إبراهيم ونوح عشرة آباء، قال (عِكْرِمة: كان)[1] بين آدم ونُوح عشرة قرون، كلُّهم على الإسلام. وقرأْتُ في الإنجيل أنَّ عدد القبائل من إبراهيم إلى داود أربعة عشر قرناً، ومن داود إلى جَالِية بابل أربعة عشر قرناً، وبين جَالِية بابل إلى المسيح أربعة عشر قرناً، نقله ابن قُتيبة في «المعارف».

قال الله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [البقرة: ٢١٣]؛ متَّفِقين على الحقِّ فيما بين آدم وإدْرِيس. وعن عطاء والحسن: كان النَّاس بعد وفاة آدم إلى مبعث نوح أُمَّة واحدة على ملَّة واحدة، كانوا كُفاراً مثال[2] البهائم في فترة إدريس، فبعث الله نوحاً وإبراهيم وغيرهما[3]، فاختلفوا: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣].

عن كعب: الذي علمته من عدد الأنبياء مئة وأربعة وعشرون ألفاً، والمرسل منهم ثلاثمئة وثلاثة عشر، والمذكور في القرآن ثمانية وعشرون[4] (باسم العَلم)[5]: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا﴾ [آل عمران: ٣٣]، ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِدْرِيسَ﴾ [مريم: ٥٦]، ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ [الأعراف: ٦٥؛ هود، ١١/ ٥٠]، ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾ [الأعراف: ٧٣؛ هود: ٦١]، ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: أمثال.

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (١/ ١٨٦).

(٤) انظر: «تفسير البيضاوي» (١/ ٤٩٦).

(٥) ع: وهم.

عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا ۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنعام: ٨٣ ـ ٨٦]، ﴿ كَذَّبَ أَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧٦﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ [الشعراء: ١٧٦ ـ ١٧٨]، ﴿ وَٱذْكُرْ إِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَذَا ٱلْكِفْلِ ۖ وَكُلٌّ مِّنَ ٱلْأَخْيَارِ ﴾ [ص: ٤٨]، ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣٠].

ذكر أبو اللَّيث في «بستانه»: اختلفوا في ذي القَرْنَين ولُقْمان، قال عِكْرِمة: كانَا نبيَّين، وأكثر أهل العلم[1] قالوا: إنَّ لُقْمان كان حكيماً ولم يكن نبيًّا، وذا القَرْنَين ملِكاً صالحاً ولم يكن نبيًّا[2].

وقد فضَّل اللهُ تعالى نبيَّنا محمداً ﷺ بأن أعطاه مثلَ ما أعطى كلَّ (واحد من النبيِّين)[3] والمرسلِين صلوات الله عليهم، وأكملَ الشَّرائع به، وختمَ به، وجعله خاتم النبيِّين. قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [النساء: ١٦٣ ـ ١٦٥]؛ فيقولوا: لولا أرسلْتَ إلينا رسولاً فينبِّهنا ويعلِّمنا ما لم نعلم.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر: «تفسير السَّمَرْقندي» (٢/ ٣٥٩).

(٣) ع: (نبي من الأنبياء).

وفيه دلالة على أن بعثة الأنبياء على النَّاس ضرورةٌ لقصور الكلِّ عن إدراك جزئيات المصالح، والأكثر عن إدراك كليَّاتها.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا﴾ [النساء: ١٦٥] غالباً على أمره لا يُغلَب فيما يريده، ﴿حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥] فيما دبَّر من أمر النبوَّة. وخصَّ كلَّ نبيٍّ بنوع من الوحي والإعجاز، ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٦٦].

[لما وقع الجواب لأهل الكتاب عن سؤالهم رسولَ الله ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، والاحتجاج عليهم بأنه ليس بدعاً من الرُّسل، وإنما شأنه في حقيقة الإرسال وأصل الوحي كشأن سائر مشاهير الأنبياء الَّذين لا ريبَ لأحدٍ في نبوَّتهم.

وتعدُّد الرُّسل والكتب واختلافها في كيفية النُّزول، وتغايرها في بعض الشرائع والأحكام إنما هو لتفاوت طبقات الأمم في الأحوال الَّتي عليها يدور ذلك التَّكليف، ولاقتضاء[1] أحوالهم المتخالفة، واستعداداتهم المتغايرة من الشرائع والأحكام، حَسْبَما تقتضيه الحكمة التَّكوينية وتستدعيه الحكمة التَّشريعية، فسؤال تنزيل الكتاب جُمْلة اقتراحٌ فاسدٌ، كأنهم تعنَّتوا بما سبق من السؤال، وقالوا: ما نشهد لك بهذا فنزل: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٦] من القرآن المعجِز الدَّال على نُبوَّتك، أنزله متلبِّساً بعلمه الخاص به، وهو العلم بتأليفه على نَظْم يعجَز عنه كلُّ بليغ، أو بحال من يستعدَّ للنبوَّة ويستأهل نزول الكتاب عليه، أو بعلمه الذي يحتاج إليه الناس في معاشهم ومعادهم، ويشهد الملائكة بنبوَّتك أيضاً.

---

(١) ض: والاقتضاء.

إذا تقرَّر هذا وتمهَّد ظهر أنَّ الأنبياء والرُّسل عليهم السَّلام كلُّهم كانوا يقرُّون الحنيفيَّة، وأنَّ الفِطْرة هي الحنيفيَّة، وأنَّ الطَّهارة فيها، وأنَّ الشَّهادة بالتَّوحيد مقصورة عليها، وأنَّ النَّجاة والخلاصَ متعلِّقة بها، وأنَّ الشَّرائع والأحكام مَشارع ومناهج إليها، وأنَّ الأنبياء والرُّسل عليهم السَّلام مبعوثةٌ بتقريرها وتقديرها، وأنَّ الفاتحة والخاتمة، والمبدأ والكمال، مَنُوطةٌ بتحلِّيها[1] وتحريرها، ذلك الدِّين القيِّم، والصِّراط المستقيم، والمنهج الواضح، والمسلك اللائح، وبالخصوص صاحب شريعتنا ﷺ كان في تقريرِها قد بلغ النِّهاية القُصْوى، وأصاب المرمى][2]، قال الله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [سورة الروم: ٣٠].

قال الشَّيخ الإمام يحيى بن علي الزَّنْدَوْيَسْتِيُّ في الباب الثاني والتسعين من «روضته»: إنّ الأمَّة اجتمعَتْ على أنَّ الأنبياء عليهم السَّلام أفضل الخليقة، ونبيُّنا محمَّد ﷺ أفضلهم، واتفقوا أن أفضل الخلق بعد الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين: جِبْرائيل، وإسْرافِيل، ومِيكائِيل، وعِزْرائيل، وحمَلَة العرش، والكَرُوبِيُّون، والرُّوحانيُّون، ورِضْوان، ومالِك، صلوات الله عليهم أجمعين، وأنَّ الصَّحابة والتَّابعين، والشُّهداء والصَّالحين أفضلُ من سائر الملائكة.

قال أبو حنيفة رحمه الله: سائر النَّاس من المسلمين أفضلُ من سائر الملائكة، قال أبو يوسف ومحمَّد رحمهما الله: سائر الملائكة أفضل، له قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٣ ـ ٢٤]، أخبر الله

---

(١) ض: بتحلها.

(٢) ساقطة من: ع.

تعالى أنَّ الملائكة زوَّار أهل الجنَّة من المسلمين والمسلمات، والـمَزُور أفضلُ من الزوَّار، فلذلك قال أبو حنيفة: إنَّهم أفضل من سائر الملائكة.

وقال أبو منصور البغدادي في «كتاب التواريخ»: قد اختلفوا في التَّفضيل بين الملائكة وبين الأنبياء والمؤمنين؛ قال جمهور أصحابنا بتفضيل كلِّ واحد من الأنبياء على الملائكة، وأجازوا بأن يكون في المؤمنين مَنْ هو أفضلُ مِنَ الملائكة، ولم يشيروا إلى واحد منهم بهذا الحكم فيه[1] بعينه، ولم يقلْ أحدٌ من أهل الحديث بتفضيل الملائكة على الأنبياء إلَّا الحُسَيْن بن الفَضْل البَجَلِي.

واختلف المعتزلةُ في ذلك؛ فمذهب جمهورهم أنَّ الملائكة أفضلُ من الأنبياء[2] على التَّفصيل، وهؤلاء يلزمُهم تفضيل زبانية النَّار[3] على الأنبياء وأتباعهم، وزعم آخرون منهم أنَّ الملائكة الذين ليس لهم معصية أفضل من الأنبياء، فأمَّا من عصى منهم بأدنى معصية، كهاروت وماروت فإنَّ الأنبياء أفضل منهم، وهذا قول[4] الأصم منهم. وزعمت الإمامية أنّ الأئمة أفضل من الملائكة. وزعمت الغلاة منهم أنّ فيهم من هو أفضل من الملائكة، ويعنون أنفسهم.

وقد روى أصحابُنا عن ابن عباس وأعلام الصَّحابة تفضيلَ قوم من المؤمنين على الملائكة، ولا اعتبار بخلاف المعتزلة، [قال جار الله العلَّامة الزَّمَخْشَري في «الكشَّاف» في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ﴾

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) في ع زيادة: وأتباعهم.

(٣) ع: جهنم.

(٤) في أ، ع، ض: زيادة: أهل.

[الأعراف: ٢٠]: فيه دليل على أن الملائكة بالمنظر الأعلى، وأنَّ البشريَّة تلمح مرتبتها، كَلَا، ولَا. أي: لمحًا كَلَا لمحٍ، أو نظراً كَلَا نظرٍ.

قال صاحب «الكشَّاف»: إذا أرادوا تقليل مدَّة فعل، أو ظهور شيء خفي، قالوا: كان فعله كَلَا، وربَّما كَّرروا فقالوا: كَلَا ولَا.

ولَعَمري أنَّ الاستدلالَ بقول الملعون[1] غيرُ ناهض، كيف ومَنْ له أدنى مُسْكَة، يستقلُّ بدراية فساد مُدَّعاه، فلو سُلِّم أنَّ البشر جاز أن يصير ملكاً، إلا أنَّ تسبب الأكل لذلك ـ وهم معصومون عنه ـ غيرُ معقول، وكذلك التَّسبب في نفسه، فإنَّ آدم عليه السَّلام كان من أعرف النَّاس بالله تعالى وبصفاته، وأنّه فاعل مختار. كيف وقد رتَّب الله إليه بالإقسام على النُّصح، لا على تصديق آدم عليه السلام.

ومن العجبِ أنَّ البَيْضاويَّ مع كونه من أشراف[2] أهل السنَّة والجماعة فسَّر قوله تعالى: ﴿رَبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ٱلرَّحْمَٰنِ لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا ۝٣٧ يَوْمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ صَفًّا لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ﴾ [النبأ: ٣٧ ـ ٣٨] على قاعدة أهل الاعتزال، وقال فيها: فإنَّ هؤلاء الذين أفضل الخلائق وأقربهم من الله إذا لم يقدروا أن يتكلَّموا بما يكون صواباً، كالشَّفاعة لمن ارتضى إلا بإذنه فكيف يملكه غيرهم؟

والمعنى: أنَّ ﴿لَّا يَتَكَلَّمُونَ﴾: تفصيل بالأول؛ أي: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا﴾، فلا يتكلَّمون بالشفاعة إلا من أذن له الرَّحمن منهم بالشفاعة. كذا فسَّره النَّسَفِي في «التَّيسير».

والتَّوجيهُ بأنَّ المراد بالأفضليَّة أكثريَّة المناسبة مع الله في قلَّة الوسائط، بدلالة

---

(١) أي: إبليس.

(٢) أ: أشرف.

عطف أقربهم، كما هو بحسب العادة، فإنَّ الأقربين من الملوك من خدمهم يكون تبسُّطهم أكثر[1] من البعداء عنهم، وإن كانت وظائف البعداء أكثر، وعوائدهم أوفر= توجيهٌ بعيدٌ.

ونبيُّنا ﷺ مخصوصٌ بالشَّفاعة العُظمى في الموقف يوم الجزاء الأوفى، وأصل الشفاعة ثابتٌ بالنصِّ والإجماع، وليست حقيقةً لطلب المنافع، بل لإسقاط المضارِّ، وتفصيل ردِّ تمسُّكات المعتزلة موضعُه في المطولات، وعليك بـ «المواقف» فإنها كفاية لك.

وفي «جواهر الفتاوى» تصنيف الصَّدر السَّعيد أبي المفاخر، محمَّد بن عبد الرَّشِيد الكَرْماني في الباب السادس من كتاب أصول الفقه: قالوا: الحقُّ عند الله واحدٌ، فإذا كان الحقُّ واحداً يكون الباقي باطلاً، أم لا؟ قال فخر الدِّين محمَّد بن محمود في باب أصول الدين: كلُّ ما يكون على خلاف مذهب أهل السنَّة والجماعة فهو كُفْرٌ وضلال، أما في باب الشَّرائع فأئمَّة المسلمين في طلب الاجتهاد كانوا مُصيبين، أما الحق يكون عند الله واحداً، لكنَّ العباد مأمورون بالنَّظر في الدَّليل مع أن الحقَّ عند الله واحد.

قيل له: إذا كان عند الله واحداً، وأبو حنيفة يقول في مسألة بالحِلِّ، والشَّافعي بالحرمة، كيف يكون؟ قال: الحقُّ واحد، والاجتهاد فيه مسوغ، فإنَّ الاجتهاد طلبُ الحقِّ في الدَّلائل المحتملة بالنَّظر والاستدلال، وفي باب أصول الدين: الدلائل قطعية فلا شبهة فيه، فالحقُّ فيه عند الله وعندنا واحد، وماذا بعد الحق إلا الضلال؟!

أما قولنا: كلُّ مجتهد مُصيب في باب الشَّرائع، كما قال أبو حنيفة بالحِلِّ والشَّافعي

---

(١) زائدة في أ: وعوائدهم.

بالحرمة، أو على العكس، فالاجتهاد طلبُ الحقِّ، وهما كانا في طلب الحقِّ.

وفي «جواهر الفتاوى» قبيل[1] هذا: رجل أخذ مذهب أبي حنيفة، واعتقد أنّ ما قاله الحق، والحق عند الله واحد، فكيف يعتقد فيما قاله الآخرون أنَّه لغوٌ وباطل أو خطأ؟ وهل يجوز أنْ يقاتلَه كما يقاتل الملاحدة والكفرة؟

قال: اعلم أنَّ الثابت بالرأي والاجتهاد ليس كالثابت بالكتاب والسنَّة فيوجب العلم والعمل، وما يثبت بالاجتهاد يثبت بدليلٍ لا يخلو عن شبهة، ولهذا يوجب العمل دون العلم، وما كان ثابتاً بهذا الطَّريق لا تجوز المقاتلة فيه؛ إذ كل فريق في اجتهاده متمسِّك بأنَّ الشَّرع غير خارج عن أمره ولا رادَّ له، وقد اجتمعت الأمَّة أنَّه إنما يُقتَل من أنكر التَّنزيل، ولا تجوز المقاتلة مع من يقول بتأويل التَّنزيل، وإذا لم تجزِ المقاتلة لم يكفرْ صاحب المقالة الأخرى، لكن يعتقد أنَّ ما قاله صاحبُ مذهبه هو الحق في الاجتهاد، وإنما قاله الخصم بقوله عن اجتهاد وخطأ لم يكفر بذلك؛ لأنَّه طالبٌ للحقِّ باجتهاده، إلَّا أنه أخطأ في اجتهاده، ولهذا إذا أخطأ مجتهد في مسألة ثمَّ أدَّى اجتهادُه إلى خلاف ما رآه أوَّلاً كان عليه أن يرجع إلى هذا القول الثاني.

قال محمَّد الشَّهْرَسْتاني[2]: الأصولُ معرفةُ الباري بوحدانيته وصفاته، ومعرفةُ الرُّسل بآياتهم وبيِّناتهم، وبالجملة كلُّ مسألة يتعيَّن الحقُّ فيها بين المتحاجِّين[3] فهي من الأصول، ومن المعلوم أنَّ الدِّين إذا كان منقسماً إلى معرفة وطاعة، فالمعرفة أصل، والطَّاعة فرع، فمن تكلَّم في المعرفة والتَّوحيد كان أصوليًّا،

---

(١) أ: قيل.

(٢) زيادة في ض، ع: في.

(٣) ض، أ: المتحاججين. ولعل الصواب ما أثبتناه.

ومن تكلَّم في الطَّاعة والشَّريعة كان فروعيًّا. فالأصولُ هو موضوع علم الكلام، والفروعُ موضوع علم الفقه.

وقال بعض العقلاء[1]: كلُّ ما هو معقول ويوصل إليه بالنَّظر والاستدلال فهو من الأصول، وكلُّ ما هو مظنون ويتوصَّل إليه بالقياس والاجتهاد فهو من الفروع.

وفي «الملل والنِّحل» لمحمَّد الشَّهْرَسْتاني: الخارجون عن الملَّة الإسلاميَّة والشَّريعة الحنيفيَّة ممَّن يقول بشريعة وأحكام وحدود وأعلام قد انقسموا إلى من له كتاب محقَّق مثل: التَّوراة والإنجيل، وعن هذا يخاطبهم في التَّنزيل: يا أهل الكتاب، وإلى من له شِبه كتاب، مثل: المجوس والمانوية، فإن الصُّحف الَّتي أُنزلت على إبراهيم عليه السَّلام قد رُفِعَت إلى السَّماء لأحداث أحدثها المجوس، ولهذا يجوز عَقْدُ العهد، وأخذ الجزية منهم نحو اليهود والنصارى؛ إذ هم من أهل الكتاب، ولكن لا تجوز مناكحتهم، ولا أكل ذبائحهم؛ فإن الكتاب قد رفع عنهم.

ثم قال فيه: الفريقان المتقابلان قبل المبعث هم أهل الكتاب، وإلا يقول: والأمِّيُّ من لا يعرف الكتاب، فكانت اليهود والنصارى بالمدينة، والأمِّيُّون بمكَّة، وأهل الكتاب كانوا ينصرون دين الأسباط، ويذهبون مذهب بني إسرائيل، والأمِّيُّون كانوا ينصرون دين القبائل، ويذهبون مذهب بني إسماعيل.

ولما انشعبَ النُّور الوارد من آدم عليه السلام إلى إبراهيم عليه السلام، ثم أيضاً ذريته على شِعْبين؛ شِعْب في بني إسرائيل، وشِعْب في بني إسماعيل، وكان النُّور المنحدر منه إلى بني إسرائيل ظاهراً، والنُّور المنحدر إلى بني إسماعيل مخفيًّا، كان يستدل على النُّور الظاهر بظهور الأشخاص وإظهار النُّبوة في شخص، ويستدلُّ

---

(١) أ: الفضلاء.

علـى النُّـور المخفي بإبانة المناسـك والعلامات، وسـتر الحال في الأشـخاص.

وقِبْلة الفِرْقة الأولى بيت المقدس، وقِبْلة الفِرْقة الثَّانية بيت الله الحرام، وشريعة الأولى ظواهر الأحكام، وشريعة الثَّانية رعاية المشاعر، وخصماء الفريق الأول الكافرون، مثل فرعون، وهامان، وخصماء الفريق الثاني المشركون من عَبدة الأوثان.

وهاتان الأمَّتان ـ أعني اليهود والنَّصارى ـ من كبار أمم[1] أهل الكتاب، والأمَّة اليهوديَّة أكبر[2]؛ لأنَّ الشَّريعة كانت لموسى عليه السلام، وجميع بني إسرائيل كانوا متعبدين في ذلك مكلَّفين بالتزام أحكام التَّوراة.

والإنجيل النَّازل على المسيح عليه السَّلام لم يبيِّن أحكاماً، ولا استنبط[3] حلالاً ولا[4] حراماً، ولكنها رموز وأمثال ومواعظ ومَزَاجر، وما سواها من الشرائع والأحكام فمُحالة على التَّوراة كما سنبيِّن. فكانت اليهود لهذه القضية لم ينقادوا لعيسى عليه السَّلام، وادّعَوا أنه كان مأموراً بمتابعة موسى وموافقة التَّوراة، فغيَّروا وعَدوا عليه تلك التغييرات، منها تغيير السَّبت إلى الأحد، ومنها تغيير أكل الخنزير فكان حرَّاماً في التوراة، ومنها الختان والغُسل وغير ذلك.

والمسلمون قد بيَّنوا أنّ الأمَّتَيْن قد بدَّلوا وحرَّفوا، وإلا فعيسى عليه السَّلام كان مُقرِّراً لما جاء به موسى عليه السلام، وكلاهما مبشران بمَقدَم نبيِّنا نبيّ الرحمة ﷺ، وقد أمرهم أئمتُهم وأنبياؤُهم وكتابهم بذلك، وإنما بنى أسلافهم الحصون والقِلاع بقرب المدينة لنصرة رسول آخر الزَّمان، وأمروهم بمهاجرة أوطانهم من الشَّام إلى

---

(١) أ: أممهم.

(٢) أ: أكثر.

(٣) ض: استنبطن.

(٤) ساقطة من: ض.

تلك البقاع، حتى إذا ظهر وأعلن بفَارَان -يعني: جبال مكة ـ وهاجر إلى دار هجرته يثرب نصروه وعاونوه، وذلك قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ﴾ [البقرة: ٨٩ ـ ٩٠].

وإنما الخلاف بين اليهود والنصارى ما كان[1] يرتفع إلا بحكمة إذ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [البقرة: ١١٣]. وكان النبيّ ﷺ يقول: ﴿لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ [المائدة: ٦٨].

وما كان يمكن إقامتها إلا بإقامة القرآن وتحكيم نبيِّ الرَّحمة ورسول آخر الزَّمان، فلمَّا أبوا ذلك ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٦١].

قال الله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٥] مما يحتاجون إليه من أمر الدين، إشارة إلى تمام القسم العمليِّ ﴿وَتَفْصِيلًا﴾ إشارة إلى تمام القسم العلميِّ.

واليهود تدّعي أنّ الشَّريعة لا تكون إلا واحدة، وهي ابتدأت بموسى عليه السَّلام وتمَّت، ولم يكن قبله شريعة إلا حدود عقليَّة، وأحكام مصلحيَّة، ولم يجوِّزوا النَّسخ أصلاً، قالوا: ولا يكون بعدَه شريعة أخرى.

ومن العجب أنَّ في التَّوراة أنّ الأسباط من بني إسرائيل كانوا يراجعون إلى

---

(١) ساقطة من: ض.

القبائل من بني إسماعيل، ويعلمون أنّ في ذلك الشعب عِلماً لَدُنِّيا لم تشتمل التَّوراة عليه، وورد في التواريخ أنّ أولاد إسماعيل عليه السَّلام كان يسمُّونهم: آل الله، وأهل الله، وأولاد إسرائيل: آل يعقوب، آل موسى، آل هارون، وذلك كثير عظيم.

(وقد ورد في)[1] التَّوراة أنّ الله تعالى جاء من طُوْرِ سَيْناء، وظهر بسَاعير، وعلن بفَاران. وساعير: جبال بيت المقدس الَّذي كان مظهر عيسى، وفَاران: جبال مكَّة التي كانت مظهرَ المصطفى ﷺ.

ولما كانت الأسرار الإلهيَّة، والأنوار الربانيَّة في الوحي، والتنزيل، والمناجاة، والتأويل على ثلاث مراتب: مبدأ، ووسط، وكمال، والمجيء أشبه بالمبدأ، والظُّهور بالوسط، والإعلان بالكمال، عبَّر التوراة عن طلوع صبح الشَّريعة والتَّنزيل بالمجيئ على طُور سَيْناء، وعنْ طلوع الشَّمس بالظُّهور على سَاعير، و[عن] البلوغ إلى درجة الكمال بالاستواء والإعلان على فاران. وفي هذه الكلمة إثبات نبوَّة المسيح عليه السَّلام وصاحب شريعتنا المصطفى ﷺ.

وقد قال المسيح في الإنجيل: ما جئت لأُبْطل التَّوراة، بل جئْتُ لأكملها. قال صاحب التَّوراة: إن النَّفس بالنَّفس، والعينَ بالعين، والأنف بالأنف، والأذن بالأذن، والسِّن بالسِّن، والجروح قصاص. ويقول: إذا لطمك أخوك على خدِّك الأيمن فضع له خدَّك الأيسر.

والشَّريعة الأخيرة وردَتْ بالأمْرَين: أمَّا القِصاص ففي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ

---

(١) أ: وفي.

﴿ٱلْقِصَاصُ﴾ [سورة البقرة: ١٧٨]، وأمَّا العفو ففي قوله تعالى: ﴿وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

ففي التَّوراة أحكام السِّياسة العامَّة الظَّاهرة، وفي الإنجيل أحكام السِّياسة الباطنة، وفي القرآن أحكام السِّياسَتين جميعاً؛ ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] إشارةٌ إلى تحقيق السِّياسة الظاهرة، ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] إشارةٌ إلى تحقيق السِّياسة الباطنة.

والنَّسخ في الحقيقة ليس بإبطالٍ، بل هو تكميلٌ، وأحكام الكتب السَّالفة وشرائعها باقية بالكليَّة، وحقَّة ثابتة إلى ورود كتاب آخر ناسخ له، وإنَّ ما لم يُنسخ منها إلى الآن من الشرائع والأحكام ثابتة من حيث إنها من أحكام هذا الكتاب المصون عن النَّسخ إلى يوم القيامة، وهذه مسألة شرائع من قبلنا ثابتة ما لم تُنسخ.

واعلم أنَّ القرآن هو المنزَّل على صاحب شريعتنا رسولِ الله ﷺ، المكتوبِ في المصاحف، المنقولِ عنه نقلاً متواتراً بلا شبهة، وهو النَّظم والمعنى جميعاً في قول عامَّة العلماء، وهو الصَّحيح من قول أبي حنيفة عندنا، إلَّا أنَّه لم يجعل النَّظم ركناً لازماً في حقِّ جواز الصَّلاة خاصَّة على ما يُعرف في موضعه، أي في المبسوط. هذا ما ذكره فخر الإسلام البَزْدَوي في «أصوله».

وفي شرحه «كشف الأسرار»: قوله (خاصة): تأكيد الصلاة، حتى لا يجوز الكتابة[1] بالفارسية، ولا يجوز الإصرار على القراءة بالفارسيَّة، حتى لو فعل ذلك يُلام ويُعزَّر.

---

(١) أ: الكناية.

قال المولى عليُّ بن محمَّد (الشَّاهرُودي)[1] الشَّهير بالمولى مُصَنِّفَك في حاشيته «ديباجة الكشَّاف»: إنَّ القرآن عند أبي حنيفة رحمه الله هو النَّظم والمعنى جميعاً، إلَّا أنَّ النَّظم ركنٌ يحتمل السُّقوط دون المعاني، كالإقرار باللِّسان، والتَّصديق بالجنان، بل الصَّحيح من مذهبه على ما تقرَّر في موضعه أنَّ الكلام فيما جرى على لسانه من غير تعمُّد، أمَّا من تعمَّد فهو مجنون، أو زنديق، والمجنون يُدَاوى، والزِّنديق يُقتَل، وكيف لا، ولو كان كذلك لزم أن يكون كل كلام[2] في بيان معاني القرآن كالأشعار والأبيات والتركيَّات والهنديَّات وغيرها قرآناً، وهذا الأمر لا يقبله شرع ولا عقل، صرَّح بذلك الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل، وهو من أكابر الحنفيَّة[3].

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في فصل قراءة القرآن في الصلاة: قال القاضي الإمام البَرْدَعي: إنما جوَّز أبو حنيفة رحمه الله القراءةَ بالفارسيَّة لا بغيرها من الألسنة لقرب الفارسيَّة من العربيَّة، على ما جاء في الحديث: «لسان أهل الجنَّة العربيَّة والفارسيَّة»[4].

---

(١) أ، ع: الشاه وردي.

(٢) أ: كثار. وفي ض، ع: كنار.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) روي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وليس فيه: «والفارسية».

حديث ابن عباس رضي الله عنهما رواه الحاكم في «المستدرك» (٦٩٩٩)، قال الذَّهبي في «التَّلخيص»: أظن الحديث موضوعاً. ورواه الطَّبراني في «الكبير» (١١٤٤١) و«الأوسط» (٥٥٨٣).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه الطَّبراني «الأوسط» (٥٥٨٣)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٦٩).

وضعف الحديثين الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٥٢، ٥٣).

ولقد سبق زمام الكلام في بيداء هذا المقام، بعد تحرير البرهان وتهذيب العنوان، إلى تهذيب باب السُّلطان، وما نُجري إن شاء الله به عنان القلم، في موقف هذا الجناب المعظَّم[1] إلاَّ إلى ما يطلق له الشرع، ويجيزه علماء الفرع، والله تعالى موفِّقٌ للصَّواب، ومعينٌ على اكتساب الجزيل من الثَّواب.

***

سلطان كتائب أعلام الأخيار

لا خفاءَ على من مارس شيئاً من العلم أو خُصَّ بأدنى لمحةٍ من الفهم[2] أنَّ تعظيم اللهِ تعالى قدرَ نبيِّنا ﷺ، وخصوصه إياه بفضائل ومحاسن ومناقب مما لا تضبطه الأفهام، وتفويهه من عظيم قدره مما تكلِّ عنه الألسنة والأقلام، منها ما صرَّح به تعالى في كتابه، ونبَّه على جليل نصابه، وأثنى به عليه من أخلاقه وآدابه، وألطف به في خطابه في محلِّ عتابه، وخاطب لجميع الأنبياء عليهم السَّلام بأسمائهم، وبه بغير أسمائه، وأقسم به بعيشه وحياته وبقائه، وصلى عليه وأمر العباد[3] على التزامه[4]، ورمز عليه بالإيماء[5] والكنايات الدَّالة على تعظيمه وإكرامه.

قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤٥] ﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، ﴿ٱللَّهُ

---

(١) ع: الأعظم.

(٢) ض، أ: فهم.

(٣) ع: عباده.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: بالإيمان.

﴿نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِۦ﴾ [النور: ٣٥]، وعن كعب وابن جبير، المراد بالنور الثاني هنا: محمَّد ﷺ[١].

﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥]، [﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ﴾ [التوبة: ٧٣]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ [المدثر: ١ ـ ٢]، ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝١ وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ [سورة البلد: ١ ـ ٢].

﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠]. قال القاضي عياض في «الشِّفا» قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ [النجم: ١]، اختلف المفسرون في ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾ بأقاويل معروفة، منها: النَّجم على ظاهره، ومنها: القرآن، وعن جعفر: أنَّه محمَّد ﷺ، وقال: هو قلب محمَّد[٢].

وقد قيل في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلطَّارِقُ ۝٢ ٱلنَّجْمُ ٱلثَّاقِبُ﴾ [الطارق: ١ ـ ٣]: إن النَّجم هنا محمَّد ﷺ، حكاه السُّلمي.

تضمَّنت هذه الآيات][٣] (إلى قوله)[٤] تعالى: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰ﴾ [النجم: ١٨] [من فضل الرَّسول وشرفه ﷺ ما يقف دونه العدُّ والإحصاء، وأقسم جلَّ اسمُه على هداية المصطفى ﷺ وتنزيهه عن الهوى، وصِدْقه فيما تلا، وأنه وحيٌ

---

(١) رواهما الطبري في «تفسيره» (١٩/ ١٧٩).

(٢) رواه السلمي في «تفسيره» (٢/ ٢٨٣).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: وقال.

يوحى، أوصله إليه عن الله جبريل، وهو الشَّديد القِوى، ثم أخبر تعالى عن فضيلته بقصَّة الإسراء، وانتهائه إلى سِدْرة المنتهى، وتصديق بصره فيما رأى، وأنّه رأى من آيات ربه الكبرى.

وقد نبَّه على مثل هذا في أول سورة الإسراء، ولما كان ما كاشفه[1] ﷺ من ذلك الجبروت، وشاهده من عجائب الملكوت، لا تحيط به العبارات، ولا يستقلُّ بحمل سماع أدناه العقولُ رمز تعالى بالإيماء، والكناية الدَّالة على التَّعظيم فقال: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠]، وهذا النوع من الكلام يسميه أهل النَّقد والبلاغة بالوحي والإشارة، وهو عندهم أبلغ أبواب الإيجاز.

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨]][2] انحسرَتِ الأفهام عن تفصيل[3] ما أوحى، وتاهَتِ الأحلام في تعيين تلك الآيات الكبرى، ومنها أبرزه الله تعالى للعَيان[4] من خلقه، على أتمِّ وجوه الكمال والجلال، وتخصيصه بالمحاسن الجميلة، والأخلاق الحميدة، (والمذاهب السَّديدة، والفضائل العديدة)[5]، وتأييده بالمعجزات الباهرة، (والبراهين الواضحة)[6]، والكرامات البيِّنة الَّتي شاهدَها من عاصره، ورآها من أدركه، وعلمها علم يقين من جاء بعده، حتى انتهى علمُ حقيقة ذلك إلينا، وفاضت أنواره[7] علينا، ﷺ تسليماً كثيراً.

---

(١) أ: مكاشفته.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: تفسير.

(٤) ع: لأعيان.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ع: الأنوار.

وبالجملة إنَّ نبيَّنا محمَّداً ﷺ أفضلُ الخلق، بعثه الله تعالى رحمةً للعالمين، وأمَّته خير الأمم، وأصحابه أفضل النَّاس بعد الأنبياء[1] وفي ذلك[2]:

لـــم يخلـــقِ الرَّحمـــن مثـــلَ محمَّد أبـــداً وعلمـــي أنَّـــه لـــمْ يخلُـــق

بلَّـغ مـا أنـزل إليـه، وجاهـد فـي الله حـقَّ جهـاده، وقـام بأمـر الدِّيـن، وأقـام الحدود، وشـرع بيـان الحكم، وعلم الشَّـرع، (وعيَّـن وأحكـم)[3]، وقضى وحكم، (ونـصَّ[4] وألـزم)[5].

ثمَّ إنَّ الرَّسول ﷺ أمَّر الأمراء والولاة، واستعمل العمَّال، ووجَّه القضاة، فمِنْ جُمْلة من أمَّره على السَّرايا واستعمله عمُّ الرَّسول ﷺ حمزة بن عبد المطَّلب، وهو أوَّل ولاة الرَّسول ﷺ، أمَّره بعد نزول قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٣]، وقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، على سريَّة، وأرسله على قافلة الشَّام.

ثـمَّ عُبَيْـدة بـن الحـارِث أمَّـره الرَّسـول ﷺ علـى سَـريَّة بعـد حمـزة رضي الله عنهمـا علـى هذه القافلـة، حين سَـمعَ أنَّ أبا جهـلٍ كان رئيس هذه القافلة، ثمَّ سـعد ابـن أبـي وقَّاص، ثـم عبد الله بـن جَحْش أرسـلَه إلى بطـن النَّخل[6]، ثـم غيرهم من المهاجريـن والأنصار.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض: أنصّ.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ض، أ: النحل.

ومن جُملة ما كان استعملَه واستخلَفه سعدُ بن عبادة رضي الله عنه، استخلفه ﷺ في غزوة أبواء على المدينة، (ومحمَّد بن مسلَمة استخلفه النَّبي ﷺ في غزوة الكُدْر[1] على المدينة)[2]، وعتَّاب بن أُسَيد رضي الله عنه استعمله حين خرج رسول الله ﷺ إلى حُنَين على مكَّة، ولم يزل عليها حتى قُبض النَّبيُّ ﷺ، ثم أبقاه أبو بكر ولم يزل إلى أن مات، ومات هو وأبو بكر رضي الله تعالى عنهما في وقت واحد.

ومن جملَة ما ولَّاه النبي ﷺ علي بن أبي طالِب كرَّم الله تعالى وجَّهه ورضي عنه، وجَّه به ﷺ قضاءَ اليمن في حياته، وقال فيه: «أقضاكم عليّ»[3]،

---

(١) أ: الكندر.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) قال العجلوني في «كشف الخفاء» (١: ١٦٢): ورواه البغوي في شرح السنة والمصابيح عن أنس، ورواه البُخاري وابن الإمام أحمد عن ابن عباس بلفظ قال، قال عمر بن الخطاب: «عليّ أقضانا وأبيّ أقرؤنا»، والحاكم وصححَّه عن ابن مسعود بلفظ: «كنا نتحدث أنّ أقضى أهل المدينة عليّ»، ورواه الملَّا في سيرته عن ابن عباس في حديث مرفوع أوله: «أرحم أمَّتي بأمَّتي أبو بكر»؛ ورواه عبد الرَّزاق عن قتادة رفعه مرسلاً بلفظ: «أرحم أمَّتي بأمَّتي أبو بكر، وأشدّهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقضاهم عليّ»... الحديث، وهو موصول في فوائد ابن أبي نجيح عن أبي سعيد الخدري، وروى البغوي في المرفوع عن أنس أيضاً «أقضى أمتي عليّ» وعزاه الطبري في الرياض النضرة للحاكم بسند واهٍ عن معاذ بن جبل مرفوعًا في حديث أوله «يا عليّ، تخصم الناس بسبع»، وذكر منها «وأبصرهم بالقضيَّة»، لكن أوردها ابن الجوزي في الموضوعات، ونحوه عند أبي نعيم عن أبي سعيد «يا عليّ لك سبع خصال لا يحاجّك فيها أحد»، وأثبت منها كلها ما رواه الحاكم وابن ماجه والترمذي والبزار من طرق عن عليّ أحسنها رواية البزار عنه بسند واهٍ أنّه ﷺ لما بعثه إلى اليمن قاضيًا قال: يا رسول الله بعثتني أقضي بينهم وأنا شاب لا أدري ما القضاء، فضرب رسول الله ﷺ في صدره وقال: «اللهم اهده وثبِّت لسانَه»، قال: فوالَّذي فلق الحبَّة ما شككْتُ في قضاءٍ بين اثنين، وقد رواه ابن حبان عن ابن عباس عنه، وهذه الطُّرق يقوِّي =

ذكره أبو القاسم علي السِّمْناني في باب من ولي القضاء من «كتاب روضة القضاة».

[ووجّه رسول الله ﷺ أبا موسى الأشعري رضي الله عنه إلى عدن وزبيد واستغفر له، ذكره الذَّهبي.

وذكر ابن خَلِّكان في ترجمة يحيى بن أكثم: أنَّه لما وُلِّيَ قضاء البصرة كانت سنُّه عشرين سنةً، فاستصغره أهل البصرة، وقالوا: كم سنّ القاضي؟ فعلم أنهم استصغروه فقال: أنا أكبر من عتَّاب بن أَسِيْد رضي الله عنه الَّذي وجَّهه النبي ﷺ قاضياً إلى اليمن، ومن كعب بن سُورٍ الذي وجَّه به النَّبي ﷺ قاضياً إلى البصرة][1]، ومن[2] مُعاذ بن جبل الذي وجَّه به النبي ﷺ قاضياً على مكة يوم الفتح[3].

وفي «كتاب أدب القضاء» للخصَّاف، ذكر عن الزُّهري أنه قال: رزق رسول الله ﷺ عتَّاب بن أَسِيْد حين استعمله على مكَّة أربعين أوقيَّة في السَّنة، قال إسحاق: لا

= بعضها بعضاً، نعم روى البُخاري في التَّفسير وأبو نعيم عن ابن عباس قال، قال عمر: «أقضانا عليٌّ وأقرؤنا أبيّ»، ونحوه عن أبيٍّ وآخرين، وللحاكم عن ابن مسعود قال: «كنّا نتحدَّث أنّ أقضى أهل المدينة عليّ»، وقال: صحيح، ومثل هذه الصيغة حكمها الرَّفع على الصَّحيح، وكذا قاله في الأصل، ونظر فيه القاري في الموضوعات؛ أي لأنه مما يمكن أن يكون للرَّأي فيه مجال، فليتأمَّل.

(١) ساقطة من: ع.

(٢) زائدة في ع: (جملة ما استعمله).

(٣) والذي ورد في «وفيات الأعيان» المحققة ما نصّه (٦/ ١٤٤): أنا أكبر من عتّاب بن أسيد الذي وجّه به النبي ﷺ قاضياً على مكة يوم الفتح، وأنا أكبر من معاذ بن جبل الذي وجّه به النبيّ ﷺ قاضياً على أهل اليمن، وأنا أكبر من كعب بن سور الذي وجّه به عمر بن الخطاب رضي الله عنه قاضياً على أهل البصرة، فجعل جوابه احتجاجاً.

أدري أكانت[1] ذهباً أو فضَّة، فإن كان ذهباً فمال عظيم؛ لأن الأوقيّة أربعون مثقالًا، (فأربعون مرة أربعون)[2] يكون مالًا عظيماً، وإنما رزقه لأنه ولاَّه على مكة واستقضاه بها، فكان قاضياً ووالياً.

قال صدر الشَّهيد في «شرحه»: في الحديث دليلٌ على أنَّه ينبغي أن يرزق القاضي من بيت المال ما يكفيه وأهله ومن يمونه ومن يكون من أعوانه.

وتكلَّموا أنَّ رسول الله ﷺ من أيِّ مالٍ رزقه، ولم تكن يومئذ الدَّواوين ولا بيت المال، فإنَّ الدَّواوين وبيت المال إنما ظهرت في زمن عمر رضي الله تعالى عنه؟

قيل: إنَّما رزقه من الفيء ممَّا أفاء الله تعالى، وقيل: إنَّما رزقه من المال الَّذي أخذه من نصارى نجران، أو من الجزية التي أخذها من مجوس هجر، ويهود هوازن، فإن القاضي يرزق له من الجِزْيِ والأَخْرِجَة.

واعلم أنَّ القضاء رتبةً شريفةً ومنزلةً رفيعةً، (لا رتبةَ أوفى منها)[3]، ولا منزلةَ فوقها، [ولقد كان يقال: من قام بأمرها (كان له)[4] عند الله أجراً جزيلًا][5]، (وعند العبادِ ذكراً جميلاً، إذا استجمعت شرائطها، وارتفعت موانعها، بعد ما حسنت سيرته، وصفت سريرته)[6]؛ لأنَّها الَّتي تولاَّها اللهُ تعالى بنفسه، وبعث بها رسله، (وشدَّد

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض.

(٥) ع: (ولمن قام بها عند الله أجرًا عظيمًا وفضلاً جثيما).

(٦) ساقطة من: ع.

عليهم الأمرَ بها، وبالغَ بهم في الموعظة)[1]، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

ثم تولَّاها نبيُّنا ﷺ، ثم كلُّ إمام وخليفة (بعد النبيِّ)[2]ﷺ من الخلفاء الرَّاشدين (كان يقضي بين المسلمين)[3]، ثم وجوه الصَّحابة، وأعلام التَّابعين، (والسَّلف الصَّالحين، والأئمة المجتهدين، والفقهاء المتقدِّمين، والعلماء المتأخرين، والفضلاء العاملين المتورّعين)[4]، ثمَّ وثمَّ الأمثلُ فالأمثلُ، أبقاهم الله إلى يوم الدِّين.

(ذكرَ الصَّدر الشَّهيد في «شرح الخَصَّاف»): [5] روي أنَّ داود عليه السَّلام لَمَّا أُمِرَ بفصْلِ القضاء نزلَتْ السِّلسلة من السَّماء، فإذا تقدَّم إليه الخصمان فالمحقُّ منهما (نزلَتِ السِّلسلة له فنالَها وللمبطل منهما تقلَّصت السِّلسلة فما نالها، وكان يفصل بها، فرُفِعَتِ السِّلسلة.

وكان سبب الرَّفع أنَّه احتال بعضُ الناس)[6]، وذاكَ أنَّ رجلًا أودعَ رجلًا[7] دنانير عند آخر، ثم جحد المودَع له الدَّنانير، وكان شيخاً معه عصاً، (فوضع

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ع: (ينال السلسلة والمبطل لا ينالها وكان يفصل الحكم بذلك حتى رفعت السلسلة. وسبب رفعها أن بعض الناس احتال حيلة).

(٧) ساقطة من: ع.

الدَّنانير في داخل العصا)[1]، فاختصما إلى داود عليه السَّلام، (فاحتالَ المودَع ونقر عصاه، وجعل الدَّنانير في العصا، فلمَّا اختصما)[2]، وقام المدعي إلى السِّلسلة فنالها، ثمَّ قام المُدَّعى عليه، (ودفع العصا للآخر، وطلب السِّلسلة فنالها)[3]، (فقال للمدَّعي: خذ عصاي حتى أنال السِّلسلة، فأخذها، فكان محقّاً في الإنكار بعد ذلك، فنالها)[4].

فتحيَّر داود عليه السَّلام، فنزلَ جبريلُ عليه السَّلام (وأخبره بالقضيَّة)[5]، فرُفِعَت السِّلسلة، فقطع داود عليه السَّلام عن القضاء، (يعني عجز)[6]، فأمرَه الله تعالى ببيِّنة المدَّعي ويمين المدَّعى عليه، وأمره أن يحلِّفهم باسمه تعالى، انتهى.

وهذا حكم الله تعالى إلى يوم القيامة، لم يُرَ حكمٌ آخر ناسخ له، وصاحب شريعتنا ﷺ أبقى هذا الحكم بقوله المشهور، (البالغ إلى حدِّ التَّواتر)[7]: «البيِّنة للمدَّعي[8]، واليمين على مَنْ أنكر»[9].

[وروى ابن عبَّاس وعبد الله بن عَمْرو بن العاص رضي الله عنهم أنَّ النبيَّ ﷺ

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: (وأخبر داود بالقصة).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ع: (على المدعي).

(٩) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢١٢٠١)، وحسنه النووي في «الأربعين النووية» (٣٣).

طلب البيِّنة من المدّعي فلم يجد، فقضى باليمين على المدَّعى عليه[1]، في الحادثة المعروفة[2] التي اختصم فيها الحضرَمِيُّ والكِنْديُّ.

ذكر الخَصَّاف عن كُرْدُوس الثَّعلبيِّ عن أَشْعَث بن قَيْسٍ، قال اختصم رجل من حضرموت، ورجل من كِنْدة إلى النبي ﷺ، فقال الحضرمي: يا رسول الله، أرضي في يد هذا أغصبها أبوه. فقال الكندي: أرضي في يدي ورثتها من أبي. فقال النبيُّ ﷺ: ألك بيِّنة يا أخا حضرموت؟ قال: لا يا رسول الله، خذ لي يمينه ما يعلم أنَّها اغتصبها أبوه. فتهيَّأ الكِنْدي ليحلف. فقال النبيُّ ﷺ: «من اقتطع مالاً بيمينه لقيَ الله تعالى أجذم»[3]، فلمَّا سمع الكِنْدي كفَّ عن اليمين وأعطاه الأرض.

في الحديث دليل على أنَّ القاضي إذا حلَّف إنساناً ينبغي أن يَذْكر الوعيد لكي يمتنع عن اليمين.

وتكلَّموا في قوله ﷺ: «أجذم»: قال بعضهم: مقطوع اليدين؛ لأن الأجذم مقطوع اليد. وقال بعضُهم: مقطوع الحجّة. قال الصَّدر الشَّهيد: وهذا أصحّ؛ يعني: لا حجَّة له عند الله تعالى في الإقدام على اليمين الكاذبة. وهذا كما روي عن النبيِّ ﷺ: «من تعلَّم القرآنَ ثم نسيه لقي الله تعالى وهو أجذم»[4]. قيل:

---

(١) قال الترمذي بعد روايته حديث الحضرمي والكندي من طريق وائل بن حجر: وفي الباب عن عمر، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو، والأشعث بن قيس. انظر: «جامع الترمذي (١٣٤٠).

(٢) أ: المؤذية. وفي ع، ض: المودية.

(٣) رواه أبو داود (٣٢٤٤).

(٤) رواه أبو داود (١٤٧٤) من حديث سعد بن عبادة رضي الله عنه، قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٨/ ٢٢٧): قال ابن عبد البر: هذا إسناد رديء في هذا المعنى، وعيسى بن فائد لم يسمع من سعد بن عبادة ولا أدركه.

مقطـوع اليـد، والأصحّ: مقطـوع الحجّة؛ يعني: لا حجّـة له عند الله تعالـى في تعلّم القـرآن، ثم تـرك القراءة حتى نسـيه.

وذكر فيه عن طلحة بن عبد الله بن عوف، قال: أمر النبيُّ ﷺ مُنادياً يُنادي حتى بلغ الثَّنيَّة: «لا تجوز شهادة خَصْم، ولا ظَنِيْن، وأنّ اليمين على المدَّعى عليه»[1]، والثَّنية: اسم موضع بعيد من أبنية المدينة، فرفع المنادي صوته حتى بلغ هذا الموضع. والظِّنين: المتَّهم في القرابة، كما في الوالدين والمولودين.

واختلفَ العلماء في أنَّ النبيَّ ﷺ فيما لم يُوحَ إليه، هل كان يجتهد ويُفصل به الحكم؟

منهم من قال: لا، بل ينتظر الحكم. ومنهم من قال: يرجع فيه إلى شريعة من قبله؛ لأنَّ شريعة من قَبله شريعة لنا ما لم يُعرَف نسخه. ومنهم من قال: كان لا يعجل بالاجتهاد إلى أن ينقطع طمعُه من الوحي، فإذا انقطع حينئذ يجتهد، وإذا اجتهد كان شريعة لنا، فإذا نزل عليه الوحي بخلافه يصير ناسخاً له، ونسخ السُّنَّة بالكتاب جائز عندنا، ولا ينقض ما أمضى بالاجتهاد، ويستأنف القضاء في المستقبل.

قال أبو القاسم عليّ السِّمْناني في «روضة القضاة» في باب المدعي: اعلم أنَّ النبي ﷺ قال: «البيِّنة للمدعي، واليمين على المدعى عليه»[2]، وهذا كلام يجب أن يُعرَف مَنِ المدَّعي ليعمل[3] ببيِّنته، والمُدَّعى عليه ليعمل[4] على يمينه. والذي قال

---

(١) رواه أبو داود في «المراسيل» (٣٩٦)، ووصله عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٣٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) ض: لتعجيل. أ: ليعجل. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٤) ض، أ: ليعجل. ولعل الصواب ما أثبتناه كما في المطبوع لروضة القضاة (١/ ١٦٣).

شيخنا قاضي القضاة أبو عبد الله الدَّامَغاني في «شرح كتاب الدعوى من مختصر الحاكم» مما علقناه عنه، ودرسناه عليه، فذكر الدَّعوى، وذكر بعدها المدَّعِي، وهذا صحيح؛ لأن المدَّعي مَنْ له دعوى، فقال: الدَّعوى عبارةٌ عن قولٍ يُقصَد به إثبات شيء عارٍ عن برهان، ومتى كان معها حجَّة أو برهان لم تكن دعوى، ولهذا لا يقال للنبي ﷺ: إنَّه مدّعٍ بعد قيام المعجِز على ما قاله، ولا لمن استدل بدليل على قوله: إنه مدعٍ، ويقال لمن ليس له حجَّة: مدعٍ. هذا حدُّه في اللغة.

واختلف أصحابنا فيه: هل يُغيَّر بالشرع أم لا؟ فكان أبو سعيد البَرْدَعي يقول: هو على ما كان لم يتغيَّر. وقال (غيره: قد تغيَّر)[1]، وينقل إلى شيء دون شيء. وقد كانت في شرع مَنْ تقدَّم كذلك.

روي عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٠]، قال: البيّنة على المدّعي واليمين على من أنكر[2]. وقال الحسن البصري: فصل الخطاب: العلم بالقضاء[3]. وقال شريح القاضي: فصل الخطاب: الشهود والأيمان[4]][5].

واعلم أن اسم القاضي واسم الحاكم[6] اسمان مشتركان في المدح، ويتساويان في الشرف والفضل، أضافهما الله تعالى إلى نفسه، (فإن القضاء فعل أُشْتُق منه لفاعله

---

(١) ض، أ: (هل يغير). ولعل الصواب ما أثبتنا عما كان في المطبوع لروضة القضاة، ١/ ١٦٤.

(٢) رواه الطبري في «التفسير» (٢١/ ١٧٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢١٢٠٨).

(٣) رواه عبد بن حميد وابن المنذر، كما في «الدر المنثور» للسيوطي (٧/ ١٥٤).

(٤) رواه الطبري في «التفسير» (٢١/ ١٧٢)، والثعلبي في «تفسيره» (٨/ ١٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٧٢١).

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: أ.

اسم، وكذلك الحكم، وقد أضاف الله تعالى القضاء إليه)[1] بقوله[2] تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، (وقال تعالى)[3]: ﴿وَٱللَّهُ يَقْضِى بِٱلْحَقِّ﴾ [غافر: ٢٠]، وكذلك أضاف الحكم إليه (فقال تعالى)[4]: ﴿وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ﴾ [الرعد: ٤١]، وأمر نبيه ﷺ بالحكم وحث عليه (فقال تعالى)[5] ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

[وقد اختلف في أنّ اسم القاضي أشرف من الحاكم أم هما سواء؟ فمنهم من قال: سواء، ولهذا أضافهما الله تعالى إليه على سواء، قال صاحب «روضة القضاة»: رأيت كثيراً من القضاة يكره أن يُخاطَب بالحاكم، وينافِس في القاضي. وكان شيخنا قاضي القضاة الدَّامَغاني أبو عبد الله يبدِّل هذا الاسم أبداً ـ يعني الحاكم ـ ويفسخ[6] على الخطاب بالقاضي، وأما أبناء هذا الزمان فيكرهون أن يخاطَبوا بكلٍّ منهما، ويطمعون أن يخاطَبوا بالسُّلطان، ولا يستحيون من الله قويِّ السُّلطان جليِّ البرهان.

ولا بدَّ للقاضي والحاكم ـ بعد ما يكون بالغاً، عاقلاً، صالحاً، ورعاً، حرًّا، مسلماً، عدلاً ـ من علم، وتمييز، ورأي؛ لأنَّ العلم للقاضي كالآلة لسائر الصنّاع][7].

والعلم علمان؛ علم الأصول وعلم الفروع.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ساقطة من: ض، أ

(٥) ساقطة من: ض، أ

(٦) أ: وينسخ.

(٧) ساقطة من: ع.

فعلم الأصول: هو علم التَّوحيد، وما يجوز على الله تعالى وما لا يجوز عليه[1]، وعلم النبوَّات، ونسخ الشرائع، وإقامة الدلائل على ذلك، وإبطال أقوال مخالفي الملَّة الحنيفيَّة، [وأقوال القائلين بنفي الصَّانع، وأهل الطَّبائع، والفرق بين المعجزة والشعبَذة.

وطريق العلم المذكور، إنّما هو سلامة الحواس، وكمال العقل والفكر في الموجودات، ومتى اختلَّ طريق معرفتها لم يحصل لإنسان علمٌ بذلك، ولهذا اتَّفقت الشرائع كلها في ذلك العلم، ولم يختلف فيما ليس بتكليف، بل سوَّى فيها بين الرَّسول والمرسَل إليه، والحرّ والعبد، والذكر والأنثى، والعامَّة والعلماء][2].

والعلم الثاني هو علم الشَّرع[3] والطاعة، وما تقرّر فيه من الأحكام، واختلف في ذلك العلم التكليفي بين المسافر والمقيم، والمريض والصحيح، والذكر والأنثى، والحائض والنفساء[4] والطاهر، والحرّ والعبد، والكبير والصغير، والعاقل والمجنون، والمُكْره والطائع، والذَّاكر والناسي، (والقاصد والهازل)[5].

وتختلف الأحكام فيه باختلاف أحوال الإنسان، ويجوز عنه النِّيابة في بعضها، وفي بعضها لا يجوز، (وفي بعضها يلزم الحكم لغير الفاعل ولا يلزم الفاعل، وفي بعضها يشتركان، وفي بعضها لا يجب شيءٌ أصلاً، وفي بعضها يستوفي المثل، وفي بعضها يستوفي القيمة)[6].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: الشرائع.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

فالقاضي ينبغي أن يكون عارفاً بالأحكام من الشَّرعيات، حتى إذا ارتُفع إليه في قضية عمل في فصلها بما هو مشروع في ذلك، وتلك[1] المعرفة لا تحصل إلا بتتبع النوادر[2] ظاهر الروايات، وحفظ المتون المرتبة من مسائل الأصول والزيادات، وضبط[3] الفتاوى والنَّوازل والواقعات، (بمراجعات كثيرة إلى مشايخنا من الثقات)[4]، فإنَّ العلوم (بلا جدال)[5] تُؤْخَذ من أفواه الرِّجال، لأنهم يحفظون أحسن ما يسمعون، [ويقولون أحسن ما يحفظون.

إذا عرفْتَ هذا تعرف أنّ القاضي إذا كان جاهلاً تكون البليَّة أشدَّ، لا سيَّما إذا ارتفعا إليه في المعاملات والمواريث، والمسائل المشكلة، فينبغي لمن يملك الولاية بل حَتْم عليه على موجب: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، على ما قيل: هو أمرٌ للوُلاة بآداء الحقوق المتعلِّقة بذممهم من المناصب وغيرها إلى مستحقِّيها، كما أنَّ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨]، أمرٌ لهم بإيصال الحقوق المتعلِّقة بذمم الغير إلى أصحابها، وحيث كان المأمور به هاهنا مختصًّا بوقت المرافعة قُيِّدَ به، بخلاف المأمور به أوَّلاً، فإنه لما لم يتعلق بوقت دون وقت، أطلق إطلاقاً][6].

وحتم على من نصَّبه مالك[7] الولاية لإقامة هذه المصلحة الجليلة أن لا

---

(١) ض، أ: وذلك.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ع: حاكم.

يختار لهذا الأمر الجليل إلَّا من هو أصلح النَّاس، وأعلمهم، وأورعهم، وأكملهم، كما اختار الله تعالى لرسالته، صفوة كل عالم، (ورئيس كل جيل)[1]، وأفضل أهل كل زمان، كما قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]، ﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ﴾ [ص: ٤٧]، ﴿وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الدخان: ٣٢]، ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾[2] [الأنعام: ١٢٤]، وقد كانت الصحابة رضي الله عنهم لا يولُّون الأحكام جاهلاً ولا فاسقاً، [ولا ماجناً، ولا مَنْ يُطعَن في دينه ودنياه.

ثم اختلفوا في جواز دخول القضاء؛ منهم من قال: يجوز الدُّخول فيه مختاراً؛ لأنَّ الأنبياء والرُّسل عليهم السَّلام اشتغلوا به، وقد دخل فيه وجوه الصحابة والتَّابعين، ودخل فيه رجال صالحون من الأئمة المجتهدين، ومشايخنا المتقدمين. ومنهم من قال: لا يجوز الدُّخول فيه إلا مُكرَهاً؛ ألا ترى أنَّ أبا حنيفة رحمه الله دُعي إلى القضاء ثلاث مرات فأبى، حتى ضُرِبَ في كلِّ مرة ثلاثين سوطاً، فلما كان بالمرة الثالثة قال: حتى أستشير أصحابي، فاستشار أبا يوسف، فقال: لو تقلَّدْتَ القضاء نفعْتَ الناس، فنظر إليه نظر المغضب[3]، وقال: أرأيْتَ لو أُمرْتُ أن أعبر البحر سباحة أكنْتُ أقدر عليه؟! كأني بك قاضياً، وكذا دُعِيَ محمَّد إلى القضاء حتى قُيِّدَ وحُبِسَ، فاضطر إليه فتقلَّد.

والصحيح أنّ الدخول في القضاء مختاراً رخصة، والامتناع عزيمة؛ فلوَجْهَين:

أحدهما: أنّ القاضي مأمورٌ بالقضاء بالحقِّ، وعسى يظنُّ في الابتداء أنه يقضي بحقٍّ، ثم لا يقضي في الانتهاء.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: الغضب.

والثاني: أنه لا يمكنه القضاء إلا بمعاونة غيره، وعسى يُعينه غيره، وعسى لا يعينه.

هذا ما ذكره الصَّدر الشَّهيد في «شرح الخَصَّاف»، وذكر الخَصَّاف عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل القضاء وُكِلَ إلى نفسه، ومن أُجبِرَ عليه نزلَ عليه مَلك يسدِّدُه»[1].

ثم ذكر في معنى الحديث عن أنس: لأن من سأل القضاء اعتمد فقهه وورعه وذكاه، فصار مُعجَباً فلا يُلهم الرُّشد، ويُحرم التوفيق. وأما مَنْ أُكْرِه على القضاء فقد اعتصم بحبل الله: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١].

وذكر الخَصَّاف عن مسروق أنه قال: لَأن أقضي يوماً واحداً بحقٍّ وعدلٍ أحبُّ إليَّ من سنة أغزوها في سبيل الله[2]. وذكر الحسن أنه قال: لأجر حكم عدْل يوماً واحداً أفضل من أجر رجل يصلِّي في بيته سبعين سنة[3].

قال الصَّدر الشَّهيد: إن المسروق والحسن ابتُليا بالقضاء، ومن ابتُلي بشيء يروي في ذلك الباب ما يرجع إلى محاسن ذلك الشيء، كان مسروق والحسن من كبار التابعين.

ذكر الصَّدر الشَّهيد عزواً إلى «النوادر» عن أبي حنيفة قال: من كان من أئمة التَّابعين وأفتى في زمن الصَّحابة، وزاحم في الفتوى، وسوَّغوا لهم الاجتهاد فأنا أقلِّده، مثل شريح، والحسن، ومَسروق بن الأجْدَع، وعَلْقمة. وهذا لأنهم لـمَّا بلغوا

---

(١) رواه أبو داود (٣٥٧٨)، والترمذي (١٣٢٣) وقال: حسن غريب، وابن ماجه (٢٣٠٩).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٩٦٠).

(٣) رواه ابن زنجويه في «الأموال» (١٥)، والدِّيْنَوَري في «المجالسة وجواهر العلم» (١٥٩٨).

درجة الفتوى في زمن الصَّحابة وسوَّغوا لهم الاجتهاد صار قولهم كقول الصحابة رضي الله تعالى عنهم.

وفي واقعات الصَّدر الشَّهيد في باب أدب القضاء بعلامة العين: ولا ينبغي للقاضي أن يطلب القضاء، فإن فعل فهو مسيء؛ لما روي أنه ﷺ قال: «من جُعل على القضاء، فكأنما ذُبح بغير سكين»[1]، وهذا لأنَّ السِّكين تعمل في الظاهر والباطن، والذَّبح بغير سكين ذبحٌ بطريق الخنق، فإنه يؤثِّر في الباطن دون الظاهر، وكذلك القضاء لا يؤثر في الظاهر؛ لأنه جاهٌ وحِشْمة، بل يؤثِّر في الباطن؛ فإنه سبب الهلاك.

وعن شمس الأئمة الحَلْوَاني أنه كان يقول: لا ينبغي لأحد أن يزدري هذا اللفظ كيلا يصيبه ما أصاب ذلك القاضي. فقد حُكِيَ أنَّ قاضياً روي له هذا الحديث فازدراه وقال: كيف يكون هذا؟ ثم دعي في مجلسه بمن يسوِّي شعره، فجعل الحلَّاق يحلق بعض الشَّعر تحت ذقنه، إذ عطس، فأصابه الموسى، فألقي رأسه بين يديه.

وذكر الشَّيخ الإمام علاء الدِّين السَّمَرْقندي في «تحفة الفقهاء»: لقضاء فريضة محكمة على من وجد في نفسه شرائط القضاء من الولاية على المقضي عليه، لتسليم المقضيِّ به إلى المقضيِّ له، وهو السُّلطان أو من يقوم مقَامه؛ لأن هذا من باب الإنصاف للمظلوم من الظَّالم، وهذا مفروض على الخلفاء والسَّلاطين غير أنهم إذا عجزوا بأنفسهم؛ إمَّا لعدم العلم، أو لاشتغالهم بأمور أُخَر، وجبَ عليهم أن يقلِّدوه مَنِ كان يصلح وهو أفقه النَّاس بحضرتهم، وأورعهم، وإن وجدوا اثنين أحدهما أفقه، والآخر أورع، فالأورع أولى؛ لأنه يمكنه أن يقضي بعلم غيره، فلا بدَّ من الورع

---

(١) رواه أبو داود (٣٥٧١)، والترمذي (١٣٢٥) وقال: حسن غريب من هذا الوجه، وابن ماجه (٢٣٠٨).

حتى لا يتجاوز عن حِّد الشرع، فلا يتصوَّر الباطل بصورة الحقِّ طمعاً في الرشوة.

ويجب على من اُستجمِع فيه شرائط القضاء إذا قلَّدوه، حتى إذا امتنع يأثم، إلا إذا كان بحضرتهم من العلماء مَنْ يصلح للقضاء، فلا بأس بأن لا يقبل، وُيعذَر فيدفع عن نفسه إلى غيره؛ لأنه ليس متعيِّن لذلك، والذي تعيَّن لا يحلُّ له الامتناع إذا قُلِّدَ، ولكن لا ينبغي أن يَطلب؛ لأنه ربَّما لا يقِّلدوه، فيذهب ماء وجهه، وحرمة علمه، إلى هنا من «تحفة علاء الدِّين السَّمَرْقندي».

وفي «فتاوى قاضي خان»: فإن كان جاهلاً عدلاً أو عالماً غير عدل، لا ينبغي أن يُقلَّده، ولا يُقلَّد لقوله ﷺ: «القضاة ثلاثة: واحد في الجنَّة واثنان في النَّار»[1]، وأراد بالاثنين: الجاهل وغير العادل.

والجاهل التَّقيُّ أولى بالقضاء من العالِم الفاسق، ولو تقلَّد القضاء بالرَّشوة لا يصير قاضياً، وتكون الرَّشوة حراماً على القاضي وعلى الآخذ، قال الصَّدر السَّعيد في «جواهر الفتاوى»، في كتاب القضاء في باب فتاوى الشَّيخ الإمام جمال الدِّين اليَزْدِي: اختلفت الروايات في القاضي إذا ارتشى، أو فسق ينعزل، أو يستحق العزل، اختار البُخاريون أنه لا ينعزل، وبعضهم قالوا: ينعزل، قال شيخنا وإمامنا جمال الدِّين اليَزْدِي: أنا متحيِّر في هذه المسألة، لا أقدر أن أقول: لا تنفذ أحكامهم؛ لما أرى من التخليط والارتشاء والجرأة فيهم، ولا أقدر أقول: لا تنفذ أحكامهم، لأن كل[2] أهل زماننا كذلك، فلو أفتيْتُ بالبطلان أدَّى ذلك إلى إبطال الأحكام، فحكم الله بيننا وبين

---

(١) رواه أبو داود (٣٥٧٣)، والترمذي (٢٣٢٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥٨٩١)، وابن ماجه (٢٣١٥) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٢) ساقطة من: أ.

قضاة زماننا، أفسدوا علينا ديننا، وشريعة نبينا ﷺ، لا بقي منهم لا اسم ولا رَسْم. إلى هنا كلام الصَّدر السَّعيد ركن الدِّين أبي المفاخر محمَّد بن عبد الرَّشيد الكَرْماني.

يقول الفقير: رحم الله الشَّيخ الإمام قاضي القضاة جمال الدِّين أبا سعيد المُطهَّر اليَزْدِي، وفي عصره تمام انتظام العلم والدِّين، وكمال نظم أحوال الفقهاء ومشايخهم العاملين المتورِّعين، وتاريخ زمانه أثناء الثَّلاثين[1] والسِّتين وخمسمئة، فرغ من شرح «الجامع الصغير» على ترتيب الزَّعْفَراني، المسمَّى بـ «التهذيب» سنة سبع وخمسين وخمسمئة، وذلك قبل فترة جنكيز، ولو أدرك المولى الإمام جمال الدِّين أبناء زماننا هذا لاقتصر المقال على قول من قال:

أمـا الـخـيام فـإنَّـها كخـيامِهم ... وأرى نسـاءَ الحـيِّ غيـرَ نسـائِها[2]

وبقيْتُ في خَلْفٍ كَجِلْدِ الأجْرَبِ[3]

سيَّما الذين كانوا يصرفون شرائف أوقاتهم إلى الملازمة في مسألة القضاء، مترددِّين أبواب الأكابر في الصُّبح والمساء، ومختلفين إلى الوسائط في الضُّحى والعشاء، ملحِّين للدُّخول، ملتجئين[4] الوصول، فلا يساعدهم البوَّاب[5]، ولا يفتح لهم الأبواب، ثم يتخذون شفعاء من حواشيهم، وحملة غواشيهم، تبًّا لهم ومواشيهم، يهتكون عرضهم، ويذيبون ماء وجههم، ولم يصونوا حُرمة علمهم،

---

(١) أ: الثلاثة.

(٢) بغير نسبة. انظر: «تاج العروس» للزبيدي (١/ ٩٧).

(٣) عجز بيت للبيد كما في «ديوانه» (ص: ١٥٧)، وصدره:

ذهب الذين يُعاشُ في أكنافِهم

(٤) ض، أ: ملجين.

(٥) أ: النبوات.

كأنهم ما ذاقوا لذَّة العلم والحكمة، ولم يلتذُّوا بحلاوة المعرفة والفضيلة، ولا سيَّما الذين كان جمع الحطام همَّتهم، فيُلقي الشيطان أمنيتهم، بملازمة بيوت اليهود والنَّصارى، واتخاذهم الوسائط والشُّفعاء، فنعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، ونقول: لا إله إلا الله محمَّد رسول الله.

وعن عبد الله الطَّبَراني أنه قال: لا إله إلا الله محمَّد رسول الله أربعة وعشرون حرفاً، واللَّيل والنَّهار أربعة وعشرون ساعة، فإذا قال العبد من قلبه بالصِّدق: لا إله إلا الله محمَّد رسول الله، يقول الرَّحمن جلّ جلاله: أتيت هذه الأربعة والعشرين، وقد خلقت ساعات ليلك ونهارك أربعة وعشرين، وكل ذنب أذنبته في هذه السَّاعات؛ صغيرها وكبيرها، سرِّها، وعلانيتها، خطأها وعمدها، قولها وفعلها، غفرت لك بقولك مرة واحدة: لا إله إلا الله محمَّد رسول الله.

قال أبو منصور: إنّ الله جعل العذابَ عذابَيْن؛ عذاباً في الدُّنيا، وعذاباً في الآخرة، فعذاب الدُّنيا هو السَّيف بيد الرَّسول وأصحابه، وعذاب الآخرة وهي النَّار بيد مالك وأعوانه، فالسَّيف في غِلاف يُرى، والنَّار في غلاف لا يرى، ثمّ إنّ الله تعالى أعطاك اللِّسان والقلب، فاللِّسان في غلاف يرى، والقلب في غلاف لا يُرى، فالله تعالى قال لنبيِّه ﷺ: من أخرج لسانه بذكري وهو في غلاف يُرى أُدخل السَّيف في غلاف يُرى، وهو الغِمْد، ومن اشتغل قلبه بذكري وهو في غلاف لا يُرى، أُغلق عليه باب النَّار، وهو في غلاف يُرى، ومن اشتغل بذكري باللِّسان والقلب صان نفسه من سيف الدُّنيا ونار الآخرة.

وعن أحمد بن سهيل الزَّاهد قال: رأيت يحيى بن أَكْثَم في المنام، فقلْتُ له: ما فعل الله بك؟ قال: قدَّموني إلى ربي جلَّ جلاله، فقال الله تعالى: يا شيخ السُّوء

جئتني بتخليط كثير، فقلْتُ: يا رب حدثني عبد الرَّزاق، عن معمر، عن الزُّهري، عن عُرْوَة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبيِّ ﷺ، عن جبريل، عنك جلَّ جلالك أنَّك قلْتَ: «إني لأستحي من عبدي وأَمَتي أنْ أعذِّبهما بالنَّار وقد شابا في الإسلام»[1]، وهما يشهدان عليَّ ويصدِّقان ما أمرت، وأنا شيخ ضعيف، فقال الربّ: صدق عبد الرَّزاق ومعمر، وصدق الزُّهري وعروة وعائشة، وصدق النبيُّ، وصدق جبرائيل، أنا قلت ذلك، أحملوا به إلى دار اليمين، يعني الجنَّة، ذكرها الزَّنْدَوِيْستي كلها في الباب السادس من «روضته».

وذكر في أول هذا الباب: ولو أنَّ رجلاً تزوَّج امرأة مسلمة، فينبغي له إذا خلا بها أن يسألها عن الإسلام أوَّلاً، فإنْ وصفَتْ حلَّ له المقام معها، لأنَّها مسلمة مثله، وإن لم تصفْ لم يجزْ له نكاحها كالمرتدَّة، ولو قال لها الزوج قولي معي: لا إله إلا الله محمَّد رسول الله، أمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله، وأنَّ الجنَّة والنَّار حقٌّ، وأنَّ السَّاعة آتية لا ريب فيها، وأنّ الله يبعث من في القبور، فيكون هذا أدخل في الأدب؛ لأنَّه لو يقول: لها صِفي لي الإسلام، فلعلَّ أنَّها تستحي ويشقُّ عليها، فالمرأة لا تحلُّ إلا بهذه الكلمات.

نقل شيخ الإسلام محمَّد، الشهير بالمولى خُسْرَو في «درر الحكام» عن «الذَّخيرة»: أن تعليم صفة الإيمان للنَّاس وبيان خصائص أهل السُّنَّة والجماعة من أهم الأمور، وللسلف رحمهم الله في ذلك تصانيف، والمختصر أن يقول:

---

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ٥/ ٢٨٥، وقال: رواه أبو يعلى وفيه نوح بن ذكوان وغيره من الضعفاء؛ وذكر ابن الجوزي في الموضوعات، ١/ ١٧٨؛ وابن عراق في تنزيه الشَّريعة، ١/ ٢٣٢.

مـا أمرنـي الله تعالـى بـه قَبلْتُـه، ومـا نهاني عنـه انتهيْـتُ عنه، فـإذا اعتقد ذلـك بقلبه وأقـرَّ بلسـانه كان إيمانه صحيحـاً، وكان مؤمنـاً بالكلِّ.

وفيه: إذا قال الرَّجل: لا أدري أصحيح إيماني أم لا؟ فهذا خطأ، إلَّا إذا أراد بإيمانه نفي الشكِ، كمن يقول بشيء نفيس: لا أدري أيرغَبُ فيه أحد أم لا؟ ومن شكَّ في إيمانه، أو قال: أنا مؤمن إن شاء الله فهو كافر، إلَّا أن يؤَوّلها، فقال: لا أدري أخرج من الدنيا مؤمناً، فحينئذ لا يكون كفراً.

ونقل فيه عن «المحيط»: من أتى بلفظة الكفر مع علمه أنَّه كفر، إن كان عن اعتقاد لا شكَّ أنه يكفر، وإن لم يعتقد أو لم يعلم أنها لفظة الكفر، ولكن أتى بها عن اختيار فقد كفر عند عامة العلماء، ولا يُعذر بالجهل، وإن لم يكن قاصداً في ذلك؛ بأن أراد أن يتلفَّظ آخر فجرى على لسانه لفظة الكفر، نحو إن أراد أن يقول: (بحق أنكه تؤخدائى وما بند گان تو)، فجرى على لسانه عكسه لا يكفر.

وفي «الأجناس» عن محمَّد نصَّ أن من أراد أن يقول: أكلْتُ، فقال: كفرْتُ؛ أنه لا يكفر. قالوا: هذا محمول على ما بينه وبين الله تعالى، فأمَّا القاضي لا يصدِّقه.

وفي «سير[1] الأجناس»: من عزم على أن يأمر غيره بالكُفْر، كان بعزمه كافراً، ومن تكلم بكلمة الكفر وضحك غيره، يكفر الضَّاحك، إلَّا أن يكون الضَّحك ضرورياً، بأن يكون الكلام مُضحِكاً. إلى هنا من «الدرر».

***

[الصحابة]

عن أبي زُرْعَة: قُبِضَ النبيُّ ﷺ عن مئة ألف وأربعة عشر ألفاً من الصَّحابة ممَّن روى عنه وسمع منه.

---

(١) أ: أسير.

وعن السَّمْعانِي قال: كان بالشَّام عشرة آلاف عَينٍ رأَتْ النبيَّ ﷺ.

وعن ابن الأثير نقلاً عن زيد بن ثابت، وعن الحاكم نقلاً عن معاذ بن جبل، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك زيادة على ثلاثين ألفاً[1].

وعن أبي زُرْعَة كانوا بتبوك سبعون ألفاً، كذا في «الجواهر المضيَّة» نقلاً عن «الإكليل» للحاكم. وقال فيه: ذكر ابن الأمين فيما استدركه علي بن عبد البَرِّ عن أبي زُرْعَة، وسئل عن عدة من روى عن النبي ﷺ، قال: ومن يَضْبط هذا، شهد معه حجة الوداع تسعون ألفاً، وشهد معه بتبوك أربعون ألفاً، والله أعلم][2].

واختلف[3] في حَدِّ الصَّحابة؛ فالمعروف عند المحدثين: أنه كلُّ مسلم رأى النبيَّ ﷺ، (قال ابن حجر في «المختصر»: الصَّحابي كلُّ مسلم رأى النبي ﷺ)[4]، وقيل: من صحب النبيَّ ﷺ سنة أو سنتين، وغزا معه غزوة أو غزوَتَيْن، [ويؤيِّد هذا قول أنس رضي الله عنه، وقد سئل عنه: هل بقي أحد من أصحاب رسول الله ﷺ غيرك؟ فقال: بقي ناس من الأعراب قد رأوه، وأما من صحبه فلا[5]. محمول على إرادته مَنْ صَحب الصُّحبة الوفيَّة، وإلَّا لزم أن لا[6] يُعدَّ جرير بن عبد الله من الصَّحابة، وكذا كل من شاركه في فقْدِ هذا الشَّرط ممَّن لا خلاف أنَّه من الصَّحابة.

---

(١) رواه عن زيد: الواقدي في «المغازي» كما في «تخريج أحاديث الكشَّاف» للزيلعي (٢/ ١٠٩).
ورواه عن معاذ رضي الله عنه: ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٧٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: (وعلى هذا واختلف).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ذكره ابن الصلاح في «مقدمته» (ص: ٢٩٤)، وقال: إسناده جيد، حدث به مسلم بحضرة أبي زرعة.

(٦) ساقطة من: ض.

والصَّحابي لغة: من صحب ولو ساعة.

وعرفاً: من كثرَتْ صحبتُه، ولا حدَّ لتلك الكثرة. وقيل: من طالَتْ صحبتُه على سبيل الأخذ والاتباع. إلى هنا كلام ابن حجر. وقال فيه: عدالة الصحابة مقطوع بها بإجماع من يعقد[1] بإجماعه، من لابس منهم الفِتن ومَنْ لم يلابس، خلافاً للمعتزلة فيمن قاتل عليًّا رضي الله عنه][2].

وأفضل الصَّحابة رضوان الله عليهم أجمعين على الإطلاق أبو بَكر، ثم عُمر، ثم عُثمان، ثم عَليّ، بإجماع الصَّحابة[3] وأهل السُّنَّة في الأوَّلَين، وجمهور أهل السنَّة في الآخرَيْن، وقدَّم طائفة من أهل السُّنَّة عليًّا على عُثمان، منهم الثَّوري أوَّلاً[4]، ثم رجع إلى تقديم عُثمان.

قال أبو منصور البغدادي: أصحابنا مجمعون على أنَّ أفضلهم على الإطلاق الخلفاء الأربعة، ثم تمام العشرة، ثم أهل بدر، ثم أهل أُحد، ثم أهل بيعة الرضوان، ومن له مزيَّة من أهل العقَبَتَيْن من الأنصار، والسَّابقون الأوَّلون وهم من أهل القِبْلَتين، في قول ابن المسيِّب وطائفة[5]، وفي قول الشَّعبي: أهل بيعة الرُّضوان[6]، وفي قول محمَّد بن كعب وعطاء: أهل بدر[7].

---

(١) أ: يعتدّ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٦٨).

(٦) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٦٨).

(٧) رواه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (١/ ١٤).

وأوَّل الصَّحابة إسلاماً من الرجال الأحرار أبو بكر، ومن الصِّبيان عليٌّ، ومن النِّساء خديجة، ومن الموالي زيد، ومن العَبِيد بلال.

قال أبو طالب المكِّي في «قوت القلوب» في ذكر فضل علم المعرفة على سائر العلوم من الفصل الثلاثين: «قبض رسول الله ﷺ عن ألوف من صحابته، كلِّهم علماء بالله تعالى، فقهاء عن الله عزَّ وجلَّ، أهل رضوان من الله تعالى، ولم يُنصِّب أحدٌ[1] نفسه للفتيا، ولا حُمِّلت عنه الأحكام والقضايا إلا بضعة عشر رجلاً.

[وكان ابن عُمَر إذا سُئل عن الفتيا، قال: اذهب إلى الأمير الذي تقلَّد أمور النَّاس فضَعْها في عنقه. وروِّينا ذلك عن أنس بن مالك، ثم جماعة من الصَّحابة والتَّابعين بإحسان. وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول: إن الذي يفتي الناس في كل مسألة يستفتونه لَمجنون. وكان ابن عمر رضي الله عنه يُسئل عن عشر مسائل فيجيب عن مسألة، ويسكت عن تسعة. وكان ابن عباس رضي الله عنه على ضد ذلك، كان يُسئل عن عشرة فيجيب عن تسعة، ويسكت عن واحدة، وكان من الفقهاء من يقول: لا أدري أكثر من أن يقول: أدري»، إلى هنا من «قوت القلوب»[2].

واعلم أنَّ الصَّحابة رضي الله عنهم على ثلاث طبقات، منهم المكثرون فيما يروى عنهم من الفتيا، ومنهم المتوسِّطون في الفتيا، ومنهم المقلُّون فيها.

قال عبد القادر في «فوائد الجواهر المضية»: والمكثرون من الصَّحابة رضي الله عنهم فيما يروى عنهم من الفُتيا: أم سَلَمة أم المؤمنين، أنس بن مالك، أبو سعيد الخُدْري، أبو هريرة، عُثمان بن عفَّان، عبد الله بن عَمْرو بن العاص،

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) انظر: «قوت القلوب» للمكي (١/ ٢٢٨).

عبد الله بن الزُّبير، أبو موسى الأشعري، سَعد بن أبي وقاص، سَلمان الفارسيِّ، جابر بن عبد الله، معاذ بن جبَل، أبو بكر الصِّديق، فهؤلاء ثلاث عشرة يمكن أن يُجَمع من فتيا كلِّ واحد منهم جزءٌ صغير جدًّا.

ويضاف إليهم طَلحة بن الزبير، عبد الرَّحمن بن عوف، عِمران بن الحُصين، أبو بَكْرَة، عُبادة بن الصَّامت، معاوية بن أبي سفيان، فهؤلاء سبعة.

والباقون منهم رضي الله عنهم مقلُّون في الفتيا جدًّا، لا يُروَى عن الواحد منهم إلا المسألة والمسألتان، والزِّيادة اليسيرة على ذلك فقط، يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط بعد البحث، وهم: أبو الدَّرداء، وأبو عُبيدة بن الجراح، وسَعيد بن زَيد، وأُبَيُّ بن كَعب، والحَسَن والحُسَين ابنا عليٍّ، وأُسامَة بن زَيد، وأبو ذرٍّ، وعتَّاب بن أَسِيْد، إلى عدة في الجواهر مئة وأربعة وعشرين صحابيًّا رضي الله تعالى عنهم، فكلٌّ مِنْ هؤلاء المقلِّين في الفتيا لا شكَّ أنَّه أفتى أهله وجيرانه وقومه][1].

ووظيفة كتابنا هذا ذكر أعلام الأخيار من فقهاء الأعصار من الصَّحابة، والتَّابعين، والسَّلف الصَّالحين، والأئمة المجتهدين، والفقهاء المتقدمين والمتأخرين، أبقاهم الله وأمثالهم إلى يوم الدِّين، فبذكر[2] المكثرين والمتوسطين من الصَّحابة في هذا الكتاب ـ رضوان الله تعالى عليهم أجمعين ـ يكمل الغرض والفائدة، وتحصل الجدوى والعائدة.

واعلم أنَّ أصحاب رسول الله ﷺ لما كانوا بشرف صحبته سالمين عن الطَّعن، وببركة خدمته خالصين عن شَوْب الشَّيْن، تقلَّدوا القضاء واختاروه[3]،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: فنذكر.

(٣) ساقطة من: ع.

وكذا سادات التَّابعين تقلَّدوا لقرب عهدهم إلى النبيِّ ﷺ، وتشرفهم[1] بصحبة الأصحاب رضي الله عنهم، فأمَّا أئمتنا ومشايخنا وأسلافنا لما شاهدوا الاضطراب في بني العبَّاس، وعاينوا الاختلال في أحوال النَّاس، خافوا من أن لا يُوفَى حق القضاء، فاختلفوا في أمره وترددَّوا؛ فمنهم من دُعي إليه فقبله[2]، (وأوفى حقَّه)[3]، ومنهم من ضُرِبَ عليه فلم يقبل حتى قضى نحبه[4]، ولقي ربه؛ ومنهم من اختفى وهرب، ومنهم من حُبس واضطرَّ فرغب.

والآن بحمد الله المنَّان[5]، سيق كُمَيْت الكلام، وعنان الأقلام، إلى كَتْب كتيبة أعلام الأخيار من خيار أصحاب النبيِّ المختار عليهم رضوان الله الملك الغفَّار.

***

---

(١) أ: ولشرفهم.

(٢) ض: فأقبله.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: عليه.

(٥) ساقطة من: ع.

كتيبة أعلام الأخيار من أصحاب النبيِّ المختار

[٢٥ ـ أبو بكر الصِّدِّيق[٦]]

أبو بكر الصِّدِّيق، عبد الله بن أبي قُحافة عُثمان[٧] رضي الله عنهم.

في «فوائد الجواهر المضيّة»: لا يُعرف أربعة من الصَّحابة متوالدون[٨]، أدركوا النبَيّ ﷺ إلا عبد الله بن أسماء بنت أبي بكر بن أبي قحافة، وهو عبد الله بن الزُّبير، وأسماء هي ذات النِّطاقين، تزوَّجها الزُّبير بمكة، فولدت له عبد الله، وكانت مع ولدها عبد الله بمكَّة حتى قُتِل، وبقيت مئة سنة حتى عَمِيَتْ، وماتت بمكَّة، ذكره ابن قُتيبة.

وكان اسم أبي بكر في الجاهلية عبد الكعبة، فسمَّاه رسول الله ﷺ عبدَ الله، ولقَّبه عتيقًا لجمال وجهه، ويقال: إنّه سُمِّي عتيقًا لأنَّ رسول الله ﷺ قال له: أنت عتيق من النَّار. وسُمِّي صدِّيقًا لتصديقه خبر الإسراء.

أسلم أبوه أبو قحافة يوم فتح مكة، وأتى المدينة، وبقي حتى أدرك خلافة أبي بكر، ومات أبو بكر قبلَه، وورثه أبو قحافة السُّدس فردَّه على ولد أبي بكر. وكانت وفاته سنة أربع عشرة في خلافة عُمَر بن الخطَّاب رضي الله عنهم، وله يوم قُبض سبع وتسعون سنة.

ووُلد أبو بكر بمكَّة، وتوفي بالمدينة لثمانٍ بقين من جمادى الآخرة، سنة

---

(٦) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ٢٢ ـ ٢٣ ـ ٢٤) و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ٩٦٣ ـ ٩٧٨)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٦٣٨ ـ ٦٣٩ ـ ٦٤٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢/ ٣٥٥ ـ ٣٩٦)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ١٤٤ ـ ١٥٠).

(٧) ساقطة من: أ.

(٨) ع: متولدون.

ثلاث عشرة من الهجرة، وله ثلاث وستون سنة، وكانت خلافته سنتين وثلاثة أشهر وثمانية أيام.

وهو أول خليفة قضى وألزم، وأول إمامٍ قام بأمر الدِّين، وحكم بين المسلمين، بعد نبيِّنا ﷺ خاتم النبيين وأفضلهم، ولم يختلف عليه ولا فيه أحدٌ من الصحابة رضوان الله عليهم. [وكان من أهل الاجتهاد، ولولا أنّه كان كذا، كان أهلًا بأن تولَّى الحكم والأمر والنَّظر على المسلمين، ولا يجوز أن يكون القائم في أمر الأمَّة بعد الرَّسول إلَّا من يعلم الجميع، لا سيَّما ولم يفرِّق بين المسلمين مالًا، ولا استعان على الصَّحابة بعشيرة.

بُويع له يوم وفاة النبيِّ ﷺ، وهو القائل للأنصار: يا معاشر الأوس والخزرج! أما علمتم أنَّا معاشر قريش أكرم العرب أنسابًا، وأتقنها أحسابًا، وأنَّا نزلنا من العرب أحياها منزلة الوسط من القلادة، وأنّ العرب جِيْبَتْ[1] عنَّا كما جِيْبَت[2] الرَّحى عن القُطَب، وأنَّا عترة النبيِّ ﷺ... والخبر طويل[3]. فسلَّموا له بنظر وإذعان واعتراف له بالتَّقدم والعلم والسِّن][4].

وكان رضي الله عنه كبير الشَّأن، زاهدًا صابرًا خاشعًا (صادقًا رؤوفًا)[5]، عديم النَّظير في الصَّحابة، وكان أفضل النَّاس بعد الأنبياء.

ولما قُبِضَ النبيُّ ﷺ ارتدَّت العرب ومَنعَتِ الزكاة، فلمَّا استُخْلِف الصِّدِّيق جمع

---

(١) أ: حيلت.

(٢) أ: حيلت.

(٣) انظر: «غريب الحديث» لابن قتيبة (١/ ٥٧٧٦).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

الصَّحابة رضي الله عنهم وشاورهم في القتال، فاختلفوا عليه، وقال عمر رضي الله عنه: كيف نقاتل النَّاس وقال رسول الله ﷺ: «أمُرت أن أقاتل النَّاس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمَّد رسول الله، فمن قالها[1] عصم منّي ماله ودمه»؟ فقال الصِّدِّيق: والله لأقاتلنَّ من فرَّق بين الصلاة والزكاة، فإنَّ الزكاة حق المال، والله لو منعوني عِقالًا[2] كانوا يؤدّونها رسول الله ﷺ لأقاتلهم[3] على منعها. قال عمر: فقلْتُ: تألَّف النَّاس وترفَّق بهم، فقال لي: أجبَّار في الجاهلية، وخوَّار في الإسلام، يا عمر! إنَّه قد انقطع الوحي، وتمَّ الدِّين، أينقصُ وأنا حيٌّ؟! ثم خرج لقتالهم[4].

روى الدَّمِيْرِي في «حياة الحيوان» عن أبي الرَّجاء العُطَارِدي: دخلْتُ المدينة فرأيْتُ النَّاس مجتمعين، ورأيت رجلًا يُقبِّل رأس رجل يقول: أنا فِداك، والله لولا[5] أنت لهلكنا، فقلْتُ: من المقبِّل والمقبَّل، قالوا: عُمَر يقبِّل رأسَ أبي بكر رضي الله عنهما من أجل قتال أهل الردَّة.

وهو الذي فرَّق عند[6] سماع ما سُمع من أقوال مسيلمة الكذَّاب بيَّن ما هو من كلام الله، وبيَّن [ما هو من] كلامٍ مخلوقٍ[7].

---

(١) ع: قاله.

(٢) ع: (عقال بعير).

(٣) أ: لقاتلتهم.

(٤) أصل الحديث في البخاري (٧٢٨٤)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) ع: فلولا.

(٦) ض: بين. ع: (بين عند).

(٧) انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد (١/ ١٠٠)، والثعلبي في «تفسيره» (٥/ ١٥).

وجاءته جَدة تطلب حقَّها من الميراث، فقال: لا أجد لك في كتاب الله حقًّا، وهذا قول لا (يجوز أن)[1] يقوله إلا مَنْ هو أعلم النَّاس بالقرآن ومعانيه، (حتى قطع أنَّه لا يجد لها شيئًا في الوقت والحال سرعة ذكراً[2]، إلا أنَّه قد تحقَّق ذلك بالحفظ)[3]، فلما شهدَ المغيرةُ (بن[4] شعبة)[5]، وعبد الرَّحمن بن عوف أنَّ النبيَّ ﷺ أعطى الجدَّة السُّدس، قضى بقولهما، ورجع إلى روايتهما (لما سمع الرِّواية عمَّن يجب قَبول قوله في الأحكام)[6]. ذكره الشَّيخ الإمام علي السِّمْناني في «روضة القضاة»[7].

وذكر الصَّدر الشَّهيد في «شرح أدب القضاء» للخَصَّاف في تفسير العدل ما نقل عن أبي بكر رضي الله عنه: أنه سُئل عن العدل على المنبر، فأجاب على البديهة[8]:

العــدلُ أنْ تــأتي أخـيـكــا[9] ما مثلـه مـن نفسِـه يرضيـكا[10]

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض: فكراً.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) أصله رواه الإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٥١٣)، وأبو داود (٢٨٩٤)، والترمذي (٢١٠٠)، وابن ماجه (٢٧٢٤). وفيه محمد بن مسلمة بدل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما. قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/ ١٨٦): إسناده صحيح لثقة رجاله إلا أن صورته مرسل فإن قبيصة لا يصح له سماع من الصدِّيق، ولا يمكن شهوده للقصة. قاله ابن عبد البر بمعناه.

(٨) ض،ع: البديهية.

(٩) في ع: (أخاكا).

(١٠) لم أقف عليه في الكتب المتقدمة. وانظر: «البحر الرائق» (٦/ ٢٩٨).

وعُدّ هذا من فصاحة أبي بكر رضي الله عنه.

كان يقضي[1] بالمدينة وينوب عنه (وعلى مكة)[2] عتّاب بن أَسِيْد، وعلى الحراسَة (أبو عبيدة)[3] عامر[4] بن[5] الجرَّاح، وعلى الطَّائف عُثمان بن أبي العاص، وعلى صنعاء المهاجر بن أميَّة، وعلى حضرموت زياد بن أميَّة، وعلى زُبَيْد ورِمَع[6] أبو موسى الأشعري، وعلى خَيْبَر معاذ بن جبل، وعلى البحرين العلاء، وعلى نجران جَرِير بن عبد الله.

ثم عَمْرو بن العاص أمَّره[7] وبعثه نحو فلسطين، ويزيد بن سفيان، وخالد بن سعيد، وعلقمة بن عبد الله، ومعاوية بن أبي سفيان، وأسامة بن زيد، وهذه جملة من أصحابه وإخوانه.

وَفَتَحَ اليمامة، وقتل مسيلمة الكذَّاب، وبعث الجيوش إلى الشَّام والعراق.

وروى عن النبيِّ ﷺ مئة واثنين وأربعين حديثًا، منها في الصحيحين ثمانية عشر حديثًا، انفرد البُخاري بأحد عشر ومسلم بواحد، رواه ابن الملك في «شرح[8] المشارق» في حديث: «لا نورث، وما تركنا صدقة»[9].

---

(١) زائدة في ع: عنه.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) زيادة من: ع.

(٥) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب إثباته.

(٦) في ض، أ: رتع. ع: ريغ. ولعل الصواب ما أثبتناه. رِمَع موضع باليمن.

(٧) ض: أمّر.

(٨) ساقطة من: أ.

(٩) رواه البخاري، (٦٧٢٦)، ومسلم (١٧٥٩). انفرد مسلم بالحديث بطوله، واتفقا على =

قال سعد الملَّة التَّفْتَازَانِي في «شرح المقاصد»: لما مرض أبو بكر قال لعُثمان رضي الله عنهما: اكتب: بسم الله الرَّحمن الرحيم، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده بالدنيا وأول عهده بالآخرة، داخلًا فيها، حين يؤمن الكافر، ويبرّ[1] الفاجر، ويصدِّق الكاذب، إني أستخلف عمر بن الخطاب، فإن عدل فذاك ظنّي به[2]، وإن بدَّل فجارٍ لكل امرئ ما اكتسب، والخيرَ أردتُ، ولا أعلم الغيب، ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

فلما عرض الكتاب على الأصحاب قَبلوا، وبايعوا على عمر رضي الله عنه، ولما بلغ الكتاب إلى علي رضي الله عنه قال: بايعنا بمن فيه وإن كان عُمر.

فلما مات رضي الله عنه حُمِل على السَّرير الذي كان ينام عليه الرَّسول ﷺ، وهو سرير عائشة رضي الله عنها، وهو من حشيش من ساج منسوج باللّيف، بيع هذا السَّرير في ميراث عائشة رضي الله عنها، فاشتراه رجل من موالي معاوية رضي الله عنه بأربعة آلاف درهم، فجعله للنَّاس، وهو بالمدينة، وصلَّى عليه عمر بن الخطَّاب، ونزل[3] في حفرته عمر، وطلحة، وعثمان، وعبد الرَّحمن بن أبي بكر، ودُفن مع النبيِّ ﷺ في بيت عائشة، ذكره ابن قتيبة في «المعارف».

قال المولى العارف بالله تعالى الشَّيخ عبد الرَّحمن الجامي في أوائل «نفحاته»، روى الإمام المُسْتَغْفِري رحمه الله بإسناده عن جابر رضي الله عنه: قال[4] أبو بكر

= إخراج المسند. انظر: «الجمع بين الصحيحين» للحميدي (١/ ٨٦).

(١) ع: بين.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ع: ودخل.

(٤) ض، أ: أمر.

(الصدِّيق رضي الله عنه لأصحابه)[1]: إذا أنا متُّ فجيئوا بي على الباب، يعني باب البيت الذي فيه قبر رسول الله ﷺ فادفعوه، فإن فُتح لكم فادفنوني. قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه: فانطلقنا فدفعنا الباب، فقلنا: هذا أبو بكر رضي الله عنه، قد اشتهى أن يُدفن عند النبيِّ ﷺ ففُتح الباب، لا ندري من فتح لنا، وقال: ادخلوا ادفنوه كرامة[2]، ولا نرى شخصًا، ولا نرى شيئًا[3]. أورد ذلك[4] حجَّة على منكر كرامات الأولياء. والله أعلم.

***

[٢٦ ـ عمر بن الخطاب[5]]

أمير المؤمنين، خليفة خاتمة النبيِّين، الفاروق الصَّادق، (المؤيَّد[6] في الانتصار)[7]، مظهر شعار الإسلام في كافة المدآئن والأمصار، أبو حَفْصٍ عُمَر بن الخطاب رضي الله عنه.

بُويع له في اليوم الذي مات فيه أبو بكر رضي الله عنه، وهو ابن اثنين وخمسين

---

(١) زيادة من: ع.

(٢) ض،ع: وكرامة.

(٣) رواه الخطيب في «رواة مالك» وقال: غريب جداً. كما في «الخصائص الكبرى» للسيوطي (٢/ ٤٩١).

(٤) زيادة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ٣٨ ـ ٤٣)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١١٤٤ ـ ١١٥٩)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٨١٤ ـ ٨٣٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢/ ٣٩٧ ـ ٤٤٨)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ٤٨٤ ـ ٤٨٦).

(٦) في ض، أ: الأيد. ولعل الصواب ما أثبت.

(٧) ساقطة من: ع.

سنة، ولم يختلف عليه اثنان، ولا شُهر في وجهه سيف، وهو أوَّل من خوطب بأمير المؤمنين، وأعزَّ الله تعالى بإسلامه الدِّين.

وهو من المهاجرين الأوَّلين، شهد بدرًا وجميع المشاهد مع رسول الله ﷺ، فقام بأمر الدِّين أحسنَ قيام، ونظَّم قوانين الشَّرع أحسن نظام، وهو أوَّل من دوَّن الدَّواوين، وفُتحت الدُّنيا علي يديه، ومضت دولة الفرس، ووَضع الخراج، وطبَّق طبقات أهل الذمَّة، وأوَّل من أرَّخ التاريخ بعام هجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة، وذلك في عام[1] ستة عشر، وفيها كان فتح بيت المقدس صلحًا، وفيها نزل سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه الكوفة ومصَّرها.

فعاش بعد أبي بكر رضي الله عنه بمثل سيرته، وجهاده بالصبر على العيش الخشن، والخبز الشعير، والثوب الخام المرقوع، والقناعة باليسير، فتح الفتوحات الكبار، وغلب[2] الأقاليم الشاسعة، ومع هذا كلِّه بقي على حاله رضي الله عنه كما كان قبل الولاية في لباسه وزيِّه وأفعاله وتواضعه، يسير مُنفردًا في سفره وحضره، من غير حرس ولا حُجَّاب.

ومناقب فضله كثيرة (لا تحصى)[3]، وحسبك أنَّه كان وزير أشرف الورى ﷺ، عاش حميدًا، وتوفي[4] سعيدًا شهيدًا، فما يبغضه إلا زنديق، أو جاهل مفرط الجهل، وكان لا يطمع الشَّريفُ في حيفه[5]، ولا ييأس الضَّعيف من عدله.

---

(١) ض، أ: سنة.

(٢) ع: غالب.

(٣) زيادة من: ع.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) أ: جيفه.

وهو أوَّل من عسَّ باللَّيل في عمله (أي: كان يمشي ليلًا)[1]؛ ليحفظ النَّاس والدِّين، ونزل رضي الله عنه بنفسه[2] من مال الله تعالى منزلة رجل من المسلمين، جعل فرضه كفرض رجل من المهاجرين، وهو أفضل الصَّحابة في عصره في العلم والقول والزُّهد والورع والرأي[3] والاجتهاد.

رُوي أنَّ النَّاس هابته هيبة عظيمة، حتى تركوا الجلوس بالأفنية[4]، فلمَّا بلغه هيبة النَّاس له[5] جمَعهم، ثم قام على المنبر حيث كان أبو بكر رضي الله عنه يضع قدميه، فحمد الله تعالى وأثنى عليه بما هو أهله، ثمّ صلَّى على النبيّ ﷺ، ثم قال: بلغني أنَّ النَّاس قد هابوا شدَّتي، وخافوا غِلْظتي، وقالوا: قد كان عمر يشتدُّ علينا ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، ثم اشتدَّ علينا وأبو بكر رضي الله عنه واليًا دونه، فكيف الآن وقد صارت الأمور إليه؟

ولعمري من قال ذلك فقد صدق، كنت مع رسول الله ﷺ فكنت عبدَه وخادمه حتى قبضه الله تعالى وهو عنِّي راضٍ والحمد لله، وأنا أسعد الناس بذلك، ثم ولي النَّاس أبو بكر، فكنت خادمه وعونه، أخلِط شدَّتي بلينه، فأكون سيفًا مسلولًا حتى يغمدني أو يدعني، فما زلْتُ معه كذلك حتى قبضه الله تعالى وهو عنِّي راضٍ، والحمد لله، وأنا أسعد النَّاس بذلك، ثم إنّي ولِّيتُ أموركم.

اعلموا أنَّ تلك الشِّدة قد تضاعفَتْ، ولكنها إنَّما تكون على أهل الظلم والتعدِّي

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: نفسه.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: (في الأفنية).

(٥) ساقطة من: ع.

على المسلمين، وأما أهل السَّلامة والدِّين فأنا ألين إليهم من بعضهم لبعض، ولست أدع أحدًا يظلم أحدًا ويتعدَّى عليه[1] حتى أضع خدَّه بالأرض وأضع قدمي على الخدِّ الآخر حتى يُذْعِن بالحقِّ.

ولكم عليَّ أيها النَّاس إني لا أخبأ عنكم شيئًا من خراجكم، وإذا وقع عندي أن لا يخرج إلا بحقِّه، ولكم عليَّ أن لا ألقيكم في المهالك، فإذا غبتم في البعوث[2] فأنا أبو العيال حتى ترجعوا، أقول قولي هذا، وأستغفر الله العظيم لي ولكم. قال سعيد بن المسيب فوفّى والله عمر رضي الله عنه وزاد في الشدة في مواضعها واللين في موضعه[3].

وكان أبا[4] العيال حتَّى كان يمشي إلى اللَّواتي غاب عنهنَّ أزواجُهن، ويقول: أَلَكنَّ حاجة حتى أشتري لكنَّ، فإني أكره أن تخدعْنَ في البيع والشِّراء، فيرسلْنَ معه بجواريهنَّ، ومَنْ كان ليس عندها[5] شيء اشترى لها من عنده رضي الله عنه، كذا ذكره الدَّمِيْرِي في الأوز من «حياة الحيوان».

وله رضي الله عنه في باب[6] القضاء كتب ليس لأحد مثلها، فمن ذلك كتابه إلى أبي موسى الأشعري، (ولا أجمع في ذلك الباب منها، ولا أدلَّ على علمه وفضله)[7]

---

(١) ض، ع: اليه.

(٢) ع: المبعوث.

(٣) رواه بنحوه البيهقي في «الاعتقاد» (ص: ٣٦٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤/ ٢٦٤).

(٤) ض، أ، ع: أبو. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) ع: لها.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

منها، ما[1] نقله الشَّيخ الإمام أبو القاسم على السِّمْناني في «روضة القضاة» عن الوليد بن مَعْدان أنَّه قال: كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري:

«أما بعد، فإن القضاء فريضة محكمة، وسنَّة متَّبَعة، فافهم إذا أوتي إليك، فإنه لا ينفع تكلُّم بحقٍّ لا نَفاذ له، أَسْوِ بين الناس في وجهك ومجلسك وعدْلك، حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا ييأس ضعيف من عدلك.

البيِّنة على المدَّعي، واليمين على من أنكر، والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحًا حرَّم حلالًا أو أحلَّ حرامًا، ولا يمنعك من قضاء قضيِّة فراجعت فيه نفسك وهديتَ فيه لرشدك أن تراجع فيه الحق، فإن الحق فيه قد تم، فلا يبطل الحق، ومراجعة الحق خير من التَّمادي في الباطل، الفهمَ الفهمَ، فيما يختلج في صدرك بما ليس في[2] قرآن ولا سنّة.

ثم اعرف الأشباه والأمثال، فقسْ الأمور بالأمور عندك، واعتمد إلى[3] أقربها إلى الله تعالى وأشبهها بالحق.

واجعل لمن يطلب حقًا غائبًا أو شاهدًا أمدًا ينتهي إليه، فإن أحضر بيِّنة[4] أخذه بحقِّه، وإن عجز عنها استحللت عليه القضية، فإنّه أبلغ للعذر وأجلُّ للعمل.

المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا محدودًا في قذف، أو (مجرّبًا عليه شهادة زور)[5]، أو ظَنِينًا في ولاء أو قرابة، فإنّ الله تعَالى تولَّى منكم السرائر

---

(١) زيادة من: ع.

(٢) ع: من.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) في أ: (بيّنته).

(٥) ض، أ، ع: (مجريا عليه بشهادة زور). ولعل الصواب ما أثبتناه.

ودرأ عنكم بالبيِّنات والأيمان، وإيَّاك والغضب، والقلق، والضَّجر، والتَّأذي بالناس، واسكن عند الخصومة، فإنّ القضاء في مواطن الحقّ، يوجب الله به الأجر ويحسن به الذّكر.

ومن خلصت نيته في الحقّ واتَّقى على نفسه زانه الله تعالى به، ومن تزيّن للناس بما يعلم الله أنَّه ليس في قلبه شانه الله تعالى، فما ظنّك بثواب عند الله تعالى مع عاجل رزقه وخزائن رحمته، والسلام»[1].

انظر إلى بلاغة كلامه مع وَجازة ألفاظه وكثرة معانيه، كيف جمع فيه مواضع الحكم والاجتهاد، وهذا لا يصدر إلا ممَّن[2] له زيادة فضل ومعرفة، وكمال علم ورأي وإيقان[3] وإتقان.

[قال الصَّدر الشَّهيد في «شرح الخَصَّاف»: «القضاء فريضة محكمة»، (يعني الحكم بين الخصمين بحقّ، فريضة محكمة)[4]، كان ثابتًا في شريعة مَنْ قبلنا وبقي في شريعتنا، لم يرد عليه النسخ والتبديل.

و«سُنَّة متبَّعة»: يعني سُنَّة غير مهجورة.

ثم قال: «فافهم إذا أوتي إليك» أي[5]: فرِّغ خاطِرك إذا تقدم إليك الخصمان، ورفعا الحادثة إليك، لتسمع كلامهما، فتتوصل به إلى القضاء بحقٍّ.

---

(١) رواه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (١٣٢٥)، والدارقطني في «سننه» (٤/ ٢٠٦).

(٢) ع: من.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: أ.

«فإنه لا ينفع تكلُّم بحق لا نفاذ له» يعني: المدِّعي ربما يقرّ بما يبطل دعواه، أو المدَّعى عليه بما يلزمه فلا يحتاج إلى القضاء، فإذا لم تسمع ذلك لتنفذه لا ينفع التكلُّم بذلك الكلام وهو حق.

وفي «الخَصَّاف»: والصُّلح جائز بين النّاس، وذكر محمَّد رحمه الله في «كتاب القضاء»: والصُّلح جائز بين المسلمين، وما ذكره الخَصَّاف أعمّ؛ لأنَّه يتناول المسلمين وغير المسلمين.

وحجَّ عمر رضي الله عنه بالنَّاس عشر سنين متوالية، وقضى بين المسلمين، وأقام الحدود، وولَّى القضاة وتوَّلاهم][1]، وقضاة عمر كثيرون لاتِّساع البلاد، (وانتشار الدعوة)[2]، منهم: عبد الله بن مسعود ولاَّه الكوفة، وسعد بن أبي وقَّاص ولَّاه الكوفة، ثم عزله، وشُرَيح القاضي استقضاه على الكوفة.

وكتب عمر بن الخطاب إلى أهل الكوفة: أما بعد؛ فإنِّي بعثت إليكم عمّارًا أميرًا، وعبد الله قاضيًا ووزيرًا، فاسمعوا لهما وأطيعوا، فقد آثرتكم[3] بهما[4]. يعني عمَّاراً وابن مسعود.

فقال لشُرَيح حين استقضاه وهو من سادات التَّابعين في الموسم: كيف تقضي في أموال الناس؟ قال: بالبيِّنات. قال عمر رضي الله عنه: أحرزْتَ نفسك وأهلكْتَ أموال النّاس.

[ولما ولّى عمر رضي الله عنه أبا موسى الأشعري ببصرة، وعزل المغيرة كتب

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض،ع: آثركم.

(٤) رواه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٤٦).

إليه مكتوبًا بإعجاز بليغ، أما بعد: بلغني عنك أمر عظيم، وولّيت أبا موسى عليك فأقبلْ إليَّ. فلما أرسل أبا موسى ببصرة سأل عن[1] عمر أن يرسل معه من الفقهاء حتى يتقوَّى بهم، فأرسل معه أنس بن مالك، وعِمران بن الحُصَين.

ووضع الخراج على الشَّام حين افتتحها عَمْرو بن العاص، وعلى أرض السَّواد حين فتح[2] سواد العراق، بعث عُثمان بن حُنَيْف حتى يمسح سواد العراق، وجعل حُذيفة رضي الله عنه مشرفًا، فمسح ستًا وثلاثين ألف ألف جريب، ووضع على أهلها من كل جريب يبلغه الماء قفيز هاشمي، وهو الصاع ودرهم، ومن جريب الرطبة خمسة دراهم، ومن جريب الكرم المتصل والنخل المتصل عشرة دراهم، وكان بمحضر من الصحابة رضي الله عنه من غير نكير فكان إجماعًا.

ولم يضع الخراج على أرض العرب؛ لأنَّ وضع الخراج من شرطه أن يقرَّ أهلها على الكفر بوضع الجزية عليهم، وقَبولهم الجزية، كما في سواد العراق، ومشركو العرب لا يُقبل منهم إلا الإسلام أو السَّيف. كذا في «الهداية».

وروي أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل رجلًا على عمل، فبلغه أنّه قال:

اسقني شربةً ألذُّ عليها ... واسقِ بالله مثلَها ابنَ هشام

فاستحضره عمر رضي الله عنه وعلم الرَّجل بالحال، فضمَّ إليه بيتًا آخر، فلمَّا قدم على عُمر قال له: ألسْتَ القائل «اسقني شربةً ألذُّ عليها؟» فقال: نعم يا أمير المؤمنين:

عسلًا باردًا بماءٍ زُلالٍ ... إنَّني لا أحبُّ شربَ المدامِ

---

(١) أ: من.

(٢) أ: افتتح.

فقال عمر: الله الله، ارجع إلى عملك][1]. حكاه ابن حِجَّة في «ثمرات الأوراق»[2].

وذكر فيه[3] أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما قدم من المدينة إلى الشَّام على حمار، ومعه عبد الرَّحمن بن عوف، فتلقَّاهما معاوية رضي الله عنهم في موكب نبيل، فأعرض عنه عمر رضي الله عنه، فجعل يمشي إلى جنبه راجلًا، فقال له عبد الرَّحمن بن عوف: ألقيت[4] الرجل، فأقبل عليه عمر آنفًا فقال: يا معاوية! أنت صاحب الموكب مع ما بلغني من وقوف ذوي الحاجات ببابك، قال معاوية: نعم يا أمير المؤمنين، قال: ولِمَ ذلك، قال: لأنَّا في بلاد لا تمنع من الجواسيس، ولا بدَّ لهم مما يروعهم من هيبة السُّلطان، فإنْ أمرتني بذلك أقمْتُ عليه، وإن نهيتني عنه انتهيْتُ. قال: إن كان الذي قلْتَ[5] حقًّا فإنّه رأيٌ أريب، وإن كان باطلاً فإنَّها خدعة أديب، ولا آمرك ولا أنهاك[6].

وذكر الزَّنْدَوِيْستي في «روضته» عن أبي عبيدة بن[7] الجراح، أنّه قال: دخلت على عمر رضي الله عنه في ولايته، فإذا عليه ثوبٌ[8] خَلَقٌ، فقلت: يا أمير المؤمنين!

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) وذكره ابن الجوزي في «الأذكياء» (ص: ١١٤).

(٣) ع: (وذكر في ثمرات الأوراق، قال).

(٤) أ: أتعبت.

(٥) في أ: (تقول).

(٦) انظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١٤١٧).

(٧) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب وجوده.

(٨) ض، أ: ثياب.

تَرِدُ عليك الوفود من ملوك الدُّنيا فاتخذ لنفسك ثوبًا[1] حسنًا تلبسه يوم دخولهم عليك، فقال: يا أبا عبيدة! لو قال هذا[2] غيرك لضرْبُته، لكن منعني عن ذلك صُحبتك مع رسول الله ﷺ، ألم نكُ أذلَّ عباد الله، فأعزّنا الله بالإسلام، ووفَّقنا على قول: لا إله إلا الله محمَّد رسول الله، (فأيُّ عِزٍّ أكبر من هذا؟!)[3].

قال ابن[4] الملك في «شرح المشارق» في «باب من» في حديث: «من لبس الحرير في الدُّنيا لم يلبسه في الآخرة»[5]: الأحاديث التي رواها عمر عن النبيِّ ﷺ خمسمئة وسبعة وثلاثون حديثًا، منها في الصَّحيحين أحد وثمانون، انفرد البُخاري منها بأربعة وثلاثين، ومسلم بأحد وعشرين، وهذا من المتَّفق عليه[6].

طعنه غلام المغيرة بن شعبة أبو[7] لؤلؤة، فمات بعد يوم وليلة في أربعة عشر يوماً مضت من ذي الحجَّة، سنة ثلاث وعشرين، ودفن (في الحُجْرة)[8] النبويَّة، حذاء منكبي أبي بكر رضي الله عنهما.

ذكر علي بن عبد الله الحسني السَّمْهودي في «خلاصة الوفا في أخبار دار المصطفى»: صفة القبور الشريفة بالحجرة النبويَّة؛ قد اختلف فيها على نحو سبع

---

(١) ض، أ: ثيابا.

(٢) ع: ذلك.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) زائدة في أ: عبد.

(٥) رواه البُخاري (٥٨٣٤)، ومسلم (٢٠٦٩).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ع: ابن.

(٨) ع: بالحجرة.

كيفيات، والذي عليه الأكثرون أنَّ قبر النبيِّ ﷺ أمامها إلى القِبلة مقدمًا، أي بجدار القِبلة، ثم قبر أبي بكر رضي الله عنه حذاء منكبي رسول الله ﷺ، ثم قبر عمر رضي الله عنه حذاء منكبي أبي بكر رضي الله تعالى عنه.

[وهذه صفته:

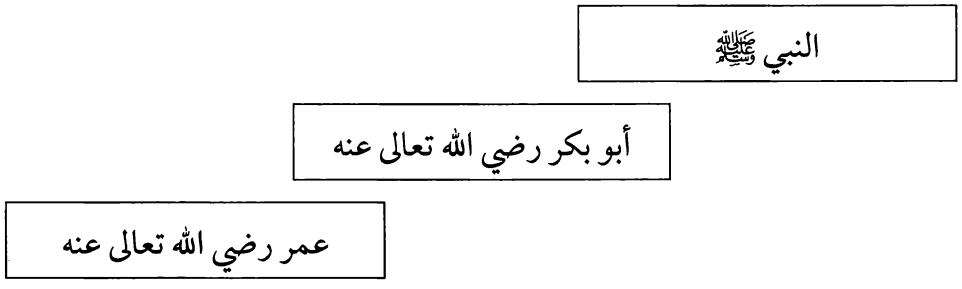

ونقل المَرَاغِي أنَّ رَزينًا ويحيى جزما بهذه الصفة، وهو كذلك في كلام رزين، ورواه عن عبد الله بن محمَّد بن عَقِيل كذا.

وروى ابن زَبالة عن القاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصدِّيق رضي الله عنه قال: دخلْتُ على عائشة رضي الله عنها فقلْتُ لها: يا أمَّه! اكشفي لي عن قبر النبيّ ﷺ، فكشفَتْ عن ثلاثة قبور، فرأيت قبر رسول الله ﷺ مقدمًا، وأبا بكر رأسه بين كتفي النبيّ ﷺ، وعمر رأسه عند رِجل النبيّ ﷺ، قال ابن عساكر وهذه صفته:

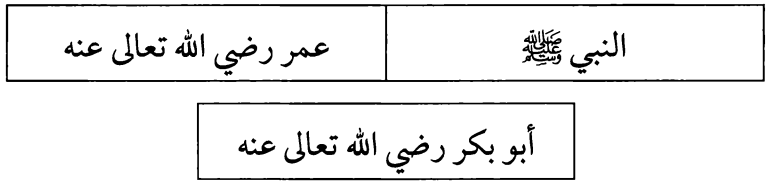

وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها، وصفَتْ لنا عائشة قبرَ النبيِّ ﷺ وقبر أبي

بكر وقبر عمر؛ رأس النبيِّ ﷺ مما يلي المغرب، وقبر أبي بكر عند رِجلي النبيِّ ﷺ، وقبر عمر خلف النبيِّ ﷺ، وبقي موضع قبر واحد وهذه صفته:

النبي ﷺ	أبو بكر رضي الله تعالى عنه
عمر رضي الله تعالى عنه	

***

[٢٧ ـ عُثمان بن عفان[١]]

أمير المؤمنين، مجهِّز جيوش المسلمين، جامع القرآن، عُثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه][٢].

لمَّا طُعِن عمر رضي الله عنه نصَّ على ستَّة نفر من المهاجرين: عُثمان وعلي وطلحة والزُّبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرَّحمن بن عوف، وجعل المشورة بينهم ثلاثة أيام، وأقام المِسْوَر بن مَخْرَمة وثلاثين نفرًا من الأنصار، على ما رواه ابن خَلِّكان.

وقال عمر رضي الله تعالى عنه: اتَّفِقوا على واحد إلى ثلاثة أيام، وإن افترقوا فرقَتَيْن، فالفرقة التي فيها عبد الرَّحمن بن عوف. وأوصى أن يصلِّي بالنّاس صهيب ثلاثة أيام، فأخرج عبد الرَّحمن بن عوف نفسه من الشُّورى[٣]، واختار عُثمان رضي الله تعالى عنه فبايعه النَّاس، ووقع الرِّضى من جميع النَّاس به.

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ٥٨ ـ ٧١)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١٠٣٧ ـ ١٠٥٣)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٧٤٩ ـ ٧٥٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢/ ٤٤٩ ـ ٤٩٤)، و«الإصابة» لابن حجر (٢/ ٣٤٩ ـ ٣٥٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: المشورة.

وهو يجتمع[1] مع النبيِّ ﷺ في عبد مَناف، ويجتمع عمر رضي الله تعالى عنه مع النبيِّ ﷺ في كعب، وأبو بكر رضي الله عنه يجتمع مع النبيِّ ﷺ في مُرَّة.

فإنَّ نسبَ رسول الله ﷺ على ما اتفقه النسَّابون إلى عدنان، والاختلاف (فيما فوق)[2] عدنان: [3] محمَّد بن عبد الله بن عبد المُطَّلب بن هاشِم بن عبد مَناف بن قُصَيٍّ بن كِلَاب بن مُرَّةَ بن كَعْبِ بن لُؤَيِّ بن فِهْرِ بن مالك بن النَّضْر بن كِنَانَة بن خُزَيْمَة بن مُدْرِكَة بن إياس بن مُضَرَ بن نِزار بن مَعَدٍّ بن عَدنان.

ونسب أبي بكر: (عبد الله)[4] بن عُثمان بن عامر بن عُمر بن كَعب بن سَعيد بن قُثَم بن مُرَّة.

ونسب أبي حفص: عمر بن الخطاب بن[5] نُفيل بن عبد العزَّى بن رِياح[6] بن عبد الله بن قُرْطِ بن رَزَاح بن عَدِيِّ بن كَعْب بن لُؤَيِّ بن غَالِب.

ونسب عُثمان بن عفَّان بن أبي العاص بن أميَّة بن عبد شَمْس بن عَبد مَناف.

فقام عُثمان بأمر الدِّين، وكانت أوَّل غزوة[7] غُزِيَتْ في الريِّ في خلافته،

---

(١) ض: يجمع.

(٢) ع: بين.

(٣) زائدة في ع: هو.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب وجوده.

(٦) أ: رباح.

(٧) أ: غزاة.

وأمير[1] الجيش أبو موسى الأشعري، ثم الإسكندرية، ثم شابور[2]، ثم إفريقية، ثم جزيرة قُبرص من سواحل البحر بحر الروم، ثم إصْطِخر الآخرة، وفارس الأولى، ثم جور[3]، ثم طَبَرِسْتان، ودار أَبْجَرد وكَرْمان وسِجِسْتان وغيرها.

وهو أحد السابقين الأوَّلين، وصلَّى إلى القبلتين، وهاجر الهِجْرَتين، ويُدعى بذي النُّورَيْن؛ لأنّه تزوَّج بنْتَي النبيِّ ﷺ، وبقي الأمر له رضي الله عنه إحدى عشرة سنة، وأحد عشر شهرًا، وتسعة عشر يومًا، ولَّى الولاة، ووجَّه القضاة، وله في القضاء حكايات.

ذكر الخَصَّاف عن عبد الرَّحمن بن سعيد، قال: رأيْتُ عُثمانَ بن عفَّان جالسًا في المسجد، فإذا جاءه الخصمان، قال لهذا: ادعُ عليًّا، وقال لهذا: ادعُ طلحة والزُّبير، ونفرًا من أصحاب رسول الله ﷺ، فإذا جاؤوا قال لهما: تكلَّما، فإذا تكلَّما يقبِلُ فيقول: ما تقولون، فإن قالوا ما يوافق قولَه قضى عليها[4]، ولا ينظرهما[5] بعد، فيقومان وقد سلَّما[6].

[قال الصَّدر الشَّهيد: اشتمل الحديث على فوائد:

منها: أنّه لم يكن بين عليٍّ وعُثمانَ رضي الله عنهما إلا جميلًا، بخلاف ما قاله أهل البدع.

---

(١) أ: (ثم وأمير).

(٢) أ: سابور.

(٣) في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٣٢٣): خوزز.

(٤) في أ: (عليهما) وساقطة من: ع.

(٥) ض،ع: (ولا ينظرهم).

(٦) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠١١٣).

ومنها: يجوز للقاضي أن يقضي في المسجد.

ومنها: يجوز للقاضي أن يستفتي ويقضي بالفتوى.

ومنها: أنّ المشورة مُستحسنة، ثم إنما يشاور إذا لم يكن أصل القضاء بيِّنًا، أما إذا كان وجه القضاء بيِّنًا لا يحتاج إلى المشورة، وحديث عُثمانَ محمول على أنَّ حكم الحادثة لم يكن بيِّنًا.

فإن قالوا: ما يوافق قوله يقضى عليهما؛ لأنّه صار إجماعًا منهم. ثم قال: ولا ينظرهم بعد؛ لأنَّ الحق قد ظهر، ولا يسعه التأخير.

في «شرح المشارق» في «باب من» في حديث: «من بنى لله مسجدًا يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله[1] في الجنَّة»[2]]»[3]: قيل: ما[4] روى عُثمان عن النبيِّ ﷺ مئة وستة وأربعون حديثًا، له في الصحيحين ستة عشر حديثًا، انفرد البُخاري بثمانية، ومسلم بخمسة.

وكان رضي الله عنه أحدَ من جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ، وهم أصحاب الطَّبقة العالية، الذين حفظوا القرآن في حياة[5] النبيِّ ﷺ (وعرضوا عليه، وأشهرهم)[6] سبعة: عُثمان بن عفَّان، وعليُّ بن أبي طالب، وأُبَيُّ بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وأبو الدَّرداء.

---

(١) أ: بيتا.

(٢) رواه البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: عهد.

(٦) ع: وهم.

قال الذَّهبي في «طبقات القرَّاء»: فهؤلاء السَّبعة الَّذين بلغنا أنَّهم حفظوا القرآن في حياة النبيِّ ﷺ وعرضوا عليه، (وأُخِذ عنهم عرضًا)[1]، وعليهم دارَتْ أسانيد قرَّاءة الأئمة العشرة، وقد جمع القرآن غيرهم (من الصحابة)[2] كمعاذ بن جبل، وأبي زيد، وسالم مولى أبي[3] حذيفة، وعبد الله بن عمر، وعُقبة بن عامر، ولكن لم تتصل بنا قراءتهم، فلهذا اقتصر على هؤلاء السَّبعة رضي الله عنهم.

[روي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنّه قال: قُبض النبيُّ ﷺ ولم يكن القرآن جُمع في شيء[4]. قالوا: إنما لم يجمع ﷺ القرآن في المصحف لما كان يترقَّبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه، أو تلاوته، فلمَّا انقضى نزوله بوفاته، ألهم الله تعالى الخُلفاء الرَّاشدين ذلك، وفاءً بعهده الصَّادق بضمان حفظه على هذه الأمَّة: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، فكان ابتداء ذلك بمشورة عُمر على يد الصدِّيق رضي الله تعالى عنهما، ثم على يد عُثمانَ رضي الله عنه.

وقد كان القرآن كلُّه كُتبَ على عهد رسول الله ﷺ، لكن غير مجموعٍ في موضع واحد، ولا مرتَّب[5] السور، فترتيب السُّور كان باجتهاد من الصَّحابة بعد رسول الله ﷺ، وأما ترتيب الآيات فلا شبهة في كونه توقيفيًّا؛ للإجماع، والنُّصوص المترادفة على ذلك.

قال السيوطي: أما الإجماع فنقله غير واحد منهم الزَّركشي في «البُرهان»، وأبو

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) رواه ابن حجر بسنده من طريق الديرعاقولي في «فوائده». انظر: «فتح الباري» (٩/ ١٢).

(٥) ض: ترتّب.

حفص بن الزُّبير في «مناسباته»، وعبارته: ترتيب الآيات في سورها واقع بتوقيفه[1] ﷺ وأمره من غير خلاف في هذا بين المسلمين، انتهى.

وأما النُّصوص؛ فمنها: حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: كنَّا عند رسول الله ﷺ نُؤلِّف القرآن من الرقاع[2].

ومنها: ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قلتُ لعُثمانَ: ما حملكم على أن عمدتم[3] إلى «الأنفال» وهي من المثاني، وإلى «براءة» وهي من المئين فقرنتم بينهما، ولم تكتبوا بينهما سطر[4] «بسم الله الرَّحمن الرحيم»، ووضعتموها في السَّبْع الطِّوال؟ فقال عُثمان رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ ينزل عليه السور ذوات، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض مَن كان يكتب، فيقول: ضَعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وكانت «الأنفال» من أوائل ما نزل بالمدينة، وكانت «براءة» من آخر القرآن نزولًا، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، فظننت أنَّها منها، فقبض رسول الله ﷺ ولم يبيِّن لنا أنّها منها، فلأجل ذلك قرنْتُ بينهما، ولم أكتب بينهما سطر «بسم الله الرَّحمن الرَّحيم»، ووضعتها في السبع الطوال[5].

ومنها: ما روي عن عُثمان بن أبي العاص قال: كنت جالسًا عند رسول الله ﷺ، إذ شَخَص ببصره، ثم صوَّبه، ثم قال: أتاني جبريل فأمرني أن أضع هذه الآية هذا الموضع في هذه السُّورة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ

---

(١) ض: بتوفيقه.

(٢) رواه الترمذي (٣٩٥٤)، وقال: حسن غريب.

(٣) ض: عهدتم.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) رواه أبو داود (٧٨٦)، والترمذي (٣٠٨٦)، وقال: حسن صحيح.

عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ﴾ [النحل: ٩٠][1]، كذا وكذا من النصوص الواردة في هذا ذكرها السيوطي في «الإتقان».

وقال في «الإتقان» أيضًا نقلًا عن الحاكم في «المستدرك»: جمع القرآن ثلاث مرات:

أحدها: بحضرة النبيِّ ﷺ.

ثم أخرج بسند على شرط الشَّيخين عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، قال: كنّا عند النبيّ ﷺ نؤلّف الرقاع من القرآن[2].

والثانية: بحضرة أبي بكر رضي الله عنه.

روى البُخاري في «صحيحه» عن زيد بن ثابت قال: أرسل إليَّ أبو بكر مقتلَ أهل اليمامة، فإذا عمر بن الخطاب عندنا، فقال أبو بكر: إنَّ عمر أتاني، فقال: إنَّ القتل قد استحرَّ بقرَّاء القرآن، وإنّي أخشى أن يستحرَّ القتل بالقرَّاء في المواطن فيذهب كثيرًا من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن، قال: فقلْتُ: لعمرك[3] كيف تفعل شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر: هذا والله خير، فلم يزل يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عُمر.

قال زيد قال أبو بكر: إنّك شاب عاقل لا نتَّهمك، وقد كنت تكتب الوحي

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢١٨)، وحسنه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٩).

(٢) رواه الحاكم، في «المستدرك» (٢٩٠١)، وكذا الترمذي (٣٩٥٤)، وقال: حسن غريب. وما في الأصل تصحيف، والصَّواب كما في مصدري التخريج: «نؤلف القرآن من الرقاع».

(٣) في صحيح البُخاري: لعمر.

لرسول الله ﷺ فتتبعْ القرآن فاجمعْه. قال زيد: فوالله لو كلفوني لنقل جبل من الجبال ما كان أثقلَ عليَّ مما أمرني به من جمع القرآن. قلْتُ: كيف تفعلان شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فلم يزل أبو بكر يُراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر، فتتبَّعت القرآن أجمعه من العُسُبِ، واللِّخاف، وصدور الرِّجال، ووجدت آخر سورة التوبة مع أبي خُزيمة الأنصاري لم أجدها مع غيره، ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ ...﴾ [التوبة: ١٢٨] حتى خاتمة براءة، فكانت الصُّحف عند أبي بكر [حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياتَه][1]، ثم عند حفصة بنت عمر[2].

وأخرج ابن أبي داود من طريق يحيى بن عبد الرَّحمن بن حاطب، قال: قدم عمر، فقال: من كان تلقّى من رسول الله ﷺ شيئًا من القرآن فليأتِ به، وكانوا يكتبون في المصحف والألواح، والعُسُب، وكان لا يقبل من أحدٍ شيئًا حتى يشهد شهيدان[3].

وهذا يدل على أنّ زيدًا كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوبًا حتى يشهد به من تلقَّاه سماعًا، مع كون زيد كان يحفظ القرآن جميعًا في حياة النبيِّ ﷺ، فكان يفعل ذلك مُبالغة في الاحتياط.

قال ابن حجر: كأن المراد بشاهدين: الحفظ والكتاب، وقال علم الدِّين السَّخاوي في «جمال القرَّاء»: المراد أنَّهما يشهدان على أنَّ ذلك المكتوب كُتِبَ بين يدي رسول الله ﷺ، أو المراد أنّهما يشهدان على أنَّ ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن.

---

(١) ما بين معكوفتين من «صحيح البخاري».

(٢) رواه البخاري (٤٩٨٦).

(٣) رواه ابن أبي داود في «المصاحف» (٣٣).

قال أبو شامة: وكان غرضهم أن لا يُكتب إلا من عين ما كُتب بين يدي النبيِّ ﷺ، لا من مجرد الحفظ، ولذلك قال في آخر سورة التوبة: لم أجدْها مع غيره، أي: لم أجدها مكتوبة مع غيره؛ لأنّه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة.

قال السيوطيُّ: قلْتُ: أو المراد أنهما يشهدان على أنَّ ذلك مما عُرِض على النبيِّ ﷺ عام وفاته. وروي عن ابن سيرين قال: كان جبريل عليه السَّلام يعارض النبيّ ﷺ كل سنة في شهر رمضان، فلما كان العام الذي قُبض فيه عارضه مرَّتين[1]، فيرون أن تكون[2] قراءتنا هذه على العرضة الأخيرة.

وقال البَغَوِيُّ في «شرح السُّنَّة»: يقال: إنَّ زيد بن ثابت شهد العرضة الأخيرة التي بُيِّنَ فيها ما نسخ وما بقي، وكتبها لرسول الله ﷺ وقرأها عليه، وكان يُقرئ النَّاس بها حتى مات، وكذلك اعتمده أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في جمعه، وولّاه عُثمان رضي الله عنه كتب المصاحف.

والجمع الثالث: هو ترتيب السُّور في زمن عُثمان رضي الله عنه.

روى البُخاري عن أنسٍ: أن حُذيفة بن اليمان قدم على عُثمان، وكان يغازي[3] أهل الشام في فتح إِرْمِينية[4] وأَذْرَبِيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفةَ اختلافُهم في القراءة، فقال لعثمان: أدْرِكْ الأمّةَ قبل أن يختلفوا اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل إلى حَفْصة: أن أرسلي إلينا بالصُّحف ننسخها[5] في المصاحف ثم نردَّها إليك،

---

(١) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (١/ ٢٣٧).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) في أ، ض، ع: مغازي

(٤) أ: أرنية. في صحيح البُخاري: إرمينية.

(٥) أ: لننسخها.

فأرسلَتْ بها حَفْصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزَّبير، وسعيد بن العاصِ، وعبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف. وقال عُثمان للرَّهط القُرشيِّين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنَّه إنما أُنزل بلسانهم، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصُّحف في المصاحف، ردَّ عُثمانُ الصُّحف إلى حَفْصة، وأرسل إلى كلِّ أُفُقٍ بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كلِّ صحيفة أو مصحف أن يُحرق[1].

قال زيد: فقدْتُ آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف كنت أسمعها من رسول الله ﷺ يقرأ بها، فالتمسناها فوجدناها مع خُزيمة الأنصاري: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. فألحقناها في سورتها في المصحف[2].

قال ابن حجر: وكان ذلك في سنة خمس وعشرين، وغفل بعض من أدركناه، فزعم أنَّه كان في حدود سنة[3] ثلاثين، ولم يذكر له مستندًا، انتهى.

وذكر السيوطي عن ابن فارس في «الإتقان»: أنّه قال: جمع القرآن على خبرين؛ أحدهما: تأليف السور، كتقديم السَّبع الطوال، وتعقيبها بالمئين، فهذا هو الذي تولته الصحابة. وأما الجمع الآخر: فهو جمع الآيات في السورة فهو توقيفيٌّ[4]، تولاَّه النبيّ ﷺ كما أخبر به جبريل عن أمر ربه.

وممّا استُدِلَّ به لذلك اختلاف مصاحف السَّلف في ترتيب السُّور، فمنهم من

---

(١) رواه البخاري (٤٩٨٧).

(٢) رواه البخاري (٤٩٨٨).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ض، أ: توفيق. ولعل الصواب ما أثبتناه.

رتَّبها على النُّزول وهو مصحف عليٍّ، كان أوله: اقرأ ثم المدِّثر ثم نون، ثم المزَّمل، ثم التكوير، وهكذا إلى آخر المكِّي، والمدني، وكان أوَّل مصحف ابن مسعود: البقرة ثم النِّساء ثم آل عمران، على اختلاف شديد][1].

وقال الكَرمانيُّ في «البرهان»: ترتيب السُّور هكذا هو عند الله في اللَّوح المحفوظ على هذا الترتيب، وعليه كان رسول الله ﷺ يعرض على جبريل (كلَّ سنة)[2] ما كان يجتمع عنده منه، وعرض عليه في السنة التي توفي فيها مرَّتين، وكان آخر الآيات نزولًا: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]، فأمره جبريل أن يضعها بين آيتي الرِّبا والدَّين.

قال الذَّهبي: قرأ على عُثمان رضي الله عنه المغيرة بن أبي شهاب المخزومي. ويقال: قرأ عليه ابن عامر وليس بشيء، وإنما قرأ عليه المغيرة وعليه قراءة ابن عامر. وكان ابن عامر إمام أهل الشام في القراءة[3].

قُتل رضي الله عنه والمصحف بين يدَيْه، في يوم الجمعة لثمانٍ خَلَت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، وهو شيخ كبير ابن اثنتين وثمانين سنة. فكان أول وَهْن وبلاء على هذه الأمَّة، بعد نبيّنا ﷺ، إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، (فالأمر لله الواحد القهار، نسأل الله العظيم كفايته، ونرجو من الله تعالى أن يُبعد لساننا عن حكايته)[4].

***

---

(١) ع: (وأما ترتيب السور) بدلا مما بين مضلعين.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: الشام.

(٤) ساقطة من: ع.

[٢٨ ـ عليُّ بن أبي طَالِب[١]]

أمير المؤمنين، ابن عمِّ خاتم النَّبيِّين، مستأصل شأفة الكفَّار في عون الحروب، بضرباته بذي الفَقَار، أسد الله الغالب، عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

أحد السابقين الأوَّلين، لم يسبقه إلى الإسلام إلا خديجة، واختلف فيه وفي أبي بكر، أيُّهما أسبق إلى الإسلام، ولكن إسلام الصدِّيق كان أنفع للإسلام وأكمل؛ لأنَّ عليًّا رضي الله عنه أسلم وله ثمان سنين، وقيل: تسع سنين.

وعن ابن عُيينة، عن أبي جعفر الصَّادق، عن أبيه: أنَّ عليًّا قُتل وهو ابن ثمان وخمسين سنة في[٢] سابع عشر من رمضان سنة أربعين. وهذا يُطابق أنّه أسلم وله ثمان سنين.

وقيل: بويع له في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، وهو ابن ثلاث وخمسين سنة، وجُرح صبيحة يوم الجمعة السابع عشر من شهر[٣] رمضان، وفارق الدُّنيا يوم الأحد، التَّاسع عشر من سنة أربعين، وكانت خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر.

ضربه ابن[٤] ملجم المرادي ـ قاتله الله ـ قالوا: لمَّا قتل عُثمان رضي الله عنه، أتى النَّاس عليًّا رضي الله عنه فضربوا عليه الباب، ودخلوا، فقالوا: إنَّ هذا الرَّجل قد

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ٧٥ ـ ٨٣)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١٠٨٩ ـ ١١٣٣)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٧٨٩ ـ ٨٠٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢/ ٤٩٥)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ٤٦٤ ـ ٤٦٩).

(٢) زائدة في ض: سنة.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: أبو.

قُتِل، ولا بدَّ للنَّاس من إمام، ولا نعلم أحدًا أحقُّ بها منك، فراودهم في ذلك فأبوا، فقال: [1] (إن أبيتم إلا بيعتي[2])[3] فإنَّ بيعتي لا تكون سرًّا، فأتوا المسجد، فحضروا طلحة والزبير وسعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنهم والأعيان، فأوَّل من بايعه طلحة، ثم بايعه النَّاس.

وأجمع على بيعته المهاجرون والأنصار رضي الله عنهم، وتخلَّف عن بيعته معاوية، ومن تبعه بالشام[4] رضي الله عنهم، إلى ما كان[5] في صفين، وتفصيل الوقائع مذكور في كتب التواريخ، (ولا تعلُّق لغرضنا به)[6].

وقد قال النبيّ ﷺ: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا»[7]، وقال عليه الصلاة والسلام: «اتقوا الله في أصحابي» الحديثَ[8]، فحقُّ اللِّسان أن يُصان عن بيان ما يتوهَّم منه البغي والعداوة، خصوصًا إلى وهم العوام، فإنهم لا يقدرون على دفعه وتداركه، فوقعوا في الخسران.

---

(١) أ: فقالوا.

(٢) ض: (أن تبيعني).

(٣) ع: (إن أتيتم لبيعتي).

(٤) ع: (من الشام).

(٥) ع: مكان.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٤٤٨) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وحسَّنه العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (ص: ٣٩).

(٨) رواه الترمذي (٣٨٦٢) من حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه. وقال: غريب. ولفظه: «الله الله في أصحابي... ».

وقد اختلف (في قبره)[1]: فقيل: بالجامع بالكوفة، وقيل: بالبقيع[2]، وقيل: بالنَّجف في المشهد الَّذي يُزار اليوم. وقيل: في قصر الإمارة، هدمه عبد الملك بن مروان حين قُتِل أخو عبد الله بن الزَّبير مُصعب في سنة إحدى[3] وسبعين بالكوفة، وجلس بقصر الإمارة بالكوفة، ووضع رأس مصعب بين يديه، فقال عبد الملك بن عُمير: يا أمير المؤمنين جلست أنا وعبد الله بن زياد في هذا القصر بهذا المجلس ورأس الحسين رضي الله عنه بين يديه، (ثم جلست أنا والمختار بن أبي عُبيد فإذا رأس عبيد الله بن زياد بين يديه)[4]، ثم جلست مع[5] أمير المؤمنين، فإذا رأس مصعب بين يديه، وأنا أعيذ أمير المؤمنين بالله من شرّ هذا المجلس. فارتعدَ عبد الملك وقام من فوره فأمرهم بهدم القصر.

وعن أبي اليقظان: صلى عليه الحسن بن عليٍّ ابنه، ودفن بالكوفة، عند مسجد الجامع في قصر الإمارة.

وهو أوَّل إمام عفي قبره، قيل: إنَّ عليًّا رضي الله عنه أوصى أن يُعفى قبره؛ لعلمه أنَّ الأمر يصير إلى بني أميَّة، فلم يأمنْ أن يمثِّلوا بقبره.

وكان رضي الله عنه أفضل من بقي من الصَّحابة رضي الله عنهم، ومناقبُه أكثر من أن تُحصى، جمعها الذَّهبي في مجلد سماه «فتح المطالب في أخبار[6] علي بن أبي طالب».

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، أ: (في البقيع).

(٣) ع: ست.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: (بين يدي).

(٦) ع: مناقب.

وهو الذي ولَّاه النبيُّ ﷺ قضاء اليمن في حياته، وقال فيه: «أقضاكم عليّ»[1]، وولى القضاء في زمن عمر بن الخطاب، وكان يشاوره فيما يمضيه من الأحكام، ويرجع إلى قوله، وإنما كثر علمه لطول زمانه بعد الخلفاء، (وانتشرت قضاياه)[2].

وكان عليٌّ رضي الله عنه زكيًّا فطنًا، سريع الجواب، بديهي الخطاب. سُئل رضي الله عنه على منبر الكوفة عن مسألة اجتمع فيها الثُّمن، والثُّلثان، والسُّدسان، فأجاب عنها بديهة، فقال: السائل متعنتًا، أليس للزوجة الثمن، فقد[3] صار ثمنها تسعًا، ومضى في خطبته، فتعجبوا من فطنته[4]. وهذه المسألة إذا اجتمع امرأة وبنتان وأبوان، وتسمَّى[5] هذه المسألة المنبرية.

[وأدقّ منه ما روي عنه رضي الله عنه فيمن له خمسة أرغفة، وللآخر ثلاثة أرغفة، جلسا للأكل، فجاء إليهما رجل وأكل منها، ودفع إليهما ثمانية دراهم، وقال: اقتسما على قَدْر ما أكلت من أرغفتكما[6]، فأعطى صاحب الخمسة ثلاثة لصاحب الثلاثة، فلم يرضَ إلا بالمناصفة. فاختصما إلى أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه، فقال: خذ ما عرض لك. فقال: لا أرضى إلا بالحقِّ، فقال: إذًا لك درهم. فقال: عُرِضَتْ لي

---

(١) رواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (٢/ ٢٤٧) مرسلًا، ورواه ابن حيان في «أخبار القضاة» (١/ ٨٨) من حديث ابن عمر، وشداد بن أوس رضي الله عنهم. وانظر: «كشف الخفاء» للعجلوني (١/ ١٨٤).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: فقال.

(٤) روى نحوه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٢٠٢)، والدارقطني في «سننه» (٤/ ٦٨).

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) ض: أرغفتكم.

ثلاثة دراهم فلم أقبل، فكيف كان ذلك، قال: كان ذلك مُصالحة، فأمّا في الحقِّ فلك درهم، إنَّا نفرض أنّكم أكلتم بالسوية؛ لأنَّا لا نعلم الأكثر أكلًا، أليس كل رغيف ثلاثة أثلاث؟ فالكل أربعة وعشرون، كل منكم أكل ثمانية من أربعة وعشرين، فيكون ما أكل لصاحبك سبعة أثلاث، ولك ثلثًا[1].

روي أنَّ نصرانيًّا جاء إلى النبيِّ ﷺ فقال: إنّكم تقرؤون في كتابكم: ﴿ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُواْ تِسْعًا﴾ [الكهف: ٢٥]، ونحن نقرأ في كتبانا: ثلاثمئة سنين، فخالف كتابُنا كتابكم، فقال علي رضي الله عنه: لا مُخالفة؛ لأنَّ ثلاثمئة سنين في كتابكم على حساب اليونانيين، وهو يكون على حساب العرب ثلاثمئة وتسعًا. فتعجَّب النصراني من جوابه بداهة، وآمن فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنَّ محمدًا رسول الله][2][3].

ولهذا قيل: إنَّ عليًّا كان مُعجزة من مُعجزات النبيِّ ﷺ؛ لأنّه مع تبحُّره في العلوم وشجاعته في الحروب كان منقادًا ومُقرًّا بنبوَّته، ولهذا عُدَّ[4] من معجزاته ﷺ، ذكره السيِّد الشَّريف في حاشيته «شرح السِّراجيَّة»[5]، (وله عدَّة قضاة من الصَّحابة والتَّابعين)[6].

* * *

---

(١) رواه ابن عبد في «الاستيعاب» (٣/ ١١٠٥).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) ع: أعد.

(٥) ض: السرجانية.

(٦) ساقطة من: ع.

[٢٩ ـ الحسن بن علي بن أبي طالب[١]]

البدر الزَّاهد، والبحر الزَّاخر، فِلْذَة كَبِد البتول، قرَّة عين الرَّسول، شعبة شجرة النبوَّة، درَّة صدق الفتوّة، أبو محمَّد الحسن بن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

لما قتل أبوه عليٌّ رضي الله عنه بايَعه أهلُ العراق، فحكم وقضى، وقتلَ ابنَ ملجم، وقام بأمر الدِّين، وله مع معاوية رضي الله عنهما أخبار ومكاتبات، سلَّم الأمرَ إلى معاوية بعد أربعة أشهر، ثمّ اعتزل، وقيل: ستة أشهر وثلاثة أيام.

وانْكَفَأ إلى المدينة، وكان يأخذ من معاوية كلَّ سنةٍ أربعين ألف درهم سوى الصِّلات، توفي سنة خمسين بالمدينة، وهو ابن ثمان وأربعين سنة، وصلَّى عليه سعيد بن العاص، كان أميرًا بالمدينة أمَّره معاوية.

[ذكر الزَّيْلَعِي في «شرح الكنز» في باب الجنائز: السُّلطان أحقّ بصلاته، نصَّ عليه أبو حنيفة بقوله: الخليفة أولى إن حضر، فإن لم يحضر فإمام المصر، وهو سلطانها؛ لأنّه في معنى الخليفة، وبعده القاضي، وبعده صاحب الشرط، وبعده خليفة الوالي، وبعده خليفة القاضي، وبعد هؤلاء إمام الحي، فإنْ لم يحضر فالأقرب من ذوي قرابته. وذكر في الأصل أنَّ إمام الحيِّ أولى بها. وقال أبو يوسف: وليُّ الميت أولى بها؛ لأنّ هذا الحكم[٢] تعلق بالولاية، كالإنكاح.

وجه الأول ما روي (أنَّ الحسين)[٣] بن عليٍّ لما مات الحسن رضي الله عنهم،

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٢/ ٦٥٤)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٣٨٣ ـ ٣٩٢)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٢٥٨)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٣٢٦ ـ ٣٤٨)، و«الإصابة» لابن حجر (٢/ ٦٠ ـ ٦٦).

(٢) ض: حكم.

(٣) أ: (عن الحسن).

قدَّم سعيد بن العاص، وقال: لولا السُّنَّة لما قدّمتك، وكان سعيد والي المدينة يومئذ، هكذا ذكر في الكتاب، ولأنَّ في التقدم عليه استخفافًا به، وتعظيمه واجب شرعًا، وما ذكره في الأصل محمول على ما إذا لم يحضر السُّلطان ولا من يقوم مقامه][1].

قال أبو طالب المكِّي في «قوت القلوب» في الفصل الرابع والثلاثين، في فضائل السنَّة وآداب الشَّريعة، حيث عد الخصال الثَّمان[2] الواجبة، وأن يعتقد تفضيل أصحاب النبيِّ ﷺ وأهل بيته رضي الله عنهم ورضوا عنه كافة، ويسكت عما شجر بينهم، ويسلِّم لكلِّ واحدٍ منهم ما فعله؛ لأنّهم[3] أعلم منَّا بالكتاب والسنَّة، وأوفر عقولًا، وأقرب إلى التَّوفيق والتَّسديد.

وأعلمهم[4] بالتَّأويل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وبعد ذلك ما أجمع المسلمون عليه في استخلافهم، ثم اتفق الأئمَّة من أهل الشورى السِّتة[5] على تقديمه، فهؤلاء الأربعة خُلفاء النُّبوَّة، ثم أئمة الأئمة من العشرة، وعيون أهل الهجرة والنصرة، وخيار الأخيار من الأصحاب، كما روي عن النبيّ ﷺ: «إن الله اختار أصحابي على العالمين، واختار من أصحابي أربعة، فجعلهم خيار أصحابي، وفي كل أصحابي خير، واختار أمتي على الأمم، واختار من أمتي أربعة قرون، كل قرن سبعون سنة»[6].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: فإنهم.

(٤) ض،ع: وأعلم.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) رواه الطبري في «صريح السنة» (٢٣). قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٥/ ٢٢٧): الحديث بطوله موضوع. وتكلم على الحديث بطرقه الذهبي في «ميزان =

فقد مضى الأربعة الأفاضل في القرون الأول، فنحن لا نردُّ الخبر بالقياس، ولا نرفع السنَّة بالمعقول؛ إذ لا مدخل للقياس والرَّأي في التفضيل، كما لا مدخل لهما في الصفات وأصول العبادات (وإنما يؤخذ التفضيل [من] توقيف وتسليم، ومن طريق الإجماع والاتباع، خشية الشذوذ والابتداع[1])[2]؛ لقوله ﷺ: «عليكم بسُنتي وسنة الخلفاء الراشدين بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، ومن شذّ ففي النار»[3].

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١١٥]، وأما نحن فقوم متَّبعون نَقْفو الأثر ونتَّبع الخبر غير مبتدعين بالرأي والمعقول، فكلُّ بدعة ضلالة.

[وإنما جاء الترتيب والتفضيل والخلافة مخالفًا للقياس والمعقول؛ توكيدًا للسّنة، وتأييدًا للرسالة، لئلا تلتبس النُّبوة بالملك، ولا ينحو النبيُّ ﷺ في الخلافة[4] نحو الأكاسرة والقياصرة في المملكة، فكانت النبوَّة مخالفة للملك، جاءت الخلافة على غير سيرة الملوك، في استخلاف أبنائهم وأهل بيعتهم.

وأيضًا فإنّه قد سبق في علم الله تعالى أن يجعل هؤلاء الأربعة خلفاء بما قدِّر من أعمارهم، فدبّر خلافتهم على ما علم من آجالهم، ووفَّى لهم بما وعد من استخلافهم في الأرض، كما استخلف الذين من قبلهم، من خلائف الأنبياء السوالف، ومكَّن

= الاعتدال» (٤/ ١٢٢)، فانظره.

(١) ض: الإتباع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وقال: هذا حديث صحيح. وابن ماجه (٤٢) من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه. وليس فيه: «ومن شذ ففي النار».

(٤) ساقطة من: أ.

لهم دينهم الذي ارتضى لهم، وارتضاهم له، وبدَّلهم أمنًا بعد خوفهم، فلم يكن يتم إلا بترتيبهم على ما رضوا من الخلافة، فكان آخرهم استخلافًا هو آخرهم قبضًا، ذلك تقدير العزيز العليم.

وقد قال عليّ رضي الله عنه لما قيل له عند موته: ألا تستخلف وليًّا. قال: لا أستخلف عليكم بل أَكِلكم إلى الله عزَّ وجلَّ، فإن يرد بكم خيرًا جمعكم على خيركم كما جمعكم بعد نبيِّكم على خيركم[1].

وقال إبراهيم النَّخَعي: لما سلَّم الحسن رضي الله عنه الأمرَ إلى معاوية سُمِّيت سنةَ الجماعة، فقال له رجل من الشِّيعة: يا مُذلَّ المؤمنين، فقال: بل أنا مُعزُّ المؤمنين. سمعت أبي يقول: لا تكرهوا إمارة معاوية؛ فإنه سيَلي هذا الأمر بعدي، وإن فقدْتُموه رأيتم الرؤوس تندُرُ عن كواهِلها كالحنظل[2].

ولو كان للمعقول والقياس مدخل في التفضيل لكان أفضل النَّاس بعد رسول الله ﷺ الحسن ابنه والعبَّاس عمَّه؛ لأنّ في أحدهما النبوَّة، وفي الآخر الأبوَّة، وقد اجتمعوا على خلاف ذلك. إلى هنا من «قوت القلوب»][3].

ولما خلَعَ الحسن رضي الله عنه نفسَه[4] من الخلافة، تمَّ الأمر لمعاوية رضي الله عنه، واستقام له الملك،[5] وصَفَتْ له الخلافة، ذكره الدَّمِيْرِي في «حياة الحيوان».

---

(١) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٣٤١).

(٢) روى نحوه نعيم بن حماد في «الفتن» (٤٢٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٣٥٧، ٣٧٨٥٤).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض: بنفسه.

(٥) ع: (الأمر والملك).

وذلك لأنَّ[1] الحسن رأى المصلحة في جمع الكلمة، وترك القتال، وظهرت المعجزة في قوله ﷺ «إن ابني هذا سيِّد»، وفي رواية «ولعل الله أن يصلح به بين فِئَتَيْن عظيْمَتَين من المسلمين»[2]، فسمِّي عام الجماعة؛ لاجتماع الأمَّة بعد الفرقة على خليفة واحد.

قال الشَّعبي: شهدت خُطبة الحسن رضي الله عنه حين صالح معاوية، وخلع نفسه من الخلافة، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد، فإنَّ[3] أكيس الكَيْس التُّقَى[4]، وأحمق الحمقاء الفجور، وإنّ هذا الأمر الذي اختلفْتُ أنا ومعاوية فيه إن كان له فهو أحقُّ منِّي به، وإن كان لي فقد تركُته له؛ إرادة لإصلاح الأمة، وحقن دماء المسلمين، وما أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين[5].

ثم رجع إلى المدينة، وأقام بها، فعوتب على ذلك، فقال رضي الله عنه: اخترت ثلاثًا على ثلاث؛ الجماعةَ على الفرقة، وحقنَ الدماء على سفكها، والعارَ على النَّار.

في الحديث الصَّحيح عن أبي بكرة رضي الله عنه قال رأيْتُ النبيَّ ﷺ على المنبر والحسن إلى جنبه[6]، وهو يقبل إلى النَّاس مرَّة وإليه أخرى، وهو يقول: «إن ابني هذا سيِّد، ولعلَّ اللهَ أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[7].

---

(١) ع: أن.

(٢) رواه البخاري (٣٦٢٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٣) ض،ع: فإني.

(٤) ض،ع: النقاء.

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٦٩٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥٥٩).

(٦) ع: جانبه.

(٧) تقدم قريباً، وبهذا اللفظ رواه البخاري (٣٧٤٦).

كانت خلافته ستة أشهر وخمسة أيام، وهي تكملة ما ذكره رسول الله ﷺ: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة»[1]، وبه قال عبد القادر في «الجواهر المضية»، وقال البعض: قد تمَّت الثَّلاثون لعلي رضي الله عنه. قالوا: الصحيح الأول، والله أعلم.

***

[٣٠ـ معاوية بن أبي سفيان[2]]

أمير المؤمنين، معاويةُ بن أبي سفيان بن صَخْر بن أميَّة بن عبد شَمْس بن عبد مَناف.

يجتمع هو والنبيُّ ﷺ في عبد مَناف من جهة أبيه ومن جهة أمِّه[3]؛ لأنَّ أمَّه هند بنت عُتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف.

كان رضي الله عنه من كبار الأصحاب الكرام، وكان كاتبَ رسول الله ﷺ.

ذكر الشَّيخ الإمام عمر النَّسَفِي في تفسيره «التيسير» في البسملة كيف كتب بإسناد صحيح عن مكحول الشَّامي، قال: قال معاوية: كنت أكتب بين يدي رسول الله ﷺ، فقال: «يا معاوية ألْقِ الدَّواة، وحرِّف القلم، وانصب الباء، وفرِّق[4] السِّين، ولا تعوِّر الميم، وحسِّن الله، ومدَّ الرَّحمن، وجوِّد الرحيم»[5].

---

(١) رواه أبو داود (٤٦٤٦)، والترمذي (٢٢٢٦) وقال: حديث حسن.

(٢) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٥/ ٢٤٩٦)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١٤١٦ ـ ١٤٢٢)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ١٠٢٦)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ١١٩ ـ ١٢١)، و«الإصابة» لابن حجر (٦/ ١٢٠ ـ ١٢٢).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ع: وفوق.

(٥) رواه الديلمي في «مسند الفردوس» (٨٥٣٣)، قال ابن حجر في «الميزان» حديث باطل.

وكان عاملًا لعُمَر، استعمله على إِمْرَة دمشق، فلم يزل متوليًّا على الشام عشرين سنة في خلافة عمر، وفي خلافة عُثمان رضي الله عنهما، وفي خلافة علي رضي الله عنه صار متخلّفًا إلى يوم التَّحكيم، فبويع له يوم التحكيم، بايعوه أهل الشام، واختلف عليه أهل العراق إلى أن سلّم الحسن رضي الله عنه إليه[1] الخلافة، وبايعه، فاجتمع الأمر له، وبعث نوَّابه إلى البلاد، وذلك في سنة[2] إحدى وأربعين، فسمِّي عام الجماعة؛ لاجتماع الأمَّة بعد الفرقة على إمام واحد.

وكان رضي الله عنه يتولَّى القضاء والحكم بنفسه، وكان عظيمًا حليمًا، وكان (مليح الشكل، عظيم الهيبة)[3]، وافر الحشمة، يلبس الثياب الفاخرة، ويركب الخيل المسوَّمة، وكان كثير البذل والعطاء، محبًّا إلى الرعية، وهو أوَّل من اتخذ المقاصير، وأقام الحرس والحجاب، وأول من مشى بين يديه صاحب الشرط[4] بالحربة.

وله ولاة على البلاد في الأحكام، منهم عَمْرو بن العاص بمصر، ومروان بالمدينة.

ولي[5] الخلافة عشرين سنة إلا شهرًا، وتوفِّي بدمشق سنة ستين، وهو ابن اثنتين وثمانين سنة.

روي أنّه لما ثقل بالضعف، وأيقن بالموت قال لأهله: احشوا عيني إثمد، وأوسعوا رأسي دهنًا، ففعلوا، وبرقوا وجهه بالدهن، ثم مهدوا له مجلسًا، وأسندوه،

---

(١) ع: له.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ع: (عظيم الشكل مليح الهيئة).

(٤) أ: الشرطة.

(٥) ض: وفي.

وأذنوا للناس، فدخلوا وسلّموا عليه قيامًا قيامًا، فلما خرجوا من عنده أنشد قائلًا:

وتجلُّدي للشَّامتين أريْهم ... أنِّي لوَشْكِ البَيْن لا أتضَعْضعُ

فسمعه رجل من العلويِّين فأجابه[1]:

وإذا المنيَّة أنشبَتْ مخلابها ... ألفيْتَ كلَّ تميمةٍ لا تَنْفعُ[2]

ثم أوصى أن تُدفن قلامة[3] أظفار رسول الله ﷺ معه، وتجعل في منافذ وجهه، وأن يُكفَّن بثوب رسول الله ﷺ.

وصلَّى عليه الضَّحاك الفِهْري؛ لغيبة ابنه يزيد ببيت المقدس، فلمَّا سمع بادر إلى قبر أبيه، ثم دخل دمشق إلى الخضراء، وكانت دار السَّلطنة، فخطب الناس وبايعوه بالخلافة، وكتب إلى الأقاليم، فبايعوه، ولم يبايعه الحسين رضي الله عنه، ولا عبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهما، وأقاما مُصرَّين على الامتناع عن البيعة إلى أن قُتل الحسين بكربُلاء، قتله شِمْر بن ذي الجَوْشَن، لعنة الله على من ظلم وتعدى وكفر بنعمة الله تعالى.

واعلم أنّ للعلماء في جواز اللَّعن على يزيد وأحزابه أقاويل، فلا علينا أن نذكر بعضًا مما يتعلق بهذا؛ قال الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين في «الواقعات» في باب كلمات

---

(١) زائدة في ع: (حيث قال).

(٢) هذا البيت والذي قبله لأبي ذؤيب الهذلي. انظر: «جمهرة أشعار العرب» (ص: ٢٠٥)، وروايته لهما:

وإذا المنية أنشبت أظفارها ... ألفيت كل تميمة لا تنفع

وتجلدي للشامتين أريهم ... أني لريب الدهر لا أتضعضع

(٣) ض: قِلاَبَة.

تجري على اللِّسان بعلامة الباء، نقلًا من «فتاوى أبي بكر ابن الفضل»: وينبغي أن لا يُلعن على يزيد بن معاوية ولا يُطعن فيه؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن لعن المسلمين، ومن كان من أهل القِبْلة لا يحلُّ لأحد أن يلعنه إلَّا رسول الله؛ لأنّه يعلم من أحوال الناس بإعلام الله تعالى ما لم يعلم بذلك[1] غيره، ولأنَّ أحدًا وإن كان فاضلاً فقاتله لا يكفر بقتله، ولأن يعوَّد لسانه بالخير كان أفضل من أن (يعوَّد باللَّعن)[2]، انتهى.

[وقال الشَّيخ الإمام بقيَّة المجتهدين، طاهر بن أحمد بن عبد الرَّشيد البُخاري في «الخلاصة» قبيل كتاب الهبة: اللَّعن على يزيد بن معاوية لا ينبغي أن يفعل، وكذا على حجَّاج. وقال رحمه الله عن الشَّيخ الزَّاهد قوام الدِّين الصَّفَّاري، أنّه كان يحكي عن أبيه أنَّه يجوِّز ذلك ويقول: لا تلعنوا على معاوية، ولا بأس باللَّعن على يزيد.

وذكر أفضل المتأخرين حافظ الدِّين ابن البَزَّازي محمَّد الكَرْدَري في «وجيز الفتاوى»: اللَّعن على يزيد يجوز، ولكن ينبغي أن لا يفعل، وكذا على الحَجَّاج. ويحكى عن الإمام قوام الدِّين الصَّفَّاري أنّه قال: لا بأس باللَّعن على يزيد، ولا يجوز على معاوية؛ لأنَّه خال المؤمنين، وكاتب الوحي، وذو السَّابقة والفتوح الكثيرة، وعامل الفاروق وذي النُّورين، لكنَّه أخطأ في اجتهاده، فيتجاوز الله عنه ببركة صحبته لنبينا محمَّد ﷺ، ونكفُّ اللِّسان عنه تعظيمًا لمتبوعه وصاحبه][3].

وسئل الجَوْزي عن يزيد وأبيه فقال: قال النبيُّ ﷺ: «من دخل دار أبي سُفيان فهو آمن»[4]، وعلمنا أنَّ أباه دخل داره فصار آمنًا، والابن لم يدخلها فلم يصر صاحب

---

(١) ع: به.

(٢) ع: (يعوده بالشر واللعن).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) رواه مسلم (١٧٨٠).

جد، والحقُّ أنَّ لعن يزيد بناءً[1] على اشتهار كفره وتواتره وظاهر شرِّه على ما عُرف تفاصيله، وإلا فاللَّعن على الشَّخص، وإن كان فاسقًا لا يجوز، بخلاف اللَّعن على الجنس كقوله تعالى: ﴿لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨].

[ورأيت في «الفتاوى المتفرقة» لشيخ الإسلام مُفتي الثَّقلَين المولى أحمد بن سليمان بن كمال باشا: زيد حضرت حُسين أولاد رسولدن أولدوغندن اوترو يزيد حُسينه ايتدي ديو اعتقاد ايدوب يزيدي تكفير اتسه شرعا نه لازم اولور؟ الجواب نسنه لازم اولمز أما كفرنه حكم اتممك كركدر كتبه أحمد.

واخرى يزيد كافردر ديَن كمسنه يه شرعا نه لازم اولور، الحواب قضاءً نسنه لازم اولمز ديانةً استغفار اتمك كركدر زيرا صحابه رسولدن يزيدك اردنده جمعه نمازين قلنلري تضليلدر كتبه أحمد،

واخرى حسين أولاد رسولدن اولدغندن أوترو يزيد أولاد رسوله قصد ايتدكى ايجون كفرنه حكم أولنمز غيري حال واردر انكله كفرنه حكم أولنور،

وأخرى يزيدي تكفير ايدنلر نه وجهله تكفير ايدرلر، الجواب خمر حقنده بو بيت اكا نسبت أولنور:

فـإن حُرمْـتَ حقًّـا علـى ديــن أحمد فخذْهـا علـى ديـن المسـيحِ ابـنِ مريم

أما اعتبار خاتمه يه در جائز كه استغفار اتمش أولا كتبه أحمد.

وقال المولى سعد الدِّين التَّفْتَازَاني ـ وهو من أصحاب الشَّافعيَّة ـ في «شرح العقائد النَّسفيَّة»: لم يُنقَل عن السلف المجتهدين والعلماء الصالحين جواز اللَّعن على مُعاوية وأضرابه؛ لأنَّ غاية أمرهم البغي والخروج على الإمام، وهو لا يوجب

---

(١) أ: منا.

اللَّعن، وإنما اختلفوا في يزيد بن مُعاوية، حتى ذكر في «الخلاصة» وغيرها أنَّه لا ينبغي اللَّعن عليه ولا على الحجَّاج؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن لعن المصلِّين ومن كان من أهل القِبْلة، وما نقل من لعن النبيِّ ﷺ لبعض من أهل القِبْلة، فلما أنَّه يعلم من أحوال الناس ما لا يعلم غيره.

وبعضهم أطلق اللَّعن عليه لما أنَّه أمر بقتل الحُسَين، واتَّفقوا على جواز اللَّعن على من قتله أو أمرَ به، أو أجازه، أو رضي به، والحقُّ أنَّ يزيد رضيَ بقتل الحُسَين، واستبشاره بذلك وإهانته أهل بيت النبيّ ﷺ مما تواتر معناه، وإن كان تفاصيله آحاد، فنحن لا نتوقَّف في شأنه بل في إيمانه، لعنة الله عليه وعلى أنصاره. إلى هنا كلام التَّفْتَازَانِي.

قال في «شرح المقاصد»: وأما ما جرى من الظُّلم على أهل بيت النبيِّ ﷺ، فمن الظهور بحيث لا مجال للإخفاء فيه، ومن الشَّناعة بحيث لا اشتباه على الإدِّراء، إذ[1] يكاد يشهد به الجماد والعجماء، ويبكي له من في الأرض ومن في السماء، وتهدم منه الجبال وتنشقُّ الصخور، ويبقى سوء عمله على كرِّ الشهور ومرِّ الدُّهور، فلعنة الله على من باشر أو رضي أو سعى: ﴿وَلَعَذَابُ ٱلْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ﴾ [سورة طه: ١٢٧][2].

ذكر الدَّمِيْرِي في ذكر الإوز في «حياة الحيوان»: قال[3] دخل شِمْر بن ذي الجَوْشَن مع رفقائه على يزيد بن معاوية بدمشق ومعهم رأس الحسين رضي الله عنه، فرمى به بين يدَي يزيد، ثم تكلَّم شِمْر بن ذي الجَوْشَن، فقال: يا أمير المؤمنين! ورد علينا هذا ـ يعني الحسين ـ في ثمانية عشر رجلًا من أهل بيته، وستين رجلًا من

---

(١) أ: أو.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

شيعته، فسرنا إليهم، وسألناهم النُّزول على حكم أميرنا عبيد الله بن زياد أو القتال، فاختاروا القتال، فهاتيك أجسادهم مُجرَّحة، وثيابهم مرمَّلة[1]، فلما سمع يزيد ذلك، دمعت عيناه، وقال: ويحكم قد كنت أرضى من طاعتكم بدون قتل الحسين، لعن الله ابن مرجانة. أما والله لو كنت صاحبه لعفوت عنه، ثم قال: يرحم الله أبا عبد الله، ثم تمثَّل بقول القائل:

يفلِّقْنَ هامًا مِنْ رجالٍ أعزَّة ... علينا وهمْ كانوا أعقَّ وأظْلَما[2]

ثم أمر بالذُّرِّية فأدخلوا دار نسائه، وكان يزيد إذا حضر[3] غداءه دعا عليَّ بن الحسين، وأخاه عُمر بن الحسين فأكلا معه، ثم وجَّه الذرية صحبة علي بن الحسين إلى المدينة، وكان بين وفاة رسول الله ﷺ وبين اليوم الذي قُتل فيه الحسين رضي الله عنه خمسون عامًا.

[وذكر الدَّمِيْرِي في ذكر الفهد من «حياة الحيوان»: سئل إِلْكِيا الهرَّاسي علي بن محمَّد الطَّبَري الفقيه الشَّافعي عن يزيد بن معاوية؛ هل هو من الصحابة أم لا؟ وهل يجوز لعنه أم لا؟ فأجاب: أنَّه لم يكن من الصحابة؛ لأنَّه وُلِد في أيام عثمان رضي الله عنه. أما قول السلف ففيه لكلِّ واحد من أبي حنيفة ومالك وأحمد قولان: تصريح وتلويح، ولنا قول واحد التَّصريح دون التَّلويح، كيف لا يكون كذلك وهو المتصيد بالفهد واللاعب بالنَّرد ومدمن الخمر، من شعره في الخمر:

أقولُ لصَحْبٍ ضمَّتِ الكأسُ شملَهُم ... وداعي صَباباتِ الهوى يترنَّم

---

(١) أ: شرملة.

(٢) للحصين بن الحمام المري. انظر: «المفضليات» (ص: ٦٥).

(٣) ع: انحدر.

خـذوا بنصيبـي مِـنْ نعـيمٍ ولذَّةٍ فـكلٍّ وإنْ طـالَ المـدى يتصـرَّم

ثم قلَّبَ الورقة وكتب: ولو مددت بياضًا لأطلقْتُ العنان، وبسطْتُ الكلام في مخازي[1] هذا الرَّجل.

وقد أفتى الغزالي في هذه المسألة بخلاف ذلك، فإنَّه سُئل عن من يصرِّح بلَعن يزيد بن معاوية؛ هل يحكم بفسقه أم يكون ذلك مرخّصًا فيه؟ وهل كان مُريدًا قتل الحسين رضي الله عنه أم كان قصده الدفع؟ وهل يسوغ الترحُّم عليه أم السكوت أفضل؟ فأجاب: لا يجوز لعن المسلم أصلًا، ومن لعن مُسلمًا فهو الملعون][2]، وقال رسول الله ﷺ: «المسلم ليس بلعَّان»[3]، وكيف يجوز لعن المسلم.

وقـد ورد النَّهـي عـن ذلك، وحرمة المسـلم أعظم مـن حرمة الكعبـة بنصٍّ من النبـيِّ ﷺ. ويزيـد صـحَّ إسـلامُه، وما صـحَّ قتله للحُسَـين رضـي الله عنـه، ولا أمَره ولا رضـاه بذلـك، ومهمـا لـم يصحَّ ذلـك عنه لم يجـزْ أن يُظَـنَّ ذلك به؛ فإنَّ إسـاءة الظـنِّ أيضًا بالمسـلم حرام، قـال الله تعالـى: ﴿ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]، قـال رسـول الله ﷺ «إنّ الله حـرَّم مـن المسـلم دمـه ومالـه وعرضه وأن يظـنَّ به ظنَّ السـوء»[4].

---

(١) ض: محازي.

(٢) ع: (فلذلك لا يجوز لعنه).

(٣) رواه الترمذي (١٩٧٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب. ولفظه: «ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان».

(٤) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٠٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وضعف إسناده العراقي في «تخريج أحاديث الكشَّاف» (٢/ ٨٢٣). وروى مسلم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه».

(ومن رام أن يعلم حقيقة من الذي أمر بقتله لم يقدر على ذلك، وإذا لم يُعرف وجب إحسان الظنِّ بكلِّ مسلم يمكن إحسان الظنِّ به، مع هذا لو ثبت علم مسلم أنَّه قتل مسلمًا فمذهب أهل الحقِّ أنَّه[1] ليس بكافر)[2].

والقتل ليس بكفرٍ بل هو معصية، وإذا مات القاتل فربَّما مات بعد التَّوبة، والكافر لو تاب من كفره لم يجزْ لعنته، فكيف من تاب عن قتلٍ، ولم يُعرَف أنّ قاتل الحسين رضي الله عنه مات قبل التوبة، ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ﴾ [الشورى: ٢٥]، فإذًا لا يجوز لَعْنُ أحد ممن مات من المسلمين، ومن لعنه كان فاسقًا عاصيًا لله تعالى.

(ولو جاز لعنه فسكت لم يكن عاصيًا بالإجماع، بل لو لم يلعن إبليس طولَ عمره لا يُقال له في القيامة: لِمَ لمْ تلعن إبليس؟)[3]، ويقال للاَّعِن: لِمَ لعنْتَ؟ ومن أين عرفت أنّه ملعون؟ والملعون هو المبْعَد من رحمة الله تعالى، وذلك لا يُعرف إلا فيمَنْ مات كافرًا، فإنَّ ذلك علم بالشرع، أما التَّرحم عليه فجائز، بل يستحبُّ، بل داخل في قولنا: اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات، فإنَّه كان مؤمنًا. إلى هنا كلام الغزالي رحمه الله.

***

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

[٣١ ـ عبد الله بن عبَّاس[١]]

ومن المكثرين في الفُتيا فيما بين أصحاب المصطفى ﷺ ابن عم الرَّسول عبد الله ابن عبَّاس بن عبد المطَّلب رضي الله عنهما، الحِبر البحر في الفقه والتفسير.

قال الذَّهبي: روي أنَّه لم يكن على وجه الأرض في زمانه[٢] أحدٌ أعلم منه.

وعن سعيد بن جُبير عن ابن عباس قال[٣]: بِتُّ عند خالتي ميمونة، فوضعْتُ لرسول الله ﷺ غُسْلًا فقال ﷺ: مَنْ وضع هذا؟ قالوا: عبد الله. قال: «اللهم علّمه التأويل وفقّه في الدِّين»[٤].

وروي عن كريب أنَّ[٥] النبيَّ ﷺ دعا له أن يزيده الله فهمًا وعلمًا[٦].

وعن مجاهد أنّه قال: كنّا نفخر على الناس بقارئنا عبد الله بن السَّائب وبفقيهنا عبد الله بن عباس، وبمؤذِّننا[٧] أبي مَحْذُورة[٨].

قرأ القرآن على أُبيٍّ.

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٣/ ١٦٩٧)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ٩٣٣ ـ ٩٣٩)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٦٣٠ ـ ٦٣١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٣٨٠ ـ ٣٩٤)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ١٢١ ـ ١٣١).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زيادة من: ع.

(٤) رواه أحمد (٣١٠٢)، والحاكم، في «المستدرك» (٦٢٨٠). وأصل الحديث عند البخاري (١٤٣)، ومسلم (٢٤٧٧).

(٥) ع: عن.

(٦) رواه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٢٨٣)، والحاكم في «المستدرك» (٦٢٧٩).

(٧) ض، ع: حوذتنا. أ: وبجودتنا. ولعل الصواب ما أثبتناه، وهكذا في كتب التراجم.

(٨) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٥/ ٤٤٥).

وروى عن النبيِّ ﷺ، وعمر، وعثمان، وأبي ذر، ووالده عبَّاس، وغيرِهم.

في «شرح المشارق» لابن الملَك في «باب من»، في حديث: «من ابتاع طعامًا فلا يبعه حتى يستوفيه»[1]: ما رواه ابن عباس عن النبيّ ﷺ ألف وستمئة وستون حديثًا، له في الصحيحين مئتان وأربعة وثلاثون حديثًا، وانفرد البُخاري منها[2] بمئة وعشرة، ومسلم بتسعة وأربعين.

قرأ عليه: مُجاهد وسعيد بن جُبير والأعرج وعِكْرِمة بن خالد وغيرهم، (وحدَّث عنه: عِكْرِمة، وعطاء، وطَاوس، وخلق كثير). [3]

توفي بالطائف سنة ثمان وستين، وصلَّى عليه محمَّد بن الحنفيَّة، وقال: اليوم مات ربَّاني العلم[4]. وقد كُفَّ بصرُه في أواخر عمره.

روي أنّ رجلًا تزوَّج امرأة فولَدَتْ لستَّة أشهر، فهمَّ عُثمان رضي الله عنه أن يرجمها، فقال ابن عبَّاس أما إنها لو خاصمتكم بكتاب الله لخاصمتكم؛ إذ قال الله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]، وقال تعالى: ﴿وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]، فإذا ذهبت عامان للفصال لم يبق للحمل إلا ستَّة أشهر، فدَرَأَ عُثمان الحدَّ عنها، وأثبت النَّسب من الزَّوج[5]. ذكره الشَّريف في «شرح الفرائض».

---

(١) رواه مسلم (١٥٢٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه البخاري (٢٠١٩)، ومسلم (١٥٢٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) زيادة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٢١٨).

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٤٩١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٤٢٨).

وذكر الزَّنْدَوِيْستي في (الباب الثاني من)[1] «روضته»: روي أنَّ شابًا قام إلى ابن عباس فقال له: أقبِّل وأنا صائم؟ فقال: لا، فقام إليه شيخ فقال: أقبِّل وأنا صائم؟ فقال: نعم. فعاد إليه الشَّاب وقال: أتجيز له ما حرَّمْتَ عليَّ ونحن على دينٍ واحد؟! فقال: لأنّه شيخ يملك إرَبَه، وأنت شاب لا تملك إرَبَك[2]. يعني: عورتَك.

***

[٣٢ ـ عبد الله بن مسعود[3]]

ومن المكثرين في الفُتيا والموصوفين بالفِطنة والذَّكاء عبد الله بن مَسْعود.

(كان رضي الله عنه من السَّابقين الأوَّلين)[4]، أسلم قديمًا بمكة، وهاجر الهجرَتَيْن، وصلَّى إلى[5] القِبلتَيْن، وكان يخدم النبيَّ ﷺ ويلازمه، ويحمل نعل النبيِّ ﷺ إذا خلعها.

وقد قال النبيُّ ﷺ: «إنك لغُلَيِّم مُعَلَّم»[6].

(وقال أبو موسى: ما كنت أحسب ابن مسعود وأمَّه إلَّا من أهل البيت؛ لكثرة

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٦٠٤).

(٣) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٤/ ١٧٦٥)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ٩٨٧ ـ ٩٤٤)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٦٧١ ـ ٦٧٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ٢٨٠ ـ ٣٠٦)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ١٩٨ ـ ٢٠١).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ض.

(٦) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٥٩٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٠٦١).

دخولهم وخروجهم)[1]. وكان النبيُّ ﷺ يطلع ابن مسعود على أسراره ونجواه، وكان يتولَّى فراش النبيِّ ﷺ ووسادته وسواكه ونعله وطهوره، وإنَّ الرَّسول ﷺ بشرَّه بالجنّة[2].

وكان من أجود الناس ثوبًا، وأطيب الناس ريحًا. [وعن زيد بن وهب: جاء ابن مسعود إلى مجلس عمر، فجعل يُكلِّم عمر ويضاحكه، فكاد الجلوس يوازونَه مِنْ قِصَرِه، فلمَّا ولَّى قال عمر: كُنيْفٌ[3] مُلِئ علماً[4].

وقال أبو موسى: مجلس أجالسه ابن مسعود أوثق في نفسي من عمل سَنة[5].

وكان ابن مسعود أحد من جمع القرآن على عهد النبيّ ﷺ وأقرأ]. [6] وكان يقول: حفظْتُ مِنْ فِي رسول الله ﷺ سبعين سورة[7].

قرأ عليه طائفة، وتفقَّه خلق كثير، وكانوا لا يفضِّلون عليه أحدًا في العلم، ومن تلامذته: علقمةُ، ومسروق، والأسود، وزِرّ بن حُبيش، وأبو عبد الرَّحمن السُّلمي.

---

(١) رواه البخاري (٤١٢٣).

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٤١)، و«الأوسط» (٥٨١٤). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٨٩): وفيه عبدالغفار بن القاسم وكان يضع الحديث.

(٣) أ: كيف.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٤٧٧). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٩١): رجاله رجال الصحيح.

(٥) رواه عبد الله بن أحمد في «العلل» (١١٢٩)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٣١٧).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) رواه الطيالسي في «مسنده» (٤٠٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٣٦٩٧).

وولي قضاء الكوفة وبيت مالها (لعمر رضي الله عنه، حين ولاَّه عمر كتب إلى الكوفة: أما بعد، فإني بعثت إليكم عمَّارًا أميرًا، وعبد الله قاضيًا)[1][2].

وكان يصوم الإثنين والخميس.

قيل: خرج ذات يوم فاتبعه الناس فقال: ألكم حاجة؟ قالوا: لا، ولكن أردنا أن نمشي معك، قال: فارجعوا، فإنَّه ذِلَّة[3] للتَّابع وفتنة للمتبوع[4].

(ذكر ابن الملَك في «شرح المشارق» في «باب مَن» في حديث: «من أحسن في الإسلام فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن[5] أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر»[6])[7]: ما رواه عن النبيِّ ﷺ ثمانمئة وأربعون حديثًا، له في الصَّحيحين مئة وعشرون[8]، انفرد البُخاري منها بأحد وعشرين، ومسلم بخمسة وثلاثين.

[وفي «أدب القضاء» للخصَّاف: كان ابن مسعود رضي الله عنه (عند رسول الله ﷺ)[9] يرجع في الحوادث إلى رسول الله ﷺ، ثم إلى أبي بكر وعمر، وما كان يُرجع إلى عبد الله، ثم تعلَّم عبد الله حتى صار مذكورًا في العلم، فإنَّه لما قدم الكوفة اجتمع حوله أربعة آلاف نفر، فلمَّا قدم عليٌّ بن أبي طالب رضي الله

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) رواه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٤٦).

(٣) ع: مذلة.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٣١٤).

(٥) ض: وما.

(٦) رواه البخاري (٦٩٢١)، ومسلم (١٢٠).

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) زائدة في ع: حديثًا.

(٩) ساقطة من: ض.

عنه الكوفة تلقَّاه ابن مسعود رضي الله عنه في جميع أصحابه، فقال عليٌّ: لقد ملأت هذه البلدة علمًا وفقهًا.

وذكر الكَرْدَري في مناقب أبي حنيفة: روي أنَّ عليًّا رضي الله عنه قدم الكوفة بعد موت عبد الله بن مسعود فرأى أصحابه يفقّهون الناس، ورأى في مسجدها أربعمئة مِحبرة يكتبون بها الفقه، فقال: هؤلاء سراج أهل القرية.

وذكر أصحاب الإمام الشَّافعي أنَّ ابن عباس استفتى أصحاب ابن مسعود رضي الله عنهم كعَلْقَمة ومَسْروق فيمن أصاب عينه وَجَع أيصلي مستلقيًا؟][1].

واتفق أنّ عبد الله وفد من الكوفة، فمات بالمدينة في آخر سنة اثنتين وثلاثين، ذكره الذهبي في «طبقات القراء».

[وفي «معارف ابن قتيبة»: كان على قضاء الكوفة وبيت مالها لعمر رضي الله عنه، وصدرًا من خلافة عُثمان رضي الله عنه، ثم صار إلى المدينة، فتوفي بها سنة اثنين وثلاثين، وهو ابن سبع وستين سنة، ودُفن بالبقيع.

وعن الأعمش جاء نعي عبد الله إلى أبي الدَّرداء فقال: ما ترك بعده مثله أحدًا[2].

ومن مواعظه: إنَّ الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النَّار[3]، وخير الهدي هَدْيُ الأنبياء، وإن الصدقَ يهدي إلى البرّ، وإن البرّ يهدي إلى الجنّة، وأشرف الحديث ذكر الله][4][5].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) رواه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٤٠).

(٣) ض: البلاء.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ذكره الإمام مالك في «موطأه» (٢/ ٩٨٩) بلاغاً، ورواه الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٤٠٥).

[٣٣ ـ عبد الله بن عُمَر[١]]

وأحدُ السبعة المكثرين في الفُتيا عبدُ الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

في «فوائد الجواهر المضيَّة»: كثيرًا ما يقول أصحابنا الحنفيَّة في كتبهم عبد الله عندنا: ابن مسعود وابن عبَّاس وابن عمر رضي الله عنهم.

وفي كتاب الحج من «الهداية»: وأشهر الحجِّ شوَّال وذو القعدة وعشرٌ من ذي الحجَّة، كذا روي عن العبادلة الثلاثة وعبد الله بن الزُّبير. وفي «عناية الهداية»: إنما فصل[٢] عبد الله بن الزُّبير عن العبادلة، وهم: عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس، لأنّه ما كان يُفهم في عُرفهم من إطلاق العبادلة إلا هؤلاء الثلاثة.

وأما في عُرف المحدثين فالعبادلة: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله ابن الزُّبير، وليس عبد الله بن مسعود منهم؛ لأنَّه كان تقدَّم موته.

(وفي «فوائد الجواهر المضيَّة»: وعند المحدِّثين: ابن عمر وابن عباس، وابن الزُّبير، وابن عَمْرو بن العاص، وعلى هذا يكون عبادلة المحدِّثين أربعة)[٣].

أسلم عبد الله بن عمر مع إسلام أبيه بمكة وهو صغير، ويكنى أبا عبد الرَّحمن، شهد المشاهد كلها بعد بدر وأُحُد، وبقي إلى زمان عبد الملك بن مروان.

مات بمكة، وهو آخر من مات فيها من الصحابة، وهو ابن أربع وثمانين سنة.

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٣/ ١٧٠٥)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ٩٥٠ ـ ٩٥٣)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٦٥٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٣٠٣ ـ ٣٢٢)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ١٥٥ ـ ١٦١).

(٢) أ،ع: فضل.

(٣) ساقطة من: ع.

يزعمون أنّ الحَجَّاج دسَّ عليه رجلًا فسمَّ زجَّ رمحه، فزحمه[1] في الطريق، فطعنه في (ظهر قدمه)[2]، فدخل عليه الحَجاَّج فقال: يا أبا عبد الرَّحمن! مَنْ أصابَك؟ قال: أنتَ أصبتني، قال: ولِم تقول هذا؟ قال: لأنك حملت السلاحَ في بلد لم يُحمل فيها السلاح. حكاه ابن قتيبة في «المعارف»[3].

[وعن أبي اليقظان: وكان من أهل العلم والورع كثير البذل والعطاء حتى أعتق ألف عبد لوجه الله تعالى، وكان[4] نافع منهم، طلبه[5] عبد الله بن جعفر بن عمر فأعطاه اثني عشر ألف دينار فأبى أن يبيعه، فأعتقه لوجه الله تعالى.

ذكر ابن الملَك في «شرح المشارق» في حديث: «من ابتاع نخلًا بعد أن تؤبر فثمرها للذي باعها إلا أن يشترطها المبتاع، ومن ابتاع عبدًا فماله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع»[6]]: ما رواه (عبد الله بن عمر)[8] عن النبيّ ﷺ[9] ألفان وستمئة وثلاثون حديثًا، له في الصحيحين مئتان وثمانون حديثًا، انفرد مسلم بأحد وثلاثين، والبُخاري بأحد وثمانين، وهذا الحديث مما انفرد به مسلم رحمه الله.

قال ابن حجر في «المختصر من علم الحديث»: أكثر الصحابة حديثًا أبو هريرة

---

(١) ع: زاحمه.

(٢) ض: ظهره.

(٣) وروى نحوه البخاري (٩٦٦).

(٤) زائدة في أ: ابن.

(٥) في ض: (طلب).

(٦) رواه البُخاري (٢٣٧٩)، ومسلم (١٥٤٣).

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) زائدة في ع: (من الأحاديث).

وابن عمر وعائشة وجابر بن عبد الله وأنس، وأبو هريرة أكثرهم، وأكثر الصحابة فتوى ابن عباس رضي الله تعالى عنهم.

* * *

[٣٤ ـ زيد بن ثابت[١]]

سابع السَّبعة المكثرين في الفتوى زيد بن ثابت رضي الله عنه.

هو من الأنصار، ويكنى أبا سعيد، قُتل أبوه في وقعة بُعاث، وقدم إلى[٢] رسول الله ﷺ وهو ابن إحدى عشرة سنة.

وكان آخر مَن عرض رسول الله ﷺ القرآن[٣] على مصحفه، وهو أقرب المصاحف من مصحفنا، وقد كتبه زيد لعمر بن الخطاب، وكان كاتبَ النبيّ ﷺ وأمينَه على الوحي.

كان أسنَّ من أنس بسنة، وكان شابًا[٤] زكيًا، جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ، وجمعه في صحف لأبي بكر رضي الله تعالى عنه، ثم تولَّى كتابة مصحف عُثمان الذي بعث به عُثمان نسخًا إلى الأمصار، تقدم تفصيله في ذكر عُثمان رضي الله عنه.

قرأ عليه: أبو هريرة وابن عباس في قول.

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٣/ ١١٥٢)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٥٣٧ ـ ٥٤٠)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٣٩٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٦٧ ـ ٧٤)، و«الإصابة» لابن حجر (٢/ ٤٩٠ ـ ٤٩٢).

(٢) ساقطة من: ض وأ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

روى عنه: ابن خارجة، وابن عمر، وأنس، وعطاء بن يسار، وعروة، وطاوس، وآخرون. وكان عمر يستخلفه على المدينة إذا حج.

(قال أنس: جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ، زيد، وأُبيٌّ، ومعاذ، وأبو زيد الأنصاري)[1][2].

وقال الشعبي: غلب زيد الناس على القرآن والفرائض[3].

(وقال وكيع عن سفيان عن خالد الحذّاء عن أبي قِلَابَة عن أنس عن النبيِّ ﷺ قال: «أفرض أمتي زيد بن ثابت»[4]، ذكره الذَّهبي في «طبقات القُراء»)[5].

وذكر السيِّد الشريف في «شرح الفرائض»: وقد روى خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه أنَّه قال: أمرني أبو بكر الصديق رضي الله عنه بتوريث أهل اليمامة، فورَّثت الأحياء من الأموات، ولم أورِّث الأموات بعضهم من بعض، وأمرني عمر بتوريث أهل طاعون عَمَوَاس، وكانت القبيلة تموت بأسرها، فورَّثت الأحياء من الأموات، ولم أورِّث الأموات بعضهم من بعض[6].

[وفي «أدب القضاء» للخصَّاف عن الشَّعبي قال: كان حائط لعمر بن الخطاب وأبيٌّ بن كعب رضي الله عنهما، فكانا جميعًا يدَّعيانها، فتقاضيا إلى زيد بن ثابت

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) رواه البخاري (٣٨١٠)، ومسلم (٢٤٦٥).

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ٣١٢).

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٣٥٩)، والحاكم في «المستدرك» (٧٩٦٢).

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) انظر: «شرح كتاب السير الكبير» لمحمد بن الحسن الشيباني (٥/ ١٨٩٧).

رضي الله عنه، فأتياه فضربا الباب، فسمع زيد صوت عمر فاستقبل، فقال: ألا أرسلْتَ لي يا أمير المؤمنين، فقال: في بيته يؤتى الحكم.

قال الصَّدر الشَّهيد: في الحديث دليلٌ على جواز التَّحكيم، وفيه دليل أيضًا على أنّ الإمام إذا وقعت له الخصومة أو عليه لا يحكم بنفسه، لكن يحكِّم غيره ليحكم بينه وبين خصمه، ألا ترى أنَّ عمر رضي الله عنه حكَّمه، فإذا حكَّم الإمام إنسانًا يصير ذلك الحكم كالحاكم المولَّى.

وفيه دليل أيضًا على أنَّ الحكم لا يدعوه الإمام إلى نفسه، لكن يأتي إلى بيته، وإنما كان ذلك تعظيمًا للحَكَم، كما أنَّ المتعلِّم لا يدعو العالم إلى نفسه، بل يأتي إليه تعظيمًا للعلم.

وفيه دليل إلى أنَّ الخصومات كانت تقع بين كبار الصحابة رضي الله عنهم، ولا يظن بهم إلَّا الجميل، فيحمل على أنَّ الأمر قد يشتبه عليهم، فيختصمون كي يظهر الحقُّ، ولا يُظنُّ بهم إلا هكذا][1].

وفي «شرح المشارق» لابن الملَك في «باب أن»: ما رواه عن النبيّ ﷺ اثنان وتسعون حديثًا، له في الصحيحين عشرة أحاديث، انفرد البُخاري منها بأربعة، ومسلم بواحد.

ذكر ابن حجر في «المختصر» عن ابن المَدِيْني: قال لم يكن من الصحابة من له أقوام يقومون بقوله إلا ثلاثة: ابن مسعود، وزيد بن ثابت، وابن عباس رضي الله عنهم.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

[٣٥ ـ أبيّ بن كعب[١]]

أقرأ الأمَّة، وسيِّد المسلمين، أبيُّ بن كَعْب بن قَيْس بن المنذر الأنصاري رضي الله عنه.

كان كاتبَ الوحي لرسول الله ﷺ، وكان يكتب في الجاهلية، وكان من السبعة الذين حفظوا القرآن على عهد رسول الله ﷺ، وعَرضوا عليه، وعليهم دارت الأسانيد كلُّها.

(وفي «أصول البَزْدَوي»: تركَ رسول الله ﷺ آية في قراءته، فلمَّا أُخْبِر به قال: «ألم يكن فيكم أبيّ؟» فقال أبيٌّ: بلى يا رسول الله، لكني ظننْتُ أنها نُسخَتْ، فقال رسول الله ﷺ: «لو نسخت لأخبرتكم»[٢])[٣].

أخذ عنه القراءةَ ابن عبَّاس، وأبو هريرة، وعبد الله بن السَّائب، وجماعة كثيرة، وعن ابن عباس قال عمر: أقضانا عليٌّ، وأقرأنا أبيٌّ[٤].

(وعن قتادة عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأبيٍّ: «إنِّي أُمِرْتُ أنْ أقرأَ عليك»، وفي لفظ: «أن أُقرِئَكَ القرآن»، قال: «الله سمَّاني لك»، قال «نعم»، فبكى أُبيٌّ[٥])[٦].

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ٢١٤)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٦٥ ـ ٧٠)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٣٠ ـ ٣١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ٢٣٦ ـ ٢٤٣)، و«الإصابة» لابن حجر (١/ ١٨٠ ـ ١٨٢).

(٢) ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» عن مالك بن أنس بلاغاً (٥: ٦٤٨)، وروى نحوه ابن حبان في «صحيحه» (٢٢٤٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) رواه الدارقطني في «العلل» (٢/ ٨٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢/ ٤٠٣).

(٥) رواه البخاري (٤٩٦٠)، ومسلم (٧٩٩).

(٦) ساقطة من: ع.

وقال عمر يوم مات أُبيّ: اليوم مات سيد المسلمين[1].

توفي رضي الله عنه بالمدينة سنة عشرين أو تسع عشرة، ذكره الذَّهبي في «طبقات القُرَّاء».

***

[٣٦ ـ أبو موسى الأشعري[2]]

أبو موسى الأشعري، عبد الله بن قَيس بن سليم الأشعري رضي الله عنه.

هاجر إلى النبيِّ ﷺ فقدم عليه عند فتح خيبر، وحفظ القرآن والعلم، ولئن قصرت مدة صحبته فلقد كان من نُجباء الصحابة رضي الله تعالى عنهم.

وكان من أطيب الناس صوتًا، سمع النبيُّ ﷺ قراءته، فقال: «لقد أوتي هذا مزمارًا من مزامير آل داود»[3].

وقد استغفر له النبيّ ﷺ، واستعمله على زبيد وعدن، ثم ولّي إمْرَةَ الكوفة والبصرة، وحكَّمه على نفسه في شأن الخلافة يوم التحكيم عليٌّ ومعاوية لجلالته وفضله.

---

(١) وصف عمر رضي الله عنه أبي بن كعب بأنه سيد المسلمين في حياته. رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٧٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/ ٣٣٩).

واشتهر هذا الوصف بين الناس حتى قالوه يوم مماته رضي الله عنه. رواه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٥٠١)، والحاكم في «المستدرك» (٢٨٩٢).

(٢) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٤/ ١٧٤٩)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٧٦٢ ـ ١٧٦٤)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ١٢٥٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٤٠ ـ ٥٢)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ١٨١ ـ ١٨٣).

(٣) رواه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣).

[قيل: مكر به يوم التحكيم عَمْرو بن العاص وخدعه، وإجمال هذه الحكاية أنّ عليًّا ومعاوية رضي الله عنهما حكَّما بعد وقعة صفِّين، فيه[1] أبو موسى الأشعري، ومعاوية عيّن عَمْرو بن العاص، وتصالحَا على أنّ هذين الحَكَمين على أيِّ أمر اتفقا لم يتجاوزْ أحدٌ عن هذا الأمر، وكان ذلك في رمضان سنة سبع[2] وثلاثين.

فحضروا بدومة الجندل، ثم بعد معارضات كثيرة من الجانِبَين وطول المشاورات اتفقا على أن يخلعا عن عليٍّ ومعاوية، ثم عيَّنا لأمر الخلافة مَنْ يراه المسلمون حسنًا، فقام أبو موسى أولًا وقال: هكذا خلعْتُ عليًّا عن الخلافة، وأخرج إصبعه عن خاتمه، ثم قام عَمْرو وكان قد أخرج إصبعه، وقال: هكذا قرَّرْتُ أمر الخلافة على معاوية، وأدخل إصبعه في خاتمه، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ [الإسراء: ٣٣]، ووليُّ عُثمان رضي الله عنه كان معاويةَ.

ذكر ابن الملَك في «شرح المشارق» في حديث: «من أحبَّ لقاء الله أحبَّ الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه»[3]][4]: ما رواه أبو موسى الأشعري عن النبيِّ ﷺ ثلاثمئة وستون حديثًا، له في الصحيحين ثمانية وستون، انفرد البُخاري بأربعة، ومسلم بخمسة عشر، (وهذا الحديث مما انفرد به مسلم عن أبي موسى وعائشة رضي الله عنهما.

وافتتح أبو موسى أصبهان في زمن عمر رضي الله عنه)[5].

مات رضي الله عنه في ذي الحجة سنة أربع وأربعين على الصحيح.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض، أ: ثلاث. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) رواه البخاري (٦٥٠٨)، ومسلم (٢٦٨٦).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

[٣٧ ـ أبو الدَّرداء[١]]

أبو الدَّرداء عُوَيْمر بن زيد رضي الله عنه.

سابع[٢] السَّبعة الذين حفظوا القرآن على عهد رسول الله ﷺ، وهم عُثمان وعلي وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وأبو الدرداء. (قرأ القرآن على عهد رسول الله ﷺ)[٣].

وقد تأخَّر إسلامُه عن بدر، وأبلى يوم أُحدٍ بلاءً حسنًا، وآخَى رسول الله ﷺ بينه وبين سلمان، وكان عند مَقدمه آخى بين المهاجرين والأنصار، وهذان أسلما بعد ذلك بمدَّة، فآخى بينهما.

يقال: حكيم هذه الأمَّة، وكان فقيهًا عالماً، كان من العلماء الحكماء[٤] الألبَّاء.

يقال: إنَّ ابن عامر قرأ عليه، وُلِّي قضاء دمشق، وقد عرض عليه القرآن كثيرون. روى عنه: أنس وأبو أمامة، وزوجته أم الدرداء، وابنه بلال، وعلقمة، وجُبَير بن نُفير، وسعيد بن المسيَّب، وغيرهم. (ذكره الذَّهبي في «طبقات القُرَّاء»)[٥].

وروي أنَّ عمر رضي الله عنه استعمل أبا الدرداء على حمص، ثم سمع[٦] أنّه

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٣/ ١١٥٢)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٦٤٦ ـ ١٦٤٨)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٣٩٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ١٤ ـ ٢٣)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ٣٤٦).

(٢) ض، أ: سابعة.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

بنى كنيفًا، وصرف إليه من بيت مال المسلمين درهمين ونصف درهم، وكان عادته أن يدفع في الصحراء، فعرض له مرض الزَّحير[1][2] فأحوجته الضرورة إليه، فكتب إليه عمر رضي الله عنه: يا عُويمر بلغني أنك بنيت كنيفًا وأنفقت فيها درهمين ونصفًا من بيت مال المسلمين، أما كان يكفيك بَقايا عمران الروم، حتى تشتغل بعمارة الدنيا، فإذا أتاك كتابي فاعلم أني سيَّرتك إلى دمشق، فكن بها إلى أن يأتيك الموت[3]. ذكره السيِّد علي الهَمَذاني في «ذخيرته».

وكان أبو الدَّرداء إذا صلى الغداة في جامع دمشق اجتمع الناس للقراءة عليه، فكان يجعلهم عشرة عشرة، وعلى كلِّ عشرة عَرِيْفًا، ويقف هو في المحراب يرمقهم ببصره، فإذا غلط أحدهم رجع إلى عَرِيْفهم، فإذا غلط عَرِيْفهم رجع إلى أبي الدَّرداء فسأله عن ذلك، وكان ابن عامر[4] عَرِيْفًا على عشرة، (كذا قال سويد)[5]، فلما مات أبو الدرداء خلفه ابن عامر، كذا ذكره الذَّهبي.

وذكر ابن الملَك في «شرح المشارق» في حديث: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عُصِم من الدَّجال»: ما رواه أبو الدَّرداء عن النبيِّ ﷺ مئة وسبعون حديثًا، له في الصحيحين خمسة عشر، انفرد البخاري منها بثلاثة، ومسلم بتسعة، (وهذا الحديث مما انفرد به مسلم)،[6] مات بدمشق سنة اثنتين وثلاثين رضي الله عنه.

---

(١) ض، ع: ذحير.

(٢) الزحير: استطلاق البطن بشدة.

(٣) رواه هناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٣٧٢)، وابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (ص: ١٧٢).

(٤) في أ: (عباس).

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: أ وع.

[٣٨ ـ سعد بن أبي وقَّاص[١]]

سعد بن أبي وقَّاص مالِك بن أُهَيْب بن عبد مَناف بن زُهْرَة بن كِلاب بن مُرَّة.

كان يجتمع هو والنبيُّ ﷺ في عبد مَناف، وكان أحد العشرة المبشرة بالجنة، وأحد أصحاب الشورى، وكان أَرْمى الناس، ودعا له رسول الله ﷺ، فقال: «اللهم أجبْ دعوته، وسدِّد رميته»[٢]، وجمع له النبيُّ ﷺ فقال: «ارمِ فداك أبي وأمي»[٣]، وقال ﷺ: «هذا خالي فليأت كلُّ رجلٍ[٤] بخاله»[٥].

وولَّاه عُمر بن الخطاب الكوفة، ثم شكا أهل الكوفة سعدًا، فعزله عمر[٦] رضي الله عنه، ثم ولَّاه عُثمان بعده الكوفة، ثم عزله عثمان، واستعمل الوليد بن عقبة، فلما قدم عليه قال للوليد: يا أبا وهب أَكِسْتَ بعدنا، أم حَمُقْنا بعدَك، فقال: ما كِسْنَا ولا حَمُقْتَ[٧]، ولكن القوم استأثروا[٨].

(ذكر ابن الملَك في «شرح المشارق» في باب من في حديث: «من ادَّعى إلى

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ١٢٩ ـ ١٣٣)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٦٠٦ ـ ٦١١)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٣٣٨ ـ ٣٣٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ٦٦ ـ ٨٤)، و«الإصابة» لابن حجر (٥/ ١٩٧ ـ ١٩٨).

(٢) رواه الحاكم في «المستدرك» (٤٣١٥، ٦١٢٢).

(٣) رواه البخاري (٤٠٥٧)، ومسلم (٢٤١١).

(٤) ع: أحد.

(٥) رواه الترمذي (٣٧٥٣)، بلفظ «هذا خالي، فليرني امرؤ خاله».

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ع: حمقنا.

(٨) رواه الحاكم في «المستدرك» (٤٥٤٧).

غير أبيه وهو يعلم أنّه غير أبيه فالجنَّة عليه حرام»[1])[2]: قيل: إنّه كان ثالثًا في الإسلام، أسلم على يد أبي بكر، وكان أولَ من رمى بسهم في سبيل الله، وكان مشهورًا باستجابة الدَّعوة؛ (لدعائه ﷺ بقوله: «اللهم سدِّد سهمه، وأجب دعوته»[3])[4]، وهو[5] آخر العشرة المبشرة بالجنة[6] موتًا.

ما رواه عن النبيِّ ﷺ مئتان وأحد وسبعون حديثًا، له في الصحيحين ثمانية وثلاثون، انفرد البُخاري بخمسة، ومسلم بثمانية، (وهذا الحديث مما اتَّفقا عليه)[7].

مات رضي الله عنه بقصره بالعقيق على عشرة أميال من المدينة، فحمل إلى المدينة على رقاب الناس، وكانت وفاته سنة خمس وخمسين (وهو آخر العشرة موتًا)[8] وصلَّى عليه مروان بن الحكم، وهو يومئذ والي المدينة لمعاوية، وبلغ من السنِّ بضعًا وسبعين أو ثمانين، وكان يقول: أنا أسلمت وأنا ابن تسع عشرة سنة. (هكذا ذكر ابن قتيبة في «المعارف»)[9].

وكان رضي الله عنه من فُقهاء الصحابة (المعدودين من متوسطيهم في الفتوى)[10].

---

(١) رواه البخاري (٤٣٢٦)، ومسلم (٦٣).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) تقدم قريباً.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: وكان.

(٦) زيادة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) ساقطة من: ع.

(١٠) ساقطة من: ع.

[٣٩ ـ عبد الرَّحمن بن عوف[١]]

عبد الرَّحمن بن عَوْفٍ بن الحارث بن زُهْرَة بن كلاب بن مُرَّة.

ويكنى أبا محمَّد، كان أحد العشرة المبشرة بالجنَّة، وأحد الستَّة الشورى.

عن الواقدي: ولد عبد الرَّحمن بن عوف بعد عام الفيل بعشر سنين.

مات سنة اثنتين وثلاثين وهو يومئذ ابن خمس وسبعين سنة.

وعن أبي اليقظان: مات في خلافة عُثمان، وقُسم ميراثه على ستة عشر سهمًا، فبلغ نصيب كل امرأة له ثمانين ألف درهم. قيل: خلّف ألف بعير وثلاثة آلاف شاة ومئة فرس، وترك ذهبًا وفضة وأربع نسوة، فأخرجَت. كلُّ[٢] امرأة مما حظها من الثمن بثمانين ألف درهم، وأعتق في يومٍ[٣] ثلاثين عبدًا، وأوصى أن يُصلِّي عليه عُثمان بن عفان.

(في «فتاوى قاضِي خَان» في فصل القراءة من كتاب الأيمان: روي أنَّ عبد الرَّحمن بن عوف حلف أن لا يكلِّم عثمان، فكلَّم الحائط)[٤].

***

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ١١٦ ـ ١٢٠)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٨٤٤ ـ ٨٥٠)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٧٠٨ ـ ٧١٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ٤٩ ـ ٦٦)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ٢٩٠ ـ ٢٩٣).

(٢) ع: لكل.

(٣) في ض زيادة: وفاته.

(٤) ساقطة من: ع.

[٤٠ ـ طلحة بن عبيد الله[١]]

طلحة بن عُبَيد[٢] الله بن عُثمان بن عُمَر بن كَعب بن سَعد بن مُرَّة بن كَعب بن لُؤي رضي الله عنه.

ويكنى أبا محمد، وكان يقال: طلحة الخير، وطلحة الفيَّاض، وطلحة الطَّلحات، وليس هو طلحة الطلحات الذي قيل فيه[٣]:

رحـــمَ الله أعـظـمًـــا دَفـنـــوها بِسجِسْتان طلحـــةَ الطَّلحـــاتِ[٤]

وذلك ابن خزاعة.

وكان طلحة من المهاجرين الأوَّلين، من العشرة المبشرة بالجنة، وأحد أصحاب الشورى، ولم يحضر يوم التَّشاور وكان غائبًا، وثبتَ مع رسول الله ﷺ يوم أحد، ووقاه يومئذ من ضربة، فصرفها إليه، فشلَّت يده، فقال رسول الله ﷺ: «أوجبَ طلحة»[٥]، يعني الجنَّة، قتل في وقعة الجمل.

(وفي «شرح المشارق» لابن المَلك في «فصل إذا»، في حديث: «إذا حدثتكم

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ٩٤ ـ ٩٥)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٧٦٤ ـ ٧٧٠)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٥٤٣ ـ ٥٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ١٨ ـ ٣١)، و«الإصابة» لابن حجر (٣/ ٥٢٩).

(٢) أ، ع: عبد.

(٣) زائدة في ع: (الشاعر حيث قال).

(٤) البيت لعبيد الله بن قيس الرقيات. انظر: «الحماسة البصرية» (١/ ٢٠٧).

(٥) رواه الترمذي (١٦٩٢)، و(٣٧٣٨) لكن في قصة مختلفة. ورواه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٢٨٨) نحوه.

عن الله بشيء فخذوا به فإني لن أكذب على الله»[1])[2]: قيل: ما رواه عن النبيّ ﷺ ثمانية وثلاثون حديثًا، له في الصحيحين ثمانية أحاديث، انفرد البُخاري منها بِاثنين، ومسلم بثلاثة، (أحدها هذا)[3].

وذكر ابن قُتيبة: عن الفضل بن دُكَين، (عن قيس بن الربيع، عن عمران بن موسى بن طلحة، عن أبيه)[4] قال: كان في يد طلحة خاتم من ذهب فيه ياقوتة حمراء[5].

وكانت غلته في كلِّ يوم ألف درهم وافٍ.

(وفي «الجواهر المضيّة» في فوائده: كان طلحة من أهل الفتوى المضافة إلى المتوسط، وفي الفُتيا من الصحابة رضي الله عنه أجمعين)[6].

***

[٤١ ـ الزبير بن العوام[7]]

الزُّبير بن العوَّام بن خُوَيْلِد بن أَسَد بن عبدِ العُزَّى بن قُصَيِّ بن كِلاب بن مُرَّة بن كَعْب رضي الله عنه.

---

(١) رواه مسلم (٢٣٦١).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٢٣١)، وفي «الطبقات» لابن سعد (٣/ ٢٢٠): أنه نزعها وجعل مكانها جزعة.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ١٠٤ ـ ١٠٨)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٥١٠ ـ ٥١٧)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٣٧٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ٣١ ـ ٤٩)، و«الإصابة» لابن حجر (٢/ ٤٥٧ ـ ٤٦١).

كانت أمُّه صفيَّة بنت عبد المطلب عمَّة رسول الله ﷺ، وكان خُوَيْلِد قُتِل في الجاهلية، فَوُلِد لِخُوَيْلِد خديجة رضي الله عنها، أمُّها فاطمة بنت زائدة[1] بن الأصَم، وهي زوجة النبيِّ ﷺ وعمَّة الزُّبير. وقُتِل العوَّام يوم الفِجَار.

شهد بدرًا مع المشركين فلم يُقْتَل ولم يُؤْسَر، ثم أسلم فحسن إسلامه، فكان إذا حلف وشدد في اليمين يقول: والذي نجَّاني يوم بدر.

وكان الزُّبير[2] حواريَّ رسولِ الله ﷺ، وأحدَ العشرة المبشرة بالجنَّة، وأحدَ أصحاب الشورى.

قتل يوم الجَمل في جمادى الأولى سنة ست وثلاثين، وهو ابن أربع وستين سنة. هذا قول الواقدي. (وعن أبي اليقظان: قتل وهو ابن ستين سنة.

وكان من فُقهاء الصحابة ومن السبعة المضافة إلى متوسطي أهل الفُتيا، وهم ثلاثة عشر، تقدَّم ذكرهم في باب السُّلطان)[3].

روي عن عروة بن الزُّبير: أنَّ الزُّبير كان طويلًا، تخطُّ رجلاه إذا ركب الأرض، أزرق أشعر، ربما أخذت وأنا غلام بشعر كتفه حتى أقوم. ذكره ابن قتيبة في «المعارف»[4].

(وفي «شرح المشارق» في الفصل الخامس في «فصل يا» في حديث: «يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع»[5]، أي: يبلغ إلى الجدار الحائل

---

(١) ع: زياد.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٢٢٠).

(٥) رواه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧).

بين المشارب)[1]: قيل: ما رواه عن النبيِّ ﷺ ثمانية وثلاثون حديثًا، له في الصحيحين تسعة أحاديث، سبعة منها للبخاري، وحديثان متَّفق عليها.

[قال الزُّبير: خاصمني رجل من الأنصار في سيل الماء، فقال ﷺ: «اسق يا زبير، ثم أرسِل الماء إلى جارك». فغضب الأنصاري فقال «إن كان ابن عمتك» يعني حكمتَ له لكونه ابن عمتك، فتلوَّن وجْه النبيّ ﷺ ثم قال: «يا زبير اسق، ثم احبس الماء حتى يرجع».

قال النَّووي في «شرح مسلم»: أمر النبيُّ ﷺ أولًا أن يسقي الزُّبير دون قدر حقه، توسعة للأنصاري؛ لعلمه أنَّه يُؤثر الإحسان إلى جاره، ولما قال الجار ما قال أمره بأخذ جميع حقِّه، وإنما لم يأمره بقتله لأنَّه كان في أوَّل الإسلام، وكان يصبر على أذى المنافقين، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣].

فإن قلت: كيف حكم النبيُّ ﷺ على الأنصاري حالَ غضبه، مع قوله ﷺ: «لا يقضي القاضي وهو غضبان»[2]؟ قلْتُ: إنّه ﷺ كان معصومًا من أن يقول غير الحقِّ، ولو كان في السَّخْط.

وفي الحديث دلالة على إرشاد الحاكم إلى الإصلاح بين الخصوم][3].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) رواه البخاري (٧١٥٨)، ومسلم (١٧١٧)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٣) ساقطة من: ع.

[٤٢ ـ أبو هريرة[١]]

أبو هريرة عبد الرَّحمن بن صَخْر الدَّوسي الحافظ رضي الله عنه.

كان اسمه في الجاهلية عبد شمس، وفي الإسلام عبد الرَّحمن، كني بأبي هريرة؛ لأنَّه ﷺ رأى في ثوبه شيئًا يحمله فقال: «ما هذا يا عبد الرَّحمن؟» قال: «هرّة». فقال ﷺ: «أنت أبو هريرة»[٢]، فاشتهر بهذه الكنية، وكان يحب أن يدعوه الناس بهذه الكنية؛ لتبركه بلفظ رسول الله ﷺ.

وكان قدومه بالمدينة سنة سبع والنبي ﷺ بخيبر، فسار إلى خيبر حتى قدم مع النبي ﷺ المدينة[٣]، أسلم هو وأمّه.

وروى عن النبيِّ ﷺ ما لا يُوصف، وروى عنه نحوٌ من ثمانمئة نفس، وحديثه في «مسند بقي بن مخلد» أكثر من خمسة آلاف حديث.

(وذكر ابن الملَك في «شرح المشارق» في أول باب مَنْ «في حديث» «من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقًّا على الله أن يدخله الجنة؛ هاجر في سبيل الله، أو جلس في أرضه التي وُلد فيها»[٤])[٥].

روى عن النبيّ ﷺ خمسة آلاف وثلاثمئة وأربعة وسبعين حديثًا، أخرج له في

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٤/ ٣٢٥ ـ ٣٤١)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٤/ ١٨٤٦)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٧٦٨ ـ ١٧٧٢)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٧٠٠)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ٢٦٧ ـ ٢٩٣).

(٢) رواه الحاكم، في المستدرك، ٣: ٥٠٦، رقم: ٦١٤١.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) رواه البخاري (٢٧٩٠).

(٥) ساقطة من: ع.

الصحيحين ستمئة وتسعة أحاديث، انفرد البُخاري منها بثلاثة وسبعين، ومسلم بمئة وسبعين، (وهذا مما انفرد به البُخاري)[1].

وكان إمامًا مُفتيًا فقيهًا،[2] روي عن زياد بن ميناء[3] قال: كان ابن عباس وابن عمر وأبو هريرة، وأبو سعيد، وجابر، من الصحابة يُفتون بالمدينة، ويحدثون من لدن توفي عثمان، إلى أن توفوا، وإلى هؤلاء الخمسة صارت الفتوى، هكذا[4] ذكره الذهبي.

وكان حسنَ الأخلاق متواضعًا (مُحببًا إلى الأمة)[5].

روى عنه سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرَّحمن وعروة وابن سيرين وغيرهم.

(وكان كثيرَ العبادة والذكر، وقد ذاق جوعًا وفاقة، ثم استعمله عمر فأثرى[6] وكثر ماله، وولي إِمْرَةَ المدينة زمن معاوية)[7].

حكي[8] أنّ أبا هريرة رضي الله عنه كان يقول: نشأْتُ يتيمًا، وهاجرْتُ مسكينًا، وكنْتُ أجيرًا لبُسْرة بنت غَزْوان بطعام بطني، وعُقْبَة رجلي[9]، فكنْتُ

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض، أ، ع: بنيا. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) أ: فأثوى.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) أ: روي.

(٩) وقع في جميع النسخ في أيدينا: رحل. ولعل الصواب ما أثبتناه.

أخدم إذا نزلوا، فرَزَقَنيها الله ـ أي: زوّجنيها ـ والحمد لله الذي جعل الدِّين قِوامًا، وجعل أبا هريرة إمامًا[1].

وكنيتُ أبا هريرة بهرة صغيرة كنت ألعَب بها.

[وكان أبو هريرة مزَّاحًا، روي عن أبي رافع قال: كان مروان ربما استخلفه على المدينة، فيركب حمارًا قد شدَّ عليه بردعة، وفي رأسه حلقة حبل من ليف، فيسير فيلقى الرَّجل فيقول: الطريقَ قد جاء الأمير. وربما دعاني إلى عشاه فيقول: دع العِرْاق للأمير، فانظر، فإذا ثريد بزيت. والعراق: العظم الذي[2] عليه اللَّحم. ذكره ابن قتيبة[3]][4].

***

[٤٣ ـ أبو سعيد الخدري[5]]

أبو سعيد الخُدْري هو سَعْدُ بن مَالك رضي الله عنه.

منسوب إلى خُدْرَة، وهم من اليمن.

وكان رضي الله عنه من فُقهاء الصَّحابة، وهم أهل الفُتيا، ومن الخمسة

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٤٤٥) نحوه.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٣٣٦). وانظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٢٢٧)

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٣/ ١٢٦٠ ـ ١٢٦١)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٦٧١ ـ ١٦٧٢)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ١١٨٦)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ١٦٨ ـ ١٧٢)، و«الإصابة» لابن حجر (٣/ ٦٥ ـ ٦٧).

الذيـن يُفتـون فـي المدينة من لـدن توفي عُثمـان رضي الله عنـه إلى أن توفـوا، (كما ذكرنـا فـي أبي هريـرة)[1].

مات سنة أربع وسبعين.

[ذكر ابن الملَك في «شرح المشارق» في «باب مَنْ»، في حديث: «من رأى منكم منكرًا فليغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[2]: رواه مسلم عن أبي سعيد، قيل: ما رواه عن النبيّ ﷺ ألف ومئة وسبعون حديثًا، له في الصحيحين مئة وأحد عشر، انفرد البُخاري بستة عشر، ومسلم باثنين وسبعين][3].

* * *

[٤٤ ـ جابر بن عبد الله[4]]

جابرُ بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنه.

ويُكنى بأبي عبد الله، قُتل أبوه يوم أحد، وشهد العقبة مع السَّبعين من الأنصار، وكان أصغرهم يومئذ، ولم يشهد بدرًا ولا أُحدًا، (وشهد ما بعد ذلك)[5].

وكان من مشاهير الصحابة ومن أهل الفُتيا، ومن الخمسة الذين يفتون في المدينة من لدن توفي عُثمان رضي الله عنه (إلى أن توفُّوا، كما ذُكر في أبي هريرة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) رواه مسلم (٤٩).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٢/ ٥٣٠)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٢١٩ ـ ٢٢٠)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ١٦٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ١٨٩ ـ ١٩٧)، و«الإصابة» لابن حجر (١/ ٥٤٦ ـ ٥٤٧).

(٥) ساقطة من: ع.

في «شرح المشارق» في حديث: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»[1]: رواه مسلم عن جابر). [2] قيل: ما رواه عن النبيِّ ﷺ ألف وخمسمئة وأربعون حديثًا، له في الصحيحين مئتان وعشرة أحاديث، انفرد البُخاري بستة وعشرين، ومسلم بمئة وستة وعشرين.

مات بالمدينة سنة ثمان وسبعين، وهو يومئذ ابن أربع وتسعين سنة، وقد كان ذهب بصره، وصلى عليه أَبَان بن عُثمان وهو والي المدينة يومئذ[3].

(وكان جابر ممَّن تأخَّر موته من الصَّحابة من أصحاب رسول الله ﷺ بالمدينة)[4].

***

[٤٥ ـ عبد الله بن الزُّبير[5]]

عبد الله بن الزُّبير بن العوَّام رضي الله عنهما.

عبد الله بن الزُّبير بن العوَّام رضي الله عنهما، وُلِد بعد الهجرة بعشرين شهرًا، قال ابن قُتيبة في «المعارف»، هذا قول الواقدي. وقال أبو اليقظان: هو أول مولود بالمدينة في الإسلام.

---

(١) رواه مسلم (٢١٩٩).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زيادة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٣/ ١٦٤٥ ـ ١٦٤٨)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ٩٠٥ ـ ٩١٠)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٦٠٩ ـ ٦١٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ٣٦٣ ـ ٣٨٠)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ٧٨ ـ ٨٢).

وأمُّه أسماء بنت أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنهما، طلَّقها الزُّبير فكانت مع ولدها بمكة حتى قُتل ولدها عبد الله بن الزُّبير، وبقيَتْ إلى مئة سنة حتى عَمِيَتْ، وماتَتْ بمكة.

تخلَّف عن بيعة يزيد، ثم بعد وقعة الحُسَين رضي الله عنه طلب الخلافة فظفِر بالحجاز، والعراق، واليمن، ومصر، فمكث كذلك تسع سنين، وبنى الكعبة، فجعل لها بابين.

روي أنّه لما توفي يزيد بن معاوية في شهر ربيع الأول قام بالأمر بعده ابنه[1] معاوية بن يزيد بن معاوية، وكان خيرًا من أبيه، فيه دِين وعقل، بويع له بالخلافة يوم موت أبيه، فأقام فيها أربعين يومًا. وقيل: أقام خمسة أشهر وأيامًا، ثم خلع نفسه.

ولما خلع نفسه صعد المنبر، وجلس طويلًا، ثم حمد الله وأثنى عليه بأبلغ ما يكون من الحمد والثناء، ثم ذكر النبيَّ ﷺ بأحسن ما يُذكر، ثم قال: أيُّها الناس ما أنا[2] بالرَّاغب في الإئتمار عليكم؛ لعظيم[3] ما أكرهه منكم، وإنّي أعلم أنّكم تكرهوننا أيضًا؛ لأنَّا بُلينا بكم وبُليتم بنا، ألا إنِّ جدِّي معاوية رضي الله عنه نازع هذا الأمر مَن كان أولى به[4] منه ومن غيره؛ لقرابته من رسول الله ﷺ، وعظيم فضله، وسابقته أعظم المهاجرين قدرًا، وأشجعهم قلبًا، (وأكثرهم علمًا)[5]، وأولهم إيمانًا،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) زائدة في ض: في.

(٣) أ: بعظيم.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: ع.

(وأشرفهم منزلة)[1]، وأقدمهم صحبة، ابن عمِّ رسول الله ﷺ وصهره وأخوه، زوَّجه ابنته، وجعله لها بعلًا باختياره لها، أبو سِبْطيه سيدَيْ شباب أهل الجنَّة، وأفضل هذه الأمة.

فركب جدِّي منه ما تعلمون، وركبتم منه ما لا تجهلون، حتى انتظمت لجدِّي الأمور، فلمَّا جاء القدر المحتوم، واخترمته أيدي الهموم، بقي مرتهنًا بعمله، فريدًا في قبره، ووجدَ ما قدَّمَتْ يداه، ورأى ما ارتكبه واعتداه.

ثم انتقلت الخلافة إلى يزيد أبي[2]، فتقلَّد أمركم لهواء كان فيه، ولقد كان أبي يزيد بسوء فعله وإسرافه على نفسه غير خليق بالخلافة على أمَّة محمَّد ﷺ، فركب هواه، واستحسن خطاه، وأقدم على ما أقدم من جرأته على الله، وبغيه على من استحلَّ حرمته من أولاد[3] رسول الله ﷺ، فقلَّت مدَّته، وانقطع أثره، ضاجع عمله، وصار حليف حفرته، رهين خطيئته، (وبقيت أوزاره وتبعاته)[4]، وحصل على ما قدَّم، وندم حيث لا ينفعه الندم، (وشغلنا الحزن له عن الحزن عليه)[5]، فليت شعري ماذا قال وماذا قيل له، (هل عوقب بإساءته، وجوزي بعمله، وذلك ظنّيّ)[6]، ثم اختنقته العبرة فبكى طويلًا.

ثم قال: وصرت أنا ثالث القوم، والسَّاخط عليَّ أكثر من الراضي، وما

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: (لأبي يزيد).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

كنْتُ لأتحمَّل آثامكم، ولا يراني الله جلَّت قدرته متقلدًا أوزاركم، (وألقاه بتبعاتِكم)[1]، فشأنكم أمركم، فخذوه ومن رضيتم به عليكم فولُّوه، فقد خلعْتُ بيعتي من أعناقكم، والسَّلام.

فقال له مروان بن الحكم وكان تحت المنبر: سنة عمريَّة يا أبا ليلى. فقال: أعن[2] ديني تخدعني؟ فوالله ما ذقْتُ حلاوة خلافتكم حتى أتجرَّع مرارتها، ائتني برجالٍ مثل رجال عمر رضي الله عنه، على أنَّه ما كان [من حين] جعلها شورى، وصرفَها عمَّن لا يشك في عدالته ظلوماً، والله لئن كانت الخلافة مغنمًا لقد نال أبي منها مغرمًا ومأثمًا، ولئن كانت شرًّا فحسبه منها ما أصابه.

ثم نزل فدخل عليه أقاربه وأمُّه، فوجدوه يبكي، فقالت له أمه: ليتك كنْتَ حيضة، ولم أسمع بخبرك، فقال: وددْتُ والله ذلك، ثم قال: ويلي إن لم يرحمني ربي.

ثم إنّ بني أمية قالوا لمعلِّمه عَمْرو المقصوص: أنْتَ علَّمتَه هذا، ولقَّنته إيَّاه، وصددته عن الخلافة، وزيَّنْتَ له حُبَّ عليٍّ وأولاده، وحملْتَه على ما وسمنا به من الظلم، وحسَّنت له البدع حتى نطق بما نطق وقال ما قال. فقال: والله ما فعلتُه، ولكنَّه مجبول ومطبوع على حبِّ عليٍّ، فلم يقبلوا منه ذلك، فأخذوه ودفنوه حيًّا حتى مات.

وتوفي معاوية بن يزيد بعد خلع نفسه بأربعين ليلة، وكان عمره ثلاثًا وعشرين سنة، ويقال: إنَّه لما احتضر قيل له: ألا تستخلِف فأبى، وقال: ما أصبت[3] من حلاولتها شيئًا، فلِمَ أتحمَّل[4] مرارتها، ولم يعقِّب رحمه الله.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: عن.

(٣) في ع: (ذقت).

(٤) ض: أيحل.

ثم قام بأمر الخلافة بعدَه مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أميَّة بن عبد شمس بن عبد مَناف، وبويع له بالخلافة بالجابية، ثم دخل الشَّام فأذعن أهلُها بالطَّاعة، ثم دخل مصر فبايعه أهلها بعد حروب كثيرة.

وكان يقال له: ابن الطَّريد؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ كان قد طرده إلى الطَّائف، فردَّه عُثمان رضي الله عنه حين بُويع له[1]، ولم يرده أبو بكر ولا عمر رضي الله عنهما، (قيل: إنّما ردَّه لأنَّ رسول الله ﷺ سأل عن حاله ومال إليه مرَّة)[2].

ثم توفي مروان في سنة خمس وستين، وكانت خلافته عشرة أشهر، (وكان مروان بن الحكم وُلِد لسنتين خلتا من الهجرة، وقبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثمان سنين، وأبوه الحكم بن العاص طريد رسول الله يوم فتح مكة، ومات في خلافة عثمان)[3]، وكان سبب طرد رسول الله ﷺ إيَّاه[4] أنَّه كان يفشي سرَّه، فلعنه رسول الله ﷺ وسيَّره إلى بطن وَجٍّ، فلم يزل طريدًا مدَّة حياة رسول الله ﷺ وخلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ثم أدخله عُثمان وأعطاه مئة ألف درهم. ذكره ابن قتيبة[5].

(وذكر الدَّمِيْرِي في «حياة الحيوان» روى الحاكم في كتاب الفتن في الملاحم من «المستدرك» عن عبد الرَّحمن بن عوف رضي الله عنه أنّه قال: كان لا يُولَد لأحد مولودٌ إلا أتى به إلى النبيِّ ﷺ فيدعو له، فدخل[6] عليه مروان،

---

(١) زيادة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: لوالده.

(٥) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٣٥٣).

(٦) أ: فأدخل.

فقال ﷺ «هو الوزغ بن الوزغ، الملعون بن الملعون»[1]، ثم قال: صحيح الإسناد)[2].

ثم روى الحاكم عن عَمْرو بن مُرَّة الجهني رضي الله عنه (وكانت له صُحبة)[3] قال: إنَّ الحَكَم بن أبي العاصِّ استأذن على[4] رسول الله ﷺ (فعرَف صوتَه)[5]، فقال ﷺ: «ائذنوا له لعنة الله عليه وعلى ما يخرج من صلبه، إلَّا المؤمن منهم، وقليلٌ ما هم، يشرفون في الدنيا ويضيعون الآخرة، ذوو مكر وخديعة، يعظَّمون في الدنيا وما لهم في الآخرة من خَلاق»[6]، ذكره الدَّمِيْرِي في (موضعين من كتابه هذا في الإوز، وهذا في الوزغ)[7].

ثم قام بالأمر بعده ابنه عبد الملك بن مروان، بويع له بالخلافة يوم موت أبيه مروان، وهو أوَّل من سُمِّي بعبد الملك في الإسلام، وأول من ضرب الدَّراهم والدَّنانير سِكَّة الإسلام، وكان على الدنانير نقش بالرُّومية، وعلى الدراهم نقش بالفارسية.

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (٨٤٧٧)، وصححه. وخالفه الذهبي فقال: لا والله، وفيه ميناء مولى عبد الرحمن بن عوف، كذبه أبو حاتم.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) زيادة في ع: عهد.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) رواه الحاكم، في «المستدرك» (٨٤٨٤) وصححه، وخالفه الذهبي وقال: لا والله، فيه أبو الحسن الجزري من المجاهيل.

(٧) ع: (حياة الحيوان).

وتمكن عبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهما فبايعه أهل الحرمين[1]، واليمن، والعراق، واستناب على العراق وما يليه أخاه مصعب، وتفرَّقت الكلمة، وبقي في الوقت[2] خليفتان، أكبرهما ابن الزُّبير رضي الله عنهما، ثم لم يزل عبد الملك إلى أن ظفر به، وقتله بعد حروب عظيمة.

وذلك[3] أنَّه سار من دمشق إلى العراق، فبرز إليه نائبها مصعب بن الزُّبير، والتحم بينهما القتال، فظهر من مصعب شجاعة عظيمة، فلم يزل كذلك حتى قُتل مصعب رضي الله عنه، فاستولى على العراق، واستناب عليها أخاه بشر بن مروان، وكرَّ راجعًا إلى دمشق.

فاستمرَّ العراق لعبد الله بن الزُّبير إلى سنة إحدى وسبعين، وهي التي قتل فيها عبد الملك أخاه مصعب بن الزُّبير وهدم قصر الإمارة، وسبب هدمها مذكورٌ في ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه (في بيان موضع قبره)[4].

وكان عبد الملك بن مروان بعدما ولي الخلافة منع أهل الشام من الحج من أجل ابن الزُّبير؛ لأنَّه كان يأخذ الناس بالبيعة له إذا حجُّوا، فعجَّ النَّاس لما مُنعوا من الحجِّ، فبنى عبد الملك قبَّة الصخرة فكان الناس يقفون عندها يوم عرفة.

(ويقال: إنَّ ذلك كان سبب التَّعريف في بيت المقدس ومساجد الأمصار. قيل: إنّ أوّل من سنَّ التعريف بالبصرة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) زائدة في ع: كلمتان.

(٣) أ: ثم.

(٤) ساقطة من: ع.

وبمصر عبد العزيز بن مروان، وببيت المقدس عبد الملك بن مروان)[1].

حكي أنّه لما قتل عبدُ الملك بن مروان مصعبَ بن الزُّبير وأراد الرجوع قام إليه الحَجَّاج، فقال: إني رأيت في منامي أني أخذت عبد الله بن الزُّبير فسلخته، فولِّني قتاله، فبعثه في جيش كثيف من أهل الشام، فحصر ابنَ الزبير، ورمى الكعبة بالمنجنيق، فلمَّا رمى به أرعدت السماء وأبرقت، فخاف أهل الشام، فصاح الحَجَّاج: هذه صواعق تهامة وأنا ابنها، ثم قام فرمى بنفسه، فزاد ذلك، وجاءت صاعقة تتبعها أخرى، فقتلَتْ من أصحابه اثني عشر رجلًا، (فزاد خوف)[2] أهل الشام، فلما أصبحوا صعقت السماء، فقتلَتْ بعض[3] أصحاب ابن الزُّبير، فقال الحَجَّاج لأصحابه: اثبتوا، فإنه يصيبهم مثل[4] ما أصابكم، ولم يزل يرميها بالمنجنيق حتى هدمها، ورموْها بكيزان النِّفط فاحترقت الستائر حتى صارت رمادًا.

وإنَّ ابن الزُّبير قال لأمِّه رضي الله عنهم: إني لا آمن إنْ قُتِلْتُ أن يُمثَّل بي وأصلب. فقالت أمُّه وهي أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم: يا ولدي، إنَّ الشاة إذا ذُبحت لم تتألم بالسَّلخ. فودَّعها.

وقُتِل رضي الله عنه في ثالث عشر[5] جمادى الآخرة سنة ثلاث وسبعين، ثم بعث الحَجَّاج برأس عبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهما إلى عبد الملك، وصلب

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: فخاف.

(٣) ع: من.

(٤) زيادة من: ع.

(٥) ساقطة من: أ.

جسده مُنكَّسًا، وقال: لا أنزله حتى تشفع فيه أمُّه أسماء رضي الله عنها، فتمَّ على ذلك الحال مدَّة، فمرَّت أمّه ذات يوم فقالت: أما آن لهذا الفارس أن يترجَّل، فبلغ ذلك الحَجَّاج فأمر بإنزاله، وأن يُعطى لأمِّه، فأخذتْهُ ودفنتْهُ.

وماتت أسماءُ بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها بعده بخمسة أيام، ولها مئة سنة.

ثم إنَّ عبد الملك بعثَ رأس الزُّبير إلى عبد الله بن حازم الأسلمي، وهو والٍ بخراسان من جهة ابن الزُّبير، ودعاه إلى طاعته على أن يجعل له خراسان. فقال ابن حازم للرَّسول: لولا أنَّ الرَّسول لا يُقتل لأمرْتُ (بضرب عنقك)[1]، ولكن كلْ كتاب صاحبك، فأكله، ثم أخذ الرَّأس فغسله وطيّبه ودفنه. قيل: إنَّه بعثه إلى آل الزبير بالمدينة فدفنوه مع جثته.

ومات عبد الملك بن مروان في شوال، سنة ست وثمانين، وكانت خلافته إحدى وعشرين سنة وخمسة عشر يومًا، منها ثمان سنين مزاحمًا لابن الزبير، ثم انفرد بمملكة الدنيا إلى أن مات، وخلَّف[2] سبعة عشر ولدًا، ولي الخلافة منهم أربعة.

(قال ابن قتيبة: وكان ابن[3] الزبير رضي الله عنه بخيلاً فقال الشَّاعر فيه:

رأيتُ أبا بكرٍ وربُّك غالبٌ ... على أمرِه يبغي الخلافة بالتَّمْرِ

وكان ولده حمزة بن عبد الله من أجواد العرب، وكان عامل أبيه على البصرة)[4].

---

(١) ع: بقتلك.

(٢) ض: وخلّفه.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: ع.

[٤٦ ـ عبد الله بن عمرو[١]]

عبد الله بن عَمْرو بن العاص رضي الله عنهما.

وكان يكنى أبا محمَّد، وأسلم قبل أبيه، وشهد مع أبيه حُنين، وكان يضرب بسيفين.

وكان مسكنه مكَّة، ثم رحل إلى الشَّام، فأقام بها حتى توفي يزيد بن معاوية، ثم توفي بمكَّة سنة خمس وستين، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة[٢].

[وكان بين عبد الله وبين أبيه عَمْرو بن العاص ثنتا عشرة سنة في السنِّ. (قال القَبِسي: ولا يُعرف أحدٌ أنَّ بينه وبين أبيه ثنتا عشرة سنة غير هذا، ذكره ابن قتيبة في «المعارف»)[٣]][٤].

وكان من الفقهاء المتوسطين في الفُتيا، (وهم ثلاثة عشر، منهم أبو بكر الصديق وعُثمان وأبو هريرة، وأنس، ومعاذ بن جبل، وكان من عبادلة المحدثين، وهم أربعة كما تقدم في عبد الله بن عمر[٥] رضي الله عنهم)[٦].

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٣/ ١٧١٨ ـ ١٧٢٢)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ٩٥٦ ـ ٩٥٩)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٦٥٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ٧٩ ـ ٩٤)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ١٦٥ ـ ١٦٧).

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ض: عمرو.

(٦) ساقطة من: ع.

وقيل: مات بمصر، ودفن بداره[1] الصغيرة.

[وفي «أدب القضاء» للخصَّاف: ذُكر عن عبد الله بن عَمْرو بن العاص رضي الله عنهما أنّه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا حكم الحاكم فاجتهد وأصاب فله أجران، وإذا حكم واجتهد وأخطأ فله أجر واحد»[2].

وفي «شرحه» للصَّدر الشَّهيد: إذا أصاب فله أجر الاجتهاد وأجر إظهار الحقِّ، وإذا أخطأ فله أجر الاجتهاد لا غير؛ لأنَّه ما أظهر الحق، وهذا إذا اجتهد في محل الاجتهاد، وأما إذا أخطأ لا في محلِّ الاجتهاد لا[3] يثاب لأنَّه مقصِّر، كما في التَّحري في باب القِبلة: إذا تحرَّى وصلَّى وأخطأ؛ إنْ تحرَّى في محلِّ التَّحري بأن تحرَّى عند عدم الأدلَّة والعلامات أجزأته، وإن أخطأ لا في محلِّ التَّحري بأن تحرى عند وجود العلامات من المحاريب وغيره لم يجزْ لما قلنا. وفائدة الحديث أنّ المجتهد قد يخطئ وقد يصيب، والله أعلم.

و«صاحب المشارق» الحسن بن محمَّد الصَّغَاني، وهو إمام العصر في الحديث قال في هذا الحديث: اتفق البُخاري ومسلم على الرُّواية عن عَمْرو بن العاص: «إذا حكم الحاكم فاجتهد[4] ثم أصاب فله أجران، فإذا حكم فاجتهد وأخطأ فله أجر»، قال الشارح: لما كان الاجتهاد متقدمًا على الحكم احتجنا إلى تأويل إذا أراد الحكم فاجتهد، وهو من باب القلب؛ أي إذا اجتهد الحاكم فحكم، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا﴾ [الأعراف: ٤].

---

(١) ض، أ: بِدار.

(٢) رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

(٣) أ: ولا.

(٤) أ: (ثم اجتهد).

والإصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله، والخطأ عدمها. فإن قلْتَ: الإصابة مقارنة بالحكم فما معنى «ثم» في قوله: «ثم أصاب» قلْتُ: ثم هنا للتراخي في الرتبة، وفيه إشارة إلى علوِّ رتبة الإصابة والتَّعجب من حصولها بالاجتهاد. وذكر هذا الشارح في حديث: «من قتل معاهدًا لم يَرِح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عامًا»[1]. رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو][2]: ما رواه عن النبيّ ﷺ سبعمئة حديث، له في الصحيحين خمسة وأربعون حديثًا[3]، انفرد البخاري بثمانية، ومسلم بعشرين.

***

[٤٧ ـ معاذ بن جبل رضي الله عنه[4]]

كان قاضيًا باليَمن، بعثه النبيُّ ﷺ وأثنى عليه، قال ﷺ حين بعثه: «بمَ تقضي يا معاذ!» قال: «بكتاب الله»، قال: «فإن لم تجد»، قال: «بسنة رسوله»، قال: «فإن لم تجد» قال: «أجتهد فيه برأيي[5]» فقال الرسول ﷺ: «الحمد لله الذي وفَّق رسول رسوله لما يرضى به رسوله»[6].

---

(١) رواه البخاري (٣١٦٦).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٥/ ٢٤٣١ ـ ٢٤٣٩)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١٤٠٢ ـ ١٤٠٧)، (١/ ١٠٢٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١/ ٤٤٣ ـ ٤٦١)، و«الإصابة» لابن حجر (٦/ ١٠٧ ـ ١٠٩).

(٥) أ، ع: رأيي.

(٦) رواه أبو داود (٣٥٩٢) و(٣٥٩٣)، والتِّرمذي (١٣٢٧) و(١٣٢٨) وقال الترمذي: هذا =

[ووجَّه به النبيّ ﷺ قاضيًا على مكَّة يوم الفتح، أخبر به يحيى بن أكثم حين ولِّي قضاء البصرة، وكان سنه نحو عشرين سنة، فاستصغره أهل البصرة، وقالوا: كم سنُّ القاضي؟ فعلم أنهم استصغروه، فقال: أنا أكبر من عتَّاب بن أَسِيد رضي الله عنه الذي وجَّه به النبيُّ ﷺ قاضيًا إلى اليمن، ومن كعب بن سُور الذي وجه به النبيّ ﷺ قاضيًا إلى البصرة، ومن معاذ بن جبل الذي وجّه به النبيّ ﷺ قاضيًا على مكة يوم الفتح، كذا ذكره ابن خَلِّكان في ترجمة يحيى بن أكثم.

وفي «شرح السِّراجية» للسيِّد الشَّريف: روي أنَّ رجلًا غاب عن امرأته سنتين، ثم قدم وهي حامل، فهمَّ عمر رضي الله عنه بأن يرجمها، فقال له معاذ: إن كان لك سبيل عليها فلا سبيل لك على ما في بطنها، فتركها حتى ولدَتْ ولدًا قد نبت ثناياه، وشبه أباه، فقال الرَّجل: هذا ابني وربِّ الكعبة، فأثبت عمر نسبه منه مع أنّه ولد لأكثر من سنتين، وقال: لولا معاذ لهلك عمر][1][2].

مات معاذ وابنه عبد الرَّحمن في طاعون عَمَواس بعد أبي عُبيدة، ولا عقب له، وكانت وفاته بناحية الأردن. (وروي عن سعيد بن المسيب أنّه قال: مات معاذ وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، وكذا ابن قتيبة. وذكر الكَرْدَري في «كتاب مناقب أبي حنيفة»: كان الناس يرجعون إلى معاذ، وإلى أبي أمامة بالشَّام في الحوادث كلها)[3].

***

= حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتَّصل. وقد اختُلف في تصحيح هذا الحديث كثيراً. انظر: «التلخيص الحبير» لابن حجر (٤/ ٤٤٥).

(١) ساقطة من: ع.

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٤٣).

(٣) ساقطة من: ع.

[٤٨ ـ أنس بن مالك رضي الله عنه[١]]

كانت أمه أم سُليم بنت مِلحان، امرأة أبي طلحة، أَتَتْ [به] النبيَّ ﷺ حين قدم المدينة (وهو ابن ثمان سنين)[٢]، فخدمه إلى أن قبض الرَّسول ﷺ.

ودعا له وقال: «اللهم ارزقه مالًا وولدًا وبارك له»[٣]. قال أنس: فإنِّي لمَن أكثر الأنصار مالًا وولدًا. (حكي أنَّه قد وُلِد من صُلْبه إلى مقدم الحَجَّاج بضعًا وعشرين ومئة ولد)[٤]. قيل: ثلاثة من أهل البصرة لم يموتوا حتى رأى كلٌّ منهم مِنْ صلبه مئة ولد[٥] ذكر، وهم: خليفة بن ثور، وأبو بكرة، وأنس بن مالك.

وانتقل أنس في خلافة عمر رضي الله عنهما إلى البصرة ليفقِّه الناس، وعمّر عمرًا طويلًا، وهو آخر من مات بالبصرة من أصحاب رسول الله ﷺ، وكانت وفاته سنة إحدى ـ وقيل: ثلاث ـ وتسعين قبل موت الحجَّاج بسِنَتين.

(قال ابن قتيبة في «المعارف»)[٦]: قال الواقدي: آخر من مات بالكوفة من الصحابة عبد الله بن أبي أوفى سنة ست وثمانين، وآخر من مات من الصحابة

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ٢٣١ ـ ٢٣٥)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ١٠٩ ـ ١١١)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٧٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ٩٥٣)، و«الإصابة» لابن حجر (١/ ٢٧٥ ـ ٢٧٨).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) رواه البخاري (٦٣٣٤)، ومسلم (٢٤٨٠).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) زيادة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

بالمدينة[1] سهل بن سعد الساعدي، سنة إحدى وتسعين وهو ابن مئة، ويقال: سنة ثلاث وتسعين، وآخر من مات بالشَّام من الصحابة ابن الأسقع هلك بالشام سنة خمس وثمانين، وممَّن تأخر موته أبو الطُّفيل الكناني، واسمه عامر بن واثلة، رأى النبيَّ ﷺ وهو آخر من رآه موتًا بالشام بعد سنة مئة، وشهد مع عليٍّ المشاهد كلها، وكان مع المختار[2] صاحب رايته.

قيل: ما[3] روى عن النبيّ ﷺ ألفان ومئتان وعشرة أحاديث، له في الصحيحين ثلاثمئة وثمانية عشر حديثًا، انفرد البُخاري بثمانين، ومسلم بتسعين، (ذكر ابن الملَك في «شرح المشارق» في حديث: «من أثنيتم عليه خيرًا وجبَتْ له الجنَّة ومن أثنيتم عليه شرًّا وجبَتْ له النار، أنتم شهداء الله في الأرض، أنتم شهداء الله في الأرض، أنتم شهداء الله في الأرض»[4]، رواه مسلم.

عن أنس قال: كان النبيّ ﷺ مع أصحابه، فمرَّ عليهم بجنازة، فشهدوا على خيره فقال ﷺ: «وجبت»، ثم مرّ عليهم بأخرى فشهدوا على شرِّه فقال أيضًا: «وجبت»، فاستفسروا عما قاله ﷺ «من أثنيتم...» الحديث[5]][6].

***

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) هو: المختار بن أبي عُبَيدٍ الثَّقَفيُّ الكذَّاب (١ ـ ٦٧/ ٦٢٢ ـ ٦٨٧).

(٣) زيادة من: ع.

(٤) رواه البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩).

(٥) هو الحديث السابق نفسه.

(٦) ساقطة من: ع.

[٤٩ ـ عبادة بن الصامت[١]]

عُبادةُ بن الصَّامت بن قَيْس رضي الله عنه.

كان من الخَزْرَج، ويكنى أبا الوليد، وكان أحد النُّقباء الاثني عشر. قاله[٢] ابن قتيبة.

(شهد بدرًا، والمشاهد كلها، وشهد العقبة مع السبعين.

وأخوه أوس بن الصَّامت شهد بدراً)[٣]، وهو أول من ظَاهر في الإسلام، وكان به لَمَم، فلمَّا جاء امرأتَه خولة في بعض صحواته، فقال: أنت عليَّ كظهر أمِّي، ثم ندم.

وكان عُبادة جميلًا طويلًا.

توفي بالشَّام بالرَّملة سنة أربع وثلاثين.

وهو من أهل الفُتيا، [ومن الأربعة الملحقة بالفُقهاء المتوسطين في الفُتيا، وهم ثلاثة عشر كما تقدم في باب السُّلطان.

ذكر ابن الملَك في «شرح المشارق» في حديث: «من تعارّ من الليل فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، والحمد لله، وسبحان الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله (العلي العظيم)[٤]، ثم

---

(١) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٤/ ١٩١٩ ـ ١٩٢٠)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٨٠٧ ـ ٨٠٩)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٥٧٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢/ ٥ ـ ١١)، و«الإصابة» لابن حجر (١/ ٢٧٥ ـ ٢٧٨).

(٢) ض، أ: (قال به).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض.

قال: اللهم اغفر لي، أو دعا؛ استجيب له، فإن توضأ وصلَّى قُبِلَتْ صلاته»[1]، رواه البُخاري عن عبادة بن الصامت][2].

قيل إنَّه كان نقيبًا للنبي ﷺ، وجَّهه عمر رضي الله عنه إلى الشام قاضيًا.

ما رواه عن النبيّ ﷺ مئة وأحد وثمانون حديثًا، أخرج[3] له في الصحيحين [(أربعة أحاديث)، [4] انفرد][5] البخاري بحديثين، ومسلم بحديثين.

(قوله ﷺ: «من تعارَّ» من جوامع الكَلِم؛ لأنَّه يقال: تعارَّ من الليل: إذا استيقظ من نومه مع صوت، وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبًا، فأحبَّ النبيّ ﷺ أن يكون ذلك الكلام تسبيحًا وتهليلًا، ولا يوجد ذلك إلا ممَّن استأنس بالذِّكر. قوله: «أو دعا» يعني: دعا بدعاء آخر، غير قوله: «اللهم اغفر لي»، انتهى كلامه إلى هنا)[6].

***

[٥٠ ـ حذيفة اليمان رضي الله عنه[7]]

قال أبو طالب المكِّي في «قوت القلوب» في ذكر طريقة السَّلف: قيل للحسن

---

(١) رواه البخاري (١١٥٤).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) انظر ترجمته في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٢/ ٦٨٦ ـ ٦٨٨)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٣٣٤ ـ ٣٣٥)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٢٤٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢/ ٣٦١ ـ ٣٦٩)، و«الإصابة» لابن حجر (٢/ ٣٩ ـ ٤٠).

البصري: يا أبا سعيد، إنك تتكلم في هذا العلم[1] ما لم نسمعه من أحد غيرك، فممَّن أخذت هذا العلم؟ فقال: من حذيفة اليماني. قيل: فقالوا لحذيفة: نراك تتكلَّم في هذا العلم بكلام لم نسمعه من أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، فمن أين أخذته؟ قال: خصَّني به رسول الله ﷺ، كان الناس يسألونه عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه[2]، وعلمت أنَّ من لا يعرف الشرَّ لا يعرف الخير، وكان الناس يقولون: ما لمن عمل كذا وكذا؟ يسألونه عن فضائل الأعمال، وكنت أقول: يا رسول الله ما يفسد كذا وكذا، فلمَّا رآني أسأل عن آفات الأعمال خصّني بهذا العلم[3].

[وكان حذيفة رضي الله عنه قد خصَّ بعلم المنافقين، وأُفرد بمعرفة علم النفاق، وسرائر العلم ودقائق الفهم وخفايا اليقين من بين الصحابة. وكان عمر وعُثمان وأكابر الصحابة يسألونه عن الفتن العامة والفتن الخاصة، ويرجعون إليه في العلم الذي خُصَّ به، ويسألون عن المنافقين، وهل بقي منهم ممن ذكر الله تعالى عنهم أحد، فكان يُخبر بأعدادهم ولا يذكر أسماءهم، وكان عمر رضي الله عنه يكتشفه عن نفسه، وكان إذا دعي إلى جنازة ليصلِّي عليها، [نظر] فإن حضر حذيفة صلى عليها][4].

وكان حذيفة يسمى صاحب السرِّ [إلى هنا من «قوت القلوب»].

ذكر الكَرْدَري حافظ الدِّين بن البَزَّازي في «كتاب مناقب أبي حنيفة رحمه الله»:

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض: عليه.

(٣) انظر: «قوت القلوب» للمكي (١/ ٢٥٨). وروى البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧) عن حذيفة رضي الله عنه قوله: «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني».

(٤) ساقطة من: ع.

جميع الناس كانوا يستفتون في الحوادث ويرجعون إلى أبي موسى الأشعري، وحذيفة اليماني بالعراق.

وفي «المعارف» ذكر ابن قتيبة: روى أشعث عن الحسن أنّه قال: كان حذيفة رجلًا من عبس، وهو أبو قبيلة من اليمن، فخيَّره رسول الله ﷺ فقال: «إنْ شئْتَ كنْتَ من المهاجرين، وإن شئْتَ كنْتَ من الأنصار»، (فقال: من الأنصار)[1]، فقال «فأنت منهم»[2].

هلك حذيفة بالكوفة بعد قتل عُثمان وأوّل خلافة علي رضي الله عنهم][3].

وفي «ثمرات الأوراق» لابن حِجَّة الحَمَوي الحنفي قال: ومن لطائف ما نقله القُرْطبي في الأعلام: أنَّ الأنصار الذين نصروا النبيَّ ﷺ كانوا من أولاد العلماء الذين كانوا مع تُبَّع الأوَّل فيما ذكر ابن إسحاق، وكان تُبَّع من الخمسة الذين كانت لهم الدنيا بأسرها، وكان كثير الوزراء، فاختار منهم واحدًا وأخرجه معه لينظر في ملكه.

وكان إذا دخل بلدة اختار من حكمائها عشرة رجال، وكان معه من العلماء والحكماء مئة ألف رجل هم الذين اختارهم من البلدان، وهذا القدر (ليس محسوبا من الجيش)[4]، فلما انتهى إلى مكة لم تخضع له أهل مكة كخضوع أهل سائر البلاد، ولم تعظِّمه، فغضب لذلك، ودعا وزيره، وكان اسمه عماريا، فقال له: كيف شاهدت هذه البلدة، فإنهم لم يهابوني ولم يخشوا عسكري؟

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) المعارف، ١: ٢٦٣.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، ع: (غير محسوب من الحسن).

فنزل بعسكره ببطحاء مكة، وعزم على هدم البيت وقتل الرِّجال وسبيهم، فأخذه الصُّداع[1]، وتفجّر من عينيه (وأذنيه، وفمه)[2] ماء نتن، فلم يصبر أحد عنده ساعة واحدة من (نتن الريح)[3]، وقال لوزيره: اجمع العلماء والحكماء والأطباء، فلم يقدروا على الجلوس عنده، وعجزوا من مداواته، وقالوا: نحن نقدر على مداواة ما يعرض من أمور[4] الأرض، وهذه من السماء، فلا نستطيع له.

ثم اشتدّ أمره وتفرَّق النَّاس عنه، ولم يزل أمره في شدَّة، فلما أقبل الليل جاء أحد العلماء إليه وخلا (بمجلس الملك)[5]، فقال له[6]: أيها الملك أنت نويت لهذا البيت سوءًا؟ قال: نعم، نويْتُ خرابه، وقتل رجاله، فقال له العالم: هذه النيَّة أحدثت لك هذا الدَّاء، وربُّ هذا البيت قادر يعلم الأسرار، فبادر وأخرج من قلبك ما نويْتَ، قال الملك: قد أخرجْتُ ذلك من قلبي ونويْتُ لهذا البيت ولأهله كلَّ خير، فلم يخرج العالم من عنده إلا وقد عافاه الله تعالى من علَّته، فآمن بالله من ساعته، وخلع على الكعبة سبعة أثواب، وهو أوَّل من كسا البيت.

ثم خرج إلى يثرب، وهي يومئذ بقعة فيها عين ماء ليس فيها بيت، فنزل على رأس العين هو وعسكره وجميع العلماء الذين كانوا[7] معه، ومعهم رئيسهم عماريا

---

(١) ض، أ: بالصداع.

(٢) ع: ومناخره.

(٣) ع: (شدة النتن).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: به.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

الذي يرى الملك برأيه، ثم[1] إنَّ العلماء والحكماء[2] خرجوا من بينهم أربعمئة وهم أعلمهم، وبايع كلٌّ منهم صاحبه أن لا يخرجوا من ذلك المقام وإنْ قتلهم، فلما علم الملك بما عزموا عليه قال للوزير: ما شأنهم يمتنعون من الخروج معي؟ قالوا: إنَّ ذاك البيت وهذه البقعة تشرفان برجل يُبْعَث في آخر الزَّمان اسمه محمَّد ووصفوه، ثم قالوا: طوبى لمن أدركه، ونحن على رجاء أن ندركه أو يدركه أولادنا.

فتفكَّر الملك، وهمَّ أن يقيم معهم رجاء أن يدرك محمدًا ﷺ، فلما لم يتيسَّر له المقام، أمر الناس أن يبنوا أربعمئة دار على عدد العلماء والحكماء، وأعطى كل واحد[3] منهم جارية، فأعتقها وزوَّجه بها، وأعطى كلَّ واحد منهم[4] مالًا جزيلًا، وأمرهم أن يقيموا في ذلك المقام[5] إلى أن يجيء زمان النبيّ ﷺ، ثم كتب كتابًا وختمه بخاتمه (من ذهب)[6]، ودفعه إلى عالمهم الكبير، وأمره أن يدفع الكتاب إلى محمَّد ﷺ إن أدركه، وإلَّا يوصي أولاده [(بعلم ما)[7] أوصاه به][8]، وكذلك أولاد الأولاد حتى يتَّصل بمحمَّد ﷺ.

وكان في الكتاب: إلى محمَّد بن عبد الله نبيِّ الله ورسوله، وخاتم النَّبيين، من تُبَّع الأوَّل حِمْيَر بن وردع؛ أما بعد: فإني آمنت بك وبكتابك الذي أُنزل عليك، وأنا على

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة في ض، أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: المكان.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) أ: (معلمًا بما).

(٨) ساقطة من: ع.

دينك وسُنَّتك، وآمنت بربك وبكلِّ ما جاء من ربك من شرائع الإسلام، فإن أدركتُكَ فبها ونعمت، وإلَّا فاشفع لي ولا تنسَني يوم القيامة، فإني من أمَّتك الأولين، وقد بايعتُكَ قبل مجيئِكَ، وأنا على ملَّتك وملَّة إبراهيم أبيك عليه السلام.

ثم ختم الكتاب ونقّش عليه: لله الأمرُ من قبلُ ومن بعدُ، ودفع الكتاب إلى الرجل العالم الذي أبرأه من علَّته، وسار من يثرب حتى وصل إلى بلاد الهند فمات بها، وكان من اليوم الذي مات فيه تُبَّع إلى اليوم الذي بُعث فيه النبيّ ﷺ ألف سنة (لا تزيد ولا تنقص، وكان الأنصار الذين نصروا النبيّ ﷺ من أولاد أولئك العلماء الحكماء)[1].

***

٥١ ـ سلمان الفارسي رضي الله عنه[2]

ويكنى أبا عبد الله، قيل: من أهل أصفهان، وقيل: إنَّه من فارس.

ولم يشهد بدرًا ولا أُحدًا إلَّا أنَّه كان في أوقاتها عبدًا، وأوَّل غزوة غزاها الخندق، سنة خمس من الهجرة، وعمّر عمرًا طويلًا، اشتراه النبيّ ﷺ بعد ما قدم المدينة فأعتقه.

[ومات] في أول خلافة عُثمان رضي الله عنهما بالمدائن[3].

وكان معدودًا من متوسطي أهل الفُتيا (وهم ثلاثة عشر، كما تقدم في باب السُّلطان.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٤/ ٧٥ ـ ٨٧)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٣/ ١٣٢٧)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٤٦٢ ـ ٤٦٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١/ ٥٠٥)، و«الإصابة» لابن حجر (٢/ ٣٩ ـ ٤٠).

(٣) في «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٢٧١): مات في أول خلافة عثمان، وفي بعض الروايات أنه مات في خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه بالمدائن.

ذكر ابن الملَك في «شرح المشارق» في حديث: «من اغتسل يوم الجمعة وتطهّر بما استطاع من طهر، ثم ادَّهن أو مسَّ من طيب، ثم راح فلم يفرِّق بين اثنين، فصلى ما كُتِبَ له، ثم إذا خرج الإمام أنصت؛ غفر له ما تقدَّم بينه وبين الجمعة الأخرى»[1]، رواه البُخاري عن سلمان الفارسي)[2].

ما رواه عن النبيّ ﷺ ستون حديثًا، أخرج البُخاري منها أربعة، ومسلم ثلاثة.

ولقد رتبنا كيفية أعلام الأخيار من أصحاب النبيِّ المختار[3] ﷺ (وآله الأطهار)[4]، فالآن نسوق عنان القلم مستعينًا بالله المعين، إلى ترتيب كتيبة أعلام الأخيار من التَّابعين.

***

---

(١) رواه البخاري (٩١٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زيادة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

كتيبة أعلام الأخيار من التابعين الأبرار

اعلم أنَّ التَّابعين رحمة الله عليهم أجمعين منهم الذين أدركوا الجاهلية وحياة النبيِّ ﷺ وأسلموا ولا صحبة لهم، وهم المُخَضْرَمون، واحدهم مُخَضْرَم بفتح الراء، وكأنه خضرم، أي: قطع عمَّن أدرك الصُّحبة. منهم:

٥٢ ـ أبو عَمْرو سعد بن إياس الشَّيباني[١]

قال ابن قتيبة[٢]: كان يقول أبو عَمْرو الشيباني: أذكر أنِّي سمعْتُ من رسول الله ﷺ، وكنْتُ أرعى إبلًا لأهلي بكاظمة. وعاش مئة وعشرين سنة.

***

٥٣ ـ سُوَيْدُ بنُ غَفَلَة الكِنْدي[٣]

قال ابن قتيبة[٤]: هو ابن[٥] عَوْسَجَة[٦]، وأدرك النبيَّ ﷺ، فوفد إليه، فوجده قد قُبِض، وصحب أبا بكر ومن بعده، وشهد مع عليٍّ رضي الله تعالى عنه صفِّين.

ويُكنى أبا أميَّة.

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ١٦١)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٢٦)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ١٧٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ١٧٣ ـ ١٧٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣٩٣).

(٢) «المعارف» ص: ٤٢٦.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ١٣٢ ـ ١٣٤)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٢٧)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٢٠٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٦٩ ـ ٧٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ١٣٢).

(٤) «المعارف» ص: ٤٢٧.

(٥) أ: من.

(٦) وقع في جميع النسخ: مدعج، ولعل الصواب ما أثبت. انظر: «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٢/ ١٤٠٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٦٩).

وتوفِّي بالكوفة سنة اثنتين وثمانين، وقد بلغ من السنِّ مئة وسبعًا وعشرين سنة.

(وكان يقول: أنا لِدَةُ رسول الله ﷺ، ولدْتُ عام الفيل)[1].

* * *

٥٤ ـ أبو عُثمان عبد الرَّحمن بن مَلٍّ النَّهْدِي[2]

من قُضاعة، وأدركَ النبيَّ ﷺ، ولم يرَه.

وتوفِّي في[3] أوَّل ولاية الحجَّاج العراق بالبصرة.

وكان من ساكني الكوفة، فلمَّا قُتل الحسين رضي الله عنه تحوَّل إلى البصرة، فنزلها. وقال: لا أسكن (بلدة قُتل فيها)[4] ابن بنت رسول الله ﷺ.

قال أبو عثمان: صحبت سلمانَ اثنتي عشرة سنة. وقال أيضًا: أتت عليَّ ثلاثون[5] سنة، وما من شيء إلا وقد أنكرته، ما خلا أملي فإني أجده كما هو.

(وشهد فتح القادسية، وجَلُولاء، ونَهَاوَند، واليرموك، وأَذْرَبِيجان. ذكره ابن قتيبة.

قال أبو القاسم السِّمْناني في «روضة القضاة» (٤: ١٤٩٩): أدرك أبو عُثمان النَّهْدِي رسولَ الله ﷺ ولم يرَه، ولقي عمر، وابن مسعود، وابن عباس، وأسامة، وسعيد بن زيد، وسعد بن أبي وقاص، وأبا بكرة، وأبا هريرة، وسلمان)[6].

ولاَّه عمر رضي الله عنه قضاء البصرة بعد كعب بن سُور.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٩٧)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٢٦)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٤/ ١٨٦٩)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٤٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ١٧٥ ـ ١٧٨).

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ض، أ: (بلد قتل فيه).

(٥) زائدة في ض، أ، ع: (ومائة). ولعل الصواب عدمه كما في المعارف.

(٦) ساقطة من: ع.

(وفي «فوائد الجواهر المضيَّة» (١: ٤١٨) عن الإمام أحمد بن حنبل: لا أعلم في التابعين مثل أبي عُثمان النَّهْدي، وقيس، وعنه: أفضلهم قيس، وأبو عثمان، وعلقمة، ومسروق)[١][٢].

***

٥٥ ـ الأَحْنَف بن قَيْس[٣]

وفي «المعارف»: كان الأحنف يُكنى أبا بَحْرٍ، أتى رسولُ الله ﷺ بني تميم يدعوهم إلى الإسلام فلم يجيبوا، فقال الأحنف: إنّه يدعوكم إلى مكارم الأخلاق، وينهاكم عن ملائمها، فأسلموا، وأسلم الأحنف، ولم يفد إليه، فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفَد إليه، وشهد مع علي بن أبي طالب كرم الله تعالى وجهه صفِّين، ولم يشهد الجمل مع أحد من الفريقَيْن، واعتزل بأمر عليٍّ، وكان في طاعة عليّ رضي الله عنه[٤].

[وكان عم الأحنف صعصعة بن معاوية سيد بني تميم في خلافة معاوية، وكان له فرس يقال له: الطَّير[٥]، اشتراها بتسعين ألف درهم، وبقي الأحنف إلى زمن مصعب بن الزبير فخرج معه إلى الكوفة فمات بها.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) وانظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٣٠٥)، و«تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (١/ ٤٤).

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٦٤ ـ ٦٨)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٢٣ ـ ٤٢٥)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٤٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٨٦ ـ ٩٧)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣).

(٤) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٢٣).

(٥) في «المعارف»: الطرة.

وكان عمر رضي الله عنه وجّهه إلى خراسان، فظهر العدو ليلًا، وكان أول من ركب الأحنف بن قيس وهو يقول:

إنَّ علـــى كـــلِّ رئيـــسٍ حقًّـــا أنْ يَخْضِـــبَ الصَّعـــدةَ أو تَنْدَقَّـــا[1]

ثم حمل عليهم فقتل ضاحك الطبل وانهزم القوم، ومضوا في آثارهم حتى فتحوا مَرْو الرُّوْذِ.

وهؤلاء الأربعة من أعلام المخضرمين من التابعين][2].

ومنهم الذين لم يدركوا الجاهلية وأسلموا على يد الأصحاب وصحبوهم[3].

قالوا: التَّابع كلُّ مَنْ صحب الصَّحابي. وقيل: يكفي أن يلقى صحابيًّا، أو يراه.

قال ابن حجر في «المختصر»: والاكتفاء بذلك في التَّابع أقرب منه في الصحابي.

قال أبو عبد الله خفيف: أهل المدينة يقولون: أفضل التابعين سعيد بن المسيب، وأهل الكوفة: أويس، وأهل البصرة: الحسن[4].

قال الصَّدر الشَّهيد في «شرح الخَصَّاف» (١: ١٨٦ ـ ١٨٧) ذكر في «النوادر» عن أبي حنيفة قال: من كان من أئمة التابعين، وأفتى في زمن الصحابة، وزاحم في الفتوى وسوَّغوا له الاجتهاد فأنا أقلِّده، مثل شريح، والحسن، ومَسْروق بن الأَجْدع، وعَلْقمة.

(وفي «مناقب أبي حنيفة» لحافظ الدِّين الكَرْدَري بن البَزَّازي: ذكر أصحاب

---

(١) انظر: «المعارف» (ص: ٤٢٥)، و«مكارم الأخلاق» للخرائطي (ص: ٦٤).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض، ع: محبوهم.

(٤) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٣٠٥)، و«تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (ص: ٤٤).

الإمام الشَّافعي أنّ ابن عباس استفتى أصحاب ابن مسعود رضي الله عنهم، فعلقمة والأسود ومسروق فيمن أصاب عينه وجع أن يصلي مستلقيًا؟ روي عن ابن عباس لما بلغه موت علقمة قال: مات ربَّاني العلم)[1].

وفي «فوائد الجواهر المضية» (٢: ٤٢١): الفقهاء السَّبعة: سعيد بن المسيَّب، وعروة بن الزُّبير، والقاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصدِّيق، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعبيد الله بن عُتبة بن مَسعود، وسُليمان بن يَسار، وأبو بكر بن عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام، وهو السابع، قاله أبو الزِّناد. وقال ابن المبارك: السابع سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم.

وقد جمعهم ابن الأبيض محمَّد بن يوسف الحلبي، المعروف بقاضي العسكر تلميذ صاحب «البدائع» ملك العلماء علاء الدِّين الكاساني (حيث قال)[2]:

ألا إنَّ مـــن لا يـقـتـــدي بـأئـمـــة ... فقسمته ضِيْـزَى عـن الحـقِّ خارجَـة

فخذْهُـــم عُبـيـــد الله عُـــروة قاسم ... ســعيد أبـــو بكـــر ســليمان خارجــة

وذكر[3] الدَّمِيْرِي (في «حياة الحيوان» في السوس من الفوائد المستغربة): [4] ما أخبرني بعض أهل الخير: أنّ أسماء الفقهاء السبعة الذين كانوا بالمدينة الشريفة[5]، إذا كتب في رقعة وجعلت في القمح فإنَّه لا يسوِّس. انتهى.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) زيادة من ع.

(٣) ع: قال

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

[٥٦ ـ القاضي شريح[١]]

أقدمُ التَّابعين وقدوتُهم القاضي شُرَيح بن الحارث الكِنْدي.

كان من سادات التابعين وأعلامهم، وكان من أعلم الناس بالقضاء، استقضاه عمر بن الخطاب على الكوفة، ثم استقضاه عثمان، ثم استقضاه[٢] علي رضي الله تعالى عنهم، ولم يزل عليها بعد ذلك قاضيًا خمسًا وسبعين سنة، ولم يتعطل فيها إلا ثلاث سنين، امتنع فيها (من القضاء)[٣] في فتنة ابن الزُّبير.

واستعفى الحجاج من القضاء فعفاه[٤]، ولم يقض بين اثنين حتى مات، في سنة تسع وسبعين. ويقال: سنة ثمانين، وعاش مئة وعشرين سنة.

[وفي «أدب القضاء» للخصَّاف: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّه كتب إلى شريح فقال: ‹إذا جاء شيء في كتاب الله فاقضِ به، ولا يلهينَّك الرجال، ولا يمنعنَّك عن القضاء بحقٍّ حشمة محتشم، فلا[٥] شيء آخر، فإن جاءك شيء ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ، (فانظر إلى ما اجتمع عليه الناس، لأنّ إجماع الأمة حجَّة، فإن جاءك أمر ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ)[٦] ولم يتكلم به أحد

---

(١) انظر ترجمته في «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٣٣)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٧٠١ ـ ٧٠٢)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٥٠٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ١٠٠ ـ ١٠٦)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣٢٠ ـ ٣٢٣).

(٢) زيادة من ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: فاستعفاه.

(٥) ساقطة من: ض.

(٦) ساقطة من: أ.

فاختر أي الأمرين شئت، إن شئت أن تجتهد برأيك وتتقدم فتقدم، (وإن شئت أن)[1] تتأخر فامتنع، ولا أرى التأخير إلا خيرًا لك.

يعني: إن شئت أن تجتهد فاجتهد رجاء أن يوافق الصواب فيكون لك أجران، وإن شئت أن تمتنع من الاجتهاد مخافة أن تقتصر[2] في طريق الاجتهاد فتخطئ فامتنع، ولا أرى التأخير إلا خيرًا لك؛ يعني أسلم لذلك، فإن المجتهد لا يصيب الحق الذي عند الله تعالى إلا بالاجتهاد لا محالة'.

قال الصَّدر الشَّهيد: وهذا إنما كان في زمانهم، فإنَّه كان من المجتهدين كغيره[3]، فإذا امتنع عن الاجتهاد واحد لا يضيع حكم الله تعالى][4].

وكان طبقة شريح عالية، حتى صار لم ينعقد الإجماع بلا رأيه في زمانه، (واعتبروا خلافه بالصحابة)[5]، وكذا مَسْروق وعَلْقَمة.

[وفي «أصول فخر الإسلام» البَزْدَوي في باب متابعة أصحاب[6] النبيّ ﷺ: وأما التابعي فإن كان لم يبلغ درجة الفتوى في زمن الصحابة ولم يزاحمهم في الرأي، كان أسوة سائر أئمة الفتوى دون الصحابة من السَّلف لا يصح تقليده، وإن ظهرت فتواه في زمن الصحابة كان مثلهم في هذا الباب؛ أي في التقليد عند بعض مشايخنا، لتسليم مزاحمته إياهم، وقال بعضهم: لا يصح تقليده وإن ظهر

---

(١) ض: وأن.

(٢) أ: تقصر.

(٣) ض: كثيرة.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: أ

فتـواه، وهو دونهم؛ لعـدم احتمـال[1] التوقيف فيه.

ووجه الأول أنَّ شريحًا خالف عليًّا رضي الله عنه عيانًا في ردِّ شهادة الحسن[2]، وكان عليّ رضي الله عنه يقول له[3] في المشورة: قل يا أيها العبد الأبظر[4]، وخالف مَسْروقٌ ابنَ عباس رضي الله عنهما في النَّذر بذبح الولد، ثم رجع ابن عباس إلى فتواه[5]، ولأنه دخل بتسليمهم في جملتهم. إلى هنا كلام البَزْدَوي][6].

وذكر الخَصَّاف[7] عن شريح أنه[8] قال: إنما[9] القضاء جمرة فادفع الجمرة عنك بعودَين[10]. يعني بشاهدين. قال الصَّدر الشَّهيد: تأويله أنّه لما جثى[11] الخصمان بين يدي القاضي فقد توجَّه الاحتراق على القاضي، فعليه أن يدفع الاحتراق عن نفسه، وإن خالف أحرق نفسه.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر: «أصول السَّرَخْسي» (٢/ ١١٥)، و«حلية الأولياء» لأبي نعيم (٤/ ١٤٠)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٣/ ٢٦).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) الأبظر: هو الذي في شفته العليا طول مع نتوء. انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد (٣/ ٤٨٣)، و«غريب الحديث» لابن الجوزي (١/ ٧٨).

(٥) انظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (١٢٥١٤، ١٢٥١٥، ١٢٥١٦)، و«المبسوط» للسرخسي (٨/ ١٣٩).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) انظر: «شرح الخَصَّاف» للصدر الشهيد (١: ١٤٨ ـ ١٤٩).

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) أ: إن.

(١٠) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٩٨١)، وابن المقرئ في «معجمه» (٢/ ٣٦٧).

(١١) في المطبوع: جاء.

وكان شريح رحمه الله مزَّاحًا، تقدم إليه رجلان في شيء فأقرَّ أحدهما بما ادَّعى عليه صاحبه[1] وهو لا يعلم، فقضى عليه شريح، فقال: أتقضي عليّ بغير بيِّنة، قال: قد شهد عندي ثقة، قال: ومن هو، قال: ابن أخت خالتك[2].

[وذكر الشَّيخ الإمام علاء الدِّين محمَّد السَّمَرْقندي في «تحفة الفقهاء»: إذا كان الزوج غائبًا فطلبت فرض النفقة من القاضي وسماع البيِّنة منها على الزوجية وقيام المال في يد إنسان أمانة أو وديعة أو مضاربة ونحو ذلك، ولا علم للقاضي، لا يجيبها إلى ذلك، ولا يحكم عليه، وهذا قول أبي حنيفة الأخير، وهو قول شريح. وكان قوله الأول أنَّ القاضي يقضي لها، وهو قول إبراهيم النَّخَعي، والصحيح قول شريح؛ لأنَّ هذا قضاء على الغائب من غير أن يكون عنه خصم حاضر، وأنه لا يجوز عندنا، انتهى.

وذكر الزَّيْلَعِي: وقال زفر: يسمع بينتها، ولا يقضي بالنكاح، ويعطي النفقة من مال الزوج إن كان له مال، وإن لم يكن له مال يؤمر بالاستدانة؛ لأنّ في قبول البيِّنة بهذه الصفة نظرًا لها، وليس منه ضرر على الغائب، وهو قول أبي حنيفة أوَّلًا ثم رجع عنه، انتهى.

قال مولى خُسْرَو في «الدرر والغرر»: وقال زفر: يقضي بها لا به؛ أي: بالنَّفقة لا النِّكاح، لأنَّ فيه نظرًا لها، ولا ضرر على الغائب، فإنّه لو حضر وصدَّقها فقد أخذت حقَّها، وإن جحد يحلف، فإن نكل صدق[3]، وإذا أقامَتْ بيِّنة فقد ثبت حقها، وإن عجزت يضمن الكفيل أو المرأة، ويقول زفر: يعمل للحاجة إليها دونه.

---

(١) ع: الآخر.

(٢) رواه ابن حيان في «أخبار القضاة» (٢/ ٢٨٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ١٣٥).

(٣) في الأصل: صدقها. ولعل الصواب ما أثبت.

وفي «ملتقى الأبحر»: وهو المعمول به والمختار، والقضاة اليوم يعملون بقول زفر للحاجة إليه][1].

وكان شريح أحد السَّادات الطُّلُس وهم أربعة: عبد الله بن الزُّبير، وقيس بن سعد بن عبادة، والأحنف بن قيس الذي يضرب بحِكَمِه المثل، ورابعهم شريح هذا. والأطلس: الذي لا شَعر في وجهه، ذكره الدَّمِيْرِي (في «حياة الحيوان».

وذكر الدَّمِيْرِي عن سعيد بن جبير أنّه قال: رأيت شريحًا ذاهبًا، فقلت له: أين تذهب؟ قال: أريد الكُناسة. فقلت: وما تصنع بالكُناسة؟ قال: أنظر إلى الإبل كيف خُلِقت[2])[3].

***

[٥٧ ـ عَلْقَمة بن قَيْس[4]]

عَلْقمة بن قَيْس بن عبد الله بن مالك النَّخَعي.

كان عمَّ الأسود بن يزيد النَّخَعي، وكان أعلم أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. قال إبراهيم النَّخَعي: ولد في حياة النبيّ ﷺ.

وقرأ القرآن على ابن مسعود، وسمع من عمر، وعليّ، وأبي الدَّرداء، وطائفة من الصحابة رضي الله عنهم، وكان أشبه النَّاس بابن مسعود، سَمتًا، وهديًا، وعلمًا.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ذكره الزمخشري في «الكشَّاف» (٤/ ٧٤٧).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ١٤٦ ـ ١٥٤)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٣١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٥٣ ـ ٦٢)، و«الإصابة» لابن حجر (٥/ ١٣٦)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٢٨١ ـ ٢٨٢).

قال ابن مسعود: ما أعلم شيئًا وإلا وعلقمة يعلمه[1].

[وقال قَابوس بن أبي ظَبْيان: قلت لأبي: لأي شيء كنت تأتي علقمة وتدع الصحابة؟ قال: كنت أدركْتُ ناسًا من الصحابة وهم يسألونه ويستفتونه[2].

تفقَّه به إبراهيم النَّخعي والشَّعبي. قال إبراهيم النَّخَعي: كان صوَّامًا قوَّامًا يقرأ القرآن في خمس، وقد قام بالقرآن في ليلة عند البيت، قرأ القرآن على عبد الله، فكأنه عجل، فقال: فداك أبي وأمي رتِّل فإنّه زين القرآن[3]. وقال علقمة: قرأت القرآن في سنتين[4]][5].

توفي سنة اثنتين وستين، ذكره الذهبي في «الطبقات»، وابن قتيبة في «المعارف»[6].

[قال الإمام الزَّاهدي في «شرح القُدُوري» في قوله: ولا يزال على حكم السفر حتى ينوي الإقامة في بلد خمسة عشر يومًا فصاعدًا، فيلزم الإتمام، وإن نوى الإقامة أقلّ من ذلك لم يتم. وقال الشَّافعي: إذا أقام أربعًا أتمَّ. فإن دخل بلدًا فلم ينوِ أن يقيم فيه خمسة عشر يومًا، وإنما يقول: غدًا أخرج أو بعد غدٍ أخرج حتى بقي على ذلك سنين فإنّه يصلي ركعتين، فإن النبيّ ﷺ أقام بتبوك عشرين ليلة وهو يقصر، وابن عمر

---

(١) انظر: «معرفة القراء» للذهبي (١/ ٥٢).

(٢) رواه أبو خيثمة النسائي في «العلم» (٥٥)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص: ٢٣٨).

(٣) رواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (١/ ١٩٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٧٢٤).

(٤) رواه مسلم في «مقدمة صحيحه» (١/ ١٩)، وذكر أن فيه الحارث الأعور الكذاب.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٣١).

رضي الله عنهما بأَذْرَبِيجان ستة أشهر يقصر[1]، والصحابة (برَامَهُرْمُز مدَّة)[2] تسعة أشهر يقصرون، وعلقمة أقام بخَوَارِزم سنتين يقصر.

قال الصَّدر الشَّهيد في «شرح الخَصَّاف» (١/ ١٨٣ ـ ١٨٨): وعن أبي حنيفة: ما بلغني من الصحابة وأفتي به فأقلِّده ولا أستجيز خلافه، يعني: أقلِّد جميع الصحابة، وهو الظاهر من المذهب. وهذا لا يخلو: إما أن قالوا ذلك جزافًا أو سماعًا أو اجتهادًا، ولا يظن بهم أنهم قالوا[3] جزافًا، فإن كان سماعًا لزم كلُّ واحد منهم الانقياد له، وإن كان اجتهادًا فاجتهادهم أولى من اجتهاد غيرهم؛ لأنَّه يوفَّقون للصواب مالا يوفَّق غيرهم لذلك.

أما في التَّابعين فعن أبي حنيفة روايتان، في رواية قال: «لا أقلّدهم، هم رجال اجتهدوا، ونحن رجال نجتهد»، وهو الظاهر من المذهب. والثاني ذكر في «النوادر» قال: «من كان من أئمة التابعين وأفتى في زمن الصحابة، وزاحمهم في الفتوى، وسوغوا له الاجتهاد فأنا أقلّده، مثل شريح، والحسن، ومسروق بن الأجدع، وعلقمة. وهذا لأنهم لما بلغوا درجة الفتوى في زمن الصحابة، وسوغوا لهم الاجتهاد صار قولهم كقول الصحابة».

فعلى هذه الرواية لا يحتاج إلى الجواب أن ذكر أبو حنيفة أقاويلهم في الكتب، وعلى ظاهر المذهب نحتاج، فنقول: إنما ذكر لا محتجًا بها بل بيانًا أنّه لم يشتبه بهذا القول بل سبقه غيره، وقال متبعًا لا مخترعًا. إلى هنا من كلام الصَّدر الشَّهيد في باب اجتهاد الرأي.

---

(١) ض، أ: يقصروا. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) ض، أ: (برؤس موضع هو). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ض: كانوا.

وفي باب المسألة عن الشهود من هذا الكتاب: قال الصَّدر الشَّهيد أيضًا: عن أبي حنيفة روايتان؛ الأولى أنّه قال: أقلِّد من كان من القضاة[1] المفتين من الصحابة رضي الله عنهم لقوله ﷺ: «اقْتَدُوا بِاللَّذين مِنْ بَعْدِي أَبي بَكْرٍ وَعُمَر رضي الله عنهما»[2]، وقد اجتمع في حقِّهما القضاء والفتوى، فمن كان في معناهما فأقلِّدهم ولا أستجيز خلافهم برأي، وخرج عن هذا جماعة منهم أبو أمامة، وسهل بن سعد الساعدي، وأبو حميد الساعدي، والبراء بن عازب، وغيرهم.

الثاني قال: أقلِّد جميع الصحابة، ولا أستجيز خلافهم برأي إلا ثلاثة نفر: أنس بن مالك، وأبو هريرة، وسمرة بن جندب. فقيل له: في ذلك؟ فقال:

أما أنس فقد بلغني أنّه اختلط عقله في آخر عمره، وكان يستفتي من علقمة، وأنا لا أقلِّد علقمة، فكيف أقلّد من يستفتي من علقمة؟

وأما أبو هريرة كان يروي كلَّ ما بلغه، وسمع من غير تأمُّل في المعنى.

وأما سمرة فما وجدت في نسختي.

ثم ظفرت في «روضة الزَّنْدَوِيْستي» إليه في الباب السابع والتسعين في فضل الصحابة، قال فيه: اختلفوا أنّ تقليد الصحابة يجوز أم لا، قال علماؤنا في ظاهر الأصول: يجوز، وأقاويل جميع الصحابة حجة بغير معرفة المعنى ونعمل بها، حتى روي عن أبي حنيفة أنّه سئل فقيل له: إذا قلْتَ قولًا وكتاب الله يخالف قولك؟ فقال: أترك قولي بكتاب الله تعالى، فقيل له: وإذا كان خبر الرسول ﷺ يخالف قولك؟ قال: أترك قولي بخبر الرسول ﷺ، فقيل له: إذا كان

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) رواه الترمذي (٣٦٦٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه، وقال: حديث حسن.

قـول الصحابـة يخالـف قولك؟ قال: أتـرك قولي بجميـع أقوال الصحابـة إلا ثلاثة، منهـم أبـو هريـرة، وأنس بـن مالك، وسـمرة بـن جندب.

قال الفقيه أبو جعفر الهِنْدُوَاني: فإنما لم يترك قوله بقول هؤلاء الثلاثة لأنهم مطعونون، أما أبو هريرة رضي الله عنه فإنّه روى عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «من أصبح جُنبًا فلا صوم له»، قالت عائشة رضي الله عنها: أخطأ أبو هريرة، كان نبي الله ﷺ يصبح جُنبًا من غير احتلام، ثم يتم صوم يومه ذلك، وذلك في رمضان، فقال أبو هريرة: هي أعلم، كنت سمعته من الفضل بن عباس[1]. والفضل يومئذ كان ميتًا، فقد أحال خبره إلى ميت فصار مطعونًا.

وأما أنس رضي الله عنه فإنّه لم يكن فقيهًا حتى قال للحسن البصري: ما معنى قوله ﷺ: «لا تنقشوا في خواتيمكم عربيًّا، ولا تستضيئوا بنار المجوس»[2]، فعلمه، فقال معنى قوله: «عربيًّا» يعني: محمدًا ﷺ، فإنّه كان عربيًّا، «ولا تستضيئوا بنار المجوس» أي لا تشاوروا في أمور الدِّين مع المجوس[3]، فلما لم يعرف هذا بأنه لم يكن فقيهًا. وأيضًا فإنّه تعلّم أحكام الوضوء من ابن عمر رضي الله عنه فدلَّ على نسيانه فلم يقبل قوله.

وأما سمرة بن جندب رضي الله عنه فإنّه روي أنّ رجلًا كان يختلف إلى سمرة وأبي محذورة فكان إذا جاء سمرة قال: كيف تركت أبا محذورة، وإذا جاء إلى أبي محذورة قال: كيف تركت سمرة، فطال ذلك على الرجل، فسئل سمرة عن ذلك فقال: إنّ رسول الله ﷺ قال: آخركما موتًا في النار، وقد روي أنّ سمرة كان آخرهما

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٦٦٧٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٤٩٩).

(٢) رواه النسائي (٥٢٠٩).

(٣) روى نحوه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١٦).

موتًا[1]، فلذلك لم يقبل. قال الفقيه أبو جعفر: روي ما ينفي هذا الطعن، لأنّه روي أنّه وقع حريق بالمدينة فاحترق فيه سمرة[2]، فكان مراد النبيّ ﷺ نار الدنيا لا نار الآخرة فلا يصح الطعن[3].

ثم إنّي رأيت في باب تقسيم الراوي من «أصول فخر الإسلام البَزْدَوي»: أما المعروفون بالفقه والاجتهاد من الصحابة، فالخلفاء الراشدون، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وعائشة، وغيرهم رضي الله عنهم، ممن اشتهر بالفقه والنظر. وحديثهم حجة إنْ وافق القياس أو خالفه، فإن وافقه تأيّد به، وإن خالفه ترك القياس به.

وأما رواية من لم يُعرف بالفقه لكنه معروف بالعدالة، والحفظ، والضبط مثل أبي هريرة، وأنس بن مالك رضي الله عنهما، فإن وافق القياس عمل به، وإن خالفه لم يترك إلا بالضرورة وانسداد باب الرأي. ووجه ذلك أنّ ضبط حديث رسول الله ﷺ عظيم الخطر، وقد كان النقل بالمعنى مستفيضًا فيهم، فإذا قصر فقه الراوي عن درك معاني حديث رسول الله ﷺ وإحاطتها، لم يؤمن أن يذهب عليه شيء من معانيه بنقله فتدخله شبهة زائدة يخلو عنها القياس فيحتاط في مثله، وإنما نعني[4] بما قلنا قصورًا عند المقابلة بفقه[5] الحديث المروي، فأما الازدراء بهم فمعاذ الله عن ذلك،

---

(١) روى نحوه البخاري في «التاريخ الصغير» (٤٤٦، ٤٤٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٧٦، ٥٧٧٩).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) انظر: «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤/ ٤٩٠).

(٤) أ: نفتي.

(٥) أ: لفقه.

فإن محمدًا رحمه الله حكى عن أبي حنيفة في غير موضع أنّه احتج بمذهب أنس بن مالك رضي الله عنه وقلَّده، فما ظنك في أبي هريرة رضي الله عنه، حتى إنَّ المذهب عند أصحابنا رحمهم الله في حديث المعروف بغير الفقه أنَّه لا يردُّ حديث أمثالهم إلا إذا انسدَّ باب الرأي والقياس، فحينئذ يترك، وإلا فلا.

وفي «قوت القلوب» لأبي طالب المكي: وقد رَخَّص في سوق الحديث على المعنى دون سياقه على اللفظ جماعة من الصحابة منهم علي، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبو الدرداء، وواثلة بن الأسقع، وأبو هريرة، رضي الله عنهم، ثم جماعة من التابعين، يكثر عددهم، منهم إمام الأئمة الحسن، ثم الشعبي، وعَمرو بن دينار[1]، والنَّخَعي، ومجاهد، وعِكْرِمة، نقلنا ذلك عنهم في كتب سيرهم بأخبار مختلفة الألفاظ.

وقال ابن سيرين: كنت أسمع الحديث من عشرة، المعنى واحد والألفاظ مختلفة، ولذلك اختلفت ألفاظ الصحابة في رواية الحديث عن رسول الله ﷺ؛ فمنهم من يرويه تامًّا، ومنهم من يجيء به مختصرًا، ومنهم من يرويه على المعنى، وبعضهم من[2] يغاير بين اللفظين، أو يراه واسعًا إذا لم يخالف المعنى ولم يخل بالبغية.

روي أنَّه قال رجل للحسن البصري: يا أبا سعيد، إنك تحدث بالحديث، فأنت أحسن له سياقًا وأجود تحبيرًا، وأفصح لسانًا منَّا[3] إذا حدثتنا به، فقال: إذا أصبت المعنى فلا بأس بذلك. إلى هنا من «قوت القلوب».

---

(١) في الأصل: «ضياء»، والمثبت من «قوت القلوب» (ص: ٢٩٩).

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: أ.

ذكر الدَّمِيْرِي في ذكر الحية (من «حياة الحيوان»)[1] عن «تاريخ ابن النجار»[2] في ترجمة يوسف بن علي الزنجاني الفقيه الشَّافعي، قال: سمعت أبا إسحاق الشِّيْرَازِي يقول: سمعت القاضي أبا الطيب يقول: كنا في حلقة النظر بجامع المنصور ببغداد، فجاء شاب خراساني يسأل عن مسألة المصرّات، ويطالب بالدَّليل، فاحتجّ المستدل بحديث أبي هريرة الثابت في الصحيحين وغيرهما، فقال الشاب وكان حنفيًّا: أبو هريرة غير مقبول الحديث؟ قال القاضي: فما استتم كلامه حتى سقطت عليه حية عظيمة من سقف الجامع، فهرب الناس وتبعت الشاب دون غيره، فقيل له: تُبْ تُبْ. فقال: تبْتُ، فغابت الحية ولم يبق لها أثر، وقال ابن الصلاح: هذا إسناد ثابت فيه ثلاثة من صلحاء الأمة][3].

***

[٥٨ ـ الأسود بن يزيد[4]]

الأسود (بن يزيد)[5] بن قيس بن عبد الله النَّخَعي.

صاحب عبد الله بن مسعود، يكنى أبا عبد الرَّحمن، كان رأسًا في العلم والعمل والفقه والقراءة.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) أ: خَلِّكان.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ١٣٤ ـ ١٣٨)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٣٢)، والاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٢٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٥٠ ـ ٥٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣١٣).

(٥) ساقطة من: ع

أخذ القراءة عرضًا عن ابن مسعود، وحدّث عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، ومعاذ، وعائشة، رضي الله عنهم.

(قرأ عليه)[1] وروى عنه وأخذ الفقه: إبراهيم النَّخَعي، وابنه عبد الرَّحمن بن الأسود، (وقرأ جماعة)[2] كثيرة، منهم يحيى بن ذياب[3]، وأبو اسحاق السبيعي.

وكان أسنَّ من علقمة بسنوات.

قال منصور، عن إبراهيم: كان الأسود يختم القرآن في كلِّ ست، وفي رمضان في كلِّ ليلتين، وكان علقمة يختمه في خمس، ذكره الذَّهبي[4].

وفي «معارف ابن قتيبة» (ص/ ٤٣٢): مات سنة أربع وسبعين، وكان حج ثمانين حجة وعمرة.

***

٥٩ ـ مسروق بن الأجدع الهَمْدَاني[5]

كان صاحبَ عبد الله بن مسعود، وأخذ الفقه عنه، وسمع من أبي بكر، وعمر رضي الله عنهم، كان قاضيًا في إمرة ابن رباحة، ولَّاه معاوية رضي الله عنه، وكان

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: وجماعة.

(٣) أ: دياب. وفي بعض الكتب: رياب.

(٤) روى نحوه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (١/ ٢٥٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٥٧٨).

(٥) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ١٣٨ ـ ١٤٥)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٣٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٦٣ ـ ٦٩)، و«الإصابة» لابن حجر (٦/ ٢٩١) و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٢٨٥).

مـن أعـلام التابعيـن، وكان أبوه الأجدع شـاعرًا، (وهو القائل فـي وصف الخيل:

وكأن صَرْعـاها كِـعـاب[1] مـقـامر ضُرِبَتْ على شُـزُنٍ فهنَّ شَـواعي[2])[3]

مات سنة ثلاث وستين.

[ذكر الخَصَّاف في باب الدخول في القضاء، عن مسروق أنّه قال: لأنْ أقضي يومًا واحدًا بحقٍّ وعدلٍ أحب إليَّ من سنة أغزوها في سبيل الله[4].

وإنمـا قـال ذلـك لأنَّ الجهـاد فيـه أمـر بالمعـروف، وفـي القضـاء بحـقٍّ أمـر بالمعـروف وإظهـار الحـقِّ ونصـرة المظلوم، فيكـون نفع القضـاء أعم، ومـا يكون أعـم نفعًـا كان أفضل.

قال الصَّدر الشَّهيد: ذكر مسروق محاسن القضاء، لأنَّه ابتلي به، ومن ابتلي بشيء يذكر محاسن ذلك الشيء، هذا هو العادة.

وفي «روضة أبي القاسم علي السِّمْناني»[5]: روى هشام عن محمَّد رحمه الله أنّه كان لا يرى بأسًا أن يأخذ القاضي رزقًا من بيت المال؛ لأنّ القضاة من السلف قد ارتزقوا من بيت المال، فلا بأس بأن يرتزقوا في زماننا، وإن استعفَّ وتنزَّه فذلك أفضل له؛ لأنَّ القضاة من السلف منهم من ارتزق ومنهم شريح، ومنهم من استعفَّ وتنزه ومنهم مسروق، وكان مسروق من أعيان السلف وسادات التابعين، وأفتى في

---

(١) أ: لعاب.

(٢) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (٤٣٢)، و«تهذيب اللغة» للأزهري (٣/ ٤٢).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٦/ ٨٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٥٤٥).

(٥) «روضة القضاة» ١: ٨٥ ـ ٨٦.

زمن الصحابة وزاحمهم في الفتوى، وهم ممن قضى وقسّم المدّعي بين الاثنين إذا ادَّعيا شيئًا في يد ثالث، وأقام بعضهم شهودًا أكثر من الآخر على عدد الشهود.

وقال فخر الإسلام البَزْدَوي في «أصوله»: خالف مسروق ابن عباس في النذر بذبح الولد، ثم رجع ابن عباس إلى فتواه[1] وسلّمه[2]، وبتسليمه دخل في جملة الصحابة رضي الله عنهم؛ أي كان مثلهم][3].

* * *

[٦٠ ـ أبو عبد الرَّحمن السُّلَمي[4]]

أبو عبد الرَّحمن السُّلَمي عبد الله بن حبيب.

مقرئ الكوفة، من أصحاب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وكان يعلِّم الحسن والحسين رضي الله عنهما القرآن[5]، (أمره علي رضي الله عنه أن يعلمهما القرآن)[6] ذكره الكَرْدَري.

وكان مقرئًا، وحمل عنه الفقه، وروى عن ابن مسعود.

---

(١) أ: قوله.

(٢) انظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (١٢٥١٤، ١٢٥١٥، ١٢٥١٦)، و«المبسوط» للسرخسي (٨/ ١٣٩).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٢١٢ ـ ٢١٤)، و«المعارف» لابن قتيبة (٥٢٨)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١٢٩٨)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٢٦٧ ـ ٢٧٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٥/ ٦٧).

(٥) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٢٦٨).

(٦) ساقطة من: أ.

ولد في حياة النبيّ ﷺ، وقرأ القرآن، وجوّده، وبرع في حفظه، وعرض على عُثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبيّ بن كعب رضي الله عنهم.

(وروي أنّه تعلّم القرآن من عُثمان بن عفان، وعرض على عليّ رضي الله عنهما)[1]، وكان يقرئ الناس في المسجد الأعظم أربعين سنة.

(وقال شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة: أنّه قرأ في خلافة عُثمان إلى أن توفي في إمرة الحَجَّاج[2].

وكان أبوعبد الرَّحمن ثقة كبير القدر، وحديثه مخرَّج في الكتب الستة)[3].

توفي في سنة أربع وسبعين، وقيل: ثلاث وسبعين، وقيل: في أوائل[4] ولاية الحَجَّاج.

وروى عنه إبراهيم النَّخَعي، وسعيد بن جبير، وعلقمة بن مرثد، وعطاء بن السائب، وإسماعيل السُّدي.

قال عطاء بن السَّائب: إنَّ أبا عبد الرَّحمن السُّلمي قال: إنَّا أخذنا القرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلَّموا عشر آيات لم يجاوزوهنَّ إلى العشر الآخر حتى يعلموا ما فيهن، وكنا نتعلم القرآن والعمل به، وإنه سيرِث القرآن بعدنا قوم يشربونه شرب الماء لا يجاوز تراقيهم، بل لا يجاوزها هنا، ووضع يده على حلقه. كذا ذكره الذهبي في «طبقات القراء»[5].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) رواه البخاري (٥٠٢٧).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر: «معرفة القراء» للذهبي (١/ ٥٤)، ورواه ابن سعد في «الطبقات» (٦/ ١٧٢)، =

٦١ ـ سعيد بن المسيب[1]

وكان أفقه أهل الحجاز وممن أفتى في زمن الصحابة وزاحمهم في الفتوى، واعتبروا خلافه في الإجماع مع الصحابة رضي الله عنهم.

روى عن عمر، وعُثمان رضي الله عنهما، وتعلّم العلم عن أبي هريرة رضي الله عنه. [ذكره الكَرْدَري.

قال الشَّيخ الإمام جمال الدِّين البَزْدَوي في «التهذيب[2] شرح الجامع الصغير»: قال الشَّيخ أبو الحسن الكَرْخي: ما قال أحد بتخميس مال المرتد الذي لَحق بدار الحرب أو مات أو قتل على ردته والجزية قبل الشَّافعي ولا في عصره ولا بعده إلى الآن، ودليلنا على الشَّافعي إجماع الصحابة؛ لأنّه روي عن أبي بكر، وعلي، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وسعيد بن المسيب، والحسن، مثل قولنا، فإن قيل: أليس أبو بكر غَنِم مال أهل الردة؟ قلنا: لأنّه كان له مَنعة، فصار في حكم أهل الحرب، ألا ترى أنّه سبا ذراريهم. إلى هنا كلام جمال الدِّين.

وإنما لم يعتبروا خلافه في الإجماع على اشتراط دخول الثاني بها في الحل للزوج الأول للخبر المشهور فيه، ولعدم استناده إلى دليل، والحديث المشهور يجوز به الزيادة على الكتاب، وهذه الزيادة على تقدير أن يراد بالنكاح في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠]: العقد. وأما على تقدير أن

= والفريابي في «فضائل القرآن» (ص: ١٦٥).

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٢٨٩ ـ ٢٩٣)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٣٧ ـ ٤٣٨)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٢١٧ ـ ٢٤٦)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣٧١ ـ ٣٧٢).

(٢) زائدة في أ: في.

يـراد بـه: الوطء، كمـا هو طريقـة بعض المشـايخ؛ حملًا للـكلام على الإفـادة دون الإعـادة، يكـون الحديـث موافقًـا للكتـاب فـلا زيـادة، وذلـك لأنّ العقـد اسـتفيد بإطـلاق اسـم الزوج فـي قوله تعالـى: ﴿زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾، فلـو حملنا النـكاح على العقد كان ذلـك تأكيـدًا لا تأسيسًـا، والتأسـيس أولى مـن التأكيد.

وذكر[1] أبو القاسم علي السَّمْناني في «روضة القضاة» (٤/ ١٤٩٥): توفي القاضي سعيد بن المسيب الفقيه الرَّاوية[2] العالم الكبير سنة اثنتين وتسعين، فهو من وجوه المدينة والأعيان، وله محنة وأخبار مع الحجَّاج][3].

وذكر ابن قتيبة في «المعارف» (ص. ٤٣٧ ـ ٤٣٨): كان سعيد بن المسيَّب أفقه أهل الحجاز وأعبر الناس[4] للرؤيا.

قال له رجل[5]: رأيت كأن عبد الملك بن مروان يبول في مسجد النبيّ ﷺ أربع مرات. قال: إن صدقَتْ رؤياك قام من صلبه أربعة خلفاء.

[وقال آخرُ: رأيت كأني أخذت عبد الملك وأضجعته إلى الأرض، ثم نطحته، فأوتدت في ظهره أربعة أوتاد. قال: ما أنت رأيتها، ولكن رآها ابن الزبير، ولئن صدقَتْ رؤياه قتله عبد الملك بن مروان، وخرج من صُلْب عبد الملك أربعة كلهم (يكون خليفة)[6].

---

(١) أ: قال.

(٢) في ض: الرواية

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: أهل الحجاز.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) ض: (يكونوا خلفاء).

وكان جابر بن الأسود بالمدينة فدعاه للبيعة لابن الزُّبير، فأبى، فضربه ستين سوطًا، وضربه أيضًا هشام بن إسماعيل ستين سوطًا، وطاف به في[1] المدينة في تبَّان من شعر، وذلك أنّه دعاه للبيعة للوليد وسليمان بالعهد فلم يفعل][2].

وكانت وفاته بالمدينة سنة أربع وتسعين، وكان مولده بعد سنتين مضتا من خلافة عمر رضي الله عنه، وكانت بنت أبي هريرة تحت سعيد بن المسيَّب.

***

٦٢ ـ الحسن البصري[3]

كان من سادات التابعين، وأفتى في زمن الصحابة وزاحمهم في الفتوى.

كان هو وابن سيرين أبو محمَّد من سبي مَيْسان[4]، افتتح المغيرة بن شعبة مَيْسان[5] حين ولاّه[6] عمر البصرة، واسم[7] أبي الحسن البصري (يسار مولى الأنصار)[8]، واسم أمه خيرة مولاة أم سلمة رضي الله عنها زوج النبيّ ﷺ، وربما

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ١١٨)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٤٠)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٥٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٥٦٣ ـ ٥٨٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٤٨ ـ ٦٢).

(٤) أ: بيسان.

(٥) أ: بيسان.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ع: واسمه.

(٨) ساقطة من: ع.

غابت، فبكى الحسن فتعطيه أم سلمة ثديها، فتعلِّله به إلى أن تجيء أمُّه، يدر عليه[1] ثديها فيشربه، فيرون أنَّ تلك الحكمة والفضل من بركة ذلك.

وكان الحسن بارعَ الفصاحة، بليغَ المواعظ، كثيرَ العلم، جميع كلامه في الوعظ وذم الدنيا.

بلغ من العمر[2] تسعًا وثمانين سنة[3]، كان مولده لسنتين بقيتا من خلافة عُمر، ومات سنة عشر ومئة، في السنة التي مات فيها محمَّد بن سيرين، بعده بمئة يوم، ولم يشهد ابن سيرين جنازته لشيء كان بينهما. ذكره ابن قتيبة[4].

(وذكر أيضًا)[5] في «المعارف» (ص. ٤٤١): [وكان الحسن تكلَّم في شيء من القدر، ثم رجع عنه، وكان عطاء بن يسار قاضيًا، ويرى[6] القدر، وكان لسانه سحرًا، وكان يأتي إلى الحسن هو ومعبد الجهني فيسألانه فيقولان: يا أبا سعيد! إنّ هؤلاء الملوك يسفكون دماء المسلمين ويأخذون الأموال ويفعلون، ويقولون: إنما تجري أفعالنا على قدر الله تعالى، فقال: كذب أعداء الله.

وذكر محمَّد الشَّهْرَسْتاني في «الملل والنِّحل»: رأيت رسالة نُسبت إلى الحسن البصري كتبها إلى عبد الملك بن مروان، وقد سأله عن القول بالقدر والجبر، فأجابه بما يوافق مذهب القدريَّة، واستدلَّ فيها بآيات من الكتاب ودلائل من العقل، ولعلها

---

(١) ض: عليها.

(٢) ض، أ: السن.

(٣) زيادة من ع.

(٤) «المعارف» ص: ٤٤١.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ض: يروي.

لواصل بن عطاء، فما كان الحسن ممَّن يخالف السلف في أنَّ القدر خيره وشره من الله تعالى، فإن هذه الكلمة كالمجمع عليها عندهم.

كان واصل بن عطاء تلميذ الحسن البصري، يقرأ عليه العلوم والأخبار، وكان في أيام عبد الملك وهشام بن عبد الملك، وكان قد دخل واحد يومًا على الحسن البصري فقال: يا إمام الدِّين، لقد ظهرت في زماننا جماعة يكفِّرون أصحاب الكبائر، والكبيرة عندهم تخرج به عن الملَّة، وهم وعِيدِيَّة الخوارج، وجماعة يرجون أصحاب[1] الكبائر، والكبيرة عندهم لا تضر الإيمان، بل العمل على مذهبهم ليس من الإيمان ركن، ولا يضرُّ مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهم مرجئة الأمة، وكيف تحكم لنا في ذلك الاعتقاد؟

فتفكَّر الحسن في ذلك وقبل أن يجيب، قال واصل بن عطاء: إنَّا لا نقول: إنَّ صاحب الكبيرة مؤمن مطلق، ولا كافر مطلق، بل هو في منزلة بين المنزلتين، لا مؤمن ولا كافر. ثم قام واعتزل إلى أسطوانة من أسطوانات المسجد يقرِّر ما أجاب به على جماعة من أصحاب الحسن. فقال له الحسن: اعتزل عنَّا واصل، فسمِّي هو وأصحابه معتزلة.

ووجه تقريره أنّه قال: إنَّ الإيمان عبارة عن جميع خصال الخير، إذا اجتمعت سُمِّي المرء مؤمنًا وهو اسم مدح، والفاسق لم يستجمع هذه الخصال ولا استحق اسم المدح فلا يُسمى مؤمنًا، وليس هو بكافر مطلق أيضًا؛ لأنَّ الشهادة أكبر أعمال الخير موجودة فيه، ولا وجه لإنكارها، لكنه إذا خرج من الدنيا على كبيرة من غير توبة فهو من أهل النار خالدًا فيها؛ إذ ليس في الآخرة إلا الفريقان: ﴿فَرِيقٌ فِي ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي ٱلسَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، لكنه مخفف عنه العذاب، وتكون دَرَكته دون دَرَكة الكفار.

---

(١) زائدة في ض: (أصحاب) ثانية.

وتابعه على ذلك عَمْرو بن عبيد بعد أن كان موافقًا له بالقدر وإنكار الصفات، وكان عَمْرو يرى[1] القدر، ويدعو إليه، واعتزل الحسن وأصحابه فسموا المعتزلة. وكان عَمْرو بن عبيد يخلف[2] أصحاب الشُّرَط على البصرة، وكان النَّاس إذا رأوا عَمرًا مع أبيه قالوا: خير الناس ابن شر الناس، فيقول عُبيد: صدقتم، هذا إبراهيم وأنا آزر.

وعن الأوزاعي قال: أول من تكلَّم في القدر مَعبد الجهني، ثم غيلان بعده[3]، وكان غَيلان قبطيًّا، فأخذه هشام بن عبد الملك فصلبه بباب دمشق.

وقرَّر واصل بن عطاء هذه القاعدة القدرِّية أكثر ما كان يُقرِّر قاعدة الصفات، فقال: إنّ الباري تعالى حكيم عادل، لا يجوز أن يُضاف إليه شر وظلم، ولا يجوز أن يريد من العباد خلاف ما يأمر، ويحكم عليهم شيئًا ثم يجازيهم عليه، فالعبد هو الفاعل للخير والشر، والإيمان والكفر، والطاعة والمعصية، وهو المجازَى على فعله، والربُّ تعالى أقدر على ذلك كله، وأفعال العباد محصورة في الحركات والسكنات والاعتمادات، والنظر والعلم، قال: ويستحيل أن يخاطب العبد بـ «افعَلْ» ولا يمكنه أن يفعل، وهو يحس من نفسه الاقتدار والفعل][4].

---

(١) ض: يروي.

(٢) أ: خلفا.

(٣) كذا رواه ابن قتيبة في «المعارف» (ص: ٤٨٤)، وفي «القدر» للفريابي (ص: ٢٤٠)، و«الإبانة» لابن بطة العكبري (٢/ ٢٩٨)، و«اعتقاد أهل اسنة» للالكائي (٤/ ٧٥٠): عن الأوزاعي يقول: أول من نطق في القدر رجل من أهل العراق يقال له: سوسن، كان نصرانياً فأسلم ثم تنصر، فأخذ عنه معبد الجهني، وأخذ غيلان عن معبد.

(٤) ساقطة من: ع.

وكان الحسن كاتب الربيع بن زياد الحارثي بخراسان، قيل ليونس بن عبيد: أتعرف أحدًا يعمل بعمل الحسن، فقال: والله ما أعرف أحدًا يقول بقوله، فكيف يعمل بعمله. ثم وصفه فقال: كان إذا أقبل فكأنما أقبل من دفن حميمه، وإذا جلس فكأنه أسير قد أمر بضرب عنقه، وإذا ذكرت النار فكأنها لم تُخلَق إلا له[1].

[وذكر الخَصَّاف في «كتاب القاضي»: عن عمر بن [أبي] زائدة، قال: جئنا بكتابٍ من قاضي الكوفة إلى إياس بن معاوية، فجئت وقد عُزل إياس واستقضي الحسن، فدفعت كتابي إليه، فقبله، ولم يسألني بيّنة عليه، ففتحه ثم نشره فرأى لي فيه شهادة شاهدين على رجل من أهل البصرة بخمسمئة درهم، فقال لرجل يقوم على رأسه: اذهب بهذا إلى زياد، فقل له: أرسل إلى فلان بن فلان فخذ منه خمسمئة درهم، فادفعها إليه، فذهب بي ففعل[2].

ولسنا نأخذ بهذا، فإن بعزل المكتوب إليه أو بموته لا نقبله، وغاية ما يُقال في هذا: إنَّه يجوز أنَّ الحسن كان عالماً بوجوب ذلك الحق، وإنما قضى بعلم نفسه لا بالكتاب، فإن كان هذا العلم حصل في حال القضاء كان قول الكل، وإن كان حصل قبل القضاء كان قولهما فصار حجَّة لهما على أبي حنيفة، وإنما أرسل الرجل الذي قام على رأسه إلى زياد، ولم يُرسل إلى الخصم لأنَّ زيادًا كان واليًا، وإذا عجز القاضي عن استخراج الحق عن المطلوب يكون له أن يستعين بالوالي عندنا. كذا قال الصَّدر الشَّهيد][3].

---

(١) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٤١)، و«المجالسة وجواهر العلم» للدينوري (ص: ٢٠٧).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٥٥٩).

(٣) ساقطة من: ع.

وذكر الحسن عن زياد أنّه قال: الرجال ثلاثة؛ رجل، ونصف، ولا شيء؛ فالرجل الذي له رأي ولا يحتاج إلى غيره، ونصف [الرجل] الذي لا رأي له، وإذا أضر به أمرٌ شاور ذا رأي، ولا شيء الذي لا رأي له ولا يُشاور[1]. هذا من جُملة الحكمة، وزياد كان يتكلَّم بالحكمة،

وقال الحسن في قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]: واللهِ ما تشاور قوم قط إلا وفَّقهم الله تعالى لأفضل ما بحضرتهم [من] الصواب[2]، والمطلوب هو الصواب، فإذا تشاوروا فيما بينهم فوفّقهم الله تعالى للصواب، فيصلون إلى ما هو (أفضل وهو)[3] الصواب، وهذا إذا كان شيئًا لم يأت في كتاب الله ولا في السنة، أما إذا كان مما قد نزل به الكتاب، أو جاءت به السنة فلا حاجة إلى المشورة[4].

وذكر فخر الإسلام البَزْدَوي في «أصوله» (ص. ٢٣٠ ـ ٢٣١) قد كان رسول الله ﷺ يُشاور في سائر[5] الحوادث عند عدم النصِّ، ألا ترى أنّه شاور أصحابه في أسارى بدر، فأخذ برأي أبي بكر رضي الله عنه، وكان ذلك هو الرأي عنده، فمنَّ بالفداء عليهم، حتى نزل قوله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨]، [وشاور سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة يوم الأحزاب، في بذل

---

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٠٩٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٥/ ٤١٣) معزواً إلى الشعبي.

(٢) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٤/ ١٥٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٠١).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) الصَّدر الشَّهيد، شرح الخَصَّاف (١/ ٣٦٧ ـ ٣٧١).

(٥) ع: جميع.

شطر ثمار المدينة، ثم أخذ برأيهما، وكذلك أخذ برأي[1] أُسَيْد بن حُضَيْر في النزول على الماء يوم بدر إلى هنا[2]. كلام فخر الإسلام.

وفي «شرح الخَصَّاف» للصَّدر الشَّهيد في باب اجتهاد الرأي في القضاء (١: ١٧٠ ـ ١٧٢): روي عن الحسن البصري أنّه دخل على إياس بن معاوية بعد ما قلِّد القضاء، فوجده باكيًا حزينًا، فقال له الحسن: ما أصابك، فقال: أتفكر في قول علي رضي الله عنه، حيث قال: إن اجتهد فأخطأ فهو في النار، فتلا عليه الحسن رحمه الله (قوله تعالى)[3]: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٨ ـ ٧٩]. داود عليه السَّلام كان مُجتهدًا، وسليمان اجتهد وأصاب وقد مدحهما الله تعالى بقوله: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩]، إنما قال علي رضي الله عنه فيمن لم يكن من أهل الاجتهاد، وإذا اجتهد في غير محل الاجتهاد[4].

فبيَّن له الحسن وجه التوفيق بين الحديثين على هذا، والحديثان: «إن

---

(١) زيادة من ع.

(٢) المشهور في كتب السيرة أن الذي أشار على النبي ﷺ في النزول على ماء بدر هو الحباب بن المنذر، أما أسيد بن حضير فلم يشهد بدراً. انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٦٢٠)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٢٩)، و«جوامع السيرة» لابن حزم (ص: ١١٢). وجاء في «المغازي» للواقدي (١/ ٣٥): وكان ممن تخلف أسيد بن حضير، فلما قدم رسول الله ﷺ قال له أسيد: الحمد لله الذي سرك وأظهرك على عدوك! والذي بعثك بالحق، ما تخلفت عنك رغبة بنفسي عن نفسك، ولا ظننت أنك تلاقي عدوا، ولا ظننت إلا أنها العير. فقال له رسول الله ﷺ: صدقت.

(٣) ساقطة من: ض

(٤) روى نحوه ابن أبي الدنيا في «الإشراف في منازل الأشراف» (٢٥٤).

اجتهد وأصاب فله أجران، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر واحد»[1]، «... وإن اجتهد فأخطأ فهو في النَّار»[2].

روي عن الحسن رحمه الله أنّه سمع الحَّجاج يقول: حق على العاقل إذا صرف من عمره ساعة إلى غير ما خُلق له أن يتأسف على ذلك جميع عمره. فقال رحمه الله: دقَّ هذا الكلام ظهري[3]. فقبل منه مع جلالة قدره؛ لأنَّ الحكمة ضالة المؤمن.

وذكر في «روضة الزَّنْدَوِيْستي» في الباب الثالث والعشرين قال: لما استخلف عمر بن عبد العزيز كتب إلى الحسن البصري: بسم الله الرَّحمن الرحيم، من عبد الله أمير المؤمنين إلى الحسن البصري، سلام عليك، أما بعد: فإني ابتليت بأمر عظيم، وقد شغلني عن كل ما أنا فيه، فإن لم يتداركني الله تعالى برحمته هلكتُ، ولا أدري كيف الخلاص منه، فعِظني بموعظة موجزة لعل الله أن ينفعني بها، وأنا أسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى، وأن يجعلنا وإياكم من الفائزين برحمته، والسلام.

قال: فكتب الحسن البصري: بسم الله الرَّحمن الرحيم، من الحسن بن أبي الحسن إلى أبي عبد الله عمر أمير المؤمنين أنْ سلام عليك، أما بعد: فقد فهمْتُ ما كتبت به إليّ، فاعلم يا أمير المؤمنين أنَّ من اتقى الله اتقاه الناس، ومن خاف الله تعالى خاف الناس منه، ومن استحى من الله استحى منه الناس، ومن اجترأ على الله تعالى اجترأ عليه الناس، ومن تعجل الأمن دخل الخوف على نفسه

---

(١) رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٢) رواه ابن جعد في «مسنده» (٩٨٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٩٦٣) موقوفاً على علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٣) لم أقف عليه.

غـدًا، ومـن تعجـل الخـوف أدرك الأمـن غـدًا، والنجـاة مـع الحـذر، والصبر ملاك الأمـر وفيـه أعظـم الأجر.

فاستعن بالله يا أمير المؤمنين على ما أمرك يعينك الله، وتوكل عليه يكفيك، ولا تستعن بغير الله تعالى فيكلك إليه، يا أمير المؤمنين إنّك قد ابتليت بأمر عظيم يتوجه الناس إليك في حوائجهم، وافتح بابك للضعيف والأرامل، وما تحب لنفسك فأحب لهم، وما تكرهه لنفسك فاكره لهم، ولا تفعل بهم.

ولقد حدثني عبد الله بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عبد الرَّحمن! لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها من مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها بغير مسألة أُعِنْتَ عليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها فلتأت الذي هو[1] خير، وكفّر عن يمينك»[2].

فاعلم يا أمير المؤمنين! أنّ البرّ لا يبلى، وأن الإثم لا يُنسى، وأن لكل عمل جزاءً؛ إن كان خيرًا فخير، وإن كان شرًا فشر، جعلنا الله تعالى وإياك من العاملين[3] بكتابه، ووفقنا وإياك بطاعته، ورزقنا وإياك حسن العواقب في الدنيا والآخرة بمنّه ورأفته، إنّه قريب مجيب][4].

***

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) رواه البخاري (٦٦٢٢)، ومسلم (١٦٥٢).

(٣) ض: العالمين.

(٤) ع: (ومشاوراته لأصحابه كثيرة مشهورة) بدلا مما بين المضلعين.

٦٣ ـ سعيد بن جُبير[١]

سعيد بن جُبير بن هشام أبو عبد الله الأسدي.

من سادات التابعين علمًا وفضلًا وعبادة، قرأ القرآن على ابن عباس، وروى عن[٢] عدي بن حاتم، وابن عمر، وعبد الله بن مُغَفَّل، وأبي هريرة، وغيرهم رضي الله عنهم.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: يا أهل الكوفة، تسألوني وفيكم سعيد بن جبير[٣]؟

وروى عمرو بن ميمون بن مهران عن أبيه قال: مات سعيد بن جُبير، وما على وجه الأرض أحد إلا وهو محتاج إلى علمه[٤].

وروى عنه وأخذ الحَكَم وأيوب وجعفر بن [أبي] المغيرة، ومحمَّد بن سُوْقَة، والأعمش، وخلق كثير.

قال إسماعيل بن عبد الملك: كان سعيد بن جبير يؤمُّنا في رمضان، فيقرأ ليلة بقِراءة ابن مسعود، وليلة بقِراءة زيد بن ثابت[٥].

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٥٤٥ ـ ٥٤٦)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٦٠ ـ ٦١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٣٢١ ـ ٣٤٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣).

(٢) ض: عنه.

(٣) انظر: «المنتظم» لابن الجوزي (٧/ ٦)، و«معرفة القراء» للذهبي (١/ ٦٩).

(٤) رواه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٠٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٢٧٣).

(٥) أخرج نحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٧٤٩).

وعن هلال بن يساف قال: دخل سعيد بن جبير الكعبة فقرأ القرآن في ركعة[1].

وقيل: إنّه كان يختم في كل ليلتين[2]. هكذا ذكره الذَّهبي في «طبقات القراء».

وذكر[3] ابن قُتيبة في «المعارف» (ص: ٤٤٥): كان سعيد بن جُبير مولى لبني وائلة من بني أسد، ويُكنى أبا عبد الله، وكان أسود، [وكتب لعبد الله بن عتبة بن مسعود، ثم كتب لأبي بردة بن أبي موسى الأشعري وهو على القضاء وبيت المال، وخرج مع ابن الأشعث عبد الرَّحمن بن محمَّد بن الأشعث، فلما هزم أصحاب ابن الأشعث من دير الجماجم هرب سعيد إلى مكة، وأخذه خالد بن عبد العزيز القسري، وكان والي[4] الوليد بن عبد الملك على مكة، فبعثه إلى الحجَّاج، وكان الوليد بن عبد الملك ولي الخلافة يوم مات أبوه عبد الملك بن مروان سنة ست وثمانين، وكان خبيث الولاية][5].

روى ابن قتيبة في «المعارف» (ص: ٤٤٦) أيضًا عن الخطاب عن أبي داود عن عمارة بن زاذان عن أبي الصَّهباء قال: قال الحجَّاج لسعيد بن جبير: اختر أي قتلة شئت، قال: بل اختر أنت لنفسك، فإن القِصاص أمامك، قال له: يا شقي بن كسير! ألم أقدم الكوفة، وليس يؤمُّ بها إلا عربي، فجعلتك إمامًا[6] بها؟ قال: بلى.

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «التهجد» (٣٤٣)، والإمام أحمد في «الزهد» (ص: ٣٧٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٢٧٣).

(٢) رواه الدارمي في «السنن» (٢/ ٥٦١)، وابن أبي الدنيا في «التهجد» (١٧٧).

(٣) أ: روى.

(٤) ض: ولي.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: أ.

قال: أولم[1] أولِّك القضاء فضجَّ أهل الكوفة وقالوا: لا يصلح إلا لعربي، فوليت أبا بردة، وأمرته أن لا يقطع أمرًا دون أمرك؟ قال: بلى. (قال: أوما جعلتك في سمَّاري؟ قال: بلى)[2]، قال: فما أعطيتك كذا وكذا من المال تفرِّقه في[3] ذوي الحاجة، ثم لم أسألك عن شيء منه؟ قال: بلى. فقال له[4]: فما أخرجك عليَّ؟ قال: بيعة[5] (كانت في عنقي لابن الأشعث)[6]، فغضب الحَجَّاج، (ثم قال:)[7] بيعة أمير المؤمنين عبد الملك في عُنقك قبلُ، والله لأقتلنَّك، وقتله الحَجَّاج سنة أربع وتسعين، وهو ابن تسع وأربعين سنة.

وروي[8] أنَّ سعيدًا حين قتله الحَجَّاج قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، اللهم لا تسلِّطه على أحد بعدي، فذبح على النَّطْع، فكانت رأسه تقول بعد قطعها: لا إله إلا الله مرارًا.

وعاش الحَجَّاج بعده خمس عشرة ليلة، ولم يُسلَّط على قتل أحد بعده، ذكره الدَّمِيْرِي وغيره.

روي أنَّ الحسن البصري لما بلغه قتل سعيد بن جبير قال: اللهم أنت

---

(١) ع: ألم.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: من.

(٤) زيادة من ع.

(٥) ع: (في بيعته).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ع: وقال.

(٨) ع: روي.

على فاسق ثقيف رقيب، والله لو أنَّ أهل المشرق والمغرب اشتركوا في قتله لكبَّهم الله في النّار، والله لقد مات وأهل الأرض من المشرق (إلى المغرب)[1] محتاجون إلى علمه[2].

وذكر الدَّمِيْرِي في ذكر التَّيس من «حياة الحيوان»: يروى عن أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، أنّه رأى الحَجَّاج في المنام بعد موته وهو جيفة منتنة، فقال له: ما فعل الله بك؟ قال: قتلني بكل قتيل قتلته قتلة[3] واحدة، إلا سعيد بن جبير، فإنّه قتلني به سبعين قتلة، فقال له: ما أنت منتظر؟ قال: ما ينتظره الموحِّدون.

فهذا مما ينفي عنه الكفر، ويُثبت أنّه مات على التوحيد، وعند الله علم حاله، وهو أعلم بحقيقة أمره، وسابق رحمته على غضبه، وهو الكريم الغفَّار.

قيل: بعض المشايخ أكفره بما روي عنه أنه[4] ركب يوم جمعة، فسمع ضجّة[5]، فقال: ما هذا؟ فقيل: المحبوسون يضجّون ويشكون مما هم فيه من العذاب والجوع، فالتفت إلى ناحيتهم وقال: ﴿اخْسَـُٔوا۟ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨] فما صلى جمعة بعدها[6].

---

(١) ض: والمغرب.

(٢) انظر: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (٢/ ٣٧٤).

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) زيادة من ع.

(٥) زائدة في ع: عظيمة.

(٦) رواه الدِّيْنَوَري في «المجالسة وجواهر العلم» (١/ ٣٣٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٢/ ١٩٢)، وفيه: فما عاش بعد ذلك إلا أقل من جمعة حتى مات.

وبما وقع في «الكامل»[1]: أنّه رأى الناس يطوفون حول حجرة رسول الله ﷺ، فقال: إنما يطوفون بأعواد ورِمَّة.

وإنما أكفره الفقهاء بهذا، لأنّ فيه المعاذ بالله تكذيب رسول الله ﷺ، فإنَّه صحَّ عنه ﷺ أنَّه قال: «إن الله حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم السلام»[2].

وقيل: الحكمة في أنَّ الله تعالى قتل الحجَّاج بكل قتيل قتله قتلة[3] واحدة، وبقتل سعيد بن جبير سبعين قتلة، وعبد الله بن الزُّبير قتلة، وهو صحابي أفضل من التابعي: أنَّ سعيد بن جبير لم يكن له نظير حين قتله، وعبد الله بن الزُّبير كان له نظيرًا في العلم والرَّأي كابن عمر، وأنس بن مالك، وغيرهما رضي الله عنهم.

وفي «فتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في فصل من يصح الاقتداء به: ولا بأس بالصلاة خلف الإمام الجائر، فإن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يصلُّون خلف بني أميَّة، وكانوا جائرين مثل الحجَّاج، فإنَّه كان جائرًا على ما روي عن الحسن البصري أنّه قال: لو جاءت كلُّ أمَّة بخبثائها، وجئنا بأبي محمَّد ـ يعني الحجَّاج ـ لغلبناهم[4].

مات في خلافة الوليد بواسِط (ـ بناه الحجاج سنة ثلاث وثمانين ـ)[5] في سنة

---

(١) الكامل في اللغة والأدب للمبرد ١/ ١٧٩.

(٢) رواه أبو داود (١٥٣١)، والنسائي (١٣٧٤)، وابن ماجه (١٦٣٦)، من حديث أوس بن أوس رضي الله عنه.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤٨٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٢/ ١٨٦) لكن من قول عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى.

(٥) ساقطة من: ع.

خمس وتسعين، (ودفن فيها)[1] وعفي قبره، وأجري عليه الماء، ولما مات لم يُعلم بموته حتى خرجت جنازته من قصره، وهم يقولون (هذا البيت)[2]:

اليـــوم يرحمُنـــا مَـــنْ كـــانَ يَغْبِطنا اليـــومَ نتَّبـــع مَـــنْ كانـــوا لنـــا تَبعـــا

[فعلم بموته[3].

واستشهد سعيد بن جبير بواسط، في شعبان سنة خمس وتسعين على ما ذكره الذَّهبي، وقيل: سنة أربع وتسعين.

فعن أشعث بن إسحاق قال: كان يُقال لسعيد بن جُبير: جِهْبِذ العلماء[4].

قال في «عناية الهداية»: روي عن سعيد بن جبير أنّه قال: قلت لابن عباس: كيف اختلف الناس في وقت تلبية رسول الله ﷺ وما حجَّ إلا مرة واحدة؟ فقال: لبَّى رسول الله ﷺ في دبر صلاته، فسمع ذلك قوم من أصحابه فنقلوا، وكان القوم يأتونه أرسالًا، فلبَّى حين استوت راحلته فسمع ذلك قوم فظنوها أول تلبيته فنقلوا ذلك، ثم لبَّى حين علا البيداء فسمعه قوم آخرون فظنوها أول تلبيته فنقلوا ذلك، وايم الله ما أوجبها إلَّا في مصلاه[5]. فقلنا: بأن الإتيان بقول ابن عباس أفضل؛ لأنَّه أكَّد روايته باليمين، والإتيان بقول ابن عمر رضي الله عنهما جائز؛ يعني حين استوت راحلته.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) زيادة من ع.

(٣) انظر: «البيان والتبيين» للجاحظ (١/ ٤٧٥)، و«تاريخ مدينة دمشق» لابن عساكر (١٢/ ١٩٥).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٩)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٥١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٤).

(٥) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤/ ٥)، و«العناية شرح الهداية» للبابرتي (٣/ ٤١٤).

وفي كتاب الصيد والذبائح من «فتاوى قاضي خان»[1]: روي أنَّ رجلاً جاء إلى سعيد بن جُبير، فقال: كانت ببعض الحيِّ نعامة، فضربها إنسان، فوقدها، فألقاها على كُنَاسة وهي[2] حية، فقال سعيد: ذكُّوها، هذا يدل على أنَّ النَّعامة من المأكولات، انتهى.

***

٦٤ ـ عروة بن الزُّبير[3]

(أخو عبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهم)[4]، أحد الفقهاء السَّبعة بالمدينة، كان له رواية وفقه، ويكنى أبا عبد الله.

قال ابن قتيبة[5]: كان فقيهًا، أصابته في رجله بالشام أَكِلَة، وهو عند الوليد بن عبد الملك، فقطعت رجله، والوليد حاضر، لم يتحرَّك، ولم يشعر الوليد أنها قطعت حتى شمَّ رائحة الكي، وبقي بعد ذلك ثمان سنين.

واحتفر بئرًا في المدينة يقال لها: بئر عروة، ليس بالمدينة بئر أعذب منها، وهلك في ضَيعة له بقرب المدينة سنة أربع وتسعين، وكانت تلك السنة تُدعى سنة الفقهاء؛ لكثرة من مات فيها من الفقهاء وأهل الفُتيا.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ١٣٦ ـ ١٣٩)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٢٢٢)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٥٠)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٦/ ٤٢٤ ـ ٤٢٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣٧١ ـ ٣٧٣).

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) «المعارف» ص: ٢٢٢.

٦٥ ـ هشام بن عروة[١]

وكان ابنه هشام بن عروة فقيهًا، وقدم الكوفة في أيام جعفر، فسمع منها الكوفيُّون.

مات سنة ست وأربعين ومئة.

***

[٦٦ ـ عبيد الله بن عبد الله بن عُتبة[٢]]

عُبيد الله بن عبد الله (بن عُتبة)[٣] بن مسعود

كان لعبد الله بن مسعود أخ يقال له: عتبة بن مسعود، وكان قديم الإسلام، ولم يروِ عن النبيِّ ﷺ شيئًا، ومات في خلافة عمر رضي الله عنهما.

وكان له[٤] ابن يقال له: عبد الله، ويكنى أبا عبد الرَّحمن، نزل الكوفة، وتوفي بها في خلافة عبد الملك بن مروان، وكان[٥] كثير الحديث والفُتيا فيها.

فمن ولده هذا عبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، وكان فقيهًا عالماً، هو والذي يروي

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٣٧٥)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٢٢٣)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ١٠٨)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٦/ ٣٤ ـ ٤٧)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣).

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ١٩٣ ـ ١٩٤)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٥٨٨)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٦٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٤٧٥ ـ ٤٧٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣٩٤).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، أ: (لقيه رضي الله عنه)

(٥) ض: (وإن كان).

عنه محمَّد بن مسلم الزُّهري، وهو أحد الفقهاء السَّبعة الذين كانوا بالمدينة، مات سنة ثمان وتسعين.

ومن ولد عبد الله عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وكان زاهدًا عالماً، له كلام كثير، بليغ حسن[1].

وكان أول أمره يقول بالإرجاء، ثم رجع عنه، وكان ذا منزلة من عمر بن عبد العزيز، (وله يقول جرير:)[2]

يا أيها الرَّجل المرخي[3] عمامَته ... هذا زمانك إنِّي قد مضى زمن[4]

أبلغْ خليفَتنا إنْ كنْتَ لاقيه ... إنّي لدى[5] الباب كالمشدود في قرن

هكذا قال ابن قتيبة[6].

(وقال تقي الدِّين بن حِجَّة الحَمَوي في «ثمرات الأوراق» هذين البيتين قالهما جرير مُخاطبًا إلى رجاء بن حَيْوَة، وسنذكره إن شاء الله تعالى في عمر ابن عبد العزيز)[7].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: (ومن قول جرير له).

(٣) ض، ع: المرجي.

(٤) أ، ع: زمني.

(٥) ض، أ: لذي.

(٦) «المعارف» (ص: ٢٥١)، وانظر: «أخبار القضاة» (٣/ ٦٠).

(٧) ساقطة من: ع.

[٦٧ ـ القاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصديق[١]]

الفقيه العارف العالم الرَّباني قاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصدِّيق رضي الله عنهم.

أحد الفقهاء السَّبعة بالحجاز.

وكان أبوه محمَّد بن أبي بكر ممَّن أعانَ على قتل عُثمان رضي الله عنهما، ثم ولَّاه عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه مصر، فقاتله صاحب معاوية هناك فظفر به فقتله.

وكان قاسم بن محمَّد بن أبي بكر من سادات التَّابعين وفقهائهم، أخذ عن سلمان، وعائشة، وروى عنهما وعن غيرهما رضي الله عنهم.

مات سنة ثمان ومئة.

(وكان رحمه الله جدَّ الإمام جعفر الصَّادق، وأم الإمام جعفر الصَّادق فروة بنت قاسم بن محمَّد بن أبي بكر.

ولد لسنة ثمانين، ومات سنة ثمان وأربعين ومئة، ودفن بالبقيع رضي الله تعالى عنه)[٢].

***

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ١٤٢ ـ ١٤٨)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٢/ ١٨٣)، و«تذكرة الحفاظ» لابن عُثمان الذهبي (١/ ٧٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ٥٣ ـ ٦٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٤٤).

(٢) ساقطة من: ع.

[٦٨ ـ أبو بكر بن عبد الرَّحمن[١]]

أحد الفقهاء السَّبعة أبو بكر بن عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام.

وكان الحارث أخا أبي جهل بن هشام، شهدَ بدرًا مع المشركين، ثم أسلم يوم فتح مكة، وكان من المؤلَّفة قلوبهم، ثم حسن إسلامه، وخرج في زمن عمر رضي الله عنه بأهله وماله، فأتبعه أهل مكة يبكون، فرقَّ وبكى، وقال: لو أنَّا نستبدل دارًا بدار، وجارًا بجار، ما أرْدُت بكم بدلًا، ولكنها النقلة إلى الله عزَّ وجلَّ، فلم يزل هناك مجاهدًا حتى مات في طاعون عَمَوَاس سنة ثمانية عشر.

[وكان ابنه عبد الرَّحمن بن الحارث يُكنى أبا محمَّد، وكان اسمه إبراهيم، فدخل على عمر رضي الله عنه في ولايته حين أراد أن يغيِّر أسماء المسمَّون بأسماء الأنبياء عليهم السَّلام، فسمَّاه عبد الرَّحمن فثبت اسمه إلى اليوم[٢].

وكان شريفًا سخيًّا، توفي في خلافة معاوية بالمدينة.

وأبو بكر هذا ابنه اسمه كنيته، وكان يقال له: راهب قريش؛ لكثرة فضله وصلاته، واستصغر يوم الجمل فرُدَّ هو وعروة بن الزُّبير، وكان في أواخر عمره ذهب بصره، دخل مُغتسله، فمات فيه فجأة سنة أربع وتسعين بالمدينة، وهي سنَّة الفقهاء.

وروى وأخذ عن أبي هريرة وعائشة، وعنه الزُّهري محمَّد بن مسلم، وجماعة][٣].

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ١٥٩ ـ ١٦١)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٥٩٩)، و«تذكرة الحفاظ» لابن عُثمان الذهبي (١/ ٥١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٤١٦ ـ ٤١٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣٧٤ ـ ٣٧٦).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٥/ ٥١).

(٣) ساقطة من: ع.

[٦٩ ـ سليمان بن يسار[١]]

أحد الفقهاء السَّبعة سُليمان بن يسار.

عن[٢] أبي اليقظان: كان يسار مولى ميمونة الهلاليَّة، زوج النبيِّ ﷺ ورضي الله عنها، وولد ليسار سليمان، وعطاء، ومسلم، وعبد الملك، بنو يسار كلُّهم فقهاء.

ومات سليمان سنة سبع ومئة، وله ثلاث وستون سنة، وكان يُكنى أبا أيوب، انتهى.

[وأخذ عن عائشة وأبي هريرة وغيرهما رضي الله عنهم، وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري، وربيعة الرَّأي القاضي، وعطاء بن يسار.

كان قاضيًا، ويرى القدر، ويُكنى أبا محمد.

ومات سنة ثلاث ومئة، وهو ابن أربع وثمانين سنة.

ومات أخوه عبد الملك بن يسار سنة عشر ومئة. ذكره ابن قتيبة[٣].

ذكر نجم الدِّين عمر النَّسَفِي صاحب «التيسير في التفسير» في قوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢] عن سعيد بن جبير، قال: كنت أنا ومجاهد عند ابن عباس، فسأله رجل عن قوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ فقال: من حيث جاء الدم. فقال: كيف بالآية التي بعدها: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ١٣٢ ـ ١٣٣)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٢/ ١٩٠ ـ ١٩٢)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٧٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٤٤٤ ـ ٤٤٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٤٣ ـ ٤٤).

(٢) أ: بن.

(٣) «المعارف» ص: ٤٥٩.

﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، فقال: ويحك هل في الدبر من حرث[١]؟

وقال عطاء: ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ أي: متى شئتم من ليل أو نهار[٢].

وقالوا: هذا لا يصح في اللغة؛ لأنّ «أنى» له ثلاثة معان فقط: معنى كيف، ومعنى أين، ومعنى أيَّ وجه، قال الله تعالى: ﴿أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، فأنى بمعنى متى، فليس ذلك في اللغة.

قلْتُ: وفي «القاموس»: أنى يكون بمعنى أين، ومتى، وكيف، وهي من الظروف التي يُجازى به: أنَّى تأتني آتك. انتهى كلام «القاموس»[٣]][٤].

***

[٧٠ ـ خارجة بن زيد بن ثابت[٥]]

أفقه الفقهاء السَّبعة بالحجاز خارِجَة بن زَيْد بن ثابِت.

كان أبوه زيد بن ثابت رضي الله عنه آخر من عَرَض القرآنَ على رسول الله ﷺ على مصحفه، وهو أقرب المصاحف من مصحفنا، وكان كاتب عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، ومات سنة خمس وأربعين، وصلَّى عليه مروان.

---

(١) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٨٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٤٠٢).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٩٤) عن الضحاك.

(٣) «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (١٣٤٩) (باب الألف اللينة).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٢٠١ ـ ٢٠٣)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٢/ ١٨٩)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٧١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٤٣٧ ـ ٤٤١)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٤٠٤).

وكان[1] له أخٌ يقال له: يزيد بن ثابت.

وابنه هذا خارجة بن زيد وأيضًا[2] يُكنى أبا زيد، وكان من الفقهاء وأهل الفُتيا، (له علم)[3].

وهو الَّذي[4] قال: رأيت في المنام كأنّي بنيت سبعين درجة، فلما فرغت منها تهورت، وهذه السنة لي سبعين سنة قد أكملتها، فمات فيها، وهي سنة مئة بالمدينة، ذكره ابن قتيبة[5].

(وفي «فوائد الجواهر المضيَّة» (١: ٤٢٢): خارجة بن زيد بن ثابت من الفقهاء السَّبعة، أخذ وروى عن أبيه زيد بن ثابت، وأسامة بن زيد، وعنه ابنه سليمان، مات سنة تسع وتسعين، روى له الجماعة)[6].

***

٧١ ـ محمَّد بن سيرين رحمة الله عليه[7]

كان عبداً لأنس بن مالك، كاتبَه على عشرين ألفًا فـأدَّاها، وكان من سَبي مَيْسان،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) زيادة من ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) زيادة من ع.

(٥) «المعارف» ص: ٢٦٠.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ١٤٣ ـ ١٥٤)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٢/ ٢٦٣ ـ ٢٨١)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٦٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٦٠٦ ـ ٦٢٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٥٢ ـ ٥٤).

افتتحها المغيرة بن شُعبة، وكان سُبي معه من مَيْسان الحسنُ البَصْري، وكان ابنُ سيرين محمَّد من أعلام التابعين، وأفتى في زمن الصحابة وزاحمهم في الفتوى، وسوغوا له الاجتهاد، وعدّوه في مواقع الإجماع.

[ذكر الشَّيخ الإمام صاحب «الفوائد الظَّهِيْرِيَّة» محمَّد ظهير الدِّين البُخاري في «فتاواه» في فصل التَّدبير والاستيلاد: عتق المدبَّر يُعتبر من ثلث المال، مطلقًا كان أو مقيدًا، وهو مذهب علي، وسعيد بن المسيب، وشريح، والحسن، وابن سيرين، فقد صحَّت برواية ابن عمر رضي الله عنهم أجمعين: أنَّ النبيَّ ﷺ جعل عتق المدبّر من الثُّلث[1].

وقوله: عتق المدبَّر يعتبر من الثُّلث، أراد به: إذا لم يكن على الميت دين، حتى لو كان على الميت دين يستغرق ماله وقيمة المدبَّر، فالمدبَّر يسعى في جميع قيمته للغرماء؛ لأنَّ عتقه بطريق الوصية، والوصية مؤخَّرة عن الدَّين، فيجب ردُّ عتقه، وردُّ العتق بردِّ مناه، وذلك بإيجاب السعاية عليه.

وكان ابن سيرين بزَّازًا، حُبِس ابن سيرين بدين كان عليه، وكان يقول: إنِّي لأعرف الذنب الذي حُمل به عليَّ الدين، فقيل له: ما هو؟ قال: قلْتُ لرجل منذ أربعين سنة: يا مُفلس[2]][3].

وكان أنس بن مالك رضي الله عنه قد أوصى أن يغسِّله ويصلِّي عليه محمَّد بن سيرين، وكان ابن سيرين محبوسًا لما مات أنس بن مالك فاستأذن الأمير، فأذن له،

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٥١٤) وقال: قال أبو عبد الله ـ البخاري ـ: ليس له أصل.

(٢) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٢٧١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٣/ ٥٤٦).

(٣) ساقطة من: ع.

فخرج فغسَّله وكفَّنه وصلَّى عليه، ثم رجع إلى السِّجن، ولم يذهب إلى أهله[1].

وكان أعبر الناس في الرُّؤيا، وله اليد الطُّولى في التَّعبير، روي أنّ امرأة جاءته يتغدى فقالت: رأيت القمر دخل في الثريا، ونادى مُنادٍ من خلفه: أين ابن سيرين فقضى عليه، فحين سمعه تغيَّر لون ابن سيرين، وقام وهو آخذ على بطنه، فقالت له أخته: ما بالك؟ قال: زعمت هذه أنّي ميت بعد سبعة أيام، فمات رحمه الله بعد سبعة أيام، في سنة عشر ومائة، بعد الحسن البصري رحمه الله بمئة يوم.

وقضى عليه ابنه ثلاثين ألف درهم، فما مات عبد الله حتى قوِّم ماله ثلاثمئة ألف درهم.

وكان محمَّد بن سيرين كاتب أنس بن مالك بفارس رضي الله عنهم.

***

[٧٢ ـ أبو العالية الرِّياحي[2]]

أبو العالية الرِّياحي رُفَيع بن مِهْران البَصْري.

كان مولى امرأة من بني رِياح، أسلم في خلافة أبي بكر ودخل عليه، وصلَّى خلف عمر، وقرأ القرآن على أُبيٍّ، وروى عن عمر، وعلي، وأبي ذر، وابن مسعود، وأبي موسى الأشعري، رضوان الله عليهم أجمعين.

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٧/ ١٩).

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٧٩ ـ ٨٤)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٣٧١)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٤٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٢٠٧ ـ ٢١٣)، و«الإصابة» لابن حجر (٢/ ٥١٤).

(وعن أبي عَمرو[1] الدَّاني أنّه قال: أخذ أبو العالية القراءة عرضًا عن أُبيٍّ، وزيد بن ثابت، وابن عبَّاس، وقرأ عليه أبو عمرو)[2]، وروى عنه خالد الجزَّار، وعاصم الأحول، (وخلق كثير)[3].

وذكر الذَّهبي في «طبقاته»: أنّ أبا العالية كان إمامًا [في القرآن والتَّفسير والعلم والعمل.

مات سنة تسعين.

روي عن أبي العالية أنّه قال: كنْتُ آتي ابن عباس، وهو أمير البصرة، فيجلسني على السَّرير. إلى هنا كلام الذَّهبي[4].

عدَّه أبو القاسم السِّمْناني في «روضته» من سمط القضاة، وكان فقيهًا من أهل الفُتيا.

ذكر ابن قتيبة[5]: حدثني أحمد بن الخليل، عن مسلم بن إبراهيم، عن أبي خلدة، قال: سألت أبا العالية عن قتل الذَّر، فجمع منهم شيئًا كثيرًا، وقال: مساكين، ما أكيسهن، ثم قتلهن وضحك. وكان مزَّاحًا][6].

مات سنة تسعين.

***

---

(١) ض، أ: عمر. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) «معرفة القراء» للذهبي (١/ ٦١).

(٥) «المعارف» ص: ٤٥٤.

(٦) ساقطة من: ع.

٧٣ ـ قَبِيْصَةُ بنُ ذُؤَيْبٍ الفقيه[١]

عده السِّمْناني في سلك القضاة[٢]، كان من وجوه التَّابعين والأعيان بالمدينة، (وكان راوية زيد بن ثابت، ويكنى أبا إسحاق، وكان على خاتم عبد الملك بن مروان.

وكان الزُّهري يروي الحديث عنه، وهو أدخل الزُّهري على عبد الملك، وفرض له، ذكره ابن قتيبة[٣].

وقال:)[٤] توفي قَبِيْصة[٥] بالشَّام سنة ستٍّ وثمانين، (ولا أعلم له عقبًا)[٦].

***

٧٤ ـ أبو سليمان يحيى بن يَعْمَر العَدْوانِيُّ البَصْرِيُّ[٧]

سمع ابنَ عباس وابن عمر وعائشة وأبا هريرة رضي الله تعالى عنهم، (وروى أيضًا عن أبي ذر، وعمَّار بن ياسر)[٨].

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٢٦٠ ـ ٢٦١)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٤٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣)، و«الإصابة» لابن حجر (٥/ ٥١٧). و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ١٢٤).

(٢) «روضة القضاة» ٤: ١٤٩٦.

(٣) «المعارف» ص: ٤٤٧.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٣٧٥)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٦٠)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٦/ ٥٠٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٤٤١ ـ ٤٤٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣).

(٨) ساقطة من: ع.

وحدَّث عنه قتادة، ويحيى بن عقيل، وعطاء الخراساني، (وسليمان التَّيمي، واسحاق بن سُويد، وأخذ القراءة عرضًا عن أبي الأسود الدُّؤَلي، وأخذ العربية عنه)[1]، وكان فصيحًا مفوَّهًا عالماً[2]، وهو أول من نقَّط المصحف، (وقرأ عليه أبو عَمْرو بن العلاء، وعبد الله الحضرمي)[3].

ولي قضاء خراسان لقُتيبة بن مسلم[4]، ثم إنَّ قتيبة عزله لما بلغه عنه شرب المُنَصَّف[5]، توفي قبيل سنة تسعين، كذا[6] ذكره الذَّهبي في «طبقات القراء»[7].

[ذكر الخَصَّاف في باب القاضي يقضي في المسجد (١: ٣٠٢)، عن ابن المبارك عن رجل قال: أتيت يحيى بن يَعْمَر في منزله فقال: القاضي لا يُؤْتَى في منزله[8].

قال الصَّدر الشَّهيد: تكلموا في تأويله من وجهين:

أحدهما: أنّ المراد منه إذا ملَّ القاضي من سماع الخصومات، فقام ليستريح، لا ينبغي للخصوم أن يقبضوه.

والثاني: أنَّ المراد لا يأتي أحدُ الخصمَيْن في دار القاضي؛ لأنَّ القاضي يُتَّهَم بالميل إليه، ولا يُؤْتَى في منزله نفيًا للتُّهمة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) في أ، ض، ع: سالم.

(٥) المُنَصَّف: ما طبخ حتى بقي على النصف، وهو ما عمل من تمر ورطب. انظر: «روضة الطالبين» للنووي (١٠/ ١٦٨)، و«المصباح المنير» للفيومي (مادة: نصف).

(٦) ع: كما.

(٧) انظر: «معرفة القراء الكبار» للذهبي (١/ ٦٨).

(٨) انظر: «عمدة القاري» للقاري (٤/ ١٦٥).

وذكر الخَصَّاف في باب التَّسوية [بين] الخصمَيْن[1] عن عبد الله بن المبارك أيضًا، عن رجل قال: أتيت يحيى بن يَعْمَر في منزله، فقال: القاضي لا يؤتى في منزله. أراد به: أحد الخصمَيْن، قال الصَّدر الشَّهيد: أما إذا كان الخصمان معًا لا بأس بأن يدخلا عليه.

ثم قال الصَّدر الشَّهيد: قال أحمد بن عمر صاحب الكتاب، يعني الخَصَّاف: والذي يُكره للقاضي من هذا أن يكون يأذن لأحد الخصمَيْن يدخل منزله، فإنَّ ذلك يُكْرَه لخصمه، فأمَّا إذا لم تكن له خصومة فلا بأس بأن يأذن القاضي له من الدُّخول عليه لسلام أو لحاجة تُعْرَض.

وذكر القاضي ظَهير الدِّين البُخاري في «فتاويه» في «كتاب السير» في الفصل الثاني: ولو أنَّ جماعة من الكفَّار قالوا للمسلمين: أمِّنونا على ذرارينا، فأمَّنوهم على ذلك، فهم آمنون، وأولادهم وأولاد أولادهم وإن سفلوا، من أولاد الرِّجال، لأنَّ اسم الذُّريَّة يعمُّ جميع ذلك، ألا ترى أنَّ النَّاس كلهم ذرية آدم ونوح عليهما السلام، ولا يدخل أولاد البنات كذا ذكره في «السير الكبير» لأنّ أولاد البنات من ذرية آبائهم لا من ذرية أمَّهاتهم، لأنَّ الناس يضافون إلى آبائهم لا إلى أمهاتهم.

وذكر في موضع آخر: إنَّ أولاد البنات يدخلون في ذلك؛ لأنَّ الذرية اسم للفرع المتولِّد من الأصل، والأب والأم أصلان للولد، ومعنى الأصالة في جانب الأم أبين؛ لأنَّ ماء الفحل يصير مستهلكًا بالحضانة في أرحام الأمَّهات.

وقال فيه: وفي المسألة حكاية يحيى بن يَعْمَر ـ بفتح الميم ـ فإنَّ الحَجَّاج أمر به ذات يوم، فأدخل عليه وهمَّ بقتله، فقال له: لتقرأنَّ عليَّ آية من كتاب الله تعالى

---

(١) الصَّدر الشَّهيد، شرح الخَصَّاف، (١: ٣٠٢).

على أنّ العلوية من ذرية رسول الله ﷺ أو لأقتلنَّك، ولا أريد قوله تعالى: ﴿نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] فتلا عليه: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ﴾ [سورة الأنعام: ٨٤ ـ ٨٥]، ثم قال: فعيسى من ذرية نوح من قِبَل الأمِّ. فبهت الحجاج وردَّه بجميل[١]][٢].

***

[٧٥ ـ أبو الحَجَّاج مجاهد بن جَبْر المَخْزومي[٣]]

أحد الأعلام، أوحد الأخيار، المقرئ المفسِّر، الإمام مجاهد بن جَبْر، أبو الحجَّاج، مولى السَّائب المَخْزومي المكِّي.

قرأ على ابن عباس، وصحب ابن عمر مرارًا[٤] كثيرة، وأخذ عنه، وروى عن عائشة، وأبي هريرة، وسعد، وعبد الله بن عمر، وكثير من الصحابة رضي الله عنهم.

وقرأ عليه ابن كثير، وأبو عَمْرو وغيرهم، وحدَّث عنه قَتادة وعَمرو بن دينار وأيُّوب ومنصور والأعمش وابن عون وغيرهم، وجاء عنه أنَّه قرأ القرآن على ابن عباس ثلاثين مرَّة[٥].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٣٣٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤٧٧٢).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ١٩ ـ ٢٠)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٣/ ٢٧٩)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٧/ ٢٣٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٤٤٩ ـ ٤٥٧)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ١٩).

(٤) ض: مرة. ع: مرات.

(٥) رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/ ٣١٩).

[والذي صحّ أنّه قال: عرضتُ القرآن على ابن عباس ثلاث عرضات[1]، أقفه[2] عند كلِّ آية أسأله: فيمَ نزلَتْ، وكيفَ كانت[3].

قال قتادة: أعلمُ من بقي بالتَّفسير مجاهد[4]. وقال سلمة[5] بن سهيل: كان مجاهد ممَّن يريد بعلمه الله[6]، وقال الأعمش: كنْتُ إذا رأيت مجاهدًا ازدريته مبتذلاً كأنه خربنده[7] قد ضلَّ حماره[8].

توفي سنة ثلاث ومئة، (وقد نيف)[9] على الثمانين، هكذا ذكره الذَّهبي في «طبقات القراء»[10].

---

(١) أ: مرات.

(٢) ض، أ: أفقه.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٢٨٧)، والدارمي في «سننه» (١١٢٠)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٠٥).

(٤) روي تقديم مجاهد في التفسير عن خصيف. رواه عنه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨/ ٣١٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٧/ ٢٨). أما قتادة فقد قدم عكرمة في التفسير فقال: أعلمهم بالتفسير عكرمة. رواه عنه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٣٩٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٣٢٦).

(٥) أ: مسلمة.

(٦) رواه العجلي في «معرفة الثقات» (٢/ ٢٦٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٧/ ٣٣).

(٧) خَرْبَنْدَج: (بالفارسية خَرْبَنْدَه) مكار، من يؤجر الدواب للمسافرين. انظر: «تكملة المعاجم العربية» لرينهات بيتر (٤/ ٤٢).

(٨) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٤٤٤)، وابن أبي الدنيا في «الهم والحزن» (٥١).

(٩) أ: وفد.

(١٠) «معرفة القراء الكبار» للذهبي (١/ ٦٧).

في كتب الأصول في باب السُّنة: إذا عمل الراوي بخلاف الخبر بعد أن يبلغه ما هو خلاف بيقين، فإن ذلك جرح فيه، لأنَّ ذلك العمل إذا كان حقًّا فقد بطل الاحتجاج به، وإن كان خلاف الخبر باطلًا فقد سقطت به روايته، إلا أن يعمل ببعض ما يحتمله الحديث.

قال في «التنقيح»[1]: كحديث ابن عمر رضي الله عنهما في رفع اليدين في الركوع[2]، قال مجاهد: صاحبت ابن عمر عشر سنين فلم أره يرفع يديه إلا في تكبيرة الافتتاح. قال العلامة المولى ابن كمال باشا في «تغيير التنقيح»: وفيه قصور إذ لا دلالة فيما ذكره على أنّ صحبته كانت بعد الرواية، وقد يُجاب عنه بأن مُجاهدًا تابعي ولا شك في أنّه صحب ابن عمر بعد ما رأى فعل النبيّ ﷺ. ولو كان رأى ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ رفع يديه حيث ركع وحيث رفع رأسه لما ساغ له العمل بخلافه بعد وفاة رسول الله ﷺ.

ذكر حافظ الدِّين ابن البَزَّازي في «مناقب أبي حنيفة» عن سفيان بن عيينة قال: اجتمع الإمام أبو حنيفة مع الإمام عبد الرَّحمن الأوزاعي في المسجد الحرام، فقال له: مالكم أن لا ترفعوا أيديكم عند رفع الرأس من الركوع؟ قال: لأنه لم يصحَّ فيه عن رسول الله ﷺ. فقال: كيف وقد حدثني الزُّهري عن سالم، عن أبيه، عنه ﷺ: أنَّه كان يرفع يديه عند الافتتاح، وعند الركوع، وعند رفع الرأس من الركوع؟ فقال: أخبرني حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يرفع يديه إلا عند الافتتاح، ثم كان لا يعود لشيء من ذلك[3].

---

(١) عبيد الله بن مسعود المحبوبي، التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، ٢: ٢٨.

(٢) رواه البخاري (٧٣٥)، ومسلم (٣٩٠).

(٣) انظر: «التلخيص الحبير» لابن حجر (١/ ٢٢١).

فقال الأوزاعي: أحدِّثكم عن الزُّهري، عن سالم، عن ابن عمر، وأنت عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة؟! كأنَّه رجح بعلو الإسناد.

فقال أبو حنيفة: أما حماد فكان أفقه من الزُّهري، وإبراهيم أفقه من سالم، وعلقمة ليس بدون ابن عمر. وفي رواية: ولولا سبق ابن عمر، لقلْتُ علقمة أفقه منه، وفي رواية: وعلقمة ليس بدون ابن عمر، وإن كان لابن عمر صحبة، فله فضل الصحبة، والأسود له فضل كثير، وعبد الله فعبد الله، وسكت الأوزاعي[1].

وقد ذكر هذه الحكاية أبو البركات حافظ الدِّين النَّسَفِي في كتابه «المصفَّى» شرح منظومة أبي حفص نجم الدِّين النَّسفي، في باب فتاوى الشَّافعي، وحدَّه في بيت:

وسنة رفع اليدين إذ ركع ... وعند رفع الرَّأس منه إذ رفع][2]

***

٧٦ ـ زين العابدين علي بن الحسين[3]

أعزُّ التابعين، أجلُّ السلف الصالحين، الإمام زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين

كانت أمُّه سلافة بنت يزدجرد آخر ملوك الفرس.

---

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١/ ١٤).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ١٦٢ ـ ١٧٢)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٣/ ١٣٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣/ ٤٢٨)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٣٨٦ ـ ٤٠١)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣٧٤ ـ ٣٧٧).

وعن الزَّمَخْشَري في «ربيع الأبرار»: أنَّ يزدجرد كان له ثلاث بنات سُبين في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فحصلَتْ واحدة منهن لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فأولدها سالمًا، والأخرى لمحمَّد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، فأولدها قاسمًا، والأخرى للحسين بن علي رضي الله عنهما، فأولدها عليًّا زين العابدين، فكلهم بنو خالة.

وكان زين العابدين مع أبيه بكربلاء، فاستُبقي لصغر سنه؛ لأنهم قتلوا كل من أنبَتَ كما يُفعل بالكفَّار، قاتل الله فاعل ذلك وأخزاه ولعنه، (وكان أقدم عبيد الله بن زياد بقتله، ثم صرفه لله عنه)[1]، وأشار بعض الفجرة على يزيد بن معاوية بقتله أيضًا، فحماه الله منه.

ثم إنَّ يزيد بن معاوية صار يكرمه ويعظمه (ويجلس معه)[2]، ولا يأكل إلا وهو عنده[3]، ثم بعثه إلى المدينة فكان بها محترمًا معظَّمًا.

(وعن ابن عساكر: أنَّ مسجده بدمشق معروف، وهو الذي يقال له: مشهد عليٍّ بجامع دمشق)[4].

وعن الزُّهري (أنه قال)[5]: ما رأيت قرشيًّا أفضل منه.

وعن محمَّد بن سعد: كان زين العابدين ثقة، مأمونًا، كثير الحديث عن رسول الله ﷺ، عالماً، ولم يكن من أهل البيت مثله.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: معه.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) زيادة من ع.

وعن الأصمعي: لم يكن للحسين رضي الله عنه عقب إلا من ابنه زين العابدين، ولم يكن لزين العابدين نسل إلا من ابنة عمِّه الحسن، فجميع الحسينيّين من نسله.

روى الحديث عن أبيه، وعمِّه، وجابر، وابن عباس، والمِسْوَر بن مخرمة، وأبي هريرة، وصفية، وعائشة، وأم سلمة أمهات المؤمنين.

وكان إذا توضأ يصفرُّ لونه، فإذا قام إلى الصلاة أرعد[1] من الخوف، فقيل له في ذلك، فقال: أتدرون بين يدي مَن أقوُم وبمن أناجي؟

(ويروى أنّه احترق البيت الذي هو فيه وهو قائم يصلي، فلما انصرف قيل له: ما بالُك لم تنصرف حين وقعت النار، فقال: إنّي اشتغلت عن هذه النار بالنار الأخرى، وكان كثيرَ الصدقات)[2].

مات سنة أربع وتسعين، وقيل: اثنين وتسعين، وقيل: في ثلاث، وقيل: في تسع وتسعين، وكان عمره ثمان وخمسين سنة، ودُفن في قبر عمِّه الحسن رضي الله عنهم في البقيع، وكانت ولادته سنة ثمان وثلاثين.

وولد له من فاطمة بنت الحسين رضي الله عنه الإمام محمَّد الباقر، وهو والد الإمام جعفر الصَّادق رحمه الله، وكانت أمَّه بنت قاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم.

***

---

(١) ع: ارتعد.

(٢) ساقطة من: ع.

[٧٧ ـ ظالم بن عَمْرو الدُّؤَلي[١]]

ظالم بن عَمْرو بن سليمان أبي الأسود الدُّؤَلي.

وقاضي البصرة، منسوب إلى الدُّئِيل ـ بضم الدال وكسر الهمزة ـ: دويبة شبيهة بابن عِرس، (قالوا: لا يجيئ اسم على فعل غيره)[٢].

وعن الأخفش: ينسب إليه أبو الأسود ظالم، قاضي البصرة، (إلا أنهم فتحوا الهمزة على مذهبهم في النِّسبة؛ استثقالًا لتوالي الكسرتين مع ياء النِّسبة، كما نسبوا إلى تمر: تمري، وإلى ملك: ملكي)[٣].

وكان من سادات التَّابعين وأعيانهم، يروي عن عليّ، وأبي موسى، وأبي ذر، وعمران بن الحصين، وصحب عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنهم، وشهد مع عليٍّ صفِّين، وكان من أكمل الناس رأيًا، (وأشدّهم عقلًا)[٤]، وهو أوَّل من وضع النَّحو بإشارة عليٍّ رضي الله عنه.

ذكر ابن قتيبة[٥]: ولي البصرة لابن عباس، وفلج بالبصرة.

ومات بها سنة تسع وستين، في طاعون الجارف بالبصرة.

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٦٩)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٥/ ٢٧٦)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٨١ ـ ٨٦)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (٢/ ٢٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) «المعارف» ص: ٤٣٤.

عن المدائني قال: [1] حدَّث من أدرك الجارف، قال: كان ثلاثة أيام، فمات في كلِّ يوم نحو من سبعين ألفًا، وعن أبي اليقظان وغيره: مات لأنس بن مالك في طاعون الجارف سبعون ولدًا من أولاده وأولاد أولاده، كذا حكاه الذهبي (في «طبقاته».

وأخذ عنه أبو حرب بن الأسود، ويحيى بن يَعْمَر، وعبد الله بن بريدة، وجماعة)[2].

وكان أبو الأسود حازمًا بخيلًا، وهو القائل: (لا تجاودوا الله تعالى فإنّه أجود وأمجد، ولو شاء أن يوسع على النَّاس كلِّهم لفعل، فلا تجهدوا[3] أنفسكم في التَّوسعة على الناس فتهلكوا هزلًا[4].

وهو صاحب نوادر؛)[5] منها: أنّه سمع رجلاً يقول: يا من يعشِّي الجائع، فدعاه وعشَّاه، فلما (ذهب السائل ليخرج)[6]، قال له: هيهات، إنما أطعمتك على أن لا تؤذي المسلمين الليلة، ثم وضع رجله في الأدهم، يعني: القيد حتى أصبح.

[ومنها: أنَّه قال له رجل: إنك ظرف علم، ووعاء حلم، غير أنك بخيل، فقال: وما خير ظَرْف لا يُمْسَك ما فيه.

ومنها: أنَّه اشترى ثوبًا بتسعة دنانير فمرَّ به رجل أعور، فقال له: بكم اشتريته،

---

(١) زيادة من ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: تهلكوا.

(٤) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٥٣٤).

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ع: (أراد الخروج)

فقال: قوِّمه، قال: قيمته أربع دنانير ونصف، قال الأسود: معذور أنت؛ لأنك نظرته بعين واحدة، فقومته بنصف قيمته.

ومنها: أنَّه نام يومًا، فلمَّا استيقظ سمع صوتًا، فقال: ما هذا؟ فقال: الفرس يأكل شعيره. فقال: لا أترك في مالي مَنْ أنام وهو يتلفه، ولا أترك إلا مَنْ يزيده وينميه، فباعه واشترى بثمنه[1] أرضًا للزِّراعة.

ومنها: دخل على معاوية رضي الله عنه يومًا، فبينما هو يخاطبه إذ ضرط أبو الأسود، فضحك معاوية، فقال له: يا أمير المؤمنين لا تخبر بها أحدًا، فلمَّا خرج من عنده دخل عليه عَمْرو بن العاص فأخبره بما كان من أبي الأسود، فلمَّا رآه عَمْرو. قال له: يا أبا الأسود ضرطْتَ بين يدي أمير المؤمنين، فلما دخل أبو الأسود على معاوية قال له: كيف تصلح للخلافة وتؤمَّن على أموال المسلمين ودمائهم إذا لم تكن لك أمانة على ضرطة، فضحك معاوية ووصله، ذكرها الدَّمِيْرِي في «حياة الحيوان»][2].

* * *

[٧٨ ـ طاوُس بن كَيْسان[3]]

طاوُس بن كَيْسان أبو عبد الرَّحمن اليَماني.

كان رأسًا في العلوم والعمل من سادات التَّابعين، أدركَ خمسين صحابيًّا من

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٦٦ ـ ٧٠)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٤/ ١٥)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٦٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ٣٨ ـ ٤٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٤٠ ـ ٤١).

أصحاب النبيِّ ﷺ، وسمع ابن عبَّاس وأبا هريرة وجابر بن عبد الله وعبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهم.

روى عنه مجاهد وعَمرو بن دينار وعمر بن شعيب ومحمَّد الزُّهري.

لما وليَ عمر بن عبد العزيز الخلافة كتبَ إليه طاوس: إن أردْتَ أن يكون عملك خيرًا كله فاستعمل أهل الخير، فقال عمر بن عبد العزيز: كفى بها موعظة[1].

[وعن عبد الله الشَّامي أنَّه قال: أتيت طاوسًا فخرج إليَّ الشيخ، فقلْتُ له: أنت طاوس، فقال: أنا ابنه، فقلْتُ: إن كنْتَ ابنه فإن الشَّيخ قد خرف، فقال: إنَّ العالم لا يخرف، فدخلْتُ عليه، فقال: أتحب أن أجمع لك التوراة والإنجيل والزَّبور والفرقان في مجلس هذا؟ قلت: نعم. فقال: خف الله مخافة لا يكون عندك شيء أخوف منه، وأرجه رجاءً هو أشد من خوفك إيَّاه، وأَحِبّ لأخيك ما تحبُّ لنفسك. ذكره الدَّمِيْرِي[2].

ورأيت في «ثمرات الأوراق» لابن حِجَّة الحَمَوي الحنفي: حكي عن هشام ابن عبد الملك: أنَّه[3] قدم حاجًّا إلى بيت الله الحرام، فلمَّا دخل الحرم، قال: ائتوني برجل من الصحابة، فقيل: يا أمير المؤمنين! قد تفانوا، قال: فمن التَّابعين، فأوتي بطاوس اليماني، فلما دخل خلع نعليه بحاشية بساطه، ولم يُسلم بإمرة المؤمنين، ولم يكنِّه، وجلس إلى جانبه بغير إذنه، وقال: كيف أنت يا هشام؟ فغضب من ذلك

---

(١) انظر: «مروج الذهب» (١/ ٤٢٨).

(٢) انظر: «حياة الحيوان» للدميري (٢/ ١٢٣). وروى نحوه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٢٤٢).

(٣) ساقطة من: ض.

غضبًا شديدًا حتى هَمَّ بقتله، فقيل له: يا أمير المؤمنين! أنْتَ في حرم الله تعالى وحرم رسوله ﷺ لا يُمكنك ذلك.

فقال: يا طاوس، ما حملك على ما صنَعْتَ؟ فقال: وما صنعْتُ؟ قال: خلعت نعليك بحاشية بساطي، ولم تسلم عليَّ بإمرة المؤمنين، فقال له طاوس: أما خلع نعلي بحاشية بساطك فإني أخلعها بين يدي ربِّ العزَّة في كلِّ يوم خمس مرات فلا يعاتبني ولا يغضب عليَّ، وأما قولك: لم تسلِّم عليَّ بإمرة المؤمنين، فليس كل المؤمنين راضين بإمرتك، فخِفْتُ أن أكون كذَّابًا، وأما قولك: لم تُكنني فإن الله تعالى سمَّى أنبياءه، فقال تعالى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ﴾ [ص: ٢٦]، ﴿يَٰيَحۡيَىٰ﴾ [مريم: ١٢]، ﴿يَٰعِيسَىٰٓ﴾ [آل عمران: ٥٥]، وكنَّى بأعدائه فقال: ﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ﴾ [المسد: ١]، وأما قولك: [جلسْتَ][1] بإزآئي بغير إذني، فإني سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: إذا أردْتَ أن تنظر إلى رجل من أهل النار، فانظر إلى رجل وحوله قومٌ قيام.

فقال له: عِظْني، فقال: سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: إنَّ في جهنَّم حيات كأفيال، وعقارب كالبغال، تلدغ كلَّ أمير لا يعدل في رعيَّته[2]][3].

توفي رحمه الله تعالى حاجًّا بمكَّة قبل التَّروية بيوم، وصلَّى عليه هشام بن عبد الملك في سنة ست ومئة، وحجَّ أربعين حجّة، وكان مُجاب الدعوة.

***

---

(١) زيادة من «وفيات الأعيان».

(٢) انظر: «وفيات الأعيان» لابن حلكان (٢/ ٥١٠).

(٣) ساقطة من: ع.

[٧٩ ـ إبراهيم النَّخَعي[١]]

ساقة هذه الكتيبة: إبراهيم بن يزيد النَّخَعي.

رهط علقمة، والأسود.

من النَّخَع مُحركة: هي قبيلة من اليمن.

وهو ابن عَمْرو بن علة بن خالد بن مالك بن أدد[٢].

حُمِل عنه العلمُ، وهو ابن ثمانية عشرة سنة. وهو عالم الكوفة وأستاذ حمَّاد، والمقتدى في الوقت.

أخذ العلم من علقمة والأسود صاحبي عبد الله بن مسعود، وروى عن أبي عبد الرَّحمن السُّلمي صاحب علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

[وفي «الفتاوى الصوفية» في الفصل الثاني في رجوع العلماء إلى الزُّهد، نقلًا عن فتاوى النَّسَفِي في مناقب إبراهيم النَّخَعي: إنّ إبراهيم كان يفتي وهو ابن ست عشرة سنة، والعصر عصر بقية التابعين، فجاءه[٣] يومًا مستفتٍ وهو في المتوضأ. فقالت له أمُّه: أُمكث ساعة، فإن ابني هذا كثير الاختلاف في المتوضأ، والآن فيه، وإني أسأل الله تعالى أن يتوب عليه ويجعله خيرًا من هذا. فقال المستفتي: وكم يختلف إليه؟ فقالت: في الشهر مرتين، فتعجب المستفتي، وقال: أكثير هذا؟ قالت:

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٢٧٩ ـ ٢٩١)، و«المعرفة والتاريخ» للفسوي (٣/ ١٩)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٦٣)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٤/ ٢١٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٥٢٠ ـ ٥٢٩).

(٢) نسبه هنا مختلف عما في «الطبقات الكبرى» (٦/ ٢٧٠): إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن سعد بن مالك بن النخع.

(٣) ض: فجاء.

نعم، فأنا ما اختلف إليه في الشَّهر إلا مرة واحدة. إلى هُنا تم ما في «الصوفية».

وذكر حافظ الدِّين الكَرْدَري في «مناقب أبي حنيفة» رحمه الله تعالى: لما مات إبراهيم النَّخَعي قال الشَّعبي: مات أفقه أهل الكوفة، قيل له: أتقول هذا وأنت فيهم؟ قال: لما مات مُجاهد، قال عطاء: مات أفقه أهل مكَّة. فقيل له: أتقول هذا وفيهم سالم بن عبد الله، وعروة بن الزُّبير؟ فقال: مات أفقه أهل الدنيا.

وفي كتاب الأشربة من «فتاوى قاضي خان»: روي عن إبراهيم النَّخَعي ما يرويه الناس: «كلُّ مسكر حرام»[1]، وكذا ما يرويه الناس: «ما أسكر كثيره فقليله حرام»[2] ليس بثابت، وإبراهيم كان خبيرًا صيرفي الحديث[3].

وفي كتاب الهبة في فصل الصدقة من «فتاوى قاضي خان» أيضًا: رجل أخرج إلى المسكين كسرة فلم يجده، قال الحسن البصري: يضعها حتى يجيء آخر، فإن أكلها أطعم مثلها. وعن إبراهيم النَّخَعي مثل هذا، وقال الشعبي: هو بالخيار إن شاء قضاها، وإن شاء لم يقضها، وما أخرجه للصدقة لا يكون صدقة إلا بالدَّفع إلى الفقير. وقال مجاهد: هو بالخيار متى أخرج صدقته، إن شاء أمضى وإن شاء لم يمضِ، وعن عطاء مثل هذا، وبه أخذ الفقيه أبو اللَّيث رحمه الله تعالى.

---

(١) رواه البخاري (٧١٧٢)، ومسلم (١٧٣٣) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) رواه أبو داود (٣٦٨١)، والترمذي (١٨٦٦) من حديث جابر رضي الله عنه، وقال الترمذي: حسن غريب. والحديث روي من وجوه كثيرة. انظر: «نصب الراية» للزيلعي (٤/ ٣٠١).

(٣) في «التمهيد» لابن عبد البر (١/ ٥٥٢): وقال أحمد بن شعيب في كتابه: إن أول من أحلَّ المسكر من الأنبذة إبراهيم النَّخَعي، وهذه زلة من عالم، وقد حذرنا من زلة العالم، ولا حجة في قول أحد مع السنة.

قال الشَّيخ الأكمل في «عناية الهداية»: روى الطَّحَاوِي في «شرح الآثار» بإسناد إلى حماد عن إبراهيم النَّخَعي، قال: الـمُطلقة والمختلعة والمتوفى عنها زوجها والملاعنة لا يختضبن، ولا يتطيّبن، ولا يلبسن ثوبًا مصبوغًا، ولا يخرجن من بيوتهن[1].

وإبراهيم أدرك عصر الصحابة وزاحمهم في الفتوى فيجوز تقليده.

وذكر الإمام جمال الدِّين البَزْدَوي في «تهذيب الجامع الصغير» للزعفراني: روي عن علي رضي الله عنه حين سئل عن الفأرة إذا وقعت في البئر وماتت فيها، يُنزح منها دلاء، وفسَّره عطاء بعشرين دلوًا، وعن إبراهيم النَّخَعي، وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم: أنَّه يُستقى في الفارة عشرون أو ثلاثون دلوًا، فإن قيل: كيف يفصل بين الطاهر من الماء والنجس؟ قلنا: هذا اعتراض على الصحابة وإجماعهم، فلم يُقبل؛ لأنَّ اعتبار موجب القياس ساقط في مُخالفة الصحابة رضي الله عنهم.

وذكر الخَصَّاف في «أدب القضاء» في باب نفقة المطلَّقة عن إبراهيم أنَّه قال: قوت المطلَّقة نصف صاع كلَّ يوم بإدامها، إنما قيد بالإدام لأنها ربما لا تقدر على أكل الخبز القفار فتجوع وتتضرر، والضَّرر منفي في التَّسريح.

وفي باب اليمين فيه أيضًا: إذا أُدُّعي على مورث دَيْن أو عين كيف يحلف على العلم أو على البتات؟ وبالبتات أخذ ابن أبي ليلى. وقال إبراهيم النَّخَعي والحسن البصري: يحلف على العلم، وبه أخذ علماؤنا رحمهم الله.

وفي فصل الجمعة من «فتاوى الظَّهِيْرِيَّة» روي عن إبراهيم النَّخَعي وإبراهيم بن مهاجر أنهما كانا يتكلَّمان وقت الخُطبة، فقيل لإبراهيم النَّخَعي في ذلك فقال: إنّي صليت الظُّهر في داري، ثم خرجت إلى الجمعة تقية.

---

(١) انظر: «العناية شرح الهداية» للبابرتي (٦/ ١٣٦).

وفي ذلك تأويلان:

أحدهما: أنَّ النَّاس كانوا في ذلك الزَّمان فريقَيْن؛ فريقًا منهم لا يصلِّي الجمعة، لأنه كان لا يرى الجائر سلطانًا، وسُلطانهم يومئذ كان جائرًا، وإنما كانوا لا يصلون الجمعة لأجل ذلك. وكان فريق منهم يترك الجمعة لأنَّ السُّلطان كان يؤخِّر الجمعة عن وقتها في ذلك الزمان، فكانوا يؤدُّون الظُّهر في بيوتهم، ثم يصلُّونها مع الإمام، ويجعلونها سبحة أي نافلة.

وقال بعضهم: ما دام الخطيب في حمد الله والثَّناء عليه والمواعظ فعليهم الاستماع، فإذا أخذ في مدح الظَّلمة والثَّناء عليهم فلا بأس بالكلام حينئذ.

وفي «البدائع»: البعيد من الخطيب إذا لم يسمع الخطبة كيف يصنع؟ اختلف المشايخ فيه، قال محمَّد بن سلَمة البَلْخِي: الإنصات أولى من قراءة القرآن، وهكذا روى المعلَّى عن أبي يوسف، وهو اختيار الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، ووجهه ما روي عن عمر وعُثمان رضي الله عنهما أنهما قالا: إنَّ أجر المنصت الذي لا يسمع مثل أجر المُنصت الذي يسمع، ولأن في حال قربه من الإمام كان مأمورًا بشيئين: الاستماع والإنصات، وهو عاجز عن الاستماع، قادر على الإنصات فيجب عليه.

وعن نصير بن يحيى: أنّه أجاز له قراءة القرآن سرًّا، وكان الحكم بن زهير من أصحابنا ينظر في كتب الفقه. إلى هُنا من «البدائع».

وفي «المعارف» (ص: ٤٦٤): مات إبراهيم النَّخَعي في سنة ست وتسعين، وهو ابن ست وأربعين سنة، وصلَّى عليه عبد الرَّحمن بن الأسود، ابن خاله.

وقال السِّمْناني في «روضة الفقهاء» (٤: ١٤٩٦): إبراهيم النَّخَعي عالم الكوفة، وأستاذ حمَّاد، والمقتدى به[١] في الوقت][٢].

توفي سنة خمس ومئة، وقيل: ست وتسعين.

* * *

[٨٠ ـ عَطاء بن أبي رَباح[٣]]

عطاء بن أبي رَباح بن أسلم، من مولدي الجَنَد[٤].

نشأ بمكَّة وعلَّم الكتابة بها. وكان مولًى لبني فِهْر، يكنى أبا محمد.

وكان أسود، أعور، أفطس، أشل، أعرج[٥]، ثم عمي بعد ذلك، وهلك سنة خمسة عشر ومئة، وهو ابن ثمانين سنة، وأمه سوداء تسمى بركة، وابنه يعقوب بن عطاء، ذكره ابن قتيبة[٦].

[وفي «روضة السِّمْناني» في باب اعتبار العلم في القضاء (١: ٥٤ ـ ٦٠): وقد كانت الصحابة رضي الله عنهم لا يولُّون الأحكام جاهلًا ولا فاسقًا، ولا ماجنًا، ولا

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٢٠ ـ ٢٢)، و«المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ١٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ٧٨ ـ ٨٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٥٤)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٢٩٥ ـ ٢/ ٦٩).

(٤) الجَنَد: بلدة في اليمن.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) «المعارف» ص: ٤٤٤.

من يُطعن عليه في دينه ودُنياه، وكان بنو أميَّة يُنادون في الموسم: لا يفتي أحد بمكة غير عطاء بن أبي رباح، لأنه كان القدوة في زمانه، وفي المدينة مالك بن أنس.

ذكر حافظ الدِّين الكَرْدَري في «مناقب أبي حنيفة»: قال أبو حنيفة: ما رأيت أفقه من حماد، ولا أجمع للعلوم من عطاء بن أبي رباح، أكثر رواية الإمام عنه، سمع ابن عباس، وابن عمر، وأبا هريرة، وأبا سعيد، وجابرًا، وعائشة رضي الله تعالى عنهم][1].

ذكر الدَّمِيْرِي في ذكر الطَّاووس في «حياة الحيوان» عن ابن الصلاح في «رحلته»: روينا عن الزُّهري أنّه قال: قدمت على عبد الملك بن مروان، فقال: من أين قدمت يا زهري؟ قلت: من مكة. قال: فمن خلفت فيها يسود أهلها؟ قلت: عطاء بن أبي رباح. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قلت: من الموالي، قال: وبمَ سادهم؟ قلت: بالدِّيانة والرِّواية. قال: إنَّ أهل الدِّيانة والرِّواية ينبغي أن يسودوا الناس. قال: فمن يسود أهل اليمن؟ قلت: طاوس بن كَيْسان؟ قال: فمن العرب أم من الموالي؟ (قلت: من الموالي)[2]، قال: فبمَ سادهم؟ قلت: بما سادهم به عطاء؟ قال: من كان كذلك ينبغي أن يسوَّد الناس؟ قال: فمن يسود أهل مصر؟ قلت: يزيد بن أبي حبيب. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قلت: من الموالي. فقال: كما قال في الأوَّلَين. ثم قال: فمن يسود أهل الشام؟ قلت: مكحول الدِّمشقي. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قلت: (من الموالي)[3] عبد نُوْبي، أعتقته امرأة من هذيل. فقال كما قال. ثم قال: فمن يسود أهل الجزيرة؟ قلت: ميمون بن مهران. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قلت: من الموالي. فقال كما قال. ثم قال: فمن يسود أهل خراسان؟ قلت:

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

الضَّحاك بن مُزاحم. قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قلت: من الموالي؟ فقال: كما قال. ثم قال: فمن يسود أهل البصرة؟ قلت: الحسن بن أبي الحسن. قال: من العرب أم من الموالي؟ قلت: من الموالي؟ قال: ويلك فمن يسود أهل الكوفة؟ قلت: إبراهيم النَّخَعي. قال: من العرب أم من الموالي؟ قلت: من العرب. قال: ويلك يا زهري فرَّجْتَ عنِّي، والله ليسودن الموالي على العرب حتى يخطب لها على المنابر، وأن العرب تحتها، قال: قلت: يا أمير المؤمنين إنما هو أمر الله ودينه، فمن حفظه ساد، ومن ضيَّعه سقط[1].

[قال صاحب «الهداية» في كتاب الحج في فصل الصيد: وقال عطاء: أجمع النَّاس على أنَّ (على الدَّال)[2] الجزاء؛ لأنَّ الدلالة من محظورات الإحرام. قال الشَّيخ أكمل الدِّين: هو عطاء بن أبي رباح تلميذ ابن عباس رضي الله عنهم، ولم يروِ أحد من الصحابة خلاف ذلك، فصار ذلك إجماعًا[3].

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» قال: حكى محمَّد بن شجاع، عن إبراهيم الجرَّاح، وهو من كبار أصحاب عطاء بن أبي رباح، وهو مخصوصٌ بعلم المناسك، تلميذ عبد الله بن عباس رضي الله عنهم، قال: دخلت على أبي يوسف رحمه الله فوجدته مغمى عليه، ففتح عينيه فرآني، فقال: يا إبراهيم! أيما أفضل للحاجِّ أن يرمي راجلًا أم راكبًا؟ فقلت: راجلًا، فخطَّأني. فقلت: راكبًا، فخَطَّأني. ثم قال: ما كان يوقف عندها فالأفضل أن يرميها راجلًا، وما لا يقف عندها فالأفضل أن يرميها راكبًا، فخرجت من

---

(١) انظر: «حياة الحيوان» للدميري (٢/ ١٢٢)، ورواه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٩٨)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤٠/ ٣٩٤).

(٢) أ: (الدال عليه).

(٣) انظر: «العناية شرح الهداية» للبابرتي (٤/ ١٤٨).

عنده، فما بلغت الباب حتى سمعت صراخ النِّساء عليه أنَّه قد توفي رحمه الله، فلو كان شيء أفضل من مذاكرة العلم لاشتغل به في هذه الحالة؛ لأنَّ هذه الحالة حالة الندامة والحسرة والفراق][1].

***

[٨١ ـ عِكْرِمة[2]]

عِكْرِمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما.

كان عبدًا لعبد الله بن عباس، فمات رضي الله عنه، فورثه ابنه علي بن عبد الله ابن عباس، فباعه من خالد بن يزيد بن معاوية بأربعة آلاف دينار[3]، فأتى عِكْرِمة عليًّا، فقال له: ما خِيْرَ لك، بعْتَ علم أبيك بأربعة آلاف دينار[4]، فاستقاله، فأقاله، وأعتقه[5].

وكان يُكنى أبا عبد الله.

[عن يزيد بن هارون: قدم عِكْرِمة البصرة، فأتاه أيُّوب، والتَّيمي، ويونس، فبينما هو يحدِّثهم إذ سمع صوت غناء، فقال عِكْرِمة: اسكتوا، فسمع ثم قال: قاتله الله لقد أجاد، فأمَّا سليمان، ويونس فلم يعودا إليه، وعاد إليه أيُّوب. قال يزيد: وقد أحسن أيُّوب، هو أيُّوب السجستاني. وكان يُكنى أبا بكر، واسم أبيه كيسان، ويكنى بأبي

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٢١٩ ـ ٢٢٤)، و«المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ١٢ ـ ٣٦)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٧/ ١٧٥)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٣٢ ـ ٣٣).

(٣) ع: درهم.

(٤) ع: درهم.

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٥/ ٢٨٧).

عتمة، وكان أيُّوب مولى بني عمار، وعمار مولى عنزة، فهو مولى مولى][1]، وكان يحلق رأسه في كلِّ سنة مرة، فإذا طال فرقه.

وقد رأى أنس بن مالك رضي الله عنه، ومات بالبصرة في الطَّاعون، سنة إحدى وثلاثين ومئة. [ذكره ابن قتيبة في «المعارف» (ص: ٤٧١).

وقال فيه أيضًا: حدثنا الرِّياشي، عن الأصمعي، عن نافع المَدِيْني قال: مات عِكْرِمة وكُثَيِّرٌ الشَّاعر في يوم واحد. وقال الرِّياشي: فحدثنا ابن سلام: أنّ الناس ذهبوا في جنازة كُثَيِّر.

وكان عِكْرِمة يرى رأي الخوارج، وطلبه بعضُ الولاة، فتغيَّب عند داود بن الحصين حتى مات عنده، ومات سنة خمس ومئة، وقد بلغ من السن ثمانين سنة.

وفي «حياة الحيوان»: عِكْرِمة ـ بكسر العين والراء المهملتين ـ: الأنثى من الحمام، ويُسمى بها الإنسان أيضًا، كعِكْرِمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما أحد أوعية العلم، مات هو وكُثَيِّر عَزَّة الشَّاعر في يوم واحد بالمدينة سنة خمس ومئة، وصُلِّيَ عليهما في مكان واحد. فقال الناس: مات اليوم أعلم الناس، وأشعر الناس.

ونقل ابن خَلِّكان عن كُثَيِّر: أنّ كُثَيِّر عزَّة أحد شعراء العرب ومتيميها، وكان كيسانيًّا، والكيسانية فرقة من الرَّوافض يعتقدون إمامة محمَّد بن علي بن أبي طالب المعروف بمحمَّد بن الحنفيَّة.

ذكر الزَّنْدَوِيْستي في «روضته»: وإنما سُمِّي ابن[2] الحنفيَّة وهي جارية عليٍّ، نُسِبَ إلى الأمِّ كرامةً للحسن والحسين.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

وفي «القاموس»: حنيفة ـ كسفينة ـ: لقب أُثال بن لُجَيْم، أبي حَيٍّ، منهم خَوْلة بنْتُ جعفرٍ الحنفيَّة، أم محمَّد بن عليّ بن أبي طالب.

ورئيس الكيسانيَّة كيسان، وهو لقب المختار بن أبي عبيد بن مسعود بن عَمْرو الثَّقفي، ومسعود جد المختار عظيم القريتين له وَلَدان: سعد، وأبو عُبيد؛ والد المختار، وكان سعد عامل علي بن أبي طالب رضي الله عنه على المدائن، وأما أبو عبيد فولَّاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه جيشًا، فيهم رجال من أصحاب النبيِّ ﷺ، فلقي خرزاذ الحاجب من الكوفة، وهو على فيل، فضرب أبو عبيد الفيل، فوقع عليه الفيل، فمات أبو عبيد، وله بنت هي صفيَّة، فكانت تحت عبد الله بن عمر بن الخطاب.

وأما ابنه المختار فمولى عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه، قيل: إنَّه تلميذ السيِّد محمَّد بن الحنفيَّة، يعتقد نفسه اعتقادًا فوق حدِّه ودرجته، من إحاطته بالعلوم كلِّها، واقتباسه من السيِّدَين الأسرار بجملتها، من علم التَّأويل والباطن، وعلم الآفاق والأنفس، فكان رأسَ فرقةٍ من الشيعة، وهم الذين شايعوا عليًّا رضي الله عنه، وقالوا بإمامته وخلافته، واعتقدوا أنَّ الإمامة لا تخرج من أولاد عليٍّ، وإن خرج فبظلم.

وفرق الشيعة خمسة: الكيسانيَّة، والزيديَّة، والإماميَّة، والغالية، والإسماعيليَّة.

والمختار بن أبي عُبيد رأس الكيسانيَّة، قال بإمامة محمَّد بن الحنفيَّة، وكان يدعو الناس إليه، ويظهر أنّه من رجاله ودعاته، ويذكر علومًا مزخرفة ينوطها به، ولما وقف محمَّد بن الحنفيَّة على ذلك تبرأ منه، وأظهر لأصحابه إنما انمسَّ على الخلق، وذلك ليفشو أمره ويجتمع الناس عليه، وإنما انتظم ما انتظم بأمرين:

أحدهما: انتسابه إلى محمَّد بن الحنفيَّة علمًا ودعوة.

والثاني: قيامه بثأر الحسن والحسين رضي الله عنهما، فغلب المختار على الكوفة زمن مصعب، وقتل عَمْرو بن سعد بن أبي وقاص، وقتل شِمْر بن ذي الجَوْشَن، فقتل عُبيد الله بن زياد، ثم ظفرَ مصعب بالمختار، فقتل المختار سنة سبع وستين.

وتوفِّي محمَّد بن الحنفيَّة سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين، ثم اختلفَتْ الكيسانيَّة بعد محمَّد بن الحنفيَّة في سوق الإمامة، وصار كلُّ اختلاف مذهبًا؛ بعضهم قالوا بانتقال محمَّد بن الحنفيَّة إلى رحمة الله تعالى، وانتقال الإمامة منه إلى ابنه أبي هاشم[1]، فإنّه أفضى إليه أسرار العلوم، وأطلعه على تطبيق الآفاق والأنفس، وتقدير التَّنزيل على التَّأويل، وتصوير الظاهر على الباطن، وأوصل العلم الذي استأثره أبوه علي بن أبي طالب إلى ابنه أبي هاشم، فكلُّ من اجتمع فيه هذا العلم فهو الإمام حقًّا.

واختلفَتْ هذه الفرقة؛ فبعضهم قالوا: إنَّ أبا هاشم مات منصرفًا من الشام بأرض الشراة، وأوصى إلى محمَّد بن علي بن عبد الله بن عباس، وأنجزَتْ في أولاده الوصيَّة، حتى صارت الخلافة إلى بني العبَّاس، ولهم في الخلافة حقٌّ لاتصال النسب، وقد توفِّي رسول الله ﷺ وعمَّه العبَّاس أولى بالوراثة لابن أخيه ﷺ.

وفِرَقٌ أخرى قالوا ما قالوا من الأقوال الفاسدة والآراء الباطلة الكاسدة، ثم إنَّ بعض الكيسانيَّة يعتقدون أنّ محمَّد بن الحنفيَّة لم يمت، وأنه في رضوى بين أسد ونمر يحفظانه، وعنده عينان نضَّاختان تجريان بماء وعسل، يعود بعد الغيبة، فيملأ العالم عدلًا كما مُلئ جورًا، حتى اعتقدوه دينًا وركنًا من أركان التشيُّع، فنعوذ بالله من سوء الظن، واليقين الباطل، واقتران أهل الضلال.

وكان السيِّد الحِمْيَري وكُثَيِّر عَزَّة الشَّاعر المذكور من الكيسانيَّة، قال كُثَيِّر:

---

(١) زائدة في أ (فكل من اجتمع).

ألا إنَّ الأئمَّـــةَ مِـــنْ قُرَيْـــشٍ ولاةَ الحـــقِّ أربعـــةٌ سَـــوَاءُ
عـلـــيٌّ والثَّلاثـــةُ مِـــنْ بَنِيْـــهِ هم الأَسْـــباطُ ليـــسَ بهـــمْ خَفـــاءُ
فَسِـــبْطُ سِـــبْطِ إيـــمانٍ وبِـــرٍّ وسِبْـــطٌ غيَّبَتْـــه كَربُـــلاءُ
وسِـــبْطٌ لا يـــذوقُ المـــوتُ حتَّى يقـــودَ الخيـــلَ يقدُمـــه اللـــواء
تـغـيَّـــبَ لا يُـــرَى فـيـــهم زمـانًا بـرَضْـــوى عنـــدَه عســـلٌ ومـــاءُ

والخوارجُ كلُّ مَنْ خرج على الإمام الحقِّ، الذي اتَّفَقَتِ الجماعة عليه، سمي خارجيًّا سواء كان الخروج على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان في كلِّ زمان، وكبار فرقهم ستة، تفصيله لا يتيسَّر في هذا الباب.

قال محمَّد الشَّهْرَسْتاني في «الملل والنِّحل»: رجال الخوارج من المتقدِّمين عِكْرِمة، وأبو هارون العبدي، وأبو الشَّعثاء، وإسماعيل بن سميع][1].

***

٨٢ ـ الضَّحاك بن مُزَاحم[2]

هو من بني عبد مَناف بن عامر بن صَعْصعة، رهط زينب بنت خزيمة، زوج النبيِّ ﷺ، ويكنى أبا القاسم.

ووُلِدَ لسنَتَيْن، وقد كان معلِّمًا، وأتى خراسان وأقام بها، ومات سنة اثنتين وثلاثين ومئة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٥٧)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٧/ ١١٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢/ ١٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ١٨).

[٨٣ ـ أبو عَمْرو الشَّعبي[١]]

أبو عَمْرو الشَّعبي عامر بن شراحيل.

كانت أمُّه من سبي جلولا، هي قرية بناحية فارس.

وكان مولده لست سنين مضت من خلافة عُثمان رضي الله عنه.

وكان ضئيلًا نحيفًا، قيل له: ما لنا نراك ضئيلًا؟ قال: إنِّي زوحمْتُ في الرَّحم، وكان وُلِد هو وأخ له في بطن.

صحب ابن عبَّاس، وروى عنه، وعن غيره من الصحابة رضي الله عنهم.

ذكرَ الإمامُ أبو حَفْص عمر النَّسَفِي في «التَّفسير»، في تفسير سورة الفاتحة: قد روي أنَّ رَجلًا أتى الشَّعبي رحمه الله، فشكى إليه وجع الخاصرة، فقال: عليك بأساس القرآن. قال: وما أساس القرآن؟ قال: فاتحة الكتاب، سمعت عبد الله بن عباس[٢] رضي الله عنهما (غير مرة)[٣] يقول: إنَّ لكل شيء أساسًا، وأساس الدنيا مكَّة لأنها دحيت[٤] منها، وأساس السموات عريبا وهي السماء السابعة العُلى، وأساس الجنَّة عدن، لأنّ الجنان أسِّست عليها، وأساس النَّار جهنَّم وهي الدركة السفلى (عليها أسِّست الدَّركَات)[٥]، وأساس الخلق آدم، وأساس الأنبياء نوح عليه السلام،

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٢٥٩ ـ ٢٧٦)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٤٩)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٧/ ١٢٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٢٩٤ ـ ٣١٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٢٤ ـ ٢٥).

(٢) أ: مسعود.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

وأساس بني إسرائيل يعقوب عليه السلام، وأساس الكتب القرآن، وأساس القرآن الفاتحة، وأساس الفاتحة بسم الله الرَّحمن الرحيم، فإذا اعتللت أو اشتكيت فعليك بالأساس تشفَ بإذن الله تعالى[1].

فلهذا قال ﷺ: «إن في سورة فاتحة الكتاب تسعين شفاء»[2].

[وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنّه قال: قال النبيّ ﷺ: «فاتحة الكتاب شفاء من كل سم»، وفي رواية «شفاء من كل داء إلا السام»[3]، وهو الموت.

ذكر الخَصَّاف[4] عن الشعبي أنّه قال له رجل: اقضِ بيننا بما أراك الله تعالى، فقال الشعبي: لست تراني قاضيًا[5][6].

قال الصَّدر الشَّهيد: تكلَّموا فيه على ثلاثة أوجه:

منهم من قال معناه: لست من المجتهدين الذين يصيبون الحقَّ باجتهادهم، وهم الأنبياء عليهم السلام، فأنا قاضٍ ولست بنبيٍّ، وأنت بهذا القول تزعم أنِّي نبي ولست بقاضٍ، فيكون هذا دليلًا على أنّ المجتهد يخطئ ويصيب.

ومنهم من قال: معناه لست تراني قاضيًا؛ لأنك تطلب مني ما لا طريق له إلى التوصل إليه، وهذا هو الوصول إلى الحقِّ لا محالة.

---

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١/ ١٢٨).

(٢) لم نعثر عليه بهذا اللفظ.

(٣) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٢/ ٥٣٥)، والدارمي في «كتاب فضائل القرآن» (١٢/ ٣٣٧٠)، والدِّيْنَوَري في «المجالسة وجواهر العلم» (ص: ٢٥٤).

(٤) الصَّدر الشَّهيد، شرح الخَصَّاف (١: ١٧٣ ـ ١٧٤).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٩٨٣)، وفيه: «لست برأيي أقضي».

(٦) روى نحوه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٩٨٣).

ومنهم من قال: معناه: لست تراني قاضيًا بعد هذا، فإني لا أجلس مجلس القضاء بعد هذا، فإني علمْتُ أنَّ الخصوم يطلبون الصَّواب لا محالة من القاضي، فإذا علمْتُ الآن فلا أجلسُ مجلس القضاء بعد هذا. وفائدته أنَّ المجتهد يخطئ ويصيب.

وذكر في «فتاوى قاضي خان» في فصل ما يتعلَّق بالنكاح من كتاب الدعوى: ولو ادَّعى رجل أجنبي على الميت ألف درهم، فصدَّقه بعض الورثة وكذَّبه البعض؛ ذكر محمَّد في «الكتاب»: أنَّه يأخذ كلَّ الدِّين من نصيب من صدَّقه؛ لأنَّ الذي صدَّقه مُقرٌّ أنَّ الدِّين مُقدَّم على الميراث.

وقال الفقيه أبو الليث: عندي يأخذ من المصدِّق بالحصَّة من الدِّين، وهو قول الشَّعبي، والبصري، ومالك، وابن أبي ليلى، قال: وهذا أعدل وأحسن.

وذكر علاء الدِّين السَّمَرْقندي في «التُّحفة» في كتاب الصوم: فأما الاستنشاق لغير الصلاة والاغتسال، وصب الماء على الرأس، والتلفُّف بالثَّوب المبلول، روي عن أبي حنيفة أنَّه يكره؛ لأنه إظهار العجز عن العبادة، وقال أبو يوسف: لا يكره، فأبو حنيفة أخذ بقول الشَّعبي، وأبو يوسف بقول الحسن البصري.

وفي باب الحبس في «شرح أدب القضاء» للخصَّاف: عن الشَّعبي قال: إذا لم أحبِس في الدِّين فأنا أَثْوَيْتُ حقَّه[1]؛ لأنَّ النَّاس متى علموا أنَّ القاضي لا يحبس في الدِّين لا يتسارعون إلى[2] قضاء الدَّين، فيُثْوَى حقُّ الإنسان، فيكون القاضي هو المتويُّ لحقِّه[3].

---

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٣١١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٠٩٢٥).

(٢) أ: في.

(٣) الصَّدر الشَّهيد، شرح الخَصَّاف، ٢: ٣٥٥ـ٣٥٦.

وذكر الخَصَّاف[1] فيه أيضًا عن سلام بن[2] مسكين، قال: سمعت الحسن يقول: إنَّ أناسًا من أهل الحجاز اقتتلوا، فقتلوا بينهم قتيلاً، فبعث إليهم رسول الله ﷺ فحبسهم، أورد هذا الحديث ليبيِّن أنَّ الحبس بالتهمة مشروع، إلا في زمن رسول الله ﷺ وفي زمن أبي بكر وعمر وعُثمان رضي الله عنهم لم يكن سجن[3]، وكان يحبس في المسجد وفي الدِّهليز حيث أمكن، ولما كان زمن عليٍّ رضي الله عنه أحدث السجن، وكان أول من أحدث السجن في الإسلام، وسُمِّي السجن نافعًا، ولم يكن حصينًا فانفلتت الناس منه، ثم بنى سجنًا آخر، وسماه مخيسًا، وقال فيه شعرًا، أورده الخَصَّاف هاهنا، وأورده محمَّد في كتاب الكفالة، لكن بين اللفظين تفاوت، وما أورده الخَصَّاف:

بنيْتُ بعدَ نافعٍ مُخيِّساً ... بابًا شديدًا أو أميرًا كَيِّساً

أَلَا تراني كَيِّسًا مُكيِّسًا

وأما الذي أورده محمَّد رحمه الله في كتاب الكفالة قال:

ألا تراني كيِّساً مُكَيِّسًا ... بنيْتُ بعدَ نافعٍ مُخيِّسا[4]

إلى هنا كلام الصَّدر الشَّهيد.

وذكر الشَّيخ الإمام أبو القاسم علي السِّمْناني في «روضة القضاة» (١: ١٢٨):

---

(١) الصَّدر الشَّهيد، شرح الخَصَّاف، ٢: ٣٤٣ـ٣٤٧.

(٢) ساقطة من: ض، أ. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) روى نحوه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/ ٢٧٥)، وانظر: «العقد الفريد» لابن عبد ربه (٤/ ١٦٨)،

أنَّ عمر رضي الله عنه اشترى دارًا بأربعة آلاف درهم وجعلها سجنًا، وحبس عمر رضي الله عنه الحُطيئة الشاعر، فقال:

مـاذا تقـولُ لأفـراخٍ بـذي مرخٍ ... حُمْـرُ الحَواصِـلِ لا مـاءٌ ولا شـجرُ

ألقيْـتَ كاسـبهم فـي قَعْـر مظلمة ... فارْحَـمْ عليـكَ سـلامُ اللهِ يـا عمـرُ[1]

فخلَّاه وحبسَ آخر فقال:

يـا عمـر الفـاروق طـالَ حَبْسي ... ومـلَّ منِّـي[2] إخوتـي وعرْسِـي

فـي (حـدثٍ[3] لـم)[4] تقترفْـهُ نَفْسِـي ... (الأمرُ أضوأ)[5] مِنْ شُـعاع الشَّـمسِ[6]

وقد روي عن عليٍّ رضي الله عنه أنَّه لمَّا بنى السجن قال:

بدلـت بعـد نافـع مخيسـا ... بابا شـديدًا وأميـرًا كيِّسـا

ألا ترانـي كيسًـا فكيِّسـا

وروي عنه أنَّه حَبَسَ في الدَّين، وقد كان للحسن بن شريح، والشعبي، وابن سيرين، وغيرهم من القضاة حبوس، وهو فعل جميع القضاة والأئمَّة من لدن النبيِّ ﷺ إلى يومنا هذا، لا يدفع ذلك دافع، ولا ينكره منكر، فصار ذلك إجماعًا.

---

(١) انظر: «طبقات فحول الشعراء» لابن سلام الجمحي (١/ ١١٦)، و«أخبار المدينة» لابن شبة (٢/ ٣).

(٢) في روضة القضاة: (مل مني).

(٣) أ: حديث.

(٤) في روضة القضاة: (حد سكر).

(٥) في روضة القضاة: (ألا ترى ضوء).

(٦) انظر: «المهذب» للشيرازي (٢/ ٢٩٤).

وكان الشَّعبي كاتب عبد الله بن مطيع العدوي، وكاتب عبد الله بن يزيد[1] الخطمي عامل الزُّبير على الكوفة، مات سنة خمس ومئة.

***

٨٤ ـ قتادةُ بن دِعَامَة[2]

كان وُلد أبوه بالدعامية أعرابيًّا، وأمُّه سُرِّيَّة من مولدات الأعراب، ويكنى قتادة أبا الخطاب.

مات سنة سبعة عشر ومئة.

وفي «محيط السَّرَخْسي» في باب المسح على الخفين: روي أنَّ قتادة لما قدم الكوفة دخل عليه أبو حنيفة وهو صبي، فقال له قتادة: من أين أنت؟ قال: من الكوفة، فقال: أنت من القوم الذين اتخذوا دينهم شيعًا، قال: لا، لكني أفضِّل الشَّيخين، وأحبُّ الختَنَيْن، وأرى الصَّلاة خلف كلِّ برٍّ وفاجر، ولا أكفِّر أحدًا بذنب، ولا أُخرِج أحدًا من الإيمان إلا من وجه الذي دخل فيه، وأرى المسح على الخفَّين، فقال له قتادة: أصبتَ فالزم، ثلاث مرات.

وفي «فتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في فصل أحكام المسجد: قيل: لا يجوز التَّسليم على أهل الذمَّة، وقال بعضهم: يجوز، ولو سلَّموا يُرَدُّ عليهم.

قال قتادة في قوله تعالى: ﴿فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾ [النساء: ٨٦]: للمسلمين، ﴿أَوْ

---

(١) في الأصل: «مروان يزيد» بدل «يزيد».

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ١٧١ ـ ١٧٣)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٦٢)، و«صفة الصفوة» لابن الجوزي (٣/ ٢٥٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ٢٦٩ ـ ٢٨٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٨٠ ـ ٨١).

رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦]: لأهل الذمَّة، قال ظهير الدِّين صاحب الفتاوى: وبه نأخذ، فيقولون لهم: وعليكم، وقال بعضهم: إن كان لنا إليهم حاجة فنسلِّم وإلَّا فلا، ولو سلَّم عليهم تبجيلًا كفر][1].

* * *

[٨٥ ـ نافع[2]]

نافع مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

كان من أهل أَبْرَشَهْر، أصابه عبد الله في غزواته.

عن الأصمعي عن العمري عن نافع قال: دخلت مع ابن عمر على عبد الله بن جعفر، فأعطاه بي اثني عشر ألف دينار، فأبى أن يبيعني، وأعتقني أعتقه الله.

مات[3] سنة سبعة عشر ومئة، (والله أعلم)[4].

[ذكر الخَصَّاف في باب القاضي يأخذ الرزق[5]: عن نافع أنّه قال: كان زيد[6] بن ثابت يأخذ على القضاء أجرًا، ولم يرد به حقيقة الأجر، بل يأخذ

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٣٤٢ ـ ٣٤٣)، و«المعرفة والتاريخ» للفسوي (٣/ ١٥٩)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٧/ ٣١٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٨١ ـ ٨٢).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) زيادة من ع.

(٥) الصَّدر الشَّهيد، شرح الخَصَّاف، ٢: ١١ ـ ١٣.

(٦) ض: يزيد.

كنايته[1]، لكن سماه أجرًا لتصوره بصورة الأجر، فإنَّه يستحق ذلك لعمل نفسه فأشبه الأجر، وذُكر عن أبي ليلى أنَّ عليًّا رضي الله عنه رزق شريحًا خمسمئة درهم، يريد به: كلَّ شهر، وإنما فعل ذلك لأنه كثير العيال، فكان يحتاج إلى ذلك القدر][2].

***

٨٦ ـ مكحول الشَّامي[3]

كان هو من كابل، مولى لامرأة من هذيل، وكان سِنْديًّا لا يفصح، قال معقل بن عبد الأعلى القرشي: سمعته يقول: ما فعلت تلك الهاجة، يريد: الحاجة.

ومات سنة ثلاثة عشر ومئة، ذكره ابن قتيبة[4].

[وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» نقلًا عن «المنتقى»: عن محمَّد رحمه الله: إذا سرق في سنة السَّنة أو سرق عن ضرورة وجوع لا يُقطع، ولا يفصل بين الطعام وغيره، والسَّنة: القَحْط، والأصل فيه حديثان:

---

(١) في «المبسوط» للسرخسي (١٥/ ٤): كفالته، ولعل الأصوب: كفايته. قال الزيلعي في «تبيين الحقائق» (٦/ ٣٣): حل رزق القاضي من بيت المال؛ لأن بيت المال أعد لمصالح المسلمين والقاضي محبوس لمصالحهم والحبس من أسباب النفقة فكان رزقه فيه كرزق المقاتلة والزوجة يعطى منه ما يكفيه وأهله.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٣١٥ ـ ٢٥٩)، و«المعارف» لابن قتيبة (٤٥٣)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٤/ ٢١٩) و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ١٥٥ ـ ١٦٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٦٦ ـ ٦٨).

(٤) «المعارف» ص: ٤٥٢.

أحدهما: ما روي عن مكحول الشَّامي: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا قطع في مجاعة مُضطر»[1].

والثَّاني: ما رواه السَّرَخْسي في «المبسوط» عن الحسن البصري رحمه الله، عن رجل قال: رأيت رجلين مكتوفين ولحمًا، فذهبْتُ معهم إلى عمر رضي الله عنه، فقال صاحب اللحم: كانت لنا ناقة عشراء ننتظرها كما ينتظر الربيع، فوجدت هاذين قد اجتزاها، فقال عمر: هل يرضيك من ناقتك ناقتان عشراوتان مريعان، فإنا لا نقطع في العَذْقِ وعام السنة، وكان ذلك في عام السَّنَة[2].

---

(١) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٢٧٥) عن عمير مولى آبي اللحم رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه ابن لهيعة. ولفظه: عن عمير مولى آبي اللحم قال: كنت أرعى بذات الجيش فأصابتني خصاصة، فدخلت بعض حوائط الأنصار، فقطعت أقناء، فأخذت فانطلق بي إلى النبي ﷺ، ومعي قنو أو قنوان، فذكرت للنبي ﷺ حالي، وشكوت إليه حاجتي، فوهب لي منها قنواً، وخلى سبيلي. رواه المعافى عن ابن لهيعة، وزاد وقال: «لا قطع في عام مجاعة». وأصل الحديث لكن دون زيادة ابن لهيعة: الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٢٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٢٢٨)، والحاكم في «المستدرك» (٧١٨١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ٦٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٩٤٤٩).

وروي الحديث موقوفاً على عمر رضي الله عنه. قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٤/ ١٩٥): حديث: «لا قطع في عام»: إبراهيم بن يعقوب الجُوْزَجاني في جامعه عن أحمد بن حنبل، عن هارون بن إسماعيل، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن حسان بن أزهر: أن ابن حدير حدثه عن عمر قال: «لا تقطع اليد في غدق، ولا عام سنة». قال: فسألت أحمد عنه، فقال: الغدق: النخلة، وعام سنة: عام المجاعة، فقلت لأحمد: تقول به؟ قال: إي لعمري.

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٩/ ١٤٠).

العشراء: الحامل التي أتى عليها عشرة أشهر، وقربت ولادتها، وقوله: ننتظرها؛ يعني: كنا نقول: إذا ولدت هذه الناقة حصل لنا الولد، وكثر اللَّبن، وتوسع بها العيش، كما ينتظر الناس الربيع الذي يخرج فيه النبات، وتظهر فيه الغلَّات، والعذق غصن النخل.

ذكر الزَّنْدَوِيْستي في «روضته» في الباب الثالث والثلاثين: قال مكحول الشَّامي: والعبد لا يخلو عن المعصية، وقلَّما يقع أن لا يعصي، وجزاء المعصية النار، فأمر الله تعالى عباده بالصوم، لكي يكون نار الصوم جزاءً لهم في الدنيا، وتحرق نار الصوم ذنوبهم، فينجون في الآخرة عن نار الجحيم، ومن شرف الصائمين أنَّ الله تعالى يقول: ﴿ٱلتَّـٰٓئِبُونَ ٱلْعَـٰبِدُونَ ٱلْحَـٰمِدُونَ ٱلسَّـٰٓئِحُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]، قيل السائحون: الصائمون؛ لأنَّ السيّاح يدخل في البلد فإذا استطاب أقام، وإن لم يستطب فيسيح أينما استطاب، كذا الصائم في قصور الجنَّة][1].

***

[٨٧ ـ عمر بن عبد العزيز[2]]

أمير المؤمنين، سيِّد التابعين، عُمر بن عبد العزيز، الخليفة الرَّاشد، الفقيه المجتهد.

بويع له بالخلافة بعد موت سليمان بن عبد الملك بن مروان[3]، يومَ موت[4]

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٣٣٠ ـ ٢٣٥)، (٤٥٣)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٥/ ٢٥٥ ـ ٢٦٦)، و«صفة الصفوة» لابن الجوزي (٢/ ١١٣ ـ ١١٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ١١٤ ـ ١٤٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٥ ـ ١٠).

(٣) زائدة في ض، أ: (بويع له بالخلافة).

(٤) ع: مات.

سليمان[1] بعهدٍ منه له في ذلك، في عاشر صفر، سنة تسع وتسعين، ومولده بمصر سنة إحدى وستين.

روى عن أنس بن مالك، والسَّائب بن يزيد رضي الله عنهما.

وعن الإمام أحمد بن حنبل[2]: ليس أحد من التابعين قوله حجَّة إلا عمر بن عبد العزيز[3].

وأمه بنت عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو جدُّه من قبل أمِّه.

(وهو أول)[4] من اتخذ دار الضيافة من الخُلفاء، وأول مَن فرض لأبناء السبيل، وكانت بنو أميَّة تذكر عليًّا رضي الله عنه على المنابر، وجعل مكان ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، وأزال ما كانت عليه بنو أميَّة.

وكان عفيفًا زاهدًا، عابدًا[5] تقيًّا، صادقًا، وكتب إلى عمَّاله أن لا يُقيَّد مسجون بقيد؛ فإنَّه يمنع من الصَّلاة.

روي أنَّه لما دفن سليمان بن عبد الملك وخرج من قبره أتى له مواكب الخلافة ليركبها، فقال: نحُّوها عني، قرِّبوا إليَّ دابتي، فقُرِّبت إليه، فركبها، فجاء صاحب الشرطة إليه ليسير بين يديه بالحربة؛ جريًا على قاعدة الخلفاء قبلُ[6]، فقال له: تنحَّ

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) في الأصل: ابن مالك.

(٣) انظر: «حياة الحيوان الكبرى» للدميري (١/ ١٠٢).

(٤) ع: وأول.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

عني، مالي فيك، إنما أنا رجل من المسلمين، ثم سار مختلطًا بين الناس حتى دخل المسجد، فصعد المنبر واجتمع الناس عليه.

فحمد الله وأثنى عليه وذكر النبيَّ ﷺ، ثم قال: أيُّها النَّاس إنِّي ابتليْتُ بهذا الأمر من غير رأيٍ منِّي ولا طلبْتُه[1] (ولا شورة)[2]، وإنِّي قد خلعْتُ ما في أعناقكم من بيعتي، فاختاروا لأنفسكم غيري، فصاح المسلمون: قد اخترناك يا أمير المؤمنين، ورضيناك أميرنا[3] (باليُمْن والبركة)[4].

فلمَّا سكتوا حمد الله تعالى، وأثنى عليه، وصلَّى على النبيِّ ﷺ، ثم قال: أوصيكم بتقوى الله، فإنَّ تقوى الله تعالى خَلَفٌ من كلِّ شيء، وليس من تقوى الله خَلَف، وتعلَّموا لآخرتكم، من عمل[5] لآخرته كفاه الله أمر دنياه وآخرته، وأصلحوا سرائركم يُصلح الله علانيتكم، وأكثروا ذكر الموت، وأحسنوا له الاستعداد قبل أن ينزل بكم، فإنَّه هاذم اللذات وإني والله لا أعطي أحدًا باطلًا، ولا أمنع أحدًا حقًّا.

يا أيها الناس! من أطاع الله وجبَتْ طاعته، ومن عصى الله عزَّ وجلَّ فلا طاعة له، أطيعوني ما أطعت الله، فإن عصيته فلا طاعة لكم.

ثم نزل ودخل دار الخلافة، فأمر بالستور فهتكت، وبالبسط فرفعت، وأمر ببيع ذلك، وإدخال أثمانها في بيت مال المسلمين، ثم ذهب يتبوأ مقيلاً، فأتاه ابنه عبد الملك، فقال: ما تريد أن تصنع يا أبت؟ قال: أقيل يا بُني، قال: تقيل ولا تردُّ المظالم؟!

---

(١) أ: طلبة.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) في الأصل: بدل أميرنا.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: تعلّم.

قال: أي بُني، إنّي قد سهرت البارحة في أمر عمك سليمان، فإذا صليت الظُّهر رددْتُ المظالم، فقال (له ابنه): [1] يا أمير المؤمنين، من أين لك أن تعيش إلى الظهر؟! فقال: أُدن مني، فدنا منه، فقبَّله بين عينيه، وقال: الحمد لله الذي أخرج من ظهري من يُعينني على ديني، فخرج ولم يُقل، وأمر مناديه[2] أن يُنادي: ألاَ مَنْ كانت له ظُلامة فليرفعها.

وعن[3] رجاء بن حيوَة: كان عمر بن عبد العزيز من أكيس الناس وأعظمهم، وأجملهم[4] في مشيته ولبسه، فلما استخلف قُوِّمَت ثيابه، وعمامته، وقميصه، وقباه، ورداه، فإذا هنَّ يعدلْنَ اثني عشر درهمًا.

وعن ابن عساكر وغيره[5]: أنَّ عمر بن عبد العزيز رحمه الله كان قد شدَّد على أقاربه، وانتزع (كثيرًا مما)[6] في أيديهم، فتبرَّموا به وسَمُّوه.

ويروى أنّه دعا بخادمه الذي سمَّه وقال له: وَيْحَكَ! ما حملك على أن سقيتني السُّمَّ؟ قال: ألف دينار أعطيتها، قال: هاتها، فجاء بها، فأمر بطرحها في بيت المال، وقال لخادمه: اذهب لا يراك أحدٌ.

ولما احتضر قال: أجلسوني، فأجلسوه، فقال: إلهي أنا الذي أمرتني فقصَّرْتُ، ونهيتني[7] فعصيْتُ، ولكن لا إله إلا الله.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: مناديا.

(٣) أ: وكان.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ع: ما.

(٧) ع: وأمرتني.

وتوفي رضي الله عنه بدير سمعان، من أرض حمص سنة إحدى ومئة.

وعن الشَّافعي رحمه الله: الخلفاء الرَّاشدون خمسة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبد العزيز، رضي الله تعالى عنهم.

وعن الحافظ ابن عساكر: لما وضع رضي الله عنه في قبره بدير سمعان، هبَّت ريح شديدة، فسقطت ورقة مكتوبة بأحسن خط: بسم الله الرَّحمن الرحيم، براءة من الله العزيز الجبَّار لعمر بن عبد العزيز من النار، فأخذوها ووضعوها في أكفانه.

وكانت خلافته سنتين وخمسة أشهر.

[ذكر الخَصَّاف في باب الحكمة وفصل الخطاب، من «كتاب أدب القضاء» (١: ٣٧٧ ـ ٣٧٨) عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنّه قال: خمس إذا أخطأ القاضي خصلة منهن كانت فيه وَصْمة: أن يكون فهمًا، وأن يكون عفيفًا، وأن يكون عالمًا، وأن يكون حليمًا، وأن يكون صائبًا.

وذكر في باب الرشوة أيضًا (٢: ٤٠ ـ ٤١) عن الحسن بن رستم أنَّه قال لعمر ابن عبد العزيز: يا أمير المؤمنين! مالك لا تقبل الهدية؟ وقد كان ﷺ يقبلها؟ قال: إنها كانت على عهد رسول الله ﷺ هدية، وإنها اليوم رشوة.

أشار رحمه الله إلى أنَّ الزَّمان قد انفسد، والمُهدي يلتمس ما لا يحلُّ له في الشَّريعة، فلو قبل كان رشوة، وهذا لا يتصوَّر في زمن رسول الله ﷺ فكانت هدية.

وذكر في هذا الباب أيضًا (٢: ٥٢ ـ ٥٥) عن عمر بن عبد العزيز: أنَّه نزل منزلًا بالشام، فأهدي له تفَّاح، فأمر بردِّه، فقال له عَمْرو بن قيس: يا أمير المؤمنين! أما علمْتَ أنَّ رسول الله ﷺ كان يأكل الهدية، فقال: ويحك يا عَمرو! إنَّ الهدية كانت لرسول الله ﷺ هدية، وإنها لنا اليوم رشوة. قال: فقام رجل من أهل بيته يقال له:

هشام، وكان يعرفه عمر بصلاح، فقال: يا أمير المؤمنين! لو أمرت به فقوِّم وأعطيتهم ثمنه[1] وأكلته، فأمر به فقُوِّم فأعطاهم ثمنه.

قال الصَّدر الشَّهيد: إنما قال هشام ذلك لأحد المعنيَيْن؛ إمَّا أنَّه أقرب إلى حسن العشيرة؛ لأنَّ ردَّ الهدية مما يسوؤه ويوحشه، أو لأنَّه رأى عمر يشتهي ذلك التُّفاح، لكنه ردَّه لمعنى الرَّشوة.

قال تقيُّ الدِّين أبو بكر ابن حِجَّة الحَمَوي الحنفي في «ثمرات الأوراق»: لما استُخْلِف عمر بن عبد العزيز وَفَد إليه الشُّعراء، وأقاموا ببابه أيامًا لا يُؤْذَن لهم، فبينما هم كذلك إذ مرَّ بهم رجاء بن حَيْوَة (وكان جليس عمر)[2]، فلما رآه جرير قام إليه وأنشد:

يـا أيهـا الرَّجـل المـرخي عمامَته ... هـذا زمانُـك فاسـتأذِنْ لنـا عُمَـرا

فدخل ولم يذكر له شيئًا من أمرهم، ثم مرَّ بهم عدي بن أَرْطَاة فقال له جرير:

لا تنسَ حاجـتنـا لـقِّـيْتَ مغـفـرةً ... قد طالَ مُكثي عن أهلـي وعن وطني[3]

فدخل عدي على عمر فقال: يا أمير المؤمنين! الشُّعراء ببابك، وسهامهم مسمومة، وأقوالهم نافذة، قال: ويحك يا عدي! مالي وللشعراء. قال: أعزَّ الله أمير المؤمنين، إنَّ رسول الله ﷺ قد امتدح وأعطى، ولك في رسول الله ﷺ أسوة حسنة، قال: كيف؟ قال: امتدحه العبَّاس بن مرداس السُّلمي فأعطاه فيها[4] صِلة قطع بها[5] لسانه، قال أتروي له شيئًا؟ قال: نعم.

---

(١) ض: عنه.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) انظر: «ديوان جرير» (٥٨٨).

(٤) ساقطة من: ض.

(٥) ض: فيها.

رأيتُكَ يا خيرَ البريَّة معلِّمًا نشرْتَ كتابًا جاءَ بالحقِّ معْلما
شرعْتَ لنا دينَ الهدى بعد جَوْرنا عن الحقِّ لما أصبحَ الحقُّ مُظلما
ونوَّرْتَ بالبرهان أمرًا مُدلَّسًا وأطفأْتَ للإسلام نارًا تضرَّما
فمَنْ مُبْلِغ عنِّي النبيَّ محمَّدًا وكلُّ امرئٍ يُجزَى بما كان قدَّما
أقمْتَ سبيلَ الحقِّ بعد اعوجاجِهِ وكان قديمًا ركْنُه قد تهدَّما[1]

فقال عمر: ويلك يا عدي! مَنْ بالباب؟ قال: عمر بن أبي ربيعة، قال: أليس الذي قال:

ثمَّ نبَّهتُها فمدَّتْ[2] كعابًا طفلةٌ ما تَبِيْنُ رَجْعَ الكلام
ساعة ثم إنَّها بعدُ قالت ويلنا قد عجلْتَ يا ابنَ الكرام[3]

فلو كان عبد الله إذ فجرَ كتم على نفسه لكان أستر له، لا يدخل عليَّ والله أبدًا، فمَنْ بالباب سواه؟ قال الفرزدق: قال أوليس الذي يقول:

هما دلَّتاني من ثمانينَ قامةً كما انقضَّ بازٍ أقتمَ الرِّيشِ كاسرُه
فلمَّا استوَتْ رجلايَ في الأرض قالَتا أحيٌّ فيُرْجى أم قتيلٌ نحاذِرُه[4]

لا يدخلْ والله عليَّ، فمن بالباب منهم؟ قال: الأخطل، قال: هو الذي يقولُ يا عدي:

ولسْتُ بصائمٍ رمضانَ طَوْعًا ولسْتُ بآكلٍ لحمَ الأضاحي

---

(١) ض: تهددا.

(٢) أ: فمرت.

(٣) انظر: «ديوان عمر بن أبي ربيعة» ط دار الكتاب العربي (ص: ٣٥٦).

(٤) انظر: «ديوان الفرزدق» ط دار الكتب العلمية (ص: ١٨٩).

ولسْـــتُ بزاجـــرٍ عَنْســـاً بُكُورًا إلـــى بطحـــاءَ مكَّـــة للنَّجـــاح
ولـسْـــتُ بـــزائرٍ بيتًـــا عتيقًا بمكَّـــة أبتغـــي فيـــه صلاحـــي
ولـسْـــتُ بقـائـــمٍ كالعيـــر أدعـــو قُبَيلَ الصُّـــبح حـيَّ عـــلى الـــفلاح
ولكـــنِّي سـأشـربـــها شـمـــولًا وأسجدُ عنـــد مُبتلـــجِ الصَّبـــاح[1]

والله لا يدخل عليَّ، وهو كافر أبدًا، فمن سوى ما ذكرت؟ قال: جرير، قال: أما إنَّه الذي يقول:

طرقَتْـكَ صائـدةُ القلـوبِ وليـسَ ذا حـــين الـزِّيـــارةِ فارجعـي بسـلامي

فإن كان ولا بدَّ فهو الذي يدخل، فلما مَثل بين يديه، قال: يا جرير! اتقِّ اللهَ ولا تقول إلا حقًّا، فأنشد قصيدته الرَّائية التي منها:

إنـا لنرجـو إذا مـا الغيْـثُ أخلَـفَـــنا من الخليفـةِ مـا نرجـو مـنَ المطـرِ
نـالَ[2] الخلافـة إذا كانَـتْ لـه قَـدرًا كـــما أتـى ربَّـه موسـى علـى قَـدَرِ
هـذي الأرامِـلُ قـد قضَّيْـتَ حاجَتها فـــمَنْ لحاجـةِ هـذا الأرمَـلِ الذَّكَـرِ
الخـير مـا دُمْـتَ حـيًّا لا يـفـارِقُنا بوُركْتَ يـا عمـرَ الخيراتِ مـن عمرِ[3]

فقال: يا جرير! ما لك في الذي هاهنا من حقٍّ مال؟ قال: بلى، يا أمير المؤمنين! إنِّي ابن سبيل، ومنقطِع، فأعطاه من طيب ماله مئة درهم. وقال له: ويحك يا جرير! لقد ولِّيت هذا الأمر، وما نملك إلا ثلاثمئة درهم، فمئة أخذها عبد الله، ومئة أخذتها أم عبد الله، يا غلام أعطه المئة الباقية، قال: فأخذها جرير، وقال: لهي والله أحبُّ مما

---

(١) انظر: «ديوان الأخطل» ط. دار الكتب العلمية (ص: ٧٢).

(٢) ض: قال.

(٣) انظر: «ديوان جرير» (ص: ٣٧٤).

اكتسبته. فقال له الشعراء: ما وراءَك، فقال: ما يسوؤكم، خرجت من عند خليفةٍ يعطي الفقراء، ويمنع الشعراء، وإني عليه لراضٍ، وأنشدَ:

رأيْتُ رقى الشَّيطان لا تَستفزُّه وقد كان شيطاني من الجنِّ راقيا[1]

ذكر الدَّمِيْرِي في ذكر الحمام في «حياة الحيوان»: روي أنَّ المنصور أمير المؤمنين قال يومًا لعبد الرَّحمن بن القاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم، وكان أفضل زمانه: عظني بما رأيت. قال: مات عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وخلَّف أحد عشر ابنًا، فبلغَتْ تركته سبعة عشر دينارًا، كفِّن منها بخمسة دنانير، واشتري له موضع القبر بدينارَيْن، وأصاب كلُّ واحدٍ من أولاده تسعة عشر درهمًا، ومات هشام بن عبد الملك فخلَّف أحد عشر ابنًا، فورث كل واحد منهم ألف ألف درهم، ثم إنِّي رأيت رجلًا من أولاد عمر بن عبد العزيز أحمل في يوم واحد على مئة فرس في سبيل الله تعالى، ورأيت رجلًا من أولاد هشام يسأل أن يُتصدَّق عليه.

قلْتُ: وهذا غريب عجيب، فإن عمر كان وكَّلهم إلى ربِّه عزَّ وجلَّ فكفاهم وأغناهم، وهشام وكلهم إلى دنياهم فأفقرهم مولاهم][2].

***

---

(١) «ثمرات الأوراق» لابن حجة الحموي (١/ ٧٣ ـ ٧٥). وانظر: «العقد الفريد» لابن عبد ربه (١/ ٣٣٠)، و«المستطرف» للأبشيهي (١/ ١٤٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٩/ ٢٦٢).

(٢) ساقطة من: ع.

٨٨ ـ إياس بن معاوية القاضي[١]

يكنى أبا واثلة، وكان ذكيًّا[٢] (فطناً، يضرب به المثل في فطانته)[٣]، وكان صادق الظنِّ، نظيفًا في الأمور، حسن السِّيرة في القضاء، وكان من زهَّاد التَّابعين.

رأيت في «ثمرات الأوراق» لابن حِجَّة: أنَّ إياس بن معاوية وقف وهو صبي إلى قاضي دمشق ومعه شيخ، فقال: أصلح الله القاضي، هذا الشَّيخ ظلمني وأكل مالي، فقال القاضي: ارفق بالشيخ، ولا تستقبل بمثل هذا الكلام، فقال إياس: أصلح الله القاضي، فإن الحقَّ أكبر مني ومنه ومنك، قال: اسكتْ، قال: فإن أسكُتُ من يقوم بحجَّتي، قال: تتكلَّم، فوالله لا تتكلَّم بخير[٤]، فقال: لا إله إلا الله (وحده لا شريك له)[٥]، فبلغ ذلك الخليفة، فعزل القاضي وولَّى إياس مكانه، وكان إياس كارهًا، فأُجبر على القضاء.

[وأيضًا في «ثمرات الأوراق»: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أَرْطَاة: أن أجمع بين إياس بن معاوية، والقاسم بن ربيعة، فولِّ القضاء أفقههما، فجمع بينهما، فقال إياس: أيها الرَّجل! سلْ عني وعنه، فقيهَي الحسن البصري، وابن سيرين، وكان القاسم يأتيهما، وإياس لا يأتيهما، ففهم القاسم أنَّه إن سألهما عنه أشارا به، فقال: لا

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ١٧٥ ـ ١٧٦)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (٣/ ١٢٣ ـ ١٢٤)، و«صفة الصفوة» لابن الجوزي (٣/ ٢٦٣ ـ ٢٦٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ١٥٥ ـ ١٦٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٩٤).

(٢) ض، أ: زكيا.

(٣) أ، ض: (بفطانة يضرب بها المثل).

(٤) في الأصل: «لا تتكلم إلا بخير».

(٥) ع: (محمَّد رسول الله).

تسأل عنِّي ولا عنه، فوالله الذي لا إله إلا هو، إنَّ إياس بن معاوية أفقه منِّي، وأعلم منِّي بالقضاء، فإن كنْتُ كاذبًا فما عليك أن تولِّيني وأنا كاذب، وإن كنْتُ صادقًا فاقبل قولي، فقال له إياس: إنّك جئْتَ برجلٍ وقفت به على شفير جهنَّم، فنجَّى بنفسه منها بيمين كاذبة، نستغفر الله منها فما نخاف، فقال له عَدي: أما إذا فهمتهما، فأنت لها، فاستقضاه فأجبره، فقبل.

ذكر الخَصَّاف في باب القاضي يقوم على رأسه الجِلْواز (٢: ٨٢): عن خالد الحذاء قال: شهدت إياسًا حين استقضى فجلس ناحية فنكس رأسه والخصوم في ناحية أخرى، وهذا لأنّ إياسًا كان من زُهاد التابعين، ثم أجبر على القضاء، وكان يبكي ندمًا على ما شرع في القضاء خوفًا من أن يُبتلى بالجور، لكن كان لا يبكي بين يدي الخصوم، وإنما يبكي في ناحية والخصوم في ناحية، كي لا يذهب مهابته وحشمة مجلسه، انتهى.

وذكر الخَصَّاف في باب اجتهاد الرأي: روي عن الحسن البصري رحمه الله أنَّه دخل على إياس بن معاوية بعدما قُلِّد القضاء، فوجده باكيًا حزينًا، فقال الحسن: ما أصابك؟ فقال: أتفكر في قول علي رضي الله عنه حيث قال: إن اجتهدَ فأخطأ فهو في النَّار، فتلا عليه الحسن قوله تعالى: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ إِذۡ يَحۡكُمَانِ فِي ٱلۡحَرۡثِ إِذۡ نَفَشَتۡ فِيهِ غَنَمُ ٱلۡقَوۡمِ وَكُنَّا لِحُكۡمِهِمۡ شَٰهِدِينَ ٧٨ فَفَهَّمۡنَٰهَا سُلَيۡمَٰنَۚ وَكُلًّا ءَاتَيۡنَا حُكۡمٗا وَعِلۡمٗا﴾ [سورة الأنبياء: ٧٨ـ٧٩]. وداود عليه السَّلام كان مجتهدًا، وسليمان عليه السَّلام اجتهد وأصاب، وقد مدحهما الله تعالى بقوله: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيۡنَا حُكۡمٗا وَعِلۡمٗا﴾، إنما قال علي رضي الله عنه فيمن لم يكن من أهل الاجتهاد، واجتهد في غير محل الاجتهاد.

وذكر أيضًا في باب المسألة عن الشُّهود عن محمَّد بن عبد الرَّحمن النُّوْفَلي أنّه قال: قلْتُ لإياس بن معاوية: أخبرْتُ أنَّك كنْتَ لا تجيز بشهادة

الأشراف بالعراق ولا التُّجار، ولا الذين يركبون البحر، قال: أجل.

قال الصَّدر الشَّهيد في «شرح الخَصَّاف» (٣: ٢٠): واعلم أنَّ أسباب الجرح كثيرة، منها: الرُّكوب في البحر إلى الهند؛ لأنه إذا ركب في البحر إلى الهند فقد خاطر بنفسه ودينه، وسكن دار الحرب وكثر سوادهم وعددهم، وتشبَّه بهم لينال بذلك مالًا، ويرجع إلى أهله غنيًّا، فإنْ كان لا يُبالي أن يخاطر بنفسه ودينه، فلا بدَ وأنْ يأخذ من عروض الدنيا فيشهد بالزُّور.

ومنها: التِّجارة في قرى فارس فإنَّه يطعمونهم الرِّبا وهم يعلمون، وأكل الرِّبا من أسباب الجرح.

ومنها: أنَّه لا تُقبَل شهادة الأشراف من أهل العراق؛ لأنهم قوم يتعصبون، فإذا نابَتْ أحدٌ منهم نائبة أتى سيِّد قومه، فيشهد له سيِّد قومُه، ويشفع فلا يؤمن من أن يشهد بالزُّور][1].

***

[٨٩ ـ أبو قِلَابَة[2]]

أبو قِلَابَة عبد الله بن زيد الجَرْمي.

كان ديوانه بالشام، ومات بداريَّا[3]، سنة أربع ومئة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ١٨٣)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٤٦)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٧٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٤٦٨ ـ ٤٧٥ ـ ٤٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٢٣ ـ ٢٤).

(٣) ع: بديار بكر.

عـن أيُّـوب أنَّـه قـال: كان أبـو قِلَابَـة يحثُّني علـى الاحتـراف[1]، ويقـول: إنَّ الغِنـى مـن العافية.

[ذكـر الخَصَّـاف[2]: أنّ أبـا قِلَابَـة دُعـي إلـى القضاء فهـرب حتى أتى بالشـام، فوافـق ذلـك عـزل صاحبهـا، فهـرب حتـى أتـى اليمامـة، فقـال: مـا وجـدت مثـل القاضـي إلا كمثـل سـابح فـي بحـر، فكم عسـى أن يسـبح حتى يغـرق، وهـذا لأنَّ الغالـب مـن حـال السـابح الهـلاك، والنَّجاة نادر، فـكان حديث أبـي قِلَابَـة بلغ إلى أبـي حنيفـة رحمـه الله تعالـى حتـى قـال لأبـي يوسـف: لـو أمـرت أن أعبـر البحـر سـباحة لكنْـتُ أقدر عليـه][3].

***

٩٠ ـ حمَّاد بن أبي سليمان[4]

من تمامة الساقة، وبقية الكتيبة، أستاذ الإمام الأعظم حمَّاد بن أبي سليمان.

مولـى إبراهيـم بـن أبـي موسـى الأشـعري، ويكنى أبـا إسـماعيل، واسـم أبيه مسـلم، وكان ممـن أرسـل بـه معاويـة إلـى أبـي موسـى الأشـعري، وهـو بدومـة الجَنْـدل، وهـو راويـة إبراهيم النَّخَعي، وأخـذ عنه الفقه، وهو عن علقمة والأسـود، وروى عـن أبـي عبد الرَّحمن السّـلمي، والأوَّلان عـن عبد الله بن مسـعود، والثالث

---

(١) ع: احتراق.

(٢) الصَّدر الشَّهيد، شرح الخَصَّاف، ١: ١٤٧.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٧٤)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٧/ ٣٤٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ٢٣١ ـ ٢٣٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٨٩ ـ ٩١).

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، وكان من التَّابعين، (سمع أنس بن مالك رضي الله عنه)[1].

وكان وحيد فقهاء الكوفة في زمانه، تفقَّه به إمامنا الأعظم صاحب مذهبنا أبو حنيفة النعمان، وإليه الرِّحلة في الفقه في زمانه.

[ذكر الكَرْدَري في «المناقب»: عن أبي حنيفة قال: خرجنا مع حمَّاد إلى تشييع الأعمش، وأعوز الماء لصلاة المغرب، فأفتى حماد بالتَّيمم لأوَّل الوقت، فقلْتُ: نؤخِّر إلى آخر الوقت، فإن وجد الماء وإلا فنتيمَّم، ففعلْتُ، فوجد الماء في آخر الوقت، وهذا أول مسألة خالف الإمام أبو حنيفة أستاذه حمَّاد.

رأيْتُ في «أجناس النَّاطِفي» قال: لو صلَّى خلْفَ الإمام صلاة الفجر، والإمام يرى القنوت فيها، والمأموم لا يرى، سكَتَ خلفَه ولا يقنت في قول أبي حنيفة، وقال أبو يوسف: يتابعه، ذكره في «الجامع الصغير».

وفيه: وفي صلاة الوتر، قال حمَّاد بن سليمان: قلْتُ لإبراهيم النَّخَعي في الحيِّ مسجدان؛ أحدهما أقرب إلا أنَّه يُقنت فيه، والآخر أبعد لا يُقنت فيه، قال: عليك بالأبعد الذي لا يُقنت فيه، وهو قول أبي يوسف، انتهى كلام النَّاطِفي.

وفي «الجواهر المضيّة» (١: ٢٢٦): حماد بن مسلم أبو إسماعيل ابن أبي سليمان الكوفي، سمع أنس بن مالك، وتفقَّه بإبراهيم النَّخَعي، وروى عنه سفيان بن عُيينة وشعبة وبه تفقَّه أبو حنيفة، وعليه تخرَّج وانتفع.

وحجَّ حمَّاد، فلمَّا قدم استقبلوه، فقال: أبشروا يا أهل الكوفة! رأيت عطاء وطاوسًا ومجاهدًا، فصبيانكم، بل صبيان صبيانكم أفقه منهم[2].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) قال مغيرة ـ وهو الراوي عن حماد هذا الخبر ـ: وهذا بغي منه. قال أبو عمر: صدق =

وكان له لسان سؤول، وقلب عقول][1].

وكان حمَّاد يُفطر كلَّ يوم في شهر رمضان خمسين إنسانًا، فإذا كان يوم العيد كساهم ثوبًا ثوبًا وأعطاهم مئة مئة.

[وعن ابن السَّبَّاك: لما قدم ابن زياد الكوفة على الصَّدقة، كلَّم رجلٌ حمَّادًا أن يكلِّم ابن زياد ليستعين له في بعض أعماله، فقال له حمَّاد: كم تؤمل في عملك له أن تصيب فيه، قال: ألف درهم، قال: قد أمرت لك بخمسة آلاف ولا أبذل وجهي له، قال: جزاك الله خيرًا.

قال ابن قتيبة: وكان حمَّاد مرجئيًّا][2].

مات في سنة عشرين ومئة.

***

٩١ ـ محمَّد بن مسلم الزُّهري[3]

كان أبوه مسلم بن عبد الله بن الحارث بن زهرة مع [ابن] الزُّبير، ولم يزل الزُّهري مع عبد الملك بن مروان، ثم مع هشام بن عبد الملك، وكان يزيد بن عبد

= مغيرة، وقد كان أبو حنيفة وهو أقعد الناس بحماد يفضل عطاء عليه. انظر: «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر (٢/ ١٥٣).

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٣٤٨ ـ ٣٥٧)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٧٢)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٨٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ٣٢٦ ـ ٣٥٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٩٩ ـ ١٠٢).

الملك استقضاه، أخذ عن أبي بكر عبد الرَّحمن الحارث، وعبيد الله بن عبد[1] الله بن عتبة بن مسعود، المعدودَيْن من الفقهاء السبعة في الحجاز، تقدم ذكرهما.

ومات في شهر رمضان سنة أربع وعشرين ومئة، ودفن بمالة[2] على قارعة الطريق (ليمرَّ مارٌّ)[3]، فيدعو له.

والموضع الذي دُفن فيه آخر عمل الحجاز، وأول عمل فلسطين. ذكره ابن قتيبة في «المعارف» (ص: ٤٧٢).

[ذكر في «الهداية» في كتاب الشهادة: ولا تقبل شهادة النساء؛ لحديث الزُّهري: مضت السنَّة من لدن رسول الله ﷺ والخليفتين من بعده أن لا شهادة للنِّساء في الحدود والقصاص[4].

قال الشَّيخ أكمل الدِّين: وقول الزُّهري: مضت السنَّة من لدن رسول الله ﷺ والخليفتين: يدل على تلقِّيه الصَّدر الأول بالقَبول، فكان مشهورًا تجوزُ الزِّيادة به.

وفي «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في باب علامة النون من كتاب الصلاة، قال: ويستحب للقوم أن يتوجَّهوا إلى الإمام عند الخطبة؛ لما روي عن الزُّهري وعطاء أنهما قالا: ثلاث من السنَّة، وعدَّ من جملة ذلك: الاستقبال إلى الإمام يوم الجمعة. يعني: الخطبة.

---

(١) ع: عبيد.

(٢) كذا في الأصل وفي «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٧٢)، وفي «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ٣٤٩): بأُدْما وهي خلف شَغبٍ وبدّا.

(٣) ض: (ليمز ماز).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٧١٤).

وفي «تحفة علاء الدِّين محمَّد السَّمَرْقندي»: قال الزُّهري: لا يجوز التَّيمم في حقِّ النَّوافل؛ لأنها طهارة ضرورية، ولا ضرورة في حق النوافل، ولكن عامَّة العلماء قالوا: إنَّ الحاجة إلى إحراز الثَّواب معتبرة كما في طهارة المستحاضة تطهر في حقِّ النَّوافل بالإجماع[1]][2].

***

٩٢ ـ وهب بن منبِّه[3]

هو من أبناء الفُرْس الذين بعث بهم كسرى إلى اليمن، ويكنى أبا عبيد الله، وكان من التابعين رحمهم الله.

قال: قرأت من كتاب الله اثنين وسبعين كتابًا.

وكان له إخوة، منهم همام بن منبِّه، وكان أكبر من وهب، وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه، ومات قبل وهب، ومات وهب بصنعاء سنة عشرة ومئة (ذكره ابن قتيبة[4])[5].

***

---

(١) انظر: «تحفة الفقهاء» للسمرقندي (١/ ٤٧).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٧٠ ـ ٧١)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٥٩)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٧٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٥٤٤ ـ ٥٥٧)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٧٣ ـ ٧٤).

(٤) «المعارف» ص: ٤٥٩.

(٥) ساقطة من: ع.

٩٣ ـ مَيمون بن مِهران[١]

كان مكاتبًا لبني نضر بن معاوية فأعتق، وكان ابنه عَمرو بن ميمون مملوكًا لامرأة من الأزد، فأعتقته، فلم يزل بالكوفة حتى كان هيج[٢] الجماجم، فتحوَّل إلى الجزيرة[٣].

وكان ميمون واليًا لعمر بن عبد العزيز على الخراج، وابنه عمرو بن ميمون على الديوان.

(وكان ميمون بزَّازًا، فكان يجلس في دكانه ويتولى الخراج)[٤].

ومات سنة سبع عشرة ومئة، ومات ابنه عمر سنة خمس وأربعين ومئة، ذكره ابن قتيبة[٥].

***

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٤٨)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٧٦)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ٧١ ـ ٧٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٢٠٨).

(٢) ع: فتح.

(٣) كذا في «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٤٨). وفي «الطبقات» لابن سعد (٧/ ٤٧٨): عن عمرو بن ميمون بن مهران: قلت لأبي: ممن أنت؟ فقال: كان أبي مكاتباً لبني نضر بن معاوية فعتق، وكنت مملوكا لامرأة من الأزد.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) «المعارف» ص: ٤٤٩.

٩٤ ـ محمَّد بن السَّائب الكَلْبي[١]

كان الكَلْبي من النَّسابين صاحب التَّفسير، ويكنى أبا النَّضر، وقُتل أبوه السَّائب مع مصعب بن الزُّبير، وشهد محمَّد بن الكَلْبي الجماجم مع ابن الأشعث، وتوفي بالكوفة سنة ست وأربعين ومئة.

وكان ابن الكَلْبي هشام بن محمَّد بن السَّائب أعلم النَّاس بالأنساب، قال ابن الكَلْبي عن أبيه قال: دخلت على ضرار بن عطارد من ولد حاجب بن زرارة بالكوفة، فإذا عنده رجل (كأنه جُرَذ)[٢] يتمرَّغ في الحر، فغمز بي ضرار فقال: سله ممن أنت؟ فقلت له: ممن أنت؟ فقال: إن كنت ناسبًا فانسبني فإنني من بني تميم، فابتدأت أنسب تميمًا حتى بلغت إلى غالب فقلت: ولد غالب همامًا، فاستوى جالسًا فقال: والله ما سمَّاني به أبواي إلا ساعة من نهار، فقلت: والله إنّي أعرف اليوم الذي سمَّاك فيه أبوك الفرزدق. فقال: وأي يوم هو؟ فقلت: بعثك في حاجة، فخرجت تمشي وعليك سبعة لك. فقال: والله لكأنك فرزدق، دهقان قرية قد سماها بالجبل، قال: صدقْتَ والله، (ثم قال: أتروي شيئًا من شعري. قلت: لا، ولكني أروي لجرير مئة قصيدة. قال: فتروي لأبي المراغة، ولا تروي لي، والله لأهجونَّ كلبًا سنة أو تروي كما رويت لجرير. فجعلت أختلف إليه، أقرأ عليه النقائض خوفًا منه، ومالي في شيء[٣] حاجة)[٤].

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٣٤١ ـ ٣٤٢)، و«المعارف» لابن قتيبة (٥٣٦)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٩/ ٢٦٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٦/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٢١١).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: شعر.

(٤) ساقطة من: ع.

كتيبة الأئمة المجتهدين وأصحاب المذهب وأهل اليقين

قد سبق في العنوان أن علماء الدِّين والأئمة المجتهدين شكر الله تعالى مساعيهم اجتهدوا ومهَّدوا قواعد الأصول التي تفي بأحكام الحوادث كلِّها، واستنبطوا أحكام الفروع من الأدلَّة الأربعة على حسب تلك القواعد، وهذَّبوا مسائل الاجتهاد (مع تنقيح طرق النَّظر)[1]، وأوضحوا الدَّلائل، ووضعوا المسائل.

وأصحاب الطبقة العالية في الاجتهاد منهم بعد الخلفاء الرَّاشدين وفقهاء الصحابة وأعلام التَّابعين الذين يزاحمون وجوه الصَّحابة في الفتوى ثمانيةٌ، وهم الذين يستبدُّون في استنباط الأحكام من الكتاب، والسنَّة، والإجماع، والقياس، من غير تقليد لا في الفروع ولا في الأصول: أبو حنيفة نُعمان الكوفي، مالك بن أنس، ابن أبي ليلى، سفيان الثَّوري، عبد الرَّحمن الأوزاعي، محمَّد بن إدريس الشَّافعي، أحمد بن حنبل، داود بن علي الأصفهاني، وقيل: ربيعة الرَّأي منهم. وألحق البعض اللَّيثَ بن سعد إليهم فكانوا عشرة.

ولكنَّ الله تعالى خصَّ من بينهم الأئمة الأربعة: النُّعمان، ومالك، والشَّافعي، وأحمد، عناية منه[2] بهم، بحيث منع العلماء تقليد غيرهم، فشاع مذهبهم في الأمصار والأعصار.

قال محمَّد الشَّهْرَسْتاني في «الملل والنِّحل»: «المجتهدون من أئمة الأمَّة مخصوصون في صِنْفَيْن لا يَعدون إلى ثالث: أهل الحديث، وأهل الرَّأي، والأوَّل أهل الحجاز، وأصحابهم أصحاب أهل الحديث، والثاني أهل العراق، ويُقال لأصحابهم: أصحاب أهل الرأي.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: (من الله).

والصِّنف الأول أصحاب مالك بن أنس، وأصحاب محمَّد بن إدريس الشَّافعي، وأصحاب سُفيان الثَّوري، وأصحاب أحمد بن حنبل، وأصحاب داود بن علي الأصفهاني، وإنما سمُّوا أصحاب الحديث؛ لأن عنايتهم بتحصيل الأحاديث، ونقل الأخبار وبناء الأحكام على النُّصوص، ولا يرجعون إلى القياس الجليِّ والخفيِّ ما وجدوا خبرًا أو أثرًا.

وقد قال الشَّافعي: إذا وجدتم لي مذهبًا، وعلى خلاف مذهبي خبرًا، فاعلموا أن مذهبي ذلك الخبر.

ومن أصحاب الشَّافعي: المُزَني، والمرادي، والبُوَيطي، والصَّباح الزَّعْفَراني وغيرهم، وهم لا يزيدون على اجتهاده اجتهادًا، بل يتصرَّفون فيما نقل عنه توجيهًا واستنباطًا، ويصدرون عن رأيه جملة، ولا يخالفونه بتَّة[1]، ويذهبون إلى ما نصَّ عليه، و[لا] يخرجون على رأيه.

والصِّنف الثَّاني: أصحاب أبي حنيفة نعمان بن ثابت، ومن أصحابه: محمَّد بن الحسن، وأبو يوسف بن إبراهيم بن محمَّد القاضي، وزُفَر بن هذيل، والحسن بن زياد اللُّؤلؤي، وأبو شجاع، وعافية القاضي، وأبو مطيع البَلْخِي، وبشر المَرِيْسِي.

وإنما سموا أصحاب الرأي لأنَّ عنايتهم بتحصيل وجه القياس، والمعنى المستنبط من الأحكام وبناء الحوادث عليها، وربَّما[2] يُقدِّمون القياس على آحاد الخبر، وقد قال أبو حنيفة رحمه الله: عِلْمُنا هذا رأيٌ، وهو أحسنُ ما قدرنا عليه، فمنْ قدر على غير ذلك فله ما رآى، وهؤلاء ربما يزيدون على اجتهاده اجتهادًا، ويخالفونه في الحكم الاجتهادي.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: وإنما.

وبين الفريقين اختلافات في الفروع، ولهم فيها تصانيف، وعليها مناظرات، وقد بلغت النِّهاية في مناهج الظُّنون، حتى كأنَّهم[1] أشرفوا على القطع واليقين، وليس يلزم بذلك تضليل ولا تكفير، بل كلٌّ مجتهد مُصيب». انتهى.

[وذكر ابن قتيبة في «المعارف» (١: ٤٩٤) أصحاب الرَّأي: وعدَّ منهم ابن أبي ليلى محمَّد بن عبد الرَّحمن بن أبي ليلى، وعبد الرَّحمن الأوزاعي، وربيعة الرَّأي.

وعن الشَّافعي أن اللَّيث بن سعد أفقه من مالك إلا أنَّ أصحابه لم يقوموا به، ذكره الدَّمِيْرِي[2]][3].

وهذه الكتيبة في ترجمة هؤلاء العشرة من المجتهدين وأئمَّة الدِّين.

***

[٩٥ ـ أبو حنيفة]

سراج الملَّة، وتاج الأمَّة، صاحب المذهب المختار، وقمَّة الأئمة الأخيار، إمام المسلمين، قِبْلة المجتهدين أبو حنيفة نعمان بن ثابت بن طاوس بن هرمز، ملك بني شيبان.

اختلف أصحاب التَّواريخ في نسب الإمام، وفي «الكافي»: نعمان بن ثابت بن طاوس بن هرمز ملك بني شيبان.

وفي «جامع الأصول»: نعمان بن ثابت بن زُوطا بن ماه من أهل كابل، وقيل: من أهل بابل، ويحتمل أن يكون عربيًّا؛ فإن بغداد تسمى ببابل في القديم، كما في «عراقيات الأبيوردي».

---

(١) ع: كانوا.

(٢) انظر: «حياة الحيوان» للدميري (٢/ ٤٣٤).

(٣) ساقطة من: ع.

وعن أبي مطيع البَلْخِي: أنه من العرب من قبيلة الأنصار، وهو نعمان بن ثابت بن زوطا بن يحيى بن راشد الأنصاري.

وعن الصَّيْمَري[1] بإسناده إلى إسماعيل بن حمَّاد بن أبي حنيفة أنه نعمان بن ثابت بن مرزبان من أبناء فارس الأحرار، ما وقع علينا رقٌّ قط، ذهب ثابت إلى علي رضي الله عنه وكرم وجهه، فدعا له بالبركة[2] (ولذرِّيته من بعده، فنحن نرجو من ذلك البركة إن شاء الله تعالى.

وفي «القاموس»)[3]: حنيفة ـ كسفينة ـ: لقب أثالة بن لجيم أبو حي، منهم خولة بنت جعفر الحنفيَّة أم محمَّد بن علي بن أبي طالب، وأبو حنيفة النُّعمان الإمام، وعبد الوَّهاب ابن علي الشَّافعي، وأبو حنيفة كنية عشرين من الفقهاء، أشهرهم إمام الفقهاء النُّعمان.

وذكر الكَرْدَري[4] نقلاً عن الغَزْنَوي، بإسناده عن أبي صالح بن أحمد العِجْلي، عن أبيه: أنه كوفي تَيْمي، من رهط حمزة الزَّيات المقري، وكان بزَّازًا يبيع الخزَّ.

وعن زفر عن الإمام أنه قال: كنْتُ بلغْتُ الغاية في علم الكلام، حتى صرت المشار إليه بالبنان، وكنت أجلس بقرب[5] حلقة حمَّاد، فسألتني[6] امرأة عمَّن له زوجة[7] أَمَة[8] كيف يطلِّقها للسنة؟ فلم أهتدِ إلى الجواب، فقلت لها: سلي حمَّادًا، ثم

---

(١) أ: الضمري. ع: الضميري.

(٢) أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص. ١٦.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) مناقب أبي حنيفة، ص. ١٣٥.

(٥) ع: في.

(٦) ض، ع: (فسألت لي).

(٧) ض: زوجته.

(٨) ساقطة من: ع.

أخبرني بالجواب. فقلت في نفسي: لا حاجة لي في علم الكلام. فتحوَّلت إلى حلقة حمَّاد، وكان إذا ذكر المسألة أحفظ قولَه، فإذا كرَّر أحفظ الجواب ويخطئ أصحابه، فقال يومًا: لا يجلس في الحلقة [قبالتي غيرك][1]، فلزمتُه عشر سنين. ثم أردت أنفرد في حلقة فلمَّا دخلت المسجد على ذلك العزم لم أملك الخلاف، فجلست في الحلقة فأخبر بموت حميم [له] بالبصرة، فخرج حمَّاد إليه وأجلسني مكانه، فوردَتْ عليَّ ستون مسألة لم أحفظ جوابها، فأجبْتُ، وكتبْتُ جوابي، فخالفني في عشرين، فحلفْتُ أن لا أفارقه إلى الموت، فلازمته ثماني عشرة سنة.

قيل له: كيف اخترْتَ حمادًا؟ قال: بتوفيق الله تعالى، تأمَّلْتُ في العلوم، فقلْتُ: الكلام عاقبته سوء، ونفعه قليل، (من تبحَّر فيه لا يقدر على الكلام جهارًا، ويُرْمَى بالهوى)[2]، وعاقبة الأدب مجالسة الصبيان، (وعاقبة الشِّعر التكدي بالمدح، وقول الجفاء والخناء وتمزيق الدِّين)[3]، وعلم القراءة بعد جمع الكثير منه في العمر الطويل مجالسة الأحداث، وربما يُرْمَى بسوء الحفظ، وعلم الفقه أولًا مجالسة المشايخ والتخلق بأخلاقهم مع الجلالة، (ولا يستقيم أداء التكاليف إلا به)[4]، وحصول نجاة الدَّارين متعلق به، ولو نزلت نازلة في الحي احتاجوك، فإن أردت الدنيا نلت به، ولا يقدر أحد أن يتعبَّد إلا به، فلذلك اخترْتُ حمَّادًا.

روي أنَّه خرج حمَّاد حاجًّا، فخلف[5] الإمام مكانه، فوجدوا عنده ما لم يجدوا عند[6] غيره من كلِّ الأبواب، فلازموه وتركوا غيره.

---

(١) ما بين معكوفتين زيادة من «طبقات الحنفية» لأبي الوفاء القرشي (٢/ ٤٦٣).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: واستخلف.

(٦) ض: من.

وكان من معاصريه ابن أبي ليلى وابن شُبْرُمة والثَّوري وشريك وغيرهم، يتكلَّمون فيه، ويطلبون شينه ويخالفونه، وكان أمر الإمام وشأنه يزداد قوَّة، ويكثر أصحابه، حتى كانَتْ حلقته أكبر من حلقهم؛ إذ كان أوسعهم جوابًا، فمال إليه وجوه الناس، وأكرمه الحكَّام، وقام بالنَّوائب، وعمل أشياء[1] عجز عنها عُلماء عصره، وقوي عليهم في العلم والفُتيا، وساعدته المقادير حتى كثر حُساده.

وبعضهم قد طعنوا بأنه دسَّ ابنه في بيت حمَّاد حين مات ليأخذ كتبه. (قالوا:)[2] هذا ليس بصحيح، (ولئن صحَّ فذلك دليل على إتقانه في حفظه؛ لأن أبا حنيفة لا يستجيز الرواية إلا عن حفظ وإتقان، ولا يأمن الحافظ وإن جلَّ حفظه وحسن ضبطه، فالرجوع إلى كتب أستاذه دلالة إتقانه، لا طعن فيه ولا جرح، هكذا ذكر في «شرح أصول فخر الإسلام البَزْدَوي» في دفع هذا الطَّعن، وكان الإمام ما ضبط ضبطه من حمَّاد، فأحسن الضَّبط عنه)[3].

وعن الحسن بن زياد: وكان الإمام يروي أربعة آلاف حديث، ألفين عن حمَّاد، وألفين عن سائر المشايخ.

وكان الإمام مشتغلًا باستخراج المسائل من الحديث، (وقليلَ الرِّواية للحديث، وكذلك كان أجلُّ الصَّحابة كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، كانوا مشتغلين بالعمل لا بالرِّواية، حتى قلَّتْ روايتهم)[4].

---

(١) أ: بلأشياء.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

ذكر الإمام الصَّيْمَري[1] في «مناقب الإمام»[2]: كان الإمام أبو حنيفة يقرأ لعاصم، وكان عاصم شيخ الإمام في القراءة، فلما ارتفع الإمام وانتهى في العلوم وارتفع شأنه قصده عاصم، وصار يتردَّد إليه ويحضر درسه، وكان يقول: يا أبا حنيفة! جئتنا صغيرًا وجئناك كبيرًا.

وعن الإمام أبي الفضل الكَرْماني، قال حين قدم خُوارِزْم: إن الإمام وضع خمسمئة ألف مسألة. (وذكر الخطيب الخُوَارِزْمِي[3]: أنه وضع ثلاثة آلاف وثمانين ألف مسألة)، [4] ثمانية وثلاثين ألفًا في العبادة، والباقي في المعاملة، لولا هذا لبقي الناس في الضَّلالة.

(وعن الغَزْنَوي بإسناده إلى محمَّد بن سلمة[5]، قال خلف بن أيوب: صار العلم من الله تعالى لرسوله محمَّد ﷺ، ثم إلى الصحابة، ثم إلى التابعين، ثم إلى أبي حنيفة وأصحابه، فمن شاء فليرضَ، ومن شاء فليسخط[6].

فالإمام نشأ في القرن الصَّادق؛ لأنه ولد في آخر عصر الصحابة، فصار بذا من عليا الطبقات)[7]، ودرَّس في آخر القرن الثاني وصدرًا من القرن الثالث، وكان مزاحمًا لأهل القَرْنَيْنِ في الفتوى، والاقتداء به أولى، ومذهبه بالتَّقديم على غيره أحرى.

---

(١) أ: الضمري.

(٢) لا يوجد في المطبوع.

(٣) انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٢٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (٢٥٦٩) و«الفوائد البهية» للكنوي (٨٢ ـ ٨٣).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) أ: مسلمة.

(٦) التميمي، الطبقات السنية في تراجم الحنفيَّة، ص. ٢٧.

(٧) ساقطة من: ع.

وأما كونه تابعيًّا على تقدُّمه مزيَّة أخرى، وأنكره جماعة من المحدثين، وأصحابه أثبتوه بالأسانيد الصِّحاح، وهم أعرف بأحواله منهم، والمثبِت العدل العالم أولى من النَّافي، فإن أصحاب الإمام قد جمعوا مسنداته فبلغ خمسين حديثًا يرويه الإمام عن الصحابة رضي الله عنهم، فإمامنا ولد سنة ثمانين على أصح الرِّواية.

وأنس بن مالك رضي الله عنه آخر من مات من الصحابة بالبصرة في سنة ثلاث وتسعين قبل موت الحَجَّاج بسنتين، والإمام دخل البصرة أكثر من عشرين مرة في أول أمره، وروى الإمام عن أنس رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله خالصًا دخل الجنة»[1]، و«لو توكَّلتم على الله حقَّ التَّوكُّل لرزقكم كما يرزق الطَّير تغدو خماصًا وتروح بطاناً»[2]، ذكره حافظ الدِّين الكَرْدَري في «مناقبه».

وكان عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه آخر من مات بالكوفة من الصَّحابة، وكان قد كفَّ بصره، مات سنة ست أو سبع وثمانين، والإمام في ذلك الوقت ابن ست أو سبع على قول الأكثر، تجوز رواية ابن خمس سنين أو أربع سنين كمحمود بن الربيع، هو راوٍ عند البُخاري[3]، قال ابن حجر في «المختصر» في باب بيان السماع وكتابة الحديث: وأما السَّماع فأقل سنه عند أئمة المحدثين

---

(١) رواه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» (ص: ١٧٥) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه. وأصل الحديث رواه البخاري (١٢٣٧)، ومسلم (٩٤) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح مسند أبي حنيفة» (ص: ٥٩٣)، وأصل الحديث رواه الترمذي (٢٣٤٤) وقال: حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وابن ماجه (٤١٦٤)، من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) روى البخاري (٧٧) عن محمود بن الربيع، قال: «عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو».

خمس سنين، وعليه[1] عملهم يكتبون لابن خمس سنين[2]، ومنهم من لم يعتبر السنَّ، بل قال: مَنْ يفهم الخطاب ويردُّ الجواب صحَّ سماعه ولو كان له[3] دون خمس، ومن لا[4] فلا ولو بلغ خمسين.

وأبو الطُّفيل عامر بن واثلة آخر من مات بمكة، سنة اثنين ومئة، وهو آخر من مات من الصَّحابة في جميع الأرض، ولم يبقَ بعده صحابي على وجه الأرض، وأول حجٍّ حجَّه الإمام الأعظم عام ست وتسعين، وهو في هذا الوقت ابن ست عشرة سنة[5].

وفي «الفتاوى الصُّوفيَّة» في الباب الثالث، نقلًا عن «أصول شمس الأئمة السَّرَخْسي» في باب الإجماع (١: ٣١٣ ـ ٣١٤): أنه كان أبو حنيفة من جملة التابعين؛ فإنه روى عن أربعة من الصحابة رضي الله عنهم: أنس بن مالك، وعبد الله بن أبي أوفى، وأبو الطفيل، وعبد الله بن حارثة، وقد كان ممن يجتهد في عهد التابعين، ويعلِّم الناس، حتى ناظر الشعبي في مسألة النذر بالمعصية، (وما كان انعقاد إجماعهم بدون قوله)[6].

إذا تقرَّر هذا فنقول: إن طبقة إمامنا إمام المسلمين أبي حنيفة أعلى وأرجح من طبقة الأئمة الثلاثة المعروف مذهبهم، ومذهبه صواب وخير ومختار؛ لأنه تابعي

---

(١) ض، ع: عليهم.

(٢) ض، أ: سمع.

(٣) ساقطة من أ.

(٤) ع: لم يفهم.

(٥) زيادة من ع.

(٦) ساقطة من: ع.

داخل تحت قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

ومعارضة مالك بملاقات الصحابة أو الرواية ممنوع، وسيجيء في ذكره أن مالكًا ولد سنة ثلاث أو أربع أو سبع وتسعين، ولم يثبت أنه صار في سن الطفولية إلى مكة حتى يدَّعي ملاقاة أبي الطفيل، على أن ابن الصلاح صرَّح أن مالكًا من تبَّع التابعين، أدرك التابعين لا الصحابة، مع أن مالكًا معترَفٌ بوفور فضل الإمام كما تقدَّم (في العنوان)[1].

وروي أن المشايخ العظام والفقهاء الأعلام الذين أخذوا الفقه عن أبي حنيفة وحضروا درسه وتفقَّهوا عليه سبعمئة وثلاثون رجلًا، فأي إمام له كواحد من أصحابه الذين هم قرعاء العصر، ووحداء الدهر؟!

[وعن الإمام الخطيب الخُوَارِزْمِي: أن قيصر الروم أرسل (إلى الخليفة)[2] مالًا جزيلًا على يد رسوله، وأمره أن يسأل العلماء عن ثلاث مسائل، فإن أجابوا بذلك لهم المال، وإن لم يجيبوا طلب من المسلمين الخراج، فسأل، فلم يأتِ أحد بما[3] فيه مقنع.

وكان الإمام إذ ذاك صبيًّا حاضرًا مع أبيه، فاستأذنه في جواب الذِّمي فلم يأذن له، فقام فاستأذن من الخليفة فأذن له، وكان الرومي على المنبر فقال له: السائل أنت؟ قال: نعم، قال: إذن مكانك الأرض ومكاني المنبر.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: (أبي حنيفة).

(٣) ض: بم.

وصعد الإمام فقال: سل. قال: أي شيء كان قبل الله. قال: تعرف العدد؟ قال: نعم. قال: ما قبل الواحد؟ قال: هو الأول، ليس من قبله شيءٌ. فقال: إذا لم يكن قبل الواحد المجازي اللفظي شيء فكيف يكون قبل الواحد الحقيقي؟ قال الرومي: في أي جهة وجه الواجب؟ قال: وإذا أوقدت السِّراج فإلى أي وجه نوره؟ قال: ذلك نور يستوي فيه الجهات الأربع. فقال: إذا كان النور المجازي المستفاد الزائل لا وجه له إلى جهة فنور السماوات والأرض الباقي الدائم المفيض كيف يكون له جهة؟ قال الرومي: بمَ يشتغل الله الآن؟ قال: إذا كان على المنبر مشبِّه مثلك أنزله، وإذا كان على الأرض موحِّد مثلي رفعه، كل يوم هو في شأن. فترك الرومي المال، وعاد إلى الروم.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في القسم السابع، من الفصل السابع، من كتاب النكاح: وقعت لبعض الأشراف وليمة بالكوفة، وقد كان جميع[1] العلماء فيها، وفيهم أبو حنيفة، وكان في عداد الشبان يومئذ، وكان ممَّن تغار عليه المشايخ لفرط ذكائه وحسن تهديه إلى المعاني الغامضة، وكانوا جالسين على المائدة إذ سمعوا ولولة النساء، فقيل: ماذا أصابهن؟ فذكروا أنهم غلطوا فأدخلوا (امرأة كلِّ واحد)[2] منهما على صاحبه، ودخل كلُّ واحد منهما بالتي أدخلت[3] عليه. فقالوا: إن العلماء على مائدتكم، فاسألوهم عن ذلك، فسألوهم.

فقال سفيان الثوري: فيها قضى عليٌّ كرم الله وجهه؛ على كلِّ واحدٍ من الزوجين المهر، وعلى كلِّ واحدة منهن العدة، فإذا انقضت عدتها دخل بها زوجها.

وأبو حنيفة رحمه الله كان ينكث بأصبعه على طرف المائدة كالمتفكِّر في الشَّيء،

---

(١) أ: جمع.

(٢) أ: (كل امرأة واحدة)

(٣) أ: دخلت.

فقال مَن إلى جنبه: أَبْرِز ما عندك، هل شيء آخر؟ فغضب سفيان الثَّوري وقال: ماذا يكون عنده بعد قضاء عليٍّ رضي الله عنه؟ يعني في الوطء بالشُّبهة.

فقال أبو حنيفة: يؤتى بالزَّوجين، فأُتِيَ بهما، فسأل كلَّ واحدٍ منهما: هل تعجبُك المرأة التي دخلت. قالا: نعم. ثم قال لكلِّ واحدٍ منهما: طلِّق امرأتك تطليقة فطلَّقها، ثم زوَّج كلَّ واحد منهما المرأة التي دخل بها، ثم قال: قوما إلى أهليكما على بركة الله تعالى.

وقال سفيان: ما هذا الذي صنعْتَ؟ قال: أحسنُ الوجوه وأقربها إلى الألفة، وأبعدها عن العداوة، أرأيت لو صبر كلُّ واحد منهما إلى أن تنقضي العدة، أما كان يبقى في قلب كلِّ واحد منهما شيء لدخول أخيه بزوجته، ولكن أمرت كلَّ واحد منهما حتى طلَّق زوجته، ولم يكن بينه وبين زوجته دخول ولا خلوة ولا عدة عليها من الطلاق، ثم زوَّجت كلَّ واحد منهما ممَّن وطئها، وهي معتدة منه، وعدته لا تمنع نكاحه، وأقام كلُّ واحد منهما مع زوجته، وليس في قلب كلِّ واحد منهما شيء.

فتعجَّبوا من فطنة أبي حنيفة وحسن تأمله، وفي هذه الحكاية بيان فقه هذه المسألة. إلى هنا كلام القاضي ظهير الدِّين.

وعن نصير بن يحيى تلميذ أبي سليمان الجُوْزَجاني ـ هو تلميذ الإمام محمَّد ـ عن أبي يوسف أنَّه قال: أول ما وضع الإمامُ كتابَ الصلاة وسمَّاه «كتاب العروس»، ثم ترك المجلس، فلامه أصحابه، وقالوا: دعوتنا إلى هذا العلم ثم تركته! فقال: تركته لرؤيا هائلة، وروى هذه الرُّؤيا عن الإمام جماعة كثيرة][1]؛ منهم[2] محمَّد بن أبي

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: (مما روي عن الإمام).

نعيم: (أن الإمام أبا حنيفة رأى)[1] كأنه ينبش قبر النبي ﷺ ويجمع عظامه، ويضع[2] على صدره.

(وفي رواية رآه غيره، فقالوا له: هذا ابن سيرين عالم بالرُّؤيا، فذهب إلى ابن سيرين وقصَّها، فقال: إن كان ما تقول حقًّا لتعملُنَّ في سنة النبي ﷺ عملًا لم يُسْبَق إليه، فاجتهد الإمام بعد ذلك في العلم والتعليم.

وفي رواية محمَّد بن أبي نعيم: أن الإمام رأى كأنه ينبش قبر النبي ﷺ ويجمع عظامه على صدره)[3]، فراح إلى ابن سيرين فسأله عنه، قال: صاحب هذه الرؤيا أبو حنيفة. فقال الإمام: أنا هو. فقال: اكشف ظهرك، فكشف ورأى خالًا بين كتفيه، فقال: أنت الذي قال ﷺ: «يخرج من أمتي رجل يقال له: أبو حنيفة بين كتفيه خال يحيي الله دينه على يديه»[4].

ثم إن الإمام اجتهد وألَّف ودوَّن لما رأى العلم منتشرًا أراد ضبطه وحفظه؛ صونًا عن الضياع بموت العلماء، كما قال ﷺ: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا، ولكن (يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا مات العلماء اتخذ الناس رؤوسًا جهَّالاً فضلُّوا وأضلُّوا)[5]»[6]، فجعله أبوابًا مبوبة، وكتبها مرتبة، فبدأ بالطَّهارة؛ لأنها شرط الصلاة

---

(١) ض وأ: (وهو أنه رؤوا له).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ذكر القاري في «الأسرار المرفوعة» (ص: ٤٧٧) ما معناه: كل حديث في مناقب أبي حنيفة والشافعي بالتنصيص على اسميهما موضوع.

(٥) ع: (بموت العلماء).

(٦) رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

التي هي عماد الدِّين، ثم ثنَّاها بالصلاة التي هي من شكر البدن، وثلَّث بالزكاة لأنها شكر المال، (ومن المعلوم أن شكرَ نعمة خلقه الوجود مقدم على شكر نعمة ما به الوجود؛ يعني: عبادة البدن[1] مقدم على عبادة المال[2])[3]، ثم وثم... حتى ختم بكتاب الوصايا؛ لأنه آخر الأحوال، وأول تعلق الوارث بالمال، ثم بباب الميراث، وهذا ترتيب حسن، فما أحسن المبدأ والمختم، ومن جاء بعده فقد اقتبس منه واستفاد واقتدى به.

فكان الإمام سابقًا في زمانه على الأئمَّة كلهم، (أحيى دين الله وسنَّة رسوله ﷺ)[4]، وهو سراج أمَّته إلى يوم القيامة، على ما قال حافظ الدِّين الكَرْدَري في مناقب الإمام (ص. ٢٦ ـ ٢٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة... » وفي رواية: «... النعمان سراج أمتي يوم القيمة»، [5] [وفي رواية عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون في أمتي رجل يقال له: النعمان بن ثابت ويكنى بأبي حنيفة يحيي دين الله وسنتي»، وفي رواية: «... يحيي به الله دينه وسنتي». ومثل هذا الإسناد ويسمى في اصطلاح المحدثين وجادة وأنه مقبول عندهم، نصَّ عليه ابن الصلاح وغيره، وفي رواية عن أبي لهيعة قال: قال رسول الله ﷺ: «في كل قرن من أمتي سابقون وأبو حنيفة سابق في زمانه».

ورأيت في شرح المنظومة المسمى بـ «المصفَّى» لأبي البركات حافظ الدِّين

---

(١) وقع في جميع النسخ في أيدينا (عبادة البدني)، ولعل الصواب ما أثبتنا.

(٢) وقع في جميع النسخ في أيدينا (عبادة المالي)، ولعل الصواب ما أثبتنا.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) قال ملا علي القاري في «الأسرار المرفوعة» (ص: ٧٦): موضوع باتفاق المحدثين.

النَّسَفِي في بيت أولها مقالة النُّعمان، ثم مقالات الإمام الثاني، قال: النُّعمان عَلَم لأبي حنيفة][1]، وطوبى لمن سمَّاه وكنَّاه قبل وجوده أفضل الخلائق، حيث قال ﷺ «إن في أمتي رجلًا اسمه نعمان وكنيته أبو حنيفة هو سراج أمتي هو سراج أمتي هو سراج أمتي»، قال أبو يوسف:

حسبي من الخيرات ما أعددته ... يوم القيامة في رضى الرَّحمن
دين النَّبي محمَّد خير الورى ... ثم اعتقادي مذهب النُّعمان[2]

وقال مسعر:

كفى النُّعمان فخرًا ما رواه ... من الأخبار عن غُرر الصَّحابة

(وكان أبو حنيفة ممن يزاحم التابعين في الفتوى)[3]، روي عنه أنه قال: ما جاءنا عن الله ورسوله والصحابة فعلى الرأس والعين، وما جاءنا من التابعين فهم رجال ونحن رجال[4]، اللهم إذا كان التابعي يزاحم الصحابة في الفُتيا، فإنه يقلد ذلك التابعي كما يقلد الصحابي.

[في «شرح الخَصَّاف»[5]: قال الصَّدر الشَّهيد: ذكر في «النوادر» عن أبي حنيفة: من كان من أئمة التابعين وأفتى في زمن الصحابة وزاحمهم في الفتوى وسوغوا له الاجتهاد فأنا أقلده مثل شريح، والحسن، وعلقمة، ومسروق.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر: «طبقات الحنفية» لأبي الوفا القرشي (١/ ٤٥٦).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر: «الإحكام» لابن حزم (٤/ ٥٧٣)، و«الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاث» لابن عبد البر (ص: ١٤٤).

(٥) شرح أدب القاضي، ١: ١٨٤ ـ ١٨٥.

روي عن صدر الأئمة أنه قال: بلغت مسائل الإمام خمسمئة ألف مسألة مع ما أودع في كتبه من المسائل الغامضة الصِّعاب المبنيَّة على خفيَّات النَّحو وأسرار العربية ودقائق الحساب.

روي أنه دعاه المنصور ليجعله قاضي القضاة فأبى فحبسه، ثم دعاه فقال: ما لَك لا تدخل في عملنا؟ قال: لا أصلح لذلك، قال: كذبت، فقال: سبحان الله! حكم الخليفة بأني كاذب، والكاذب لا يصلح، وإن كنت صادقًا فالعذر ظاهر.

روي أن الرَّبيع صاحب المنصور كان يعادي أبا حنيفة، فحضر يومًا عند أمير المؤمنين فقال الربيع: يا أمير المؤمنين! إن أبا حنيفة يخالف جدَّك ابن عباس، وكان جدُّك يقول: إذا حلف الرجل على يمين ثم استثنى بعد ذلك بيوم أو يومين كان ذلك جائزًا، وقال أبو حنيفة: لا يجوز الاستثناء إلا متصلًا باليمين، فقال أبو حنيفة: يا أمير المؤمنين! إن الربيع يزعم أن ليس لك في رقاب جندك بيعة، قال: وكيف؟ قال: يحلفون لك، ثم يرجعون إلى منازلهم فيستثنون، فتبطل أيمانهم. وقال المنصور: يا ربيع لا تتعرض لأبي حنيفة.

وروي أن المنصور دعاه، والثوري، وشريكًا، ومسعرًا، ليقلدهم، فقال الإمام: أما أنا فأحتال، والثوري يهرب، ومسعر يتجنَّن، وأما شريك فلا آمن عليه أن يقع فيه. وكان الجندي يذهب بهم فقال سفيان الثوري: أريد البراز، فتوارى بالحائط، فإذا سفينة مملوءة بالشَّوك، فقال سفيان للملَّاح: خلف هذا الحائط رجل يريد أن يذبحني، أشار إلى قوله ﷺ: «من قُلِّد القضاء فكأنما ذبح بغير سكين»[1]، فستره تحت الشوك فلم يجده الجندي.

---

(١) رواه أبو داود في كتاب «الأقضية»، (١)، رقم: (٣٥٧١)، نحوه؛ والترمذي، في كتاب «الأحكام»، (١)، رقم: (١٣٢٥)، نحوه؛ والحاكم في «المستدرك»، (٤: ٩١).

وأما مسعر[1] لما دخل عليه قال: كيف دوابك؟ كيف غلامك؟ فتركوه، وقالوا: إنه مجنون.

وأما الإمام قال: إني رجل بزَّاز وأهل الكوفة يرمونني بالأجر إذا قلدتني؛ لأنهم أشراف لا يرضون أن يكون القاضي بزَّازًا فتركه الخليفة.

وأما شريك قال: غالب حالي النسيان. قال: نطعمك اللُّبان حتى يذهب عنك النِّسيان، قال: لي خِفَّة، قال: أطعمك كل يوم فالوذج السكر (بدهن اللوز)[2] حتى تذهب عنك الخِفَّة، قال: لا أبالي في الحكم على قريب أو بعيد، فقال الخليفة: احكم عليَّ وعلى ولدي، فقلَّده القضاء][3].

وفي وفاة الإمام روايات كثيرةٌ، وأصحُّها ما روي عن ابن المبارك: أشخص[4] المنصور الإمام إلى بغداد وطلب منه أن يتولى القضاء، ويخرج القضاة من تحت يده، فأبى واعتلَّ بعللٍ، فحلف المنصور إن لم يقبله يحبسه، فأصر على الإباء، وكان يرسل إليه يهدده[5] في الحبس إن لم يقبله يضربه، فأبى فأمرَ به يضرب كلَّ يوم عشرة أسواط، فلما تتابع عليه الضرب في تلك الأيام بكى فأكثر البكاء، فلم يلبث إلا يسيرًا حتى انتقل إلى جوار الله في الحبس محبوسًا[6] مبطونًا، فأخرجت جنازته، وكثر بكاء الناس عليه، ودفن في مقابر الخيزران.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: استحضر.

(٥) زيادة في ع.

(٦) ساقطة من: ض، أ.

مات رضي الله عنه سنة خمسين ومئة، وكان ابن سبع وستين، ولم يكن له من الأولاد إلا حمَّاد.

وقيل: إن الإمام مات مسمومًا، وسببه أن إبراهيم بن عبد الله الحسيني العلوي خرج بالبصرة يدَّعي الخلافة، فبلغ المنصور أن أبا حنيفة والأعمش كتبا إليه مكتوبًا، فكتب المنصور عن لسان إبراهيم إليه، وأرسل إليه، فأخذ الكتاب وقبله، فاتهمه المنصور في ذلك وسقاه السم، فاخضرَّ وجهه ومات، ولم يجدوا في بيته كتابًا إلا المصحف، ولما أحسَّ بالموت سجد، فخرجت نفسه وهو ساجد.

[وروي عن زفر بن هزيل تلميذ الإمام، قال: كان أبو حنيفة يجهر بالكلام أيام إبراهيم الحسيني جهارًا شديدًا، فقلت له: ما أنت بمنْتَهٍ حتى توضع الحبال في أعناقنا، فلم يلبث إلا يسيرًا حتى جاء كتاب المنصور إلى عيسى بن موسى أمير الكوفة أن أحمله إلينا، فحُمل إلى بغداد خمسة عشر يومًا، ثم سقاه السم.

قال حافظ الدِّين الكَرْدَري: الصَّحيح من الرُّوايات: أنه لم يقبل القضاء حتى انتقل إلى جوار الله تعالى في رجب، وقيل: في شعبان، وفي رواية بشر بن الوليد عن أبي يوسف في النصف من شوال سنة خمسين ومئة][1].

وله «كتاب الفقه الأكبر» رواه عنه أبو مطيع البَلْخِي، وكان من تلامذته، [وعن محمَّد بن مقاتل قال: سمعت أبا مطيع يقول: رأيت على الإمام قميصًا ورداءً قوَّمتها بأربعمئة درهم، وبعض المتقشفة اختاروا البذاذة في اللباس، وإنه مخالف للنَّص، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: وتكره الصلاة في الثِّياب البِذْلَة. وهكذا نقله الكَرْدَري

---

(١) ساقطة من: ع.

عن «مبسوط خَواهَرْ زَادَه»، ذكر القاضي أبو العلاء صاعد بن محمَّد في «كتاب العقيدة» عن أبي سليمان الجُوْزَجاني: أن رجلًا جاء إلى أبي حنيفة فقال: أرى مقالات الناس مختلفة، وقد بقيت فيما بينهم متحيرًا، لست أفقه على صواب القول منهم، أُحِب يا أبا حنيفة أن تبيِّن لي طريقًا أكون عليه فأنجو غدًا من النار، وترضى لي بما ترضاه لنفسك، وإذا تابعتك لا أُلام عليه، فقال أبو حنيفة: أدركت الناس وهم يقولون: من قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله، فقد أخلص الملك لله، وتبرأ ممن عبد من دونه، وخلع الأنداد والأشباه.

ثم الواجب عليهم بعد الشهادة بوحدانيته وبإثبات رسوله وإقراره بالمفروضات من الصلاة والزكاة والحج لمن استطاع والصوم والبراءة من الكفر والشرك: العملُ بما افترض عليه من ذلك، فمن استقام على ذلك ومات عليه فهو من أولياء الله، ومن استقام على الشهادتين وقصر في هذه المفروضات فأمره إلى الله؛ إن شاء عذبه على تضييعه، وإن شاء عفا عنه.

وإيَّاك أن تشتم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ، ودع سرائرهم إلى الله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ١٣٤]، وتؤمن بالقدر كله، ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]، وارضَ للناس ما ترضى لنفسك، واكره لهم ما تكره لنفسك، ولا تقل في دين الله برأيك، ولا تتأوَّل على الله، ولا تعترض عليه، فإن الله: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وعن أبي عصمة نوح بن أبي مريم الجامع لقبُه، قال: سألت أبا حنيفة: مَنْ أهل السنَّة والجماعة؟ قال: من فضَّل أبا بكر وعمرَ وأحبَّ عُثمان وعليًّا رضي الله عنهم، ورأى المسح على الخفين، ولم يكفِّر أحدًا بذنب، وآمن بالقدر خيره وشره من الله

تعالى، ولم ينطق في الله بشيء، يعني في ذاته ورأيه. إلى هنا من «كتاب العقيدة»][1].

وذكر الإمام الأَرْزَنْجاني في «شرح البَزْدَوي»: أن الإمام أبا حنيفة صنَّف «كتاب العالم والمتعلِّم»، و«كتاب الرسالة»، وهو كتاب بعثه إلى عُثمان البتي من أصحابه، و«كتاب الفقه الأكبر»، و«كتاب المقصود» في الصرف، وما قيل ليس للإمام مصنَّف فهو كلام المعتزلة.

***

[٩٦ ـ ابن أبي ليلى[2]]

محمَّد بن عبد الرَّحمن بن أبي ليلى الأنصاري الفقيه المقرئ قاضي الكوفة وأحد المجتهدين

واسم أبي ليلى يسار، وهو من ولد أُحَيْحَة بن الجُلاح، وكان ابن شُبْرُمة وغيره يرفعونه عن هذا النسب، (قال ابن شُبْرُمة:

وكيف تُرجى لفصل القضاء ... ولم تُصِبِ الحُكم في نفسِكا

وتزعمُ أنَّك لابن الجُلاح ... وهيهاتَ دَعواكَ من أصلكا)[3]

وكان عبد الرَّحمن بن أبي ليلى يروي عن عمر رضي الله عنه وعلي (وعبد الله)[4] وأُبي رضي الله عنهم.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٣٥٨)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٩٤)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ١٢٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٦/ ٣١٠ ـ ٣١٦) و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٤٧).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

وكان مع ابن الأشعث، فقُتل بدجيل[1]، وكان (محمَّد هذا)[2] ولي القضاء لبني أمية، ثم وليه لبني العبَّاس، وكان فقيهًا مفتيًا بالرأي.

ومات سنة ثمان وأربعين ومئة، وهو على القضاء، وجعل أبو جعفر المنصور ابن أخيه مكانَه، ذكره ابن قتيبة[3].

وذكر الذَّهبي في «طبقات القراء»: محمَّد بن عبد الرَّحمن بن أبي ليلى قاضي الكوفة، وأحد المجتهدين، قرأ على أخيه عيسى وغيره، وقرأ عليه حمزة الزيَّات، وهو حسن الحديث، كبير القدر، من نظراء أبي حنيفة في الفقه، يكنى أبا عبد الرَّحمن، روى عن الشعبي، وعطاء، والحكم، وقرأ أيضًا القرآن على الشَّعبي، عن قراءته على علقمة، وقرأ أيضًا على المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير.

[ذكر حافظ الدِّين الكَرْدَري: عن عبد الله بن المبارك قال: سأل أبا حنيفة رجلٌ أن ينقب في حائطه كوَّة، فأفتاه بالجواز، فمنعه ابن أبي ليلى عن ذلك، وأتاه ثانيًا فقال: افتح فيه بابًا، فمنعه ابن أبي ليلى، فقال أبو حنيفة: للرجل كم قيمة حائطك؟ قال: ثلاثة دنانير، قال: عليَّ قيمتها اذهب فاهدمها، فلما رأى الهدم خاصمه إلى ابن أبي ليلى، فقال: كيف أحوله عن هدم حائطه؟ قال: تمنعني عن أيسر من ذلك، فقال القاضي ابن أبي ليلى: ما أصنع؟ تذهب إلى رجل يدلني على خطئي، أفلا أرجع عنه؟!

ورأيت في «التبيين شرح الكنز»[4]: أن الزَّيْلَعِي قال: حكى ابن أبي ليلى: كان قاضيًا بالكوفة، فسمع يومًا رجلًا يقول عند باب مسجده لرجل: يا ابن الزَّانيَيْن، فأمر

---

(١) ض،ع: بدحيل.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) المعارف، ١: ٤٩٤.

(٤) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، ٣/ ٢٠٧.

بأخذه، فأُخِذ، فأدخل المسجد، فضربه حدَّيْن؛ ثمانين، ثمانين، لقذفه الوالدَيْن.

فأخبر أبو حنيفة بذلك، فقال: يا للَعجب من قاضي بلدنا؟! قد أخطأ في مسألة واحدة من خمسة أوجه: حده من غير خصومة المقذوف، وضربه حدَّيْن ولا يجب عليه إلا حدٌّ واحدٌ ولو قذف ألفًا، ووالى بين الحدَّيْن، والواجب أن يفصل بينهما بيوم أو أكثر، وحدَّه في المسجد، وقد قال ﷺ: «جنبوا صبيانكم مساجدكم ومجانينكم وسل سيوفكم وإقامة حدودكم»[1]، والخامس: ينبغي أن يكشف أن المقذوفَيْن حيَّين أو ميِّتين لتكون الخصومة إليهما أو إلى ولدهما، وإن اجتمعت على واحد أجناس مختلفة بأن قذف، وزنى، وسرق، وشرب، يقام عليه الكلُّ ولا يُوالى بينها؛ خيفة الهلاك، بل ينتظر حتى يبرأ من الأول.

ورأيت أيضًا في «التبيين» في باب خيار العيب: ولو برأ إليه من كل عيب صح، وإن لم يسمِّ الكل، ولا يرد بعيب، وكان ابن أبي ليلى يقول: لا تصح البراءة من العيب مع التَّسمية ما لم يره المشتري، وقد جرت بينه وبين أبي حنيفة في مجلس أبي جعفر الدَّوَانِقي، فقال له أبو حنيفة: أرأيت لو باع جارية في موضع المأتي منها عيب، أو غلامًا في ذكره عيب، أكان يجب على البائع أن يُرِي المشتري ذلك الموضع منها أو منه، ولم يزل يعمل به هكذا حتى أفحمه وضحك الخليفة، انتهى][2].

***

---

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٢٦) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، وروى نحوه ابن ماجه (٧٥٠) من حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه. وروي عن غيرهما. قال ابن حجر في «الدراية» (١/ ٢٨٨): وأسانيده كلها ضعيفة.

(٢) ساقطة من: ع.

[٩٧ ـ سُفيان الثَّوري[١]]

سُفْيان بن سَعيد بن مَسْروق الثَّوري. واحد المجتهدين، أوحد[٢] العارفين[٣].

وكان كوفيًّا، فطلبه المنصور، فهرب في الطريق من أيدي الجندي وتوارى[٤].

سئل الثوري عن عُثمان وعلي رضي الله عنهما، فقال: أهل البصرة يقولون بتفضيل عُثمان، وأهل الكوفة يقولون بتفضيل عليٍّ، قيل له: فأنت؟ قال: أنا رجل كوفي.

ذكر الدَّمِيْرِي [في الخيل عن ابن السَّمْعانِي وغيره: أن المنصور كان يبلغه عن سفيان الإنكار عليه في عدم إقامة الحقِّ، فتطلَّبه المنصور، فهرب إلى مكَّة، فلما حج المنصور بعث بالخشَّابين أمامه وقال: حيث ما وجدتم سفيان فاصلبوه، فأتى الخبَر بذلك وسفيان نائم ورأسه في حجر فضيل بن عياض، ورجلاه في حجر سفيان بن عيينة، فقالا خوفًا عليه وشفقة: لا تشمت بنا الأعداء، فقام ومشى على الكعبة، فالتزم أستارها عند الملتزم، ثم قال: وربِّ هذه البِنْيَة لا يدخلها. يعني: المنصور، فزلقت راحلته في الحَجُون فوقع من ظهرها ومات، فخرج سفيان رحمه الله وصلى عليه.

وذكر الدَّمِيْرِي أيضًا في الحمار][٥]: دخل سفيان على المهدي يومًا، فسلَّم عليه

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٢٥٧)، و«المعارف» لابن قتيبة (٤٩٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٧/ ٢٢٩ ـ ٢٧) و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨) و«الأعلام» للزركلي (٣/ ١٠٤ ـ ١٠٥).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) في أ، ض: زيادة: المجتهدين.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

تسليم العامة، ولم يسلِّم بالخلافة، فأقبل عليه المهدي بوجه طلق وقال: يا سفيان تفرُّ منا هاهنا وهاهنا، وتظن أنَّا لو أردناك بسوء لم نقدر عليك، وقد قدرنا عليك الآن، أفما تخشى أن نحكم فيك الآن بهَوَان؟ فقال سفيان: إن تحكم فيَّ يحكم فيك ملك قادر مفرِّق بين الحق والباطل، فقال الرَّبيع: (يا أمير المؤمنين)[1] ألهذا الجاهل أن يستقبلك بمثل هذا؟ ائذن لي أن أضرب عنقه. فقال له المهدي: اسكت، ويلك، وهل يريد هذا وأمثاله إلا أن نقتلهم فنشقى بهم، اكتبوا (عهده على)[2] قضاء الكوفة، (بحيث أن لا يتعرض عليه في حكم، فكتب عهده ودفع إليه)[3] فأخذه وخرج، فرمى به في دجلة وهرب، فطُلِب في كلِّ بلد فلم يوجد.

وتوفي بالبصرة متواريًا سنة إحدى وستين ومئة، وهو أحد الأئمة المجتهدين، اجتمع الناس على دينه وورعه.

وروي أن أبا القاسم الجنيد البغدادي كان على مذهبه، وعده السُّبْكي شافعيًّا.

حكي أن سفيان أكل ليلة زائدًا على عادته فقال: إن الحمار إذا زِيْد في علفه زِيْد في عمله، ثم قام حتى أصبح.

[وفي «تحفة علاء الدِّين السَّمَرْقندي»: إن الكفاءة معتبرة في النِّكاح، وقال مالك وسفيان الثوري: لا تعتبر الكفاءة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وهو اختيار الكَرْخي.

وفي «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في باب الكراهة بعلامة السِّين من «واقعاته»: تقبيل يد العالم أو السُّلطان (جائز؛ لما روي عن سفيان أنه قال: تقبيل يد العالم أو

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: عليه.

(٣) ع: (فكتبوا له ودفعه إليه).

السُّلطان)[1] [العادل][2] سنَّة، فقام عبد الله بن المبارك وقبَّل رأسه، وقال: من يحسن هذا غيرك، وأما تقبيل يد غيرهم تكلموا فيه؛ منهم من قال: إن كان الرجل يأمن نفسه وينوي حسبة وهو تعظيم المسلم وإكرامه لا بأس، والمختار فيه أنه لا رخصة فيه من المتقدِّمين إلا فيما ذكرنا.

وفي «روضة علي بن يحيى الزَّنْدَوِيْستي» في الباب العاشر في ترك الذَّنب مخافة الله تعالى: عن عبد الصَّمد الـمَرْوَالرُّوْذي أنه قال: كنْتُ عند سفيان الثوري أسمع منه الأحاديث، وما كان يجلس للعامة فقلت: رحمك الله، لو انبسطت وجلست فيأتيك الشريف والوضيع، فيستفيدون منك ويحملون عنك؟ فقال سفيان: هل تعقل منصورًا، وإبراهيم، وعلقمة؟ فقلت: أما منصور فإمام ثقة، وإبراهيم النَّخَعي إمام من أئمة المسلمين، وعلقمة بن قيس من أفاضل أصحاب عبد الله بن مسعود.

ثم قال سفيان: حدثني منصور بن يَعْمَر، عن إبراهيم النَّخَعي، عن علقمة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى لما خلق جنات عدن دعا جبرائيل وقال: انطلق فانظر ماذا خلقت لعبادي وأوليائي؟ فذهب جبرائيل وجعل يطوف في تلك الجنان، فأشرفت إليه جارية من الحور العين في بعض تلك القصور، فتبسمت إلى جبرائيل فأضاءت جنات عدن من ثناياها، ولم يرها جبرائيل فخرّ لله ساجدًا، وظن أن النُّور من رب العالمين، فنادته الجارية: يا أمين الله! ارفع رأسك، فرفع رأسه، فنظر إليها فقال: سبحان الذي خلقك، فقالت الجارية: يا أمين الله! أتدري لمن خُلقت؟ قال: لمن خُلقت؟ قالت: إن الله تعالى خلقني لمن آثر رضى الله على هوى

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ما بين معكوفتين زيادة من «مجمع الأنهر» (٤/ ٢٠٥).

نفسه؛ خوفًا من عقابه، وطلبًا لمرضاته»[1]، ثم قال: أو يخدع اللَّبيب عن مثل هذا يا مَرْوَالرُوْذي؟][2].

***

[٩٨ ـ مالك بن أنس[3]]

إمام دار الهجرة مالك بن أنس بن أبي عامر الأَصْبَحي، صاحب المذهب.

قال الخطيب أبو العبَّاس القاضي أحمد الغَّساني[4] المالكي في «شرح الرِّسالة» من كتب المالكيَّة: كان إمامنا الإمام مالك إمامَ دار الهجرة والنُّبوة ومهبط الوحي، وكان اعتماده في مذهبه على الكتاب والسنَّة وعمل أهل المدينة، وهو أعلم النَّاس بالناسخ والمنسوخ؛ (إذ كانت الأحكام تتجدد إلى وفاة رسول الله ﷺ.

وكان موصوفًا)[5] بكمال الإدراك والفهم، معروفًا بالعلم والدِّيانة والاتِّباع، متَّصفًا بالعقل والفضل، والإصابة وتجنب الابتداع، وكان عارفًا بطريق الأخبار، وعلل الآثار، صحيح النقل والرواية، مكين المعرفة والدراية، فقيه عصره، وعالم دهره ومِصْره، لازم ابن هرمز خمس عشرة سنة، من الغد إلى الزَّوال، مع ملازمته لغيره وفضائله شهيرة.

---

(١) لم نعثر عليه في المصادر.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٩٨)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٨/ ٤٨ ـ ١٣٥) و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ١٥٤)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٠/ ١٧٤ ـ ١٧٥) و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

قال النَّووي: اجتمعت العلماء على أمانة مالك وجلالته وعظيم سيادته.

قال البُخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ.

وقال أبو منصور السَّمْعانِي: أصحها الشَّافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ.

ورأيت في «ثمرات الأوراق» (لابن حِجَّة الحَمَوي)[1]: أن الشَّافعي أقام بمدينة النبي ﷺ ثمانية أشهر، وحفظ «الموطَّأ» من مالك من أوَّله إلى آخره، وأملاه وأقرأه على الناس، وهم يكتبونه في مسجد رسول الله ﷺ. وسيجيء مفصلًا.

وقال أبو مصعب: كانوا يزدحمون على باب مالك فيقتتلون من الزِّحام، وأخذ عن أشياخ كثيرة.

وعن الإمام الزَّرَنْجري عن أبي حَفْص الكبير: أنه وقع بين أصحاب مالك وبين أصحاب أبي حنيفة في التَّفضيل، فقلْتُ: عدّوا مشايخه، فبلغ مشايخ مالك ثمانين، وبلغ مشايخ إمامنا النُّعمان أربعة آلاف، فقلْتُ: هذا من أدنى فضائله.

ولقد بالغ أبو القاسم الزَّروقي المالكي في «رسالته» المصنَّفة في سبيل السنة المشرفة: أخذ مالك عن تسعمئة شيخ، ثلاثمئة من التابعين، وستمئة من تابعيهم ممَّن اختارهم وارتضاهم في الدِّين والعلم (بحقِّ الرواية)[2].

وذكر أبو العبَّاس القِلْشَاني أيضًا: وُلد الإمام مالك رحمه الله سنة ثلاث وتسعين من الهجرة، وقيل: إحدى، وقيل: أربع، وقيل: سبع. وتوفي صبيحة

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

أربعة عشر من ربيع الأول سنة تسعة وسبعين[1] ومئة، وكانت وفاته يوم الأحد.

وروي عن عمر بن يحيى بن سعيد الأنصاري في اللَّيلة التي مات فيها مالك: سمعت قائلًا يقول:

لقد أصبحَ الإسلامُ زُعْزِعَ رُكْنُهُ غداةَ ثَوَى الهادي لَدَا مَلْحَدِ القَفْرِ[2]

إمامُ الهُدَى ما زالَ للعلمِ صَائنًا عليه سَلامُ اللهِ في آخرِ الدَّهرِ

قال: فانتبهت فكتبت البيتين في السراج، وإذا الصَّارخ[3] على مالك أنه مات رحمه الله.

قيل: خلف مالك خمسمئة زوج نعل، وثلاثمئة جارية، وكان في أول حاله على فقر، ثم صار ذا ثروة، ومع ذلك كان من الزهد والورع بمكان، ولو كان يأكل الطيب من الطعام، ويلبس الحسن من الثياب فليس بقادح في زهده ولا في ورعه. (ولكل شيء وجهة)[4].

وكان القائم بمذهبه بعد وفاته جماعة من أصحابه، [أبرزهم][5] عبد الرَّحمن بن أبي القاسم العُتَقي المصري، ومات هو سنة إحدى وتسعين ومئة، وكان عمره ستين سنة، وأخذ عن أبي القاسم جماعة، منهم مدوِّن «كتاب المدونة» عبد السَّلام بن حبيب أبو سعيد، وهو تَنُوخي النَّسب، وسَحْنون لقبه، مات سنة أربعين ومئتين.

---

(١) ض، أ، ع: وتسعين. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) ع: الفقر.

(٣) ع: بالصراخ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) زيادة لتصحيح سياق الكلام.

[ذكر جمال الدِّين البَزْدَوي في «تهذيب الجامع الصغير»: أن الأكل والشرب والجماع ناسيًا لا يفطره استحسانًا؛ سواء كان في فرض أو تطوع، والقياس أن يفطره، وبه قال مالك في الفرض خاصة دون النَّفل.

دليلنا ما روي أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: إني كنت صائمًا فأكلت وشربت وأنا ناسٍ، فقال له ﷺ: «أطعمك الله وسقاك فتم على صومك»[1]، فبيَّن أنه صائم مع أكله وشربه ناسيًا، وأمره بإتمامه، ولو كان مفطرًا لما سمَّاه صائمًا، ولما أمره بالإتمام مع البطلان.

احتج مالك بأن الأكل ينافي الصَّوم، فاستوى فيه العامد والنَّاسي كالأكل في الصلاة، قلنا: وهذا القياس موجود في نفل الصوم كوجوده في فرضه، فلا بالقياس أخذْتَ ولا بالأثر عملْتَ.

وذكر أبو حنيفة بعد هذا: لولا قول الناس لقلْتُ: إن صومه قد بطل، أراد: لولا رواية الناس عن النَّبي ﷺ لقلْتُ بالقياس][2].

***

[٩٩ ـ عبد الرَّحمن الأوزاعي[3]]

إمام أهل الشَّام عبد الرَّحمن بن عَمْرو بن محمَّد أبو عَمْرو الأَوْزاعِي.

الأوزاع بطن من همدان، وعن الواقدي كان الأوزاعي يسكن ببيروت،

---

(١) رواه البخاري (١٩٣٣)، ومسلم (١١٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٤٨٨)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٧/ ١٠٧ ـ ١٣٤) و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ١٣٤) و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٠/ ١١٥ ـ ١٢٠) و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٣٢٠).

ومكسبه[1] باليمامة، فلذلك سمع من يحيى بن كثير، ومات ببيروت سنة سبع وخمسين ومئة، وهو يومئذ ابن اثنتين وسبعين سنة.

وذكر الدَّمِيْرِي في البعير: أن الأوزاعي اسمه عبد الرَّحمن (إمام الشام، قيل: إنه أجاب في سبعين ألف مسألة، وكان يسكن بيروت)[2].

والأوزاعي من تابع التابعين، وقال الأوزاعي: رأيت ربَّ العزَّة في المنام فقال لي: يا عبد الرَّحمن! أنت الذي تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قلت: بفضلك يا رب، فقلت: يا رب أمتني على الكتاب، فقال عزَّ وجلَّ: وعلى السُّنَّة.

وتوفي في شهر ربيع الأول سنة سبع وخمسين ومئة رحمة الله عليه، وكان سبب موته أنه دخل حمامَ بيروت، وكان لصاحب الحمام شُغل فأغلق الباب عليه، وذهب، ثم جاء وفتح الباب فوجده ميتًا، قد وضع يده اليمنى تحت خدِّه مستقبل القبلة. [وقيل: إن امرأته فعلت ذلك، ولم تكن عامدة لذلك.

والأوزاع: قرية بدمشق، ولم يكن عبد الرَّحمن منهم. قال النَّووي: إنه ولد ببَعْلَبَك سنة ثمان وثمانين، وهو مدفون في قبلة مسجد قرية حنتوس، وهو على باب بيروت، فأهل القرية لا يعرفون، بل يقولون: هاهنا قبر رجل صالح، ينزل عليه النور، ولا يعرفه إلا الخواص.

وفي «تهذيب الجامع الصغير»: وأما سؤر البغل والحمار مشكوك، لم يقطعوا بطهارته ولا بنجاسته، واختلفوا في جهة إشكاله؛ قال بعضهم: لاختلاف الصحابة رضي الله عنهم في طهارة سؤر الحمار وبنجاسته، قال ابن عباس رضي الله عنهما: إنه

---

(١) ض: يكتبه. ع: تكيته.

(٢) ساقطة من: ع.

طاهر[1]، وقال ابن عمر رضي الله عنهما: إنه نجس[2]، فجعل مشكلًا. وقال بعضهم: إنما كان مشكلًا لاختلاف العلماء في إباحته، قال علماؤنا: لا يحل. وقال الأوزاعي ومالك: يحل، فلأجل هذا جعل مشكلًا، وقال بعضهم غير هذا، وإذا ثبت أنه مشكل يجب الجمع بينه وبين التَّيمم إذا لم يجد غيره][3].

* * *

[١٠٠ ـ الشَّافعي[4]]

إمام الحرمَيْن محمَّد بن إدريس الشَّافعي، صاحب المذهب.

كان مشهورًا بالنِّسبة إلى جده الثَّالث محمَّد بن إدريس بن العبَّاس بن الشَّافع بن السَّائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هشام بن عبد المطلب.

ولد في سنة خمسين ومئة. قيل: في اليوم الذي مات أبو حنيفة وُلِد الشَّافعي، بعسقلان، وقيل: باليمن. قالوا: الأول أصح.

ونشأ بمكة، فتعلَّم اللِّسان وأتقن فيه، ثم تخرَّج بالمدينة على إمام دار الهجرة مالك، ثم رحل [إلى] العراق، فلازم الإمام محمَّد بن الحسن حتى نُقل عنه: من أراد الفِقْه فليلزم أصحاب أبي حنيفة، فإن المعاني تيسَّرت لهم، والله ما صرت فقيهًا إلا

---

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١/ ٤٩).

(٢) المروي عنه أنه مكروه. رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٤).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «حلية الأولياء» للأصبهاني (٩/ ٦٣ ـ ١٦٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠/ ٥ ـ ٩٩) و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٢/ ٧١ ـ ٧٤) و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٠/ ٢٥١ ـ ٢٥٤) و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٢٦ ـ ٢٧).

باطلاعي في كتب أبي حنيفة، لو لحقته لازمت مجلسه، (وقال: أخذت وِقْر بعير من العلم من محمَّد بن الحسن)[1].

قيل: كان محمَّد بن الحسن تزوج أم الشَّافعي، وفوَّض إليه كتبه وماله، فمن سببه صار فقيهًا.

ثم رحل إلى مصر سنة تسع وتسعين، وأقام بها إلى أن مات سنة أربع ومئتين، وقبره بقرافة مصر مشهور، يُزار ويتبرَّك به، وعاش أربعًا وخمسين سنة.

[وفي «كتاب الفواتح» شرح ديوان علي، لمولانا حسين بن معين الدِّين، ميبدي إمامنا شافعي محمَّد بن إدريس، بن عباس، بن شافع، بن سائب، بن عبيد، بن عبد، بن هاشم، بن عبد المطلب، سائب درر وزيدر مسلمان شد، وشافع، درطفوليت نبي را ﷺ، ديده بود، وولادة شافعي باعسقلان، يايمن بود در سنة خمس ومائه، وفات يافت، ودر سنة، أربع ومائتين بمصر، وفات يافت، وشيخ علاء الدولة سمناني در عرفه ميفر ما يدكه رجال غيب، أكنون نماز بر مذهب إمام شافعي ميكذا رند، وشيخ مخي الدِّين عربي درباب صدوسي وينجم ازفتوحات نقل ميكندكه شافعي أزاوتاد أربعة بود][2].

وفي «ثمرات الأوراق» (لابن حجَّة)[3]: حكى الربيع بن سليمان صاحب الشَّافعي عنه، قال: سمعت الإمام الشَّافعي يقول: فارقْتُ مكَّة وأنا ابن أربع عشرة سنة، ودخلت المدينة بعد صلاة العصر، فصلَّيْتُ في مسجد رسول الله ﷺ، ودنوْتُ من القبر، فسلَّمْتُ على النبي ﷺ، فرأيْتُ مالك بن أنس متأزِّرًا ببردة، متوشِّحًا

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، ع.

بأخرى، وهو يقول: حدثني نافع عن ابن عمر عن صاحب هذا القبر، ويضرب بيده على قبر النبي ﷺ.

قال الشَّافعي: فلمَّا رأيْتُه هِبْتُه[1] الهيبة العظيمة، وجلست حيث انتهى المجلس، فأخذت عودًا من الأرض، وجعلت كلما أمْلى مالكٌ حديثًا كتبته بريقي على يدي، والإمام مالك ينظر إليَّ وأنا لا أعلم حتى انفضَّ المجلس.

وجلسَ مالكٌ ينتظرُ عشاء المغرب، ولم يرني انصرفْتُ، فأشار إليَّ، فدنوْتُ منه، فنظر إليّ ثم قال: أحرميٌّ أنت؟ قلْتُ: حرمي[2]، فقال: أمكيٌّ أنت؟ قلْتُ: مكِّيٌّ. قال: أقرشيٌّ أنت؟[3] قلت: قرشي. قال: كملَتْ صفاتك، لكن فيك إساءة أدب. قلت: وما الذي رأيْتَ من سوء أدبي؟ قال: رأيتك وأنا أملي أخبار رسول الله ﷺ وأنت تكتب بريقك على كفِّك، فقلْتُ له: عدمت البياض، فكنت أكتب ما تقول، فجذب مالك يدي وقال: لا أرى فيه شيئًا، قلت: إن الرِّيق لا يثبت على اليد، ولكن فهمت جميع ما حدَّثت به منذ جلست، وحفظته إلى حين قطعت.

فعجب الإمام مالك من ذلك فقال: أعد عليَّ، ولو حديثًا واحدًا، قال الشَّافعي: فقلْتُ: حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن صاحب هذا القبر، وأشرْتُ إليه كما أشار، حتى أعدت خمسة وعشرين حديثًا حدَّث بها من حين جلس إلى وقت قطع.

فصلى مالك المغرب، وأقبل على عبده فقال: خذ بيد سيدك إليك، وسألني النهوض معه، فقمت غير ممتنع إلى ما دعا من كرمه، فأتيت الدار فما لبثت حتى أقبل مالك والغلام حامل طبقًا، فوضعه من يده، وسلَّم الإمام عليَّ، ثم قال للعبد: اغسل

---

(١) ع: (تلك الهيئة).

(٢) ع: نعم.

(٣) ساقطة من: ض،ع.

علينا، فوثب الغلام إلى الإناء وأراد أن يغسل عليَّ، فصاح عليه مالك وقال: الغسل في الأول لربِّ المنزل، وفي آخر الطَّعام للضيف.

قال الشَّافعي: فاستحسنْتُ ذلك منه، وسألته عن شرحه. فقال: إنه يدعو الناس إلى منزله وكرمه، فحكمه أن يبتدئ بالغسل، وفي آخر الطعام ينتظر من يدخل معه، قال: فكشف عن الطبق فكانت فيه صحفتان، في أحدهما لبن، وفي الأخرى تمر[1]، فسمَّى الله تعالى، فسمَّيْتُ، فأكلْتُ أنا ومالك جميع الطعام، وعلم مالك أني لم آخذ من الطعام الكفاية. فقال لي: يا أبا عبد الله! هذا جهد من مُقِلٍّ إلى فقير معدم. فقلت: لا عذر على من أحسن، إنما العذر على من أساء.

قال الشَّافعي: ثم قام عني مالك، وقال: حكم المسافر أن يحلَّ تعبه بالانضجاع، فنمت ليلتي، فلما كان في[2] الثلث الأخير من اللَّيل قرع مالك عليَّ الباب، فقال: الصلاة يرحمك الله، فرأيته حامل إناء فيه ماء، فشقَّ[3] عليَّ ذلك، فقال: لا يردعك ذلك، فخدمة الضيف فرض، فتجهَّزْتُ للصلاة، وصلَّيْتُ الفجر مع الإمام مالك في مسجد رسول الله ﷺ، والناس لا يعرف بعضهم بعضًا من الغَلَس.

وجلس كلُّ واحد منا في مصلَّاه يسبِّح الله إلى أن طلعت الشمس على رؤوس الجبال، فجلس مالك مجلسه بالأمس، وناولني «الموطأ» أمليه وأقرأه على الناس وهم يكتبونه.

قال الشَّافعي: (فأتيت)[4] على حفظه من أوله إلى آخره، وأقمت ضيف

---

(١) ع: لبن.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ض: قنبع.

(٤) ساقطة من: أ.

مالـك ثمانية أشـهر ـ فمـا علم أحد مـن الإنس الـذي كان يحصل بيننا أينـا الضيف.

ثم قدم على مالك المصريون[1] بعد قضاء حجِّهم للزيارة واستماع «الموطأ».

قال الشَّافعي: فأمليْتُ عليهم حفظًا، منهم: عبد الله بن عبد الحكم، وأشهب، وابن القاسم، قال الربيع: وأحسب أنه ذكر اللَّيث بن سعد.

ثم قدم بعد ذلك أهل العراق لزيارة النبي ﷺ، فرأيت بين الروضة والمنبر فتى جميل الوجه، حسن الصلاة، فتوهمت فيه خيرًا، فسألته عن اسمه وبلده، فأخبره وقال: العراق، فقلت: أيّ العراق، قال: الكوفة، قلت: من العالم [بها] والمتكلِّم في نص كتاب الله تعالى والمفتي بأخبار رسول الله ﷺ، فقال: أبو يوسف ومحمَّد بن الحسن صاحبا أبي حنيفة، فقدمْتُ إلى مالك، فقلت له: خرجت من مكة في طلب العلم. فقال لي: العلم مائدة، ترجع منها إلى عائدة.

فلما عزمت على السفر زوَّدني الإمام مالك، (فلما كان في السَّحر سار)[2] معي تشييعًا إلى البقيع، [ثم صاح بعلوِّ صوته: من معه كذا راحلة إلى الكوفة، فأقبلْتُ عليه وقلت: بم تكتري وليس معك شيء؟ فقال: انصرفْتُ البارحة بعد عشاء الآخرة، إذ قرع عليَّ قارع الباب، فخرجت إليه فأصبْتُ ابن القاسم، فسألني قَبول هدية، فقبلتها، فدفع إليَّ صرَّة فيها مئة مثقال، وقد أتيتك نصفها، وجعلت النِّصف لعيالي، فاكترى لي بأربعة دنانير، ودفع إليَّ باقي الخمسين، وودَّعني.

ثم أتيْتُ الكوفة يوم رابع عشرين من المدينة، فدخلت المسجد بعد العصر، وصلَّيْتُ العصر، فبينما أنا كذلك إذ رأيت غلامًا قد دخل المسجد فصلَّى[3] العصر،

---

(١) أ: المغربون.

(٢) ع: خرج.

(٣) ساقطة من: أ.

فما أحسن الصَّلاة فقمْتُ إليه ناصحًا فقلت: أحسن صلاتك لئلاّ يعذِّب الله هذا الوجه الجميل بالنار. فقال لي: أظنك من أهل الحجاز؛ لأن فيكم الغلظَّة والجفاء، وليس فيكم رقَّة أهل العراق، وأنا أصلي هذه الصلاة خمس عشرة سنة بين يدي أبي يوسف ومحمَّد بن الحسن، فما عابا عليَّ صلاتي قط.

وخرج متعجِّبًا ينفضُ رداءه في وجهي، فلقي على التوفيق محمَّد بن الحسن وأبا يوسف بباب المسجد، فقال: هل علمتما في صلاتي من عيب، فقالا: اللهم لا، قال: ففي مسجدنا هذا من عاب صلاتي، فقالا: اذهب إليه، فقل له: بم تدخل في الصلاة؟ فجاء إليّ فقال لي: يا من عاب عليَّ صلاتي بمَ تدخل في الصلاة؟ قال الشَّافعي: فقلْتُ: بفرضين وسنة، فعاد إليهما وأعلمهما بالجواب، فعلما أنه جوابُ من نظر في العلم. فقالا: اذهب إليه، وقل له: ما الفرضان والسنَّة؟ فأتى إليَّ وسألني، فقلت: أما الفرض الأول فالنيَّة، والثاني تكبيرة الإحرام، والسنَّة رفع اليدين، فعاد إليهما بذلك، فدخلا المسجد فنظرا إليَّ فأظنُّهما ازدرياني.

فجلسا ناحية وقالا له: اذهب إليه وقل له: أَجِب الشيخين، قال الشَّافعي: فلمَّا أتاني علمت أني مسؤول عن شيء من العلم، فقلت: مِن حكم العلم أن يُؤْتى، وما علمْتُ لي إليهما من حاجة، قال الشَّافعي: فقاما من مجلسهما إليَّ، فلما سلَّما عليَّ قمْتُ لهما قائمًا، وأظهرت البشاشة لهما، وجلست بين يديهما.

فأقبل علي محمَّد بن الحسن وقال: أحَرَمِي أنت؟ قلت: نعم. قال: من أي العرب؟ قلت: من ولد المطَّلب. قال: مِنْ ولد مَن؟ قلْتُ: من ولد شافع. قال: أرأيت مالكًا؟ قلت: من عنده أتيْتُ. قال: نظرت في «الموطأ»؟ قلت: أتيت بحفظه، فعظم ذلك عليه.

ثم دعا بدواة وبياض، فكتب مسألة في الطهارة، ومسألة في الصلاة ومسألة في

الزكاة، ومسألة في البيوع، والفرائض، والحج، ومن كل باب في الفقه، وجعل بين كل مسألتين بياضًا ودفع إليَّ الدرج وقال: أجب عن هذه المسائل من «الموطأ».

قال الشَّافعي: فأجبْتُ بنص كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وإجماع المسلمين كلها، ثم دفعت إليه الدرج، فتأمَّله وتفكَّر فيه، ثم قال لعبده: خذ بيد سيِّدك إليك، قال الشَّافعي: ثم أمرني بالنهوض مع العبد، فنهضت غير ممتنع، فصرت إلى داره، فما بتُّ حتى كساني خلعة بألف درهم، ثم دخل إلى خزانته وأتى بـ «الكتاب الأوسط» تأليف الإمام أبي حنيفة، فنظرت في أوَّله وفي آخره، وحفظته في ليلتي، فما أصبحت إلا وقد حفظته.

ومحمَّد بن الحسن لا يحفظه، وكان المشهور في الكوفة بالفتوى والمجيب في النوازل، فأنا قاعد عن يمينه في بعض الأيام إذ سُئل عن مسألة، فأجاب فيها وقال: هكذا قال أبو حنيفة، فقلْتُ: جواب أبي حنيفة في هذه المسألة كذا وكذا في الباب الفلاني في الصفحة الفلانية من «الكتاب الأوسط»، فأمر محمَّد بن الحسن بالكتاب فتصفَّحه، ونظر فيه، فرجع عن جوابه إلى ما قلْتُ، ولم يخرج إليَّ كتابًا بعده، ثم استأذنته في الرَّحيل، فدفع لي ثلاثة آلاف درهم بعدما زوَّدني فودَّعني][1]، وأقبلْتُ أطوف العراق وأرض فارس وبلاد الأعاجم حتى صرت ابن احدى وعشرين سنة.

(ثم تلقَّاني الرِّجال وأصحاب الحديث، منهم أحمد بن حنبل، وسفيان بن عيينة، فأجزْتُ كلَّ إنسان منهم بما قسم الله له)[2]، ثم قصدْتُ الحجاز فما زلْتُ من منهل إلى منهل، إلى أن قدمت مدينة النبي ﷺ بعد صلاة العصر، (فصلَّيت العصر)[3]، ورأيت

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

كرسيًّا وحوله أربعمئة أو يزيدون دفتر، ورأيت مالكًا قد دخل من باب مسجد رسول الله ﷺ (وحوله أربعمئة أو يزيدون، تحمل ذيوله من أربع جهات، فلما وصل)[1] قام إليه كلُّ من كان قاعدًا، وجلس على الكرسي فألقى مسألة (في جرح العمد)[2].

فلما سمعْتُ ذلك لم يسعني الصبر فرأيت إنسانًا بقَّالًا فقلت له: قل: الجواب كذا وكذا، فبادر بالجواب قبل فراغ مالك من السؤال، فأضرب عنه مالك، وأقبل على أصحابه يسألهم عن الجواب، فخالفوه، فقال لهم: أخطأتم وأصاب الرجل، وهكذا في السؤال الثاني والثالث.

ثم قال مالك للرجل: ادخل الحلقة (فليس هذا موضعك)[3]، فدخل الرجل طاعة منه. فقال له مالك: قرأت «الموطأ»؟ قال: لا. (قال: فنظرت ابن جريج؟ قال: لا)[4] قال: فهذا العلم من أين لك؟ فقال: إلى جانبي غلام شاب يقول لي: الجواب كذا وكذا. فقال مالك للجاهل: قم فأمُرْ صاحبك بالدخول إلينا. قال: فدخلت فتأملني ساعة، وقال: أنت الشَّافعي؟ قلت: نعم. فضمَّني إلى صدره، ونزل عن كرسيِّه، وقال: قم أتمَّ الباب الذي نحن فيه. قال: فألقيت أربعمئة مسألة في جراح العمد، فما أجابني أحد بجواب.

ثم انتقلْتُ منه إلى مكة، فزودني مالك، فدفع لي نصف ما كان عنده، مع ما كان من المبلغ خمسة آلاف دينار، [فلما وصلت الحرم وهممْتُ بالدُّخول، قالت لي العجوز: إلى أين عزمت؟ قلت: إلى المنزل. فقالت: هيهات هيهات، تخرج من

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

مكة بالأمس فقيرًا، وتعود إليها مترفًا مفتخرًا على بني عمك بذلك. فقلت: ما أصنع؟ قالت: نادِ بالأبطح بالعرب لشبع الجائع، وحمل المنقطع، وكسوة العاري، فتربح ثواب الدنيا والآخرة، ففعلت ما أمرت به، وبلغ ذلك الإمام فبعث][1] يحثني على الفعل، ويعدني أنه يحمل إليّ في كل عام مثل ما كان دفع إليَّ، وأقام مالك يحمل إليَّ كل عام مثل ما كان دفع لي أولًا إحدى عشر سنة.

فلمَّا مات مالك رحمه الله ضاق (بي الحجاز)[2]، وخرجْتُ إلى مصر[3]، فعوضني[4] الله تعالى عبد الله بن الحكم، فأقام بالكلفة، فهذا جميع ما لقيته يا ربيع في سفرنا وحضرنا.

[قال الربيع: وسألني المزني إملاء ذلك بحضرته، فما وجدنا للمجلس فرغة، فما وقع كتاب السفر على أحد غيري.

وفي «التقدمة شرح المقدمة»: ليس للإمام الشَّافعي تعصُّب مع أصحابنا، حتى نقل عنه: من أراد الفقه فليلزم أصحاب أبي حنيفة؛ فإن المعاني تيسَّرت لهم[5]، والله ما صرت فقيها إلا باطِّلاعي في كتب أبي حنيفة.

قيل: إنه أنشد في حق الإمام:

لقــدْ زانَ البــلادَ ومَــنْ عَليها إمــامُ المســلمين أبــو حنيفــة

---

(١) ع: (فلما بلغ مالك ذلك أرسل).

(٢) ع: صدري.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: ففوضني.

(٥) ساقطة من: أ.

وتمام الأبيات مذكور في العنوان، وكان الشَّافعي يحسن النَّظم والنَّثر فصيحًا بليغًا، تنسب إليه هذه الأبيات:

وما أحدٌ من أَلْسُنِ النَّاس سالماً ... ولو أنَّه ذاكَ النَّبيُّ المطهَّرُ

فإنْ كانَ مِقدامًا يقولونُ أهوجُ ... وإن كان مِفْضالًا يقولون مُبْذِرُ

وإن كان سكيتًا يقولون أبكمُ ... وإن كان مِنْطاقًا يقولون مِهْذَرُ

وإنْ كان صوَّامًا وباللَّيل قائمًا ... يقولون محتالًا يرائي[1] ويمكُرُ

فلا تحتَفِلْ بالنَّاس في المدْحِ والثَّنا ... ولا تخشَ إلا الله فالله أكبرُ[2]

وفي «جواهر الفتاوى» من كتاب الكراهية، في الباب السادس، نقلًا عن الإمام فخر الدِّين: قال: الصَّلابة في المذهب واجبة[3]، والتَّعصب لا يجوز، والصَّلابة أن يَعمل بما هو مذهبه ويراه حقًّا وصوابًا، والتَّعصب السَّفاهة والجفاء في صاحب المذهب الآخر، وما يرجع إلى بغضه فلا يجوز ذلك، فإن أئمة المسلمين كانوا في طلب الحقِّ وهم على الصواب.

وذكر فيه أيضًا في الباب الأول، من كتاب أصول الدِّين، نقلًا عن الشَّيخ أبي عبد الرَّحمن بن اللَّيث، قال في بعض تصانيفه: ومن الواجب على طالب العلم أن لا يكون ذا وجهَيْن ولسانَيْن مذبذَبَيْن بين ذلك، فلو أكل لحم نفسه خيرًا من أن يأكل بدينه، فاللازم التَّصلب في الدِّين، والتَّجنب عن التعصب.

وفي «الفتاوى الصوفية» في الباب الثالث، نقلًا عن «كتاب الفوائد من تجنيس

---

(١) في ض: لا يرائى.

(٢) وعزيت هذه الأبيات لابن دريد. انظر: «ديوانه» (ص: ٣٩).

(٣) في الأصل: «تجوز».

المُلْتَقط»: اشترى الشَّافعي الباقلاء من منادي السكك، فأكل وأكلوا، وصلوا بعدما حلق وعلى ثوبه شعر كثير، فقيل له في ذلك. فقال: حين[1] ابتلينا انحططنا إلى مذهب أهل العراق][2].

***

[١٠١ ـ أحمد بن حنبل[3]]

وأحد الأئمَّة الأربعة أحمد بن محمَّد بن حنبل بن هلال، أبو عبد الله الشَّيباني.

قال المولى الشهير بابن طَاشْكُبْري في «مناقب الأخيار ونوادر الأخبار» عن أحمد بن حنبل أنه قال: ولدت سنة أربع وستين ومئة في ربيع الأول، وأول سماعي من هشام سنة تسع وسبعين ومئة.

(وكان ابن المبارك قدم في هذه السنة ـ يعني بغداد ـ وهي آخر قدمة قدمها، وذهبت إلى مجلسه فقالوا: خرج إلى طرسوس، وتوفي سنة إحدى وثمانين ومئة)[4].

قال ابنه عبد الله بن أحمد بن حنبل: توفي أبي إلى رحمة الله (يوم الجمعة)[5] ضحوة، ودفناه بعد العصر لثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول، سنة إحدى وأربعين ومئتين، وكانت له سبع وسبعون سنة.

---

(١) أ: (بعدما).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٧/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١١/ ١٧٧ ـ ٣٥٨) و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٢/ ٢٧ ـ ٣٧) و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٠/ ٣٣٦ ـ ٣٤٣) و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢٠٣).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: أ.

(وعن داود السِّجِستاني: لقيت مئتين من مشايخ العلم فما رأيْتُ مثل أحمد بن حنبل، لم يكن يخوض في شيء مما يخوض فيه الناس من أمر الدنيا، فإذا ذكر العلم تكلَّم. وقال أبو زرعة: ما رأت عيني مثل أحمد بن حنبل، فقلت له: في العلم؟ فقال: في العلم والزُّهد والفقه والمعرفة.

وقال عبد الله[1]: جميع ما حدَّث به الشَّافعي في كتابه فقال: حدثني الفقيه الثِّقة فهو أبي رحمه الله تعالى. وسمعت أبي يقول: استفاد منا الشَّافعي ما نستفيد منه. وكان أحمد أصغر منه بأربع عشرة سنة)[2].

وقال: حجَّ أبي خمس حجج؛ ثلاث ماشيًا، واثنين راكبًا، وكان مزق ثيابه، فبقي في بيته أيامًا[3]، فعرض عليه الدنانير والثِّياب فأبى أن يأخذها، فعرض له رجل أن ينسخ له شيئًا، فنسخ له كتابًا بدينار، فاشترى له ثوبًا، فشقه نصفين فاتَّزر بنصفه، وارتدى بالنصف الآخر.

[وعن المزني أنه قال: سمعت الشَّافعي يقول: ثلاثة من العلماء من عجائب الدنيا؛ عربي لا يعرب كلمة وهو أبو ثور، وعجمي لا يخطئ في كلمة وهو حسن بن محمَّد الزَّعْفَراني، وصغير كلما قال شيئًا صدَّقه الكبار وهو أحمد بن حنبل.

ولما ظهر القول بخلق القرآن في أيام المأمون وحُمل الناس على القول بخلق القرآن، وكان يعاقب كلَّ من لم يقل بخلقه أشدَّ عقوبة، وكان الإمام أحمد بن حنبل من الممتنعين من القول بخلق القرآن حمل إلى المأمون مقيدًا، فمات المأمون قبل

---

(١) زائدة في ض: بن.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

وصوله، ولما ولي الخلافة محمد[1] المعتصم بن هارون طلبه، وكان في سجن المأمون، وكان المأمون لما توفي عهد إلى أخيه المعتصم بالخلافة، وأوصاه بأن يحمل الناس على القول بخلق القرآن، واستمر الإمام أحمد محبوسًا.

روي أنه مكث في السجن ثمانية وعشرين شهرًا، ولم يزل مع ذلك يحضر الجماعات، فأحضره المعتصم، وعقد له مجلسًا للمناظرة، فيه عبد الرَّحمن بن إسحاق والقاضي أحمد بن أبي دؤاد وغيرهما، فناظروه ثلاثة أيام، ولم يزل معهم في جدال إلى اليوم الرابع، فأمر بضربه، فضُرِبَ بالسياط، ولم يزل على الصبر إلى أن أُغمي عليه، ثم حمل وصار إلى منزله.

ثم ولي الخلافة الواثق، فأظهر ما أظهره المأمون والمعتصم، وكان أحمد بن حنبل يحضر الجماعات ويفتي إلى أن مات المعتصم، وفي زمان الواثق صار مختفيًا، لا يخرج إلى الصلاة ولا إلى غيرها، ولا يفتي؛ لما قاله الواثق ونبَّهه بأن لا تجمعنَّ إليك[2] أحدًا، ولا تساكني في بلد أنا فيه.

فأقام مختفيًا إلى أن مات الواثق وولي الخلافة المتوكِّل، فرفع المحنة، وأمر بإحضار الإمام أحمد بن حنبل، فأكرمه وأطلق له مالًا كثيرًا، فلم يقبله، وفرَّقه على الفقراء والمساكين، وأجرى المتوكل على أهله وولده في كلِّ شهر أربعة آلاف درهم، فلم يرضَ الإمام أحمد بذلك.

ذكر الدَّمِيْرِي عن الحافظ أبو الأجري: بلغني عن المهتدي بن[3] الواثق بالله أنه قال: ما قطع أبي ـ يعني الواثق ـ إلا شيخ جيء به من المِصِّيْصة مقيَّدًا فلما وقف بين

---

(١) في الأصل: إبراهيم، والتصويب من «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٣٩٢).

(٢) أ: عليك.

(٣) ساقطة من: أ.

يديه سلَّم عليه، فلم يردَّ عليه السَّلام، فقال الشيخ: ما استعملت معي لا أدب الله عزَّ وجلَّ، ولا أدب رسول الله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]. وأمر النبي ﷺ برد السَّلام، فقال له أبي: وعليك السلام.

ثم قال لابن دؤاد: سله، سله. فقال: يا أمير المؤمنين! أنا محبوس مقيد أصلِّي في الحبس بتيمم، مُنِعتُ الماءَ، فمُرْ بقيودي تُحَل، ومُرْ لي بماء أتطهَّر وأصلِّي، ثم سلني، فأمر به بحلِّ قيوده[1]، وأمر له بماءٍ فتوضَّأ وصلَّى.

ثم قال لابن دؤاد: سله. قال الشيخ: المسألة لي مُرْهُ تجيبني، فقال: سل، فأقبل الشَّيخ على ابن أبي دؤاد، فقال: أخبرني عن هذا الأمر الذي تدعو الناس إليه، أشيء دعا إليه رسول الله ﷺ؟ قال: لا. قال: فشيء دعا إليه أبو بكر الصديق رضي الله عنه بعده؟ قال: لا. قال: فشيء دعا إليه عمر رضي الله عنه؟ قال: لا. قال: فشيء دعا عُثمان رضي الله عنه بعدهم؟ قال: لا. قال: فشيء دعا إليه علي رضي الله عنه بعدهم؟ قال: لا. قال الشيخ: فشيء لم يدعُ إليه رسول الله ﷺ، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا علي رضي الله عنهم تدعو أنت إليه النَّاسَ، ليس يخلو أن تقول: علِموه، أو جهلوه؛ فإن قلت: علموه وسكتوا عنه، وسعنا وإياك من السكوت ما وسع القوم، وإن قلت: جهلوه وعلمتَه أنت فيا لكع بن لكع، يجهل النبي ﷺ والخلفاء الراشدون شيئًا وتعلمه أنت وأصحابك!

قال المهتدي: وثب أبي قائمًا، ودخل إلى الحجرة، [وجعل] بأثوابه[2] في فيه يضحك، ثم جعل يقول: صدق ليس يخلو من أن نقول: علموه، أو جهلوه، فإن قلنا: علموه وسكتوا عنه وسعنا من السكوت ما وسع القوم، وإن قلنا: جهلوه وعلمتَه

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) أ: بأثوابه.

أنت، فيا لكع بن لكع يجهل النبي ﷺ شيئًا وأصحابه رضي الله عنهم وتعلمه أنت وأصحابك، ثم قال أبي: أعطِ هذا الشَّيخ نفقته، وأخرجه عن بلادنا.

هذا الذي رواه الحافظ عن المهتدي عمَّا قاله الشَّيخ إلزامٌ صحيح وبحث لازم للمعتزلة][1].

* * *

[١٠٢ ـ داود الظاهري[2]]

داود بن علي الأَصْفَهاني الظَّاهِري الفقيه أبو سليمان.

نشأ ببغداد، وإنما قيل: له الأصْفهاني لأن أمه أصفهانية[3]، فكان عراقيًّا أخذ العلم والحديث عن إسحاق، وأبي أيوب، وغيرهما.

كان إمامًا ورعًا ناسكًا، وفي كتبه حديث كثير، لكن الرواية عنه عزيزة جدًا، وصنَّف الكثير.

قال ابن حزم: كتب ثمانية عشر ألف ورقة. وعن أبي إسحاق: كان في مجلسه أربعمئة صاحب طيلسان، انتهت إليه رئاسة العلم ببغداد.

ولما مات سنة سبعين ومئتين خلفه ابنه أبو بكر محمَّد الإمام المشهور (في حَلَقته، وكان فقيهًا أديبًا شاعرًا مُناظرًا لأبي العبَّاس بن شريح)[4]، ولما جلس في

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٢/ ١١٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٣/ ٩٧ ـ ١٠٨) و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٢/ ٢٨٤ ـ ٢٩٣) و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ٤٧ ـ ٤٨) و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٣٣٣).

(٣) ض: إصبهانية.

(٤) ساقطة من: ع.

مكان أبيه استصغروه، فدسُّوا إليه من يسأله عن حدِّ السكر، فقال: إذ عَزَبَتْ عنه الهموم، وباح بسره المكتوم. فاستحسن سائله منه ذلك، وعلم موضعه من العلم. كذا في «فوائد الجواهر المضية».

(وقال: وله أصحاب ينتحلون مذهبه خلفًا عن سلف إلى يومنا هذا)[1].

***

[١٠٣ ـ ربيعة الرَّأي[2]]

ربيعة الرَّأي أبو عُثمان بن عبد الرَّحمن.

عدَّه ابن قتيبة من أصحاب الرَّأي[3].

(وكان أقدر للقضاء، وكان كثير الكلام، فيقول: الساكت بين النائم والأخرس)[4].

مات سنة ست وثلاثين ومئة بالأنبار في مدينة أبي العبَّاس.

***

١٠٤ ـ اللَّيث بن سعد[5]

إمام أهل مصر في الفقه والحديث.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «المعارف» لابن قتيبة (٤٩٦)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٥/ ١٠١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٦/ ٨٩ ـ ٩٦) و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ١٥٩) و«الأعلام» للزركلي (٣/ ١٧).

(٣) المعارف، ١: ٤٩٦.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٥١٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٨/ ١٣٦ ـ ١٦٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٧٢٠ ـ ٧٢١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (١٧٤٥)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٢٤٨).

وفي «حياة الحيوان» في الليث: به سُمِّي اللَّيث بن سعد بن عبد الرَّحمن بن الحارث، إمام أهل مصر في الفقه، ولد بقَلْقَشَنْدة، وهي قرية من أسفل مصر، سنة أربع وتسعين.

قال الشَّافعي: الليث أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به[1].

(قال عُثمان بن صالح: كان أهل مصر ينتقصون عُثمان بن عفان رضي الله عنه، حتى نشأ فيهم اللَّيث بن سعد رحمه الله تعالى، فحدَّثهم بفضائل عُثمان، فكفُّوا عن ذلك، وكان أهل حمص ينتقصون عليًّا رضي الله عنه حتى نشأ فيهم إسماعيل بن عيَّاش، فحدَّثهم بفضائل علي رضي الله عنه فكفُّوا عن ذلك)[2].

حجَّ اللَّيث، فقدم المدينة، فبعث إليه الإمام مالك بن أنس رحمه الله بطبق رطب، فجعل على الطبق ألف دينار وردَّه إليه، كان اللَّيث يستغِلُّ[3] كلَّ سنة عشرين ألف دينار فينفقها، وما وجبت عليه زكاة قط.

(قالت له امرأة يومًا: إن لي ابنًا عليلًا واشتهى عسلًا. فقال: يا غلام! أعطها مرطًا من عسل، المرط مئة وعشرون رطلًا. فقيل له في ذلك؟ فقال: سألتْ على قدر حاجتها ونحن نعطيها على قدر نعمتنا.

اشترى قوم منه ثمرة فاستقالوه، فأقالهم وأعطاهم خمسين دينارًا. وقال: إنهم كانوا أملوا فيها أملًا، فأحببت أن أعوضهم عن أملهم)[4].

كان حنفي المذهب، وولي قضاء مصر، ومات بها في شعبان سنة خمس وستين

---

(١) انظر: «حياة الحيوان» للدميري (٢/ ٤٣٤).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أي: يدخل عليه من الغلة.

(٤) ساقطة من: ع.

ومئة، وقبره في القَرَافة الصُّغرى (مشهور يُزار، كذا في «الجواهر المضيئة»)[1].

***

[١٠٥ ـ الأعمش[2]]

سُليمان بن مَهران الأعمش[3]، الإمام العَلَم، أبو محمَّد الأسدي الكاهلي.

روى عن عبد الله بن أبي أوفى، وإبراهيم النَّخَعي، وسعيد بن جُبير، ومجاهد، وخلق كثير[4].

وقرأ القرآن على (يحيى بن وثَّاب، وعرض القرآن على أبي العالية الرِّياحي[5]، وأقرأ الناس، ونشر العلم دهرًا طويلًا[6]، وكان مولده سنة إحدى وستين.

(قال ابن عيينة: كان الأعمش أقرأَهم لكتاب الله، وأحفظَهم للسنَّة، وأعلمهم بالفرائض.

وقال يحيى بن القطان: إن الأعمش هو علَّامة الإسلام.

وعن وكيع: بقي الأعمش قريبًا من سبعين سنة لم تفُتْه التكبيرة الأولى، وكان الأعمش صاحب مُلَح ونوادر.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٦/ ٣٤٢)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٥/ ١٨٨)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٦/ ٢٢٦ ـ ٢٤٨) و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ١١٦) و«الأعلام» للزركلي (٣/ ١٣٥).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

حكي أن حائكًا جاء وسأله: ما تقول في الصلاة خلف الحائك؟ قال: لا بأسَ بها على غير وضوء. وقيل له: ما تقول في شهادة الحائك؟ قال: تُقبل مع العَدْلَيْن.

وعن أحمد بن عبد الله العِجْلِي: كان الأعمش ثقة، يقال: إنه ظهر له أربعة آلاف حديث ولم يكن له كتاب، وكان فصيحًا، وكان أبوه من سَبْيِ الدَّيْلَم، وكان لا يَلحَن حرفًا، وفيه تَشييع يسير)[1].

مات في ربيع الأول، سنة ثمان وأربعين ومئة، ذكره الذهبي.

(وفي «معارف ابن قتيبة» (١: ٤٨٩ ـ ٤٩٠): الأعمش هو سُليمان بن مهران يكنى أبا محمد، مولى لبني كاهل من بني أسد، ذكروا أن أباه شهد مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما، وذلك يوم عاشوراء سنة إحدى وستين، وكان أبوه حميلًا.

وللأعمش مع أبي حنيفة مشاجرات ذكرها الكَرْدَري في «مناقب أبي حنيفة» (ص. ٢٨٦ ـ ٢٩٠).)[2].

***

[١٠٦ ـ ابن شُبْرُمة[3]]

عبد الله بن شُبْرُمة الضَّبِّي.

كان قاضيًا لأبي جعفر المنصور على سواد الكوفة، (وكان شاعرًا حسن الخلق جوادًا)[4]، وله أخبار وحكايات.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٦/ ٣٥٠)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٤٧٠)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٥/ ١٤٦)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٦/ ٣٤٧ـ٣٤٩) و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٢٠٥).

(٤) ساقطة من: ع.

(وعن عبد الله بن المبارك: سألت أبا حنيفة عن رجل له درهمان، ورجل له درهم اختلطا، ثم ضاع منه درهمان، قال: يكون الدرهم الباقي أثلاثًا، فلقيت ابن شُبْرُمة وعرضت عليه الجواب. فقال: أخطأ بل الباقي بينهما أنصافًا؛ لأنا نعلم قطعًا أن الواحد من الضائعين لذي درهمين، فاستحسنت جوابه، وكان عقل الإمام أبي حنيفة لو وزن بنصف عقول أهل الأرض لرجحهم، فلما عرضتُ عليه قال: لما اختلطا وجبت الشركة أثلاثًا، فالضائع والباقي على الشركة)[1].

***

١٠٧ ـ شريك بن عبد الله بن أبي شريك[2]

كان من النَّخَع، ويكنى أبا عبد الله.

ولد ببُخارى من أرض خراسان، وكان جده قد شهد القادسية، وكان قاضيًا، توفي بالكوفة سنة سبع وسبعين ومئة.

وكان قاضيًا على الكوفة، قلَّده المنصور بها حين هرب الثَّوري، وتعلَّل أبو حنيفة، وتجنن مِسعر، كما تقدم.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٦/ ٣٧٨)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٥٠٨)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٥/ ٣٠١ ـ ٣٠٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٨/ ٢٠٠ ـ ٢١٧) و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٣٤٦)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ١٦٣).

كتائب أعلام الأئمة الحنفيَّة وكواكب أخيار الملة الحنيفية من ذوي الفُتيا والقضاة على حسب الأعصار والطبقات بالأسانيد والعنعنات

واعلم أيَّدك الله تعالى بالتوفيق، (ويسَّر لك الاهتداء إلى أعدل طريق، ونوَّر قلبك، وشرح صدرك، ووضع وزرك، ورفع ذِكْرك، انظر)[1] إلى إمامنا الأعظم أبي حنيفة، حيث جعل الله توفيقه رفيقه، (بموهبة لطيفة، وأيَّده بعونه الشامل، وقوَّاه بلطفه الكامل، وصان فهمه من أن يضل، وحفظ قدمه من أن تزل)[2]، حيث جمع له من التلامذة والأصحاب الذين يعم في الفهم والعلم لب الألباب، ولم يجمع لإمام قبله ولا بعده عديل واحد من الذين جُمعوا عنده:

كأبي يوسف عظيم القدر والشان، صاحب الفهم والبيان، في علم الحديث واللِّسان.

ومحمَّد بن الحسن الفقيه الماهر، والباهر في العلم الظاهر، (قدوة الأخيار، في الآثار والأخبار)[3].

وزفر الهذيل، جريء اللسان، قوي الجنان، (في البحث والبيان، صاحب الرأي الرصين، في الحكم والإتقان)[4].

وحسن بن زياد، الفهيم الفقيه، واليقظ النبيه، (والورع النزيه)[5].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

ووكيع بن الجرَّاح، الزَّاهد النصَّاح، (والفقيه البصير، المقري بعلم التفسير)[1].

وعبد الله بن المبارك، الزَّاهد السالك، (العارف المعرض عن الدنيا والمجاهد في المعارك)[2].

وبشر بن غياث، الفقيه المقدام، (في علم الشرائع والأحكام)[3].

وحفص بن غياث، صاحب اليد الطولى (في الفروع، ومعرفة أحكام القضاء)[4].

ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، فريد التَّتبع، وضبط المسائل (وكتب الروايات، وحفظ الدليل)[5].

وأسد بن عَمْرو القاضي، (ثقة رواية السلف).

ونوح بن أبي مريم، (جامع العلوم، صاحب المجالس، المبرز في المعقول والمفهوم)[6].

وأبي مطيع البَلْخِي، (الفطن الزكي)[7].

وحماد بن الإمام، الورع الفقيه العلَّامة، (والفطِن النبيه الفهَّامة)[8].

وغيرهم من قرعاء الدَّهر، ووحداء العصر.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

عن إسماعيل بن حمَّاد بن أبي حنيفة أنه قال: قال جدِّي يومًا لأصحابه: هؤلاء ستة وثلاثون رجلًا، منهم ثمانية وعشرون يصلحون للقضاء، وستة يصلحون للفتوى، واثنان أبو يوسف وزفر يصلحان لتأديب القضاة وأرباب الفتوى، وأي إمام وفقيه مجتهد له كواحد من هؤلاء الأصحاب الفائقين في علم الفقه والتفسير، (وما يتعلق بالحديث والكتاب، ولطائف الأخبار، وغوامض النحو، ودقائق الحساب)[1].

فوضع الإمام مذهبه شورى بينهم، لم يستبد فيه بنفسه دونهم، اجتهادًا منه في الدين، ومبالغة في النصيحة لله ولرسوله وللمؤمنين، [وكان يطرح مسألة لهم ويسأل ما عندهم، ويقول ما عنده، ويناظرهم في كلِّ مسألة أسبوعًا أو شهرًا أو أكثر، ويأتي بالدليل الأنور، من السراج الأزهر، ثم يثبتها الإمام أبو يوسف في الأصول، بعد تلقِّيه الفحول بالقبول.

فمذهبنا الذي وضع شورى بين الأئمة أصوب وأقوى، وإلى القَبول أقرب وأولى، وإلى الاستقامة والسَّداد أليق وأحرى، مِنْ مذهب مَن انفرد بوضع مذهبه، ولم يضع شورى، وقطع الجواب بعد ما تحرَّى بنفسه واستقصى، فهيهات بين الثُّريا والثَّرى.

واعلم أن علم أبي حنيفة رحمه الله قد انتشر من أبي يوسف ومحمَّد رحمهما الله تعالى، واشتهر في مشارق الأرض ومغاربها، ووصل إلى مشايخنا وأستاذينا، ومنهم إلينا وإلى إخواننا][2].

قال حافظ الدِّين النَّسَفِي في «المصفى شرح المنظومة»: إن أصحابنا قالوا: الفقه زرعه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وسقاه علقمة، وحصده إبراهيم النَّخَعي،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

وداسه حماد، وطحنه أبو حنيفة، وعجنه أبو يوسف، وخبزه محمد، والناس يأكلون من خبزه، انتهى.

[فإنا أكلنا من هذا الخبز بحمد الله تعالى من سماط أستاذنا المولى الفاضل، والسيِّد السند الصَّدر الكامل، السيِّد محمَّد بن عبد القادر، ومن سماط أستاذنا صدر الموالي عبد الرَّحمن بن علي القاضي، ومن سماط أستاذنا صدر الأهالي محمَّد بن عبد الوهاب، أحسن الله إليهم حسن الخطاب يوم الجواب.

ثم إن لهم أساتذة كثيرة لو فصِّل لأوجب الإملال، لكن نذكر واحدًا منهم بعد واحد، إلى أن تنتهي الأسانيد إلى هذين الإمامين أبي يوسف ومحمَّد رحمهما الله تعالى.

فأستأذنا الأول في الذِّكر محمَّد بن عبد القادر، تلميذ المولى نور الدِّين القراصُوي، وهو تلميذ سنان باشا يوسف بن خضر بك، وهو تلميذ أبيه خضر بك بن جلال الدين.

وأستاذنا الثالث في الذِّكر محمَّد بن عبد الوهاب تلميذ شيخ الإسلام، صدر الأعلام، المولى العلامة أحمد بن سليمان بن كمال باشا، وهو تلميذ المولى الفاضل مصلح الدِّين القسطلاني، وهو تلميذ خضر بك تلميذ المولى محمَّد بن جلال الدِّين المذكور، والمولى الفاضل خضر بك تلميذ المولى محمَّد بن أرمغان الشهير بالمولى يكان، وهو تلميذ جامع العلوم المولى العلامة شمس الدِّين محمَّد بن حمزة الفَنَاري، وهو تلميذ الشَّيخ أكمل الدِّين محمَّد بن محمَّد بن محمود البَابَرْتي، وهو تلميذ الإمام قوام الدِّين محمَّد الكاكي صاحب «الدراية»، وهو تلميذ الإمام الحسين بن علي السِّغْنَاقِي[1] صاحب «النهاية»، وهو تلميذ حافظ الدِّين محمَّد بن نصر البُخاري، عن

---

(١) ض: السغناني.

شمس الأئمة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري تلميذ شيخ الإسلام برهان الدين صاحب «الهداية» علي بن أبي بكر المَرْغِيْنَاني، عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين عمر بن عبد العزيز بن عمر بن مازه، عن أبيه برهان الأئمة عبد العزيز بن عمر، وهو تلميذ شمس الأئمة أبي بكر محمَّد بن أحمد بن أبي السهل السَّرَخْسي، تلميذ شمس الأئمة عبد العزيز بن أحمد الحَلْوَاني، تلميذ القاضي الحسين أبي علي النَّسفي، تلميذ الشَّيخ الإمام محمَّد بن الفضل البُخاري، تلميذ عبد الله بن محمَّد السُّبَذْمُوْنِي، تلميذ أبي حفص الصَّغير أبي عبد الله، تلميذ أبيه أبي حفص الكبير البُخاري، تلميذ الإمام محمَّد، ومحمَّد تلميذ الإمام، فكان ما ذكره اثني وعشرين أستاذًا[1] إلى أبي حنيفة.

وأما أستاذنا صدر الموالي عبد الرَّحمن، فأخذ عن شيخ الإسلام سعد الله بن عيسى بن أمير خان، وهو عن المولى الفاضل محمَّد بن حسن السَّامْسُوني، وهو عن أبيه حسن بن عبد الصمد السَّامْسُوني، وهو عن القاضي المفتي إلياس بن يحيى بن حمزة الرومي، كان يفتى بمَرْزِيفون في دولة الجندار، وهو الشَّيخ الكبير سالك مسالك أهل الحقيقة العارف بالله محمَّد بن محمَّد بن محمود الحافظي البُخاري، الشهير بخواجه محمَّد بارسا، صاحب «كتاب فصل الخطاب»، وهو عن الشَّيخ الإمام حافظ الحق والدين أبي طاهر محمَّد بن محمَّد بن الحسن الطاهري[2]، وهو عن الشَّيخ العلامة صدر الشَّريعة عبيد الله بن مسعود بن تاج الشَّريعة محمود بن أحمد، وهو عن جدِّه تاج الشَّريعة محمود بن أحمد بن عبيد الله، وهو عن أبيه شمس الدِّين أحمد بن جمال الدِّين عبيد الله بن إبراهيم المحبوبي[3]، وهو عن أبيه عبيد الله بن

---

(١) ض: أسانيد.

(٢) أ: الظاهري.

(٣) ض، أ: المجبوبي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

إبراهيم بن عبد الملك جمال الدِّين المحبوبي، المعروف بأبي حنيفة، وهو عن الشَّيخ الإمام عماد الدِّين عمر بن بكر الزَّرَنْجري، وهو عن أبيه شمس الأئمة بكر بن محمَّد الزَّرَنْجري، عن شمس الأمة عبد العزيز أحمد الحَلْوَاني عن القاضي الإمام أبي علي النسفي، عن الشَّيخ الإمام محمَّد بن الفضل، عن أبي الحارث عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي حفص الصغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى. وعلى هذا يكون عشرين عنعنات.

ولهؤلاء المذكورين شيوخ متعددة، وعنعنات متعددة متنوعة، بعضها يزيد على الأولين، وبعضها ينقص من عشرين، يزداد عليك في عنعنات الأصحاب إذا ما زدت نظرك في هذا الكتاب][1].

وهذه الكتائب مرتبة على اثنين وعشرين كتيبة.

***

(١) ساقطة من: ع.

الكتيبة الأولى في تلامذة أبي حنيفة

[١٠٨ ـ أبو يوسف[١]]

الإمام المجتهد المتقدِّم، أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد[٢] الأنصاري.

قال ابن قتيبة[٣]: كان سعد[٤] استصغر يوم أحد، ونزل آخر عمره الكوفة، ومات بها، وصلى عليه زيد بن أرقم، وكبَّر عليه خمسًا.

وكان أبو يوسف يروي عن الأعمش وهشام بن عروة وغيرهما[٥]، وكان صاحب حديث حافظًا[٦]، ثم لزم أبا حنيفة، وغلب عليه الرَّأي، وولي قضاء بغداد، فلم يزل بها حتى مات سنة اثنتين وثمانين ومئة في خلافة هارون الرشيد.

وابنه يوسف ولي قضاء الجانب الغربي في حياة أبيه، ثم توفي سنة اثنتين وتسعين ومئة، انتهى.

وكان أبو يوسف هو المقدَّم من أصحاب الإمام أبي حنيفة، وهو أوَّل من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة، وأملى المسائل ونشرها، (وبث علم أبي حنيفة في أقطار الأرض)[٧]، وله «الأمالي»، و«النوادر».

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٧/ ٣٣٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦١١ ـ ٦١٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص٣١٥ ـ ٣١٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٦٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٧٢ ـ ٣٧٣).

(٢) ض، أ: سعيد.

(٣) «المعارف» ص: ٤٩٩.

(٤) ض، أ: سعيدًا.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

قيل: لولا أبو يوسف ما ذُكِر أبو حنيفة، ولي القضاء لثلاثة من الخلفاء العبَّاسية: المهدي، والهادي، وهارون الرشيد.

وكان القاضي ببغداد قبل أبي يوسف أبو بكر بن عبد الله بن محمَّد بن أبي ميسرة، فلما مات في خلافة المهدي ببغداد سنة اثنتين وستين ومئة، استقضي أبو يوسف (مكانه، وكان أبو بكر قبل قضائه ببغداد يفتي بالمدينة، كتب إليه المهدي، فقدم بغداد وتولى قضاءها)[1].

وكان أبو يوسف أول من خُوطب بقاضي القضاة، وأول من غيَّر لباس العلماء بهذا الزِّي، وكان إليه تولية القضاء في المشرق والمغرب، وذلك[2] كله[3] في خلافة هارون الرشيد.

[حكي أنَّ أبا يوسف حجَّ مع الرَّشيد، فصلَّى الرَّشيد بمكة ركعتين، فلمَّا سلَّم قام أبو يوسف فقال: أتموا يا أهل مكة، فإنا قوم سفر، فقال له رجل من مكة: نحن أفقه منك وأعلم بهذا منك. فقال أبو يوسف: لو كنْتَ فقيهًا ما تكلَّمْتَ في الصلاة.

ورأيت في الباب التاسع من «كتاب الجواهر في الفقه» للشيخ الإمام طاهر، الشهير بسعد نمديوش[4] الخُوَارِزْمِي، من تلامذة السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني الخُوَارِزْمِي صاحب «كفاية الهداية»، نقلًا عن «منية المفتي» للإمام الفاضل يوسف بن أبي سعيد السِّجستاني: عن أبي يوسف أنَّه قال: اختلفتُ إلى أبي حنيفة تسعًا وعشرين سنة، ما فاتني صلاة الغداة.

وقال في الباب السادس نقلًا عن «النهاية» أيضًا: إنَّ أبا يوسف كان مع هارون

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: وهذا.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: نمديوش.

الرشيد، فجاءه الإمام مالك فسأله أبو يوسف عن سجود السهو، فقال مالك: إن كان لنقصان يسجد قبل السلام، وإن كان للزيادة يسجد بعد السلام. فقال له أبو يوسف: ما قولك لو وقع السهو في الزيادة والنقصان جميعًا؟ فسكت مالك، فقال له أبو يوسف: الشَّيخ تارة يخطئ وتارة لا يصيب، فقال مالك: على هذا أدركنا مشايخنا، فظن أنَّ أبا يوسف قال له: الشَّيخ تارة يخطئ وتارة يصيب. كذا في «مبسوط شيخ الإسلام».

وقال سعد نمديوش[1] أيضًا في آخر الفصل الخامس: روي عن شقيق بن إبراهيم البَلْخِي الزاهد أنّه قال: قرأت «كتاب الصلاة» على[2] أبي يوسف في مدرسة بسوق القلانسين في مدينة بغداد، وعلى رأسي قَلَنْسُوَة قد بدت القطنة منها، حتى مضى عليَّ ثلاث سنين لم ألبس قَلَنْسُوة جديدة، ولا جُبَّة ولا قميصًا؛ لاشتغالي بقراءة «كتاب الصلاة».

وعن أبي يوسف أنّه قال: كنت أطلب الفقه وأنا مُقِلُّ الحال، فجاء إليَّ أبي وأنا عند الإمام، وأبصرني معه، فقال: يا بني لا تمدد رجلك معه، فإنَّ خبزه مشوي، وأنت تحتاج إلى المعاش، فقعدت عن كثير من الطلب، واخترت طاعة والدي.

فسألني الإمام وتفقدني وقال: ما خلَّفك عنا؟ قلت: طلب المعاش، فلما رجع الناس، وأردت الانصراف دفع إليَّ صرة فيها مئة درهم فقال: أنفق هذا، فإذا تم أعلمني والزم الحلقة، فلما مضت هذه دفع إليّ مئة[3] أخرى، وكلما ينفد يعطي بلا إعلامي، كأنه يُخْبَر بنفاده، حتى بلغت حاجتي من العلم، أحسن الله مكافأته وغفر له][4].

وروي أنّ أبا حنيفة أوصى إليه حين بلغ غاية العلم، فقال له: يا يعقوب، وقِّر السُّلطان، وعظِّم منزلته، وإياك والكذب بين يديه، والدخول عليه في كلِّ وقت، ما لم تدعك حاجة

---

(١) أ: نمديوس.

(٢) أ: في.

(٣) أ: صرة.

(٤) ساقطة من: ع.

علمية، فإنك إذا أكثرت إليه الاختلاف تهاون بك وصغرت منزلتك عنده، فكن كما أنت في النَّار، تنتفع وتتباعد، ولا تدنُ منها، فإنّ السُّلطان لا يرى لأحد ما يرى لنفسه.

وإياك وكثرة الكلام بين يدي السُّلطان، فإنَّه يأخذ عليك ما قلته، ليرى من نفسه بين يدي[1] حاشيته أنّه أعلم منك، وأنه يخطئك، وتصغر في أعين قومه[2]، ولكن إذا دخلت عليه تعرف قدرك وقدر غيرك، ولا تدخل عليه وعنده من أهل العلم من لا تعرفه، فإنك إن كنت أَدْوَن منه حالًا لعلك ترتفع عليه فيضرك، وإن كنت أعلم منه لعلك[3] تنحط عنه، فتسقط بذلك من عين السُّلطان.

(وإذا عَرَض عليك شيء من أعماله فلا تقبل منه إلا بعد أن تعلم منه أنَّه يرضاك ويرضى مذهبك في العلم والقضاء، كي لا تحتاج إلى مذهب غيره في الحكومات)[4]، ولا تواصل أولياء السُّلطان وحاشيته، بل تقرب إليه فقط[5]، وتباعد عن حاشيته؛ ليكون مجدك وجاهك باقيًا.

ولا تتكلم بين يدي العامة إلا بما (تسأل عنه)[6]، وإياك والكلام في المسألة والتجارة إلا بما يرجع إلى العلم، كي لا يوقف على حبك ورغبتك في المال، فإنهم يسيئون الظن بك، ويعتقدون ميلك إلى أخذ الرشوة.

ولا تضحك ولا تبتسم بين يدي العامة، ولا تكثر الخروج إلى الأسواق، ولا

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: حاشيته.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ض: (يسأل منك).

تكلم المراهقين فإنهم فتنة، ولا تمش في قارعة الطريق مع المشايخ والعامة، فإنك إن قدمتهم ازدرى ذلك بعلمك، وإن أخرتهم ازدرى بك[1] من حيث (إنه أسن منك)[2]؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ قال: «من لم يرحم صغيرنا، ولم يوقر كبيرنا فليس منا»[3].

(ولا تقعد على قوارع الطريق)[4]، واقعد في المساجد، ولا تأكل في الأسواق والمساجد، ولا تشرب من السقايات ولا من أيدي السقائين، (ولا تقعد على الحوانيت)[5]، ولا تلبس أنواع الديباج والحلي (والإبريسم، فإنّ ذلك يفضي إلى الرعونة)[6].

ولا تكثر الكلام (في بيتك)[7] مع امرأتك في الفراش إلا بقدر الحاجة، (ولا تكثر مسها ولمسها)[8]، ولا تذكر الرجال الأجانب عندها.

واطلب العلم أولًا، ثم اطلب المال الحلال، فإنك إن طلبت المال في وقت التعلم عجزت عن طلب العلم، (ولا تقصد إكثار المال، فإنَّه يدعوك إلى شراء الجواري والغِلْمان)[9]، (وتشتغل بالدنيا والنساء)[10] قبل تحصيل العلم،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: (إنك أسن منه).

(٣) رواه الترمذي (١٩٢١)، وقال: غريب من حديث ابن عباس رضي الله عنه. ورواه أبو داود (٤٩٤٣)، والترمذي (١٩٢٠) وصححه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، ورواه الترمذي (١٩١٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) ساقطة من: ع.

(١٠) ع: (ولا تشتغل بالنساء).

فإنَّه تضييع لوقتك، [ويجتمع عليك الولد ويكثر عيالك.

وفي «الهداية» في فصل تكبيرات التشريق: قال يعقوب رحمه الله: صليت بهم المغرب يوم عرفة، فسهوت أن أكبِّر، فكبَّر أبو حنيفة رحمه الله. دلَّ على أنَّ الإمام وإن ترك التكبير لا يدعه المقتدي، وهذا لأنّه لا يؤدي في حرمة الصلاة، فلم يكن الإمام فيه حتمًا وإنما هو يستحب.

وفي «عناية الهداية»: بخلاف سجود السهو، فإنَّه إذا تركه الإمام لا يسجد المقتدي؛ لأنّه يؤتى في حرمة الصلاة، بخلاف التكبير.

وفي ذكر هذه الحكاية فوائد:

منها: بيان منزلة أبي يوسف عند أستاذه[1]، حيث قدَّمه واقتدى به.

ومنها: بيان حشمة أستاذه في قلبه، فإنَّه لما علم أنَّ المقتدي به أستاذه سهى عمَّا لا يسهو المرء عنه عادة وهو التكبير.

ومنها: مبادرة أستاذه إلى السَّتر عليه، حيث كبَّر ليتذكر هو فيكبر، وهكذا فينبغي أن تكون المقابلة بين كل أستاذ وتلميذه، يعني أنّ التلميذ يعظم الأستاذ، والأستاذ يستر عليه عيوبه.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الثاني في العيدين: روي عن أبي يوسف أنّه قدم بغداد وصلّى بالناس صلاة العيد، وصلَّى خلفه هارون الرشيد، فكبر تكبير ابن عباس رضي الله عنهما، وكذا روي عن محمَّد رحمه الله أنّه فعل ذلك.

وتأويله: أنَّ هارون الرشيد أخذ عليهما، وأمرهما أن يكبرا تكبير جدِّه، وفعلا ذلك امتثالًا لأمره، لا مذهبًا واعتقادًا.

---

(١) أ: (أبي حنيفة).

وفي «الهداية»: يصلي الإمام بالناس ركعتين؛ يكبر في الأولى للافتتاح وثلاثًا بعدها، ثم يقرأ الفاتحة وسورة ويكبر تكبيرة يركع بها، وهذا قول ابن مسعود وهو قولنا. وقال ابن عباس: يكبر في الأولى تكبيرة الافتتاح وخمسًا بعدها، وفي الثانية يكبر خمسًا ثم يقرأ، وفي رواية يكبر أربعًا.

وظهر عمل العامة بقول ابن عباس رضي الله عنهما لأمر بنيه الخلفاء، وأما المذهب فالقول الأول؛ لأنَّ التكبير ورفع الأيدي خلاف المعهود، فكان الأخذ بالأقل أولى.

وفي «غاية البيان» قال الأَتْقاني: إنما كانوا يميلون بقول ابن عباس لأنَّ الخلافة انتقلت إلى أولاد ابن عباس، فأمر أولاد[1] الخلفاء بذلك، وطاعة الإمام في المجتهدات واجبة، وإن كان خلاف المذهب.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الثالث من كتاب النكاح: روي عن أبي يوسف أنَّه صلَّى بالناس يوم الجمعة، ثم أخبر بوجود الفأرة في بئر الحمام، وكان اغتسل فيه، وكان ذلك بعد تفرُّق الناس، فقال: نأخذ بقول إخواننا من أهل المدينة إذا بلغ الماء قلَّتين لم يحمل خبثًا، ولم يكن ذلك مذهبه.

وفي «الحاوي»: إنَّ أبا يوسف كان على هذا المذهب ستَّة أشهر، ثم رجع إلى مذهب أبي حنيفة، ذكره في «جواهر الفتاوى» والقلتان خمسمئة رطل بالبغدادي عندهم. وقال في «وجيز القراشي»: الأشبه[2] ثلاثمئة منٍّ تقريبًا لا تحديدًا. ذكره الأَتْقاني في «شرح الهداية».

---

(١) أ: أولاده.

(٢) أ: الأقرب.

وفي «جواهر الفتاوى» في باب فتاوى ركن الدِّين أبي الفضل الكَرْمَاني من كتاب أصول الفقه: إذا أخطأ مجتهد في مسألة ثم أدَّى اجتهاده إلى خلاف ما رآه أوَّلًا كان عليه أن يرجع إلى هذا القول الثاني، ولو كان أفتى أو حكم بالقول الأول فإنّه لا ينقض ذلك.

وهو كما قال عمر رضي الله عنه في المسألة الحمارية أن لا شيء لأخ من الأب والأم، ثم قال في السنة الثانية: إنّه يشارك الإخوة من الأم، فجاء الأوَّلون وطلبوا منه أن يشركهم، فقال عمر رضي الله عنه: تلك ما قضينا، وهذه على ما نقضي.

فرجوعه عن الأول دليل على أنَّ الحق هو الثاني دون الأول، وإمضاؤه الأول دليل على أنّه في حال قضائه واجتهاده كان حقًّا، فيكون الاجتهاد في الوقتين كالنَّصين، فإنَّه يجب العمل بالنَّصِّ المنزَّل، فإذا جاء نصٌّ آخر أوجب[1] نسخ الأول، ويبقى الأول على الصحَّة، إلا أنّه لا يجوز العمل به بعد هذا النصِّ النَّاسخ، كذلك في حق الاجتهادين، ولهذا يجوز أن يروى عن صاحب مذهب أو عن مجتهد في مسألة واحدة روايتان، ولا يجوز أن يقول فيه قولان، أو يقول فيه وجهان. إلى هنا من «جواهر الفتاوى».

قالوا: لا يجوز للمجتهد تقليد غيره من المجتهدين، والواجب عليه أن يعمل برأي نفسه؛ لأنَّ اجتهاد كلِّ مجتهد حقٌّ في نفسه لا في حقِّ غيره، حتى لم يجز العمل باجتهاده لغيره من المجتهدين، كأكل الميتة في حقِّ المضطرِّ دون غيره، إلا رواية عن محمَّد رحمه الله، فإنَّه قال: يجوز له تقليد من هو أفقه وأعلم منه.

هكذا ذكر في «منتخب أصول الفقه» أيضًا: أنَّ محمَّد بن الحسن قال: يجوز تقليد العالم الأعلم.

---

(١) أ: وجب.

وفي «كشف الأسرار»: وإنما التقليد للعوام، ومن كان مثل حالهم من الفقهاء الذين لم يبلغوا درجة الاجتهاد.

وفي «تحرير ابن الهمام» نقلًا عن «برهان الإمام» قال: أجماع المحققين على منع العوام من تقليد أعيان الصحابة، بل من بعدهم الذين سبروا، ووضعوا، ودوَّنوا.

قال ابن أمير حاج في «شرح التحرير»: أي بل عليهم أن يتَّبعوا مذاهب الأئمة الذين سبروا ووضعوا ودوَّنوا؛ لأنهم أوضحوا طرق النظر، وهذَّبوا المسائل، وبيَّنوها، وجمعوها، بخلاف مجتهدي الصحابة رضي الله عنهم؛ فإنهم لم يعتنوا بتهذيب مسائل الاجتهاد، ولم يقرروا لأنفسهم أصولًا تفي بأحكام الحوادث كلها، والأفهم أعظم وأجل قدرًا.

وفي «تحرير ابن الهمام» أيضًا: وعلى هذا ما ذكر بعض المتأخرين، وهو ابن الصلاح منع تقليد غير الأربعة؛ لانضباط مذاهبهم، وتقييد مسائلهم، وتخصيص عمومها، ولم يدر مثله في غيرهم من المجتهدين الآن؛ لانقراض أتباعهم.

وقال فيه قبل هذا المبحث: يجوز إفتاء غير المجتهد بمذهب المجتهد مطلقًا.

وفي «التقرير»: فإنَّ المتبحرين من مقلدي أصحاب المذاهب مازالوا على ممر الأعصار يفتون بمذاهب أصحاب الاجتهاد، مع عدم بلوغهم رتبة الاجتهاد المطلق، ولم يُنكر إفتاؤهم، ويُنكر الإفتاء من غير المتبحر بمذهب المجتهد، فكان إجماعًا على جواز فتيا المتبحِّر، وعدم جواز فتيا غير المتبحر.

وقال ابن الهمام في «فتح القدير شرح الهداية» بعد أن حكى أنَّه ذكر أنَّه لا يفتي إلا المجتهد: قد استقر رأي الأصوليين أنَّ المفتي هو المجتهد، فأمّا غير المجتهد ممَّن يحفظ أقوال المجتهد فليس بمجتهد، والواجب عليه إذا سُئِلَ أن يذكر قول المجتهد كأبي حنيفة على وجه الحكاية.

فعرف أنَّ ما يكون في زماننا ليس بفتوى، بل هو نقل كلام المفتي ليأخذه المستفتي، وطريق نقله كذلك عن المجتهد أحد أمرين: إما أن يكون له سند فيه إليه، أو يأخذه من كتاب تداولته الأيدي، نحو كتب محمَّد بن الحسن ونحوها من التَّصانيف المشهورة للمجتهدين؛ لأنّه بمنزلة الخبر المتواتر عنهم والمشهور.

فعلى هذا لو وجد في بعض نسخ النوادر في زماننا لا يحلُّ عَزْو ما فيها إلى محمَّد ولا إلى أبي يوسف؛ لأنها لم تشتهر في ديارنا ولم تتداول.

نعم إذا وجد النَّقل عن النوادر مثلًا في كتاب مشهور كـ«الهداية» و«المبسوط» كان ذلك تعويلًا على ذلك الكتاب، فلو كان حافظًا للأقاويل المختلفة للمجتهدين، ولا يعرف الحجَّة ولا قدرة له على الاجتهاد للترجيح لا يقطع بقولٍ منها مفتٍ، بل يحكيها للمستفتي، فيختار المستفتي ما يقع في قلبه أنَّه الأصوب، ذكره في بعض الجوامع، وعندي أنَّه لا يجب عليه حكاية كلِّها، بل يكفيه أن يحكي قولًا منها، فإنَّ المقلد له أن يقلِّد أيَّ مجتهد شاء، فإذا ذكر أحدها فقلَّده حصل المقصود.

نعم لو حكى الكل فالأخذ بما يقع في قلبه أنَّه الأصوب أولى، وإلا فالعامي لا عبرة بما في قلبه من صواب الحكم وخطئه. إلى هنا من «فتح القدير».

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: قال محمَّد بن شجاع حكاية عن إبراهيم الجرَّاح، وهو من كبار أصحاب عطاء بن أبي رباح، وهو مخصوص بعلم المناسك، تلميذ عبد الله ابن عباس قال: دخلت على أبي يوسف فوجدته مغمًى عليه، ففتح عينيه فرآني، فقال: يا إبراهيم، أيّما أفضل للحاج أن يرمي راجلًا أم راكبًا؟ فقلت: راجلًا فخطَّأني، فقلْتُ: راكبًا فخطَّأني، ثم قال لي: ما كان يوقف عندها فالأفضل أن يرميها راجلًا، وما لا يوقف عندها فالأفضل أن يرميها راكبًا، فخرجت من عنده فما بلغت الباب حتى سمعت صراخ النساء عليه أنّه قد توفي إلى رحمة الله تعالى، فلو كان شيء أفضل من

مذاكرة العلم لاشتغل به في هذه الحالة؛ لأنَّ هذه الحالة حالة النَّدامة والحسرة][1].

وعن مَكْحول النَّسَفِي: أوصى أبو يوسف رحمه الله حين مات لأهل مكة بمئة ألف، ولأهل المدينة بمئة ألف، ولأهل بغداد بمئة ألف.

وإنه مات في شهر ربيع الأول، لخمس خلون، سنة اثنتين وثمانين ومئة، في خلافة هارون الرشيد، وإن الرشيد مشى أمام جنازته، وصلَّى عليه بنفسه، ودفنه في قبره، وقال حين دفن: ينبغي لأهل الإسلام أن يعزِّي بعضهم بعضًا، ودفن في مقابر قريش بكرخ بغداد.

[وفي «حقائق المنظومة النَّسفية»: قال: إنما أخَّر باب محمَّد عن باب أبي يوسف رحمهما الله لأنّه تفقَّه على أبي يوسف بعدما حضر مجلس أبي حنيفة رحمه الله سنين، فمن هذا الوجه كان له عليه فضل.

ومصداقه ما حكي أنَّ إسماعيل بن أبي رجاء قال: رأيت محمَّد بن الحسن في المنام، فقلت له: ما فعل الله بك؟ فقال: غفر لي، ثم قال لي: لو أردت أن أعذبك ما جعلت هذا العلم في جوفك. قلت: أين أبو يوسف؟ قال: بيني وبينه كما بين السماء والأرض، قلت: أين أبو حنيفة؟ فقال: هيهات هيهات، هو أعلى عليين.

حكي أنَّ الشَّيخ معروف الكرخي بعث رجلًا من أصحابه إلى دار الإمام أبي يوسف حين كان عليلًا، وقال: أظنه قد مات، فإذا خرجت جنازته فأخبرني أصلِّي عليه، فأخبر أنَّه دفن، فأظهر معروف الغم بفوت صلاته عليه، قالوا: لم تتأسَّف على فوت صلاة على رجل من عمَّال السُّلطان ولي القضاء؟ فقال: إني رأيت البارحة كأني دخلْتُ الجنة، فرأيت قصرًا فُرشت مجالسه، وأرخيت ستوره، وقام ولدانه، فقلت:

---

(١) ساقطة من: ع.

لمن هذا؟ قالوا: لأبي يوسف. قلت: سبحان الله! بم استحق هذا؟ قالوا: بتعليم العلم وصبره على آذاهم، العلم كنز وذخر لا نفاد له.

والمراد من العلم: علم الشرائع، وهو علم الأصول والفروع، وعلم التفسير والحديث، وأما غير علم الشرائع فلا عبرة به أصلًا.

روي أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ برجل والناس مجتمعون عليه، فقال ﷺ: ما هذا؟ قالوا: رجل علَّامة. فقال: بماذا؟ قالوا: بالشعر وأنساب العرب. فقال ﷺ: «علم لا ينفع، وجهل لا يضر، إنما العلم آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة»[1].

حكي أنّ عَمْرو بن العاص لما فتح الإسكندرية، وكان فيها من حكماء الفلاسفة يحيى، المسمَّى بقرماطيقوس، من النَّصارى القائل في التَّثليث، فرجع من التَّثليث، ونازعه النصارى بمصر، وأسقطوا حرمته، وكان مقيمًا بالإسكندرية، قال لعمرو بن العاص: ختمْتُ على كلِّ الأصناف الموجودة فما يكون لكم به نفع، فلا يعارضنك أحد، وما لا انتفاع به لكم فنحن أولى به.

فقال له عمرو: ما الذي تحتاج إليه؟ قال يحيى: كتب الحكمة التي في الخزينة، قال: عَمْرو، لا يمكن إلا بإذن أمير المؤمنين، فأرسل مكتوبًا، فأجاب عمر رضي الله عنه وكتب مكتوبًا، وقال: الكتب التي ذكرتها؛ إن كان توافق كتاب الله ففيه غنىً عنها، وإن كان غير ذلك فلا حاجة فيها، فتقدم بإعدامها، ففرَّقها[2] عَمْرو إلى حمامات الإسكندرية وأحرقوها في مواقدها، فنفد في ستة أشهر.

ذكر في فتوحات الشام أنَّ الإسكندرية حين فتحت كان فيها ألف حمام، واثني عشر ألف بقَّال يبيعون البقل الأخضر.

---

(١) روى أبو داود (٢٨٨٥)، وابن ماجه (٥٤) من: «علم لا ينفع» إلى آخره.

(٢) ض،ع: فتفرق.

وفي «الدرر والغرر» في آخر كتاب الكراهية: رجل تعلم علم الصلاة أو نحوه ليعلِّم الناس، وآخر ليعمل به، فالأول أفضل لأنَّ منفعة تعليم الخلق أكثر، جاء في الأثر: أنَّ مذاكرة العلم ساعة خير من إحياء ليلة[1]، كذا في «فتاوى قاضي خان».

وفيها: رجل خرج في طلب العلم بغير إذن والديه فلا بأس به، ولم يكن عقوقًا، قيل: هذا إذا كان ملتحيًا، وإن كان أمرد فلا بدَّ أن يمنع من الخروج.

مراده بالعلم: العلم الشرعي، وما ينتفع به، دون علم الكلام وأمثاله؛ لما روي عن الإمام الشَّافعي رحمه الله أنّه قال: لأن يلقى اللهَ عبدٌ بأكبر الكبائر خير من أن يلقاه بعلم الكلام[2].

فإذا كان هذا حال علم الكلام المتداول في زمانهم، فما ظنُّك بالكلام المخلوط بهذيانات الفلاسفة، المغمور بين أباطيلهم المزخرفة. إلى هنا من «الدرر والغرر».

وعن أبي يوسف: من طلب العلم بالكلام تزندق[3].

وعن أحمد بن حنبل: علماء الكلام زنادقة[4].

وعن مالك: لا تجوز شهادة أهل البدع والأهواء[5].

---

(١) روي نحو هذا القول عن عدد من الصحابة؛ فقد رواه عنه البيهقي في «المدخل» (٤٥٩، ٤٦٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه البيهقي أيضاً في «المدخل» (٤٦١) عن ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٠٢) عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٢) روى نحوه اللالكائي في «الاعتقاد» (٣/ ٤٧٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١١١).

(٣) رواه ابن عدي في مقدمة «الكامل» (١/ ٣٩).

(٤) انظر: «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (١/ ١٧٢)، و«الانتصار لأصحاب الحديث» (ص: ٩).

(٥) انظر: «اختلاف العلماء» لمحمد بن نصر المروزي (ص: ٢٨٧). ووقفت على نقل أشد

قال بعض أصحابه في تأويل ذلك: إنَّه أراد بأهل الأهواء: أهل الكلام على أيِّ مذهب كانوا.

وعن الشَّافعي أيضًا أنّه قال: إذا سمعت الرجل يقول: الاسم هو المسمَّى أو غير المسمَّى، فاشهد أنّه من أهل الكلام ولا دين له[1].

وفي كتاب الكراهية من «كتاب الخلاصة»: تعلّم علم الكلام والنظر فيه، والمناظرة وراء قدر الحاجة منهيٌّ، وتعلّم علم النجوم قدر ما يعلم مواقيت الصلاة والقِبْلة لا بأس به. والزيادة حرام، انتهى.

وفي «الفتاوى التَّتارْخَانيَّة» في فصل متفرقات الكراهية نقلًا عن «النوازل»: قال أبو نصير: بلغني أنَّ حمَّاد بن أبي حنيفة كان يتكلَّم في علم الكلام، فنهاه عن ذلك أبو حنيفة، فقال له ابنه: قد رأيتك وأنت تتكلم في علم الكلام، فما بالك تنهاني عنه؟!

قال: يا بني كنَّا نتكلم كلُّ واحد منَّا كأن الطير على رأسنا مخافة أَنْ نَزِلَّ، وأنتم تتكلمون وكلُّ واحد يريد أن يغلب صاحبه وأن يكفِّر صاحبه، ومن أراد أن يكفِّر صاحبه فقد كفر قبل أن يكفر مثله صاحبه.

وعن أبي الليث الحافظ قال: من اشتغل بالكلام مُحي اسمه عن العلماء، انتهى][2].

ومن تلامذة أبي يوسف: محمَّد بن سماعة، وأبو سليمان الجُوْزَجاني، ومعلى[3]

من ذلك في «المدونة» (١/ ٨٣): كان مالك يقول: إذا علمت أن الإمام من أهل الأهواء فلا تصل خلفه ولا يصلي خلف أحد من أهل الأهواء.

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١/ ٩٥)، و«تلبيس تلبيس» لابن الجوزي (ص: ١٠٢).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: يعلى.

ابن منصور، وبِشْر بن المعلى، وبِشْر بن الوليد الكِنْدي، وبشر بن غيّاث المَرِيْسِي، وخلف بن أيوب، وعصام بن يوسف، وإبراهيم بن يوسف، وهشام بن عبيد الله، والحسن بن أبي مالك، وأبو علي الرَّازِي، وهلال الرأي، وعلي بن الجَعْد، ورجال كثير[1] لا يحصون.

(ومن يحصي أصحاب «الأمالي» الذين رووها عن أبي يوسف، ووظيفتنا في كتابنا هذا ذكر من وجدناهم في مشاهير الكتب، آخذين دواوين عن أئمتنا أو متفقهين وناقلين عن شيوخنا رحمهم الله تعالى)[2].

***

[١٠٩ ـ محمَّد بن الحسن الشَّيباني[3]]

الإمام الورع البارع، المجتهد الثاني، محمَّد بن الحسن بن فَرْقَد، أبو عبد الله الشَّيباني.

كان أصله من الشام، من قرية يقال لها: حرستا[4]، قدم أبوه من العراق، فولد محمَّد بواسط، ونشأ بالكوفة، وطلب الحديث، وسمع من مسعر، ومالك بن مِغْوَل، وعمر بن ذر، والأوزاعي، والثَّوري، وأشباههم.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٢٢ ـ ١٢٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص٢٣٧ ـ ٢٤٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١٩٥١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٢٦٩ ـ ٢٧٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣١٥).

(٤) ع: حوشا.

وصحب أبا حنيفة وأخذ عنه الفقه، ثم بعد أبي حنيفة أخذ علمه[1] عن أبي يوسف.

وأخذ عنه أبو حفص الكبير البُخاري، وأبو سليمان الجُوْزَجاني، وموسى بن نصر الرَّازِي، ومحمَّد بن سماعة، ويعلى بن منصور، وإبراهيم بن رستم، وهشام بن عبد الله، وعيسى بن أَبَان، ومحمَّد بن مقاتل، والفقيه أيوب بن الحسن، وشداد بن حكيم، وداود بن رشيد.

وكان محمَّد عالماً[2] بكتاب الله تعالى، ماهرًا في علم العربية والنحو والحساب.

وعن أبي عبيد: ما رأيت أعلم بكتاب الله تعالى من محمَّد بن الحسن.

وعن الشَّافعي أنّه قال: أخذت من محمَّد بن الحسن وِقْرَ بَعِيرٍ من العلم، وما رأيت رجلًا سمينًا أخف روحًا منه. قال: وكان يملأ القلب والعين، [وما رأيت رجلًا سمينًا أفهم منه، وإذا كان يتكلم خُيِّلَ لك أنَّ القرآن أنزل بلغته[3].

وهو الذي نشر علم أبي حنيفة فيمن نشره، وصنَّف كتبًا عديدة، وإنما ظهرت علوم أبي حنيفة بتصانيفه المشهورة كالجامِعَيْن، و«الزيادات»، و«المبسوط»، وغيرها.

وفي «التقدمة شرح المقدمة»: إنما ظهرت علوم أبي حنيفة بتصانيف محمد، حتى قيل: إنّه صنَّف تسعمئة وتسعة وتسعين كتابًا كلها في العلوم الدينيَّة.

وقيل: رؤي الإمام محمَّد في المنام بعد وفاته، فقيل له: كيف كنت في حال النزع؟ فقال: كنت متأملًا في مسألة من مسائل المُكاتب، فلم أشعر بخروج روحي.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، أ: أعلم.

(٣) روى نحوه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٢/ ١٧٥).

قيل لأحمد بن حنبل: من أين لك هذه المسائل الدقيقة؟ قال: من كتب محمَّد بن الحسن[1].

وعن السِّمْناني: أنّ أباه قدم على الإمام، فقال لوالده: احلق رأسه وألبسه الخلقان، ففعل فزاد عند الخلق جمالًا، وقال وكيع: كنا نكره أن نمشي معه في طلب الحديث؛ لأنّه كان غلامًا جميلًا.

روي أنّه دخل على مالك وهو حديث السنِّ، فقال: ما تقول في جُنب لا يجد الماء إلا في المسجد؟ قال مالك: الجنب لا يدخل في المسجد. قال: وكيف يفعل وقد حضرت الصلاة وهو يرى الماء في المسجد؟ فجعل يكرر ويقول: لا يدخل الجنب في المسجد، فلَّما أكثر عليه محمد، قال مالك: ما تقول أنت؟ قال: يتيمَّم ويدخل ويأخذ الماء ويغتسل. فقال: من أين أنت؟ قال: من أهل هذه، وأشار إلى الأرض. فقال: ما من أهل المدينة أحدٌ إلا أعرفه، ما أكثر من لا نعرفه، فلمَّا نهض قيل: هذا محمَّد بن الحسن. قال كيف يكذب محمَّد، وقال: أنا من أهل المدينة؟ قالوا: إنما أشار إلى الأرض، قال هذا أشدُّ من ذلك][2].

وفي «الجواهر المضيّة» عن ابن عبد الحكم: سمعت الشَّافعي يقول: قال محمَّد بن الحسن: أقمت على باب مالك ثلاث سنين، وسمعت منه سبعمئة حديث ونيّفًا لفظًا[3].

[وفي «كتاب مناقب أبي حنيفة» للكَرْدَري: روي أنّ الشَّافعي بات عند محمَّد، وقام إلى الصباح واضطجع محمَّد، فاستكثر الشَّافعي ذلك منه، فلما طلع الفجر قام

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٢/ ١٧٧).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) روى نحوه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٢/ ١٧٣).

وصلَّى بلا تجديد وضوء، فدخل الشَّافعي لمحمد، فقال: إنك عملت لنفسك حتى الصباح، وأنا عملت للأمَّة، استخرجت من كتاب الله تعالى نيّفًا وألف مسألة، قال: فما تعجبت من سهري الليلة قائمًا، وإنما أتعجب[1] من سهره مضطجعًا. قيل لعيسى بن أَبَان: أبو يوسف أفقه أم محمد؟ قال فاعتبروا بكتبهما، يعني: محمَّد أفقه][2].

ومن كتبه «الأصل» أملاه على أصحابه، رواه عنه أبو سليمان الجُوْزَجاني وغيره، قال الأَتْقاني (في «شرح الهداية»)[3]: إنما سمَّاه أصلاً لأنّه صنَّفه أولاً، وهو «المبسوط»، ثم صنَّف «كتاب الجامع الصغير»، ثم «كتاب الجامع الكبير»، ثم «كتاب الزيادات».

قال أبو سليمان الجُوْزَجاني في «المبسوط»: قلت لمحمد: فهل قبل العصر تطوع؟ قال: إن فعلت فحسن. قلت: فكم التطوع قبلها؟ قال: أربع ركعات، انتهى (كلام الأَتْقاني)[4].

وله «السِّير الكبير»، وروى عنه «النوادر» جماعة، (منهم ابن سماعة وابن رستم وهشام)[5]، وله «الهارونيَّات»، و«الرُّقيَّات»، و«الكَيْسانيَّات»، وله[6] «الآثار»، و«الموطأ».

(وفي أول كتاب الكسب من «المحيط» للسرخسي: قد حكي أنَّه قيل لمحمد:

---

(١) أ: العجب.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

ألا تصنِّف في الزهد؟ فقال: نعم، وقد كان فرغ من تصنيف الأحكام، وخفَّ دماغه وأراد أن يصنِّف في الزُّهد مئة تصنيف، فلم يتفرغ إلا لهذا الكتاب، وأنه كان في الزهد والورع)[1]، وقيل: إنّه طلب من محمَّد أن يفهرس تصانيفه، فبلغ ألف تصنيف لو عاش لأتمَّها، [وأتعب المقتبسين.

وقيل: موته رحمة وحياته رحمة. إلى هنا من «المحيط».

قال الأَتْقاني في «شرح الهداية» أيضًا: قال محمَّد في «موطَّأه»: أخبرنا يزيد بن عبد الله بن قُسيط، عن محمَّد بن عبد الرَّحمن بن ثوبان، عن أمِّه، عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ رسول الله ﷺ أمر أن يُسْتَمتع بجلودِ الميتةِ إذا دُبِغَت[2].

قال فخر الإسلام البَزْدَوي في أول «شرح الجامع الصغير»: كان أبو يوسف يتوقع من محمَّد أن يروي كتابًا عنه، فصنف محمَّد هذا الكتاب، وأسنده عن أبي يوسف عن أبي حنيفة، فلما عرض على أبي يوسف استحسنه، وقال: نعم ما حفظ أبو عبد الله، إلا مسائل أخطأ في روايتها، فلمَّا بلغ ذلك محمدًا، قال: بل حفظتُها ونَسِيَ.

وهي ست مسائل مذكورة في «شرح الجامع الصغير»، منها رجل صلَّى التطوع أربعًا، وقرأ في إحدى الأَوْلَيين وإحدى الأُخْرَيين لا غير، روى محمَّد أنّه يقضي أربعًا. وقال أبو يوسف: إنما رويت له ركعتين. وقال فخر الإسلام: واعتمد مشايخنا رواية محمد.

وقال الشَّيخ الإمام فخر الدِّين قاضي خان في «شرح الجامع الصغير»: اختلفوا في تصنيف هذا الكتاب؛ قال بعضهم: من تصنيف أبي يوسف ومحمد، وقال بعضهم:

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) «الموطأ ـ رواية محمد بن الحسن» للإمام مالك (ص: ٣٤٢).

من تصنيف محمد، فإنّه حين فرغ من تصنيف «المبسوط» أمره أبو يوسف أن يصنف كتابًا، ويرويه عنه، فصنَّف هذا الكتاب وعرضه على أبي يوسف. فقال أبو يوسف: نعم ما حفظ عنِّي أبو عبد الله إلا أنّه أخطأ في ثلاث مسائل. فقال محمد: ما أخطأْتُ، ولكنك نسيْتَ الرواية، انتهى.

ففي «شرح صدر الإسلام»: أخطأ في ست مسائل، وفي «شرح قاضي خان»: أخطأ في ثلاث مسائل.

وقال خَواهَرْ زَادَه في «مبسوطه»: لما عرض محمَّد «الجامع الصغير» على أبي يوسف قال أبو يوسف: كل ذلك رويت عني عن أبي حنيفة إلا ثلاث مسائل، منها هذه، فقد غلطت فيها، فإني رويت ذلك عن أبي حنيفة أنّه يقضي ركعتين، فلماذا رويت أنّه يقضي أربعًا؟ قال محمد: رويت كما ذكرْتَ إلا أنك نسيْتَ وحفظْتُ. فقال أبو يوسف: لم أنسَ، فتجادَلا.

ويحتمل أنَّ أبا يوسف ذكر له القياس والاستحسان، فحفظ محمَّد جواب الاستحسان وهو قضاء الأربع دون القياس.

ثم إنَّ محمَّدًا ذكر في رواية المسائل: محمَّد عن يعقوب عن أبي حنيفة باسم أبي يوسف حتى لا يكون وهم التَّسوية في التعظيم بين الشيخين؛ لأنّ الكنية للتعظيم، وكان محمَّد مأمورًا من جهة أبي يوسف بأن يذكره باسمه حيث كان يذكر أبا حنيفة.

فعن هذا قال مشايخنا: ومن الأدب أن لا يدعو بعض الطلبة بعضهم بلفظ مولانا عند أستاذهم؛ احترازًا عن التَّسوية في التعظيم بين الأستاذ والتلميذ، كذا ذكره الأَتْقاني في «شرح الهداية» في باب الأذان.

وفي «الخلاصة» نقلًا عن «شرح الشافي»: لا يباح طلب القضاء بحال عند

أكثر العلماء، وإذا أعطي من غير طلب لم يحل له الشروع ما لم يُجبر عليه، وهذا قول الكَرْخي والخَصَّاف وعلماء العراق، وهو اختيار أبي حنيفة، فقد امتنع عنه حتى ضُرب أسواطًا، ومحمَّد أباه حتى قُيِّد نيّفًا وخمسين يومًا، انتهى][1].

ولي قضاء الرَّقة لهارون الرشيد، فأقام بها مدَّة، ثم عزله عنها، ثم سار معه إلى الريِّ، فولي القضاء بها، فمات بها سنة تسع وثمانين ومئة، وهو ابن ثمان وخمسين سنة، في اليوم الذي مات فيه الكسائي. فقال الرشيد: دفن الفقه والعربية بالريِّ.

وقال: إنها بلدة شؤمة دخلتها ومعي الفقه والأدب، وخرجت وليس معي شيء.

[حكي أنَّه اجتمع الكسائي ومحمَّد بن الحسن يومًا في مجلس، فقال الكسائي: من تبحَّر في علم اهتدى إلى جميع العلوم. فقال له محمد: ما تقول فيمن سهى في سجود السَّهو، هل يسجد مرَّة أخرى؟ قال: لا يصحّ. قال: لماذا؟ قال: لأنَّ النُّحاة يقولون: التَّصغير لا يصغَّر. قال محمَّد: فما تقول في تعليق العتق بالملك، قال: لا يصح، قال: لماذا؟ قال: لأنَّ السيل لا يسبق المطر.

واعلم أنّ مسائل مذهبنا على ثلاث طبقات:

الطبقة الأولى: مسائل الأصول، وهي **مسائل ظاهر الرِّواية**، وهي مسائل «المبسوط» لمحمد، ولها نسخ، أشهرها وأظهرها[2] نسخة أبي سليمان الجُوْزَجاني، ويقال له: الأصل.

ومسائل «الجامع الصغير»، ومسائل «الجامع الكبير»، و«السير»[3]، و«الزيادات»، كلها تأليف محمَّد بن الحسن.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

ولـ «المبسوط» نسخ أخرى، منها نسخة شيخ الإسلام أبي بكر المعروف بخَواهَرْ زَادَه، وهو المراد إذا قيل: نسخة خَواهَرْ زَادَه. ويقال لها: «مبسوط شيخ الإسلام»، و«المبسوط البكري»، ومنها نسخة شمس الأئمة السَّرَخْسي، ونسخة شمس الأئمة الحَلْوَاني.

ومن مسائل ظاهر الرواية: مسائل «كتاب المنتقى» للحاكم الجليل الشهيد، وهو للمذهب أصل أيضًا بعد كتب محمَّد بن الحسن، ولا يوجد في هذه الأعصار وفي هذه الأمصار.

و«كتاب الكافي» للحاكم الجليل أيضًا أصلٌ من أصول المذهب بعد كتب محمد، وقد شرحه المشايخ، منها شرح شمس الأئمة السَّرَخْسي، وشرح شيخ الإسلام علي القاضي الإِسْبِيْجابي.

والطبقة الثانية من مسائل المذاهب: هي **مسائل غير ظاهر الرِّواية**، وهي المسائل التي رويت عن الأئمَّة، لكن في غير الكتب المذكورة؛ إمَّا في كتب أخرى لمحمَّد كـ «الكيسانيَّات»، و«الرُّقيَّات»، و«الجُرْجَانيات»، و«الهارونيَّات»، وإنما سمِّيَتْ غير ظاهر الرِّواية؛ لأنها لم تشتهر عن محمَّد، ولم تروَ عنه بطرق كطرق الكتب الأولى. وإمَّا في كتب غير محمَّد كـ «المجرد» للحسن بن زياد.

ومنها: كتب الأمالي، والإملاء: أن يقعد العالم وحوله جماعة التلامذة بالمحابر والقراطيس، فيتكلَّم العالم بما فتح الله تعالى عليه من العلم، وتكتب التلامذة (بما يتكلَّم مجلسًا مجلسًا)[1]، ثم يجمعون ما كتبوا، فيصير كتابًا ويسمَّى: الأمالي، وكان هذا عادة في أصحابنا المتقدِّمين.

---

(١) أ: (ما تكلم مجلسا).

ومنها: الروايات المتفرقة، كرواية ابن سماعة وغيره من أصحاب محمَّد وغيره من مسائل مخالفة للأصول، فإنها غير ظاهر الرواية، وتعد من النوادر، كما يقال: نوادر ابن سماعة، نوادر هشام، نوادر رستم وغيره.

الطبقة الثالثة: الفتاوى، وتسمى **الواقعات**: وهي مسائل استنبطها المتأخرون من أصحاب محمَّد وأصحاب أصحاب محمَّد ونحوهم، فمن بعدهم إلى انقراض عصر الاجتهاد في الواقعات التي لم توجد فيها رواية الأئمة الثلاثة.

وأول كتاب جمع فيه بما علم «النَّوازل»، فإنّه كتاب ألَّفه الفقيه أبو اللَّيث نصر بن محمَّد بن إبراهيم السَّمَرْقندي، المعروف بإمام الهدى، وجمع فيه فتاوى المتأخرين من مشايخه كمحمَّد بن مقاتل الرَّازِي، ومحمَّد بن سلمة، ونصير بن يحيى، وذكر فيه اختياراته أيضًا، وهو أصل في الواقعات غير الأصول.

ثم جمع المشايخ فيه كتابًا كـ «مجموع النوازل»، و«الواقعات» للناطفي، والصَّدر الشَّهيد وغيره.

ثم جمع من بعدهم مِنَ المشايخ هذه الطبقات في فتاويهم مختلطة غير ممتازة، كما في «فتاوى قاضي خان»، و«كتاب الخلاصة»، وغيرها من كتب الفتاوى، وقد ميّز بعضهم كما في «كتاب المحيط» للشيخ الهمام رضي الدِّين السَّرَخْسي، فإنّه بدأ في كتابه «المحيط» هذا بمسائل الأصول أولًا، ثم النوادر، ثم الفتاوى، ولله دره، ونعم ما فعل.

قال القاضي ظهير الدِّين محمَّد بن أحمد البُخاري في «فتاواه»، في أوائل[1] كتاب العتاق: لو قال: عبيد أهل بَلْخ أحرار، ولم ينوِ عبده، أو قال: كل عبد في الأرض حرٌّ، أو قال: كل عبيد أهل الدنيا حرٌّ، أو كان مكان العتاق طلاق: اختلف المتقدِّمون والمتأخِّرون، أما المتقدمون: قال أبو يوسف في «نوادره»: لا يعتق. وقال محمَّد في

---

(١) أ: أول.

«نوادر ابن سماعة»: يعتق، (وأما المتأخرون: قال عصام بن يوسف: لا يعتق. وقال شداد: يعتق)[1] قال الصَّدر الشَّهيد: المختار للفتوى قول عصام.

وذكر القاضي ظهير الدِّين أيضًا في مقطعات[2] الأيمان من «فتاواه»: ذكر محمَّد في كثير من المواضع إن كانت الحقيقة مهجورة والمجاز متعارفًا فالعبرة للمجاز، ولم يذكر ماذا يريد من المتعارف، وقد اختلف المشايخ فيه، قال مشايخ بَلْخ: يريد به المتعارف بالتعامل، وقال مشايخ العراق: يريد به المتعارف بالتفاهم والأقوال، وقال مشايخ ما وراء النهر: ذكر محمَّد في «الجامع الصغير» مسألة تدل على ما قاله مشايخ العراق قول أبي حنيفة، وما قاله مشايخ بَلْخ قول أبي يوسف ومحمَّد.

وصورة تلك المسألة: إذا حلف لا يأكل لحمًا فأكل لحم آدمي أو خنزير حنث عند أبي حنيفة؛ لأنّه متعارف بالتفاهم والأقوال، وعندهما لا يحنث؛ لأنَّ التَّعامل لا يقع عليه][3].

***

[١١٠ ـ زفر[4]]

زُفَرُ بن الهُذَيْل بن قَيْس البَصري، الإمام الجليل.

كان أبو حنيفة يبجِّله[5] ويجلِّه ويفضِّله[6]، ويقول: هو أقيس أصحابي.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: مقتطعات.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٠٧ـ٢٠٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص١٦٩ ـ ١٧٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٨٧٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص١٣٢ ـ١٣٣)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٤٥).

(٥) أ: (بجلة عظيمة).

(٦) ساقطة من: ع.

قال الحسن بن زياد: إنَّ المقدم في مجلس الإمام كان زفر، وقلوب الأصحاب أميل إليه.

وعن سليمان العطار: كنت أجالس الإمام، فتزوَّج زُفَرُ، ودعا الإمام إلى عرسه، فالتمس منه أن يخطب، فقال في خطبته: هذا زُفَرُ بن الهُذَيل إمامٌ من أئمة المسلمين، وعلم من أعلامهم، في شرفه وحسبه وعلمه.

قال أبو نعيم: كان ثقة مأمونًا، دخل البصرة (في ميراث أخيه، فتشبث به أهل البصرة، فمنعوه الخروج منها.

تولى قضاء البصرة)[1] ومات بالبصرة سنة ثمان وخمسين ومئة، وكان مولده سنة عشرة ومئة، ومات وهو ابن ثمان وأربعين سنة.

وعن مليح بن وكيع: أنه[2] لما احتضر دخل عليه أبو يوسف فقال له: أوصِ. فقال: هذا المتاع لزوجتي، وهذه ثلاثة آلاف درهم لولد أخي، وليس لي على أحد، ولا لأحد عليّ شيءٌ.

وكان هذيل أبوه واليًا على البصرة، ومات وهو والٍ عليها.

(وعن داود الطائي قال: كان أبو يوسف وزفر رحمهما الله يتناظران في الفقه، وكان زفر جيد اللسان، وكان أبو يوسف مضطربًا في مناظرته، فربما سمعْتَ زفر يقول لأبي يوسف: أين تفرُّ؟ هذه أبواب كثيرة مفتتحة، خذ في أيها شئت.

وعن أبي عاصم الضحَّاك يقول: سمعت زفر يقول: ما خالفت أبا حنيفة في قول إلا وقد كان أبو حنيفة يقول به، ثم رجع)[3].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ع.

واعلم أنَّ مشايخنا قالوا: إذا كان أبو حنيفة في جانب، وأبو يوسف ومحمَّد في جانب، فالمفتي بالخيار إن شاء أخذ بقوله، وإن شاء أخذ بقولهما.

وفي «الخلاصة» نقلًا عن الأقضية، عن عبد الله بن المبارك: ينبغي أن يأخذ بقول أبي حنيفة، وإن كان أحدهما مع أبي حنيفة يأخذ بقولهما البتَّة، إلا إذا اصطلح المشايخ على الأخذ بقول ذلك الواحد فيتبع اصطلاحهم.

[كما اختار الفقيه أبو اللَّيث قولَ زفر في قعود المريض للصلاة أنّه يقعد كما يقعد المصلي في التشهد؛ لأنّه أيسر على المريض، وإن كان قول أصحابنا أنّه يقعد المريض في حال القيام متربعًا أو محتبيًا؛ ليكون فرقًا بين القعدة والقعود.

كما أفتى الصَّدر الشَّهيد بقول زفر حيث قال في «واقعاته»: الوكيل بالتقاضي أو بالخصومة ليس له أن يقبض الدِّين في زماننا؛ لأنّ الخيانة ظهرت فيما بين الناس، وعند الأئمة الثلاثة الوكيل بالخصومة وكيل بالقبض، والفتوى اليوم على قول زفر؛ لظهور الخيانة في الوكلاء، كما في «الهداية» وغيرها.

وكما أفتى علماء الأمصار في صحة وقف النُّقود بقول زفر على رواية الأنصاري عنه، وعمل عليها الولاةُ والحكَّام؛ لإتمام وجوه الخيرات الحسان، وانتظام مصالح المحتاجين من أبناء الزمان.

وذكر في الباب الأول من كتاب الحوالة من «جواهر الفتاوى»: رجل باع من آخر شيئًا، فأحال بالثمن على آخر، ثم تقايلا البيع، أو رد المبيع بعيب، فإنّه لا تبطل الحوالة، ولو استحق المبيع تبطل عند علمائنا الثلاثة، وعند زفر تبطل الحوالة في جميع الوجوه.

حكي أنّ الصَّدر الشَّهيد ركن الدِّين أبا الفضل عبد الرَّحمن بن محمَّد الكَرْماني،

لما دخل بخارى سئل عنه فيما إذا ردَّ المبيع، فقال: تبطل الحوالة، وكتب الفتوى على ذلك، ثم رجع المستفتي فقبل أن يتكلَّم المستفتي بشيء عرف أنّه رجع ليتكلَّم بشيء، قال: أنا مجتهد، واختياري في هذه المسألة قول زفر.

وذكر العلَّامة المولى الشهير بابن كمال باشا في كتاب الكفالة في «الإصلاح والإيضاح»: وإن شرط تسليمه في مجلس القاضي وسلَّم في السوق أو في مصر آخر برئ. وقال زفر: إذا سلَّمه في السوق سواء كان ذلك في المصر أو في مصر آخر لا يبرأ، وبه يفتى في زماننا؛ لتهاون الناس في إقامة الحق[1].

روي أنّ المولى الفاضل محمَّد بن أرمغان ـ الشهير بيَكَان، وكان انتهت إليه رياسة الفتوى وصدارة العلماء بعد المولى شمس الدِّين الفَنَاري[2] في دولة السُّلطان مراد بن محمَّد خان ـ حكم بقضية وهو قاض ببروسا المحروسة، فأنكر ذلك الحكم أولاد الفَنَاري، وهم كانوا يبغضونه بأمر ـ سنذكره إن شاء الله تعالى في ترجمته ـ وقالوا: حكمك هذا مخالف لأقوال الأئمة الثلاثة. فقال المولى يَكَان: إني حكمْتُ في هذه القضية بمذهب زفر لمصلحة اقتضته، فسكتوا فلم يقدروا على إلزامه، حكاه صاحب «الشقائق»، ولكن لم يبين المسألة ما هي.

وأفتى شيخ الإسلام أبو السعود العمادي في القسامة بقول أبي يوسف، واختار في مسألة النذر لفقراء مكة بقول زفر، ورأيت صورتها، ونقلْتُ عنه ما زبرته أنامله الشريفة، وهي هذه:

طائفه كفره إجاره ايله تصرف ايتدكلرى ميخانه لرده قتل واقع اولوب قاتل بولنمايجق وسنجاق صوباشيلري زنجير ومحبوسلري ايله بر قريه يه كلوب جبر ايله

---

(١) أ: الحقوق.

(٢) أ: الفتاوى.

بر اوه قنوب صاحبني جقاروب كيجه محبوسلرك بعض اول اوده مصلوب ياخود مقتول بولنوب ايدن معلوم اولمايجق ديت كيمه دوشر ديو جوق إستفسار اولنوب بونك كبيلرده إمام أعظم قاتنده اول موضع ملك ايسه ديت مالكنه دوشر، وقف ايسه وقف جانبنه دوشر؛ إمام أبو يوسف قتنده تصرف ايدنه دوشر حتى قونق قوندغي أوده مقتول بولنوب قاتل بلنمسه أومستقلًا قونق اتنده اولوب صاحب بيله ساكن اولما يجق صاحبنه ديت وقسامه لازم اولمز، بو مقوله لرده ملك صاحبنك ووقف جانبنك علاقاسي اولميوب آخر يرده ايكن ديت انلره تحميل اولنوب إمام أعظم قولي ايله عمل اولنمق متصرف اولنلرك حفظنده تقصيرلرينه ومساهله لرينه مؤدى اولوب إمام أبو يوسف قولنه عمل أولنوب ديت متصرف اولنلره تحميل اولنجق انلرك حفظ وحراستلرنده زياده اهتماملرينه باعث أولما غله دفع فساد أنسب كوريلوب عتبه عليايه عرض اولندى بوخصوصده حضرت إمام أبو يوسف رحمه الله قولي ايله عمل اولنه ديو أمر اولندي. في تاسع ربيع الأول سنة سبع وخمسين وتسعمئة واليوم عمل القضاة على هذا.

وصورة الفتوى الثانية:

بعد الموت تركه سندن قدر معيني فقراء مكه يه وصيت ايدن هنده بو مسألة اعلام اولونسه كه رجل نذر لفقراء مكة جاز التصرف إلى فقراء غيرها. لأنّ المقصود التقرب إلى الله تعالى بدفع حاجة الفقير. فلا يدخل فيه بخصوص المكان، قال الفقيه أبو الليث وهو قول علمائنا الثلاثة، وقال زفر لا يجوز التصدق إلا بمكة، انتهى.

زيد ويا هند مسألة مذكورة معلوم ايدوكده ديسه كه بوندن أقدم بندن نذر واقع اولوب أئمة ثلاثة قولن التزام ايتمدم كه غير فقرايه جائز اولا مسألة نذر هنوز واقع اولدى مبتلا مخيردر. بوخصوص نذرده إمام زفر قولنه تقليد ايدرين خصوصًا كه

حسن بصري دن إمام نووي روايت ايدركه قال ﷺ في حديث طويل. «كل حسنة فعلها العبد في الحرم بمئة ألف حسنة بغيرها وكل أعمال البر فيها كل واحد بمئة ألف... »[1] الحديث، بس ذكر اولنان فضائل محصل اولمز إلّا مكة ده بوحديث شريفه بناءً قول زفري اختيار ايتدم ديسه بو تقديرجه البتة مكة ده شرفها الله شرطي منوالنجه تصدق إيجاب ايدردي؟ الجواب: الله أعلم بو بابده إمام زفرك رأى حقيق ورزين وفكري فكر دقيق ورصين در هند اصابت ايلمش در تقبل الله حسناتها وضاعف أجور مبراتها[2]. بوعبد منيب وعاقل أريبك مرضي ومختاري بودر ولاة إسلامية نك جميعنه لائق بودركه بوبابده إمام زفر قوله ايله عملي نفسلرينك اوزرينه إيجاب ايدوب حرمين شريفني سائر بلاد وأمصار كبي كورميه لر؛ والله المستعان كتبه أبو السعود الحقير.

وفي «جواهر الفتاوى» نقلًا عن أبي محمَّد بن نصر المَرْوَزِي قال: والمبتلى بالمسألة الحادثة إذا أخبره عالم زمانه بأقاويل الصحابة لم يسع للجاهل أن يختار قول واحد منهم؛ لأنَّ أقاويل الصحابة أخبار، وأقاويل أهل زمانه ثابتة، وليس إلى الجهَّال قبول الأخبار[3]، واختيارها إنما يلزمهم ما يختار عالم زمانهم.

فإن قيل: أليس الاختلاف رحمة؟ قلنا: لا على الإطلاق؛ إذ لو كان على الإطلاق لأدَّى إلى أنَّ الشيء الواحد في ساعة واحدة على شخص واحد حلال وحرام وجائز

---

(١) روى نحوه الحاكم في «المستدرك» (١٦٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠١٠٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وصححه الحاكم وخالفه الذهبي وقال: ليس بصحيح، أخشى أن يكون كذباً، وفيه عيسى بن سوادة.

(٢) أ: هباتها.

(٣) ض: الأخيار.

وفاسد ومكروه ومباح، وفي هذا تناقض، وإن التناقض منفي عن أحكام الله تعالى، فثبت أنَّ إجراء هذا اللفظ لو ثبت في أصله إنما كان في الفروع ممن هو[1] أهل الاجتهاد، وأما في حقِّ من ليس من أهل الاجتهاد فإنما يتابع من هو أعلم منه.

قال الصَّدر السَّعيد أبو المفاخر الكَرْماني صاحب «جواهر الفتاوى» بعد نقل مسألة المبتلى: قلْتُ: وتمام الكلام في «فتاوى الكرخي» فليراجع إليه، وفي «التقرير» لابن أمير حاج في شرح «التحرير» لابن الهمام: قالوا: المفتى على مذهب إذا أفتى بكون الشيء واجبًا أو مباحًا أو حرامًا ليس له أن يقلِّد ويفتي بخلافه، لأنّه محضُ تشهي.

ونقل[2] الصَّدر السَّعيد الكَرْماني في «جواهر الفتاوى» من كتاب فتاوى الحاوي: حكي أنَّ رجلًا من أصحاب الجماعة خطب إلى رجل من أصحاب الحديث ابنته في عهد الشَّيخ أبي بكر الجُوْزَجاني ـ وهو تلميذ أبي سليمان الجُوْزَجاني، صاحب «المبسوط» تلميذ الإمام محمَّد، أستاذ إمام الهدى أبي منصور الماتريدي ـ فأبى الرجل أن يزوِّجه إلا أن يترك مذهبه بمذهب أصحاب الحديث؛ فيقرأ خلف الإمام، ويرفع يديه عند الانحطاط، ونحو ذلك، فأجابه إلى ذلك، فزوَّجه.

فقال الشَّيخ في مجلس العامة بعد ما سئل عن هذه الحادثة وبعد ما أطرق رأسه وسكت: النكاح جائز، ولكن أخاف على هذا الرجل أن يذهب إيمانه وقت النَّزع. قيل له: ولماذا؟ قال: لأنَّه استخفَّ بمذهبه الذي هو حقٌّ عنده وتركه لأجل تزوج امرأة، وأخذ مذهبًا هو عنده ليس بحقٍّ، أفلا أخاف على دينه لاستخفاف مذهبه؟!

ولو أن رجلًا من أهل الاجتهاد برئ من مذهبه في مسألة أو أكثر منها لما وضح له في ذلك من الكتاب أو السنة أو غيرهما من الحجج لم يكن ملومًا أو

---

(١) ساقطة من ض.

(٢) أ: قال.

مذمومًا، بل كان مأجورًا أو محمودًا، وهو في سَعة منه، وهكذا كان أفعال الأئمة.

فأما الذي لم يكن من أهل الاجتهاد فانتقل من قول إلى قول من غير دليل، لكن بما يرغب في عرض الدنيا وشهوتها فهو مذموم آثم مستوجب للتأديب والتعزير؛ لارتكابه المنكر في الدين، واستخفافه بدينه ومذهبه، حتى حكي أنّ رجلًا عند الشَّيخ أبي حفص الكبير ترك مذهبه، وكان يقرأ خلف إمامه ويرفع يديه عند الركوع ونحوه، فأخبر الشَّيخ بذلك فغضب به وعنَّفه، وأمر السُّلطان حتى أمر الجلاد بأن يضربه بالسياط، حتى دخل ناس كثير على الشَّيخ وتشفَّعوا إليه وتاب، وأدخلوه عليه، فعرض عليه ما يجب عرضه من باب الدِّين، ثم خلى سبيله.

قال الشَّيخ أبو[1] عبد الرَّحمن ابن أبي الليث في بعض تصانيفه: ومن الواجب على طالب العلم أن لا يكون ذا وجهين ولسانين: ﴿مُّذَبۡذَبِينَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ [النساء: ١٤٣] فلو أكل لحم نفسه خيرٌ له من أن يأكل بدينه.

وفي «خلاصة الفتاوى» في الفصل الرابع من كتاب الوقف: وعن الأنصاري ـ وكان من أصحاب زفر رحمه الله ـ فيمن وقف الدراهم أو الطعام، أو ما يكال، أو ما يوزن، أيجوز ذلك؟ قال: نعم. قيل: كيف؟ قال: يدفع الدراهم مضاربة، ثم يتصدَّق بفضلها في الوجه الذي وقف عليه، وما يكال ويوزن يباع[2] فيدفع ثمنه مضاربة أو بضاعة كالدَّارهم، انتهى][3].

ومن تلامذة زفر رحمه الله تعالى: محمَّد بن عبد الله الأنصاري، وخلف بن أيوب، وعصام بن يوسف، وأخذ الفقه عنه هلال الرأي، وهو أخذ عن أبي يوسف

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

بعد زفر، (وخلف كان بعد زفر)[1] من أصحاب محمد، وتفقه على أبي يوسف أيضًا.

* * *

[١١١ ـ الحسن بن زياد[2]]

الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي الأنصاري، رحمه الله تعالى، صاحب الإمام.

وكان يقظًا فطنًا فقيهًا نبيهًا ورعًا نزيهًا. وعن يحيى بن آدم: ما رأيت أفقه من الحسن بن زياد.

ولي القضاء بالكوفة بعد حفص بن غياث في سنة أربع وتسعين ومئة، ثم استعفى.

وكان محبًّا للسنة واتباعها، يحكى أنّه كان يكسوا مماليكه كما يكسو لنفسه اتباعًا لقول رسول الله ﷺ: «ألبسوهم مما تلبسون»[3].

وكان يختلف إلى زفر وأبي يوسف، يروى عنه أنّه قال: أبو يوسف أوسع صدرًا للتعليم من زفر.

قيل: جمع الحسن اثني عشر ألف حديث يحتاج إليه الفقهاء، وروى عنه وأخذ محمَّد ابن سماعة، وكان محمَّد بن سماعة من أصحاب محمد، وأبي يوسف قد أخذ عنهما، ومحمَّد بن شجاع البَلْخِي، (وعلي الرَّازي، وعمرو بن مهير والد أبي بكر الخَصَّاف)[4].

---

(١) ع: (وكان بعد زفر خلف).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٦ ـ ٥٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص١٥٠ ـ ١٥١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٦٧٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص١٠٤ ـ ١٠٦)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ١٩١).

(٣) رواه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٤) ساقطة من: ع.

ولـه «كتـاب المجـرد»، و«الأمالـي»، وفـي «المبسـوط»: صنـف الحسـن «المعامـلات»، ولـه «كتـاب الحـج».

[وعن محمَّد بن عثمان: قدم الحسن بغداد، فجاءه أبو يوسف، فقال الحسن له: هل أحدثت تلميذًا؟ قال: نعم، بِشْرًا، فسأل الحسن (من بشر عن مسألة)[٥] فأخطأ، ثم عن ثانية فأخطأ، ثم عن ثالثة فأخطأ، فقال لأبي يوسف: نعمت الخليفة أفسدت، ارجع إلى الكوفة، ودم على الطعام الذي كنت عليه بالكوفة][٦].

وعن علي بن صالح قال: كنا عند أبي يوسف وجاء الحسن، قال أبو يوسف لأصحابه: سلوه قبل أن يَسأل، وإلا لم تقدروا عليه، فلما قال الحسن: السَّلام عليكم، قال متصلًا: ما تقول في كذا؟ فرأيت أبا يوسف يلوي وجهه يمينًا وشمالًا من كثرة إدخالات الحسن عليه ورجوعه من جواب إلى جواب.

وعن الطَّحَاوِي: أنّ الحسن بن زياد والحسن بن أبي مالك ماتا في سنة أربع ومئتين، وفي هذه السنة مات الشَّافعي بمصر رحمه الله.

[قال العبَّاس النَّاطِفي في «أجناسه» في أمالي الحسن بن زياد: إن خرج ريح منتنة أو غير منتنة من قُبل المرأة لا وضوء عليها إلا أن تكون مفضاة، ففي الريح المنتنة وضوء، وفي غير المنتنة لا وضوء عليها، فإن خرج من ذكر الرجل لا وضوء عليه في الأحوال كلها، فإن كان في بطنه جائفة فخرج منها ريح لا وضوء عليه، ذكره في نوادر هشام.

وقال فيه أيضًا، وفي كتاب صلاة الحسن: إذا جهر المصلِّي وحده فيما يخافت

---

(٥) ض: (عن بشر مسألة).

(٦) ساقطة من: ع.

ساهيًا عليه السهو، ولو خافت فيما يجهر وهو يصلي وحده لا سهو عليه، فإن جهر بحرف فيما لا يجهر بالقراءة ساهيًا وهو يصلي بالقوم عليه سجدتا السهو في قول أبي حنيفة من غير خلاف، ذكره عن غيره. وقال هشام: صليت العصر خلف أبي يوسف فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ جهر بقدر هذا، فلما سلَّم سجد بنا سجدتي السهو، ذكره في صلاة الأثر.

قال الصَّدر الكبير محمود بن أحمد بن برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عمر في «المحيط البرهاني»: وذكر الحسن في «المجرد» عن أبي حنيفة: أنّه لا يفترض إيصال الماء إلى ما يوازي الذقن والخدين لكن يسن، وبعض مشايخنا قالوا: وكذلك إمرار الماء على ظاهر الشارب على الروايتين.

وذكر شمس الأئمة الحَلْوَاني: اتفقوا أنّ عليه أن يمس الماء شعر حاجبيه فيبلَّه بالماء، حتى إذا لم يصبه الماء لا يجوز، وإن لم يكن إيصال الماء إلى أصل المنابت على وجه الغسل شرطًا.

قال الصَّدر الكبير: وكذلك في الشارب عليه إيصال الماء إلى شاربه.

وقال رضي الدِّين محمَّد بن محمَّد السَّرَخْسي: ذكر الحسن عن أبي حنيفة أنَّه لا يجب غسل الشعر الذي يواري الذقن والخدين، وهو رواية عن أبي يوسف؛ لأنّ الوجه اسم لما يواجه الناظر بكل حال، وهذا الشعر عارض يواجه الناظر إليه في حال دون حال، فلم يتناوله اسم الوجه كالنقاب.

وذكر في اختلاف زفر ويعقوب: عن أبي حنيفة أنَّه يجب غسل ثلثه أو ربعه، وأشار محمَّد رحمه الله في «الأصل» إلى أنّه يجب غسل كله، فإنّه قال: مواضع الوضوء ما ظهر منه، وهذا الشعر ظاهر منه، وهو الأصح؛ لأنّه قام مقام البشرة، فتحول فرض البشرة إليه كما في شعر الحاجبين.

وفي الفصل الثلاثين من فصول محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني في أحكام الصبي، قال: ورأيت في حج غريب الرواية: روى الحسن عن زفر رحمهما الله في ابن عشر سنين إذا ارتدَّ ثم رمى صيدًا أو ذبح أنّه يؤكل ولا تصح ردته، وعند أبي يوسف لا يحل. قال الحسن: رجع أبو يوسف إلى قول زفر، كذا روى الحسن عن أبي يوسف. وعن أبي حنيفة أنّ إسلامه إسلام، وردته لا تكون ردة، قال: وهذا خلاف الظاهر.

وذكر فخر الإسلام علي البَزْدَوي في باب أهلية الأداء من أصول الفقه: ارتداد الصبي العاقل يصح عند أبي حنيفة ومحمَّد رحمهما الله تعالى، ولكن لا يُقتل؛ لأنّ القتل يجب بالمحاربة لا بعين الردَّة، ولم توجد، فأشبه ردَّة المرأة][1].

***

[١١٢ ـ عبد الله بن المبارك[2]]

أبو عبد الرَّحمن، عبد الله بن المبارك المَرْوَزِي، رحمه الله.

ولد سنة ثمانية عشر ومئة، وهو مولى رجل من بني حنظلة، وكانت أمه خُوَارزمية، وأبوه تركيًّا.

صاحَب الإمام، وأخذ عنه علمه، نظر إليه أبو حنيفة رحمهما الله، وسأل عن بدء أموره وطلبه في الفقه والزهد، قال: كنت جالسًا مع إخواني في بستان لنا، فأكلت وشربت إلى الليل، وكنت مولَعًا بضرب العود والطنبور، ونمت سحرًا، ورأيت في منامي طائرًا فوق رأسي على شجرة يقول: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٧/ ٣٧٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٢٤ ـ ٣٢٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١٠٧٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص١٧٥ ـ ١٧٧)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ١١٥).

﴿ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الحديد: ١٦]، قلت: بلى والله، وتركْتُ، وكسرْتُ العود والطنبور، وحرقْتُ ما كان عندي، فكان هذا أولَ زهدي.

[روى عنه عصام بن يوسف، وأبو سليمان.

في «الجواهر المضيّة»: عصام بن يوسف بن ميمون بن قدامة، أبو عصمة البَلْخِي، يروي عن ابن المبارك، كان صاحب حديث.

وفي «الجواهر المضيّة» أيضًا: اجتمع جماعة من أصحاب ابن المبارك مثل الفضل بن موسى، ومحمَّد بن الحسن، ومحمَّد بن النضر، فقالوا: تعالوا حتى نعد خصال ابن المبارك من أبواب الخير، فقالوا: جمع العلم، والفقه، والأدب، والنحو، واللغة، والشعر، والزهد، والفصاحة، والورع، والإنصاف، وقيام الليل، والعبادة، والسداد في الرواية، وقلة الكلام فيما لا يعنيه، وقلة الخلاف على أصحابه، وكان كثيرًا ما يتمثل:

وإذا صاحبْتَ فاصحبْ ماجدا ... ذا حياءٍ وعفافٍ وكرمْ
قائلًا للشيء لا إن قلْتَ لا ... وإذا قلْتَ نعم قالَ نعم

روى له جماعة، وكان حجَّة ثقة مأمونًا][1].

مات بهيت منصرفه من الغزو، سنة إحدى وثمانين ومئة، وهو ابن ثلاث وستين سنة، صنف الكتب الكثيرة.

[قال الطحاوي: أنبأنا أحمد بن علي النَّيْسَابُوري، سمعت علي بن الحسن الرَّازي، حدثنا أبو سليمان، سمعت ابن المبارك يقول: سألت أبا حنيفة عن الرجل يبعث بزكاة ماله من بلد إلى بلد، فقال: لا بأس أن يبعثها من بلد إلى آخر لذي قرابة

---

(١) ساقطة من: ع.

منه. قال أبو سليمان: فحدثت[1] بها محمَّد بن الحسن، فكتب محمَّد بن الحسن عني، عن ابن المبارك، عن أبي حنيفة.

وفي «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في كتاب الهبة بعلامة النون: رجل قال لآخر على وجه المزاح: هب لي هذا الشيء، قال: وهبت، فقال الآخر: قبلت وسلم إليه جاز، لأنها هبة مستجمعة الشرائط، والدليل:][2] ما[3] روي (عن عبد الله بن المبارك)[4] أنَّه مر بقوم يضربون الطنبور (فوقف عليهم)[5] فقال: هبوا منِّي هذا حتى تروا كيف أضرب، فدفعوه إليه، فضرب به إلى الأرض وكسره. فقال: أرأيتم كيف أضرب، فقالوا: أيها الشَّيخ خدعتنا، قاله الإمام فخر الدِّين في «فتاواه»، وإنما قال لهم: هبوا احترازًا عن قول أبي حنيفة، فإنّ عنده كسر الملاهي يوجب الضمان، وهذا دليل على أنّ هبة المازح جائزة.

وقال في كتاب العارية في فصل المستعير فيه أيضًا: قال الفقيه أبو بكر البَلْخِي: رأيت عبدان المَرْوَزِي[6]، قال: رأيت عبد الله بن المبارك يستمد من محبرة[7] غيره ولا يستأذنه، وعن ابن المبارك أنّ رجلًا استأذنه أن يستمد من محبرته فقال: ما هذا الورع البارد؟!

---

(١) أ: فحدث.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: مما.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) أ: دواة.

وعن سفيان الثوري سئل عن هذا؟ فقال: هو مال غيره فليستأذنه، قال الفقيه أبو الليث: إن استأذنه فحسن، وإن لم يستأذنه ولكنه يعلم أنّه يريد أن يستمد من محبرته، فإن لم يأذن له ولم ينهه فلا بأس، ولو أنّه استمد منه من غير أن يتكلَّم ولا أشار إليه بشيء فلا أحبُّ له ذلك، إلا أن يكون بينهما انبساط فلا بأس به. إلى هنا من «قاضي خان».

وفي الباب الثالث والسبعين من «روضة الزَّنْدَوِيْستي»: سمعت الفقيه الزاهد إبراهيم بن إسحاق يقول: إنّ مالك بن دينار نزل عند عبد الله بن المبارك، فأضافه ضيافة حسنة، فلما رأى الذهاب قال له عبد الله بن المبارك: يا شيخ هل رأيت فيَّ عيبًا؟ قال: نعم، ثلاثة؛ أولها: أنك تجلس على بساط من[1] ديباج، الثاني: رأيت كوة دارك منقشة، والثالث: قدمت إلينا مائدة فيها ألوان الأطعمة مثل طعام الملوك والجبابرة، وكان يكفينا القليل.

فقال عبد الله: إنّ هذه الدار ورثتها من أبي، وما نظرت إلى كوَّتها قط، فلا أعلم ما في الكوَّة، وأما الفراش فهي لأختي لا أريد أن أوذيها بترك الجلوس عليها، وأما الأطعمة فوالله لو كان لي الدنيا كلها وجعلتها لقمة وأدخلتها في فم الضيف الذي نزل بي من غير دعوة لكان أحبَّ إليّ من ألف رقبة أعتقها في سبيل الله تعالى، فأحسن كلامه مالك بن دينار، ودعا له بالبركة.

***

(١) ساقطة من: أ.

[١١٣ ـ وكيع بن الجراح[١]]

أبو سفيان[٢]، وَكِيعُ بن الجرَّاح بن مَلِيْح بن عَدِي الكوفي.

قيل: أصله من قرية نيسابور، وقيل: من السُّغْد[٣].

أخذ العلم عن أبي حنيفة، وسمع من أبي يوسف وزفر، روى عنه ابن المبارك، ويحيى بن أكثم، وابن سعيد، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي المدائني، وسمع منه وأخذ عنه يحيى بن أكثم.

ولد سنة سبع وعشرين ومئة، وقدم بغداد.

وقال يحيى بن أكثم: صحبته في السفر والحضر، وكان يصوم الدهر، ويختم القرآن كلَّ ليلة، وكان لا ينام حتى يقرأ في كلِّ ليلة ثلث القرآن، ثم يقوم في آخر الليل فيقرأ المفصَّل، ثم يجلس فيأخذ الاستغفار حتى يطلع الفجر، ثم يصلي ركعتين.

وعن محمَّد بن جرير قال: مكث وكيع بعَبَّادان[٤] أربعين ليلة، وختم القرآن أربعين مرة، وتصدَّق بأربعين ألف درهم، وقال: ما خطوت للدنيا منذ أربعين سنة، تصاحب وكيع مع حفص بن غياث، وحفص لما كان قاضيًا ما كلمه وكيع حتى مات سنة ثمان وستين ومئة، ذكره الكَرْدَري، (وكان يفتي بقول أبي حنيفة)[٥].

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٧٦ ـ ٥٧٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٦٤٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٦٦)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٣٤٢) و«الأعلام» للزركلي (٨/ ١١٧).

(٢) أ: يوسف.

(٣) ض: الشغد. أ: السفر.

(٤) أ: بعبادات. ع: ببغداد.

(٥) ساقطة من: ع.

وعن يحيى بن معين قال: ما رأيت أفضل من وكيع. (قيل: ولا ابن المبارك؟)[1] قال: قد كان لابن المبارك فضْلٌ، ولكن ما رأيْتُ أفضل من وكيع، كان يستقبل القبلة، ويحفظ حديثه، ويقوم الليل، ويسرد الصوم، ويفتي بقول أبي حنيفة، وكان يحيى بن سعيد القطان يفتي بقوله، أي: بقول أبي حنيفة، وكان يحيى سمع مالكًا، وابن عيينة، وشعبة، وكان أحمد بن حنبل يسأله عن الحديث وهو قائم على رجله، وكان لا يقول يحيى لأحد من السائلين عنه الحديث: اجلس، ولا هم يجلسون هيبة له وإعظامًا، وكان ثقة مأمونًا.

مات سنة ثمان وتسعين ومئة.

قال ابن قتيبة: كان وكيع بن الجراح من بني فارس بن كلاب، ويكنى أبا الجراح، وكان على بيت المال للمهدي شريكًا لمحمَّد بن علي بن مقدَّم، وتوفي في طريق مكة بعيد سنة سبع وتسعين ومئة.

***

[١١٤ ـ حفص بن غياث[2]]

حَفْصُ بن غِياث بن طَلْقِ، أبي عمر النَّخَعي الكُوفي.

أخذ الفقه عن الإمام، وسمع أبا يوسف والثوري.

وعنه أحمد بن حنبل، وابن معين، وعلي بن المَدِيْني،[3] وعامَّة الكوفيين. وأخذ الفقه عنه داود بن رشيد.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٦/ ٣٨٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٣٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٧٨٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص١١٧)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٢٦٤).

(٣) وقع في النسخ في أيدينا: المدائني؛ ولعل الصواب ما أثبتناه.

ولَّاه الرَّشيد قضاء بغداد بالشرقية، فعدل في حكمه، جاء إليه المرزبان، وكان وكيل زبيدة لِدَيْن توجَّه لواحد من المسلمين وجلس، فأقامه حفص، وسوَّى مع الخصمين فشكى إلى زبيدة فألحَّت زبيدة على الرشيد حتى عزله، وولّى أبا يوسف مكانه، فجمع لأبي يوسف قضاء الجانب الغربي والجانب الشرقي ببغداد.

ثم ولاّه الكوفة، فمكث بها ثلاث عشرة سنة، ولما حضرته الوفاة أغمي عليه، قال ابنه: فبكيت على رأسه فأفاق وقال: ما يبكيك؟ فقلت: لفراقك، وعلى ما كنت عليه من هذا الأمر، يعني القضاء، فقال: لا تبك، فإني ماحللت تكَّة[1] سروالي[2] على حرامٍ قط، ولا تقدَّم إليَّ خصمان فباليت على من توجَّه عليه الحكم منهما.

وعن محمَّد بن حميد، قال: أُتى بعبد الله بن إدريس، ووكيع، وحفص إلى الرشيد ليوليهم القضاء، فلما دخل ابن إدريس قال: السَّلام عليكم، وطرح نفسه كأنه مفلوج، قال الرشيد: لا فضل في هذا، وأما وكيع (فرفع إصبعه ووضع)[3] على عينيه وقال: ما أبصرت منذ سنة بهذا، وأراد إصبعه، فأعفاه؟ وأما حفص فقال: لولا دين وعيال ما وليت، قال: ما وليت القضاء حتى حلَّت لي الميتة.

ويوم مات لم يخلِّف درهمًا (وترك تسعمئة درهم دينًا)[4]، وكان يقال: ختم به القضاء، وتوفي سنة أربع وتسعين ومئة، وجعل مكانه الحسن بن زياد اللؤلؤي.

وعن بشر بن الوليد: ولي حفص القضاء من غير مشورة أبي يوسف، قال: فاشتد عليه فقال لي وللحسن بن زياد: تتبَّعا قضاياه، فلما نظرا فيها وأخبرا أبا يوسف قال:

---

(١) ع: دكة.

(٢) أ: لباسي.

(٣) ع: (فوضع إصبعه).

(٤) ع: (ولا دينارًا).

هذا من قضاء ابن أبي ليلى، ثم قال: تتبعا الشروط والسجلَّات، ففعلنا، فلما نظر قال: حفص ونظراؤه معاونون[1] بقيام الليل، وفي رواية: إنّ الله وفَّقه بصلاة الليل.

وعن ابن أبي شيبة: ولي القضاء بالكوفة ثلاث عشرة سنة، وببغداد سنتين.

***

١١٥ ـ يحيى بن زكريا بن أبي زائدة[2]

وعن الطَّحاوي: كان من أصحاب أبي حنيفة الذين دوَّنوا الكتب أربعون رجلًا، فكان في العشرة المتقدمين أبو يوسف، وزفر، وداود الطائي، وأسد بن عمرو، ويوسف بن خالد التيمي، ويحيى بن زكريا، وابن أبي زائدة، وهو الذي كان يكتبها لهم ثلاثين سنة.

وروى عن يحيى بن زكريا: أسد بن الفرات، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وقتيبة، وأبو بكر بن أبي شيبة، والحسن بن عرفة.

وعن ابن معين أنَّه قال: انتهى العلم إلى ابن عباس في زمانه، ثم إلى الشعبي في زمانه، ثم إلى الثوري في زمانه، ثم إلى يحيى بن زكريا في زمانه، كذا في «الجواهر المضيّة».

ولَّاه الرَّشيد قضاءَ المدينة، وقدم بغداد وحدَّث بها، وهو ممَّن جمع الفقه والحديث، وكان على قضاء المدائن ويعد من حفاظ الحديث وصاحب سنة. وعن عبد الرَّحمن الرَّازِي أنّه أول من صنف الكتب بالكوفة، وأنَّه في الحديث مثل العروس المعطَّرة.

---

(١) ع: معانون.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٦/ ٣٩٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٨٧ ـ ٥٨٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٦٦٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٧٠ ـ ٣٧١)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ١٤٥).

وعن زياد بن أيوب: أنَّه كان على قضاء المدائن أربعة أشهر.

وأنه مات بالمدائن سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومئة، وهو قاض لهارون الرشيد، وهو ابن ثلاث وستين سنة، كذا في «مناقب حافظ الدِّين الكَرْدَري».

***

[١١٦ ـ أسد بن عمرو[١]]

أسد بن عَمْرو القاضي البَجلي الكوفي، صاحب الإمام أبي حنيفة.

سمع أبا حنيفة، وتفقَّه عليه، ووثقه يحيى، ولا يلتفت إلى من ضعفه.

وروى عنه الإمام أحمد بن حنبل، وهو كافٍ في كونه ثقة.

وعن الإمام الصَّيْمَري بإسناده إلى أبي نعيم أنّه قال: أول من[٢] كَتب كُتُب[٣] أبي حنيفة أسد بن عمرو، وتقدَّم النقل عن الطَّحَاوِي في حقه في يحيى بن زكريا قبيل هذا.

وعن الطَّحَاوِي أيضًا أنّه قال: سمعت بكار بن قتيبة يقول: سمعت هلال بن يحيى الرائي يقول: كنت أطوف بالبيت، فرأيت هارون الرشيد يطوف مع الناس، ثم قصد الكعبة فدخل معه بنو عمه، فرأيت جميعًا قيامًا وهو قاعد، قال: ورأيت شيخًا قاعدًا أيضًا أمامه، فقلت لبعض من كان معي: من هذا الشيخ، فقال لي: أسد بن عَمْرو قاضيه، فعلمت أنَّه لا مرتبة بعد الخلافة أجلُّ من القضاء.

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٧/ ٣٣١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٧٦ ـ ٣٧٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٤٦٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٧٨ ـ ٧٩)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢٩٨).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة عن ض، أ.

وروي أنَّ أسدًا تزوَّج بابنة هارون الرشيد وحجَّ معه مُعادِلًا له.

مات سنة ثمان وثمانين ومئة، وعن محمَّد بن سعد سنة تسعين ومئة كذا في «الجواهر المضيّة».

قال محمَّد بن محمَّد بن الشحنة في «شرح منظومة ابن وهبان» في آخر كتاب الكراهية:

وأفتوا بتحريمِ الحَشيشِ وحرقِهِ ... وتطليق مُحْتَشٍ لزجرٍ وقرَّروا

لبائِعه التَّأديب والفسق أثبتوا ... وزندقة للمستحلِّ وحرَّروا

وكان لم يذكر الحشيش ابن وهبان في «منظومته»، وقال ابن الشحنة: عجبت من المصنف لكونه لم يتعرض لحكم الحشيش، وهو غريب غير منقول (عن علمائنا المتقدمين ولا في كل كتبها، في النادر من تعرض لحكم الحشيش وهو غريب غير منقول)[1].

ذكره في «المبتغى» ـ بالغين المعجمة ـ في مسائل شتى، فقال: ويحرم أكل الحشيش، وهو ورَق القِنَّب، وقد اتَّفق مشايخنا ومشايخ الشَّافعي رحمهم الله على تحريم تناوله، وأفتوا بإحراقه، مع خطر قيمته، وأمروا بتأديب بائعه، والتَّشديد على أكله، فالآن فتوى المذهَبَيْن على تحريمه[2]، حتى قال علماؤنا: من قال بحلِّه فهو زنديق مبتدع، وحكموا بإيقاع طلاق المحشش زجرًا كما في السكران، انتهى.

ثم إني رأيت بخط مجهول على ظهر كتاب، فذكر مسألة الحشيش، كما قال، ثم رأيت بخط ابن الصائغ، ولفظه: سئل شمس الأئمة الكَرْدَري عن الحشيش التي هي ورق القِنَّب، قال: لم ينقل عن أبي حنيفة رحمه الله وأصحابه فيها شيء؛ لأنَّ أكلها

---

(١) ساقطة من ض، ع.

(٢) أ: (تحريم أكله).

لم يظهر في زمانهم، فبقيَتْ على أصل الإباحة، كما في سائر النَّباتات، ولم يُؤْثَر عن السلف بعدهم شيء في حلِّها ولا في حرمتها، إلى زمن الـمُزَني حتى فشا أكلها وشاع تناولها، فأفتى الـمُزَني بحرمتها على مذهب الشَّافعي.

وكان أوَّل ظهورها في عراق العرب والـمُزَني ببغداد، فبلغ فتواه إلى القاضي أسد بن عَمْرو صاحب أبي حنيفة، وكان بعراق العجم، فقال: إنّه يباح؛ يعني: إذا لم يسكر، فلما عمَّت[1] بليتُه، وشملت الأماكنَ فتنتُه، اختار أئمة ما وراء النهر واتفقوا على ما أفتى به الـمُزني في حرمة أكله وحرمة تناوله، وأفتوا بإحراقها، وكان ثمنها خطيرًا، وجعلوا قيمتها هدرًا، وأمروا بتأديب بائعها.

وقال علماؤنا: من قال بحلِّها فهو زنديق مبتدع فاسق، وحكموا بوقوع طلاق أكل الحشيش إذا سكر منه زجرًا له، هكذا نقله الإمام حافظ الدِّين النَّسَفِي عن شمس الأئمة الكَرْدَري في «شرح التُّمُرْتاشي»، انتهى.

أقول: المزني وهو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، صحب الشَّافعي، وأخذ العلم عنه، وكان ناصر مذهبه، وله تصنيفات في مذهب الشَّافعي، نحو: «المبسوط»، و«المختصر»، و«المنثور»، و«الترغيب»، و«كتاب الوثائق»، و«العقارب»، وغير ذلك.

وكان المزني والربيع رضيعين، ولد المزني سنة خمس وسبعين ومئة، ومات سنة أربع وستين ومئتين، ومات الشَّافعي سنة أربع ومئتين، وأخذ المزني والربيع عن الشَّافعي بمصر بعد موت مالك؛ لأنَّ الشَّافعي ارتحل إلى مصر بعد وفاة مالك كما تقدم ذكره، ومالك مات سنة ثلاث وتسعين ومئة، وأسد بن عَمْرو مات سنة ثمان

---

(١) أ: عملت.

وثمانين، أو سنة تسعين ومئة، فكيف يمكن أن تبلغ فتوى الـمُزني بحرمة ورق القُنَّب إلى القاضي أسد بن عمرو؟!

ورأيت بعض واقعات الفتوى لشيخ الإسلام العلَّامة المولى الفاضل شمس الدِّين أحمد بن سليمان بن كمال باشا، فأردْتُ إيرادها في هذا المحل بعينها، وهي هذه:

اسرار حلال ميدر، حرام ميدر؟ الجواب: حد سكره وارماينجه حرام اولماز، كتبه أحمد.

وأخرى اسراره حد سكر نه مرتبه در؟ الجواب: تغيير وضع ايدوب هذيان سويلمكدر، كتبه أحمد.

[وأخرى اسراري كيفيت ايجون ييمك قليل وكثير شرعًا حلال اولورمي؟ الجواب: حرام اولور، كتبه أحمد.

وأخرى اسرارك أئمة حنفية قتنده شرح نقاية ده متأخرين قليلنك وكثيرنك حرمتنه فتوى ويرمشلردر حلنه فتوى ويرمك ابتداع وزندقه در ديو واقع اولان نقلك أصل وتوجيهي نه در ديو نقل ايله عمل اولنورمي؟ على التفصيل بيان بيوريله. الجواب: مزخرف كلماتدر أهل علم سوزي دكلدر إمام تيمورتاشيه افترا اتمش جهلا، وتعصبن إظهار اتمش در حشيش بنج در ديو اعتراف ايتدكدن صكره، اول هذيان سويليه بنجك إباحتنه تصريح جميع كتب أصولده وفروعده واردر أسد بن عمرو كه إمام أعظمك تلامذه سنده وأئمة حنيفة نك كبارندندر، حشيشك حلنه فتوى ويرمشدر أهل إسلامدن اولان اكا زنديق ديمز، مكر كه عوامدن اولا زنديق نه ايدكن بلميه[1] كتبه أحمد.

---

(١) أ: بليه

أخرى زيد مطلقًا اسرار حرام ايسه عورتم اوج طلاق بوش اولسون ديسه عمرو حلال ايسه أوج طلاق عورتم بوش اولسون ديسه شرعا طلاق قنقي سنة واقع اولور؟ الجواب: ايكسنكده بوش اولمز، كتبه أحمد.

وأخرى بر كشي اسراري كيفيت ايجون ييوب حلالدر ديسه. شرعًا نه لازم اولور؟ الجواب: استغفار لازم اولور، كتبه أحمد][1].

***

[١١٧ ـ نُوح بن أبي مريم[2]]

أبو عصمة المَرْوَزِي، نوح بن أبي مريم[3]، الشهير[4] بالجامع.

لأنه كان جامعًا بين العلوم، كان له أربع مجالس: مجلس الأثر، ومجلس (لأقاويل أبي حنيفة)[5]، ومجلس النَّحو، ومجلس الشِّعر والأدب.

روى [عن] الزُّهري، وكان على قضاء مَرو في خلافة المنصور، وامتدت حياته، ولما استقضي على مَرو كتب إليه أبو حنيفة يعظه.

أخذ الفقه عن أبي حنيفة، وابن أبي ليلى، والحديث عن ابن أَرْطاة، ذكره في «الجواهر المضيّة».

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٩/ ١٥٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٧ ـ ٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٦٢٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٦٣ ـ ٣٦٥)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٥١).

(٣) زائدة في ض، أ (بن).

(٤) ع: المعروف.

(٥) ع: (الأقاويل لأبي حنيفة).

وعن الكَلْبي أخذ التفسير، وعن أبي إسحاق أخذ المغازي.

روى عنه نعيم بن حماد شيخ البُخاري.

يحكى عن أبي عصمة نوح الجامع أنَّه قال: كنْتُ أسأل الإمام عن مسائل القضاء والحكومة، فقال لي يومًا: يا نوح تدق باب القضاء، فلما رجعت إلى مرو لم ألبث حتى ابتليت بالقضاء، وكتبت إليه وأعلمته بذلك، وكتب إليَّ الإمامُ وقال: إنّ أبواب القضاء لا يدركها إلا العالم النِّحرير، الذي وقف على أصول علم الكتاب والسنَّة وأقاويل الأصحاب، (وكان ذا رأي نافذ وبصر)[1]، فإذا أشكل عليك شيء من ذلك فادخل إلى الكتاب والسنة والإجماع، فإن وجدت ذلك ظاهرًا فاعمل به، وإلا فرده إلى النظير واستشهد عليه الأصول، ثم اعمل بما كان إلى الأصول أقرب، وشاور أهل البصيرة والمعرفة؛ فإنَّ فيهم إن شاء الله تعالى ما لا تدركه أنت، ذكره الكَرْدَري في «المناقب».

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» قال نوح بن مريم: يجوز تعجيل صدقة الفطر في النِّصف الأخير من رمضان، ولا يجوز في النِّصف الأول، وقال الحسن بن زياد: لا يجوز تعجيلها، والصحيح أنَّه يجوز تعجيلها إذا دخل شهر رمضان، وهو اختيار أبي بكر محمَّد بن الفضل، وعليه الفتوى.

وفي فصل الطلاق بالكنايات من «فتاوى قاضي خان»: حكي عن امرأة جاءت إلى أبي عصمة المَرْوَزِي، وقالت: إنَّ زوجي كلَّ يوم يأمرني بالطَّبخ، فقلْتُ له يومًا: يا كَشْحان إلى متى أطبخ. فقال لي: إنْ كنْتُ كَشْحان فأنت طالق. قال أبو عصمة: إن كان زوجك إذا سمع رجلًا يمد يده إليك بسوء ولا يبالي فهو كَشْحان، وإنْ لم يرضَ بذلك وضربك على ذلك فهو ليس بكَشْحان.

---

(١) ساقطة من: ع.

[١١٨ ـ أبو مطيع البَلْخِي[١]]

أبو مطيع البَلْخِي، صاحب الإمام، الحكم بن عبد الله بن سلمة بن عبد الرَّحمن القاضي الفقيه.

روى «كتاب الفقه الأكبر» عن الإمام، وروى عن ابن عون، وهشام بن حسان، ومالك بن أنس وغيرهم.

وروى عنه أحمد بن سبع، وخلَّاد بن أسلم الصفار، وجماعة.

تفقَّه به أهل تلك الديار، وكان بصيرًا علّامة كبيرًا، وكان ابن المبارك يعظِّمه ويبجِّله لدينه وعلمه.

[وعن محمَّد بن فضل البَلْخِي قال: سمعت عبد الله بن محمَّد بن العابد، جاء كتاب الخليفة، وفيه لولي العهد: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢]؛ ليقرأ، فسمع أبو مطيع فدخل على الوالي وقال: بَلَغَ مِنْ خَطَر الدنيا (أنّا نَكْفُر)[٢] بسببها، وكرَّر ذلك مرارًا حتى بكى الأمير، وقال: إني معك، ولكن اجترئ بالكلام فتكلَّم وكن مني آمنًا، وكان قاضيًا يومئذ، فذهب يوم الجمعة وارتقى المنبر ثم قال: يا معشر المسلمين، وأخذ بلحيته وبكى وقال: بلغ من خطر الدُّنيا أن تجرَّأ[٣] الكفر إلى هذا القائل من قال: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ في حق غير يحيى عليه السَّلام فهو كافر. قال: فضج أهل المسجد ورفعوا أصواتهم بالبكاء، وهرب اللذان قدما بالكتاب][٤]

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٧/ ٣٧٤)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (١٣/ ١٥٨) و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٨٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٧٨٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص١١٧ ـ ١١٨).

(٢) أ: (أن تكفر).

(٣) أ: نجر.

(٤) ساقطة من: ع.

ومن تفرداته: أنَّه كان يقول بفرضية التسبيحات الثلاث في الركوع والسجود.

وفي «الهداية»: ويقول: سبحان ربي العظيم ثلاثًا، وذلك أدناه؛ لقوله ﷺ: «إذا ركع أحدكم فليقل في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاثًا، وذلك أدناه»[1]، أي: أدنى كمال الجمع.

وفي «معراج الدراية شرح الهداية» للإمام قوام الدِّين الكاكي[2] أستاذ أكمل الدين: قوله: «وذلك أدناه» في رواية ابن مسعود. روى عتبة: أنّه ﷺ يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاثًا، وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثًا[3]. وقوله: «وذلك أدناه» ليس بمثبت في روايته، وإنما قال: «أدناه» لأنَّ الزيادة مستحبة.

[وفي بعض النُّسخ: أدنى كمال السنَّة، ولكن الأول أولى؛ لأنَّه موافق للفظ «المبسوطين»؛ فإنّه ذكر في «مبسوط السَّرَخْسي»: لم يُرِدْ بهذا اللفظ أدنى الجواز، إنما المراد أدنى الكمال؛ لجواز الركوع والسجود بلا ذِكْر، إلا على قول أبي مطيع البَلْخِي، فإنَّ عنده الثلاث فرض، وفي «مبسوط شيخ الإسلام» يريد به: أدنى من حيث جمع العدد، فإن أقل العدد ثلاث، ثم المصنِّف جمع بين هذين اللفظين فقال: أدنى كمال الجمع.

وفي «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في كتاب الصلاة بعلامة النون][4]: رجل يصلِّي التطوع في المسجد الجامع، والمساكين يمرون بين يديه، فصلاته تامة لا إثم عليه؛

---

(١) رواه أبو داود (٨٨٦)، والترمذي (٢٦١)، وقال: وليس إسناده بمتصل، عون بن عبد الله لم يلق ابن مسعود.

(٢) ض، أ: السكاكي.

(٣) انظر تخريج الحديث السابق.

(٤) ساقطة من: ع.

لأنّه لم يباشر، والإثم على الذين يمرون؛ لأنهم باشروا المنهيَّ، حتى قال أبو مطيع: لا يحل للرجل أن يعطي سؤَّال المسجد؛ لأنَّ فيه وعيدًا، روى الحسن البصري: أنّه ينادي منادٍ يوم القيامة: ليقمْ بغيظُ الله، فيقوم يمشي[1] سؤال المسجد[2] [3].

والمختار أنَّه إذا كان السَّائل لا يتخطَّى رقاب الناس، ولا يمر بين يدي المصلي، ولا يسأل إلحافًا، ولا يسأل إلا لأمر لابدَّ منه: فلا بأس بالسؤال والإعطاء؛ لأنّ السؤَّال كانوا يسألون على عهد النبيّ ﷺ في المسجد، حتى إنَّ عليًّا رضي الله عنه تصدَّق بخاتمه وهو في الرُّكوع، فمدحه الله تعالى بقوله: ﴿وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥][4].

وإن كان يتخطى رقاب الناس، ويمر بين يدي المصلِّي، ولا يبالي، يكره هذا، والتَّصدق على مثل هذا مكروه؛ لما قلنا. إلى هنا من «الواقعات».

[وفي «فتاوى قاضي خان» في كتاب الحظر والإباحة: امرأة تأكل القِنَّب وأشباه ذلك لأجل السمن، قال أبو مطيع: لا بأس به ما لم تأكل فوق الشبع، ويكره الأكل فوق الشبع، وكذا الرجل إذا أكل مقدار حاجته لإصلاح بدنه لا بأس به ما لم يأكل فوق الشبع.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: المساجد.

(٣) رواه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢١٦) مرفوعاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وفيه جعفر بن أبان المصري كذبه ابن حبان.
وروى نحوه ابن المرزبان في «ذم الثقلاء» (ص: ٦٤) عن الحسن يرفعه.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٨٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٦٢)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٠٢). قال ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٧٢): وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في فصل[1] مسائل اللبس من كتاب الأيمان، قال: وفي فتاوى أبي الليث: رجل قال لامرأته بالفارسية: اگر رشته توبتن من مى آيد أو قال: بتن من برآيد. كذا فوضع يده على غزلها أو خاط ثوبًا منه لا يحنث، وحكي عن أبي مطيع رحمه الله أنّه سئل عن هذا في آخر عمره، فأومأ برأسه أن لا يقع الطلاق، قال أبو الليث: هذا دليل على أنَّ المفتي إذا سئل عن مسألة فحرَّك رأسه بالجواب بلا أو بنعم يؤخذ بذلك، بخلاف الوصية][2].

***

١١٩ ـ يوسف بن خالد السَّمْتي[3]

صاحب الإمام.

وعن الصَّيْمَري: أنَّه كان قديم الصحبة لأبي حنيفة، كثيرَ الأخذ عنه.

روى عنه هلال بن يحيى.

وعن الطَّحَاوِي أنّه قال: سمعت المزني يقول: سمعت الشَّافعي يقول: كان يوسف بن خالد رجلًا من الخيار.

مات سنة تسع وثمانين ومئة في رجب.

في «فتاوى قاضي خان» في مسائل الشرطة من كتاب الوقف: رجل قال: أرضي هذه موقوفة صدقة لله تعالى أبدًا على أن أبيعها، فاشترى بثمنها أرضًا أخرى، فتكون وقفًا

---

(١) أ: (فصائل).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٧/ ٢٩٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٢٦ ـ ٦٢٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٧٣٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٧٦ ـ ٣٧٧)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٢٢٨).

على شرطه الأول، قال هلال: وهو قول أبي يوسف؛ الوقف[1] والشرط جائزان. وقال[2] يوسف بن خالد السَّمْتي: الوقف صحيح والشَّرط باطل، وقال بعضهم: هما فاسدان.

والصَّحيح قول هلال وأبي يوسف؛ لأنَّ هذا شرط لا يبطل حكم الوقف، لأنَّ الوقف مما يحتمل الانتقال من أرض إلى أرض أخرى، ويكون الثاني قائم مقام الأول، فإنَّ أرض الوقف إذا غصبها غاصب وأجرى عليها الماء حتى صار بحرًا لا يصلح للزراعة يضمن قيمتها، ويشتري بقيمتها أرضًا أخرى، فتكون الثانية وقفًا على الوجه الأول، انتهى.

***

[١٢٠ ـ حمَّاد بن أبي حنيفة[3]]

حمَّاد بن نعمان الإمام أبي حنيفة، رحمهما الله تعالى.

تفقَّه على أبيه أبي حنيفة، وأفتى في زمنه، وتفقَّه عليه ابنه إسماعيل بن حمَّاد.

وهو من طبقة أبي يوسف ومحمَّد وزفر والحسن بن زياد.

وكان الغالب عليه الورع والزهد، لَمـَّا توفي أبوه أبو حنيفة كان عنده ودائع كثيرة من ذهب وفضة وغير ذلك، وكان أربابها غائبين، فحملها ابنه حمَّاد إلى القاضي ليتسلمها منه، فقال له القاضي: ما نقبلها منك، ولا نخرجها[4] من يدك، فإنك أهلٌ لها وموضعها،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) زائدة في ض، أ: أبو.

(٣) انظر ترجمته في «المعارف» لابن قتيبة (٤٩٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٥٣ ـ ١٥٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٧٩٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص١١٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١/ ٢٨٠).

(٤) ض: تخرجها.

فقال له حمَّاد: زنها واقبضها حتى تبرأ ذمة أبي حنيفة، ثم افعل ما بدا لك، ففعل القاضي ذلك، وبقي في وزنها أيامًا، فلما كمل وزنها استتر حمَّاد، فلم يظهر حتى دفعها القاضي إلى أربابها، فلما بلغ ذلك حمَّادًا ظهر للناس. كذا في «الجواهر المضية».

واستُقضي حماد على الكوفة بعد القاسم بن معن، ثم على بغداد كلها، ثم على البصرة، فلم يزل على ذلك حتى أصابه الفالج، فاستأذن بالانصراف، فأذن له.

***

[١٢١ ـ القاسم بن معن[١]]

القاسم بن معن[٢] بن عبد الرحمن الهذلي الكوفي.

ولي القضاء بالكوفة بعد شريك بن عبد الله، وهو أحد من قال لهم أبو حنيفة: أنتم مسار قلبي، وجلاء حزني.

وكان إمامًا في العربية، وكان صاحب شعر، وكان رجلًا عاقلًا.

وعن الصَّيْمَري أنّه قال: هو مع تقدمه في الفقه وتبحره في الفقه إمام في العربية مقدَّم.

مات سنة خمس وسبعين ومئة.

روى له أصحاب السنن، وكان لا يأخذ على القضاء أجرة، وأخذ عنه العربية محمَّد بن الحسن.

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٦/ ٣٨٤)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص: ٢٤٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١٧٢٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٢٥١ ـ ٢٥٣)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ١٨٦).

(٢) ع، أ: معين.

وعن أبي عمران قيل له: أنت إمام في العربية، وإمام في الفقه، فأيهما أوسع؟ فقال: والله كتاب واحد لأبي حنيفة أكثر من العربية كلِّها.

مات سنة خمس وسبعين ومئة رحمه الله تعالى.

* * *

قلب الكتيبة الأولى

قال الإمام القُشَيْري رحمه الله: اعلموا أنَّ المسلمين بعد رسول الله ﷺ لم يتسم أفاضلهم في عصرهم بتسمية علم سوى صحبة الرسول ﷺ؛ إذ لا فضيلة فوقها، فقيل لهم: الصحابة، ولما أدركهم أهل[1] العصر الثاني سُمي من صحب الصحابة: التَّابعين، ورأوا ذلك أشرف اسمه، ثم قيل لمن بعدهم: أتباع التابعين.

ثم اختلف الناس وتباينت المراتب؛ فقيل لخواص[2] الناس ممن لهم نبذة عناية بأمر الدِّين: الزُّهاد والعبَّاد، ثم ظهرت البدعة وحصل التَّداعي بين الفِرق، فكل فريق ادعوا أنَّ فيهم زهَّادًا، فانفرد خواصُّ أهل السنة، المراعون أنفسهم مع الله، الحافظون قلوبهم عن طوارق الغفلة، باسم: التصوُّف، واشتهر هذا الاسم لهؤلاء الأكابر قبل المئتين من الهجرة.

* * *

---

(١) أ: أصحاب.

(٢) أ: فخواص.

[١٢٢ ـ أبو هاشم الكوفي[١]]

وأول من تلقَّب بالصوفي أبو هاشم الصوفي الكوفي، وكان أبو هاشم يُشتهر بكنيته.

وعن[٢] سفيان الثوري أنّه قال: لولا أبو هاشم الصوفي ما عرفت دقيق الرِّياء.

[ورأيت في «نفحات الأنس» قال المولى الشَّيخ العارف بالله عبد الرَّحمن الجامي: پيش از ابو هاشم صوفى بزرگان بودند در زهد وورع ومعاملت نيكو در طريق توكل وطريق محبت. ليكن اول كسى كه وى را صوفى خواندند وى بود، وپيش ازوى كسى را باين نام نخوانده بودند، وهمچنين اول خانقاهى كه براى صوفيان بنا كردند آنست كه برمله ثام كردند][٣]

وعن أبي هاشم الصوفي أنّه قال: لَقدح الجبال بالإبر أيسر من إخراج الكبر من القلوب.

وذكر الشَّيخ العارف بالله خواجه محمَّد بارسا في «فصل الخطاب»: أنَّ كبراء الدِّين والمقلِّدين لأهل اليقين مشايخ الطريقة[٤]، وهم المتيقظون العارفون النَّاجون، السالكون مسالك الشَّريعة والطريقة وإمام أئمة الدين، هادي دعاة المسلمين، الإمام رفيع المقام حجَّة الإسلام أبو حامد محمَّد بن محمَّد بن أحمد الغزالي قدَّس الله تعالى روحه، ونوَّر ضريحه.

---

(١) انظر ترجمته في «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٥/ ٤٢٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١١/ ٤٥٥ ـ ٤٥٨)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٩/ ١٨٢).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: الطريق.

ذكر في كتابه «المنقذ من الضلال»[1] بعد ذكر مبادئ أحواله: وانكشف لي في أثناء[2] هذه الخلوات أمورٌ لا يمكن إحصاؤها ولا استقصاؤها، والقدر الذي أذكره لينتفع به، أني علمت يقينًا أنّ الصوفية هم السَّالكون لطريق الله تعالى خاصَّة، وأن سيرتهم أحسن السِّير، وطريقتهم أصوب الطرق، وأخلاقهم أزكى الأخلاق. بل لو جمع عقل العقلاء، وحكمة الحكماء، وعلم الواقفين على أسرار الشرع من العلماء ليغيروا شيئًا من سيرهم وأخلاقهم ويبدلّوه بما هو خير منه لم يجدوا إليه سبيلًا، فإنّ جميع حركاتهم وسكناتهم في ظاهرهم وباطنهم مقتبسة من مشكاة النبوة، وليس وراء النبوة على وجه الأرض نور يستضاء به.

وبالجملة: فماذا يقول القائلون في طريقةٍ أول شرطيتها تطهير القلوب بالكليَّة عمَّا سوى الله تعالى، ومفتاحها الجاري فيها مجرى التَّحريم من الصلاة استغراق القلب بذكر الله تعالى، وآخرها الفناء بالكليَّة في الله عزَّ وجلَّ، وهم الذين لا يشقى جليسهم.

وفي «نفحات الأنس»: عن أبي عبد الله بن خفيف الصوفي: الصوفي من استصفاه الحق لنفسه تودّدًا، والفقير من استصفى نفسه في فقره تقربًا.

وقيل: الصُّوفي: هو الخارج عن النُّعوت والرُّسوم. والفقير: هو الفاقد للأشياء.

وعن أبي العبَّاس النهاوندي: الفقر بداية التصوف.

قال أبو طالب المكِّي في «قوت القلوب»: كان الجنيد كثيرًا ما ينشد:

علمُ التَّصوفِ علمٌ ليسَ يعرِفُه ... إلا أخو فِطْنة بالحقِّ مَعروفُ

وليسَ يعرفُه مَنْ ليسَ يشهدُهُ ... وكيفَ يشهدُ ضوءَ الشَّمس مكفوفُ

---

(١) ض، أ: الضلالة.

(٢) ساقطة من: أ.

[وقد أنشد بعض الحكماء في معنى ذلك:

العلمُ علمان فمصنوعٌ ومجموعُ ولا ينفعُ مجموعٌ إذا لم يكُ مصنوعُ][1]

وقد كان الحسن يقول: إنّ الله تعالى لا يعبأ بصاحب رواية- إنما يعبأ بصاحب فهم ودراية.

فالعالم هو الذي يدعو الناس إلى مثل حاله، حتى يكونوا مثله كما كان ذو[2] النون يقول: جالس من يكلِّمك عمله لا من يكلِّمك لسانه.

وقال الحسن: عظ النَّاس بفعلك، ولا تعظهم بقولك.

ومعنى ذلك روي عن رسول الله ﷺ، قيل له ﷺ: أيُّ جلسائنا خير؟ قال ﷺ: «من ذكَّركم بالله تعالى رؤيته، وزاد في عملكم منطقه، وذكَّركم بالآخرة عمله»[3].

[قال أبو علي الرُّوْذْبَاري: فضل المقال على الفعال منقصة، وفضل الفعال على المقال مكرمة.

وفي نفخات الأنس للشيخ العارف بالله المولى عبد الرَّحمن الجامي: مرتعش گويد كه ابو عبد الله حضرمي را از تصوف سوال كردم وبيست سال بودكه سخن نگفته بود، مرا از قرآن جواب گفت گفت ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] گفتم: صفت ايشان چونست؟ گفت: ﴿لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ [إبراهيم: ٤٣] گفتم: محل ايشان ازا حوال كجاست؟ گفت: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٥] گفتم:

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: ذا.

(٣) رواه أبو يعلى في «مسنده»، (٤: ٣٢٦)، رقم: (٢٤٣٧)، قال المحقق حسين سليم أسد: إسناده لين.

زيادت كن. گفت: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

وعن أبي الحسن الشِّيرواني: الصوفية مع الواردات لا مع الأوراد][1].

سأل فخر الدِّين الرَّازي الشَّيخَ نجم الدِّين الكُبْرَى: بم عرفت ربَّك؟ قال الشيخ: بواردات ترد على القلوب، فتعجز النفوس عن تكذيبها:

(وثـمَّ وراءَ النَّقـلِ علـمٌ يـدقُّ عنْ مـدارِكِ غايـاتِ العقـولِ السَّـليمة

وعن أبي محمَّد الرَّاسبي[2] البغدادي: لا يكون الصُّوفي صوفيًّا حتى لا تقله أرضٌ، ولا تظله سماء، ولا يكون له قَبول عند الخلق، ويكون مرجعه في كل الأحوال إلى الحق تعالى)[3].

وعن سيد الطائفة الجنيد البغدادي: التصوف هو الخُلُق، من زاد عليك بالخلق زاد عليك بالتصوف.

وأحسن ما قيل في تفسير الخُلُق ما قال الشَّيخ الإمام أبو سهل الصُّعْلُوكي: (فهو الإعراض عن الاعتراض.

وعن أبي القاسم المقري: أوائل بركة الدُّخول في التصوف أن تصدِّق الصادقين في الإخبار عن أنفسهم وعن مشايخهم)[4].

وعن أبي نصر السرَّاج أنّه قال: الناس في حفظ الآداب على ثلاث طبقات:

الطبقة الأولى: أهل الدنيا، وأدبهم في البلاغة والفصاحة، وحفظ العلوم، وأسماء الملوك، وأشعار العرب.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: الرايسي.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

والثانية: أهل الدِّين، وأدبهم في رياضة النفوس، وتأديب الجوارح، وحفظ الحدود، وترك الشهوات.

والثالثة: أهل الخصوصيَّة، وأدبهم في طهارة القلوب، ومراعاة الأسرار، والوفاء بالعهود، وحفظ الأوقات، وقلة الالتفات بالخواطر، واستواء السر والعلانية، وحسن الأدب في مواقف الطلب، وأوقات الحضور، ومقامات القرب.

(وعن الشَّيخ أبي الفضل حسن السَّرَخْسي يقول: الماضي لا يُذكر، والمستقبل لا يُنتظر، وما في الوقت يُعتبر، وحقيقة العبودية شيئان: الافتقار إلى الله تعالى، وهذا من أصل العبودية، وحسن القدوة برسول الله ﷺ، وهو الذي ليس للنفس فيه نصيب)[1].

وعن الشَّيخ أبي الحسن الخَرَقَاني: وارث الرسول ﷺ من اقتدى بفعله، لا مَنْ سوَّد وجه الورق. (ما بقي فيّ لغير الله شيء، ولا في صدري لغيره قرار منذ أربعين سنة.

وعن أبي علي الجُوْزَجاني:)[2] الصوفي هو الفاني من حاله، الباقي في مشاهدة الحق، لم يكن له عن نفسه أخبار، ولا مع غير الله قرار، وهو الموصوف بالولاية.

والوليُّ: هو الذي يتولَّى عبادة الله وطاعته، فعبادته تجري عليه على التوالي من غير أن يتخللَّها عصيان، فلا يكون صوفيًّا ووليًّا إلا بعد قيامه بحقوق الله تعالى على الاستقصاء والاستيفاء، ودوام حفظ الله إيَّاه في السَّراء والضَّراء، فإنَّ الله يتولى الصالحين.

والصوفيُّ لا بدَّ أن لا يكون للشرع عليه اعتراض، ومن كان للشرع عليه اعتراض فهو مغرور مخادع، حكي أنَّ أبا يزيد البِسْطَامي قدَّس الله سرَّه قصد بعضَ من وُصف بالولاية، فلمَّا أتى مسجده قعد ينتظر خروجه، فخرج الرجل ورمى ببزاقه تجاه القِبْلة،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

فانصرف أبو يزيد ولم يسلِّم عليه، وقال: هذا رجل غير مأمون على أدبٍ من آدابِ الشَّريعة، فكيف يكون أمينًا على أسرار الحقِّ؟!

[وعن الإمام الغزالي أنَّه قال في «بيان تبديل أسامي[1] العلوم»: الناس تصرَّفوا في اسم الفقه، فخصوه بعلم الفتاوى، والوقوف عليها وعلى دقائقها، واسم الفقه في العصر الأول كان مطلقًا على علم الآخرة، ومعرفة دقائق آفات النفوس، والاطلاع على الآخرة، وحقارة الدنيا.

وفي «تفسير الكاشاني»: كل عالم لم يعمل بعلمه فهو والحمار سواء.

وفي «رسالة القُشَيْري» عن إبراهيم الخوَّاص أنَّه يقول: ليس العالم بكثرة الرواية، إنما العالم من اتبع العلم واستعمله، فاقتدى بالسُّنن وإن كان قليلًا. وفقنا الله لفقه الخطاب وجعلنا ممن سمع فأجاب.

وفي «بستان أبي اللَّيث» في باب الحثِّ[2] على طلب العلم: إذا أخذ الإنسان حظًّا وافرًا من الفقه فينبغي أن لا يقتصر على الفقه، لكن ينظر في علم الزهد، (وفي كلام الحكماء وشمائل الصالحين، فإنَّ الإنسان إذا تعلَّم الفقه ولم ينظر في علم الزهد والورع)[3] والحكمة قَسا قلبُه، وساء خلقُه، والقلب القاسي بعيد من الله تعالى، انتهى][4].

وفي متفرقات «الظَّهِيْرِيَّة»: سأل سفيان الثوري عن عبد الله بن المبارك، وقال: من النَّاس؟ فقال: الفقهاء. فقال: من الملوك؟ فقال: الزُّهاد، فقال: من الأشراف؟ فقال: الأنبياء، فقال: من السَّفلة؟ فقال: الظلمة.

---

(١) أ: أصامي.

(٢) ض: الحنث.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: ع.

[وقد كان علماؤنا المتقدمون رحمهم الله منصفين عالمين، قد وجدوا حظًّا وافرًا من الزهد، ويطلبون المزيد من أهله، ويتبركون بأوقات المشايخ وأهل الزهد، وإذا أشكل عليهم جواب المسألة لاختلاف الأدلة سألوا أهل العلم العارفين بالله تعالى؛ لأنهم أقرب إلى التوفيق عندهم، وأبعد عن الهوى والمعصية.

وكان الشَّافعي رحمه الله إذا اشتبهت عليه المسألة لاختلاف العلماء فيها، وتكافؤ الاستدلال عليها، رجع إلى أهل المعرفة فسألهم، حتى روي أنّه كان يجلس بين يدي شيبان الرَّاعي كما يقعد الصبي بين يدي المعلم، ويسأله: كيف يفعل في كذا؟ وكيف يصنع في كذا؟ فيُقال له: مثلك يا أبا عبد الله في علمك وفقهك تسأل هذا البدوي، فيقول: إنَّ هذا وُفِّق لما علمناه.

وقد كان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين يختلفان إلى معروف بن فيروز الكَرْخي ولم يكن يحسن من العلم ما يحسنانه، وكانا يسألانه. كذا في «قوت القلوب»][1].

وقال في «العوارف»: إنَّ الله تعالى ألبس في قلوب أهل المعرفة من عباده ملابس العرفان، وخصَّهم من بين عباده بخصائص الفرقان، فصارت ضمائرهم من مواهب الأنس مملوءة، ومرأى[2] قلوبهم بنور القدس مجلوَّة، فعَمُوا عن غير الله، ونطقوا بالله، وساروا إلى الله، وأعرضوا عما سوى الله، خرق الحجبَ أنوارُهم، وحالت[3] حول العرش أسرارُهم، سكوتٌ نظَّارٌ غُيَّبٌ حضَّار، ملوكٌ تحت الأطمار.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: مرائي.

(٣) أ: جالت.

[١٢٣ ـ معروف الكَرْخي[١]]

أبو محفوظ، معروف بن فيروز الكَرْخي، قُدِّس سره.

ويقال: معروف بن علي، وهو من أجلة مشايخ بغداد، وكان مجابَ الدعوة، ومن الأبدال.

وفي «الفتاوى الصوفية» عن أبي بكر الوَرَّاق، قال: لم يزل في الأمم أخيار وأبدال وأوتاد على المراتب، وهم الذين كانوا مرجوع إليهم عند الضُّرورات والنَّائبات والمصائب، كما ذكر عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «في هذه الأمة أربعون على خلق إبراهيم، وسبعة على خلق موسى، وثلاثة على خلق عيسى، وواحد على خلق محمد»[٢]، صلوات الله وسلامه على نبينا وعليهم، فهم على مراتبهم سادات الخلق والدين، بهم ينظر ربهم، ويدفع بهم البلاء.

وسمعت أبا عُثمان المقري رحمه الله يقول: البدلاء أربعون، والأمناء سبعة، والخلفاء من الأئمة ثلاث، والواحد هو القطب، والقطب عارف بهم جميعًا، ويتشرف عليهم، ولم يعرفه أحد ولا يتشرف عليه، وهو إمام الأولياء، والثلاثة الذين هم الخلفاء من الأئمة يعرفون السَّبعة، ويعرفون الأربعين، وهم البدلاء، ولا يعرفهم البدلاء، والأربعون يعرفون سائر الأولياء من الأئمة، ولا يعرفهم من الأولياء أحد، فإذا نقص واحد من الأربعين أبدل مكانه من الأولياء، وكذا في السبع والثلاث والواحد، هكذا إلى أن تأتي الساعة.

---

(١) انظر ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي (٨٠ ـ ٨٦)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٩/ ٣٣٩)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (١٣/ ٣٩٩)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص٢٨٠ ـ ٢٨٦)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٦٩).

(٢) ذكره السلمي في «تفسيره» (١/ ١٧٣) بلا سند.

وفي الباب السادس عشر من «الفتوحات المكية»: اعلم أنَّ الأوتاد الذين يحفظ الله بهم العالم أربعة لا خامس لهم، وهم أخص من الأبدال.

والأبدال في هذا الطريق لفظ مشترك، يطلقون الأبدال على من تبدَّلت أوصافه المذمومة بالمحمودة، ويطلقونه على عدد خاص، وهم أربعون عند بعضهم لصفة يجتمعون فيها.

ومنهم من قال: عددهم سبعة، والذين قالوا: سبعة منهم[1] من جعل السبعة الأبدال خارجين عن الأوتاد متميزين، ومنهم من قال: إنَّ الأوتاد الأربعة من الأبدال، فالأبدال سبعة، ومن هذه السبعة أربعة هم الأوتاد، واثنان هما الإمامان، وواحد هو القطب، وهذه الجملة هم الأبدال.

وقالوا: سموا أبدالًا لكونهم إذا مات واحد منهم كان الآخر بدله، ويؤخذ من الأربعين، ويكمل الأربعين بواحد من الثلاثة، ويكمل الثلاثة بواحد من صالح المؤمنين.

(وكان معروف الكَرْخي من موالي علي بن موسى الرضا، وكان أبواه نصرانيَّان أسلما بين يدي موسى الرضا)[2]، وكان صاحبًا للإمام علي بن موسى الرضا، فازدحم الشيعة يومًا على باب علي بن موسى الرضا فكسروا ضلع معروف، فمات سنة إحدى ومئتين ببغداد، وقبره فيها يزار ويتبرَّك بتراب قبره، وهو التِّرياق المجرَّب.

وكَرخ محلَّة ببغداد.

(استوصى رجل من معروف، فقال: احذر أن لا يراك الله إلا في زي مسكين.

---

(١) ض: منها.

(٢) ساقطة من: ع.

وسئل عن المحبة، فقال: المحبة ليست من تعليم الخلق، إنما هو مواهب الحق، وفضله)[1].

ولمعروف الكَرْخي في علم الباطن ومعرفة الحقِّ طريقان؛ فالطريق الأول بينه وبين النبيِّ ﷺ أربعة من رجال الله وأوليائه:

* * *

[١٢٤ ـ داود الطائي[2]]

الأول: أبو سُليمان داود بن نصر الطَّائي.

وكان من مشايخ أهل التَّصوف وساداته، وأوَّلَ من انفرد من خواصِّ أهل السنة بالتصوف، واشتهر بهذا الاسم من بين هؤلاء الأكابر، وهو مرشد معروفٍ الكَرْخي، ومريد الحبيب العَجَمِي الرَّاعي في الطريقة.

وكان في الفقه من أقران أبي يوسف ومحمد، أخذ الفقه عن أبي حنيفة، وكان له معرفة تامة في الحديث والنحو وأيام الناس، ثم تعبَّد ولم يتكلم في شيء من ذلك، واختار العزلة عن الناس.

أوصى إلى معروف الكَرْخي: يا بنيَّ، إن أردْتَ السلامة فسلِّم على الدنيا، وإن أردْتَ الكرامة فكبِّر على الآخرة[3].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٦/ ٣٦٧)، و«المعارف» لابن قتيبة (٥١٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٧/ ٤٢٢ ـ ٤٢٧)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص٢٠٠ ـ ٢٠٣)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٣٣٥).

(٣) ع: الدنيا.

[وقال: صم [عن] الدنيا، وأفطر على الموت؛ لتشريك الرضوان من الجنة فتخرج من الدنيا ريَّانًا.

وكان في علم الشَّريعة من المجتهدين، وفي علم الآخرة من علماء اليقين.

قال ابن قتيبة: جلس في بيته عشرين سنة، ومات في سنة خمس وستين ومئة.

قال الفضل بن دكين: حضرت في جنازته، فما رأيتها من كثرة الخلق][1].

* * *

[١٢٥ ـ الحبيب العَجَمِي[2]]

والثاني: الحبيب العَجَمِي، ويكنى أبا محمَّد الفارسي.

أخذ الطريقة عن الحسن البصري، وهو ثالث الوسائط بين معروفٍ والنبي ﷺ، ورابعه علي بن أبي طالب، أخذ الحسن هذا العلم عن علي رضي الله عنه، وهو عن رسول الله ﷺ.

[قال أبو طالب المكِّي في «قوت القلوب»: لما دخل علي رضي الله عنه البصرة جعل يخرج القصَّاص من المسجد، ويقول: لا يُقَصُّ[3] في مسجدنا، حتى انتهى إلى الحسن وهو يتكلَّم في هذا العلم، فاستمع إليه، ثم انصرف ولم يخرجه[4].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «صفة الصفوة» لابن الجوزي (٢/ ٣٣٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٦/ ١٤٣ ـ ١٤٤)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٨/ ٣٩٣)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص١٨٢ ـ ١٨٦).

(٣) أ: تقص.

(٤) انظر: «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (١/ ٢٥٦).

وكانت مجالس الحسن مجالسَ الذِّكر، يخلو فيها مع إخوانه وأتباعه من النُّساك والعبَّاد في بيته، فيقول: هاتوا انشروا النور، فيتكلم عليهم في هذا العلم من علم اليقين والقدرة، وفي خواطر القلوب وفساد الأعمال ووسواس النفوس، فربما قنع أصحاب الحديث برأسه، فاختفى من ورائهم ليسمع ذلك، فإذا رآه الحسن قال له: يا لكع! وأنت ما تصنع هاهنا، إنما خلونا مع إخواننا نتذاكر.

والحسن رحمه الله هو إمامنا في هذا العلم الذي نتكلَّم فيه، إثره نقفوا، وسبيلَه نتَّبع، ومن مشكاته يستضيء أحدنا بإذن الله تعالى، إمامًا عن إمام إلى أن ينتهي ذلك إليه.

وكان من خيار التابعين بإحسان، لقي سبعين بدريًّا، ورأى ثلاثمئة صحابي.

وكان قتادة العدوي يقول: عليكم بهذا الشيخ، فوالله ما رأينا أحدًا لم يصحب رسول الله ﷺ أشبه بأصحاب رسول الله ﷺ منه.

وكان الحسن رحمه الله أول من أنهج سبيل هذا العلم وفتق الألسنة بها، ونطق بمعانيه، وأظهر أنواره، وكشف قناعه، وكان يتكلَّم بكلام لم يسمعوه من أحد من إخوانه، ثم كان يتكلم بهذا العلم بعده الحبيب العَجَمِي.

وله حكايات عجيبة[1] مشهورة، منها: أنّه تقدَّم يومًا لصلاة الفجر في الإمامة؛ لغيبة الحسن البصري، فجاء الحسن واقتدى به، فلمَّا تم صلاته أعاد الحسن صلاته؛ لأنّه لم يكن فصيحًا بمثابة الحسن، فنودي أنَّه قُبِلَتْ صلاتك هذه بطفيل الحبيب في عمرك، وأنت رفضتها بنفسك.

وفي «قوت القلوب» في باب شرح مقام الشوق، في ذكر وصف بعض المحبوبين

---

(١) ساقطة من: أ.

من المكاشفين: إنَّ الحسن اختفى من الحجَّاج عند حبيب العَجَمِي، وكان يسعى به، فدخل عليه الشرط، ففزع الحسن فقال له حبيب الفارسي: اقعد ورائي فإنهم لا يرونك، فقال: ويحك وما يغني عني وراءك، فقال له: اقعد حتى تبصر، قال: فدخل الشرط، فقالوا: أين الحسن؟ قيل لنا: إنّه عندك، فقال: هل ترون شيئًا؟ ففتَّشوا الدار كلها وخرجوا وهم لا يرونه. فقال له الحسن: كيف لم ينظروا إليَّ؟ قال: إنك كنت عند الله تعالى، فلم يروك، ولو كنت عندي لأبصروك. قال له الحسن: إني قد رأيتك لما دخلوا همست بشيء فهل ذكرْتَ اسم الله الأعظم؟ قال: فأما الاسم الأعظم فلا أحسنه، ولكن قلت: اللهم أحيله عندك حتى لا يبصروه.

وكان حبيب هذا أبو محمَّد من البُلَّه وأهل السلامة والغفلة، وله إجابات وإظهار كثير من الآيات، والحسن إمام الأئمة من العلماء وهو فوقه درجات، وكانت توبته وزهده في الدنيا على يديه، حضر مجلسه يومًا في طلب غريم له يتقاضاه، فوقع كلام الحسن في قلبه فترك للغريم دينه، وفرق أمواله وأعتق غلمانه، وكان له ثلاثون غلامًا، كل غلام تجارة، فخرج من ذلك كله][1].

الطريق الثاني: فبيْن معروفٍ الكَرْخي وبيْنَ النبيِّ ﷺ ستة رجال:

الأول: أبو الحسن الرضا علي بن موسى رحمه الله، وكان بوابًا له كما تقدم، مات في اثنين ومئتي سنة، وكان سنه تسعًا وأربعين سنة، وقبره بطوس.

والثاني: موسى الكاظم بن الإمام جعفر الصادق، مات رحمه الله ببغداد مسمومًا في سنة سبع وثمانين ومئة، وقيل: إنَّه توفي في حبس هارون.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

[١٢٦ ـ جعفر الصَّادق[١]]

والثالث: أبو عبد الله الصَّادق، جعفر بن محمَّد البَاقر، وأمه [أم] فروة بنت القاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصِّديق رضي الله تعالى عنهم.

مات رحمه الله في سنة ثمان وأربعين ومئة.

وكان صاحب الطبقة العالية في الفقه والاجتهاد، وعلم اليقين، ومعرفة الحق، وله الأخلاق العالية، والفتوى الظاهرة، وكان له نسبتان في هذه الطريقة:

نسبة إلى أبيه الإمام محمَّد الباقر، وهو أخذ عن أبيه زين العابدين علي بن الحسين، وهو عن أبيه الحسين بن علي، وهو عن أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

والنسبة الثانية إلى أب أمه القاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، وكان القاسم من الفقهاء السبعة، وإمامَ أهل اليقين، أخذ ذلك العلم والذِّكر الخفي والتَّلقين من سلمان الفارسي، وهو أخذ الذكر والتلقين وتعلم دقائق هذا العلم من أبي بكر رضي الله عنهما، وكان لسلمان رضي الله عنه شرف صحبة رسول الله ﷺ وبركة خدمته، وأبو بكر رضي الله عنه أخذ عن رسول الله ﷺ (هذا العلم، وتشرف بتلقينه، وخصَّه به ﷺ)[٢]، كما روي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «ما صب الله في صدري شيئًا إلا صببْتُه في صدر أبي بكر»[٣].

وروي أنّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ، فقال: دلني على

---

(١) انظر ترجمته في «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٥/ ١٥٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠/ ١٠٤ ـ ١٠٥)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ١٢٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ٢٨)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ١٢٦).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٤١٩): من المفتريات المعلوم بطلانها ببديهة العقل.

أقرب الطرق إلى الله تعالى، وأسهلها على عباده، وأفضلها عند الله؟ فقال: «يا علي، عليك بمداومة الذكر في الخلوات»، فقال علي: أهكذا فضيلة الذكر، وكل الناس ذاكرون الله تعالى، فقال ﷺ: «لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول: الله الله»، فقال علي: كيف أذكر يا رسول الله؟ فقال: «غمِّضْ عينيك واسمع مني ثلاث مرات، ثم قل ثلاث مرات وأنا أسمع» فقال رسول الله ﷺ: «لا إله إلا الله» ثلاث مرات مغمضًا عينيه رافعًا صوته، ثم قال علي رضي الله عنه ثلاث مرات مغمضًا عينيه رافعًا صوته[1].

ثم لَقَّن علي رضي الله عنه الحسن البصري، ثم الحسن البصري لقن الحبيب العَجَمِي، ثم الحبيب لقن داود الطائي، ثم داود لقن معروف الكَرْخي، ثم لقن معروفٌ سريَّ بن المغلس السَّقَطي، ثم سري لقن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، ثم الجنيد لقَّن كثيرًا من أجلتهم الشَّيخ علي الرُّوْذْبَاري[2]، وهو لقن الشَّيخ أبا علي الكاتب، وهو لقن الشَّيخ أبا عُثمان المغربي، وهو لقن الشَّيخ أبا القاسم الكُرْكاني، وهو لقن الشَّيخ أبا بكر النَّسَّاج، وهو لقن الشَّيخ الإمام أحمد الغزالي، وهو لقن الشَّيخ ضياء الدِّين أبا النجيب السُّهْرُوَرْدِي، وهو لقن عمَّار بن ياسر، وهو لقن الشَّيخ نجم الدِّين الكُبْرَى، وهو لقن الشَّيخ مجد الدِّين البغدادي، وهو لقن الشَّيخ رضي الدِّين علي لَالَا، وهو لقن الشَّيخ جمال الدِّين الجوزَقاني، وهو لقن الشَّيخ عبد الرَّحمن إسفراييني كَسْرَفي[3]، وهو لقن الشَّيخ علاء الدولة أحمد بن محمَّد البَيَابانكي[4] السِّمْناني، وهو لقن الشَّيخ محمود نور الدِّين المردقاني، وهو لقن السيِّد علي بن شهاب الهَمَذاني صاحب

---

(١) لم نقف له على أصل، وروى مسلم (١٤٨) قوله ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حتى لاَ يُقَالَ في الأرض الله الله» من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) ض: الروربار ي. أ: الروذباذي. ع: الروبادي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) في الأصل: البيانكي.

«الأوراد الفتحية» و«كتاب ذخيرة الملوك»، وهو لقن الشَّيخ إسحاق الختلاني، وهو لقن الشَّيخ السيِّد عبد الله برزش آبادي جد نقيب الأشراف في الممالك العثمانية السيِّد الشريف محترم، وهو لقن الشَّيخ محمَّد الرشيد البيدوازي، وهو لقن الشَّيخ شاه بيدوازي، وهو لقن الشَّيخ المخدومي الأعظم حاجي محمَّد خيوشاني، وهو لقن الشَّيخ المخدومي عبد اللطيف الجامي مرشد السُّلطان الغازي السُّلطان سليمان بن السُّلطان سليم خان، وهو لقن الشَّيخ العارف بالله محمَّد بن يوسف السَّمَرْقندي منتسبًا[1] والفركتي مولدًا، وأنا تشرفت بحمد الله تعالى بتلقينه، كما أخذه عن شيخه ماجدًا عن ماجد.

وكان لشيخنا وسندنا[2] محمَّد السَّمَرْقندي نسبة تلقين إلى الشَّيخ أبي بكر الكَفوي، وعنعنة من طريق السيِّد عبد القادر الكيلاني، وإلى سيد الطائفة الجنيد البغدادي، وللشيخ أبي القاسم الكُرْكاني نسبة تلقين، وأخذ طريقه إلى الشَّيخ أبي الحسن الخَرَقَاني علي بن جعفر، وهو قطب زمانه، وغوث أوانه، اقتبس أنوار الطريقة من روحانية سلطان العارفين الشَّيخ أبا يزيد البِسْطَامي، (وهو رباه في عالم المعنى)[3].

وكان أبو يزيد البِسْطَامي أخذ وتربى من روحانية الإمام جعفر الصادق، وكان أويسي المشرب، وجعفر الصادق أخذ من جده لأمه القاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم، وهو أخذ عن سلمان الفارسي، عن أبي بكر رضي الله عنه.

وفي «الفتاوى الصوفية» في الباب الثاني نقلًا عن «الإرشاد»: ينبغي للمريد تحصيل

---

(١) ع: نسبا.

(٢) أ: سيدنا.

(٣) ساقطة من: ع.

شيء من العلوم يصح به اعتقاده وعبادته، وليقلِّد أحدًا في الفقه كأبي حنيفة، والشَّافعي، ومالك، وابن حنبل من الأئمة، وليأخذ من أقاويل الأئمة ما هو أقرب من الفتوى، وليترك الرخص، وليقلد شيخًا في سلوك طريق الحق، فإنَّ من لا شيخ له فشيخه الشيطان، وليعرض على شيخه ما يجري في خاطره، وما يرى في نومه ليميِّز الشَّيخ الرحماني عن الشيطاني، وليتب أولًا من كل زلة صغيرها وكبيرها، وسرها وجهرها.

ويجتهد في إرضاء الخصوم، (واستحلالهم من الغيبة والبهتان، والشتم ورد المظالم)[1]، ثم ليترك العلائق من المال والجاه وحب الدنيا، فإنَّ العلائق أشدّ حجابًا بين العبد وبين الله تعالى، ولينظر إلى نفسه بالحقارة، وليكن مجدًا إلى الطاعة من غير كسل ووقفة وفترة[2]، (والفترة رجوع عن الإرادة، وخروج منها، والوقفة سكون عن السير باستيلاء حالات الكسل، وكل مريد وقف[3] في ابتداء إرادته لا يجيء منه شيء)[4].

وإذا جرَّبه شيخه (فيجب أن)[5] يلقنه ذكرًا من الأذكار، على ما يراه شيخه، فيأمره أن يذكر الاسم بلسانه، ثم يأمره أن يستوي قلبه مع لسانه، وأن يكون أبدًا على الطهارة، وأن لا يكون نومه إلا عليها، وليس من آداب المريد كثرة الأوراد بالظاهر، واستدامة الذكر بالقلب أتم للمريد، إلى هنا.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: وفتور.

(٣) ض: وقضاء.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض: (فيحث أو).

الكتيبة الثانية في تلامذة أصحاب الإمام

[١٢٧ ـ محمَّد بن سَماعة[١]]

محمَّد بن سَماعة بن عبيد الله بن هِلال بن وكيع، أبو عبد الله، الإمام، التَّميمي.

كان من بني تميم، أحد الثِّقات الأثبات.

حدّث عن الليث بن سعد، وأبي يوسف الإمام القاضي، ومحمَّد بن الحسن الإمام، وأخذ الفقه عن أبي يوسف ومحمَّد والحسن بن زياد، وهم أخذوا عن أبي حنيفة رحمه الله.

وكتب «النوادر» عن[٢] أبي يوسف ومحمَّد، وروى الكتب والأمالي عنهما.

قال الصَّيْمَري: محمَّد بن سماعة من أصحاب أبي يوسف ومحمَّد، ولد سنة ثلاثين ومئة، ومات سنة ثلاث وثلاثين ومئتين، وهو ابن مئة وثلاث سنين، بلغ هذا السن وهو يركب الخيل ويفتض الأبكار.

وكان يصلي كلَّ يوم مئتي ركعة، ولي القضاء للمأمون ببغداد بعد موت يوسف ابن الإمام أبي يوسف، في سنة اثنتين وتسعين ومئة، فلما ضعف بصره استعفى فعزل، وضم عمله إلى إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، وتوفي بعده بمدة طويلة، ولما مات قال ابن معين: مات ريحانة العلم من أهل الرأي.

له «كتاب أدب القاضي»، و«كتاب المحاضر والسجلات»، وله «النوادر».

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٦٨ ـ ١٧٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص٢٤١ ـ ٢٤١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٠١٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٢٨٠)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١٥٣).

(٢) أ: إلى.

أخذ عنه العلم وتفقه عليه الإمام الفقيه أبو جعفر أحمد بن أبي عمران البغدادي، والشَّيخ الإمام بكر بن محمَّد القمي، والإمام عبد الله بن جعفر أبو علي الرَّازِي.

[وعن الصَّيْمَري أنه قال: سمعت الشَّيخ أبا بكر محمَّد بن موسى الخُوَارِزْمِي إمامنا وأستاذنا يقول: كان سبب كتب محمَّد بن سماعة النوادر عن محمَّد أنه رآه في النوم كأنه يثقب الإبر فاستعبر ذلك فقيل له: هذا رجل ينطق بالحكمة والمعرفة فاجهد أنْ لا يفوتك منه لفظ، فبدأ ذلك اليوم بكتب النوادر. قال محمَّد بن سماعة: أقمت عنده أربعين سنة لم تفتني التكبيرة إلا يومًا واحدًا مات فيه ابني كذا في الجواهر المضية][1]

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الرابع[2] من القسم الأول من كتاب الطلاق: وحكى[3] ابن سَماعة عن محمَّد رحمه الله، قال: كنا عند محمَّد بن الحسن رحمه الله، فسئل عمن قال لامرأته: أنت طالق عدد الشَّعر الذي على فرجك، وقد كانت أَطْلَتْ، فبقي محمَّد بن الحسن متفكِّرًا فيه، وشبَّهه بظهر الكفِّ، ثم أجمع رأيه على أنه إنْ قال: أنت طالق بعدد الشعر الذي على ظهر كفي وقد أطلى أنه لا يقع عليه[4] شيء، وإن قال: بعدد الشعر الذي في بطن كفي أنه يقع واحدة.

قال أبو الليث: لأنَّه إذا قال: عدد الشعر الذي على ظهر كفي يقع على عدد الشعور النابتة، فإن لم يكن له شعر لم يوجد الشرط، وإذا قال: بعدد الشعر الذي في

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: السابع.

(٣) أ: قال.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

بطن كفي فإنَّه لا يقع على عدد الشعر؛ لأنّه لا يكون فيه شعر أبدًا[1]، فصار كأنه قال: أنت طالق وسكت وقعَتْ واحدة.

[وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل معاملة المسلم المستأمن من كتاب السِّير: حربي دخل دارنا بأمان ومعه ابنه أو ابن غيره من أهل الحرب، فباع ابن نفسه لا يجوز باتفاق الروايات، ويجوز بيع ولد غيره، ولو أنَّ ملك أهل الحرب أهدى إلى الخليفة، ذكر في «المجرد» أنه يطيب للمهتدَى إليه إلا أن يكون من محارم المهدِي، أو أمَّ ولده فإنهم يعتقون.

وروى هشام: أنَّ الحربي إذا أهدى بنته إلى الإمام فهي حرَّة، وكان لها أن ترجع إلى دار الحرب، وروى الحسن عن أبي حنيفة وابن سماعة عن محمَّد أنَّ الحربيّ إذا باع أباه أو ابنه في دار الحرب لا يجوز، فإن أخرجه المشتري إلى دار الإسلام يملكه ما لم يكن بيننا أمان.

فالحاصل: أنَّ الحربيّ إذا باع أباه أو ابنه في دار الحرب من المسلم المستأمن يكون باطلًا، وهو رواية الحسن عن أبي حنيفة، ورواه هشام عن محمَّد سواء كان يرى البائع جواز البيع أو لا يرى، في قول عامة المشايخ، منهم الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل.

وقال أبو الحسن الكَرْخي: إن كان البائع الحربي يرى جواز هذا البيع جاز وإلا فلا.

وروى ابن سماعة عن أبي يوسف: أنَّ الحربي إذا باع ولده في دار الحرب من حربي آخر أو من مسلم مستأمن جاز عند أبي حنيفة، ولا يجبر على الرد إذا خوصم في الرد، وعند أبي يوسف إذا خوصم في الرد يجبر على الرد عليهم.

---

(١) ساقطة من: ع.

وعن أبي نصر الدَّبُّوسي: أنه إن باع الحربي من مسلم مستأمن لا يجوز، وإن باعه في دار الحرب من حربي آخر وسلَّمه إليه مَلكه المشتري.

الصَّحيح ما قلنا: إنه لا يجوز بيع الحربي ولده في دار الحرب، واتفقت الروايات على أنه لا يجوز بيعه في دار الإسلام، ومتى لم يجز البيع في دار الحرب على قول العامة، فإن أخرجه المشتري إلى دار الإسلام اختلف المشايخ فيه؛ قال بعضهم: يملكه لأنَّ البيع وإن بطل فمتى أخرجه جبرًا ملكه بالقهر المبتدأ، وقال بعضهم: يكون حرًا؛ لأنَّ البائع لا يملك التصرف فيه لا بيعًا ولا وطئًا، فلا يملك المشتري بالإخراج إلى دار الإسلام، وقال بعضهم: إن كان البائع يرى جواز هذا البيع لا يملكه المشتري بالإخراج إلى دار الإسلام، أخرجه طائعًا أو مكرهًا، وإن كان البائع لا يرى جواز هذا البيع إن أخرجه المشتري كرهًا يملكه، وإن أخرجه طوعًا لا يملكه.

والصحيح: أنه إذا أخرجه كرهًا يملكه، وإن جاء به وهو طائع لا يملكه؛ سواء أكان البائع يرى جواز هذا البيع أو لا يرى.

وإن تزوج المسلم المستأمن حربية في دار الحرب، ودفع الصداق إلى أبيها، وفي قلبه أن[1] يبيعها إذا أخرجها إلى دار الإسلام؛ ذكر في «السير الكبير»: إن خرجت طائعة فهي حرة، وإن خرجت مكرهة كما يخرج الأسير فهي مرقوقة، وإن اختلفا؛ فقالت المرأة: خرجت طائعة وأنا حرة، وقال الرجل: أخرجتها مكرهة وهي رقيقة لي، فإنّه ينظر إليها إن جاء بها مربوطة كما[2] يجاء بالأسير كان القول قول الرجل، وإن كان بخلاف ذلك كان القول قول المرأة، فتكون حرَّة. انتهى «قاضي خان»][3].

---

(١) أ: أنه.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: ع.

[١٢٨ ـ أبو حفص الكبير[١]]

الشَّيخ الإمام، أبو حفص الكبير، أحمد بن حَفص البُخاري.

أخذ الفقه عن محمد، وكتب «النوادر»، وروى عنه.

وعن السِّمْناني: كان ببخارى جماعة من أصحابه لا يحصون، كلُّهم تفقَّهوا على أبي حفص الكبير وأخذوا عنه العلم.

وعن شمس الأئمة: قدم محمَّد بن إسماعيل البُخاري ببخارى في زمن أبي حفص الكبير، وجعل يفتي، فنهاه أبو حفص وقال: لست بأهل له. فلم ينتهِ حتى سئل عن صبيين شربا من لبن شاة أو بقرة، فأفتى بثبوت الحرمة، فاجتمع النّاس عليه وأخرجوه من بُخارى.

وفي باب الكراهية، المعلمة بعلامة العين، من «واقعات الصَّدر الشَّهيد»، وكذا في فصل حقوق[٢] الزوجين من «فتاوى قاضي خان»: رجل له امرأة لا تصلي يطلقها حتى لا يصحب امرأة لا تصلي، فإن لم يكن له مال يعطي مهرها فالأولى أن يطلق، قال أبو حفص الكبير: لأنْ لقي الله ومهرها في عنقه أحبُّ من أن يطأ امرأة لا تصلي.

وفي فصل الوتر من «الجواهر» للشيخ طاهر الشهير بسعد نمدپوش[٣]، من تلامذة السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني[٤] الخُوَارِزْمِي: هل يجهر الإمام بالقنوت؟ قال محمَّد بن

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠/ ١٥٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٦٦ ـ ١٦٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص٩٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١٨٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٩ ـ ٤٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: نمديوش. ع: نموش.

(٤) ع: الكرماني.

الفضل: يخافت، كذا جرت العادة في مسجد أبي حفص الكبير رحمه الله ببخارى، وقال صاحب الذخيرة مولانا برهان الدين: استحسنوا الجهر في بلاد العجم ليتعلَّموا، وأما المقتدي فهو مخير إن شاء أمَّن وإن شاء سكت، كله مروي على «الاختلاف بين أبي يوسف ومحمد».

وفي الباب الثامن والعشرين من «روضة يحيى بن علي بن محمَّد الزَّنْدَوِيْستي»، قال: سمعت جدي أبا[1] جعفر محمَّد بن عبد الله الزَّاهد يقول: كنْتُ أواظب جماعة أبي عبد الله بن أبي حفص الكبير، ففاتتني يومًا التكبيرة الأولى من صلاة الفجر، فلما سلم قمت إلى قضاء ما سبق وهي ركعة واحدة فرآني، فلما فرغت من صلاتي وقمت ناداني، فجئت إليه فجلست عنده فلم يتكلَّم بعد النداء حتى طلعت الشمس وحلت الصلاة، فقام وصلى ركعتين، ثم قعد وقال لي: السَّلام عليك يا أبا جعفر، فقلت: وعليك السلام، ما الأمر؟ فقال: لو فات عنك مالك لكان أحب إليَّ (مما فاتك من)[2] فضل التكبيرة الأولى، فإني سمعت أبا حفص الكبير يقول: سمعت محمَّد بن الحسن يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: سمعت حمَّادًا يقول: سمعت إبراهيم النَّخَعي يقول: سمعت علقمة يقول: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «(سمعت أنَّ الله تعالى يقول:)[3] ما من أحد تفوته تكبيرة الافتتاح من صلاته في جماعة إلا ندم يوم القيامة ندامة تكون أشد عليه من الموت أربعين ألف مرة، ومن فزع يوم القيامة أربعين ألف مرة؛ لما يرى[4] من الثواب لمن حافظ عليها وأدركها»[5].

---

(١) زائدة في أ: محمد.

(٢) ع: (من أن يتفوتك).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ع: روي.

(٥) لم نقف عليه في الكتب المسندة، وذكره الصفوري في «نزهة المجالس» (١/ ١٣٢).

وفي «حقائق المنظومة» عزواً إلى «المحيط»: المحبوس في موضع لا يجد فيه ماء ولا ترابًا طاهرًا يؤخِّر الصلاة إلى أن يجد ما يطهره عنده، وقال أبو يوسف: يصلي بالإيماء تشبيهًا بالمصلِّين ثم يعيد. ومحمَّد مع أبي حنيفة في رواية أبي حفص، ومع أبي يوسف في رواية أبي سليمان، قال بعض المشايخ: على قول أبي يوسف إنّما يصلي بالإيماء إذا لم يكن الموضع يابسًا، أما إذا كان يابسًا يصلي بالركوع والسجود.

وذكر حافظ الدِّين في «شرح المنظومة»: والحاصل أنّ محمدًا مع أبي يوسف في رواية أبي سليمان في أنه يتشبَّه بالمصلين ثم يعيدها، ومع أبي حنيفة في رواية أبي حفص الكبير البُخاري، والأصل أنّ نصب الشرائع بالرأي متعذر والصلاة بغير طهارة غير مشروع أصلًا فلا تجوز.

وفي «الحقائق» في باب محمَّد، في كتاب الأشربة: سئل أبو حفص الكبير عن شرب المثلث. فقال: لا يحل شربه. فقيل له: خالفت الشيخين، فقال: لا؛ لأنهما يُحلان لاستمراء[1] الطعام، والناس في زماننا يشربون للفجور والتلهي، وشربه للهو لا يحل إجماعًا، وعلى هذا الخلاف نبيذ التمر والزبيب إذا طبخ أدنى طبخة ثم علا واشتد وقذف بالزبد. من «جامع المحبوبي»[2]، و«فتاوى قاضي خان».

وفي «خلاصة الفتاوى» في الفصل الثاني من كتاب الدعوى: لو ادعى على آخر حقَّ المرور أو رقبة الطريق في داره، القول قول صاحب الدار، ولو أقام المدعي البيِّنة أنه كان يمر في هذه الدار لم يستحق بهذا شيئًا، ولو شهدوا أنّ له طريقًا فيها وسموا حدوده وبيَّنوا[3] طوله وعرضه بالذرعان يقضى له ذلك، وإن[4] لم يبينوا طوله وعرضه

---

(١) ع: لاستمرار.

(٢) ض: المجبوبي.

(٣) زائدة في أ: حدوده.

(٤) ع: و.

وحدوده لا تقبل، هذا في رواية الإمام أبي سليمان، وفي رواية الإمام أبي حفص الكبير إن لم يسموا[1] طوله وعرضه كان أجوز، وهو مقدر بعرض باب الدار الأعظم.

[وفي الفصل السادس، من كتاب السير في «الفتاوى»: سئل أبو حفص الكبير عن رجل أتى عيد المشركين وقد ترك في ذلك صلاة أو صلاتين، قال: إن كان منه تعظيمًا له كفر، وليس عليه قضاء صلاة أو صلاتين، ولو أتى ذلك للفسق لم يكفر، وقضى ما ترك من الصلاة.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» أيضًا: ولو شهدا أنه سرق من فلان ثوبًا، فقال أحدهما: إنه هروي، والآخر: إنه مَروي، ذكر في نسخ أبي سليمان أنه على الخلاف اعتبارًا باختلاف الشاهدين في لون البقر، وذكر في نسخ أبي حفص أنه لا تقبل الشهادة إجماعًا][2].

***

[١٢٩ ـ أبو سليمان الجُوْزَجاني[3]]

الشَّيخ الإمام موسى بن سليمان أبو سليمان الجُوْزَجاني.

نسبته إلى مدينة بخراسان مما يلي بَلْخ، يقال: جُوْزَجانة.

أخذ الفقه (عن محمَّد وكتب مسائل الأصول والأمالي، وكان رفيقًا لمعلَّى بن منصور في أخذ الفقه)[4]، ورواية[5] الكتب عن محمد، وأشهر نسخ

---

(١) ع: يستحق.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥١٨ ـ ٥١٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص٢٩٨ ـ ٢٩٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٥٦٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٥٤)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٢٣).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) زائدة في ع: الفقه.

«المبسوط» الذي هو الأصل في المذهب (نسخة أبي سليمان)[1].

وأخذ عنه الفقه كثير، منهم أبو بكر أحمد بن إسحاق الجُوْزَجاني، ومحمَّد بن سلمة، ونصير بن يحيى، وزياد بن عبد الرَّحمن، وزيد بن أسامة، وغسان بن محمد.

عرض عليه المأمون القضاء فلم يقبل، وقال: يا أمير المؤمنين، احفظ حقوق الله في القضاء ولا تولني[2] على أمانتك، فإني والله غير مأمون الغضب، ولا أرضى لنفسي أن أحكم في عباده، قال: صدقت، وقد أعفيناك، فدعا له بخير، ثم عرضه بعد ذلك على رفيقه المعلَّى فأبى، واستعفى، فأعفاه.

توفي بعد المئتين، وله «السير الصغير»، و«النوادر» و«كتاب الرهن»، وغير ذلك.

في «محيط السَّرَخْسي» في باب النية: ولو نوى بعد التكبير لا يجوز؛ لأنّ أول جزء من القيام خلا عن النيَّة فلا يتعيَّن للعبادة، فلا يتعيَّن الباقي[3] للعبادة أيضًا؛ لأنَّه بنى عليه، ويكون تكبيره للتطوع؛ لأنّه لا يحتاج إلى النيَّة المعينة.

وروي عن الكَرْخي أنه يجوز إذا نوى وقت الثَّناء[4]، ولو نوى بعد قوله: الله، قبل قوله: أكبر؛ لا يجزيه عند أبي حنيفة؛ لأنّه تصح التَّحريمة عنده بقوله: الله، وعند أبي سليمان الجُوْزَجاني: إن كان بحال لو سئل عنه أية صلاة تصلي؟ أمكنه أن يجيب عما يصلي من غير تفكر تجوز صلاته، ويكون ذلك نية.

ونية الكعبة شرط عن بعضهم، وعند بعضهم ليس بشرط؛ لأنَّ القيام لما تعين للصلاة بالنيَّة تعين الاستقبال للصلاة ضرورة، وقيل: إن كان يصلي إلى

---

(١) ساقطة من: ع. وزائدة في ع: (وكتب مسائل الأصول والأمالي).

(٢) ض: توليني. أ: تؤمني.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: القيام.

المحراب لا يشترط، وإن كان يصلي في الصحراء يشترط. إلى هنا من «المحيط».

وفي «فتاوى قاضي خان» في فضل أداء التراويح: وذكر أبو سليمان عن محمَّد: أنه سئل عن الرجل إذا أمَّ قاعدًا في شهر رمضان أيقوم القوم؟ قال: نعم في قول أبي حنيفة وأبي يوسف، ذكر قولهما خاصة.

قال بعض المشايخ: إنَّما ذكر قولهما؛ لأنَّ عنده لا يصح اقتداؤهم بالقاعد، وقال بعضهم: إنَّما ذكر قولهما لأنَّ عندهما المستحب للقوم أن يقعدوا، وفيه أيضًا في الفصل الرابع من كتاب الشهادات.

قال الفقيه أبو الليث: إذا سمعوا صوت امرأة من وراء[1] الحجاب؛ إن رأوا شخصها وشهد عندهم رجلان عدلان أنها فلانة جاز لهم أن يشهدوا وإن لم يروا وجهها، وأما إذا لم يروا شخصها لا يحل لهم أن يشهدوا على إقرارها، وهو اختيار الفقيه أبو الليث.

وذكر هو في «الفتاوى» عن نصير بن يحيى: أنّ ابنًا لمحمَّد بن الحسن دخل على أبي سليمان الجُوْزَجاني، فسأله أبو سليمان عن هذه المسألة، قال: كان أبو حنيفة يقول: لا يجوز له أن يشهد عليها حتى يشهد عندي جماعة أنها فلانة، وكان أبو يوسف وأبو بكر الإِسْكاف يقولان: يجوز إذا شهد عنده عدلان أنها فلانة وعليه الفتوى.

وفيه أيضًا في فصل العيوب، من كتاب الأضحية: ولو كانت الأضحية صحيحة العينين عنده، فأعورت بعدما أوجبها على نفسه، أو كانت سمينة فصارت عجفاء أو عرجاء؛ ذكر في رواية أبي سليمان: إن كان الرَّجل موسرًا لا يجوز له أن يضحي بها، وإن كان معسرًا جاز له ذلك، وفي رواية أبي حفص: يجوز معسرًا كان أو موسرًا؛ لما جاء عن علي رضي الله عنه أنه أجاز ذلك.

---

(١) ض: درأ.

[١٣٠ ـ مُعَلَّى بن منصور[1]]

أبو يحيى مُعَلَّى بن منصور الرَّازي.

روى عن أبي يوسف ومحمَّد الكتب والأمالي، وله «النوادر»، وشاركه في ذلك أبو سليمان الجُوْزَجاني، وهما من الورع والدين وحفظ الحديث والفقه بالمنزلة الرفيعة.

عرض عليهما المأمون القضاء فلم يتقلَّدا له، فأعفاهما المأمون، وسكن معلَّى بغداد، وأخذ الفقه عن أبي يوسف ومحمد، وأخذ عنه ابنه يحيى بن معلَّى.

مات معلَّى سنة إحدى عشرة ومئتين، وقد عاش بعد أبي سليمان بضع سنين.

قال الأَتْقاني في «شرح الهداية» في فصل البئر: وقد سكن معلَّى ببغداد، وسمع هشامًا وحماد بن زيد.

روى عنه محمَّد بن عبد الرحيم، وعلي الهيثم، في تفسير الأحزاب، والبيوع في صحيح البُخاري، قال البُخاري: مات ببغداد في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة ومئتين، ودخلنا عليه سنة عشرة ومئتين ولم يحدِّث عنه في الجامع بشيء، وإنما حدَّث عن رجل عنه. إلى هنا كلام الأَتْقاني.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الثالث، من كتاب الصلاة: ثم في كل صلاة يخافت فيها بالقراءة عند أبي حنيفة رحمه الله يأتي بالتسمية في الركعة الأولى عند قراءة الفاتحة، وروى عن ابن رجاء عن محمَّد: أنه يأتي بالتَّسمية على رأس الفاتحة

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٧/ ٣٤١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٩٢ ـ ٤٩٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٥٢٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٥٣ ـ ٣٥٤)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٧١).

والسورة في كل ركعة، وروى المعلَّى عن أبي يوسف: أنه يأتي بالتسمية في كل ركعة عند الفاتحة دون السورة، والله سبحانه أعلم.

***

[١٣١ ـ بشر بن غياث المَرِيْسِي[١]]

بِشْر بن غياث بن عبد الرَّحمن المَرِيْسِي المعتزلي.

أدرك مجلس أبي حنيفة، وأخذ نبذًا من العلم منه، ثم لازم أبا يوسف، وأخذ الفقه عنه، وتفقَّه عليه، وبرع فيه، حتى صار من أخص أصحابه، وله تصانيف وروايات كثيرة عن أبي يوسف.

وكان من أهل الورع والزهد، غير أنه رغب النَّاس عنه في ذلك الزَّمان؛ لاشتهاره بعلم الكلام والفلسفة، وخوضه في ذلك، وكان أبو يوسف يذمه ويعرض عنه، وأخذ حسين النجار عنه مذهبه، ذكره الصَّيْمَري.

والمَرِيْسِي بفتح الميم وكسر الراء: قرية بأرض مصر، وإليها ينسب بشر المَرِيْسِي، وإليه تنسب الطائفة المَرِيْسِية، مات سنة ثلاث وعشرين ومئتين.

وله في المذهب أقوال غريبة، منها جواز أكل لحم الحمار.

[وفي «روضة الزَّنْدَوِيْستي» في الباب الخامس والسبعين: ولو طبخ العصير أدنى طبخة ثم غلى واشتدَّ وقذف بالزَّبد حرم شربه عندنا، وحكمه حكم الخمر، غير أنه لا يكفر مستحلُّه؛ للاختلاف فيه، وذلك أنّ بشر بن غياث المَرِيْسِي يقول: إنَّ هذا

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٤٧ ـ ٤٥٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص١٤٢ ـ ١٤٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٥٦٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٩٣ ـ ٩٤)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٥٥).

يحل شربه، وحكمه حكم العصير، وسمي هذا باذقًا، إلا أن بيع هذا الباذق جائز عند أبي حنيفة، وقالا: لا يجوز][1].

* * *

[١٣٢ ـ بِشْر بن الوليد[2]]

القاضي بِشْر بن الوليد بن خالد الكِنْدي.

أحد أعلام المسلمين، وأحد المشاهير، وهو أحد أصحاب أبي يوسف خاصة، وعنه أخذ الفقه، وكان متقدمًا عند أبي يوسف، وروى عنه كتبه وأماليه.

ولي القضاء ببغداد في الجانبين جميعًا في زمان المعتصم بالله، فسعى به رجل وقال: إنه لا يقول: القرآن مخلوق، فأمر به المعتصم أن يجلس في منزله، فجلس، ووكل ببابه، ونهى أن يفتي أحدًا بشيء، فلما ولي المتوكل جعفر بن أبي إسحاق الخلافة أمر بإطلاقه، وأن يفتي النَّاس، ويحدثهم، فبقي حتى كبر سنه.

مات سنة ثمان وثلاثين ومئتين.

[وفي الفصل السادس عشر، من فصول مجد الدِّين محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني: إذا سمع من النّاس أنَّ فلانًا مات، أو رآهم صنعوا به ما يُصنع بالموتى وسعه أن يشهد على موته وإن لم يعاين ذلك.

وروى ابن سَماعة عن محمَّد: إذا أخبرك واحد عدل بالموت وسعك أن تشهد

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (١/ ٣٥٥)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي (١/ ١٣٨)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠/ ٦٧٣ ـ ٦٧٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٦٦ ـ ١٦٧).

به، وأما في النسب فلا يسعك أن تشهد به حتى يشهد عندك عدلان، وهذا قولهما، وعلى قول أبي حنيفة ما يقع في القلب.

وهكذا روى بشر بن الوليد، عن أبي حنيفة: أنه لا يحل له أن يشهد بالنسب حتى يسمع من العامة، والجواب في النكاح والقضاء نظير الجواب في النسب فقط، فرقوا جميعًا بين الموت وبين الأشياء[1] الثلاثة][2].

* * *

١٣٣ ـ بِشْر بن المعلَّى[3]

(في «الجواهر المضيّة»: بِشْر بن المُعَلَّى، روى عن أبي يوسف: أنَّ الحج بعد اجتماع الشروط. يعني شروط الوجوب، يجب على الفور، حتى يأثم بالتَّأخير، ذكره شمس الأئمة في «المبسوط»)[4].

* * *

[١٣٤ ـ بِشْر النَّيْسَابُوري[5]]

(بِشْر بن أبي الأزهر، القاضي النَّيْسَابُوري)[6].

وأبو الأزهر اسمه يزيد النَّيْسَابُوري.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٦٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٥٦٦).

(٤) ع: (راوي عن أبي حنيفة وأبي يوسف رحمهما الله)

(٥) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٥/ ٨٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٥٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٥٦٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٩٥).

(٦) ساقطة من: ع.

كنيته أبو سهل.

تفقَّه على أبي يوسف، سمع ابن المبارك وابن عيينة وأبا يوسف وشريكًا، روى عنه الإمام علي بن المَدِيْني، ومحمَّد بن يحيى الذُّهلي. نقله عبد القادر عن «تاريخ نيسابور» للحاكم، في «الجواهر المضيّة»: وكان من أعيان الفقهاء الكوفيِّين، وأدبائهم ومفتيهم وزهَّادهم.

مات سنة ثلاث عشرة[1] ومئتين.

***

[١٣٥ ـ موسى بن نَصْر الرَّازي[2]]

(موسى بن نصر، أبو سهل الرَّازي)[3]، من أصحاب محمَّد بن الحسن.

وعن الصَّيْمَري: ومن أصحاب محمَّد بن الحسن: موسى بن نَصْر الرَّازي، روى الحديث عن عبد الرَّحمن بن مُعِين أبو زهير، وهو آخر من روى عنه، تفقَّه عليه أبو علي الدَّقَّاق، وأبو سعيد البَرْدَعي.

وفي «الجواهر المضيّة» نقلًا عن «الحاوي» من كتب أصحابنا: عن أبي سهل بن أبي نَصْر الرَّازي من أصحاب أبي حنيفة: من واظب على ترك الأربع قبل الظُّهر لم تقبل شهادته.

***

---

(١) ع: وعشرين.

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٠/ ١٩٣) «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٢١ ـ ٥٢٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص٢٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٢٥٤).

(٣) ع: (بشر بن أبي الأزهر القاضي النَّيْسَابُوري).

١٣٦ ـ هشام بن عبيد الله الرَّازي[١]

(الشَّيخ الإمام هشام بن عبيد الله الرَّازي)[٢]

تفقَّه على أبي يوسف ومحمَّد رحمهما الله، ومات محمَّد رحمه الله في منزله بالرَّي، ودفن في مقبرتهم.

وله «النوادر»، و«صلاة الأثر».

وروى عن محمَّد، عن أبي حنيفة قال: اسم الله الأعظم هو الله عزَّ وجلَّ. قال محمَّد: (ألا ترى)[٣] أنَّ الرحيم اشتقَّ من الرحمة، والرب من الربوبية، ونحو هذا، والله عزَّ وجلَّ غير مشتق من شيء.

وعن الذَّهبي في «الميزان»: هشام بن عبيد الله الرَّازي، عن مالك.

وعنه أبو حاتم قال: لقيت ألفًا وسبعمئة شيخ، وأنفقت في العلم سبعمئة ألف درهم.

وقال أبو حاتم: صدوق، ما رأيت أعظم قدرًا منه، [ومن أبي مسهر[٤] بدمشق.

وعن ابن حبان[٥] أنه قال: كان هشام ثقة، روى عن مالك عن الزُّهري عن

---

(١) انظر ترجمته في و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٢٨٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٦٩ ـ ٥٧٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٦٣٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٦٧)، و«الأعلام» للزركلي (٨٢/ ٨٧).

(٢) ع: (موسى بن نصر أبو سهل الرازي).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) في الأصل: مسهوية.

(٥) في «المجروحين» لابن حبان (٣/ ٩٠): وكان يهم في الروايات ويخطئ إذا روى عن الأثبات فلما كثر مخالفته الأثبات بطل الاحتجاج به. ثم ذكر عنه الحديثين.

أنس بن مالك مرفوعًا: «مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره»[1]، وروى عن أبي ذؤيب عن نافع عن ابن عُمَر مرفوعًا: «الدجاج غنم فقراء أمتي، والجمعة حج فقرائها»[2].

وعن الصَّيْمَري: قال أبا بكر محمَّد بن موسى الخُوَارِزْمِي: يذكر عن أبي بكر الرَّازي: أنه كان يكره أن يقرأ عليه «الأصل» [من رواية هشام؛ لما فيه من الاضطراب، وكان ياسر يقرأ عليه «الأصل»][3] من رواية أبي سليمان، ورواية محمَّد بن سماعة؛ لصحة ذلك. كذا في «الجواهر المضية».

وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل ما يجب على المستأجر: ولو استأجر عبدًا سنة وقبضه فلما مضى نصف السنة جحد الإجارة وادعاه لنفسه، وقيمة العبد يوم الجحود ألفان، فمضت السنة وقيمته ألف درهم، ثم مات العبد في يد المستأجر وقيمته ألف، روى هشام عن محمَّد: أنَّ عليه الأجر ويضمن قيمة العبد بعد سنة، ولم يذكر هشام فيه خلافًا. وذكر القُدُوري أنَّ على قول أبي يوسف: عليه أجر ما مضى قبل الجحود، وليس عليه أجر ما بعد الجحود.

وقال هشام: قلت لمحمَّد: كيف يجتمع الأجر والضمان؟ قال: لم يجتمعا. قال هشام: أراد بذلك أنه استعمله السنة بحكم الإجارة، فلما مضت السنة والمستأجر ينكر أن يكون يده يد غيره، وصاحب العبد لا يدعي يد المستأجر لنفسه، فكان على المستأجر أن يرده، فإذا لم يرد يضمن.

وذكر قاضي خان هذه المسألة أيضًا، في فصل اختلاف الآجر والمستأجر: إذا

---

(١) رواه الترمذي (٢٨٦٩) وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

(٢) قال ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٩٠): موضوع لا أصل له.

(٣) ما بين معكوفتين زيادة من «الجواهر المضية» (٢/ ٢٠٥).

استأجر عبدًا سنة فجحد الإجارة بعد ما مضى نصف السنة، وقيمته يوم الجحود ألفا درهم، فلم يرد العبد حتى مضت السنة وقيمته ألف، ثم مات العبد قبل أن يرد: ذكر هشام عن محمَّد أنَّ الإجارة لازمة ويضمن قيمة العبد بعد سنة، قال هشام: قلت لمحمَّد: كيف يجتمع الأجر والضمان؟ قال لم يجتمع. قال هشام: أراد بذلك أنه إنَّما لزمه الأجر لأنَّ المدة تمت والعبد في يده بحكم الإجارة فيلزمه الأجر، وبعد انقضاء المدة يعتبر جحوده وكان عليه رده، فإن لم يرده يلزمه قيمته][1].

ذكر جمال الدِّين البَزْدَوي في «التهذيب شرح الجامع الصغير» للزعفراني، في مسألة «الجامع الصغير»: وإن توضأ بماء في إناء نظيف لم يجز لغيره أن يتوضأ به؛ لأنّه ماء مستعمل.

والكلام في هذه المسالة يقع على فصول:

أحدها: عدم جواز الطهارة بالماء المستعمل عند علمائنا، وقال مالك: يجوز التوضؤ به.

والثاني: أنه طاهر عند محمد، ورواه عن أبي حنيفة وهو الصحيح، وبه أخذ مشايخ العراق، وبه قال زفر، وعند أبي يوسف نجس، ورواه عن أبي حنيفة، وهو اختيار مشايخ بَلْخ، وجه الأول أنَّ الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتبادرون إلى وضوء رسول الله ﷺ فيمسحون به وجوههم وأيديهم، والنبي ﷺ وأمته في أحكام الشرع سواء إلا ما قام دليله؛ ولأنَّه طاهر لاقا طاهرًا، فصار في معنى البدن، فيكون طاهرًا ممنوعًا من إقامة العبادة به، ثم ذكر وجه قول أبي يوسف.

والثالث: بماذا يصير الماء مستعملًا، فقال أبو يوسف: بأحد الأمرين: بسقوط الفرض به، أو بحصول القُرْبة فقط، هكذا قال الشَّيخ أبو بكر الرَّازي.

---

(١) ساقطة من: ع.

قال الشَّيخ أبو عبد الله الجُرْجَاني: إنّما قال أبو بكر ذلك استدلالًا بمسألة كتاب الصلاة، لا رواية عنهم، وهي الجنب إذا نزل بئرًا يطلب دلوًا؛ قال أبو يوسف: الرجل بحاله والماء بحاله، وقال محمَّد: الرجل طاهر والماء طاهر، قال أبو عبد الله: وليس ذلك لأنّه لا خلاف بين أصحابنا أن إزالة الحدث يوجب استعمال الماء؛ لأنّه قد حصل المقصود بالاستعمال كما لو قصد به القُرْبة، وما قالوه في الجنب يدخل يده في الإناء بأن لا يصير الماء مستعملًا فإنما ذلك للضرورة، لا لعدم القُرْبة، ألا ترى لو أدخل الرَّجل الرِّجل[1] في الإناء كيف[2] يكون مستعملًا لعدم الضرورة، ولو أدخل رجله في البئر يطلب دلوًا لا يصير مستعملًا لأنّ الضرورة تدعو إليه.

والفصل الرابع: وهو أنه يصير مستعملًا وإن جدَّد الوضوء، وقال زفر: لا يصير مستعملًا، وإنما يصير مستعملًا بإسقاط الفرض فقط، لنا قوله ﷺ: «الطهارة على الطهارة نور على نور»[3]، فأشبه استعماله في إزالة الحدث؛ لأنّه تعلَّق به حكم شرعي، وهو استحقاق الثواب، ولزفر أنه لم يسقط به الفرض، فصار كالمتبرِّد به.

والفصل الخامس: أنه إذا تبرَّد به فإنَّه يصير مستعملًا، هكذا ذكر الطَّحَاوِي في «مختصره»، وقال الشَّيخ أبو بكر: هذا لا نعلمه مذهب أصحابنا، (وحكي[4] عن أبي الحسن: أنه إذا كان المستعمل له طاهراً لا يريد التطهير لم يكن مستعملًا)[5]، وقد

---

(١) لعل صواب العبارة كما في «الفتاوى الهندية» (١/ ٢٢) نقلًا عن «الخلاصة»: بخلاف ما إذا ادخل يده في الاناء أو رجله للتبرُّد فإنه يصير مستعملًا لعدم الضَّرورة.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ٨٤): لم أجد له أصلًا.

(٤) أ: روي.

(٥) ساقطة من: ع.

روى هشام في «كتاب صلاة الأثر» عن محمَّد ما ذكره الطَّحَاوِي صريحًا، فقال: سألت محمدًا عن رجل أدخل قدميه في إجَّانة من ماء، هل ينجس ذلك الماء؟ فقال إن أراد بذلك التبرُّد فإنَّه يفسد الماء، (قال: وكذلك إن غمس[1] يده في جُبٍّ[2] من ماء؛ فإنَّه إذا كان يريد به التَّبرد فسد الماء، وإن كان يريد به إخراج كوز وقع فيه فإنَّه لا يفسد الماء)[3].

وقال هشام: سمعت أبا يوسف يقول فيمن غمس رجله في ماء في إناء: إنه لا يتوضأ به، وإن توضأ به وصلَّى أجزأه، وظاهر هذا يقتضي أنَّ التبرد والتَّسخن بالماء لا يجعله مستعملًا عنده؛ لأنَّ الإنسان إنَّما يدخل رجله في ماء في الإناء لهذا، وقد روى هشام أيضًا عن محمَّد مثل هذا، فلما كان كذلك حصل عن محمَّد فيه اختلاف الرواية، إلا أنّ الطَّحَاوِي صرَّح به في «مختصره»، وجعله هو المذهب، وتابعه متأخرو شيوخنا من أهل العراق، غير أبي الحسن وأبي بكر، هذا هو تحصيل المذهب في المتبرد به.

والفصل السادس: وهو أنه إذا غسل اليد للطعام أو من الطعام صار الماء به مستعملًا عند أصحابنا الثلاثة، ولو غسل يده من الوسخ أو من العجين لا يصير مستعملًا.

والفرق بينهما: أنَّ في الأول استعمل على وجه القُرْبة؛ لقوله ﷺ: «الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللَّمم»[4]، وأما في الثاني: فلم تحصل به قُرْبة. إلى هنا من «التهذيب».

---

(١) ع: غسل.

(٢) ض: حب.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) رواه القضاعي في «مسند الشهاب» (٣١٠)، قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ٣٤٧): رواه القضاعي في «مسند الشهاب» من رواية موسى الرضا عن آبائه متصلاً باللفظ الأول، وللطبراني في «الأوسط» من حديث ابن عباس: «الوضوء قبل الطعام وبعده مما ينفي الفقر»، ولأبي داود والترمذي من حديث سلمان: «بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده»، وكلها ضعيفة.

[وفي «فتاوى قاضي خان»: وكما يصير الماء مستعملًا بإزالة الحدث والجنابة يصير مستعملًا بالغسل للأكل قبل الطعام وبعده، وكذا لو اغتسل للإحرام، أو للإسلام، أو للوضوء على الوضوء، أو لصلاة الجمعة، أو صلاة العيد، أو ليلة عرفة، أو ليلة القدر، ولو توضأ الطَّاهر لإزالة الطين، أو العجين، أو الدرن، أو اغتسل الطاهر للتبرُّد لا يصير الماء مستعملًا في هذه الوجوه.

الصبي العاقل إذا توضأ أو اغتسل يريد به التَّطهر ينبغي أن يصير الماء مستعملًا؛ لأنَّه نوى قُرْبة معتبرة. إلى هنا من «قاضي خان».

ورأيت في «أجناس النَّاطِفي»: فإن صلَّى بقوم فجهر فيما يخافت كالظهر والعصر، أو خافت فيما يجهر كالفجر والمغرب والعشاء ساهيًا؛ عليه السهو، فإن كان منفردًا ولم يكن إمامًا لا سهو عليه في المسألتين جميعًا، ذكره في كتاب صلاة الأصل.

وقال في كتاب من صلاة الحسن: إذا جهر المصلي وحده فيما يخافت ساهيًا عليه السهو، ولو خافت فيما يجهر وهو يصلِّي وحده لا سهو عليه، فإن جهر بحرف فيما لا يجهر بالقراءة ساهيًا وهو يصلي بالقوم عليه سجدتا السهو في قول أبي حنيفة من غير خلاف ذكره عن غيره.

وقال هشام: صليت العصر خلف أبي يوسف، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ جهر بقدر هذا، فلما سلَّم سجد بنا سجدتي السهو، ذكره في «صلاة الأثر».

وفي «خلاصة الفتاوى»: ولو جهر فيما يخافت فيه وهو إمام عليه السهو، قلَّ ذلك أو كثر، وكذا إذا خافت فيما يجهر فيه قلَّ ذلك أو كثر؛ عليه السهو إن فعل ذلك ساهيًا في ظاهر الرواية، وعليه اعتماد شمس الأئمة الحَلْوَاني رحمه الله، لا على رواية «النوادر»، ولا سهو على المنفرد في شيء من ذلك.

(وفي «فتاوى قاضي خان»، و«الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: ولا سهو على المنفرد في شيء من ذلك)[1]؛ لأنّه مخيَّر بين الجهر والمخافتة، وروى أبو سليمان: أنَّ المنفرد إن ظن أنه إمام فجهر كما يجهر الإمام يلزمه سجود السهو.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» أيضًا: روى هشام، عن محمَّد في رجل أوجب على نفسه صوم شهر فمات من ساعته: روي عن أبي يوسف أنه يلزمه أن يوصي بصوم شهر، قال هشام: قلت لمحمَّد: فإن كان الشهر بعينه؟ قال: فكذلك عند أبي يوسف، قال هشام: فقلت لمحمَّد: ما قولك فيه؟ قال محمَّد: حتى أنظر][2].

***

١٣٧ ـ الحسن بن أبي مالك[3]

تفقَّه على أبي يوسف.

وتفقَّه عليه محمَّد بن شجاع الثَّلْجي، وبعد ما تفقَّه عليه ابن شجاع الثَّلْجي وصل إلى مجلس الحسن بن زياد، ولازمه، وقرأ عليه، وأخذ عنه، وصار من أصحابه.

عن الطَّحَاوِي أنه قال: سمعت أبا عمران يحدث عن الثَّلْجي، قال: كانوا إذا قرؤوا على الحسن بن أبي مالك مسائل محمَّد بن الحسن قالوا: لم يكن أبو يوسف يدقِّق هذا التدقيق.

وعن الصَّيْمَري أنه قال: الحسن بن أبي مالك ثقة في روايته، غزير العلم، كثير الرواية، (وكان أبو يوسف يشبِّهه بجمل يحمل أكثر مما يطيق)[4].

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في و«تاريخ الإسلام» للذهبي (١٢/ ٥٠٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٩٠ ـ ٩١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٦٦٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص١٠٣).

(٤) ساقطة من: ع.

مات في سنة مات فيها الحسن بن زياد رحمهما الله، وهي سنة أربع ومئتين.

وفي «التهذيب شرح الجامع الصغير» في باب ما يوجب القضاء: إذا أكل لحمًا بين أسنانه متعمِّدًا لا قضاء عليه ولا كفَّارة، وهذه المسألة من الخواص لمحمَّد، وعن أبي يوسف في الصائم يكون بين أسنانه لحم فابتلعه متعمِّدًا فعليه القضاء دون الكفارة.

وقال ابن أبي مالك: هذا إذا كان مثل الحمصة أو أكثر، وقال زفر: عليه القضاء والكفَّارة، والذي ذكره هاهنا محمول على أنه إذا كان أقل من الحمصة، والوجه في ذلك: أنَّ اليسير الذي يبقى بين الأسنان[1] ليس بمقصود في نفسه ولا يمكن الاحتراز منه، (فصار كالبلل الذي يبقى في الفم، وإذا كان مثل الحمصة أو أكثر فسد صومه؛ لأنَّ هذا ليس معتاداً ولأنّه يمكن الاحتراز منه)[2].

وفي «غاية البيان شرح الهداية»: اعلم أنَّ محمدًا لم يذكر في «المبسوط» و«الجامع الصغير» حدًّا للقليل والكثير، وقد ذكر في «شرح اختلاف زفر ويعقوب» لابن شجاع وهو أبو عبد الله الثَّلْجي، قال: أخبرني ابن أبي مالك، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة: ما كان بين أسنانه في قدر حمصة فطَّره، جعل قدر الحمصة كثيرًا، إلا أنه لا يبقى بين الأسنان غالبًا، وما دونه يبقى.

***

---

(١) زائدة في ع: محمول.

(٢) ساقطة من: أ.

[١٣٨ ـ هلال الرَّأي[١]]

هلال بن يحيى بن مسلم الرَّأي البَصْري.

قيل له: هلال الرأي لسعة علمه وكثرة فهمه، كما قيل: ربيعة الرأي.

أخذ الفقه عن أبي يوسف وزفر.

وأخذ عنه بكار بن قُتيبة، أستاذ الطحاوي.

وله مصنَّف في الشروط، وله «أحكام الوقف» مشهورة بين النّاس، تداولتها أيدي العلماء.

مات سنة خمس وأربعين ومئتين.

وفي «فتاوى قاضي خان» (في فصل)[٢] ما يرجع بنقصان العيب من كتاب البيع: اختلفوا في الرُّجوع بنقصان العيب، والمختار للفتوى أنه يرجع، كما لو اشترى أرضًا فوقفها ثم علم بعيب، ذكر هلال: أنه يرجع بنقصان العيب، وجعله بمنزلة ما لو اشترى عبدًا فأعتقه، ثم علم بعيب فإنَّه يرجع بنقصان العيب،

وفيه فصل مسائل الشرط في الوقف: رجل وقف أرضًا أو دارًا، وشرط لنفسه الخيار ثلاثة أيام؛ قال أبو يوسف: إن بيَّن للخيار وقتًا معلومًا يجوز الوقف والشرط كما في البي،. وإن كان الوقت مجهولًا لا يجوز الوقف، وقال الفقيه أبو جعفر: ينبغي أن يجوز الوقف ويبطل الشرط، وقال هلال: لا يصح الوقف سواء كان الوقت

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٧٢ ـ ٥٧٣)، و«فتح القدير» لابن الهمام (٦/ ٢٢٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص٣١٢ ـ ٣١٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٦٣٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٦٨).

(٢) ساقطة من: أ.

معلومًا أو مجهولًا، وهو قول محمَّد، وقال أبو يوسف بن خالد السَّمْتي: الوقف جائز والشرط باطل على كل حال، كما لو شرط الخيار في العتق فإنّه يصح العتق ويبطل شرط الخيار، كما لو جعل داره مسجدًا على أنه بالخيار ثلاثة أيام يصح اتخاذ المسجد، ويبطل الخيار.

***

١٣٩ ـ خَلَف بن أيُّوب[1]

كان من أصحاب زفر، وتفقَّه على أبي يوسف، ثم كان من أصحاب محمَّد.

وعن أبي سلمة أنه قال: لو جمع علم خلف بن أيُّوب لكان في زاوية من علم الرَّازي، إلا أنَّ خلف بن أيوب أظهر علمه بصلاحه وزهده.

أخذ العلم عن إبراهيم بن أدهم.

من أبناء الملوك في بَلْخ، تاب شابًا، ورحل إلى مكَّة، وصحب الثَّوري، والفضيل بن عياض، ثم ذهب إلى الشام.

رأيت في «روضة الزَّنْدَوِيْستي» في الباب السابع والثمانين: أنه قال: سمعت الفقيه أبا حَفْص السَّفْكَرْدَرِي: أنه توفي لإبراهيم بن أدهم قريبٌ بخراسان، وترك مالًا عظيماً، فهمَّ أن يذهب إلى خراسان مع صاحب له، فبلغا ساحل البحر، وجلسا للوضوء، فرأى إبراهيم بن أدهم طيرًا أعمى واقفًا على ساحل البحر، فما لبث أن تحرك الماء وخرج سرطان في فمه طعام، فلما أحسَّ به الطائر فتح منقاره، فألقى

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٩/ ٥٤١ ـ ٥٤٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٧٠ ـ ١٧٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص١٦٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٨٣٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص١٢٢ ـ ١٢٣).

السرطان الطعام في فمه وذهب، فقال إبراهيم بن أدهم لصاحبه: طائر أعمى سخَّر الله سرطانًا يأتيه برزقه، أتراه يمنع عنَّا رزقنا إن لم نرتحل إلى خراسان، فرجعا ولم يذهبا.

وذكر الزَّنْدَوِيْستي أيضًا في الباب الثالث والسبعين، في فضل الإيثار والسخاء والجود، عن إبراهيم بن أدهم أنه قال: خرجت حاجًّا فلمَّا دخلْتُ البادية نمْتُ يومًا عن الجوع والمشي، فرأيت رسول الله ﷺ، فسلمْتُ عليه وصافحته، ثم قلْتُ: يا رسول الله، أخبرني ممَّن يقبل الله تعالى الحجَّ في هذه السنة، فقال رسول الله ﷺ: يُقبل من رجل من أهل البصرة لم يحجَّ قط، وأعتق بشفاعته من النار سبعين ممن قد وجبت لهم النار، فقلْتُ: يا رسول الله، أخبرني مَنْ هو أزوره؟ فعرَّفه لي، فلما انتبهت، انصرفْتُ عن الحج، قلْتُ: زيارة من يُعتق بشفاعته سبعون نفرًا أولى من حجَّة التطوع.

فمشيْتُ حتى أتيت البصرة، وتفحَّصت عنه، حتى وجدْتُه، وسلَّمْتُ عليه، وأخبرته بالرؤيا الذي رأيت، ثم قلت له: بحق الله أخبرني بأي عبادة نلت هذه الفضيلة؟

قال: لا أدري، غير أني جمعت ثلاثة آلاف درهم لأحجَّ بها، فيومًا دخل عليَّ ابني باكيًا، فسألتُهُ فقال: دخلْتُ بيت جارنا العلوي يأكلون اللحم، فاشتهيت منه، فلم يعطوني شيئًا، قال: فخرجْتُ إلى الصلاة، فرأيت جاري العلوي، قلْتُ: أيها السيِّد، أنت جاري، وأحب النَّاس إليَّ، وقد دخل عليكم اليوم ابني وسأل منك اللحم، فما أعطيتموه، قال: ما كنت أريد أن أظهر السِّر، لكن حقَّك عليَّ واجب، فأكشف السِّر حتى لا تتأذى.

ثم قال: ما وجدنا رزقًا ثلاثة أيام، وقد غلب الجوع علينا، وكنت أستحي أن أسأل شيئًا من غير الله، واشتد الجوع حتى حلَّ لنا الميتة، فوجدت شاة ميتة، فقطعت منها جزءًا، فكان ذلك حلالًا لنا حرامًا على ابنك، فلأجل ذلك ما أعطيناه.

قال[1]: فرقَّ قلبي، وقلت في نفسي: حجِّي قريب، فأحضرت ثلاثة آلاف درهم، ودفعتها إليه لأجل الله تعالى، وتخلَّفْت عن الحج، غير هذا ما فعلت في هذه السنة، فقال إبراهيم بن أدهم قدس الله سره: لذلك قُبِلَ حجُّك، ورزقت الشَّفاعة في سبعين نفرًا، فعُلِم بأن السَّخاء أفضل العبادات.

مات خلف بن أيُّوب سنة خمس ومئتين.

[وفي الباب الثالث، في زهد العلماء وبعدهم من السلاطين، من «روضة الزَّنْدَوِيْستي» وعن أبي القاسم بن منصور أنه قال: مرض خلف بن أيوب، فذهب له[2] الأمير عائدًا، فلما سمع خلف حسَّه حوَّل وجهه، ودخل عليه الأمير داود، فقال له ابنه معتذرًا إلى الأمير: إنه لم ينم طول الليلة فنعس الآن، فناداه خلف: يا بنيَّ، إن الكذب حرام، لست بنائم، لكني رأيت في الأخبار أنَّ الكلام مع الأمراء حرام، ولم أر أنَّ النظر إليهم حرام أم حلال، فتحوَّلت بوجهي لئلا أراه، ولا أفعل أمرًا أشكُّ فيه.

فلما آيس داود رفعَ وجهه إلى السماء بالدُّعاء، وقال: إنه يتقرَّب إليك بالإعراض عني، فأنا أتقرَّب إليك بالنَّظر إلى وجهه، فاغفر لنا جميعًا يا غفار، ثم انصرف.

فقيل: إنه لما توفي داود، فرأوه، فقيل له: ما فعل الله بك، فقال: غفر لي بدعائي الذي دعوْتُ به عند خلف بن أيوب حين أعرض عني بوجهه][3].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «علماء هذه الأمة رجلان؛ رجل آتاه الله العلم فطلب به وجه الله والدَّار الآخرة، ولم يأخذ عليه جعلًا، ولم يشتر به ثمنًا قليلًا وبذله للناس، وذاك يستغفر له حيتان البحر، ودواب الأرض

---

(١) زيادة من ع.

(٢) ض: به.

(٣) ساقطة من: ع.

على الغبراء، والطير في جو السماء، ويقدم على الله سيِّدًا شريفًا حتى يوافق المرسلين، ورجل آتاه الله علمًا، فبخل به على عباد الله تعالى، وأخذ به جعلًا واشترى به ثمنًا قليلًا، فذلك يُلْجَم يوم القيامة بلجام من نار، وينادي مناد على رؤوس الخلائق والأشهاد: يا أهل الجمع، إن هذا فلان بن فلان آتاه الله علمًا في الدنيا فبخل به على عباده، وأخذ عليه جعلًا، واشترى به ثمنًا قليلًا، فيكون كذلك حتى يفرغ الله من الحساب»[1].

وعن الحسن عن أبي برزة قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل العالم السوء الذي يعلم النّاس وينسى نفسه مثل الفتيلة تضيء للناس وتحرق نفسها»[2].

[وقال ﷺ: «واعظ القول ضائع كلامه، وواعظ الفعل نافذ سهامه»[3].

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: لو أصبح الرجل صائمًا متطوعًا، فدخلَ عليه شخص من إخوانه، فيشفع إليه أن يفطر لا بأس بأن يفطر، لما روى عن النبي ﷺ أنه قال «من أفطر لحق أخيه يكتب له ثواب صوم ألف يوم ومتى قضا يومًا، يكتب له ثواب ألفي يوم»[4].

---

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٧١٨٧)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٢٤): وفيه عبدالله بن خراش ضعفه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم وابن عدي ووثقه ابن حبان.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في «اقتضاء العلم العمل» (ص: ٥٠) من حديث أبي برزة رضي الله عنه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٨٤): رواه الطبراني في «الكبير» وفيه محمد بن جابر السحيمي، وهو ضعيف لسوء حفظه واختلاطه.
وروى نحوه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٦٨١، ١٦٨٥) من حديث جندب بن عبد الله الأزدي رضي الله عنه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٣٢): رواه الطبراني من طريقين، في إحداهما: ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وفي الأخرى: علي بن سليمان الكلبي ولم أعرفه، وبقية رجالهما ثقات.

(٣) لم نقف عليه في الكتب المسندة.

(٤) لم نقف عليه في الكتب المسندة.

وإن كان صائمًا عن قضاء رمضان يكره له أن يفطر؛ لأنَّ له حكم صوم رمضان، وعلى هذا لو أنّ رجلًا حلف على رجل آخر وقال: امرأته طالق إن لم تفطر؛ إن كان صائمًا متطوعًا يفطر لحق أخيه، وإن كان صائمًا عن قضاء رمضان لا يفطر.

وكانت خلف بن أيوب شدد القول فيه، وقال: لا يباح له الإفطار أصلًا، وقال الفقيه أبو الليث: إن كان يفطر لإدخال السرور والجبور على أخيه لا بأس به، وإن كان لشهوة نفسه يكره، لما روى عن النبي ﷺ أنه قال «أخوف ما أخاف على أمتي الرياء والشهوة الخفية»، قيل: ما الشهوة الخفية؟ قال: «أن يصبح الرجل صائمًا ثم يفطر على طعام يشتهيه»[1].

وعن محمَّد رحمه الله: لا بأس بأن يفطر وإن كان في صوم القضاء][2].

***

١٤٠ ـ علي الرَّازي[3]

الإمام العارف بأصول مذهب الأصحاب، عليٌّ الرَّازي.

وعن الصَّيْمَري أنه قال: عليٌّ الرَّازي من أقران محمَّد بن شجاع، وكان عارفًا بمذهب أصحابنا (وطعن على مسائل من الأصول)[4]، مع زهد وورع وسخاء وأفضال.

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٢٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧١٤٤، ٧١٤٥)، والحاكم في «المستدرك» (٧٩٤٠) وصححه الحاكم وخالفه الذهبي، من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٢٤ ـ ٦٢٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١٥٩٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٢٣٤).

(٤) ساقطة من: ع.

وأخذ الفقه عن الحسن بن زياد، وروى عن محمَّد وأبي[1] يوسف، وله «كتاب الصلاة».

رأيت في «أجناس النَّاطِفي»، قال: وفي كتاب الصلاة لعليٍّ الرَّازي، قال أبو حنيفة: من حضر الخطبة ينبغي أن ينصت عندها، سمع الخطبة أو لم يسمعها، ولا يشتغل بذكر الله ولا غيره.

وفي الفصل الثاني والثلاثين من «الفصول العمادية»: إن قبَّل يدَ عالم أو سلطان عادل لعلمه وعدله لابأس به، وإن أراد به عبادته، أو لينال غرضًا من أغراض الدنيا يكره، وكان الصَّدر الشَّهيد يفتي في هذا الفصل بالكراهية من غير تفصيل.

وعن عليٍّ الرَّازي أنه قال: كنا ندخل على المأمون نقبِّل يده، وبشر يقول: هذا فسق.

وأما الكلام في تقبيل الوجه، حكي عن الفقيه أبي جعفر الهِنْدُوَاني أنه قال: لا بأس أنَّ الرجل يقبل وجه الرجل إذا كان فقيهًا أو عالمًا أو زاهدًا، يريد بذلك إعزاز الدين.

وفي «الهداية» في باب المهر من كتاب النكاح: إذا اختلفا في حال قيام النكاح أنَّ الزوج إذا ادَّعى الألف والمرأة الألفين، فإن كان مهر مثلها ألفًا أو أقل فالقول قوله، وإن كان ألفين أو أكثر فالقول قولها، وأيهما أقام البيِّنة في الوجهين تقبل، وإن أقاما البيِّنة في الوجه الأول تقبل بينتها لأنها تثبت[2] الزيادة، وفي الوجه الثاني بينته لأنها تثبت الحط، وإن كان مهر مثلها ألفًا وخمسمئة تحالفا، وإذا كان ألفًا يجب ألفًا وخمسمئة وهذا تخريج الرَّازِي، وقال الكَرْخي يتحالفان في الفصول الثلاثة، ثم يحكم مهر المثل بالإجماع.

---

(١) أ: بن.

(٢) أ: ثبتت.

عده صاحب «الهداية» من أولى طبقات المقلِّدين، وهم أصحاب التخريج، وطبقتهم فوق طبقة[1] أصحاب الترجيح، مثل أبي الحسين القُدُوري، وصاحب «الهداية» وأمثالهما، ودون أصحاب طبقة المجتهدين في المسائل كالخَصَّاف والطَّحاوي والكَرْخي والسَّرَخْسي والحَلْوَاني وقاضي خان وصاحب «الذَّخيرة» و«المحيط البرهاني» وصاحب «الخلاصة».

وظني أنَّ المولى العلامة شمس الملَّة والدِّين أحمد الشهير بابن كمال باشا لاحق بهم، بل المولى الفاضل أبو السعود العمادي، فإن مراتب الرجال بالفضل والكمال، لا بتقادم الأزمنة والآجال، وإن كنت في شك فيهما فاسمع لما يُتلى عليك من أثارهما، فلا علينا أن نذكر رسالة بعينها من آثار الأول، وبعض صور فتاوى مما زبرته أنامل الثاني.

قال شيخ الإسلام المولى العلامة كمال باشا زاده: وبعد الحمد لله، والصلاة على نبيِّه، فإن المسألة السائرة في البلاد، والدَّائرة على ألسن العباد، وهي مسألة دخول ولد البنت في الموقوف على أولاد الأولاد، وقد ذكرت في حضرة السُّلطان خليفة الرَّحمن أبي الفتوح سلطان خان، فأمرني بإظهار ما هو الحق فيها، فإن بإظهار الحقِّ تظهر مراتب الرجال، لا بتقادم الأزمنة والآجال، فامتثلت أمره العالي، وشرعْتُ فيه متوكلًا على الملك المتعال.

فنقول ـ وبالله التوفيق، وبيده أزمة التحقيق ـ: إنَّ المسألة على وجهين:

أحدهما: ما يذكر فيه الموقوف عليه مقصورًا على الدَّرجة الأولى.

والثاني: ما يذكر غير مقصور على الدرجة الأولى.

---

(١) ساقطة من: ض.

وكلٌّ من الوجهين المذكورين على صُورتين:

أحدهما: ما يذكر فيه الموقوف عليه بصيغة الإفراد.

والثانية: ما يذكر فيه بصيغة الجمع.

فللمسألة المذكورة صور أربع:

الأول: صورة وقفت على ولدي.

والثانية: صورة وقفت على أولادي.

والثالثة: صورة وقفت على ولدي وولد ولدي.

والرابعة: صورة وقفت على أولادي وأولاد أولاد.

والخلاف قائم في كل صورة.

الوجه الأول:

أما صورته الأولى: فلِمَا ذكره الإمام فخر الدِّين قاضي خان حيث قال في «فتاويه» بعد تصوير المسألة على الصورة الأولى من الوجه الأول: ولا يدخل فيه ولد البنت في ظاهر الرواية، وبه أخذ هلال، وذكر الخَصَّاف عن محمَّد أنه يدخل فيه أولاد البنات أيضًا، والصحيح ظاهر الرواية؛ لأنَّ أولاد البنات ينسبون إلى آبائهم لا إلى أمهاتهم، بخلاف ولد الابن.

وأما في الصورة الثانية: فلِمَا ذكره صاحب «الذخيرة»، حيث قال: إذا وقف على أولاده يدخل في الوقف بنو البنين، وهل يدخل فيهم بنو البنات؟ ففيه روايتان؛ وأصل هذا ما ذكره محمَّد في «السير الكبير» في باب من أبواب الأمان، إذا قال أهل الحرب للمسلمين: أمِّنونا على أولادنا، فهم آمنون على أنفسهم وعلى أولادهم لأصلابهم، وعلى أولادهم من قبل الرِّجال بني البنين دون بني البنات.

وذكر في باب آخر من أبواب الأمان: أنَّ بني البنات يدخلون في الأمان، فيصير في المسألة روايتان.

وكان الشَّيخ الإمام الجليل أبو بكر محمَّد بن الفضل يميل إلى أنَّ ولد البنت لا يدخل تحت الأمان، وكذا الخلاف قائم في الصورة الأولى من الوجه الثاني، فإن عليًّا الرَّازِي رحمه الله خالف فيه هلال، على ما ذكره الإمام فخر الدِّين قاضي خان، حيث قال في «فتاواه» بعد تصوير المسألة على الصورة المذكورة: هل يدخل فيه ولد البنت، قال هلال: يدخل، وقال علي الرَّازي: لا يدخل، والصَّحيح ما قاله هلال، لأنّ اسم ولد الولد كما يتناول أولاد البنين يتناول أولاد البنات.

وأما الصورة الأخيرة من الوجه الثاني، وهي رابع الصور الأربعة المذكورة، فلا خلاف في دخول ولد البنت في الموقوف عليه على تلك الصورة، على ما دلَّ عليه عبارة الإمام قاضي خان في «فتاواه»، حيث ذكر سائر الصور على الخلاف، وذكرها بلا خلاف، حيث قال: ولو قال: على أولادي وأولادهم. كان ذلك لكلِّهم، يدخل فيه ولد الابن وولد البنت، ويوافقه صاحب «تتمة الفتاوى»، وصاحب «الخلاصة» في ذلك.

وعدم دخول ولد البنت فيه على ظاهر الرواية إنّما هو في صورتي الوجه الأول على ما يفصح عنه ما نقلناه سابقًا عن الإمام قاضي خان في «فتاواه»، ويشهد على ذلك ما ذكر في معراض التعليل بقوله: لأنَّ أولاد البنات ينسبون إلى آبائهم لا إلى أمهاتهم، فإن التَّمسك[1] بعدم النسبة في الحكم المذكور إنّما هو في صورة الوجه الأول.

وأما في الوجه الثاني فالحكم بالدخول بمقتضى العبارة على حسب الدلالة اللُّغوية على ما أفصح عنه الإمام (شمس الأئمة السَّرَخْسي، ونقل عنه الإمام)[2]

---

(١) ض: المتمسك.

(٢) ساقطة من: أ.

فخر الدِّين قاضي خان حيث قال في «فتاواه»: قال شمس الأئمة السَّرَخْسي: لأنّ ولد الولد اسم لمن[1] ولدَ ولدُه[2]، وابنته ولده، فمن ولدته ابنته يكون ولد ولده حقيقة، بخلاف ما إذا قال: على ولدي؛ فإن ثمة ولد البنت لا يدخل في الوقف في ظاهر الرواية؛ لأنّ اسم الولد يتناول ولده لصلبه، وإنما يتناول ولد الابن لأنّه ينسب إليه عرفًا.

ويقطع عرق شبهة الخلاف في الصورة الأخيرة ما نقله صاحب «الذخيرة» عن الإمام شمس الأئمة السَّرَخْسي بهذه العبارة.

وذكر الشَّيخ الإمام الأجَل شمس الأئمة السَّرَخْسي: أنّ في هذه الصورة أولاد البنات يدخلون رواية واحدة، وإنما الروايات فيما إذا قال: أمنوني على أولادي، وهذا لأنّ المذكور هاهنا ولد الولد، وولد الولد حقيقة اسم لمن ولدَه[3] ولدُه[4]، وابنته ولده، فمن ولدته ابنته يكون ولد ولده حقيقة، فأما إذا ذكر أولاده، فأولاده حقيقة من هو ولده، ومن حيث الحكم يكون منسوبًا إليه بالولادة، وذلك أولاد الابن دون أولاد البنت.

ثم قال صاحب «الذخيرة»: والجواب في الوقف على قول شمس الأئمة يكون هكذا: إذا وقف على أولاد أولاد فلان دخل تحت الوقف أولاد البنات رواية واحدة، انتهى كلامه.

وبهذا البيان الواضح والتبيين الموضح تبيَّن الحقُّ، واتضح أنّ ما وقع في بعض الكتب، كـ «التجنيس»، و«الواقعات»، و«محيط رضي الدِّين السَّرَخْسي»، وغيره،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: له.

(٣) أ: ولد.

(٤) ع: له.

من ذكر الخلاف في الصورة المذكورة من قبيل نقل الخلاف في إحدى الصورتين قياسًا على الأخرى مع قيام الفرق بينهما، كيف لا؟! فإن ما ذكره في معرض التعليل لا يساعدهم.

وإنما قلنا: إنّما ذكر لا يصح تعليلًا للمسألة في الصورة المذكورة لأنَّه لو علل الحكم فيها بما ذكر لاتَّجه عليه أن يقال: إن أريد أنه لا ينسب الولد إلى الأم لغة وشرعًا فلا وجه له؛ إذ لا شبهة في صحة قول واقف: وقفت على أولاد بناتي، واعتباره شرعًا.

وإن أريد أنه لا ينسب إليه عرفًا، فلا يجدي نفعًا في دفع ولد البنت عن الدُّخول، لا بحكم العرف، والدخول بحكم العرف إنّما هو في صورتي الوجه الأول، والتعليل المذكور ينطبق على المعلل فيهما.

ولهذا رد الإمام شمس الأئمة السَّرَخْسي على القاضي الإمام ركن الإسلام علي السُّغْدي، والشَّيخ الإمام شيخ الإسلام خَواهَرْ زَادَه في قولهما: إن المسألة المذكورة على الصورة الرابعة على الروايتين أيضًا، على ما نقله صاحب «الذخيرة» عنه.

ولو تنزَّلنا عن ذلك وسلَّمنا أنَّ المسألة المذكورة على الصورة الرابعة أيضًا على الاختلاف فنقول: الترجيح معنا؛ فإن القول بالدخول راجح بقوة دليله، وتقدم القائلين به.

(والترجيح إنّما يكون بأحد هذين الأمرين، أمَّا قوَّة دليله فقد مرَّ بما يفي في بيانه، وأما تقدُّم القائلين به)[1] فلأنهم أعيان المجتهدين وشيوخ الفقهاء، كهلال، والخَصَّاف، وشمس الأئمة السَّرَخْسي، وقاضي خان، وصاحب «الذخيرة»، وصاحب

---

(١) ساقطة من: أ.

«التتمة»، وصاحب «الخلاصة»، وفي طرف الخلاف ليس من يقاومهم في المعارضة ويساويهم في الدرجة، ومعرفة هذا موقوف على الوقوف على طبقات الفقهاء ومراتب المجتهدين، وهو العمدة في هذا الباب، كما لا يخفى على ذوي الألباب.

ولما أنجز الكلام إلى هذا الفصل، واقتضى المقام[1] تفصيل ذلك الأصل نقول: لا بدَّ للمفتي المقلِّد أن يعلم حال من يفتي بقوله، ولا نعني[2] بذلك معرفته باسمه ونسبه ونسبته إلى بلد من البلاد؛ إذ لا يسمن من جوع ولا يغنى، بل نعني[3] معرفته بمعرفة مرتبته في الرواية ودرجته في الدراية، وطبقته من طبقات الفقهاء، وهم على سبع طبقات:

الأولى: طبقة المجتهدين في الشرع، كالأئمة الأربعة، ومن سلك مسلكهم، في تأسيس قواعد الأصول، واستنباط أحكام الفروع من الأدلة الأربعة: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، على حسب تلك القواعد، من غير تقليد لأحد، لا في الفروع، ولا في الأصول.

والثانية: طبقة المجتهدين في المذهب، كأبي يوسف ومحمَّد رحمهما الله وسائر أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله تعالى، القادرين على استخراج الأحكام عن الأدلة المذكورة، على مقتضى القواعد التي قررها أستاذهم أبو حنيفة رحمه الله تعالى، فإنهم وإن خالفوه في بعض أحكام الفروع، لكنهم يقلدونه في قواعد الأصول، وبه يمتازون عن المعارضين في المذهب، يفارقونهم كالشَّافعي ونظائره المخالفين لأبي حنيفة في الأحكام غير مقلِّدين له في الأصول.

---

(١) أ: الكلام.

(٢) أ: يفتي. ع: يعني.

(٣) ع: يغني.

الثالثة: طبقة المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب، كالخَصَّاف، وأبي جعفر الطَّحاوي، وأبي الحسن الكَرْخي، وشمس الأئمة السَّرَخْسي، وشمس الأئمة الحَلْوَاني، وفخر الإسلام البَزْدَوي، وفخر الدِّين قاضي خان، وأمثالهم، فإنهم لا يقدرون على المخالفة للشيخ لا في الأصول ولا في الفروع، ولكنهم يستنبطون الأحكام في المسائل التي لا نصَّ فيها عنه، على حسب أصول قررها، ومقتضى قواعد بسطها.

الرابعة: طبقة أصحاب التَّخريج، من المقلِّدين كالرَّازي وأضرابه، فإنَّه لا يقدرون على الاجتهاد أصلًا، لكنهم لإحاطتهم بالأصول وضبطهم للمأخذ يقدرون على تفصيل قول مجمل ذي وجهين، وحكم مبهم محتمل لأمرين، منقول عن صاحب المذهب، أو عن واحد من أصحابه المجتهدين برأيهم ونظرهم في الأصول والمقايسة، على أمثاله ونظائره من الفروع، وما وقع في بعض المواضع من «الهداية» من قوله: كذا في تخريج الرَّازي؛ من هذا القبيل.

الخامسة: طبقة أصحاب الترجيح من المقلدين، كأبي الحسين[1] القُدُوري، وصاحب «الهداية» وأمثالهما، وشأنهم تفضيل بعض الروايات على بعض آخر بقولهم: هذا أولى، وهذا أصح رواية، وهذا أوضح دراية، وهذا أوفق للقياس، وهذا أرفق للناس.

السادسة: طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين الأقوى والقوي والضعيف، وظاهر المذهب وظاهر الرواية والرواية النادرة، كأصحاب المتون الأربعة المعتبرة من المتأخرين، مثل صاحب «الكنز»، وصاحب «المختار»، وصاحب «الوقاية»، وصاحب «المجمع»، وشأنهم أن لا ينقلوا في كتابهم الأقوال المردودة والروايات الضعيفة.

---

(١) ع: (يوسف الحسن).

السابعة: طبقة المقلِّدين الذين لا يقدرون على ما ذكر، ولا يفرقون بين الغَثِّ والسَّمين، ولا يميزون الشِّمال عن اليمين، بل يجمعون ما يجدون كحاطب الليل، فالويل لهم ولمن قلَّدهم كلَّ الويل، وهذا آخر ما قال؛ والله أعلم بحقيقة الحال.

وهذه الرسالة من آثار قلمه قبل سنة عشرين وتسعمئة، وقد عمر بعدها، وكان يتبحر في العلوم وتعمَّق في مسائل الفنون، وكان قام بحلِّ مشكلات الأنام فيما شجر بينهم من النزاع والخصام إلى سنة أربعين وتسعمئة، فما ظنُّك في مرتبته في الرواية، ودرجته في الدراية؟!

وللمولى الفاضل شيخ الإسلام أبي السُّعود العمادي في هذه المسائل واقعات الفتاوى، (استحسنت إيرادها هنا؛ ليزداد بصير من يطالع فيما نقلنا، وهي هاتيك الصور)[1]:

فتوى زيد وقفيه سنده «أرضي هذه صدقة موقوفة على ولدي» ديسه زيدك وقف ايتدكي زمانده صلبي ولدي أو لميوب بلكي أوغلي عمروك وقزي هندك ولدلرى بكر وبشر بولونسه لر ولد هند وقف مزبورده داخل أولورمي. الجواب هندك ولدي داخل دكلدر ظاهر روايت اوذرينه كه صحيح دخي بودر جمله غله عمروك ولدينكدر بريسه دخى متعدد ايسه دخى ذكور وإناث برابر أولشورلر جمله سي منقرض أولما ينجه فقرايه نسنه ويرلمز فوت أولانك ده حقي سي باقي قلانيه دكر بريسه دخى ولدي بريسه أولادي ديسه دخى حكم بويله در همان، فرقى بونده دركه ولد ابن ابتداء براديسه نصف غله أكا باقي فقرايه، ذكر متعدد أولوب منقرض أولوب برى قاليجق دخى نصف غله أكا باقي فقرايه صرف أولنور، لفظ جمع مقتضاسي بودر اما لفظ ولد واحده داخي متعدد دخى إطلاق أو لنور أول اجلدن ابتداء يا انتهاء بر اوليجق كل غلة يه مستحق أولوب، كتبه أبو السعود الحقير.

---

(١) ع: منها.

[صورة مزبوره ده صكره دن زيدك صلبي أو غلى خالد وقزى زينب طهور اتسه سابقًا متصرف أو لان ولد ولدي محروم اولوب غله نك جمله سنه خالد وزينب مستحقلر اولدر لرمي[1] واستحقا قلري وجهله أولدغي تفصيل وتحقيق بيور له. الجواب جملة خالد وزينب مستحق أولورلر برابرلردر ذيرا في الحقية ولد صلبي أولأن ولد در حين وقفده ولد صلبي أو لمايوب لفظ ولد حقيقي مسما سي بولنميوب مضطرًا ولماغين عرفي مسما سنه التجا أولوشي ايدي اضرارا زائل أولوب مسما سي حقيقي بولوندقده اني ارادت متعين أولوب عرفي مسما ترك أولنوب نه استقلالًا اشتراكًا ارادات احتمالي قالمز، كتبه أبو السعود الحقير.

صورة مزبورة ده زيد بطن ثاني زيادة ايدوب وولد ولدي ديسه صلبي ولدي أيله أولاد بناتي غله ده مشتر كلر ميدر واولاد بناتك دخول وعدم دخول ايله اختلاف روايات صورتده در. والجواب صوره مذبورده زيدك أولاد صلبيه سي وانلروك أولادي وار ايسه جمله سي غلال وقفده شريكلردر نوافل ذكور اولسون إناث اولسون بابا لري، وانه لرى ايله بيله مستحقلردر برابر اقتسام أيدرلر اصللري فوت أو لسه حصه لرى نوافله ذكر نوا فل فوت أو لسه اصللره دكوب جمله برابر قسمت أو لنور واقفك أولاد صلبيه سي أو لمسه جمله غلال أولاد ابنا أيله أولاد بناته وجه مزبور اوذرنه دكر بو صورتده أولاد بناتك دخولنده أكرجه ركن الإسلام على السفدي وشيخ الإسلام اختلاف روايات توهم ايتمشلردر أكا بناء محيط رضي الدِّين سرخسيده وسائر كتبده تحرير أولو نمشدر لفظ ولد. يا لفظ أولاد مكرر أوليمحق عدم دخول روايات يوقدر شمس الأئمة سرخسي تصريح وتحقيق أيدوب، لأنّ ولد الوالد اسم لمن ولده ولده وابنته ولده فمن ولدته ابنته يكون ولد ولده حقيقة ديمشدر حق بودر اختلاف روايات صانمق توهم باطلدر، كتبه أبو السعود الحقير.

---

(١) في أ: (لزينبي).

صوره مزبورده ذكور له مقيد قلوب على ولدي وولد ولد الذكور ديسه أولاد بنين وبناتدن ذكور هب داخل أولورمى. الجواب أولورلر الذكور لفظي قريبنك صفتى أو لمايحق، كتبه أبو السعود الحقير.

صورة مزبورده زيد بطن ثالث زيادة ايدوب على ولدي وولد ولدي وياخود على أولادي وأولاد أولادي وياخود ابتداء على أولادي ديسه أولاد بنين وبناتدن أقرب وابعد غله ده برابر أولورمي. الجواب صورة أولى ده جملة أولاد بنين وأولاد بنات قريب وبعيد واحد ومتعدد برابر در هر درجه ده فلان برايسه جملة غله أولور متعدد أيسه برابر اقتسام ايدرلر مسألة عامة كتب فتاواده مسطوردر صورة ثانية ده جميع بطون مستحق ايدكي خلاصه ده وبزازيده مسطوردر أما بطن اولده ولد بر اولسه جملة غلة احراز ايدر متعدد أو ليجق جملة سي أحراز أيدزلر أيكن بطون باقية ده ولد واحد بولونسه نصفن باقي فقرائه ويريلور.

صورة ثالثة ده أولاد صلبيه وارايسه ذكور وإناث جميعًا برابر لردر ولد واحد وارايسه ذكور وإناث ذكر أكر أنثى غله نك نصفي أولور باقي فقرانكدر بطن أول منقرض أو ليجق جملة فقرايه دكر بطن ثاني وثالثة أصلاننه دكمز أكر بو صورتده أصلًا صلبي ولد اولما يوب بطن ثاني وار ايسه إيكي أيسه جملة أونلره دكر برايسه نصفي أكا باقي فقرائه دكر بو بطن منقرض أو ليجق بطن ثالثة نسته دكمز جملة فقرائه دكر أكر بوصورتده بطن ثاني دخى أولمايوب بطن ثالث ورابع وخامس وار ايسه غله جميعنه صرف أولنوب ما دام كه نسل منقرض أومائه فقرائه نسنه دكمز، كتبه أبو السعود الحقير.

صورة مزبورده أبعد وفات ايديجك نصيبي أقربله انتقال أيدرمي، وياخود فقرائه صرف أو لنورمي. الجواب أيكي أولكي صورتلرده حصة بعيد قريبة انتقال أيدوب

قسمت استئناف أولنوب مثلًا غلة ماضية أون رأسه توزيع أو لنمش ايكن برى فوت أولمق ايلة غلة آتية طقوزنه قسمت أو لنور نه انكه فوت أولانك حصه سي وارثنه دكه. أما صورة ثالثة ده قريب وار ايكن بعيد حصة يه مستحق أولمق ممكن دكلدر كه فوت أولدقدة قريبنه انتقال ايدرمي ايتمزمي ديو استفسار أولونه بوصورتده قريب وار ايكن بعيدي دخى مستحق صانوب رضي الدِّين سرخسي محيطنده.

والثالث لو قال: أرضي هذه صدقة موقوفة على أولادي، يدخل فيه البطون كلها؛ لعموم اسم الأولاد، ولكن يكون الكل للبطن الأول ما دام باقياً، فإذا انقرض لا يكون للثاني، فإذا انقرض يكون للثالث والرابع والخامس، فتشترك هذه البطون في القسمة، والأقرب والأبعد فيه سواء.

زيدك خطأ فاحش وغلط صريحدر درر غرر صاحبي دخى بوكا اقتدا ايدوب حفظ ايتمشدر. منشأ غلط حين وقفده بطن قريب موجود اولمق أيله أو لمامق صور تلريني برى برندن فرق ايتممكدر، بوبابده حق محيط برهانيده. وذخيره برهانيده، وسائر مشاهير كتب فتاواده تسطير أولنان اشبو مسأله در][1]

إذا قال: أرضي صدقة موقوفة على ولدي؛ يصرف الغلة إلى ولد صلبه، لا يشارك البطن الثاني الأول، يريد بالبطن الثاني ولد الابن، فما دام أحد من البطن الأول باقيًا فالغلة له، وإذا لم يبق أحد من ذلك فالغلة تصرف إلى الفقراء، ولا تصرف إلى البطن الثاني، وإن لم توجد البطن الأول؛ يعني عند ابتداء الوقف، ووجد البطن الثاني وهو ولد الابن، فالغلة للبطن الثاني ولا يشاركه من دونه من البطون، وجعل المال في حق ما بين البطن الثاني ومن دونه، كالحال في حق ما بين الأول.

---

(١) ساقطة من: ع.

ولو عدم البطن الأول والثاني؛ يعني عند ابتداء الوقف، ووجد البطن الثالث والرابع ومن دونهم اشترك الثالث ومن دونه من البطون وإن كثر؛ لأنّ البطن الثالث قد فحش بعده كالبطن الرابع والخامس، إلى قوله: والبعد إذا فحش يتعلق الحكم بنفس الأنساب، موجبي ايله عمل أولنوب بو مسألة يه مخالف أباطيله أولنجاق، كتبه أبو السعود الحقير.

***

[١٤١ ـ أبو علي الرَّازِي[١]]

أبو علي الرَّازي الإمام.

كان رفيق الحسن بن أبي مالك في أخذ الفقه عن أبي يوسف، وروى عنه محمَّد بن شجاع أبو عبد الله الثَّلْجي.

وفي «قنية الفتاوى» في باب الجنابة نقلًا عن «أجناس النَّاطِفي»: قال محمَّد رحمه الله: صبية يجامع مثلها يستحب لها أن تغتسل، وعن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، (كأنه لم يرَ محمَّد جبرها وتأديبها على ذلك. وقال)[٢] أبو علي الرَّازي: تضرب على الاغتسال، وبه نقول، وكذا الغلام المراهق يضرب على الصلاة والطهارة.

***

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٨/ ٣٥٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٦٩ ـ ٧٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٨٩٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٣٧).

(٢) ساقطة من: ع.

[١٤٢ ـ ابن رستم[١]]

أحد الأعلام، الإمام إبراهيم بن رستم، أبو بكر المَرْوَزِي.

تفقَّه على محمَّد، وأخذ عنه الجمُّ الغفير، وروى عن أبي عصمة نوح بن أبي مريم، وسمع من مالك وغيره، قدم غير مرَّة فروى عنه أئمة الحديث أبو عبد الله أحمد بن حنبل وغيره، وعرض عليه المأمون القضاء، فامتنع، وانصرف إلى منزله، فتصدَّق بعشرة آلاف درهم.

ومات بنيسابور، سنة إحدى عشرة ومئتين، كذا في «الجواهر المضيّة».

وله «النوادر» كتبها عن محمد، وفي «البدائع»: ولو مسح بإصبع واحدة ثلاث مرات، وأعادها إلى الماء في كل مرَّة جاز، هكذا روى ابن رستم عن محمَّد في «النوادر».

وفي «أجناس النَّاطِفي»: قال في «نوادر ابن رستم عن محمَّد»: رجل حشى إحليله بقطنة، ولولا القطنة لخرج منه بول، فلا بأس به، ولا ينتقض وضوؤه حتى يظهر على القطنة كلِّها، فإن ابتلَّ ما كان داخلًا منها ولم يبتلَّ ما ظهر من القطنة فلا وضوء عليه، ولو ابتلَّ ما ظهر من القطنة عليه الوضوء.

وفي «أجناس النَّاطِفي» أيضًا: قال في «نوادر ابن رستم عن محمَّد» في رجل يشتم النّاس: إن كان له مروءة وُعظ، وإن كان دون ذلك حبس، وإن كان شتَّامًا ضرب وحبس، قلت لمحمَّد: والمروءة عندك في الدِّين والصَّلاح؟ قال محمَّد: نعم.

***

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٩/ ١٦٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٨٠ ـ ٨٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٨٦ ـ ٨٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦٨).

[١٤٣ ـ عصام بن يوسف[١]]

عصام بن يوسف بن ميمون بن قدامة، أبو عصمة البَلْخِي.

أخو إبراهيم بن يوسف، كانا شيخي بَلْخ في زمانهما، غير مدافع لهما.

في «قنية الفتاوى» في باب ما يتعلق بالمفتي والمستفتي، قال عصام: كنت في مأتم، وقد اجتمع فيه أربعة من أصحاب أبي حنيفة: زفر وأبو يوسف وعافية وآخر؛ يعني: ابن أبي زائدة، فأجمعوا على أنه لا يحل لأحد أن يفتى بقولنا حتى يعلم من أين قلنا.

مات ببَلْخ سنة خمس عشرة ومئتين.

أخذ عن أبي يوسف ومحمد، وروى عن ابن المبارك.

في «فتاوى قاضي خان» في كتاب الجنايات في فصل المعاقل: وذكر عصام، عن محمَّد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة: أنّ من لا عاقلة له إذا قتل رجلًا خطأ، فإن دية القتيل في مال الجاني.

وفيه في فصل الأكل، من كتاب الأيمان: رجل حلف أن لا يأكل من مال ابنه، وبينهما حبٌّ من خلٍّ، قال عصام: إن كان الابن كبيرًا يقاسمه ثم يأكل نصيب نفسه، وإن كان صغيرًا يبيع نصيب نفسه من غيره ثم يقاسمه، أو يشتري نصيب الابن ثم يأكل.

قال رحمه الله: وينبغي أن لا يحتاج إلى هذا التَّكلف، وله أن يأكل قدر نصيب نفسه، ويكون ذلك بمنزلة القسمة، وأحد الشريكين في المكيل والموزون ينفرد بالقسمة إذا (كان)[٢] أجنبيًّا، فالأب أولى.

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات» لابن سعد (٧/ ٣٩٧)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٥/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦)، «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٢٧ ـ ٥٢٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٤٢٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٥ ـ ١٩٦).

(٢) ساقطة من: أ.

وفيه في باب ذكر مسائل المهر، من كتاب النكاح: لو تزوج امرأة بألف درهم، ثم جدد النكاح بألفي درهم، اختلفوا فيه؛ ذكر الشَّيخ الإمام المعروف بخَواهَرْ زَادَه في كتاب النكاح: أن على قول أبي حنيفة ومحمَّد لا تلزمه الألف الثانية، ومهرها ألف درهم، وعلى قول أبي يوسف تلزمه الألف الثانية، وبعضهم ذكر الخلاف على عكس هذا؛ أنّ على قولهما تلزمه الألف الثانية، وعلى قول أبي يوسف لا تلزمه، ذكره عصام.

[وفي الفصل السادس من كتاب العيب من «خلاصة الفتاوى»: رجل باع من آخر عبدًا، وباعه المشتري من آخر، فمات العبد في يد المشتري الثاني، ثم اطلع المشتري الثاني على عيب؛ رجع على بائعه بالنقصان، وبائعه لا يرجع على بائعه عند أبي حنيفة، خلافًا لهما، فلو صالح المشتري الأول مع بائعه لا يصح الصلح عند أبي حنيفة رحمه الله، هذا في «شرح عصام»][1].

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: ولو سجد الإمام للتلاوة تابعه المسبوق إن لم يقيد الركعة بالسجدة، وإن لم يتابعه لا تفسد صلاته في أصح الروايتين، وذكر في «مختصر عصام»: أنه تفسد صلاته، وإن قيد الركعة بالسجدة لا يتابعه، وإن تابعه فسدت صلاته، والمسبوق إذا قام إلى قضاء ما سبق وقيد الركعة بالسجدة، ثم عاد الإمام إلى سجدة السهو لا يتابعه، وإن تابعه تفسد صلاته؛ لأنّه اقتدى بعد ما استحكم انفراده، ولو لم يقيد الركعة بالسجدة تابعه، ولو لم يتابعه لا تفسد صلاته؛ لأنّه ترك المتابعة في الواجب.

[وفيه في فصل التفويضات، من كتاب الطلاق: ولو قال لها: أمرك بيدك إلى عشرة أيام، فالأمر بيدها من هذا الوقت إلى مضي عشرة أيام، ويحفظ انقضاء العشرة

---

(١) ساقطة من: ع.

بالساعات، ولو أراد الزوج أن يكون الأمر بيدها بعد مضي عشرة أيام؛ دِيْنَ فيما بينه وبين الله تعالى، ولم يَدِيْن في القضاء][1].

ذكر في «شرح مختصر عصام»: إذا قال لامرأته: أنت طالق إلى سنة، فإنها تطلق بعد مضي السنة، إلا أن ينوي الوقوع للحال.

والفرق: أنَّ الأمر باليد يتوقَّت فتوقَّت بالشهر لمكان التأقيت، والطلاق لا يتوقَّت، [ولو وقع قبل مضي الشهر بطل معنى التأقيت، فامتنع وقوعه قبل الشَّهر عملًا بالتأقيت.

وفيه في كتاب الزكاة: رجل له مئة درهم في يده ومئة أخرى دين له على غيره، فحال الحول، ذكر عصام أنَّ عليه الزكاة. انتهى، كذا ذكره الإمام فخر الدِّين قاضي خان في «فتاواه»، ثم قال: وهو محمول على ما إذا كان الدِّين بدل مال التجارة، ويكون المديون مليًّا مقرًّا بالدَّين][2].

***

[١٤٤ ـ إبراهيم بن يوسف[3]]

إبراهيم بن يوسف بن مَيمون بن قُدامة، الإمام، الكبير المحل، وقيل: ابن رزين، أخو عصام.

كان إمامًا كبير المحلِّ عند أصحاب أبي حنيفة، وكان شيخ زمانه، وعالم أوانه، لزم أبا يوسف حتى برع.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٧/ ٧٨ ـ ٧٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١١/ ٦٢ ـ ٦٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١١٩ ـ ١٢١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠ ـ ٣١).

روى عن سفيان وغيره، وروى عن مالك حديثًا واحدًا: عن نافع عن ابن عُمَر: «كل مسكر حرام»[1]، وسبب تفرده به: أنه دخل على مالك ليسمع منه، وقتيبة بن سعيد حاضر، فقال لمالك: هذا يرى الإرجاء، فأمر أن يقام من المجلس، فقام ولم يسمع غير هذا الحديث، ووقع له بهذا مع قتيبة عداوة، فأخرجه من بَلْخ، فنزل بغلان، وكان بها إلى أن مات.

وعن عبد الرَّحمن بن أبي حاتم في «كتاب الرد على الجهمية»، قال كان إبراهيم ابن يوسف شيخًا كبيرًا جليلًا فقيهًا، من أصحاب أبي حنيفة، طلب الحديث بعد أن تفقَّه في مذهبهم، فأدرك ابن عيينة ووكيع، وكان يقول: القرآن كلام الله، ومن قال: مخلوق (فهو كافر)[2]، وبانت منه امرأته، ولا يصلَّى خلفه، ولا يصلِّي عليه إذا مات، ومن وقف فهو جهمي.

وعن أحمد بن محمَّد بن الفضل، سمعت محمَّد بن داود الفوغي يقول[3]: حلفْتُ أن لا أكتب إلا عمن يقول: الإيمان قول وعمل. (فأتيت إبراهيم بن يوسف فقال: اكتب عني، فإني أقول: الإيمان قول وعمل)[4].

مات سنة إحدى وأربعين ومائتين، ذكره في «الجواهر المضية».

وفي «فتاوى القاضي ظهير الدِّين البخاري» في فصل التراويح، من كتاب الصلاة: والانتظار بين الترويحتين يستحب مقدار ترويحة واحدة عند أبي حنيفة،

---

(١) رواه بهذا الإسناد: الدارقطني في «العلل» (١٣/ ٨٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٣٥٣). وأصل الحديث رواه البخاري (٤٣٤٣)، ومسلم (٩٧٧) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) أ: كفر.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

وعليه عمل أهل الحرمين، غير أنّ أهل مكة يطوفون بين كل ترويحتين أسبوعًا، وأهل المدينة يصلون بدل ذلك أربع ركعات، وأهل كل بلدة بالخيار يسبِّحون أو يهلِّلون أو ينتظرون سكوتًا، وهل يصلون؟ اختلف المشايخ؛ منهم من كره، ومنهم من لم يكرهه، وكان إبراهيم بن يوسف يقول: إنه حسن جميل.

***

[١٤٥ ـ شداد بن حكيم[١]]

شداد بن حكيم، البَلْخِي القاضي.

وكان من أصحاب زفر.

في «الجواهر المضيّة»: بعثَتْ إليه امرأته بسحور على يدي خادم، فأبطأ الخادم في الرجوع، فاتَّهمته المرأة، فقال شداد: ولم يكن بيننا شيء، وطال[٢] الكلام بينهما، إلى أن قال لها شداد: أتعلمين الغيب؟ فقالت: نعم، فوقع في قلب شداد من هذا شيء، فكتب إلى محمَّد بن الحسن، فأجاب محمَّد بن الحسن أنْ جدِّد النِّكاح فإنها كفرت، قال الخاصِّي: وذكر هذه الواقعة في «الجامع الصغير» عن خلف بن أيُّوب، لا عن شداد، وهما معاصران.

وذكر في «الذخيرة» قال: وحكي أنَّ امرأة شدَّاد أو[٣] خلف بن أيوب، هكذا على الشك.

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٥/ ١٨٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٤٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٧١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٩٥٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص١٤٣).

(٢) أ: آل.

(٣) أ: بن.

وكان شدَّاد إذا اشترى أمة تزوَّجها، ويقول: لعلها حرة، أو جرى كلام على لسان أربابها.

مات سنة عشرين ومئتين.

في «فتاوى قاضي خان» في الفصل الأول من كتاب الطلاق: وروى شدَّاد بن حكيم أنه قال: اختلفت أنا وخلف بن أيُّوب في مسألة؛ لو قال لامرأته: أنت طالق إن شاء الله، وهو لا يعرف معنى قوله: إن شاء الله؛ لا يقع الطلاق، لأنَّ الطلاق مع الاستثناء باطل، وعلم المرء وجهله فيه سواء.

فقلت: الاستثناء صحيح، والطلاق باطل، وقال خلف: الاستثناء باطل، والطلاق واقع، قال خلف: فرأيت أبا يوسف في المنام، فقلت له: اختلفت أنا وشداد في المسألة، فقال لي أبو يوسف: سل[1]، فسألته، فقال: يصح الاستثناء. فقلت: لِمَ؟ قال: أرأيت لو قال: أنت طالق، فجرى على لسانه، أو غير طالق، كان يقع الطلاق؟ قلت: لا، قال: فهذه كذلك.

وفي «روضة الزَّنْدَوِيْستي» في آخر الباب الثلاثين: قال سمعت ابن عيينة يقول: كان شداد بن حكيم البَلْخِي مرَّ يومًا على المسجد، ومؤذِّن يؤذِّن، وبحذاء المسجد حانوت رجل مُعدل، فلما فرغ المؤذن من الأذان اشتغل المعدل بجمع المتاع الذي بين يديه ولفَّها ليخرج إلى الصلاة، فلما كان من الغد جاء المعدل يشهد على رجل بحقٍّ، فردَّ شهادته، فقال: إنك مستخفٌ في أمر الصلاة، حيث كنت مستعدًا للصلاة حيث اشتغلت بعد الأذان.

وقال: سمعت أبا الحسن المفسر النورجاني يذكر في عامته عن شداد بن حكيم: أنه كان لا يقبل شهادة من يصلي بغير رداء، يقول: إنه لو قصد باب ملك من ملوك

---

(١) ساقطة من: أ.

الدنيا لبس أحسن ثيابه ويتزين، (وإن صلى فهو يذهب إلى باب الله عزَّ وجلَّ أفلا ينبغي أن يلبس أحسن ثيابه ويتزين)[1]، فلما ترك استخفَّ بأمر الصلاة فصار فاسقًا لا تقبل شهادته.

***

[١٤٦ ـ عيسى بن أَبَان[2]]

أبو موسى، الإمام الكبير، القاضي، عيسى بن أَبَان بن صَدقة.

تفقَّه على محمَّد بن الحسن.

عن الطَّحَاوِي: سمعت بكار بن قتيبة يقول[3]: (سمعت هلال بن يحيى يقول: ما في الإسلام أفقه منه؛ يعني: عيسى بن أَبَان في وقته)[4].

وعن الطَّحَاوِي أيضًا: سمعت بكار بن قتيبة يقول: كان لنا قاضيان لا مثل لهما: إسماعيل بن حماد، وعيسى بن أَبَان.

وله «كتاب الحج».

تفقَّه عليه أبو حازم القاضي عبد الحميد بن عبد العزيز، أستاذ الطَّحاوي.

وعن الطَّحَاوِي: سمعت أبا حازم القاضي يقول: ما رأيت أحدًا فتمنَّيْتُ أن أكون مثله إلا محمَّد بن سَماعة، وما رأيت قط فقيْهَين متواضعَيْن كلَّ واحد منهما يوجب

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٨٠ ـ ٨٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٨٦ ـ ٨٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦٨)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ١٠٠).

(٣) زائدة في ض: (كان لنا قاضيان).

(٤) ع: (كان لنا قاضيان لا مثل لهما).

لصاحبه كإيجابه لنفسه غير محمَّد بن سماعة وعيسى بن أَبَان بن صدقة.

قال ابن سَماعة: كان عيسى بن أَبَان حسن الوجه وحسن الحفظ للحديث، وكنت أدعوه لمجلس محمَّد بن الحسن[1] فيأبى، إلى أن لازمه، وقال: كان بيني وبين النور ستر، فارتفع عني، حتى ما ظننت في ملك الله تعالى مثل هذا الرجل.

(وعن بكار بن قتيبة: سمعت هلالاً يقول: ما ولي البصرة منذ كان الإسلام إلى وقتنا هذا قاض أفقه من عيسى بن أَبَان، كذا في «الجواهر المضية»)[2].

وفي «فتاوى القاضي ظهير الدِّين محمَّد بن أحمد البُخاري» في باب أحكام السفر، من كتاب الصلاة: كان سبب تفقُّه عيسى بن أَبَان هذه المسألة، فإنَّه كان مشغولًا بطلب الحديث، قال: فدخلت مكة في أول العشر من ذي الحجة مع صاحب لي، وعزمت على الإقامة شهرًا، فجعلت أتم الصلاة، فلقيني بعض أصحاب أبي حنيفة رحمه الله، فقال لي: إنك أخطأت، فإنك تخرج إلى منى وعرفات[3]، فلما رجعت من منى بدا لصاحبي أن يخرج، فعزمت على أن أصاحبه، فجعلت أقصر الصلاة، فقال لي صاحب أبي حنيفة: إنك أخطأت فإنك مقيم بمكة، فما لم تخرج منها لا تكون مسافرًا، فقلت: أخطأت في مسألة في موضعين، فلم ينفعني ما جمعت من الأخبار، فدخلت مجلس محمَّد واشتغلت بالفقه.

وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل ما يوجب الأجر على المستأجر: رجل دفع إلى خياط ثوبًا ليخيطه، فقطعه الخياط، ومات قبل الخياطة، قال عيسى بن أَبَان: لا

---

(١) أ: الحسين.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ، ع: (وإلى عرفات).

أجر له؛ لأنَّ المقصود هو الخياطة دون القطع، فكان الأجر مقابلًا بالخياطة، وقال أبو سليمان الجُوْزَجاني: له أجر القطع، وهو الصحيح.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل السابع من كتاب السِّير: الأخبار المروية عن النبي ﷺ على مراتب ثلاث:

منها: ما هو متواتر، وهو أن يروي جماعة عن جماعة لا يتصوَّر تواطؤهم على الكذب، وإذا أنكره إنسان يكفر.

(ومنها ما هو مشهور، وهو أن يرويه واحد عن واحد في العصر الأول، ثم يشتهر في العصر الثاني، حتى يرويه جماعة عن جماعة لا يتصوَّر تواطؤهم على الكذب، وإذا أنكره إنسان يكفر)[1] عند بعضهم، (وقال عيسى بن أَبَان رحمه الله: يُضلَّل ولا يكفر، وهو الصحيح)[2].

ومنها: ما هو خبر الواحد، وهو أن يرويه جماعة عن جماعة يتصوَّر تواطؤهم على الكذب، ولا يكفر جاحده ولا يضلَّل، غير أنه يأثم بترك القَبول.

وفي «أصول فخر الإسلام البَزْدَوي»: المشهور من الأخبار: ما كان من الآحاد في الأصل، ثم انتشر فصار[3] ينقله قوم لا يتوهَّم تواطؤهم على الكذب، وهم القرن الثاني بعد الصحابة رضي الله عنهم فمن بعدهم، وأولئك هم قوم ثقات لا يُتَّهمون[4]، فصار بشهادتهم وتصديقهم بمنزلة المتواتر حجَّة من حجج الله تعالى، حتى قال الجصَّاص: إنه أحد قِسْمي المتواتر.

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في أ: بنقله.

(٤) أ: يتوهمون.

وقال عيسى بن أَبَان: إنَّ المشهور من الأخبار يُضلَّل جاحده ولا يكفر، مثل حديث المسح على الخفَّين، وحديث الرَّجم، وهو الصحيح عندنا؛ لأنَّ المشهور بشهادة السَّلف صار حجة للعمل به كالمتواتر.

***

[١٤٧ ـ علي بن الجَعْد[١]]

علي بن الجَعْد بن عبيد الجوهري أبو الحسن

كان من أصحاب أبي يوسف.

ولد في آخر خلافة علي بن عبد الله بن العبَّاس، سنة ست وثلاثين ومئة، روي أنه رأى الإمام، وحضر جنازته، ومات سنة اثنتين وثلاثين ومئتين، وهو ابن ست وتسعين سنة.

روى عنه البخاري وأبو داود.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل التاسع من كتاب الأيمان: إذا أعطى كلَّ مسكين نصف ثوب، وأعطى ثوبًا عشرة مساكين عن كفَّارة يمينه؛ لم يجز عن الكسوة، وإذا لم يجز عن الكسوة هل يجزي عن الطعام؟

إذا كان يبلغ قيمته قيمة طعام عشرة مساكين، ذكر شيخ الإسلام خَواهَرْ زَادَه رحمه الله أنَّ في ظاهر الرِّواية عن أصحابنا رحمهم الله أنه يجزيه، نوى أن يكون بدلًا عن الطعام أو لم ينوِ، وعن أبي يوسف أنه إن نوى أن يكون بدلًا عن الطعام يجزيه،

---

(١) انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٤٩ ـ ٥٥٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١٤٦٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٠ ـ ٢٠٢)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٦٩).

وإلا فلا، قال الحاكم الشهيد: وجدت رواية عن علي بن الجَعْد، عن أبي يوسف: أنه قال: لا يجزي الطعام عن الكسوة، ولا الكسوة عن الطعام من غير فصل، بينما إذا نوى أو لم ينوِ، فصار عن أبي يوسف في المسألة روايتان.

وفي «أجناس النَّاطِفي» في كتاب الحدود: جنس[1] التَّعزير وضع في الشرع صيانة للإنسان؛ حتى لا يتكلَّم الإنسان بما يذهب بماء وجه غيره.

وقال في كتاب حدود الأصل: لو قال لرجل صالح: يا فاجر، يا فاسق، يا خبيث؛ عليه التعزير، ولو قال: يا حمار، يا ثور، يا خنزير؛ لا يعزَّر.

وفي «نوادر أبي يوسف» رواية عن ابن الجَعْد: قال أبو يوسف: لو قال: يا كلب، يا تيس، يا بقر، يا ذئب، يا حية؛ لا يجب في ذلك كله التعزير.

وفي «نوادر أبي يوسف» رواية ابن سماعة: لو قال: يا خنزير، يا حمار؛ عزَّرته، ولو قال لرجل صالح ذي مروءة: يا فاسق، يا لص، يا مشرك، يا كافر، يا زنديق؛ عزَّرته في ذلك كله[2]، فإن كان الذي قيل له: يا فاسق، كان فاسقًا، أو الذي قيل له: يا فاجر، كان فاجرًا، أو الذي قيل له: يا لص، كان لصًا؛ لا شيء على القائل في ذلك، ذكره في «المجرد».

وقال أبو حنيفة في «المجرد»: ولو قال رجل لرجل من أهل الصلاح: يا لوطي، أو أنت تلعب بالصبيان عُزِّر فيه.

وفي «حدود الأصل»: لو قال لرجل: يا آكل الربا، أو يا شارب الخمر، ولم يكن فيه ما قاله عُزِّر، وفي رواية علي بن الجَعْد في «نوادر أبي يوسف»: ولو قال: يا قرد،

---

(١) أ: حبس.

(٢) ساقطة من: أ.

أو يا ولد الحرام، أو يا عيار؛ لأنّه هو الذي يتردد بغير عمل، أو يا مقامر؛ لأنّ أبا يوسف قال: لا بأس باللعب بالشطرنج، أو قال: يا ناكس، يا مسخرة، يا ضحكة؛ لا يعزر في شيء من ذلك، ولو قال: يا جيفة، يا ديُّوث، أو مخنَّث؛ عزِّر في ذلك، ولو قال: يا سفيه عُزِّر، إلى هنا من «أجناس النَّاطِفي».

***

[١٤٨ ـ محمَّد بن مقاتل الرَّازي[١]]

محمَّد بن مقاتل الرَّازي، أبو بكر.

قال في «الجواهر المضية»[٢]: من أصحاب محمَّد بن الحسن، من طبقة سليمان بن شُعَيب وعلي بن مَعْبد.

روى عن أبي مطيع، وروى عنه وأخذ ابنه أحمد بن محمَّد بن مقاتل الرَّازي، أبو بكر.

قال الذَّهبي: وحدث عن وكيع وطبقته[٣].

قال محمَّد بن مقاتل: إذا قال الرجل لذمِّي: أسلم، فقال: أسلمت، فهو إسلام منه، في قول علمائنا، سمعته من الحسن بن زياد.

وفي «محيط السَّرَخْسي» في باب معرفة الدماء الفاسدة من كتاب الحيض: ذكر محمَّد في نوادر الصلاة: العجوز الكبيرة لو رأت الدم مدَّة الحيض فهو حيض؛

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٧٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٣٣٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٢٩)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (ص: ١٩٨١). و«هدية العارفين» للباباني (ص: ٤٥٠).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

لقوله تعالى: ﴿وَٱمۡرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٞ فَضَحِكَتۡ﴾ [هود: ٧١] أي: حاضت، وهي كانت ابنة ثلاث وثمانين سنة؛ ولأنها لو رأته على الدوام كان حيضاً، فانقطاعه من قبل لا يمنع كونه حيضاً؛ لأنا تيقنَّا بكونها ممَّن تحيض، وفي إياسها شكٌّ وتوقُّف، فمتى عاودها الدَّم تبين أنها لم تكن آيسة.

وقال محمَّد بن مقاتل الرَّازِي[1]: هذا إذا لم يحكم بإياسها، فإن حكم بإياسها، ثم رأت الدم لا يكون حيضًا على الصحيح؛ لأنا قد حكمنا بإياسها بالاجتهاد، فلا ينقض هذا باجتهاد مثله، والدم المرئي يحتمل أن يكون حيضًا ويحتمل أن لا يكون، فلا ينقض الحكم بالإياس بالشك والاحتمال.

وفي «أجناس النَّاطِفي»: لو وقع قطرة من المطر حال نومه في حلقه أفطره، ذكره في إملاء محمَّد بن مقاتل.

[وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في القسم السادس من باب التراويح: سئل نصير بن يحيى عن إمامة الصبيان في التراويح، قال: تجوز إن كان ابن عشر سنين، وقال مشايخ العراق ومشايخ بَلْخ: لا تجوز، قال السَّرَخْسي: الصحيح أنه لا تجوز؛ لأنَّه غير مخاطب كالمجنون، وإذا أمَّ الصبيان يجوز؛ لأنهم على مثل حاله، وعن محمَّد بن مقاتل الرَّازي أنه قال: تجوز في التراويح خاصَّة؛ لأنَّ الحسن بن علي رضي الله عنهما كان يؤمُّ عائشة رضي الله عنها في التَّراويح، وكان صبيًّا.

وفي «فتاوى قاضي خان» في أواخر كتاب الحظر والإباحة: وقعت له ألف درهم في دار إنسان، وخاف أنه لو علم صاحب الدار يمنعه ولا يرد عليه، هل له أن[2] يدخل داره بغير إذنه؟ قال ابن مقاتل: ينبغي أن يُعلم بذلك أهل الصلاح، وإن لم يكن

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض.

ثمَّة أهل الصلاح إن أمكنه أن يدخل ويأخذ ماله من غير أن يعلم به أحد فعل هذا إذا خاف من صاحب الدار، فإن لم يخف لا يحل له أن يدخل بغير إذنه، بل يُعلم صاحب الدار حتى يأذن له بالدخول، أو يخرج المال إليه.

وفيه أيضًا: بعرة من بعر الفأرة وقعت في حنطة وطحنت، قال ابن مقاتل: لا يؤكل، وقال الخَصَّاف: لا أحفظ فيه قول أصحابنا، وعندي لا يفسد إلا أن يكون كثيرًا فاحشًا ينفر الطَّبع عنه[1]].

***

١٤٩ ـ داود بن رشيد الخُوَارِزْمِي[2]

من أصحاب محمَّد بن الحسن، ومن أصحاب حفص بن غياث.

وله «النوادر»[3].

أصله خوارزمي، سكن ببغداد.

وروى عنه مسلم وأبو داود وابن ماجه، وروى له البُخاري والنسائي.

مات سنة تسع وثلاثين ومئتين[4]، ذكره في «الجواهر المضية».

وفي «فتاوى قاضي خان» في كتاب السير: كافر لم يقر بالإسلام إلا أنه صلى مع

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١١/ ١٣٣ ـ ١٣٤)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١٣/ ٢٩٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٨٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٨٤٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص١٢٦ ـ ١٢٧).

(٣) زائدة في ض، أ: منها.

(٤) ض، أ، ع: مائة. ولعل الصواب ما أثبتناه.

المسلمين بجماعة يحكم بإسلامه، حتى لو أنكر يصير مرتدًا، وإن صلى وحده لا يحكم بإسلامه، وروى داود بن رشيد عن محمَّد: يكون مسلمًا إذا صلى إلى قبلة المسلمين.

وفي فتاوى حافظ الدِّين الكَرْدَري الشهيرة بـ «البَزَّازية» في آخر كتاب الزكاة: وتفسير طاقة الأرض أن لا يزاد على نصف الخارج، وروى داود بن رشيد الخُوَارِزْمِي عن محمَّد: أنّ للسلطان أن يترك له[1] ولعياله قدر ما يكفيه إلى إدراك الزرع الثاني مع البذر[2] للزراعة.

***

[١٥٠ ـ محمَّد بن عبد الله الأنصاري[3]]

محمَّد بن عبد الله بن المثنَّى بن عبد الله بن أنس (بن مالك الأنصاري)[4].

من أصحاب زفر خاصَّة، ذكره الصَّيْمَري[5].

وعن الخطيب: أنه كان من أصحاب زفر وأبي يوسف، ولي القضاء بالبصرة في أيام الرَّشيد.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض: البزر.

(٣) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٩/ ٥٣٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٩٩ ـ ٢٠٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٠٥٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٢٩٤ ـ ٢٩٥)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٢٢١).
القرشي، «الجواهر المضية» (٣/ ١٩٩ ـ ٢٠٣)؛ التميمي، «الطبقات السنية»، الرقم (٢٠٥٢)؛ اللكنوي، «الفوائد البهية»، (ص ٢٩٤ ـ ٢٩٥).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض،ع: الضيمري.

وعن الخطيب في «تاريخه» عن سليمان بن داود قال: وجَّه المأمون بن الرَّشيد إلى محمَّد بن عبد الله الأنصاري خمسين ألف درهم، وأمره أن يقسمها بين الفقهاء بالبصرة، وكان بها هلال يتكلم عن أصحابه، قال الأنصاري: وكنت أنا أتكلم عن أصحابي، فقال هلال: هي لي ولأصحابي، وقلت أنا: هي لي ولأصحابي، فاختلفنا، فقلت لهلال: كيف تتشهد؟ فقال هلال: أومثلي يسأل عن التشهد! فتشهد[1] على حديث ابن مسعود، فقال له الأنصاري: من حدَّثك به؟ ومن أين ثبت عندك؟، فبُهت هلال ولم يجبه، فقال الأنصاري: تصلي كلَّ يوم وليلة خمس صلوات فيها هذا الكلام، وأنت لا تدري من رواه، ثم قسم الأنصاري بينه وبين أصحابه.

ولد الأنصاري في سنة ثماني عشرة ومئة، ومات سنة خمس عشرة ومئتين بالبصرة.

[وفي «الخلاصة» في وقف المنقول في الفصل الثالث من كتاب الوقف: وعن الأنصاري ـ وكان من أصحاب زفر ـ فيمن وقف الدراهم أو الطعام أو ما يكال أو ما يوزن، أيجوز ذلك؟ قال: نعم، قيل: وكيف؟ قال: يدفع الدراهم مضاربة، ثم يتصدَّق بفضلها في الوجه الذي وقف عليه، وما[2] يكال أو ما يوزن يباع، فيدفع ثمنه مضاربة أو بضاعة كالدراهم.

وفي «فتاوى قاضي خان» في وقف الأنصاري: لو قال: أرضي هذه صدقة موقوفة لله تعالى أبدًا يجري على غلتها أبدًا ما عشت ولم يزد على ذلك جاز، وإذا مات تكون للفقراء.

---

(١) ض: فنتشهد.

(٢) ض: ما.

وفي أحكام السكوت في الفصل الثلاثين من «العمادية»: الوقف على رجل معيَّن إذا سكت الموقوف عليه صح، ولو ردها ذكر هلال أنه يبطل، وذكر الأنصاري أنها لا تبطل][1].

وفي «المعارف» ذكر ابن قتيبة: محمَّد بن عبد الله الأنصاري هو من ولد أنس بن مالك، ولي قضاء البصرة بعد معاذ[2] (بن معاذ[3])[4]، ثم نقل إلى بغداد، فولي قضاء عسكر المهدي بعد العوفي[5] في آخر خلافة هارون الرشيد، فلما ولي محمَّد عزله عن القضاء، وولى مكانه عون بن عبد الله المسعودي، ثم ولاه قضاء البصرة ثانية، ثم عزله، وولى مكانه يحيى بن أكثم[6]، فلم يزل الأنصاري يحدث بالبصرة إلى أن مات سنة خمس عشرة ومئتين.

والعوفي[7] القاضي الحسن بن الحسن بن عطية أبو عبد الله، ولي قضاء الشرقية بعد حفص بن غياث في خلافة هارون، هكذا ذكره ابن قتيبة، (والله أعلم)[8].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض: معاد.

(٣) ض: معاد.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض، ع: العون.

(٦) ض، أ، ع: أكتم. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٧) ض، أ، ع: والعوني. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٨) ساقطة من: ض، ع.

[١٥١ ـ إسماعيل بن حمَّاد بن أبي حنيفة[١]]

الإمام ابن الإمام (ابن الإمام)[٢] إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

تفقَّه على أبيه حمَّاد والحسن بن زياد، ولم يدرك جدَّه أبا حنيفة الإمام، وسمع الحديث من أبيه وغيره، ولي القضاء بالجانب الشرقي ببغداد، وقضاء البصرة والرَّقة.

وكان بصيرًا بالقضاء، محمودًا فيه، عارفًا بالأحكام والوقائع والنوازل والحوادث، صالحًا ديِّنًا عابدًا زاهدًا.

صنَّف من الكتب «الجامع في الفقه»، وله «كتاب الرَّد على القدريَّة»، و«كتاب الإرجاء».

ذكر[٣] الخطيب بإسناده إلى العبَّاس بن ميمون: سمعت محمدًا أبا عبد الله الأنصاري يقول: ما ولي القضاء من لدن عُمَر بن الخطاب أعلم من إسماعيل بن حمَّاد بن أبي حنيفة.

وعن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني: إسماعيل بن حمَّاد نافلة أبي حنيفة، وكان يختلف إلى أبي يوسف يتفقَّه عليه، ثم صار بحال يَعترض عليه، ومات شابًّا، ولو عاش حتى صار شيخًا كان له شأن بين الناس.

وفي «تراجم ابن قُطْلُوبُغا»: تفقَّه عليه أبو سعيد البَرْدَعي.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٠٠ ـ ٤٠٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص١٣٤ ـ ١٣٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٤٩٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٨١)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٣١٣).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: وعن.

قال ابن الشِّحنة في «شرح منظومة ابن وهبان»: هو حفيد أبي حنيفة، وكان من أجلَّة الأئمَّة[1]، (أخذ عن أبي يوسف وزاحمه في العلم)[2] ولو عمّر لفاق المتقدِّمين والمتأخرين، ولكنه مات شابًّا.

وفي «شرح الهداية» في باب الحبس من كتاب أدب القاضي: قال الشَّيخ الأكمل: ولو قامت البيِّنة على إفلاسه قبل مضي المدَّة، بأن أخبر واحد ثقة أو اثنان أو شهد بذلك شاهدان أنه مفلس معدم لا نعلم له مالًا، سوى كسوته التي عليه وثياب ليله، فقد اختبرنا أمره[3] سرَّه وعلانيته، ففيه روايتان؛ تقبل في رواية، ولا تقبل في رواية الأصل، وعليها عامَّة المشايخ.

وإن كان ذلك قبل الحبس؛ فعن محمَّد فيه روايتان، في رواية: لا يحبسه، وبه كان يفتي الشَّيخ الجليل أبو بكر محمَّد (بن الفضل، وهو قول إسمعيل)[4] ابن حمَّاد بن أبي حنيفة رحمهم الله، وفي أخرى وعليها عامَّة المشايخ[5]: أن يحبسه، ولا يلتفت إلى هذه البيِّنة؛ لأنها على النَّفي، فلا تقبل إلا إذا تأيَّدت بمؤيِّد.

***

---

(١) ع: (المشائخ الأجلة).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: أمر.

(٤) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) زائدة في ض، أ: (ما وراء النهر).

١٥٢ ـ أبو عبد الله محمَّد بن شجاع الثَّلْجي[١]

كان[٢] تفقَّه على الحسن بن أبي مالك من رجال هذه الكتيبة، ثم توفِّي، وأخذ عن الحسن بن زياد، وكان من أصحابه، وبرع في العلم.

وكان فقيه أهل العراق في وقته، والمقدَّم في الفقه والحديث وقراءة القرآن، مع ورع وعبادة.

مات فجأة في سنة سبع وستين ومئتين ساجدًا في صلاة العصر.

صاحب التَّصانيف، له «كتاب تصحيح الآثار» وهو كبير، و«كتاب النَّوادر»، و«كتاب المضاربة»، و«كتاب الرد على المشبهة»، وغيرها.

وله ميل إلى مذهب المعتزلة.

ولما طلب إلى القضاء قال: إنَّما يصلح القضاء لأحد ثلاثة: لمن يكتسب مالًا، أو جاهًا، أو ذكرًا، فأما أنا فما لي (رغبة في شيء من ذلك، فإن مالي)[٣] وافر وأنا غني، وإن الأمير ليوجِّه إليَّ بالمال لأفرِّقه فأرده، ولو احتجت إلى شيء منه لأخذته، وأما الذِّكر فقد سبق لي عند من يقصدنا من أهل العلم بما فيه من الفقه كفاية.

قال الحكم[٤]: رأيت عند[٥] محمَّد بن أحمد بن موسى القمي، عن أبيه، عن محمَّد بن شجاع «كتاب المناسك» في نيف وستين جزءًا كبارًا.

---

(١) انظر ترجمته في «أخبار أبي حنيفة» للصيمرى (١/ ١٦٤)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي (١/ ١٤٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٧٣ ـ ١٧٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٢٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٨١ ـ ٢٨٢).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: الحاكم.

(٥) ساقطة من: أ.

[وفي «واقعات الصَّدر الشَّهيد»[1] في باب الصلاة، بعلامة العين: أنّ المرأة إذا (صلَّت وشعرها)[2] تحت الأذنين مكشوف قدر الرُّبع لا تجوز صلاتها؛ لأنَّ في[3] كون المسترسل من شعرها عورة روايتين، ذكرناها في «شرح الجامع الصغير»، واختار الفقيه أبو الليث هذه الرواية أنه عورة احتياطًا؛ لأنَّ تلك الرواية اقتضت أن يجوز[4] للأجنبي النظر إلى صدغ الأجنبية وطرف ناصيتها، كما ذهب إليه أبو عبد الله الثَّلْجي، وهذا أمر يؤدِّي إلى الفتنة، فكان الاحتياط في الأخذ بهذه الرواية أنَّ شعرها كلَّه عورة.

وفي «أجناس النَّاطِفي» قال: وفي «تفسير[5] المجرد» لابن شجاع: لو لحق الإمام في القنوت بعد رفع رأسه من الركوع، والإمام يرى القنوت في الوتر بعد الركوع، والمأموم يرى قبل الركوع يسكت، وعليه أن يقنت قبل الركوع فيما يقضي.

وفي «فتاوى قاضي خان» في كتاب الوديعة: وعن نصير أنه كتب إلى ابن شجاع في مودع يقول: دفنت الوديعة ونسيت موضعها، فأجاب وقال: إنْ دفنَها في داره لا يضمن، وإن دفنها في غير داره يضمن][6].

وفيه[7] في فصل ما يوجب التعزير: حكي أنه كان ببغداد نصرانيَّان مرتدَّان، إذا أُخذا تابا، وإذا تُركا عادا إلى الردَّة، قال أبو عبد الله الثَّلْجي: يقتلان ولا تُقبل توبتهما.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: (وصلت شعرها).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) في الأصل: «لا يجوز» بدل «يجوز»، والتصويب من «العناية شرح البداية» للبابرتي (١/ ٤٢٤).

(٥) زائدة في ض: النَّاطِفي.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ع: (وفي فتاوى قاضي خان).

(وفي «أجناس النَّاطِفي» قال أبو العبَّاس النَّاطِفي: رأيت بخط بعض مشايخنا في رجل جعل لأحد بنيه دارًا بنصيبه، على أن لا يكون له بعد موت الأب ميراث جاز، وأفتى به أبو جعفر محمَّد بن اليمان، أحد أصحاب محمَّد بن شجاع)[1]، انتهى.

* * *

[١٥٣ ـ عَمْرو بن مهير[2]]

الإمام عَمْرو بن مُهَيْر، والد أبي بكر الإمام أحمد الخَصَّاف.

تفقَّه على الحسن بن زياد.

رأيت في «وقف الخَصَّاف» قال في قول أبي حنيفة رضي الله عنه في الوقف: قال أبو بكر: أخبرني أبي، عن الحسن بن زياد قال: قال أبو حنيفة رحمه الله: لا يجوز الوقف إلا ما كان منه على طريق الوصايا، واعتلَّ في إبطالها بما رُوي عن شريح، قال: جاء محمَّد ﷺ ببيع[3] الحبيس[4]، وللحديث: «لا حبس عن فرائض الله تعالى»[5]، وتفسير قول أبي حنيفة: أنَّ الوقف جائز إذا[6] كان على طريق الوصية، أنه قال في رجل وقف أرضًا في مرضه: وهي تخرج من ثلاثة، انتهى.

وأخذ أيضًا عن محمد. وأخذ عنه ابنه (الإمام الكبير)[7] أبو بكر أحمد بن عَمْرو الخَصَّاف.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٧/ ١١٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٤٦).

(٣) أ: يبيع.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٠٩٣١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١٦٩٢).

(٥) رواه الدارقطني في «السنن» (٤/ ٦٨)، وقال: لم يسنده غير ابن لهيعة عن أخيه، وهما ضعيفان.

(٦) ع: إن.

(٧) أ: (الكبير الإمام).

[ورأيت أيضًا في «وقف الخَصَّاف» في باب إقرار الرجل بأرض في يده أنها وقف، قال أبو بكر: قال الحسن بن زياد: وأتوهَّم أنَّ أبي قد روى ذلك أيضًا عن محمَّد ابن الحسن: ولو أنَّ رجلًا مريضًا أقرَّ في مرضه أنَّ هذه الأرض التي في يديه وقفها رجل مالك لها على فلان وعلى المساكين وابن السبيل، ثم مات المقرُّ في مرضه ذلك: أنه إذا كان فيما وقف لأناس بأعيانهم فهي من جميع مال المُقِر، ويكون للذين وقف عليهم المسمين الثلثان من غلَّة ذلك، والثلث للمساكين وابن السبيل، انتهى][1].

وفي «الجواهر المضية»: عَمْرو بن مُهَيْر الخَصَّاف، الإمام، والد الإمام أبي بكر أحمد، روى عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة: إذا ارتشى القاضي فهو معزول، وإن لم يُعزَل، انتهى.

***

١٥٤ ـ علي بن مَعْبَد بن شدَّاد[2]

كان من أصحاب محمَّد بن الحسن خاصَّة.

وعن الشِّيْرَازِي: روى عن محمَّد «الجامع الكبير» و«الجامع الصغير».

ذكره ابن يونس في الغرباء الذين قدموا مصر، فقال: قدم مصر مع أبيه مَعبد، وكان يذهب في الفقه مذهب أبي حنيفة، وحدَّث بمصر.

وذكره المزِّي[3] في «الكمال»، وسرد من روى عنه، فذكر من جملتهم أنه روى عن ابن عيينة وجرير بن عبد الحميد.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠/ ٦٣١)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (١٥/ ٣١٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦١٤ ـ ٦١٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٧٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٢٦ ـ ٢٢٧).

(٣) ض، أ، ع: المزني. ولعل الصواب ما أثبتناه.

مات في سنة ثماني عشرة ومئتين.

[وعن الطَّحاوي: سمعت أبا محمَّد بن سَلامة يقول: علي بن مَعْبد بن شدَّاد العبدي يقول: قدمت الرَّقة ومحمَّد بن الحسن قاضٍ عليها، فأتيت بابه، فاستأذنت عليه، فحجب عني، فانصرفت، فأقمت بالرَّقة مدة لا آتيه، فبينما أنا في يوم من الأيام في بعض طرقاتها إذا بمحمَّد بن الحسن وهو مقبل على هيئة القضاة، فلما رآني أقبل عليَّ واستبطأني، ووكل بي من يصيرني إلى منزله، فلما دخلت عليه قال: ما الذي خلفك عني منذ[1] قدمت؟ وقد بلغني أنك هاهنا، فقلت: أتيت منزلك، فحجبت عنك، فانصرفت، وإنما آتيك كما كنت آتيك وأنت غير قاضٍ، فساءه ذلك وغمَّه، فقال لي: أي حاجب حجبك؟ فظننت أنه يريد عقوبته فلم أخبره، فقال لي: فإن لم تقل لي فأنا أجيبهم كلهم، فقلت: إذًا تظلم من لم يحجبني، فقال: ثم دعا بحجَّابه جميعًا، وقال لهم: لا آذن لكم في حجب أبي محمَّد عني، ثم التفت إليّ فقال: إذا جئت الينا فلا يكن بيني بينك إلا الستر الذي يستر النّاس عنا، فتنحنح حينئذ، فإن كنت على حال يتهيأ لك الدخول فيها أذنت لك بنفسي، وإن كنت على غير ذلك أسكت، فانصرف، فكنت بعد ذلك آتيه والناس على بابه، فأتخطَّاهم وأتخطا حجابه حتى أصل إلى[2] السِّتر الذي يستر النَّاس عنَّا فأتنحنح وأسلِّم، فيقول: ادخل يا أبا محمد! فأدخل، أو يمسك فأنصرف][3].

وأبوه أيضًا يُعدُّ من أصحاب محمَّد، انتهى.

***

---

(١) ض: مذ.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: ع.

[١٥٥ ـ يحيى بن أَكْثَم[١]]

يحيى بن أَكْثَم[٢] القاضي.

في «الجواهر المضية»: أحد الأعلام واسع الترجمة.

مات سنة ثلاث وأربعين ومئتين[٣] بعد منصرفه من الحاج.

والده أكثم[٤] مات سنة ثمان وثمانين ومئة.

روى عنه البخاري في غير «الجامع»، والترمذي في «سننه».

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: ذُكِر يحيى بن أَكْثم[٥] عند أبي، فقال: ما عرفت فيه[٦] بدعة، فذكر له ما يرميه النّاس به، فقال: سبحان الله! ومن يقول هذا؟ وأنكر ذلك إنكارًا شديدًا.

أخذ العلم عن وكيع بن الجراح، وسمع وروى عن محمَّد بن الحسن، ومن أصحاب أبي[٧] العبَّاس البرقي أحمد بن محمَّد بن عيسى بن الأزهر[٨] قاضي واسط، تفقَّه عليه، وأخذ عنه.

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٢/ ٥ ـ ١٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٩٩ ـ ٢٠٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٥٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٤ ـ ٢٩٥)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ١٣٨).

(٢) أ، ع: أكتم.

(٣) أ: مائة.

(٤) أ، ع: أكتم.

(٥) أ، ع: أكتم.

(٦) ع: له.

(٧) ض، ع: أبو.

(٨) أ: الأزهري.

ذكر الأَتْقاني في «غاية البيان شرح الهداية»: قال الفقيه أبو اللَّيث في «الجامع الصغير»: روي[1] عن يحيى بن أَكْثَم[2] أنه قال: سألت محمَّد بن الحسن، فقلت: من أين قلتم: إنَّ المرأة إذا صلَّت وربع ساقها مكشوف لا تجوز صلاتها؟ قال: من مسح الرأس، وقيل أيضًا: إنَّ الربع يقوم مقام الكل؛ لأنَّ الناظر إلى الربع يحكي عن الكل، لأنّ الشيء إذا كان له أربع جوانب إذا نظر الناظر إليه (فإنه يرى)[3] ربعه، ويحكي عن الكل، إلى هنا كلام أبي الليث (رحمه الله تعالى، ورحمنا به في الدنيا والآخرة، آمين)[4].

رأيت في «ثمرات الأوراق» لابن حجة[5]: دخل أعرابي على يحيى بن أَكْثَم[6] القاضي وفي يده قوس يمدها، فقال له يحيى: قل في قوسي بيتًا، فأنشد الأعرابي[7]:

قوسُـكَ قوسُ المجـد والوتر النَّدى وسَـهمُك سَـهم الجودِ فاقتـلْ بها فَقري

فقال يحيى: بكم يُقتل[8] فقرك؟ قال: بخمسين ألف دينار، قال: كم تركت لنا منها؟ قال: تسعة وأربعين ألفًا، فأمر له يحيى: بألف دينار، وقال: خذها بفضلك وجودك الذي جدْتَ علينا.

روي أنَّه لما أراد المأمون أن يولي رجلًا القضاء بالبصرة، فوُصِف له يحيى بن

---

(١) أ: وروي.

(٢) ض، أ، ع: أكتم. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) أ: ينظر.

(٤) زيادة من ع.

(٥) ع: حجر.

(٦) أ: أكتم.

(٧) زائدة في ع: (هذا البيت الشعر العظيم، وهو هذا حيث قال).

(٨) أ: تقتل.

أَكْثم[1]، فاستحضره، فرآه ذميم الخَلْق، فاستحقره، فعلم يحيى ذلك، فقال: يا أمير المؤمنين، سلني إن كان القصد علمي لا خَلْقي، فسأله فأجابه، فقلَّده القضاء، لا[2] يُعْلَم أحدٌ غلب على سلطان في زمانه إلا يحيى بن أَكْثَم[3].

قال ابن خَلِّكان في ترجمته: لما ولي (قضاء البصرة)[4] كان سِنُّه نحو عشرين سنة، فاستصغره أهل البصرة، وقالوا له: كم سن القاضي؟ فعلم أنهم استصغروه، فقال: أنا أكبر من عتَّاب بن أَسِيْد رضي الله عنه حين وجهه النبي ﷺ قاضيًا إلى اليمن، ومن كَعب بن سُور الذي وجَّه به النبي ﷺ قاضيًا إلى البصرة، ومن معاذ بن جبل الذي وجَّه به النبي ﷺ قاضيًا على مكة يوم الفتح، فجعل جوابه احتجاجًا.

وأبو طالب المكِّي ذكر هذه الحكاية في باب اللِّحية على غير هذا، وقال: إنَّ يحيى بن أكثم[5] ولي القضاء وسنه إحدى وعشرون سنة، فقال له رجل ذات يوم ـ وهو في مجلسه يريد أن يحشمه[6] بذلك ـ: كم سنُّ القاضي أيَّده الله تعالى؟ فقال: مثل سن عتَّاب بن أَسِيد حيث ولَّاه رسول الله ﷺ إمارة مكَّة.

وكان كتب يحيى بن أكثم[7] في الفقه أجلَّ كتب، فتركها الناس لطولها.

وكان ليحيى يومٌ في الإسلام لم يكن مثله، وهو أنَّ المأمون كان في طريق الشام،

---

(١) أ، ع: أكتم.

(٢) أ: ولا.

(٣) أ، ع: أكتم.

(٤) ع: (القضاء يحيى بن الأكثم بالبصرة).

(٥) ض، أ، ع: أكتم. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٦) ض: يحسمه.

(٧) ض، أ، ع: أكتم. ولعل الصواب ما أثبتناه.

فأمر فنودي بتحليل المتعة، ولم يستطع أحد أن يحتجَّ عليه في تحريمها غير يحيى بن أَكْثَم[1]، فقرَّر عند المأمون تحريم المتعة، فقال المأمون: أستغفر الله، نادوا بتحريم نكاح المتعة.

قيل: ولم يكن في يحيى ما يُعاب به سوى ما اتُّهم به مما هو شائع [عنه] من محبَّة الصبيان وحب العلوِّ، وكان إذا رأى فقيهًا سأله عن الحديث، ومحدثًا سأله عن النَّحو، ونحويًا سأله عن الكلام ليخجله ويقطعه، فدخل عليه يومًا رجل من أهل خراسان، فناظره، فرآه مفنِّنًا[2] حافظًا، فقال له: نظرْتَ في الحديث؟ قال: نعم، قال: ما تحفظ؟ قال: أحفظ عن شريك، عن أبي إسحاق، عن الحارث، قال: إنَّ عليًّا رضي الله عنه رجم لوطيًّا. فأمسك ولم يكلِّمْه[3].

ذكر الدَّمِيْرِي أنه رؤي في المنام بعد موته، فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي إلا أنه وبَّخني، وقال لي: يا يحيى خلطت في دار الدنيا، فقلت: يا رب، اتَّكلت على حديث حدثني به أبو معاوية الضَّرير، عن الأعمش، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: إنَّك قلْتَ: «إنِّي لأستحي أن أعذِّب ذا شَيبة مسلم بالنَّار»[4]، فقال جلَّ وعلا: قد عفونا عنك يا يحيى، وصدق نبيي، إلا أنك خلَّطت عليَّ في الدنيا.

---

(١) أ، ع: أكتم.

(٢) أ: مفتيا.

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٤/ ٨٤).

(٤) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٢٧٦٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٣٨٦)، من حديث أنس رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٥٩): رواه أبو يعلى، وفيه نوح بن ذكوان، وغيره من الضعفاء.

وفي[1] «ثمرات الأوراق» عن البعض: سمعت يحيى بن أكثم[2] القاضي يقول:

إنما الدنيا طعام ومُدام وغُلام فإذا فاتك هذا فعلى الدُّنيا السَّلام

قال البعض: قال: وأنا أقول: إنَّ الغلام أخفَّ مؤنة، وأكثر معونة، في الخلوة أهل، ومع النداما نديم، وفي الطريق صاحب.

روي أنه لما عزل إسماعيل بن حمَّاد عن قضاء البصرة شيَّعوه، وقالوا: عففْتَ عن أموالنا ودمائنا، فقال إسماعيل: وعن أبنائكم، يعرِّض بيحيى بن أكثم في محبَّة الصِّبيان.

والظن الغالب أنَّ ما يرميه النّاس به بعيد عنه كما عدَّله عبد الله بن أحمد بن حنبل، فقال: ما عرفت فيه بدعة، كما نقلته في أوَّل ذِكْره.

***

قلب هذه الكتيبة

[١٥٦ ـ السَّري السَّقَطي[3]]

سري بن المُغَلِّس السَّقَطي، قدَّس الله تعالى سرَّه العزيز.

كان يكنى بأبي الحسين.

ربَّاه معروف الكَرْخي وأرشده، وهو أخذ التَّصوف والنِّسبة والتَّلقين عن معروف الكَرْخي.

وهو من أصحاب الطبقة الثانية في التصوف، وأكثر أرباب التصوف يقتحمون طريقتهم بالنسبة إليه، إلى معروف الكَرْخي، إلى داود الطائي، إلى حبيب العجمي،

---

(١) أ: في.

(٢) أ،ع: أكتم.

(٣) انظر ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي (٥١ ـ ٥٨)، و«صفة الصفوة» لابن الجوزي (٢/ ٣٧١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٢/ ١٨٥)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص١٦٠)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٨٢).

إلى الحسن البصري، إلى علي بن أبي طالب، إلى رسول الله ﷺ في تلقين الذِّكر.

وكان سيِّد الطائفة الجنيد البغدادي من أجلِّ أصحابه، روي عنه أنه قال: ما رأيت أعبد من السَّري، أتت عليه سبعون سنة ما رُئي مضطجعًا إلا في علَّة الموت.

وحين احتضر أوصى إلى الجنيد، وقال: إيَّاك وصحبة الأشرار، ولا تنقطع عن الله بصحبة الأخيار.

مات رحمه الله تعالى سنة ثلاث وخمسين ومئتين.

وعن الجنيد أنه قال: دخلت بيت السَّري يومًا، وكان قد كنس بيته ويقرأ هذا البيت[1] ويبكي:

نه شب تهيم نه روز از ناله ووآه خواهى شب من دراز خواهى كوتاه

وعن السَّري أنه قال: بداية المعرفة تجريد النفس للتفريد[2] للحقِّ.

وعنه: من تزَّين للنَّاس بما ليس فيه سقط من عين الله عزَّ وجلَّ.

وعن السَّري في «كفاية المعتقدين» لليافعي أنه قال: كنت أطلب رجلًا صديقًا من الأوقات، فمررت يومًا في بعض الجبال، فإذا أنا بجماعة زمناء وعميان ومرضى، فسألت عن حالهم، فقالوا: هاهنا رجل يخرج في السنة مرة، فيدعو لهم فيجدون الشفاء، فمكثت حتى خرج، فدعا لهم فوجدوا الشفاء، فقفوت أثره فأدركته، وتعلَّقْتُ به، وقلت له: بي علة باطنية فما دواءها، فقال: يا سيدي خلِّ عني، فإنَّه غيور، فإيَّاك أن يراك تأنس إلى غيره فتسقط من عينه، ثم تركني وذهب.

وعن الجنيد في «كتاب التوحيد» للإمام محمَّد أبي بكر الرَّازي أنه قال: كنت أسمع السَّري يقول: يبلغ العبد من الهيبة والأنس إلى حدٍّ لو ضُرِب وجهه بالسيف

---

(١) زائدة في ع: (الشعر).

(٢) ض: للتغريد.

لم يشعر، قال: وكان في قلبي منه شيء حتى بان لي أنّ الأمر كذلك، انتهى.

ثم قال الإمام الرَّازِي: قلت: وذلك لأنَّ الهيبة والأنس فوق القبض والبسط، والقبض والبسط فوق الخوف والرجاء، فالهيبة مقتضاها الغيبة والدهش، فكل هائب غائب حتى لو قطع قطعًا لم يحضر من غيبته إلا بزوال الهيبة عنه، والأنس مقتضاه الصحو والإفاقة.

ثم إنهم يتفاوتون في الهيبة والأنس، فأدنى[1] مرتبة من الأنس أنه لو ألقي في لظى ما تكدَّر أنسه، لأنَّه لا يشهد إلا هو، ولا يعرف إلا هو، ألا ترى قول السري رحمه الله: يبلغ العبد من الهيبة والأنس إلى حد لو ضرب وجهه بالسيف لم يشعر، وذلك لأنّ الأنس يتولَّد من السرور بالله تعالى، ومن صحَّ له الأنس بالله عزَّ وجلَّ استوحش مما سواه، فهو باقٍ بالله، فإن عين السرى لم ترَ غيره، ولا تشهد لسواه فعلًا، فلم ترَ في الكونين إلا إياه، فلا يقع بصره إلا عليه، ولا معبر[2] إلا على فعله وخلقه؛ (لأن العارف)[3] عرف الصنعة بالصانع، ولم يعرف الصانع بالصنعة، ولذلك قال الصدِّيق الأكبر أبو بكر رضي الله عنه: ما رأيت شيئًا إلا ورأيت الله قبله، وهذا هو المقام الشريف من التوحيد.

واعلم أنّ العبد لا يذوق حلاوة الأنس بالله تعالى إلا إذا قطع العلائق، ورفض الخلائق، وغاص في الدَّقائق، مطَّلعًا على الحقائق، وعن سري السَّقَطي: سمعت حاديًا يحدي في البادية ويقول:

أبكي وما يدريْكِ ما يُبكيني ... أبكي حذارَ أن تفارقيني

وتَقطعي حبلي وتهجريني

---

(١) أ: فأنى.

(٢) ع: معير.

(٣) ض،ع: (ولأن المعارف).

الكتيبة الثالثة

من الكتائب المرتبة في أصحابنا الحنفيَّة، وهم رجال أخذوا عن أصحاب تلامذة أبي حنيفة.

***

[١٥٧ ـ محمَّد بن سَلمة[١]]

الشَّيخ الإمام محمَّد بن سَلَمة، أبو عبد الله، الفقيه، البَلْخِي.

ولد سنة اثنتين وتسعين ومئة، مات في سنة ثمان وسبعين ومئتين وهو ابن سبع وثمانين سنة.

تفقَّه في أول طلبه على شدَّاد بن حكيم، ثم تفقَّه على أبي سليمان الجُوْزَجاني، وأخذ عنه، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وتفقَّه عليه أبو بكر محمَّد بن أحمد الإسكاف.

وفي باب الوكالة بعلامة العين من «واقعات الصَّدر الشَّهيد»: رجل أراد أن يخرج إلى سفر، فخاصمته امرأته، ووكَّل وكيلًا، وقال: إن لم أرجع إلى كذا فطلِّقها، فلما خرج كتب إلى الوكيل أني أخرجتك من الوكالة، اختلف المشايخ، قال نصير: يخرج، وقال محمَّد بن سلمة: لا يخرج.

وفي كتاب المضاربة (من «فتاوى قاضي خان»)[٢]: مضارب نزل خانًا مع ثلاثة

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٦٢ ـ ١٦٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٠١٣)، و«رد المحتار» لابن عابدين (٥/ ٣٢٦)، و«موسوعة الأعلام» وزارة الأوقاف المصرية (٢/ ٣٧).

(٢) ساقطة من: ع.

نفر من رفقائه، فخرج المضارب مع اثنين منهم، وبقي الرابع في الحجرة، ثم خرج الرابع، وترك الباب غير مغلق، فهلَك مال المضاربة، قالوا: إن كان الرابع يُعتمد عليه في حفظ المتاع لا يضمن المضارب ويضمن الرابع، وإن كان لا يُعتمد عليه يضمن المضارب، وهو نظير ما قال محمَّد بن سلمة في أهل السوق: إذا قاموا واحدًا بعد واحد، وتركوا السوق، فضاع شيء من السوق، يضمن الأخير منهم؛ لأنَّهم ائتمنوه.

وفيه في فصل براءة الغاصب من كتاب الغصب نقلًا عن «النوازل»: رجل له على رجل دين، وهو لا يعلم بجميع ذلك، فقال له المديون: أبرئني مما[1] لك عليَّ، فقال الدائن: أبرأتك، قال نصير: لا يبرأ إلا مقدار[2] ما يتوهم أنه له عليه، وقال محمَّد ابن سلمة: يبرأ عن الكل، قال أبو الليث: حكم القضاء ما قاله محمَّد بن سلمة، وحكم الآخرة ما قاله نصير؛ لأنّ القضاء بناء على الظاهر، فظاهر اللفظ عام، وحكم الآخرة بناء على الرضا، فلا يبرأ عما لا يقوم أنه له.

وفي «تهذيب الإمام جمال الدِّين المطهَّر البَزْدَوي» في «شرح الجامع الصغير» للزعفراني: فأما إذا حلف أن لا يذهب إلى مكة، فإنَّه لم يثبت عن أصحابنا المتقدمين نص، واختلف المتأخرون في ذلك، فقال بعضهم ـ منهم نصير بن يحيى ـ: إنه بمنزلة الإتيان، وقال بعضهم: بمنزلة الخروج، وهو اختيار محمَّد بن سَلمة، وقد استعمل في الأمرين، قال الله تعالى: ﴿ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾ [طه: ٤٣] وذلك بمعنى الإتيان، وقال تعالى: ﴿فَأْتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَآ إِنَّا رَسُولُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ أَنْ أَرْسِلْ مَعَنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [طه: ٤٧] وذلك بمعنى الإقبال عليه.

فَأْتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَآ إِنَّا رَسُولُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ أَنْ أَرْسِلْ مَعَنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [الشعراء: ١٥ ـ ١٦]، وذلك بمعنى الإقبال عليه.

---

(١) ض، أ: (من ما).

(٢) ع: مقدام.

(٣) ساقطة من: ع.

فإذا احتمل الأمران وجب أن يرجع إلى نيته، فإن لم يكن نية فالأشبه أن يحمل على معنى الخروج دون الخلوص؛ قال الله تعالى ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ[1]﴾ [الأحزاب: ٣٣] أي ليزيله عنكم، فثبت أنَّ الذهاب هو الزوال والانفصال، وهذا أصله في اللغة. إلى هنا من كلام جمال الدين، انتهى[2].

* * *

[١٥٨ ـ نصير بن يحيى[3]]

الشَّيخ الإمام نصير بن يحيى البَلْخِي.

أخذ الفقه عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

مات سنة ثمان وستين ومئتين.

وفي الفصل الثاني والثلاثين من «فتاوى التاتارخانية» نقلًا عن «وديعة العيون»: حكي عن نصير بن يحيى قال: سمعت أبا سليمان الجُوْزَجاني قال: مات غريب عند محمَّد بن الحسن، فباع محمَّد كتبه، قال نصير: قلت لأبي سليمان: أكان محمَّد قاضيًا يومئذ؟ قال: لا.

وحكي عنه: مات رفيق وكيع الجراح (في سفر)[4]، فباع وكيع متاعه وكتبه، وقرأ هذه الآية: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

---

(١) زائدة في أ: (أَهْلَ الْبَيْتِ).

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) انظر ترجمته في و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٤٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٢٦٠٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٦٣)، و«رد المحتار» لابن عابدين (٥/ ٤٨٠).

(٤) ساقطة من: ع.

وكان من مشايخ بَلْخ يرحل إليه في زمانه.

ورأى من أصحاب أبي حنيفة أبا مطيع البَلْخِي، وأخذ عنه في صباه.

ذكر الأَتْقاني في «شرح الهداية» في فصل الغسل: روي عن نصير بن يحيى قال: سألت أبا مطيع وأبا معاذ البَلْخِيين عن الضفدع يموت في العصير، فقالا: يصب جميعًا، وسألت أبا عبد الله البَلْخِي[1] ومحمَّد بن مقاتل قالا: لا يصب.

وفي «الخلاصة» نقلًا عن «النوازل»: رجل قال لجاره: إنَّ امرأتي كانت عندك، فقال الجار: إن كانت امرأتك كانت عندي البارحة فامرأته طالق، ثم قال بعدما سكت: ولا غيرها، ثم تبيَّن أنه كانت عنده امرأة أخرى، قال نصير: يحنث، وقال محمَّد بن سلمة: لا يحنث، وهذا بناء على أنَّ الحالف متى ألحق الشرط باليمين المعقودة إن كان الشرط له لا يلحق باليمين بالإجماع، وإن كان عليه فعلى هذا الخلاف.

وما قاله نصير أقرب إلى قول أبي حنيفة؛ فإنَّ عنده الشرط الفاسد يلتحق بالبياعات التامة، والمختار قول محمَّد بن سلمة إنه يلتحق الشرط بعد اليمين في الحالين بعد الفراغ، وبه كان يفتي الشَّيخ الإمام الأستاذ.

ذكر صاحب «الخلاصة» قبل هذا المسألة: رجل حلف لا يشرب المسكر ثلاثة أشهر، فسألت امرأته أربعة أشهر، فقال الزوج: چهار ماه گير، في «المنتقى»: شرط الوصل حتى تصير المدة أربعة أشهر، إلى هنا عبارة «الخلاصة»، لعله في الحالين ناظر إليهما.

---

(١) ض: الثَّلْجي.

وعن نصير: كتب إلى ابن شجاع في مودع يقول: دفنت الوديعة ونسيت موضعها، فأجاب وقال: إن دفنها في داره لا يضمن، وإن دفنها في غير داره يضمن.

* * *

[١٥٩ ـ أبو بكر الجُوْزَجاني[١]]

الشَّيخ الإمام أبو بكر أحمد بن إسحاق الجُوْزَجاني.

أخذ عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

كان عالما جامعًا بين العلوم من الأصول والفروع، وكان في أنواع العلوم في الذروة العالية.

له «كتاب الفرق والتمييز»، و«كتاب التوبة» وغيرها.

وأخذ عنه الشَّيخ الإمام علم الهدى أبو منصور محمَّد بن محمَّد بن محمود الماتريدي، والشَّيخ الإمام أبو نصر أحمد بن العبَّاس بن الحسين العِياضِي.

* * *

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٤٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١١٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٣٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣ ـ ٣٤)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٤٠٦).

[١٦٠ ـ غسان بن محمد[١]]

أحد الفقهاء الكبار، أبو يحيى، غسان بن محمَّد بن عبد الله النَّيْسَابُوري.

تفقَّه على أبي سليمان الجُوْزَجاني، وسمع «الموطأ» من عبد الله بن نافع.

وفي «الجواهر المضية» قال في كتاب الملتقط من كتب أصحابنا: وعن غسان ابن محمَّد المَرْوَزِي قال: قدمت الكوفة قاضيًا عليها، فوجدت فيها مئة وعشرين عدلًا، فطلبت أسرارهم، فرددتهم إلى ستة، ثم أسقطت أربعة، فلما رأيت ذلك استعفيت من القضاء، واعتزلت.

***

[١٦١ ـ زياد بن عبد الرَّحمن[٢]]

الإمام الفقيه، زياد بن عبد الرَّحمن.

كان يروي كتب محمَّد بن الحسن، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد بن الحسن.

وكان يروي عنه كتب محمَّد بن الحسن حامد بن محمود بن معقل النَّيْسَابُوري، والد الشَّيخ الإمام محمَّد بن حامد، وجدّ الإمام أحمد بن محمَّد بن حامد بن محمود بن معقل.

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٢/ ١٠٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٨٧ ـ ٦٨٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١٦٨٨)، و«رد المحتار» لابن عابدين (٧/ ٨٤).

(٢) انظر ترجمته في «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٥/ ٤٦)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (١٣/ ١٧٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٣٤).

[١٦٢ ـ زيد بن أسامة[١]]

زيد بن أسامة الفقيه.

كان يروي «الجامع» عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد بن الحسن، رواه عنه الإمام إسحاق بن إبراهيم الشَّاشي القاضي أبو إبراهيم السَّمَرْقندي الخطيبي.

وكان شيخ أصحاب الحنفيَّة وعالمهم في زمانه، (والله أعلم)[٢].

***

[١٦٣ ـ ابن أبي عمران[٣]]

الشَّيخ الإمام الفقيه أبو جعفر أحمد بن أبي عمران[٤] موسى بن عيسى البغدادي.

قاضي الدِّيار المصرية، وكان من أكابر الحنفيَّة.

تفقَّه على قاضي القضاة محمَّد بن سَماعة، وهو تفقَّه على أبي يوسف ومحمَّد الإمامين صاحبي أبي حنيفة.

وكان مكينًا في العلم حسن الدراسة، وكان ضرير البصر، قدم مصر على قضائها، وذهب بصره، وكان أحد الموصوفين بالحفظ.

صنَّف كتابًا يقال له: «الحج».

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٣/ ١٦٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢١٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٨٨٩).

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٣/ ٣٣٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٢٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٩٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٣/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠).

(٤) زائدة في ض، أ، ع: بن. ولعل الصواب ما أثبتناه.

وهو أستاذ الإمام الكبير أحمد بن محمَّد أبو جعفر الطَّحاوي.

مات سنة ثمانين ومئتين، ذكره السيوطي في «حسن المحاضرة».

وفي «عناية الهداية» في كتاب السرقة: وإن أقرَّ العبد بمال[1] قام بعينه في يده، قال أبو حنيفة: تقطع[2] يده ويردُّ المال إلى المسروق، وقال أبو يوسف: تقطع يده والمال للمولى، وقال محمَّد: لا تقطع والمال للمولى.

حكي عن الطَّحَاوِي أنه قال: سمعت أستاذي ابن أبي عمران يقول: الأقاويل الثلاثة كلها عن أبي حنيفة، فقوله الأول أخذ به محمد، ثم رجع وقال كما قال أبو يوسف، ثم رجع إلى القول الثالث واستقرَّ عليه.

وأصل ذلك أنَّ القطع أصل أو المال؟ قال أبو حنيفة: القطع أصل والمال تبع، بدليل أنه يبطل بالتقادم، وبدليل أنه لو قال: أبغي المال ولا أبغي القطع لم يسقط القطع، وقال أبو يوسف: كلٌّ منهما أصل، أما أصالة القطع فلِمَا قالوا في الحُرِّ: إذا أقرَّ وقال: سرقت هذا المال من زيد، وهو في يد عَمْرو، وكذَّبه عَمْرو؛ يصح إقراره في حق القطع دون المال، وأما أصالة المال فلأنه إذا سرق ما دون العشرة لا يقطع، والخصومة شرط، ولولا أنَّ المال أصل لوجب القطع بدونها؛ لأنَّه محض حق الله تعالى، وهو يستوفى بلا طلب، وقال محمَّد: المال أصل والقطع تبع، ووجهه وجه أبي يوسف في أصالة المال.

***

---

(١) ع. بما.

(٢) ض: يقطع.

[١٦٤ ـ بكَّار بن قُتيبة[١]]

الإمام الفقيه القاضي بكَّار بن قتيبة بن أسد البصري.

كان مولده بالبصرة، في سنة اثنتين وثمانين ومئة.

عن الطَّحَاوِي في «تاريخه»: تفقَّه بالبصرة على هلال بن مسلم الرَّأي البَصْري، من أصحاب أبي يوسف وزفر، وأخذ عنه علم الشروط، وأحيى علم البصريين بمصر، وروى عنه الإمام الكبير أحمد بن محمَّد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي، وبه انتفع وتخرَّج، وأخذ عنه محمَّد بن شاذان القاضي البصري أبو بكر، وكان محمَّد بن شاذان أبو بكر القاضي البصري نائب القاضي بكَّار هذا، وخليفته على الدِّيار المصرية.

روي أنه سار إلى الشام، ومات في سنة أربع ومئتين[٢].

كان بكار من أفقه أهل زمانه في المذهب، وكان له اتساع في الفقه.

صنف «الشروط»، و«كتاب المحاضر والسجلات»، و«كتاب الوثائق والعهود»، وصنف كتابًا جليلًا نقض[٣] فيه على الشَّافعي ردَّه على أبي حنيفة، وسبب تصنيفه ذلك ما ذكره أبو محمَّد أنَّه نظر في «مختصر المزني»، فوجد فيه ردًّا على أبي حنيفة، فقال لبعض شهوده: اذهبا واسمعا هذا الكتاب من

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٥٨ ـ ٤٦١)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص٤٥٨ ـ ٤٦١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٥٧١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٩٥ ـ ٩٦)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٦٠).

(٢) أ: ثمانين.

(٣) ض، ع: نقص.

أبي[1] إبراهيم المُزَني، فإذا فرغ منه فقولا له: أنت سمعت الشَّافعي يقول ذلك؛ لتشهدا عليه به، فمضيا وسمعا من أبي[2] إبراهيم المختصر، وسألاه: أنت سمعت الشَّافعي يقول ذلك؟ قال: نعم، فعادا إلى القاضي بكَّار، وشهدا عنده على المزني أنه سمع الشَّافعي، فقال بكَّار: الآن استقام لنا أن نقول: قال الشَّافعي، ثم ردَّ على الشَّافعي ما قاله[3] في ذلك الكتاب، وقطع الحجَّة التي احتجَّ بها على أبي حنيفة.

ولما ولي بكَّار بن قتيبة قضاء مصر من قبل المتوكل دخل يوم الجمعة، لثمان خلون من جمادى الآخرة سنة ست وأربعين ومئتين، ولقي[4] محمَّد بن أبي الليث كان قبله قاضي مصر وهو خارج إلى العراق، فقال له بكَّار: أنا رجل غريب، وأنت قد عرفت البلد، فدلَّني على من أشاوره وأشكي إليه، فقال عليك برجلين؛ أحدهما عاقل، وهو يونس بن عبد الأعلى، والآخر زاهد، وهو هارون بن موسى بن عبد الرَّحمن، فلما دخل مصر أتاه الناس فدخل[5] عليه يونس وهارون، فأكرمهما وبجَّلهما.

مات رحمه الله سنة تسعين ومئتين بمصر، ودفن بالقَرَافة، وقبره مشهور يزار ويتبرك به.

***

---

(١) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) أ: قال.

(٤) ض، ع: وبقي.

(٥) ض: فدخلا. ع: ودخل.

[١٦٥ ـ أبو علي الدَّقَّاق[١]]

الشَّيخ الإمام أبو علي الدَّقَّاق الرَّازي.

قرأ على موسى بن نصر الرَّازي، (وأخذ عنه.

في «الجواهر المضية»: أبو علي الدَّقَّاق الرَّازي صاحب «كتاب الحيض»، قرأ على موسى بن نصير الرَّازي)[٢]، وأبو علي هذا أستاذ أبي سعيد البَرْدَعي، انتهى.

ورأيت رواية غريبة في «روضة الزَّنْدَوِيْستي»: أنَّ أبا عليٍّ الدَّقَّاق قال: «دخلت على أبي حنيفة وأنا حاج...»؛ فإن صح ما في «الجواهر المضية» و«روضة الزَّنْدَوِيْستي» فأبو علي الدَّقَّاق يلزم أن يعيش مئة وخمسين عامًا.

قال الشَّيخ الإمام يحيى بن علي الزَّنْدَوِيْستي في «روضته» في الباب الخامس والأربعين: لو قال: إن دخلت دار فلان فَلِلَّهِ عليَّ صوم سنة أو الحج ماشيًا، ذكر في «ظاهر الأصول»: أنه إذا دخل تلك الدَّار فعليه ما أوجب على نفسه بنذره لا غير عندنا، وفي باب الحج: يركب ويذبح شاة، وقال شيخنا الإمام محمَّد الضَّرير المَيْداني رحمه الله: عليه أن يمشي من موضع الإحرام؛ لأنَّ الحج من ذلك الوقت، إلا أن يقول: أحج من داري ماشيًا.

وعن أبي علي الدَّقَّاق رحمه الله أنه قال: دخلت على أبي حنيفة (وأنا حاج)[٣]، فإذا يُقرَأ عليه هذه المسألة، فقال: لا يخرج عنها إلا بما أوجب على

---

(١) انظر ترجمته في «طبقات الفقهاء» للشيرازي (١/ ١٤١) «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٦٩)، «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣٧٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٨٩٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٣٧)،.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

نفسه، ومن رأى[1] أن أرجع عن هذا الجواب.

قال: فذهبت فحججت ثم رجعت، فإذا هو قد فارق الدنيا، فسألت أصحابه عن ذلك، فقالوا: رجع قبل موته بسبعة أيام، وقال: يخرج عنها بالكفارة.

وعن المعلَّى، عن أبي يوسف أنه قال: إن نوى اليمين جاز له (أن يخرج)[2] عنها بالكفارة، وإلا فلا، (وعن محمَّد أنه قال: إن أخرج الكلام مخرج اليمين جاز الخروج عنها بالكفارة، وإلا فلا)[3]، وقال الشَّافعي[4] بالخيار، إن شاء فعل ما أوجب، وإن شاء خرج[5] عنها بالكفارة، وعن زفر مثل قوله، ولنا ظاهر الأصول، والفتوى عليه، إلى هنا من كلام الزَّنْدَوِيْستي.

وفي «محيط السَّرَخْسي» في باب الإضلال بالعدد والمكان من كتاب الحيض: امرأة استحيضت ونسيت عدد أيامها ومكانها، فإنها تتحرَّى خلافًا للشافعي؛ لأنَّ غلبة الرَّأي حجَّة عند فقد سائر الأدلة، لأنَّ غلبة الرأي تفيد الظاهر، والعمل بالعلم الثابت بغالب الرأي واجب كما في أمر القِبْلة، وكالقياس حجَّة عند عدم النص، فإن لم يكن لها رأي في ذلك اغتسلت لكل صلاة، ولا تمسك عن الصلاة والصوم في شهر رمضان.

وقال أبو علي الدَّقَّاق: الاستحسان أنها تغتسل لوقت كل صلاة؛ دفعًا للحرج عنها كما في المستحاضة تتوضأ لكل صلاة، وزعم أنَّ هذا قول محمد، والصحيح ما ذكر

---

(١) أ: رائي.

(٢) ع: الخروج.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: الشاشي.

(٥) أ: أخرج.

محمَّد؛ لما روي أنَّ أم حبيبة بنت جحش رضي الله عنها لما استحيضت سبع سنين، أمرها رسول الله ﷺ أن تغتسل لكل صلاة[1]، ولأن العبادات مبناها على الاحتياط، فما دار بين السقوط والوجوب يجب احتياطًا، وما دار بين الحظر والإباحة يحرم احتياطًا تجنبًا عن الحرام، وهاهنا يحتمل خروجها من الحيض في كلِّ ساعة، فدار الاغتسال بين الوجوب وعدمه، فلزمها الاغتسال لكل صلاة، فاتبعنا الأثر فيهما.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الأجير: لا يذهب إلى الجمعة والجماعة إلا بإذن المستأجر، قال الشَّيخ أبو حفص الكبير: للمستأجر أن يمنع الأجير عن حضور الجمعة، وقال أبو علي الدَّقَّاق: ليس له أن يمنع الأجير في المِصْر عن حضور الجمعة، لكن يسقط عنه الأجر بمقدار اشتغاله بذلك إن كان بعيدًا.

قال الشَّيخ الإمام علاء الدِّين محمَّد السَّمَرْقندي في «تحفته»: القيء إذا كان ملء الفم ينقض الوضوء، وإن لم يكن ملء الفم لا ينقض، ولم يذكر ملء الفم في ظاهر الرواية، وروي[2] الحسن بن زياد أنه قال: إن عجز عن إمساكه يكون ملء الفم، وإلا فلا، وروي عن أبي علي الدَّقَّاق أنه قال: إن منعه عن الكلام يكون ملء الفم، وإلا فلا.

***

[١٦٦ ـ القاضي العَمِّي[3]]

بكر بن محمَّد العَمِّي القاضي.

---

(١) رواه البخاري (٣٢٧)، ومسلم (٣٣٤)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أ: قال.

(٣) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٣/ ٥٣٩)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٢/ ١٩٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٦٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٥٧٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٩٦).

في «الهداية» في باب اليمين في الأكل والشرب: ومن قال: إن لبست أو أكلت أو شربت فعبدي حرٌّ، وقال: عنيت شيئًا دون شيء لم يَدِين في القضاء؛ لأنَّ النيَّة إنَّما تصح في الملفوظ، والثَّوب وما يضاهيه غير مذكور تنصيصًا، والمقتضى لا عموم له، فلغت نية التَّخصيص فيه.

وفي «غاية الهداية» قال الشَّيخ أكمل الدين: فإن قيل: ما الفرق بين هذا، وبين ما إذا قال: إن خرجت فعبدي حرٌّ، ونوى السفر، فإنَّه يصدَّق ديانة، مع أنَّ السفر غير مذكور لفظًا، وبين ما إذا حلف لا يساكن فلانًا، ونوى أن لا يساكنه في بيت واحد، فإنَّ النية صحيحة مع أنَّ المسكن غير مذكور لفظًا، حتى لو سكن معه في الدَّار لا يحنث؟ أجيب بأن الأولى ممنوعة، منعها القضاة الأربعة: إبراهيم وأبو حازم وأبو طاهر الدَّباس والقاضي العَمِّي، انتهى.

القاضي العَمِّي أخذ عن محمَّد بن سَماعة، عن اللَّيث، وأبي يوسف، ومحمد، وهم أخذوا عن أبي حنيفة.

وأخذ عن القاضي العَمِّي أبو حازم القاضي، أستاذ أبي طاهر الدَّباس القاضي، وأبو طاهر أستاذ قاضي الحرمين أبي الحسين أحمد النَّيْسَابُوري، وهو أستاذ القاضي أبي هيثم أستاذ الفقهاء والقضاة، حتى لم يبقَ بخراسان قاضٍ على مذهب الكوفيين إلا وهو ينتمي إليه، وهو أستاذ أبي محمَّد النَّاصِحي وعماد الإسلام صاعد الأُسْتَوَائي، وهما الإمامان الكبيران والقاضيان الجليلان.

في «القاموس»: العم أخو الأب، والجماعة الكثيرة، وموضع، وقرية بين حلب وأنطاكِيَة، منها عكاشة العَمِّي، ولقب مالك بن حَنْظَلَة أبو قبيلة، وهم العَمِّيون.

وقُمْ ـ بالقاف ـ: بلدة بين أصفهان وساوة، نسبة علي بن موسى، ذكره عبد القادر

في نسبة «الجواهر المضية»، وقال قبيل هذا: العَمِّي ـ بفتح العين وتشديد الميم ـ: نسبة إلى العم، بطن من بني تميم، نسبة علي بن محمَّد تقدَّم، انتهى.

وقال في «كنى الجواهر المضية»: أبو بكر العَمِّي تفقَّه عليه أبو خازم القاضي، وهو متأخر عن أبي الحسن العَمِّي.

وقال في آخر باب الباء: بكر بن محمَّد العَمِّي، تفقَّه على[1] محمَّد بن سَماعة، وتفقَّه عليه القاضي أبو خازم، والعَمِّي: بطن من بني تميم، والعم أخو الأب، انتهى.

ثم قال في باب العين من «الجواهر المضية»: علي بن محمَّد العَمِّي الإمام، أبو[2] الحسن، فقيه أصحاب أبي حنيفة في عصره ومفتيهم، سمع الحديث الكثير، وأفاد الناس طول عمره، وتخرج به الخلق الكثير.

وقال في باب العين أيضًا: عبد الحميد بن عبد العزيز، القاضي، أبو خازم، أخذ العلم[3] عن بكر العَمِّي.

(فكان بين طبقات عبد القادر تخليط، لم يمِّيز بكر بن محمَّد العَمِّي عن أبي بكر العَمِّي)[4]، قلت: نعم، في طبقاته شيء كثير، من ذلك محمَّد المكي.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في فصل من يجوز نكاحه من كتاب النكاح: قال: وحد الشَّهوة (ذكره العَمِّي)[5] عن أصحابنا رحمهم الله: أن تنتشر[6] آلته بالنظر واللمس،

---

(١) أ: عليه.

(٢) زائدة في أ: بكر.

(٣) أ: العم.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض، ع: (ذكر القمي).

(٦) ض: ينتشر.

وإن كانت آلته منتشرة فتزداد[1] قوة وشهوة، فإن كان عنينًا أو مجبوبًا بأن يتحرك قلبه بالاشتهاء إذا لم يكن متحركًا قلبه، فإن[2] كان متحركًا يزداد بالاشتهاء.

قلت: وله «النوادر».

وفي كتاب الغصب والضمان من «كتاب جواهر الفتاوى»: بقور تناطحت بحضرة الراعي ولم يمنعها من التناطح حتى هلكت يجب عليه الضمان، ذكره في «نوادر علي العَمِّي»؛ لأنَّ الراعي إذا كان عليه المنع لأنّه من الحفظ، وإن لم يكن بحضرته لا يجب عليه الضمان، انتهى[3].

***

[١٦٧ ـ الخَصَّاف[4]]

الإمام الكبير أحمد بن عمرو[5] بن مُهَير الخَصَّاف.

أخذَ عن أبيه الإمام عَمْرو بن مُهَير، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رحمه الله، وحدَّث عن أبي عاصم الضَّحاك النَّبيل[6] من أصحاب زفر، وروى عن جماعة كثيرة.

---

(١) ع: تزداد.

(٢) ع: فلا.

(٣) ساقطة من: ض، ع.

(٤) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٣/ ١٢٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٩٧ ـ ٩٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٣٠ ـ ٢٣٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٦).

(٥) أ: عمر.

(٦) ض، ع: النبلي.

كان فرضيًّا حاسبًا عارفًا بمذهب أصحابنا الحنفيَّة، وكان مقدَّمًا عند الخليفة المهتدي بالله، وصنف للمهتدي كتابًا في الخراج، فلما قتل المهتدي نُهِبَ الخَصَّاف، وذهب بعض كتبه، من جملتها كتاب عمله في مناسك الحج لم يكن أخرجه للناس.

وله «كتاب الحيل» في مجلدين، و«كتاب الوصايا»، و«كتاب الشروط الكبير»، و«كتاب الشروط الصغير»، و«كتاب الرضاع»، و«كتاب المحاضر والسجلات»، و«كتاب أدب القاضي»، و«كتاب النفقات على الأقارب»، و«كتاب العصير وأحكامه»، و«كتاب ذرع الكعبة والمسجد الحرام»، و«كتاب أحكام الوقف».

رأيت في «كتاب أحكام الوقف» للخصَّاف في باب صدقات رسول الله ﷺ: قال أبو بكر ـ يعني الخَصَّاف ـ: قد اختلف في أول صدقة كانت في الإسلام؛ فقال بعضهم: أول صدقة كانت في الإسلام صدقات رسول الله ﷺ السبعة حوائط، ثم بعد ذلك صدقة عُمَر بن الخطاب رضي الله عنه بثَمْغَ عند مرجع رسول الله ﷺ السنة السابعة من الهجرة.

وحدثنا محمَّد بن عُمَر الواقدي قال: حدثنا عتبة بن جبيرة، عن الحصين بن عبد الرَّحمن بن عَمرو بن سعد بن معاذ قال: سألنا عن الحبس أول من حبس في الإسلام، فقال قائل: صدقة رسول الله ﷺ هي أول حبس في الإسلام، وهو قول الأنصار[1].

قال: وحدثني صالح بن جعفر، عن المِسْوَر بن رِفاعة، عن[2] ابن كعب قال: أول صدقة في الإسلام وقف رسول الله ﷺ أمواله، فقلت لابن كعب: إنَّ الناس يقولون: صدقة عُمَر بن الخطاب أوَّل، فقال: قتل مُخَيْرِيق بأُحُد على رأس اثنين وثلاثين شهرًا

---

(١) انظر: «أحكام الوقف» للخصاف (ص: ٤). وذكره ابن حجر في «فتح الباري» (٥/ ٢٠٤)، عن عمر بن شبة، وقال: وفي إسناده الواقدي.

(٢) زائدة في أ: أبي.

من مهاجر رسول الله ﷺ، وأوصى إن أُصبت[1] فأموالي لرسول الله ﷺ، فقبضها وتصدَّق بها، [وهذا] قبل ما تصدق عُمَر رضي الله عنه، وإنما تصدَّق عُمَر رضي الله عنه بثَمْغَ حين رجع رسول الله ﷺ من خيبر سنة سبع من الهجرة[2].

[وحدثنا محمَّد بن عُمَر الواقدي قال: حدثنا عتبة بن جبيرة، عن الحصين بن عبد الرَّحمن بن عَمرو بن سعد بن معاذ قال: سألنا عن الحبس الأول من حبس في الإسلام][3].

فقال المهاجرون: صدقة عُمَر بن الخطاب أول من حبس من الأموال، وذلك أنّ رسول الله ﷺ لما قدم وجد أرضًا واسعة الزهرة، وأهل برابح[4] كانوا جلوا عن المدينة قبل مقدم رسول الله ﷺ المدينة وبعد مقدمه، وتركوا أرضًا واسعة[5]، منها برابح، ومنها نابتة وادٍ يقال له: الخَشاشَيْن[6].

وكان رسول الله ﷺ قد أعطى عُمَر بن الخطاب رضي الله عنه منها ثَمْغاً، واشترى عُمَر بن الخطاب مالًا فضمَّه إلى ما أعطاه رسول الله ﷺ من قوم يهود، وكان مالًا معجبًا، فسأل عُمَر رسول الله ﷺ، فقال يا رسول الله: إنَّ لي مالًا وأنا أحبُّه، فقال رسول الله ﷺ[7]: «احبس أصله، وسبِّل ثمرته»، ففعل[8].

---

(١) ض،ع: أصيبه.

(٢) انظر: «أحكام الوقف» للخصاف (ص: ٤).

(٣) ما بين معكوفتين زيادة من «أحكام الوقف» للخصاف (ص: ٤).

(٤) في المطبوع من «أحكام الوقف»: برائح.

(٥) في الأصل: وأبضعة، والمثبت من «أحكام الوقف».

(٦) الخشاشان: جبلان قرب المدينة.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) انظر: «أحكام الوقف» للخصاف (ص: ٤، ٥). وقوله ﷺ: «احبس أصله وسبل ثمرته» =

قال وحدثنا محمَّد [بن عبد الله] بن عُمَر عن نافع عن ابن عُمَر رضي الله عنهما قال: ثمغ أول صدقة تصدق بها في الإسلام[1].

وقال أبو بكر الخَصَّاف في باب ما روي في صدقة عُمَر بن الخطاب رضي الله عنه: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا عبد[2] الله بن عون[3]، عن نافع، عن ابن عُمَر رضي الله عنهما قال: أصاب عُمَر مرة أرضًا بخيبر، فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضًا بخيبر، لم أصب [مالاً] قط أنفس عندي منه، فما تأمرني؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بثمرها»، فجعل عُمَر صدقته؛ لا تباع، ولا توهب، ولا تورث، تصدَّق بها على الفقراء والمساكين وابن السبيل وفي الرقاب والغزاة[4] وفي سبيل الله والضعيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، وأن يطعم صديقًا غير متموِّل منه. وأوصى به إلى حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها، ثم إلى الأكابر من آل عمر[5].

وكانت لعمر أرض تدعى ثمغ، (وكان نخلًا نفيسًا.

وقال: حدثنا محمَّد بن عُمَر الواقدي قال: حدثنا)[6] قدامة بن موسى الجمحي، عن بشير مولى المازنيين[7]، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لما

= روى نحوه البخاري (٢٧٣٧)، ومسلم (١٦٣٢)، من حديث عمر رضي الله عنه.

(١) انظر: «أحكام الوقف» للخصاف (ص: ٥)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٣/ ٢٧٣).

(٢) ض، أ، ع: عبيد. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ع: عوف.

(٤) ع: والقراة.

(٥) انظر: «أحكام الوقف» للخصاف (ص: ٥)، وروى نحوه الدارقطني في «سننه» (٤/ ١٨٩)، وأصل الحديث عند البخاري (٢٧٦٤)، ومسلم (١٦٣٢) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) أ: المازنيين.

كتب عُمَر بن الخطاب صدقته في خلافته دعا نفرًا من المهاجرين والأنصار، فأحضرهم ذلك، وأشهدهم عليه، فانتشر خبرها، قال جابر: فما أعلم أحدًا كان من المهاجرين والأنصار إلا وحبس مالًا من ماله صدقة مؤبدة؛ لا تشترى أبدًا، ولا توهب، ولا تورث[1].

وقال أبو بكر الخَصَّاف: حدثنا الواقدي قال: قال أبو يوسف لي: ما عندك في وقف عُمَر بن الخطاب؟ فقلت: أخبرنا أبو بكر بن عبد الله، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: شهدت كتاب عُمَر حين وقف وقفه أنه في يده إلى أن توفي، فهو إلى حفصة بنت عُمَر بن الخطاب، فلم يزل عُمَر يلي وقفه إلى أن توفي، ولقد رأيته هو بنفسه يقسم ثمرة ثَمْغ في السنة التي توفي فيها، ثم صار إلى حفصة رضي الله عنها[2].

فقال أبو يوسف: هذا الذي أخذنا به[3] إذا اشترط الذي وقف الوقف أنه في يده في حياته، ثم إذا توفي فهو إلى فلان (ابن فلان)[4] فهو جائز، وهذا فعل عُمَر رضي الله عنه كما ترى.

قال الشَّيخ الإمام فخر الدِّين قاضي خان في الفصل الأول من كتاب النكاح: ذكر الخَصَّاف في «الحيل»: رجل طلب من امرأة[5] أن تجعل أمرها في النكاح في يده ليتزوَّجها من نفسه على صداق كذا، ففعلت، فقال الوكيل بمحضر من الشُّهود:

---

(١) انظر: «أحكام الوقف» للخصاف (ص: ٦).

(٢) انظر: «أحكام الوقف» للخصاف (ص: ٨).

(٣) ض،ع: بها.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ض،ع: امرأته.

زوجت من نفسي امرأة، جعلت أمرها في النكاح بيدي على كذا من الصَّداق[1] وهو كفؤ للمرأة، فإنّه يجوز هذا[2] النكاح، وقال شمس الأئمة الحَلْوَاني: هذا قول الخَصَّاف، أما على قول مشايخ بَلْخ: ما لم يذكر اسمها ونسبها.

ثم قال شمس الأئمة إنّ خصّافًا كان كبيرًا في العلم يجوز الاقتداء به، قال[3] الحاكم الشهيد في «المنتقى» كما قال الخَصَّاف.

وفي «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في باب الطلاق بعلامة النون: رجل قال لامرأته بالفارسية: اگر كسى را از دقيق من بدهى فأنت طالق، فنوى أمها[4] خاصة صحت نيته بينه وبين الله، ولو قال هيچ كسى را دهى لم يصح، لأنّ في الوجه الأول ذكر كسى.

وإنه لفظ عام يتناول كل واحد بإطلاقه، وإذا نوى الأم صحَّت نيته.

وفي الوجه الثاني: هيچ كسى لفظ عام، فإذا نوى الخاص لم تصح، وعلى قياس قول الخَصَّاف ينبغي أن يصح، فإنّ عنده تصح[5] نية[6] الخاص في العام.

ومن حلف فقال: كل امرأة أتزوجها فهي طالق، ثم قال: نويت من بلدة كذا أو كان اليمين على الإماء فقال: نويت الروميات؛ لا تصح نيته في ظاهر المذهب[7]، وقال الخَصَّاف: يصح ذلك؛ أي: نية الخاص في العام.

---

(١) ع: (النكاح لصداق).

(٢) ض: هل.

(٣) ض، ع: وذكر.

(٤) أ: أنها.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) ع: نيته.

(٧) ع: الرواية.

وكذلك من غصب دراهم إنسان وقت ما يحلفه الخصم: كه ترا بوى چيزى دادنى نيست، نوى أن ليس له عليه دنانير أو حنطة، لا تصح نيته في ظاهر المذهب، وقال الخَصَّاف: تصح، وهكذا ذكر مطلقًا في الكتاب، لكن هذا في القضاء، وأما فيما بينه وبين الله تعالى فتخصيص العام[1] صحيح بالإجماع، وما قاله الخَصَّاف: خاص لم[2] يحلفه ظالم، والفتوى على ظاهر المذهب[3]، فمن وقع في يد الظلمة وأخذ بقول الخَصَّاف لا بأس به.

***

[١٦٨ ـ أبو حفص الصغير[4]]

الشَّيخ الإمام، أبو عبد الله ابن أبي حفص الكبير، الإمام ابن الإمام الكبير، أبو حفص الصغير

له «كتاب الرد على أهل الأهواء».

أخذ عن أبيه، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وتفقَّه عليه الشَّيخ الإمام الأستاذ عبد الله بن محمَّد بن يعقوب بن الحارث السُّبَذْمُوْنِي ـ بضم السين وفتح الباء الموحدة وسكون الذال المعجمة وضم الميم وفي آخرها نون ـ نسبة إلى قرية من قرى بخارى.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: لمن.

(٣) ع: الرواية.

(٤) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٦/ ٥٧٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٣٧ ـ ١٣٨)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (٢/ ٣٩٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٧٨٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٥٦).

ذكر[1] القاضي الإمام ظهير الدِّين البُخاري في «فتاواه» في كتاب السير، في الفصل السابع، في النوع السابع، فيمن يجب إكفاره من أهل البدع: قال الإمام الزَّاهد الصَّفار: لا ينبغي للرجل أن يستثني في إيمانه، ولا يقول: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى[2]؛ لأنَّه مأمور بتحقيق الإيمان، والاستثناء يضاده[3]، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٦]، أمر الله بذلك من غير استثناء، وقال إبراهيم (صلوات الله على نبينا وعليه)[4] حين قال له ربه: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنۖ قَالَ بَلَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٠] من غير استثناء.

وقد ذكر الإمام عبد الله السُّبَذْمُوْنِي في «كتاب الكشف في مناقب أبي حنيفة» بإسناده عن موسى بن أبي بكر، عن ابن عُمَر رضي الله عنهما: أنه أخرج شاة لتذبح، فمرَّ به رجل، فقال له: أمؤمن أنت؟ فقال: نعم إن شاء الله تعالى[5]، فقال: لا يذبح نسكي من يشكُّ في إيمانه، ثم مرَّ به[6] رجل آخر، فقال له: أمؤمن أنت؟ فقال: نعم، فأمره بذبح شاته[7]. فلم يجعل من يستثني في إيمانه مؤمنًا.

وقال: يجب إكفار القدرية في نفيهم كون الشر بتقدير الله عزَّ وجلَّ، وفي دعواهم أنَّ كلَّ فاعل خالق فعل نفسه؛ لأنَّ الله تعالى قال: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

---

(١) أ: قال.

(٢) زيادة من ع.

(٣) ع: يضاده.

(٤) ع: (على نبينا وعليه السلام).

(٥) زيادة من ع.

(٦) زيادة من ع.

(٧) لم أقف عليه في الكتب المسندة.

وقد ذكر الإمام أبو عبد الله ابن أبي حفص الكبير رحمه الله في «كتاب الرد على أهل الأهواء» بإسناده عن عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مناظرة بين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما في مسألة القدر: أنّ أبا بكر رضي الله عنه[1] كان يقول: الحسنات من الله والسيئات من أنفسنا، وكان عُمَر يضيف الكل إلى الله تعالى، وذكر القصة بطولها إلى أن قال: فذكرا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال ﷺ: «إن[2] أول من تكلم بالقدر من جميع الخلق كلهم[3] جبرائيل وميكائيل عليهما السلام، فكان جبرائيل يقول مثل مقالتك يا عمر، وكان ميكائيل يقول مثل مقالتك يا أبا بكر، فتحاكما إلى إسرافيل، فقضى بينهما أنّ القدر[4] خيره وشره من الله تعالى»، ثم قال: «وهذا قضائي بينكما»، ثم قال: «يا أبا بكر، لو أراد الله تعالى أن لا يُعصى ما خلق إبليس[5]»[6].

ويجب إكفار الروافض بقولهم[7] برجعة الأموات إلى الدنيا، وبتناسخ الأرواح، وانتقال روح الإله إلى الأئمة، وإن الأئمة آلهة، وبقولهم في خروج إمام باطن، وبتعطيلهم الأمر والنهي إلى أن يخرج الإمام الباطن، وبقولهم: إنَّ جبريل عليه السَّلام

---

(١) زائدة في ع: إنه.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) زائدة في ع: كله.

(٥) ع: آدم.

(٦) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٦٤٨) عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وروى نحوه البيهقي في «القضاء والقدر» (١/ ١٨٥)، وبِيْبَى في «جزئها» (١٠٥) من حديث جابر رضي الله عنه. وانظر: «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي (١/ ٢٣٣).

(٧) ض، أ: (في قولهم).

غلط في الوحي إلى محمَّد ﷺ دون علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهؤلاء القوم خارجون عن ملَّة الإسلام، وأحكامهم أحكام المرتدين.

وفي «فتاوى قاضي خان» للإمام فخر الدِّين، في باب ما يكون كفرًا من المسلم، من كتاب السير: مسلم وضع على رأسه قلنسوة المجوس، قال الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل: لا يكفر بذلك، قال قاضي خان: وهذا الجواب إنّما يصح إذا فعل ذلك لضرورة، ولا يعتقد أنه يصير كافرًا، فإن فعل ذلك يعتقد أنه يصير به كافرًا أو يقصد به الاستخفاف في الدِّين فإنّه يصير كافرًا، وعن أبي عبد الله ابن أبي[1] حفص الكبير أنه قال: إن فعل ذلك يريد به تقبيح ما لهم لا يكون كافرًا، (والله أعلم)[2].

***

[١٦٩ ـ أبو علي الرَّازي[3]]

الشَّيخ الإمام عبد الله بن جعفر، أبو علي الرَّازي.

من أصحاب محمَّد بن سَماعة.

روى عنه عن أبي يوسف قال: سمعت أبا حنيفة يقول: حججت مع أبي سنة ثلاث وتسعين ولي ثلاث عشرة سنة، فإذا شيخ قد اجتمع عليه الناس، فقلت لأبي: من هذا الشيخ؟ قال: هذا رجل قد صحب النبي ﷺ يقال له: عبد الله بن الحارث بن

---

(١) ساقطة من: ض،ع.

(٢) ساقطة من: ض،ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٠١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٠٤٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٧)، و«رد المحتار» لابن عابدين (١/ ١٦٣).

جَزء[1]، قلت: لأبي فأي شيء عنده؟ قال: أحاديث سمعها من رسول الله ﷺ، فقلت لأبي: قدمني إليه حتى أسمع منه، فتقدمت بين يديه، وجعل يفرج الناس حتى دنوت منه فسمعته يقول: قال رسول الله ﷺ: «من تفقَّه في دين الله كفاه الله همه، ورزقه من حيث لا يحتسب»[2]، ذكره عبد القادر في «الجواهر المضية»[3]، وذكره الكَرْدَري في «مناقب أبي حنيفة»[4].

***

[١٧٠ ـ محمَّد بن الحسين اليماني[5]]

الإمام محمَّد بن الحسين اليماني، أبو جعفر.

عن محمَّد بن شجاع، عن الحسن بن أبي مالك، ثم عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة.

---

(١) ض، أ، ع: حز. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) رواه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» (ص: ٢٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٤٥)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٢). قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ١٣): إسناده ضعيف.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤١٢): وزعم من لا معرفة له أن الإمام أبا حنيفة لقيه وسمع منه، وهذا جاء من رواية رجل متهم بالكذب، ولعل أبا حنيفة أخذ عن عبد الله بن الحارث الزبيدي الكوفي، أحد التابعين، فهذا محتمل، وأما الصحابي، فلم يره أبدا، ويزعم الواضع أن الإمام ارتحل به أبوه، ودار على سبعة من الصحابة المتأخرين، وشافههم، وإنما المحفوظ أنه رأى أنس بن مالك لما قدم عليهم الكوفة.

(٥) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٣٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٩٦٨).

رأيت في «أجناس النَّاطِفي» قال أبو العبَّاس النَّاطِفي: رأيت بخط بعض مشايخنا في رجل جعل لأحد بنيه دارًا بنصيبه على أن لا يكون له بعد موت الأب ميراث جاز، وأفتى محمَّد بن الحسين اليماني أبو جعفر أحد أصحاب محمَّد بن شجاع.

وفي أحكام المرضى، في الفصل الثالث والثلاثين من فصول زين الدِّين بن عماد الدِّين قال: ومحمَّد ذكر في «السير الكبير» قبيل باب من التفريق بين السبي: أنَّ المريض إذا أعطى من[1] أعيان ماله بعض ورثته ليكون ذلك له بحصته من الميراث كان ذلك باطلًا، وذكر في «وصايا الجامع في الفتاوى».

قال النَّاطِفي: ورأيت بخط بعض مشايخنا فيمن جعل لأحد بنيه دارًا بنصيبه على أن لا يكون له بعد موت الأب ميراث جاز، أفتى به محمَّد بن الحسين اليماني، وكان من أصحاب محمَّد بن شجاع، وحكي عن أحمد بن أبي الحارث، وأبي عَمْرو الطَّبري[2] أنهما قالا: لا يجوز، إلى هنا من «الفصول العمادية».

***

[١٧١ ـ أبو العبَّاس البِرْتي[3]]

القاضي الفقيه الحافظ أحمد بن محمَّد بن عيسى بن الأزهر، أبو العبَّاس البِرْتي.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) في الأصل: الداسكاني، والمثبت من «الجواهر المضيئة» (١/ ٥٦، ١١٣): وهو أبو عمرو الطبري، أحمد بن محمد بن عبد الرحمن، ويلقب بابن دانكا. ولعل الكتابة في الأصل: الدانكاني.

(٣) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٠/ ٢٧٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٠١ ـ ٣٠٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (١٢٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٣٤٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٦٦ ـ ٦٧).

بكسر الباء الموحدة وسكون الراء وفي آخرها التاء المثناة من فوق، نسبة إلى بِرْت؛ قرية بنواحي بغداد، كذا ضبطه في «الجواهر المضية».

تفقَّه على أبي سليمان موسى الجُوْزَجاني، وروى كتب محمَّد بن الحسن، عن أبي سليمان، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وحدث بالكثير، وصنَّف اليسير.

وأخذ عن يحيى بن أكثم[1] القاضي، عن وكيع بن الجراح، عن أبي حنيفة، وكان من أصحاب يحيى بن أكثم[2].

وعن الخطيب: كان أبو العبَّاس ثقة حجَّة، يُذكر بالصلاح والعبادة، فقلِّد قضاء واسط وقطعة من أعمال السواد، ثم استعفى في أيام المعتضد، ولزم بيته، واشتغل بالعبادة.

مات رحمه الله سنة ثمانين ومئتين.

وعن الصَّيْمَري[3]: أنه كان في طبقة الخَصَّاف، وأحمد بن أبي عمران.

وفي «الجواهر المضية»: أبو العبَّاس البِرْتي، الفقيه، الحافظ، من طبقة أحمد ابن أبي عمران، أستاذ الطحاوي، مات سنة ثمانين ومئتين، أخذ عنه ابنه العبَّاس بن أحمد، ويحيى بن صاعد.

***

---

(١) ض، أ، ع: أكتم. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) ض، أ، ع: أكتم. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ض، ع: الضيمري.

[١٧٢ ـ أحمد بن محمَّد الرَّازي[١]]

أبو بكر[٢] أحمد بن محمَّد بن مقاتل الرَّازي.

روى عن أبيه، عن أبي مطيع البَلْخِي، عن أبي حنيفة.

(وأخذ عنه)[٣] وروى أبو الحسين الحافظ (عبد الباقي بن قانع)[٤]، أخو أحمد بن قانع بن مرزوق القاضي أبو عبد الله الفقيه.

***

[١٧٣ ـ أبو سعيد البَرْدَعي[٥]]

صاحب الكتيبتين، وقدوة أرباب الطبقتين، الشَّيخ الإمام القاضي، أبو سعيد البَرْدَعي أحمد بن الحسن.

أخذ عن إسماعيل بن حمَّاد، عن حمَّاد (بن أبي حنيفة)[٦]، (عن أبي حنيفة)[٧]،

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٥/ ٩٨)، و«التكملة لكتاب الصلة»، لأبي عبد الله القضاعي (١/ ٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣١٦)، و«طبقات القراء» لابن الجزري (ص٤١٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص٣٦٢).

(٢) زائدة في أ: بن.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: (عبد القانع القانع قانع).

(٥) انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٤/ ٩٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٦٣ ـ ١٦٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١٤٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (٤٠ ـ ٤٢)، و«الأعلام»، للزركلي (١/ ١١٤).

(٦) ساقطة من: أ.

(٧) ساقطة من: ع.

وأخذ عن أبي علي الدَّقَّاق، عن موسى بن نصر الرَّازي، وموسى آخر من أخذ عن محمَّد بن الحسن.

وأخذ عنه العلم وتفقَّه عليه الشَّيخ الإمام أبو الحسن الكَرْخي، والشَّيخ الإمام أبو طاهر الدبَّاس، والشَّيخ الإمام الفقيه أبو عَمْرو الطَّبري.

بَرْدَع ـ بالباء الموحدة وسكون الراء وفتح الدال المهملة وفي آخرها العين المهملة ـ: بلدة من أقصى بلاد أَذْرَبيجان، كذا ضبطه عبد القادر.

وفي «القاموس»: البردعة: مدينة بأذربيجان، وقد تنقَّط داله، وإهمال داله أكثر.

حكي أنَّ أبا سعيد البَرْدَعي دخل بغداد حاجًّا، فوقف على داود بن علي صاحب الظاهر، وكان يكلِّم رجلًا من أصحاب أبي حنيفة، وقد ضعف في جوابه الحنفي، فجلس أبو سعيد البَرْدَعي، فسأله أبو سعيد البَرْدَعي عن بيع أمهات الأولاد، فقال: يجوز؛ لأنا أجمعنا على جواز بيعهن قبل العلوق، فلا يزول الإجماع إلا بإجماع مثله، فقال له: وأجمعنا أن بعد العلوق قبل وضع الحمل لا يجوز بيعهن، فيجب أن نتمسك بهذا الإجماع، ولا نزول عنه إلا بإجماع مثله، قال[1]: فانقطع داود، وقال: ننظر في هذا.

وقام أبو سعيد، فعزم على القعود ببغداد والتَّدريس؛ لما رأى من غلبة أصحاب الظاهر، فلما كان بعد ذلك رأى في المنام كأن قائلًا يقول: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧]، فانتبه بدقِّ الباب، فإذا قائل يقول: قد مات داود بن علي صاحب المذهب الظاهري، فإن أردت أن تصلِّي فاحضر.

وأقام أبو سعيد البَرْدَعي ببغداد سنين كثيرة يدرِّس بها، ثم خرج إلى الحج، (فقتل في وقعة القرامطة مع الحج)[2] سنة سبع عشرة وثلاثمئة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

وذكر[1] الشَّيخ الزَّيْلَعِي في «شرح الكنز» هذه الحكاية حيث قال (في باب)[2] الاستيلاد: وقال بشر وداود الظاهري: يجوز بيعها ولا تعتق بموت المولى، وروي عن علي رضي الله عنه: أنه كان يجوز بيع أمهات الأولاد، ثم رجع إلى قول الجماعة، حكي عن أبي سعيد البَرْدَعي شيخ الكَرْخي أنه خرج حاجًّا من بردعة، فوصل يوم الجمعة بغداد، فرأى بعد صلاة الجمعة قومًا جلسوا للنظر وفيهم داود، فسأله حنفي عن بيع أم الولد، فقال: يجوز؛ لأنّ بيعها كان جائزًا قبل العلوق بالإجماع، فنحن على هذا الإجماع حتى ينعقد إجماع آخر؛ لأنَّ ما ثبت باليقين لا يزول إلا بيقين مثله، فتحيَّر الحنفي؛ لأنَّه لا يقبل القياس وحيَّره[3]، قال أبو سعيد البَرْدَعي[4]: أجمعنا على عدم جواز بيعها بعد العلوق؛ لأنَّ في بطنها ولد حرٌّ، فنحن على هذا الإجماع حتى ينعقد إجماع آخر، فتحيَّر داود وانقطع.

فلما رأى وهنه ووهن أصحابه في الفقه ترك الخروج إلى الحج، وجلس للتدريس، فاجتمع أصحاب داود عند أبي سعيد، وكان على ذلك حتى سمع ليلة[5] مناديًا يقول: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧]، فما لبث ساعة إذ قرع إنسانٌ بابه وأخبره بموت داود، فاستقر أمره بعد ذلك، انتهى ما ذكره الزَّيْلَعِي.

***

---

(١) أ: قال.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) أ: (وحيرة الواحد لا توجب اليقين).

(٤) ساقطة من: ض، ع.

(٥) ساقطة من: أ.

كتائب أعلام الأخيار

من فقهاء

مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته
على مدى عشرة قرون

تأليف الإمام

محمود بن سليمان الكفوي

توفي سنة ٩٩٠هـ - ١٥٨٢م

تحقيق

الأستاذ الدكتور صفوت كوسا — الأستاذ المشارك مراد شمشك

الأستاذ المساعد حسن أوزر — الدكتور حذيفة بجكه

الأستاذ كوتش أوزترك

المجلد الثاني

مكتبة الإرشاد

كتائب أعلام الأخيار

من فقهاء

مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته على مدى عشرة قرون

حُقُوق الطّبع محفُوظَة

الطبعَة الأولىٰ
١٤٣٨هـ-٢٠١٧م

9 786056 705472

الدراسات المنشورة لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الناشر

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات
أو نقله بأي شكل من الأشكال أو رفعه على شبكة الإنترنت دون إذن خطي مسبق من الناشر

حقوق الملكية الفكرية هي حقوق خاصة شرعاً وقانوناً، وطبقاً لقرار مجمع الفقه الإسلامي في دورته الخامسة فإن حقوق
التأليف والاختراع مصونة شرعاً، ولأصحابها حق التصرف فيها فلا يجوز الاعتداء عليها.

All rigjts reserved. No part of this publication may be rebroduced or transmittedin
any from or by any means without written permission from the publisher.

مكتبة الإرشاد
للطباعة والنشر والتوزيع
إسطنبول

İRŞAD
KİTABEVİ
SADECE ARAPÇA

تركيا-إسطنبول
هاتف: 0090 (212) 638 1633 فاكس: 0090 (212) 638 1700
Divanyolu Klodfarer Cad. firat Ap. No: 10/3
31122 Sultanahmet Istanbul - Turkiye
www.irsad.com.tr
info@irsad.com.tr
fb.com /irsadkitabevi
@irsadkitabevi
+90 531 285 35 25

كتائب أعلام الأخيار
من فقهاء
مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته على مدى عشرة قرون

تأليف الإمام

محمود بن سليمان الكفوي

توفي سنة ٩٩٠هـ - ١٥٨٢م

تحقيق

الأستاذ الدكتور صفوت كوسا — الأستاذ المشارك مراد شمشك

الأستاذ المساعد حسن أوزر — الدكتور حذيفة جكد

الأستاذ كونش أوزتورك

المجلد الثاني

مكتبة الإرشاد

[١٧٤ ـ أبو خازم[١]]

الشَّيخ الفاضل الإمام أبو خازم[٢]، عبد الحميد بن عبد العزيز.

أخذ عن عيسى بن أَبَان، عن محمَّد بن الحسن، عن أبي حنيفة، وعن بكر بن محمَّد العَمِّي، عن محمَّد بن سَماعة، عن محمَّد بن الحسن، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

تفقه عليه الشَّيخ الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد الطَّحَاوِي، والشَّيخ الإمام أبو طاهر الدَّباس[٣] محمَّد بن محمَّد بن سفيان، وكان جليل القدر.

قال الشَّيخ أكمل الدِّين في «عناية الهداية» قبيل باب التصرف في الرهن والجناية: أبو خازم بالخاء المعجمة، هو عبد الحميد بن عبد العزيز، القاضي، الحنفي، ببغداد.

وفي «الفصول العمادية» في الفصل الخامس، نقلًا عن القاضي الإمام ظهير الدِّين في «فتاواه»: رجل باع جارية وقبضها المشتري، ثم ادعى المشتري أنّ لها زوجًا غائبًا معروفًا، وجحد البائع، فأقام المدِّعي بيِّنة[٤] على ما ادَّعى من النِّكاح، وأراد ردَّها بالعيب؛ لا تقبل بينته، وقد مرَّت المسألة، وفيها طعن، وهي مسألة الجامع.

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٦٦ ـ ٣٦٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (١٨٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١١٣٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (١٤٩ ـ ١٥٠)، و«الأعلام»، للزركلي (٣/ ٢٨٧).

(٢) ع: حازم.

(٣) ض، أ، ع: الدباسي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٤) أ: بينته.

وقد طعن أبو خازم القاضي العراقي على ما قال محمَّد رحمه الله، وقال: يجب أن تقبل هذه البيِّنة، وإن قامت على الغائب للقضاء بها؛ لأنَّ عن الغائب خصمًا حاضرًا، لأنَّ المشتري ادَّعى على الغائب ما هو سبب لثبوت ما يدعيه على الحاضر، فوجب أن تقبل هذه البينة قياسًا على عدة مسائل، ثم ذكر المسائل فيها، فليراجع فيها.

ورأيت في أواخر[1] الفصل التاسع، من «فصول مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني»: عين في يد رجل، فأقرَّ به لرجل، ولم يكن بينهما بيع ولا سبب من أسباب الملك، قال محمَّد بن الفضل: يصح إقراره حكمًا، ولا يحلُّ للمُقَرِّ له، وإن أراد المِقرُّ بهذا الإقرار تملكيًا مبتدأ قال: لا يملكه؛ لأنَّ الإقرار إخبار وليس بتمليك.

ورأيْتُ في طريقة بعض المشايخ: أنَّ الإقرار ما هو؟ ذكر القاضي أبو خازم رحمه الله أنَّ الإقرار إخبار عن أمر سابق، وذكر أبو عبد الله الجُرْجَاني أنه تمليك بالمال.

استدل أبو عبد الله بمسائل:

منها: إذا أقرَّ لرجل فردَّ إقراره ثم قبل لم يصح، ولو كان إخبارًا صح.

ومنها: أنَّ الملك الثابت بسبب الإقرار لا يظهر في حقِّ الزوائد المستهلكة، حتى لا يملك المقر له مطالبتها من المقر، ولو كان إخبارًا كانت مضمونة عليه إذا استهلكها.

واستدل أبو خازم بمسائل:

منها: إذا أقر بنصف داره مشاعًا صح، ولو كان تمليكًا لم يصح عند أبي حنيفة رحمه الله.

---

(١) ع: آخر.

ومنهـا: إذا أقـرت المرأة بالزوجيـة صح، ولو كان تمليكًا لـم يصح إلا بمحضر من الشهود.

ومنهـا: إذا أقـر المريـض بديـن مسـتغرق جميـع ماله يصـح، ولـو كان تمليكًا لـم يصح.

وكما لا تصح دعوى المال بسبب الإقرار لا تصح دعوى النكاح أيضًا بسبب الإقرار، إلى هنا من «فصول الأُسْتُرُوْشَني».

وفي «تهذيب الجامع الصغير»[1]: قال الإمام جمال الدِّين اليَزْدِي[2]: إذا اشترى الذمي أرض عشر من مسلم، فقال أبو حنيفة وزفر: يجب فيها الخراج، وقال أبو يوسف: عشران، وقال محمَّد: عشر واحد كما ثبت أولًا، وقال مالك: لا يجوز البيع، وهو اختيار أبي خازم، وقال بعضهم: البيع فاسد، وهو أحد قولي الشَّافعي.

وكان القاضي أبو خازم تولَّى القضاء للمعتضد بالله ابن الموفق، ثم لابن المعتضد علي بن أحمد أبي أحمد[3] المكتفي بالله ابن المعتضد بالله ابن الموفق.

مات رحمه الله سنة اثنتين وتسعين ومئتين.

وله من الكتب «كتاب المحاضر والسجلات»، و«كتاب أدب القاضي»، و«كتاب الفرائض».

وكان ورعًا عالماً بمذهب أبي حنيفة، وبالفرائض، والحساب، وكثير من العلوم، وله طبقة عالية.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: البَزْدَوي.

(٣) أ: محمد.

المتفرقات

[١٧٥ ـ أبو بكر ابن حامد[١]]

الإمام الزاهد.

قيل: إنه من أقران أبي حفص الكبير البُخاري، وكان ممَّن جمعوا عنده في إخراج البُخاري من بخارى.

قال القاضي ظهير الدِّين محمَّد البُخاري في «فتاواه» في فصل استقبال القبلة: ومن كان بمكة يفترض عليه التوجه إلى عين الكعبة، فأما من كان خارجًا من مكة فقد كان أبو عبد الله الجُرْجَاني يقول: الواجب عليه التوجه إلى عين الكعبة، وغيره من مشايخنا يقول: الواجب عليه التوجه إلى الجهة، ويشترط نية استقبال القبلة مع هذا، هكذا اختاره الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل البُخاري.

وقال الشَّيخ أبو بكر بن حامد رحمه الله: لا يشترط، وقال القاضي الإمام صدر الدِّين: إذا كان يصلي إلى المحاريب المنصوبة لا يشترط؛ لأنَّ ذلك يغنيه عن النية، وإن كان في الصحراء يشترط، والمختار أنه لا يشترط، وهل يشترط في النية أن يتكلم بلسانه؟ قالوا: يستحب، وهو المختار، إلى هنا من «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة».

وله «كتاب الزيادات».

وفي الفصل الثالث عشر من «فصول مجد الدِّين الأُسْتُرُوْشَني»، وفي باب وصية

---

(١) انظر: ترجمته في «المحيط البرهاني» لبرهان الدِّين مازه (٥/ ٣٠٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ١٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٨٠٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (٩١).

المسلم من زيادات[1] أبي بكر بن حامد: أجمع العلماء على جواز (بيع أنقاض)[2] المسجد وحصيره إذا استغنى الناس عنه، انتهى.

ولا أجد فيما تتبعته من الكتب أنَّ هذا الإمام ممَّن أخذ وسمع وروى، ولهذا أدرجته في المتفرقات.

***

[١٧٦ ـ محمَّد بن الأزهر[3]]

محمَّد بن الأزهر، أبو عبد الله.

من أئمة أصحابنا الخراسانيين، صاحب الطبقة العالية، له اختيارات.

مات سنة إحدى وخمسين ومئتين.

وفي «فتاوى قاضي خان» في آخر الفصل الأول من باب البيع الفاسد: إذا باع الرجل شيئًا وامتنع من الإشهاد على البيع، قال محمَّد بن سلمة: له ذلك، وقال محمَّد بن الأزهر: يشهد اثنين، ثم الشاهدان يشهدان على شهادتهما، فإن رجع الأمر إلى القاضي، ورأى القاضي أن يأمره بالإشهاد كان له ذلك.

ولو امتنع البائع عن كتب الصَّك لا يجبر عليه، وإن كتب المشتري صكًّا، وجاء بالعدول إلى البائع، وكلَّفه أن يقر بالبيع؛ ليس للبائع أن يمتنع، فإن أبى أن يقر وحضره إلى مجلس القاضي؛ فإن أقرَّ بالبيع عند القاضي كتب القاضي له

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: بناء.

(٣) انظر: ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٩/ ٢٣٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٨٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٨٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٤).

سـجلًا ويشـهد عليه، إلى هنـا من «قاضـي خـان»، (والله أعلم)[1].

* * *

[١٧٧ ـ أبو جعفر البُخاري البَرْكَدي[2]]

أبو جعفر القاضي[3] البُخاري البَرْكَدي محمَّد بن أحمد بن موسى بن سلام.

بَرْكَد ـ بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وفتح الكاف في آخرها الدال المهملة ـ: قرية من قرى بخارى.

مات سنة ست وسبعين ومئتين، كذا في «الجواهر المضية».

وفي باب التعليق من كتاب الطلاق من «فتاوى قاضي خان»: رجل قال لامرأته: إن لم أشبعك من الجماع فأنت طالق، حكي عن الفقيه أبي جعفر البُخاري أنه قال: إن جامعها حتى أنزلت فقد أشبعها، انتهى[4].

* * *

[١٧٨ ـ الحافظ أبو اللَّيث السَّمَرْقندي[5]]

أبو اللَّيث الحافظ، نصر السَّمَرْقندي.

---

(١) ساقطة من: ض،ع.

(٢) انظر: ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٦/ ٣٢٦)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٨/ ١٩٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٩).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض،ع.

(٥) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٤٣ ـ ٥٤٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣١٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٥٩٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٣٦٢ ـ ٣٦٣)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٢٧).

وأبو اللَّيث هذا متقدم على أبي اللَّيث المعروف بإمام الهدى بثمانين سنة، كانت وفاة الأول سنة أربع وتسعين ومئتين، ووفاة الثاني سنة ثلاث وسبعين وثلاثمئة، وأبو اللَّيث الثاني يلقب بالفقيه، وهذا بالحافظ.

في كتاب الحظر والإباحة من «فتاوى فخر الدِّين قاضي خان»: حكي عن أبي الليث الحافظ أنه قال: كنت أفتي (بثلاثة أشياء فرجعت عنها: كنت أفتي)[1] أن لا يحل للمعلم أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وكنت أفتي أن لا ينبغي للعالم أن يدخل على السُّلطان، وكنت أفتي (أن لا ينبغي)[2] لصاحب العلم أن يخرج إلى القرى فيذكِّرهم ليجمعوا له شيئًا، فرجعت عن ذلك كله، وإنما رجع تحرزًا عن ضياع العلم والقرآن والحقوق، كذا ذكره الصَّدر الشَّهيد في آخر كتاب الكراهية في «واقعاته» بعين هذا، غير أنه قال في «الواقعات»: كنت أفتي أن لا يحل[3] للمعلم أخذ الأجرة.

وفي «فتاوى قاضي خان» أيضًا في فصل إجارة الدَّواب من كتاب الإجارة: وإن آجرها ليحمل عليها عشرة أقفزة من شعير، فحمل عليها عشرة أقفزة من حنطة مثل كيل الشعير؛ قال الفقيه أبو اللَّيث الحافظ رحمه الله: يضمن قيمة الدَّابة؛ لأنَّ الحنطة أشد من الشعير وأثقل فيضمن، كما لو حمل عليها مكان الحنطة حديدًا.

وفي «الجواهر المضية»: ذكر عنه ـ يعني أبو الليث الحافظ ـ في مال الفتاوى أنه قال: من اشتغل بالكلام محي اسمه من العلماء.

***

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ض،ع: يجعل.

[١٧٩ ـ أبو نصر محمَّد بن سلام[١]]

الشَّيخ الإمام أبو نصر محمَّد بن محمَّد بن سلام البَلْخِي.

في كتب الفتاوى تارة يذكر باسمه محمَّد بن سلام، وتارة بكنيته أبو نصر بن سلام، وتارة بهما، والجميع لهذا الإمام الكبير، صاحب الطبقة العالية، حتى روي أنَّ أصحابنا عدُّوه من أقران أبي حفص الكبير البُخاري، وما وقع في بعض المحل نصر بن سلام فقط من النَّاسخ أسقط لفظ «أبو»، والمراد به: أبو نصر محمَّد بن سلام لا غير.

فإن أصحابنا ذكروا الخلاف في مسألة إذا قال لزوجته: «أنت طالق لا قليل ولا كثير» يقع الثلاث، وحكى بعضهم عن نصر بن سلام، (وبعضهم عن محمَّد بن سلام)[٢]، وبعضهم عن أبي نصر بن سلام، وبعضهم عن أبي نصر محمَّد بن سلام أنها تطلق ثلاثًا، وهذه الحكايات تدل على أنّ نصر بن سلام: أبو نصر بن سلام، سقط منه «أبو».

وفي «كتاب الجواهر»[٣] للشيخ طاهر، الشهير بسعد نمدپوش الخُوَارِزْمِي في الباب التاسع من كتاب الصلاة، نقلًا عن «خلاصة الحقائق» لمحمود بن أحمد الفارابي: قال أبو نصر محمَّد بن سلام البَلْخِي: العلم ميت وحياته الطلب، فإذا حيي فهو ضعيف، وقوَّته الدرس، فإذا قوي فهو محتجب، فكشفه المناظرة مع الموافق والمخالف، فإذا انكشف فهو عقيم، فنتاجه العمل.

---

(١) انظر: ترجمته في «المحيط البرهاني» لبرهان الدِّين مازه (٦/ ٣٧٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٩٣ ـ ٩٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٩٣١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٦).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) زائدة في ع: المضية.

وفي «واقعات[1] الصَّدر الشَّهيد» في باب الكراهة: رجل قال: إذا تناول فلان من مالي فهو له حلال، فتناول فلان من غير أن يعلم بإباحته جاز، فلا[2] ضمان عليه، وإن قال: كل إنسان تناول من مالي فهو له حلال، قال محمَّد بن سلمة: لا يجوز، وإن تناوله ضمن[3]، وقال أبو نصر محمَّد بن سلام: هو جائز، وأبو نصر يجعل هذا إباحة، والإباحة لمجهول تجوز، وبقول أبي نصر يُفتى[4].

وفي «خلاصة الفتاوى»: الماء الطاهر إذا اختلط به التراب النجس وصار طينًا أو كان الماء نجسًا والتراب طاهرًا فالعبرة للنجس أيهما كان نجسًا، فالطين نجس، وبه أخذ الفقيه أبو اللَّيث، وهكذا روي عن أبي يوسف، وقال أبو نصر محمَّد بن سلام: أيهما كان طاهرًا فالطين طاهر، وهذا قول محمَّد؛ حيث صار شيئًا آخر.

وفي «فتاوى قاضي خان» قبيل كتاب الصلاة: مسجد كبير مرَّ رجل بين يدي المصلي في أي مقدار، يكره المرور ولا يكره؟ حكي عن أبي نصر بن سلام: إن قدره بخمسين ذراعًا وفيما دون ذلك يكره، وقال غيره: في مقدار ما يكون بين الصف الأول والحائط الذي عليه المحراب يكره، وفيما وراء ذلك لا يكره.

مات رحمه الله تعالى سنة خمس وثلاثمئة، (والله أعلم)[5].

***

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: ولا.

(٣) أ: ضمنه.

(٤) أ: نفتي.

(٥) ساقطة من: ض، ع.

[١٨٠ ـ علي بن يونس البَلْخِي[١]]

علي بن يونس، الزاهد، الفقيه.

كان فقيهًا ورعًا زاهدًا، وكانت إليه الفتوى في وقته ببَلْخ.

ذكره الإمام فخر الدِّين قاضي خان في عداد أبي مطيع وأبي معاذ ومسلم بن سالم حيث قال في «فتاواه»: وجهة الكعبة تعرف بالدليل، والدليل في الأمصار والقرى المحاريب التي نصبها الصحابة والتابعون رضي الله تعالى عنهم، فحين فتحوا العراق جعلوا قبلة أهلها ما بين المشرق والمغرب، ولذلك قال أبو حنيفة: إن كان بالعراق جعل المغرب عن يمينه والمشرق عن يساره، وهكذا قال، وإنما قال ذلك لقول عُمَر رضي الله عنه: إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة لأهل العراق، وحين فتحوا خراسان جعلوا قبلة أهلها ما بين مغرب الصيف ومغرب الشتاء، فعلينا اتباعهم، واتبعاهم في استقبال القبلة المحاريب المنصوبة، فإن لم يكن فالسؤال من الأهل.

أما في المفاوز والبحار فدليل القبلة النجوم؛ لما روي عن عُمَر رضي الله عنه أنه قال: تعلَّموا من النجوم ما تهتدون به إلى[٢] القِبلة[٣].

---

(١) انظر: ترجمته في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٣/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (١٤/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٦٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١٠٩٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص٢٣٠).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٦٤٩)، ولفظه: «تعلموا من هذه النجوم ما تهتدون به في ظلمة البر والبحر ثم أمسكوا».

وعن أبي يوسف أنه قال في قبلة أهل الرَّي: اجعل الجدي (على[1] منكبك الأيمن)[2].

واختلف المشايخ فيما سوى ذلك من الأمثال، قال بعضهم: إذا جعلت بنات نعش الصغرى على أذنك اليمنى وانحرفت قليلًا (إلى شمالك)[3] فتلك القِبلة.

وقال بعضهم: إذا جعلت الجدي خلف أذنك اليمنى فتلك القبلة.

وعن عبد الله بن المبارك وأبي مطيع وأبي معاذ ومسلم بن سالم وعلي بن يونس رحمهم الله: أنهم قالوا: قبلتنا العقرب، إلى غير ذلك من الفتاوى[4] والأقاويل التي ذكرها الإمام فخر الدِّين قاضي خان.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: والقيء إذا كان ملء الفم نقض الوضوء، وإن كان دونه لا ينقض، ثم عند أبي يوسف: إن قاء قليلًا قليلًا بحيث يبلغ ملء الفم لو جمع إن اتحد المجلس ينقض وإلا فلا، وعند محمَّد: إن اتحد السبب ينقض وإلا فلا.

قال رحمه الله: في المسألة حكاية، وهي ما روي أنّ علي بن يوسف كان من زهَّاد بَلْخ، سألته ابنته عن القيء وجدته في حلقها، هل تعيد الوضوء؟ فقال لها: أعيدي الوضوء، قال: فرأيت النبي ﷺ في المنام، فقال: لا يا علي، حتى يكون ملء الفم، فعلمت أنَّ ما نفتي به يُعرض على النبي ﷺ، فجعلت على نفسي أن لا أفتي أبدًا.

---

(١) ع: عن.

(٢) أ: (خلف أذنك اليمنى، فتلك القبلة).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) زيادة من ع.

وذكر الإمام جمال الدِّين المطهَّر البَزْدَوي في «التهذيب شرح الجامع الصَّغير للزعفراني» هذه الحكاية، فقال: فسألته ابنته عن هذا، فقال: إن كان نصف الفم ينقض الوضوء، فرأى النبي ﷺ (في المنام)[1]، فقال ﷺ: يا فلان، لا حتى يكون أكثر من نصف الفم، فلما استيقظ عهد أن لا يفتي إلا ما كان فيه نصٌّ أو سنَّة صحيحة أو إجماع الأمة، انتهى[2].

***

[١٨١ ـ القَلاسي[3]]

الإمام، البَلْخِي، محمَّد بن خزيمة، أبو عبد الله، القَلاسي.

بالقاف: نسبة إلى القَلْس، وهو الحبل الذي تربُط به السفينة.

وهو الإمام البَلْخِي، أحد مشايخ بَلْخ.

له اختيارات في المذهب، منها[4]: كل دم لا يكون حدثًا لا يكون نجسًا، وتابعه محمَّد بن سلمة وأبو نصر وأبو القاسم، وهو قول أبي يوسف.

توفي سنة أربع عشرة وثلاثمئة، كذا ذكره في «الجواهر المضية».

وقال في كفاه ذكره في «النوازل»: من أقران محمَّد بن سَلمة.

وعن السَّمْعانِي: روى عنه جماعة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ض،ع.

(٣) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٥٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص١٢٩٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٦).

(٤) أ: قال.

وفي أوائل «فصول[1] الأُسْتُرُوْشَني» و«الفصول العمادية»: وذكر القلاسي في «تهذيبه»: قال بعض المشايخ لولا علي رضي الله عنه ما درينا القتال مع أهل القِبلة، وكان علي رضي الله عنه ومن تبعه من أهل العدل، وخصمه ومن تبعه من أهل البغي، وفي زماننا الحكم للغلبة، ولا ندري العادلة والباغية، كلهم يطلبون الدنيا.

***

١٨٢ ـ شاذان بن إبراهيم البصري[2]

هو أبو محمَّد بن شاذان، نائب بكار بن قتيبة القاضي، وخليفتِه في الديار المصرية.

وكان شاذان هو الذي اختار أنّ الغسل يجب بخروج المني كيف ما كان، ولم يعتبر الدَّفق والشهوة.

وشاذان ذكره الخاصِّي[3] في «فتاواه»، وذكر عنه أنَّ المرأة إذا ارتدت لم تبن من زوجها.

***

---

(١) ض، أ، ع: الفصول. ولعل الصواب (فصول الأُسْتُرُوْشَني) أو (الفصول الأُسْتُرُوْشَنية).

(٢) انظر: ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٩/ ٣٩٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٩٥٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٣).

(٣) ض، أ، ع: القاضي.، ولعل الصواب ما أثبتناه.

قلب الكتيبة الثالثة

[١٨٣ ـ الجنيد البغدادي[١]]

سيد الطائفة، الجنيد، البغدادي منشأً، النَّهاوندي مولدًا.

ويكنى أبا القاسم، ويلقب بالقواريري والزُّجاجي؛ لأنَّ أباه كان يبيع الزجاج، ويلقب أيضًا بالخزَّاز ـ بالخاء المعجمة والزاي المشددة المكررة ـ؛ لأنّه كان يعمل الخز.

ولد بنهاوند، ونشأ ببغداد.

وفي «نفحات الأنس»: مرَّ السَّري يومًا على الجنيد وهو صبي يلعب مع الصبيان، فقال السَّري: ما تقول في الشكر يا غلام؟ قال الجنيد: ألَّا تستعين بنعمِهِ على معاصيه[٢].

صحب وأخذ التلقين وعلم التصوف عن السَّري، عن معروف، عن داود، عن حبيب، عن الحسن، عن علي، عن رسول الله ﷺ.

قال أبو طالب المكِّي في «قوت القلوب»: حدثونا عن الجنيد قال: (كنت إذا قمت من عند سري السَّقَطي قال: إذا فارقتني من تجالس؟ فقلت: الحارث المحاسبي، فقال:)[٣] نعم خذ من علمه وأدبه، ودع عنك تشقيقه الكلام، ورده على

---

(١) انظر: ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي (ص: ١٢٩ ـ ١٣٥)، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٤/ ٦٦ ـ ٧٠)، و«الوفيات» لابن قنفذ (ص: ١٩٦)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٢/ ١٩٠ ـ ٢٠١)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ١٩٠ ـ ٢٠١).

(٢) انظر: «نفحات الأنس» (ص: ٢٥٨).

(٣) ساقطة من: ض،ع.

المتكلمين، فلما وليت سمعته يقول: جعلك الله تعالى صاحب حديث صوفيًّا، ولا جعلك صوفيًّا صاحب حديث. يعني: أنك إذا ابتدأت بعلم الحديث والأثر ومعرفة الأصول والسنن ثم تزهدت وتعبدت نفذت في علم الصوفية وكنت صوفيًّا عارفًا، وإذا ابتدأت بالتعبد والتقوى والحال شغلت به عن العلم والسُّنن، فخرجت إما[1] شاطًا[2] أو غالطًا لجهلك بالأصول والسنن، انتهى.

وكان الجنيد شافعي المذهب، قال تقي الدِّين السُّبْكي في «طبقات الشَّافعية»: الجنيد بن محمَّد بن الجنيد، أبو القاسم الخزاز، النهاوندي، القواريري، سيِّد الطائفة، ومقدم الجماعة، وإمام أهل الخرقة، وشيخ طريقة التصوف، الجامع بين العلم والعمل، المشغول بما خلق له.

تفقَّه على أبي ثور، وكان يفتي بحلقة أبي ثور الكَلْبي البغدادي الشَّافعي.

واختصَّ بصحبة السَّري السَّقَطي.

وعن جعفر الخلدي: لم نر في شيوخنا من اجتمع له علم وحال غير الجنيد، إذا رأيت علمه رجَّحته على حاله، وإذا رأيت حاله رجَّحته على علمه.

وعن العبَّاس بن سريج: أنه تكلَّم يومًا فأعجب به بعض الحاضرين، فقال ابن سريج: هذا من بركة مجالستي لأبي القاسم الجنيد.

ونقل السُّبْكي عن أبي عبد الرَّحمن السلمي: دخل أبو العبَّاس بن عطاء على الجنيد وهو في النزاع، فسلم عليه فلم يردَّ عليه، ثم ردَّ عليه بعد ساعة، وقال: اعذرني فإني كنت في وردي، ثم حوَّل وجهه إلى القبلة، وكبَّر، ومات.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) في المطبوع من «قوت القلوب» (ص: ٢٧١): شاطحاً.

وعن أبي محمَّد الجريري[1]: كنت واقفًا على رأس الجنيد في وقت وفاته، وكان يوم الجمعة، وهو يقرأ القرآن، فقلت: يا أبا القاسم، ارفق بنفسك، فقال: يا أبا محمَّد، ما رأيت أحدًا أحوج إليه مني في هذا الوقت، وهو ذا تطوي صحيفتي.

توفي الجنيد رحمه الله يوم السبت، في شوال، سنة ثمان وتسعين ومئتين، ودفن بالشُّوْنِيزِيَّة ببغداد، عند أبي الحسن سري السَّقَطي، وهو أستاذه ومرشده، وكان هو خال الجنيد.

وذكر السُّبْكي عن الخلدي: ومن أعزة أصحاب الجنيد البغدادي: الشَّيخ العارف بالله علي الرُّوْذْبَاري[2]، والشَّيخ العارف بالله أبو بكر الشِّبْلي، والشَّيخ العارف بالله أبو محمَّد بن السَّري أحمد بن محمد، والشَّيخ العارف بالله أبو محمَّد بن أحمد.

[وعنه] أنه قال: رأيته في المنام، فقلت: ما فعل الله بك؟ فقال: طاحت تلك الإشارات، وغابت تلك العبارات، وفنيت تلك العلوم، ونفدت تلك الرسوم، وما نفعنا إلا ركيعات كنا نركعها في السَّحر.

***

[١٨٤ ـ أبو يزيد البِسْطَامي[3]]

سلطان العارفين أبو يزيد البِسْطَامي، طيفور بن عيسى بن آدم.

---

(١) أ: الحريري.

(٢) ض، ع: الرودباري. أ: الروذباذي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) انظر: ترجمته في «وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٢/ ٥٣١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٣/ ٨٦ ـ ٨٩)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١٦/ ٢٩٥)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص: ٢٤٥)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٢٣٥).

في «نفحات الأنس»: كان من أقران أحمد بن خَضْرَويه وأبي حفص الحداد[1] ويحيى بن معاذ وشقيق البَلْخِي.

وكان رفيق أحمد وأبي حفص.

مات رحمه الله في سنة إحدى وستين ومئتين، وقيل: سنة أربع وستين.

وعن المومل الجصاص الشِّيْرَازِي رحمه الله قال: أعطي الجنيد الحكمة، وأعطي شاه الكرماني الوجد، وأعطي أبو حفص الأخلاق، وأعطي أبو يزيد البسطامي الهيمان.

قيل: إنه أويسي المشرب، أخذ العلم اللدني من روحانية الإمام جعفر الصادق، وتربى بتربيته بحسب الباطن.

وقال الدَّمِيْرِي في «حياة الحيوان» في الذباب: سئل أبو يزيد البِسْطَامي عن العارف، فقال: هو أين يكون وحداني التدبير، فرداني المعنى، صمداني الرؤية، رباني القوة، وجداني العيش، نوراني[2] العلم، خلداني[3] العجائب، سماوي الحديث، وحشي الطلب، ملكوتي السير، عنده مفاتيح الغيب، وخزائن الحكم، وجواهر القدس، وسرادقات الأبرار، فإذا جاوز الحد وارتفع إلى أعلى علاء، فهو غير مدرك، وحاله غير موصوف.

وفي «قوت القلوب» في الفصل الخامس والثلاثين في ذكر حقِّ المسلم: قال أبو يزيد البِسْطَامي وغيره: بغية العقلاء السلامة من الله تعالى، [ومن أراد السلامة من الله فليسلم الناس منه]، ومن أراد أن يسلم الناس منه فليبعد عنهم، وأنشد في معناه:

النـــاس بـحـــر عـميق البعـــد منهـــم ســـلامة

---

(١) في «نفحات الأنس» (ص: ١٧٢): «ورأى أبا حفص الحداد».

(٢) ع: نواراني.

(٣) ض: خلدني. أ: (خلد في).

فقــد نصحتــك فانظــر لا تدركنَّــك النَّدامــة[1]

ذكر السيِّد علي الهَمَذاني في الباب الثاني في «ذخيرة[2] الملوك»: أنّ للطهارة أربع مراتب:

أولها: طهارة البدن واللباس والمكان عن الحدث والنجس، وهي طهارة العوام.

وثانيهـا: مـع هـذه الطهـارة طهـارة الأعضاء والجـوارح عـن أدنـاس الجرائم والمعاصـي، وهـي طهـارة الأبرار.

والثالثة: بعد هاتين الطهارتين طهارة النفس من كدورات الصفات الذميمة، وهي طهارة السالكين.

والرابعة: بعد هذه الطهارات طهارة القلب عن غير الحق، وهي طهارة الصديقين.

ومن هذا قال الشَّيخ أبو يزيد قدس الله سره: لو خطر ببالي الدنيا لتوضأت، ولو خطر ببالي الآخرة لاغتسلت.

وفي «نفحات الأنس»: بايزيد را قدس سره پس ازمرگ بخواب ديدند گفتند حال توچه بود؟ گفت: مرا گفتندى اى پير! چه آوردى؟ گفتم: درويشى بدرگاه ملک شود، ويرا نه گويند: چه آوردى؟ گويند: چه خواهى؟. وگويند در نَيْسَابُور عجوزه بود عراقية نام از درها سوال كردى، از دنيا برفت، بخوابش ديدند، گفتند: حال توچه بود؟ گفت: گفتند: چه آوردى؟ گفت: راست ميگويد ازو باز شويد. ابو موسى گويد: گفتم: آه همه عمر مرا باين درحوالت مي كردند كه خداى دهاد واكنون ميگويند: چه آوردى؟ گفت: راست ميگويد، ازو باز شويد، ابو موسى گويد: شاگرد وى كه بايزيد گفت: الله تعالى رابخواب ديدم، گفتم: راه به توچونست؟ گفت ازخود گذشى رسيدى.

---

(١) انظر: «قوت القلوب» للمكي (ص: ٢٣٨)، وما بين معكوفتين زيادة منه.

(٢) أ: دخيرة.

الكتيبة الرابعة

[١٨٥ ـ أبو جعفر الطَّحَاوي[١]]

الشَّيخ الإمام الكبير الفقيه أبو جعفر الطَّحَاوِي أحمد بن محمَّد بن سلامة المصري.

إمام جليل القدر، مشهور في الآفاق، ذكره الجميل مملوء في بطون الأوراق.

ولد سنة تسع وعشرين، وقيل: سنة تسع وثلاثين ومئتين، ومات سنة إحدى وعشرين وثلاثمئة.

والطَّحَاوي ـ بفتح الطاء والحاء المهملتين وبعده الألف والواو ـ: نسبة إلى طحينة؛ قرية بصعيد مصر، ينسب إليها جماعة.

وعن أبي[٢] الحسين القُدُوري أنه قال: كان أبو جعفر الطَّحَاوِي يقرأ على المزني، وكان المزني خاله، وكان الطَّحَاوِي يكثر النظر في كتب أبي حنيفة، فقال له خاله المزني يومًا: والله لا يجيء منك شيء، أو قال: والله لا أفلحت، فغضب وانتقل من عنده، وتفقَّه في[٣] مذهب أبي حنيفة، وصار إمامًا، فكان

---

(١) انظر: ترجمته في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥/ ٣٦٧ ـ ٣٧٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٠ ـ ١٠٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٢١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٩ ـ ٦٣)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢٠٦).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: على.

إذا درس أو أجاب في شيء من المشكلات يقول: رحم الله خالي، لو كان رآني لكفَّر عن يمينه.

أخذ الفقه عن أبي جعفر أحمد بن عمران، عن محمَّد بن سماعة، عن أبي يوسف ومحمَّد، عن أبي حنيفة.

وكان القاضي[1] بكَّار بن قتيبة قاضي مصر، وأخذ عنه، عن هلال بن يحيى الرَّأي[2]، عن زفر وأبي يوسف، عن أبي حنيفة.

ثم خرج إلى الشام، فلقي بها أبا خازم عبد الحميد قاضي القضاة بالشام، وأخذ عن أبي خازم، عن عيسى بن أَبَان، عن محمَّد بن الحسن، عن أبي حنيفة، وعن أبي خازم، عن بكر بن محمَّد العَمِّي، عن محمَّد بن سَماعة، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وكان إمامًا في الأحاديث والأخبار، وسمع الحديث من خلق كثير من المصريين والغرباء القادمين إلى مصر، منهم سليمان بن سعيد الكسائي، وأبو يونس عبد الأعلى الصوفي.

قال الشَّيخ الأكمل في «عناية الهداية» في باب صلاة العيدين: ولا يكبِّر عند أبي حنيفة في طريق المصلَّى ـ يعني جهرًا ـ في الطريق الذي يخرج منه إلى عيد الفطر، وهذه رواية المعلَّى عنه، وروى الطَّحَاوِي عن أستاذه ابن أبي عمران البغدادي عن أبي حنيفة أنه يكبِّر في طريق المصلَّى في عيد الفطر جهرًا، وبه أخذ أبو يوسف ومحمَّد؛ اعتبارًا بالأضحى.

---

(١) ض، ع: للقاضي.

(٢) ض: الرآئي.

وفي «القُنية» في كتاب الطلاق نقلًا عن عين الأئمة الكَرْمَاني: لو قال لها عند مذاكرة الطلاق: أنت طالق خمسين طلقة، فقالت: ثلاث تكفيني، فقال: البواقي لصاحباتك، تطلق كل واحدة من البواقي ثلاثًا ثلاثًا، وقال الطَّحَاوِي ومحمَّد بن شجاع وأبو علي الرَّازي والشَّافعي: لا يقع على صاحباتها شيء، وقال فيه: عزوا إلى «المحيط» مثله؛ لأن ما وراء الثلاث غير عامل فيه أصلًا، وفيه حكاية عن أحمد بن أبي عمران أستاذ الطَّحاوي، إلى هنا من «القنية».

تفقَّه عليه الشَّيخ الإمام أبو بكر أحمد بن محمَّد بن منصور الدَّامَغاني، والشَّيخ الإمام أبو طالب سعيد بن محمَّد البَرْدَعي، وابنه أبو الحسن علي بن أحمد الطَّحَاوي.

وكان الطَّحَاوِي عالماً بجميع مذاهب الفقهاء، وكتب أصحابنا مشحونة[1] بأخذه ورواياته، وكان أعلم الناس بسير الكوفيين وأخبارهم.

وله «الرد على أبي عبيد» فيما أخطأ في اختلاف النسب، وآثاره مشهورة لا يحتاج إلى تفصيلها، وله تصانيف جليلة معتبرة لم يُسبق إلى مثلها، فمنها: «أحكام القرآن» يزيد[2] على عشرين جزءاً، و«كتاب معاني الآثار»، و«كتاب مشكل الآثار»، و«المختصر»، و«شرح الجامع الكبير»، و«شرح الجامع الصغير»، و«كتاب الشروط الكبير»، (و«الشروط الصغير»، و«الأوسط»)[3] و«المحاضر والسجلات»، و«الوصايا»، و«الفرائض»، وتاريخ كبير، و«كتاب مناقب أبي حنيفة»، و«النوادر الفقهية»، و«النوادر والمكاتبات»، وله «اختلاف الروايات على

---

(١) ع: مشحونات.

(٢) ع: تزيد.

(٣) ع: (والأوسط والصغير).

مذهب الكوفيين»، و«حكم أراضي[1] مكة»، و«قسم الفيء والغنائم»، و«الرد على عيسى بن أَبَان»، وغير ذلك.

***

[١٨٦ ـ أبو الحسن الكَرْخي[2]]

الشَّيخ الإمام الكبير المجتهد الورع البارع، أبو الحسن عبيد الله بن الحسين الكَرْخي.

انتهت إليه رئاسة الحنفيَّة بعد أبي خازم القاضي والقاضي أبي سعيد البَرْدَعي.

وأخذ الفقه عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن إسماعيل بن حمَّاد، عن حمَّاد بن أبي حنيفة، عن أبي حنيفة، وعن أبي سعيد، عن أبي علي الدَّقَّاق، عن موسى بن نصر الرَّازي، عن محمَّد بن الحسن، عن أبي حنيفة.

وكان الكَرْخي رحمه الله واسعَ العلم والرواية، كثير الصوم والصلاة، صبورًا على الفقر والحاجة.

وانتشر أصحابه.

تفقَّه عليه أبو بكر الرَّازي أحمد بن علي، المعروف بالجصَّاص، وأبو علي أحمد بن محمَّد الشَّاشي الفقيه، وأبو حامد أحمد الطبري، وأبو القاسم علي القاضي التَّنُوخِي، وأبو عبد الله يوسف بن محمَّد الجُرْجَاني، وأبو زكريا يحيى بن محمَّد الضَّرير البصري، وأبو عبد الله الحسين بن علي البصري المعتزلي.

---

(١) ع: أرض.

(٢) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٩٣ ـ ٤٩٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٠ ـ ٢٠١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٣٦٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٨٣ ـ ١٨٤)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي (١/ ١٤٢).

وكان للكَرْخي طبقة عالية بين أصحابنا، عدُّوه من المجتهدين في المسائل، القادرين على استنباط الأحكام في المسائل التي لا نصَّ فيها عن صاحب المذهب، على حسب أصول مقتضى[1] قواعده.

وله «المختصر»، و«الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير»، قرأها عليه تلامذته المذكورون، وسمعها عنه أصحابه المزبورون وغيرهم.

وكان زاهدًا ورعًا، لم[2] يقبل العمل والقضاء، وكان من يتولى القضاء من أصحابه يهجره[3].

كان مولده سنة ستين ومئتين.

أصابه الفالج في آخر عمره، فكتب أصحابه إلى سيف الدولة بما ينفق عليه، فلما علم بذلك بكى، وقال: اللهم لا تجعل رزقي إلا من حيث عودتني، فمات قبل أن تصل إليه صلة سيف الدولة في ليلة النصف من شعبان سنة أربعين وثلاثمئة.

وفي «أصول فخر الإسلام علي البَزْدَوي» في باب العام إذا لحقه الخصوص قال: فإن لحق هذا العام خصوص فقد اختلف فيه؛ فقال أبو الحسن الكَرْخي رحمه الله: لا يبقى حجَّة أصلًا؛ سواء كان المخصوص معلومًا أو مجهولًا، وقال غيره من مشايخنا: إن كان المخصوص معلومًا يبقى[4] العام فيما وراء المخصوص على ما كان، وأما إذا كان المخصوص مجهولًا سقط حكم العموم، وقال: يفهم إن كان المخصوص معلومًا بقي العام فيما وراءه على ما كان، وإن كان مجهولًا فإنَّ دليل الخصوص يسقط، فعلى

---

(١) أ: بمقتضى.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) أ: يهجوه.

(٤) أ: بقي.

قول الكَرْخي يبطل الاستدلال بعامة العمومات لما دخلها من الخصوص.

وذكر فخر الإسلام فيه أيضًا، في باب أفعال النبي ﷺ: وهي أربعة أقسام: مباح ومستحب وواجب وفرض، وفيها قسم آخر وهو الزَّلَّة، لكنه ليس من هذا الباب في شيء مما يقتدى به؛ لأنّه لا يصلح للاقتداء، ولا يخلو عن بيان مقرون به من جهة الفاعل أو من الله تعالى، كما قال: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، وقال حكاية عن موسى عليه السَّلام في قتل القبطي: ﴿قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [القصص: ١٥].

والزَّلَّة: اسم لعمل غير مقصود عينه، لكنه اتصل الفاعل به عن فعل مباح هو أفضل قصده، فزلَّ بشغله[1] عنه إلى ما هو حرام لم يقصده أصلاً، بخلاف المعصية؛ فإنها اسم لفعل الحرام مقصود بعينه.

واختلفوا في سائر أفعال النبي ﷺ مما ليس بسهو ولا طبع؛ لأن البشر لا يخلو عما جُبل عليه، فقال بعضهم: يجب التوقف فيها، وقال بعضهم: بل يلزمنا اتباعه[2] فيه، وقال الكَرْخي رحمه الله: نعتقد فيها الإباحة، فلا يثبت الفضل، ولا يثبت المتابعة منا إياه فيها إلا بدليل، وقال الجصاص رحمه الله مثل قول الكَرْخي، إلا أنه قال: علينا اتباعه، لا نترك ذلك إلا بدليل، وهو أصح عندنا.

وفيه أيضًا، في متابعة أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم: قال أبو سعيد البَرْدَعي رحمه الله: تقليد الصحابي واجب، يترك به القياس، قال: وعلى هذا أدركنا مشايخنا رحمهم الله، وقال الكَرْخي رحمه الله: لا يجب تقليده إلا فيما لا يدرك بالقياس، وقال الشَّافعي: لا يقلد أحد منهم، ومنهم من فصَّل التقليد؛ فقلَّد الخلفاء الراشدين وأمثالهم.

---

(١) ع: بقصده.

(٢) أ: اتباعنا.

ثم قال: فأما فيما لا يدرك بالقياس فلابد من العمل؛ حملًا لذلك على التوقيف من رسول الله ﷺ، لا وجه له غير هذا إلا التكذيب، وذلك باطل، فوجب العمل به لا محالة، فأما فيما يفعل بالقياس فوجه قول الكَرْخي: أنَّ القول بالرأي من أصحاب النبي ﷺ مشهور، واحتمال الخطأ في اجتهادهم كائن لا محالة، فقد كان يخالف بعضهم بعضًا، وكانوا لا يدعون النَّاس إلى أقوالهم.

وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول: إنّ اخطأت فمن الشيطان، وإذا كان كذلك لم يجز تقليد مثله، بل وجب الاقتداء بهم في العمل بالرأي مثل ما عملوا، وذلك معنى قول النبي ﷺ: «أصحابي كالنجوم»[1]، ومن ادعى الخصوص في حق الخلفاء الراشدين احتج بقوله ﷺ: «اقتدوا باللَّذَين من بعدي أبي بكر وعمر»[2].

ووجه قول أبي سعيد أنَّ العمل برأيهم أولى لوجهين: احتمال السَّماع والتوفيق؛ لأنَّهم موفقون ما[3] لا يوفق غيرهم، كما هو مشهور من أحوالهم، وذلك أصل فيهم مقدَّم على الرأي.

ومشاهير كتب أصحاب الحنفيَّة مشحونة بأقوال الكَرْخي وأخذه رواياته.

إمام مجتهد، وشيخ مرجع معتمد، رحمه الله تعالى.

***

---

(١) قال الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشَّاف» (٢/ ٢٢٩): روي من حديث ابن عباس ومن حديث جابر ومن حديث أبي هريرة ومن حديث ابن عمر. ثم نقل عن البيهقي قوله: هذا حديث مشهور، وأسانيده كلها ضعيفة، لم يثبت منها شيء.

(٢) رواه الترمذي، (٣٦٦٢) وحسنه من حديث حذيفة رضي الله عنه، و(٣٨٠٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقال: غريب.

(٣) ع: لما.

[١٨٧ ـ أبو بكر الإِسْكاف[١]]

الشَّيخ الإمام الجليل، محمَّد بن أحمد، أبو بكر الإِسْكاف، البَلْخِي.

إمام كبير، جليل القدر.

أخذ الفقه عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمد.

وتفقَّه عليه أبو بكر الأعمش محمَّد بن سعيد، وأبو جعفر الفقيه الهِنْدُوَاني محمَّد ابن عبد الله، وكان[٢] أبو جعفر هذا يتفقه على الأعمش هذا.

في «الجواهر المضية»: محمَّد بن عبد الله الهِنْدُوَاني تفقَّه على أستاذ أبي بكر محمَّد بن أبي سعيد المعروف بالأعمش تلميذ أبي بكر الإِسْكاف، والإسكاف تلميذ محمَّد بن سلمة، وابن سلمة تلميذ أبي سليمان الجُوْزَجاني، والجُوْزَجاني تلميذ محمَّد بن الحسن، ومحمَّد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة، انتهى.

وقال في «كتاب الجواهر المضية»: أبو بكر الإِسْكاف اسمه محمَّد بن أحمد، كان إمامًا كبيرًا، قال: كنت عند الحاكم[٣] عبد الحميد ـ يعني أبا خازم ـ فأراد أن يطالب رجلًا بكفالة نفس قد كفل إلى ثلاثة أيام، فقلت له: لا يلزم المطالبة إلى ثلاثة أيام، فإذا مضت ثلاثة أيام فله المطالبة بنفسه أبدًا ما لم يسلِّم إليه، وقلت له: لو باع عبدًا إلى ثلاثة أيام بالثمن لا يلزمه إلا بعد ثلاثة أيام، وكذلك هذا، فقال عبد الحميد: كنت لا أعلم ذلك.

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ١٥ ـ ١٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٧٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٣ ـ ٢٦٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٨/ ٢٣٣).

(٢) أ: وقال.

(٣) في «الجواهر المضية»: الحافظ.

مات سنة ست وثلاثين وثلاثمئة، في السنة التي مات فيها أبو القاسم الصفَّار.

وفي كتاب الحج من «فتاوى قاضي خان»: ومن الشرائط أمن الطريق، حتى قال أبو القاسم الصفَّار: لا أرى الحج فرضًا منذ عشرين سنة حين خرجت القرامطة، وهكذا قال أبو بكر الإِسْكاف في سنة ست وعشرين وثلاثمئة.

قيل: إنَّما قالوا ذلك لأن الحاج لا يتوصل إلى الحج إلا بالرَّشوة للقرامطة وغيرهم، فيكون سببًا للمعصية، والطاعة إذا كانت سببًا للمعصية ترتفع الطاعة.

وقال الفقيه أبو الليث: إن كان الغالب في الطريق السلامة يفترض الحج، وإن كان الغالب هو القطع والخوف لا يفترض، ولو[1] كان بينه وبين مكة بحر كخوف الطريق.

وفي الفصل التاسع عشر من «فصول الأُسْتُرُوْشَني»: وتجوز الشهادة بالتسامع في أشياء، منها النسب، حتى لو سمع واحد من النّاس أنَّ هذا فلان بن فلان الفلاني وسعه أن يشهد بذلك، وإن لم يعاين الولادة على فراشه، وطريق معرفة النسب أن يسمع أنّ فلانًا ابن فلان من جماعة لا يتصور تواطؤهم على الكذب عند أبي حنيفة، وعندهما إذا أخبره عدلان أنه ابن فلان تحل الشهادة على النسب، والفقيه أبو بكر الإِسْكاف كان يفتي بقولهما، وهو اختيار نجم الدِّين النَّسَفي.

وقال فيه بعد صفحات: إنَّ عند أبي يوسف ومحمَّد إذا أخبره عدلان أنها فلانة بنت فلان فذاك يكفي للشهادة على الاسم والنسب، وهو اختيار الفقيه أبي بكر الإِسْكاف، وعليه الفتوى، وهو اختيار نجم الدِّين أيضًا، ألا ترى أنهما لو شهدا عند القاضي يقضي بشهادتهما، والقضاء فوق الشهادة، فتجوز الشهادة بإخبارهما بالطريق الأولى.

---

(١) ع: وإن.

ذكر بدر الدِّين العيني في «شرح الكنز» في باب خيار العيب من «الجامع الصغير» قال فيه: إذا جُنَّتْ وهي صغيرة فهذا عيب أبدًا، وقال صاحب «التحفة»: الجنون إذا ثبت وجوده عند البائع هل يشترط أن يوجد ثانيًا عند المشتري؟ ليس فيه رواية، ثم قال: اختلف المشايخ؛ قال بعضهم: قالوا: لا يشترط؛ لأن محمدًا قال: الجنون عيب لازم أبدًا، فلا يشترط وجوده ثانيًا عند المشتري، بخلاف السرقة والإباق والبول في الفراش.

قال الشَّيخ أبو معين النَّسَفِي في «شرح الجامع الكبير»: حكي عن الشَّيخ أبي بكر الإِسْكاف البَلْخِي أنَّ الجنون أيضًا بمنزلة البول في الفراش والإباق والسرقة، فلا يمكن للمشتري أن يرد بالجنون إذا جُنَّ عنده حالة الكبر إذا كان الجنون عند البائع في حالة الصغر، وإنما يثبت له حقُّ الردِّ إذا كان الجنون عند البائع في حالة الكبر أيضًا، قلت: والفتوى (على ذلك)[1]، انتهى[2].

***

[١٨٨ ـ أبو القاسم الصفَّار[3]]

الشَّيخ الكبير، أبو القاسم الصفَّار، أحمد بن عِصْمَة، الملقَّب بحَم، بفتح الحاء المعجمة.

أخذ عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة.

كان إمامًا كبيرًا، إليه الرحلة[4] ببلخ.

---

(١) ع: عليه.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٠١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٤٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٠)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٥١)

(٤) ع: (النهاية والرحلة).

تفقه عليه أبو حامد أحمد بن الحسين بن علي المَرْوَزِي، المعروف بابن الطبري، وأبو جعفر الفقيه الهِنْدُوَاني وجماعة كثيرة.

مات سنة ست وثلاثين وثلاثمئة، في السنة التي توفي فيها أبو بكر الإِسْكاف.

في «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في باب الكراهية بعلامة السين: إذا كان في المسجد تراب مجتمع أو حصير مخترق أو حشيش مجتمع لا بأس بمسح الرِّجل به؛ لأنّه لا حرمة له، إنَّما الحرمة للمسجد، فإن كان التراب منبسطًا اختلف المشايخ، والمختار ما قاله أبو القاسم الصفَّار: لا يحل؛ لأنَّه في حكم المسجد.

وفي «الفصول العمادية» في الفصل الرابع والثلاثين: قال محمَّد في «الأصل»: وإذا أصاب الرجل بالقسمة ساحة لا بناء فيها، وأصاب الآخر البناء، فأراد صاحب الساحة أن يبني ساحته ويرفع بناءه، وقال صاحب البناء: إنك تسد عليَّ الريح والشمس، فلا أدعك ترفع بناءك، فلصاحب الساحة أن يرفع بناءه ما بدا له، وليس لصاحب البناء أن يمنعه من ذلك، وقال نصير بن يحيى وأبو القاسم الصفَّار: لصاحب البناء أن يمنعه من ذلك، والوجه لظاهر[1] الرواية أنَّ صاحب البناء كان ينتفع بهواء ملك صاحب الساحة قبل البناء، وصاحب الساحة إذا سد الهواء بالبناء فإنَّما منعه عن الانتفاع بملكه، ولم يتلف عليه ملكه ولا منفعته، فلا يمنع من ذلك، وصار كما لو كان لرجل شجرة يستظل بها جاره أراد قلعها لا يُمنع من ذلك وإن كان فيه ضرر للجار؛ لأن صاحب الشجرة بالقلع يمنعه عن الانتفاع بملكه، انتهى[2].

***

---

(١) ع: الظاهر.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

[١٨٩ ـ الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي[١]]

الشَّيخ الإمام الأستاذ عبد الله بن محمَّد بن يعقوب بن الحارث السُّبَذْمُوْنِي الحارثي.

وعن السَّمْعانِي: أنه كان كثير الحديث، وكان معروفًا بالأستاذ.

ولد في ربيع الأول سنة ثمان وخمسين ومئتين، ومات في شوال سنة أربعين وثلاثمئة.

أخذ عن أبي[٢] عبد الله بن أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وأخذ عنه الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل البُخاري، وأبو إسحاق الخطيب إبراهيم بن محمَّد بن حمدان[٣] المُهَلَّبي.

وله «كتاب كشف الآثار الشريفة (في مناقب أبي حنيفة»)[٤]، وروي أنه لما أملى «مناقب أبي حنيفة» كان يستملي عليه أربعمئة مستمل.

وذكر في «كشف الآثار» بإسناده عن موسى بن أبي بكر، عن ابن عُمَر رضي الله عنهما: أنه أخرج شاة لتذبح، فمر به رجل، فقال له: أمؤمن أنت؟ فقال: نعم إن شاء الله، فقال: لا يذبح نسكي من يشك في إيمانه، ثم مر به رجل آخر، فقال له: أمؤمن أنت؟ فقال: نعم، فأمره بذبح شاته[٥]، فلم يجعل من يستثني في إيمانه مؤمنًا.

وتصحيح لفظ سُبَذْمُون مرَّ في ذكر أستاذه أبي عبد الله.

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٧٥ ـ ١٧٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٠٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٧٧ ـ ١٧٩)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ١٢٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: (أحمد بن).

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) لم أقف عليه في الكتب المسندة.

[١٩٠ ـ أبو عَمْرو الطبري[١]]

الشَّيخ الإمام، أبو عَمْرو، أحمد بن محمَّد بن عبد الرَّحمن الطبري[٢].

تفقَّه على أبي سعيد البَرْدَعي، وأخذ العلم عنه، عن إسماعيل، عن حمَّاد، عن أبي حنيفة، وعنه عن أبي علي الدَّقَّاق، عن موسى بن نصر، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وكان أبو عَمْرو الطبري فقيهًا ببغداد.

روي أنه كان يدرس في حياة أبي الحسن الكَرْخي.

وكانت وفاته سنة أربعين وثلاثمئة.

وله «شرح الجامعين».

***

[١٩١ ـ أبو طاهر الدبَّاس[٣]]

الشَّيخ الإمام الفقيه أبو طاهر الدبَّاس[٤] القاضي محمَّد بن محمَّد بن سفيان.

عن ابن البخاري كان أبو طاهر الدبَّاس الفقيه إمام أهل الرَّأي بالعراق، وكان من أهل السنة والجماعة، صحيح العقيدة.

---

(١) انظر: ترجمته في «طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص: ١٤٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٩١ ـ ٢٩٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٣٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٦٣ ـ ٦٤).

(٢) ويلقب بابن دانكا. انظر: «الجواهر المضية» (١/ ١١١).

(٣) انظر: ترجمته في «الوافي بالوفيات» للصفدي (ص: ١٣٧)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص: ١٤٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٥٠).

(٤) ض، أ، ع: الدباسي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

تخرج به جماعة من الأئمة، درس الفقه على القاضي أبي خازم.

وأخذ عنه عن عيسى بن أَبَان، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، وعنه عن بكر العَمِّي، عن محمَّد بن سماعة، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وعن الصَّيْمَري[1]: أنه كان من أقران أبي الحسن الكَرْخي، وكان يوصف بالحفظ ومعرفة الروايات.

ولي القضاء بالشام، وخرج منها إلى مكة، فمات بها.

روي أنه ترك التدريس في آخر عمره، وسافر إلى الحجاز، وجاور بمكة، وفرغ نفسه للعبادة إلى أن أتاه أجله.

تفقه عليه قاضي الحرمين أبو الحسين أحمد بن محمَّد النَّيْسَابُوري.

وفي الفصل الثاني عشر من «فصول الأُسْتُرُوْشَني»: لو ادعى عبدًا في يدي رجل أنه اشتراه من ذي اليد بألف درهم ونقده الثمن، وأقام البيِّنة، وأقام ذو اليد بيِّنة أنه وديعة عنده من جهة فلان، لا تندفع الخصومة عن ذي اليد؛ لأنّه ادعي عليه فعلًا وهو الشراء، وهو باقٍ حكمًا لبقاء حكمه وهو وجوب تسليم المبيع.

وهذا إذا ادعي الشراء بدون القبض، فإن ادعي الشراء مع القبض منه، وشهد الشهود كذلك، والمسألة بحالها، هل تندفع الخصومة؟ ذكر القاضي أبو الهيثم عن القضاة الثلاثة: أبي خازم وأبي سعيد البَرْدَعي وأبي طاهر الدبَّاس أنّ الخصومة تندفع عن ذي اليد؛ لأن دعوى الشراء مع القبض دعوى الملك المطلق، ألا ترى أنَّ إعلامه لم يكن شرطًا لصحة البينة، حتى لو قال لغيره: بعت منك عبدًا وسلَّمته إليك قُبِلت بينته وإن كان العبد مجهولًا.

---

(١) ض،ع: الضيمري.

وقال غيرهم من مشايخنا: لا تندفع؛ لأن الفعل المذكور ـ وهو الشراء ـ بقي معتبرًا، ولم يصر كدعوى مطلق الملك، ولهذا لا يقضي القاضي للمدعي بالزوائد المنفصلة، ولا يرجع الباعة بعضهم على بعض، ولو جعل بمنزلة دعوى مطلق الملك لكان الأمر بخلافه، وقد وضع محمَّد رحمه الله هذه المسألة في الدار، وقال: تندفع، والرواية في الدار تصير رواية في العبد، والرواية في العبد تصير رواية في الدار.

***

[١٩٢ ـ أبو منصور الماتريدي[١]]

إمام الهدى، قدوة أهل السنة والاهتداء، رافع أعلام السنة والجماعة، قامع أضاليل الفتنة والبدعة، الشَّيخ الإمام، أبو منصور محمَّد بن محمَّد بن محمود الماتريدي.

إمام المتكلِّمين، ومصحح عقائد المسلمين، بصَّرَه الله بالصراط المستقيم في نصرة الدِّين القويم.

صنَّف التَّصانيف الجليلة، وردَّ أقوال أصحاب العقائد الباطلة.

له[٢] «كتاب التوحيد»، و«كتاب المقالات»، و«كتاب رد أوائل الأدلة للكعبي»، و«كتاب بيان وهم المعتزلة»، و«رد الأصول الخمسة لأبي محمَّد الباهلي»، و«كتاب رد الإمامة لبعض الروافض»، و«كتاب الرد على القرامطة»، و«كتاب مأخذ الشرائع في أصول الدين»، و«كتاب الجدل في أصول الفقه»، وله كتب شتى غير ذلك.

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٦٠ ـ ٣٦١)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٤٩ ـ ٢٥٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٣٠٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣١٩ ـ ٣٢٠)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٩).

(٢) ع: وله.

تخرَّج بأبي نصر العِياضِي، وتفقها[1] على أبي بكر أحمد الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وتفقَّه عليه الحكيم القاضي السَّمَرْقندي أبو القاسم إسحاق بن محمَّد، والشَّيخ الإمام علي بن سعيد الرُّسْتُغْفَني، وأبو محمَّد عبد الكريم بن موسى البَزْدَوي؛ (جد الإمامين الجليلين فخر الإسلام علي البَزْدَوي)[2] وصدر الإسلام أبي اليسر محمَّد البَزْدَوي.

مات رحمه الله سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمئة.

في «فتاوى القاضي ظهير الدِّين محمَّد البُخاري»: وجواب المؤذن أن يقول مثل ما يقول إلا في (على الصلاة) و(على الفلاح)، فإنَّه يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله كان، وقيل: يقول مثل قول المؤذن.

وحكي عن الإمام الرُّسْتُغْفَني أنه قال: رأيت إمام الهدى أبا منصور في المنام، فقال: يا أبا الحسن، ألم تر أنَّ الله تبارك وتعالى غفر لامرأة لم تصلِّ قط، فقلت: بماذا؟ قال باستماع الأذان وإجابة المؤذِّن.

وفيه في فصل التعليقات من كتاب العتاق: رجل قال لعبده: إن بعتك فأنت حرٌّ، فباعه بطريق التَّعاطي لا يحنث، كذا اختاره أبو منصور الماتريدي.

وفي «الحاوي» عزواً إلى «أسرار نجم الدِّين العلَّامة»: قال الشَّيخ الإمام أبو منصور الماتريدي: لزم على المسلمين كفاية طالب العلم إذا خرج للطلب[3]، حتى

---

(١) يعني «أبو نصر العِياضِي والماتريدي». أ: تفقه.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: المطلب.

إذا امتنعوا عن كفايته يُجبرون كما يجبرون[1] في دَيْن الزكاة إذا امتنعوا عن أدائها، ذكره في كتاب الزكاة.

***

[١٩٣ ـ أبو نصر العِياضِي[2]]

الشَّيخ الإمام الكبير، أبو نصر العِياضِي، أحمد بن العبَّاس بن الحسين بن عِياض، من نسل سعد بن عبادة الأنصاري الخَزْرجي، الفقيه، السَّمَرْقندي.

أخذ الفقه مع الإمام أبي[3] منصور الماتريدي عن أبي بكر أحمد بن إسحاق الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان موسى الجُوْزَجاني، عن محمَّد بن الحسن، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى، وتخرَّج بأبي منصور.

وأخذ عنه ولداه الإمامان الكبيران أبو أحمد العِياضِي نصر بن أحمد بن العبَّاس، وأبو بكر العِياضِي محمَّد بن أحمد بن العبَّاس، وجماعة كثيرة[4].

حكي لما استشهد أبو نصر خلَّف أربعين رجلًا من أصحابه كانوا من أقران أبي منصور الماتريدي، وكان من أهل العلم والجهاد.

له ورع وصلاح وجلادة، روي أنه كان يرمي ألف سهم في مقام واحد، ولا يخطئ في واحد.

---

(١) أ: يجبر.

(٢) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٧٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٥)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٤٩).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: أ.

أسره الكفرة فقتلوه، وحكايته أنَّ حد الإسلام كان يومئذ إِسْبِيْجاب، وذهب أبو نصر إلى الغزو مع ابنه أبي أحمد (وهو غلام مراهق، وكان أبو نصر ترك لابنه أبي أحمد)[1] ناصيته كنواصي[2] المماليك، وكانوا يعيبونه، ولا يقفون على غرضه، فاتفق تلك السنة هزيمة حتى أسروا أبا نصر مع ابنه أحمد وجماعة، وحملوا الأسرى إلى ملكهم بَيْغُو[3]، فاخرج بيغو[4] إليهم قوسًا، فقال: هل فيكم من ينزع هذا القوس؟ فقال أبو نصر: نعم، أنا أنزعها، لكن لا ينزع إلا مع السهم، فأعطي سهمًا، فقال لابنه بالعربية: إنَّ سهمي لا يخطئ، ولا عذر لي في هذا الكافر، فأقصد رميه، فقل: أنا غلامه، ولو قلت: أنا ابنه قتلوك، فرمى الكافر في صدره فقتله مكانه، فأخذوه وجعلوه في مرجل دهن مغلي، فكان يقول لابنه: لا تحزن، ولا ضرر عليّ، ومات سعيدًا شهيدًا رحمه الله.

وعن أبي بكر محمَّد بن حامد الفقيه يقول: سمعت أبا نصر العِياضِي يقول: ترك النصيحة يوجب الفضيحة.

***

١٩٤ ـ أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الشَّاشي السَّمَرْقندي الخطيبي[5]

القاضي الإمام، أبو إبراهيم، إسحاق بن إبراهيم، الشَّاشي السَّمَرْقندي الخطيبي.

شيخ أصحاب أبي حنيفة ـ وعالمهم في زمانه.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: كناصية.

(٣) ع: بيغوا.

(٤) ع: بيغوا.

(٥) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٦٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٤٥٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٧)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ١٥٢).

وكان يروي «الجامع الكبير» عن زيد بن أسامة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد بن الحسن، عن أبي حنيفة. وكان ثقة.

مات بمصر سنة خمس وعشرين وثلاثمئة.

***

١٩٥ ـ حامد بن محمود النَّيْسَابُوري[١]

حامد بن محمود بن معقل النَّيْسَابُوري.

والد الشَّيخ الإمام محمَّد بن حامد بن محمود بن معقل، وجد الإمام أحمد بن محمَّد بن حامد بن محمود بن معقل النَّيْسَابُوري.

وكان حامد هذا يروي كتب محمَّد بن الحسن، عن الإمام الفقيه زياد بن عبد الرَّحمن، عن أبي[٢] سليمان، عن محمَّد بن الحسن، رحمهم الله تعالى، ورحمنا إذا عدنا إليهم.

***

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٩)، و«تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» للعسقلاني (٢/ ٨٠٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٢).

(٢) ساقطة من: ع.

متفرقات الكتيبة الرابعة

[١٩٦ ـ أبو الحسن الأشعري[١]]

الإمام الكبير، الشَّيخ العالم النِّحرير، صاحب الأصول، والمبرز في المعقول والمنقول، إمام أهل السنَّة والجماعة، حجة الله على أهل الضلال والطائفة المبتدعة، علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري، شيخ الطائفة الأشعرية، أبو الحسن الأشعري.

قال محمَّد الشَّهْرَسْتاني في «الملل والنحل»: وسمعت من عجيب الاتفاقات: أنَّ أبا موسى الأشعري رضي الله عنه كان يقرِّر ما يقرِّره أبو الحسن علي[٢] الأشعري في مذهبه، وقد جرت مناظرة بين عَمْرو بن العاص وبينه، فقال عمرو[٣]: إن أجد أحدًا أخاصم إليه ربي، فقال أبو موسى: أنا ذلك المتحاكم إليه، قال عَمْرو: يقدِّر عليَّ بشيء[٤] ثم يُعذِّبني عليه، قال: نعم، قال عَمْرو: ولِمَ؟ قال: لأنه لا يظلمك، فسكت عَمْرو، ولم يحر جوابًا، انتهى[٥].

---

(١) انظر: ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (١١/ ٣٤٦)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٣/ ٣٥٤ ـ ٣٧٤ ـ ٤٤٢)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٢٣٩، ٢/ ٥٩، ١١١، ١٩٨، ٣/ ١١٢، ٦/ ٢٤٣، ١١/ ١٢٥، ١٣١، ١٨٧، ٢٠٦)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٣٠٠)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٦٣).

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: شيئا.

(٥) انظر: «الملل والنحل» (١/ ٩٤)، والأثر رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٠٩٧).

وكان أبو الحسن الأشعري ربيب أبي علي الجُبَّائي المعتزلي، وهو الذي ربَّاه وعلمه علم الكلام، وكان حنفي المذهب معتزلي الكلام، ثم هداه الله تعالى، فأعرض عنه، وصار إمام السنة والجماعة، ونصر مذهبهم، ومهد الأصول، وشيدها بالمنقول والمعقول.

ولد سنة سبعين ومئتين بالبصرة، ومات سنة نيف وثلاثين وثلاثمئة ببغداد، ودفن بين الكرخ وباب البصرة، ذكره أصحاب الطبقات من أصحاب الحنفيَّة، وذكره عبد القادر أيضًا في «الجواهر المضية».

وقال تاج الدِّين السُّبْكي في «طبقات الشَّافعية» بعد ذكره فيها: وقد زعم بعض المالكيَّة أنّ الشَّيخ أبا الحسن علي بن إسماعيل الأشعري إمام المتكلمين وناصر سنة سيد المرسلين كان مالكيًّا، وهو وهم، إنّما كان شافعيًّا، تفقَّه على أبي إسحاق المَرْوَزِي، وقد ذكر الشَّيخ أبو محمَّد الجويني وغيره أنه كان شافعيًّا.

واعلم أنّ الاختلافات في الأصول الكلامية والعقائد الدينية حدث في آخر أيام الصحابة، أبدع معبد الجهني[1] وغيلان الدِّمشقي[2] ويونس الأسواري القول بالقدر، قال ابن قتيبة في «المعارف»: كان غيلان الدِّمشقي قِبطيًّا قدريًّا، لم يتكلم أحد في القدر قبله ويدعو إليه إلا معبد الجهني، وكان غيلان يكنى أبا مروان، فأخذه هشام ابن عبد الملك، فصلبه بباب دمشق، وكانوا يرون أنّ ذلك بدعوة عُمَر بن عبد العزيز عليه، انتهى.

وعن الأوزاعي: أول من تكلم في القدر معبد ثم غيلان بعده، انتهى.

---

(١) زائدة في ع: الاختلافات.

(٢) زائدة في ع: (والعقائد الدينية).

ثم نسج على منوالهما واصل بن عطاء، وكان تلميذ الحسن البصري، وتلميذه عَمْرو بن عبيد، وزاد عليه في مسائل القدر، وكان عَمْرو [من دعاة] يزيد النَّاقص أيام بني أمية.

والوعيدية من الخوارج والمرجئة من الجبرية.

والقدرية ابتدعوا بدعتهم في زمان الحسن، واعتزل واصل عنهم وعن أستاذه بالقول بالمنزلة[1] بين المنزلتين، فسُمِّي[2] هو وأصحابه معتزلة. (وقد تلمذ له زيد بن علي، وأخذ الأصول عنه، فلذلك صارت الزيدية كلهم معتزلة)[3].

ثم طالع بعد ذلك شيوخ المعتزلة كتب الفلاسفة حين فُسِّرَت أيام المأمون، فخلطت مناهجها بمنهاج الكلام، وأفردتها فنًّا من فنون العلم، وسمتها بالكلام.

وكان أبو الهذيل العلَّاف شيخهم الأكبر وافق الفلاسفة في أنَّ الباري عالم بعلم، وعلمه ذاته، وكذلك قادر بقدرة وقدرته ذاته[4]، وأبدع بدعًا في الكلام والإرادة وأفعال العباد، والقول بالقدر والأجل والأرزاق، وجرت بينه وبين هشام بن الحكم مناظرات.

ثم إبراهيم بن سيَّار النَّظَّام، كان في أيام المعتصم غلا في تقرير مذاهب الفلاسفة، وانفرد عن السلف ببدع في القدر، ومن أصحابه محمَّد بن شبيب[5] وأبو شمر،

---

(١) ع: (في المنزل).

(٢) ض، أ، ع: فسموا. ولعل الصواب (فسُمِّيَ هو وأصحابُه) أو (فسمَّوه وأصحابَه).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) في الأصل: عالم بعلمه، وعلم ذاته، وقادر بقدرته وقدرة ذاته. والمثبت من «الملل والنحل» (١/ ٣٠).

(٥) ض، ع: شيت.

وموسى بن عمران، والفضل الحدثي[1] وأحمد بن خابط[2]، ووافقه الأسواري في جميع[3] ما ذهب إليه من البدع، وكذلك الإسكافية أصحاب أبي جعفر الإسكافي، والجعفرية أصحاب جعفر بن المبشر وجعفر بن حرب.

ثم ظهرت بدع بشر بن المعتمر من القول بالتولد والإفراط فيه والميل إلى الطبيعيين[4] من الفلاسفة، والقول بأن الله تعالى قادر على تعذيب الطفل، وإذا فعل ذلك فهو ظلم، إلى غير ذلك مما انفرد به عن أصحابه.

وتلمذ له أبو موسى المردار راهب المعتزلة، وانفرد عنه بإبطال إعجاز القرآن من جهة الفصاحة والبلاغة، وفي أيامه جرت أكثر التشديدات على السلف بقولهم بقدم القرآن.

وتلمذ له الجعفران، وأبو زيد ومحمَّد بن سويد صاحب المردار، وأبو جعفر الإسكافي وعيسى بن هشام صاحبا[5] جعفر بن الحرب الأشج.

وممن بالغ في القول بالقدر هشام بن عَمْرو الفوطي، والأصم من أصحابه، وقدحا[6] في إمامة علي رضي الله عنه بقولهم: إنَّ الإمامة لا تنعقد إلا بالإجماع من

---

(١) في الأصل: الحربي، والمثبت من «الملل والنحل».

(٢) ض: حائط. وقد اضطرب في هذا الاسم، فبعض المصادر تذكره: حائط، وبعضها: خابط، وكذا اضطرب بالنسبة لجماعته، فتارة يدعون الحائطية، وتارة الخابطية. انظر: «الوافي بالوفيات» للصفدي (٦/ ١٨٦)، و«الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ٦٠)، و«الاعتصام» للشاطبي (٣/ ٣٤٨).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: الطيبيعين.

(٥) ع: صاحب.

(٦) ع: (وقد جاء).

الأمة، والفوطي والأصم اتفقا على أنَّ الله تعالى يستحيل أن يكون عالما بالأشياء قبل كونها، ومنعا كون المعدوم شيئًا، والمتأخرون ـ منهم أبو علي الجُبَّائي وابنه أبو هاشم والقاضي عبد الجبار وأبو الحسين البصري ـ قد لخصوا طريق أصحابهم وانفردوا عنهم بمسائل شتى.

ورونق علم الكلام ابتداؤه من الخلفاء العبَّاسية هارون والمأمون والمعتصم والمتوكل والواثق، وانتهاؤه بالصاحب بن عباد وجماعة من الديالمة.

وظهرت جماعة من المعتزلة متوسطين بمثل صراد بن عمرو وحفص الفرد[1] والحسين النجار.

ومن المتأخرين خالف الشيوخ في مسائل، وبدع جهم بن صفوان في أيام نصر ابن سيار، وأظهر بدعته في الجبر بترمذ[2]، وقتله سالم بن أحوز المازني في آخر ملك بني أمية بمرو.

وكانت بين المعتزلة وبين السلف في كل زمان اختلافات في الصِّفات، وكان السلف يناظرونهم عليها، لا على قانون كلامي، بل عن قول إقناعي، ويسمون الصفاتية مشبِّهة، فمن مثبت صفات الباري تعالى معاني قائمة بذاته، ومن مشبه صفاته بصفات الخلق، وكلهم يتعلقون بظواهر الكتاب والسنة، ويناظرون المعتزلة في قدم الكلام على قول ظاهر.

وكان عبد الله بن سعيد الكلابي، وأبو العبَّاس القلانسي والحارث المحاسبي أثبتهم إيقانًا وامتنهم كلامًا، وجرت مناظرة بين أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري

---

(١) أ: القرد.

(٢) ع: بالترميذ.

وبين أستاذه أبي علي الجُبَّائي في بعض مسائل التحسين والتقبيح، فألزم الأشعري أستاذه أمورًا لم يخرج عنها بجواب، فأعرض عنه، وانحاز إلى طائفة السلف، ونصر مذهبهم على قاعدة كلامية، فصار ذلك مذهبًا مقررًا، وقرر طريقته جماعة من المحقِّقين، مثل القاضي أبي بكر الباقلاني، والأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، والأستاذ أبي بكر بن فورك، وليس بينهم كثير اختلاف، (والله أعلم)[1].

***

[١٩٧ ـ الحاكم الشهيد المَرْوَزِي[2]]

الإمام العالم الحاكم الشهيد الوزير الكبير المَرْوَزِي، أبو الفضل، محمَّد بن محمَّد بن أحمد بن عبد الله بن عبد المجيد بن إسماعيل بن الحاكم، البَلْخِي.

ولي القضاء ببخارى، ثم قلَّده الأمير الحميدي صاحب خراسان من السامانية وزارته، ثم قتل شهيدًا، روي أنه لما رأى تقصد[3] المهتمين بقتله وفتنتهم اغتسل وتحنط ولبس أكفانه وأقبل على الصلاة، والصلاة صلاة الصبح، فقتل كذلك في ربيع الآخرة، سنة أربع وأربعين وثلاثمئة رحمه الله.

سمع الحديث بمرو عن أبي رجاء محمَّد بن حَمْدَويه، وهو يروي عن أحمد بن حنبل، ويحيى بن ساسويه الذُّهلي وغيرهما، وبنيسابور[4] من[5] عبد الله بن شِيْرَويه،

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣١٣ ـ ٣١٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٣٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٥ـ٣٠٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١١/ ١٨٥).

(٣) ض: بقصد.

(٤) ض، أ، ع: ونيسابور. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) أ: بن.

وبالريِّ من إبراهيم بن يوسف الهِسِنْجاني، وببغداد من الهيثم بن خلف الدُّوري[1]، وبمكة من المفضل بن محمَّد الجَنَدي، وبمصر من علي بن أحمد بن سليمان، وببخارى من حماد بن أحمد بن حماد والحسن بن سفيان[2] النَّسَوي وغيرهما.

سمع منه[3] أئمة خراسان وحفاظها قاطبة.

وصنف الكثير: «المختصر»، و«المنتقى»، و«الكافي»، و«الإشارات»، وغيرها، وجمع فأحسن.

و«كتاب المنتقى» و«كتاب الكافي» للحاكم أصلان[4] من أصول المذهب بعد كتب محمَّد، ولا يوجد «المنتقى» في بلادنا في أعصارنا، وأما «الكافي» فقد شرحه المشايخ، منهم شمس الأئمة السَّرَخْسي، وهو المشهور بـ«المبسوط».

وشيخ الإسلام علي الإِسْبِيْجابي في «الخلاصة» في الفصل السابع من كتاب الزكاة: سئل الحاكم الجليل ببخارى عمَّن اشترى جارية للتجارة بمئة درهم، فحال عليها الحول وقيمتها ثلاثمئة درهم[5] من وقت شراء الجارية إلى آخر الحول، ثم استحق نصفها، قال: لا تجب عليه الزكاة، فألحَّ السائل عليه، فقال: قلبي مشغول، يجب فيها خمسة دراهم؛ لأنّه يعود نصف الثمن خمسون إلى ملكه[6].

---

(١) ع: الفروزي. في «الجواهر المضية»: القُدُوري. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) ض: شعبان.

(٣) أ: من.

(٤) ض: وأصلان.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) ع: مكة.

وفيه[1] في الفصل السادس عشر من كتاب الصلاة: وإذا أخر سجدة التلاوة عن موضعها أو السجدة الصلاتية كان عليه السهو، وذكر في «كتاب التحفة»: أنه إذا أخَّر واجبًا أصليًّا أو تركه ساهيًا يجب عليه السهو، أما إذا أخر سجدة التلاوة أو سلم ساهيًا لا سهو عليه، ما ذكر في «التحفة» سهو[2] لا اعتماد عليه، والأول أصح.

رأيت في «الأصل» في رواية محمَّد وفي «مختصر الكافي» للحاكم الشهيد: ولو سلم وعليه سجدة التلاوة، وسجدتا السهو إن سلم وهو غير ذاكر لهما، أو ذاكر للسهو خاصة؛ فإنَّ سلامه لا يكون قطعًا للصلاة، (ويسجد للتلاوة أولاً، ثم يتشهد ويسلِّم، ثم يسجد للسهو، وإن سلم وهو ذاكر لهما أو ذاكر التلاوة خاصة فإنَّ سلامه يكون قطعًا)[3]، وسقطت عنه التلاوة والسهو.

وفيه في الفصل الثاني من كتاب ألفاظ الكفر: قال مشايخ بَلْخ ـ منهم أبو جعفر وأبو القاسم الصفَّار ـ: ردتها لا تؤثر في إفساد النكاح، ولا يؤمر بتجديد النكاح حسمًا لهذا الباب عليهن، والقاضي يحبسها قدر ما يرى حتى ترجع وتسلم، وإليه كان يميل الحاكم الشهيد رحمه الله، ومن مشايخ سمرقند من أفتى هكذا، وإسماعيل الزَّاهد ـ من مشايخ بخارى رحمهم الله ـ كان يفتي هكذا، وعامة علماء بخارى يقولون: كفرها يعمل في إفساد النكاح، لكنها تجبر على النكاح مع زوجها، وهذه فرقة بغير طلاق بالإجماع، وعليها العدة، ولا شيء لها عليه إن كان قبل الدخول.

وفي «فتاوى قاضي خان» في كتاب الزكاة: وهل يأثم بتأخير الزكاة بعد التمكن؟ ذكر الكَرْخي أنه يأثم، وهكذا ذكر الحاكم الشهيد في «المنتقى»، وعن محمَّد

---

(١) أ: وذكر.

(٢) ع: سهوًا.

(٣) ساقطة من: أ.

من أخَّر الزكاة من غير عذر لا تقبل شهادته، فرَّق محمَّد بين الحج وبين الزكاة، فقال: لا يأثم بتأخير الحج ويأثم بتأخير الزكاة؛ لأن الزكاة حق الفقراء فيأثم بتأخير حقِّهم، أما الحج خالص حق الله تعالى.

روى هشام، عن أبي يوسف: أنه لا يأثم بتأخير الزكاة، ويأثم بتأخير الحج؛ لأن الزكاة غير موقتة، أما الحج فريضة متعلق أداؤها بالوقت بمنزلة الصلاة، وعسى لا يدرك الوقت في المستقبل.

وله كتاب «المختلف».

قال في «الهداية»: ومن اشترى جارية للتجارة ونواها للخدمة بطلت عنها الزكاة؛ لاتصال النية بالعمل وهو ترك التجارة، وإن نواها للتجارة بعد ذلك لم تكن للتجارة حتى يبيعها فيكون في ثمنها زكاة، لأن النية لم تبطل بالعمل فلم يعتبر، ولهذا يصير المسافر مقيمًا بمجرد النية، ولا يصير المقيم مسافرًا إلا بالسفر.

وإن اشترى شيئًا ونواه للتجارة كان للتجارة؛ لاتصال النية بالعمل، بخلاف ما إذا ورثه ونوى للتجارة؛ لأنّه لا عمل، ولو ملكه بالهبة أو بالوصية أو بالنكاح أو الخلع أو الصلح عن القود ونوى التجارة كان للتجارة عند أبي يوسف، وعليه الزكاة لاقترانها بالعمل، وعند محمَّد رحمه الله لا يصير للتجارة؛ لأنها لم تقارن عمل[1] التجارة.

وقيل: الاختلاف على عكسه، قال الأكمل: يعني ما نقل الإِسْبِيْجابي في «شرح الطَّحَاوِي» عن القاضي الشهيد أنه ذكر في مختلفه هذا الاختلاف على عكس ما ذكر في الكتاب، وهو أنه في قول أبي حنيفة وأبي يوسف لا يكون للتجارة، وفي قول محمَّد يكون لها.

---

(١) ساقطة من: أ.

[١٩٨ ـ الطواويسي[١]]

الشَّيخ الإمام أحمد بن محمَّد بن حامد أبو بكر الطواويسي.

في «الجواهر المضية»: روى عن محمَّد بن نصر المَرْوَزِي، وعبد الله بن شيرويه[٢] النَّيْسَابُوري وغيرهما.

روى عنه نصر بن محمَّد بن غريب الشَّاشي، وأحمد بن عبد الله بن إدريس الحافظ.

مات في الحمام، سنة أربع وأربعين وثلاثمئة بسمرقند، انتهى.

وفي الفصل الخامس والعشرين من «فصول الأُسْتُرُوْشَني» قال: المقبوض بالبيع الباطل في يد المشتري يكون أمانة عند بعض المشايخ؛ لأن العقد غير معتبر، فبقي القبض بإذن المالك، وعند البعض يكون مضمونًا، (كذا ذكر في «الهداية»، وذكر الطواويسي في «بيوع الجامع»: أنَّ عند أبي حنيفة لا يكون مضمونًا)[٣]، وعند محمَّد يكون مضمونًا.

ورأيت في «فوائد» صاحب «المحيط»: أنَّ الثَّمن المقبوض في البيع الفاسد مضمون بالقيمة فيما لا مثل له، وبالمثل فيما (له مثل)[٤]؛ لأنَّه مضمون بالقبض كالمغصوب، كذا ذكر في «شرح الطحاوي»، انتهى[٥].

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٦٥)، و«البحر الرائق» لابن نجيم الحنفي (١٧/ ١٧) و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣١١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٨ ـ ٥٩).

(٢) ض، ع: شبرويه. أ: سبرويه. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: (لا مثل له).

(٥) ساقطة من: ض.

[١٩٩ ـ السُّرْخَكي[١]]

أبو حامد، الفقيه، النَّيْسَابُوري، السُّرْخَكي، أحمد بن عبد الرَّحمن.

بضم السين وسكون الراء وفتح[٢] الخاء المعجمة والكاف في آخرها ياء: نسبة إلى سُرْخَك؛ قرية على نيسابور.

فقيه حنفي، سمع أبا الأزهر العبدي، ومحمَّد بن [يزيد] السُّلمي.

روى عنه أبو العبَّاس أحمد بن هارون وغيره.

مات سنة ست وعشرين وثلاثمئة، هكذا ذكره في «الجواهر المضية» عبد القادر.

***

[٢٠٠ ـ أبو حامد أحمد بن سَهل البَلْخِي[٣]]

أبو حامد، الفقيه، البَلْخِي، أحمد بن سَهل.

روى عن أبي سليم محمَّد بن الفضل البَلْخِي، وأبي عبد الله محمَّد بن أسلم قاضي سمرقند.

روى عنه حفيده عبد الله بن محمَّد (بن أحمد)[٤] بن سهل، وعبد[٥] الله بن محمَّد شاه[٦] الفقيه السَّمَرْقندي.

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٨٨)، و«تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» للعسقلاني (٢/ ٧٣٢)و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٥ ـ ٤٦).

(٢) ع: وفتوح.

(٣) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٣٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٥).

(٤) ساقطة من ض، أ، ع. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) ض، أ، ع: (بن عبد). ولعل الصواب ما أثبتناه كما في «الجواهر المضية».

(٦) في «الجواهر المضية»: (محمَّد بن شاه).

كان فاضلًا من أصحاب الرَّأي، سكن سمرقند، وله بها عقب.

مات سنة أربعين وثلاثمئة، كذا ذكره عبد القادر (١: ١٧٣).

* * *

قلب الكتيبة الرابعة

[٢٠١ ـ أبو علي الرُّوْذْبَاري[١]]

ملجأ السَّالكين[٢]، وقطب العارفين، أبو علي الرُّوْذْبَاري[٣] قدَّس الله سره.

وكان من أبناء الرؤساء والوزراء، أسمعه أحمد بن محمَّد بن القاسم بن منصور شهريار.

ورُوذْبَار: بضم الراء وسكون الواو والذال المعجمة وفتح الباء الموحدة وفي آخرها الراء[٤].

وكان بغدادي الأصل، يتصل نسبه بكسرى أنوشروان، صحب الجنيد ولزمه، وصار شيخ الصوفية مع أنه أوحد الفقهاء الشَّافعية، وأقام بمصر.

وكان يفتخر ويقول: أستاذي في التصوف الجنيد، وفي الحديث إبراهيم الحربي، وفي الفقه ابن شريح، وفي النحو ثعلب.

---

(١) انظر: ترجمته في «حلية الأولياء» للسبكي (١٠/ ٣٥٦)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٤/ ٥٣٥)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٣/ ٤٨)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ١٨٠)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٣٠٨).

(٢) ض، أ: المساكين.

(٣) ض: الروربارى.

(٤) أ: راء.

قيل لأبي علي الرُّوْذْبَاري[1]: من الصوفي؟ فقال: من لبس الصوف على الصفاء، وسلك طريقة المصطفى، وأطعم الهوى ذوق الجفاء، وكانت الدنيا منه على القفاء.

ومن شعره:

ولـو مضـى الكل منِّـي لـم يكـنْ عَجبًا وإنـما عـجبـي للبعض كيـفَ بقي

أدركْ بقيَـة روحـي فيـك قـدْ تلفَتْ قبـلَ المماتِ فهـذا آخـرُ الرَّمَـقِ

وذكر تقي الدِّين السُّبْكي في «طبقات الشَّافعية»: قالت فاطمة امرأة[2] أبي علي الرُّوْذْبَاري: لما كان أبو علي في النَّزْع فتح عينيه، وقال لي: فاطمة، هذه أبواب السماء قد فُتِحت، وهذا ملك يقول: يا أبا علي، قد بلغنا بك مرتبة الأكابر، وأعطيناك الدرجة القصوى وإن لم تسألها، ثم أنشد يقول[3]:

وحقِّـك مـا نظـرْتُ إلـى سِواكا[4] بـعيـنِ مـودَّةٍ حـتـى أراكـا[5]

مات رحمه الله تعالى سنة اثنتين وعشرين وثلاثمئة.

في «نفحات الأنس»: أبو علي الروذباری أز طبقه رابعه است. نسب وی بکسری میرسد، روزی جنید در مسجد جامع سخن میگفت، گذروی برمجلس جنید افتاد، وجنید بامردی سخن میگفت به آن مرد گفت: اسمع یاهذا! أبو علي پنداشت که اورا میگوید، بایستاد وگوش باوی داشت، کلام جنید در دل وی جای گرفت، واثر تمام کرد، هرچه درآن بود ترک کرد وبرطریقت قوم اقبال نمود وحافظ حدیث بوده وعالم وفقیه وادیب وامام وسید قوم، انتهی.

---

(١) ض: الروزباري.

(٢) أ: أمة.

(٣) زائدة في ع: (حيث قال).

(٤) ع: سواك.

(٥) ع: أراك.

أخذ التَّلقين عن سيِّد الطَّائفة الجنيد البغدادي، عن سري السَّقَطي، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ.

ورباه الجنيد أحسن تربية وأرشده، فكان من كُمَّل المشايخ العارفين.

وأخذ عنه التلقين وعلم التصوف والأداب الشَّيخ العارف أبو علي الكاتب المصري، وكان أبو علي الكاتب يقول: ما رأيت أجمع لعلم الشَّريعة والحقيقة من الشَّيخ أبي[1] علي الرُّوْذْبَاري[2].

***

[٢٠٢ ـ أبو بكر الشِّبْلي[3]]

الشَّيخ العارف بالله، تاج المشايخ، أبو بكر الشِّبْلي، جعفر بن يونس.

وقيل: دُلَف بن جعفر.

وروي: أنه كتب على قبره ببغداد: جعفر بن يونس.

وفي «طبقات السُّلمي»: إنه خراساني الأصل بغدادي المنشأ والمولد، وأصله من أَسْرُوْشَنة، فَرْغانة.

روي أنه تاب في مجلس خير النَّسَّاج[4]، وأخذ التصوف والتلقين والآداب

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ع: الروزباري.

(٣) انظر: ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي (ص: ٢٥٧ ـ ٢٦٥)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (١٤/ ٣٨٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٥/ ٣٦٧)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ٢١٥ ـ ٢١٦)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٢١٥).

(٤) ض، ع: النساخ.

عـن سـيد الطائفة الجنيـد البغدادي، وكان أبـوه حاجبًا[1] كبيـرًا للخليفة.

وعن الجنيد أنه قال: لا تنظروا إلى أبي بكر الشِّبْلي بالعين التي ينظر بعضكم إلى بعض، فإنّه عين من عيون الله تعالى.

وعن الجنيد أيضًا قال: لكل قوم تاج، وتاج هذا القوم الشِّبْلي.

وكان الشِّبْلي فقيهًا على مذهب مالك، وكان «كتاب الموطأ» في حفظه.

روي أنَّ رجلًا طلب دعاء من الشِّبْلي فقرأ هذا البيت[2]:

مضـى زمـنٌ والنَّـاس يستشـفعون بي ... فـهـلْ لـي إلـى ليـلى الـغَـداة دليلُ

قيل له: نراك سمينًا، ومقتضى دعوى المحبة الهزال، فقال:

أحـبَّ قَلبـي ومـا دَرى بَـدني ... ولو درى مـا أقـام فـي السِّـمَن

وعن الشِّبْلي في تفسير قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾[النور:٣٠]: أبصار[3] الرؤوس عن المحارم، وأبصار القلوب عما سوى الله تعالى.

حكي أنَّ الشِّبْلي سمع رجلًا في السوق يقول: الخيار عشرة بدانق، فصاح صيحة، وقال يبكي: إذا كان الخيار عشرة بدانق، فكيف الشرار؟

مات رحمه الله سنة أربع وثلاثين وثلاثمئة، وهو ابن سبع وثمانين سنة.

أخذ عنه التلقين وآداب الطريقة ودقائق هذا العلم أبو القاسم النَّصْرَآباذي[4].

سئل الشِّبْلي عن العافية، فقال: العافية قرار القلب مع الله لحظة.

---

(١) ض: جاجبا.

(٢) زائدة في ع: وهو.

(٣) ساقطة من: ض، ع.

(٤) ض: النصرآبادي.

[٢٠٣ ـ أبو محمَّد الجريري[١]]

أبو محمَّد الجريري أحمد بن محمَّد بن الحسين.

كان[٢] من أعزة أصحاب الجنيد ومن قدمائهم.

صحب السَّهل عبد الله التُّسْتَري، وكان في التصوف على جانب عظيم، أخذ التلقين وآداب الطريقة عن الجنيد، وأخذ عنه محمَّد بن عبد الله الطبري.

استشهد في وقعة القرامطة سنة أربع عشرة وثلاثمئة، وقيل: اثنتي عشرة.

***

[٢٠٤ ـ رويم[٣]]

أبو محمَّد، رُوَيْم بن أحمد بن يزيد بن رويم، قدس الله سره.

وكان من أجلة المشايخ وأعزة أصحاب الجنيد، (وكان شيخ أبي عبد الله محمَّد بن خفيف الشِّيْرَازِي)[٤].

وكان رويم من الحفاظ والقراء والفقهاء، قرأ على رواية نافع أحد الشيوخ السبعة، وكان من الفقه على مذهب داود الأصفهاني.

---

(١) انظر: ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي (ص: ١٤٧ ـ ٢٥١)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٤/ ٤٣١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١١/ ٤٦٧)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٧/ ٢٤٧)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ١٤٨).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر: ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي (ص: ٢٠٣ ـ ٢٠٧)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٨/ ٤٣٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٤/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ١٢٥)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٣٧).

(٤) ساقطة من: ض، ع.

وكان الجنيـد يعظمـه ويبجلـه، وكان يقول: رويم مشـغول فـارغ، وكنا فارغين مشغولين.

وعن شيخ الإسلام الأنصاري أنه قال: رويم كبير جليل، له مرتبة عالية في علم الباطن، ولكن أخذ في التلبيس، وصار وكيل القاضي.

سُئل رويم عن التصوف، فقال: هو الذي لا يملك شيئًا ولا يملكه [شيء].

وقال أيضًا: التصوف ترك التفاضل بين الشيئين.

وسئل عن الأُنْس، فقال: أن تستوحش من غير الله حتى من نفسك.

وسُئل عن المحبة، فقال:

[ولو قُلتِ لي: مُتْ، مُتُّ سَمْعًا وطاعةً] وقلْـتُ لداعي الموتِ: أهلًا ومرحبًا

وقال: الرِّضا استلذاذ البلوى، واليقين هو المشاهدة.

وعن رويم أيضًا: أدب المسافر أن لا يجاوز همُّه قدَمه، وحيث ما وقف قلبُه يكون منزلُه.

***

الكتيبة الخامسة

[٢٠٥ ـ أبو بكر الدَّامَغاني[١]]

الشَّيخ الإمام، أبو بكر القاضي[٢]، الدَّامَغاني، أحمد بن محمَّد بن منصور الأنصاري.

كان من مشايخ الفقهاء الكبار.

درس على الطَّحَاوِي بمصر، وأخذ العلم عنه عن أحمد بن أبي عمران، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف ومحمَّد، عن أبي حنيفة، وعن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن إسماعيل بن حمَّاد، عن حمَّاد، عن أبي حنيفة.

قدم بعد ما درس على الطَّحَاوِي ببغداد، (ودرس بها على الكَرْخي، ولما فُلِج الكَرْخي جعل الفتوى إليه دون أصحابه، فأقام ببغداد)[٣] دهرًا طويلاً يحدث عن الطَّحَاوِي ويفتي.

وأخذ عنه وحدث علي بن محمَّد الواسطي، صاحب أبي عبد الله بن علي البصري المتكلِّم الفقيه.

وعن الصَّيْمَري[٤]: كان أبو الحسن الكَرْخي جعل التدريس حين فلج[٥]

---

(١) انظر: ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٥/ ٩٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣١٨)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٦/ ٤٥٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٦٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٢).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض،ع: الضيمري.

(٥) أ: أفلج.

لأبي علي الشَّاشي، والفتوى (إلى أبي بكر)[1] الدَّامَغاني.

وكان أبو بكر الدَّامَغاني أقام يدرِّس ويشتغل على الطَّحَاوِي سنين كثيرة، ثم أقام عند الكَرْخي.

وكان أملى في العلم والدين، يشار إليه في الورع والزهادة، وولي القضاء بواسط، لأنَّه ركبه ديون، وخرج إليها.

وعن الصَّيْمَري[2] أنه قال: حدثني علي بن محمَّد الواسطي: أنه كان ينظر بين الخصوم على وجه التحكيم[3]، وكان[4] يقول للخصمَيْن: أنظر بينكما؟ فإذا قالا: نعم؛ نظر بينهما، وربما قال: حكمتماني؟ فإذا قالا: نعم؛ نظر بينهما.

***

[٢٠٦ ـ أبو طالب سعيد بن محمَّد البَرْدَعي[5]]

سعيد بن محمَّد أبو طالب البَرْدَعي.

كان من أصحاب الطَّحاوي، وحدث عنه ببغداد ودرس.

وفي «الجواهر المضية»: روى عنه الحافظ، أبو محمَّد، عبد الله بن محمَّد بن يعقوب الحارثي، وذكر أنه سمع منه[6] في مسجد أبي الحسن الكَرْخي.

---

(١) أ: (لأبي بكر). ع: (إلى أبكر).

(٢) ض، ع: الضيمري.

(٣) ض، ع: التحكم.

(٤) ع: وربما.

(٥) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥١ ـ ٥٤٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٤٤٧).

(٦) ع: عنه.

[٢٠٧ ـ أبو الحسن الطَّحاوي[١]]

أبو الحسن علي بن أحمد بن محمَّد بن سلامة الطَّحاوي.

روى عن أبيه وأخذ عنه، وكان فقيهًا، (عاملًا عالماً)[٢]، زاهدًا متورعًا.

وفي «الجواهر المضية»: بنى عبد الله بن الحارث في الحرم سنة خمسين وثلاثمئة بالجيزة، بأمر الأمير علي بن الإخشيدي، وكان الناس قبل ذلك يصلون الجمعة بالجيزة بمسجد همدان، فتقدم كافور إلى الحارث بنيابته، وحمل له، وشارف بناء هذا الجامع مع ابن الحارث علي بن أبي جعفر الطَّحاوي، واحتاجوا إلى عمد الجامع، فمضى الحارث باللَّيل إلى كنيسة بأعمال الجيزة، فقلع عمدها ونصب بدلها أركانًا، وحمل العُمد إلى الجامع، فترك أبو الحسن[٣] علي الطَّحَاوِي الصلاة فيه من ذلك الوقت تورُّعًا.

***

[٢٠٨ ـ أبو سهل الزُّجاجي[٤]]

الشَّيخ الإمام، أبو سَهل الزُّجاجي، صاحب «كتاب الرياض».

درس على أبي الحسن الكَرْخي، وأخذ العلم عنه، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن

---

(١) انظر: ترجمته في «الإكمال» لابن ماكولا (٥/ ٢٧٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٢٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٩١٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٣٨).

(٢) أ: (فاضلاً عالما عاملاً).

(٣) زائدة في ض، أ، ع: بن. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٤) انظر: ترجمته في «طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص: ١٤٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٥١ ـ ٥٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣٣٥ ـ ٣٣٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٨٧١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٠).

أبي علي الدَّقَّاق، عن موسى بن نصر الرَّازي، عن محمَّد بن الحسن، عن أبي حنيفة، وعن أبي سعيد البَرْدَعي، عن إسماعيل بن حمَّاد، عن حمَّاد، عن أبي حنيفة.

ثم رجع إلى نَيْسَابُور فأقام بها إلى أن مات.

ودرس عليه أبو بكر الجصَّاص الرَّازي، وتفقَّه عليه فقهاء نيسابور.

وعن الصَّيْمَري[1] أنه قال: سمعت الصاحب أبا القاسم إسماعيل بن عبَّاد يقول: كان أبو سهل الزُّجاجي إذا دخل مجالس النظر تتغير وجوه المخالفين؛ لقوة نفسه، وحسن جدله.

وفي «تحفة علاء الدِّين محمَّد السَّمَرْقندي»: واختلفت الرواية في الحج عن أصحابنا أنه يجب وجوبًا موسَّعًا أو مضيقًا، ذكر الكَرْخي أنه يجب على الفور، وكذلك في كلِّ فرض ثبت مطلقًا عن الوقت كالكفَّارات وقضاء رمضان ونحوها، وذكر محمَّد ابن شجاع أنه على التراخي، وذكر الزُّجاجي مسألة الحج على الاختلاف، فعلى قول أبي يوسف يجب على الفور، وعلى قول محمَّد يجب على التراخي، وروى محمَّد ابن[2] شجاع الثَّلْجي قول أبي حنيفة مثل قول أبي يوسف.

وفائدة الاختلاف أنَّ من أخَّر عن أوَّل أحوال الإمكان، هل يأثم أم لا؟ أما لا خلاف أنه إذا أخَّر ثم أدى في سنة أخرى فإنَّه يكون مؤدِّيًا ولا يكون قاضيًا، بخلاف العبادات الموقَّتة إذا فاتت عن أوقاتها ثم أُدِّيت تكون قضاء بالإجماع.

وفي «الجواهر المضية» قال: سمعت بعض مشايخنا يقول: ما ذكره شمس الأئمة في «مبسوطه» أبو سهل الغزالي وأبو سهل الفرضي هو أبو سهل الزُّجاجي،

---

(١) ض،ع: الضيمري.

(٢) ساقطة من: ض،ع.

تارة يذكر بالغزالي وتارة يذكر بالزُّجاجي، [وَأَمَّا نسبته إِلَى الزجاجي فَذكر السَّمْعَانِيُّ: الزُّجاجي بِضَم الزَّاي، والزَّجَّاجي][1] بفتح الزاي، نسبة إلى عمل الزجاج، والفتح اشتهر[2] بها أبو إسحاق النَّحوي، ولا أدري أبو سهل من أي النِّسبتين، غير أني رأيت في نسخة عتيقة من الطبقات لأبي إسحاق الشِّيْرَازِي مضبوطًا بضم الزَّاي[3].

***

[٢٠٩ ـ أبو علي الشاشي[4]]

الشَّيخ الإمام، أحمد بن محمَّد بن إسحاق، أبو علي الشَّاشي.

تفقَّه على أبي الحسن الكَرْخي ودرس عليه، ثم جعل التَّدريس له حين فلج الكَرْخي، والفتوى إلى أبي بكر أحمد بن محمَّد الدَّامَغاني، وهو تفقَّه عليه وعلى أبي جعفر الطَّحاوي.

وحكي الكَرْخي: أنه قال: ما جاءنا أحفظ من أبي علي الشَّاشي.

وعن الصَّيْمَري[5] أنه قال: حدثنا أبو محمَّد النُّعمان قال: حضرت أبا علي

---

(١) ما بين معكوفتين من «الجواهر المضية» (٢/ ٢٥٤).

(٢) ض: أشهره.

(٣) في ع زيادة: وقال السيوطي في «أنسابه»: الزَّجَّاج بالفتح والتشديد إلى آخره، الزَّجَّاجي بالفتح والتشديد: صاحب الحمل إلى الزجاج شيخه، قلت: وأبو شجاع الزَّجَّاجي إلى الزجاجة، وهي قرية بصعيد مصر قرب قوص، وبضم الزاي وتخفيف الجيم إلى عمل الزُّجاج.

(٤) انظر: ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٤/ ٣٩٢)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص: ١٤٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٦١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٠٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٨).

(٥) ض، ع: الضيمري.

الشَّاشي في مجلس إملائه، وقد جاءه أبو جعفر الهِنْدُوَاني، فسلَّم عليه، وأخذ يبحث معه في مسائل الأصول، وكان أبو علي الشَّاشي عارفًا بها، فلما فرغ امتحن أبو علي أبا جعفر بشيء من مسائل النَّوادر هو قلَّما يحضرها، وكان سبب حفظ الهِنْدُوَاني للنَّوادر ذلك، وقال لأبي علي: جئتك زائرًا لا متكلِّمًا.

مات سنة أربع وأربعين وثلاثمئة، (والله أعلم)[1].

***

[٢١٠ ـ أبو حامد المَرْوَزِي[2]]

أبو حامد الفقيه، ابن الطبري، أحمد بن الحسين بن علي المَرْوَزِي.

عن الحاكم والخطيب: أنه كان فقيهًا عارفًا بالأصول والفروع.

أخذ ببغداد عن أبي[3] الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن إسماعيل، عن حمَّاد، عن أبي حنيفة، وعن الكَرْخي، عن أبي سعيد، عن موسى بن نصر، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وأخذ أبو حامد ببلخ عن أبي القاسم الصفَّار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة.

وكان أحد العبَّاد المجتهدين، والعلماء المتقين، حافظًا للحديث، بصيرًا بالتفسير، ورعًا صالحًا، عارفًا بمذهب أبي حنيفة، أملى ببخارى.

---

(١) زيادة من ع.

(٢) انظر: ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٤/ ١٠٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٦١ ـ ١٦٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١١٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٨ ـ ٣٩)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ١١٥).

(٣) ساقطة من: ع.

وصنف الكثير[1]، وله تاريخ بديع.

ورد بغداد وتفقَّه، ثم عاد إلى خراسان، فتولى قضاء القضاة، وصنف الكتب، وروى الحديث، ثم رحل إلى بغداد، فحدث بها، وكتب الناس عنه، انتهى[2].

* * *

[٢١١ ـ أبو عبد الله الجُرْجَاني[3]]

أبو عبد الله يوسف بن محمَّد الجُرْجَاني.

تفقه على أبي الحسن الكَرْخي، كان عالماً تصدَّر على أصحاب الحنفيَّة في زمانه، وكان ترحل إليه الواقعات.

وله «خزانة الأكمل» في ست مجلدات، و«كتاب خزانة الأكمل» كان ينسب إليه وإلى أبي اللَّيث الفقيه، وإلى [علي بن] أبي طالب الحسين بن محمَّد الزَّينبي[4] المعروف بالأكمل، والصحيح أنَّ «كتاب خزانة الأكمل» المتداول بين أيدي الناس هو هذا.

ذكر عبد القادر في «كتاب الجواهر المضية» في ترجمة أبي عبد الله بن أبي موسى

---

(١) ض، أ: الكبير.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٣٠ ـ ٦٣١)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣١٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧٤٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٨٢).

(٤) في الأصل: «أبي طالب بن الحسين بن محمَّد المَرِيْسِي»، وفي «الجواهر المضية» (١/ ٣٦٢): علي بن أبي طالب الحسين بن نظام بن الخضر بن محمد الزَّينبي قاضي القضاة أبو القاسم. وفي «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٤٧): الصَّدر الأكمل، قاضي القضاة، أبو القاسم، علي ابن نور الهدى أبي طالب الحسين ابن محمد بن علي، الهاشمي العباسي الزينبي البغدادي الحنفي.

الضرير: ومن تصانيفه في الفقه «كتاب الزيادات»، و«الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير»، و«الكلام في حكم الدار»، و«مختصر كتاب أبي الحسن الكَرْخي»، كذا قال أبو عبد الله الجُرْجَاني في «كتاب خزانة الأكمل»[1]، و«شرح الجامع الكبير» لمحمَّد بن الحسن بالزيادات.

* * *

[٢١٢ ـ أبو القاسم التَّنُوخِي[2]]

أبو القاسم علي بن محمَّد التَّنُوخِي.

من أصحاب أبي الحسن الكَرْخي.

عن الصَّيْمَري[3]: أنه كان مقدمًا في العربية والشعر، وكان عارفاً بمذهب أبي حنيفة.

وتولى الحكم، فهجره الكَرْخي على عادته، وقطع مكاتبته، وكان يدخل إلى بغداد فلا يمكنه الدخول عليه، فإذا سئل عنه يقول: كان معاشري على الفقر والفاقة، وبلغني الآن أنه ينفق على مائدته في كل يوم دينارين، وما علمته ورث ميراثًا، ولا اتَّجر فربح، وما أعرف لهذه النفقة وجهًا.

مات سنة اثنتين وأربعين وثلاثمئة.

* * *

---

(١) زائدة في ض،ع: الكبير.

(٢) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢٣/ ٥٩٥ ـ ٥٩٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢١٤ ـ ٢١٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٣٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٢٥ ـ ٢٢٦)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٣٢٤).

(٣) ض،ع: الضيمري.

[٢١٣ ـ أبو عبد الله البصري[١]]

الإمام الكبير، أبو عبد الله، الحسين بن علي البصري المعتزلي.

كان في الكلام رأس المعتزلة، وكان أصوليًّا كلاميًّا.

ذكره الصَّيْمَري[٢] في طبقة أبي محمَّد بن عبدك، قال: ولم يبلغ أحد مبلغه[٣] في هذين العِلْمَين؛ أعني: الكلام والفقه، مع سعة النَّفس، وكثرة الإفضال، والتقدم عند السُّلطان، وإيثار الأصحاب.

(أخذ عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن (موسى بن نصر)[٤]، عن محمَّد عن أبي حنيفة)[٥]، وأخذ عنه الإمام علي بن محمَّد الواسطي.

مات سنة تسع وستين وثلاثمئة، ودفن في تربة الكَرْخي، وصلى عليه الحسن بن عبد الغفار النَّحوي.

***

[٢١٤ ـ أبو بكر الأعمش[٦]]

الإمام الفقيه، محمَّد بن سعيد، أبو بكر الأعمش، البَلْخِي، رحمه الله.

تفقَّه على أبي بكر محمَّد الإسكافي، وأخذ العلم عنه، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد بن الحسن.

---

(١) انظر: ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٨/ ٧٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٥٤ ـ ٦٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٧٦٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٦).

(٢) ض، ع: الضيمري.

(٣) ع: (ما بلغه).

(٤) ض، ع: (نصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٦٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠١٠).

وأخذ عنه ابنه عبيد الله بن محمَّد بن سعيد أبو القاسم، وأبو جعفر الفقيه الهِنْدُوَاني.

وفي الفصل الثامن والثلاثين من «الفصول العمادية»: ولو قال لامرأته: يا كافرة، فقالت المرأة: لا بل أنت، أو قالت لزوجها: يا كافر، فقال: لا بل أنت، لا يقع بينهما فرقة، هكذا ذكر[1] الفقيه أبو اللَّيث في «فتاواه».

وعلى قياس قول الفقيه أبي بكر الأعمش ومن تابعه من أئمة بخارى في المسألة التي تأتي بعد هذا ينبغي أن تقع الفرقة.

ولو قال لمسلم أجنبي: يا كافر، أو لأجنبية: يا كافرة، ولم يقل المخاطب شيئًا، أو قال لامرأته: يا كافرة، ولم تقل المرأة[2] شيئًا كان الفقيه أبو بكر الأعمش البَلْخِي يقول: كفر القائل، وقال غيره من مشايخ بَلْخ: لا يكفر، واتفقت هذه المسألة ببخارى، فأجاب بعض أئمة بخارى: أنه لا يكفر، ورجع الجواب إلى بَلْخ، فمن أفتى بخلاف الفقيه أبي بكر رجع إلى قوله.

وعلى قياس المسألة التي تقدم ذكرها ينبغي أن لا يكفر هذا القائل على قول أبي اللَّيث وبعض أئمة بخارى، والمختار للفتوى في جنس هذه المسائل أنَّ القائل بمثل هذه المقالات إن كان أراد الشَّتم ولا يعتقده كافرًا[3] لا يكفر، وإن كان يعتقده كافرًا فخطابه بهذا بناء على اعتقاده أنه كافر يكفر؛ لأنَّه لما اعتقد المسلمَ كافرًا، فقد اعتقد دين الإسلام كفرًا، (ومن اعتقد دين الإسلام كفرًا كفر.

---

(١) ع: ذكره.

(٢) أ: امرأته.

(٣) ع: كافر.

وفي كتاب السرقة من «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»:)[1] والمدعى عليه بالسرقة إذا أنكر السرقة، حكي عن أبي بكر الأعمش أنَّ القاضي يعمل بأكبر رأيه، فإن كان في رأيه أنه سارق وأن المال عنده عذبه، ويجوز له ذلك، ألا ترى أنَّ إراقة الدم بأكبر الرأي، تجوز حتى إنَّ من دخل على إنسان شاهرًا[2] سلاحه، وهجس في خاطره أنه أتاه ليقتله كان له أن يقتله، وعامة المشايخ رحمهم الله على أنه يعزره، انتهى.

وما وقع في بعض المواضع مما كتب، وقال أبو بكر ابن سعيد ـ أظنه أبا بكر محمَّد بن سعيد الأعمش ـ: يشهد بذلك ما ذكره الشَّيخ الإمام علاء الدِّين محمَّد السَّمَرْقندي في «تحفته»: اختلف المشايخ في تطهير الحوض الصَّغير إذا تنجس؛ قال أبو بكر الأعمش: إذا دخل الماء فيه وخرج منه مقدار ما كان فيه ثلاث مرات فإنّه يطهر، ويصير ذلك بمنزلة الغسل له ثلاثًا، وقال أبو جعفر الهِنْدُوَاني: إذا دخل فيه الماء الطاهر وخرج بعضه يحكم بطهارته؛ لأنّه صار ماءً جاريًا، ولم يستيقن بقاء النجاسة[3]، وبه أخذ الفقيه أبو اللَّيث.

وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل الماء الراكد من كتاب الطهارة: حوض صغير تنجس ماءه، فدخل الماء من جانب وخرج من جانب، قال أبو جعفر: يصير طاهرًا؛ لأن الماء الجاري غلب على النجس، فكان بمنزلة الماء الجاري، وقال أبو بكر ابن سعيد: لا يطهر حتى يخرج منه ثلاث مرات مثل ما كان في الحوض من الماء النجس.

وفي «فتاوى قاضي خان» أيضًا[4] في فصل العيوب من كتاب البيع: لو اشترى

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: شاهدًا.

(٣) ض،ع: النجس.

(٤) ساقطة من: ع.

عبدًا فكان أبق أو سرق أو بال في الفراش عند البائع في كبره، ولم يبل عند المشتري؛ قال أبو بكر ابن سعيد البَلْخِي: له أن يردَّه، وقال أبو بكر الإِسْكاف: لا يرده ما لم يعد عند المشتري، وهو الصحيح، انتهى.

مات أبو بكر ابن سعيد سنة ثمان وعشرين وثلاثمئة.

وكان أبو بكر الأعمش فاق على أقرانه في الفقه، وزاحم أستاذه الإسكافي في الفتوى.

وفي «شرح مختصر الطَّحَاوِي» قال: ولم يرد على أصحابنا في مسح العنق شيء، وروي عن الفقيه أبي بكر الأعمش: أنه كان يعيب القوم في مسحهم العنق، ويقول: ليس ذلك من وظائف الوضوء، وحكي عن الفقيه أبي جعفر الهِنْدُوَاني: أنه كان يقول: هو عندي سنة؛ لأَنَّه روي عن ابن عُمَر أنه كان يمسح عنقه، ويقول: اللهمَّ لا تغلَّ عنقي بالنَّار[1]، وقال في «التحفة» للسَّمَرْقندي: وأما مسح الرقبة قال أبو بكر الأعمش: إنه سنة، وقال أبو بكر الإِسْكاف: إنه أدب.

ثم كان يتفقه عليه تلامذة أستاذه كأبي جعفر الفقيه الهِنْدُوَاني.

مات قبل أن ينتهي إلى أقصى الشيخوخة، رحمه الله.

***

[٢١٥ ـ أبو بكر محمَّد بن الفضل البُخاري[2]]

الشَّيخ الإمام الكبير الفقيه الجليل أبو بكر، محمَّد بن الفضل، البُخاري، الكَمَاري.

---

(١) انظر: «نيل الأوطار» للشوكاني (١/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧).

(٢) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٠٠ ـ ٣٠٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢١٣)، و«كشف الظنون» حاجي خليفة (٢/ ١٦٠٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٣ ـ ٣٠٤).

تفقه على الأستاذ الكبير الفقيه، أبي محمَّد، عبد الله بن محمَّد بن يعقوب السُّبَذْمُوْنِي، وأخذ عنه عن أبي[1] حفص الصَّغير أبي عبد الله، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، بن الحسن، عن أبي حنيفة.

وتفقَّه عليه جماعة كثيرة، منهم الإمام عبد الله بن الفضل الخَيْزَاخَزِي، والقاضي الإمام أبو علي الحسين بن الخضر النَّسَفِي، والحاكم عبد الرَّحمن بن محمَّد الكاتب، والشَّيخ الإمام أبو بكر بن أبي إسحاق الكُلَابَاذِي، والشَّيخ الإمام إسماعيل الزاهد، وأبو جعفر القاضي، وأبو عبد الله الأُسْتُرُوْشَني.

ذكر شيخ الإسلام الزُّرْنوجي[2] في «تعليم المتعلم» في فصل الورع في التعليم: حكي [أنَّ] الإمام الشَّيخ الجليل محمَّد بن الفضل كان في حال تعلُّمه لا يأكل من طعام السوق، وكان أبوه يسكن في الرستاق، في قرية يقال لها: كُمَازَة ـ ضبطها هنا بضم الكاف وفتح الزاي المعجمة ـ هي قرية من قرى بخارى ـ ويهيئ[3] طعامه ويدخل إليه يوم الجمعة.

فرأى في بيت ابنه خبز السوق يومًا، فلم يكلِّمه ساخطًا عليه، فاعتذر ابنه، فقال: ما اشتريت أنا ولم أرضَ به، ولكن أحضره شريكي، فقال أبوه: لو كنت تحتاط وتتورع لم[4] يجترئ[5] شريكك بذلك، وهكذا كانوا

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) في الأصل: «الزرنوخي»، والصواب: «الزرنوجي»، جاء في «معجم البلدان» (٣/ ١٣٩): زُرْنوج ـ بضم أوله وسكون ثانيه ونون وآخره جيم ـ: بلد مشهور بما وراء النهر، بعد خوجند من أعمال تركستان. وورد اسمه على الصواب في «طبقات الحنفية». وسيرد معنا في الكتاب كثيراً.

(٣) ض، ع: وبها.

(٤) ع: ما.

(٥) أ: تجز.

يتورعون، فلذلك وفّقوا للعلم والنَّشر حتى بقي اسمهم إلى يوم القيامة[1].

حكي أنَّ والده وعدَه بألف دينار عند تمام حفظه «المبسوط»، وكذلك لأخيه، فلما حفظه دفع المال لأخيه، وقال له: يكفيك حفظ «المبسوط»، فخرج مغاضبًا في بعض البلاد، فمرَّ بطبَّاخ، فاستطعمه، فلم يطعمه، فحثى ثلاث حثيات من الرَّماد في فيه، فرآه من كان حاضرًا فعرفه، وقال له هذا إمام الدُّنيا، ثم انتهى به السفر إلى أن دخل بخارى، وعقد (مجلسًا للإملاء)[2].

ومات ببخارى سنة إحدى وثمانين وثلاثمئة.

هذه الحكاية ذكرها عبد القادر في «الجواهر المضية»، ثم ذكر عقيب هذه حكاية لا تكاد تصح، وهي أنَّ أبا بكر محمَّد بن الفضل وجد قاضي خان ببخارى كان يتكلَّم فوق المنبر، وبين يديه العلماء يكتبون ما يملي عليهم، فذكر قاضي خان مسألة خلافية بين أبي يوسف وبين محمد، فعكس قول أبي يوسف جعله عن محمد، وقول محمَّد جعله عن أبي يوسف، فقال له أبو بكر: اعكس، فقال له قاضي خان: وإن لم أعكس، قال أبو بكر: إن لم تعكس يرد على قول أبي يوسف كذا وكذا، ويرد على قول محمَّد كذا وكذا، وذكر عدة مسائل فنون، فنزل قاضي خان عن المنبر، واعتنقه، وقال له: يا سيدي لعلك تكون ابن الفضل الكَمَاري، قال: نعم، قال: أنت أحق بهذا المجلس منِّي.

فأنى يصح هذا! فإنّ قاضي خان قام[3] ينشر العلم فيما بين الخمسين وستمئة، وأبو بكر هذا مات في سنة إحدى وثمانين وثلاثمئة.

---

(١) ض، أ، ع: القيمة. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) ض: (مجلس للإملاء). أ: (مجلس الإملاء).

(٣) ساقطة من: أ.

روي أنه كتب ببخارى في سنة تسع وخمسين، وعقد مجلس[1] الإملاء، ذكر عبد القادر في «الجواهر المضية» أيضًا في ترجمة قاضي القضاة أحمد السَّرُوجي[2]: أخذ الفقه عن صدر الدِّين سليمان بن أبي العزِّ، عن الشَّيخ جمال الدِّين الحَصِيْري، عن الإمام فخر الدِّين قاضي خان، عن الإمام ظهير الدِّين الحسن ابن علي المَرْغِيْنَاني عن الإمام سراج الأئمة برهان الدِّين عبد العزيز بن مازه، عن شمس الأئمة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمة الحَلْوَاني، عن أبي الحسن علي النَّسَفِي، عن الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن أبي عبد الله[3] أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد بن الحسن، عن أبي حنيفة، انتهى. فذكر بينهما خمسة رجال، فأنى لهما الجمع في مجلس واحد!

وكان أبو بكر محمَّد بن الفضل إمامًا كبيرًا، شيخًا جليلًا، معتمدًا في الرِّواية، مقلدًا في الدِّراية، ترحل إليه أئمة البلاد في الواقعات والفتاوى، مشاهير كتب الفتاوى مشحونة بفتاواه ورواياته وأخذه واختياراته، سيَّما فتاوى القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان، لو تتبعت ما ذكره في فتاويه[4] عن الشَّيخ الإمام الجليل أبي بكر محمَّد ابن الفضل لوجدته ينيف[5] على ألف مسألة، وكذا الصَّدر الشَّهيد في «واقعاته»، جمع في كلِّ كتاب أبوابًا، فعلم بعلامة الباء في فتاوى الشَّيخ أبي بكر.

وفي «الخلاصة»[6] في آخر الفصل الأول من كتاب النكاح قال: المناكحة بين

---

(١) زائدة في ض، ع: في.

(٢) أ: السروخي.

(٣) زائدة في ض، أ، ع: بن. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٤) ض: فتواه.

(٥) ض: تنيف.

(٦) أ: خلاصته.

أهل السنة وأهل الاعتزال لا تجوز، كذا أجاب الشَّيخ الإمام الرُسْتُغَفْني[1]، المسألة في[2] «مجموع النوازل».

وفي «الفتاوى» عن الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل رحمه الله: أنَّ من قال: أنا مؤمن إن شاء الله فهو كافر لا تجوز المناكحة معه، وقال الشَّيخ الإمام أبو حَفص السَّفْكَرْدَرِي في «فوائده»: لا ينبغي للحنفي أن يزوج بنته من شفعوي المذهب، وهكذا قال بعض مشايخنا، ولكن يتزوَّج منهم.

وفيه في الفصل الثالث من كتاب البيع: وفي نسخة الشَّيخ الإمام السَّرَخْسي: إذا اشترى ثمار الكرم أو المبطخة وقد خرج بعضها دون البعض[3]، قال الكَرْخي: لا يجوز، وهو ظاهر المذهب، وقال الشَّيخ الإمام الجليل أبو بكر محمَّد بن الفضل: وجدت رواية عن محمَّد رحمه الله في الرجل إذا اشترى الورد جملة أنه يجوز، والورد لا يخرج جملة إلا بشرط أن يكون الخارج أكثر، وبه كان يفتي شمس الأئمة الحَلْوَاني، والإمام شمس الأئمة السَّرَخْسي يميل إلى قول الكَرْخي.

وفي «فتاوى القاضي الإمام ظهير الدِّين البُخاري» في الفصل الرابع في القسم الرابع من كتاب الطلاق: رجل تزوج امرأة كانت منكوحة للغير قد طلقها، فقالت المرأة: تزوجتني وأنا معتدة عن الأول، قال الشَّيخ الإمام الجليل أبو بكر محمَّد بن الفضل: إن كان بين نكاح الثاني وطلاق الأول شهران لا يقبل قولها في قول أبي حنيفة وأبي يوسف، ويكون إقدامها على النكاح إقرارًا بانقضاء العدة.

وفي كتاب الكفالة من «فتاوى قاضي خان»: رجل كفل بنفس رجل إلى ثلاثة

---

(١) أ: الرستغني.

(٢) أ: من.

(٣) ع: بعض.

أيام، ذكره[1] في «الأصل» لا يصير كفيلاً بعد الأيام الثلاثة، وجعله بمنزلة ما لو قال[2] لامرأته: أنت طالق إلى ثلاثة أيام، (فإن الطلاق)[3] يقع بعد ثلاثة أيام، وكذا لو باع عبدًا بألف إلى ثلاثة أيام يصير مطالبًا بالثمن بعد الأيام الثلاثة. وعن أبي يوسف يصير كفيلًا في الحال، وقال في الطلاق: (يقع الطلاق)[4] في الحال أيضًا.

وقال الفقيه أبو جعفر: يصير كفيلًا في الحال، قال: وذكر الأيام الثلاثة لتأخير المطالبة إلى ثلاثة أيام لا لتأخير الكفالة، ألا ترى أنَّ هذا الكفيل لو سلم نفس[5] المكفول به[6] في الأيام الثلاثة يجبر الطالب على القَبول، كمن عليه دين مؤجل إذا عجل قبل حلول الأجل يجبر الطالب على القبول، وما ذكر في الأصل أنه يصير كفيلًا بعد الأيام الثلاثة، أراد به أن يكون كفيلًا مطالبًا بعد الأيام الثلاثة. وغيره من المشايخ أخذوا بظاهر الكتاب، وقالوا: لا يصير كفيلًا في الحال، فإذا مضت الأيام الثلاثة قبل تسليم النفس يصير كفيلًا أبدًا، لا يخرج عن الكفالة ما لم يسلم.

وقال شمس الأئمَّة الحَلْوَاني: قول أبي يوسف أنه يطالب الكفيل بتسليم النفس في الأيام الثلاثة ولا يطالب بعدها؛ أشبه بعرف الناس، وعن أبي يوسف في رواية أخرى: إذا قال: أنا كفيل بنفس فلان عشرة أيام، أو قال: ثلاثة أيام؛ يصير كفيلًا في الحال، وإذا مضت الأيام لا يبقى[7] كفيلاً، ولو قال: أنا كفيل

---

(١) أ: ذكر.

(٢) ع: أقال.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) ساقطة من: أ.

(٧) أ: يصير.

بنفس فلان إلى عشرة أيام؛ يصير كفيلًا بعد عشرة أيام، كما قال في «الأصل».

قال شمس الأئمَّة الحَلْوَاني: كان القاضي الإمام الأستاذ أبو علي النَّسَفِي يقول: كان الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل تعجبه[1] هذه الرواية، (وكان يقول لو)[2] قال بالفارسية: بذبر فتم تمن فلان راده روز؛ يصير كفيلاً في الحال، وإذا مضت المدة لا يبقى كفيلًا، ولو قال: بذبر فتم تن فلان راتاده روز؛ يصير كفيلًا بعد عشرة أيام، وبعض المشايخ قالوا: إذا قال: بذبر فتم من فلا نراتا ده روز؛ ولم يسلم حتى مضت عشرة أيام يرفع الكفيل الأمر إلى القاضي حتى يخرجه القاضي عن[3] الكفالة.

قال رحمه الله: وبه كان يفتي الإمام ظهير الدِّين، ويحكي ذلك عن جدِّه[4].

قلت: الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني أستاذ الإمام فخر الدِّين قاضي خان، وجده شيخ الإسلام محمود الأُوْزْجَندي، أستاذ الإمام ظهير الدِّين المذكور، وتلميذ شمس الأئمة السَّرَخْسي هو تلميذ شمس الأئمة الحَلْوَاني، هو تلميذ أبي علي النَّسفي، هو تلميذ الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل.

وقد وقع نظير هذه المسألة بين أبي خازم القاضي وبين أبي بكر الإِسْكاف، نقلته في ذكر أبي بكر الإِسْكاف.

***

---

(١) ض، أ: يعجبه.

(٢) أ: (وبعض المشائخ قالوا إذا).

(٣) أ: من.

(٤) أ: جدي.

[٢١٦ ـ عبد الكريم المِيْغِي[١]]

الشَّيخ الإمام الزَّاهد عبد الكريم بن محمَّد بن موسى، أبو محمَّد الـمِيْغِي؛ نسبة إلى مِيغ، هي[٢] قرية من قرى بخارى.

عن السَّمْعانِي: كان عبد الكريم أبو محمَّد الميغي إمامًا زاهدًا ورعًا مفتيًا، لم يكن في عصره بسمرقند مثله.

أخذ الفقه عن عبد الله بن محمَّد السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي حفص الصَّغير، عن أبيه[٣] أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وعنه: أنه كان تلميذ منصور بن جعفر بن علي بن الحسين بن منصور بن خالد ابن يزيد بن المهلب بن أبي صفرة المهلبي، وكان منصور فقيهًا بسمرقند ومفتيها[٤]، لا يتقدَّم أحد عليه في الفتوى بها[٥].

مات عبد الكريم رحمه الله سنة ثمان وتسعين وثلاثمئة.

في «فتاوى القاضي ظهير الدِّين محمَّد البُخاري» في الفصل الثالث، من القسم الثاني من كتاب الأيمان: إذا حلف أن لا يتوضأ من الرُّعاف فرعف ثم بال، أو بال ثم رعف، ثم توضأ؛ فالوضوء منهما جميعًا ويحنث[٦].

---

(١) انظر: ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٦/ ٣٧٦)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٦/ ٦٢٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٥٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٢٩٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٧٠ ـ ١٧١).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) زائدة في ض،ع: عن.

(٤) ع: ومفتيًا.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ض: ويحيث. ع: وبحيث.

قال أبو عبد الله الجُرْجَاني: إذا أجنبت المرأة ثم حاضت ثم اغتسلت كان الاغتسال من الأول دون الثاني، كذلك الرجل إذا رعف ثم بال فالوضوء يكون من الأول عند أبي عبد الله الجُرْجَاني.

فالحاصل: أنَّ على قول أبي عبد الله الجُرْجَاني إذا اجتمع الحدثان فالوضوء بعدهما يكون من الأول إن اتَّحد الجنس أو اختلف، بأن بال ثم رعف، أو رعف ثم بال؛ فالوضوء من الأول.

وقال الفقيه أبو جعفر: إن اتحد الجنس فالوضوء من الأول، وإن اختلف الجنس[1] فالوضوء يكون منهما.

وقال الإمام الزاهد عبد الكريم: كنا نظن أنّ الوضوء من الحدثين إذا استويا في الغلظة أو الخفة، ومتى كان أحدهما أغلظ فالوضوء من أغلظهما، وقد وجدنا الرواية عن أبي حنيفة: أنَّ الوضوء يكون منهما فرجعنا إلى قوله.

وذكر[2] أبو جعفر في «تأسيس النظائر»: أنَّ المرأة إذا أجنبت ثم حاضت فاغتسلت؛ عند أبي يوسف يكون الغسل من الأول، وعند محمَّد يكون منهما.

وفيه في الفصل الأول، من القسم الأول من الأيمان: سُئل عبد الكريم بن محمَّد عمَّن قال: أنا بريء من الشفاعة إن فعلت كذا، قال: يكون يمينًا؛ لأن الشفاعة حق، فكأنه قال: أنا[3] بريء من الحق، وقال غيره: لا يكون يمينًا، وهو الصحيح؛ لأن الشفاعة وإن كانت حقًّا عندنا، لكن من أنكرها صار مبتدعًا لا[4] كافرًا، (والله أعلم)[5].

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: قال.

(٣) ض، أ: هو.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ض، ع.

[٢١٧ ـ أبو إسحاق المُهَلَّبي[١]]

أبو إسحاق، الخطيب، إبراهيم بن محمَّد بن حمدان الـمُهَلَّبِي.

أخذ عن الأستاذ الإمام عبد الله السُّبَذْمُوْنِي المقدم عنعناته.

وكان في طبقة أبي بكر محمَّد بن الفضل.

أخذ[٢] عنه الحسين بن خضر بن محمَّد، أبو علي، النَّسفي، وأخذ عنه الشَّيخ الإمام، المعروف بقاضي الحرمين، أبو الحسين أحمد بن محمَّد بن عبد الله النَّيْسَابُوري، نسبة إلى نيسابور، هي أحسن مدن خراسان وأعظمها، وأجمعها للخيرات وذوي الفضائل وأرباب المعارف، وقد بناها سابور[٣] ذو الأكتاف، أحد ملوك الفرس المتأخرة، والـ(نَي)[٤] بالعربية: المقصبة، وكانت مدينة نَيْسَابُور مقصَّبة، فقطعها سابور[٥] ذو الأكتاف، وبنى هناك مدينة، وكان هذه المقصبة تنسب إلى سابور[٦]، ويقال: نَيْ سابور[٧]، فبقي على ما كان.

وكان قاضي الحرمين شيخ أصحاب أبي حنيفة في زمانه بلا مدافعة[٨].

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٠١ ـ ١٠٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٦٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩).

(٢) ض، ع: روى.

(٣) ض: شابور.

(٤) في الأصل: فجاء، ولعل الصواب المثبت.

(٥) ض: شابور.

(٦) ض: شابور.

(٧) ض: شابور.

(٨) انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٨٤ـ٢٨٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٢٢ ـ١٢٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٢٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٦٤ ـ ٦٥).

أخذ عن الشَّيخ الإمام القاضي أبي طاهر الدَّباس، عن أبي خازم القاضي، عن عيسى بن أَبَان، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، وعن أبي خازم، عن بكر بن محمَّد العَمِّي، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف، وعن محمَّد، عن أبي حنيفة، وأخذ أيضًا عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، (عن موسى بن نصر)[1]، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وتفقَّه عليه القاضي الإمام المشهور بكنيته أبو الهيثم وقاضي القضاة الشَّيخ الإمام أبو محمَّد عبد الله بن الحسين النَّاصِحي، صاحب الطريقة الحسنة في الفقه.

روي أنّ قاضي الحرمين في أول حاله غاب عن نَيْسَابُور في سنة ست وثلاثين وثلاثمئة، ثم جاء وولي القضاء بها سنة خمس وأربعين وثلاثمئة، ومات بها سنة إحدى وخمسين وثلاثمئة.

وذكر في «العمادية» في الفصل الحادي والثلاثين، عن «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: إذا اشترى عنب كرم على أنه ألف منٍّ، فلم يخرج منه إلا تسعمئة منٍّ، فللمشتري أن يطالب البائع بحصة مئة منٍّ من الثمن، قالوا: وعلى قياس قول أبي حنيفة يفسد البيع في الباقي، وكان القاضي أبو الحسن قاضي الحرمين يروي عن أبي حنيفة أنَّ العقد فاسد في الكلِّ في جنس هذا، وبه كان يفتي شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، وكان شمس الأئمَّة السَّرَخْسي يقول: إن[2] العقد فيما وجد صحيح، وإلى هذا مال الصَّدر الشَّهيد.

***

---

(١) ض، أ: (عن علي ضرير بن موسى). ع: (عن علي ضرير عن ابن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) ساقطة من: ع.

[٢١٨ ـ أبو القاسم الحكيم[١]]

الشَّيخ الإمام، أبو القاسم الحكيم، السَّمَرْقندي، إسحاق بن محمَّد بن إسماعيل القاضي.

أخذ الفقه والكلام عن الشَّيخ الإمام أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، (عن أبي سليمان الجُوْزَجاني)[٢]، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

قدم بغداد حاجًّا، تولى قضاء سَمَرْقَند، وحمدت سيرته، ولقب بالحكيم لكثرة حكمته وموعظته، وصحب أبا بكر الوَرَّاق ومشايخ زمانه، وأخذ عنهم آداب طريقة التَّصوف.

حكي أنَّ رجلًا من رجال الله جاءه[٣] يومًا، فرأه مشغولاً بالحكم بين الناس، فألقى مصلاه على وجه الماء في حوضٍ بين يديه، فصلَّى عليه، فلمَّا فرغ قال له أبو القاسم: يا أخي هذا ليس بشيء، وإنما هو أمر يعمله الصِّبيان، وإنما الرجل من يعمل الأعمال الكثيرة مع الخلق وقلبه غير غافل عن ذكر الله.

وفي «نفحات الأنس»: قالوا في وصف أبي القاسم الحكيم إسحاق بن محمَّد السَّمَرْقندي رحمه الله: لم يكن نظره من العرش إلى الثَّرى إلا إلى الله سبحانه وتعالى، وكان معاملته مع الخلق طلبًا لحظوظهم دون حظِّه[٤].

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٧١ ـ ٣٧٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٤٥٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٧ ـ ٧٨)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢٩٦).

(٢) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) أ: جاء.

(٤) انظر: «نفحات الأنس» (ص: ٤٢٢).

مات رحمه الله في يوم عاشوراء سنة اثنتين وأربعين وثلاثمئة.

رأيت في بعض تصانيف المولى عبد اللطيف السِّيرافي: سُئل أبو القاسم الحكيم، فقيل له: عاص يتوب من عصيانه أفضل أم كافر يرجع من كفره إلى الإيمان؟ قال: بل عاص يتوب من عصيانه؛ لأن الكافر في حال كفره أجنبي، والعاصي حال عصيانه عارف لربه، والكافر إذا أسلم ينقل من درجة الأجانب إلى درجة العارفين[1]، والعاصي إذا تاب ينقل عن درجة العارفين[2] إلى درجة الأحبَّاء، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وفي «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في باب الكراهية بعلامة السين: الكافر إذا دعا[3] الله تعالى هل يجوز (أن يقال بأنه)[4] يستجاب دعاؤه؟ اختلف المشايخ فيه:

منهم من قال ـ وفيهم أبو الحسن الرُّسْتُغْفَني ـ: لا يجوز؛ لأنّه لا يدعو الله تعالى، لأنّه لا يعرفه، لأنّه وإن أقرَّ به، لكن لما وصفه بما لا يليق به فقد نقض[5] إقراره، وما روي في الحديث «إن دعوة المظلوم مستجابة وإن كان كافرًا»[6]؛ معناه: (كفران النِّعمة لا كفران الدِّيانة.

---

(١) ض: العارف. أ: المعارف.

(٢) ض، أ: العارف.

(٣) زائدة في ض، ع: إلى.

(٤) ع: (بأنه يقال).

(٥) ض، ع: نقص.

(٦) روى نحوه الإمام أحمد في «المنسد» (٣/ ١٥٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٦٠)، من حديث أنس رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٥٢): رواه أحمد وأبو عبد الله الأسدي لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

ومنهم من قال)[1]: إن صح كافر النِّعمة لا كافر الدِّيانة؛ لقوله ﷺ «من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر»[2]؛ معناه: كفران النعمة[3] لا كفران الدِّيانة.

ومنهم من قال: يجوز أن يقال: يستجاب، فيهم أبو القاسم الحكيم وأبو نصر الدَّبُوسي؛ لقوله تعالى حكاية عن إبليس: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ﴾ [الحجر: ٣٦-٣٧]، وهذا إجابة، وبه يُفتى.

(وفي «الخلاصة» في الفصل الثالث، من كتاب الكراهية: وبقول أبي القاسم يُفتى)[4].

وفي «الخلاصة» أيضًا في الفصل الرابع، من كتاب الكراهية: عزوا إلى «شرح حيل الخَصَّاف» لشمس الأئمة الحَلْوَاني: أنّ الشَّيخ الإمام أبا القاسم الحكيم كان ممن يأخذ جائزة السُّلطان، وكان[5] يستقرض بجميع حوائجه، وما يأخذه من الجائزة كان يقضي دينه، والحيلة في مثل هذه المسائل[6] أن يشتري شيئًا ثم ينقد ثمنه من أي مال أحب، قال أبو يوسف: سألت أبا حنيفة رحمه الله عن الحيلة في مثل هذا، فأجابني بما ذكرنا.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) روى نحوه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩) من حديث بريدة بلفظ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر». وانظر: «تخريج أحاديث الكشَّاف» للزيلعي (١/ ٢٠٣).

(٣) ع: النقمة.

(٤) ساقطة من: ض،ع.

(٥) أ: قال.

(٦) أ: المسألة.

[٢١٩ ـ الرُّسْتُغْفَني[١]]

الشَّيخ الإمام الكبير، أبو الحسن، علي بن سعيد الرُّسْتُغْفَني، رحمه الله.

كان من أجلة[٢] أصحاب الماتريدي، ومن كبار مشايخ سمرقند، وله ذكر في الفقه والأصول.

وله «كتاب إرشاد المهتدي»، و«كتاب الزوائد والفوائد في أنواع العلوم».

وكتاب في الخلاف بينه وبين الماتريدي في مسألة المجتهد إذا أخطأ في إصابة الحق يكون مخطئًا في الاجتهاد على كل حال، وقد روي عن أبي حنيفة رحمه الله أنه قال: كل مجتهد مصيب، والحق عند الله واحد، ومعناه: أنه مصيب (في الطلب)[٣]، وإن أخطأ في المطلوب.

ورأيت في «الخلاصة» في كتاب الطهارة قال: وفي «فوائد الرُّسْتُغْفَني»: التوضؤ من الحوض أفضل من التوضؤ من النَّهر؛ لأن أهل الاعتزال لا يرون التوضؤ من الحوض جائزًا، فنحن نتوضأ رغمًا لهم، وأما الحوض الصَّغير فهو قياس الأواني والجباب لا يجوز التوضؤ فيه[٤]، ولو وقعت فيه قطرة خمر تنجس، انتهى.

وهذا ما قاله حافظ الدِّين الكَرْدَري محمَّد بن محمَّد ابن البَزَّازي في فتاويه «الوجيز»: التوضؤ من الحوض أفضل من التوضؤ بالجاري؛ رغمًا

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٧٠ ـ ٥٧١)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٤٨٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٢)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٩١).

(٢) ض، أ: أجل.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: أ.

للمعتزلة، بناء على مسألة الجزء الذي لا يتجزأ، انتهى[1].

فإنّ بعض المعتزلة كالنظام لما رأى عدم تناهي الجزء الذي لا يتجزأ قال: أجزاء النجاسة الواقعة في الحوض غير متناهية كأجزاء الماء، فانقسم كل النجاسة إلى أجزاء الماء، فينجس الكل.

وعلماؤنا لما رأوا[2] تناهي الجزء الذي لا يتجزأ لزم أن يبقى بعض أجزاء الحوض طاهرًا، لكن لا يتميز الأجزاء الطاهرة من النجسة، فلضرورة عدم التمييز ـ وهي أنَّ الماء لا يحرز في البيوت ـ حكمنا بطهارة الكل، بخلاف العصير والخل فإنَّه يحرز في الأواني، وقياس الحوض الصَّغير قياس الأواني، ألا ترى أنَّ الأسواق لما لم تخل عن الحرام اعتبر الغلبة، كذلك بحكم الضرورة اعتبر عدم النجاسة.

وفي كتاب أصول الدِّين من «جواهر الفتاوى» في الباب الرابع: قال الشَّيخ الإمام الرُّسْتُغْفَني لما سُئل عن الإيمان إعَطائيّ أم كسبي: لا يقال على الإطلاق: عطائي أم كسبي، لكن نقول: ما كان من الله إلى عبده وهو الهداية فهو عطائي؛ لأنَّه لم يسبق من العبد إلى الله تعالى ما يستحق به هذه النعمة، وما كان من العبد فهو كسبي؛ لأن العبد يستحق بالإيمان الثواب، ولو كان عطائيًّا على الإطلاق ما استحق الثواب؛ (لأن الإنسان لا يستحق الثواب)[3] بفعل غيره، بل هو عطائي من جهة الهداية، كسبي من جهة العبد، وهو اعتقاده بالقلب وإقراره باللسان، وله على ذلك قدرة، وهي حقيقة الكسب.

وفي «غنية الفتاوى»: سئل الشَّيخ الإمام الأجَل علي بن سَعيد الرُّسْتُغْفَني عن قول بعض الناس: إنّ آدم عليه السَّلام لما بدت منه تلك الذلة اسودَّ منه جميع بدنه، فلمَّا

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: روا.

(٣) ساقطة من: أ.

أهبط إلى الأرض وأُمر بالصلاة والصيام فصام وصلى ابيضَّ وجهه، أيصح هذا القول؟

قال: لا يجوز في الجملة القول في الأنبياء عليهم السَّلام بشيء يؤدي إلى العيب والنقص فيهم، وقد أمرنا بحفظ اللسان عنهم؛ لأن مرتبة[1] الأنبياء عليهم السَّلام أرفع، وهم على الله تعالى أكرم من سائر الخلق، وقد قال النبي ﷺ: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا»[2]، فلما أمرنا بأن لا نذكر الصحابة رضي الله تعالى عنهم بشيء يرجع ذلك إلى العيب والنقص فيهم، فلَأَن نمسك ونكف عن الأنبياء عليهم السَّلام أولى وأحق، انتهى.

قال مجد الدِّين محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني في آخر الفصل الثالث: رأيت في غصب «فوائد الرُّسْتُغْفَني»: رجل استهلك من ضيعة رجل شجرة، وهذه الشجرة لم تنقص من قيمة الضيعة شيئًا، فما يجب على المستهلك؟ قال علي بن سعيد: يجب قيمة الشجرة المقطوعة، وقال محمَّد بن الفضل: يجب قيمتها نابتة.

***

٢٢٠ ـ أبو عصمة ابن أبي اللَّيث البُخاري[3]

صاحب أبي القاسم الحكيم، القاضي إسحاق بن محمَّد، ومن أقرانه.

أخذ عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، (عن أبي سليمان الجُوْزَجاني)[4]، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمه الله.

---

(١) أ: رتبة.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٤٤٨) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وحسَّنه العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (ص: ٣٩).

(٣) انظر: ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٨٩١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٦).

(٤) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب ما أثبتناه.

[٢٢١ ـ عبد الكريم بن موسى البَزْدَوي[١]]

أبو محمَّد الفقيه، عبد الكريم بن موسى بن عيسى البَزْدَوي.

وبَزْد: قلعة حصينة على ستة فراسخ من نَسف، منها أبو اليسر محمَّد، وفخر الإسلام علي بن محمَّد البَزْدَوي، وهذان الإمامان الكبيران ابن ابن ابن عبد الكريم بن موسى، فالأول محمَّد بن محمَّد بن الحسين بن عبد الكريم، والثاني علي بن محمَّد بن الحسين بن عبد الكريم، وهو جدُّ هذين الإمامين.

أخذ عن إمام الهدى أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وتفقَّه عليه وأخذ عنه وسمع إسماعيل بن عبد[٢] الصادق بن عبد الله الخطيب.

مات سنة تسعين وثلاثمئة.

[٢٢٢ ـ أبو أحمد العِياضِي[٣]]

الشَّيخ الإمام أبو أحمد ابن أبي نصر العِياضِي، نصر بن أحمد بن العبَّاس.

تفقَّه على والده أبي نصر أحمد بن العبَّاس، وأخذ عنه[٤]، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

---

(١) انظر: ترجمته في «الإكمال» لابن ماكولا (ص: ٤٧٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٥٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٢٩٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٧١).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٣٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٥٨٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦١).

(٤) ساقطة من: أ.

وكان فائق أقرانه، ووحيد زمانه، حتى برع في المذهب، ورحل إليه فقهاء البلاد في الواقعات والنَّوازل، حتى روي عن الشَّيخ الإمام أبي حفص البجلي ـ وكان حفيد الشَّيخ أبي حفص الكبير وصدر ما وراء النهر ـ أنه قال: الدليل على صحة مذهب أبي حنيفة أنَّ أبا أحمد العِياضِي كان على مذهبه، ولو لم يكن ذلك مذهبًا صحيحًا مختارًا لم يعتقده[1] أبو أحمد العِياضِي.

وعن الحكيم أبي القاسم السَّمَرْقندي قال: ما خرج من خراسان وما وراء النهر منذ مئة سنة مثل الفقيه أبي أحمد العِياضِي علمًا وفقهًا ولسانًا وتدوينًا ونزاهة وتقًى[2]، وكذا أخوه أبو بكر العِياضِي الآتي ذكره قيل له هكذا.

وفي «فتاوى قاضي خان» في باب الأذان، من كتاب الصلاة: المصلي إذا نوى مقام إبراهيم عليه السَّلام ولم ينوِ الكعبة تكلموا فيه؛ قال الفقيه أبو أحمد العِياضِي: إن لم يكن الرجل أتى[3] مكة أجزاه؛ لأن عنده المقام والبيت واحد، وإن كان أتى مكة لا تجوز؛ لأنّه عرف أنَّ المقام غير البيت، ولا تجوز صلاته إلا أن يريد به الجهة، فحينئذ تجوز صلاته.

ولو نوى أنَّ قبلته محراب مسجده لا تجوز صلاته؛ لأن المحراب ليس بقبلة، بل هو علامة.

***

---

(١) أ: يعتقد.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: في.

[٢٢٣ ـ أبو بكر العِياضِي[١]]

الشَّيخ الإمام أبو بكر ابن أبي نصر العِياضِي، محمَّد بن أحمد بن العبَّاس.

وعن الصَّيْمَري[٢] أنه قال: وإليه انتهى علم الحساب وحل الزيج[٣] وعمل الأشكال من كتاب أقليدس مع حفظه للمذهب وعلمه بالكتاب.

وكان عضد الدولة أخرجه مع جماعة من الفقهاء إلى بخارى في رسالة، فحدثني إسماعيل الزاهد قال: رأيت أبا بكر محمَّد بن الفضل وقد حمل إليه جزء فيه مشكلات الكتب، فأملى أبو بكر من ساعته، فقيل له: إنَّ الفضل من الله، وقال: ما ظننت أنّ على وجه الأرض مثلك.

مات سنة إحدى وستين وثلاثمئة، ذكره أبو الفضل عُمَر النَّسَفِي في «التيسير»، في تفسير[٤] قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ﴾ [البقرة: ٣٢].

سئل أبو بكر العِياضِي في رباط المربع عن مسألة، فقال: لا أدري، فقال السائل: ليس هذا موضع الجهال، فقال: إنَّما علوت بقدر علمي، ولو علوت بقدر جهلي لبلغت السماء.

وحكي أنَّ عالِمًا سُئل عن مسألة، فقال: لا أدري، فقال السائل: ليس هذا مكان الجهال، فقال العالم: المكان لمن يعلم شيئًا ولا يعلم شيئًا، فأما الذي يعلم كل شيء فلا مكان له.

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٦ ـ ٣٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٠٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٦).

(٢) ض، ع: الضيمري.

(٣) علم الزيج: علم يتعرف منه مقادير حركات الكواكب سيما السبعة السيارة وتقويم حركاتها واخراج الطوالع وغير ذلك منتزعا من الاصول الكلية. انظر: «أبجد العلوم» (٢/ ٣١٤).

(٤) ساقطة من: ع.

وسئل أبو يوسف القاضي عن مسألة فقال: لا أدري، فقيل له: أترتزق من بيت المال كذا ثم تقول: لا أدري! فقال: إنَّما أرتزق بقدر علمي، ولو أعطيت بقدر جهلي لم يسعني مال (كل الدنيا)[٥].

وسئل الشعبي عن مسألة فقال: لا أدري، فقالوا: ألا تستحي وأنت إمام العارفين! قال: إنَّ الملائكة كانوا في الحضرة وقالوا: ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ﴾، فمن أنا؟ وقال: لا أدري نصف العلم.

وفي «فتاوى قاضي خان» في باب ما يكون كفرًا من المسلم: رجلان بينهما خصومة، فقال أحدهما للآخر: بياتا بعلم[٦] رويم، فقال الآخر: من علم جه دانم، قال أبو بكر العِياضِي: يكفر المجيب؛ لأنّه استخف بالعلم.

***

[٢٢٤ ـ أبو جعفر الهِنْدُوَاني[٧]]

قدوة الكتيبتين، وأسوة الطبقتين، الشَّيخ الإمام الفقيه البَلْخِي، أبو جعفر الهِنْدُوَاني، محمَّد بن عبد الله بن محمَّد بن عمر.

شيخ كبير، وإمام جليل القدر، من أهل بَلْخ، كان على جانب عظيم من الفقه والذكاء، والعلم والرأي، والزهد والورع، يقال له: أبو حنيفة الصَّغير لفقهه.

وهِنْدُوَان ـ بكسر الهاء وسكون النون وضم الدال وفتح الواو وبعد الألف نون ـ: محلة ببَلْخ.

---

(٥) ع: (الدنيا كلها).

(٦) أ: معلم.

(٧) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٩٢ ـ ١٩٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٦٤ ـ ٢٦٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٥٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٥)، و«معجم المؤلفين» لعمر رضا كحالة (١٠/ ٢٤٤).

وفي «حقائق المنظومة» لأبي المحامد محمود بن محمَّد الأَفْشَنْجي[1]: الهِنْدُوَاني بكسر الهاء حصار بَلْخ، وهذه النسبة إليه، أو إلى محلة ببَلْخ يقال له: باب الهِنْدُوَاني ينزل فيها الغلمان والجواري التي تجلب من الهند، فلعل أبا جعفر ولد هناك فنسب إليه، نقله من «الأنساب».

حدث ببلخ وما وراء النهر، وأفتى بالمشكلات، وأوضح المعضلات، وكشف الغوامض.

تفقه على أبي بكر الأعمش، وأخذ عنه، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، وعن أبي بكر الإِسْكاف أيضًا، وعن أبي القاسم الصفار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة.

وقرأ «كتاب المختلف» مؤلف الصفار عليه.

وروى عنه الحاكم النَّوْقَدي محمَّد بن المنصور بن مخلص «كتاب المختلف» عن أستاذه أبي القاسم الصفار، وتفقَّه عليه إمام الهدى نصر بن محمَّد أبو الليث الفقيه السَّمَرْقندي وجماعة كثيرة.

يقال: إنه أبو كمال[2] في الفقه.

عاش اثنتين وستين سنة، وتوفي ببخارى سنة اثنتين وستين وثلاثمئة.

وفي «الجواهر المضية» حكاية عن الشَّيخ جمال الدِّين الحَصِيْري أنّ أبا جعفر الهِنْدُوَاني رحل من بَلْخ إلى بخارى، فاجتمعوا في بيت محمَّد بن

---

(١) ض، أ: الأفشجي.

(٢) ض: كمالة. ولعل صواب العبارة: بلغ الكمال في الفقه.

الفضل في يوم جمعة، وكان يومًا مطيرًا، فقال أبو جعفر: أنا مسافر ولا جمعة على المسافر، فقال المَيْداني: أنا أعمى ولا جمعة على الأعمى، فقال محمَّد بن الفضل البُخاري: قد ورد: «إذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال»، وهذا شامل الكل، وكان غرضهم عدم التفرق، قال: فلما عاد أبو جعفر إلى بَلْخ سُئل عن أهل بخارى، فقال: رأيت فقيهًا ونصف فقيه، فقيل له: من الفقيه؟ فقال المَيْداني، ونصف الفقيه محمَّد بن الفضل، فقيل له: وِلَم؟ فقال لأن محمَّد بن الفضل لا يعرف الحسابيات، وأما المَيْداني فإنّه أتقن هذا الفنَّ، فقيل إنّ محمَّد بن الفضل اشتغل بعد ذلك بالحسابيات حتى صار قدوة فيه.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في فصل أحكام المسجد: ولا يستحب ترك المساجد في الأمطار وغيرها، قال[1] محمَّد (بن الفضل)[2] رحمه الله في «الموطأ»: وإنما الحديث رخصة، وهو قول النبي ﷺ: «إذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال»[3]، والنعل: الأرض الغليظة تبرق حصاها لا تنبت شيئًا.

---

(١) أ: مات.

(٢) زيادة من ع.

(٣) قال الحافظ ابن حجر: اللفظ الذي ذكره المصنف لم أره في كتب الحديث وقد ذكره ابن الأثير في «النهاية»، كذلك قال الشيخ تاج الدِّين الفزاري في «الإقليد»: لم أجده في الأصول، وإنما ذكره أهل العربية، والمصنف تبع الماوردي، والعمراني في إيراده هكذا. انظر: «التلخيص الحبير» (٢/ ٨٠).

ومعنى الحديث رواه البخاري (٦٣٢)، ومسلم (٦٩٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ولفظ مسلم: كان رسول الله ﷺ يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر، يقول: «ألا صلوا في الرحال».

وذكر الشَّيخ الإمام يحيى بن علي الزَّنْدَوِيْستي في الباب الحادي والثلاثين[1] من «روضته»: وإذا سلم الإمام لا يقوم المسبوق إلى قضائه حتى يعلم بفراغ الإمام من الصلاة بتوجه القوم أو بقيامه إلى النافلة، حتى حكي أنّ أبا جعفر الهِنْدُوَاني بعث تلميذًا إلى قرية ليجلس للعامة، فسئل متى يقوم المسبوق إلى قضائه؟ فقال إذا سلم الإمام، قيل: أخطأت، قال: إذا سلم إحدى الجانبين[2]، قيل: أخطأت، فقال: قبل السلام، قيل: أخطأت، فنزل من سريره، ورجع إلى أبي جعفر، فجعل يعاتبه لِمَ لَمْ تعلمني هذه المسألة، قال أبو جعفر: علمتك حيث قلت: إذا علمت بفراغ الإمام من الصلاة، غير أنك لم تشعر به.

***

[٢٢٥ ـ أبو بكر الجصَّاص الرَّازي[3]]

الشَّيخ الإمام أبو بكر الرَّازي، المعروف بالجصَّاص، أحمد بن علي.

مشاهير كتب أصحابنا الحنفيَّة مشحونة بذكره ورواياته ومسائل مصنَّفاته.

تارة يذكر (بلفظ: الجصَّاص، وتارة)[4] بلفظ: الرَّازي الجصَّاص، وتارة بلفظ: أبي[5] بكر الرَّازي بلا ذكر الجصَّاص، وأما ما وقع في بعض الكتب: «وهو قول أبي بكر

---

(١) أ: الستين.

(٢) زائدة في ع: (إحدى الجانبين) ثانية.

(٣) انظر: ترجمته في «طبقات الفقهاء» للشيرازي (١/ ١٤٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٢٠ ـ ٢٢٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٩٦ ـ ٩٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٦٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٣ ـ ٥٤)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ١٧١).

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ض: أبو.

الرَّازي والجصَّاص» بالواو، فقد قيل: سهو من قلم الناسخ، والصواب أنهما واحد.

وكان إمام أصحاب أبي حنيفة في عصره، وكان مشهورًا بالزُّهد.

أخذ عن أبي سهل الزجاجي، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن موسى بن نصر الرَّازي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وتفقَّه على أبي الحسن الكَرْخي، وبه انتفع، وعليه تخرج، واستقر التدريس ببغداد لأبي بكر الرَّازي، وانتهت الرحلة إليه، وكان على طريقة من تقدمه في الزهد والورع والصيانة.

دخل بغداد سنة خمس وعشرين وثلاثمئة، ودرس على الكَرْخي، ثم خرج إلى نيسابور، ثم عاد إلى بغداد سنة أربع وأربعين وثلاثمئة، وانتهت إليه رئاسة الحنفيَّة، وسئل القضاء فامتنع، وكان على طريق الكَرْخي في الزهد والورع.

تفقَّه عليه أبو بكر أحمد بن موسى بن محمَّد الخُوَارِزْمِي، وأبو عبد الله محمَّد بن يحيى الجُرْجَاني، وأبو الحسن محمَّد بن أحمد الزَّعْفَراني، وأبو الحسين محمَّد بن أحمد بن الطيب الكَمَاري، وأبو جعفر النَّسَفِي محمَّد بن أحمد بن محمود.

وله تصانيف، منها «أحكام القرآن»، و«شرح مختصر الكَرْخي»، و«شرح مختصر الطحاوي»، و«شرح الجامع لمحمَّد بن الحسن»، وكتاب في أصول الفقه، و«شرح الأسماء الحسنى»، وكتاب أجوبة المسائل التي وردت عليه، وله «آدب القضاء».

مات رحمه الله سابع ذي الحجة سنة سبعين وثلاثمئة وهو ابن خمس وستين سنة.

وكان مولده ببغداد سنة خمس وثلاثمئة، وصلَّى عليه صاحبه أبو بكر الخُوَارِزْمِي، كذا في «الجواهر المضية».

وفي «المحيط» للسَّرخسي في كتاب الزكاة: ذكر في «المنتقى»: أنه إذا لم يزك حتى حال عليه حولان فقد أساء وأثم، وعن محمَّد إن[1] لم يؤد الزكاة لا تقبل شهادته، وإن التأخير لا يجوز؛ لأنها وجبت لدفع حاجة الفقراء لسد[2] خلتهم وردّ جوعتهم، وحاجة الفقير متعجلة، وجوعته للحال متحققة، فيكون الوجوب متنجزًا، وذكر ابن شجاع من أصحابنا أنها[3] على التراخي، وهكذا قال أبو بكر الجصَّاص؛ لأن النصوص وردت مطلقة، والمصالح في الوجوب مختلفة، منها قد يكون على الفور، ومنها قد يكون على التراخي، فلا يجوز حمل النصوص المطلقة على الفور بدلالة محتملة كنص القضاء والكفارة، فصار جميع العمر وقتًا لأدائها، ولهذا لو ملك المال بعد التفريط في الأداء لا يجب عليه الضمان.

وفي «الحاوي الزاهدي»[4] و«قنية الفتاوى» أيضًا في باب خيار المغبون نقلاً عن «المحيط»: ومن اشترى شيئًا وغبن فيه غبنًا فاحشًا فله أن يرده على البائع بحكم الغبن، وأشار فيه إلى نجم الدِّين عمر النَّسَفِي، بأنه حكى عن أستاذه أنّ في المسألة روايتين، وكان يفتي بالرد رفقًا بالناس، ثم أشار إلى أبي بكر خَواهَرْ زَادَه، وقال: وقع البيع بغبن فاحش؛ ذكر الجصَّاص وهو أبو بكر الرَّازي في «واقعاته»: أنّ للمشتري أن يرد وللبائع أن يسترد، وهو اختيار أبي بكر الزَّرَنْجري والقاضي الجلالي.

ثم أشار إلى برهان الدِّين صاحب «المحيط»، وقال (أكثر روايات)[5] كتاب[6]

---

(١) أ: (أنه إذا).

(٢) ض، ع: ليسد.

(٣) أ: أنه.

(٤) ع: الزاهد.

(٥) أ: (أكثر الروايات في).

(٦) ساقطة من: ع.

المضاربة أن يرد بغبن فاحش، وبه يفتى، ثم[1] أشار إلى قاضي خان، وقال: ليس له الرد والاسترداد، وهو جواب ظاهر الرواية، ثم أشار إلى قاضي بديع، وقال: وبه يفتى، ثم نقل عن نجم الدِّين وقال: إن غر المشتري البائع فله أن يسترد بيعه، وكذا إن غر البائع المشتري فله أن يرد.

ثم نقل من «المحيط» و«برهان المحيط» وقال: قال البائع للمشتري: قيمته كذا فاشتراه، ثم ظهر أنها أقل فله الرد، وإن لم يقل ذلك فلا، وبه أفتى صدر الإسلام والزَّرَنْجري والرِّيْغْذَمُوني، ولو لم يغره البائع لكن غره الدلال فله الرد.

وسمع الجصَّاص الحديث، وروى عن عبد الباقي بن قانع.

***

المتفرقات

[٢٢٦ ـ محمَّد بن إبراهيم المَيْداني[2]]

الشَّيخ الإمام محمَّد بن إبراهيم الضرير المَيْداني

نسبة إلى مَيدان ـ وقد تكسر ميمه ـ معروف، ومحلة بنَيْسابور، منها أبو الفضل محمَّد بن أحمد، ومحلة بأصفهان، منها أبو الفضل المطهَّر بن أحمد، ومحلة ببغداد، منها عبد الرَّحمن بن جامع[3] وصدقة بن أبي الحسين وجماعة، ومحلة بخُوارزم، وشارع الميدان محلة ببغداد خربت، ذكره في «القاموس».

---

(١) زائدة في أ: (نقل عن نجم الدين).

(٢) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٦)، و«نزهة الألباب» لابن حجر العسقلاني (٢/ ٢٥٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٧٧٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٤).

(٣) ض: حامع.

ووقع في بعض المواضع أحمد بن إبراهيم المَيْداني، والأصح محمَّد بن إبراهيم.

شيخ كبير عارف بالمذهب، قلَّ ما يوجد مثله في الأعصار والأمصار.

قال المولى العلامة ابن كمال باشا في «إيضاح الإصلاح» في باب الحيض: لا حد لأكثر الطهر إلا إذا استمر بها الدم فاحتيج إلى نَصْب[1] العادة، فيقدَّر طهرُها عند عامة المشايخ، ثم اختلفوا في مقداره؛ فقال محمَّد بن إبراهيم المَيْداني: يقدر بستة أشهر إلا ساعة؛ لأن الطهر بين الدمين أقل من مدة الحمل عادة، فنقصنا من ذلك ساعة.

وله تصانيف، منها «نظم الفقه»[2].

وله مناظرات مع الشَّيخ الإمام أبي أحمد العِياضِي المتقدم ذكره في هذه الكتيبة، وهي حكاية مشهورة مزبورة في كتب الفتاوى، والفضولي في موضع ذكر مسألة؛ رجل قال: إن تزوجت امرأة فهي طالق ثلاثًا، فالحيلة في ذلك أن يعقد فضولي عقد النكاح[3] بينهما، فيجيز بالفعل لا يحنث، ولو أجاز بالقول يحنث، والاعتماد على هذا.

وفي فتاوى القاضي ظهير الدِّين محمَّد بن أحمد بن عُمَر البُخاري في ذيل هذه المسألة: يحكى أنَّ أئمة أَسْرُوْشَنة كتبوا إلى أئمة سمرقند وبخارى، وسألوا عن هذه المسألة، (وقالوا: إنَّ علماء عصرنا كانوا يختلفون في هذه المسألة)[4]؛ فمنهم من يقول[5]: يحنث بالقول ولا يحنث بالفعل، ومنهم من يقول: لا يحنث بهما جميعًا، فاتفقوا على شيء نجري عليه ولا نختلف.

---

(١) ع: نصف.

(٢) ع: الفقيه.

(٣) ع: نكاح.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) أ: قال.

وكان ذلك في زمن الشَّيخ الإمام أبي أحمد العِياضِي بسمرقند، والشَّيخ الإمام محمَّد بن إبراهيم الضرير المَيْداني ببخارى، وكانت الحضرة ببخارى، وقعت[1] حادثة اقتضت خروج أئمة سمرقند إلى بخارى، فذكر الشَّيخ الإمام أبو أحمد العِياضِي ذلك لأئمة بخارى، فاجتمعوا وتكلموا في هذه المسألة، وجرى الكلام[2] فيها باتفاق الكلِّ بين العِياضِي والمَيْداني، وطال الكلام بينهما، والله من أول النهار إلى بعد[3] العصر، فلم[4] يتفقوا على شيء، ولم يترجح كلام أحدهما على كلام[5] الآخر، وكان كلما اتضح كلام أحدهما من جانب اعترض الآخر بما يقوي كلامه، فانصرفوا غير متفقين على شيء، ثم عادوا إلى ذلك في الغد، وتكلموا إلى آخر النهار في ذلك حتى اتفقوا على أنه لا يحنث بالفعل ويحنث بالقول، وكتبوا على ذلك فتوى ليكتبوا جوابه.

وكان الشَّيخ الإمام أبو حامد العِياضِي يقول للشيخ محمَّد بن إبراهيم: ابدأ أنت بكتابة جوابه حتى أكتب أنا بعدك، وكان الآخر يقول مثل ذلك، وطالت المنازعة بينهما على وجه التبجيل والاحترام، فلم يكتب واحد منهما تقديمًا لصاحبه، وافترقوا على ذلك مع اتفاقهما على الجواب أنه لا يحنث بالفعل ويحنث بالقول، واستفاض هذا القول بينهم واشتهر.

قال الشَّيخ الإمام نجم الدِّين النَّسفي، وكذلك الحيلة في حقِّ من حلف: كل

---

(١) أ: وكانت.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ، ع.

(٤) ع: لم.

(٥) ساقطة من: ع.

امرأة تدخل في نكاحي فهي طالق ثلاثًا، أنَّ الفضولي يزوجه امرأة ثم هو يجيز بالفعل، فلا يحنث وإن دخلت في نكاحه؛ لأن دخولها في نكاحه لا يكون إلا بالتزوج، فيكون ذكر الحكم ذكر سببه المختص به، فيصير في التقدير كأنه قال: إن تزوجتها، وبتزويج الفضولي لا يصير متزوجًا كما بينا.

بخلاف ما لو قال: كل عبد دخل في[1] ملكي؛ فإنَّه يحنث بعقد الفضولي هاهنا؛ لأن ملك اليمين لا يختص بالشراء بل له أسباب سواه، وقال شمس الأئمة السَّرَخْسي والشَّيخ الإمام البَزْدَوي رحمهما الله: يحنث في هذه الصورة، إلى هنا من «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة».

وفي الفصل الثامن عشر، من فصول مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني: ذكر نجم الدِّين النَّسَفِي في «الفتاوى»[2]: المختار في نكاح الفضولي وفي الطلاق المضاف أنه إذا أجاز الحالف في الفعل لا يحنث، وبالقول يحنث، حتى لو قال: إن تزوجت امرأة فهي طالق ثلاثًا، فالحيلة في ذلك أن يعقد فضولي عقد النكاح ينهما فيجيز بالفعل لا يحنث، ولو أجاز بالقول يحنث، والاعتماد على هذا.

وهو اختيار الشَّيخ الإمام أبي أحمد العِياضِي بسمرقند والشَّيخ الإمام محمَّد ابن إبراهيم الضرير المَيْداني ببخارى، وهكذا أجابا فتوى[3] أئمة أَسْرُوْشَنة فيما كتبوا إليهما وهو معروف.

وكذا الحيلة في حقِّ من قال: كل امرأة تدخل في نكاحي فهي طالق ثلاثًا، أنَّ الفضولي يزوِّجه امرأة ثم يجيز هو بالفعل ولا يحنث وإن دخلت في نكاحه؛ لأن

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: فتاوى.

(٣) ع: فتاوى.

دخولها في نكاحه لا يكون إلا بالتزوج، فيكون ذكر الحكم ذكر سببه المختص به، فيصير التقدير كأنه قال: إن تزوجتها، وبتزويج الفضولي لا يصير متزوجًا، بخلاف ما لو قال: كل عبد دخل في ملكي، فإنّه يحنث بعقد الفضولي؛ لأن ملك اليمين لا يختص بالشراء، بل له أسباب سواه، وقال شمس الأئمة السَّرَخْسي والشَّيخ الإمام البَزْدَوي يحنث بنكاح الفضولي في هذه الصورة، كذا ذكر في «المحيط».

وفي «فتاوى ظهير الدِّين البُخاري» في فصل ما يتوضأ من كتاب الطهارة: الماء إذا كان له طول وليس له عرض إن كان الماء بحال لو جمع يصير عشرًا في عشر وصار عمقه بقدر شبر جاز التوضؤ فيه، وهو قول محمَّد بن إبراهيم المَيْداني، وبه أخذ الزَّنْدَوِيْستي، وقال أبو بكر ابن طرخان: لا يجوز وإن كان طوله من بخارى إلى سمرقند، فقيل له: كيف الحيلة فيه؟ قال: تحفر حفيرة، ثم تحفر نهيرة إلى الحفيرة[1] حتى يسيل الماء، ثم يتوضأ فيما بين ذلك، وكان أبو نصر يتوضأ بأنهار المدينة، وكان يحرِّك بيديه، ويقول[2]: لا فرق بين إجراء شيء وجريانه بنفسه.

ذكر الإمام السِّغْنَاقِي في «النهاية شرح الهداية»: سئل الإمام الفقيه أحمد بن إبراهيم المَيْداني، عن الماء الذي يتغيَّر لونه لكثرة الأوراق الواقعة فيه، حتى يظهر لون الأوراق في الكفِّ إذا وضع الماء فيه، هل يجوز التوضؤ به؟ قال: لا، ولكن يجوز شربه وغسل الأشياء به، أما جواز شربه وغسل الأشياء به فلأنه طاهر، وأما عدم جواز التوضؤ به فلأنه لما غلب عليه لون الأوراق صار الماء مقيدًا كماء الباقلاء، انتهى.

ذكر الشَّيخ طاهر الشَّهير بسعد نمدپوش في «جواهر الفقه»، عازيًا إلى أستاذه السيِّد جلال الدِّين الكَرْماني «شارح الهداية»، وهو ناقل عن صاحب «الهداية»: أنه

---

(١) أ: الماء.

(٢) ض، أ: وقال.

تجوز[1] الطهارة بماء خالطه شيء طاهر فغير أحد أوصافه، كماء المَدِّ، والماء الذي اختلط به الزعفران أو الصابون أو الأشنان.

ثم ذكر نقلًا عن «النهاية»: إذا غير الاثنين أو الثلاثة من الأوصاف لا يجوز التوضؤ به، وإن كان المغير شيئًا طاهرًا، لكن المنقول عن الأساتذة: أنه يجوز حتى إنَّ أوراق الأشجار وقت[2] الخريف تقع في الحياض فتغير ماؤها من حيث اللون والطعم والرائحة، ثم إنهم يتوضؤون منها من غير نكير.

ولكن في أول «تتمة الفتاوى» ما يوافق المذكور في «كتاب الهداية»، فإنَّه قال: سئل الإمام أحمد بن إبراهيم المَيْداني عن الماء الذي يتغير لونه بكثرة الأوراق الواقعة فيه حتى يظهر لون الأوراق في الكفِّ إذا وقع الماء فيه هل يجوز التوضؤ به؟ قال: لا، ولكن يجوز شربه، وغسل الأشياء به، أما جواز شربه وغسل الأشياء به فلأنه طاهر، وأما عدم جواز التوضؤ به فلأنه لما غلب عليه لون الأوراق صار ماءً مقيداً كماء الباقلاء.

قلت ـ يعني صاحب النهاية ـ: لما تغير لون الماء هاهنا بوقوع الأوراق الكثيرة لا بد أن يتغير طعمه أيضًا، فحينئذ كان الوصفان من الماء زائلين، فصار موافقًا لما أشار إليه في «الهداية»، ولا يلزم المخالفة بينهما وبين رواية «الظَّهِيْرِيَّة»، ورواية قاضي خان يفيد[3] هذا، انتهى ما في «جواهر الفقيه».

***

---

(١) ض، أ: يجوز.

(٢) ض: وقعت.

(٣) أ: يفيدها.

[٢٢٧ ـ أبو بكر محمَّد بن اليمان السَّمَرْقندي[١]]

الشَّيخ الإمام محمَّد بن اليمان، أبو بكر السَّمَرْقندي.

إمام كبير قدوة من طبقة الماتريدي.

له «كتاب معالم الدين»، و«كتاب الاعتصام»، و«كتاب الرد على الكرامية».

***

[٢٢٨ ـ أبو نصر محمَّد بن محمَّد النَّيْسَابُوري[٢]]

الشَّيخ الإمام قاضي القضاة، أبو نصر[٣] محمَّد بن محمَّد بن سهل بن إبراهيم بن سهل النَّيْسَابُوري.

كان إمام أصحاب أبي حنيفة في عصره بخراسان، وأحسنهم سيرة.

أخذ عن أبيه، وكان يدرس الفقه، ويفتي بنيسابور.

وكان أبو عبد الله، محمَّد بن سهل، المعروف بالتاجر، من أئمة المسلمين من أصحاب الحنفيَّة الملازمين لمجالس أبي العبَّاس، أحمد بن هارون الفقيه الحنفي الحاكم المزني المعروف بالتيَّان، ملازم شيخ أصحاب الحنفيَّة ومفتيهم أبي القاسم عبد الرَّحمن بن رجاء البُزْدِيْغَري، صاحب أيوب بن الحسن الفقيه الزاهد أبي الحسن النَّيْسَابُوري، من تلامذة الإمام محمَّد بن الحسن الشَّيباني صاحب أبي حنيفة.

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٠٠ ـ ٤٠١)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٨٢ ـ ٢٨٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٣٦٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣١ ـ ٣٣٢)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٤٧).

(٢) انظر: ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٣/ ٢٢٧)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٦/ ١٧٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٢٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٥١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٨).

(٣) ساقطة من: أ.

مات أيوب بن الحسن سنة إحدى وخمسين ومئتين، ومات عبد الرَّحمن بن رجاء البُزْدِيْغَري النَّيْسَابُوري سنة تسع وتسعين ومائتين، ومات أحمد بن هارون التَّيَّان سنة تسع وأربعين وثلاثمئة، تيَّان نسبة إلى بيع التِّين، وكان يسكن بنيسابور ويبيع التِّين، ويلازم أبا القاسم عبد الرَّحمن البُزْدِيْغَري، ومات التاجر أبو عبد الله محمَّد بن سهل (سنة ستين وثلاثمئة،[1] ومات أبو نصر محمَّد بن محمَّد بن سهل)[2] سنة ثمان وثمانين وثلاثمئة، وكان يفتي بنيسابور في شبيبته[3] إلى حين وفاته، ولم يزل ينسب إلى الزهد والورع، وعقد له قاضي الحرمين مجلس التدريس في سنة خمس وأربعين وثلاثمئة، واستمر على التدريس ثلاثًا وأربعين سنة إلى أن مات رحمه الله بنَيْسابور.

ودرس عليه[4] الفقه وأخذ عنه عماد الإسلام أبو العلاء صاعد بن محمَّد الأُسْتَوَائي[5]، والقاضي الإمام أبو عبد الله الحسين بن علي الصَّيْمَري[6].

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الثالث من كتاب الطلاق: فلو قال لامرأته: بهشتمت، أو قال: بله كردمت، أو قال ياكشاده كردمت، أو قال: دست باز داشتمت؛ تكلم المشايخ في الوجه الأول، قال المَيْداني: هو بمنزلة قوله: طلقت، وقال أبو نصر محمَّد بن سهل: هو بمنزلة قوله: خليتك حتى لا يقع بدون النية، فالوجه الثاني بمنزلة

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٧١)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٤٠ ـ ٩٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٢١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٨١).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ض: شيبته.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) أ: الأستواي.

(٦) ض،ع: الضيمري.

الأول، والوجه الثالث بمنزلة قوله: طلقت بالإجماع، وفي الرابع اختلاف بين ذلك الشيخين (على العكس)[1].

* * *

[٢٢٩ ـ محمَّد بن حامد النَّيْسَابُوري[2]]

محمَّد بن حامد بن محمود بن معقل النَّيْسَابُوري.

أخذ من أبيه حامد تقدم، قيل: إنه من أقران أبي بكر محمَّد بن الفضل.

كان يقول: إذا اقتدى الأمِّي بالقارئ، فيسمع منه أية في الصلاة فتعلَّم تفسد صلاته.

مات سنة ثمان وأربعين وثلاثمئة، كذا في الجواهر «المضية».

* * *

[٢٣٠ ـ أبو عبد الله الزَّعْفَراني[3]]

أبو عبد الله الفقيه الحسن بن أحمد بن مالك الزَّعْفَراني.

كان شيخًا إمامًا في الفقه ثقة.

رتب «الجامع الصغير» الذي صنَّفه الإمام محمَّد بن الحسن الشَّيباني ترتيبًا حسنًا، وميَّز خواص مسائل محمَّد عما رواه عن أبي يوسف، وجمعها على أحسن ترتيب وألطف نظام، وجعله مبوَّبًا، ولم يكن «الجامع الصغير» قبل مبوبًا بترتيب المسائل.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر: ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٥/ ٤٠٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤١).

(٣) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٦٥٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٤)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (ص: ٥٦٣).

قال الشَّيخ الإمام القاضي فخر الدِّين قاضي خان في أول شرحه لهذا «الجامع الصغير»: اختلفوا في تصنيف هذا الكتاب، قال بعضهم: هو من تصنيف أبي يوسف ومحمد، وقال بعضهم: هو من تصنيف محمد، فإنّه حين فرغ من تصنيف «المبسوط» أمره أبو يوسف أن يصنِّف كتابًا ويروي عنه، فصنف هذا الكتاب، وعرضه على أبي يوسف، فقال أبو يوسف: نِعْمَ ما حفظ عني أبو عبد الله، إلا أنه أخطأ في ثلاث مسائل، فقال: ما أخطأت ولكنك نسيت الرواية.

ومصنف هذا الكتاب لم يرتب مسائله، وإنما رتَّبه الفقيه أبو عبد الله الحسين بن أحمد الزَّعْفَراني على هذا الترتيب؛ ترغيبًا للمفتيين وتيسيرًا للطالبين، وهذا الكتاب أصل جليل في الفقه، يشتمل على أمَّات مسائل أصحابنا، حتى كان علي الرَّازي يقول: من حفظ مسائل هذا الكتاب فهو من أحفظ أصحابنا، ومن فهمه فهو من أفهم أصحابنا، انتهى.

وله «كتاب الأضاحي»، رأيت في «كتاب الأضاحي» لأبي عبد الله محمَّد الوَبَري المعروف بالخُمَير الخُوَارِزْمِي: وعلى الذَّابح أن يقطع العروق الأربعة: الوَدَجَيْن والمريء والحُلْقوم، ولو قطع واحدًا منها لا تؤكل[1] بالاتفاق، وإن قطع اثنين فالظاهر من المذهب أنها لا تحل، وهكذا ذكر أبو عبد الله الزَّعْفَراني عن أبي حنيفة ومحمد، فإنّه قال في «الأضاحي»: إذا ترك عرقين أو ثلاثة لم يقطع ذلك أصلًا، تصير ميتة في مذهب أبي حنيفة.

وفي كتاب الأضحية في «الخلاصة»: ولو كان له عقار اختلف المتأخرون؛ في «أضاحي الزَّعْفَراني» يعتبر قيمته لا دخله، حتى لو كانت قيمته مئتي درهم فعليه

---

(١) أ، ع: يؤكل.

الأضحية، وقال أبو علي الدَّقَّاق: يُعتبر دخله لا قيمته، تفسيره إن كان يدخل من ذلك بقوت سنته فعليه الأضحية والفطر[1].

***

[٢٣١ ـ أبو بكر الوَرَّاق[2]]

الشَّيخ الإمام الزاهد العارف بالله أبو بكر الوَرَّاق أحمد بن علي التِّرمذي[3].

له «شرح مختصر الطحاوي».

وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل الاعتكاف: قال بعض الناس: ليلة القدر أول ليلة من رمضان، وقال الحسن: ليلة سبع عشرة، وقيل: هي ليلة تسع عشرة، وقال زيد بن ثابت: ليلة أربع وعشرين، وقال عِكْرِمة: ليلة خمس وعشرين، وأكثر الأقاويل على أنها ليلة سبع وعشرين، حكي عن أبي بكر الوَرَّاق أنه قال: إنَّ الله تعالى قسم كلمات هذه السورة على ليالي شهر رمضان، فلما انتهى إلى السابع والعشرين أشار إليها، فقال: ﴿هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾ [القدر: ٥].

وفي «الحاوي الزاهدي[4]» من كتاب الحج: عن أبي بكر الوَرَّاق أنه خرج حاجًّا إلى بيت الله تعالى، فلما سار[5] مرحلة قال لأصحابه: رُدُّوني

---

(١) أ: والفطرة.

(٢) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢١٩ ـ ٢٢٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١١٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٢ ـ ٥٣).

(٣) أ: الزندي.

(٤) ع: الزاهد.

(٥) ض، ع: سافر.

ارتكبت سبعمئة كبيرة في مرحلة واحدة، فرَدُّوه[1].

وعن أبي سليمان الدَّاراني[2] أنه قال: حججت أربعين حجة، وما أدري أني قضيت فريضة الله عن نفسي.

ورأيت في «مجاميع ابن حِجَّة الحَمَوي الحنفي»: حكي أنَّ أبا بكر الوَرَّاق جلس يومًا في داره، وأغلق الباب عليه، وأخذ يبكي، ثم فتح الباب من ساعته، وأقبل يضحك، فقيل له: ما هذا الفعل المتناقض، تبكي ثم تضحك؟ فقال: خطر ببالي كيف نهاية أمري وكيف عاقبته، فجلست أبكي، ثم أحسست جواباً يُضحك منه، قيل: ما هو؟ قال: قالت لي: إن كنت ما تدري عاقبة أمرك فقس آخره على أوله، رزقك الله الإيمان ابتداءً بلا سؤال، والتوحيد بلا شفيع، والقرآن بلا تضرع، فمن أحسن في الابتداء إلا يحسن في الانتهاء[3]، بل يحسن بأضعاف ما ترجوه بفضله وجوده وكرمه.

***

[٢٣٢ ـ أبو حفص السَّفْكَرْدَرِي[4]]

الشَّيخ الإمام أبو حَفص السَّفْكَرْدَرِي.

كان شيخًا كبيرًا[5]، زاهدًا متورعًا معتمدًا.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: الدراني.

(٣) ع: الابتداء.

(٤) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٨٥٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٧)، و«المحيط البرهاني» لبرهان الدِّين مازه (١/ ٢٣٣ ـ ٣٨٧).

(٥) ساقطة من: أ.

سمع منه الشَّيخ الإمام يحيى بن علي الزَّنْدَوِيْستي.

قال الزَّنْدَوِيْستي في الباب الثامن والثلاثين من «روضته»: سمعت الفقيه أبا حَفْص السَّفْكَرْدَرِي يحكي في عامته عن ثابت البُنَاني، قال: كانت له ابنة وكان ثابت ينفق عليها، فقالت له يومًا: اتقِ الله يا أبتِ! انظر حتى لا تنفق عليَّ من حرام أو شبهة، وكان ثابت يومئذ شابًا لا يبالي[1] من أين ينفق، فقال لها: يا ابنتاه، إذا لم نجد الحلال فمن أين أنفق عليك؟ فقالت: يا أبت، الصبر من الجوع خير من الصبر في النار، فأثَّر عليه قولها، فتاب ثابت، وبلغ حاله إلى ما بلغ من الزهد والورع، فورع الصغيرة أفاد الغير، فكيف أن لا يفيد صاحبه.

وفي «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في باب الوقف بعلامة النون: ولو رفع إنسان من حشيش المسجد فجعله قطعًا قطعًا، قالوا[2]: عليه الضمان؛ لأن له قيمة، حتى حكي أنّ الشَّيخ أبا حفص السَّفْكَرْدَرِي أوصى في آخر عمره خمسين درهمًا لحشيش مسجده.

وفي «الفتاوى التَّاتارخانيَّة» في الفصل الثلاثين من كتاب الإجارة، في الإجارة الطويلة الموسومة ببخارى نقلًا عن «المحيط»: قال محمَّد رحمه الله في كتاب الشروط: في رجلين آجرا من رجل دارًا عشر سنين، فخاف المستأجر أن يخرجاه منها، فأراد أن يستوثق من ذلك، فالحيلة أن يستأجر كل شهر من الشهور بدرهم، والشهر الأخير ببقية[3] الأجر، فإنَّ معظم الأجر إذا كان للشهر الآخر فيها لا يخرجانه من الدار.

---

(١) ع: يدري.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: ميقية.

وعن هذه المسألة استخرجوا الإجارة الطويلة الموسومة ببخارى، وجعلوا أجر السنين المتقدمة شيئًا فشيئًا، وجعلوا معظم الأجر للسنة الأخيرة.

وحكي أنّ في الابتداء كانوا يكتبون بيع المعاملة، فلما كان في زمن الفقيه محمَّد بن إبراهيم المَيْداني كره ذلك لمكان شبهة الربا، وأحدث هذا النوع من هذه الإجارة ليصل الناس إلى الاسترباح[1] بأموالهم، فيحصل لهم منفعة الدار والأرض مع الأمن عن ذهاب شيء مقصود من المال، فجعل المال بمقابلة السنين المتقدمة شيئًا قليلًا من الأجر[2]، وجعل بقية المال بمقابلة السنة الأخيرة، واستثنى ثلاثة أيام من آخر كل سنة، وشرط الخيار لكل واحد منهما في هذه الأيام الثلاثة.

وقد أخبرني من أثق به أني وجدت الإجارة الطويلة الموسومة في فتاوى قديمة مروية عن محمَّد، برواية الشَّيخ الإمام أبي حفص الكبير، وإنما شرطا الخيار لكل واحد منهما ليتمكن كل واحد منهما من الفسخ، فيصل إلى أصل ماله بواسطة الفسخ، وإنما استثنى ثلاثة أيام من آخر كل سنة حتى يشترط الخيار في هذه الأيام المستثناة، فيكون شرط الخيار في غير الأيام الداخلة في العقد، ولو كان شرط الخيار في الأيام الداخلة يزيد[3] الخيار على ثلاثة أيام في العقد، وإنه يفسد العقد عند أبي حنيفة رحمه الله.

وكان الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل البُخاري يفتي بجواز هذه الإجارة، وكذا من بعده من أئمة بخارى إلى يومنا هذا، وكان الزُّهاد من مشايخنا كالشَّيخ الإمام أبي بكر ابن حامد والشَّيخ أبي حفص السَّفْكَرْدَرِي وأمثالهما رحمهم الله لا يفتون بجواز هذه الإجارة.

---

(١) أ: الانشراح.

(٢) أ: الأجرة.

(٣) ض: يريد.

وفي «البَزَّازية» في كتاب النكاح: المناكحة بين أهل السنة والاعتزال لا تصح، وكذلك بين من قال: أنا مؤمن إن شاء الله، وقال الإمام السَّفْكَرْدَرِي: لا ينبغي للحنفي أن يزوج بنته لشافعي المذهب، ولكن يتزوج منهم، وسمعت عن بعض أئمة خُوَارِزْم: أنه يتزوج من المعتزلة ولا يزوج منهم، كما يتزوج[1] من الكتابي ولا يزوج منهم، ولعله أخذ هذا التفصيل من كلام أبي حفص السَّفْكَرْدَرِي، إلى هنا من كلام حافظ الدِّين ابن البَزَّازي، وقد ذكرنا هذه المسألة في ذكر الشَّيخ أبي بكر محمَّد بن الفضل.

***

قلب الكتيبة الخامسة

[٢٣٣ ـ أبو علي الكاتب[2]]

الشَّيخ الكامل، أبو علي الكاتب المصري، قدس الله تعالى سره.

أخذ التلقين وعلم التصوف وآداب الطريقة عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن الجنيد البغدادي، عن سَري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن حسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

كان صاحب الكرامات.

وأخذ منه الشَّيخ أبو عُثمان المغربي سعيد بن سلام.

سُئِل: أي الشيئين أحب إليك؛ الفقر أو الغنى؟ فأنشد:

---

(١) ع: يزوج.

(٢) انظر: ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي (ص: ٢٩٢ ـ ٢٩٣)، و«حلية الأولياء» للأصبهاني (١٠/ ٣٦٠)، و«المنتظم» لابن الجوزي (٦/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (١/ ٩)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ٢٢٨).

ولسْـتُ بنظَّـار إلـى جانِـب الغِنـى إذا كانَـتِ العُليـاءُ[1] فـي جانـب الفقـر

وإنـي لصبَّـار علـى مـا ينوبني وحسـبك أنَّ الله أثنـى علـى الصَّبـر

***

[٢٣٤ ـ إبراهيم بن محمَّد النَّصْرآباذي[2]]

والشَّيخ الكامل إبراهيم بن محمَّد بن محمويه أبو القاسم النَّصْرآباذي قدس الله سره كان صاحب الأحوال الفاخرة، والكرامات الباهرة، وكان أهل إشارات وحقائق لسان التصوف في عصره، وكان جامع العلوم.

صحب أكابر المشايخ مثل المُرْتَعِش، وأبي علي الرُّوْذْبَاري، والواسطي، وأبي بكر الظَّاهري، وأخذ التَّلقين والنِّسبة وآداب التَّصوف عن أبي بكر الشِّبْلي، عن الجنيد، عن سَري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي[3]، عن الحسن البصري[4]، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرم وجهه.

مات بمكة سنة اثنتين وسبعين وثلاثمئة.

وأخذ عنه الشَّيخ أبو عبد الرَّحمن السُّلمي (وأبو علي الدَّقَّاق)[5].

---

(١) ض: العليا.

(٢) انظر: ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي، (ص: ٣٦٢ـ٣٦٥)، و«المنتظم» لابن الجوزي (٧/ ٨٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٦/ ٢٦٣ ـ ٢٦٧)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص: ٤)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ١٣٢).

(٣) ض: الجمي.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

(٥) ساقطة من: أ.

ومن مقالاته الشريفة: إذا بدا لك شيء من بوادي الحقِّ فلا تلتفت بها إلى الجنة ولا إلى النار[1]، ولا تخطر[2] ببالك، وإذا رجعت عن ذلك الحال فعظِّم ما عظم الله تعالى.

ومن مقالاته أيضًا: الراغب في العطاء لا مقدار له، والراغب في المعطي عزيز.

***

[٢٣٥ ـ أبو عبد الله ابن خفيف[3]]

شيخ المشايخ، ذو القدم، الرَّاسخ، الشَّيخ أبو عبد الله محمَّد بن خَفِيْف إسفكشار (الضبي الشِّيْرَازِي)[4].

هو السيِّد الذي ترجى بركاته، ويستمطر الغيث بدعواته، ويرجع المُصِرُّ[5] عن عثراته بكلماته.

صحب المشايخ الكبار، مثل العبَّاس بن عطاء والكتَّاني، ويوسف الرَّازي، أخذ عن رويم وأبي طالب خزرج، وهما عن الجنيد، عن السَّري، عن معروف، عن الطَّائي، عن الحبيب العَجَمِي[6]، عن الحسن، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وأخذ عنه الشَّيخ أبو علي حسين بن محمَّد الأكَّار.

---

(١) ض، ع: نار.

(٢) أ: يخطر.

(٣) انظر: ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي، (ص: ٣٤٥ ـ ٣٤٨)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٢/ ٤٠٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٦/ ٣٤٢ ـ ٣٤٧)، و«طبقات الشَّافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ١٤٩)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ١٣٤).

(٤) أ: (الضيي السيرازي).

(٥) أ: المعثر.

(٦) ساقطة من: أ.

وكان من أعلم المشايخ بعلوم الظاهر، وله التمسك العظيم بالكتاب والسنة، وكان شافعي المذهب، ذكره تقي الدِّين السُّبْكي في «طبقات الشَّافعية»[1].

ونقل عن الحافظ أبي نعيم: كان شيخ الوقت حالًا وعلمًا، بلغ ما لم يبلغه أحد من الخلق في العلم والجاه عند الخاص والعام، وصنَّف من الكتب ما لم يصنفه أحد، وعمر حتى عم نفعه، سافر مشرقًا ومغربًا، وصحب كبارًا من أصحاب[2] أحوال الأقوال، ولقي الشيوخ والنساك والسادة والسلاك.

روي عن أبي عبد الله بن[3] خفيف أنه قال: سألنا يومًا القاضي أبو العبَّاس ابن شريح: وكنا نحضر مجلسه لدرس الفقه، فقال: محبَّة الله فرض أو غير فرض؟ قلنا: فرض، قال: ما الدلالة على ذلك؟ فقرأت قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤]، فتوعدهم الله تعالى على تفضيل محبتهم لغيره على محبَّته ومحبَّة رسوله، والتَّوعد لا يقع إلا عن فرض، قلْتُ: ومثل هذا الدَّليل في الدلالة على محبة النَّبي ﷺ قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وأهله وماله وولده والناس أجمعين»[4].

وكان أبو عبد الله ابن خفيف يحكي: أنَّ شيخي أبا طالب خزرج مرض بعلَّة البطن، فامتد أسبوعين، وكان يختلف في ليلة إلى المتوضأ سبع عشرة مرة وأكثر،

---

(١) أ: الشافعي.

(٢) زيادة من ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) السُّبْكي، «طبقات الشَّافعية» (٣/ ٤٣ ـ ٤٤)، والحديث رواه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤)، من حديث أنس رضي الله عنه.

وكنت أقيم في خدمته، ما يختلف إلا وأحضر ما يختاج إليه، فاتفق في ليلة أخذني النوم، فناداني مرة، فما سمعته، فناداني ثانيًا، فتنبَّهت، فاستعجلت بإحضار ما يحتاج إليه، فقال لي[1]: يا بني، أنت ما تحسن في خدمة[2] المخلوق، فكيف تقدر على خدمة الخالق؟ والشَّيخ أبو طالب خزرج من أصحاب الجُنيد.

مات[3] محمَّد بن خفيف سنة إحدى وثلاثين وثلاثمئة.

سئل[4]: ما التصوف؟ قال: وجود الله في حين[5] الغفلة.

***

[٢٣٦ ـ أبو سهل الصُّعْلُوكي[6]]

الشَّيخ أبو سهل الصُّعْلُوكي محمَّد بن سليمان

كان إمام وقته في علوم الشَّريعة، وواحد زمانه، وإمام الدنيا في التفسير والآدب واللغة والنحو والشعر والعروض والكلام والتصوف.

ذكره تقي الدِّين السُّبْكي في «طبقات[7] الشَّافعية»: من أجلة أئمة الشَّافعية، قال:

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: حاجة.

(٣) زائدة في أ: (رحمه الله).

(٤) في الأصل: سئل منه.

(٥) أ: عين.

(٦) انظر: ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي، (ص: ١٦٧ ـ ١٧٣)، و«وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٤/ ٢٠٤)، و«طبقات الفقهاء الشَّافعية» لابن الصلاح (١/ ١٥٨ ـ ١٦٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٥/ ٣٩١)، و«طبقات الشَّافعية» لابن قاضي شهبة (١/ ١٥٠)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١٤٩).

(٧) أ: طبقاته.

أجمع أهل زمانه على أنه البحر، لا ترى الأعين مثله، ولا قرع[1] الأسماع نظيره، ضربت الأمثال باسمه، وأعجلت العجلات في الرحلة إلى علمه.

ولد سنة ست وسبعين ومئتين، ناظر في مجلس أبي الفضل البلغمي الوزير سنة تسع عشرة وثلاثمئة، وتقدم في المجلس إذ ذاك، وحكاياته كثيرة، وله أحوال عجيبة، صحب الشِّبْلي والمرتعش وأبا علي الثَّقفي.

حكي عن أبي عبد الرَّحمن السُّلمي: سئل أبو سهل الصُّعْلُوكي عن السماع، فقال: يستحب لأهل الحقائق، ويباح لأهل العلم، ويكره لأهل الفسق والفجور.

وعن الشَّيخ الإمام الأستاذ أبي القاسم القُشَيْري قال: سمعت أبا بكر ابن فُوْرك يقول: سُئل أبو سهل عن جواز رؤية الله تعالى من طريق العقل، فقال: الدليل عليه شوق المؤمنين إلى لقاءه، والشوق راحة مفرطة، والإرادة لا تتعلق بالمحال، فقال السائل: ومن ذا الذي يشتاق إلى لقاءه، فقال الأستاذ أبو سهل: يشتاق[2] إليه كلُّ حر مؤمن، وأما من كان مثلك فلا يشتاق.

وعن أبي عبد الرَّحمن السُّلمي قال: قلت يومًا للأستاذ أبي سهل في كلام يجري بيننا: لِمَ؟ فقال: أما علمت أنَّ من قال لأستاذه: لِمَ؛ لا يفلح[3] أبدًا.

وبه قال: سمعت الشَّيخ أبا سهل يقول: عقوق الوالدين يمحوها الاستغفار، وعقوق الأستاذ لا يمحوها شيء.

مات سنة تسع وستين وثلاثمئة، وهو ابن ثلاث وتسعين سنة.

وعنه أنه قال: من يعتدي قبل أوانه، فقد تصدَّر لهوانه.

ومن تلامذته أبو عبد الرَّحمن السُّلمي.

---

(١) ض: فزع.

(٢) ض، ع: مشتاق.

(٣) ع: تفلح.

الكتيبة السادسة

[٢٣٧ ـ أبو علي النَّسَفي[١]]

الشَّيخ الإمام أبو علي، النَّسَفِي القاضي، الحسين بن خضر (بن دنيف)[٢].

كان إمام عصره، تفقَّه على الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، أخذ عنه، عن أبي محمَّد عبد الله الأستاذ السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وهو أستاذ الشَّيخ الإمام شمس الأئمَّة عبد العزيز بن أحمد الحَلْوَاني، وأخذ عنه الإمام المُسْتَغْفِري جعفر بن محمَّد بن المعتز النَّسفي.

وله «الفوائد» و«الفتاوى». وله أصحاب وتلامذة.

مات سنة أربع وعشرين وأربعمئة، وقد قارب الثمانين.

وفي «فتاوى قاضي خان» في باب التيمم: المسافر إذا مر في الفلاة بماء موضوع في جب للشرب أو نحوه لا ينتقض تيممه، وليس له أن يتوضأ منه؛ لأنَّه وضع للشرب لا للوضوء، والمباح في نوع آخر لا يجوز استعماله في نوع آخر إلا أن يكون الماء كثيرًا، فيستدل بكثرة الماء على أنه وضع للشرب والوضوء جميعًا، فحينئذ يتوضأ ولا يتيمم.

---

(١) انظر: ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٧/ ٣٨٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٠٩ ـ ١١٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٧٤٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٣ ـ ١١٤)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٢٣٧).

(٢) ساقطة من: ع.

وذكر[1] القاضي الإمام أبو علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل: أن الماء الموضوع للشرب يجوز منه التوضؤ، والموضوع للوضوء لا يباح الشرب منه.

وفيه في فصل الأكل من كتاب الأيمان: رجل حلف أن لا يأكل شيئًا من أشياء والده، فتناول في بيت والده كسرة خبز ملقاة، قال الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل: لا يحنث في يمينه، وقال القاضي الإمام أبو علي النَّسَفِي: يكون حانثًا في يمينه، وقال الفقيه أبو بكر البَلْخِي: إن كانت الكسرة بحال يعطى مثلها للفقير كان حانثًا وإلا فلا.

وفيه في فصل البيع الفاسد من كتاب البيع: رجل استباع قوسًا، فقال له البائع: مُد القوس، فمَده فانكسر، قال الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل: يضمن قيمته وإن مده بإذن البائع، ولو قال له البائع: مد القوس، وإن انكسر فلا ضمان عليك، فمده فانكسر قال: يضمن أيضًا، قال القاضي الإمام أبو علي النَّسَفِي: هذا إذا اتفقا على الثمن، فإن الرجل لو أخذ شيئًا على سوم الشراء، ثم قال له البائع: إن هلك فلا ضمان عليك، بعدما اتفقا على الثمن، فهلك يضمن، فكذلك هنا.

وفي آخر كتاب الطهارة من «خلاصة الفتاوى» في فصل الحظر والإباحة قال: وفي فوائد القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي رحمه الله: الذمِّية إذا كان لها زوج مسلم فجامعها؛ لا تؤمر بالاغتسال إن كانوا لا يغتسلون، أما لو شربت الخمر؛ لزوجها أن يمنعها عن ذلك، كالمسألة إذا أكلت الثوم أو البصل وكان زوجها

---

(١) أ: قال.

يكره ذلك؛ له أن يمنعها، (وله أن يمنعها عن الخروج إلى البيعة كما يمنعها من الخروج إلى المساجد)[1].

وفي الفصل التاسع من[2] «فصول محمَّد الْأَسْتُرُوْشَني»: رجل باع عقارًا وامرأته أو ولده أو بعض أقاربه حاضر ولم يقل شيئًا، ثم ادعى على المشتري من كان حاضرًا وقت البيع أن العقار له، قال نجم الدِّين النَّسَفِي رحمه الله: اتفق مشايخنا رحمهم الله أن هذه الدعوى لا تسمع، وهي تلبيس محض، وحضوره وتركه[3] منازعته فيما يصنع إقرارٌ منه أنه ملك البائع، وجعل سكوته في هذه الحالة كالإفصاح للإقرار دلالة قطعًا للأطماع الفاسدة، هكذا ذكر في «فتاوى النَّسفي»، انتهى. أراد نجم الدِّين النَّسَفِي أبا علي النَّسفي، انتهى[4].

***

[٢٣٨ ـ عبد الله الخَيْزَاخَزِي[5]]

الشَّيخ الإمام أبو محمَّد عبد الله بن الفضل الخَيْزَاخَزِي رحمه الله.

بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الزاي[6] وسكون الألف

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: في.

(٣) أ: تركته.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

(٥) انظر: ترجمته في «اللباب في تهذيب الأنساب» للشيباني الجزري (ص: ٤٧٧)، و«تبيين الحقائق» للزيلعي (١٤/ ٤٤٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٧٢ ـ ٢٨٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٥٦).

(٦) أ: الراي.

وفتح الخاء الثانية وكسر الزاي الثانية: نسبة إلى قرية خَيْزَاخَز، من قرى بخارى، كذا ضبطه ابن الشِّحنة في «شرح المنظومة الوهبانيَّة».

إمام كبير، فقيه، زاهد متورع.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، وأخذ عنه، عن عبد الله بن محمَّد السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي حفص الصَّغير، عن أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وأخذ عنه ابنه أبو نصر أحمد بن عبد الله بن الفضل، والشَّيخ الإمام يحيى ابن علي الزَّنْدَوِيْستي.

وفي «الهداية»: والأصل أن كل قيام فيه ذكر مسنون يعتمد فيه، وما لا فلا، وهو الصحيح، فيعتمد في حالة القنوت وصلاة الجنازة، ويرسل في القومة وبين تكبيرات الأعياد، ورأيت في «شرح الهداية غاية البيان» للإتقاني: قوله: «وهو الصحيح» احترازٌ عن قول (أصحاب محمَّد بن الفضل)[1] كأبي علي النَّسَفِي والإمام عبد الله الخَيْزَاخَزِي حيث قالوا: إنه يعتمد في كل قيام؛ سواء كان فيه ذكر مسنون أو لا تحقيقًا (لخلاف الروافض)[2]، فإن مذهبهم إرسال اليد من أول الصلاة، فنحن نخالفهم من أول الصلاة.

وفي «فتاوى قاضي خان» في كتاب الصيد: ولو أن المرسل أدرك صيد الكلب أو البازي أو الرمية حيًّا ولم يذبحه حتى مات ذكر في «الكتاب»: أنه لا يحل، وقال الشَّيخ الإمام عبد الله الخَيْزَاخَزِي: هذا على ثلاثة أوجه: إما إن وصل إليه مع موته،

---

(١) ع: (محمَّد وأصحابه).

(٢) أ: (للخلاف للروافض).

أو يموت قبل وصوله إليه، أو يصل إليه وهو يموت من ساعته ولم يجد زمانًا يذبحه.

فإن مات قبل وصوله حلَّ أكله؛ لأنَّه لم يقدر على الذكاة الاختيارية، وإن مات بعد وصوله بلا فصل ولم يجد زمانًا يذبحه؛ قال في «الكتاب»: لا يحل أكله، وقال الحسن بن زياد ومحمَّد بن مقاتل: حل أكله، قالوا: ما في «الكتاب» قياس، وما قالاه استحسان، وبه نأخذ.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الأول من الباب الثاني من كتاب الصلاة: رجل اشتبهت عليه القِبْلة بمكَّة بأن كان محبوسًا ولم يكن بحضرته من يسأله، فصلَّى بالتَّحري، ثم تبيَّن أنَّه[1] أخطأ، هل تلزمه الإعادة؟

روي عن محمَّد: أنه لا إعادة عليه، وقال أبو بكر الرَّازي رحمه الله: تلزمه[2] الإعادة؛ لأنَّه تيقَّن بالخطأ إذا كان بمكَّة، قال: وكذلك إذا كان بالمدينة؛ لأن القبلة بالمدينة مقطوعة، فإنَّه إنما نصبها رسول الله ﷺ بالوحي بخلاف سائر البقاع، والأول أقيس، قال: ومحاريب الدُّنيا كلها نصبت بالتحري حتى منى، ولم يزد عليه شيئًا.

وهذا خلاف ما نقل عن أبي بكر الرَّازي في محراب المدينة، قال الشَّيخ الإمام الزَّنْدَوِيْستي رحمه الله: فسألت[3] بعد سماع هذا القول الشَّيخ الإمام عبد الله بن الفضل، قال: كنت بمنى، فسألت شيخًا من أهلها، فقال: سمعت آبائي يقولون على وجه التَّوارث: أردنا أن ننصب محراب منى بيقين، فشددنا من سطح الكعبة حبلًا ومددناه إلى منى، فلما وصل الحبل إلى الجبل انحرف الحبل، فنصبناه بالتحري والعلامات، وهو أقرب المواضع إلى مكة، إلى هنا من «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة».

---

(١) ساقطة من: ض،ع.

(٢) ض، أ: يلزمه.

(٣) ع: سألت.

وقد سبق ما يتعلق بالقِبْلة والتَّحري واستقبال الكعبة في ذكر الإمام الزَّاهد علي بن يونس[1].

* * *

[٢٣٩ ـ إسماعيل بن الحسن الزَّاهد[2]]

الشَّيخ الإمام الورع، أبو محمَّد، إسماعيل بن الحسن بن علي، الفقيه الزاهد.

كان إمام وقته في الفروع والأصول.

أخذ عن الشَّيخ الإمام أبي بكر ابن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي حفص الصَّغير، عن أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

مات في شعبان سنة اثنتين وأربعمئة.

في «فتاوى قاضي خان» [في آخر المعاملة من كتاب المزارعة: رجل دفع كرماً إلى رجل، فالعريش على من يكون؟ حكى الشَّيخ الإمام إسماعيل الزَّاهد، عن أستاذه الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل قال: إنا نقيس هذه المسألة بمسألة أخرى، وهي أن الرجل إذا دفع نخلة معاملة، فأراد العامل أن يضع الوصل على الأشجار، على من يكون ذلك؟

ذكر في «الكتاب»: أن أصل القضيب (الذي يوضع في الشجرة يكون على صاحب الشجرة، والعمل في الوصل من إصلاح القضيب)[3] وشق الشجرة وإدخال

---

(١) ع: يوسف.

(٢) انظر: ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٤٩٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨٠)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٣١٢).

(٣) ساقطة من: ض.

القضيب في الشجرة يكون على العامل، كذلك في هذه المسألة، القضيب الذي منه العريش على صاحب الكرم، والفتل يكون على العامل، وكذا الدَّعائم على صاحب الكرم، ووضع الدَّعائم في الكرم يكون على العامل.

وفيه في فصول إجارة الوقف وفروعها: رجل جعل أرضه أو منزله على كلِّ من يؤذِّن أو يؤم في مسجد بعينه، قال الشَّيخ الإمام إسماعيل الزَّاهد: لا يجوز هذا الوقف؛ لأن هذه قربة وقعت لغير المعيَّن، وذلك المؤذن والإمام قد يكون غنيًّا وقد يكون فقيرًا فلا يجوز، وإن كان المؤذن فقيرًا تجوز القربة والصدقة للفقير، لكن الوقف على هذا الوجه لا يجوز وإن كان فقيرًا.

فالحيلة في ذلك: أن يكتب في صكِّ الوقف: وقفت هذا المنزل على كلِّ مؤذِّن فقير يكون في هذا المسجد والمحلة، فإذا خرب المسجد أو المحلة بعد ذلك تصرف الغلة إلى فقراء المسلمين، وأما إذا قال: وقفت على كل مؤذن فقير فهو مجهول؛ فلا يجوز، كما لو قال: أوصيت بثلث مالي لواحد من عرض الناس؛ لا يجوز.

وفيه][1] في باب ما يكون كفرًا من المسلم من كتاب السير: رجل ذبح لوجه إنسان في وقت الحاجة والتهاني (في الخوازت[2])[3] وما أشبه ذلك، قال الشَّيخ الإمام (أبو بكر محمَّد بن الفضل: هو كفر، والمذبوح ميتة لا تؤكل، وقال الشَّيخ الإمام)[4] إسماعيل الزاهد: إذا ذبح البقرة أو الإبل في الخوازات لقدوم الحاج أو الغزاة، قال جماعة من العلماء: يكون كفرًا، وأما أنا أقول: يكره ذلك أشد الكراهية، ولا يكون كفرًا.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض: الخوازات. وفي «الفتاوى الهندية» (٢/ ٢٧٧): «الجوزات».

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

[في «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في باب الصلاة بعلامة النُّون: القراءة في الحمام على وجهين؛ إما أن يرفع صوته، أو لا يرفع ويقرأ خفيًّا، ففي الوجه الأول: يكره، وفي الوجه الثاني: لا، وهو المختار، وأما التسبيح والتهليل لا بأس به ولو رفع صوته.

فأما الصلاة إن كان في الحمام صور تماثيل تكره، وإن لم تكن وكان الموضع طاهرًا[1] لا بأس به، لأنَّه صلَّى في موضع طاهر، وكثير من الأئمة ببخارى كانوا يفعلون ذلك، حتى حكي أن الإمام إسماعيل الزَّاهد كان يصلي الفريضة في الحمام بجماعة مع الخادم وغيره؛ فرارًا من غلبة العامة][2].

***

[٢٤٠ ـ الحاكم عبد الرَّحمن الكاتب[3]]

الشَّيخ الإمام عبد الرَّحمن بن محمَّد الكاتب الحاكم[4].

كان إمامًا فقيهًا، جامعًا للعلوم أصلًا وفرعًا.

أخذ عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، (عن أبي حفص الصَّغير، عن أبي حفص الكبير، عن محمَّد)[5]، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وكان يرحل إليه في الواقعات والنوازل.

---

(١) ض: طاهر.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٠١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١١٩٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٥٩)، و«هدية العارفين» للباباني (ص: ٢٦٥).

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: ع.

[في الفصل الخامس عشر، من كتاب الإجارة من «فتاوى التَّتارخانيَّة» نقلًا عن «المحيط»: ثم إن بعض مشايخنا نقلوا حيلة بيع الأشجار والكرم، وكانوا لا يجوزون إجارة الأراضي فيها أشجار وكروم[1] بهذه الحيلة، وكانوا يقولون: بيع الأشجار هنا بيع تلجئة لا بيع رغبة، ومن المشايخ من يقول بحكم الثمن إن كان الثمن الذي قوبل بالأشجار مثل قيمة الأشجار أو أكثر، يستدل به على أن بيع الأشجار بيع رغبة، فتجوز الإجارة بعد ذلك، وما لا فلا.

وكان الحاكم عبد الرَّحمن الكاتب والشَّيخ الإمام إسماعيل الزَّاهد وغيرهما من المشايخ يقولون: إن الإجارة صحيحة، وبيع الأشجار بيع رغبة، إلا أن المستأجر يُمنع عن قطع الأشجار لمكان العرف والعادة.

في الفصل الثامن والثلاثين من الفصول «العمادية»: إذا قال فلان: را مصيبت رسيد، أو قال للمعزي به بزرك مصيبتي رسيد ترا، فبعض مشايخ بَلْخ[2] قالوا: يكفر، وبعضهم قالوا: لا يكفر، ولكنه خطأ عظيم، وبعضهم قالوا: إنه ليس بكفر ولا خطأ، وإليه مال الحاكم عبد الرَّحمن، والقاضي الإمام أبو علي النَّسَفي، وعليه الفتوى][3].

***

[٢٤١ ـ أبو بكر محمَّد بن إسحاق الكُلَابَاذِي[4]]

الشَّيخ الإمام الكبير، أبو بكر، محمَّد بن[5] إسحاق البُخاري الكُلَابَاذِي[6].

---

(١) أ: وكرم.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٧٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٥).

(٥) زائدة في ض، أ: أبي.

(٦) ض، أ، ع: الكُلَابَاذِي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام محمَّد بن الفضل.

كان إمامًا أصوليًّا.

له كتاب سمَّاه «التعرف»[1]، جمع فيه جميع أقاويل أصحابنا في التَّوحيد.

وفي «البَزَّازيَّة» في كتاب ألفاظ الكفر: جاء بالقدح الممتلئ، وقال: ﴿وَكَأْسًا دِهَاقًا﴾ [النبأ: ٣٤]، أو قال: فكانت شرابًا[2] بالمزاح، أو عند الوزن أو الكيل: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ٣]، أو [قال لغيره: دستاز ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ [الشرح: ١] بسته، أو جمع الذئب أو الغنم أو جمع الجماعة في موضع ثم قال: ﴿فَجَمَعْنَاهُمْ جَمْعًا﴾ [الكهف: ٩٩]، أو قال: ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٧].

أو قال لغيره: كيف تقرأ (والنازعات نزعًا)[3] وأراد به الطَّنْز[4] كفر][5]، دعي[6] إلى الصلاة بالجماعة[7] فقال: أنا أصلي وحدي، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، [أو قال لغيره: كل التفشل فإنَّه يُذهب بالرِّيح قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]، أو قال: باك كرده است جون ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ [الطارق: ١]][8].

---

(١) ع: التصرف.

(٢) في أ: ﴿فَكَانَتْ سَرَابًا﴾ [النبأ: ٢٠].

(٣) وفي التنزيل العظيم ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا﴾ [النازعات: ١].

(٤) الطنز: السخرية.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ض، ع: دعا.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

وقيل[1] يكفر في الكل، وقال الإمام أبو بكر محمَّد بن إسحاق الكُلَابَاذِي: يكفر العالم دون الجاهل، [ولو قال لما في القدور والأطباق: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ [الكهف: ٤٦] يكفر، وينبغي أن يكون كما قال الإمام الكُلَابَاذِي على التفصيل، ونص في «فتاوى سمرقند»، إلى هنا من «البَزَّازية».

رأيت في «شرح الهداية» في باب الجنائز: يحكي الشَّيخ[2] الإمام، أمير كاتب بن الأمير عُمَر الأَتْقاني، عن شيخه العلَّامة برهان الدِّين المرغيناني[3]، عن شيخه الإمام حميد الدِّين الضَّرير: أن الشَّيخ أبا بكر بن إسحاق الكُلَابَاذِي: كان يقرأ على الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري باب الجنائز، فلما قال: إذا احتضر؛ غشي عليه، فلما أفاق قال له: اذهب إلى خراسان، فإن هناك[4] أصحاب القلوب، فذهب حتى بلغ أمره إلى ما بلغ.

ورأيت في «روضة الزَّنْدَوِيْستي» في الباب الثالث والسِّتِّين: أنه قال: تكلَّم النَّاس في قوله: «الصوم لي، وأنا أجزي به»[5]، لِمَ أضاف تعالى الصَّوم إلى نفسه من بين سائر العبادات؟

سمعت الشَّيخ أبا بكر ابن[6] إسحاق الكُلَابَاذِي يقول: إن جميع الطاعات سوى الصوم لا تخلو عن الرياء، وتطلع عليها أعين الناس سوى الصوم؛ لأن

---

(١) ع: قال.

(٢) أ: أن.

(٣) أ: الخرنيعي. وض: الخريفعني. ولعل الصواب المثبت.

(٤) أ: هنا.

(٥) رواه البخاري (٧٤٩٢)، ومسلم (١١٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) زائدة في ض، أ: أبي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

الصـوم عبـادة بيـن العبد وبيـن الرب تعالـى، فأضافـه الله تعالى إلى نفسـه.

وقال أبو العبَّاس ابن عطاء في كتابه: إنما أضاف إلى نفسه لأنّه إذا كان يوم القيامة يجيء العبد وعليه خصومات ومظالم، فأخذ الخصم صلاته، والآخر زكاته، والآخر حجه، والآخر جهاده، فيجيء خصم آخر وعليه مظلمة ولم يكن له من الحسنات، فيريد أن يأخذ صومه، فيقول الله تعالى لخصومه: الصوم لي، لا سبيل لكم، فلأجل ذلك يبقى له الصوم، فيدخل الجنة، ولم يبق مفلسًا][1].

***

[٢٤٢ ـ أبو جعفر الأُسْتُرُوْشَني[2]]

الشَّيخ الإمام، القاضي أبو عبد الله، أبو جعفر الأُسْتُرُوْشَني رحمه الله.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، وأخذ عنه عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد عن أبي حنيفة، [وأخذ أيضًا عن الشَّيخ الإمام أبي بكر الرَّازي الجصَّاص، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن (موسى بن نصر)[3] الرَّازي، عن محمَّد عن أبي حنيفة، وأخذ عن الجصَّاص، عن أبي سهل الزجاجي، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن أبي على الدَّقَّاق، عن موسى بن نصر الرَّازي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى][4].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٨٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٩٩ ـ ١٠٠).

(٣) ض، أ: (نصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٤) ساقطة من: ع.

وتفقَّه عليه الإمام أبو زيد الدَّبُوسي عبد الله بن عُمَر بن عيسى القاضي، صاحب «كتاب الأسرار».

[قال قاضي القضاة المصريَّة محمَّد بن محمَّد بن الشِّحنة في «شرح منظومة الوهبانيَّة» في بيت:

ومـــن أدركـــت منكوحـــة ذات شفعة يـقـــدم فســـخًا أو مـــعًا تتخيَّـــر

مسألة البيت من «التَّتمة» وغيرها: نقل عن «الجامع الصَّغير»: إذا أدركَتْ ووجب لها الخيار والشفعة، وخافت إن ابتدأت بأحدهما يبطل الآخر، فإنها تقول: اخترتهما الشفعة ونفسي الشفعة في كذا، وحكي عن القاضي الإمام أبي زيد الدَّبُوسي، عن أستاذه القاضي أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني عن أستاذه الفضلي أنه قال: بأيِّهما بدأت بطل الآخر؛ لأنها سكتت عنه.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في فصل صلاة العيد: وليس قبل صلاة العيدين (صلاة؛ أي: ليس قبل صلاة العيدين صلاة مسنونة، لا أن الصلاة قبل العيدين)[1] مكروهة، إلا أن الإمام الكَرْخي نصَّ على الكراهة، وكان محمَّد بن مقاتل يقول: لا بأس بصلاة الضحى قبل الخروج إلى الجبَّانة[2]، وإنما كره ذلك في الجبَّانة، وعامة مشايخنا رحمهم الله على الكراهة على الإطلاق][3].

وله «الزيادات» و«الجامع الكبير».

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) الجبانة: المصلى في الصحراء، وتطلق على المقبرة. انظر: «المصباح المنير» للفيومي (مادة: جبن).

(٣) ساقطة من: ع.

[وفي الفصل الثالث والعشرين من فصول مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني: ذكر في زيادات القاضي أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني القاضي: لا يملك بيع مال الصَّغير من نفسه، ولا بيع ماله من الصغير؛ لأن القاضي إنما تعتبر ولايته في حقِّ ما بين الناس، فأما فيما بينه وبين الناس فهو كغيره؛ إذ التُّهمة في حقِّه وفي أولاده سواء، وإذا لم يملك البيع من أولاده لا يملكه من نفسه، وذكر أيضًا القاضي: إذا باع مال أحد اليتيمين من الآخر جاز.

وفيه في الفصل السابع:][1] وفي «الجامع الكبير» لأبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني: رجل قال لآخر: اشترني[2]، فإني عبد، فاشتراه، ثم ادَّعى حريَّة الأصل، وأقام البيِّنة، وقد غاب البائع، يرجع على هذا العبد بالثَّمن، ويرجع العبد على البائع إذا حضر[3].

(وفي الجنس السادس من كتاب ألفاظ الكفر من «الخلاصة»: رجل وضع قَلَنْسوة المجوس على رأسه قال: بعضهم يكفر، وقال بعضهم: لا يكفر، وقال بعض المتأخرين: إن كان لضرورة البرد، أو لأن البقرة لا تعطيه اللبن لا يكفر، ولا يكفر ولو شد الزنَّار ودخل دار الحرب، قال القاضي أبو جعفر الأُسْتُرُوْشَنيُّ رحمه الله: إن فعل لتخليص الأسارى لا يكفر، ولو دخل للتجارة يكفر)[4].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: اشتريني.

(٣) زائدة في ع: انتهى.

(٤) ساقطة من: ع.

[٢٤٣ ـ أبو إسحاق النَّوْقَدي[١]]

الشَّيخ الإمام الزاهد محمَّد بن منصور بن مخلص، الحاكم، أبو إسحاق النَّوْقَدِي بفتح النون وسكون الواو وفتح القاف وكسر الدال، نسبة إلى نَوْقَد، قرية من قرى نَسَف.

كان إمامًا زاهدًا، وكان يفتي بسمرقند، وكان صائم الدهر مشتغلًا بالتدريس والفتوى.

أخذ عن الشَّيخ الإمام[٢] الفقيه[٣] أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الأعمش، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة[٤]، عن أبي سليمان، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمه الله.

[وقرأ «كتاب المختلف» لأبي القاسم الصفار على أبي جعفر الهِنْدُوَاني، على أبي القاسم الصفار تلميذ نصير[٥] بن يحيى، عن محمَّد بن سماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

تفقَّه عليه (وتلقى عنه «المختلف»)[٦] أبو يعقوب يوسف بن منصور السَّيَّاري النَّيْسَابُوري.

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٥/ ٥٣٨)، و«الإكمال» لابن ماكولا (ص: ٥٤٦)، «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٧٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٣٣٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٢٩ ـ ٣٣٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ، ع.

(٤) ض، أ، ع: سهل. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) ض، أ: نصر. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٦) ساقطة من: أ.

وفي آخر الفصل الثامن والثلاثين من «العمادية»: سُئل الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل عن الخوازت[1] لأهل الغزو والحاج، قال: كل ذلك لهو ولعب، ومن يذبح في وجه إنسان شيئًا وقت قدومه، واتخذ خوانه كفر الذَّابح، والمذبوح ميتة، كذا في «الذخيرة».

وذكر فيها وقال الإمام إسماعيل الزاهد إذا ذبح الرجل الإبل والبقر في الخوازات لأجل الذي يقدمه من الحج أو الغزو، فإن الشَّيخ الإمام أبا عبد الله الخَيْزَاخَزِي، والشَّيخ الإمام أبا حفص السَّفْكَرْدَرِي[2]، والقاضي الإمام أبا علي النَّسَفِي، والحاكم الإمام عبد الرَّحمن الكاتب، والشَّيخ الإمام عبد الواحد بن درب الجديد، والشَّيخ الإمام أبا إسحاق النَّوْقَدي، والحاكم الإمام أبا محمَّد الكُفِيْني يقولون بكفره، وأما أنا فأكره ذلك أشدَّ الكراهة، ولكن لا أكفره.

وفي «القنية» في باب الذبائح: وعن أبي عاصم العامري: ذبح للضيف شاة وسمَّى الله تحل، ولو ذبحه بقدوم الأمير أو أحد من العظماء وذكر الله لا يحل؛ لأن في الأول الذبح لله تعالى والمنفعة للضيف، ولهذا يضعها عنده ويأكل منها، وفي الثاني لتعظيم الأمير لا لله تعالى، ولهذا لا يضعها عنده بل يدفعها لغيره[3]، وفي «المحيط» مثله.

وفي «وجيز الفتاوى» للشيخ الإمام حافظ الدِّين الكَرْدَري محمَّد بن محمَّد البَزَّازي: والخوازات التي لأهل نغير وغيرهم لهو ولعب، والخوازة جهار طاق تتخذ في المحلات والأسواق عند قدوم الحاج والغزاة وقدوم الأمراء، ويذبح الإبل والبقر

---

(١) ض: الخوزات.

(٢) ض: السفكردي.

(٣) ساقطة من: ض.

والغنم لوجه القادم، وقد قدمنا أن المذبوح ميتة، واختلف في كفر الذابح، فالشَّيخ السَّفْكَرْدَرِي[1] وعبد الواحد الدَّربي[2] الجديدي والنَّسفي[3] والحاكم والنَّوْقَدي على أنه يكفر، والفضلي وإسماعيل الزَّاهد على أنه لا يكفر، إلى هنا من «الفتاوى البَزَّازية»][4].

* * *

[٢٤٤ ـ الفقيه أبو اللَّيث السَّمَرْقندي[5]]

الشَّيخ الإمام مفتي الأنام، أبو الليث، الفقيه نصر بن محمَّد (بن أحمد)[6] بن إبراهيم السَّمَرْقندي.

كان يعرف بإمام الهدى، (وكان مشهورًا بالكنية والفقيه.

وفي «تقدمة المقدمة»)[7]: قيل: سماه النبي ﷺ فقيهًا؛ لما روي أنه لما[8] صنَّف كتابه المسمَّى بـ«تنبيه الغافلين» عرضه إلى روضة النبي ﷺ، وبات تلك الليلة، فرأى النبي ﷺ، فناوله كتابه فقال: خذ كتابك يا فقيه! فانتبه، فوجد فيه مواضع ممحوة، فكان يتبرَّك باسم الفقيه، فاشتهر به.

---

(١) ض: السفكردي.

(٢) أ: الدارابي.

(٣) ض: النسفي.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الوافي بالوفيات» للصفدي (٢٧/ ٥٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٤٤ ـ ٥٤٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣١٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٥٩٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦٢)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٢٧).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

وله: «تفسير القرآن»، و«النوازل»، و«العيون»، و«الفتاوى»، و«خزانة الفقه»، و«بستان[1] العارفين»، وغير ذلك من التصنيفات كالمقدمة المشهورة بين الناس بـ «مقدمة الصلاة»، و«التقدمة» المذكورة قبيل هذا (شرحُ هذه[2])[3] المقدمة، و«كتاب تأسيس النظائر»، و«كتاب مختلف الرواية».

مات سنة ثلاث وسبعين وثلاثمئة.

تفقَّه على أبي جعفر الهِنْدُوَاني، وأخذ عنه، عن أبي القاسم الصَّفار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وله «شرح الجامع الصغير».

ذكر قاضي القضاة المصرية أبو محمَّد محمود العَيْني في «شرح كنز الدقائق» في باب البيع الفاسد، في مسألة لم يجز بيع لبن امرأة إذا كان في وعاء سواء كان من حرة أو أمة: وقال الفقيه أبو الليث في «شرح الجامع الصغير»: سمعت الفقيه أبا جعفر يقول: سمعت أبا[4] القاسم (أحمد بن حَم[5] قال:)[6] قال نصير بن يحيى: سمعت الحسن بن مسهر[7] يقول: سمعت محمَّد بن الحسن يقول: جواز إجارة الظئر دليل على فساد بيع لبنها؛ لأنها لما جازت الإجارة ثبت أن سبيله سبيل المنافع، وليس سبيله

---

(١) ض: بستان.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: (الشرح لهذه).

(٤) ع: أبي.

(٥) ض: خم.

(٦) ع: يقول.

(٧) ع: مشهر.

سبيل الأموال، لأنَّه لو كان مالًا[1] لم تجز إجارته، ألا ترى أن رجلاً لو استأجر بقرة على أن يشرب لبنها لم تجز[2] الإجارة، فلما جاز إجارة الظئر ثبت أن لبنها ليس مالاً.

[واختار الصَّدر الشَّهيد في «واقعاته» من مسائل النوازل والعيون لأبي الليث الفقيه مسائل كثيرة، ورتبها فيها على ترتيب الأبواب إلى آخر «الواقعات»، وأعلمها بعلامة النون والعين حيث قال في أول «واقعاته»: أما بعد، فإنَّه لما امتد عموم البلوى بأمر الفتوى على قلَّة بضاعة المتصدين لها، وحذق في الصناعة من المتحلين بها، حملتني رغبة حسن الأحدوثة بين العالمين ولسان الصدق في الآخرين على تصنيف جامع بينهما، أودعه الفقيه أبو الليث رحمه الله في «نوازله» و«عيونه»، وبينما أفرده الشَّيخ أبو العبَّاس النَّاطِفي في «واقعاته».

وفي[3] فتاوى الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، وفتاوى أهل سمرقند، وأسميه: «كتاب الواقعات»، مع زيادة أبواب إن مسَّت الحاجة إليه، فأبدأ بمسائل الباب من النوازل، فأسردها سردًا معلمة[4] بعلامة النون، ثم بمسائل العيون من هذا الباب إن كانت معلمة بعلامة العين، ثم بمسائل الواقعات كذلك معلمة بعلامة الواو، ثم بفتاوى الشَّيخ الإمام أبي بكر كذلك معلمة بعلامة الباء... الخ، وأسميه «كتاب الواقعات».

وفي[5] «فتاوى القاضي ظهير الدِّين البُخاري» قال: ذكر الفقيه أبو اللَّيث في

---

(١) ع: مال.

(٢) ع: يجز.

(٣) أ: ومن.

(٤) أ: معلمًا.

(٥) ض: في.

«مختلفه» في كتاب الحج: أنه إذا طاف أربعة أشواط لعمرته ثم أحرم بالحج فإنّه يرفض الحج في قولهم جميعًا، ولم يذكر في ظاهر الرواية الرفض، انتهى.

ثم إنه تيسر لي بعد برهة من الزمان مطالعة «المختلف»، و«خزانة الأكمل»، و«كتاب بستان العارفين» لأبي الليث، فأودعت بعض المسائل عنها في فوائد اختياري.

منها ما قاله أبو الليث في «كتاب مختلف الرواية» في باب قول أبي حنيفة على خلاف قول صاحبيه من كتاب الصوم: قال أبو حنيفة: إذا أصبح في رمضان ناويًا للفطر، ثم نوى الصوم قبل الزَّوال، ثم أفطر متعمِّدًا؛ لا كفارة عليه في رواية، وقال في رواية: إن أكل قبل الزوال عليه الكفارة، وإن أكل بعد الزوال عليه القضاء لا غير، وقالا: عليه الكفارة كيف ما كان، لهما أن هذا إفطار كامل، فإن صومه جائز عندنا، له أنه غير صائم عند بعض العلماء، فأورث ذلك شبهة، فإذا أكل ناسيًا في رمضان فظن أنه أفطر فأكل متعمدًا لا كفارة عليه بالإجماع للشبهة، فإن علم أنه لم يفطر، ومع ذلك أكل متعمدًا فلا كفارة عليه عنده، وقالا: عليه الكفارة.

ومنها ما قاله ابو الليث الفقيه أيضًا في «مختلفه» في باب قول أبي يوسف على خلاف قول صاحبيه من كتاب الصوم: قال أبو يوسف: إذا أفطر الصائم في الإحليل فسد صومه، وقال أبو حنيفة: لا يفسد، وقول محمَّد مضطرب، وروى[1] ابن سماعة عنه أنه وقف فيها، وهذا بناء على أن المنفذ قائم إلى المعدة أم لا، وهذا باب الظن، وهو من باب الطب لا من باب الفقه الشرعي، فلهذا اضطرب قول محمد، لأبي يوسف أنه وصل الغذاء إلى جوفه من منفذ أصلي، فيفسد صومه، لأبي حنيفة أنه لا ينفذ هاهنا، وإنما يصل البول إلى المثانة بطريق الترشح، وبهذا

---

(١) أ: وقال.

الطريق يترشح دمع العين، ثم الصوم لا يفسد بالإقطار[1] في العين، فكذا هذا][2].

وفي «خزانة الفقه» لأبي الليث في باب النفقات: عشرة من النساء لا نفقة لهن[3]: الصغيرة التي لا تتحمل الجماع، والناشزة[4] إذا لم يكن لها (عليه مهر)[5]، وإذا غضبت كرهًا، والمحبوسة في دينها، والمسافرة بالحج إذا لم يكن معها زوج، والأَمَة إذا لم يبوِّء لها مولاها بيتًا، والمنكوحة نكاحًا فاسدًا، والمرتدة، والمتوفى عنها زوجها، والمرأة إذا قبَّلت ابن زوجها أو أباه بشهوة.

وفيه أيضًا: سبعة نفر من المسلمين تجبر أهل الذمَّة على نفقتهم: على نفقة الأم، والأب، والجد، والجدة، والولد، وولد الولد، والزوجة.

ويجبر الفقير على نفقة[6] خمسة نفر: على نفقة الأولاد الصغار، والبنات الكبار، والبنين الكبار الزمنى، وأب الفقير الزمن دون الصحيح المكتسب، ونفقة الزوجة.

[وفي «خزانة الفقه» أيضًا في كتاب الإقرار: أحد وستون لفظًا يكون إقرارًا عند المطالبة: رجل قال لرجل: إن لي عليك ألف درهم، فقال: نعم، أو قال: غدًا أعطيكها[7]، أو سأعطيكها، أو سوف أعطيكها، أو قال: لا أعطيكها، أو قال: قد أعطيتكها، أو قال: لا أعطيكها اليوم، أو قال: لا أعطيكها أبدًا، أو قال: انقد مالك، أو

---

(١) أ: بالإفطار.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في ض: نفقة.

(٤) ع: والمباشرة.

(٥) ع: (مهرًا عليه).

(٦) ساقطة من: ض.

(٧) زائدة في أ: (أو قال لا أعطيكها اليوم).

قال: أتَّزنها لك، أو قال: خذه، أو قال: اتَّزنه، أو قال: غدًا أدفعها، أو قال: أرسل غدًا من يزنها[1]، أو قال: لم يحل[2] بعد، أو قال: من يقبضها، أو قال: ليس عندي اليوم، أو ليس بمعيار اليوم، أو قال: ليس بميسر اليوم، أو قال: لا تتَّزنها اليوم، أو قال: لا تأخذها مني اليوم، أو قال: لا تعجل به، أو قال: أجلني منها، أو قال: أخرها، أو قال: نفسي فيها، أو قال: ما أكثر ما تتقاضانيها، أو قال: قد غممتني بها، أو لزمتني بها، أو قال: قد آذيتني فيها، أو قال: لا أقضيكها، أو قال: حتى يدخل علي مالي، أو قال: حتى يقوم علي غلامي، أو قال: أجل غريمك، أو قال: قد صالحتني على شيء، أو قال: أضمنتها، أو قال: حسبتها لك، أو قال: وهبتها لي، أو تصدقت بها عليَّ، أو قال: لأزيد وجودها، أو قال: ما لم تضربني تصبر لي لا تجد ذلك، أو قال: آجرتك عبدي هذا، فقال: نعم، أو قال: أعرتك دابتي هذه، فقال: نعم، أو قال: اسرج دابتي هذه، فقال: نعم، أو قال: افتح باب داري هذه، فقال: نعم.

كانت عندنا نسختان من «خزانة الفقه» تطابقها على ما كتبته هذا، فإن أحصيتها تجدها إحدى وأربعين لفظة، إلى أن قال: آجرتك عبدي هذا، فقال: نعم، ولعل الأصل: إحدى[3] وأربعون، ولفظ «وستون» سهو من الناسخ.

وفي كتاب الإقرار من «فتاوى قاضي خان»: الأصل فيه أن الكلام إذا خرج على وجه الكناية عن المال الذي ادعاه المدعي يكون إقرارًا، رجل قال لغيره: اقض الألف التي لي عليك، فقال: سأعطيكها، أو غدًا أعطيكها، أو سوف أعطيك، أو (اقعد

---

(١) أ: تزنها.

(٢) أ: تحل.

(٣) ض: أحد.

فاتزنها)[1]، أو انقدها؛ كان إقرارًا بالمال، ولو قال: اتزن أو انتقد؛ لا يكون إقرارًا، ولو قال: غدًا؛ يكون[2] إقرارًا، ولو قال: تعال غد، أو قال: فسوف تأخذها؛ لا يكون إقرارًا، ولو قال: لي عليك ألف درهم، فقال: كيسه بدوزا وتراز وبيار تا بر كشي؛ لا يكون إقرارًا، ولو[3] قال: لا أعطيكها؛ لا يكون إقرارًا.

وفيما سبق في «خزانة أبي الليث»: لا أعطيكها أبدًا؛ عدَّها من ألفاظ الإقرار.

وفي «بستان أبي الليث الفقيه» قال: كره بعض الناس العلم في الثوب من الحرير والديباج، وأباح آخرون، وبه نأخذ، فأما من كرهه ذهب إلى ما روى الأعمش، عن مجاهد: أن ابن عُمَر رضي الله عنهما اشترى عمامة فرأى علمًا حريرًا فقطعه[4].

وروى موسى بن عبيدة، عن خالد بن يسار، عن جابر قال: كنا نقطع الأعلام[5].

وأما حجة من قال لا بأس به: فما روى أبو أمامة الباهلي قال: قالوا: يا رسول الله، نهينا عن لبس الحرير، فما يحل لنا منه؟ قال: «ثلاثة أصابع، وذلك أيضًا لا خير فيه»[6]، وروي عن سويد بن غفلة عن عُمَر رضي الله عنه أنه قال لا بأس بالأصبع

---

(١) أ: (اقعد لي أتزنها).

(٢) أ: كان.

(٣) أ: أو.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٧٠٠).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٧٠١).

(٦) روي عن أبي أمامة رضي الله عنه عدة أحاديث مرفوعة عن النهي عن لبس الحرير وليس فيها استثناء؛ منها:

ما رواه مسلم (٢٠٧٤): «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة».

وما رواه أبو عوانة في «مسنده» (٨٥٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٤٧): «لا يلبس الحرير في الدنيا إلا من لا خلاق له». =

والأصبعين والثلاثة[1]، ولأن القليل معفو عنه كما أن العمل القليل في الصلاة لا يقطع الصلاة، ولأن قليل النجاسة لا يمنع جواز الصلاة، والصائم إذا دخل الغبار في حلقه لا يفسد الصوم.

وقال: اختلفوا في افتراش الديباج والحرير، قال بعضهم: لا بأس به، وهو قول أبي حنيفة، وقال بعضهم: يكره، وهو قول محمَّد وبه نأخذ، إلى هنا من «بستان أبي الليث».

وفي «فتاوى قاضي خان»: قال أبو حنيفة: لا بأس بافتراش الحرير والديباح والنوم عليها، وكذا الوسائد والمرافق والبسط والستور من الديباج والحرير إذا لم يكن فيها تماثيل، وقال أبو يوسف ومحمَّد: يكره جميع ذلك، روى بشر عن أبي يوسف عن أبي حنيفة: لا بأس بالعلم في الثوب من الحرير إذا كان أربعة أصابع أو دونها، ولم يحك فيه خلافًا، وذكر شمس الأئمة السَّرَخْسي[2] في «السير»: أنه لا بأس بالعلم، لأنَّه تبع، ولم يقدر.

وفي «بستان أبي الليث»: اختلف الناس في التسليم على الصبيان، قال بعضهم: لا يسلم عليهم، وقال بعضهم: التسليم عليهم أفضل من تركه، وبه نأخذ، أما من قال بأنه لا يسلم عليهم؛ لأن الرد فريضة، والصبي لا تلزمه الفريضة، فلما لم يلزمه الرد لا ينبغي أن يسلم عليهم، وروى الأشعث عن الحسن: أنه كان لا يرى التسليم على

= وما رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٦/ ٥٨٦): «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريراً ولا ذهباً».

(١) رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٤٣).

(٢) ساقطة من: أ.

الصبيان، وكان يمر ولا يسلم عليهم[1]، وعن ابن سيرين: أنه كان يسلم على الصبيان، ولكن لا يسمعهم[2].

وأما من قال بأنه يسلم عليهم لما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه وكان خادم رسول الله ﷺ قال: كنت مع الصبيان إذ جاء رسول الله ﷺ، فسلَّم علينا، ثم دعاني، فبعثني في حاجة له[3]. وعن عنبسة بن عمار قال: كان [ابن] عُمَر يمر علينا ونحن غلمان في الكتاب فيسلم علينا[4]، وعن الحكم قال[5] كان شريح يسلم على كل صغير وكبير[6].

وفي «لسان الحكام» لشيخ الإسلام عبد البر ابن الشحنة: قال في «خلاصة النوازل» لأبي الليث: لا تقبل شهادة معلِّم الصبيان، لأن عقله ناقص؛ لكونه بالنهار مع الغلمان، وبالليل[7] مع النسوان، ويوم الجمعة في الطاحون، وعن علقمة أنه قال: يعدل عقل ثمانين معلمًا عقل امرأة واحدة، والصحيح أنه إذا كان عدلًا تقبل شهادته، وحديث علقمة في معلِّم بعينه[8].

وفي «جامع أحكام الصفات» لمجد الدِّين محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني

---

(١) عزاه ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ٣٢) إلى ابن أبي شيبة.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٧٧٩).

(٣) رواه أبو داود (٥٢٠٣).

(٤) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٤٤)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٢٨٩).

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) روى نحوه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٧٧٦، ٢٥٧٧٧).

(٧) ض: والليل.

(٨) انظر: «لسان الحكام» (ص: ٢٤٣).

صاحب «الفصول» قال: ذكر أبو الليث في «النوازل»: صبي سمع من الأحاديث وهو لا يفهم، ثم كبر، جاز له أن يروي عن المحدِّث، فإن قيل: ما الفرق بين هذا وبينما إذا قرئ على الصبيِّ صكٌّ وهو لا يفهم ما فيه، لا يجوز له أن يشهد؟ والفرق أن الصبي في هذا الأمر كالبالغ، والبالغ إذا قرئ عليه صكٌّ وهو لا يفهم ما فيه لا يجوز له أن يشهد، ولو[1] سمع الأحاديث ولم يفهم معناها جاز له أن يرويها][2].

***

[٢٤٥ ـ أبو بكر محمَّد الخُوَارِزْمِي[3]]

الشَّيخ الإمام، أبو بكر، محمَّد بن موسى بن محمَّد الخُوَارِزْمِي.

كان ثقة فقيهًا.

تفقَّه على الجصَّاص أبي بكر الرَّازي، وأخذ عنه عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن (موسى بن نصر)[4] الرَّازي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وأخذ عنه القاضي الإمام أبو عبد الله الحسين بن علي الصَّيْمَري[5]، وابنه أبو القاسم مسعود بن محمَّد بن موسى الفقيه الخُوَارِزْمِي.

---

(١) ض: (والفرق أن الصبي في هذا الأمر لو).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٣/ ٢٤٧)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي (١/ ١٤٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٧/ ٢٣٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٧٤ ـ ٣٧٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٣٤٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣٠).

(٤) ض، أ، ع: (نصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) ض، ع: الضيمري.

وعن الصَّيْمَري[1] أنه قال: ما شاهد الناس في حسن التقوى والإصابة وحسن التدريس مثل الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد الخُوَارِزْمِي، دعي إلى ولاية الحكم مرارًا فامتنع منه[2]، وكان معظَّمًا في النفوس مقدَّمًا عند السُّلطان والعامة، لا يقبل لأحد من الناس برًّا ولا صلة ولا هدية.

روي عنه[3] أنه سُئل عن مذهبه (في الأصول)[4]، فقال: ديننا دين العجائز، ولسنا من الكلام في شيء.

مات رحمه الله سنة ثلاث وأربعمئة.

(ذكر محمَّد ابن الشِّحنة في «شرح منظومة ابن وهبان» في فصل القسمة والحيطان: دارٌ بين رجلين، لو أذن أحدهما لصاحبه أن يسقف على حائطه، ثم بدا له وقال: أزل سقفك عني، ذكر الحسام الشَّهيد فيها في كتاب الحيطان: اختلف المتأخرون، وإن الشَّيخ أبا بكر الخُوَارِزْمِي كان يفتي بأن ليس له ذلك، وإن القاضي أبا عبد الله الصَّيْمري[5] كان يفتي بأن له ذلك)[6].

***

---

(١) ض، ع: الضيمري.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض: الضيمري.

(٦) ساقطة من: ع.

[٢٤٦ ـ أبو عبد الله الجُرْجَاني[١]]

الشَّيخ الإمام، أوحد الأعلام، أبو عبد الله الفقيه الجُرْجَاني، محمَّد بن يحيى بن مهدي.

عدَّه صاحب «الهداية» في أصحاب التخريج حيث قال في باب صفة الصلاة: ثم القومة والجلسة سنة عندهما، وكذا الطمأنينة في تخريج الجُرْجَاني، وفي تخريج الكَرْخي واجبة يجب سجدتا السهو بتركها عنده[٢].

[قال] الأَتْقاني في «شرحه»: أما الطمأنينة في الركوع والسجود هل هي واجبة عندهما أم سنة؟ قال الشَّيخ أبو الحسن الكَرْخي واجبة حتى تجب[٣] سجدتا السهو بتركها؛ لأنها شرعت لإكمال ركن[٤] مقصود، فصار كطمأنينة القراءة، (وقال الشَّيخ أبو عبد الله الجُرْجَاني ـ وهو تلميذ أبي بكر الرَّازي، وهو تلميذ أبي الحسن الكَرْخي ـ: إنها سنة حتى لا يجب سجود السهو بتركها؛ لأنها شرعت لإكمال ركن، وما كان مشروعًا لإكمال فهو سنة)[٥].

تفقَّه عليه أبو الحسين[٦] القُدُوري أحمد (بن محمَّد بن أحمد)[٧] بن جعفر البغدادي، والشَّيخ الإمام أحمد بن محمَّد النَّاطِفي.

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٣/ ٤٣٣)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٥/ ١٣٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٩٧ ـ ٣٩٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٣٦٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣١) و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٣٦).

(٢) ض، ع: عند.

(٣) أ، ع: يجب.

(٤) ع: وكفي.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ع: الحسن.

(٧) ساقطة من: أ.

كان يدرِّس وحصل له الفالج في آخر عمره، مات سنة ثمان وتسعين وثلاثمئة.

[في «أجناس النَّاطِفي»: قال في كتاب المناسك في الأصل: الحلال إذا قتل صيدًا في الحرم عليه قيمته، وله أن يهدي بها ويشتري بقيمته مهديًا فيذبحه ويتصدق باللحم على الفقراء، وقد فسره الحسن بن زياد في «مناسكه» فقال: إن كان في قيمة الهدي حيًّا وفاء بقيمة الصيد وفي اللحم وفاء بقيمته حيًّا جاز، وإن لم يكن في قيمته وفاء بقيمته لو كان حيًّا عليه أن يتصدَّق بتمام القيمة ويجزيه.

وقد ذكر شيخنا أبو عبد الله الجُرْجَاني في مسائل أصحابنا: روي عن أبي حنيفة كما فسَّره الحسن، وكان يقول في الدَّرس: إن كان قيمة الهدي عند الذبح حيًّا قدر قيمة الصيد، ثم تنقص قيمته عن قيمة الصيد جاز، ولا شيء عليه للنقصان على ظاهر رواية الأصل.

وقد سبق له ذكر في ذكر الإمام الزَّاهد أبي بكر بن حامد، وذكر أبي خازم القاضي، وذكر عبد الكريم بن محمَّد الحنفي][1].

***

[٢٤٧ ـ أبو الحسين محمَّد بن أحمد الزَّعْفَراني[2]]

أبو الحسين[3] الدَّلال، المعروف بالزَّعْفَراني، محمَّد بن أحمد بن أحمد (بن محمد)[4] بن عبدوس.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (١/ ٢٦٥)، و«المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» لابن الجوزي (٩/ ١١٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٧٧٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٥).

(٣) أ، ع: الحسن.

(٤) ساقطة من: أ.

في «الجواهر المضية»: محمَّد بن أحمد أبو الحسين[1] الدَّلال، عرف بالزَّعْفَراني، له ذكر في «الهداية»، حدث الخطيب عن أبي القاسم التَّنُوخِي عنه قال: قال التَّنُوخِي: كان أبو الحسين[2] الزَّعْفَراني معه، وكان يختلف إلى أبي بكر الرازي، ويأخذ الفقه عنه.

[قال الخطيب: سألت أبا الحسن أحمد بن محمَّد الزَّعْفَراني عن موت أبيه، فقال: مات في سنة ثلاث أو أربع وتسعين وثلاثمئة، انتهى ما في «الجواهر».

وقال في «الهداية»: الجذع من الضأن ما تمَّت له ستة أشهر في مذهب الفقهاء، وذكر الزَّعْفَراني أنه ابن سبعة أشهر، (والله أعلم)[3]][4].

***

[٢٤٨ ـ أبو جعفر النَّسَفي[5]]

القاضي، أبو جعفر النَّسَفي[6]، محمَّد بن أحمد بن محمود.

كان من أعيان الفقهاء.

أخذ الفقه عن أبي بكر الرَّازي، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد

---

(١) ع: الحسن.

(٢) ع: الحسن.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الوافي بالوفيات» للصفدي (٢/ ٥٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٧ ـ ٦٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٣٣ ـ ٢٣٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٦٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٩).

(٦) ساقطة من: ع.

البَرْدَعي[1]، عن (موسى بن نصر)[2]، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

في «الجواهر المضية»: إنه كان زاهدًا ورعًا متعففًا فقيرًا قنوعًا، وكان جيد النَّظر، نظيف العلم.

مات سنة أربع عشرة وأربعمئة.

حكي أنَّه بات ليلة مهمومًا من الضيقة وسوء الحال، فوقع في خاطره فرع من فروع المذهب، فأعجب به، فقام[3] يرقص في داره ويقول: أين الملوك وأبناء الملوك؟ فسألت زوجته عن ذلك، فأخبرها، فتعجَّبت واعتقدت، انتهى[4].

أخذ عنه قاضي القضاة أبو القاسم علي بن بُنْدار اليَزْدِي[5]، جد والد الشَّيخ الإمام جمال الدِّين المطهَّر بن الحسين بن سعد بن علي بن بُنْدار اليَزْدِي.

[قال[6] الشَّيخ الإمام جمال الدِّين المطهَّر في «التَّهذيب شرح الجامع الصغير» للزَّعفراني في مسألة «الجامع الصغير»: رجل قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق، فتزوجها، فأتت بولد لستة أشهر من يوم تزوجها، فهو ابنه، وعليه مهر واحد، وهذه من خواص الجامع، وذلك لأنها لما جاءت به لتمام ستة أشهر منذ تزوجها يكون ذلك لأقل من ستة أشهر منذ طلقها.

والأصل في ذلك أن كل امرأة لم تجب علها العدة فإن نسبة ولدها الصَّغير لا

---

(١) ض: البرعي.

(٢) ض، أ، ع: (نصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) زائدة في ض، ع: قائمًا.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) زائدة في أ: (قال الشيخ).

(٦) ساقطة من: أ.

يثبت من الزوج إلا أن تجيء به لأقل من ستة أشهر من وقت الطلاق، وكل امرأة وجبت عليها العدة فنسبة ولدها يثبت إلى سنتين ولا يثبت لأكثر من ذلك، وهذا قول أصحابنا الثلاثة.

وقال زفر: لا يثبت النسب في مسألتنا هذه؛ لأنَّه لم يكن بين الطلاق والنكاح مقدار ما يمكنه أن يقربها، وبه قال محمَّد أولاً، ثم رجع عنه وقال: يثبت النسب منه؛ لأنَّه لو تزوجها وهو على بطنها فعلقت من ساعته ثبت النسب، وإذا كان له وجه يثبت النسب لا يجوز أن يقطع، وأما قول أصحابنا النسب يثبت.

والأصل في ذلك أن إمكان الوطء غير معتبر في ثبوت النسب، بل الاعتبار بالفراش، ولذلك قلنا: إذا تزوجها وبينهما مسافة بعيدة لا يصل إليها في مدة ستة أشهر، وخالف الشَّافعي في ذلك، واعتبر في ثبوت النسب إمكان الوطء، لنا قوله ﷺ «الولد للفراش»[1]، وهذه عبارة عند العرب عن الزوج والمرأة، وقد وجد ذلك فيثبت النسب إن لم يعتبر إمكان الوطء، وإنما اعتبر الزوجية.

والذي يبيِّن ذلك: أن الأمة إذا ولدت لم يثبت نسبه وإن كان الوطء ممكنًا، وكذلك لا يثبت به نسب ولد الزنا لعدم الزوجية والفراش، وقد ذكر جد والدي قاضي القضاة العالم أبو القاسم علي بن بُنْدار رحمه الله في شرح هذا الكتاب: إني سمعت القاضي أبا جعفر النَّسَفِي يحكي عن الشَّيخ أبي بكر، عن ابن عُمَر غلام ثعلب، عن ثعلب، عن ابن الأعرابي أنه قال: الفراش: الزوج عند العرب، واحتج بقول الشاعر:

باتت تعانقه وبات فراشها[2]

---

(١) رواه البخاري (٢٠٥٣)، ومسلم (١٤٥٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) صدر بيت لجرير، وعجزه:

خلق العباءة في الدماء قتيل =

يعني: زوجها، وإذا ثبت ذلك صار كأنه ﷺ قال الولد للزوج، وإنما يلزمه المهر كاملًا، لأنا أثبتنا النسب منه، وفي حكمنا بثبوته حكم بالوطء، فلزمه كمال المهر، وقال أبو يوسف في الإملاء ينبغي في القياس أن يجب على الزوج مهر ونصف، لأنّه وقع الطلاق عليها، ووجب نصف المهر ومهر آخر بالدخول، وقال أبو حنيفة أستحسن في هذا، ولا يجب عليه إلا مهر واحد، لأنا جعلناه كالدخول من طريق الحكم، فتأكد المهر كما لو خلا بها][1].

***

[٢٤٩ ـ أبو علي السَّمَرْقندي[2]]

الشَّيخ الإمام أبو علي السَّمَرْقندي الحسن بن داود بن رضوان

درس بنيسابور على أبي سهل الزجاجي، وأخذ الفقه عنه عن أبي الحسن الكَرْخي عن أبي سعيد البَرْدَعي عن أبي علي الدَّقَّاق عن موسى بن نصر الرازي عن محمَّد بن الحسن عن أبي حنيفة رحمه الله، وأبو سعيد البَرْدَعي عن موسى بن نصر الرازي عن محمَّد عن أبي حنيفة.

وكان أحد الفقهاء الكوفيين المتقدمين في النظر والجدال.

وخرج إلى العراق وأقام بها يسمع ويتفقه، ثم انصرف إلى نيسابور، ودرس الفقه، وبنى المدرسة.

= انظر: «مقاييس اللغة» لابن فارس (٤/ ٤٨٦)،

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور» للصيرفيني (ص: ١٩٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٤ ـ ٥٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٦٧٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٤).

مات سنة خمس وتسعين وثلاثمئة.

(وفي واقعات الصَّدر الشَّهيد في باب الكراهية بعلامة السين: التحليف بالطلاق والعتاق واللأيمان المغلظة لا يجوز، لأن السنة وردت بالتحليف بالله، فلا يجوز تغيير السنة، ومن مشايخنا من رخصوا في ذلك، وهكذا أفتى الإمام أبو علي السَّمَرْقندي؛ لأن الناس تهاونوا بالحلف بالله تعالى، فلو لم يجز ذلك لذهبت أموال الناس ودماؤهم، فإذا يفتى أنه لا يجوز، فإن بالغ المستفتي في الفتوى يُفتى أن الرأي للقاضي)[1].

***

[٢٥٠ ـ القاضي أبو الهيثم[2]]

القاضي الإمام، المعروف بكنيته أبو الهيثم ابن خيثمة بن محمَّد النَّيْسَابُوري.

أستاذ القضاة والفقهاء، عديم النظير في الفقه والتدريس والفتوى.

روي أنه تولى القضاء سنة اثنتين وتسعين وثلاثمئة إلى سنة خمس وأربعمئة، قيل: حتى لم يبقَ بخراسان قاضٍ وهو على مذهب الكوفيين إلا وهو ينتمي إليه.

تفقَّه على الأستاذ[3] الإمام قاضي الحرمين أبي الحسين النَّيْسَابُوري، وأخذ عنه، عن أبي طاهر الدباس[4] القاضي[5]، عن أبي خازم القاضي، عن عيسى بن

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «طبقات الفقهاء» للشيرازي (١/ ١٤٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٧/ ١٣)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١٩/ ٢٩٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥١١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٣٩٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٣).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، أ: الدباسي.

(٥) ساقطة من: ع.

أَبَان القاضي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، [وقاضي الحرمين أيضًا عن أبي الحسن[1] الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن (موسى بن نصر)[2] الرَّازي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة][3].

تفقَّه عليه جماعة كثيرة، منهم الشَّيخ الإمام أبو محمد[4] عبد الله النَّاصِحي، وعماد الإسلام صاعد بن محمَّد بن أحمد الأُسْتَوائي، وابنه الهيثم ابن أبي الهيثم القاضي النَّيْسَابُوري.

[وفي الفصل الثاني عشر من «فصول الأُسْتُرُوْشَني»: لو ادعى عبدًا في يد[5] رجل أنه اشتراه من ذي اليد بألف درهم ونقده الثمن وأقام البيِّنة، وأقام ذو اليد بيِّنته أنه وديعة من جهة فلان، لا تندفع الخصومة عن ذي اليد؛ لأنَّه ادعي عليه فعلًا وهو الشراء، وهو باقٍ حكمًا؛ لبقاء حكمه وهو وجوب تسليم المبيع، هذا إذا ادعى الشراء بدون القبض، فإن ادعى الشراء مع القبض منه، وشهد الشهود كذلك، والمسألة بحالها هل تندفع الخصومة؟

ذكر القاضي أبو الهيثم عن القضاة الثلاثة: أبي[6] خازم وأبي سعيد البَرْدَعي وأبي طاهر الدَّباس[7] أن الخصومة تندفع عن ذي اليد؛ لأن دعوى الشراء مع القبض دعوى الملك المطلق، ألا ترى أن إعلامه لم يكن شرطًا لصحة البيِّنة، حتى لو قال

---

(١) أ: الحسين.

(٢) ض، أ: (نصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض: يدي.

(٦) أ: وأبي.

(٧) ض، أ: الدباسي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

لغيره: بعت منك عبدًا وسلَّمته إليك قُبِلت بينته وإن كان العبد مجهولًا، وقال غيرهم من مشايخنا: لا تندفع، لأن الفعل المذكور وهو الشراء بقي معتبرًا، ولم يصر كدعوى مطلق الملك، ولهذا لا يقضي القاضي للمدعي بالزوائد المنفصلة، ولا ترجع الباعة بعضهم على البعض، ولو جعل بمنزلة دعوى مطلق الملك لكان الأمر بخلافه][1].

***

[٢٥١ ـ إسماعيل بن عبد الصَّادق البِيَاري[2]]

إسماعيل بن عبد الصادق بن عبد الله، الخطيب البِيَاري رحمه الله.

من أعمال قُوْمِس، يقال لها بالفارسية: كومس، وهي من بسطام إلى سِمْنان، نسبة إبراهيم بن أحمد بن محمَّد، وإسماعيل بن عبد الصادق هذا.

وكان فقيهًا ورعًا.

أخذ عن عبد الكريم بن موسى البَزْدَوي، عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وأخذ عنه صدر الإسلام أبو اليسر محمَّد (بن محمَّد)[3] بن الحسين بن عبد الكريم بن موسى البَزْدَوي وابنه ميمون بن إسماعيل بن عبد الصادق، ذكره تلميذ صدر الإسلام أبي اليسر الشَّيخ الإمام أبو حفص عمر النَّسَفي، كذا[4] ذكره في «الجواهر المضية»، انتهى[5].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤١٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٥٠٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨٢).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: كما.

(٥) ساقطة من: ض، ع.

[٢٥٢ ـ محمَّد بن أحمد الكَمَاري[١]]

محمَّد بن أحمد بن الطيب بن جعفر الواسطي الكَمَاري.

أخذ عن أبي بكر الرَّازي الجصَّاص، عن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن موسى بن نصر الرَّازي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وكان من بيت العلم، أبوه أحمد، وجده الطيب.

وأخذ عنه ابنه إسماعيل بن محمَّد بن أحمد، أبو سعيد، الفقيه، الحَجَّاجي، الكَمَاري، قاضي واسط.

[وعن السَّمْعانِي: كان محمَّد الكَمَاري فقيهًا عدلًا، عراقيًّا، توفي سنة سبع عشرة وأربعمئة.

***

٢٥٣ ـ علي بن محمَّد الواسطي[٢]

من أصحاب أبي عبد الله علي البصري، وأخذ عنه، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن موسى بن نصر الرَّازِي عن محمَّد عن أبي حنيفة.

وعن الصَّيْمَري[٣] كان علي الواسطي عالمًا فقيهًا ورعًا دينًا، وكان مقبولاً عند الموافق والمخالف، هو المتفق والمجمع على دينه وعلمه، حتى كان يقال أنه عُمَر بن عبيد زمانه.

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٨/ ٤٣٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٠٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٥ ـ ٢٥٦)،

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦١١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٦٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٢٥)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ١٠٨).

(٣) ض: الضيمري.

وكان أبو عبد الله الحسين بن علي الصَّيْمَري[1] قد أخذ منه وسمع وروى عنه][2]

* * *

[٢٥٤ ـ يحيى بن علي الزَّنْدَوِيْستي[3]]

من أصحاب الكتيبتين الشَّيخ الإمام يحيى بن علي بن محمَّد بن عبد الله الزاهد الزَّنْدَوِيْستي.

كان إمامًا فقيهًا ورعًا.

أخذ عن أبي حفص السَّفْكَرْدَرِي[4]، وعن محمَّد بن إبراهيم المَيْداني من رجال الكتيبة السابقة، وأخذ عن رجال الكتيبة السادسة الشَّيخ الإمام عبد الله بن الفضل الخَيْزَاخَزِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وله تصنيفات، منها «النظم»، و«الروضة».

[وفي الفصل الثالث من «فصول محمَّد الأُسْتُرُوْشَني» قال: وفي أدب القاضي[5] من «نظم الزَّنْدَوِيْستي»: رجل قال لآخر: إن فلان الميت أوصى إليك، وجعلك قيِّمًا في ماله، وأنكر الوصي؛ لا يمين عليه. وكذا لو قال: إن فلانًا وكلك

---

(١) ض: الضيمري.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٩٦٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧١ ـ ٣٧٢)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٣١)، و«أسماء الكتب» لعبد اللطيف رياض زادة (ص: ١٦٢).

(٤) ض: السفكردي.

(٥) أ: القضاء.

بطلب حقوقه، ولي على موكلك مال، وأنكر الوكيل الوكالة، لا يمين عليه.

وفيه في الفصل السابع في مسائل الاستحقاق والغرور قال: وفي جنايات «نظم الزَّنْدَوِيْستي»: إذا اشترى دارًا، فأخذها الشفيع بالشفعة، وبنى فيها، ثم استحقت من يد الشفيع، رجع الشفيع على المشتري بالثمن، ولا يرجع بقيمة البنا؛ لأنَّه هو الذي أخذ برأيه.

وكذلك أرض بين اثنين[1] اقتسماها وهي ميراث لهما، وبنى أحدهما في حصته بناء، ثم استحق نصيبه؛ لم يكن له الرجوع على شريكه بقيمة البناء.

ورأيت في الباب الخامس من «روضة الزَّنْدَوِيْستي» قال: لو أن إنساناً آجر نفسه في عمل يفترض عليه لم يجز، كالولد إذا آجر نفسه لوالده ليخدمه؛ لأنَّه يفترض عليه خدمة والده، وكذا المرأة إذا آجرت نفسها لزوجها لتخدمه؛ لأن خدمة الزوج وخدمة بيته فرض عليها لما روي عن النبي ﷺ أنه جعل على بنته خدمة بيت علي (بن أبي طالب)[2] رضي الله عنه فرضًا، فبان أن من آجر نفسه في شيء يفترض عليه لم تجز الإجارة، كما لو استأجر عالماً ليعلِّم ولده القرآن والعلم لم يجز عندنا خلافًا للشافعي.

وكان أستاذنا الإمام أبو محمَّد عبد الله بن الفضل يقول: كان هذا الجواب في الزمن الأول حيث كان الناس يرغبون في أعمال الخير بغير جعل، ويقاتلون على الإمامة والأذان والتعليم ليحصل لهم الثواب، وأما في زماننا هذا يجوز للمعلم والمؤذن والإمام أن يأخذ من ذلك أجرًا؛ لأنَّا لو لم[3] نجوِّز لا يوجد أحد أن يفعل هذه مجانًا لأجل الله، فيختل الأمر فجوز.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ض.

وقد يجوز أن يتغير الجواب بتغير الأحوال في الناس، ألا ترى أن أبا حنيفة رضي الله عنه قال: لبس السواد لا يجوز؛ لأنَّه كان لا يلبس ذلك في زمانه، وقالا[1] في زمانهما: لبس السواد جائز؛ لأن الناس لبسوه وافتخروا به، وكذا حدُّ الشرب كان في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه أربعين، فرأى عُمَر رضي الله عنه في خلافته ثمانين، وبقي على ذلك][2].

وفي «الخلاصة» من كتاب الكراهية[3]: قال الزَّنْدَوِيْستي: سألت الإمام الخَيْزَاخَزِي عن حق العالم والجاهل والأستاذ والتلميذ، قال: كلاهما واحد، وهو أن لا يفتتح الكلام قبله، ولا يجلس مكانه إن غاب، ولا يرد عليه كلامه، ولا يتقدم عليه في مشيه.

[ورأيت في «روضة الزَّنْدَوِيْستي» في الباب الثامن والتسعين قال[4]: فإذا سلَّم المصلي في آخر الصلاة كيف ينوي؟ قال على ثلاثة أوجه؛ إما أن يكون إمامًا أو مقتديًا أو منفردًا:

فإن كان منفردًا فإنّه ينوي عند التسليمة الأولى المَلَك الذي على يمينه، وفي الثانية المَلَك الذي على يساره؛ لأنّه ليس معه إلا حفظتاه فينويهما.

وأما إذا كان إمامًا قال في «كتاب الصلاة»: ينوي في التسليمة الأولى أولًا للحفظة ثم الرجال ثم النساء، وقال في «الجامع الصغير»: ينوي أوّلًا الرجال ثم النساء ثم الحفظة، قال بعض العلماء: اختلف الجواب؛ لأن محمَّد بن الحسن حين صنَّف «كتاب الصلاة» كان يرى تفضيل الملائكة على بني آدم، وحين صنَّف «كتاب

---

(١) في الأصل: قال.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض، أ: الكراهة.

(٤) ساقطة من: أ.

الجامع الصغير» كان يرى تفضيل أولاد آدم[1] على الملائكة، لا أن يكون في المسألة روايتان، وقال بعضهم: لا بل اختلفت الروايتان.

وجه رواية «كتاب الصلاة»: أنه مأمور أن ينوي أولًا من هو أقرب إليه، (بدليل أنه ينوي أولًا الرجال ثم النساء؛ لأن الرجال أقرب إليه، فبان أنه ينوي أولًا من هو أقرب إليه، والحفظة أقرب إليه)[2] بدليل قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ[3]﴾ [الواقعة: ٨٥] يعني: الحفظة أقرب إلى كل آدمي من الآدميين، فلما كانت الحفظة أقرب إلى المصلي والإمام وجب أن ينوي الحفظة أولًا ثم الرجال والنساء.

وجه رواية «الجامع الصغير»: أولاد آدم من جنس المصلِّي، فينوي من هو من جنسه، ثم النساء من جنس الرجال؛ لأنهن من أولاد آدم، ثم الحفظة، لأنَّهم بخلاف جنسه، وقال بعضهم: في «الجامع الصغير» قول أبي حنيفة، وما ذكر في «كتاب الصلاة» قول أبي يوسف ومحمَّد رحمهم الله تعالى][4].

***

[٢٥٥ ـ الصَّيْمَري[5]]

القاضي الإمام، أبو عبد الله، الحسين بن علي بن جعفر الصَّيْمَري.

كان من كبار الفقهاء، ولي القضاء بربع الكرخ، وبقي فيه إلى حين وفاته.

---

(١) أ: أم.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «طبقات الشَّافعية الكبرى» للسبكي (٤/ ٢٤٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١١٦ ـ ١١٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٦٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٧٦٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٥)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٢٤٥).

أخذ عن أبي نصر محمَّد بن محمَّد بن سهل بن إبراهيم من رجال متفرقات الكتيبة السابقة، وأخذ بعده عن أبي بكر محمَّد الخُوَارِزْمِي عن أبي بكر الجصَّاص، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن موسى[1] الرَّازِي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمه الله.

وأخذ عنه قاضي القضاة أبو عبد الله محمَّد بن علي بن محمَّد بن الحسين الدَّامَغاني الكبير، وأبو الحسن علي بن علي الصَّندلي النَّيْسَابُوري.

وصَيْمَر بفتح الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الميم في آخرها راء كحيدر، وقد تضم ميمه: مدينة بين بلاد الجبل وخوزستان[2]، ونهر بالبصرة عليه قرى.

قيل: هذا الإمام كان من الثانية، كان صدوقًا، وافر العقل، جميل المعاشرة، عارفًا بحقوق أهل العلم.

وله كتاب مجلد ضخم في أخبار أبي حنيفة وأصحابه، نقلنا عنه كثيرًا فيما سبق من أخبار الأخيار في كتابنا هذا.

مات سنة ست وثلاثين وأربعمئة، وهو ابن أربع وثمانين سنة، ولد في سنة إحدى وخمسين وثلاثمئة.

[وفي الفصل الرابع والثلاثين من «الفصول العمادية» نقلًا عن «الذخيرة»: حكي[3] عن بعض مشايخنا أن الدار مجاورة الدور، فأراد صاحب الدار أن يبني فيها

---

(١) ض، أ، ع: نصر. ولعل الصواب: (موسى بن نصر).

(٢) ع: وخورستان.

(٣) أ: قال.

تنورًا للخبز الدائم، أو[1] رحى للطحن، أو مدقَّة للقصارين؛ يمنع عنه، لأنَّه يتضرر به جيرانه ضررًا فاحشًا، وعن أبي يوسف فيمن اتخذ داره حمامًا وتأذى الجيران من دخانها؛ فلهم منعه، إلا أن يكون دخان الحمام مثل دخان الجيران.

وقيل: كان أبو عبد الله الصَّيْمَري إذا استفتى عمن أراد أن يبني في ملكه تنورًا للخبز في وسط البَزَّازين؛ تارة كان يفتي بأن له ذلك، وتارة كان يفتي بأن[2] ليس له ذلك، كذا قال في «الفتاوى التَّاتارخانيَّة» نقلًا عن «المحيط».

ثم قال: والحاصل من هذه المسائل وأجناسها أن القياس أن كل من تصرف في خالص ملكه لا يمنع في الحكم وإن كان يؤدي إلى إلحاق الضرر بالغير، لكن ترك القياس في موضع يتعدى ضرر تصرفه إلى غيره ضررًا بينًا، وقيل بالمنع مطلقًا، وبه أخذ كثير من مشايخنا، وعليه الفتوى.

وفيه في هذا الفصل أيضًا بعد هذه المسألة بعشرين ورقة: ولو اشترى نصف حائط ذكر صاحب «المحيط» هذه المسألة وجعلها على وجهين:

أحدهما: أن يشتري نصف الحائط بأرضه، وإنه جائز، ويصير المشتري شريكًا فيه.

الثاني: إذا اشترى بغير أرضه، وذكر أن القاضي أبا عبد الله الصَّيْمَري كان يفتي بجوازه، وكان الشَّيخ أبو الحسين القُدُوري يفتي بفساده؛ لأن هذا الشراء يقع على هدمه، فيطالب المشتري البائع بالهدم، وفيه ضرر للبائع فيما لم يبعه وهو النصف الآخر، فصار كبيع الجذع في السقف، وكبيع نصف الزرع، قال في «المحيط» على

---

(١) أ: و.

(٢) ض: بأنه.

ما ذكره شيخ الإسلام والحاكم الشهيد في «المنتقى» في المسألة المتقدمة: ينبغي أن يجوز هذا الشراء، قال القاضي أبو عبد الله: لأن أرضه تدخل تحت البيع، فلا يقع هذا الشراء على الهدم، فلا يتضرر البائع، فيجوز البيع، ويصير المشتري شريكًا للبائع كما لو اشتراه بأرضه.

وله ذِكر في أبي محمَّد الخوارزمي][1].

***

المتفرقات

[٢٥٦ ـ أبو النَّصر العراقي[2]]

القاضي الإمام أحمد بن عَمْرو بن محمَّد بن موسى بن عبد الله، القاضي، المعروف بأبي النَّصر العراقي.

حدَّث عن أبي نعيم عبد الملك بن محمَّد بن عدي الإِسْتِراباذي ومحمَّد بن يوسف بن عاصم البُخاري.

كان أحد أئمَّة أصحاب أبي حنيفة في الفقه، (وكان على)[3] قضاء سَمَرقند، وانصرف منها إلى بُخارى، وعاش إلى سنة ست وتسعين[4] وثلاثمئة، ومات رحمه الله ببُخارى، هكذا ذكره في «الجواهر المضية».

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٧/ ١٠٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٥٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٥ ـ ٥٦).

(٣) ع: تولى.

(٤) أ: وسبعين.

[وفي باب العدة من «فتاوى قاضي خان»: وأما الـمُقعَد والمفلوج قال في «الكتاب»: إن لم يكن ذلك قديمًا فهو بمنزلة المريض فيكون فارًّا، وإن كان قديمًا فهو بمنزلة الصَّحيح؛ لأن هذه علَّة مزمنة، وليست بقاتلة، وتكلَّم المشايخ فيه:

(قال محمَّد بن سلمة: إن كان يُرجى برؤه بالتداوي فهو بمنزلة المريض، وإن كان لا يُرجى برؤه فهو بمنزلة الصحيح)[1].

وقال أبو جعفر الهِنْدُوَاني: إن كان يزداد كلَّ يوم فهو مريض، وإن كان يزداد مرَّة وينقص أخرى يُنظر؛ إن مات بعد ذلك لسنة فهو بمنزلة الصحيح، وإن مات قبل سنة فهو بمنزلة المريض، وروى أبو نصر العراقي عن أصحابنا أنه يُنظر؛ إن كان يصلي قاعدًا فهو بمنزلة المريض، وإن كان يصلي مضطجعًا فهو بمنزلة الصَّحيح][2].

***

[٢٥٧ ـ أبو عاصم العَامِري[3]]

القاضي الإمام، أبو عاصم العَامِري، محمَّد بن أحمد.

في «الجواهر المضية»: كان قاضيًا[4] إمامًا بدمشق.

ومن تصانيفه «المبسوط» نحوًا من ثلاثين مجلدًا.

[في «الفتاوى التَّتارخانية» في الفصل الخامس والعشرين من كتاب أدب

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٥٨ ـ ٦٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٨٣)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١١١٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٣).

(٤) ساقطة من: ع.

القاضي[1]: ولو أن امرأة ادَّعت على زوجها نفقة العدة، وأنكر الزوج، فالقاضي يحلِّف الزوج بالله ما عليك تسليم النفقة إليها من الوجه الذي تدعي، ولا يحلف على السبب بالله ما هي معتدة عنك من الوجه الذي تدعي، وحكي عن القاضي الإمام أبي على النَّسَفِي: خرجت حاجًّا، فدخلت على القاضي الإمام أبي عاصم العامري وهو يدرس والخليفة يحكم، فادَّعت امرأة على زوجها نفقة العدة، وأنكر الزَّوج، فحلَّف الخليفة الرَّجل بالله ما عليك تسليم النفقة من الوجه الذي تدعي، فتهيأ الرجل ليحلف، فنظرَتْ إلى القاضي، فعلم القاضي لماذا نظرت، فنادى الخليفة أن اسأل الرجل من أي المحلَّة هو؟ حتى إنه إن كان من أصحاب الحديث حلَّفه بالله ما هي معتدة منك][2].

وفي باب الدعوى (من كتاب الدعاوى والبينات في «فتاوى قاضي خان»)[3]: ادَّعى على رجل دينًا، فأقام البينة عليه بعد الجحود، فقال القاضي: ثبت عندي أن لهذا الرجل على هذا الرجل[4] كذا، اختلف المشايخ فيه؛ قال بعضهم: لا يكون هذا حكمًا من القاضي، وقال شمس الأئمة الحَلْوَاني[5] وأبو عاصم: يكون حكمًا، وعليه الفتوى، (والله أعلم)[6].

---

(١) أ: القضاء.

(٢) ساقطة من: ع. وتتمة المسألة كما في «حاشية ابن عابدين» (٧/ ٤٦٤): لأن الشافعي لا يرى النفقة للمبتوتة، وإن كان من أصحابنا حلَّفه بالله ما لها عليك تسليم النفقة إليها من الوجه الذي تدعى نظراً لها.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: الحلواين.

(٦) ساقطة من: ض، أ.

[وله «الطريقة» و«المختلفات».

وفي الفصل التاسع من «فصول محمَّد الأُسْتُرُوْشَني»: وذكر في طريقة القاضي الإمام أبي عاصم العامري: خيار الرؤية يبطل برؤية الوكيل بالقبض عند أبي حنيفة رحمه الله، وأجمعوا أن خيار الشرط والعيب لا يبطلان بالتوكيل بالقبض.

وفي «الفصول العمادية» في الفصل الثالث والثلاثين في كتاب الوصية من أحكام المرض قال: وفي «مختلفات القاضي أبي عاصم»: اعتقل لسان المريض، فقيل له: أوصيت بكذا وكذا، فأشار برأسه نعم، لم تصح[1] وصيته إلا أن يطول عليه الاعتقال فيصير كالأخرس، وعن أبي حنيفة أن تلك المدة كمدة السنة، وعند الشَّافعي تجوز وصيته.

وفيه أيضًا بعد ثلاث ورقات: ولو أعتق المريض، ثم حابى، ثم أعتق، عنده[2] النصف للمحاباة والنصف بين العتقين، وعندهما يبدأ بالعتق، له أن العتق الأول وقع في حال اليسار، فصار ذلك عقد ضمان، والمحاباة عقد ضمان، فقد اجتمع[3] ضمان وضمان، فاستويا، فكان بينهما نصفين نصف للمحاباة ونصف للعتق؛ إلا أن العتق الأول والثاني جهة واحدة فاستويا، وإن كان أحدهما قبل الآخر كما لو أعتق ثم أعتق استويا في الثلث كذا هذا، ولو أنه حابى ثم أعتق ثم حابى، كانت المحاباة الأولى أولى لما بيَّنا، ثم إن المحاباة الأولى والثانية جهة واحدة فاستويا وكان الثلث بينهما نصفين، ثم ما أصاب الثانية كان ذلك بينهما وبين العتق نصفين؛ لأن العتق مقدم على الثانية، وعلى قولهما: يبدأ بالعتق، هكذا قرره القاضي أبو عاصم العامري في «مختلفه».

---

(١) ض: يصح.

(٢) أ: عبده.

(٣) زائدة في أ: عقد.

وفي الفصل التاسع والعشرين من «الفصول الأُسْتُرُوْشَنية» قال: وفي باب الوكالة بالبيع والشراء من وكالة شمس الأئمَّة السَّرَخْسي: رجل وكَّل رجلًا ببيع عبده وهو في المصر، فأخرجه من المصر وباعه؛ ضمن استحسانًا، ولم يجز بيعه على الآمر؛ لأن الوكالة تقيدت بالمصر، فصار الوكيل بالإخراج مخالفًا، وكان ضامنًا، ورأيت في «مختلفات أبي عاصم العامري»: الوكيل بالبيع إذا سافر بما أمر ببيعه يضمن، انتهى[1][2].

* * *

[٨٥٢ ـ أبو نصر الدَّبُوسي[3]]

الشَّيخ الإمام أبو نصر الدَّبُوسي.

نسبة إلى دَبُوسية، هي قرية بسُغْد[4] سَمَرقند.

إمام كبير من أئمة الشروط.

في «فتاوى قاضي خان» في كتاب الطلاق: (ولو قال: إين زن كه مراست سبه، قال أبو نصر الدَّبُوسي: لا يقع، وقال أبو بكر العِياضِي: إن نوى الطلاق يكون طلاقًا.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر: «المحيط البرهاني» لبرهان الدِّين مازة (٣/ ٣٧٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٩٤ ـ ٩٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٩٣٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦٣).

(٤) أ: بسفد.

وفيه في باب اليمين من كتاب الدعاوى والبينات:)[1] رجل له على رجل[2] ألف درهم، فأقر بها، ثم أنكر إقراره بها، هل يحلف على إقراره بالله تعالى ما أقررت له بهذا المال؟ اختلف المشايخ؛ قال أبو نصر الدَّبُوسي: له أن يحلف بالله ما أقررت له بها، [وقال السَّرَخْسي في «شرح الحيل»: قال اختلف المشايخ في هذه المسألة، وإنما اختلفوا لاختلافهم[3] أن الإقرار هل هو سبب للملك؟ قال الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل: الإقرار ليس بسبب.

وفي مقطعات كتاب الأيمان من «فتاوى القاضي الإمام ظهير الدِّين البُخاري»: سئل أبو نصر الدَّبُوسي رحمه الله عمن حلف ونسي حلفه بالله أو بالطلاق أو بالعتاق، قال: حلفه باطل إلا أن يذكره، وسُئل محمَّد بن شجاع رحمه الله عن رجل يقول: كنت حلفت بالطلاق، ولا أدري أكنت مدركًا حالة اليمين أو غير مدرك، فقال: لا يحنث ما لم يعلم أنه مدرك إذ ذاك][4].

***

[٢٥٩ ـ أبو بكر محمَّد بن طَرخان[5]]

الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن جعفر بن طَرْخان الإِسْتِراباذي.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: آخر.

(٣) أ: لاختلاقهم.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر: «تاريخ جرجان» لابي القاسم الجُرْجَاني (ص: ٥٤٢)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٣/ ٣٢٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٠٩ ـ ١١٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٩٣٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٨).

كان أبوه جعفر بن طَرْخان أبو محمَّد الإِسْتِراباذي من أجلاء فقهاء أصحاب الإمام[1] أبي حنيفة.

روى عن أبي نعيم الفضل بن دُكَيْن، وروى عنه ابنه محمَّد بن جعفر بن طَرْخان، وعن أبي سعيد الإدريسي.

كان تفقَّه[2] في الحديث، وله تصانيف فيه.

وكان أبو بكر ابن طرخان من فقهاء أهل الرأي، ثقة في الرواية، حكي عنه أنه كان يقول[3]: القرآن كلام الله غير مخلوق.

مات بعد الستين والثلاثمئة.

[وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل المسبوق من كتاب الصلاة: رجلان صليا في الصحراء، وائتم أحدهما بالآخر، وقام على يمين الإمام، فجاء ثالث، وجذب المؤتم إلى نفسه قبل أن يكبر للافتتاح؛ حكي عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن طرخان أنه لا تفسد صلاة المؤتم بجذبة الثالث إلى نفسه قبل التكبير أو بعده؛ لأن الثالث لما توجه للصلاة وقام مقام الصلاة صار ذلك الموضع مسجدًا لهم ويكون الثالث كالداخل في صلاتهم، وقال غيره من المشايخ: إذا جاء الثالث لا يجذب المؤتم إلى نفسه، بل يتقدم الإمام، ويقوم في موضع سجوده، فيصير الثالث مع من كان على يمين الإمام خلف الإمام؛ لأن الإمام ما لم يجاوز موضع سجوده لا تفسد صلاته.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في فصل الحياض والأنهار من كتاب الطهارة: الماء

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ع: فقيه.

(٣) ع: يقر.

إذا كان له طول وليس له عرض، إن كان الماء بحال لو جمع يصير عشرًا في عشر، وصار عمقه بقدر شبر جاز التوضؤ فيه، وهو قول محمَّد بن إبراهيم المَيْداني، وبه أخذ الزَّنْدَوِيْستي، وقال أبو بكر ابن طرخان: لا يجوز وإن كان طوله من بخارى إلى سمرقند، وقد ذكرت هذه المسألة بتمامها في ذكر محمَّد المَيْداني][1].

* * *

[٢٦٠ ـ أبو البديع أحمد بن محمَّد المَكْحُولي[2]]

الشَّيخ الإمام أبو البديع المَكْحُولي أحمد[3] بن محمَّد بن مَكْحُول.

عن السَّمْعانِي كان بارعًا في الفقه.

ينسب إليه «كتاب اللؤلؤيات»[4]، وهو مجلد ضخم.

ولد سنة إحدى وثلاثين وثلاثمئة، ومات ببخارى سنة تسع وسبعين وثلاثمئة.

(أخذ عن أبيه أبي الفضل محمد، وهو عن أبيه مَكحول أبي معين النَّسفي)[5]، له[6] كتاب سمَّاه «الشعاع»، ذكر فيه عن أبي حنيفة أن من رفع يديه عند الركوع وعند رفع الرأس تفسد صلاته؛ لأنَّه عمل كثير، نقله عبد القادر في «الجواهر المضية» (٣: ٤٩٩).

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر: «الأنساب» للسمعاني (٥/ ٣٧٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣١٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٦٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨١ ـ ٨٢).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) لعل الصواب أن كتاب اللؤلؤيات لجده مكحول بن الفضل النَّسَفِي كما صرح به عبد القادر القرشي في الجواهر المضية (١: ٣١٧)، وإليه أشار السَّمْعانِي في الأنساب (٥: ٣٧٤).

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) أي: لجده مكحول.

(وعن[1] الإمام السِّغْنَاقِي في «النهاية شرح الهداية»: ولأبي المعين «تبصرة الأدلة»[2])[3].

* * *

[٢٦١ ـ أبو بكر محمَّد بن أحمد القُدُوري[4]]

أبو بكر محمَّد بن أحمد بن محمَّد بن جعفر بن حمدان[5] القُدُوري.

والد الإمام أبي الحسين أحمد القُدُوري.

روى عنه أبو تمام علي بن محمَّد بن الحسن[6] الواسطي.

وكان قد رأى الشِّبْلي[7] وحكى عنه، قال: رأيت أبا بكر الشِّبْلي في جامع المدينة، وقد كثر الناس عليه في الرواق الوسطاني وهو يقول: رحم[8] الله عبدًا دعا لرجل كانت له بضاعة وقد فقدها، وهو يسأل الله أن يردها عليه والناس صموت، قال القُدُوري: فخرق الحلقة غلام حدث، فقال: من هو صاحب البضاعة؟ قال: أنا، قال فأيش كانت بضاعتك؟ قال: الصبر، وقد فقدته، قال: فبكى الناس بكاءً عظيمًا.

---

(١) أ: عن.

(٢) القرشي، «الجواهر المضية» (٣/ ٣٧٢، ٤٩٨).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٤٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٨).

(٥) ع: أحمدان.

(٦) ع: الحسين.

(٧) ع: السُّبْكي.

(٨) ع: رحمه.

[٢٦٢ ـ الصَّفار إسحاق بن شيث[١]]

إسحاق بن شيث[٢] المعروف بالصفار.

قدم بغداد حاجًّا في سنة خمس وأربعمئة، وحدث بها عن نصر بن أحمد[٣] بن إسماعيل[٤] الكيساني[٥].

وكان ثقة فاضلًا.

أخذ عنه ابنه أبو نصر الفقيه الصَّفار أحمد بن إسحاق بن شيث[٦].

(وعن الخطيب أنه قال: حدثني عنه علي بن محمَّد المذهب، وأثنى عليه خيرًا، كذا في «الجواهر المضية»)[٧].

* * *

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٦٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٤٥٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٧).

(٢) ض، ع: شيت.

(٣) ع: يحيى.

(٤) زائدة في أ: بن.

(٥) لعل الصواب: الكشاني.

(٦) ض، أ، ع: شيت. ولعل الصواب ما أثبتناه كما ذكر عبد القادر في الجواهر المضية (١: ٢٩٥).

(٧) ساقطة من: ع.

قلب هذه الكتيبة

[٢٦٣ ـ أبو عُثمان المغربي[١]]

الشَّيخ الكامل المكمل سعيد بن سلام أبو عُثمان المغربي، قدس سره.

أخذ عن أبي علي [بن] الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري[٢]، عن الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ.

(وأخذ عنه التَّلقين والنسبة الشَّيخ أبو القاسم الكُرْكاني، وصحب أبا الحسين الصائغ الدِّيْنَوَري)[٣].

وكان سيِّد الوقت، وقدوة مشايخ زمانه، (وكان صاحب كرامات جليلة)[٤].

كان مجاورًا بمكَّة شرَّفها الله تعالى مدة مديدة[٥]، ثم رحل (إلى[٦] نَيْسابور)[٧] لقضية اقتضته[٨].

---

(١) انظر ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي، (ص: ٣٥٨ ـ ٣٦٢)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٩/ ١١٢)، و«المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» لابن الجوزي (٧/ ١٢٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٦/ ٣٢٠ ـ ٣٢١)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ٣٤٤).

(٢) ض: الروزباري.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: أ.

(٧) ض: بنيسابور.

(٨) ع: اقتضت.

فمات بنَيْسابور سنة ثلاث وسبعين وثلاثمئة، ودفن بقرب قبر أبي عُثمان (حِيْري وأبي عثمان)[1] نَصِيبي، وقبورهم في موضع واحد.

[حكي أنه جاور بمكة ثلاثين سنة، فما بال في داخل حدود الحرم قط؛ رعاية لحرم بيت الله.

روي أنه كان يقول: العاصي خير من المدَّعي؛ لأن العاصي أبدًا يطلب طريق توبته، والمدَّعي يخبَّط أبدًا في خيال دعواه.

وعنه أنه قال: الاعتكاف حفظ الجوارح تحت الأوامر][2].

***

[٢٦٤ ـ أبو علي الدَّقَّاق[3]]

الأستاذ أبو علي الدَّقَّاق، الحسن بن علي بن إسحاق.

شيخ الأستاذ أبي القاسم القُشَيْري رحمه الله.

هو[4] لسان وقته وإمام عصره. كان نَيْسابوري الأصل.

تعلم العربية، وحصل على الأصول الأشعريَّة، وخرج إلى مَرْو، وتفقَّه بها، وحصل الفروع الشَّافعية، ولما حصل ما يحتاج إليه في العلم سلك طريق

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «طبقات الشَّافعية» للسبكي (٤/ ٣٢٩ ـ ٣٣١)، و«العبر في خبر من غبر» للذهبي (٢/ ٢١٢)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١٢/ ١٠٣)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ١٠٧، ١١٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٣/ ١٧٩).

(٤) أ: و.

التَّصوف، وصحب الأستاذ أبا القاسم النَّصْرأباذي، وأخذ علم التَّصوف عنه، عن أبي بكر الشِّبْلي، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب.

وعن أبي القاسم القُشَيْري أنه قال: سمعت الأستاذ أبا علي الدَّقَّاق يقول: من استهان بأدب من آداب الإسلام عوقب بحرمان السُّنَّة، ومن ترك سُنَّة عوقب بحرمان الفريضة، ومن استهان بالفرائض قيض الله مبتدعًا، يذكر[1] عنده باطلاً، فيوقع[2] في قلبه شبهة.

مات رحمه الله سنة خمس وأربعمئة.

[حكي أنه دخل بلدة الرَّي يومًا، فعرفه رجل، فقال لأهل البلد: قد حضر بلدتنا الأستاذ أبو علي الدَّقَّاق، فجمع المشايخ مجلسه واستدعوا منه الدرس والوعظ والنصح، وهيؤوا له منبرًا، وألحوه العروج، فلما عرج واستوى على المنبر مال إلى جانب يمينه فقال: الله أكبر، ثم توجه إلى جانب القبلة، فقال: ورضوان من الله أكبر، ثم مال إلى جانب يساره فقال: والله خير وأبقى.

فأثر في قلوب المستمعين، فبكى أهل المجلس، وصاحوا[3] وتواجدوا ورقصوا طربًا، حتى مات بعض أهل المجلس، فنزل أبو علي الدَّقَّاق عن المنبر في هذا البين وراح، وبعدما أفاق أهل المجلس طلبوه، فلم يجدوا،

---

(١) ع: يذكره.

(٢) ع: ينوع.

(٣) ض: فصاحوا.

ذكره المولى عبد الرَّحمن الجامي[1] في «نفحاته»، (والله أعلم)[2][3].

* * *

[٢٦٥ ـ أبو عبد الرَّحمن السُّلَمي[4]]

الشَّيخ الكبير محمَّد بن الحسين بن موسى أبو عبد الرَّحمن السُّلَمي النَّيْسَابُوري الأَزْدي.

كان شيخ الصوفية وعالمهم[5] بخراسان، له اليد الطولى في التَّصوف، والعلم الغزير، (والسير على سنن السالفين)[6].

أخذ عن الشَّيخ أبي القاسم النَّصْرآباذي، عن أبي بكر الشِّبْلي، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن سَري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي[7]، عن حبيب العَجَمِي[8]، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ولبس الخرقة من يده[9] الشَّيخ أبو سعيد أبو الخير.

---

(١) أ: الحامي.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٢/ ٢٤٨)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (٣/ ١٦٦ ـ ١٦٧)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٤/ ١٤٣ ـ ١٤٧)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ١٢ ـ ١٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٣/ ١٩٥).

(٥) ع: وعالمها.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ض، ع.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) ض، ع: يد.

وكان سبط إسماعيل بن نجيد السُّلَمي.

صنف «تاريخ الصوفية»، وكان صاحب «تفسير حقائق»، وله تصنيفات غريبة.

وعن عبد الفاخر الفارسي: هو شيخ الطريقة[1] في وقته، الموفق في جميع علوم الحقائق ومعرفة طريق التصوف، وصاحب التصانيف المشهورة العجيبة في علم القوم، [وقد ورث التصوف عن أبيه وجده، وجمع من الكتب ما لم يسبق إلى ترتيبه، حتى بلغ[2] فهرست تصانيفه المئة فأكثر.

وكان من فقهاء الشَّافعية.

ولد سنة ثلاثين وثلاثمئة.

روى عنه الحاكم في «تاريخه» والأستاذ أبو القاسم القُشَيْري والبيهقي وغيرهم.

مات سنة اثنتي عشرة وأربعمئة.

ذكر المولى عبد الرَّحمن الجامي في «نفحاته»: شيخ أبو سعيد أبو الخير بعد أز وفات شيخ خود أبو الفضل بصحبت شيخ أبي عبد الرَّحمن السلمي رسيده وازدست وي خرقه بوشيده شيخ أبو سعيد كفت كه ترديك شيخ أبو عبد الرَّحمن السلمي درشديم أول كرت كه أوراد يدم كفت تراتذكره نويسم بخط خويش كفتم بنويس بنوشت بخط خويش سمعت جدي أبا عَمْرو بن نجيد السلمي يقول: سمعت أبا القاسم الجنيد بن محمَّد البغدادي يقول: التَّصوف هو الخُلُق[3]، من زاد عليك

---

(١) ع: الإسلام.

(٢) أ: بلغت.

(٣) ساقطة من: أ.

بالخلق[1] زاد عليك بالتصوف، وأحسن ما قيل في تفسير الخُلُق ما قال الشَّيخ الإمام أبو سهل الصُّعْلُوكي: الخلق هو الإعراض عن الاعتراض.

وقال أبو عبد الرَّحمن السُّلَمي: الذي لا بد للصوفي شيئان: الصدق في الأحوال، والأدب في المعاملات.

وكان جده أبا عَمْرو إسماعيل بن نجيد بن أحمد يوسف السُّلَمي شيخ عصره في التصوف والعبادة والمعاملة، ورث من آبائه أموالًا[2] كثيرة، فأنفقها على العلماء ومشايخ الزهد، وكان شافعي المذهب، صحب أبا عُثمان الحيري بخراسان والجنيد بالعراق][3].

***

[٢٦٦ ـ أبو علي حسين بن محمَّد الأكار]

الشَّيخ أبو علي حسين بن محمَّد الأكار الفَيْرُوزآبادي.

وكان من أصحاب أبي عبد الله محمَّد بن خفيف الشِّيْرَازِي، وأخذ عنه هذا العلم وآداب الطريقة، وسمع منه الحديث، وكان مريد أبي عبد الله بن خفيف وشيخ الشَّيخ أبي إسحاق إبراهيم شهريار[4] كَازْرُوني.

وسافر مع أبي عبد الله بن خفيف بشيراز [(وعراق وحجاز، وبلغ المقامات العالية ببركة صحبته.

---

(١) ض: الخلق.

(٢) ض: مالا.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: سهريار.

ومات ودفن بباب تربة شيخه ابن خفيف بشيراز)[1]، يزار ويتبرك بقبرهما.

روي أن الشَّيخ أبا عبد الله محمَّد بن خفيف رحل بكَازْرُون، وكان مشايخ كَازْرُون جمع في حضرة الشَّيخ ابن خفيف، وكان الشَّيخ أبو علي حسين بن محمَّد الأكار معهم وهو طفل مقرئ حسن الأداء، فقرأ في هذا الجمع، فوجل قلب أبي عبد الله بن خفيف وتواجد، وبعدما فرغ من القراءة طلبه عن المشايخ، فذهب به إلى شيراز، وكان في سفره وحضره معه، وبلغ ما بلغ عنده، ونال ما نال][2].

***

[٢٦٧ ـ أبو الحسن الخَرَقَاني[3]]

قطب الوقت وغوث الزمان الشَّيخ أبو الحسن علي بن جعفر الخَرَقَاني.

وكان نسبته في التصوف إلى سلطان العارفين الشَّيخ أبا يزيد البِسْطَامي قدس الله سرهما.

وكان أويسي المشرب، أخذ التربية في سلوكه عن روحانية الشَّيخ أبي يزيد البِسْطَامي، (وكان هو أيضًا أويسي المشرب، أخذ النسبة والتربية عن روحانية الإمام جعفر الصادق)[4]، ولد أبو يزيد بعد وفاة الإمام جعفر بمدة مديدة، وولد أيضًا أبو الحسن الخَرَقَاني بعد وفاة أبي يزيد بمدة.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٢/ ٣٤٧)، و«اللباب في تهذيب الأنساب» للشيباني الجزري (ص: ٤٣٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٧/ ٤٤٩ ـ ٤٢٢).

(٤) ساقطة من: ع.

[سُئل عنه من الصوفي: قال بمرقع وسجادة صوفي بنود وصوفي برسوم وعادات صوفي بنود صوفي آن بودكه نه بود، وقال: صوفي روزي بودكه بافتابش حاجت بنو][1].

وسُئل (عن الإخلاص ما هو؟)[2]، قال: كل ما تفعله لله فهو الإخلاص، وكل ما تفعله للخلق فهو الرياء.

وقال: وارث الرسول من يقتدي بفعل الرسول، لا من يسوِّد وجوه القراطيس.

[ذكر مولانا الحسين بن معين الدِّين المبيبذي[3] في الفاتحة السادسة من فواتحه عن الشَّيخ أبي الحسن الخَرَقَاني أنه قال: صُعِدْتُ ظهيرة على العرش لأطوف، فطفت عليه ألف طوافة، ورأيت حواليه قومًا ساكنين مطمئنين، فتعجبوا من سرعة طوافي، وما أعجبني طوافهم، فقلت: من أنتم؟ وما هذه البرودة في الطواف؟ فقالوا: نحن ملائكة، ونحن أنوار، وهذا طبعنا لا نقدر أن نجاوزه، فقالوا: من أنت؟ وما هذه السرعة والطواف؟ فقلت: بل أنا آدمي، وفيَّ (نور ونار)، وهذه السرعة من نتائج نور الشوق.

مركز شوق مكرر نشود سرى كه درهست مقرر نشود

هواهي كه شوى به زملك عاشق شو كين مرتبة بي عشق ميسر نشود

أخذ عنه الشَّيخ أبو علي الفارمدي[4]، والشَّيخ أبو القاسم الكُرْكاني.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، أ: (عنه ما الإخلاص).

(٣) أ: الميدي.

(٤) أ: التارمدي.

وكان للشيخ أبي القاسم الكُرْكاني نسبتان: نسبة إلى أبي الحسن الخَرَقَاني، ونسبة إلى أبي عُثمان المغربي رحمه الله تعالى][1].

***

[٢٦٨ ـ أبو القاسم القُشَيْري[2]]

الشَّيخ عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن، أبو القاسم، القُشَيْري، النَّيْسَابُوري، الشَّافعي مذهبًا، قدس الله تعالى سره.

صاحب «الرسالة» التي سارت مشرقًا ومغربًا، أحد أئمة الدِّين علمًا وعملًا، وأخيار[3] المسلمين فعلاً ومقالاً، قدوة أهل السنة، ومبين طرق النار والجنة، (مقدم الطائفة، الجامع بين أشتات العلوم)[4].

سمع أبا عبد الرَّحمن السُّلَمي وابن فُورك وغيرهم.

وعن الخطيب: حدَّث ببغداد وكتبنا عنه، (وكان ثقة)[5]، وكان يعظ، (وكان حسن الموعظة)[6]، وكان يعرف الأصول على مذهب الأشعري، والفروع على مذهب

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «طبقات الشَّافعية» للسبكي، (٥/ ١٥٣ ـ ١٦٠)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (١١/ ٨٣)، و«وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٣/ ٢٠٥)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١٩/ ٦٣)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ١٠٧)، و«الأعلام» للزركلي (٤١٦/ ٥٧ ـ ٥٨)،.

(٣) أ: خيار. ع: أخبار.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

الشَّافعي، سألته عن مولده، فقال: في ربيع الأول من[1] سنة ست وسبعين وثلاثمئة.

[وعن عبد الغافر بن إسماعيل أنه قال: هو الإمام مطلقًا الفقيه المتكلم الأصولي المفسر الأديب النحوي الكاتب الشاعر، لسان عصره، وسيد وقته، وسر الله بين خلقه، شيخ المشايخ، وأستاذ الجماعة، ومقدم الطائفة، ومقصود سالكي الطريقة، وبُنْدار الحقيقة، وعين السعادة، وحقيقة الجلادة، لم ير مثل نفسه، ولا رأى الراؤون مثله في كماله وبراعته، جمع بين علم الشَّريعة والحقيقة، وشرح أحسن الشروح في[2] أصول الطريقة][3].

أصله من ناحية أُسْتَواء، من العرب الذين وردوا خراسان وسكنوا النواحي، فهو قشيري الأب سُلمي الأم، توفي أبوه وهو طفل، وحضر البلد، واتفق حضوره مجلس (الأستاذ الشهيد)[4] أبي علي الحسن بن علي الدَّقَّاق.

[كان لسان وقته، واستحسن كلامه، وسلك طريق الإرادة، فقبله الأستاذ، وأشار عليه بتعلم العلم، فخرج إلى درس الإمام أبي بكر محمَّد بن بكر الطوسي، وشرع في الفقه حتى فرغ من التعليق، ثم اختلف بإشارته إلى الأستاذ الإمام أبي بكر ابن فُورك، وكان المقدم في الأصول، وقرأ عليه أصول الفقه وفرغ منه، ثم بعد وفاته اختلف إلى الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، ومع ذلك يحضر بمجلس الأستاذ أبي علي، إلى أن اختاره لكريمته فزوجها منه، وبعد وفاة الأستاذ عاشر أبا عبد الرَّحمن البَلْخِي إلى أن صار

---

(١) ساقطة من: أ، ع.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: الإمام.

أستاذ خراسان][1]، وأخذ في التَّصنيف، فصنَّف «التفسير الكبير» قبل العشر[2] وأربعمئة.

[ورتَّب المجالس، وخرج إلى الحج في رفقة فيها أبو محمَّد الجويني والشَّيخ أحمد البيهقي، فسمع منهم الحديث ببغداد والحجاز من مشايخ عصره، وكان في علم الفروسية واستعمال السلاح وما يتعلق به من أفراد العصر، أجمع أهل عصره على[3] أنه عديم النظير في العلوم، غير مشارك في أساليب الكلام، والإشارات اللطيفة المستنبطة من الآيات والأخبار من كلام المشايخ والرموز الدقيقة.

وتصانيفه مشهورة، إلى غير ذلك من نظم الأشعار اللطيفة على لسان الطريقة.

عن السَّمْعانِي: كل من أتى بعده مثله في علم التصوف فهو مسروق من كلامه، يوجد متفرقًا في أطراف كلامه][4].

وله «فصل الخطاب في (فضل[5] النطق)[6] المستطاب» [ما هو في التكلم على مذهب الأشعري، خارج في إحاطته بالعلم عن الحدِّ البشري.

وقد أخذ طريق التصوف من الأستاذ أبي علي الدَّقَّاق، وأخذ أبو علي عن أبي القاسم النَّصْرَآباذي، عن الشِّبْلي، عن الجنيد، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: العشرة.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض: فصل.

(٦) ع: (كل لفظ).

حج أبو القاسم القُشَيْري سنة من السنين، فاتفق أن حج تلك السنة أربعمئة نفس من قضاة المسلمين وأئمتهم من أقطار البلدان وأقاصي الأراضي، فأرادوا أن يتكلم واحد منهم في حرم الله تعالى، فاتفق الكل على الأستاذ الإمام أبي القاسم القُشَيْري، فتكلَّم هو باتفاق منهم][1].

مات سنة خمس وستين وأربعمئة، ودفن في المدرسة إلى جانب الأستاذ[2] أبي علي الدَّقَّاق.

[ومن أصحابه الشَّيخ أبو علي فضل بن محمَّد الفارمدي[3]، وأبو الحسن علي بن عُثمان الغَزْنَوي، صاحب «كشف المحجوب» هو من الكتب المعتبرة في فن التصوف.

ونقل عن أبي القاسم القُشَيْري في «كشف المحجوب» أنه قال: مثل الصوفي كمثل البَرسام، أوله هذيان وآخره سكوت، فإذا تمكنت خرست.

وقال: التوحيد سقوط الرسم عند ظهور الاسم، وفناء الأغيار عند طلوع الأنوار، وتلاشي الخلائق عند ظهور الحقائق، (وفقد رؤية)[4] الأغيار عند وجه قربة الجبار جل ذكره.

ومما أنشده لنفسه:

سقى اللهَ وقتًا كنْتُ أخلو بوجْهِكم ... وثغرُ الهوى في روضةِ الأُنْسِ ضَاحِكُ

أقمنا زمانًا والعيونُ قريرةٌ ... وأصبحْتُ يومًا والجفونُ سوافكُ][5]

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: الإمام.

(٣) أ: الفارندي.

(٤) أ: ومقدورية.

(٥) ساقطة من: ع.

الكتيبة السابعة

[٢٦٩ ـ شمس الأئمة الحَلْوَاني[١]]

الشَّيخ الإمام، شمس الأئمَّة، عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح الحَلْوَاني البُخاري.

ضبطه عبد القادر في «الجواهر المضية» بفتح الحاء وسكون اللام وبعدها واو وألف ساكنة، وفي آخرها نون، منسوب إلى عمل الحلوى.

[وفي «القاموس»: الحُلو ضد المرِّ، حَلِيَ كرَضِيَ ودَعا [وسَرُو][٢]، حلاوة وحَلْوًا وحُلوانًا بالضم، والحلواء تمد[٣] وتقصر معروف، والفاكهة الحلوة، والحُلوان بلدان وقريتان، ونسبة إلى الحلاوة شمس الأئمة عبد العزيز بن أحمد الحَلْوَاني، ويقال بهمزة بدل النون، وأبو المعالي عبد الله بن أحمد الحَلْوَاني، إلى هنا من «القاموس».

كان[٤] من أهل بخارى، إمام أصحاب أبي حنيفة بها][٥].

تفقه على القاضي الإمام أبي علي الحسين بن الخضر النَّسَفي، وأخذ عنه عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي حفص الصَّغير، عن أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، [وحدث «شرح معاني الأثار» عن

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٠/ ٣٩٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٩ ـ ٤٣٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٨٩ ـ ١٩٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٢٤٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٢ ـ ١٦٥).

(٢) ساقطة من: أ. في القاموس المحيط: (حَلِيَ كَرَضِيَ ودَعا وسَرُوَ).

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: ع.

أبي بكر محمَّد بن عُمَر بن حمدان، عن الإمام أبي إبراهيم محمَّد بن سعيد البَزْدَوي، عن الطَّحاوي.

فسمعه منه تلميذه شمس الأئمة، الزَّرَنْجري، بكر بن محمَّد بن علي الأنصاري، وأخذ عنه الفروع والأصول، وتفقَّه عليه أيضًا أبوه أبو بكر محمَّد (بن علي الزَّرَنْجري، وكان من قدماء أصحاب شمس الأئمة الحَلْوَاني، وابنه بكر بن محمَّد آخر من تفقَّه عليه، وروى عنه وتفقَّه عليه وتخرج وبه انتفع شمس الأئمة السَّرَخْسي الشَّيخ الإمام أبو بكر محمد)[1] بن أحمد بن أبي سهل، ومن أصحابه وأحد رواة أماليه وأحد من كتب عنه محمَّد بن الحسن بن منصور أبو بكر النَّسَفي[2]، وتفقَّه عليه أيضًا عبد الكريم ابن أبي حنيفة الأَنْدَقي][3].

ومن تصانيفه «المبسوط».

قال برهان الإسلام الزُّرْنوجي في كتابه المسمى بـ «تعليم المتعلم» في فصل بداية السبق: كان نصر بن صالح أبو الشَّيخ الإمام الأجَل شمس الأئمَّة الحَلْوَاني رحمه الله فقيرًا يبيع الحلوى، وكان يعطي الفقهاء من الحلوى، ويقول ادعوا لابني، فببركة (جدوده[4] واعتقاده وشفقته وتضرعه بالله عزَّ وجلَّ)[5] نال ابنه ما نال.

[وفي الفصل الثالث والعشرين من فصول مجد الدِّين «محمَّد الأُسْتُرُوْشَني»:

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٣٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٩٦١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٨).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: حدوده.

(٥) ع: دعائهم.

ذكر في «الفتاوى الصُّغرى»: بيع الوصي عقار اليتيم بمثل قيمته يجوز، ولم يشترط في الكتاب شيئًا آخر، قال شمس الأئمة الحَلْوَاني: هذا جواب السلف أيضًا، أما جواب المتأخرين أنه إنّما يجوز بإحدى شرائط ثلاث: إما أن يرغب فيه رجل بضعف قيمته، أو للصغير حاجة إلى ثمنه، أو على الميت دين ولا مال له إلا هذا، وبه نفتي[1]، وفي الأب أفتينا بظاهر الرواية أنه يملك أن يبيع ماله من ابنه أو يشتري مال الابن لنفسه بشرط أن لا يتضرر به الصغير، ولو باع بمثل القيمة أو اشترى بمثل القيمة يجوز، وفي الوصي يعتبر أن يكون خيرًا لليتيم، إلا[2] في العقار إذا أراد بيعه على قول المتأخرين لا يجوز إلا بضعف قيمته.

وفي الفصل الأول من الباب السادس من كتاب الصلاة من «فتاوى القاضي ظهير الدِّين»: وكما يجوز أداء الجمعة في المصر يجوز أداؤها في فناء المصر، وفناء المصر هو الموضع الذي يعد لمصالح المصر وهو متصل بالمصر، وقدره بعضهم بالغَلْوَة، وبعض المشايخ بفرسَخَيْن، وبعضهم بثلاثة أميال، وبعضهم بمنتهى صوت المؤذن، وإلى القول الثاني مال الشَّيخ الإمام المعروف بخَواهَرْ زَادَه وشمس الأئمَّة السَّرَخْسي.

ومن كان مقيمًا في عمران المصر وأطرافه ليس بينه وبين المصر فرجة فعليهم الجمعة، ولو كان بين المصر وبين ذلك الموضع فرجة من المزارع والمراعي نحو القلع ببخارى لا جمعة على أهل ذلك الموضع، وإن كان النداء يبلغهم، والغَلْوَة والميل والأميال ليس بشيء، وهو اختيار شمس الأئمَّة الحَلْوَاني.

وفي فصل الشهادة على الشهادة من «فتاوى القاضي فخر الدِّين قاضي خان»: فرعان شهدا على شهادة أصيلين: إن كان القاضي يعرف الأصول والفروع بالعدالة

---

(١) أ: يفتى.

(٢) زائدة في ض: أن.

قضى بشهادتهم، وإن عرف الأصول بالعدالة ولم يعلم الفروع يسأل عن الفروع، وإن عرف الفروع بالعدالة ولم يعرف الأصول ذكر الخَصَّاف: أنّ القاضي يسأل الفروع عن أصولهم، ولا يقضي قبل السؤال، فإن عدلا الأصول تثبت عدالة الأصول بشهادتهما في ظاهر الرواية، وعن محمَّد أنه لا تثبت عدالة الأصول بتعديل الفروع، والصحيح ما في ظاهر الرواية، وإن قال الفرعان للقاضي: لا نخبرك لا تقبل[1] شهادتهما، فإن قال المدعي: أنا آتيك بمن يعدلهما، أو يقول: سل أنت عنهما غيرهما؛ على قول محمَّد: لا يلتفت إليهما، ولا يقضي بشهادتهما.

وعن أبي يوسف أنه إذا قال الفرعان: لا نخبرك؛ فإنَّ القاضي يسأل غير الفرعين عن الأصول، ولو قال الفرعان: لا نعرف الأصول أعدل أم لا؟ قال الشَّيخ الإمام القاضي أبو الحسن علي السُّغْدي[2]: هذا وقول الفروع[3]: لا نخبرك سواء، وقال شمس الأئمة الحَلْوَاني: إذا قالا: لا نعرفه[4] أعدل أم لا؛ يرد القاضي شهادتهما، ويسأل عن الأصول غيرهما، وهو الصحيح؛ لأنَّ شاهد الأصل بقي مستورًا، ولو قال الفرع للقاضي: أنا أتهمه في الشهادة؛ لا يقبل القاضي شهادة الفرع على شهادته، إلى هنا من «فتاوى قاضي خان».

وفي كتاب الحظر والإباحة في فصل التسبيح والصلاة وما يرجع إليها من الأمور الدينية: يجوز السباق في أربعة أشياء: في الخف يعني البعير، وفي الحافر يعني الفرس، وفي النَّصْل يعني الرمي، وفي المشي بالأقدام يعني العَدو، ويجوز إذا

---

(١) ض: يقبل.

(٢) أ: السفدي.

(٣) ض: الفرع.

(٤) أ: نعرف.

كان البدل من جانب واحد بأن قال: إن سبقتك فلي كذا وكذا، وإن سبقتني فلا شيء لك، فإن كان البدل من الجانبين فهو حرام، لأنَّه قمار، إلا إذا جعلا محللًا بينهما، فقال كل واحد منهما: إن سبقتني فلك كذا، وإن سبقتك فلي كذا، وإن سبق الثالث فلا شيء له، فهو جائز وحلال، والمراد من الجواز الحل والطيب دون الاستحقاق، فإنّه لا يصير مستحقًا.

وما يفعله الأمراء فهو جائز أيضًا بأن يقول للاثنين: أيكما سبق فله كذا، وإنما جوَّزوا السباق في هذه الأشياء الأربعة لورود الآثار فيها، ولا أثر في غيرها، قال الشَّيخ الإمام شمس الدِّين الحَلْوَاني: يجوز أيضًا في الفقيهين إذا تكلَّما في مسألة، إن كان البدل على أحدهما جاز، وإن كان البدل من الجانبين لا يجوز، وإنما يجوز السباق في الدَّواب إذا كان فرسه قد سُبِق، وقد سَبَق.

وفي «مختصر المحيط السَّرَخْسي»: وتجوز المسابقة في أربعة أشياء: في النصل والخف والحافر والقدم، والمراد بالحافر الفرس، وبالخف الإبل، وبالنصل الرمي بالسهام وكل سلاح يمكن أن يرمى به، ثم المسابقة على أربعة أوجه، ثلاثة منها حلال والرابع حرام:

أما الوجه الأول الحلال: أحدها لو قال السُّلطان لواحد من رؤساء الجماعة من الفرسان أو لاثنين: من سبق منكم فله كذا، فإن سُبِق فلا شيء عليه، وكذلك في الرمي، فلو قال: من أصاب منكم فله كذا.

والثاني: لو قال لصاحبه: إن سبقتني في السهام أو الفرس أو المشي فلك كذا، وإن سبقْتُ فلا شيء عليك.

والثالث: إذا كان الجعل من الجانبين وبينهما محلِّل وهو جائز، وتفسير المحلِّل:

أن يقول كل منهما: إن سبقتك فلي كذا، وإن سبق[1] الثالث فلا شيء له ولا لي، وهذا إذا كان المحلِّل على وجه يتوهم أن يسبق، وإن كان لا يتوهم يكون قمارًا.

والرابع: أن يجعل الجُعْل من الجانبين فهو حرام وقمار.

وإنما تجوز الرهان والمسابقة فيما يجوز أن يسبق كل واحد، فأما إذا علم غالباً أن يسبق أحدهما ولا يسبق الآخر فإنّه لا يجوز، فعلى قياس هذا ما يجري بين طلبة العلم من الاختلاف في مسألة، وأرادوا الرجوع إلى الأستاذ، وشرط أحدهما لصاحبه إن كان الجواب كما قلت لأعطيك[2] كذا، وإن كان كما قلت لا آخذ منك شيئًا فهذا جائز، وإن كان الشرط من الجانبين فهو قمار إلا إذا كان بينهما محلل، وعلله في «المحيط الكبير»: لأنَّ في الأفراس إذا جوز ذلك لمعنى يرجع إلى الجهاد، فيجوز هذا أيضًا للحث على الجهد في التعلم.

وفي الفصل التاسع من «فصول الأُسْتُرُوْشَني» قال: فإن ادَّعى منقولًا قائمًا؛ فإن أمكن إحضاره مجلس الحكم فالقاضي لا يسمع دعوى المدعي ولا شهادة شهوده إلا بعد إحضار ما وقع فيه الدعوى مجلس الحكم، حتى يشير إليه المدعي والشهود؛ لينقطع الشركة بين المدعي وبين غيره، قال شمس الأئمة الحَلْوَاني: ومن المنقولات ما لا يمكن إحضاره عند القاضي كالصبرة من الطعام، والقطيع من الغنم، والقاضي فيه بالخيار؛ إن شاء حضر ذلك الموضع لو تيسير له ذلك، وإن كان لا يتهيأ له الحضور، وكان يأذن بالاستخلاف يبعث خليفته إلى ذلك الموضع، وهو نظير ما إذا كان القاضي في داره، ووقعت الدعوى في جمل، ولا يسع في باب داره، فإنّه يخرج إلى باب داره أو يأمر نائبه حتى يخرج ليشير إليه الشهود بحضرته.

---

(١) أ: سبقك.

(٢) ض: (لا أعطيك).

وفي «الخلاصة» في الفصل الثالث من كتاب الطهارة: في الأصل أيضًا: القهقهة في الصلاة تنقض الوضوء والصلاة فرضًا كانت أو نفلًا، سواء كانت القهقهة عمدًا أو نسيانًا، والتبسم لا ينقض، والضحك في صلاة الجنازة وسجدة التلاوة (لا ينقض الوضوء، ولكن ينقض صلاة الجنازة وسجدة التلاوة)[1] وإنما ينقض الوضوء إذا كان بحال يسمع صوته، سواء بدت أسنانه أو لم تبدُ.

في «الأجناس»: (وقال شمس الأئمة الحَلْوَاني: إنَّ في نسخته ـ أي القاضي الإمام ـ يحكي عن الشَّيخ أنَّه إذا ضحك حتى بدت نواجذه ومنعه من القراءة والتسبيح فهو حدث.

وفي «جامع أحكام الصفار» لمجد الدِّين محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني قال][2]: وفي «جامع أحكام التجنيس»: ولو تلا آية السجدة في نومه، فسمع رجل يلزمه السجدة كما لو سمع من اليقظان[3])[4]، قال شيخ الإسلام برهان الدين: هكذا ذكر[5] في فتاوى الإمام الحَلْوَاني رحمه الله، وقد قرأنا (على شيخنا)[6] منهاج الشَّريعة: أنَّ من سمع القراءة من النائم أو المجنون لا يلزمه السجدة، لأنَّ السبب سماع تلاوة صحيحة، وصحة التلاوة بالتمييز.

***

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: الشيطان.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ع: ذكره.

(٦) ع: عليه.

[٢٧٠ ـ أبو زيد الدَّبُوسي[١]]

الشَّيخ القاضي[٢] الإمام، أبو زيد الدَّبُوسي، عبيد[٣] الله بن عمر[٤] بن عيسى رحمه الله.

دَبُوْسية قرية بسُغْد سمرقند، وقيل دَبُوس قرية بين بخارى وسمرقند.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، وأخذ عنه عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ الإمام عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي حفص[٥] الصَّغير، عن أبيه الإمام الكبير أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وتفقَّه عليه الشَّيخ الإمام أبو النَّصر أحمد بن عبد الرَّحمن الرِّيْغْذَمُوني.

وهو أول من وضع علم الخلاف وأبرزه.

وله طريقة حسنة ومصنَّفات، وأجل تصانيفه «كتاب الأسرار»، وله «النظم في الفتاوى»، و«كتاب التقويم للأدلة»، (وغير ذلك)[٦].

[وفي «فتاوى القاضي الإمام ظهير الدِّين البُخاري» في النوع الثاني من الفصل

---

(١) انظر ترجمته في «وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٣/ ٤٨)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ٥٨ ـ ٥٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٩٩ ـ ٥٠٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٩٢ ـ ١٩٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٨٤)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ١٠٩).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: عبد.

(٤) أ: عمرو.

(٥) ض، ع: جعفر.

(٦) زيادة من: ع.

الثاني من الباب الرابع من كتاب الطهارة: المسح على الجبيرة كالمسح لما تحتها، ولو لم يمسح على الجبيرة أجزاه عند أبي حنيفة، وقالا: لا يجوز، وإذا كان المسح يضره جاز بالاتفاق، فأبو حنيفة فرَّق بين المسح على الجبيرة وبين المسح على الخفِّ، ووجه الفرق بينهما: أنَّ غسل ما تحت الخفِّ واجب، لولا الخف يجب غسله، أما ما تحت الجبيرة فغسله غير واجب، فلا حاجة إلى إقامة المسح مقامَه.

والاستيعاب شرط ذكره القاضي الإمام أبو زيد الدَّبُوسي في «الأسرار»، وذكر الشَّيخ الإمام المعروف بخَواهَرْ زَادَه: أنَّه إذا مسح الأكثر جاز، ولو لم تكن الجراحة تحت جميع الجبائر يباح له المسح تبعًا لموضع الجراحة، وكذلك الفصد على هذا، والفرجة والمستور سواء في جواز المسح، وإذا شدَّ الجبائر على غير طهارة يجوز المسح على الجبائر، ولو سقطت الجبيرة فأبدل غيرها مكانها جاز.

وفيه في آخر الفصل الأول من الباب الرابع من كتاب الصلاة قال: الأصل عند ابن شجاع أنَّ وجوب الصلاة معلَّق بأول الوقت وجوبًا موسَّعًا، ويتعيَّن بآخر الوقت، وعلى هذا القول: كل[1] عبادة مؤقتة بوقت والوقت ليس بمعيار لها، وعلى قول الحسن الوجوب معلَّق بآخر الوقت، وعلى هذا القول: إذا صلَّى في أول الوقت؛ في قول يقع فرضًا ويتعيَّن ذلك الوقت للوجوب فيه، وفي قول يتوقف فيه، فإن بلغ آخر الوقت وهو أهل للوجوب يقع فرضًا، وإن لم يكن أهلًا يكن نفلًا، ولكنه يمنع لزوم الفرض قبل دخول الوقت، واختيار القاضي أبي زيد الدَّبُوسي أنَّ الوقت سبب لوجوب الأداء، وكل الوقت ليس بسبب، لكن السبب هو الجزء الذي يتصل به الأداء.

واختلف أصحابنا رحمهم الله في حكم آخر الوقت، قال أكثرهم: الوجوب متعلِّق بمقدار التَّحريمة، وقال زفر رحمه الله: يتعلق إذا بقي من الوقت مقدار ما يؤدِّي فيه

---

(١) أ: لنا.

الصلاة، وهذا القول مختار القُدُوري، والقول الأول اختيار القاضي، وثمرة الخلاف تظهر في الحائض إذا طهرت آخر الوقت، والصبي إذا بلغ، والمجنون إذا أفاق؛ عند أصحابنا رحمهم الله تجب إذا بقي من الوقت ما توجد فيه التحريمة، وعند زفر ومن تابعه من أصحابنا لا تجب[1] ولا يتعيَّن إلا إذا أدرك من الوقت مقدار ما يمكن الأداء فيه.

وإذا اعترضت هذه العوارض في آخر الوقت سقط الفرض بالإجماع، ولو أنَّ غلامًا صلَّى العشاء ثم احتلم ولم ينتبه حتى طلع الفجر؛ قال بعضهم: ليس عليه قضاء العشاء، وقال بعضهم: عليه إعادة العشاء وهو المختار، وإن استيقظ قبل طلوع الفجر عليه العشاء إجماعًا، وهذه واقعة محمَّد رحمه الله سألها أبا حنيفة رحمه الله، فأجابه بما قلنا آنفًا][2].

***

[٢٧١ ـ أبو الحسين القُدُوري[3]]

الشَّيخ الإمام الفقيه، أبو الحسين[4]، أحمد بن محمَّد بن أحمد بن جعفر بن حمدان القُدُوري.

قيل: نسبة إلى قرية من قرى بغداد، ويقال لها: قُدُورَة بضم القاف والدال المهملة وسكون الواو وفتح الراء، وقيل: نسبة إلى بيع القدور وهي جمع قدر.

---

(١) ض: يجب.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٤٧ ـ ٢٥٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٩٨ ـ ٩٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٩٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٧ ـ ٥٩)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢١٢).

(٤) ع: الحسن.

(وفي «القاموس»: القِدْر معروف أنثى أو يؤنث)[1] والجمع قُدُوْر.

(وهذه الأيام اشتهر[2] بهذه النسبة)[3].

وهو صاحب المختصر المبارك المتداول بين أيدي الطلبة المشهور[4] بـ «كتاب القُدُوري»، (نفع الله به خلقًا)[5] لا يحصون، (جعله صاحب «الهداية» أصلًا لـ «البداية»، حيث جمع «كتاب البداية» من هذا «المختصر»، و«الجامع الصَّغير الحسامي»)[6].

أخذ الفقه عن أبي عبد الله محمَّد بن يحيى الجُرْجَاني، عن أبي بكر الرَّازِي أحمد بن علي الجصَّاص، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن موسى بن نصر الرَّازِي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، (وأبي سعيد البَرْدَعي، عن أبي علي الدَّقَّاق، عن موسى بن نصر الرَّازِي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة)[7].

وتفقَّه عليه أبو نصر أحمد بن محمَّد بن محمَّد المعروف بالأقطع، وعبد الواحد بن علي بن برهان أبو القاسم.

كان ثقة صدوقًا، انتهت إليه رئاسة الحنفيَّة في زمانه بالعراق، وارتفع جاهه، وعظم قدره، (وكان حسن العبارة في النظر، جريء اللسان، [مديماً] لتلاوة القرآن)[8].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: المشهورة.

(٥) ع: (وانتفع به خلق كثير).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

صنَّف «المختصر»، و«شرح مختصر الكَرْخي»، وله «كتاب التَّجريد» في سبعة أسفار، يشتمل على الخلاف بين الشَّافعي وأبي حنيفة وأصحابه، أشار فيه أنه شرع في إملائه سنة خمس وأربعمئة.

وله أيضًا «كتاب التقريب في مسائل الخلاف بين أبي حنيفة وأصحابه» مجردًا عن الدلائل، ثم «كتاب التقريب» الثاني، فذكر المسائل بأدلتها، وله مختصر جمعه لابنه محمَّد بن أحمد، مات وهو شاب، تفقَّه يسيرًا، وكان أبوه القُدُوري يتساهل في تعليمه، ويقول: دعوه يعيش لروحه، فمات سنة أربع وأربعمئة، ولم يبلغ أوان الرواية، ومات القُدُوري رحمه الله سنة ثمان وعشرين وأربعمئة [ببغداد.

وفي الفصل السابع من كتاب الإجارة من «خلاصة الفتاوى» قال في الأصل: لو قال المستأجر: أنا أريد السفر، وقال الآجر: إنه يتعلل، ولا يريد الخروج، حلَّف القاضي المستأجر بالله أنك عزمت على[1] السفر، وفسخ العقد بينهما، وإليه مال الكَرْخي والقُدُوري، فلو خرج المستأجر إلى السفر بعد الفسخ، ثم رجع، وقال: بدا لي في ذلك، وقال: خصمه إنه كاذب، يُحلَّف بالله أنك قاصد في خروجك إلى السفر، وإن لم يرد السفر لكن وجد بيتًا أرخص منه فهذا ليس بعذر، (وكذا لو اشترى المستأجر منزلًا فأراد التَّحول، فهذا ليس بعذر)[2].

وفي «فتاوى قاضي خان» في باب الإجارة الفاسدة: مسلم آجر نفسه من نصراني إن استأجره لعمل غير الخدمة جاز، فإن آجر نفسه للخدمة قال الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل: لا يجوز، وذكر القُدُوري: أنه يجوز، ويكره له خدمة الكافر، وذكر فيه ذمِّي استأجر مسلمًا ليحمل له خمرًا جاز في قول أبي حنيفة كما يجوز استئجار

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: أ.

الكنَّاس، وقال صاحباه: لا يجوز، وسنذكر هاتين المسألتين بتفاصيلهما إن شاء الله تعالى في ذكر الشَّيخ الإمام أبي المفاخر عبد الغفور بن لقمان تلميذ الشَّيخ الإمام أبي الفضل عبد الرَّحمن الكَرْماني][1].

***

[٢٧٢ ـ النَّاطِفي[2]]

الشَّيخ الإمام الزَّاهد، أبو العبَّاس، أحمد بن محمَّد بن عمرو[3] النَّاطِفي الطَّبري[4] رحمه الله.

نسبة إلى عمل النَّاطف[5] وبيعه.

وفي «شرح الهداية» قال أمير كاتب الأَتْقاني في فصل الغسل في «غاية البيان»: أبو العبَّاس أحمد النَّاطِفي، هو من كبار علمائنا العراقيين.

تلميذ أبي عبد الله الجُرْجَاني، وهو تلميذ أبي بكر الجصَّاص الرَّازِي، وهو تلميذ أبي الحسن الكَرْخي، وهو تلميذ أبي سعيد البَرْدَعي، وهو تلميذ الشَّيخ أبي خازم القاضي، وهو تلميذ عيسى بن أَبَان، وهو تلميذ محمَّد بن الحسن، وهو تلميذ

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٤٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٦٥ ـ ٦٦)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢١٣).

(٣) ع: عمر.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) والناطف: نوع من الحلوى، يسمى القُبَّيطي، سمي بذلك لأنه ينطف قبل استضرابه أي يقطر. انظر: «المصباح المنير» للفيومي (مادة: نطف).

أبي حنيفة؛ [وأبو سعيد البَرْدَعي أيضًا تلميذ (موسى بن نصر)[1] الرَّازِي، وهو تلميذ محمَّد.

وأما أستاذ النَّاطِفي فقد اشتهر بأبي عبد الله الجُرْجَاني، وهو محمَّد بن يحيى بن مهدي تلميذ الكَرْخي وأستاذ القُدُوري][2].

رأيت في «أجناس النَّاطِفي» في جنس: القعدةُ الأخيرة مقدَّرة بقدر التشهد؛ لأنَّه ذكر في «المجرد»: وقال[3] أبو حنيفة: وإن لم يجلس الإمام ومن خلفه مقدار التشهد حتى انصرفوا كانت صلاتهم فاسدة، وحكى شيخنا أبو عبد الله الجُرْجَاني، عن أبي سعيد البَرْدَعي: أنّ الواجب أدنى ما يتناوله الاسم كالركوع والسجود، وهذا اختياره، وليس بمذهب علمائنا، إلى هنا من «أجناسه».

[ورأيت[4] فيه أيضًا في كتاب المناسك في جنس الحلال: إذا قتل صيدًا في الحرم عليه قيمته، وله أن يهدي لها ويشتري بقيمته هديًا فيذبحه ويتصدق باللحم على الفقراء، وقد فسَّره الحسن[5] بن زياد في «مناسكه» فقال: ينظر، إن كان في لحمه وفاء بقيمة الهدي حيًّا جاز، وإن لم يكن بقيمته وفاء لو كان حيًّا عليه أنه[6] يتصدَّق بتمام القيمة ويجزيه[7]، وقد ذكر شيخنا أبو عبد الله الجُرْجَاني في مسائل أصحابنا:

---

(١) ض، أ: (نصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ض، أ: الحكم. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٦) أ: أن.

(٧) أ: وتجزيه.

روي عن أبي حنيفة كما فسَّره الحسن، وكان يقول في الدَّرس: إن كان قيمة الهدي عند الذبح حيًّا قدر قيمة الصيد، ثم نقص بالذبح قيمته عن قيمة الصيد جاز، ولا شيء عليه للنقصان على ظاهر رواية الأصل.

وفيه في كتاب النكاح أيضًا: كان أبو الحسن يقول: ينعقد بلفظ الإجارة النكاح، وكان شيخنا أبو عبد الله الجُرْجَاني يحكي عن أبي بكر الرَّازِي: أنه لا ينعقد به النكاح، وهو اختيار شيخنا، وهو الصحيح، ولا أعرفه منصوصًا.

وذكر في «أجناسه» أيضًا: كان شيخنا أبو عبد الله الجُرْجَاني يقول في الدرس: لا ينعقد بلفظة الإقالة النكاح؛ لأنها موضوعة لفسخ عقد سابق، وعلى هذا لفظ الخلع لا ينعقد به النكاح؛ لأنّه موضوع لرفع عقد سابق، وعلى هذا لفظ الصلح؛ لأنّه موضوع للحطيطة وإسقاط الحق.

واعلم أني رأيت في «الجواهر» في نسختي: أحمد بن محمَّد بن عَمْرو أبو العبَّاس النَّاطِفي، ذكره صاحب «الهداية» في الطهارة بلفظ: النَّاطِفي أحد الفقهاء الكبار وأحد أصحاب الواقعات والنوازل.

من تصانيفه «الأجناس»، و«الفروق»، و«الواقعات» في مجلد، انتهى.

ذكر في «الهداية» في الفصل الخامس من كتاب القضاء من «الفتاوى التَّتارخانية» قال: وفي «الذخيرة» وفي «هداية النَّاطِفي»: إذا مات القاضي أو عزل ينعزل خلفاؤه من القضاء، وكذلك إذا انعزل أمير الناحية انعزل قضاته بخلاف ما إذا مات الخليفة، انتهى.

والأصل أن لا ينعزل، وعليه كثير من المشايخ، قال أبو عبد الله الجُرْجَاني في «خزانة الأكمل»: قال أبو العبَّاس النَّاطِفي رأيت بخط بعض مشايخنا في رجل

جعل[1] لأحد بنيه دارًا بنصيبه على أن لا يكون له بعد موت الأب ميراثًا جاز، وأفتى به الفقيه أبو جعفر ابن اليمان أحد أصحاب محمَّد بن شجاع، وحكى ذلك أصحاب أحمد بن الحارث، وأبو عَمْرو الطبري.

مات بالرَّي سنة ست وأربعين وأربعمئة، وهذا صورة ما قاله عبد القادر في «الجواهر المضية».

وقد نصَّ عبد القادر في كتابه هذا في باب الياء[2] حيث قال فيه: يوسف بن محمَّد أبو عبد الله الجُرْجَاني، تفقَّه على أبي الحسن الكَرْخي، ومن تصانيفه «خزانة الأكمل» في ست مجلدات، كذا قال ابن قُطْلُوبُغا في تراجمه: يوسف بن علي بن محمَّد الجُرْجَاني، أبو عبد الله، صاحب «خزانة الأكمل» في ست مجلدات، تفقَّه على أبي الحسن الكَرْخي.

فوقع بين الكلامين اضطراب، فإنّ النَّاطِفي تلميذ أبي عبد الله محمَّد بن يحيى الجُرْجَاني، وهو تلميذ الجصَّاص أبي بكر الرَّازِي، وهو تلميذ أبي الحسن الكَرْخي، مات في سنة أربعين وثلاثمئة، والنَّاطِفي مات في سنة أربعين وأربعمئة، فأنى يتيسر[3] نقل أبي عبد الله الجُرْجَاني يوسف تلميذ الشَّيخ أبي الحسن الكَرْخي عن أبي عباس النَّاطِفي تلميذ تلميذ أبي الحسن الكَرْخي الذي مات بعد الكَرْخي بمئة سنة، وهذا في غاية البعد وإن ساعده السن، وعلى تقدير صحة هذا النقل ووقوعه في «خزانة الأكمل» يلزم أن لا يصح تلمُّذه عن الكَرْخي، والله المرشد للصواب][4].

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: الباء.

(٣) أ: تيسر.

(٤) ساقطة من: ع.

[٢٧٣ ـ المُسْتَغْفِري[١]]

الشَّيخ الإمام الخطيب الحافظ أبو العبَّاس جعفر بن محمَّد (بن المعتز بن محمَّد)[٢] بن المستغفر بن الفتح المُسْتَغْفِري النَّسَفِي رحمه الله.

كان رحمه الله فقيهًا فاضلًا ومحدِّثًا صدوقًا، يرجع إلى فهم ومعرفة وإتقان، جمع الجموع، وصنف التصانيف وأحسن فيها، لم يكن بما وراء النَّهر في عصره من يجري مجراه في الجمع والتصنيف وفهم الحديث والتفسير.

أخذ الفقه عن الشَّيخ الإمام القاضي أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل عن عبد الله[٣] السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

(وأخذ عنه محمَّد بن عبد الجبار أبو منصور السَّمْعانِي المَرْوَزِي، والإمام الخطيب أبو محمَّد النُّوحي النَّسَفِي إسماعيل بن إبراهيم محمَّد بن محمَّد بن نوح)[٤].

ولد سنة خمسين وثلاثمئة، ومات سنة اثنتين وثلاثين وأربعمئة، وقبره بنَسَف على طرف الوادي، كذا نقل عن «أنساب السَّمْعانِي».

[وفي «نفحات الأنس» للمولى العارف بالله عبد الرَّحمن الجامي في تمهيد القول في إثبات الكرامة للأولياء قريبًا من أول «النفحات»: قال في «كتاب دلائل

---

(١) انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٣/ ٢٠٠ ـ ٢٠١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٩ ـ ٢٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٤٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٦١٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٩٨ ـ ٩٩)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ١٢٨).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في ض، أ: بن.

(٤) ساقطة من: ع.

النبوة» للإمام المُسْتَغْفِري رحمه الله: كرامات الأولياء حق بكتاب الله تعالى والآثار الصحيحة المروية وإجماع أهل السنة والجماعة.

فأما الكتاب فقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾ [آل عمران: ٣٧]، قال أهل التفسير في ذلك: كان يرى عندها فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف، ومريم رضي الله تعالى عنها لم تكن نبية بالإجماع، فهذه الآية حجة على منكر الكرامات للأولياء.

وقال: ثم قال الإمام المُسْتَغْفِري: والحجة عليهم من طريق الآثار كثيرة][1].

وروى بإسناده: أنه لما فتحت مصر أتى أهلها إلى عَمْرو بن العاص رضي الله عنه، فقالوا: أيها الأمير، إنَّ لِنِيلنا هذا سُنةً لا يجري إلا بها، (قال لهم: وما ذاك؟ قالوا:)[2] إذا كانت ثنتا عشرة ليلة خلون من هذا الشهر عمدنا إلى جارية بكر، فأرضينا أبويها، فجعلنا عليها من الحلي[3] والثياب أفضل ما يكون، ثم ألقيناها في هذا النِّيل، فقال عَمْرو: إنَّ هذا الأمر لا يكون أبدًا في الإسلام، (وإن الإسلام يهدم ما كان قبله)[4].

فأقاموا ثلاثة أشهر لا يجري قليلًا ولا كثيرًا حتى هموا بالجلاء، فلما رأى ذلك عَمْرو كتب إلى عُمَر بن الخطاب رضي الله عنهما بذلك، فكتب عُمَر رضي الله عنه إنك قد أصبت بالذي فعلت، وإن الإسلام يهدم ما كان قبله، وبعث بطاقة في داخل كتابه، وكتب إليه: إني قد[5] بعثت إليك ببطاقة في داخل كتابي، فألقها في النِّيل.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: (وهو أنه).

(٣) زائدة في ع: والحلل.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ض، ع.

فلما قدم الكتابُ إلى عَمْرو بن العاص رضي الله عنه أخذ البطاقة وفتحها[1] فإذا فيها:

من عبد الله عُمَر أمير المؤمنين إلى نيل مصر، أما بعد؛ فإنك إن كنت تجري من قِبلك فلا تجرِ، وإن كان الله[2] الواحد القهار سبحانه [هو الذي] يجريك، فنسأل الله الواحد القهار أن[3] يجريك.

فألقى البطاقة في النِّيل، (وقد تهيأ أهل مصر للجلاء والخروج منها؛ لأنه لا تقوم مصلحتهم فيها إلا بالنيل)[4]، فأصبحوا وقد أجراه الله تعالى ستة عشر ذراعًا في ليلة واحدة، وقطع الله[5] تعالى تلك السُّنَّة السوء عن أهل مصر إلى اليوم[6].

وفي «كتاب إعلام الهدى وعقيدة أرباب التقى» تصنيف الشَّيخ (الإمام[7] قطب الأنام)[8] شهاب الدِّين أبي حفص عُمَر بن محمَّد السُّهْرُوَرْدِي قدس الله روحه: ونعتقد أنَّ للأولياء من أمَّته ـ يعني أمة محمَّد ﷺ ـ كرامات وإجابات، وهكذا كان في زمن كل رسول، كان لهم أتباع ظهرت لهم كرامات ومخرقات للعادات، وكرامات الأولياء من تتمة معجزات الأنبياء، ومن ظهر له وعلى يده من المخرقات وهو على[9]

---

(١) ع: ففتحها.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: أنه.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) انظر: «نفحات الأنس» (ص: ٥٠ ـ ٥٢).

(٧) أ: الأنام.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) ساقطة من: ع.

غير الالتزام بأحكام الشَّريعة نعتقد أنه زنديق، وأن الذي ظهر له مكر واستدراج.

[ورأيت في «جواهر الفتاوى» في الباب الثالث من كتاب أصول الدِّين: ذكر الصَّدر السَّعيد[1] أبو بكر محمَّد بن عبد الرَّشيد الكَرْماني، نقلاً عن الشَّيخ الإمام عطاء ابن حمزة السُّغْدي[2]: سألته أني رأيت في كتب مشايخ العراق أنَّ المشي من العراق إلى مكة في ليلة واحدة ليس من الكرامات في حق الولي، بل هو من المعجزات، ومن اعتقد ذلك فقد كفر، ورأيت في كتب مشايخ خراسان وما وراء النهر أنهم جعلوا ذلك من باب الكرامات، فأي القولين أصح؟ وهل فيه عن المتقدمين نصٌّ؟

قال: ما رأيت نصًّا صريحًا يدل على أحد القولَيْن، غير أنّ محمَّدًا رحمه الله ذكر أنَّا نؤمن بكرامات الأولياء ولم يفسِّر ذلك.

وفي الفصل الثامن والثلاثين من «العمادية»: سُئل أبو عبد الله الزَّعْفَراني عمَّا روي عن إبراهيم بن أدهم: أنهم رأوه بالبصرة يوم التَّروية، ورُئي في ذلك اليوم بمكة، فقال: ابن مقاتل يذهب إلى أنّ من اعتقد جواز ذلك يكفر، وكان يقول: ليس ذلك من الكرامات، وإنما هو من المعجزات، وأما أنا فأستجهله ولا أطلق عليه الكفر، وقال محمَّد بن يوسف المعروف بأبي حنيفة: يكفر.

وفي «فتاوى البَزَّازي»: وعلى هذا ما يحكيه جهلة خُوَارِزْم أنَّ فلانًا كان يصلي سُنة الفجر بخوارزم وفرضه بمكة.

وقد ذكر علماؤنا أنَّ ما هو من المعجزات الكبار، كإحياء الموتى، وقلب العصا حيَّة، وانشقاق القمر، وإشباع الجمع من الطعام القليل، وخروج الماء من بين

---

(١) أ: الشهيد.

(٢) أ: السفدي.

الأصابع؛ لا يمكن إجراؤها بطريق الكرامة للولي، وطي المسافة من قبيل المعجزات لقوله ﷺ: «زويت لي الأرض»[1]، فلو أجاز لغيره لم تبق فائدة التخصيص، أو لأنَّه كالإسراء بالجسم، وذلك خاصة النبي ﷺ، لكن في كلام القاضي أبي زيد ما يدل على أنه ليس بكفر، إلى هنا من «الفتاوى البَزَّازية».

وقال صاحب «جامع الفصولين» الشَّيخ بدر الدِّين بن قاضي سِمَاوْنَه[2] في كتابه هذا: أقول: ينبغي أن لا يستجهل ولا يكفَّر؛ لأنّه من الكرامات لا من المعجزات، إذ المعجزة لابد فيها من التحدي، ولا تحدي هنا فلا معجزة، وعند أهل السنة تجوز الكرامة.

وأقول: قول علمائنا فيما إذا تزوج امرأة وبينهما مسافة بعيدة لا يصل إليها في مدة ستة أشهر، فأتت بولد لستة أشهر، وفيمن كان بالمشرق وتزوج امرأة بالمغرب، فأتت بولد، فإنَّ الولد يلحقه ويثبت نسبه منه يؤيد جواز هذه الكرامة.

وقد نقل الإمام عالم بن العلاء صاحب «الفتاوى التَّتارخانية» في «فتاواه»، عن «التحبير» عن القاضي الإمام صدر الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي في «أصول التوحيد»: أنّ المشي من بخارى إلى مكة في ليلة واحدة من جملة الكرامات، انتهى.

وأهل ما وراء النهر قالوا: يجوز أن يكون مثل هذا من الكرامات ومن قوانين المعجزة حجة الأنبياء على صحة دعواهم، فيكون إظهارها حين احتاجوا إليها، والكرامات تحصل من غير اختيارهم بدون سبق دعوى[3] منهم، حتى إنهم ما جوَّزوا إظهار ذلك في يد من يدعي النبوة؛ لأنَّه يؤدي إلى التلبيس، فالكرامة أمر خارق للعادة

---

(١) رواه مسلم (٢٨٨٩) من حديث ثوبان رضي الله عنه، ولفظه: «إن الله زوى لي الأرض».

(٢) ض، أ: سماوينة. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ض: دعوة.

يظهر على يد المؤمن التقي العارف بالله تعالى وصفاته المتوجه بكليته إلى جناب قدسه غير مقرون بدعوى النبوة، وبذلك تمتاز[1] عن المعجزة، وبالصفات المذكورة للمؤمن عن الاستدراج كما يصحُّ لبعض الفسَّاق والظلمة بل للكفرة أحيانًا؛ استدراجًا لهم وزيادة في غيِّهم، حتى يأتيهم أمر الله وهم غافلون، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٤٤ ـ ٤٥].

وعن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «إذا رأيت يعطى العبد ما يحب وهو مقيم على معصية فإنّما ذلك استدراج»[2]، ثم تلا هذه الآية: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾[3]؛ من البأساء والضراء ولم يتعظوا به ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ من أنواع النِّعم مرادة عليهم بين نوبتي الضراء والسراء، وامتحناهم بالشدة والرخاء وإلزامًا للحجة وإرادة للعلة أو مكر بهم، ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟﴾ أعجبوا ﴿بِمَآ أُوتُوٓا۟﴾ من النعم ولم يزيدوا على الفرح والبطر من غير انتداب لشكر ولا تصدي لتوبة واعتذار ﴿أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ آيسون ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٤٤ ـ ٤٥] إيذان لوجوب الحمد لله[4] عند هلاك الظلمة؛ فإنَّ هلاكهم من حيث إنه تخليص لأهل الأرض من شوم عقائدهم وأعمالهم نعمةٌ جليلة يحق أن يحمد عليها.

***

---

(١) ض: يمتاز.

(٢) أ: للاستدراج.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٤٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ٣٣٠) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه. قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢/ ١٠٣٧): أحمد والطبراني والبيهقي في الشعب بسند حسن.

(٤) ساقطة من: أ.

[٢٧٤ ـ أبو محمَّد عبد الله النَّاصِحي[١]]

الشَّيخ القاضي[٢] الإمام، أبو محمَّد، النَّاصِحي، عبد الله بن الحسين.

ناصح اسم رجل من آبائه، ينسب إليه، (وينسب إليه)[٣] ابنه محمَّد وابن ابنه أحمد بن محمَّد بن عبد الله النَّاصِحي، وهما الإمامان الكبيران، يأتيان إن شاء الله تعالى في ذكر فقهاء عصرهما.

كان إمامًا عالما فقيهًا، له مجلس التدريس والنظر والفتوى والتصنيف، وله الطريقة الحسنة في الفروع المرضية عند فقهاء عصره، ولي قضاء القضاء للسلطان محمود بن سَبُكْتَكِين[٤] ببخارى، وكان قاضي القضاة، وإمام الإسلام، وشيخ الحنفيَّة في عصره، والمقدَّم على الأكابر والأئمة والقضاة في دهره.

أخذ الفقه عن أبي[٥] الهيثم القاضي قاضي الحرمين أحمد بن محمَّد النَّيْسَابُوري، عن القاضي أبي طاهر الدَّبَاس[٦]، عن القاضي أبي خازم، عن عيسى بن أَبَان القاضي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وتفقَّه عليه ابنه قاضي القضاة محمَّد بن عبد الله بن الحسين النَّاصِحي، والشَّيخ الإمام علي بن عبد الله الخطيبي.

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٠/ ١٥٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٧٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٠٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٧).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: سبكبكين.

(٥) أ: إبراهيم.

(٦) ض، أ: الدباسي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

قدم بغداد حاجًّا سنة اثنتي عشرة وأربعمئة][1].

ومات سنة سبع وأربعين وأربعمئة.

وله «تهذيب أدب القضاء للخصاف».

[رأيت في «شرح الدقائق» للمولى القاضي أبي محمَّد محمود العيني، في مسألة يجوز تقلد القضاء من السُّلطان العادل والجائر في كتاب القضاء أنه قال فيه: قال الإمام أبو محمَّد النَّاصِحي في «تهذيب أدب القضاء للخصاف»: قاضي أهل البغي والخوارج إذا كان منهم، ثم قضى بشيء، ثم رفع الأمر إلى قاضٍ آخر من أهل العدل؛ لم يجزه وأبطله؛ لأنَّ الخوارج إذا خرجوا على أهل العدل بالسلاح، فإنهم يستحلون أموالهم، فلا تجوز شهادتهم، وإذا لم تجز شهادتهم لم يجز[2] قضاؤهم فينقض، وهذا قول إبراهيم النَّخَعي، ولا يعمل على كتابه أيضًا، (لأنه لا يجوز قضاؤه فلا يعمل عمل كتابه)[3]][4].

وله مختصر في الوقف، اختصره من «وقف الخَصَّاف» ومن «وقف هلال بن يحيى الرَّأي»[5].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: تجز.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض: الرائي. أ: الرازي.

[٢٧٥ ـ صاعد الأُسْتَوَائي[١]]

الشَّيخ الإمام، عماد الإسلام، القاضي، أبو العلاء، صاعد بن محمَّد بن أحمد بن عبد الله الأُسْتَوَائي[٢] رحمه الله.

ضبطوها بضم الألف وسكون السين وفتح التاء أو بضمها وبعدها[٣] الواو والألف ثم الياء آخر الحروف: نسبة إلى أُسْتَواي، هي قرية من ناحية نَيْسَابور.

ولد أبو العلاء صاعد بن محمَّد بهذه القرية في ربيع الأول سنة ثلاث وأربعين وثلاثمئة.

روي أنه اختلف في أوائل طلبه إلى أبي بكر محمَّد الخُوَارِزْمِي في الأدب، ودرس في الفقه على شيخ الإسلام أبي نصر بن سهل القاضي جده من جهة الأم، ثم جاء إلى القاضي أبي الهيثم، وتفقَّه عليه وأخذ عنه عن قاضي الحرمين أبي الحسين النَّيْسَابُوري، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن (موسى بن نصر)[٤] الرَّازِي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وكان عالما صدوقًا، انتهت إليه رئاسة أصحاب الحنفيَّة بخراسان في زمانه.

ويعرف بالأُسْتَوَائي، كذا نسبة أبي إسحاق الشِّيْرَازِي.

ولي القضاء بنَيْسابور، ودام القضاء بها في أولاده.

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (١/ ١٣٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٦٥ ـ ٢٦٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٧١ ـ ١٧٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٩٧٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٤).

(٢) أ: الأستواي. ع: الأُسْتُرُوْشَني.

(٣) أ: وبعد.

(٤) ض، أ، ع: (نصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(تفقَّه عليه ابنه القاضي الإمام أبو سعيد محمَّد بن صاعد بن محمَّد، وابن ابنه شيخ الإسلام أبو منصور أحمد بن صاعد الأُسْتَوَائي[1])[2]، وكان أولاده وأحفاده كلهم فقهاء وقضاة[3] وأهل فتوى.

روي عن عبد الملك أبي الشَّوارب أنه أشار إلى قصرهم العتيق بالبصرة، وقال: قد خرج من هذه الدار سبعون قاضيًا من أولاد صاعد الأُسْتَوَائي[4] على مذهب أبي حنيفة، كلهم كانوا يرون إثبات القدر، (وأن الله)[5] تعالى خالق الشر والخير، ويروون ذلك عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمَّد وزفر وأصحابهم.

روي أنه عزل عن قضاء نَيْسابور، وولي مكانه أستاذه أبو الهيثم.

وعن الخطيب أنه قال: بلغنا أنه مات سنة اثنتين وثلاثين وأربعمئة.

وله كتاب [في] العقيدة[6] سمَّاه «الاعتقاد»، انتفعت بمطالعته، ولله[7] الحمد والمنة.

[رأيت فيه أنه قال: روي عن أبي سليمان: أنَّ رجلًا جاء إلى أبي حنيفة، فقال: أرى مقالات الناس مختلفة، وقد بقيتُ فيما بينهم متحيرًا، لستُ أقف على صواب القول منهم، أحب يا أبا حنيفة أن تبين طريقًا أكون عليه فأنجو غدًا من النار وترضى لي بما ترضاه لنفسك، وإذا تابعتك لا أُلام عليه.

---

(١) أ: الأستواي.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض: قضاة.

(٤) أ، ع: الأستواي.

(٥) ض، أ: والله.

(٦) ع: القيدة.

(٧) ع: وله.

فقال أبو حنيفة رضي الله عنه: أدركت الناس وهم يقولون[1]: من قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمدًا رسول الله فقد أخلص الملك لله، وتبرأ ممن[2] عُبد من دونه، وخلع الأنداد والأشباه، ثم الواجب عليهم بعد الشهادة بوحدانيته وبإثبات رسالة[3] رسوله وإقراره بالمفروضات من الصلاة والزكاة والحج لمن استطاع والصوم والبراءة من الكفر والشرك؛ العملُ بما افترض عليه من ذلك.

فمن استقام على ذلك ومات عليه فهو من أولياء الله، ومن مات على الشهادتين وقصر في هذه المفروضات فأمره إلى الله، إن شاء عذبه على تضييعه وإن شاء عفا عنه.

وإياك أن تشتم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ، ودع سرائرهم إلى الله تعالى، ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ١٣٤]، وتؤمن بالقدر كله، ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]، وارضَ للناس ما ترضى لنفسك، واكره لهم ما تكره لنفسك، ولا تقل في دين الله برأيك، ولا تتأوَّل على الله، ولا تعترض عليه، فإن الله: ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وقد ذكرناه مع زيادة في ذكر أبي حنيفة رحمه الله فلينظر فيه.

وفي الفصل التاسع والعشرين من «فصول مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني»: ذكر في الأصل: لو استأجر حمَّالًا ليحمل له دَن خلٍّ فعثر وانكسر أو سقط من رأسه فانكسر يضمن؛ لأنَّه تولد من عمله وهو العثار والزلق، وهذا إذا انكسر في وسط

---

(١) ض: يقولوا.

(٢) أ: مما.

(٣) ساقطة من: ض.

الطريق، فأما إذا سقط من رأسه أو زلق رجله بعد ما انتهى إلى المكان المشروط وانكسر الدَّن فله الأجر ولا ضمان عليه، هكذا حكي عن القاضي الإمام صاعد النَّيْسَابُوري؛ لأنَّه حين انتهى إلى المكان المشروط لم يبقَ الحمل مضمونًا عليه، فإنَّه استوجب جميع الأجر، فصار الحمل مسلمًا إلى صاحب الحمل حتى لا يستحق الحبس به، والمتولد من عمل غير مضمون لا يكون مضمونًا.

وهذا بخلاف القصار إذا قصر الثَّوب وهلك عنده لا يضمن الثوب، ولا يكون له الأجر؛ لأنَّ عمل القصار إنّما يقع لصاحب الثوب إذا سلَّم الثوب إليه ولم يوجد، ولا كذلك الحمَّال إذا أهلك الدَّن في يده بعد الحمل؛ لأنَّ الحمل وقع مسلمًا إلى صاحب الدَّن، ولهذا لا يملك حبسه بالأجر.

ولو انكسر في وسط الطريق من غير عمله؛ بأن أصابه حجر من مكان مرتفع، أو وقع عليه حائط، أو كسره رَجل وهو على رأسه: فلا ضمان عليه عند أبي حنيفة، وعندهما يضمن إذا هلك بأمر يمكن الاحتراز عنه.

وذكر في «الذخيرة»: أنَّ ما حكي عن القاضي صاعد يوافق قول محمَّد آخرًا، فأما على قول أبي يوسف وهو قول محمَّد أوَّلاً يجب أن يكون ضامنًا، وإن انتهى إلى المكان فقد ذكر بعد هذا عن ابن سَماعة في رجل استأجر حمَّالًا ليحمل له زِقًّا من سمن إلى بيته، فحمل الحامل إلى[1] بيته، فأنزله[2] الحمَّال مع صاحب الزق من رأس الحمَّال فوقع من أيديهما فهلك، فالحمَّال ضامن عند أبي يوسف، وهو قول محمَّد الأول، فأبو يوسف ما اعتبر الوصول إلى بيت صاحب الزِّق؛ إذ لو اعتبره[3]

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض: (ثم أنزله).

(٣) ض: اعتبر.

لما قال بوجوب الضمان، وإنما اعتبر معنى آخر أنَّ يد الحمَّال قد ثبتت، وصار الزِّق في ضمانه، فلا يبرأ عن الضمان إلا إذا أزال يد الحمَّال من كل وجه، وفي مسألتنا لم تزل[1] يد الحمَّال فأولى أن لا يبرأ عن الضمان، ويأتي من بعد.

وذكر في «الذخيرة»: لو حمل متاعاً على حمَّال وصاحب المتاع يمشي معه، فعثر الحمَّال وسقط المتاع وفسد، فهو ضامن؛ لأنَّه من جناية يده، كذا ذكره في المنتقى.

ولو استأجر حمَّالًا ليحمل له زِقًّا من سمن، فحمله صاحبه والحمَّال ليضعاه[2] على رأس الحمَّال، فوقع وتخرق الزِّق، لا يضمن الحمَّال؛ لأنّه لم يسلم إليه السمن، فإنَّ السمن في يد صاحبه بعد، فلا ضمان على الحمَّال بدون التسليم، كذا روي عن أبي يوسف، وهكذا روى ابن سَماعة في «نوادره» عن محمَّد رحمهم الله.

وذكر في «نوادر ابن سماعة» لو حمله ثم وضعه في بعض الطريق، ثم أراد رفعه فاستعان بربِّ الزِّق فرفعاه يضعانه فوقع وتخرق، فالحمَّال ضامن؛ لأنَّه صار في ضمانه حين حمله، ولم يبرأ منه بعد، لأنَّه لم يسلمه إلى صاحبه، وإن حمله إلى بيت صاحبه، ثم أنزله الحمَّال مع صاحب الزِّق من رأس الحمال فوقع من أيديهما فالحمال ضامن عند أبي يوسف، وهو قول محمَّد أولًا، ثم رجع وقال: لا يضمن؛ لأنَّ الزِّق وصل إلى يد صاحبه، قال الفقيه أبو اللَّيث: القياس أن يضمن الحمَّال النصف؛ لأنَّ الزِّق وقع من فعلهما، وكثير من مشايخنا أفتوا به][3].

---

(١) ض: يزل.

(٢) أ: ليضعه.

(٣) ساقطة من: ع.

[٢٧٦ ـ أبو يعقوب يوسف السَّيَّاري[١]]

أبو يعقوب يوسف بن منصور بن إبراهيم بن الفضل بن سَيَّار السَّيَّاري[٢] النَّيْسَابُوري رحمه الله

أخذ عن الشَّيخ الإمام الحاكم أبي إسحاق محمَّد بن منصور النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الأعمش، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، (وأبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمه الله)[٣].

وكان أبو يعقوب[٤] السَّيَّاري يروي «كتاب المختلف» لأبي القاسم الصفار، تلميذ نصير بن يحيى، تلميذ محمَّد بن سَماعة، من أصحاب أبي يوسف صاحب أبي حنيفة، وقرأ عليه «المختلف».

وروى عنه صدر الإسلام الشَّيخ الإمام أبو اليسر محمَّد بن محمَّد بن الحسين بن عبد الكريم بن موسى البَزْدَوي، وقرأ عليه «كتاب العالم والمتعلم» الشَّيخ الإمام أبو إبراهيم الشهيد إسماعيل بن أحمد بن إسحاق بن شيث[٥] الصفار، وكان يسمع

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٣/ ٣٥٢)، و«اللباب في تهذيب الأنساب» للشيباني الجزري (٢/ ١٦٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٧٤١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧٦١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٨٤ ـ ٣٨٥).

(٢) أ: السيارة.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: بكر.

(٥) أ، ع: شيت.

(عنه[1] معه)[2] ابنه الإمام الزاهد أبو إسحاق الصفار إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد، وكان صغيرًا، يجيء ويذهب مع أبيه إلى مجلس أبي يعقوب السَّيَّاري، وأبو إسحاق الصفار هذا أستاذ الشيخ[3] الإمام فخر[4] الدِّين قاضي خان، يأتيان إن شاء الله تعالى في ذكر أبناء عصرهما.

***

[٢٧٧ ـ أبو نصر أحمد الخَيْزَاخَزِي[5]]

الشَّيخ الإمام، أبو نصر، أحمد بن عبد الله بن الفضل الخَيْزَاخَزِي، رحمه الله.

قد سبق تصحيح الخَيْزَاخَزِي في ذكر أبيه عبد الله.

أخذ عن والده عبد الله بن الفضل، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

قُلِّد الإمامة في جامع بخارى، وعقد مجلس الإملاء بها.

وأخذ عنه القاضي الجمال أبو نصر أحمد بن عبد الرَّحمن[6] بن إسحاق ابن أحمد الرِّيْغْذَمُوني.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: منه.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: في.

(٥) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٣/ ١١٤ ـ ١٤٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٨١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢١٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٨).

(٦) زائدة في أ: (بن أحمد).

روي عنه أنه كان يقول: كنت[1] في حال الصبا في عزامة شديدة، وكان من يتصل إلى شيخي يغريه[2] عليَّ، فيغضب الشَّيخ منه، ويقول: سلمته إلى الله تعالى، فهو خير له مني، (إن أراد الله به خيرًا يكن، وإن أراد به[3] غير ذلك)[4] (فليس في الدنيا شيء غير الدعاء)[5]، فتوفي شيخي، ولم يصل إليَّ من ميراثه كثير شيء ولا قليله، فأقبلت على العلم، وأصلحت فيما بيني وبين الله تعالى، فببركة تسليم الشَّيخ إيَّاي إلى الله تعالى أصلح الله شأني، وصُبَّت[6] عليَّ الدُّنيا، وصرت وجيه البلد، ومدرِّس الفقه، ومملي الكتب، (وإمام العامة)[7].

***

[٢٧٨ ـ أبو القاسم مسعود الخُوَارِزْمِي[8]]

أبو القاسم، مسعود بن محمَّد بن موسى بن محمَّد الخُوَارِزْمِي، رحمه الله.

الفقيه ابن الفقيه أبي بكر الإمام الخُوَارِزْمِي.

تفقه على أبيه تلميذ أبي بكر الجصَّاص الرَّازِي أحمد بن علي.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: يقربه.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: (ليس علي إلا الدعاء).

(٦) ض، أ: وصب.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٩/ ١١٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥٠)

وكان ببغداد، وكان أبوه أبو بكر محمَّد الخُوَارِزْمِي قد استقرَّ له التدريس ورئاسة الفقه الحنفيَّة بعد أستاذه أبي بكر الرَّازِي، تلميذ الكَرْخي (قد استقر له التدريس بعد الكَرْخي ببغداد)[1].

مات سنة ثلاث وعشرين وأربعمئة.

* * *

٢٧٩ ـ أبو القاسم علي بن بُنْدار اليَزْدِي[2]

الشَّيخ الإمام، قاضي القضاة، أبو القاسم، علي بن بُنْدار اليَزْدِي.

بفتح الياء آخر الحروف وسكون الزاي وبعدها دال مهملة: نسبة إلى يَزْد من أعمال إِصْطَخْر فارس بين إصفهان وكرمان.

أخذ عن أبي جعفر القاضي النَّسَفِي، عن الجصَّاص[3] أبي بكر الرَّازِي، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، وهو أخذ عن أبي علي الدَّقَّاق [وأبي خازم القاضي (وموسى بن نصر)[4] الرَّازِي، وأبو علي الدَّقَّاق][5] عن (موسى بن نصر)[6]، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وله «شرح الجامع الصغير» الذي رتَّبه أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن مالك

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٠)، و«هدية العارفين» للبابانى (ص: ٣٦٧).

(٣) زائدة في ض، أ، ع: عن. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٤) ض: (ونصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) ساقطة من: أ، ع.

(٦) ض، أ، ع: (نصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

الزَّعْفَراني، وأبو القاسم هذا جد والد جمال الدِّين اليَزْدِي صاحب «كتاب التهذيب في شرح الجامع الصغير» المذكور.

[ذكر الشَّيخ الإمام جمال الدِّين أبو سعد المطهَّر بن الحسين بن سعد بن علي ابن بُنْدار اليَزْدِي في «التهذيب» المذكور في باب النجاسة تقع في الماء أو تصيب الثوب: قال أبو حنيفة: بول الفرس إذا أصاب الثوب لم يفسد حتى يفحش، وهو قول أبي يوسف، وقال محمَّد: لا يفسد وإن فحش، وأما تحصيل المذهب في المقدار الفاحش فإنَّ أبا يوسف قال: سألت أبا حنيفة عن الكثير الفاحش، فكره أن يحدَّه، وقال: إن كان الناس يستكثرونه ويستفحشونه فهو كثير فاحش وإلا فلا، وروى الحسن عن أبي يوسف: شبرًا في شبر، وروي عنه: ذارع في ذراع، وروي عن أبي حنيفة ومحمَّد أنه قال: ربع الثوب، قال الشَّيخ أبو بكر: يعتبر ربع أقصر الثوب.

وقد ذكر جدُّ والدي قاضي القضاة أبو القاسم علي بن بُنْدار رحمه الله في شرح هذا الكتاب الذي صنَّفه: أني قد رأيت فيما علق عن الشَّيخ أبي بكر أنه ربع ثوب يجزي في الكفارة.

ورأيت في باب المسجد في «التهذيب» أيضًا: ذكر جمال الدِّين: لا بأس بنقش المسجد بالجص والساج وماء الذهب، وكره بعض الناس، أما وجه الإباحة، فلأن في ذلك تعظيم المسجد، وبنى عُثمان بن عفان رضي الله عنه مسجد رسول الله ﷺ وحسَّنه بحضرة الصحابة، ولم ينكر عليه أحد؛ ولأنَّ المسلمين توارثوا زينة الكعبة وتحسينها ولم ينكر عليهم ذلك منكر.

وأما من كره فاحتج بما روي عن النبي ﷺ أنه ذكر: «إن من أشراط الساعة أن

يزخرف المساجد»[1]، ومر علي رضي الله عنه بمسجد مروان في الكوفة، فقال: لمن هذه البِيَعَة[2]؟

والجواب: قلنا: ليس كل ما كان من أشراط الساعة أن يكون باطلًا، فإنَّ النبي ﷺ كان من أشراط الساعة، وكذلك نزول عيسى عليه السلام، وأما خبر عليٍّ فلعله كان نقش بالتصاوير، وذكر جد والدي أبو القاسم علي بن بُنْدار أنه إذا فعله تعظيمًا للمسجد كما فعله عُثمان يجوز، وإذا فعله كما فعله هشام بن الوليد بمسجد دمشق كره؛ لأنَّه فعله للمباهاة للروم ورياء دون قصد تعظيم المسجد، وأما الزينة فلا تكره[3] كما يزين المساجد بالقناديل، وكالستور المعلقة على الكعبة تعظيمًا وزينة.

وقال بعض أصحابنا تكره[4] الزينة على المحراب؛ لأنَّه يشغل قلب المصلي، وأما التجصيص فحسن؛ لأنَّه يحكم البناء[5] وتوسعة في المنظر، والأسود يضيق في المنظر، وأما إذا جعل البياض فوق السواد فلا بأس إذا فعله الإنسان من مال نفسه،

---

(١) روى نحوه أبو داود (٤٤٩)، والنسائي (٦٨٩)، وابن ماجه (٧٣٩)، من حديث أنس رضي الله عنه، ولفظ النسائي: «من أشراط السَّاعةُ حتَّى يَتَباهى النَّاسُ في المَساجِدِ». وروى الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٥٥٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ولفظه: «إن من أعلام الساعة وأشراطها أن تزخرف المساجد». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٢٣): وفيه سيف بن مسكين وهو ضعيف.

(٢) روى نحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٥١٢٨)، والإمام أحمد في «الورع» (ص: ١٨٣)، وليس فيه ذكر مروان، ولفظهما: عن مسلم البطين قال: «كان علي يمر على مسجد لتيم مشرف، فيقول: هذه بيعة التَّيْم».

(٣) ض: يكره.

(٤) أ: يكره.

(٥) ض: إلينا.

فأما من مال الوقف فلا يستحسن؛ لما فيه من التضييع، ولا يشك أنَّ عمارة بيت الله حسن لكن إلى المسلمين أولى.

ورأيت أيضًا في «التهذيب» في باب الظهار: وأما إذا قال: أنتِ عليّ حرام كأمي، أو حرام مثل أمي، ونوى به طلاقًا أو ظهارًا أو إيلاء فهو كما نوى، فإن لم يكن له نية أو نوى به تحريماً ولم ينوِ طلاقًا ولا غيره فهو يمين ويكون به موليًا في قول أبي يوسف، وفي قول محمَّد يكون ظهارًا.

وذكر جد والدي قاضي القضاة العالم أبو القاسم علي بن بُنْدار رحمه الله في شرح هذا الكتاب: قال القاضي أبو جعفر النَّسَفِي رحمه الله: ورأيت دفترًا فيما علق عن الشَّيخ أبي بكر أنَّ قول أبي حنيفة في هذا كقول محمَّد إلا أني رأيت عن بشر قال: سمعت أبا يوسف يقول[1] في رجل قال لامرأته: أنتِ عليَّ حرام مثل أمي؛ إنَّ أبا حنيفة قال في ذلك: إن نوى طلاقًا أو ظهارًا أو يمينًا فهو كما نوى، وإن لم يكن له نية فهو يمين ويكون موليًا.

وهذا يدل على أنَّ قوله في هذه المسألة كقول أبي يوسف، فوجهه أنه لو اقتصر على قوله: أنت عليَّ حرام، ولم ينوِ شيئًا؛ كان يمينًا باتفاق، وإن اقتصر على قوله: أنت عليَّ كأمي، ولم يكن له نية؛ كان يمينًا عنده أيضًا، فإذا جمع بينهما وجب أن يكون على أصله أعني أبا يوسف، ولمحمَّد أنه ذكر لفظ التحريم وأضاف إليها بحرف التشبيه، فصار كقوله: أنت عليَّ حرام كظهر أمي.

ورأيت في «التهذيب» أيضًا في كتاب العتاق: جارية بين رجلين، زعم أحدهما أنها أم ولد لصاحبه، فهي موقوفة يومًا ويومًا تخدمه للمولى المنكر. وقال أبو يوسف ومحمَّد: إن شاء المنكر استسعاها في نصف قيمتها ثم تكون حرَّة.

---

(١) ساقطة من: أ.

وذكر جد والدي قاضي القضاة أبو القاسم علي بن بُنْدار: أني سمعت أبا جعفر النَّسَفِي يقول: قول أبي يوسف الأخير مثل قول أبي حنيفة في نفي السعاية، إنَّما قلنا: إنها تخدم المولى المنكر يومًا؛ لأنَّ إقرار شريكه بالاستيلاد لا يبطل حق المنكر من الاستخدام؛ لأنَّ الاستيلاد لو صح عليه لكان له استخدامها، فمع الجحود أولى، ويرفع عنها الخدمة يومًا؛ لأنها لم تصر أم ولد للشريك بقول المقر؛ لأنَّ المقر ليس له أن ينقل نصيبه (إلى المنكر إلا برضاه، فإذا لم ينتقل نصيب المقر إليه لم يكن له أن يستخدمها إلا بقدر نصيبه، ولا تخدم المقر أيضًا لاعترافه بأن نصيبه انتقل)[1] إلى شريكه، ووجب عليه الضمان؛ لأنَّ من حكم الجارية بين اثنين إذا استولدها أحدهما أن ينتقل نصيب الآخر إليه، ويضمن نصف قيمتها له، وإذا ثبت ذلك صح أنها تخدم المنكر منهما بقدر حصته، وترفع عنها الخدمة يومًا.

ويحتاج[2] إلى زيادة في الجواب نذكرها هنا، وهو أنه[3] إذا مات المنكر عتقت الجارية بشهادة الآخر، ولا سعاية عليها للمقر، وتسعى لورثة المنكر في نصف قيمتها.

وفيه أسئلة[4] وأجوبة مكتوبة في محلِّها، فتطلب منها][5].

***

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: تحتاج.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ض: أسئولة.

(٥) ساقطة من: ع.

[٢٨٠ ـ أبو سعيد الهيثم النَّيْسَابُوري[١]]

أبو سعيد، الهيثم ابن القاضي أبي الهيثم عتبة النَّيْسَابُوري.

كان والده عتبة القاضي أبو الهيثم ثقة مشهورًا[٢]، من بيت العلم والقضاء والأمانة[٣] والحديث، أستاذ القضاة والفقهاء، عديم النظير في الفقه[٤] والتدريس والفتوى.

وكان الهيثم ثقة في العلوم.

سمع من أبيه، وأخذ عنه عن قاضي الحرمين أبي الحسين النَّيْسَابُوري، عن أبي طاهر[٥] الدَّباس[٦]، عن أبي خازم القاضي، عن عيسى بن أَبَان القاضي[٧]، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

مات سنة إحدى وثلاثين وأربعمئة.

***

---

(١) انظر ترجمته في «المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور» للصيرفيني (ص: ٥٢٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٧٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٦٤١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦٨).

(٢) ع: مشهور.

(٣) ع: والإمامة.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: ض. أ: نصر.

(٦) ض، أ: الدباسي. ع: الدبوسي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٧) ساقطة من: ع.

[٢٨١ ـ ميمون بن إسماعيل البِيَاري[١]]

(ميمون بن)[٢] إسماعيل بن عبد الصادق[٣] بن[٤] عبد الله الخطيب البِيَاري.

أخذ عن أبيه إسماعيل بن عبد الصادق، وروى عنه، عن عبد الكريم بن موسى، (عن أبي)[٥] منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، (عن أبي سليمان الجُوْزَجاني)[٦]، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

[٢٨٢ ـ إسماعيل بن محمَّد الكَمَاري[٧]]

أبو سعيد، إسماعيل بن محمَّد بن أحمد بن الطَّيب بن جعفر، الفقيه، الحَجَّاجي، الواسطي، الكَمَاري، القاضي بواسط.

بفتح الكاف والميم وبعد الألف راء: اسم لجد بعض العلماء، وهو الطَّيب بن جعفر الواسطي، والعلماء من أولاده يعرفون بالكَمَارية، بيت علم فضلاء.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٢٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٥٧٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥٥).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: القادر.

(٤) ض: أبي.

(٥) ع: بن.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٥/ ٩٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣١/ ٢٤٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٣٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٥٢٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨٣).

وعن السَّمْعانِي قال: الحَجَّاجي نسبة إلى[1] الحجاج، وهو اسم رجل أو مكان[2].

وعن أبي الفضل المقدسي[3] قال: لا أعلم حنفيًّا أحسن طريق من إسماعيل بن محمَّد الكَمَاري، ثقة، فقيه على مذهب أبي حنيفة.

[وعن أبي الحسن قال فيه: شيخ معروف من فقهاء أصحاب أبي حنيفة، كثير الحديث مشهور به، ولي قضاء واسط، وكان حسن الطريقة في قضائه، أخذ عن أبيه عن أبي بكر الجصَّاص الرَّازِي، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن (موسى بن نصر)[4] الرَّازِي[5]، عن محمَّد، عن أبي حنيفة][6].

ولد سنة سبع وتسعين وثلاثمئة، مات سنة تسع وسبعين وأربعمئة.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: مكانه.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، أ: (نصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) ض: الرائي.

(٦) ساقطة من: ع.

متفرقات الكتيبة السابعة

[٢٨٣ ـ أبو الحسن علي السُّغْدي[١]]

الشَّيخ الإمام ركن الإسلام أبو الحسن القاضي علي السُّغْدي.

بضم السين المهملة وسكون (الغين المعجمة)[٢] وفي آخرها دال مهملة: ناحية من نواحي سمرقند، كثيرة المياه والأشجار، (لطيفة الهواء)[٣]، عدّها[٤] أهل السياحة من جنان الأرض حيث قالوا: جنان الأرض أربعة: سغد سمرقند، وغوطة[٥] الشام[٦].

كان إمامًا فاضلًا[٧] فقيهًا مناظرًا[٨].

سكن[٩] بخارى، وتصدى للإفتاء والتدريس، وولي القضاء، وكان حسن السيرة، مرضي الطريقة.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٦٧)، و«توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم» للقيسي الدمشقي (٥/ ١٠٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٣)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٧٩).

(٢) ع: العين.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، أ، ع: عدوها. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) ض، أ: وغوط.

(٦) والثالث والرابع: الأبلّة وشعب بوّان. انظر: «آثار البلاد وأخبار العباد» للقزويني (ص: ٢٢٣).

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) أ: سمع.

سمع الحديث، وروى عنه وأخذ عنه[1] الفقيه[2] شمس الأئمة السَّرَخْسي، وروى عنه «السير الكبير».

وله «شرح السير الكبير» لمحمَّد بن الحسن[3] رحمه الله، كذا في «الجواهر المضية» (٢: ٥٦٧).

انتهت إليه رئاسة أصحاب الحنفيَّة، (وكان يرحل)[4] إليه في النوازل والواقعات، وترد عليه الفتاوى[5] من أقطار الأرض، (وترد عليه بعض على بعض)[6]، وله التوسع في الكلام، والقدرة الكاملة على قطع[7] ما شجر بين الأنام، تكرر ذلك في «فتاوى قاضي خان» وسائر مشاهير كتب الفتاوى.

[وفي فصل العيوب من كتاب البيع من «فتاوى قاضي خان»: رجل اشترى عبدًا فقبضه فحُمَّ عنده، وقد كان يحمُّ عند البائع، ولم يعلم به المشتري، قال الشَّيخ الإمام أبو بكر محمَّد بن الفضل: المسألة محفوظة عن أصحابنا، إنه إن حُمَّ عند المشتري في الوقت الذي كان يُحَمُّ عند البائع كان له أن يرده، وإن حُمَّ عند المشتري في غير ذلك الوقت لا يرد، فقيل له: لو اشترى أرضًا فنزَّت عند المشتري وقد كانت تنزُّ عند البائع؟ قال: له أن يرد؛ لأنَّ سبب النَّزِّ واحد، وهو تشغل الأرض وقرب الماء،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: (الشَّيخ الإمام).

(٣) أ: الحسرة.

(٤) ض، أ: وترحل.

(٥) ع: الفتوى.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

فكان الثاني عين الأول، إلا أن يجيء ماء غالب، أو كان المشتري رفع التراب عن وجه الأرض فيعلم أنها نُزَّت لرفع التراب أو للماء الغالب الذي جاء في موضع آخر، فيكون النَّزُّ عند المشتري غير الذي كان عند البائع، أو يشتبه فلا يدري أنه عين الأول أو غيره، فلا يكون له أن يرد.

وقال القاضي الإمام أبو الحسن علي السُّغْدي: الجواب في مسألة الحمَّى والنَّزِّ ما قال الشَّيخ الإمام، إلا أنه يُشْكِل بما ذكر في «الزيادات» في رجل اشترى جارية بيضاء إحدى العينين وهو لا يعلم ذلك، فانجلى البياض عند المشتري ثم عاد، ليس له أن يرد، وجعل الثاني عين الأول، ولو اشترى جارية بيضاء إحدى العينين وهو يعلم بذلك، فلم يقبضها حتى انجلى البياض، ثم عاد بياضها عند البائع، لا يكون للمشتري أن يرد، وجعل الثاني عين الأول الذي رضي به إذا كان الثاني عند البائع، ولم يجعل الثاني عين الأول إذا عاد البياض عند المشتري، وقال: لا يرد.

وقال القاضي الإمام بُنْدار رحمه الله: كنت أشاور شمس الأئمة الحَلْوَاني وهو يشاور معي فيما كان مشكلًا إذا اجتمعنا، فشاورته في هذه المسألة فما استفدت فرقًا.

وفي «فصول مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني» قال: وفي «الذخيرة»: إذا شهدوا بملكية أرض وبيَّنوا حدودها، وقالوا: هي بمقدار خمس مكاييل بذر، والمدعي يدعي ذلك، وأصابوا في بيان الحدود وأخطؤوا في بيان المقدار، فظهر أنه يسع ثلاث مكاييل بذر؛ حكي عن شيخ الإسلام أبي الحسن السُّغْدي أنه قال: لا تبطل الدعوى والشهادة؛ لأنَّ بيان مقدار البذر بعد ذكر الحدود غير محتاج إليه، فصار ذكره وعدم ذكره سواء، وأجاب بعض مشايخ زمانه أنه يبطل الدعوى والشهادة، ونصَّ في «السير الكبير»: أنَّ ذكر الشاهد في شهادته ما لا يحتاج إليه للقضاء بالمشهودية وعدم ذكره سواء.

وقد قيل: يجب أن تكون المسألة على التفصيل؛ إن شهدوا بحضرة الأرض المدعاة، وأشاروا إليها تُقبل، ويلغو ذكر الوصف، وهو بيان مقدار البذر، وإن شهدوا بغيبة الأرض لا تثبت بهذه الشهادة ملكية أرض يسع فيها خمس مكاييل بذر، وذكر هذا التفصيل في شهادات «المحيط»، ثم ذكر: وقيل: لا تقبل البينة على كلِّ حال، وهو الأظهر والأشبه بالفقه.

وفي «الخلاصة» في الفصل الخامس من كتاب الصلاة قال: وفي «الفتاوى»: رجل صلَّى إلى غير القِبْلة متعمدًا، فوافق ذلك الكعبة، قال أبو حنيفة رحمه الله: هو كافر بالله، وكذا الصلاة بغير طهارة، وكذا الصلاة في الثوب النَّجس، والمختار أنه يكفر في الصلاة بغير طهارة، أما لا يكفر بالصلاة في الثوب النجس وإلى غير القبلة، هذا اختيار القاضي الإمام علي السُّغْدي رحمه الله، قال: لأنَّ الصلاة في الثوب النجس وإلى غير القبلة جائزة حالة العذر، أما الصلاة بغير وضوء فلا يؤتى بها بحال فيكفر، قال الصَّدر الشَّهيد: وبه نأخذ.

وفيه في كتاب الأيمان قال: وفي «فتاوى النَّسَفِي» لو قال: إن كلمْتُ فلانًا خدا برابر من يك ساله روزه مع الهاء؛ لا يلزمه شيء إن كلَّمه، ولو قال: يك سال بدون الهاء؛ يلزمه، وأصل هذا في الفتاوى: لو جعل على نفسه حجًّا أو صلاة أو صدقة مما هي طاعة إن فعل كذا ففعل؛ لزمه ذلك الشيء الذي جعل على نفسه، ولم تجز[1] كفارة اليمين فيه في ظاهر الرواية.

وهكذا أفتى القاضي الإمام علي بن الحسين السُّغْدي، والشَّيخ القاضي الإمام علي المَرْوَزِي كان يقول: إن شاء صام أو صلَّى وإن شاء كفَّر، هذا في «مجموع

---

(١) ض: يجز.

النوازل»، وعن أبي حنيفة رحمه الله أنه رجع عن هذا قبل موته بسبعة أيام، وقال تجب[1] فيه الكفارة، قال الشَّيخ الإمام السَّرَخْسي رحمه الله في أيمان الأصل: وهو اختياري لكثرة البلوى به في هذا الزَّمان، قال رحمه الله: وهذا اختيار الصَّدر الشَّهيد في «فتاواه الصغرى» وبه يفتى.

وفيه في الفصل الثالث من كتاب الوقف قال: وفي «وقف الخَصَّاف»: الوقف على الصوفيَّة لا يجوز، وفي فوائد شمس الإسلام الأُوْزْجَندي: الوقف على صوفي خانقه[2] لا يجوز، وعن شمس الأئمة الحَلْوَاني أنه يفتي بأنه يجوز الوقف، وأخرج الإمام القاضي علي السُّغْدي الرواية من «وقف الخَصَّاف»: أنه لا يجوز على العميان والصوفية فرجعوا إلى جوازه[3].

وفي «الفصول العمادية» في الفصل الحادي عشر: المدعى عليه إذا كان غائبًا لا بدَّ من ذكر الجد، وكذلك في ذكر الحدود، ولا بد من ذكر جد صاحب الحد، وكذلك في تعريف المتخاصمين لا بد من ذكر الجد، وكان ركن الإسلام علي بن الحسن السُّغْدي في الابتداء لا يشترط ذكر الجد، وفي آخر عمره كان يشترطه، وهو الصحيح، وعليه الفتوى، وكذا في «الفصول الأُسْتُرُوْشَنية»].

وفي «جواهر الفتاوى» لركن الدِّين أبي المفاخر أبي بكر محمَّد الكَرْمَاني قال: حكي أنه وقع لبعض المتَّصلين بالخاقان إبراهيم دعوى في مال عظيم، وكتب السجل، (فأفتى القاضي)[4] الإمام علي السُّغْدي برده بعد ما صحَّحه غيره، فسألهم

---

(١) ض: يجب.

(٢) في «معين الحكام» (٢/ ١٨٠): (خانه) بدل (خانقه).

(٣) ض: جوابه.

(٤) أ: (قاضي القضاة)

الخاقان بعدما جمعهم في داره، فقالوا للقاضي الإمام[1]: لم رددته؟ فقال: إنَّ في آخره وقضيت لكل بادام[2] من غير تعريف، فقال شمس الأئمة الحَلْوَاني: قد كتب لكل بادام هذه[3]، فقال القاضي الإمام: أرأيت إن حضر مجلس الحكم[4] امرأتان تسمَّى كل واحدة منهما بادام؛ أحدهما مدعية، والأخرى غير مدعية، فما الذي يرفع الاشتباه إذا لم يقل لكل بادام هذه المدعية، فقال شمس الأئمة: نعم، قلت الصواب، فاتفقوا بأجمعهم على ذلك، قال ركن الدين: فلهذا أقول بوجوب مراعاة الإشارات في مواضعها كلها.

***

[٢٨٤ ـ السيِّد الإمام أبو شجاع[5]]

السيِّد الإمام، شيخ الإسلام، أبو شجاع السيِّد محمَّد بن أحمد بن حمزة بن الحسين بن علي بن عبد الله بن الحسن[6] بن علي بن عبيد[7] الله بن الحسن بن العبَّاس بن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) بهامش ع: كل بادام بالكاف الفارسية معناه زهر اللوز، وهو مما يسمى به الأعاجم.

(٣) زائدة في أ: المدعية.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الشجرة المباركة في الأنساب الطالبية» لفخر الدِّين الرازي (ص: ٥٤)، «الفخري في أنساب الطالبين» للمروزي (ص: ١٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٨)، و«الطبقات السنية» للكنوي (ص: ١٧٩٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٥)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٧٩).

(٦) ع: الحسين.

(٧) ع: عبد.

كان في عصر ركن الإسلام علي بن الحسن السُّغْدي بسمرقند، وكان الإمام الحسن القاضي الماتريدي معاصرًا لهما، وكان المعتبر في زمنهم في الفتاوى أن يجمع خطُّهم عليها، واتفاقهم حجَّة قاطعة في عصرهم[1]، لا ينظرون إلى من خالفهم، انتهت إليهم رئاسة أصحاب الحنفيَّة.

وفي الفصل الثامن والعشرين من «فصول محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني» قال: ذكر الشَّيخ الإمام نجم الدِّين النَّسَفِي في «فتاواه»: أنَّ البيع الذي تعارفه أهل زماننا احتيالًا للربا وسموه بيع الوفاء، وهو في الحقيقة رهن، وهذا المبيع في يد المشتري كالرهن في يد المرتهن، لا يملكه، ولا يطلق له الانتفاع إلا بإذن مالكه، وهو ضامن لما أكل من ثمره واستهلك من عينه، والدين ساقط بهلاكه في يده إذا كان به وفاء بالدين، ولا ضمان عليه في الزيادة إذا هلك من غير صنعه، وللبائع استرداده[2] إذا قضى دينه.

لا فرق عندنا بين الرهن وبينه في حكم من الأحكام؛ لأنَّ المتعاقِدَين وإن سمَّياه البيع لكن[3] غرضهما الرَّهن والاستيثاق بالدين، لأنَّ البائع يقول لكل أحد بعد هذا العقد: رهنت ملكي مع فلان، والمشتري يقول: ارتهنت ملك[4] فلان، والعبرة في التصرفات المقاصد والمعاني لا الألفاظ والمباني، فإنّ أصحابنا رحمهم الله تعالى قالوا: الكفالة بشرط[5] براءة الأصيل (حوالة، والحوالة بشرط أن لا يبرأ كفالة، وهبة

---

(١) ع: زمنهم.

(٢) ض: استراده.

(٣) ض: ولكن.

(٤) ع: ملكي.

(٥) ع: شرط.

الحرة بحضرة الشهود مع تسمية[1] المهر نكاح، والاستصناع[2] الفاسد إذا ضرب فيه الأجل سلم، ونظائره كثيرة.

قال: وكان السيِّد الإمام أبو شجاع على هذا، وحين قدم القاضي الإمام السُّغْدي من بخارى بسمرقند واستفتى في هذه المسألة، فكتب أنه رهن وليس ببيع، ففرح السيِّد الإمام بموافقة فتواه)[3] وحكي أنّ السيِّد الإمام قال: قلت للقاضي الإمام الحسن الماتريدي: قد فشت هذه البياعات بين الناس، وفيه مفسدة عظيمة، وفتواك أنه رهن، وأنا أيضًا على ذلك، فالصواب أن نجمع[4] الأئمة والمشايخ ونتفق على هذا[5]، ونظهر ذلك بين الناس، فقال: المعتبر فتوانا وقد ظهر ذلك بين الناس، فمن خالفنا فليبرز وليقم دليله.

[وأوصى السيِّد الإمام عند وفاته ولده السيِّد الإمام محمدًا أن لا يخالف فتواه في ذلك، ومضى ولده على ذلك، وأنا اليوم على هذا، قال: وكان الإمام الزاهد علي الراميتني[6] يفتي بأنه بيع جائز، ويوفى بالوعد، ويتبع في ذلك القاضي الإمام الإِسْبِيْجابي[7]، قال نجم الدين: وكلمته في ذلك مرارًا، فقال: من رأيي[8] أن أرجع عن هذا إلا أنَّ القاضي الإمام الأمير لا يدعني أن أرجع، قال: وقد رأيت عدة من

---

(١) أ: تسميته.

(٢) أ: والاستبضاع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: يجمع.

(٥) ع: (هذه الفتوى).

(٦) أ: الرامتيني.

(٧) أ: الإستيجابي.

(٨) أ: رأى.

(فتاوى القاضي)[1] الإمام، وفي كلها أنه رهن، وثبت رجوعه في ذلك.

قال افتخار الملَّة طاهر بن أحمد بن عبد الرَّشيد البُخاري في «الخلاصة» في الفصل الرابع من كتاب الزكاة: فزكاة الأجرة المعجلة في هذه الإجارة الطويلة تجب على الآجر، وأما على المستأجر فتجب أيضًا، ذكره الشَّيخ الإمام مجد الأئمة السُّرْخَكَتِي[2] في «الجامع الكبير».

وعلى هذا في البيع الذي اعتاده أهل هذا الديار، وهو البيع الذي وعد فيه الوفاء أنَّ زكاة ذلك على البائع إن بقي في يده، ويجب أن يلزم المشتري أيضًا، وفي «الجامع» للسيِّد الإمام أبي شجاع رحمه الله: لا زكاة على المستأجر، والاحتياط أن يزكِّي كل واحد منهما.

وقال في «الخلاصة» في الفصل الثاني من كتاب الدعوى: رجل ادَّعى أنَّ هذه الأرض ملكه وحقُّه تسُمع، بخلاف العبد إذا ادعى العتق على إنسان وقضى القاضي بالعتق، ثم ادَّعى رجل أنَّ هذا العبد ملكه؛ لا تسمع؛ لأنَّ القضاء بالعتق قضاء على جميع[3] الناس بخلاف الوقف، قال الصَّدر الشَّهيد رحمه الله: لم ير لهذا رواية، لكن سمعت أنَّ فتوى الإمام أبي شجاع على هذا.

وفي «فوائد» شمس الأئمة الحَلْوَاني وركن الإسلام علي السُّغْدي رحمهم الله: أنَّ الوقف كالعتق في عدم سماع الدعوى بعد قضاء القاضي بالوقفية؛ لأنَّ الوقف بعد ما صحَّ بشرائطه لا يبطل إلا في مواضع مخصوصة][4].

---

(١) أ: (الفتاوى للقاضي).

(٢) أ: السَّرَخْسي.

(٣) أ: كل.

(٤) ساقطة من: ع.

وله «الجامع»، و«المبسوط».

وأخذ الأصول والفروع عنه الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن (بن علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني، وابنه السيِّد أبو الوضاح محمَّد بن محمد)[1] بن أحمد بن حمزة، كما قلنا آنفًا.

وأوصى السيِّد الإمام عند وفاته ولده السيِّد محمَّد.

قال مجد الدِّين المفتي محمَّد بن محمود بن الحسين الأُسْتُرُوْشَني في «فصوله» في الفصل السابع: اشترى عبدًا وقبضه، فادَّعاه آخر، فقبل أن يثبت الاستحقاق صالح المشتري مع المستحق، ودفع شيئًا إلى المستحق، وأمسك العبد، هل يرجع بما دفع إلى المستحق على البائع؟

لا شك أنه لا يرجع؛ لأنَّه دفع إليه شيئًا قبل ثبوت الاستحقاق، فلو أثبت[2] الاستحقاق وقضي له، ثم دفع إليه شيئًا وأمسك العبد؛ يكون هذا منه شراء للعبد من المستحق، فحينئذ يرجع بالثمن على البائع.

ورأيت في دعوى «المنتقى» ما يؤيِّد هذا، وهو أنّ رجلًا اشترى دارًا، فادعى رجل نصفها واشتراه منه؛ لا يرجع على البائع بشيء، إلا أن يشتري منه بعد الاستحقاق، فيرجع بنصف الثمن.

وذكر السيِّد الإمام أبو شجاع في «مبسوطه» أيضًا: رجل اشترى شيئًا، فادعاه رجل، أو ادعى فيه شقصًا، فصالحه المشتري؛ صح، ولو أراد أن يرجع بذلك على بائعه لا يقدر؛ لأنَّ الاستحقاق لم يثبت، وهذا دفع المال برضى نفسه فلا يرجع.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: ثبت.

وفي فصل المقابر والرباطات من كتاب الوقف من «فتاوى قاضي خان» قال: رباط استغنى عنه المارة وبقربه[1] رباط آخر، قال الفقيه أبو جعفر: تصرف[2] غلة الرباط الأول إلى الرباط الثاني، وإن لم يكن بقربه رباط يعود الوقف إلى ورثة من بنى الرباط.

ثم قال: رباط في طريق سعة[3] استغنى عنه المارة وبجنبه رباط آخر، قال السيِّد الإمام أبو شجاع: يصرف غلته إلى الرباط الثاني، كالمسجد إذا خرب واستغنى عنه أهل القرية، فرفع ذلك إلى القاضي، فباع الخشب، وصرف ذلك إلى مسجد آخر جاز.

قال القاضي الإمام ظهير الدِّين محمَّد بن أحمد بن عُمَر البُخاري في «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: سُئل أبو القاسم الصفار عن امرأة سمعت زوجها طلَّقها ثلاثًا ولا تقدر على الامتناع منه، هل يسعها أن تقتله؟ قال: لها أن تقتله في الوقت الذي يريد أن يقربها ولا تقدر على منعه إلا بالقتل.

قال نجم الدِّين النَّسَفِي في «فتاواه»: وهكذا كان فتوى السيِّد الإمام[4] الأجل الأعظم[5] أبي شجاع رحمه الله (تعالى، ونفعنا به في الدنيا والآخرة، آمين)[6].

وكان[7] القاضي الإمام (الأجل الأعظم المكرم صاحب التصانيف النافعة)[8]

---

(١) ض، أ: وبجنبه.

(٢) ض، أ: يصرف.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) زيادة من: ع.

(٥) زيادة من: ع.

(٦) زيادة من: ع.

(٧) أ: قال.

(٨) زيادة من: ع.

الإِسْبِيْجابي يقول: ليس لها ذلك، وكان يستدلُّ بما ذكره محمَّد رحمه الله (تعالى ورحمنا به في الدارين)[1] في كتاب الإكراه: أنّ السُّلطان إذا أكره امرأة على الزنا، فمكَّنت (من نفسها)[2] لا تأثم[3]، بخلاف الرجل إذا كان مكرهًا على الزنا حيث يأثم للإقدام عليه، وإذا لم تأثم أن توطأ وهي مكرهة لم تكن مضطرة إلى قتل الزوج.

قال نجم الدِّين بُنْدار رحمه الله: وحكي له أنَّ السيِّد أبا شجاع يقول: لها أن تقتله، فقال الإِسْبِيْجابي: إنه رجل كبير، وله مشايخ كبار، لا يقول ما يقول إلا عن صحة، فالاعتماد على قوله.

***

[٢٨٥ ـ الحسن الماتريدي[4]]

الشَّيخ الإمام العلامة[5] الحسن القاضي[6] الماتريدي.

كان رفيقًا للسيِّد أبي شجاع، والقاضي[7] الإمام ركن الإسلام علي السُّغْدي.

انتهت إليهم رئاسة التدريس والقضاء والفتوى في عصرهم، ولم يقدر أحد على مخالفتهم، وقد سبق ذكره في ذكر رفيقه علي السُّغْدي والسيِّد أبي شجاع.

---

(١) زيادة من: ع.

(٢) زيادة من: ع.

(٣) في ع (يأثم).

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٠٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٩٧١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٢).

(٥) زيادة من: ع.

(٦) ساقطة من: أ.

(٧) ساقطة من: ع.

قال الشَّيخ الإمام افتخار الملَّة طاهر في «خلاصة الفتاوى»: سُئل نجم الدِّين النَّسَفِي عن شفعوي صار حنفيًّا، ثم أراد أن ينتقل إلى مذهب الشَّافعي، هل له ذلك؟

فقال: الثبات على مذهب الإمام[1] أبي حنيفة رحمه الله خير وأولى، وقال: هذه الكلمة أقرب وإلى الألفة أوفق مما أجاب القاضي الإمام الحسن الماتريدي رحمه الله عن هذه المسألة، فإنَّه قال: يعزَّر البائس المرتد أشدَّ التعزير حتى يترك المذهب الرديء ويرجع إلى المذهب السَّديد.

وفي الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة في فصل السهو: إذا شرع في الصلاة على النبي ﷺ بعد الفراغ من التشهد في القعدة الأولى ناسيًا، ثم تذكر فقام إلى الثالثة، قال الشيخ[2] السيِّد الإمام أبو شجاع والقاضي[3] الإمام[4] الحسن الماتريدي: عليه سجود السهو كما هو قول المشايخ، غير أنّ السيِّد قال: إذا قال: اللهم.

وفي «الفتاوى التَّاتارخانية» في كتاب الحيل في الفصل السابع في نوع آخر في المتفرقات: سئل شيخ الإسلام أبو الحسن: عمَّن له امرأتان، طلبت إحداهما من الزوج أن يطلق صاحبتها، وضيَّقت الأمر عليه، وهو لا يتخلَّص عنها، وليس من رأيه أن يفارق صاحبتها، ما الوجه في ذلك؟

قال: يتزوَّج امرأة أخرى باسم صاحبتها، ثم يقول: طلَّقت امرأتي فلانة، ويعني به التي تزوجها، ووجه آخر أن يكتب اسم تلك المرأة واسم أبيها على كفِّه اليسرى

---

(١) زيادة من: ع.

(٢) زيادة من: ع.

(٣) ض: القاضي.

(٤) زيادة في أ: أبو.

ويشير بيده اليمنى إلى المكتوب، ويقول: طلقت هذه بنت فلان، فتتوهَّم الطالبة أنه يطلِّق التي تطلب منه طلاقها.

قال: وسمعت مثل هذا من القاضي الماتريدي أنه فعل مثل هذا في تحليف الخاقان إيَّاه[1] أنَّ مشايخ عصره لا يخالفونه ولا يخرجون عليه، وكتب على كفِّه اليسرى[2] اسم الخاقان، وكان يقول عند التحليف: لا أخالف هذا الخاقان ولا أخرج عليه، وكان يمينه إلى يساره.

وفيه في كتاب الوكالة في الفصل الثاني: وفي «النَّسفية»: سئل عن معتدة عدة الوفاة وكَّلَتْ رجلًا على[3] أن يزوِّجها من نفسه بعد انقضاء العدة، ثم عزلته عن هذه الوكالة في العدة، هل ينعزل؟ قال: نعم، فهذا جواب السيِّد الإمام أبي شجاع، وكان القاضي الإمام أبو الحسن الماتريدي رحمه الله يفتي بأنه لا ينعزل.

***

[٢٨٦ ـ عبد الرَّحيم الكَرْمِيني[4]]

الشَّيخ الإمام سيف الدِّين عبد الرحيم بن أحمد بن إسماعيل الكَرْمِيني.

بفتح الكاف وسكون الراء وكسر الميم: نسبة إلى كَرْمِينة؛ بلدة بين بخارى وسمرقند.

---

(١) أ: أباه.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٠٩)، و«البحر الرائق» لابن نجيم الحنفي (١١/ ١٣٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٢٠٤)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١١١٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٥٩).

وفي «الرشحات»: كرمينه قصبه أست مشتمل برده بسيار وازانجاتا شهر بخارى وازده شرعي راه است.

حكي أنه رأى الإمام في النوم، وسأله عن كراهة أكل لحم الخيل، أهي كراهية تحريم أم تنزيه؟ فقال: كراهة تحريم يا عبد الرحيم[1]، ذكره عبد القادر في «الجواهر المضية».

وفي الفصل الحادي والعشرين من كتاب الأيمان من «خلاصة الفتاوى» عزواً إلى «المحيط»: قال: إن تركت الصلاة فأنت طالق، فتركت وقضتها، قال بعضهم: لا تطلق، وبه أفتى عبد الرحيم الكَرْمِيني، وعند بعضهم تطلق، وبه أفتى ركن الإسلام علي السُّغْدي، وهو الأشبه.

ونقل القاضي الإمام ظهير الدِّين البُخاري هذه المسألة في الفصل الثالث من القسم الثالث من كتاب الأيمان هذه العبارة: وعلى هذا رجل قال لامرأته: إن تركت الصلاة فأنت طالق، فأخَّرت الصلاة عن وقتها ثم قضتها، هل يقع الطلاق عليها؟ اختلف المشايخ فيه[2]؛ بعضهم قالوا: لا يقع، وبه كان يفتي الإمام سيف الدِّين عبد الرحيم الكَرْمِيني رحمه الله، وبعضهم قالوا: يقع الطلاق، وبه كان يفتي القاضي ركن الإسلام علي السُّغْدي رحمه الله، وهو الأشبه والأظهر.

***

(١) ع: الله.

(٢) أ: فيها.

[٢٨٧ ـ أبو نصر أحمد الصفار[١]]

الشَّيخ الإمام أبو نصر، الفقيه الأديب، الصفار، أحمد بن إسحاق بن شيث[٢].

كان من أهل بخارى.

وعن السَّمْعانِي أنه قال: هم أهل بيت في العلم إلى الساعة ببخارى، ورأيت من أولاده[٣] جماعة.

وهو جد الشَّيخ الإمام الزاهد إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد بن إسحاق بن شيث[٤] بن نصر بن شيث[٥] بن الحكم بن أبان بن عتبة بن يزيد بن روبة بن حقانة بن وائل بن دينار بن ضبيعة بن نزار[٦] بن معدّ بن عدنان الأنصاري الوائلي، أبو إسحاق، الفقيه المعروف بالصفار، أستاذ الشَّيخ الإمام القاضي فخر الدِّين قاضي[٧] خان، أسلافه وأخلافه فقهاء وعلماء وأدباء.

سكن أبو نصر هذا مكة، وكثرت تصانيفه، وانتشر علمه بها.

ومات بالطَّائف، وقبره بها.

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣١/ ٣٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٤٢ ـ ١٤٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٣٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤).

(٢) ع: شيت.

(٣) ض: أولاد.

(٤) ع: شيت.

(٥) ع: شيت.

(٦) ض،ع: نذار.

(٧) ساقطة من: ض.

وتفقَّه عليه جماعة، وروي أنه ما رُئي مثله في عصره[1] في سنه، (حفظ الفقه)[2] والأدب ببخارى، وكان قد طلب الحديث مع أنواع من العلم.

وأخذ عنه ابنه الإمام إسماعيل الصفار الشهيد[3] أبو إبراهيم رحمه الله.

***

[٢٨٨ ـ أبو جعفر السِّمْناني[4]]

الفقيه، المتكلم، القاضي، أبو جعفر السِّمْناني، محمَّد بن أحمد بن محمَّد بن محمود بن سِمْنَان العراقي.

فقيه، متكلم على مذهب الأشعري.

ولي القضاء بالموصل سنة أربع وأربعين وأربعمئة.

وعن الخطيب أنه قال: كتبت عنه، وكان ثقة عالماً فاضلًا، حنفي المذهب، أشعري الاعتقاد.

وله أيضًا تصانيف في الفقه وتعليقات.

تفقَّه عليه ابنه أبو الحسن أحمد بن محمَّد بن أحمد السِّمْناني؛ بكسر السين المهملة وسكون الميم وفتح النون وفي آخرها نون أخرى، نسبة إلى سِمْنَان مدينة

---

(١) ع: حفظه.

(٢) ع: (حفظه للفقه).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» لابن الجوزي (٨/ ١٥٦)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ٨١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٧٥ ـ ٧٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٥٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٣٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٢ ـ ٢٦٣).

من مدن تونس بين دامغان، ينسب إليها الخلق الكثير، وأما أبو الحسن أحمد هذا وأبوه أبو جعفر هذا من سِمْنَان العراق.

وعن السِّمْناني أنه قال: قرأ على أبي جعفر السِّمْناني طرفًا من الفروع والكلام قاضي القضاة أبو عبد الله الدَّامَغاني، وصاهره على ابنته، وله ابن آخر، وهو الشَّيخ الإمام أبو القاسم علي بن محمَّد بن أحمد السِّمْناني صاحب «روضة القضاة» وصاحب «كتاب المرشد في معرفة أصحاب رسول الله ﷺ ومعرفة التابعين والخلفاء وأخبار الزمان»، أنكر بنوَّته[1] وسلب نسبته إلى أبي جعفر أخوه أبو الحسن وصهره أبو عبد الله فأثبته، وله حكاية طويلة تأتي إن شاء الله تعالى في ذكره.

***

[٢٨٩ ـ عبد العزيز بن عبد الرزاق المَرْغِيْنَاني[2]]

روى عنه أولاده وأخذوا، وكان له ستة بنين، كلهم يصلح للفتوى والتدريس، فإذا خرج مع أولاده يقول الناس خرج السبعة المفتون من دار واحدة.

مات بمَرْغِيْنَان سنة سبع وسبعين وأربعمئة.

وأشهرهم أبو الحسن ظهير الدِّين علي بن عبد العزيز بن عبد الرَّزاق المَرْغِيْنَاني، وشمس الإسلام محمود الأُوْزْجَندي.

وفي «الخلاصة» في كتاب الوكالة عن نجم الدِّين النَّسَفِي أنه قال: سمعت

---

(١) ض: نبوته.

(٢) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٥/ ٢٦٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٣٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٢٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٥).

من الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين رحمه الله: أنه يحكي عن شمس الإسلام[1] محمود الأُوْزْجَندي أنه ينقل عن أبيه: وجدنا القاضي الإمام عبد العزيز بن عبد الرزاق المَرْغِيْنَاني أنه يقول: إذا أراد عزل الوكيل في: كلما عزلتك فأنت وكيلي، ثم قال: كلما عزلت وكيلي فقد عزلتك، يقول: عزلتك عن الوكالات المطلقة ورجعت عن الوكالات المعلقة، فإذا قال هذا ينعزل، وبه يفتى.

***

[٢٩٠ ـ شرف الرُّؤساء البَرَقِي[2]]

القاضي الإمام، الملقَّب بشرف الرؤساء، محمَّد بن أحمد بن محمَّد بن أحمد ابن يوسف بن إسماعيل بن شاه الخُوَارِزْمِي البَرَقي.

كان رئيس بخارى وقاضيها، وكان إمامًا في الفقه على مذهب أبي حنيفة والحديث والأدب.

وأبوه أحمد أستاذ أبي علي ابن سينا، الثقات أجداده وأولاده أهل بيت علم، كلهم كانوا صدورًا وشيوخًا وأئمة.

تفقَّه عليه برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه ببخارى، وكان رئيسها وقاضيها، (والله أعلم)[3].

***

---

(١) ع: الأئمة.

(٢) انظر ترجمته في «الإكمال» لابن ماكولا (٥/ ٥)، و«اللباب في تهذيب الأنساب» للشيباني الجزري (١/ ١٤١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٣ ـ ٦٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٣٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٦).

(٣) زيادة من: ع.

قلب الكتيبة السابعة

٢٩١ ـ الشَّيخ أبو القاسم الكُرْكاني[١]

اشتهر بكنيته، قيل إن اسمه علي.

أخذ عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري[٢]، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن سَري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي ابن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، تشرَّف بتلقين الرسول ﷺ.

وللشيخ أبي القاسم الكُرْكاني نسبة أخرى تتصل إلى أبي بكر الصديق (رضي الله عنه، وهذه النسبة إلى أبي الحسن الخَرَقَاني، إلى أبي يزيد البِسْطَامي، إلى الإمام جعفر الصَّادق، إلى القاسم بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم)[٣]، إلى سلمان الفارسي، إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وأبو بكر الصديق رضي الله عنه تشرَّف بإرشاد النبي ﷺ هذه الطريقة.

ولجعفر الصَّادق سلسلة يقال لها سلسلة الذَّهب، وهي نسبة جعفر الصَّادق إلى أبيه الإمام محمَّد الباقر، إلى أبيه الإمام زين العابدين علي بن الحسين، إلى أبيه الإمام الحسين بن علي بن أبي طالب، إلى أبيه علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٤/ ٣٣٥)، و«معجم السفر» لأحمد بن محمَّد الأصبهاني (ص: ٥٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٦/ ٥٣٨)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٨/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦).

(٢) ض: الرودباري.

(٣) ساقطة من: ع.

وأخذ عن أبي القاسم الشَّيخ أبو بكر بن عبد الله الطوسي النَّسَّاج، واتصل[1] به الشَّيخ أبو علي الفارمدي[2]، وأخذ عنه آداب الطريقة، واختص به، وتزوَّج بابنته.

للفارمدي[3] نسبة إلى أبي الحسن الخَرَقَاني، سنذكره قريبًا إن شاء الله تعالى.

* * *

[٢٩٢ ـ أبو سعيد المِيْهَني[4]]

شيخ الشيوخ، وسلطان أهل الطريقة، مشرف القلوب، الشَّيخ أبو سعيد ابن أبي الخير، فضل الله أحمد بن محمَّد المِيْهَني.

أخذ عن الشَّيخ أبي الفضل محمَّد بن الحسن السَّرَخْسي، عن أبي نصر السراج، عن عبد الله بن محمَّد المعروف بالمرتعش، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي.

قالوا: عجائب بغداد ثلاثة: زعقة الشِّبْلي، ونكتة المرتعش، وحكايات الخلدي.

ومات المرتعش بمسجد الشُّوْنِيزيَّة ببغداد، سنة ثمان وعشرين وثلاثمئة.

وعن المرتعش أنه قال: أفضل الأرزاق تصحيح العبودية، وملازمة الخدمة على السنة.

وكان لأبي نصر السراج شأن عظيم في الرياضات والمعاملات، حكي عنه أنه

---

(١) ع: اتصل.

(٢) ض، أ: الغارمدي.

(٣) أ، ع: الغارمدي.

(٤) انظر ترجمته في «طبقات الصوفية» للسلمي (١/ ٥)، و«المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نَيْسَابُور» للصيرفيني (ص: ٤٨٨)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٥/ ٣٠٦ـ٣٠٧)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (١/ ٤٥).

قدم بغداد في شهر رمضان، وأقام بمسجد الشُّوْنِيزيَّة، وأمّ فيها باستدعاء الفقراء، وصلى بهم التراويح، وختم خمس مرات في ثلاثين ليلة، وكان يعطيه الخادم[1] كل ليلة قرصًا من الأقراص التي عينها الشَّيخ للفقراء، فلما كان يوم العيد رحل أبو نصر، فوجد الخادم مكانه ما أعطاه من الأقراص بتمامه.

وأما الشَّيخ أبو الفضل السَّرَخْسي مريد أبي النصر السراج وشيخ أبي سعيد بن[2] أبي الخير.

حكي أنه لما احتضر قالوا له: أيها الشيخ، عيِّن لنا (موضعًا ندفنك فيه)[3]، فلم يجب بالتعيين، فقالوا له: الموضع الفلاني موضع مبارك، فلما سمع قال: الله، الله، ما هو مناسب شأني، وإياكم أن تدفنوني فيه، قالوا: لِمَ؟ قال: لأنَّ في ذلك الموضع مشايخ عظامًا وفقهاء كبارًا وزهادًا وعبادًا وأئمة المسلمين وأجلة المؤمنين، وموضعي الموضع الفلاني الذي فيه المقامرون والمجرمون والمذنبون والفاسقون والسارقون وقطاع الطريق، فادفنوني فيه، فإنهم أقرب برحمة الله تعالى وأشد احتياجًا منهم.

وعن أبي سعيد ابن[4] أبي الخير أنه قال: سمعت الشَّيخ أبا الفضل محمَّد بن الحسن وهو شيخ وقته بسَرَخس يقول: الماضي لا يذكر، والمستقبل لا ينتظر، وما في الوقت يعتبر، وهذا صفة العبودية.

ثم قال: حقيقة العبودية شيئان[5]: الافتقار إلى الله تعالى، وهذا من أصل

---

(١) زائدة في ع: في.

(٢) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ض، ع: (موضع دفنك).

(٤) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) أ: سببان.

العبودية، وحسن القدوة برسول الله ﷺ، وهو الذي ليس للنفس فيه نصيب ولا راحة.

وكان[1] الشَّيخ أبو سعيد ابن أبي الخير صاحب كرامات وآيات، شافعي المذهب، أشعري المعتقد، حسن الطريقة، اهتدى به كثير من الناس، اتصل بعد وفاة الشَّيخ أبي الفضل بخدمة الشَّيخ أبي القاسم القصاب أحمد بن محمَّد بن عبد الكريم الآمُلي، وأخذ منه آداب الطريقة ودقائق هذا العلم، وكان[2] الشَّيخ أبو العبَّاس القصاب الآمُلي شيخ[3] الآمُل والطبرستان ومريد الشَّيخ محمَّد بن عبد الله الطَّبري، ومحمَّد الطَّبري أبي محمَّد الحُرَيري المذكور في قلب الكتيبة الرابعة مريد سيد الطائفة الجنيد البغدادي.

وفي «نفحات الأنس»: [شيخ أبو سعيد بن أبي الخير كفته كه جون بيرا بو الفضل برحمت حق تعالى بيوست نزديك شيخ أبو العبَّاس بآمل رفتم ويكسال بيش وي بوديم كويند كه شيخ أبو العبَّاس رادر جماعت خانه صوفيان موضعي بودكه جهل ويك سال درانجا نشته بوددر ميان جمع أكرشبي درويشي نمازا فزون كردي كفتي أي بيسر تو بخسب كه اين بير هرجه ميكند براي شما ميكند ويرا بهيج كار نيست وبدين حاجتي ندارد وردان يكسال شيخ أبو سعيد رانكفت كه توبخسب يا نماز جنانكه ديكرانرا وويراد ربرابر خود خانككي داده بوديك شب شيخ أبو العبَّاس ازصو معه بيرون آمد مكر قصد كرده بدوركش كشاده شده بودو شيخ أبو سعيد أزان حال خبرداشت برخاست وزوداززاويه خود بيرون آمد ويبش شيخ آمد ودست وي بشست وبيست وجامه أزوي بازكرد وجامه خويش بيش وي راشت شيخ بستدود

---

(١) أ: قال.

(٢) أ: قال.

(٣) أ: والشيخ.

ربو شيديس جامه شيخ رابشست وتازه كردوبر ريسمان افكندوهم درشب خشك شد بماليد ودرنوردید وبیش شیخ آورد شیخ أشارت كردكه تراد باید بوشید شیخ أبو سعید دربوشید وبزاوية خود رفت جون بامداد شد جماعت برخاستند وحاضر آمد ندر شیخ أبو العبَّاس نكر یستند جامه أبو سعید دیدندودر شیخ أبو سعید جامه شیخ أبو العبَّاس در تعجب بما ندند شیخ أبو العبَّاس كفت آري دوش نثارها رفت همه نصیب این جوان مُهنكي آمد مباركش باد شیخ أبو العبَّاس صاحب كرامات عظیم وفراست تیزبود وقبله وغوث زمان خویش بودتازنده بود رحلت بوي بود وي كفته بوده این بازارك ما بأخر باخر قاني افتدبس أزوي بخرقاني افتادامي بود أما كلام ونكتهاي عالي داشته یكي أزائمة طبرستان كفته كه أزافضال خداي تعالى یكي آنست كه كسي رابي تعلیم وتعلم جنان كرداندكه جون ما رادر اصول دین ودقائق توحید جیزي مشكل شودازوي ببرسیم وآن أبو العبَّاس قضاء بست.

وفي «النفحات» أيضًا: بيري بوده وقتي خواجه أبو بكر خطيب كه أز آئمة مرو بوده ودردرس قفال شيخ راديده بودبجهت شغلي قصد نيسابوركرد محمَّد حبيبي تزديك وي آمد كه شيندم كه عزم نيشابور داري مراسوا لي است ميخواهم كه أز شيخ أبو سعيد بوسى وجواب باز آري وليكن بايدكه أو نداندكه أين سؤال من كرده أم كفت آن سؤال حبست كفت ازوي بيرس كه آثار رامحو بود كفت من أين ياد نتوانم داشت بركاغدي بنويس بنوشت وبوي داد خواجه أبو بكر خطيب كفت جون بنيسابور آمدم ودركا روان سراي فرود آمدم جوصوفي درآمد ندواوازدا دندكه خواجه إمام أبو بكر خطيب دركاروان مروكدا مست آوازدادم كه مم كفتند شيخ ابو سعيد سلام ميرساند وميكويدكه ما آسوده نه إيم كه تودر كاروان سراي فرود آمدي بايدك نزد ما آيي كفتم كرما به شوم وغسل كنم أنكاه بيائم وأزان سلام وبيام حالي عظيم برمن أمدكه يقين

دانستم كه كسي ويرا خبر نداده أست بكرمابه شدم وغسل كردم وجون برآمدم آن دودرويش ديدم ايستاده باعود وكلاب كفتند شيخ مارًا بخدمت فرستاده است جون بيش شيخ آمدم وشيخ مرابديد كفت:

أهـلاً لسُـعْدَى والـرَّســول وحـبَّــذا وجه الرَّسـول لحـبِّ وجـه المرسـل

سلام كردم جواب داد وكفت اكرتور سالت آن بيررا خوارزمي داري سخن أو بترديك ما عزيز أست تاازمرو بيرون أمده ما منزل بمنزل مي شماريم بيا تاجه داري وآن ببرجه كفته است ازهييت شيخ سؤال أزخاطرم رفته بود كاغذ رابرون آوردم وشيخ دادم شيخ كفت أكر جواب اكنون كويم برتو لازم وده بازكردي شغلي كه داري بكذار وجون بروي جواب كويم تادر نَيْسَابُور بودم هرشب بيش شيخ مي بودم وقت بازكشتن جواب سؤال طلبيدم كفت آن بيررا بكوي، ﴿لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ﴾ [المدثر: ٢٨] عين نمى ماند أثر أزكجا ماندسردربش أفكندم وكفتم كه مفهوم نشد كفت أين دربيان دانشمندي نيايد أين بيتها يادكي وباوي بكوى،

جشمم همه أشك كشت وجشمم نكريست درعـشـق توبي جسم همي بايدزيست

أزمن أثري غانداين عشق ازجيست جون من همهمعشوق شدم عاشق كيست كفتم شيخ بفرمايد تابرجايي ثبت كنند حسين مؤدب رافر مودتا بنوشت جون بمرو آمدم دروقت بير محمَّد حبيبي بيامد وقصة راجمله باوى بكفتم وآن بيتها برخوا ندم جون بشنيد نعره بزد وبيغتاد وازانجادو كس أورابيرون بردند وهفتم روزدر خاك بوده.

وفـي «النفحـات» أيضًـا][1] مـرض المقرئ الأسـتاذ أبـو صالح مـن أصحاب

---

(١) ساقطة من: ع.

أبي سعيد بن أبي الخير، فأمر الشَّيخ أبا بكر المؤدِّب ـ وكان أستاذ أولاده ـ أن يكتب هذا الرباعي[1]:

حوراء بنظارة نكارم صف زد رضوان بعجب بماند وكف بر كف زيد
يك خال سيه بران رُخان صف زد أبدال زبيم جنك در مصحف زد

فكتب أبو بكر المؤدِّب، فأرسله إلى أبي صالح المقرئ، وأمر أن يحمل، وحين وصل إليه برئ براءً كليًّا، وحضر مجلس الشيخ.

سُئل عنه: ما التصوف؟ قال آنجه درسرداري بنهي. وانجه دركف داري بدهي، وازانجه برتوآيد نجهي.

وقال: الله بس، وما سواه هوس، وانقطع النفَس.

ذكره تقي الدِّين السُّبْكي في «طبقات الشَّافعية»، وقال: فضل الله بن أحمد بن محمَّد المِيْهَني أبي الشَّيخ الإمام الزَّاهد التَّقي الولي أبو سعيد ابن أبي الخير صاحب الأحوال والكرامات، يروي عن أبي علي بن أحمد الفقيه السَّرَخْسي.

روى عنه جماعة مثل أبي القاسم سلمان بن ناصر، وأبي المعالي إمام الحرمين، والحسن بن أبي طاهر الجِيْلي.

وكان صحيح الاعتقاد، أشعريًّا حسن الطريقة، اهتدى به فرق من الناس، وذكر فيه بعض كراماته.

وقال[2]: ومن كرامات أبي سعيد أنَّ صالحًا خالفه جاء يومًا من السوق ويداه

---

(١) زيادة في ع: (وهو هذا حيث قال).

(٢) ساقطة من: ع.

مشغولتان، وقد انحلت[1] سراويله، فقال الشَّيخ أبو سعيد لمن عنده قبل أن يقدم صالح: أدركوا صالحًا وشدوا سراويله.

ومع هذا لم يسلم من مخالف معاند كابن حزم[2] الظاهري، وتبعه الذهبي فقال: في اعتقاده شيء، تكلَّم فيه ابن حزم، وقد أقدما عليه بغير حق، بل لمخالفة وعناد.

توفي سنة أربعين وأربعمئة بقرية مِيْهَنة، إلى هنا من كلام السُّبْكي.

***

[٢٩٣ ـ أبو علي الفارمدي[3]]

الشَّيخ أبو علي فضل[4] بن محمَّد الفارمدي قدس سره.

حضر في ابتداء شبابه مجلس أبي سعيد بن أبي الخير، فاقتبس من أنوار معارفه، فحصل له الجذبة الإلهية، ثم اشتغل بالعلوم الظاهرة، وتفقَّه وأخذ العلم عن الإمام العلامة الشَّيخ الكبير أبي القاسم القُشَيْري، ثم اتصل بخدمة الشَّيخ أبي القاسم الكُرْكاني[5]، فأخذ[6] عنه واختصَّ بصحبته، وتزوَّج بابنته، وكان (قد انفرد في

---

(١) ض، أ: انحل.

(٢) ع: حازم.

(٣) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٧/ ٦٢٢)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي، (٥/ ٣٠٦ ـ ٣١٠)، و«البداية والنهاية» لابن كثير، (١٤/ ١٣٧)، و«دولة السلاجقة» للصلابي (ص: ٨٧).

(٤) زائدة في ع: الله.

(٥) أ: الكرماني.

(٦) ع: وأخذ.

عصره)[1] بالتذكير، وكان مليح الوعظ، حسن الإشارة، متكلمًا على الخواطر، عديم النظير في أحواله، عمَّت بركته على أصحابه.

ولد سنة سبع وأربعمئة، وتوفي بطوس سنة سبع وسبعين وأربعمئة، ذكره تقي الدين[2] السُّبْكي في «طبقات[3] الشَّافعية».

وكان الفضل بن محمَّد بن علي الشَّيخ أبو علي الفارمدي الصوفي من أهل طوس، وفارمد إحدى قراها.

ونقل فيه عن السَّمْعانِي وقال: تفقَّه على الإمام أبي حامد الغزالي الفقيه الكبير صاحب التصانيف، واتصل بالشَّيخ أبي القاسم الكُرْكاني، والأستاذ أبي القاسم القُشَيْري، وكان يلحظ بعين العناية واختص بصحبتهما، واختص بالكُرْكاني، وتزوج بابنته، وسمع الحديث من أبي حامد الغزالي، انتهى.

ثم اتصل بخدمة الخَرَقَاني قطب الأولياء أبي الحسن، فنال ما نال عنده من الكرامات، وظهر منه الأحوال الخوارق للعادات، وكان في[4] وقته شيخ الشيوخ (في خراسان)[5]، أخذ عنه هذا العلم قطب الأولياء الشَّيخ العارف بالله تعالى أبو يعقوب خواجه يوسف الهمذاني شيخ خواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني[6] قدوة سلسلة المشايخ الخواجكانية، وحجَّة الإسلام الشَّيخ الإمام محمَّد بن محمَّد الغزالي الطوسي.

---

(١) ع: (في عصره منفردًا).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ع: (طبقاته للسادة).

(٤) ساقطة من: ض.

(٥) ع: بخرسان.

(٦) ض، ع: العجدواني. أ: الفجدواني. ولعل الصواب ما أثبتناه.

وكان للشيخ أبي علي الفارمدي انتسابان:

نسبة إلى أبي الحسن الخَرَقَاني، عن أبي يزيد البِسْطَامي، عن الإمام جعفر الصادق، عن القاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصديق، عن سلمان الفارسي، عن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم.

ونسبة إلى أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري[1]، عن الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

***

[٢٩٤ ـ أبو إسحاق الكَازْرُوني[2]]

الشَّيخ أبو إسحاق إبراهيم بن شهريار الكَازْرُوني قدس سره.

كان فارسي الأصل ومولدًا[3]، نشأ بنَوْرْد كَازْرُون، وكان والده شهريار أسلم[4] قبل ولادة الشَّيخ أبي إسحاق، وكان انتسابه في طريق التصوف[5] إلى الشَّيخ أبي علي حسين بن محمَّد الأكار الفَيْروزآبادي[6]، (وأخذ عنه)[7] عن الشَّيخ أبي عبد الله محمَّد بن

---

(١) ض: الروربارى.

(٢) انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٤/ ١٢٩)، و«معجم السفر» لأحمد بن محمَّد الأصبهاني (٣٨٦)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (١/ ٨٢).

(٣) ض، أ: مولدًا.

(٤) ض، ع: وأسلم.

(٥) ع: الصوفية.

(٦) أ: الفيروذبادي.

(٧) أ: (أخذت عن).

خفيف، عن أبي طالب الخزرج ورويم، وهما عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن سري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وسمع الحديث عن جماعة من أصحاب الحديث بكَازْرُون وشِيْراز وبَصْرة ومكة والمدينة، وحدث عنهم.

روي عن علي بن عبد الله أبي الحسين بن جهضم الهَمْداني صاحب «كتاب بهجة الأسرار»: وكان من كبار المشايخ وشيخ الحرم.

روي عنه أنه قال: قال ذو النون: عليك بالقصد، فإنَّ الرضى بقليل الرزق يزكي يسير العمل.

وفسره المولى الجامي في «النفحات»: يعني: برتوبا يدكه توسط أحوال اختيار كنى يعني بضرورة وقت قناعت كنى وطالب زيادات نباشي بدرستيكه رضا برزق اندك عمل اندك راياك كرداند وهراينه عمل باك شانيسته قبول حضرت حق باشد.

[وقال في «النفحات»: يكي أزوزرارا باشيخ أرادت تمام بودهر جند جهد كرد شيخ أزوي جيزي قبول نكرد بيغام بشيخ فرسا دكه هرجند جهد كردم أزمن هيج قبول نكردي أزبهر توجند بنده آزاد كردم وثواب آن نزا بخشيدم شيخ قدس سره جواب فرستادكه رسالت توبمن رسا نيدند وشكر نيكوي توكفتم ليكن آزاد كردن مذهب من نيست بلكه مذهب ما بنده كردانيدن آزاد أنست برفق وإحسان][1].

حكي أنّ الشَّيخ الكَازْرُوني رأى رسول الله ﷺ في المنام، فسأل فقال[2]: يا

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: وقال.

رسول الله، ما التصوف؟ قال ﷺ: التصوف ترك الدعاوي وكتمان المعاني.

وسُئل أيضًا: ما التوحيد؟ قال ﷺ: كلما هجس ببالك أو خطر في خيالك فالله سبحانه بخلاف ذلك، التوحيد أن تنزِّهه عن الشك والشرك والتعطيل.

وسئل: ما العقل؟ فقال ﷺ: أدناه ترك الدنيا، وأعلاه ترك التفكر في ذات الله تعالى.

مات رحمه الله سنة ست وعشرين وأربعمئة.

***

[٢٩٥ ـ أبو الحسن الغَزْنَوي[١]]

الشَّيخ أبو الحسن علي بن عُثمان بن أبي علي الجلابي الغَزْنَوي قدس الله سره صاحب كشف المحجوب، وهو من الكتب المعتبرة في التصوف يشتمل على حقائق ولطائف كثيرة.

أخذ علم التصوف عن الشَّيخ أبي الفضل بن حسن الجيلي، عن أبي نصر السراج، عن المرتعش، عن الجنيد، عن السَّري، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وصحب أبا القاسم الكُرْكاني.

***

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٠/ ٣٢٠ ـ ٣٢٥)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٥/ ٣٠٦ ـ ٣١٠)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٤/ ١٣٧)، و«هدية العارفين» للباباني (ص: ٣٦٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ١٤٨).

الكتيبة الثامنة

[٢٩٦ ـ شمس الأئمة السَّرَخْسي[١]]

الشَّيخ الإمام، شمس الأئمَّة، السَّرَخْسي، أبو بكر، محمَّد بن أحمد بن أبي سهل رحمه الله.

كان إمامًا علّامة حجّة متكلمًا فقيهًا مناظرًا أصوليًّا مجتهدًا، عدَّه شيخ الإسلام العلّامة أحمد بن سليمان بن كمال باشا من المجتهدين في المسائل.

لازم الشَّيخ الإمام شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، وتفقَّه عليه، وأخذ عنه، حتى تخرج به، وصار أنظر أصحابه، وأوحد أهل زمانه، وكان من أصحاب طبقة المجتهدين في المسائل كما ذكرناه في ذكر الشَّيخ الإمام علي الرَّازِي في الكتيبة الثانية.

قال الأَتْقاني في فصل الغسل في «شرح الهداية»: شمس الأئمة السَّرَخْسي من كبار علمائنا بما وراء النَّهر، صاحب الأصول والفروع، وهو تلميذ الشَّيخ الإمام عبد العزيز بن أحمد الحَلْوَاني، وهو تلميذ أبي علي النَّسفي، وهو تلميذ الإمام محمَّد بن الفضل البُخاري، وهو تلميذ الشَّيخ عبد الله بن يعقوب السُّبَذْمُوْنِي، وهو تلميذ أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، وهو تلميذ أبيه وشيخه أبي حفص الكبير، وهو تلميذ محمَّد بن الحسن صاحب الإمام أبي حنيفة.

قيل: مات في حدود التسعين والأربعمئة، وقيل: في حدود الخمسمئة.

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (١/ ٤٣٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٧٨ ـ ٨٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٣٤ ـ ٢٣٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٧٨٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢).

تفقَّه عليه برهان الأئمَّة عبد العزيز بن عمر بن مازه، وشيخ[1] الإسلام القاضي الإمام محمود بن عبد العزيز الأُوْزْجَندي، والشَّيخ الإمام ركن الدِّين أبو محمَّد الخطيب مسعود بن الحسين بن الحسن بن محمَّد بن إبراهيم الكُشاني، وعُثمان بن علي بن محمَّد البِيْكَنْدي، وهو آخر من بقي ممن تفقَّه عليه.

أملى «المبسوط» نحو خمسة عشر مجلدًا[2] وهو في السجن بأُوْزجَند وهو محبوس، وعن أسباب الخلاص في الدنيا مأيوس، كان محبوسًا في الجُبِّ بأُوْزجَند بسبب كلمة نصح بها الخاقان، وكان يملي عليهم من الجب، وهو أملى من خاطره من غير مطالعة كتاب ولا مراجعة تعليق، وأصحابه على أعلى الجب يكتبون ما يملي عليهم.

قال عند فراغه من شرح العبادات في «المبسوط»: هذا آخر شرح العبادات، بأوضح المعاني وأوجز العبارات، إملاء المحبوس عن الجمع والجماعات.

وقال في آخر شرح الإقرار: انتهى شرح الإقرار، المشتمل من المعاني على ما هو من الأسرار، إملاء المحبوس في موضع الأشرار، حامدًا لله ومصليًّا على النبي المختار.

حكي أنه كان جالسًا في موضع الاشتغال، فقيل له: حكي عن الشَّافعي أنه كان يحفظ ثلاثمئة كراس، فقال حِفظ الشَّافعي زكاة[3] ما أحفظه فحسب، فحوسب[4] حفيظه فكان اثنى عشر ألف كراس.

---

(١) ع: شيخ.

(٢) ض، ع: مجلدة.

(٣) ع: الكان.

(٤) ساقطة من: أ، ع.

له كتاب في أصول الفقه وشرح «السير الكبير»، أملاهما وهو في الجب، فلما وصل إلى باب الشروط حصل له الفرج فأطلق، فخرج في آخر عمره إلى فَرْغانة، فأنزله الأمير حسن بمنزله، فوصل إليه الطَّلبة، فأكمل الإملاء بدهليز الأمير حسن، كذا نقل عماد[1] في «المسالك».

قال فيه: ومن فطنته مع هذا الحفظ أنَّ الأمير زوَّج أمهات أولاده من خدامه الأحرار، فسأل العلماء الحاضرين عن ذلك، فقالوا: نِعم ما فعلت، فقال شمس الأئمة: أخطأت؛ لأنَّ تحت كل خادم امرأة[2] حرة، فكان تزوج الأمة على الحرة، فقال الأمير: أعتقت هؤلاء وجددوا العقد، فسأل[3] العلماء الحاضرين عن ذلك، فقالوا: نِعم ما فعلت، فقال شمس الأئمة: أخطأت؛ لأنَّ العدة تجب على أمهات الأولاد بعد الإعتاق، فأعجب الأمير والعلماء رأيه وفقهه، وأقر الفقهاء له بالتقدم والفضل.

وهو الأستاذ الذي نشر العلم إملاء وتذكيرًا وتصنيفًا، والمجتهد الذي أحاط العلوم كلامًا وأصولًا وفروعًا، وجمع الفتوى، وكان لجمعها جموعًا، حتى أنسى الأسلاف وتقدم الأخلاف، فكم متأخر في الزمان أعلى في رتبة الاجتهاد والفقه ممن تقدمه بزمان.

في «فتاوى قاضي خان» في فصل من يوضع فيه النذور: السُّلطان الجائر إذا أخذ صدقة الأموال الظاهرة اختلفوا فيه[4]، والصحيح ما قاله أبو جعفر: إنه يسقط الزكاة

---

(١) ع: عما.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) أ: فسألوا.

(٤) زيادة من ع.

عن أربابها، ولا يؤمر بالأداء ثانيًا؛ لأن[1] له ولاية الأخذ، فصح أخذه وإن لم يضع الصدقة في موضعها.

وإن أخذ الجنايات أو أخذ مالًا بطريق المصادرة ونوى صاحب المال عند الدَّفع الزكاةَ اختلفوا فيه؛ قال بعضهم: لا تصح[2]، وقال شمس الأئمة السَّرَخْسي: الصحيح أنه يجوز، فتسقط عنه الزكاة.

وله «شرح الكافي» للحاكم الشهيد.

وفي «الخلاصة»: ولو قال لها: جئتك خاطبًا أو خطبتك إلى نفسي بكذا، فقالت: زوجتك نفسي كان نكاحًا تامًّا، ذكره الشَّيخ الإمام السَّرَخْسي في «شرح الكافي».

وفي «الفتاوى التَّاتارخانية» في الفصل الثالث عشر من كتاب القسمة، عزواً إلى «الفتاوى العَتَّابية»: لو أراد أن يفتح بابًا لداره[3] في موضع ليس[4] له حق المرور، قال الشَّيخ الإمام خَواهَرْ زَادَه: له ذلك، وقال الشيخ[5] شمس الأئمة السَّرَخْسي[6]: ليس له ذلك، قال الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين: وبه يفتى.

وفي آخر كتاب الأيمان من «الخلاصة» في الفصل الثامن والعشرين في

---

(١) ع: لأنه.

(٢) أ: يصح.

(٣) ع: (إلى داره).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) ساقطة من: ع.

المواقيت: أول[1] الشهر قبل أن يمضي نصفه، وعن أبي يوسف أنه قال: (لو قال:)[2] لا أكلِّم فلانًا آخر يوم من أول الشهر، وأول[3] يوم من آخر الشهر يتناول الخامس عشر والسادس عشر غرة الشهر على الليلة الأولى واليوم الأول من الشهر في العرف، وفي اللغة عبارة عن الأيام الثلاثة.

والسلخ عبارة عن اليوم التاسع والعشرين (في العرف)[4]، وفي اللغة عبارة عن الأيام الثلاثة من آخر الشهر، أولها الثامن والعشرون، والغداة[5] من طلوع الفجر الثاني إلى ما قبل الزوال، والسحر بعد ذهاب ثلثي الليل، صلاة الظهر وقت الظهر كله، وقت الصحوة من حين تبيض الشمس إلى أن تزول الأيام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر.

النيروز على نيروز المسلمين لا على نيروز المجوس، والمراد نيروز الخليفة لا نيروز المزارعين، وقال: جنس هذه المسائل أيام العيد على أسبوع العيد، وستة على مضي شوال إن لم ينو شيئًا، فإن نوى ستة أيام متتابعة بيوم العيد أو شيئًا آخر فهو (على ما)[6] نوى، وفي عرفنا متصلاً بيوم العيد، قال: وبه يفتى.

ليلة القدر إن كان الحالف عاميًّا لا يعرف اختلاف المشايخ، فهو على السابعة والعشرين من شهر رمضان، وإن كان عالماً باختلاف العلماء فعند أبي حنيفة رحمه الله

---

(١) ض، ع: أو.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ع: أول.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض، أ: الغداة.

(٦) ع: كما.

عسى يتقدم وعسى يتأخر، وعندهما لا يتقدم ولا يتأخر، وإنما تظهر ثمرة الخلاف فيما إذا حلف في نصف رمضان لا يكلِّم فلانًا إلى ليلة القدر فعند[1] أبي حنيفة لا يكلمه إلى آخر رمضان من السنة الثانية، (وعندهما إلى الليلة التي حلف فيها بناء على أنّ ليلة القدر في رمضان، لكن عسى تتقدم وعسى تتأخر، فربما تتقدم في السنة الأولى في رمضان، وفي هذه السنة تتأخر في النصف الثاني)[2] وعندهما لا[3] تتقدم[4] ولا تتأخر[5]، بل ليلة بعينها لكن لا تعرف[6]، فإذا جاء من رمضان القابل ذلك الوقت الذي حلف فيه يحنث، هذا ما في «الفتاوى».

وفي «المبسوط» للإمام السَّرَخْسي رحمه الله كتاب الصوم في آخر الاعتكاف: عن[7] الفقيه أبي جعفر: أنَّ المذهب عند أبي حنيفة رحمه الله أنها تكون في رمضان، لكنها تتقدم وتتأخر، وعندهما لا تتقدم ولا تتأخر.

المسائل في «الفتاوى الصغرى» إلا مسألة العيد، فإنها في «مجموع النوازل»، إلى هنا من «الخلاصة».

قال الإمام القاضي ظهير الدِّين محمَّد البُخاري في آخر الفصل السابع من كتاب الحج: اختلفت[8] عبارات المشايخ رحمهم الله في الرجل يحج عن

---

(١) ع: عند.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، ع: يتقدم.

(٥) ض، ع: يتأخر.

(٦) ض، ع: يعرف.

(٧) ع: وعن.

(٨) ض، أ: اختلف.

الآخر بأمره، فعبارة شيخ الإسلام خَواهَرْ زَادَه رحمه الله أنّ على قول أصحابنا أنّ أصل الحج يقع عن المأمور، وللآمر ثواب النفقة، ولكن يسقط عن الآمر أصل الحج، وعبارة الشَّيخ شمس الأئمة السَّرَخْسي أنّ أصل الحج يقع عن الآمر، وهذا في حجة الفرض.

وجه ما ذكره شيخ الإسلام خَواهَرْ زَادَه: أصل الحج إنّما يقع من الآمر إذا صار المأمور نائبًا عن الآمر في أصل الحج، ولم[1] يصر؛ لأنَّ الحج عبادة بدنية، والنيابة لا تجزئ في البدنيات كالصوم والصلاة، والدليل عليه أنه يشترط أهلية المأمور، وهذا يدل على أنّ الفعل لا يقع عن الآمر، لكن للآمر ثواب النفقة، ولكن[2] يسقط أصل الحج عن الآمر؛ لأنَّ الإنفاق أقيم مقام الأفعال في حق سقوط الأفعال كالشَّيخ الفاني إذا عجز عن الصوم، فقد قام الفدية مقام[3] الصوم في حق سقوط الصوم.

ووجه ما قال شمس الأئمة السَّرَخْسي: حديث الخثعمية: «حجِّي عن أبيك»[4]، وهذا يدل على أنّ الحج يقع عن الآمر، والدليل عليه أنه لا يسقط حجَّة الإسلام عن المأمور.

توضيح ما قلنا: إنَّ المأمور في أداء الحج يفتقر إلى إسناد الإحرام إلى الآمر عند عقد الإحرام، هذا في الحج الفرض، أما في الحج التطوع من أمر غيره بالحج التطوع جاز، ويصير للآمر ثواب النفقة في طريق الحج من حيث إنه سبب إلى الحج

---

(١) ع: ولا.

(٢) ض: لكن. أ: ولأنه. زائدة في ض، ع: لا.

(٣) أ: عن.

(٤) رواه البخاري (١٥١٣)، ومسلم (١٣٣٤)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

بالإنفاق[1]، ويصير المأمور جاعلاً ثواب فعله للآمر، وهذا جائز عند أهل السنة والجماعة نصرهم الله تعالى.

* * *

[٢٩٧ ـ أبو بكر محمَّد الزَّرَنْجَري[2]]

الشَّيخ الإمام، القاضي، أبو بكر، محمَّد بن علي بن الفضل بن الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن إسحاق بن عُثمان بن جعفر بن عبد الله الأنصاري، الزَّرَنْجَري.

بفتح الزاي والراء الأولى معجمة والأخرى مهملة وسكون النون وفتح الجيم وفي آخرها راء، وقيل: زرنكر قرية من قرى بخارى.

أخذ الفروع والأصول عن الشَّيخ الإمام عبد العزيز بن أحمد شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله بن محمَّد السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وقرأ عليه ابنه شمس الأئمَّة بكر بن محمَّد بن علي بن الفضل الأنصاري الزَّرَنْجري، آخر من بقي من تلامذة شمس الأئمَّة الحَلْوَاني.

وكان إمامًا فاضلًا فقيهًا أصوليًّا، جامعًا للعلوم، كبير الشأن، وكان مُقرئًا بالسَّبع والرِّوايات الشَّاذة مجودًا، زاهدًا، حسن الأخذ للقرآن[3]، شيخ جليل، عالي الإسناد.

---

(١) ع: بالاتفاق.

(٢) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٨/ ١٧٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٦٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢١٦١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٩).

(٣) أ: للقراءات. ع: القراءة.

قال القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان في فصل[1] قراءة القرآن[2] خطأً[3] من «فتاواه» بعد ما ذكر بعض المسائل المتعلقة بهذا الفصل: ثم بعد هذا يذكر مسائل هذا الفصل على قول القاضي الإمام شمس الأئمة أبي بكر الزَّرَنْجري؛ لأنه كان مشهورًا بعلم القراءة، وقال[4]: ولو قرأ: (ذَلِكَ كَفَّارَةُ إِيـمَانِكُمْ)[5] بكسر الألف، أو قرأ: (وَلَمْ يَلْبِسُوا أَيْمَانَهُمْ)[6] بنصب الألف؛ لم تفسد صلاته.

قال برهان الإسلام الزُّرْنوجي في فصل رعاية الأستاذ في كتابه المسمى بـ «تعليم المتعلم»: إنَّ شمس الأئمَّة الحَلْوَاني رحمه الله قد كان[7] خرج من بخارى، وسكن في بعض القرى أيامًا لحادثة وقعت له، وقد زارته تلامذته غير الشَّيخ الإمام القاضي أبي بكر الزَّرَنْجري، فقال حين لقيه: لماذا لم تزرني؟ فقال: كنت مشغولًا بخدمة الوالدة، قال: ترزق العمر ولا ترزق رونق الدرس، وكان كذلك، فإنَّه كان في أكثر أوقاته في القرى، ولم ينتظم له الدَّرس، فمن تأذى منه أستاذه يُحرم بركة العلم ولا ينتفع به إلا قليلًا.

وتفقَّه عليه الشَّيخ الإمام زين الأئمَّة أبو عبد الله محمَّد بن أبي بكر الوَبَري، المعروف بخُمَيْر الخُوَارِزْمِي.

---

(١) ع: فضل.

(٢) زائدة في ض، ع: (القرآن) ثانية.

(٣) ض: حطأً.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) وفي التنزيل العظيم: ﴿ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

(٦) وفي التنزيل العظيم: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم﴾ [الأنعام: ٨٢].

(٧) ساقطة من: أ.

قال أبو عبد الله الوَبَري في الفصل الثالث من «كتاب الأضاحي» التي رتبها على ثلاثين فصلًا: لا تجب الأضحية على المسافر في أي سفر كان، سواء كان سفرًا يباح فيه الإفطار وتقصر فيه الصلاة أو كان دونه، وسواء كان في مصر أو مفازة؛ لما روي عن علي وابن عُمَر رضي الله عنهم أنهما قالا: ليس على المسافر أضحية.

والمعنى فيه ما بينا أنَّ في إيجابها عليه حرجًا؛ لأنه ربما لا يجد ما يضحِّي به حيث هو، أو لا يجد مالًا[1] يشتري به الأضحية، ولئن كان في بلدة ووجد مالاً يمكنه الشراء يكون ذلك باعتبار حالة اتفقت، والأصل في المسافر عدم القدرة والإمكان من الأحوال، فلا تعتبر الأحوال، بل يعتبر الأصل.

وكان أستاذي القاضي الإمام أبو بكر الزَّرَنْجري يقول بأن السنَّة في الأضحية أن يتصدق بثلثها على الفقراء والمساكين، ويتخذ ثلثها ضيافة لأقربائه وأصدقائه، ويدخر الثلث لنفسه وعياله، ولا يمكنه تحقيق هذه السنة في السفر، فلأجل تعذر مراعاة السنة سقطت عنه الأضحية، قال ويجوز أن يسقط الواجب لأجل فوات السُّنة[2]، ألا ترى أنَّ السُّنة في الجزية أن تؤخذ على وجه الاستخفاف والإهانة والذُّل والصَّغار بحيث يضع المأخوذ منه حال الآخذ، فلو أنه أسلم بعد مضي السنة سقطت عنه لما أنه لا يمكن مراعاة هذه السُّنة.

وفي الفصل السادس عشر في «التَّاتارخانيَّة» عزواً إلى «المحيط»: اشترى شيئًا مغبونًا فيه غبنًا فاحشًا أنَّ له أن يرده على البائع بحكم الغبن، وإليه أشار محمَّد في كتاب الصلح عن العيوب[3]، وكان القاضي الإمام أبو علي النَّسَفِي يحكي عن أستاذه

---

(١) أ، ع: ما.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) أ: الغيوب.

أنه كان يقول: في المسألة روايتان عن أصحابنا، وكان يفتى برواية الرد رفقًا بالنَّاس، وكان القاضي صدر الإسلام أبو اليسر والقاضي ركن الإسلام أبو بكر الزَّرَنْجري والقاضي جمال الدِّين يفتون أنَّ البائع إن كان يقول للمشتري: قيمة متاعي كذا، أو متاعي يساوي كذا، فاشترى بناءً على ذلك، ثم ظهر بخلافه؛ أنَّ له الرد بحكم التغرير، أما إذا لم يقل ذلك فليس له الرد، وغيرهم من مشايخنا كانوا لا يفتون بالرد على كل حال، والصحيح أن يفتى بالرد إذا وجد التغرير، وبدونه لا يفتى بالردِّ، انتهى.

***

[٢٩٨ ـ أبو بكر محمَّد بن الحسن النَّسفي[١]]

القاضي الإمام أبو بكر محمد[٢] بن الحسن بن منصور النَّسفي.

تفقَّه على شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، وهو أحد رواة «الأمالي»، وأخذ من كتب «الأمالي» عنه، روى عنه وسمع منه وأخذ الفروع عنه عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله[٣] أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وأخذ عنه وروى الشَّيخ الزَّاهد الورع القاضي الإمام الأَيْشي أبي القاسم الحسين بن علي.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٤/ ٣١٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٣٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٩٦١).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) زائدة في ض، أ: بن.

[٢٩٩ ـ عبد الكريم ابن أبي حنيفة الأَنْدَقي[١]]

الشَّيخ الإمام عبد الكريم بن أبي حنيفة بن العبَّاس بن المظفر الأَنْدَقي.

بفتح الألف وسكون النون وفتح الدال: قرية بقرب بخارى (ثلث فرسخ)[٢]، وقرية قريب من مَرْو بفرسخين، وكان عبد الكريم هذا من الأولى.

كان[٣] فقيهًا فاضلاً، تفقَّه على شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، وبرع في الفقه.

وأخذ عنه الإمام أبو عُمر عُثمان بن علي البِيْكَنْدي ببخارى.

وردَ بغداد حاجًّا مستترًا لا يعرفه أحد، ولما انصرف سأله الناس الإملاء، فأجاب وأملى ببغداد وببخارى.

مات سنة إحدى وثمانين وأربعمئة، كذا في «الجواهر المضية».

***

[٣٠٠ ـ القاضي الجمال أحمد الرِّيْغْذَمُوني[٤]]

الشَّيخ الإمام، الملقَّب بالقاضي، الجمال أبو نصر أحمد بن عبد الرَّحمن بن إسحاق الرِّيْغْذَمُوني.

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (١/ ٢١٧)، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٣/ ٦٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٦٠ ـ ٤٦١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٩٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٩ ـ ١٧٠).

(٢) أ: (على ثلاثة فراسخ).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٣/ ١١٤)، و«اللباب في تهذيب الأنساب» للشيباني الجزري (٢/ ٤٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٨٦ ـ ١٨٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٦ ـ ٤٧).

بكسر الراء المهملة وسكون الياء آخر الحروف والغين المعجمة وفتح الذال المعجمة وضم الميم وسكون الواو وفي آخرها النون: قرية من قرى بخارى.

أخذ عن القاضي أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وأخذ عن الشَّيخ الإمام أبي نصر أحمد بن عبد الله الخَيْزَاخَزِي، عن أبيه عبد الله ابن الفضل الخَيْزَاخَزِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي.

كان إمامًا فاضلًا ولي قضاء بخارى، وكان مرضي السيرة في قضائه، جميل الأفعال، حميد الخصال، وكان يعرف بالقاضي الجَمَال، وجمال الدِّين.

تفقَّه عليه ابنه الشَّيخ الإمام الخطيب بالجامع ببخارى محمَّد بن أحمد بن عبد الرَّحمن الرِّيْغْذَمُوني، وتفقَّه عليه أيضًا ابن ابنه أبو نصر الملقَّب بجمال الدِّين أحمد بن محمَّد بن أحمد بن عبد الرَّحمن بن إسحاق الرِّيْغْذَمُوني أستاذ الشِّبْلي، وتفقَّه أيضًا على أبيه الخطيب محمَّد بن أحمد بن عبد الرَّحمن.

وروى عنه جماعة، منهم أبو بكر عبد الرَّحمن[1] النَّيْسَابُوري الخَرَقي، وأبو عبد الله الملقَّب بالزَّاهد العلامة محمَّد بن عبد الرَّحمن البُخاري من مشايخ صاحب «الهداية»، والسيِّد الإمام أبو الوضاح محمَّد بن السيِّد الإمام محمَّد بن أحمد بن حمزة.

وكانت ولادة القاضي الجمال أحمد الرِّيْغْذَمُوني في شوال سنة أربع عشرة وأربعمئة، ووفاته في شهر رمضان سنة ثلاث وتسعين وأربعمئة.

---

(١) زائدة في ض، أ، ع: بن. ولعل الصواب ما أثبتناه.

وجمال الدِّين الأول جد صاحب «المحيط» من جانب أمِّه، وجمال الدِّين الثاني خال صاحب «المحيط».

قال صاحب «الخلاصة» في الفصل الرابع من كتاب الإجارة في «الخلاصة»: رجل أمر رجلًا بأن يستأجر له دارًا من رجل، فاستأجرها له سنة، ثم إنَّ المأمور أبى أن يدفعها إلى الآمر، وسكنها هو بنفسه، قال أبو يوسف: لا أجر على الآمر، وهو على المأمور، ويرجع بالأجرة على الموكل.

قال صاحب «المحيط»: رأيت في تعليق جدِّي جمال الدِّين الرِّيْغْذَمُوني أنَّ الوكيل في هذه الصورة لا يرجع بالأجر على الآمر استحسانًا، قال ثمة: وهو الصحيح، فكأنه مال إلى أنَّ الوكيل بالحبس صار غاصبًا الدار من الآمر، والغصب من غير المالك متصور في الجملة، فصار هذا وما لو غصبها أجنبي سواء، وقال محمَّد: الوكيل يرجع بالأجر على الآمر، بالقياس أراد به، والله أعلم، انتهى[1].

وفي الفصل الثامن والثلاثين من «العمادية»: رجل قال لامرأته: يا كافرة، يا يهودية، أو يا مجوسية، فقالت: همجنينم أو[2] قالت: جنين طلاق ده مرا؛ لا تكفر[3]، وقيل: تكفر[4]؛ لأنَّ هذا على المجازاة والتحقيق، والأول أصح؛ لأنَّ الغالب فيما بين الناس أنهم يريدون بهذا التعليق، وبه كان يفتي جدِّي القاضي الإمام جمال الدِّين، قاله صاحب «المحيط»، انتهى.

وفي «العمادية» أيضًا في آخر الفصل السادس: ادعى على آخر خمسمئة درهم

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض،ع.

(٣) أ: يكفر.

(٤) أ: يكفر.

بسبب أنه وكزه على وجهٍ خطأ، وانكسرت من شدة ضربه سنه، هذه في الأصل رد محضر[1] هذه الدعوى، لأنَّ الاختلاف ثابت في أنَّ موجب الخطأ على العاقلة ابتداءً، وعلى الجاني ابتداءً، والعاقلة يتحملون عنه.

وكذا اختلفوا في أنَّ الجاني هل هو من جملة العاقلة أم لا؟ فلا يستقيم دعوى مطالبته بجميع الموجب، دلَّ عليه أن من ادَّعى على آخر قتلَ خطأ، فتحاكما رجلًا لا ينفذ حكمه عليهما؛ لأنَّ فيه الدية على العاقلة، ولم يوجد منهم التحكيم، ولو كان عمدًا نفذ حكمه عليهما، هكذا ذكر الجمال قاضي القضاة حامد بن محمَّد الرِّيْغْذَمُوني خال[2] صاحب «المحيط» في المحاضر رحمهما الله تعالى، انتهى[3].

وفيه أيضًا في آخر الفصل الحادي والعشرين: وحكي عن القاضي الإمام جمال الدِّين الرِّيْغْذَمُوني ـ وهو كان خال صاحب «المحيط» ـ: أنه قال: ذكر الحاكم الشَّهيد في «المختصر» أنَّ حكم الجناية يسري من الأم إلى الولد، وأشار محمَّد في الباب الثاني من رهن الجامع أنَّ حق المجني عليه يسري إلى ولد الجانية، ذكره هكذا صاحب «المحيط» في «ذخيرته».

وسنذكر هذه المسألة بتفصيلها في ذكر جمال الدِّين خال صاحب «المحيط» إن شاء الله تعالى.

***

---

(١) أ: محض.

(٢) أ: خلا.

(٣) ساقطة من: ع.

[٣٠١ ـ أبو اليسر البَزْدَوي[١]]

الإمام، الملقَّب بصدر الإسلام، أبو اليسر البَزْدَوي، محمَّد بن محمَّد بن الحسين بن عبد الكريم بن موسى البَزْدَوي.

بَزْدَوة: قلعة حصينة على ستة فراسخ من نَسَف.

أخذ عن إسماعيل بن عبد الصادق، عن عبد الكريم بن موسى[٢] البَزْدَوي جد أبي اليسر، عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وأخذ أيضًا عن أبي يعقوب يوسف بن منصور السَّيَّاري النَّيْسَابُوري، عن أبي إسحاق الحاكم النَّوْقَدي، عن أبي جعفر[٣] الهِنْدُوَاني، عن أبي القاسم الصفار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وقرأ عليه «المختلف» تأليف الصفار، وهو قرأ على أبي إسحاق، وهو على أبي جعفر، وهو على مصنِّف «كتاب المختلف» أبي القاسم الصفار.

برع في العلوم أصلًا وفرعًا، وجمع الفنون عقلًا وشرعًا، انتهت إليه رئاسة الحنفيَّة، وكان قاضي القضاة بسَمَرْقند، وكان شيخ أصحاب الحنفيَّة بما وراء النَّهر، وإمام الأئمَّة على الإطلاق، والموفود[٤] إليه من الآفاق، ملأ بتصانيفه بطون الأوراق.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٩٨ ـ ٩٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٧٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٩ ـ ٣١٠)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٢)، و«هدية العارفين» للباباني (ص٤٨٤).

(٢) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب ما أثبتناه أو (عبد الكريم البَزْدَوي) بدون (بن).

(٣) أ: إسحاق.

(٤) أ: والوفود.

تفقَّه عليه الشَّيخ الإمام مفتي الثَّقلَين نجم الدِّين أبو حفص عُمَر النَّسَفِي، والشَّيخ الإمام علاء الدِّين صاحب «التُّحفة» محمَّد بن أحمد السَّمَرْقندي، أستاذ صاحب «البدائع»، وعبد الكريم بن محمَّد بن أحمد صاحب «طلبة الطلبة»، وابنه القاضي أحمد بن محمَّد بن محمَّد بن الحسين بن عبد الكريم، وابن فخر الإسلام علي البَزْدَوي، أخي أبي اليسر، أبو[1] ثابت الحسن بن علي بن محمَّد بن الحسين بن عبد الكريم البَزْدَوي.

نشر العلم إملاءً وتذكيرًا وتصنيفًا، ودرس الفقه ببخارى، وكان من فحول المناظرين.

توفي ببخارى في رجب سنة ثلاث وتسعين وأربعمئة.

في أحكام السكارى في الفصل الثالث والثلاثين من «العمادية»: ذكر صدر الإسلام، أبو اليسر في أشربة «المبسوط»: إذا سكر من الأشربة المسكرة التي تتخذ من الحبوب والعسل والفانيد[2] اختلفوا في وجوب حدِّه، قال: وقد وقعت هذه المسألة أيام الملك العادل شمس الملك بسمرقند، وكنت قاضيًا بالحضرة، فاستفتوا مني ومن أئمة سمرقند، فأفتيت أنا بوجوب الحد، وعامة أئمة سمرقند أفتوا بامتناع وجوب الحد.

وقد حضر قاضي إِسْبِيْجاب بسمرقند في تلك الأيام، وأفتى[3] بما أفتوا به،

---

(١) ع: بن.

(٢) الفانيد، بالدال أو بالذال: نوع من الحلواء، فارسي معرب بانيد. انظر: «تاج العروس» (مادة: فنذ).

(٣) أ: وأفتوا.

والشَّيخ الإمام علي أخي أفتى بأن فيه روايتين، ورفع ذلك (إلى الملك)[1]، وكان يميل إلى ما أفتيت، وكنت أطلب منهم الفرق بين السكر من نبيذ الزبيب المطبوخ ونبيذ التمر المطبوخ وبين السكر من هذه الأشربة، وكانوا يتحيَّرون في الفرق، فإنَّ الفرق بينهما غير متصور، ثم وجدنا رواية عن أصحابنا جميعًا أنه يجب الحد، فإنَّ الحد إنّما يجب في سائر الأنبذة عند أبي حنيفة وأبي يوسف وإن كان (حلالًا شربه)[2] في الابتداء؛ لأنَّ شرب ما يقع به السكر حرام، والسكر سبب الفساد، فوجب الحد لينزجروا عن شربها فيرتفع الفساد، وهذا المعنى موجود في هذه الأشربة، انتهى.

وفي الفصل الثاني والثلاثين من كتاب الكراهية[3] والاستحسان من «الفتاوى التَّاتارخانيَّة» عزواً إلى «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: قال الشَّيخ الإمام أبو اليسر: نظرت في الكتب التي صنَّفها المتقدمون في علم التوحيد، فوجدت بعضها للفلاسفة مثل إسحاق الآمدي والإسفراييني وأمثالهما، فلذلك كله خارج عن الدِّين المستقيم، لا يجوز النظر في تلك الكتب، ولا يجوز إمساكها، فإنها مشحونة من الشرك والضلال.

قال: ووجدت أيضًا تصانيف كثيرة في هذا الفن للمعتزلة، مثل عبد الجبار الدَّارمي والجُبَّائي والكعبي والنَّظَّام وغيرهم، لا يجوز إمساك تلك الكتب والنظر فيها، وكذلك المجسمة صنفوا كتبًا في هذا الفن مثل محمَّد بن هيصم وأمثالهم، لا يحل النظر في تلك الكتب ولا إمساكها، فإنهم من أهل البدع.

وقد صنف أبو الحسن الأشعري كتبًا كثيرة لتصحيح مذهب المعتزلة، ثم إن الله تعالى لما تفضل عليه بالهدى صنَّف كتابًا ناقضًا لما صنف، إلا أنّ أصحابنا

---

(١) أ: للملك.

(٢) ع: (حدا الأشربة).

(٣) ض، أ، ع: الكراهة. ولعل الصواب ما أثبتناه.

مـن أهـل السـنة والجماعة خطـؤوه[1] في بعض المسـائل، فمن عرف المسـائل التي أخطـأ فيها أبو الحسـن وعـرف خطأه[2] فـلا بأس بالنظر فـي كتبه وإمسـاكها، وعامة أصحـاب الشَّـافعي أخذوا بما اسـتقر عليـه أبو الحسـن بعدما أخطأ فيـه، وكذلك لا بـأس بإمسـاك تصانيـف أبـي محمَّـد بـن عبد الله بـن القطـان[3]، وهـو أقدم مـن أبي الحسـن الأشـعري، وأقاويله توافـق أقاويل أهل السـنة والجماعة، لكـن إنّما يحل[4] النظـر بشـرط الوقـوف على مـا أخطأ فيه.

***

٣٠٢ ـ أبو منصور السَّمْعانِي[5]

الشَّيخ الإمام، القاضي المَرْوَزِي، أبو منصور السَّمْعانِي، محمَّد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمَّد بن جعفر التَّميمي.

بفتح الميم وسكون الراء وكسر الزاي وياء النسبة، نسبة إلى مَرْو الشَّاهجان[6]، كذا ضبطه عبد القادر في نسبة الجواهر «المضية».

---

(١) أ: خطأه.

(٢) ع: خطؤوه.

(٣) ع: اليقظان.

(٤) ض، ع: يحمل.

(٥) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٠/ ٢٥٧)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٣/ ١٧٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٦٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٨٤ ـ ٢٨٧)، «شذرات الذهب» لابن العماد (٣/ ٢٨٦).

(٦) في الأصل: الشجاني. والصواب المثبت.

وفي «القاموس»: المرو: مدينة بفارس، والنِّسبة مَرْوِي [ومَرَوِي][1] ومَرْوَزي، انتهى.

كان فاضلًا ورعًا متقنًا، أحكم اللغة والعربية، وصنَّف فيهما التصانيف.

وسمع وأخذ الفقه عن الإمام المُسْتَغْفِري جعفر بن محمَّد بن المعتز، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله[2] أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وتفقَّه عليه فخر القضاة محمَّد بن الحسين الأَرْسَابَنْدي.

***

[٣٠٣ ـ علاء الدِّين المَرْوَزِي[3]]

شيخ الإسلام علاء الدِّين القاضي علي المَرْوَزِي.

صاحب أبي زيد الدَّبُوسي القاضي عبيد الله بن عَمْرو.

أخذ[4] الفقه عنه، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله بن يعقوب السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي[5] عبد الله بن أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

---

(١) ما بين معكوفتين زيادة من «القاموس المحيط».

(٢) زائدة في ض، أ، ع: بن. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) انظر ترجمته في «معرفة القراء الكبار» للذهبي (٢/ ٦٨٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٤١٦ ـ ٤١٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٠١٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٣٤ ـ ٢٣٥).

(٤) ع: وأخذ.

(٥) ساقطة من: ع.

وفي «قنية الفتاوى» من كتاب الدعوى، في باب ما يبطل دعوى المدعي، نقلًا عن حمزة الوَبَري وعمر الحافظ: ادَّعى جارية في يده أنها أقرَّت[1] له بها أمة، فذهب ليأتي بالبينة، ثم جاء وادَّعى ملكًا مطلقًا لا يصير مناقضًا، ثم عزا إلى برهان التُّرْجُماني وعمر النَّسَفِي (تب عن) فقال: لا تسمع، ثم عزا إلى ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني (ظم)[2]، وكتب: تسمع، ثم قال: قال أستاذنا: وهو الأصوب؛ لأنه يدعي الملك المطلق في الحالين.

قال سمعت[3] شيخ الإسلام القاضي علاء الدِّين المَرْوَزِي يقول: يقع عندنا كثيرًا أنَّ الرجل يقر على نفسه بمال في صك، ويشهد عليه، ثم يدَّعي أنَّ بعض هذا المال قرض وبعضه ربا عليه، ونحن نفتي إن أقام على ذلك بينة بأنه ربا تقبل بينته وإن كان متناقضًا؛ لأنا نعلم أنه مضطر إلى هذا الإقرار.

وفي الفصل الثامن من كتاب الأيمان من «خلاصة الفتاوى»: لو جعل على نفسه حجًّا أو صلاة أو صدقة مما هي طاعة إن فعل كذا، ففعل؛ لزمه ذلك الشيء الذي جعل على نفسه، ولم يجز كفارة اليمين فيه في ظاهر الرواية، وهكذا أفتى القاضي الإمام علي بن الحسين السُّغْدي، والشَّيخ القاضي[4] الإمام علي المَرْوَزِي كان يقول: إن شاء[5] صام أو صلى وإن شاء كفَّر، هذا في «مجموع النوازل»، قال الشَّيخ الإمام السَّرَخْسي في أيمان الأصل: وهو اختياري؛ لكثرة البلوى به في هذا الزمان، قال: وهكذا اختيار الصَّدر الشَّهيد في «فتاواه الصغرى»، وبه يفتى، إلى هنا من «الخلاصة».

---

(١) أ: أقرب.

(٢) أ: طم.

(٣) أ: سمعنا.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ض، ع.

[٣٠٤ ـ أبو عبد الله الدَّامَغاني [١]]

الشَّيخ الإمام العلامة، أبو عبد الله الدَّامَغاني الكبير، قاضي القضاة، محمَّد بن علي بن محمَّد بن الحسين بن عبد الملك بن عبد الوهاب.

كان وافر الفضل، سديد الرأي.

انتهت إليه رئاسة العراقيين، قيل: إنه كان مثل القاضي أبي يوسف حشمة وجاهًا وسؤددًا[٢] وعقلاً.

ولي القضاء ببغداد بعد موت ابن مَاكولا، وذلك في سنة سبع وأربعين وأربعمئة.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام القاضي أبي عبد الله الحسين[٣] بن علي الصَّيْمَري[٤]، وهو أخذ عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد الخُوَارِزْمي، عن أبي بكر الرَّازِي الجصَّاص، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن أبي علي الدَّقَّاق، عن (موسى ابن نصر)[٥] الرَّازِي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وأخذ الصَّيْمَري[٦] أيضًا عن أبي نصر (ابن محمد)[٧] بن سهل بن إبراهيم،

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٦٩ ـ ٢٧١)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٤٠ ـ ٢٤١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢١٦٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٩ ـ ٣٠١). «هدية العارفين» للباباني ص: ٤٨٣).

(٢) ض: وسودًا.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: الضيمري.

(٥) ض، أ، ع: (نصر بن موسى). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٦) ع: الضيمري.

(٧) ساقطة من: أ.

عـن أبيـه محمَّـد بـن سـهل التاجـر، عـن أحمـد بـن هـارون الفقيـه التيَّان، عـن أبي القاسـم عبد الرَّحمـن البُزْدِيْغَري[1]، عن أيوب بن الحسـن النَّيْسَـابُوري، عن محمَّد، عن أبـي حنيفـة رحمه الله.

ولد سنة ثمان وتسعين وثلاثمئة، ومات ببغداد.

وتفقَّه عليه صاحب «روضة القضاة» الشَّيخ الإمام أبو القاسم علي بن محمَّد بن أحمد السِّمْناني، وكان أبو القاسم هذا تفقَّه على أبيه المذكور في الكتيبة السابعة أبي جعفر المتكلم الفقيه القاضي محمَّد بن أحمد السِّمْناني العراقي[2].

قـال الشَّـيخ الإمام أبو القاسـم في «روضة القضـاة» في باب ما ترد[3] به شـهادة الشـاهد، في فصل لا تقبل شـهادة المغنّي[4]: وقد سـمعنا شـيخنا قاضي القضاة (أبا عبـد الله الدَّامَغانـي رحمـه الله في «فضائل أبي حنيفـة رحمه الله» التي صنفها أسـتاذه القاضـي)[5] أبـو عبـد الله الصَّيْمَـري: أنَّ أبا حنيفـة كان في جواره رجـل وكان يصعد السـطح ويتغنى[6] بهذا الشعر:

أضاعونـي وأيَّ[7] فتًـى أضاعوا ... ليـومِ كريهـةٍ وسـدادِ ثغْـرِ

---

(١) أ: البزديغري.

(٢) أ: العواقي.

(٣) ض، ع: يرد.

(٤) أ: المفتي.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) ع: (ثم يتغنى).

(٧) أ: وكم.

كأني لم أكــن فيــهم ولـيــدًا ولم تكُ نسبتي[1] في آل عمرِو[2]

فأخـذه الوالـي، ولـم يسـمع أبـو حنيفـة كلامه وصوتـه كما جـرت العـادة[3]، فسـأل عنـه، فأخبـر بخبره، فقصـد الوالـي وخلصه وأخرجـه[4] من الحبـس، وقال: مـا أضعناك يـا فتى.

وقال فيه في باب من ولي القضاء وتولاه من العلماء وقضاة الخلفاء من لدن نبينا ﷺ إلى هذا الوقت: ثم ولي الأمر بعد أبي العبَّاس أحمد القادر بالله ابنه القائم بأمر الله أبو جعفر عبد الله، بويع له بالخلافة يوم موت والده، يوم الإثنين، الحادي عشر من ذي الحجة، سنة اثنتين وعشرين وأربعمئة، وولد يوم الخميس، الثاني عشر من ذي القعدة، سنة إحدى وتسعين وثلاثمئة، وتوفي يوم الخميس، الثاني عشر من رجب، سنة تسع وستين وأربعمئة.

وقد ذكر في «كتاب المرشد إلى معرفة أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين بعدهم والخلفاء والخوارج» ما جرى في وقته وما انفتح على يديه وما يجده له، وكيف كان ظفره بأعدائه، فلتجده[5] هناك مستوفيًا (إن شاء الله تعالى)[6].

وكان وزراؤه أبا الحسن ابن صاحب النعمان، ثم أبا طالب بن أيوب عُمَر الروساني أبي القاسم علي بن المدرس الروساني، ثم أبا الفتح محمَّد بن دارست الفارسي مجد

---

(١) ع: كنسبتي.

(٢) البيتان للعرجي كما في «الأغاني» للأصفهاني (١/ ٣٩٩).

(٣) ع: (عادته بذلك).

(٤) ع: وأطلقه.

(٥) أ: فلتجد. زائدة في ع: ذلك.

(٦) ساقطة من: ع.

الوزراء، ثم فخر الدولة أبا نصر محمَّد بن عُمَر الموصلي، ثم عزله وخلف في الموضع قاضي القضاة أبا عبد الله محمَّد بن علي الدَّامَغاني أستاذنا وشيخنا رحمه الله.

ثم عاد النظر إليه وبقي في الأمر إلى أن توفي القائم بأمر الله فضل ابن ماكولا وأبو عبد الله شيخنا، ثم ولي الأمر بعده الإمام المقتدي بأمر الله أبو القاسم عبد الله بن محمَّد إمام الوقت عند تأليف هذا الكتاب أعز الله أنصاره.

ثم أتى «صاحب الروضة» بتفصيل بعض أحواله[1] والفتوحات الواقعة[2] في يده، فقال عند التمام: فألفت هذا الكتاب بعد نظري في كتب الفقهاء، ولولا أنّ فضل الإسلام نظام الملك عاجله الخروج والمسير إلى الجبل لخشيت أن يفوتني[3] اتصال هذا الكتاب إليه، فحذفت لذلك ذكر القضاة في كل عصر وما يحكى عن كل واحد من طريق الأحكام والحكايات، وذكرت البعض، وأسقطت البعض، وآخر من ولي الإمام المقتدى بأمر الله شيخنا أبو عبد الله محمَّد بن علي الدَّامَغاني، ثم أبو بكر بن المظفر السُّلمي قاضي القضاة، وهذا الوقت الذي وقع (فراغ هذا الكتاب)[4].

والله يرحم من مات، ويحرس من بقي، وقع[5] الفراغ صبيحة يوم الجمعة، مستهل صفر الخير، سنة ثمان وسبعين وأربعمئة.

وللشيخ أبي عبد الله الدَّامَغاني شرح لـ «مختصر[6] الحاكم».

---

(١) ع: (أصحابه وأحواله).

(٢) ع: الواقعات.

(٣) ض، ع: يقويني.

(٤) ع: (آخر الكتاب هذا).

(٥) ض، أ: ومع.

(٦) ض، ع: المختصر.

قال في باب ذكر المدعي والصفة التي يكون عليها من «روضة القضاة»: قال شيخنا قاضي القضاة أبو عبد الله في شرح كتاب الدعوى من «مختصر الحاكم» مما علقناه عنه ودرسنا عليه: الدعوى عبارة عن قول يقصد به إثبات شيء عارية عن برهان، ومتى كان معها حجة أو برهان لم تكن[1] دعوى، ولهذا لا يقال للنبي ﷺ: إنه مدَّع بعد قيام المعجز.

وفي الفصل الخامس والثلاثين من «العمادية» نقلًا عن «شروط الخَصَّاف»: إذا اشترى الرجل حائطًا ولم يقل: بأرضه؛ يقع الشراء على البناء دون الأرض، ويقال للمشتري: اقلع بناك، وهذا مذهب أبي يوسف، ووجه ذلك أنّ الحائط اسم لما حوط به المكان، وهذا لا يتناول ما تحت البناء، كذا في «المحيط».

ثم قال: وأما الأساس هل يدخل؟ قال القاضي الإمام أبو عبد الله الدَّاماغاني: الظاهر من مذهب أبي يوسف أنه يدخل؛ لأنه متصل بملكه، وكان من جملة الحائط، ولا كذلك الأرض.

***

[٣٠٥ ـ علي الصَّنْدَلي[2]]

الشَّيخ الإمام، أبو الحسن، علي بن الحسن بن علي الصَّنْدَلي النَّيْسَابُوري

كان إمامًا عالماً عاملًا ورعًا.

---

(١) ض: يكن.

(٢) انظر ترجمته في «المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور» للصيرفيني (ص: ٤٢٧)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٣/ ١٢٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٥٤ ـ ٥٥٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٤٧٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٢ ـ ٢٠٣).

قرأ[1] بنَيْسابور، وتفقَّه على أبي عبد الله القاضي الإمام الحسين بن علي بن محمَّد الصَّيْمَري.

وهو أخذ عن الشَّيخ الإمام أبي بكر الخُوَارِزْمِي، عن أبي بكر الجصَّاص الرَّازِي، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن موسى بن نصر الرَّازِي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وتفقَّه عليه الفقيه إبراهيم بن إسحاق الدِّهْقاني.

وله نصف تفسير القرآن.

وله يد طولى في الكلام على مذهب المعتزلة.

وورد مع السُّلطان طغرل إلى بغداد، ولما رجع إلى نَيْسَابُور انقطع عن الناس وتزهد، فلم يدخل على السَّلاطين[2]، وقال له السُّلطان ملك شاه في جامع نَيْسَابُور: لم لا تجيء إليَّ؟ فقال: أردت أن تكون من خير الملوك حيث تزور العلماء، ولا أكون من شرار العلماء حيث أزور الملوك.

وذكر عبد الملك الهَمداني صاحب «طبقات الحنفيَّة والشَّافعية» قد حدثني محمَّد بن عبد الله السَّمَرْقندي قال: كان الصَّنْدَلي يستعمل السُّنة في ملابسه، ويسعى ماشيًا إلى الجمعة، فيسلم على كلِّ من اجتاز به، وكانت بينه وبين أبي محمَّد الجويني إمام الشَّافعية وأبيه أبي المعالي بعده مخالفة[3] في الأصول والفروع، ولكلٍّ منهما طائفة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: السُّلطان.

(٣) أ: فخالفه.

وكانوا إذا اجتمعوا بادر بعضهم على بعض، فتناظرا فيما إذا قال لعبده ـ وهو أكبر سنًا منه ـ: أنت ابني، واستدل أبو محمَّد الجويني، وقال: لا يثبت النَّسب فلا يثبت العتق، فاعترض عليه الصَّيْدلي، وقال: يبطل هذا الكلام بمشهور النسب، فإنّه يعتق عليه ولا يلحقه نسبه، فقال الجويني: لا أسلِّم، فإنَّه يلحقه النسب أيضًا، فقال الصَّيْدلي: فأبو المعالي ـ وأشار إلى أبيه ـ ابني، فضحك من حضر، وتولَّد من قوله جفاء، ولما مات أبو المعالي الجويني أحرق أصحابه الكرسي الذي كان يدرِّس[1] عليه، فقال الصَّيْدلي: (حقيق بكرسي يذكر عليه أربعين سنة أن يحرق)[2]، فقال أصحاب أبي المعالي: لو علمنا أنَّ هذه الكلمة تسير وتصير نادرة بين العوام[3] ما أحرقناه.

وهذه المسألة مشهورة في الكتب، لو قال: هذا ابني، للأكبر منه سنًا أو الأصغر ثابت النسب، فإنّه يعتق بلا نية، الأكبرية في الأول، وثبوت النسب في الثاني يمنعان إرادة المعنى الحقيقي وهو ثبوت البنوة، فيصار إلى المجاز، ويراد به الحرية اللازمة للبنوة، وفيه خلاف الإمامين والشَّافعي.

وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل العتق بدعوى النسب من كتاب العتاق: رجل قال لعبده: هذا ابني، أو قال لجاريته: هذه ابنتي؛ إن كان المملوك يصلح ولدًا له وهو مجهول النسب يثبت النسب ويعتق العبد؛ سواء كان العبد أعجميًّا جليبًا[4] أو مولدًا، وإن كان العبد يصلح ولدًا له، لكنه معروف النسب؛ يعتق العبد في قولهم

---

(١) ع: يعظ.

(٢) ع: (كرسي يذكر عليه أربعين سنة ويحرق).

(٣) ع: الناس.

(٤) أ: جلبيًا. ع: (أو جليبًا).

جميعًا، ولا يثبت النسب، وإن كان العبد لا يصلح ولدًا له لا يثبت النسب ويعتق العبد في قول أبي حنيفة، وقال صاحباه: لا يعتق.

وقال الشَّيخ الأكمل في «عناية الهداية»: وهو قول أبي حنيفة أوَّلًا وهو قول الشَّافعي، وأصل هذه المسألة أنّ المجاز خلف عن الحقيقة في الحكم عندهما، وفي التَّكلم عند أبي حنيفة على ما عرف في الأصول، وقد قررناه في التقرير[1]، فقالا[2]: الحكم هاهنا محال، فلا يتصوَّر، بخلاف الأصغر سنًّا، فإنَّ الحقيقة فيه متصوَّرة؛ لإمكان أن يكون العلوق منه واشتهر نسبه من غيره، فصار كما لو قال: أعتقتك قبل أن تُخْلَق أو أُخْلَق، فيرد ويلغو.

ولأبي حنيفة أنَّه محال بحقيقته، لكنه صحيح بمجازه؛ لأنه إخبار عن حريَّته من حين يملكه؛ لأنَّ البنوَّة إذا ثبتت في المملوك كان حرًّا من حين العلوق، وذكر اللازم وإرادة الملزوم وهو المجاز، فصار كأنه قال: هذا حرٌّ من حين ملكته، وذلك يوجب العتق لا محالة، فيحمل على ذلك تصحيحًا لكلامه.

مات الإمام الصَّيْدلي رحمه الله تعالى سنة أربع وثمانين وأربعمئة.

***

[٣٠٦ ـ الأقطع[3]]

الشَّيخ الإمام الفقيه، المعروف بالأقطع، أحمد بن محمَّد بن محمَّد بن نصر.

---

(١) أ: التغرير. ع: التقدير.

(٢) أ: فقال.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣١١ ـ ٣١٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٣ ـ ١٠٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (٣٥٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٠)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢١٣).

تفقَّه على الشَّيخ الإمام أبي الحسين القُدُوري، وأخذ عنه الفروع والأصول، عن أبي عبد الله محمَّد بن يحيى الجُرْجَاني، عن أبي بكر الجصَّاص الرَّازِي، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن موسى بن نصر الرَّازِي، عن محمَّد بن الحسن، عن أبي حنيفة رحمهم الله، حتى برع في الفقه، وقرأ الحساب حتى أتقنه.

سكن بغداد بدرب أبي زيد بنهر الدَّجاج، ودرس الفقه على مذهب أبي حنيفة، وخرج من بغداد سنة ثلاثين وأربعمئة إلى الأهواز، وأقام برَامَهُرْمُز.

وشرح «مختصر القُدُوري»، وكان يدرِّس هناك إلى أن توفي.

روي أنه مال إلى حدث، فظهرت على الحدث سرقة، فاتهم بأنه شاركه فيها، فقطعت يده اليسرى.

وقيل: إنَّ يده قطعت في حرب كان بين المسلمين والتَّاتار.

مات سنة أربع وسبعين وأربعمئة.

***

[٣٠٧ ـ أبو إبراهيم إسماعيل الصَّفَّار[١]]

الشَّيخ الإمام، الزاهد الشهير، أبو إبراهيم، إسماعيل بن أحمد بن إسحاق بن شيث[٢] الصَّفَّار.

الإمام ابن الإمام ابن الإمام، تفقَّه على أبيه الشَّيخ الإمام أحمد بن إسحاق بن شيث[٣] الصَّفَّار.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٩٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٨٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨٠).

(٢) أ،ع: شيت.

(٣) أ،ع: شيت.

وهو الفاضل العالم العامل الكامل، كان قوَّالًا بالحقِّ، لا يخاف في الله لومة لائم، قتله الخاقان ـ قاتله الله ـ في سنة إحدى وستين وأربعمئة، كذا في «الجواهر المضية».

وسيجيء ما فيه في ذكر ابنه إبراهيم إن شاء الله تعالى.

وأخذ أيضًا عن أبي يعقوب يوسف بن منصور السَّيَّاري النَّيْسَابُوري، وقرأ عليه «كتاب العالم والمتعلم» مع أبيه الإمام أحمد بن إسحاق، وكان يسمع عنه مع أبيه ويوسف بن منصور، أخذ عن أبي إسحاق محمَّد بن منصور النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الأعمش، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وتفقَّه عليه ابنه الشَّيخ الإمام أبو إسحاق الصَّفَّار إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد بن إسحاق بن شيث[1]، أستاذ قاضي خان فخر الدِّين صاحب «الفتاوى».

قيل: بقي صغيرًا بعد موت والده وهو[2] ابن سنتين، إذ كانت ولادته في حدود سنة ستين وأربعمئة.

***

[٣٠٨ ـ أبو بكر محمَّد النَّاصِحي[3]]

الشَّيخ الإمام، قاضي القضاة، أبو بكر، محمَّد بن عبد الله بن الحسين النَّاصِحي، أبو العلاء.

---

(١) أ، ع: شيت.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٣/ ١٣٦)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٣/ ٢٧١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٨٤ ـ ١٨٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٤١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٥ ـ ٢٩٦)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٢٢٨)

إمـام الحنفيَّة فـي وقته، ولي قضـاء نيسـابور، وكان فقيهًا مناظـرًا جدليًّا، عالماً بدقيـق[1] علـم الـكلام، ولـه حـظ وافـر مـن الأدب، وكان يحفـظ أشـعارًا كثيـرة، يذهـب إلـى الاعتزال.

أخذ عن أبيه أبي محمَّد عبد الله النَّاصِحي، عن أبي الهيثم قاضي الحرمين، عن القاضي أبي طاهر الدَّباس، عن القاضي أبي خازم، عن عيسى بن أَبَان، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وعن عبد القادر الفارسي أنه قال[2]: ناظر الفقهاء الكبار، شاهدت منه مسائل مع أبي المعالي الجويني، وكان أبو المعالي يثني عليه وعلى[3] كلامه لحسن إيراده وقوَّة فهمه، وأبو المعالي الجويني من كبار الشَّافعية.

بقي على قضاء نَيْسَابُور إلى أن شكي من مَديد أصحابه إلى الأموال، فصرف عن قضاء نَيْسَابُور إلى الرَّي، وولي قضاءها.

قيل: مات[4] على فراسخ من أصبهان قاصدًا إلى الرَّي، فحمل إلى أصبهان، فدفن بها يوم السبت، غرة رجب، سنة أربع وثمانين وأربعمئة.

وعن السَّمْعانِي أنه قال: سمعت عبد الوهاب الأنماطي الحافظ[5] يقول: أبو بكر القاضي قاضي القضاة كان يكتب له ألف عهد، وله شعر.

قيل[6]: مات بطريق الرَّي، فحملت تابوته إلى نَيْسَابور.

---

(١) ع: بتدقيق.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض: على.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ض، أ: وقيل.

[٣٠٩ ـ أبو صالح يحيى النَّاصِحي[١]]

القاضي الإمام، أبو صالح، يحيى بن عبد الله بن الحسين، قاضي القضاة، النَّاصِحي.

فقيه فاضل، من أهل التَّدريس والفتوى، من بيت العلم والقضاء والتَّدريس[٢] والإمامة[٣].

أخذ الفقه عن أبيه عبد الله، عن أبي الهيثم القاضي، عن قاضي الحرمين، كما ذكر قبيل هذا.

تولَّى القضاء مدَّة في أيام القاضي الخطيب أبو نصر محمَّد بن عدنان[٤] اللَّوْكَري، ثم تولَّاها القاضي الخطيب، عقد له مجلس الإملاء فأملى سنين.

توفي سنة خمس وتسعين وأربعمئة.

***

[٣١٠ ـ أبو الحسن الخطيبي[٥]]

الشَّيخ الإمام، أبو الحسن، علي بن عبيد الله الخطيبي.

---

(١) انظر ترجمته في «المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور» للصيرفيني (ص: ٥٣٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٤/ ٢٢٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٩١ ـ ٥٩٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٦٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٢٨).

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ع: والأمانة.

(٤) ض، ع: عذبان.

(٥) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٧٧ ـ ٥٨١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٠٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٧).

من أهل ما وراء النهر، وكان الناس يعدونه في طبقة قاضي القضاة أبي عبد الله الدَّامَغاني.

أخذ الفقه عن شمس الأئمَّة عبد العزيز بن أحمد الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل الكَمَاري البُخاري، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله[1] أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وأخذ عن قاضي القضاة الإمام[2] أبي محمَّد عبد الله النَّاصِحي، عن أبي[3] الهيثم القاضي، عن قاضي الحرمين، عن أبي خازم القاضي، عن بكر بن محمَّد العَمِّي، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

ورد أصبهان، فتولَّى القضاء بها للسُّلطان طغرل بيك.

وفي «طبقات الهَمْداني» حدثني صاحبه عبد الجبار بن علي الخُوَارِزْمِي مدرِّس مشهد ابن متَّى بالكوفة، قال: قرأت عليه، وكان زاهدًا متنسكًا، قليل الاختلاط بالسَّلاطين، معتكفًا على تدريس العلم، إذا سمع قارئًا يقرأ فاضت عيناه بالدموع، وبقي سبع عشرة[4] سنة يقوم الليل ولا يضع جنبه على الأرض، وحجَّ وهو شاب.

تفقَّه عليه بأصبهان عبد الجبار بن عبد الكريم الخُوَارِزْمِي.

وعن أبي منصور بن أحمد الصَّباغ: أنه ورد إلى بغداد في رسالة من السُّلطان

---

(١) زائدة في ض، أ: بن.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، أ، ع. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٤) ساقطة من: أ.

طغرل بيك سنة نيف وأربعين وأربعمئة، وناظر أبا نصر عبد الرَّشيد بن محمَّد، ولم يناظره غيره.

حكي أنه لم يقصد بعد طغرل بيك سلطانًا، ولزم السكوت حتى (قالوا: ربما)[1] يفصل بين الخصوم بالإيماء في بعض الأوقات.

وصلَّى الصبح في يوم السبت سنة ست وستين وأربعمئة في مجلسه بأصبهان، فأتته امرأة من جيرانه معروفة بالصَّلاح والدِّين، فقالت: بينما أنا نائمة وقت السَّحر، رأيت كأني في مدينة النبي ﷺ، وقد تقدم رجل، فأذن في مسجده وأقام، واصطف الناس وراءه، فقيل له: أما تكبر تكبيرة الافتتاح؟ فقال: لا أكبِّر حتى يحضر أبو الحسن الخطيبي، فلما سمع ذلك نهض عن سجادته قائمًا، ومشى حافيًا من موضعه، (وخرج ماشيًا، وخرج خلفه جماعة من أصبهان وجماعة من وجوه الناس)[2]، فلحقوه[3]، وسألوه أن يلبس مداسًا، فلم يقبل حتى وصل القرية، وقد أثَّر الغضب فيه، وقد أحرم بالحج، وليس معه دينار واحد، وكانت معه زوجته فماتَتْ بالبصرة، وكان معه ولده إسماعيل، وصاحبه وهو تلميذه أبو العلاء القاضي البُخاري الأصفهاني صاعد بن محمَّد بن عبد الرَّحمن المعروف بابن الرَّاسمندي[4]، فمات بالجحفة في[5] سنة سبع وستين وأربعمئة، ومضى ولده إسماعيل وصاحبه أبو العلاء إلى مكَّة.

---

(١) ع: (قيل إنه كان).

(٢) ض: (وخرج وجماعة عن أصبهان وجماعة الوجوه). أ: (وخرج عن أصبهان وجماعة الوجوه).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) في «الجواهر المضية»: الراسمند.

(٥) ساقطة من: ع.

[٣١١ ـ أبو منصور أحمد الأُسْتَوَائي[١]]

قاضي القضاة، وشيخ الإسلام، أحمد بن محمَّد بن صاعد بن محمَّد الأُسْتَوَائي[٢] أبو منصور.

مولده سنة عشر وأربعمئة.

أخذ العلم من جدِّه عماد الإسلام صاعد بن محمَّد، وأبيه محمَّد بن صاعد، وهو أيضًا عن أبيه صاعد، عن أبي نصر محمَّد بن محمَّد بن سهل، عن أبيه محمَّد بن سهل التاجر، عن أبي العبَّاس التيَّان أحمد بن هارون عن أبي القاسم عبد الرَّحمن البُزْدِيْغَري[٣]، عن أيوب بن الحسن النَّيْسَابُوري، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

ولصاعد عنعنة أخرى ذُكِرت في ذِكْره[٤].

وعن عبد الغافر في «السياق»: كان من أوحد أحفاد الإمام القاضي صاعد، رُبِّي في حجر الإمام، وفاق أقرانه بوفور حشمته، وكان المقدَّم العزيز من وقت صباه في وقته، وصدر المحافل في عشيرته، وشيخ الإسلام بفقهه وفضيلته[٥].

حكي عنه أنه قال: دخلت على أمير المؤمنين[٦] وهو يمدح الرِّفق فأكثر في

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٣/ ٧٤ ـ ٧٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٧٩ ـ ٢٨١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٢٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٦٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٣/ ٣٦٥).

(٢) أ، ع: الأستواي.

(٣) أ: البزدبغري.

(٤) ع: ترجمته.

(٥) ع: وبفضله.

(٦) وهو المتوكل. انظر: «المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور» للصيرفيني (ص: ١٢٠).

مدحه، فقلْتُ: يا أمير المؤمنين، أنشد الأصمعي فيه[1] بيتين، فقال: هاتهما، فقلْتُ:

لـم أرَ مثـلَ الـرِّفْقِ فـي لِيْنِـهِ ... قدْ أخـرجَ العَـذراءَ[2] مِـنْ خِدْرِهـا

مـنْ يسـتعِنْ بالـرِّفْقِ فـي أمْرِهِ ... يسـتخرِجِ الحيَّـة مِـنْ جُحْرِهـا

قال: فكتبهما بيده.

مات سنة اثنتين وثمانين وأربعمئة، ودفن في مقبرة أسلافه.

***

[٣١٢ ـ أبو القاسم العُكْبَري[3]]

عبد الواحد بن علي بن برهان، أبو القاسم العُكْبَري.

الفقيه النَّحوي المتكلِّم.

أخـذ الفقه عن أبي الحسـين أحمد بـن محمَّد القُدُوري، عن أبـي عبد الله محمَّد بـن يحيـى الجُرْجَانـي، عن أبي بكـر الجصَّاص الـرَّازِي، عـن أبي الحسـن الكَرْخي، عـن أبـي سـعيد البَرْدَعي، عن[4] موسـى بن نصر الـرَّازِي، عن محمَّد، عـن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

---

(١) ع: (في الرفق).

(٢) أ: العزراء.

(٣) انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (١١/ ١٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٨/ ١٢٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٨١ ـ ٤٨٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٣٣٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٠ ـ ١٩١)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٣/ ٢٩٦).

(٤) زائدة في ض، أ، ع: أبي. ولعل الصواب ما أثبتناه.

وكان في الأول حنبليًّا.

وأخذ النَّحو عن أبي الحسن علي السِّمْسِمي اللُّغوي، تلميذ أبي الفتح عُثمان بن جنِّي[1]، وهو تلميذ أبي علي الفارسي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار النَّحوي، وهو تلميذ أبي إسحاق إبراهيم بن سهل الزَّجَّاج، وأبي بكر محمَّد المعروف بابن السَّرَّاج، وهما تلميذان لأبي العبَّاس المبرِّد، وهو تلميذ المازني بكر بن محمَّد بقية من بني مازن، وهو تلميذ أبي حاتم السجستاني، والأول تلميذ الأصمعي، وأبو حاتم تلميذ أبي الحسن الأخفش، وهو تلميذ سيبويه، وهو تلميذ يونس بن حبيب، وهو تلميذ أبي عَمْرو العلاء، وهو تلميذ نصر بن عاصم اللَّيثي، وهو تلميذ أبي الأسود الدُّؤَلي صاحب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أخذ النحو عنه، وحكايته مشهورة، فأما الأصمعي فهو تلميذ الخليل بن أحمد، وهو تلميذ أبي عَمْرو العلاء المذكور، وهو[2] تلميذ نصر بن عاصم.

وأخذ الكلام عن أبي الحسين البصري، وصار صاحب الكلام، فائقًا في النَّحو، إمامًا في الفقه، بارعًا ورعًا.

وكان في أول زمانه منجِّمًا، ثم صار نحويًّا، وكان حنبليًّا فصار حنفيًّا عدليًّا، (فيحكى عنه أنه كان يقول: الحمد لله، لأني كنت منجمًا، فصرت نحويًّا، وكنت حنبليًّا، وصرت حنفيًّا عدليًّا)[3].

مات يوم الأربعاء، ودفن في مقبرة الشُّوْنِيزيَّة ببغداد، يوم الخميس سنة خمسين وأربعمئة، وذلك في خلافة القائم بأمر الله، كذا ذكره الأنباري في «طبقات الأدباء».

وعن ابن ماكولا: أنَّه ذهب بموته علم العربية ببغداد.

---

(١) ض،ع: حني.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: أ.

[٣١٣ ـ شمس الأئمَّة بكر الزَّرَنْجري[١]]

نائل إرشاد الكتيبة، الشَّيخ الإمام، أبو الفضائل، شمس الأئمَّة، بكر بن محمَّد بن علي بن الفضل بن الحسن الزَّرَنْجري.

شمس الأئمَّة لقب جماعة من الفقهاء الكبار، مثل الحَلْوَاني والسَّرَخْسي ومحمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري ومحمود الأُوْزْجَندي وبكر بن محمَّد هذا، وعند الإطلاق في كتب الأصحاب برواية شمس الأئمَّة السَّرَخْسي أبو بكر محمَّد بن أحمد بن أبي سهل صاحب «المبسوط» المذكور في أول هذه الكتيبة، وفيما عداه يأتي مقيَّدًا مع الاسم أو النسبة أو بهما، كشمس الأئمة الحَلْوَاني، وشمس الأئمة الكَرْدَري، وشمس الأئمة بكر بن محمَّد، وشمس الأئمة محمود الأُوْزْجَندي، وغيرهم مما ذكر في الكتائب[٢].

وزَرَنْجر صحح في ذكر أبيه أبي بكر محمد.

وهو الإمام الفاضل، الحافظ المتقِن، الذي كان يضرب به المثل في حفظ مذهب أبي حنيفة، وكان مصيبًا في الفتاوى وجواب الوقائع، وكانت له معرفة بالأنساب والتواريخ، وكان أهل بلده يسمونه أبا حنيفة الأصغر.

وكان مولده سنة سبع وعشرين وأربعمئة.

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٣/ ١٤٨)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٩/ ٤١٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٦٥ ـ ٤٦٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٥٧٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٩٦ ـ ٩٧).

(٢) ع: الكتاب.

أخذ الفقه عن شمس الأئمة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله[1] أبي[2] حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وأخذ عن أبيه ركن الإسلام القاضي أبي بكر محمَّد بن علي الزَّرَنْجري الأنصاري وتفقَّه عليه.

وهو آخر من روى عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني وتفقَّه عليه.

وكان يحفظ الرواية بحيث إذا طلب منه المتفقه الدَّرس يلقي عليه ويذكر له من أي موضع أراد من غير مطالعة ومراجعة إلى كتاب، وكان الفقهاء إذا وقع لهم إشكال في الرواية يرجعون إليه ويحكمون بقوله.

تفقَّه عليه ابنه عماد الدِّين عُمَر بن بكر بن محمَّد الزَّرَنْجري، والشَّيخ الإمام، المعروف بإمام زاده، مؤلف «كتاب شرعة الإسلام»، المفتي الواعظ محمَّد بن أبي بكر البُخاري.

روى عنه جماعة كثيرة ببخارى.

روي أنه كانت[3] عنده كتب عالية، فمن جملتها «الجامع الصحيح» للبخاري[4] بروايته عن أبي سهل أحمد بن علي الأبيوردي سنة ست وأربعين وأربعمئة، (عن أبي علي إسماعيل بن أحمد الكسائي، عن الوَبَري)[5] عن البُخاري.

---

(١) زائدة في ض: بن.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) أ: كان.

(٤) ع: البُخاري.

(٥) ولعل الصواب: (عن أبي علي إسماعيل بن محمَّد الكشاني عن الفربري).

و«كتاب اللؤلؤيات» لأبي مطيع مكحول بن الفضل النَّسَفِي، بروايته عن أبي القاسم ميمون بن علي بن ميمون الميموني، عن أبي بكر أحمد بن محمَّد بن إسماعيل البُخاري الإسماعيلي، عن المصنف.

مات في شعبان سنة اثنتي عشرة وخمسمئة، هكذا ذكره عبد القادر في «الجواهر المضية».

وعن السَّمْعانِي أنه قال: ينسب «كتاب اللؤلؤيات» إلى أبي البديع أحمد بن محمَّد بن مكحول، وهو مجلد ضخم رأيته وملكته بحمد الله تعالى، ويأتي ذكر مكحول بن الفضل وذكر ابنه محمَّد بن مكحول، وهكذا ذكره عبد القادر في «الجواهر المضية» في ذكر أحمد.

وفي الفصل الثالث من باب أحكام المريض من كتاب الصلاة من «فتاوى القاضي ظهير الدِّين البُخاري»: مريض صلَّى قاعدًا، فلما رفع رأسه من السجدة الأخيرة من الركعة الرابعة ظنَّ أنها ثالثة، فقرأ وركع وسجد بالإيماء فسدت صلاته، وقيل: لا تفسد وهو قاعد حقيقة، وهو اختيار الإمام الزَّرَنْجري، انتهى[1].

***

[٣١٤ ـ أبو الوضَّاح محمَّد بن محمد[2]]

السَّيِّد الإمام، أبو الوضَّاح ابن السَّيِّد الإمام أبي شجاع محمَّد بن محمَّد بن أحمد بن حمزة بن الحسين.

---

(١) ساقطة من: ض،ع.

(٢) انظر ترجمته في «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» لابن الجوزي (٩/ ١٠٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٨، ٤/ ٣٠٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٧٩٥).

أخذ العلم عن أبيه السيِّد الإمام أبي شجاع، وروى عن[1] القاضي الجمال أبي نصر أحمد الرِّيْغْذَمُوني، عن أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل.

وبرع في الفقه، ودرس بمدرسة قُثَم[2] بسمرقند.

وكان قد خرج إلى الحجاز، وورد بغداد حاجًّا، وانصرف إلى بلده، وأقام على التدريس، ونشر العلم إلى أن مات، في شوال، سنة إحدى وتسعين وأربعمئة، وهو ابن أربع وخمسين سنة.

وتفقَّه عليه ابنه السيِّد الإمام الأشرف ابن أبي الوضَّاح محمَّد بن أبي شجاع السيِّد الإمام محمَّد بن أحمد[3].

وفي الفصل الحادي عشر من «فصول محمَّد الأُسْتُرُوْشَني»: محضر عرض على نجم الدِّين النَّسَفِي في بيع سهم واحد شائعًا بحدود هذا السهم، قال: كان مشايخنا بسمرقند يقولون بأنه يوجب الفساد؛ لأنه يوهم الإفراز، والمفرز تكون[4] له ا لحدود، وأما[5] المشاع فلا، والصحيح عندي أنه لا يوجب الفساد، وقد ذكر أبو جعفر الطَّحَاوِي رحمه الله في شروطه في مواضع: اشترى منه النصف من كذا بحدود هذا النصف، قال وسمعت السيِّد الإمام محمَّد بن أبي[6] شجاع يقول: لا أحفظ من

---

(١) زائدة في ع: (أبي شجاع).

(٢) ض، ع: قنم. أ: فثم. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) اللكنوي، الفوائد البهية، ص ٨٥.

(٤) ض، أ: يكون.

(٥) ع: أما.

(٦) ساقطة من: ع.

والدي في هذه المسألة شيئًا، ولا رواية عن أصحابنا رحمهم الله فيها، فذكرت له ما ذكر الطَّحاوي، فاستحسنه وأخذ به، وهذا لأنه في ذكر الحدود[1] ليس ما يدل على الإفراز، ألا ترى أنّ السهم لا يدل على الإفراز، فذكر حدوده[2] كذلك.

***

المتفرقات

[٣١٥ ـ أبو الحسن فخر الإسلام البَزْدَوي[3]]

الشَّيخ الإمام، فخر الإسلام، أبو الحسن علي بن محمَّد بن الحسين بن عبد الكريم بن موسى البَزْدَوي.

الإمام الكبير، الجامع (بين أشراف)[4] العلوم، وأشتات الفنون، إمام الدنيا في الأصول والفروع، صاحب الطريقة، على مذهب أبي حنيفة رحمه الله.

أخذ عنه الجم الغفير، وروى عنه الجمع الكثير، منهم أبو بكر العامري الخطيب بسمرقند محمَّد بن نصر منصور المَدِيْني، وأبو المعالي ظهير الدِّين زياد بن إلياس.

وله تصانيف كثيرة معتبرة، منها «المبسوط» أحد عشر مجلدًا، و«شرح الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير»، وله كتاب كبير في أصول الفقه مشهور بين الناس بـ «أصول فخر الإسلام البَزْدَوي»، معتمد معتبر تداولته أيدي العلماء،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، ع: حدود.

(٣) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (١/ ٣٣٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٩٤ ـ ٥٩٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٥ ـ ٢٠٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٣٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٩ ـ ٢١٠)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٣٢٨).

(٤) ع: لأشراف.

وله كتاب في تفسير القرآن، يقال: إنه مئة وعشرون جزءًا، كل جزء في ضخم مصحف، كذا في «الجواهر المضية».

وله «غنى الفقهاء» في الفقه، ذكره الزاهدي[1] في «القنية» في باب ما يقع البراءة من الديون من كتاب المداينات.

ولد في حدود الأربعمئة، ومات في خامس رجب سنة اثنتين وثمانين وأربعمئة، وحمل تابوته إلى سَمَرْقند، ودفن على باب المسجد.

وفي الفصل الرابع في القضاء على الغائب من «فصول[2] محمَّد الأُسْتُرُوْشَني»: ذكر في طريقة فخر الإسلام البَزْدَوي رحمه الله: لو أنَّ رجلًا أتى القاضي وقال: إنَّ هذه الدَّابة وديعة عندي، وقد غاب المالك ولم يترك النَّفقة، فمرني بالإنفاق لأرجع بالنفقة عليه، أو قال: التقطت هذه الدَّابة، أو رددت هذه الدَّابة من مسيرة[3] سفر والمالك غائب، فطلب منه أن يقضي بالنفقة حتى يرجع على المالك؛ فإنَّ القاضي يسأل منه[4] البينة، فإن أقامها قضى بالنفقة على الغائب، فإذا حضر يرجع عليه.

وكذا إذا جاءت امرأة إلى القاضي وقالت: إنَّ زوجي غائب، وطلبت منه أن يفرض لها النفقة، فإنَّ القاضي يكلِّفها إقامة البيِّنة على النِّكاح، وعلى أنَّ للزوج مالًا وديعة عند حاضر، فإن أقامت فرض لها النفقة.

وكذلك عبد في يد رجل، (جاء رجل)[5] وادَّعى أنه ملكه اشتراه من فلان

---

(١) أ: الزاهري.

(٢) أ: محصول.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، أ: عنه.

(٥) ساقطة من: أ. ع: (فجاء رجل).

الغائب، وأقام البينة، يقضي بالملك للحاضر وبالشراء على الغائب، حتى لو حضر الغائب وأنكر لا يلتفت إلى إنكاره.

وقال الشَّيخ الإمام فخر الإسلام أبو الحسن علي بن محمَّد البَزْدَوي في أول كتابه في الأصول: العلم نوعان: علم التوحيد والصفات، وعلم الفقه والشرائع والأحكام.

والأصل في النوع الأول هو التمسك بالكتاب والسُّنَّة، ومجانبة الهوى والبدعة، ولزوم طريق السُّنَّة والجماعة الذي كان عليه الصحابة والتابعون ومضى عليه الصالحون، وهو الذي أدركنا مشايخنا وكان على ذلك سلفنا، أعني أبا حنيفة وأبا يوسف ومحمدًا رحمهم الله، وعامَّة أصحابهم رحمهم الله تعالى.

وقد صنف أبو حنيفة في ذلك «كتاب الفقه الأكبر»، وذكر في ذلك إثبات الصفات، وإثبات تقدير الخير والشر من الله تعالى، وأن كل ذلك بمشيئته، وأثبت الاستطاعة مع الفعل، وأن أفعال العباد مخلوقة بخلق الله تعالى إياها كلها، ورد القول بالأصلح، وصنف «كتاب العالم والمتعلم» و«كتاب الرسالة»، وقال فيه: لا نكفِّر أحدًا بذنب، ولا يخرج به من الإيمان، ويترحَّم[1] له.

وكان في علم الأصول إمامًا صادقًا، وقد صح عن أبي يوسف أنه قال: ناظرت أبا حنيفة في مسألة[2] خلق القرآن ستة أشهر، فاتفق رأيي ورأيه أنَّ من قال بخلق القرآن فهو كافر، وصحَّ هذا القول عن محمَّد.

ودلت المسائل المتفرقة عن أصحابنا في المبسوط وغير المبسوط على أنهم لم

---

(١) أ: يترجم.

(٢) ساقطة من: ع.

يميلوا إلى شيء من مذاهب الاعتزال وإلى سائر الأهواء، وأنهم قالوا بحقيقة[1] رؤية الله تعالى بالأبصار في دار الآخرة وحقيقة[2] عذاب القبر لمن شاءه، وحقيقة[3] خلق الجنة والنار، حتى قال أبو حنيفة رحمه الله لجهم: اخرج عني يا كافر.

وقالوا بأحقية سائر أحكام الآخرة على ما نطق به الكتاب والسُّنَّة، وهذا فصل يطول تعداده.

والنوع[4] الثاني: علم الفروع وهو الفقه، وهو على ثلاثة أقسام: علم المشروع بنفسه، والثاني: إتقان المعرفة به، وهو معرفة النصوص بمعانيها وضبط الأصول بفروعها، والقسم الثالث: وهو العمل به حتى لا يصير نفس العلم مقصودًا، فإذا تمت هذه الأوجه كان فقيهًا.

وذكر فخر الإسلام البَزْدَوي في «أصوله» هذا في العوارض[5] السماوية من باب الأمور المعترضة على الأهلية: وأما النوم فعجزٌ عن استعمال قدرة الأحوال، فأوجب تأخير الخطاب للأداء، ولم يمنع[6] الوجوب لاحتمال الأداء؛ لأنَّ النوم لا يمتد، فلا يكون في وجوب القضاء عليه حرج، وإذا كان كذلك لم يسقط الوجوب، قال ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلِّها إذا ذكرها، فإنَّ ذلك وقتها»[7].

---

(١) زائدة في أ: (سائر الأحكام).

(٢) ض: حقية.

(٣) ض، أ: حقية.

(٤) ع: (وقد قالوا النوع).

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) أ: يقع.

(٧) رواه البخاري (٥٩٧)، ومسلم (٦٨٤) من حديث أنس ضي الله عنه، دون قوله: «فإن ذلك وقتها»، وانظر: «التلخيص الحبير» لابن حجر (١/ ١٥٥).

وينافي الاختيار أصلًا حتى بطلت عباراته في الطلاق والعتاق والإسلام وغير ذلك، والمصلِّي إذا قرأ في صلاته وهو نائم في حال قيامه لم تصح قراءته، وإذا تكلم النائم في صلاته لم تفسد صلاته، وإذا قهقه النائم في صلاته فقد قيل: تفسد صلاته، والصحيح أنه لا يكون حدثًا؛ لأنَّ القهقهة جعلت حدثًا في موضع المناجاة لقبحها، ويسقط ذلك بالنوم، ولا تفسد الصلاة أيضًا؛ لأنَّ النوم يبطل حكم الكلام أيضًا.

وفي السابع والعشرين من كتاب أدب القاضي[1] في «الفتاوى التاتارخانية» عزواً إلى «المحيط» قال: وإن ادَّعى رجلان على امرأة نكاحًا، وقدماها إلى الحاكم، وأقرَّت بالنكاح لأحدهما، لا يستحلف الآخر، بل يستحلف الزوج المقَر له؛ ذكر الشَّيخ الإمام فخر الإسلام علي البَزْدَوي في «شرحه»: أنَّ فيه اختلاف المشايخ، بعضهم قالوا: يستحلف حينئذ، فإن نكل قضى بالنكاح للثاني، وبطل نكاح الأول، وإن نكلت لأحدهما وحلفت للآخر[2] يقضي بالنكاح للذي نكلته، وإن نكلت لهما لا يقضي بنكاح أحدهما.

وفيه في الفصل الثاني من كتاب الكراهية والاستحسان: قال في «المحيط»: ولا بأس بقراءة القرآن إذا وضع جنبه على الأرض، ولكن ينبغي أن يضم رجليه عند القراءة، وفي «اليتيمة» سئل القاضي فخر الإسلام عمن يقرأ القرآن مضطجعًا، هل له ذلك؟ فقال: لا بأس به إذا غطى نفسه باللحاف وأخرج رأسه، وسئل أبو الفضل عمَّن قرأ القرآن ماشيًا، هل يجوز؟ قال: نعم.

***

---

(١) أ: القضاء.

(٢) ع: للثاني.

[٣١٦ ـ بكر خَواهَرْ زَادَه[١]]

الفاضل العلامة، شيخ الإسلام، محمَّد بن الحسين بن محمَّد بن الحسين البُخاري، المعروف ببكر خَواهَرْ زَادَه.

المشهور بخَواهَرْ زَادَه عند الإطلاق اثنان:

أحدهما هذا، وهو ابن أخت القاضي أبي ثابت محمَّد بن أحمد البُخاري، وهو متقدِّم، مات (في جمادى الأولى)[٢] سنة ثلاث وثمانين وأربعمئة.

والثاني متأخر بالزَّمن، وهو[٣] الإمام بدر الدِّين محمَّد بن محمود الكَرْدَري[٤]، ابن أخت الشَّيخ الإمام شمس الأئمَّة الكَرْدَري، مات في سلخ ذي القعدة سنة إحدى وخمسين وستمئة، كذا في «الجواهر المضية».

وقال في تصحيح خواهر زاده نقلًا عن السَّمْعانِي: بضم الخاء المعجمة وفتح الواو والهاء بينهما ألف وبعد الهاء راء ساكنة وزاي مفتوحة وبعدها ألف وذال معجمة وهاء، قد علمنا من هذا التصحيح أنهما لا يحسنان في الفارسية؛ فإنَّ في واو خواهر وجهين: الأول رسمي والألف ثابت والخاء مفتوحة، (والثاني لفظي والألف دليل الإمالة، والواو على كلا الوجهين غير مفتوحة)[٥].

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٢/ ٤١٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٤١ ـ ١٤٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٥٩ ـ ٢٦٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٠ ـ ٢٧١)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١٠٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: هو.

(٤) أ: الكردي.

(٥) ساقطة من: أ.

ولفظ زاده: بالزاي المعجمة والدال المهملة، مشتقة من زايـيدَنْ بالدال المهملة بمعنى التوليد، ومعنى خَواهَرْ زَادَه مولود للأخت، وخواهر مثل خواجه، فإنَّ في واوه وجهين، واستشهد في لغة الحليمي ببيت اللطيفي من شعر الفرس:

منـم جـون ديـك وتوهمجـون دجاجة يـوم شـد راسـت برتـو خفتـه خواجه

وهي عِفْرِيَة[1] الدِّيك، وقد تطلق على أعزة الناس لقصد التعظيم، مثل خواجه يوسف الهَمَذاني وخواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني، وطائفة النَّقشبندية يقولون لمشايخهم: خواجكان، يريدون بذلك[2] تعظيمهم، وتقطيع البيت يتقضي[3] أن تكون الواو رسميًّا والألف ثابتًا في خواجه.

وكان خَواهَرْ زَادَه إمامًا فاضلًا، له طريقة حسنة معتدة معتبرة جمع فيها من كل فن، وكان من عظماء ما وراء النهر.

ولـه «المختصـر» و«التجنيـس» ولـه «المبسـوط» المعـروف بـ«مبسـوط بكر خَواهَـرْ زَادَه».

ومشاهير كتب الفتاوى مشحونة بذكره.

وفي «الهداية» في باب البغاة: وإذا تغلب قوم من المسلمين على بلد، ثم خرجوا من طاعة الإمام دعاهم إلى العود إلى الجماعة وكشف عن شبهتهم؛ لأنَّ عليًّا رضي الله عنه فعل ذلك بأهل حروراء قبل قتالهم، ولأنَّه أهون الأمرين، ولعل الشر يندفع به، فيبدأ به، ولا يبدأ بقتال حتى يبدؤوا، فإن بدؤوه قاتلهم حتى يفرق جمعهم، قال هكذا ذكر

---

(١) أ: عنرية.

(٢) زيادة من ع.

(٣) ع: ينبغي.

القُدُوري في «مختصره»، وذكر الشَّيخ الإمام الأجَل المعروف بخَواهَرْ زَادَه أنّ عندنا يجوز أن يبدأ بقتالهم إذا تعسكروا واجتمعوا.

وفي «فتاوى قاضي خان» في كتاب الهبة: ولو وضع سكرًا[1] بين قوم وقال: خذوه، فمن أخذ فهو له، ولو نثره فوقع في حجر رجل أو كفه، فأخذه آخر منه فهو جائز، وهذا إذا لم يبسط كفه أو ثوبه لذلك، أما إذا بسط (كفَّه أو ثوبه)[2] لذلك[3]، فما وقع فيه فهو له، قال الشَّيخ الإمام الزاهد المعروف بخَواهَرْ زَادَه: الدراهم المنثورة في هذا بمنزله السكر، ولو وقع السكر أو[4] الدراهم على رأس رجل ثم سقط عن رأسه فأخذه آخر كان للثاني، ولو أخذ رجل بيده ثم سقط فأخذه آخر فهو للأول.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في فصل التدبير والاستيلاد: اختلف العلماء في قيمة المدبر؛ قال بعضهم: قيمة المدبر قيمته لو كان قِـنًّا، وقال بعضهم: قيمة المدبر ثلثا قيمة القِنِّ، وقال بعضهم: ينظر بكم يستخدم مدة عمره من حيث الحزر[5] والظن يجعل قيمته ذلك.

وقال أبو اللَّيث: قيمة المدبر نصف[6] قيمته لو كان قِنًّا، وهكذا ذكر شيخ الإسلام خَواهَرْ زَادَه، وإلى هذا مال الصَّدر الشَّهيد الأجَل؛ لأنّ القِنَّ له نوعان من المنافع: البيع وما يشاكله من التمليكات، والثاني: منفعة الإجارة والاستخدام،

---

(١) ض، ع: شكرًا.

(٢) زيادة من ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: و.

(٥) ض: الحذر.

(٦) زائدة في أ: قيمة.

وبالتدبير يفوت الأول، ويبقى الثاني، فكان قيمته نصف قيمته لو كان قِنًّا، ولو كان التدبير مقيدًا[1] بما لا يدرى وجوده فإنَّه يقوم قِنًّا بلا خلاف.

ولو قال لعبده: إن مت فأنت حر، أو قال: متى مت، أو متى ما مت أو قال: إذا حدث لي حدث[2] الموت فأنت حر، فهو مدبر مطلق لا يجوز بيعه، ولو قال لعبده: إن مت إلى مئتي سنة فأنت حر؛ قال أبو يوسف: هو مدبر مقيد حتى يملك بيعه، وقال الحسن بن زياد: هو تدبير مطلق لا يملك بيعه؛ لأنَّ المذهب عندنا أن يعتبر ذكر الوقت لامتناع التدبير، ولا يعتبر أنه يعيش إلى تلك المدة أو لا يعيش، وعند الحسن متى ذكر المولى وقتًا لا يعيش إليه يكون ذكر الوقت للتأبيد والعمر.

وفي الفصل الخامس عشر من كتاب البيع من «التَّاتارخانيَّة» نقلًا عن السِّغْنَاقِي شارح «الهداية» فيما[3] قال: قال القُدُوري: كل ما يوجب نقصانًا في العين ـ وفي السِّغْنَاقِي: أو القيمة ـ في عادة التجار (فهو عيب)[4]، وذكر شيخ الإسلام خَواهَرْ زَادَه: أنَّ ما يوجب نقصانًا في العين من حيث المشاهدة والعيان فهو عيب، وذلك كالشَّلل في أطراف الجواري والحيوان، والهشم في الأواني، (وما لا يوجب نقصانًا بالعين من حيث المشاهدة والعيان ولكن يوجب نقصانًا في منافع العين فهو عيب)[5]، وما لا يوجب نقصانًا في العين ولا في منافع العين إلا أن يعتبر فيه عرف الناس فهو عيب إن عدُّوه عيبًا، وما لا فلا.

---

(١) أ: مبتدأ.

(٢) ع: حادث.

(٣) ع: (في مال).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

وفي الفصل الرابع من كتاب المزراعة من «التَّاتارخانيَّة» أيضًا قال: وفي «مختصر خَواهَرْ زَادَه»: رجل دفع نخلًا إلى رجلين معاملة، على أنَّ لأحدهما السدس وللآخر النصف ولرب النخيل الثلث فهو جائز.

وفي الفصل الثاني من كتاب الغصب في «التَّاتارخانيَّة» أيضًا نقلًا عن «المحيط»: ولو غصب[1] عبدًا محترفًا فنسي ذلك عند الغاصب كان ضامنًا للنقصان، وقال في «الذخيرة»[2]: وكذلك[3] لو كان قارئًا فنسي القرآن، (وفي «تجنيس خَواهَرْ زَادَه»: والخبر[4])[5].

***

٣١٧ ـ شيخ الإسلام عطاء بن حمزة السُّغْدي[6]

كان فاضلًا، عارفًا بالمذهب، بحرًا متبحرًا، (عالم المعقول)[7] والمنقول، إمام الفروع والأصول، ترد[8] الفتاوى إليه من أقطار الأرض، (وترد إليه الوقائع بعضًا على بعض)[9]، انتهت إليه رئاسة المذهب في زمانه، وكان رحلة الفقهاء (إلى بين يديه)[10] في أوانه.

---

(١) أ: نسي.

(٢) أ: الدخيرة.

(٣) ع: وكذا.

(٤) أ: الحيز.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٢٩)، و«الطبقات السنية في تراجم الحنفيَّة» للتميمي (ص: ١٤٣٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٦).

(٧) ع: (عالما بالمعقول).

(٨) أ: يرد.

(٩) ساقطة من: ع.

(١٠) ع: إليه.

أخذ العلوم عنه جماعة، وتفقَّهوا عليه[1]، منهم[2] الشَّيخ الإمام نجم الدِّين أبو حفص عُمَر النَّسَفي.

رأيت في الفصل العاشر من «فصول مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني»: قال نجم الدِّين كنْتُ كتبت الفتوى في جرِّ[3] الميراث، وبالغت في شرائط صحَّته، غير أني تركت الهاء عند قوله: «وتركه ميراثًا»[4]، فلم يفتِ عطاء بن حمزة بصحته، وقال لي: ألحق به الهاء واجعله «وتركه ميراثًا»، حتى أفتي بالصحة.

قال الأُسْتُرُوْشَني: قال السيِّد أبو القاسم: هذه مضايقات فلو بالغ كان أولى، وإن ترك وحصل التعريف كفى، قال صاحب «الذخيرة»[5]: وعندي هذا الخلل ليس بشيء، وقوله: «ورثه من أبيه» كاف لإثبات الملك بسبب الميراث، كقولهم «اشتراه من فلان» وهو معنى الجر، فكانت الشهادة على السبب صحيحة.

وقد كان «كتاب جواهر الفتاوى» من مشاهير كتب الفتاوى الذي رتبه الصَّدر الشَّهيد السَّعيد ركن الدِّين أبو بكر محمَّد بن عبد الرشيد الكَرْماني، وجعل كل كتابه على ستة أبواب جامعًا لبعض فتاوى الإمام عطاء بن حمزة السُّغْدي حيث قال: فاستخرت الله تعالى، وشرعت فيه، وجعلت كل كتاب على ستة أبواب:

الباب الأول: في فتاوى ركن الدِّين أبي الفضل الكَرْماني.

الباب الثاني: في فتاوى جمال الدِّين أستاذ العصر البَزْدَوي.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، أ: فمنهم.

(٣) أ: جزء.

(٤) زائدة في ض: له.

(٥) أ: الدخيرة.

الباب الثالث: من فتاوى الإمام عطاء بن حمزة السُّغْدي.

الباب الرابع: من فتاوى نجم الدِّين أبي[1] حفص بن أحمد النَّسَفي.

الباب الخامس: من فتاوى قاضي القضاة مجد الشَّريعة أبي سليمان الكَرْماني.

الباب السادس: من فتاوى أئمتنا المعتبرين وعلمائنا المتأخرين وذكر أنسابهم، وسميته «جواهر الفتاوى».

وفي الباب الثالث من كتاب الصلاة من «الجواهر»: قال الشَّيخ عطاء بن حمزة السُّغْدي: رجل تفكر في صلاته فتذكَّر حديثًا أو شعرًا أو أنشأ كلامًا مرتبًا من خطبة ولم يتكلم بلسانه لا تفسد صلاته، لأنه عمل القلب ويكره؛ لأنَّ فيه ترك الخضوع والخشوع.

وقال الإمام عطاء السُّغْدي: المصلي إذا تحرك[2] من الشمس إلى الظل، ومشى خطوة أو خطوتين إن كان في زمان الصَّيف لا يكره، وإن كان في زمان الشتاء يكره؛ لأنَّ في الأول دفع الأذى، وفي الثاني جلب الراحة، وقال ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني: يكره في الوجهين؛ لأنه ليس من أعمال الصلاة.

وفيه في الباب[3] الثالث من كتاب الصلح من فتاوى عطاء بن حمزة السُّغْدي: الصلح على الإنكار بعد دعوى فاسدة لا يصح، ولا بد أن يكون دعوى صحيحة حتى يكون الصلح على الإنكار بعده صحيحًا، لأنّ المدعي يأخذ ما يأخذ في حقِّ نفسه بدلًا عن ما يدعي له، أو عين ما يدعي، أو بعض ما يدعي، فلا بد من صحة الدعوى حتى يكون ثابتًا في حق نفسه.

---

(١) ع: بن.

(٢) ض،ع: تحول.

(٣) ساقطة من: ع.

وفيه في كتاب الوكالة في باب فتاوى شيخ الإسلام عطاء بن حمزة السُّغْدي: رجل أراد أن يغيب عن بلده، فطلبت منه امرأته أن يوكل رجلًا يطلقها إن لم يحضر إلى كذا، ففعل، ثم عزل الوكيل فإنّه ينعزل، وهذا بخلاف التوكيل بالخصومة بطلب الخصم وتسليط المرتهن على بيع الرهن حيث لا يملك عزله؛ لأنَّ جواب الخصم يستحق عليه، وقضاء الدِّين كذلك، فإذا (أثبت الإنسان)[1] حقًّا مستحقًا يطلبه لم يملك إبطاله، وأما الطلاق فغير مستحق عليه، فلم تستحق المرأة طلب التوكيل.

قال: وهذا الجواب أحفظه عن السيِّد الإمام أبي شجاع، هكذا ذكر، وهو أصح الأقاويل، وإن ذكر في[2] بعض المواضع كـ «شرح الطَّحَاوِي»، و«فتاوى الفضلي» اختلاف المشايخ.

وفيه في كتاب المزارعة في باب فتاوى شيخ الإسلام عطاء بن حمزة السُّغْدي: رجل زرع أرض رجل بغير أمره ببذر نفسه فله أن يطالبه بحصة الأرض، فإن كان العرف جرى في تلك القرية بالنصف أو الثلث أو شيء مقدر شائع فيه يجب ذلك القدر الذي جرى به العرف، والرواية في كتاب المزراعة، (والله أعلم)[3].

***

[٣١٨ ـ مجد الأئمة السُّرْخَكَتِي[4]]

الشَّيخ الإمام، أبو بكر، مجد الأئمَّة، السُّرْخَكَتِي، محمَّد بن عبد الله بن فاغَك.

---

(١) ض، ع: (ثبت لإنسان).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، ع.

(٤) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٣/ ٢٤٥)، و«اللباب في تهذيب الأنساب» للشيباني الجزري (٢/ ١١٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٩١ ـ ١٩٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٥١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٤).

ضبطه عبد القادر في «الجواهر المضية» في باب محمَّد بعد ذكر محمَّد بن عبد الله بن فاغَك الإمام[1]: بضم السين وسكون الراء وفتح الخاء المعجمة والكاف وفي آخرها[2] تاء ثالث الحروف؛ نسبة إلى سُرْخَكَت من بلاد سمرقند.

وذكر في باب الكنى في «الجواهر المضية»: السُّرْخَكَتِي: بضم السين وسكون الراء وفتح الخاء المعجمة والكاف[3] وفي آخرها[4] التاء ثالث الحروف[5]؛ نسبة إلى سُرْخَكَت، قرية على باب نيسابور، ينسب إليها أحمد بن عبد الرَّحمن[6].

وظني أنها سُرْخَك[7] بغير التاء، فإنَّه قال في باب الألف: أحمد بن عبد الرَّحمن أبو حامد السُّرْخَكي[8]، بضم السين وسكون الراء وفتح الخاء المعجمة والكاف في آخرها، نسبة إلى سُرْخَك[9] قرية على باب نيسابور.

كان إمامًا فاضلًا مرجع العلماء.

توفي بسمرقند سنة ثماني عشرة وخمسمئة.

تفقَّه عليه ضياء الدِّين محمود بن الحسين البَنْدَنِيْجي، وعبد العزيز بن عُثمان الفضلي.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض،ع.

(٤) ع: آخر.

(٥) زائدة في ع: هذه.

(٦) زائدة في أ: أبو حامد.

(٧) ع: سرخكت.

(٨) ع: السُّرْخَكَتِي.

(٩) ع: سرخكت.

وله طريقة حسنة.

وفي «حقائق المنظومة» في باب جوابات زفر: الأجير المشترك يضمن ما تلف بفعله عندنا خلافًا لزفر والشَّافعي، قال في «المحيط»: إنّما يضمن ما جنت يده عندنا إذا كان محل العمل مسلمًا إليه تسليمًا يكفي لنفي ضمان العقد لو كان مشتريًا، وفي وسع الأجير دفعه حتى لو حصل الغرق بعمل الملاح من مده أو خرقه يضمن إذا لم يكن صاحب المتاع في السفينة، وإن كان هو أو وكيله فيها لا يضمن؛ لأنه لم يسلم المتاع إلى الملاح، وكذا لو كان صاحب المتاع راكبًا على الدابة يسوقها، فسقطت الدابة، وفسد شيء من المتاع، فلا ضمان على صاحب الدابة بالاتفاق، ذكره في[1] «المنشور»، والحمال لو سقط بأن زاحمه الناس لا يضمن إجماعًا، ذكره في «شرح الطحاوي»، قال في طريقة مجد الأئمة السُّرْخَكَتِي رحمه الله: أنّ الحجَّام والختان[2] والبزاغ لا يضمنون ما تلف بصنعتهم.

وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل مال التجارة من كتاب الزكاة: وفي الإجارة الموسومة ببخارى إذا عجل الأجر وبقي المال في يد الآجر سنين، حكي عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل أنه قال: إذا كانت الأجرة من الدراهم أو الدنانير كان زكاتها على الآجر؛ لأنه ملكها بالقبض، وعند انفساخ الإجارة لا يلزم رد عين المقبوض، وإنما يلزمه رد غيرها، فكان بمنزلة دين لحقه بعد الحول.

وقال الإمام علي بن محمَّد البَزْدَوي ومجد الأئمة السُّرْخَكَتِي: إن زكاتها تجب على المستأجر أيضًا، لأنَّ الناس يعدون مال الإجارة دينًا على الآجر، وفي بيع الوفاء المعهود بسمرقند تجب زكاة الثمن على البائع، وعلى قول الإمام الزاهد البَزْدَوي

---

(١) أ: صاحب.

(٢) أ: الخاتن.

ومجد الأئمة السُّرْخَكَتِي تجب على المشتري أيضًا، وفيه نوع إشكال، وهو أنه لو اعتبر دينًا عند الناس ينبغي أن لا تجب الزكاة على الآجر والبائع؛ لأنه مشغول بالدين، ولا تجب على المشتري والمستأجر أيضًا؛ لأنه وإن اعتبر دينًا للمستأجر فليس يمتنع في حقه لا يمكنه المطالبة قبل فسخ الإجارة، ولا يمكنه حقيقة، فكان هذا بمنزلة الدِّين على الجاحد أو فوقه[1]، وثمة لا تجب الزكاة ما لم يحل الحول بعض القبض، وإن كانت الأجرة عينًا وبقي العين في يد الآجر إلى وقت انفساخ الإجارة تسقط الزكاة عن الآجر، لأنه استحق عليه عين مال الزكاة.

وفي الفصل السادس من كتاب الزكاة من «خلاصة الفتاوى»: فزكاة الأجرة المعجلة في هذه الإجارة الطويلة تجب على الآجر، وأما على المستأجر فتجب أيضًا، ذكره الشَّيخ الإمام مجد الأئمة السُّرْخَكَتِي رحمه الله في «الجامع الكبير»، وعلى هذا في البيع الذي اعتاده أهل هذه الديار، وهو البيع الذي وعد فيه الوفاء أنَّ زكاة ذلك على البائع إن بقي في يده، ويجب أن تلزم[2] المشتري أيضًا، وفي «الجامع» للسيِّد الإمام أبي شجاع: لا زكاة على المستأجر، والاحتياط أن يزكي كلٌّ واحد منهما.

وفي «جواهر الفتاوى» في كتاب البيع في الباب الخامس: الأب إذا باع عقار الابن الصَّغير بالغبن الفاحش لا يجوز، فإن باع وسلم ثم خاصم هو بنفسه قال الشَّيخ الإمام مجد الأئمة محمَّد بن عبد الله السُّرْخَكَتِي وغيره من مشايخ بخارى: إنَّ للأب دعوى ذلك.

قال الإمام أبو حفص عُمَر النَّسَفِي: إن سبق منه الإقرار (بثمن المثل)[3] وكتب

---

(١) أ» فوته.

(٢) ض،ع: يلزم.

(٣) ض: (بمثل بثمن المثل). ع: (بمثل الثمن).

ذلك في الصكِّ، وأشهد على ذلك، لم تستقم[1] دعواه للتناقض، وجواب مجد الأئمة السُّرْخَكَتِي محمول على أنه أطلق البيع ولم يقر بذلك الإقرار، ووقف عند[2] الدعوى بأني بعت ولم أعلم بالغبن، أو علمت بالغبن ولم أعلم أنه لا يجوز.

***

[٣١٩ ـ رضي الدِّين النَّيْسَابُوري[3]]

الشَّيخ الإمام منشئ النظر رضي الدِّين النَّيْسَابُوري.

صاحب «الطريقة الرضوية» المعروفة بـ «الرضية»[4] في ثلاث مجلدات.

أخذ عنه الخلاف ركن الدِّين المفتي إمام زاده محمَّد بن أبي بكر، والفضل ركن الدِّين الطاويسي، والركن الإمام الحزامي.

في «الجواهر المضية»: الأركان الأربعة أئمة الدِّين الذين اشتغلوا على الإمام رضي الدِّين النَّيْسَابُوري: ركن الدِّين الطَّاويسي[5]، وركن الدِّين العَمِيْدي، وركن الدِّين إمام زاده، كذا ذكره ابن خَلِّكان، قال: وشذ عني الرابع، انتهى[6].

وفي الفصل الثاني عشر من «فصول الأُسْتُرُوْشَني» نقلًا عن «المحيط»: لو قال

---

(١) ض، أ: يستقم.

(٢) زائدة في ع: ذلك.

(٣) انظر ترجمته في «وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٥/ ٣٤٥)، و«تاريخ ابن الوردي» لابن الوردي (٢/ ١١٣٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٨٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٩٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢٩).

(٤) ع: المرضية.

(٥) ض: الطوسي.

(٦) ساقطة من: ع.

كل امرأة أتزوجها أو يزوجها غيري لأجلي وأجيزه فهي طالق ثلاثًا؛ قال: لا وجه لجوازه؛ لأنه شدد على نفسه، وذكر شيخ الإسلام رضي الدِّين النَّيْسَابُوري في مسألة تعليق الطلاق من طريقة الخلاف: لو قال لامرأة إن صرتِ زوجة لي إما بعقد لي أو بعقد فضولي وإجازتي فأنت طالق، ففعل الفضولي لا يوقع الطلاق.

وله «كتاب مكارم الأخلاق»، قال برهان الإسلام الزُّرْنوجي في «كتاب تعليم المتعلم» في فصل الجد والمواظبة: ذكر الشَّيخ الإمام الأجَل الأستاذ رضي الدِّين النَّيْسَابُوري في «كتاب مكارم الأخلاق»: أنَّ ذا القرنين لما أراد أن يسافر ليستولي مشارق الأرض ومغاربها شاور الحكماء، وقال[1]: كيف أسافر لهذا القدر من الملك؟ فإنّ الدنيا قليلة فانية، وملك الدنيا أمر حقير، فليس هذا (من علو الهمة)[2]، فقال الحكماء: سافر ليحصل لك ملك الدنيا والآخرة، فقال: هذا حسن.

رأيت في «الطريقة الرضية» في كتاب الطلاق في مسألة الكنايات[3]: بوائن الأقولة: اعتدِّي، واستبرئي رحمك، وأنت واحدة، وقال الشَّافعي: كلها رواجع، إذا قال: أنت واحدة إن أعرب الواحدة بالرفع لا يقع الطلاق[4]، كذا ذكره الإمام أبو المعين؛ لأنَّ الواحدة تكون نعتًا للمرأة، وإن أعرب بالنصب، أو كانت موقوفة مضمرًا أعرب النصب يقع لكونها نعتًا للطلقة، فجرى مجرى قوله: أنت طالق[5] طلقة واحدة، وذلك لا يزيل الزوجية؛ لما مر في الطلاق الرجعي، ومن مشايخنا

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: (أمر مهم).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) زيادة من ع.

(٥) ض،ع: طالقة.

مـن قـال: يقع وإن أعـرب بالرفع؛ لأنّ العـوام لا يفصلون بين إعـراب وإعراب، فكان فـي معنى مـا[1] ذكرنا مـن التقدير.

* * *

[٣٢٠ ـ عبد الواحد الشَّيباني[2]]

الشَّيخ الإمام الزاهد القاضي عبد الواحد الشَّيباني.

كان مـن كبـار فقهاء مـا وراء النهر، وكان يرجـع إليه في أكثر الوقائـع والنوازل والفتاوى.

فـي «فتـاوى قاضـي خـان» فـي فصل مـا يجتهد يقضـي فـي المجتهـدات قال: وإن لـم يكـن للقاضـي رأي في المسـألة فاسـتفتى فقيهًا فأفتـاه، فقضى[3] بفتـواه، ثم حـدث لـه رأي لا يـرد قضاءه، ويعمل برأيه الحادث في المسـتقبل، حكي عن الشَّـيخ الإمـام عبـد الواحد الشَّـيباني أنه قـال: ما يفعله القضـاة من التفويض إلى[4] شـفعوي المذهـب فـي فسـخ اليميـن المضافـة وبيـع المدبـر وغير ذلـك، إنّمـا يجـوز إذا كان المفـوض يـرى ذلـك بـأن قـال: لاح اجتهـادي إلـى ذلـك، أمـا إذا كان لا يـرى ذلك لا يصـح تفويضـه، وقـال غيره: هـذا (احتياط، ويصـح التفويـض)[5] وإن كان لا يرى

---

(١) ساقطة من: ض،ع.

(٢) انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٨٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٩٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢٩).

(٣) أ: فيقضي.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ع: (تفويض احتياطًا).

ذلك؛ لأنَّ على قول أبي حنيفة لو قضى بخلاف رأيه ينفذ[1] قضاؤه في أصح الروايتين، فلأن يصح تفويضه كان أولى.

وهكذا في «الأُسْتُرُوْشَنية» و«العمادية»، قال[2] في الفصل الثاني من «فصوليهما»: ذكر القاضي الإمام ظهير الدِّين عبد الواحد الشَّيباني أنه قال: ما يفعله القضاة... إلى قوله: وإن كان لا يرى ذلك.

وفي الفصل الثاني من كتاب الشفعة من «التَّاتارخانية»: قال محمَّد رحمه الله في الأصل: الشركاء في النَّهر الصَّغير كل من كان له شرب أحقُّ من الجار الملازق[3]، وإن كان نهرًا كبيرًا تجري فيه السفن فالشفعة للجار الملازق، قال الشَّيخ الإمام عبد الواحد الشَّيباني: أراد بالسفن هنا: المسماريات[4] التي هي أصغر السفن.

وذكر الشَّيخ شمس الأئمة السَّرَخْسي: أنّ المذهب عند أبي حنيفة أنّ النهر الكبير الذي تجري فيه السفن من الأنهار كدجلة والفرات وكل ما تجري[5] فيه السفن من الأنهار يكون بمعنى دجلة والفرات، وما لا تجري فيه السفن يكون في حكم النهر الصغير.

وذكر شيخ الإسلام المعروف بخَواهَرْ زَادَه: أنَّ المشايخ اختلفوا في حدِّ

---

(١) ض: ينفد.

(٢) أ: وذكر.

(٣) ض، ع: الملاصق.

(٤) لعل الصواب: السُّميريَّات، ففي «تقويم اللسان» لابن الجوزي (ص: ١٢٢): وتقول: هذه «سُميْريَّة» لضرب من السفن، منسوبة إلى رجل يقال له: «سُمَيْر» وهو أولُ من عملها. والعامة تقول: «سمارية» وهو خطأ.

(٥) ض: يجري.

النَّهر الكبير والصَّغير؛ بعضهم قالوا: النهر الكبير ما يتفرق[1] ماءه بين الشركاء، (وله منفذ إلى المفاوز التي هي لجماعة المسلمين، والنهر الصَّغير ما يتفرق ماءه بين الشركاء)[2]، ولا يبقى إذا انتهى إلى آخر الأراضي، ولا يكون له منفذ[3]، وعامَّتهم على أنّ الشركاء إذا كانوا على النهر لا يحصون فهذا نهر كبير، وإن كانوا يحصون فهو نهر صغير، لكن اختلفوا بعد هذا[4] في حد ما يحصى وما لا يحصى، بعضهم قدر ما لا[5] يحصى بخمسمئة، وبعضهم قدره بأربعين، وبعضهم بعشرة، وبعض مشايخنا قالوا: أصح ما قيل أنَّه مفوض إلى رأي كل مجتهد في زمانه، إن رآهم كثيرًا كانوا كثيرًا، وإن رآهم قليلًا كانوا قليلًا.

[وفيه في الفصل الثالث من كتاب المزارعة: وإن شرط السرقين على رب الأرض، فإن كان البذر من قبل المزارع، فالمزارعة فاسدة، ويكون الخارج للمزارع، وعليه أجر مثل الأرض وقيمة السرقين، وإن كان البذر من قبل الأرض، فالمزارعة جائزة، وإن شرط أحدهما على الآخر إلقاء السرقين في الأرض من سرقين رب الأرض كما هو المعروف في بلادنا لم يذكر محمَّد هذا الفصل في الكتاب][6].

وحكي عن الشَّيخ الإمام الزاهد[7] عبد الواحد أنه كان يقول: وإن شرط

---

(١) ض: ينفرق.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) أ: منفد.

(٤) ع: ذلك.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

ذلك على المزارع فالمزارعة جائزة[1] من أيهما كان البذر، وإن شرط على رب الأرض إن كان البذر من جهة العامل فإنّه لا يجوز، وإن كان من جهة رب الأرض يجوز.

[وفي «الخلاصة»: وإن شرط إلقاء السرقين لرب الأرض لم يذكر محمد[2] في الكتاب، وحكي عن القاضي الإمام عبد الواحد رحمه الله أنه قال: إن شرط على المزارع جاز من أيهما كان البذر، وإن شرط على رب الأرض إن كان البذر من العامل لا يجوز، كما لو شرط الكراء على رب الأرض والبذر من المزارع، وإن كان البذر من رب الأرض يجوز][3].

وفيه في الفصل السادس من كتاب الكفالة: ولو قال: كفلت بنفس فلان شهرًا، أو قال: ثلاثة أيام لم يذكر محمَّد هذا الفصل (في الكتاب)[4]، وقد اختلف المشايخ فيه، قال بعضهم: هذا وما لو قال إلى شهر أو إلى ثلاثة أيام سواء، ومنهم من قال بأن في هذه المسألة[5] يطالب الكفيل في المدة ويبرأ بمضي المدة، وإليه مال الشَّيخ الإمام الزاهد عبد الواحد الشَّيباني.

***

---

(١) زائدة في ع: (أي شرط على المزارع إلقاء السرقين في الأرض من سرقين رب الأرض كما هو المعروف في بلدتنا).

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) زيادة من ع.

[٣٢١ ـ أبو علي محمَّد بن الوليد السَّمَرْقندي[١]]

الشَّيخ الإمام الزاهد أبو علي محمَّد بن الوليد السَّمَرْقندي[٢].

وفي «روضة القضاة» لأبي القاسم علي بن محمَّد السِّمْناني: وقال بعض أهل العلم في عصرنا ـ وهو شيخنا أبو علي محمَّد بن الوليد ـ: إن اعتبار العلم بالأصول والفروع وأهلية الاجتهاد يؤدي أن لا يصح لإمام إمامة في العصر، بل يجب أن يكون له تمييز وعقل ورأي، ويقوي كل فريق في الأصول والفروع، ويتولون ذلك عنه كما يتولاه لنفسه، ولو كلفناه العلم بذلك مع ضيق الزمان وكثرة الاشتغال[٣] لأدى إلى أن لا يصح لأحد إمامة في العصر؛ لأنَّ العلم كثير، والمسائل صعبة، ولا يكاد يجتمع[٤] جميع العلوم كلها[٥] في (الشخص الواحد)[٦] إلا نادرًا شاذًّا.

وفي «شرح المنظومة الوهبانية» للشيخ العلامة محمَّد ابن الشحنة: سئل الشَّيخ الإمام أبو القاسم، عن امرأة سمعت من زوجها أنه طلَّقها ثلاثًا، ولا تقدر أن (تمنعه عن)[٧] نفسها، هل يسعها أن تقتله في الوقت الذي يريد أن يقربها فيه[٨]؟ قال: لها أن

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٩٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٣٥٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣١)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٨١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ٩٦).

(٢) في أ (السمرقند).

(٣) في ض (الإشغال).

(٤) أ، ع: تجتمع.

(٥) زيادة من ع.

(٦) ع: شخص.

(٧) ض، أ: تمنع.

(٨) زيادة من ع.

تقتله، هكذا كان فتوى شيخ الإسلام عطاء بن حمزة والإمام أبي شجاع.

وكان[1] القاضي الإِسْبِيْجابي يقول: ليس لها أن تقتله، وفي «الملتقط»: وعليه الفتوى، وفي فتاوى الشَّيخ الإمام محمَّد بن الوليد السَّمَرْقندي في «مناقب أبي حنيفة رحمه الله»: عن عبد الله بن المبارك، عن أبي حنيفة: أنَّ لها أن تقتله، وفي «المحيط»: لكن ينبغي لها أن تفتدي[2] بمالها وتهرب منه، وإن لم تقدر قتلته متى علمت أنه يقربها، ولكن ينبغي لها أن تقتله بالدواء، وليس لها أن تقتل نفسها.

وكان محمَّد بن الوليد معاصرًا لأبي عبد الله الدَّامَغاني.

ومات أبو عبد الله سنة ثمان وتسعين وأربعمئة.

وله «الفتاوى» و«الجامع الأصغر».

وكان فقيهًا فاضلًا، يرجع إليه في كثير من الوقائع والنوازل، وذكر[3] الشَّيخ الإمام افتخار الملَّة طاهر بن أحمد بن عبد الرَّشيد، في الفصل الثاني من كتاب الأيمان في «خلاصة الفتاوى» نقلًا عن «المبسوط»: الأيمان ثلاثة: يمين تكفَّر، ويمين لا تكفَّر، ويمين نرجو أن لا يؤاخذ الله بها صاحبها.

أما التي تكفَّر[4] فهي اليمين على فعل المستقبل، وإذا حنث تجب الكفارة.

وأما التي لا تكفَّر فهي[5] الحلف على إثبات شيء أو نفيه في الماضي متعمدًا الكذب، ولا تجب الكفَّارة وإنما تجب التوبة.

---

(١) أ، ع: وقال.

(٢) أ: تقتدي.

(٣) ع: ذكر.

(٤) ض، ع: يكفر.

(٥) أ: في.

وأما التي نرجو أن لا يؤاخذ الله بها صاحبها بأن[1] يحلف على أمر في الماضي أو في الحال ويظن أنه محق، نحو أن يقول: والله هذا[2] الطير غراب، فإذا هو حمام.

وفي فتاوى محمَّد بن الوليد: لو قال: إن لم يكن هذا فلانًا فعليَّ حجة ولم يكن، وكان لا يشك أنه فلان؛ لزمه ذلك، واللغو لا يؤاخذ به صاحبه إلا في الطلاق والعتاق والنذر.

[وفيه في الفصل الثاني وفي «فتاوى النَّسَفي»: ولو قال[3] بالفارسية: سوكندمي خورم كه آن كارنكنم أو بكنم، فهذا تفسير قوله: أحلف، وكذا قوله: سوكند خردمي أو خوردم، ولو قال: خورم؛ ليس بيمين.

وفي «فتاوى محمَّد بن الوليد»: سوكند بخدا يمين، وإن قال: خورده أم فهذا إخبار، فإن كان صادقًا حنث إذا فعله، وإن كان كاذبًا فلا شيء عليه.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: سئل شيخ الإسلام عطاء بن حمزة عمن قال: برمن سوكندكه أين كارنكنم، قال: هذا يمين، قيل له: فإن قال: سوكند بخورم كه اين كارنكنم، قال: هذا وعد وليس بإيجاب، لأنه استقبال محض، قيل له: فإن قال: سوكند خورمي، أو قال: سوكندمي خورم كه اين كارنكنم، قال: هذا يمين؛ لأنه للحال، قيل له: فإن قال: سوكند خوردم كه اين كارنكنم، قال: هذا يمين، وهو إنشاء وتحقيق، ولو قال: سوكند خورده أم، فهو إخبار][4].

***

---

(١) زائدة في أ: لا.

(٢) في الأصل: ما هذا، والصواب المثبت، فلا داعي للنفي هنا.

(٣) زائدة في ض: لها.

(٤) ساقطة من: ع.

[٣٢٢ ـ أبو المعين النَّسَفي[١]]

الشَّيخ الإمام الزاهد، أبو المعين، النَّسَفِي، ميمون بن محمَّد (بن محمد)[٢] بن معتمد بن محمَّد بن محمَّد بن مكحول بن أبي الفضل المَكْحُولي.

صاحب «كتاب تبصرة الأدلة»، مصنف «تمهيد قواعد التوحيد».

إمام فاضل جامع الأصول والفروع.

وله «المناهج»، وله «شرح الجامع الكبير».

تفقَّه عليه الشَّيخ الإمام علاء الدِّين أبو بكر محمَّد بن أحمد السَّمَرْقندي.

وفي الفصل الثامن والثلاثين من «العمادية»: مسلم قال: أنا ملحد؛ يكفر، لأنَّ الملحد كافر، ذكره الإمام أبو المعين في «أصول التوحيد»، ولو قال: ما علمت[٣] أنه كفر؛ لا يعذر بهذا، لأنَّ هذا أمر ظاهر.

وذكر أبو المحامد الأَفْشَنْجي في «الحقائق شرح المنظومة»: الفقه معرفة الشيء بمعناه الدال[٤] على نظيره، قال الشَّيخ أبو منصور رحمه الله: ومعناه أن[٥] من عرف حكم شيء وعلته الموجبة دلته العلة على وجود مثل ذلك الحكم في محل وجد فيه مثل تلك العلة، وهذا يشتمل على الأحكام والكلام، ولهذا سمى الإمام أبو حنيفة

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٢٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٥٧٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥٥ ـ ٣٥٧)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٤١).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ع: علمته.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ض: أنه.

رحمه الله تصنيفه في الكلام «الفقه الأكبر»، إلا أنَّ هذا الاسم عند الإطلاق ينصرف إلى علم الفروع، (وتمامه في «مناهج أبي المعين» رحمه الله تعالى)[1].

قال شيخ الإسلام المعروف بالمولى خُسْرَو في «درر[2] الحكام شرح غرر الأحكام» في باب الجمعة من كتاب الصلاة: الاستخلاف للخطبة لا يجوز أصلًا ولا الصلاة ابتداء، بل يجوز بعد ما أحدث الإمام، وهذا معنى ما قال[3] في «الهداية» في كتاب أدب القاضي: بخلاف المأمور بإقامة[4] الجمعة حيث يستخلف، لأنه على شرف الفوات لتوقُّته، وكان الأمر[5] به[6] إذنًا بالاستخلاف.

(وقد قال «شراحه»: يجوز له أن يستخلف؛ لأنَّ أداء الجمعة على شرف الفوات لتوقته بوقت يفوت الأداء بانقضائه، فكان الأمر به من الخليفة إذنًا بالاستخلاف)[7] دلالةً، لكن إنّما يجوز إذا كان ذلك الغير يسمع الخطبة، لأنها من شرائط افتتاح الجمعة.

ووجهه أنَّ الخطبة والإمامة بعدها من أفعال السُّلطان كالقضاء، فلم يجز لغيره إلا بإذنه، فإذا لم يوجد لم يجز، وتحقيقه ما قال الشَّيخ أبو المعين في «شرح الجامع الكبير»: لا يجوز استخلاف القاضي إلا إذا فوض السُّلطان ذلك إليه؛ لأنه استفاد

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: رد.

(٣) ع: قاله.

(٤) ع: (في إقامة).

(٥) في ض، أ، ع: للأمر. ولعل الصواب ما أثبتناه كما في الهداية.

(٦) زائدة في أ: (من الخليفة).

(٧) ساقطة من: أ.

القضاء بالإذن، ففي حق ما لم يؤذن بقي على ما كان قبل الإذن، ويجوز استخلافه بعدما فوض إليه؛ لأنه ملك ذلك بإذن السُّلطان كما ملك القضاء بنفسه بين الناس، واعتبر هذا بالوكيل بالبيع إذا وكل غيره، بخلاف المستعير حيث كان له أن يعير؛ لأنَّ المنافع تحدث على ملكه، فيملك تمليك ذلك من غيره، فيكون متصرف بحكم الإذن فيملك بقدر ما أذن له.

ثم قال: وعبر مشايخنا عن هذا، وقالوا: من أقام غيره لغيره لا يكون له أن يقم غيره مقام نفسه، ومن قام مقام غيره لنفسه كان له أن يقيم غيره لنفسه.

والفقه ما بيَّنا، فإن قيل: هل تجوز خطابة النائب بحضور الأصل عند عدم الإذن كما جاز حكم النائب وتصرف الوكيل عند حضور القاضي والموكل عند عدم الإذن؟ قلنا: لا؛ لأنَّ مدارهما حضور الرأي، فإذا وجد جاز، بخلاف الجمعة؛ إذ لا مدخل للرأي في إقامتها إلا إذا أذن؛ أي لا يجوز استخلاف الإمام للخطبة أصلًا ولا للصلاة ابتداءً إلا إذا كان مأذونًا من السُّلطان للاستخلاف، فحينئذ يجوز، وهذا مما يجب حفظه، فإنَّ الناس عنه غافلون، إلى هنا من «درر الحكام».

***

[٣٢٣ ـ أبو نصر أحمد الإِسْبِيْجابي[(١)]]

الشَّيخ القاضي الإمام الإِسْبِيْجابي أبو نصر أحمد بن منصور.

أحد شراح «مختصر الطحاوي».

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٢٦ ـ ١٢٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٩٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٥)، و«هدية العارفين» للباباني (٤٢).

كان إمامًا فاضلًا متبحرًا.

تفقَّه في بلاده على علماء بلاده، ثم رحل إلى سمرقند، وناظر الأئمة والعلماء، ودرس الطالبين[1] والفقهاء، فأعجب الفضلاء حسن كلامه وفصاحة لسانه ونكاته الشريفة وإشاراته اللطيفة، وشاهدوا كمال فضله وتمام عقله، وأحبوه، وأجلسوه للفتوى، وأحلوه المحل الأعلى، وصار الرجوع إليه في الوقائع بعد[2] السيِّد الإمام أبي شجاع، فانتظمت له الأمور الدينية، وظهرت له الآثار الجميلة.

حكي[3] أنه وجد بعد وفاته صندوق فيه فتاوى كثيرة له، وكان فقهاء عصره أخطؤوا فيها، فوقعت عنده، فأخفاها في بيته حتى لا يظهر نقصانهم، ولم يتركها في أيدي المستفتين حتى لا يعملوا[4] بغير الصواب، وكتب سؤالاتهم ثانيًا وأجاب عليها[5] على الصوَّاب.

ذكر الصَّدر الشَّهيد في «واقعاته» في باب الصوم بعلامة النون: الصائم إذا عمل عمل قوم لوط في شهر رمضان وجب عليه القضاء، وهل تجب عليه الكفارة؟ ذكر هنا الفقيه أبو جعفر، وجعل المسألة على الاختلاف في الحدود.

وذكر القاضي المنتسب إلى إِسْبِيْجاب في «شرح الطَّحَاوِي» قال: عليه الكفارة في قولهم جميعًا، وهو المختار، لأنَّ الكفَّارة بالزنا إنّما وجبت[6] لأنه قضاء الشهوة

---

(١) ع: للطالبين.

(٢) أ: بهذا.

(٣) ع: وحكي.

(٤) أ: يعملوا.

(٥) ساقطة من: ض،ع.

(٦) أ: وجب.

على الكمال، وهذا المعنى هاهنا موجود، والحد إنّما وجب بالزنا لأنه زنى، وهذا المعنى هاهنا مفقود؛ لأنّ ذلك المعنى هو إفساد الفراش واشتباه الأنساب، وكان هذا الفعل أقبح، فيفوض إلى رأي الإمام، إن شاء قتله إن اعتاد ذلك، وإن شاء حبسه حتى يتوب ويعزَّر أشد التعزير.

وفي «الخلاصة» في الفصل الثاني[1] عشر من كتاب النكاح قال: وفي آخر حدود الإمام خَواهَرْ زَادَه رحمه الله: الصبي إذا زنى بصبية فعليه المهر، وإن أقرَّ بذلك لا مهر عليه، وإذا زنى الصبي ببالغة مكرهة فعليه المهر، وإن دعته إلى نفسها لا مهر عليه، ولو دعت صبية صبيًّا فعليه المهر[2]، وكذا لو دعت أمة صبيًّا.

فالمراد من المهر: العُقر، تفسير[3] العقر الواجب بالوطء في بعض المواضع، قال الشَّيخ الإمام نجم الدين: سألت القاضي الإمام الإِسْبِيْجابي عن ذلك بالفتوى، فكتب هو العُقر أنه ينظر بكم يستأجر للزنا لو كان حلالًا يجب ذلك القدر، وكذا نقل عن مشايخنا في «مهذَّب الأصل» للإمام السَّرَخْسي، إلى هنا من «الخلاصة».

ورأيت في «جواهر الفتاوى» في كتاب النكاح في الباب الخامس من فتاوى قاضي القضاة مجد الشَّريعة أبي سليمان الكَرْمَاني: العُقْرُ في الموضع الذي يجب هو بمنزلة الأرش في أرش الجنايات، وكلما وجب بناء على عقد صحيح أو فاسد يسمى مهرًا، وكلما وجب على وطء واقع في محل غير مملوك على تقدير أنه مملوك كما إذا ابتاع جارية فوطئها، ثم بان أنها ملك الغير يسمى

---

(١) ع: الثامن.

(٢) زائدة في ع: (وإن دعته إلى نفسها لا مهر عليه) ثانية.

(٣) ع: وتفسير.

عُقْرًا، وهو قيمة النقصان بالوطء، فإنّ المستوفى بالوطء في حكم جزء من أجزاء العين (عند أصحابنا، ولو استوفى جزءًا من أجزاء العين)[1] وجب الأرش، وهاهنا يجب العُقْر وهو الأرش، هكذا ذكره.

وقال: وذكر النَّاطِفي في «واقعاته»: أنَّ العُقر[2] ما يتزوج به مثلها، ثم قال صاحب «جواهر الفتاوى» الصَّدر الإمام ركن الدِّين أبو بكر محمَّد بن عبد الرشيد الكرماني: ورأيت في موضع آخر العُقْر عشر القيمة، وذكر في موضع آخر العُقْر خمار وقميص يليق بحالها.

***

قلب الكتيبة الثامنة

[٣٢٤ ـ الخواجه يوسف الهمذاني[3]]

العارف بالله، والإمام المتوجِّه بكليته إلى الله، قطب أولياء الله النَّاسكين[4]، وغوث عباد الله المخلصين، القائم بتربية المريدين الصادقين، صاحب المقامات العالية، ونائل الكرامات السامية، مظهر الأسرار الجميلة، ومظهر الآثار الجليلة، أبو يعقوب، الخواجه يوسف بن أيوب الهَمَذاني، قدس الله تعالى روحه.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: العقد.

(٣) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٠/ ٦٦ ـ ٦٩)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٢٩/ ٤٧)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٢١٩)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٣٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ٢٧٩).

(٤) ع: السالكين.

انتهى إليه إرشاد[1] المريدين الصادقين المحبين[2] في دهره، وهو المرشد الكامل، وكان من صغره إلى كبره على طريقة مرضية وسداد.

قال الإمام تاج الدِّين بن تقي الدِّين السُّبْكي في «طبقات الشَّافعية»: خرج إلى بغداد وقصد الإمام أبا إسحاق الشِّيْرَازِي، وتفقَّه عليه ولازمه مدة ببغداد حتى برع في الفقه، وفاق أقرانه، خصوصًا في علم النظر.

وكان أستاذه الشِّيْرَازِي يقدمه على جماعة كثيرة من أصحابه مع صغر سنه؛ لمعرفته بزهده وحسن سيرته واشتغاله بما يعنيه، ثم ترك كل ما كان فيه من المناظرة ومناطحة الأقران، وخلى بنفسه، واشتغل بما هو الأهم من عبادة الله تعالى، ودعوة الخلق إليها، وإرشاد الأصحاب إلى الطريق المستقيم.

سمع ببغداد أستاذه أبا القاسم وأبا الحسن المهتدي وطوائف، وسمع أيضًا ببخارى وسمرقند وأصبهان وعدة بلاد من أمم لا يحصون، وكتب أكثر ما سمع، وجد واجتهد، وفاق بالزهد والورع على أقرانه، واتفق الموافق والمخالف أنه برز على بني زمانه، وكان قد عقد له مجلس الوعظ ببغداد.

رأيت في فصل وقت التحصيل من «كتاب تعليم المتعلم» قال مؤلفه برهان الإسلام الزُّرْنوجي تلميذ صاحب «الهداية»: أنشدني الشَّيخ الإمام الزَّاهد (ركن الإسلام)[3] محمَّد بن أبي بكر المعروف بإمام زاده، قال: أنشدني سلطان الطَّريقة يوسف الهَمَذاني:

دع المرءَ لا تجْزِه على سُـوءِ فعلِهِ ... سيـكفيه مـا فيه وما هو فاعِلُه

---

(١) ع: رئاسة.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

ورأيت في «كتاب حياة الحيوان» في ذكر الذباب حكاية، نقلها الدَّمِيْرِي عن «تاريخ ابن خَلِّكان»، في ترجمة الإمام يوسف بن أيوب بن زهرة الهَمَذاني الزاهد: أنه جلس يومًا للوعظ، فاجتمع إليه العامة، فقام من بينهم فقيه يعرف بابن السَّقاء، وآذاه، وسأله عن مسألة، فقال له الإمام: اجلس، فإني أجد في كلامك رائحة الكفر، ولعلك أن تموت على غير ملَّة الإسلام، فقدم رسول ملك الروم إلى الخليفة، فخرج ابن السَّقاء مع الرسول إلى القسطنطينية، روي[1] أنه رآه البعض بالقسطنطينية[2] ملقى على مزبلة مريضًا، قال: فسألته هل القرآن باقٍ على حفظك، وكان في الأول حافظًا للقرآن، فقال ما أذكر منه إلا آية واحدة: ﴿رُبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ﴾ [سورة الحجر: ٢]، والباقي نسيته، انتهى[3].

كذا حكاها[4] المولى الرَّباني عبد الرَّحمن الجامي في «النفحات».

فعليك يا أخي بالاعتقاد، وترك الانتقاد على المشايخ العارفين والعلماء العاملين والمؤمنين الصالحين، فإنّ حرابهم مسمومة، قلَّ من تعرض وسلم، فسلم تسلم، (ولا تنتقد)[5] تندم، واقتد بالعلماء العاملين والمشايخ العارفين في كل وقت، ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]، نعوذ بالله من سوء[6] المنقلب، ونسأله حسن الخاتمة.

---

(١) ع: وروي.

(٢) أ، ع: (في القسطنطينية).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: حكاه.

(٥) ض، ع: وتنتقد.

(٦) ساقطة من: ض، ع.

وكان انتساب خواجه يوسف الهَمَذاني في التصوف إلى الشَّيخ العارف بالله تعالى[1] العالم الصَّمداني علي الفارمدي[2]، وأخذ نسبة التصوف عنه، وكان له نسبتان في طريق الحقيقة[3] إلى أبي الحسن الخَرَقَاني، عن أبي يزيد البِسْطَامي، عن الإمام جعفر الصادق، عن القاسم بن محمَّد بن أبي بكر الصديق، عن سلمان الفارسي، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

وفي طريق أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، [4] عن الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن مَعروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وكان الشَّيخ الكبير خواجه يوسف شيخ رئيس السلسلة الخواجكانية خواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني[5]، (وكان للخواجه يوسف الهَمَذاني خلفاء أربعة: الخواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني[6])[7]، والخواجه عبد الله البرقي، والخواجه حسن الأنداقي، والخواجه أحمد اليَسوي.

ونقل صاحب «الرشحات» المولى الصَّفي علي بن الحسين الواعظ عن الخواجه محمَّد بارسا صاحب «كتاب فصل الخطاب» أنه قال في فصل الخطاب عن المولى

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، ع: الضارمدي.

(٣) ض، ع: الحنفيَّة.

(٤) ض: الروزباري. أ: الرودباري.

(٥) ض، أ، ع: (العجدواني). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٦) ض، أ، ع: (العجدواني). ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٧) ساقطة من: ع.

شرف الملة العَقيلي الأنصاري البُخاري: أنه كتب بخطه: أنَّ الشَّيخ يوسف الهَمَذاني قدس سره رحل [إلى] بغداد وهو ابن ثماني عشرة سنة، وتفقَّه على أبي إسحاق، وبلغ رتبة الكمال في العلم، وكان على مذهب الإمام أبي حنيفة، وتفقَّه وأخذ العلم بأصبهان[1] وبخارى عن علمائها، ثم صار صاحب قبول ومرجع، فحول بخراسان وعراق وخُوَارزم وما وراء النهر.

ذكره[2] السُّبْكي من أصحاب الشَّافعية: أنه كان على مذهب الشَّافعي، والأول أصح؛ لأنهم أعرف بحاله إذ هم خلفاء طريقه.

وأخذ عنه الفقَّه وعلم التَّصوف صاحب «كتاب الشرعة» الشَّيخ الإمام المعروف بإمام زاده مفتي محمَّد بن أبي بكر البُخاري، والشَّيخ الإمام الخواجه حسن أبو محمَّد الأنداقي ثالث الخلفاء المذكورة آنفًا، وهما مشايخ أصحابنا الحنفيَّة.

[وذكر المولى العارف بالله تعالى عبد الرَّحمن الجامي في «نفحاته»: مشهور آنست كه انتساب خواجه يوسف همداني در تصوف بشيخ أبو علي فارمدي است كنية وي أبو يعقوب است إمام عارف رباني صاحب الأحوال والمذاهب الجزيلة والكرامات والمقامات الجليلة وكفته اندكه يا شيخ عبد الله جويني وشيخ حسن سمناني نيز صحبت داشته است در مرو ساكن شد وازانجابهرات آمد وجندكاه أقامت كرد بعد أزان أهل مروازوي عزيمت مراجعت بمرو كردند درراه فوت شد در شهور سنة خمس وثلاثين وخمسمئة هما نجاكه فوت شد دفن كردند وبعد أز جند كاه بمرو نقل كرده شد ومزاروي درمر وظاهر ومشهور است شيخ محي الدِّين بن عربي قدس الله تعالى سره در بعض ازمصنفات خود ميكويدكه درسنه اثنين وستمائه شيخ أوحد الدِّين

---

(١) ض: بإصبهان.

(٢) ع: وذكره.

كرماني در شهر قونيه در منزل من بودي كفت كه دربلاد ما خواجه يوسف همداني رحمه الله كه زيادت ازشصت سال برسجاده شيخي وارشاد نشته بود روزي درزاويه خودبودكه خاطر بيرون رفتن دردل وي خطور كرد وعادت وي آن بنودكه در غير جمعة بيرون آيد وآن يروى كران آمد ونمى دانست كه كجامي بايد رفت برمركبي سوارشد وسرويرا بكذا شت تاهر كجاكه خداي تعالى خواهد ويرابرد آن مركب ويرا أزشهر برون برد وببادئة درآمد تاوير بمسجدي ويران رسانيد وبايستاد شيخ فرود آمد وبمسجد درآمد ديركه شخص سردر كشيده بعد أزساعتي سربالا كرد جواني بود بابيت كفت يا يوسف مرا مسئلة مشكل شده است وذكر كرد شيخ انرابيان فرمود بعد ازان كفت أي فرزند هركاه كه ترا مشكلي شود بشهردراي وازمن برس ومرادر رنج ميفكن شيخ كفته است كه آن جوان بمن تطرد كرد وكفت هركاه مرا مشكلي شود هرسنكي مرايوسفي است مثل توشيخ بن العربي ميكويد من ازانجاد انستم كه مريد صادق بصدق خود تحريك شيخ بجانب خودمي تواند كرد وويرا مصنفًا تست مثل رتبة الحياة ومنازل السَّائرين ومنازل السالكين في علم التصوف][1].

***

[٣٢٥ ـ أبو بكر النَّسَّاج[2]]

الشَّيخ أبو بكر عبد الله الطُّوسي النَّسَّاج رحمه الله.

كان من كبار المشايخ، وكان له مقامات عليَّة، وكرامات جليَّة.

أخذ[3] العلم عن الشَّيخ أبي القاسم الكُرْكاني[4]، عن أبي عُثمان المغربي، عن

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (١٤/ ٣٨٧).

(٣) ع: وأخذ.

(٤) أ: الكركان.

أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري[1]، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن السَّري[2] السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وأخذ التلقين وعلم التصوف عنه الشَّيخ أحمد الغزالي رحمه الله.

نقل المولى الجامي في «نفحاته» عن عين القضاة الهمداني أنه قال في بعض مصنفاته[3]: قال[4] الشَّيخ أحمد الغزالي: إن شيخي أبا بكر النَّسَّاج قال في مناجاته: إلهي، ما الحكمة في خلقي؟ فجاء الجواب: الحكمة في خلقك رؤيتي في مرآة روحك، ومحبتي في قلبك.

***

[٣٢٦ ـ أبو حامد الغزالي[5]]

الشَّيخ الإمام، حجَّة الإسلام، محمَّد بن محمَّد بن أحمد، أبو حامد الطُّوسي الغزالي.

ولد بطوس سنة خمسين وأربعمئة.

وكان والده يغزل الصوف ويبيعه، وكان فقيرًا صالحًا لا يأكل إلا من كسب يده

---

(١) ض: الروزباري. أ: الرودباري.

(٢) ع: سري.

(٣) ع: مناجاته.

(٤) ع: (نقلاً عن).

(٥) انظر ترجمته في «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» لابن الجوزي (٩/ ١٦٨)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٦/ ١٩١ ـ ٣٨٩)، و«طبقات الشَّافعية» لابن قاضي شهبة (١/ ٢٩٣)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ١٧٣ ـ ١٧٤)،

في غزل الصوف[1]، وكان يطوف على المتفقهين ويجالسهم، ويتوفر على خدمتهم، وينفق ما يمكنه عليهم، وكان[2] إذا سمع كلامهم يبكي ويتضرع ويسأل الله أن يرزقه ابنًا[3] يجعله فقيهًا ويحضر مجالس الوعظ، ويسأل الله أن يرزقه ابنًا[4] واعظًا[5]، فاستجاب الله تعالى دعوته فأعطاه ولدين: أبو حامد محمد، وأبو الفتوح أحمد، أما أبو حامد فكان أفقه زمانه وفارس ميدانه، شهد به الموافق والمخالف، وأقر به العادي والحالف، وأما أبو الفتوح أحمد فكان واعظًا يتعلق الصم عند إسماع تحذيره، وترعد[6] فرائص الحاضرين في مجالس تذكيره، (يصلح المذنب عندما يعظ)[7]، ويتوب العاصي عندما يلفظ، وكأنه عاين الأسرار وشاهد الأنوار، فبلغ رتبة[8] الأبرار.

وكان حجَّة الإسلام على مذهب الشَّافعي، وناصره[9].

ومن تصانيفه: «البسيط»، و«الوسيط»، و«الوجيز»، و«الخلاصة»، و«المستصفى في الفقه الشَّافعي»، و«إحياء العلوم» في أربع مجلدات ضخام[10] في العبادات والعادات والمهلكات والمنجيات، و«كتاب منهاج العابدين»، و«الأسماء الحسنى»،

---

(١) في ض، أ: (لا يأكل من كسب يده في عمل غير غزل الصوف)، والمثبت من ع.

(٢) ض، أ: (وإنه كان).

(٣) ع: ولدًا.

(٤) ع ولدًا.

(٥) زائدة في ع: قال.

(٦) ض، أ: ويرعد.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) زائدة في أ: الأولياء.

(٩) ع: وناصر.

(١٠) ض، أ: ضخم.

و«الرد على الباطنية»، و«شفاء الغليل»[1]، وغير ذلك من الكتب والرسائل.

اشتغل في أول[2] أمره بطوس، وأخذ العلم عن أحمد الرازكاني الشَّافعي وفاق أقرانه، ثم قدم نيسابور، ولازم إمام الحرمين، واجتهد حتى برع في المذهب والخلاف والأصلين والجدل، وقرأ الحكم والفلسفة وأحكم ذلك، وفهم كلام أرباب هذه العلوم، وتصدى للرد عليهم وإبطال دعاويهم.

ثم بعد وفاة إمام الحرمين ناظر الأئمة والعلماء في مجلس الوزير نظام الملك، وقهر الخصوم، وظهر كلامه على الجميع، واعترف الفضلاء بفضله، فولَّاه[3] نظام الملك تدريس مدرسته ببغداد، وأمر بالتوجه إليها، فقدم بغداد في سنة أربع وثمانين وأربعمئة، ودرس بالنظامية، وأعجب الخلق حسن كلامه وكمال فضله، وأحلوه المحل الأعلى، وقالوا له: أهلًا بمن أصبح لأجل المناصب أهلًا.

وأقام على التدريس وتعليم العلم مدة، عظيم الجاه زائد الحشمة، جليل القدر عالي الرتبة، تضرب[4] به الأمثال، وتشد[5] إليه الرحال، ثم رفض ما فيها من التقدم والجاه، وترك كل ذلك وراء ظهره، وقصد بيت الله الحرام، وتوجه إلى الشام في سنة ثمان وثمانين، واستناب أخاه في التدريس.

وجاور بيت المقدس مدة، ثم عاد إلى دمشق، واعتكف في زاوية بالمسجد الأموي المعروف اليوم بالغزالية نسبة إليه، ولبس الثياب الخشن، وقلل طعامه وشرابه، وأخذ في تصنيف «الإحياء»، وصار يجاهد جهاد الأبرار، ويروض نفسه،

---

(١) ض، أ، ع: العليل. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ض، ع: فولى.

(٤) ض، أ: يضرب.

(٥) ض: ويشد.

ويكلفها مشاق العبادات، ويتلوها بأنواع القرب والطاعات، إلى أن صار قطب الوجود والبركة العامة لكل[1] موجود، وذلك ببركة صحبته شيخ الشيوخ فضل بن محمَّد أبو علي الفارمدي، فكان مرشد الطريقة الموصلة إلى رضاء الرَّحمن.

ثم رجع إلى بغداد، وعقد بها مجلس الوعظ، وتكلم على لسان أهل الحقيقة، وحدث بكتاب «الإحياء»، ثم عاد إلى نيسابور، فدرس بالمدرسة النظامية بنيسابور مدة، ثم رجع إلى طوس، واتخذ إلى جانب داره مدرسة للفقهاء وخانقاه للصوفية، ووزع أوقاته لختم[2] القرآن، ومجالسة أرباب القلوب، (وتدريس طلبة)[3] العلم، وإدامة الصلاة والصيام وسائر العبادات، إلى أن انتقل إلى رحمة الله تعالى بطوس، يوم الإثنين رابع جمادى[4] الآخرة، سنة خمس وخمسمئة.

وفي «نفحات الأنس»: حجَّة الإسلام محمَّد بن محمَّد بن محمَّد الغزالي، كنيته أبو حامد، ولقبه زين الدين، وكان انتسابه في التصوف إلى الشَّيخ أبي علي الفارمدي الطوسي.

قال أبو حامد محمَّد الغزالي: لقد سمعت الشَّيخ أبا علي الفارمدي قدس الله تعالى سره عن شيخه أبي القاسم الكُرْكاني قدس سره أنه قال: إنَّ الأسماء التسعة والتسعين تصير أوصافًا للعبد[5] السالك، وهو يعد في السلوك غير واصل.

وذكر الدَّمِيْرِي في «حياة الحيوان» في ذكر الحمامة: ما حكي لنا واشتهر ورويناه

---

(١) أ: (على كل).

(٢) ض، ع: بختم.

(٣) ع: وطلبة.

(٤) ض: جماد.

(٥) ض، ع: لعبد.

بالسند الصحيح عن الشَّيخ الإمام العارف بالله تعالى أبي الحسن الشَّاذلي أنه قال: رأيت النبي ﷺ في المنام وقد باهى موسى وعيسى عليهما السلام، وقال لهما: أفي أمتكما حبر[1] هكذا؟ وأشار إلى الغزالي، فقالا[2]: لا.

قال الشَّيخ الإمام العارف بالله الأستاذ ركن الشَّريعة والحقيقة أبو العبَّاس المَرِيْسِي[3]، وقد ذكر الغزالي، فشهد له بالصديقيَّة العظمى.

وقد ذكر له شيخنا جمال الدِّين الإسنوي رحمه الله في «المهمات «ترجمة حسنة: منها قطب الوجود، والبركة الشاملة لكل موجود، وروح خلاصة أهل الإيمان، والطريق الموصلة إلى رضى الرَّحمن، يتقرب به إلى الله[4] كل صديق، ولا يبغضه إلا ملحد أو زنديق، قد انفرد في ذلك العصر عن أعلام الزمان.

وكان حجَّة الإسلام الغزالي قد ولي تدريس النظامية بمدينة بغداد، ثم تركها، وسلك طريق الزهد، وقصد الحج، ثم أقام بدمشق في زاوية الجامع، وانتقل إلى القدس، وأقام بالإسكندرية مدة، ثم عاد إلى وطنه بطوس، ثم ألزم العود إلى نَيْسَابُور والتدريس في النظامية، ثم تركها وعاد إلى وطنه، واتخذ[5] خانقاه للصوفية، وصرف وقته إلى وظائف الخير؛ من قراءة[6] القرآن، ومجالسة الصالحين، وكثر في العبادة، والتخلي عن الدنيا، والإقبال على الله تعالى، بكنه الهمة والتبحر في علوم الحقيقة، إلى هنا من كلام الدَّمِيْرِي.

---

(١) ض: خبر.

(٢) ع: فقال.

(٣) أ: المرسي.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) أ: فاتخذ.

(٦) زيادة من ع.

الكتيبة التاسعة

[٣٢٧ ـ برهان الدِّين الكبير ابن مازه[١]]

الصدر الماضي، برهان الأئمَّة، أبو محمَّد عبد العزيز بن عُمَر بن مازه.

وهو الشَّيخ الإمام، برهان الدِّين الكبير.

تلميذ شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، أخذ العلم عنه، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وتفقَّه عليه ولده الصَّدر السَّعيد تاج الدِّين محمَّد، والصَّدر الشَّهيد حسام الدين عُمَر، والشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الكبير علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني، (وابنه الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني)[٢]، والبرهان البَلْخِي أبو الحسن الزاهد علي بن الحسن، وأبو الفتح عبد الرَّشيد الوَلْوالِجِي، وعبد العزيز بن عُثمان الفضلي وعُثمان بن إبراهيم الخُواقَنْدي.

ذكر شيخ الإسلام برهان الملة الزُّرْنوجي في «تعليم المتعلم»: حكي أنَّ الصَّدر

---

(١) انظر ترجمته في «مجمع البحرين وملتقى النيرين» لابن الساعاتي (ص: ٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٣٧)، و«تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» لابن حجر العسقلاني (١/ ١٤٣)، و«الطبقات السنية في تراجم الحنفيَّة» للتميمي (ص: ١٢٥٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٦ ـ ١٦٧).

(٢) ساقطة من: أ.

الأجل برهان الأئمَّة جعل وقت السَّبق لولديه الصَّدر الشَّهيد والصَّدر السَّعيد تاج الدِّين وقت الضَّحوة الكبرى بعد جميع الأسباق، وكانا يقولان: إنَّ طبيعتنا تكلُّ وتملُّ في ذلك الوقت، فقال أبوهما: إنَّ الغرباء وأولاد الكبراء يأتونني من أقطار الأرض، فلا بد من أن أقدم أسباقهم، فببركة شفقته فاق ابناه على أكثر[1] فقهاء أهل الأرض في ذلك العصر في الفقه.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الثالث من كتاب الصلاة: وأفتى الشَّيخ الإمام الأجَل برهان الدِّين الكبير رحمه الله في أهل بلد كلما تغرب الشمس يطلع[2] الفجر: أنَّ عليهم صلاة العشاء، والصَّحيح أنه[3] لا ينوي القضاء؛ لفقد وقت الأداء.

وفي «شرح القُدُوري» للزاهدي نقلًا عن صاحب «المحيط»: وردت فتوى في زمن الصَّدر برهان الأئمة: أنَّا لا نجد وقت العشاء في بلدتنا[4]، هل علينا صلاته؟ فكتب: ليس عليكم صلاة العشاء، وبه أفتى الظهير المَرْغِيْنَاني، فجواب برهان الدِّين مخالف لجوابه في الفتوى المنقولة عنه في «الظَّهِيْرِيَّة».

وفي «الحقائق» في باب العالم الرَّباني محمَّد بن الحسن الشَّيباني: قال في «المحيط»: كل قيام فيه ذكر مسنون فالسنة فيه الوضع كحالة الثناء والقنوت والجنازة، وكل قيام ليس فيه ذكر مسنون فالسنة فيه الإرسال، وبه أفتى الإمام السَّرَخْسي، وبرهان الأئمَّة، وابنه الصَّدر الشَّهيد رحمهم الله.

***

---

(١) ع: جميع.

(٢) أ: تطلع.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ع: بلدنا.

[٣٢٨ ـ محمود الأُوْزْجَندي[١]]

شمس الإسلام، القاضي محمود بن عبد العزيز الأُوْزْجَندي.

جد (الشَّيخ الإمام)[٢] القاضي فخر الدِّين قاضي خان.

كان العرف على أنَّ شيخ الإسلام يصطلح على من تصدَّر للإفتاء وحلِّ مشكلات الأنام فيما شجر بينهم من النِّزاع والخصام من الفقهاء العظام والفضلاء الفخام، وقد اشتهر بها من أخيار المئة الخامسة والسادسة أعلام، وهم شيخ الإسلام (أبو الحسن)[٣] علي السُّغْدي، وشيخ الإسلام عطاء بن حمزة السُّغْدي، وشيخ الإسلام علي بن محمَّد الإِسْبِيْجابي المفتي بسمرقند، وشيخ الإسلام عبد الرَّشيد جد صاحب «الخلاصة» افتخار الملَّة طاهر بن محمَّد بن عبد الرَّشيد، وشيخ الإسلام برهان الدِّين علي المَرْغِيْنَاني صاحب «الهداية»، وشيخ الإسلام نظام الدِّين عُمَر بن شيخ الإسلام برهان الدِّين، وشمس الإسلام هذا شمس الأئمة محمود بن عبد العزيز الأُوْزْجَندي.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام شمس الأئمة السَّرَخْسي، وأخذ عنه عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري، عن الأستاذ أبي محمَّد عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير البُخاري، عن الإمام محمَّد بن الحسن الشَّيباني، عن الإمام الأعظم أبي حنيفة نعمان بن ثابت تلميذ حمَّاد، وهو تلميذ إبراهيم النَّخَعي، هو تلميذ علقمة، هو تلميذ عبد الله بن

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٤٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٤٤١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤٢).

(٢) ع: شيخ الإسلام.

(٣) ساقطة من: ع.

مسعود صاحب صاحب الشَّريعة نبينا محمَّد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

وفي آخر الفصل الخامس من كتاب الأيمان من فتاوى «القاضي ظهير الدِّين البُخاري»: سئل شيخ الإسلام الأُوْزْجَندي عمن قال لصاحب الدَّين: إن لم أقضِ حقك يوم العيد فكذا، فجاء يوم العيد إلا أنَّ القاضي في هذه البلدة لم يجعله عيدًا ولم يصلِّ فيه (صلاة العيد)[1] لدليلٍ لاح عنده، وقاضي بلدة أخرى جعله عيدًا، قال: إذا حكم قاضي بلدة بكونه[2] عيدًا يلزم ذلك أهل بلدة أخرى إذا لم تختلف المطالع، كما في الحكم بالرَّمضانيَّة.

في «فصول مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني» في آخر الفصل العشرين: [سئل شيخ الإسلام محمود الأُوْزْجَندي عمن قال: اگرتا يكسال درين شهر باشم هر زنيكه حالى در عقد مرا بود وباشد از من بطلاق، وبعد ازيكسال درين شهر باشيد زنيكه حالى در عقد ويست طلاق شود يانى؟، أجاب (نى) والله أعلم، وسئل: اين لفظ بود وباشد حالى را فراگيرد يا استقبال را؟، أجاب استقبال را، وقد اختلف المشايخ فيه.

وفيه في الفصل السادس، ذكر في «كتاب الأحكام»][3]: سئل نجم الدِّين النَّسَفِي والصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين رحمهما الله: أنَّ المستحَق عليه إذا أراد أن يرجع على بائعه بالثمن، فأقام البائع بينة على النتاج، أو على وصول ذلك الشيء إليه من جهة المستحق ببيع أو نحوه، هل يشترط حضرة المستحق لسماع هذه البينة؟ أجاب نجم الدِّين: نعم، وأجاب حسام الدِّين: لا، وهو المختار.

سُئل حسام الدِّين: لو نصب القاضي خصمًا على[4] المستحق لسماع هذه البينة

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: بأنه.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: عن.

على النتاج ونحوه؛ ليدفع سجلًا إلى المشتري حتى يسترد المبيع من يد المستحق، قال: لا يجوز.

ورأيت في «فوائد شيخ الإسلام برهان الدِّين» قال: كان شمس الأئمَّة السَّرَخْسي يفتي أنَّه تقبل هذه البيِّنة بدون حضرة المستحِق، والقاضي الإمام شمس الإسلام محمود يفتي أنَّه لا تُقبل، وكنت أكتب كما كتب شمس الأئمَّة رحمه الله اتباعًا للأستاذ دون التلميذ.

قال: وذكر الإمام الأجَل برهان الدِّين الكبير البُخاري: أن[1] الشَّيخ الإمام المعروف بخَواهَرْ زَادَه رحمه الله ذكر في هذه المسألة في «السير الكبير» اختلافًا بين أصحابنا رحمهم الله تعالى[2]، إلى هنا من «الأُسْتُرُوْشَنية»[3].

وفي «العمادي» في الفصل الثالث قال: وفي فوائد جدِّي شيخ الإسلام برهان الدِّين رحمه الله، قال: كان يفتي شمس الأئمَّة السَّرَخْسي (رحمه الله)[4] أنَّه تقبل هذه البيِّنة بدون حضرة المستحق، وكان القاضي الإمام شمس الأئمَّة محمود الأُوْزْجَندي (رحمه الله)[5] يفتي أنّه لا تقبل[6]، وكنت أكتب كما كتب شمس الأئمة؛ اتباعًا للأستاذ دون التلميذ، (والله أعلم)[7].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ض، أ: الأُسْتُرُوْشَني.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) أ: يقبل.

(٧) ساقطة من: ض، أ.

[وفي «العمادية» في الفصل العشرين في فوائد جدِّي شيخ الإسلام شوى زن راگفت: بيرون آى زن، گفت: من بيرون آمدم، مرد گفت: من رها كردم، خلع بود ياطلاق؟ أجاب خلع بود. إن أراد به الجواب، ثم قال: ولا حاجة إلى القيد؛ لأنه يراد به الجواب ظاهرًا، وقوله: بيرون آمد صار متعارفًا في الخلع، وكذا قوله: رها كردم متعارف في الخلع، كذا كتبه شمس الأئمَّة السَّرَخْسي للقاضي[1] الإمام محمود الأُوْزْجَندي في فتاوى استفتى بها عنه[2].

قوله: رها كردم وإن كان فارسيته[3] خليت سبيلك إلا أنَّه صار بمنزلة الصريح؛ لكثرة استعماله فيما بين العوام، وفي قوله: رها كردم لا يشترط النيَّة، ويقع طلاق بائن، انتهى][4].

***

[٣٢٩ ـ أبو محمَّد الخطيب الكُشَاني[5]]

الشَّيخ الإمام مسعود بن الحسين بن الحسن بن محمَّد بن إبراهيم الكُشَاني، أبو محمَّد الخطيب الملقَّب بركن الدِّين.

صاحب «المختصر» المشهور بـ«المسعودي».

---

(١) أ: القاضي.

(٢) أ: عنها.

(٣) أ: فارسية.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦)، و«تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» لابن حجرالعسقلاني (٣/ ١٢١٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٤٧٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥٠)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ٢٢٦).

إمام عالم، يرجع إليه في النَّوازل والفتاوى، وكان شيخًا كبيرًا تصدَّر للتدريس والإفتاء.

وتفقَّه على شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، وأخذ عنه عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير البُخاري[1]، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وتفقَّه عليه الشَّيخ الإمام أبو المحاسن الحسن بن علي بن عبد العزيز بن عبد الرَّازق المَرْغِيْنَاني، وتفقَّه عليه ابنه محمَّد بن مسعود الكَشَاني، وعلي بن موجود بن الحسين بن الحسن بن محمَّد الكَشَاني، والحسن بن نصر بن إبراهيم الكَشِّيني[2].

والكُشَانية بلدة من السُّغْد بنواحي سمرقند.

وروى عنه جماعة، وعن السَّمْعانِي أنّه قال: روى لنا عنه ببخارى ابنه محمَّد بن مسعود الكُشَاني.

مات سنة عشرين وخمسمئة وله ثلاث وسبعون سنة.

قال شيخ الإسلام المولى خُسْرَو في «درر الحكام» شرح غرر الأحكام في كتاب الولاء: اعلم أنّ صاحب «البدائع» ذكر فيه أنَّ من شرائط[3] ثبوت الولاء أن لا تكون الأم حرَّة أصلية، فإن كانت فلا ولاء لأحد على ولدها، وإن كان الأب معتقًا لما ذكرنا أنَّ الولد يتبع الأم في الرِّقِّ والحريَّة، ولا ولاء لأحد على أمِّه، فلا ولاء

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض، أ: الكشاني.

(٣) ع: شرائطه.

على ولدها، فإنَّه أراد بالحريَّة الأصلية الحريَّة (الأصلية بالمعنى الثاني بقرينة قوله: ولا ولاء لأحد على أمِّه، وقد عرفت أنّ الولاء ينبني[1] على زوال الملك، وزوال)[2] الملك بالواسطة لا يكون إلا من قبل الأم، فإذا كانت حرة الأصل بهذا المعنى لم يثبت على الولد ملك، فلا يثبت عليه ولاء.

ووافقه كلام الشَّيخ رشيد الدِّين محمَّد النَّيْسَابُوري في شرح «التكملة»، وكلام صاحب «المحيط» في «مختصر المحيط»، وكلام الشَّيخ أبي محمَّد مسعود بن الحسين في مختصره المشهور بـ«المسعودي».

وفي «القُنية» في باب الشروط في النِّكاح، نقلًا عن برهان الدِّين صاحب «المحيط»: زوَّجَتْ نفسها من رجل على أن يطلقها بعدما دخل بها، فعند أبي حنيفة رحمه الله تحلُّ للزوج الأول، وعند أبي يوسف (رحمه الله)[3] النِّكاح فاسد، وعند محمَّد رحمه الله صحيح لكن لا تحلُّ للأول، وفي «المسعودي» فإن تزوَّجها على أن يطلِّقها إلى عشرة أيام فالنِّكاح جائز والشَّرط باطل.

وفي الفصل العشرين من «فصول مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني» قال: وفي فتاوى[4] أئمة بخارى: لو قال: حلال الله عليَّ حرام، وله امرأتان، قال محمَّد بن الفضل: إن لم تكن[5] له نيَّة طلقتا جميعًا، وإن نوى أن يطلِّق إحداهما يَدِين فيما بينه وبين الله تعالى ولا يَدِين في القضاء.

---

(١) ض، أ: يبني.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: الفتاوى.

(٥) ض، ع: يكن.

وحكي فتوى شمس الإسلام[1] الأُوْزْجَندي والشَّيخ الإمام الخطيب مسعود بن الحسين الكَشَاني أنَّه يقع الطلاق على واحدة منهما، والبيان إلى الزوج، وهو الأظهر والأشبه.

وفي «الخلاصة» في الفصل الثالث من كتاب الأيمان: من قال: امرأتي طالق وله امرأتان أو أكثر يقع الطلاق على واحدة، وعليه البيان، وسيأتي في كتاب الأيمان في آخر باب اليمين في الطلاق، وإن لم يكن له امرأة تلزمه الكفَّارة.

[وفي «فتاوى النَّسَفِي»: لا شيء عليه إذا حنث، وفيما إذا كانت له أربع نسوة حكي فتوى شمس الأئمَّة الأُوْزْجَندي والإمام مسعود الكَشَاني[2] أنَّه يقع الطلاق على واحدة منهنَّ، والبيان على الزوج، وهو الأشبه، انتهى[3]][4].

***

[٣٣٠ ـ عُثمان البِيْكَنْدي[5]]

الشَّيخ الإمام الزاهد، أبو عَمْرو، عُثمان بن علي بن محمَّد بن علي البِيْكَنْدي البُخاري.

وعن السَّمْعانِي أنّه قال: كان إمامًا فاضلًا ورعًا زاهدًا (عفيفًا، كثير العبادة

---

(١) ع: الأئمة.

(٢) ض، أ: الكاشاني، ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (١/ ٤٣٥)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٨/ ٩١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٢٠ ـ ٥٢١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٤١٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٤).

والخيـر، منزَّه النَّفـس، ليِّن الجانـب، متواضعًا، قانعًا باليسـير)[1].

وكان آخر من بقي ممَّن تفقَّه على الشَّيخ الإمام أبي[2] بكر محمَّد بن أحمد (بن أبي)[3] سهل السَّرَخْسي، وأخذ عنه وعن عبد الكَريم الَأنْدَقي، وهما عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي على النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله بن[4] أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير البُخاري، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وعُثمان بن علي هذا من مشايخ صاحب «الهداية»، شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر عبد الجليل الفَرْغَاني[5]، وقد ذكره في «مشيخته» التي جمعها لنفسه، وروى عنه شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد السَّتار الكَرْدَري، كما في «الجواهر المضية».

(وسمع أبا بكر محمَّد بن الحسين البُخاري، المعروف بخَواهَرْ زَادَه، وسمع جماعة كثيرة منه ببخارى[6]).

مات سنة اثنتين وخمسين وخمسمئة، وكانت ولادته سنة خمس وستين وأربعمئة ببخارى.

قـال القاضـي الإمـام ظهيـر الدِّيـن محمَّـد بـن أحمـد البُخـاري فـي «فتـاواه» فـي الفصـل الأول مـن كتـاب الحـج: قـال الشَّـيخ الإمـام الأسـتاذ[7] الواعـظ

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: أبو.

(٣) أ: وأبي.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) أ: الفرغان.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

عُثمان البِيْكَنْدي رحمه الله: إنَّ كثيرًا من علمائنا رحمهم الله يقرؤون بعد الفراغ من سورة: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]، ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ١٠].

وروي أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ برجل يقرأ في الركعة الأولى من الفجر: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ فقال: «هذا رجل بريء من الشرك»، فلما قرأ في الركعة الثانية سورة الإخلاص قال: «هذا رجل عرف ربَّه»[1].

* * *

[٣٣١ ـ خَمِيْر الوَبَري[2]]

الشَّيخ الإمام الأجَلُّ، زين الأئمَّة، أبو عبد الله محمَّد بن أبي بكر، المعروف بخُمَيْر الوَبَري الخُوَارِزْمِي.

قال في «الجواهر المضية»: الوَبَري بفتح الواو والباء الموحدة وفي آخرها راء، (نسبة إلى الوَبَر)[3] نسبة خَمِيْر، ونسبة أحمد بن محمَّد بن مسعود الوَبَري، وهو الإمام الكبير أبو نصر، له «شرح مختصر الطَّحَاوِي» في مجلَّدين، ونسبة[4] عبد الخالق بن عبد الحميد أبي الفضائل الوَبَري الخُوَارِزْمِي الضَّرير الفقيه.

---

(١) روى نحوه ابن حبان في «صحيحه» (٢٤٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢/ ٥٠٠)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) انظر ترجمته في «إكمال الإكمال» لابن نقطة (٣/ ٣٥٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٣٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٥ ـ ٢٦٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٩/ ١٠٩).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض: ونسبته.

كان من رؤساء أصحاب أبي حنيفة وأعيانهم، وكان عالماً مناظرًا متكلِّمًا[1]، (وإليه كانت)[2] الفتوى والتَّدريس.

أخذ الفقه عن القاضي الإمام أبي بكر محمَّد بن علي الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير البُخاري، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله. (وأخذ أيضًا عن الشَّيخ أبي محمَّد القاسم بن محمَّد الخُوْمِيْني)[3].

وله «كتاب الأضاحي»، رأيت فيه أنّه قال: لا يجوز شيء[4] من الأنعام في الأضحية إلا الثَّني فصاعدًا، ولا يجوز الجذع إلا من الضَّأْن إذا كان ضخمًا عظيمًا، ثم الثَّني من الشَّاة ومن المعز ما تمَّ له الحول وطعن في السنة الثَّانية، ومن البقر ما طعن في السنة الثالثة، ومن الإبل ما طعن في السنة السادسة، كذا ذكره الزَّعْفَراني والبَقَّالي والسَّرَخْسِي، وذكر الإِسْبِيْجابي أنَّ الثَّني من الإبل ما تمَّ له أربع سنين وطعن في الخامسة، والجذع من الضأن أن يمضي عليه أكثر الحول، كذا ذكره البَقَّالي، وقال: ثمانية أشهر.

وذكر الزَّعْفَراني: ثمانية أشهر أو تسعة أشهر، وإن كان أقل فهو حينئذ يُسمَّى حملًا، ولا يُسَمَّى جذعًا، ولا يجزي في الأضحية حمل ولا جدي ولا عجول ولا فَصيل، وذكر الإِسْبِيْجابي أنَّ الجذع من الضأن الذي أتى عليه ستة أشهر، وقال: كان

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: انتهت إليه.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) زائدة في ع: من الأضاحي.

أستاذي القاضي الزَّرَنْجري يقول بأنَّ اسم الجذع إنّما يقع على الشاة إذا سقطت سنها، وهذه الأسماء مشتقة من أسنانها، وقبل أن يسقط سنها لا تسمى جذعًا، وإذا سقطت سنها الثانية حينئذ تسمى ثنيًّا، قال: وقد تفحصت من أرباب المواشي فيزعمون أنها لا تسقط منها إلا إذا حال عليها الحول، وإنّما سمي ثنيًّا إذا سقطت منها الثاني.

[وفي الفصل الخامس من كتاب الكراهية والاستحسان من «التَّاتارخانيَّة» قال: وفي «اليتيمة» سُئل علي بن أحمد وخمير الوَبَري ويوسف بن محمَّد عن مدرِّس المسجد إذا كان له دار مملوكة أو مستأجرة هل له ثقب[1] في حائط المسجد؟ وهل له أن يجعل من بيته بابًا إلى المسجد، وهو يشتري هذا الباب من مال نفسه؟ فقالوا: لا، وسألت أبا الفضل الكَرْماني عن ذلك، فقال: لا، قلت له: شرط على نفسه ضمان النقصان إن ظهر في الحائط، فقال: ليس له ذلك، وهذا (كمن غصب شيئًا)[2] على أن يؤدِّي ضمانه إلى المغصوب منه، فإنَّه ليس له ذلك، كذا هذا.

وفيه في الفصل الثامن والعشرين من كتاب البيع: وسئل الوَبَري عمن طالبته الظلمة بالمصادرة، فقال: ليس لي[3] شيء، فقالوا: لك دور وعقار، فقال: اطلبوا من يشتري هذه الدار، فقال رجل: أنا أشتري، فباعه منه، هل يجوز هذا البيع؟ أو هل له أن يفسخه بعد ذلك؟

فقال: البيع جائز، وليس له فسخه إلا أن يكون مكرهًا في نفس المبيع، وسئل عنها أبو ذر، فقال: إن طالبوه بالمال ولم يأمروه بالبيع فالبيع لازم، وإن أكرهوه على البيع فهو مردود][4].

---

(١) أ: نقب.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

وفي «القنية» في باب تصرف الوصي في مال الصَّغير من كتاب الوصايا، عزواً إلى القاضي عبد الجبار وعين الأئمَّة الكَرَابِيسي قال: اتخذ ضيافة من مال الصَّغير لختنه للأقارب والجيران والحجَّام، فأكلوا من ذلك، لم يضمن إذا لم يسرف، ثم قال عزواً إلى أبي حامد: وكذا لو اتخذ ضيافة لمؤدِّب الصبي وللصبيان، وكذا العيدي[1]، (ثم قال عزواً إلى يوسف البلاني)[2]: وقال خمير الوَبَري: يضمن فيهما، ثم قال عزواً إلى «المحيط»: جاز أن ينفق الوصي على اليتيم في تعليم القرآن والأدب من ماله إن كان يصلح لذلك وهو مأجور، وإلا فيكلَّف تعليم ما يقرأ في صلاته.

***

[٣٣٢ ـ أبو القاسم اللامِشِي[3]]

القاضي الإمام أبو القاسم الحسين بن علي اللَّامِشي عماد الدِّين.

بعد اللام ألف وميم مكسورة وشين معجمة وياء[4]، نسبة إلى لامِش، وهي قرية من قرى فَرْغانة من بلاد ما وراء النَّهر، وأما بالسين المهملة: فقرية من قرى المغرب، كذا في «الجواهر المضية».

إمام فاضل ورع ثقة متدِّين، وكان على أحسن طريقة سلكها الأشراف؛ من

---

(١) أ: العيدين.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٥/ ٦٧١)، و«المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» لابن الجوزي (١٠/ ١٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٢٠ ـ ١٢١)، و«تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» لابن حجر العسقلاني (٣/ ١٢٢٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٧٥٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٥ ـ ١١٦).

(٤) أ: ياء.

دين مكين، (وعقل رزين، دائم الذِّكر، مصيب الفكر، الآمر بالمعروف والنَّاهي عن المنكر، قوَّال بالحق، لا يخاف في الله لومة لائم)[1].

سمع من القاضي الإمام أبي بكر محمَّد بن الحسن بن منصور النَّسَفي، وأخذ العلم عنه[2]، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله[3] أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير البُخاري، عن محمَّد (بن الحسن)[4]، عن أبي حنيفة رحمه الله.

حكي أنّه قدم بغداد سنة خمس عشرة وخمسمئة في رسالة من جهة خاقان ملك ما وراء النهر إلى دار الخلافة، فقيل له: لو حججْتَ ورجعت، فقال: لا أجعل الحجَّ تبعًا لرسالتهم.

وله «الواقعات»، و«الفتاوى».

وفي الفصل الأول من «الفصول العمادية»: اختلف أصحابنا أنَّ دار الإسلام متى تصير دار الحرب؟ قال الإمام الأعظم: لا تصير دار حرب إلا بإجراء أحكام الشرك فيها، وأن تكون متصلة بدار الحرب ليس بينها وبين دار الحرب مِصْر آخر للمسلمين، وأن لا يبقى فيها مسلم أو ذمِّي آمنًا بالأمان الأول، فما لم توجد هذه الشرائط الثلاثة لا تصير دار الحرب.

وقوله: وأن لا يبقى فيها مسلم أو ذمي آمن بالأمان الأول، معناه: وأن لا يبقى

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في ض: بن.

(٤) ساقطة من: أ.

مسلم أو ذمي آمنًا على نفسه، هكذا ذكره في «السير الكبير»، وذكر في «المنشور»: وأن لا يبقى فيها مسلم أو ذمي إلا بأمان المشركين.

وعند أبي يوسف ومحمَّد رحمهما الله إذا أجروا فيها أحكام الشرك فإنها تصير دار الحرب، سواء كانت متصلة بدار الحرب أو لم تكن، بقي فيها مسلم أو ذمي آمن بالأمان الأول أو لم يبقَ، هما ذهبا في ذلك أنا أجمعنا أنَّ دار الحرب تصير دار الإسلام بإجراء أحكام الإسلام فيها وإن بقي كافر أصلي، ولم يكن متصلة بدار الإسلام بأن كان بينها وبين دار الإسلام مصر[1] آخر لأهل الحرب، فكذا وجب أن تصير دار الحرب إذا أجروا فيها أحكام الشرك، وإن كان[2] فيها مسلم أو ذمي أو كانت وسط دار الإسلام بإجراء أحكام الشرك فيها اعتبارًا لأحدهما بالأخرى[3]، وله أنَّ هذه البلدة صارت دار إسلام بإجراء أحكام الإسلام فيها، فما بقي شيء من أحكام دار الإسلام فيها، فهي دار إسلام على ما عرف أنّ الحكم إذا ثبت بعلة، فما بقي شيء من العلة يبقى الحكم ببقائه.

هكذا ذكر شيخ الإسلام أبو بكر خَواهَرْ زَادَه في «شرح سير الأصل»، وذكر صدر الإسلام أبو اليسر في «سير الأصل» أيضًا: أنَّ دار الإسلام لا تصير[4] دار الحرب ما لم يبطل جميع ما صارت به دار الإسلام، وذكر الإمام اللَّامِشي في «واقعاته»: أنها صارت دار الإسلام بهذه الأعلام الثلاثة، فلا تصير دار حرب ما بقي شيء منها.

وذكر السيِّد الإمام ناصر الدِّين في «المنشور»: أنَّ دار الإسلام إنَّما صارت

---

(١) ع: مصرًا.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ع: بالآخر.

(٤) أ: يصير.

دار إسلام بإجراء أحكام الإسلام، فما بقي علقة من علائق الإسلام يترجَّح جانب الإسلام، إلى هنا من «الفصول العمادية».

[وكذا في «فصول محمَّد الأُسْتُرُوْشَني» في أول الفصل الأول، وقال الأُسْتُرُوْشَني في الفصل التاسع ذكر في واقعات الإمام اللَّامِشي رحمه الله: إذا كان في البلد نقود [مختلفة] وأحدها أروج لا تصح الدَّعوى ما لم يبيِّن، وكذا لو أقر بعشرة دنانير حمراء، وفي البلد نقود [مختلفة] حمراء[1] لا تصح ما لم يبيِّن بخلاف البيع، فإنّه ينصرف إلى الأَرْوَجِ.

وفيه في الفصل الثاني عشر: وفي «واقعات اللَّامِشي»: ادَّعى الميراث وقال: مات أبي وأنا وارثه لا وارث له غيري، ثم ادعى إن بقي وارث آخر تسمع دعوى الإرث؛ لأنَّ التناقض على نفسه لا يمنع صحة الدعوى، لأنَّه ادعى كلَّ المال لنفسه، والآن ادعى البعض، فقد ادعى أنقص من الأول فتسمع.

وفيه في الفصل الحادي عشر: حكي عن القاضي الإمام اللَّامِشي حين قلد القضاء بسمرقند كان لا يعمل بسجل من كان قاضيًا قبله، فقيل له في ذلك، قال: فإنّه كتب وهو اليوم قاضي القضاة بسمرقند وبما وراء النهر، وقاضي سمرقند ليس قاضي بخارى، فكان هذا كذبًا محضًا، والكاذب كيف يكون قاضيًا، وبعض مشايخ ذلك الزمان كانوا يجيبون عن هذا، ويقولون: إنَّ قاضي سمرقند قاضي أكثر كور المملكة بما وراء النهر، وللأكثر حكم الكل في أحكام الشرع، فجاز أن يقال: قاضي ما وراء النهر][2].

وفي «العمادية» في الفصل الثاني والثلاثين: ذكر الشَّيخ الإمام عماد الدِّين اللَّامِشي في «واقعاته»: ليس للمستعير أن يودع عند غيره؛ لأنها أمانة في يده كالوديعة،

---

(١) أ: حمر.

(٢) ساقطة من: ع.

وقال بعض مشايخنا: له ذلك، لأنَّ في الإعارة إيداعًا وزيادة، وللمستعير أن يعير فيما لا يتفاوت الناس في الانتفاع به، وبه قال الإمام السَّرَخْسي، ولكن الأول أصح، لأنَّ الإعارة تصرف في المنفعة، والمستعير يملك ذلك تمليكًا من غيره، غير[1] أنّ الانتفاع لا يتهيأ إلا بقبض العين، فيكون تسليم العين من ضرورات صحة التصرف في المنفعة، أما الإيداع فهو تصرف في العين مقصودًا بالتسليم إلى الغير[2]، وهو لا يملك ذلك.

وقال القاضي الإمام علي[3] الإِسْبِيْجابي في «شرح الجامع»: العارية المطلقة (لا تؤجر وتودع وتعار)[4]، والوديعة لا تودع ولا تؤجر، والمستأجَر يودع ويؤجر ويعار[5].

قال: وذكر بعض المتأخرين من الأحداث في «شرح الجامع الصَّغير»: للمستعير أن يودع عند مشايخ العراق، وقال بعضهم: لا يودع، والأول أخذ به الفقيه أبو اللَّيث والشَّيخ الإمام محمَّد بن الفضل، وعليه الفتوى، وهذه الجملة في «واقعات اللَّامِشي» في كتاب الوديعة، وهكذا نقله مجد الدِّين المفتي محمَّد الأُسْتُرُوْشَني في «فصوله» في الفصل التاسع والعشرين[6].

ثم قالا: وذكر في عارية «الذَّخيرة»: المستعير هل يملك الإيداع عند الأجنبي؟ اختلف المشايخ فيه؛ قال بعضهم ليس له ذلك، وهو اختيار مشايخ العراق، وبه

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: العين.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: لا توجر ولا تعار ولا تودع وتعار.

(٥) ض، ع: يعير.

(٦) أ: والعشرون.

كان يفتي الفقيه أبو الليث ومحمَّد بن الفضل، وكان ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني يقول: وجدت الرواية منصوصة أنّ المستعير لا يملك الإيداع، وهل له أن يعير إن كانت الإعارة مطلقة؟ له أن يعير سواء كان الناس يتفاوتون في الانتفاع به أو لا يتفاوتون فيه، حتى من استعار دابة للركوب ولم يبين الراكب أو استعار ثوبًا للبس ولم يعين اللابس فله أن يعير للركوب واللبس، وإن كان الناس يتفاوتون في الركوب واللبس، ولكن إنّما يعير غيره إذا لم يركب بنفسه أو لم يلبسه بنفسه.

أما إذا ركب أو لبس بنفسه فقد اختلف المشايخ فيه؛ قال بعضهم: ليس له أن يعيره، ولو أعار يضمن، وهو اختيار فخر الإسلام علي البَزْدَوي، وقال بعضهم: له أن يعيره[1]، ولو أعار لا يضمن، وهو اختيار شيخ الإسلام أبي بكر وشمس الأئمَّة السَّرَخْسي.

وكذلك في الابتداء لو أركب غيره أو ألبس غيره، ثم أراد أن يركب أو يلبس بنفسه؛ ففيه اختلاف المشايخ على نحو ما ذكرنا، هذا إذا كانت الإعارة مطلقة، فإن كانت مقيدة كان للمستعير أن يعير فيما لا يتفاوت الناس في الانتفاع به، وليس له أن يعير فيما[2] يتفاوت الناس.

***

[٣٣٣ ـ أبو حامد الخطيب الرِّيْغْذَمُوني[3]]

الشَّيخ الإمام أبو حامد الخطيب محمَّد بن أحمد الرِّيْغْذَمُوني.

كان عالماً فاضلًا، وكان ممَّن تفرَّد في وقته بالسُّكون والوَقار، والمحافظة

---

(١) أ: يعير.

(٢) زائدة في ع: لا.

(٣) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٣/ ١١٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٥).

على الطاعة والديانة، فوض إليه الإمامة بالجامع ببخارى والخطابة، فتولَّاهما على أحسن ما يكون.

أخذ العلم عن أبيه القاضي الجمال أحمد بن عبد الرَّحمن عن القاضي الإمام أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وأخذ عنه ابنه الشيح الإمام القاضي جمال الدِّين حامد بن محمَّد بن أحمد بن عبد الرَّحمن الرِّيْغْذَمُوني خال صاحب «المحيط»، وقيل: أحمد بن محمد.

توفي ببخارى وكان خطيبًا سنة ثمان وعشرين وخمسمئة.

***

[٣٣٤ ـ أبو عبد الله محمَّد البُخاري[١]]

الزاهد العلامة محمَّد بن عبد الرَّحمن البُخاري، أبو عبد الله.

وكان يلقب بالزاهد العلاء.

أخذ الأصول والفروع عن القاضي الجمال أبي نصر أحمد بن عبد الرَّحمن الرِّيْغْذَمُوني المذكور قبيل هذا عن القاضي الإمام أبي زيد الدَّبُوسي إلى آخرها.

(وفي «الجواهر المضية» نقلًا عن السَّمْعانِي أنّه قال: محمَّد بن عبد الرَّحمن ابن أحمد الزاهد العلامة أبو عبد الله البُخاري كان فقيهًا عالماً فاضلًا مفتيًا مذكرًا

---

(١) انظر ترجمته في «الوافي بالوفيات» للصفدي (٣/ ١٩٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢١٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٤٤ ـ ٢٤٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٧٠)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١٩١).

أصوليًّا متكلِّمًا)[1]، قيل: إنّه صنَّف في التفسير تفسيرًا كبيرًا أكثر من ألف جزء.

وأملى في آخر عمره، كتب إليّ بالإجازة، ولم ألحقه ببخارى، لأنّه مات ليلة الثاني عشر من جمادى الآخرة سنة ست وأربعين وخمسمئة.

قال: ومحمَّد بن عبد الرَّحمن هذا من مشايخ صاحب «الهداية» علي بن أبي بكر برهان الدِّين الفَرْغَاني، (وقد ذكره في «مشيخته»، وقال: أجازني رواية جميع ما صح من مسموعاته ومن مستجازاته ومصنَّفاته إجازة مطلقة مشافهة، وكتبه بخط يده)[2].

***

[٣٣٥ ـ عبد الرَّحمن بن محمَّد الخَرَقي[3]]

عبد الرَّحمن بن محمَّد بن عبد الله النَّيْسَابُوري الخَرَقي.

بفتح الخاء المعجمة والراء وفي آخرها قاف: نسبة إلى خَرَق؛ قرية من قرى مرو.

كان فقيهًا واعظًا حسن الأخلاق.

(خرج إلى بخارى، وأقام بها مدة، وكتب عنه «الأمالي»)[4].

أخذ عن القاضي الجمال أبي نصر أحمد بن عبد الرَّحمن بن إسحاق الرِّيْغْذَمُوني، عن أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٩٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١١٨٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٥٨ ـ ١٥٩).

(٤) ساقطة من: ع.

عبد الله السُّبَذْمُوْنِي[1]، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

مات سنة ثلاث وخمسين وخمسمئة، قيل: كانت ولادته سنة تسع وستين وأربعمئة.

* * *

[٣٣٦ ـ أبو حفص عُمَر النَّسفي[2]]

الشَّيخ الإمام[3]، مقتدى الأعلام، جامع الأصولَين، مفتي الثَّقلَين، صاحب التَّصانيف التي سارت إلى الخافقين، نجم الدِّين، أبو حفص، عُمَر بن محمَّد بن إسماعيل بن محمَّد بن لقمان النَّسَفي.

كان إمامًا فاضلًا أصوليًّا متكلِّمًا محدِّثًا[4] فقيهًا حافظًا نحويًّا لغويًّا زكيًّا فطنًا، أحد الأئمَّة المشهورين بالحفظ الوافر من العلوم، والقَبول التَّام عند الخاص والعام، وكان أستاذًا نشر العلم إملاءً وتذكيرًا وتصنيفًا، واستفاد منه الطَّلبة على اختلاف طبقاتهم.

أخذ الفقه عن صدر الإسلام، أبي اليسر، محمَّد بن محمَّد البَزْدَوي، عن (أبي

---

(١) ع: الشهير بالسُّبَذْمُوْنِي.

(٢) انظر ترجمته في و«ذيل تاريخ بغداد» للسمعاني (٥/ ١٠٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٥٧ ـ ٦٦٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢١٠ ـ ٢٢٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٦٤٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٤٣ ـ ٢٤٤).

(٣) ع: الأنام.

(٤) ساقطة من: أ.

يعقوب يوسف)[1] السَّيَّاري، عن أبي[2] إسحاق النَّوْقَدي الحاكم، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الأعمش، وأبي بكر الإِسْكاف، وأبي القاسم الصفَّار.

والإسكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة (رحمه الله)[3].

والصفَّار، عن نصير[4] بن يحيى، عن محمَّد بن سماعة، عن أبي يوسف.

والأعمش تلميذ الإسكاف وأبي اليسر أيضًا، عن إسماعيل بن عبد الصادق، عن عبد الكريم البَزْدَوي، عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى[5].

وأخذ نجم الدِّين أيضًا عن شيخ الإسلام عطاء بن حمزة السُّغْدي.

وكان شيخ الإسلام وصدر الإسلام يكرمانه غاية الإكرام، ويعظمانه غاية التعظيم، وكان جميل السيرة[6]، (كثير العبادة)[7]، حسن العيش، راغبًا في نشر العلم، ملازم للسنة.

له في العلوم آثار ما ليس لغيره من أهل عصره، (رُحل إليه من البلاد للتفقه عليه)[8].

---

(١) ع: يعقوب بن يوسف.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، أ، ع: نصر، ولعل الصواب ما أثبتناه (نصير).

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) في ع: الصورة.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ع: رحل الناس إليه من البلاد.

وله تصنيفات جليلة في التفسير والفقه وسائر العلوم، وأجلُّ تصانيفه «التيسير في تفسير كتاب الله تعالى»[1] في أربع مجلدات، وأبدع فيها النُّكات، وله «المنظومة»، قال في أولها:

وبعد قد قالَ أبو حفصٍ عمرْ ... أكـرمَــه الله وعُـقـبــاه عمر

هـذا كتـابٌ فـي الخلافيَّاتِ ... نظـم فـي العيـون لا النُّكات

مسـتودعٌ كلَّ المراد مـوجَـز ... مستــبدعٌ سهلُ القِياد معجز

قال حافظ الدِّين النَّسَفِي في شرحه المسمَّى بـ «المصفى»: المستبدع: البديع، ويقال لعديم النَّظير أيضًا، وهو أول كتاب نُظم في الفقه.

وله «كتاب اليواقيت». قال في «الفتاوى الصوفية» في الفصل الرابع من الباب الثالث والأربعين: فاعلم أنَّ لفظ الحنَّان قد جاء في كثير من الأدعية المأثورة المروية والأخبار الصحيحة، فمنها ما مرَّ آنفًا.

ثم قال: ومنها ما ذكر الشَّيخ المجتهد نجم الدِّين النَّسَفِي رحمه الله في «كتاب اليواقيت» في موضعين، فذكر في المحرم: أنَّه كان أحمد بن حرب الزاهد يدعو بهذا الدعاء عند رأس كل سنة: اللهم أنت الله الأبد القديم الحيُّ الكريم الحنَّان المنَّان، والثاني ما ذكر في الإفطار والتفطير.

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ما من صائم دعا بهذه الدعوات سبع مرات قبل الإفطار إلا غفر الله له[2] ذنبه، وفرَّج همَّه، ونفَّسَ كربَه، وقضى حاجته[3]. إلى غير ذلك من الفضل والدعوات.

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) لم نقف عليه في الكتب المسندة.

(هي هذه)[1] اللهم ربَّ النُّور العظيم[2]، إلى أن قال: أنت الحنَّان المنَّان، بديع السموات والأرض... إلى آخره.

وله «الخصائل» و«الفتاوى» وغير ذلك.

(وعن السَّمْعانِي أنّه قال: فقيه فاضل، عارف بالمذهب والأدب، وصنَّف التَّصانيف في الفقه والحديث، ونظم «الجامع الصغير»)[3]، قيل[4]: إنّه صنَّف قريبًا من مئة مصنَّف.

وله شيوخ كثيرون[5]، قد جمع أسماء مشايخه في كتاب سمَّاه «تعداد الشيوخ لعمر».

وعن صاحب «الهداية» أنّه قال: سمعت نجم الدِّين عُمَر يقول: أنا أروي الحديث عن خمسمئة وخمسين شيخًا، [وسمع أبا محمَّد إسماعيل بن محمَّد النُّوْحِي النَّسَفِي الإمام الخطيب بنَسَف، تلميذ أبي العبَّاس جعفر بن محمَّد المُسْتَغْفِري، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله بن[6] أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى][7].

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: وقيل.

(٥) ض، أ: كثيرة.

(٦) ساقطة من: أ.

(٧) ساقطة من: ع.

(ونجم الدِّين عمر[1] النَّسَفِي هذا قال)[2] في «التيسير» في تفسير بسم الله الرَّحمن الرحيم: كان شيخنا الإمام الخطيب الأستاذ أبو محمَّد إسماعيل بن محمَّد النُّوْحِي النَّسَفِي روى لنا عن بعض أولاد عليٍّ رضي الله عنه: أنّ الله تعالى لمَّا خلق القلم قال له: اكتب بسم الله الرَّحمن الرحيم، فبسماعه (اسم الله)[3] وَلِهَ القلم وانشقَّ نصفين، فوضع رأسه على اللَّوح كذلك مشقوقًا ألف عام، حتى رحمه الرب تُّعالى، فأسمعه الاسمين: الرَّحمن الرحيم، فالتأم[4] أحد الشقين بسماع أحد الاسمين، والتأم[5] الشق الآخر بسماع الاسم[6] الآخر[7].

وقالوا في حذف الألف من بسم[8]: هي سقطة حيرة، وفيها نقطة فكرة، أي حار القلم فحذف الألف في الكتابة، وصارت هذه السقطة نقطة فكرة لأهل الكتابة.

وتفقَّه عليه ابنه أبو اللَّيث أحمد بن عُمَر بن محمَّد المعروف بالمجد النَّسَفي، وقرأ عليه بعض تصانيفه برهان الدِّين شيخ الإسلام علي بن أبي بكر الفَرْغَاني الرِّشْداني صاحب «الهداية»، والدِّهْقان الإمام الكاشاني محمَّد بن الحسن بن محمَّد، وأبو بكر ابن أحمد بن علي بن عبد العزيز البَلْخِي السَّمَرْقندي، المعروف بالظهير.

نقل أنّ صاحب «الهداية» صدَّر «كتاب مشيخته» التي جمعها لنفسه بذكر

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: قال نجم الدِّين عمر النَّسَفِي هذا.

(٣) ع: بسم الله الله.

(٤) ع: فالتاءم.

(٥) ع: والتاءم.

(٦) ساقطة من: ض، أ.

(٧) لم نقف عليه في الكتب المسندة.

(٨) زائدة في أ: الله.

نجم الدِّين هذا، ثم ذكر بعد[1] نجم الدِّين النَّسَفِي ابنه أبا الليث أحمد بن عُمَر بن محمَّد المجد النَّسَفي، وكان صاحب «الهداية» قد قرأ عليه بعد أبيه.

حكي أنّ الشَّيخ الإمام نجم الدِّين النَّسَفِي أراد أن يزور الإمام العلامة الشهير[2] الزَّمَخْشَري جار الله محمود بمكة، فلما وصل إلى داره ودقَّ الباب ليفتحوه ويأذنوا له بالدخول، فقال الشَّيخ: من ذا الذي يدق الباب؟ فقال: عمر، فقال له[3] الزَّمَخْشَري: انصرف، فقال: نجم الدِّين يا سيدي عُمَر ما ينصرف، فقال: إذا نُكِّر ينصرف، انتهى[4].

في[5] «الجواهر»: وله «كتاب طلبة الطلبة» في اللغة على ألفاظ كتب أصحابنا، وقيل: إنَّ «طلبة الطلبة» في اللغة تأليف عبد الكريم بن محمَّد بن أحمد تلميذ صدر الإسلام أبي اليسر، وسيجيء قريبًا إن شاء الله تعالى.

وفي الفصل الثاني والعشرين من «الفصول الأُسْتُرُوْشَنية»: ذكر في الأصل: إذا خالعها بمال مطلقًا ثم أبرأت عن النفقة لا يصح الإبراء، بخلاف البراءة المشروطة في الخلع؛ لأنه لما وجبت لها النفقة عليه[6] في هذه الحالة صارت هذه الحالة وحالة النكاح سواء، والإبراء عن النفقة في حالة النكاح لا يصح، فكذا هذا، وذكر نجم الدِّين (رحمه الله)[7] في «الخصائل»: المرأة إذا أبرأت عن نفقة النكاح لا

---

(١) ض، أ، ع: بعده، ولعل الصواب ما أثبتناه (بعد).

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ع: وفي.

(٦) ساقطة من: ض، ع.

(٧) ساقطة من: ع.

يصح، ولو أبرأت عن النفقة بعد الطلاق والخلع؛ قيل: لا يصح، وروى الطَّحَاوِي في شروطه[1] عن أصحابنا: أنّه يصح، وهو الأشبه.

وفيه في الفصل الثالث عشر: ذكر نجم الدِّين النَّسَفِي في فتواه متولي الوقف إذا اشترى بمال الوقف دارًا للوقف؛ اختلف المشايخ رحمهم الله تعالى[2] في أنَّ هذه الدار هل تلتحق[3] من المنازل الموقوفة حتى لا يجوز بيعها؟ قال: بعضهم يجوز، وهو الأصح؛ لأنّ في صحة الوقف والشرائط التي يصير الوقف بها لازمًا كلامًا كثيرًا ولم يوجد هاهنا.

وفي «العمادية» في الفصل الثالث والثلاثين، أحكام العمارة: سئل أبو جعفر عن من أقر بدار لامرأته في الصحة وهي خراب، فعمرها الرجل من ماله ثم مات، وترك هذه الدار وهذه المرأة وابنًا، فادعى الابن العمارة بينهما ميراثًا، والمرأة تدعي أنها دارها وعمارتها لها، قال: إن كان عمرها بإذنها فالعمارة ميراث عنه، وتغرم قيمة نصيبه من العمارة، فإن مات وسلمت العمارة كلها، وإن عمرها بغير إذنها؛ قال الإمام نجم الدِّين النَّسَفِي: العمارة لها، ولا شيء عليها من النفقة، وإنه متطوع في ذلك، وعلى هذا التفصيل عمارة كرم امرأته وجميع أملاكها.

(وقد سبق بعض مقالات نجم الدِّين في ذكر القاضي الإِسْبِيْجابي وذكر شيخ الإسلام عطاء بن حمزة السُّغْدي)[4].

مات رحمه الله سنة سبع وثلاثين وخمسمئة بسمرقند، وولادته بنَسَف سنة إحدى وستين وأربعمئة.

---

(١) أ: شرحه.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) أ: تلحق.

(٤) ساقطة من: ع.

[٣٣٧ ـ اللَّبَّادي[١]]

الشَّيخ الجليل اللَّبَّادي محمَّد بن طاهر بن عبد الرَّحمن بن الحسن بن محمَّد السُّغْدي السَّمَرْقندي.

اللَّبَّادي: بفتح اللام وفتح الباء المشددة وبعد الألف دال مهملة وياء؛ نسبة إلى سكة اللَّبَّادين، وهي محلَّة بسَمَرْقَنْد.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام، صدر الإسلام، أبي اليسر، عن إسماعيل بن عبد الصَّادق، عن عبد الكريم البَزْدَوي، عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وفي «القنية» في باب التداوي من كتاب الكراهية: شم شه قع ـ شرف الدِّين مكي، شهاب الدِّين إمامي، قاضي عبد الجبار ـ قالوا: لا بأس بإحراق القثاء الملتقط من الطريق وإدارته حول من أصابته العين، ونظيره صب[٢] الشمع فوق الصبي الخائف، قال الشَّيخ الجليل[٣] اللَّبَّادي: إنَّما يُباح إذا لم ير الشفاء منه، قال (رحمه الله)[٤]: وبه يفتى.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٥/ ١٢٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٧٧)، و«توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم» للقيسي الدمشقي (٧/ ٣٥٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٢٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٨٣).

(٢) ع: صيت.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

[٣٣٨ ـ علاء الدِّين السَّمَرْقندي[١]]

الشَّيخ الإمام، علاء الدِّين، أبو بكر، محمَّد بن أحمد بن أبي أحمد السَّمَرْقندي.

صاحب «التحفة»، أستاذ صاحب «البدائع»، شيخ كبير إمام فاضل جليل القدر.

تفقَّه على الإمام أبي المعين، ميمون بن محمَّد بن معتمد بن أحمد بن مكحول المَكْحُولي، صاحب «كتاب تبصرة الأدلة»، و«كتاب تمهيد قواعد التوحيد».

وتفقَّه أيضًا على صدر الإسلام أبو اليسر البَزْدَوي، وأخذ عنه عن أبي يعقوب يوسف السَّيَّاري النَّيْسَابُوري، عن الحاكم النَّوْقَدي أبي إسحاق، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وتفقَّه عليه ملك العلماء علاء الدِّين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني مصنف «البدائع»، الكتاب الجليل شرح «التحفة»، والشَّيخ الإمام ضياء الدِّين محمَّد ابن الحسن أستاذ صاحب «الهداية»، وابنته فاطمة الفقيهة العالمة زوجة علاء الدِّين الكاساني، وكانت تفقَّهت على أبيها وحفظت «تحفته».

روي أنَّه كان يحكي والدها: أنها كانت تنقل المذهب نقلًا جيدًا، ومن علوِّ همتها أنّه كان لها سواران ثمينان، فأخرجتهما وسنَّت بثمنها إطعام الفقهاء بالمدرسة الحلاوية في شهر رمضان كلَّ ليلة، واستمرَّ ذلك إلى[٢] اليوم.

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٥/ ١٢٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٠٦ ـ ١٠٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٧٨٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٠)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٣١٧).

(٢) ساقطة من: أ.

روي أنَّه ربما كان يخطئ زوجها الكاساني في الفتوى، فترده إلى الصواب، (فتعرِّفه وجه الخطأ فيه)[1]، فيرجع إلى قولها، وكانت تفتي، وكانت (الفتوى تأتي)[2] فتخرج وعليها خطها وخط أبيها[3]، فلما تزوَّجت الكاساني (كانت الفتوى تخرج وعليها خط أبيها وخط زوجها وخطها بالخطوط الثلاث)[4].

وعن ابن العديم: أنَّه كان يحكي عن أحمد بن يوسف بن محمَّد الأنصاري الحنفي قال: كان الكاساني عزم[5] على العود من حلب إلى بلاده؛ فإنَّ زوجته حثَّته على ذلك، فلما علم الملك العادل نور الدِّين محمود أرسل سعاة وسأله أن يقيم بحلب، فعرفه سبب السفر وأنه لا يقدر على مخالفتها، وكان يحترمها رعاية لشيخه، ولما اجتمع فيها من الكمال والمعرفة، فاجتمع رأي الملك وزوجها الكاساني على إرسال خادم يجيب[6] ولا تحتجب منه، ويخاطبها عن الملك في ذلك، فلما وصل الخادم إلى بابها استأذن عليها، فلم تأذن له، واحتجبت عنه، وأرسلت إلى زوجها تقول: بعُد عهدك بالفقه، أرسلت إليَّ هذا الخادم وأنت تعلم أنّه لا يحل له النظر إليّ ولا يحل لي النظر إليه، وأي فرق بينه وبين غيره من الرجال في جواز النظر؟ فعاد الخادم.

وذكر ذلك لزوجها بحضرة الملك، فأرسلوا إليها امرأة برسالة نور الدين، فأجابته إلى ذلك، وأقامت بحلب إلى أن ماتت ودفنت داخل مقام إبراهيم الخليل

---

(١) ع: وتعرفه الخطأ.

(٢) ع: تأتي لهم الفتوى.

(٣) ع: والدها.

(٤) ع: صار يكتب هو أيضًا، فتخرج الفتوى وعليها خط الثلاث.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) أ: نجيب.

بظاهر حلب، والدعاء عند قبرها مستجاب، ويعرف قبرها بحلب بقبر[1] المرأة، مشهور عند الزوار يزار ويتبرك به، وقبر زوجها الكاساني عند قبرها.

والكاساني شرح «كتاب التُّحفة» للسَّمرقندي هذا، وسمَّاه «البدائع»، فجعله مهر ابنته، فقال فقهاء العصر شرح: تحفته فزوجه ابنته.

وهذه «التحفة» وقعت شرحًا لكتاب القُدُوري حيث قال في الابتداء: قال علاء الدِّين محمَّد بن أحمد بن أبي أحمد السَّمَرْقندي: اعلم أنّ المختصر المنسوب إلى الشَّيخ أبي الحسن القُدُوري رحمه الله جمع جملًا من الفقه مستعملة، بحيث تراها مدى الدهر، يهتدي بها المريض في أكثر الحوادث والنوازل، ويرتقي بها المرتاض إلى أعلى المراقي والمنازل.

ولمَّا علمْتُ رغبة الفقهاء إلى هذا الكتاب طلب بعضهم من الإخوان والأصحاب أن أذكر فيه بعض ما ترك المصنف من أقسام المسائل، وأوضح المشكلات منه بشيء من الدلائل؛ ليكون ذريعة إلى تضعيف الفائدة بالتفسير والتفصيل، ووسيلةً بذكر الدليل إلى تخريج ذوي التحصيل، فأسرعت في الإسعاف والإجابة رجاء التوفيق من الله تعالى للإتمام والإصابة، طمعًا في فضله في[2] العفو والغفران والإنابة، فهو الموفِّق للصواب والسداد، والهادي إلى سبيل الرشاد، وسمَّيته «تحفة الفقهاء»، إذ هي هديتي لهم لحق الصحبة والإخاء عند رجوعهم إلى مواطن الآباء، فليقبل هديتي من شاء، تكسبه العزَّ والبهاء، ليذكرني بصالح الدعاء في الحياة والممات، فهو غرضي ونيتي، والأعمال بالنيات.

---

(١) ض: قبرة.

(٢) أ: من.

ورأيت فيها بعد تعداد سنن الوضوء: وأما تخليل اللحية فهو من الأدب عند أبي حنيفة ومحمَّد رحمهما الله، وعند أبي يوسف هو سنة، كذا ذكر[1] في «كتاب الآثار»، وأما مسح الرقبة قال أبو بكر الأعمش: إنّه سنة، وقال أبو بكر الإِسْكاف: إنّه أدب.

وأما آداب الوضوء فكثيرة، والفرق بين السنة والأدب أنَّ السنة ما واظب عليه النبي ﷺ ولم يتركه إلا مرة أو مرتين لمعنى من المعاني، والأدب ما فعله النبي ﷺ مرة أو مرتين ولم يواظب عليه، وذلك نحو إدخال الإصبع المبلولة في صماخ الأذنين، وكيفية المسح إدخال اليد في الإناء، والدلك على أعضاء الوضوء والغسل، وأن يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمدًا رسول الله عند كلِّ فعل من أفعال الوضوء، والدعوات المأثورة عند كلِّ عضو، ونحو ذلك مما ورد في الأحاديث أنّه فعل رسول الله ﷺ في الوضوء ولم يواظب عليه.

ورأيت فيها في باب الإقالة والمرابحة من كتاب البيع: لو اشترى ثوبًا بعشرة نسيئة فباعه مرابحة على العشرة، وبين أنّه اشتراه نسيئة لا يكره؛ لأنه لم توجد الخيانة حيث أعلم المشتري بذلك ورضي، [فأما إذا باع على العشرة من غير بيان النسيئة فإنّه يكره والبيع جائز، والمشتري بالخيار إذا علم؛ لأنه وجد الغرور والخيانة؛ لأنّ المشتري إنّما اشتراه مرابحة على العشرة، على تقدير أنّ الثمن في البيع الأول كان عشرة بطريق النقد، ويختلف ثمن المبيع بين النقد والنسيئة، فيثبت له الخيار، كما لو اشترى برقم ثم أعلم في المجلس يثبت له الخيار كذلك.

هذا بخلاف ما إذا باعه مساومة بأكثر من قيمته، ثم علم المشتري بأنه اشتراه بأقل من ذلك لا يكون له الخيار؛ لأنَّ المشتري لم يصر مغرورًا من جهته][2]، ولو

---

(١) أ: ذكره.

(٢) ساقطة من: ع.

قال: إنَّ قيمته كذا، وهو أكثر من قيمته، والمشتري لا يعرف قيمة الأشياء[1]، واشتراه بناءً على قول البائع، فإنَّه لا يجوز، ويكون له الخيار؛ لأنه يصير غارًّا، أما إذا كان عالماً بالقيمة واشتراه بأكثر منها لغرض له في ذلك فلا بأس، وأصحابنا يفتون في المغبون أنَّه لا يرد، ولكن هذا في مغبون لم يغر له، أما في مغبون غر له[2] يكون له حق الرَّد؛ استدلالًا بمسألة المرابحة في النسيئة.

***

[٣٣٩ ـ أبو المكارم عبد الكريم بن محمَّد[3]]

ركن الأئمَّة، أبو المكارم، عبد الكريم بن محمد.

مصنف «طلبة الطلبة».

ذكره عبد القادر في «الجواهر المضية» في ترجمة أبي اليسر في الكنى.

تفقَّه على صدر الإسلام أبي اليسر محمَّد بن محمَّد بن عبد الكريم البَزْدَوي، عن أبي يعقوب يوسف السَّيَّاري، عن الحاكم النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الإِسْكاف عن محمَّد بن سلمة عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد عن أبي حنيفة، ولأبي اليسر وأبي جعفر الهِنْدُوَاني عنعنات أخر تقدم ذكرها.

رأيت في «جواهر الفتاوى» في كتاب الأيمان في الباب السادس: لو قال: أنا

---

(١) ع: المشتري.

(٢) كذا في الأصل، وفي «التحفة»: هذا في مغبون لم يغر، أما في مغبون غر.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٥٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٢٩٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٧١)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٢١).

بريء من الشفاعة إن أفعل كذا، قال الشَّيخ الإمام عبد الكريم[1] بن محمَّد: يكون يميناً؛ لأنه حق، فصار كأنه قال: والحق، وقال غيره: لا يكون يمينًا؛ لأنَّ منكرها مبتدع لا كافر، (والأصح هو الأول)[2]، وذكر البَقَّالي في «فتاواه» لو قال: أنا بريء من الشفاعة يكون يمينًا.

وفي «العمادية» في الفصل الثامن والثلاثين قال: وفي «الجامع الأصغر»: إذا اشتد مرض إنسان ودام، فقال المريض: إن شئت توفني مسلمًا وإن شئت توفني كافرًا بالله مرتدًا عن دينه، وكذا من ابتلى بمصيبات متنوعة، فقال: أخذت مالي، وأخذت ولدي، وأخذت كذا، فماذا تفعل، وماذا بقي لم تفعله، وما أشبه هذا من الألفاظ فقد كفر.

هكذا حكي، عن عبد الكريم بن محمد، فقال: أرأيت لو أنّ المريض قال هذه الألفاظ من غير قصد، (لكن جرت على لسانه من غير قصد)[3] لشدَّة المرض، قال: الحرف الواحد ونحوه قد يجري على اللسان من غير قصد، أشار إلى أنّه يحكم عليه بالكفر ولا يصدَّق، وإذا غضب رجل على أمته أو عبده أو على ولده فجعل يضربه ضربًا شديدًا، فقال له إنسان: أنت لست بمسلم، فقال: لا، أفتى عبد الكريم بن محمَّد أنّه إن قال ذلك عمدًا كفر، وإن جرى على لسانه غلطًا لم يكفر.

***

---

(١) زائدة في أ: محمد.

(٢) ع: والأول أصح.

(٣) ساقطة من: أ.

[٣٤٠ ـ القاضي الصَّدر البَزْدَوي[١]]

صدر الأئمَّة، أبو المعالي ابن[٢] أبي اليسر البُخاري، أحمد بن محمَّد بن محمَّد بن الحسين بن عبد الكريم البَزْدَوي، المعروف بالقاضي الصَّدر، من أهل بخارى.

تفقَّه على والده صدر الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي، وأخذ عنه عن إسماعيل بن الصادق، عن عبد الكريم جد أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى، وسمع من أبي المعين ميمون بن محمَّد المَكْحُولي[٣].

ولقي الأكابر، وأفاده والده من جماعة، حتى برع في العلم وفاق أقرانه، ولي القضاء ببخارى مدة، وحمدت سيرته، وكان إمامًا فاضلًا مفتيًا مناظرًا حسن السيرة[٤] مرضي الأخلاق.

توفي بسرخس سنة اثنتين وأربعين وخمسمئة، منصرفًا من الحجاز، بعد حجَّة الإسلام. وولي القضاء ببخارى[٥] مكانه[٦] ابن عمه أبو ثابت الحسن بن فخر الإسلام، ثم حمل إلى بخارى، ودفن بها[٧].

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (١/ ٣٣٩)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٧/ ١٠٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٠٩ ـ ٣١٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٥٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: المكحول.

(٤) أ: السير.

(٥) أ: بغداد.

(٦) أ: مكان.

(٧) ض: فيها.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الأول من الباب الثاني من كتاب الصلاة: من كان خارجًا من مكة كان أبو عبد الله الجُرْجَاني يقول: الواجب عليه التوجُّه إلى عين الكعبة، وغيره من مشايخنا رحمهم الله تعالى[1] يقول: الواجب عليه التوجُّه إلى الجهة، وتشترط[2] نيَّة استقبال القبلة مع هذا، هكذا اختاره أبو بكر محمَّد بن الفضل رحمه الله، وقال الشَّيخ أبو بكر ابن حامد: لا تشترط[3]، وقال القاضي الإمام صدر الدِّين رحمه الله: إذا كان يصلي إلى المحاريب المنصوبة لا يشترط ذلك؛ لأنَّ ذلك يغنيه عن النيَّة، وقد ذكر تمام هذه المسألة في ذكر أبي بكر ابن حامد في متفرقات الكتيبة الثالثة.

[وفيه في باب التيمم من كتاب الطهارة: وتخليل الأصابع واجب في التيمم الصحيح، والاستيعاب في التيمم شرط، وروى الحسن عن أبي حنيفة رحمهما الله في «المجرد»: أنّه إذا تيمم الأكثر جاز، وبه يفتي القاضي الإمام صدر الدين.

وفي «قنية الفتاوى» في باب ما يتعلق بالقيام والركوع من كتاب الصلاة، عزواً إلى شرح بكر خَواهَرْ زَادَه والقاضي عبد الجبار: ثم الطمأنينة في الركوع والسجود واجبة عند أبي حنيفة رحمه الله على اختيار الكَرْخي، حتى لو تركها ساهيًا يلزمه السجود، وعلى اختيار الجُرْجَاني هي سنة، حتى لو تركها لا يلزمه السهو][4].

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ض، ع: يشترط.

(٣) ض، ع: يشترط.

(٤) ساقطة من: ع.

وأجمعوا على أنَّ الاعتدال في القومة بين الركوع والسجود وبين السجدتين قدر تسبيحة واحدة سنة، قال: وقد شدد القاضي الصَّدر في «شرحه» في تعديل جميع الأركان كلها تشديدًا بليغًا، فقال: وإكمال كل ركن واجب عند أبي حنيفة ومحمَّد رحمهما الله تعالى، وعند أبي يوسف والشَّافعي رحمهما الله تعالى فريضة، فيمكث في الركوع والسجود وفي[1] القومة بينهما حتى يطمئن كل عضو منه، هذا هو الواجب عند أبي حنيفة ومحمَّد رحمهما الله تعالى[2]، حتى لو تركها أو شيئًا منها ساهيًا يلزمه السهو، ولو تركها عامدًا يكره أشد الكراهة، وعند أبي يوسف والشَّافعي صلاته فاسدة، انتهى.

[ورأيت في «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الثالث من كتاب الصلاة: ثم الطمأنينة في الركوع والسجود ليست من الفروض عند أبي حنيفة ومحمَّد رحمهما الله، وعند أبي يوسف والشَّافعي رحمهما الله تعالى من الفروض، والطمأنينة الاعتدال[3] في الركوع والسجود والاعتدال بعد رفع الرأس منها، ثم الطمأنينة إذا لم تكن من الفروض عندهما تكون واجبة أم سنة؟

أجمعوا على أنّ الاعتدال في قومة الركوع والسجود ليس بواجب عندهما، وأما الاعتدال في الركوع والسجود وكل ركن هو أصل بنفسه فواجب أو سنة، ذكر[4] الشَّيخ الكَرْخي أنّه واجب على قولهما، وذكر الجُرْجَاني أنّه سنة، لكنه للفضيلة والإكمال عندهما، (وعن أصحابنا رحمهما الله أنّه يأثم بترك قومة

---

(١) ع: في.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: والاعتدال.

(٤) أ: وعن.

الركـوع)[1]][2]، وعـن أبـي يوسـف أنّـه قال: سـألت أبـا حنيفـة (رحمـه الله)[3] عن الرجـل الـذي لـم يقـم صلبه فـي الركوع، فقـال: الما شَـيء خيـر من لا شـيء، قال القاضـي الإمـام صـدر الإسـلام أبـو اليسـر رحمـه الله: إنَّ مـن تـرك الاعتـدال فـي الركـوع والسـجود يلزمه الإعادة، وإذا أعـاد يكون الفرض الثانـي دون الأول، وذكر شـمس[4] الأئمَّـة السَّرَخْسـي: أنّه يلزمه الإعـادة، ولم يتعرض أنّ الفـرض هو الثاني أم[5] الأول، إلـى هنـا مـن «الظَّهِيْرِيَّة»[6].

وفي باب صفة الصلاة في «الدرر والغرر»: ويقوم مستويًا بعد رفع رأسه وما سوى الاطمئنان، وهو تسكين الجوارح في الركوع حتى تطمئن مفاصله، وما سواه تكبير الركوع وتفريج الأصابع والتسبيح والتحميد والتسميع والقيام مستويًا سُنن، وهو ـ أي الاطمئنان في الركوع الذي هو تعديل الأركان ـ واجب؛ لأنه شرع لتكميل ركن مقصود، بخلاف القومة بعد رفع الرأس من الركوع وبين السجدتين، فإنّ الاطمئنان فيها سنة، لأنها شرعت للفرق بين الركعتين، فالحاصل: أنّ مكمل الفرض واجب، ومكمل الواجب سنة.

* * *

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: صدر.

(٥) أ: دون.

(٦) زائدة في ع: وذكر شمس الأئمة السَّرَخْسي أنه يلزمه الإعادة، ولم يتعرض أن الفرض هو الثاني أم الأول، ثانية.

[٣٤١ ـ أبو ثابت البَزْدَوي[١]]

القاضي الإمام، أبو ثابت، الحسن بن فخر الإسلام علي بن محمَّد البَزْدَوي.

ولد بسمرقند، لما مات أبوه فخر الإسلام حمله عمه صدر الإسلام أبو اليسر البَزْدَوي إلى بخارى، وربَّاه أحسن تربية، ونشأ مع ولده (القاضي الصدر)[٢] السابق ذكره أبو المعالي، ثم انتقل إلى مرو، وسكنها مدة من الزمان، ثم لما مات ابن عمه أبو المعالي القاضي الصَّدر أحمد بن محمَّد منصرفًا من الحجاز ولي القضاء ببخارى، وبقي على ذلك مدة، ثم صرف عنه، وانصرف إلى بَزْدة وسكنها.

وكان حسن السَّمت، وقورًا، لازمًا بيته، حسن الصلاة.

وأخذ عن عمِّه صدر الإسلام، أبي اليسر، عن أبي يعقوب يوسف[٣] السَّيَّاري إلى أبي حنيفة رحمهم الله تعالى، وأخذ عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الكبير علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني، عن أبيه عبد العزيز بن عبد الرزاق وعن السيِّد الإمام أبي شجاع.

وعن السَّمْعانِي أنّه قال: سمعت منه «المسند الكبير» لعلي بن عبد العزيز في ثلاثين جزءًا[٤].

مات سنة سبع وخمسين وخمسمئة، وكانت ولادته بسمرقند سنة ست وسبعين وأربعمئة.

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٨/ ٢١٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٧٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٦٩٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٨).

(٢) أ: الصَّدر القاضي.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض: جزء.

[٣٤٢ ـ أبو المعالي محمَّد بن نصر العامري[١]]

الشَّيخ الإمام، الزاهد، أبو المعالي، محمَّد بن نصر بن منصور بن علي بن محمَّد (بن محمد)[٢] بن الفضل، أبو بكر العامري، الخطيب بسمرقند.

تفقَّه على الشيخين الإمامين البَزْدَويين: صدر الإسلام محمَّد بن محمَّد، وفخر الإسلام علي بن محمَّد.

كان إمامًا زاهدًا.

وعمّر حتى مات أقرانه، ولم يبقَ في عصره أكبر سنًا منه، قيل: إنّه جاوز المئة.

وعن السَّمْعانِي أنّه قال: سمعت عنه «دلائل النبوة» لأبي العبَّاس المُسْتَغْفِري بروايته عن أبي علي النَّسَفِي عنه، وكان لا يعيره إلا جزءًا جزءًا، ويصونها غاية الصون، وكان يقول: إنّه ولد سنة خمسين وأربعمئة، وتوفي بسمرقند ضحوة يوم الإثنين، الرابع والعشرين سنة خمس وخمسين وخمسمئة، كذا في «الجواهر المضية».

رأيت في «جواهر الفتاوى» في الباب السادس من كتاب الوقف: قال الإمام الزاهد شيخ الإسلام أبو المعالي لما سئل عن أرض خربة موقوفة على مسجد لا انتفاع للمسجد منها ولا من منازلها، وعليها خراج ثقيل، ولا شرب لها: لا بأس بمعاوضتها بأرض عامرة ذات منازل إذا كان الحال كذا[٣]،

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٥/ ٢٣٩)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٧/ ٤١١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٣٤٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣٠ ـ ٣٣١).

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ض، أ: هذه.

وهو[1] الحكم في مثله (إذا صار حاله مثل ما وصف)[2].

* * *

[٣٤٣ ـ فخر الدِّين الأَرْسَابَنْدي[3]]

القاضي الإمام فخر الدِّين أبو بكر محمَّد بن الحسين بن محمَّد الأَرْسَابَنْدي[4]، المعروف بفخر القضاة.

تفقَّه على أبي منصور السَّمْعانِي، ثم رحل عن وطنه إلى بخارى في طلب الفقه.

وتفقَّه على شيخ الإسلام القاضي علاء الدِّين المَرْوَزِي، صاحب أبي زيد الدَّبُوسي.

وكان إمامًا فاضلًا مناظرًا، انتهت إليه رئاسة أصحاب الحنفيَّة (في زمانه)[5]، وحدَّث، وورد[6] بغداد حاجًا بعد الثمانين والأربعمئة[7].

ومات سنة اثنتي عشرة وخمسمئة.

---

(١) ع: وهذا.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٣/ ٣٧١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٤٥ ـ ١٤٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٩٧٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٢ ـ ٢٧٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٩/ ٢٥٨).

(٤) أ: الأرسانبدي.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) أ: وور.

(٧) أ: والأربعين.

فأخذ عن أبي منصور محمد[1] بن عبد الجبار عن الإمام المُسْتَغْفِري، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وعن شيخ الإسلام القاضي علي المَرْوَزِي، عن أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل عن السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

قال القاضي الإمام برهان الإسلام الزُّرْنوجي في «تعليم المتعلم» في فصل اختيار الأستاذ: وكان القاضي الإمام فخر الدِّين الأَرْسَابَنْدي رئيس[2] الأئمَّة بمرو، وكان السُّلطان يحترمه غاية الاحترام، وكان يقول: إنّما وجدت هذا المنصب بخدمة الأستاذ، فإني كنت أخدم أستاذي القاضي الإمام أبا زيد الدَّبُوسي وأطبخ طعامه ولا[3] آكل منه.

هكذا وجدت في نسخة «كتاب تعليم المتعلم» التي كانت عندي، [ولعل النسخة الصحيحة: فإني كنت أخدم أستاذي شيخ الإسلام القاضي علاء الدِّين المَرْوَزِي صاحب القاضي الإمام أبي زيد الدَّبُوسي، فإنّ أبا زيد الدَّبُوسي مات سنة اثنتين وثلاثين وأربعمئة، وفخر القضاة الأَرْسَابَنْدي هذا نشأ ما بين الخمسين والأربعمئة، ومات سنة اثنتي عشرة وخمسمئة][4].

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) في الأصل: كان رئيس.

(٣) أ: وآكل.

(٤) ساقطة من: ع.

وأَرْسَابَنْد[1] قرية من قرى مَرْو على فرسخين.

(وله «مختصر تقويم الأدلَّة» للدَّبُوسي كما في «الجواهر المضية»)[2].

تفقَّه عليه الشَّيخ (الإمام ركن الدِّين)[3] [أبو الفضل عبد الرَّحمن بن محمَّد الكَرْماني، والقاضي السَّديد أبو عبد الله محمَّد بن عبد الله الصَّائغي، وعلي بن موجود بن الحسين الكُشاني.

وفي الفصل الثاني والعشرين من «فصول[4] مجد الدِّين المفتي محمَّد بن محمود بن الحسين الأُسْتُرُوْشَني»:][5] رأيت في «فوائد والدي»: استفتي الشَّيخ الإمام أبو الفضل الكَرْماني (رحمه الله)[6] فيمن باع دارًا ثم استأجر منه قبل التَّسليم، هل يصح؟ أجاب يصح بناء على ما ذكر في «الإيضاح» في باب بيع المبيع قبل القبض: إنَّ كل ما لا يجوز بيعه قبل القبض لا تجوز[7] إجارته، وبيع العقار يجوز قبل القبض، وكذا إجارته، قال[8]: وأجاب القاضي الإمام[9] فخر الدِّين الَأرْسَابَنْدي[10] (رحمه الله)[11]

---

(١) ض: وأرسانيد.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: ركن الدِّين المفتي.

(٤) زائدة في أ: الُأسْتُرُوْشَني.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ض: يجوز.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) ساقطة من: ع.

(١٠) ض: الأرسانيدي.

(١١) ساقطة من: ع.

أنَّه لا يجوز؛ لأنَّ المبيع في الإجارة هو المنفعة، وهما في حكم المنقول.

[والشَّيخ الإمام أبو الفضل رحمه الله أورد عليه إشكالًا: أنَّه إذا استأجر قبل القبض يجوز، ولو كان كما قال لا يجوز.

وفي «جواهر الفتاوى» في الباب السادس من كتاب البيع][1]: قال القاضي الإمام فخر القضاة الأَرْسَابَنْدي[2] لما سئل عن إنسان باع من إنسان ضيعة أو سلعة، فادعى أحدهما الإكراه، والآخر الطواعية، وأقام كل واحد البينة على دعواه، فبينة الطواعية أولى، لأنها أكثر إثباتًا، لأنها تثبت الرضى، وبينة الإكراه تنفي الرضى.

وذكر الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين البُخاري في بيوعه: إذا اختلف المتعاقدان في الطوع والكره[3] قبل إقامة البيِّنة؛ كنا نقول أولاً: القول لمن يدعي الكره لأنه ينكر؛ استدلالًا بمسألة «الجامع الصغير»، (وهكذا أفتى القاضي المنتسب إلى إِسْبِيْجاب، ووجدت بخطِّه، والآن نقول: القول لمن يدعي الصحة)[4]، وهكذا أفتي في «فتاوى النَّسَفي»، وبه يفتى، فإن أقيمت[5] البينة فبينة الطوع أولى.

قلت: هذا موافق لما حكينا عن القاضي فخر الدِّين الأَرْسَابَنْدي.

(ثم قال: استدلالًا بمسألة «الجامع الصغير»[6]، وهكذا قال بعض مشايخنا)[7]،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض: الأرسانيدي.

(٣) ض، ع: والإكراه.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

(٥) ض: أقامت.

(٦) ساقطة من: ض.

(٧) ساقطة من: ع.

وقال القاضي الإِسْبِيْجابي: البينة بينة الإكراه، والآن نقول هكذا، وبه نفتي[1]، إلى هنا في «جواهر الفتاوى».

ورأيت في «كتاب جامع أحكام الصغَّار» لمجد الأئمَّة المفتي محمَّد الأُسْتُرُوْشَني أنّه قال ذكر في «الذخيرة»: سُئل شمس الأئمَّة الأُوْزْجَندي عن صغيرة لها أخ لا يزوجها، فزوجها القاضي بغير أمر الأخ، قال: لا يصح النكاح إلا[2] إذا كان الأخ غائباً، وفي «الحاوي»: صغيرة زوَّجها[3] القاضي ولها ابن عم حاضر لا يصح؛ لقوله ﷺ: «السُّلطان ولي من لا ولي له»[4].

ورأيت في «فوائد والدي»: أنَّ إذن القاضي للصبي والمعتوه يجوز، وإن حجر الأب، ذكر في باب الحجر من «الأصل»: وهل يملك القاضي تزويج الصَّغير والصَّغيرة بدون رضى الأب؟ حكي، عن القاضي فخر الدِّين الأَرْسَابَنْدي أنّه كان يقول: ينبغي أن يملك قياسًا على هذه المسألة، وولاية القاضي تضاهي ولاية الأب، والشَّيخ الإمام أبو الفضل الكَرْماني يقول: ليس له ذلك، فإنَّه ذكر في «الأصل»: يثبت الخيار عند البلوغ إلا في الأب والجد، وإذا ثبت الخيار في تزويج القاضي لا يكون مضاهيًا.

[ورأيت في الجنس الثاني في الفصل التاسع من كتاب القضاء في «الخلاصة» قال افتخار الملَّة طاهر بن أحمد البُخاري صاحب «الخلاصة»: وهل يمنع المحبوس

---

(١) أ، ع: يفتى.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: تزوجها.

(٤) رواه أبو داود (٢٠٨٣)، والترمذي (١١٠٢) وحسنه، وابن ماجه (١٨٧٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

من الكسب؟ اختلف المشايخ فيه، والأصح أنَّه يمنع، ولو خاف أن يفر من السجن يحوله إلى سجن اللصوص، ونقل عن القاضي الإمام فخر الدِّين الأَرْسَابَنْدي[1] قاضي القضاة بخراسان: أنّ المحبوس إن جلس[2] في السجن متعنتاً يطين الباب ويترك ثقب يُعطى له الماء والخبز، إلى هنا من «الخلاصة».

وستجيء هذه المسألة في الكتيبة الحادية عشرة في ذكر مجد الشَّريعة أبي سليمان الكَرْماني][3].

***

[٣٤٤ ـ أبو القاسم علي السِّمْناني [4]]

الشَّيخ الإمام العلامة، أبو القاسم، علي بن محمَّد بن أحمد السِّمْناني.

كان إمامًا فاضلًا.

تفقَّه على قاضي القضاة أبي عبد الله محمَّد بن علي بن محمَّد الدَّامَغاني الكبير، وقرأ الأصول والكلام على أبي محمَّد بن أحمد بن الوليد.

وأبو عبد الله الدَّامَغاني أخذ عن أبي عبد الله الحسين بن علي الصَّيْمَري[5]، عن أبي بكر محمَّد الخُوَارِزْمِي، عن أبي بكر الجصَّاص الرَّازِي، عن أبي الحسن

---

(١) ض: الأرسانيدي.

(٢) أ: حبس.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٠٥ ـ ٦١٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٦٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٨)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٦٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ١٨٠).

(٥) ض،ع: الضيمري.

الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن (موسى بن نصر)[1] الرَّازِي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى[2].

وله تصانيف في الفقه، والشروط، والتواريخ، وله (كتاب في)[3] آداب القضاء سمَّاه «روضة القضاة وطريق النجاة»[4]، وهو تصنيف لطيف جامع لـ «فوائد الخَصَّاف» وغيره، وذيله[5] بباب[6] مشتمل على ما ذكر (ممن تولى من)[7] القضاة، وفضيلة الحكم من العلماء، وقضاة الخلفاء من لدن رسول الله ﷺ إلى زمان شيخه وأستاذه قاضي القضاة أبي عبد الله الدَّامَغاني في خلافة المقتدي بأمر الله، فرغ من تصنيف «روضة القضاة» في زمان أستاذه سنة ثمان وسبعين وأربعمئة، وقد سبق ذكره مفصلًا في ذكر أستاذه الدَّامَغاني في الكتيبة الثامنة.

وقد تشرفت بـ «كتاب روضة القضاة»، وطالعت فيه، (وانتفعت به)[8] بحمد الله تعالى[9]، والآن في سلك ملكي انتقل بالشراء الشرعي، من تركات المولى الفاضل صدر الأفاضل علي بن أمر الله بن محمَّد الشهير بابن الحناني، وعلى ظهر هذا الكتاب خطوط زبرتها أنامله الشريفة، ومنها ما هو صورة تأليف الشَّيخ الإمام العلامة قدوة

---

(١) ض، أ، ع: نصر بن موسى، ولعل الصواب ما أثبتناه (موسى بن نصر).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، ع: النحاة.

(٥) ع: وذبله.

(٦) ع: على باب.

(٧) ض، ع: من تولى.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) ساقطة من: ض، ع.

المحققين زبدة المدققين أبي القاسم علي بن محمَّد بن محمَّد بن أحمد السِّمْناني الحنفي، ولقبه عين القضاة، قرأ على قاضي القضاة أبي عبد الله الدَّامَغاني، وينقل عنه في هذا الكتاب أشياء في مواضع، ومن مشايخه أبو علي محمَّد بن أحمد بن الوليد.

توفِّي المصنِّف أبو القاسم علي السِّمْناني رحمه الله سنة تسع وتسعين وأربعمئة، كذا رأيته في حاشية[1] نسخة لي من «الجواهر المضية»، منقولاً عن «طبقات الحنفيَّة» للإمام مجد الدِّين الفيروزأبادي صاحب «القاموس»، إلى هنا مما زبرته أناملـه رحمه الله.

وفي «روضة القضاة» في باب عزل القاضي: قال أصحابنا: وإذا ادعى رجل على القاضي المعزول[2] بأنه[3] قتل ابنه وهو قاض وأخذ ماله أو أرضه وما في يديه أو شيء ذكره من العقود والطلاق والعتاق، وأنك فعلت بي ذلك ظلمًا وتعديًا، فقال القاضي: قامت عليك البيِّنة عندي بما فعلت، أو أقررت بذلك لمن حكمت له بما حكمت، فالقول قول القاضي المعزول، ولا يمين عليه في ذلك كائنًا ما كان ذلك، ولا تقبل بينة يقيمها على القاضي.

ولو قال الطالب للمعزول: ما أقر ابني عندك، ولا قامت عليه بينة أنّه فعل ما يجب به القود، وحضر الرجل الذي ذكر المعزول أنّه قضى له بالقود والحق، وكذَّب القاضي في ذلك، وقال: لم يقر لي عندك ولا قامت بينة لذلك، فالقول قول المعزول في ذلك، ولا سبيل عليه إذا كان المدعي يقر أنّه فعل ذلك وهو قاض، وكذلك سائر الحقوق إذا كانت مستهلكة ليست بقائمة.

---

(١) أ: حاشيته.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: أنه.

وإن كانت دارًا أو عقارًا، فقال المدعي: أخرج هذا القاضي من يدي هذا ودفعه إلى هذا ظلمًا، فقال القاضي: حكمت عليك ببينة أو إقرار، فلا شيء على القاضي من ذلك.

قال الصَّدر الشَّهيد في «شرح أدب قضاء الخَصَّاف»: أما لا ضمان على القاضي فلوجهين:

أحدهما: أنّ القاضي أضاف فعله إلى معهود، ينافي ذلك الحالة وجوب الضمان، فيكون هذا إنكارًا للضمان أصلًا، فيكون القول قوله، كالصبي إذا قال: طلقت امرأتي أو أعتقت عبدي في حالة الصبا يقبل قوله، ولا يقع الطلاق والعتاق، كذا هذا[1].

والثاني: أنَّ القاضي أمين، ومن ضرورة كونه أمينًا أن يكون قوله مقبولًا.

[وأما لا يمين عليه فلأنهما[2] اتفقا أنّه فعل وهو قاض، فصار الثابت باتفاقهما كالثابت معاينًا، ولو عاينا أنّه فعل وهو قاضٍ وادعى أنّه فعل بحق، كان القول قوله ولا يمين عليه، فكذا إذا ثبت ذلك باتفاقهما، قال: وكذلك إذا حضر الذي قال القاضي: إني حكمت له بالمال، فقال: ما حكمت لي على هذا بشيء، أو قال: ما أقر هذا لي عندك بشيء، أو قال: ما أقمت عليه بينة عندك ولا دفعت إليّ شيئًا ولا أخذت منه شيئًا، فالقول قول القاضي ولا ضمان عليه؛ لما قلنا من هذين الوجهين.

وهذا كله إذا كان ذلك الشيء مستهلكًا، فإن كان قائمًا في يد المقضي له، فقال المقضي عليه: إنّ القاضي المعزول أخذ هذا مني بغير حق ودفعه إلى هذا الآخر.

وقال القاضي المعزول: بل أخذت ذلك ببينة قامت على ذلك أو بإقرارك، لا ضمان على القاضي المعزول بكل حال؛ لما قلنا من الوجهين.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض، أ: لأنهما، ولعل الصواب ما أثبتناه (فلأنهما).

وهل ينزع من يد المقضي له؟ فهو على وجهين؛ إما إنْ صدَّق المقضي له القاضي المعزول بما يقول أو كذَّب، ويقول: المال مالي، لم آخذه من هذا، ولا حكم لي به هذا القاضي على هذا الرجل.

ففي الوجه الأول: ينزع من يده ويدفع إلى المقضي عليه حتى يقيم المقضي له بينة تشهد أنّ القاضي المعزول كان حكم له بذلك، وقول القاضي المعزول في الحال مقبول في دفع الضمان عن نفسه لا في إلزام الحكم على الغير.

وفي الوجه الثاني: القول قول صاحب اليد؛ لأنَّ المال في يده، واليد دليل الملك، انتهى كلام الصَّدر الشَّهيد][1].

***

[٣٤٥ ـ الدِّهِسْتاني[2]]

الفقيه إبراهيم بن محمَّد بن إسحاق الدِّهِسْتاني (رحمه الله)[3]

بكسر الدال والهاء وسكون السين المهملة وفتح التاء المثناة من فوقها[4] وبعدها ألف ثم نون وياء: نسبة إلى دِهِسْتان؛ مدينة عند مَازِنْدران، بناها عبد الله بن طاهر.

قدم نَيْسَابُور سنة نيف وستين وأربعمئة، وتفقَّه في مدرسة الإمام علي بن الحسن الصَّندلي، وأخذ الفقه عن القاضي الإمام الحسين بن علي الصَّيْمَري،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور» للصيرفيني (١/ ١٣٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٠٨ ـ ١١٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٧١ ـ ٧٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩ ـ ٣٠).

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ع: فوق.

عـن أبـي بكـر محمَّـد الخُوَارِزْمِـي، عـن أبـي بكـر الجصـاص الـرَّازِي، عـن أبـي الحسـن الكَرْخـي، عـن أبـي سـعيد البَرْدَعـي، عن موسـى بـن نصيـر الـرَّازِي، عن محمَّـد، عـن أبـي حنيفـة رحمهـم الله تعالى.

وتفقَّـه عليـه صاحـب «الطبقـات الحنفيَّة والشَّـافعية» عبـد الملك بـن إبراهيم الهَمدانـي، ذكـره فـي «طبقاتـه»، وقـال: كان الفقيـه الأسـتاذ إبراهيم بـن محمَّد بن إسـحاق الدِّهِسْـتاني مـن أصحـاب الصَّندلـي، تفقَّـه فـي مدرسـته، وقـرأ علـى أبي الفرائض والحسـاب، ووهب معين عبد الملك منه تفسـير أبي العبَّاس السِّـمْناني[1] قاضـي الـري، وهـو في ثلاثة[2] عشـر مجلـدًا كبـارًا[3] ضخامًـا[4]، ابتاعهـا من تركة أبـي يوسـف القزويني.

وولي الدِّهِسْتاني قضاء الرَّي.

مات سنة ثلاث وخمسمئة.

روى أنَّه كان يحفظ طريقة أبي زيد الدَّبُوسي على وجهها، ويتكلَّم في مناظرته، والله أعلم، انتهى.

***

---

(١) ض: السماني.

(٢) ع: ثلاث.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ض، أ: ضخمًا.

[٣٤٦ ـ أبو إسحاق الصفار[١]]

الشَّيخ الإمام، ركن الإسلام، الزَّاهد، الفقيه، أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد بن إسحاق بن شيت[٢] بن الحكم الأنصاري، الوائلي، المعروف بالصفَّار.

أبوه وجده وجد أبيه وجد جده كلهم من أفاضل أصحابنا[٣] الحنفيَّة، وابنه حماد أيضًا قدوة زمانه علمًا وفضلًا، يأتي إن شاء الله في الكتيبة العاشرة.

قال في «الجواهر المضية»: إبراهيم بن إسماعيل أبو إسحاق الصفَّار تفقَّه على والده وغيره، وتفقَّه عليه قاضي خان، وسمع «الآثار» للطحاوي على والده، و«كتاب العالم والمتعلم» لأبي حنيفة على أبي يعقوب السَّيَّاري بقراءة والده، و«السير الكبير» لمحمَّد بن الحسن على أبي حفص (البزَّاز)[٤]، و«كتاب الكشف في مناقب أبي حنيفة رحمه الله» تصنيف عبد الله بن محمَّد بن يعقوب الحارثي على والده، و«كتاب الرد على أهل الأهواء» تصنيف أبي عبد الله بن أبي حفص الكبير.

مولد إبراهيم هذا في حدود سنة ستين وأربعمئة، نقله أبو سعيد في «ذيله»، وقال: كان من أهل بخارى موصوفًا بالزهد والعلم، وكان لا يخاف في الله لومة لائم.

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢١/ ٩٢ ـ ٩٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٧٣ ـ ٧٥)، و«أسماء الكتب» لعبد اللطيف زادة (ص: ٢١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٤ ـ ٢)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٣٢ ـ ٣٣).

(٢) ض، ع: شيث.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) في ع: البزار.

مات ببخارى (في السادس والعشرين من ربيع الأول)[1] سنة أربع وثلاثين وخمسمئة، انتهى[2].

وقال في ذكر أبي[3] إبراهيم الصفار إسماعيل بن أحمد بن إسحاق: قتله الخاقان في سنة إحدى وستين وأربعمئة.

فإن صحَّ هذا التاريخ كان أبو إسحاق الصفَّار قد بقي بعد موت أبيه إسماعيل صغيرًا ابن سنتين، فكيف يصح تفقهه على أبيه؟ فالتوفيق أن يكون التاريخ إحدى وتسعين وأربعمئة أو زائدًا على ذلك.

و«كتاب الكشف في مناقب أبي حنيفة» تصنيف عبد الله بن محمَّد بن يعقوب السُّبَذْمُوْنِي تلميذ أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، كما هو المشهور المعروف.

قال في «الجواهر المضية» في ذكر عبد الله بن محمَّد بن يعقوب بن الحارث السُّبَذْمُوْنِي، قلت: له «كتاب كشف الآثار الشريفة في مناقب أبي حنيفة»، ولما أملى «مناقب أبي حنيفة» كان يستملي عليه أربعمئة مستمل، انتهى.

كان عالماً فاضلًا ورعًا زاهدًا، اشتغل عليه الجم الغفير.

له[4] مصنَّفات، منها «كتاب تخليص الزاهد»، و«كتاب السنة والجماعة».

وفي «حقائق المنظومة» في باب أبي يوسف في كتاب الكراهية: ذكر في «كتاب السنة والجماعة» للإمام الزَّاهد الصفَّار رحمه الله: جواب دادن سلام فريضه دانى،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: وله.

وبانگشت يابكف اشارت كردن بيگفتار سلام رسم جهودان وترسايان دانى ودرهان دادن دست خويش باآن كسان بجاى سلام وجواب بدعت دانى ودست برسينه نهادن وخويشتن كوژ كردن پيش كسى وبزمين دهان دادن واوترک كردن اين همه رسم مغان دانى.

وقال الإمام الزاهد الصفَّار في «تلخيصه»: يجب إكفار القدرية في نفيهم كون الشر بتقدير الله (عزَّ وجلَّ)[1]، في دعواهم أنَّ كل فاعل خالق فعل نفسه؛ لأنّ الله تعالى[2] قال: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

أخذ عن أبيه على ما روي، عن أبي سعد[3]، وأخذ أبوه عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وأخذ عنه جماعة، منهم الشَّيخ الإمام فخر الدِّين قاضي خان الحسن بن منصور بن شيخ الإسلام محمود الأُوْزْجَندي، وشيخ الإسلام برهان الملة والدين[4] الزُّرْنوجي، وابنه الشَّيخ الإمام قوام الدِّين حماد بن إبراهيم بن إسماعيل الصفَّار.

وفي الفصل الثاني من كتاب الكراهية من «خلاصة الفتاوى» لافتخار الملة طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد بن الحسين البُخاري قال: وفي «الفتاوى»: رؤية الله تعالى وتقدس في المنام تكلَّموا فيها؛ قال المشايخ: تجوز، منهم الإمام الزاهد ركن

---

(١) ع: تعالى.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض: سعيد.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

الإسلام الصفار الأنصاري، وافقه جدي شيخ الإسلام عبد الرشيد بن الحسين، وأكثر مشايخ سمرقند لا يجوِّزون ذلك، وقد ذكر تمامًا في ذكر ظهير الدِّين علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني.

(وفيه في)[1] الفصل الثالث من كتاب الصلاة: وفي «الأصل»: رجل صلى أربع ركعات تطوعًا، (ولم يقعد على رأس الركعتين عامدًا؛ لا تفسد صلاته استحسانًا، وهو قولهما، وفي القياس تفسد، وهو قول أبي حنيفة وزفر.

ولو صلى التطوع ثلاث ركعات)[2] ولم يقعد على رأس الركعتين الأصح أنّه تفسد صلاته، ولو صلى ست ركعات أو ثماني[3] ركعات بقعدة واحدة اختلف المشايخ، والأصح أنَّه[4] على هذا القياس والاستحسان، قال الإمام السَّرَخْسي: الأصح أنّه تفسد[5] قياسًا واستحسانًا، ولم يذكر الإمام السَّرَخْسي أنّه إذا لم يقعد وقام إلى الثالثة هل يعود؟

وذكر الإمام الصفار في نسخته من «الأصل»: أنّه إن لم يقعد حتى قام إلى الثالثة على قياس قول محمَّد يعود ويقعد، وعندهما لا يعود ويلزمه سجود السهو.

والأربع قبل الظهر حكمه حكم التطوع، (والوتر حكمه حكم التطوع عند محمد)[6] وأما عند أبي حنيفة فيه قياس واستحسان، في القياس

---

(١) ع: وفي.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ض، أ، ع: ثمان، ولعل الصواب ما أثبتناه (ثماني).

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ض، أ: يفسد.

(٦) ساقطة من: أ.

تفسد، وفي الاستحسان لا تفسد عنده، وهو المأخوذ.

وفي «التَّاتارخانيَّة» في الفصل الثامن عشر من كتاب الكراهية: رجل أظهر الفسق في داره ينبغي[1] للإمام أن يتقدم إليه أخذًا بالعرف إبلاغًا للعذر، فإن كفَّ عنه لم يتعرَّض له، وإن لم يكفَّ فالإمام بالخيار؛ إن شاء حبسه، وإن شاء أدَّبه بضرب سياط، وإن شاء أزعجه عن داره؛ لأنّ الكل يصلح للتعزير.

وفي «السِّغْنَاقِي»: لو كان مستأجر الدار يظهر أنّه فسق في الدار، وكان يجمع الناس على شربٍ منها[2]، منعه رب الدار على سبيل النهي عن المنكر، وفي «الفتاوى الخلاصية»: وعن عُمَر رضي الله عنه أنّه أحرق بيت الخمار، وعن الإمام الزاهد الصفار: أنّه أمر بتخريب[3] دار الفاسق بسبب الفسق، وفي «النوازل»: رجل رأى منكرًا، وهذا الرائي يرتكب مثل هذا المنكر الذي رأى، يلزم الرائي بأن ينهى عنه، إلى هنا من[4] «التاتارخانية».

[ورأيت في «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في كتاب السير في الفصل السابع في النوع السابع، وقد كتب تمام هذا النوع من «تلخيص الزَّاهد الصَّفَّار»: قال الإمام الزَّاهد الصَّفَّار: لا ينبغي للرجل أن يستثني في إيمانه، ويقول: أنا مؤمن إن شاء الله؛ لأنه مأمور بتحقيق الإيمان، والاستثناء يضاده، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٦]، أمر الله تعالى بذلك من غير استثناء.

---

(١) أ: فينبغي.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، ع: بهدم.

(٤) ض، أ: في.

وقال إبراهيم صلوات الله عليه حين قال له ربه: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ[1]﴾ [البقرة: ٢٦٠] من غير استثناء، وقد ذكر الإمام عبد الله السُّبَذْمُوْنِي في «كتاب الكشف في مناقب أبي حنيفة رحمه الله» بإسناده عن موسى بن أبي بكر عن ابن عُمَر رضي الله عنه أنّه أخرج شاة لتذبح، فمر به رجل[2]، فقال له: أمؤمن أنت؟ فقال: نعم إن شاء الله، فقال: لا يذبح نسكي من يشك في إيمانه، ثم مرَّ به رجل آخر، فقال له: أمؤمن أنت؟ فقال: نعم، فأمره بذبح شاته، فلم يجعل من يستثني في إيمانه مؤمنًا[3]][4].

***

[٣٤٧ ـ ابن الرَّاسمندي[5]]

الشَّيخ الإمام، (أبو العلاء)[6]، صاعد بن محمَّد بن عبد الرَّحمن، البُخاري الأصفهاني، المعروف بابن الرَّاسمندي.

من أهل أصبهان ومفتي أهلها.

وعن السَّمْعانِي أنّه قال: هو الإمام المقدَّم في زمانه على أقرانه فضلًا وعلمًا وديانة وزهدًا وتواضعًا.

---

(١) زائدة في أ: ولكن.

(٢) زائدة في أ: آخر.

(٣) لم أقف عليه في الكتب المسندة.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٩/ ١٣٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٥/ ٥٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٦٧ ـ ٦٦٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٩٧٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٥).

(٦) ع: العلامة.

ولد في سنة ثمان وأربعين وأربعمئة.

وأخذ العلم عن القاضي الإمام علي بن عبيد الله الخطيبي، عن القاضي الإمام أبي محمَّد عبد الله النَّاصِحي، عن القاضي أبي الهيثم، عن قاضي الحرمين أبي الحسين النَّيْسَابُوري، عن القاضي أبي خازم، عن القاضي بكر بن محمَّد العَمِّي، عن القاضي محمَّد بن سماعة، عن أبي يوسف القاضي[1]، عن أبي حنيفة رحمهم[2] الله.

وللخطيبي طريق آخر[3] عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني.

ونشأ عنده وبرع في العلم، وفاق على أقرانه، فخرج معه إلى زيارة بيت الله الحرام، وكان مع الخطيبي زوجته وولده الصغير[4] إسماعيل، وماتت زوجته بالبصرة، فخرجوا من البصرة، فأخذهم العرب بالبادية عند قرية النِّباج[5] وأسروهم.

وكان القاضي الإمام علي الخطيبي يصلي على عادته وقت الظهيرة في الشمس مكشوف الرأس، وبقي في أسرهم سبعة أشهر، وكان معه ابنه وابن الرَّاسمندي، فبلغ ذلك إلى نظام الملك وشرف الملك، فنقدا[6] سبعمئة دينار إلى القائم بأمر الله حتى أرسل بها إلى العرب مع ثقة، فأطلقوا عنه، فاستجيبت دعوته.

ثم مات الخطيبي بالجحفة في سنة سبع وستين وأربعمئة، ومضى أبو العلاء بن

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض، ع: رحمه.

(٣) ع: أخرى.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) أ: البناج.

(٦) ض، ع: فنفذا.

الرَّاسمندي وابنه إسماعيل، فورد في تلك السنة الشريفة[1] أبو طالب الحسيني ابن محمَّد الزَّينبي، فعادا معه إلى بغداد، ونزلا بنهر طابَق[2]، وترددا إلى قاضي القضاة (أبي عبد الله الدَّامَغاني.

[وكان أبو العلاء قد أخذ عن أبي عبد الله الدَّامَغاني قاضي القضاة)[3] ببغداد، عند الخليفة القائم بأمر الله، وسمع منه، وروى عنه عن أبي عبد الله الصَّيْمَري، عن أبي بكر الخُوَارِزْمِي، عن أبي بكر الجصَّاص الرَّازِي، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن (موسى بن نصر)[4] الرَّازِي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وكان أفقه أقرانه وفارس ميدانه.

ثم ولي القضاء بأصبهان مكان إسماعيل بن علي بن عبيد الله الخطيبي حين اعتقله السُّلطان بركيارق عدة سنين][5]، وكان قاضيًا ومفتيًا بأصبهان، اشتغل عليه جماعة، (ثم لما ولي السُّلطان أبو شجاع محمَّد بن ملك شاه أعاد إسماعيل بن الخطيبي إلى القضاء)[6].

ثم قتل رحمه الله في الجامع العتيق يوم عيد الفطر، قتله باطني، وقتل الباطني.

***

---

(١) ض، أ، ع: الشريف، ولعل الصواب ما أثبتناه (الشريفة).

(٢) ض، ع: طالق.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ض، أ: نصر بن موسى، ولعل الصواب ما أثبتناه (موسى بن نصر).

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ض، ع.

٣٤٨ ـ عبد الجبار بن عبد الكريم الخُوَاري[١]

بضم الخاء وفتح الواو وبعد الألف راء وياء؛ نسبة إلى الجد، ونسبة إلى خُوَار الرَّي، وهي نسبة عبد الجبار بن عبد الكريم، هكذا في «الجواهر المضية».

أصله من الرَّي.

تفقَّه بأصبهان على علي الخطيبي المذكور قبيل هذا.

وقيل: عبد الجبار بن علي الخُوَارِزْمِي.

ورد[٢] بغداد، فتفقَّه على أبي عبد الله الدَّامَغاني السَّابق ذكره آنفًا.

كان مدرِّسًا ببغداد بالمدرسة التي بناها أمير الحاج خليعي[٣] عند قبر يونس عليه السلام، وأجرى عليه وعلى أصحابه جراية.

وكان صالحًا عفيفًا فاضلًا.

***

[٣٤٩ ـ السيِّد الإمام الأشرف[٤]]

السيِّد الإمام الأشرف ابن محمَّد بن السيِّد الإمام أبي شجاع محمَّد.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٦٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١١٢٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٩).

(٢) ض، أ: وورد.

(٣) هكذا في الأصل، وجاء في «البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ١٣٢): الأمير جنفل قتلغ أمير الحاج... ثم قال: وله مدرسة على الحنفية بمشهد يونس بالكوفة.

(٤) انظر: «الإكمال» لابن ماكولا (٧/ ١٦)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٩/ ٣٢٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٩٥).

أحد الأئمَّة المشهورين بالأصول والفروع، وأوحد المتبحرين المبرزين بالمعقول والمنقول.

وكان أبوه السيِّد الإمام أبو الوضاح محمَّد وجده السيِّد الإمام محمَّد[1] أبو شجاع من كبار الفقهاء الحنفيَّة.

غذي بالعلم، ونشأ في حجر الفضل، وحمل على أكتاف الأئمة، كفل به أبوه وربَّاه، وعلمه الأدب في صباه، ثم تفقَّه عليه، واجتهد واشتغل، ثم بلغ رتبة الفضل، وبرع في العلوم وكمل، وحفظ «مبسوط» جده السيِّد الإمام أبي شجاع محمَّد بن أحمد بن حمزة عن أبيه أبي الوضاح محمَّد بن محمد، وقد سبق ذكر جده في متفرقات الكتيبة السابعة، حتى صار أستاذ الجماعة ومقدم الطائفة وسيد العصر وفريد الدهر.

وممن تفقَّهوا عليه الإمام العالم الفقيه قاضي بلاد الروم عبد الحميد بن إسماعيل ابن محمَّد، وشيخ الإسلام علاء الدِّين أبو حامد محمَّد بن عبد المجيد السَّمَرْقندي الأُسْمَنْدِي.

وكان فاضلًا متبحرًا صالحًا عالماً بالمذهب والخلاف، متدينًا حسن الطريقة، كبير الشأن، انتهى[2].

[وفي الفصل الثاني والعشرين من «فصول محمَّد الأُسْتُرُوْشَني» عزواً إلى «الذخيرة»: لو قالت: طلقني طلقني طلقني، فقال: طلقت، تطلق ثلاثًا، ولو قالت: مرا طلاق كن، مرا طلاق كن، مرا طلاق كن، فقال: كردم، كردم، كردم، تطلق ثلاثًا، وهو الأصح، وذكر في أيمان الجامع في «الفتاوى»: أنها

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

تطلق ثلاثًا، وكذلك أجاب السيِّد الإمام الأشرف، وعن الشَّيخ الإمام عُمَر بن أبي بكر الفراء أنّه يقع واحدة؛ لأنه أجاب عن السؤال الآخر، وهكذا ذكر في «الفصول العمادية» في الفصل الثاني والعشرين في الخلع][1].

***

[٣٥٠ ـ المفتي إمام زاده[2]]

الشَّيخ الإمام ركن الإسلام محمَّد بن أبي بكر الواعظ الچرغي[3]، المعروف بالمفتي إمام زاده.

كان في الأصل من قرية من قرى سَمَرْقند يقال لها: چرغ[4] بالجيم الفارسي والراء والغين المعجمة، وقد يقال لها: شرغ.

وكان إمامًا فاضلًا أديبًا كاملًا، وكان مفتي[5] أهل بخارى، وكان صاحب البيان، فصيح اللسان، (واسع التقرير، كامل التحرير، منبع المناقب والمآثر، مجمع الفضائل والمفاخر، رونق المنابر والمدارس، زينة المحافل والمجالس، جمع بين الشَّريعة والحقيقة، وشرح أحسن الشروح أصول الطريقة)[6]، وكان يعظ الناس

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٠٣ ـ ١٠٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٥٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٩١٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٦)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٥٤).

(٣) ع: الجرغي.

(٤) ع: جرغ.

(٥) ض، أ: يفتي.

(٦) ساقطة من: ع.

ويتكلَّم من علوم الصوفية، وكان حافظ الطريقة الرضية[1] في مذهب الحنفيَّة.

أخذ الفقه عن مجد[2] الأئمَّة السُّرْخَكَتِي محمَّد بن عبد الله بن فاغك[3]، وأخذ أيضًا عن أبي الفضائل شمس الأئمَّة بكر بن محمَّد الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله بن محمَّد السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد عن أبي حنيفة رحمهم[4] الله تعالى.

وأخذ طريقة الخلاف عن الشَّيخ الإمام منشئ النظر رضي الدِّين النَّيْسَابُوري.

ولقد بلغني ـ أنار الله برهانه وثقل بالحسنات ميزانه ـ أنَّ له في التصوف قدماً راسخاً، وفي الطريقة له كعب شامخ، قد وصل إلى خدمة الشَّيخ المرشد الكامل الخواجه يوسف الهَمَذاني نور الله مرقده وفي أعلى غرف الجنان أرقده، وأخذ عنه علم التصوف.

وتفقَّه عليه برهان الإسلام الزُّرْنوجي صاحب «كتاب تعليم المتعلم»، وجمال الدِّين عبيد الله بن إبراهيم المحبوبي، وشمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري[5].

رأيت في فصل وقت التحصيل من «كتاب تعليم المتعلم»: وينبغي أن لا ينازع المتعلِّم أحدًا ولا يخاصمه؛ لأنه تضييع أوقاته، فالمحسن سيجزى بإحسانه والمسيء سيكفيه مساويه، أنشدني الإمام الزَّاهد العارف ركن الإسلام محمَّد بن أبي

---

(١) أ: المرضية.

(٢) أ: شمس.

(٣) ض، أ: فاغل.

(٤) ع: رحمه.

(٥) أ: الكردي.

بكر المعروف بإمام زاده المفتي رحمه الله، قال: أنشدني سلطان الطريقة الخواجه يوسف الهمذاني قدس (الله تعالى)[1] سره:

دعِ المـرءَ لا تجـزه علـى سُـوءِ فعلِهِ سـيكفيه مـا فيـه ومـا هـو فاعِلُـه

وقيل: من أراد أن يرغم أنفَ عدوه فليكرِّر، وأنشد:

إذا شـئْتَ أن تلقـى عـدوَّك راغمًا وتـقـتـلـه غمًّـا وتحرقـه همّـا
فـرمِ[2] العُـلا وازددْ مـن العلـمِ إنَّـه مـن ازداد علمًـا زادَ حاسِـدُه غمًـا

وله كتاب لطيف وتصنيف شريف كثير الفوائد، مجموع من الفوائد، سمَّاه: «شرعة الإسلام»، وهو كتاب نادى بفضل صاحبه في البوادي[3]:

كتـابٌ لأسـرارِ الحقيقـةِ جـامعُ رفـيعٌ[4] لأسـتارِ الطَّريقـةِ رافـعُ
لـه الروضـةُ الزَّهـراءُ[5] فـي در لفظِه عـيـونٌ لـهـا عـينُ اليـقـينِ منابـعُ
لبـاسُ حـروفٍ كالظَّـلام وتـحـتِـها ضـيـاءٌ مـن العلـمِ الإلهـي سـاطعُ
فيـا طالبـي التَّحقيـق هـذا مَرَامُـكم فجدُّوا إلـى نيـلِ المَـرَام وسـارِعُوا

وفي فصل آداب[6] الصحبة والمعاشرة في «الشرعة»: معاشرة الخلق بالنُّصح والشَّفَقة، وهي أفضل من التَّخلي لنوافل القرب وأصعب محملًا وأعظم أجرًا لمن قام

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ض، أ: فروم.

(٣) ض، ع: التوادي.

(٤) أ: رافع.

(٥) ض: الدهرا.

(٦) ع: أدب.

بحقِّها وسلم من آفاتها، وحقوقها كثيرة، فمنها: أن يخالطهم بظاهره وعمله، ويزايلهم ـ أي يفارقهم ـ بقلبه ودينه، ويحبُّ لهم ما يحبُّ لنفسه من الخير، ولا يستبشر بمكروه أحد من الناس كائنًا ما كان (أي لا يصير مسرورًا)[1]، ويتودَّد إلى النَّاس بالإحسان؛ أي[2]: إلى برِّهم وفاجرهم وإلى من هو أهل وإلى من هو ليس بأهل.

ومنها: أن يتحمَّل الأذى عنهم، ويجعل من (شتمه أو جفاه أو)[3] آذاه في حلٍّ منه، ولا يطمع في السلامة من أذاهم، فإنَّه محال، فإنَّ الله تعالى لم يقطع لسان الخلق عن نفسه، فأنَّى يسلم خلق عن مثله، (ويحتمل مؤن النَّاس طوعًا؛ شكر النِّعم لله تعالى عليه)[4]، ويقوم لحوائج الناس ويسعى في أمورهم.

وفي الحديث: «من سعى في حاجةٍ لأخيه المسلم، لله تعالى فيها رضى، وله فيها صلاح[5]، فكأنَّما خدم الله تعالى[6] ألف سنة، لم يقع في معصية طرفة عين»[7].

وييسر على المعسر، وينفِّس عن المكروب، ويفرِّج عن المغموم، فإنّ الله تعالى في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه المسلم، وفي الحديث: «إن من

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض، ع: صلاحًا.

(٦) ساقطة من: ض، أ.

(٧) روى نحوه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٠٨٩)، وابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (٢٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠٦٨)، كلهم بلفظ: «من قضى لأخيه المؤمن حاجة كان بمنزلة من خدم الله عمره». قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ٥١٥): البخاري في «التاريخ» والطبراني والخرائطي كلاهما في «مكارم الأخلاق» من حديث أنس بسند ضعيف مرسلاً.

موجبات المغفرة إدخال السُّرور على أخيك المسلم»[1].

ويتشفَّع للجاني إلى المجني عليه، ويسعى في إصلاح ذات البَيْن ولو بزيادة كلمة، فإنّه من أفضل الصدقة[2].

[(وقال فيه:)[3]ويحلم عن جميع ما[4] فعلوا به][5]، ويملك نفسه عند الغضب، فإنَّ ذلك من شأن الأشداء[6]، فإذا توقَّدت نار غضبه يتوضأ، فإن كان قائمًا يجلس، فإن ذهب منه الغضب وإلا اضطجع.

ويحتمل جفاء أخيه المسلم إيَّاه على سوء فعله وتقصيره، ويحمل هجرانه على ذنب أحدثه، وينزل كلَّ أحد منزلته، كما يكلِّم كلَّ أحد على قدر عقله، ويجالس الرجل على قدر دينه، ويخالق كلَّ صنف بخلقهم من أهل الدنيا والآخرة، فإنَّ الفاجر يرضى من الرجل بحسن الخلق، ومخالصة المؤمن واجبة.

ويكرم كريم كلِّ قوم بما هو أهله وإن كان كافرًا، وفي الحديث: «من أكرم أخاه المسلم فإنّما يكرم ربه تعالى[7]»[8].

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٣١)، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٣٠٩): حديث منكر.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٣/ ١٤١)، دون لفظ: ويتشفع للجاني إلى المجني عليه، ويسعى في إصلاح ذات البين ولو بزيادة كلمة، فإنه من أفضل الصدقة.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ض: فيما.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) أ: الأسد.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) رواه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٣٤٤). قال الذهبي في =

ويتواضع للمتواضع من الناس، ويتكبر على المتكبر، وحقيقة التواضع أن لا يرى أحدًا إلا ظن أنّه خير منه.

[ويكره أن يذكر نفسه بالبر والتقوى، ومن أخلاق التواضع المشي مع العصا للشيوخ، والأكل مع الخادم، ورفع الأذى عن طريق المسلمين، والسَّلام على الصبيان، ومجالسة الفقراء وركوب الحمار، وحمل السلعة من السوق.

وقال فيه في فصل سنن الموالاة والمؤاخاة: أفضل خصال المؤمن الحب لله والبغض لله، وإنه يوجب كمال الإيمان ومحبة الله، وبه ينال المؤمن من طعم الإيمان وهو من أخلص العمل لله تعالى][1].

وفي الحديث: «أكثروا من الإخوان، فإنّ ربكم حي كريم يستحي أن يعذب عبده بين إخوانه يوم القيامة»[2].

ومن السنة أن لا يؤاخي إلا مَنْ يثق بدينه وأمانته (ويعرف صلاحه، فإنَّ المرء مع من أحبَّ وإن لم يلحقه بعمله)[3].

وقال فيه: ويزور أخاه المسلم غِبًّا إن خاف سآمته؛ أي: ملالته، (وكل يوم إن أمن ذلك يحتسب في ذلك جزيل الثواب من الله تعالى)[4]، فإذا أتى باب أخيه استأذن للدخول عليه، ولا يقوم قبالة الباب، ولا يطلع (في البيت)[5] من شق الباب، ويستأذن

= «لسان الميزان» (٦/ ٢٧٧): يحيى بن مسلم خبره باطل.

(١) ساقطة من: ع.

(٢) لم نقف عليه في الكتب المسندة، وذكره الزمخشري في «ربيع الأبرار» (ص: ٦٨).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

ثلاثًا يقول في كل مرة: السَّلام عليكم يا أهل البيت، أيدخل فلان؟ ويمكث في كل مرة مقدار ما يفرغ (الآكل والمتوضئ والمصلي بأربع)[1]، فإن أذن له، وإلا رجع سالِمًا عن الحقد والعداوة.

قال: ومن سنة الإسلام إكرام الزائر، وإلقاء الوسادة تحته، والقيام بخدمته، (وعلى الزائر أن لا يرد كرامة المزور عليه، فإنّه تهاون بحق المسلم)[2].

قال: ثم يقول أحدهما: كيف أصبحت، أو كيف حالك؟ فيقول له صاحبه: مؤمنًا، أو في خير وعافية والحمد لله رب العالمين، ثم إذا استقر به المكان قدم إليه ما حضر (من طعام أو شراب)[3]، ولا يتكلَّف (له شيئًا)[4] ليس عنده.

قال ومن السنة أن يتهيَّأ للقاء الإخوان، ويتجمَّل لهم، ويلبس من نظيف الثِّياب، ويتطيَّب، ويتمشَّط، ويتوضأ وضوءه للصلاة، ويتزيَّن[5] لهم ما استطاع، ثم يخرج إليهم[6].

ومن آداب السلف في الصحبة والمؤاخاة حفظ المودة القديمة، وحفظ أسرار الإخوان، وإيثار الأخ على نفسه بالمال والروح ورفض صحبة من لا يستحي ولا يحتشم، حتى قالوا: ما وقع من وقع في بلية إلا بصحبة من يحتشمه، وقالوا: أقيلوا[7]

---

(١) ع: المصلي من أربع ركعات.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: من الطعام أو الشراب.

(٤) ع: بما.

(٥) ع: ثم يتزين.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) أ: أقبلوا، ع: قيلوا.

إخوانكم بالإيمان وردوهم بالكفر، فإنَّ الله تعالى جعل ذلك في مشيئته، قال الله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَادُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

[قال: ويلتزم في الصحبة أن (يشارك الرجل)[١] أخاه في المكروه والمحبوب، ولا يتلوَّن له، ويستصغر ما يصنع إلى أخيه، ويستعظم ما يصنع إليه أخوه، ويوفي له في حياته وبعد وفاته.

قال[٢]: وإذا قال له أخوه: قم بنا، لا يقول: إلى أين؟ وإذا سأل من ماله شيئًا لا يقول: وكم تريد، أو: أيش تصنع به، قال: وكانوا يرون أنّ الرجل إذا قال لأخيه: كيف أصحبت، ثم لم يقم بحوائجه فكلامه سخرية، وإذا قال: مرحبًا وأهلًا فلم يكن اهتمامه لأهله ونفسه فكلامه ذلك رياء ونفاق، ولا يعاتب أخاه حتى تجاوز مساويه محاسنه.

وقال فيه][٣]: وآداب المجالسة كثيرة:

منها: أن يجالس الإخوان على الوضوء في أحسن هيئة وأجمل لباس.

ومنها: أن يقدم الأكبر في السن والأشرف[٤] في العلم في أشرف المجالس.

وفي الحديث: «خير المجالس ما استقبل به القِبْلَة»[٥]، ويوسع المكان لمن يريد

---

(١) أ: الرجل يشارك.

(٢) زائدة في ض: وكانوا يرون.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، ع: والأفضل شرف.

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٣٦١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال: لم يروه عن ابن عمر إلا حمزة بن أبي حمزة. قال ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٣٧٦): حمزة بن أبي حمزة النصيبي يضع الحديث. =

الجلوس إليه، ولا[1] يجلس بين اثنين يفرق بينهما إلا بإذنهما، ومن لا يوسع له أحد فليجلس[2] في أوسع مكان يجده، (ولا يقيم أحدًا عن مجلسه ليجلس فيه، فإن قام له أحد عن مجلسه لم يجلس فيه)[3].

ولا يتصدر في المجلس، بل يجلس حيث ينتهي إليه إلا أن يقدمه أهل المجلس أو صاحب البيت، ولا يجلس بين الظلِّ والشمس فإنّه مجلس الشيطان، (ويجلس الإخوان في مجلس[4] واحد متراضين[5] غير متفرقين، فإنّ ذلك من ائتلاف القلوب)[6]، ويختار مجالسة الفقراء وأهل الورع والإيمان والعلم، وفي الحديث: «جالس الكبراء وسائل العلماء وخالط الحكماء»[7].

ويصاحب ويجالس من يذكِّره بالله تعالى رؤيته، ويزيد في علمه منطقه، ويرغبه في الآخرة عمله ويحفظ أمانة المجلس، وفي الحديث: «إنما يتجالس

= ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٧٨١)، والحاكم في «المستدرك» (٧٧٠٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٥٩): فيه هشام بن زياد أبو المقدام، وهو متروك.

(١) ع: لا.

(٢) ض: فيجلس.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض: مكان.

(٥) ض: متراصين.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢/ ١٢٥)؛ وقال الهيثمي في المجمع (١/ ١٢٥): رواه الطبراني في الكبير من طريقين، إحداهما هذه، والأخرى موقوفة، وفيه عبدالملك بن حسين أبو مالك النخعي، وهو منكر الحديث، والموقوف صحيح الإسناد.

المتجالسان بأمانة الله تعالى، فلا يحل لأحدهما أن يفشي[1] سرَّ أخيه»[2]، فإنَّه من الخيانة، ولا يتناجى اثنان في المجلس دون الثالث، فإنَّه يؤذي المؤمن أو يسيء الظن بهما.

(قال: ويرفع الأذى عن ثوب أخيه ووجهه، ويريه ما يأخذ ثم يطرحه، فيقول له أخوه: نالت يداك[3] خيرًا)[4].

قال: ويقول أهل المجلس عند القيام ثلاثًا: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك[5]، فإنّ ذلك طابع على مجلس الذِّكر وكفَّارة لمجلس اللَّغو.

وهذه كلها من «الشرعة»، وإنّما كتبناها هنا لأنا ابتلينا بأهل بلدة لا يعرف أكثر أهلها ما حق المعاشرة وأدبها، وما حق الصحبة والإخاء، وما لوازم المودة والوفاء، كبارهم وصغارهم عندهم[6] كانوا على[7] السواء، (والله أعلم)[8].

***

---

(١) ض، أ، ع: يفش، ولعل الصواب ما أثبتناه (يفشي).

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٩١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٩١)، وقال: مرسل جيد.

(٣) أ: يدك.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) روى نحوه أبو داود (٤٨٥٩).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) زائدة في ع: أهل.

(٨) ساقطة من: ض، ع.

[٣٥١ ـ ظهير الدِّين الكبير المَرْغِيْنَاني[١]]

نائل رجال[٢] الكتيبتين، الشَّيخ الإمام، ظهير الدِّين الكبير، علي بن عبد العزيز ابن عبد الرزاق المَرْغِيْنَاني.

تفقَّه على أبيه عبد العزيز بن عبد الرزاق، وعلى السيِّد الإمام أبي شجاع محمَّد بن أحمد بن حمزة، وهما كانا من رجال الكتيبة الثامنة، ثم أخذ الفقه عن الصَّدر الأجل الكبير الصَّدر الماضي برهان الدين[٣] الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة (رحمهم الله تعالى)[٤].

وظهير الدِّين جد صاحب «الخلاصة» من جهة الأم.

وفي الفصل الثاني من كتاب الكراهية[٥] قال: وفي «الفتاوى»: رؤية الله تعالى وتقدس في المنام تكلَّموا فيها؛ (قال بعض المشايخ: يجوز، منهم الإمام الزاهد

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٧٦ ـ ٥٧٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٠٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٤ ـ ٢٠٦)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٦٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ١٢٣).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: رحمه الله.

(٥) ض: الكراهة.

ركن الإسلام الصفَّار الأنصاري)[1] قال: ووافقه جدي شيخ الإسلام عبد الرشيد بن الحسين، وأكثر مشايخ سَمَرْقند لا يجوِّزون ذلك، حتى قال الشَّيخ الإمام أبو منصور الماتريدي رحمه الله: من قال هكذا فهو شر من عابد الوثن، وعليه المحقِّقون من مشايخ بخارى، منهم جدي أبو أمي الإمام ظهير الدِّين الكبير رحمه الله تعالى[2].

رأيت في «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في باب الكراهية بعلامة السين: رؤية الله تعالى في المنام تكلَّم المشايخ فيه، قال أكثر مشايخ سمرقند: لا يجوز، حتى قيل لأحمد بن مضي السَّرَخْسي يقول: رأيت الله تعالى في المنام، فقال أحمد: إنّ مثل الإله الذي رأيته في المنام كثيرًا ما تراه في السوق في كل يوم، قال الشَّيخ الإمام[3] أبو النصر أحمد الماتريدي: هو شر من عابد الوثن، واستحسن جواب أحمد بن مضي، والسكوت في هذا الباب أحسن، إلى هنا من «الواقعات».

وفي «الجواهر المضية»: علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني الإمام أبو الحسن ظهير الدين، مات يوم الثلاثاء تاسع رجب سنة ست وخمسمئة قبل الزوال، وهو أستاذ العلامة فخر الدِّين قاضي خان تقدم أبوه، وهو أحد (الإخوة الفضلاء)[4] الستة.

قلت: أستاذ فخر الدِّين قاضي خان: الشَّيخ الإمام الأجَل الأستاذ ظهير الدِّين الحسن بن علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني، لا أبوه ظهير الدِّين الكبير علي.

كما ذكر أيضًا في «الجواهر المضية» في ذكر أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني أبي

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: الفضلاء الإخوة.

العبَّاس السَّرُوجي صاحب «الغاية السَّرُوجية»[1] في شرح الهداية» حيث قال: سنده في الفقه: قرأ على الإمام صدر الدِّين سليمان عن الشَّيخ جمال الدِّين محمود الحصيري، عن الإمام فخر الدِّين الحسن بن منصور قاضي خان، عن الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني، عن الإمام سراج الأئمَّة برهان الدِّين عبد العزيز بن مازه وشمس الدِّين محمود جد قاضي خان، كلاهما عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن الإمام أبي محمَّد بن عبد العزيز بن أحمد الحَلْوَاني، عن أبي علي[2] الحسين[3] بن خضر النَّسَفِي، عن الإمام أبي بكر محمد[4] بن الفضل البُخاري (عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي)[5]، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد بن الحسن، عن الإمام أبي حنيفة، انتهى.

وهو الصحيح، وأما ما قاله في ذكر علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني وما قاله في ذكر فخر الدِّين قاضي خان حيث قال: تفقَّه على الإمام ظهير الدِّين أبي الحسن علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني فلا يكاد يصح؛ لأنّ قاضي خان ولد بعد سنة ست وخمسمئة، ومات سنة اثنتين وتسعين وخمسمئة على ما نصَّ عليه في «الطبقات»، وعلي بن ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني مات سنة ست وخمسمئة.

تفقَّه عليه ابنه أبو المحاسن ظهير الدِّين الحسن بن علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني

---

(١) ض، ع: السَّرُوجي.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ض، أ، ع: الحسن، ولعل الصواب ما أثبتناه (الحسين).

(٤) زائدة في ض، أ، ع: بن بكر بن محمد، ولعل الصواب ما أثبتناه عدمه.

(٥) ساقطة من: ض، أ، ع؛ ولعل الصواب ما أثبتناه.

وقوام[1] الدِّين أحمد بن عبد الرشيد بن الحسين البُخاري والد صاحب «الخلاصة» افتخار الملَّة طاهر بن أحمد، والإمام ظهير الدِّين علي بن عبد العزيز هذا أبو أم الشَّيخ الإمام طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد.

[وفي «جواهر الفتاوى» في كتاب الصلاة في الباب الثالث: ذكر شيخ الإسلام ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني، عن أستاذه السيِّد الإمام أبي شجاع قال: كنت أرى كسالى القوم ببخارى يدخلون المسجد عند طلوع الشمس فيصلُّون الفجر، وكنت عزمت[2] على أن أمنعهم، فسألت أولًا من الشيخ[3] الإمام شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، وقلت: هل أزجرهم عن ذلك؟ قال لا؛ لأنّ الغالب من هؤلاء[4] إذا منعوا عن ذلك وأمروا أن يمكثوا في المسجد إلى ارتفاع الشمس أو رجعوا لم يحضروا إذا طلعت الشمس ولم يصلوا في موضع آخر بل يتركونها[5] أصلاً، ولو صلوا في هذه الحالة فقد أجازه أصحاب الحديث، ولا شك أنّ الأداء في وقت يجيزه بعض الأئمَّة أولى من الترك أصلًا][6].

وفي «فتاوى القاضي ظهير الدِّين البُخاري» في[7] مقطعات كتاب الأيمان: حكي عن الإمام ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني أنّه كان في جواره رجل وكان ماجنًا فاجرًا، وكان يشرب بالليل ويخرج بالنهار في زي الصالحين، فوقعت بينه وبين امرأته خصومة، فكشفت امرأته للشيخ ظهير الدين، فدعاه ولامه على سوء صنيعه، فاعتذر الرجل إليه،

---

(١) ض: قوام.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) زائدة في ض: إنهم.

(٥) ض، أ: يتركوها، ولعل الصواب ما أثبتناه (يتركونها).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) أ: وفي.

وقال: لست على هذا، ولئن كنت على هذا تبت[1] وأنبت، فلم يقنع به الإمام ظهير الدِّين حتى حلَّفه بالطلاق، فقال له بالفارسية: زن از تو شبه طلاق كه كنى ازين پس فساد نكني، فقال الرجل: امرأته طالق ثلاثًا، اگر ازين پس فساد كنم، ثم عاد الرجل إلى ما كان عليه من التمادي والفساد، فشكت امرأته إلى الشَّيخ الإمام هذا ثانيًا، فدعاه الشيخ، وقال: حلفت بالطلاق، وقد عدت إلى ما كنت عليه، فقال الرجل: حلفت بالطلاق ازين پس فساد[2] نكنم، وأردت به الفساد من حيث التمكين في الموضع المعلوم، مشيرًا إلى وراءه، فضعفه[3] الشَّيخ وأزاحه عن مجلسه، وبهذه الحكاية تبين أنّه لا بأس بالتحليف بالطلاق إذا كان الرجل فاجرًا ماجنًا (لا سيما في زماننا)[4].

***

[٣٥٢ ـ عماد الدِّين الزَّرَنْجري[5]]

الشَّيخ الإمام عماد الدين عُمَر بن بكر بن محمَّد بن علي الزَّرَنْجري، الملقَّب بشمس الأئمَّة.

وكان أبوه أيضًا يلقب بشمس الأئمَّة.

قال أبو العلاء الفرضي: هو نعمان الثاني في وقته.

وأخذ عن والده بكر بن محمَّد الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، وأخذ

---

(١) ع: ثبت.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: فصعفه.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٩/ ٤١٧)، و«العبر في خبر من غبر» للذهبي (٣/ ٨٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٨٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٤/ ٣٢٧)، و«معجم المؤلفين» لعمر كحالة (٧/ ٢٧٩).

عن برهان الأئمَّة عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني[1]، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري[2]، عن عبد الله بن محمَّد السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم[3] الله تعالى[4].

وتفقَّه عليه الشَّيخ الإمام جمال الدِّين عبيد الله بن إبراهيم المحبوبي وشمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري.

وكان عالما فاضلًا، انتهت إليه رئاسة أصحاب أبي حنيفة في وقته.

وبلغ[5] نحوًا من تسعين سنة، ومات سنة أربع وثمانين وخمسمئة، وهو آخر من روى عن والده.

***

[٣٥٣ ـ عبد العزيز بن عُثمان النَّسَفي[6]]

القاضي النَّسَفِي، عبد العزيز بن عُثمان بن إبراهيم بن محمَّد بن أحمد[7] بن

---

(١) زائدة في ع: وأخذ عن برهان الأئمة عبد العزيز، ثانية.

(٢) ض، ع: السَّرَخْسي.

(٣) ع: رحمه.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣١٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٩٠)، و«أسماء الكتب» لعبد اللطيف زادة (ص: ٢٤٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٦)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٠٥).

(٧) أ: محمد.

أبـي بكـر محمَّد بن الفضل بـن جعفر بن رجاء[1] بـن زُرْعَة الفضلـي[2] (رحمه الله)[3].

تفقَّه ببخارى على برهان الدين الصَّدر الماضي عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، وأخذ عن مجد[4] الأئمَّة السُّرْخَكَتِي من رجال متفرقات[5] الكتيبة الثامنة.

وأخذ عنه شيخ الإسلام علاء الدِّين محمود بن عبيد الله بن صاعد الحارثي[6] المَرْوَزِي.

[وفي «خلاصة الفتاوى» في الفصل الرابع في الجنس الثاني قال: رأيت فتوى أجاب عنها شيخ الإسلام علاء الدِّين محمود الحارثي[7] المَرْوَزِي، وصورة المسألة تذكر إن شاء الله تعالى في ذكره][8].

دخل بغداد، وخرج منها إلى خراسان وما وراء النهر، (وبرع في علم النظر، وانصرف إلى خراسان، واتصل بالقضاة الصاعدية، وولي النيابة عنهم)[9]، وطال عمره (حتى انقرض أقرانه، فصار مرجوعًا إليه في الفتاوى والوقائع، ثم كان قاضيًا ببخارى)[10]، وكان محمود السيرة.

---

(١) أ: رحاء.

(٢) ض: الفصلي.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) أ: شمس.

(٥) ض، أ: متفرقة.

(٦) أ: الحاري.

(٧) أ: الحاري.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) ساقطة من: ع.

(١٠) ع: وولي النيابة ببخارى.

روى الحديث عن أبيه وعن أبي سعيد أحمد بن عبد الجبار الطيوري.

مات سنة ثلاث وسبعين وخمسمئة.

وله تصانيف، منها «كتاب المنقذ من الزلل في مسائل الجدل»، و«كتاب الفحول في علم الأصول»، و«كتاب الفصول من الفتاوى»، و«تعليق الخلاف» في أربع مجلدات كما في «الجواهر المضية».

***

[٣٥٤ ـ البَنْدَنِيْجي[١]]

ضياء الدِّين محمَّد بن الحسين بن ناصر بن (عبد العزيز)[٢] البَنْدَنِيْجي.

تفقَّه على الإمام علاء الدِّين أبي بكر محمَّد بن أحمد السَّمَرْقندي، وأخذ عنه، عن الإمام أبي المعين ميمون بن محمَّد المَكْحُولي، عن صدر الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن الحاكم النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن[٣] أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة (رحمهم الله تعالى)[٤]، وعن مجد الأئمَّة السُّرْخَكَتِي من رجال الكتيبة الثامنة.

تفقَّه عليه شيخ الإسلام برهان الدِّين صاحب «الهداية».

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٤٦ ـ ١٤٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٩٨١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٣ ـ ٢٧٤).

(٢) ض،ع: عزيز.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: ض،ع.

في «الجواهر المضية»: قال صاحب «الهداية» في مشيخته: أجازني جميع مسموعاته مشافهة[1] بمَرْو، وكتب بخط يده سنة خمس وأربعين وخمسمئة، ومن مسموعاته «كتاب الصحيح» لمسلم، كان يرويه شيخنا ضياء الدِّين هذا عن محمَّد بن الفضل الفراوي النَّيْسَابُوري[2] سنة خمس وعشرين وخمسمئة، عن أبي الحسن عبد الغافر الفارسي سنة ثمان وأربعين وأربعمئة، عن الجُلُودي سنة خمس وستين وثلاثمئة، عن إبراهيم بن محمَّد بن سفيان الفقيه، عن مسلم.

وبَنْدَنِيج: بلدة من بلاد فَرْغانة.

وروى أيضًا عن أبي بكر محمَّد بن أحمد السَّمَرْقندي، (والله تعالى أعلم)[3].

***

متفرقات الكتيبة التاسعة

[٣٥٥ ـ بهاء الدِّين الإِسْبِيْجابي[4]]

الشَّيخ الإمام، محمَّد بن أحمد بن يوسف، الملقَّب بهاء الدين، أبو المحامد، المَرْغِيْنَاني، الإِسْبِيْجابي.

أستاذ الإمام جمال الدِّين المحبوبي عبيد الله بن إبراهيم بن أحمد البُخاري،

---

(١) أ: بمشافهة.

(٢) ض: نيسابوري، أ: نيسابور.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٧٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٦٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٠)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٩٩).

ذكره عبد القادر، والشَّيخ الإمام الملقَّب بالظَّهير أبي[1] بكر بن أحمد بن علي البَلْخِي السَّمَرْقندي.

شرح «القُدُوري» شرحًا نافعًا، وسماه «زاد الفقهاء»، ذكره ابن قُطْلُوبُغا.

وفي «قنية الفتاوى» للإمام الزَّاهدي في باب تصرف الأب من كتاب الوصايا، نقلًا عن بهاء الدِّين الإِسْبِيْجابي: دفعت أمُّ اليتيم ثوره إلى رجل ليرِّوضه مجانًا، فهلك في يده لم يضمن، وللأم هذه الولاية؛ لأنَّ لرياضة ثوره نفعًا محضًا له، كذا ذكره الإمام الزَّاهدي في «الحاوي».

قال عبد القادر في «الجواهر المضية»: أبو بكر أحمد بن علي بن عبد العزيز البَلْخِي السَّمَرْقندي الأصل، عرف بالظَّهير، تفقَّه على محمَّد الإِسْبِيْجابي بعد الخمسمئة.

***

[٣٥٦ ـ شيخ الإسلام علي الإِسْبِيْجابي[2]]

شيخ الإسلام علي بن محمَّد بن إسماعيل بن علي بن أحمد بن محمَّد بن إسحاق الإِسْبِيْجابي السَّمَرْقندي، المعروف بشيخ الإسلام السَّمَرْقندي.

بكسر الهمزة وسكون السين وكسر الباء الفارسية وسكون الياء وفتح الجيم والباء[3] الموحدة وياء، نسبة إلى إِسْبِيْجاب؛ بلدة بين تاشكند[4] وسيرام، كذا

---

(١) ض، أ، ع: أبو، ولعل الصواب ما أثبتناه (أبي).

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٦/ ٣٨٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٩١ ـ ٥٩٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢١٢ ـ ٢١٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٣١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٩).

(٣) أ: والياء.

(٤) أ: تاشكندم.

ضبطه الصَّفي بن الكاشفي علي بن الحسين الواعظ في «الرشحات»، في ذكر إسحاق خواجه من أصحاب الشَّيخ العارف خواجه أحمد اليَسَوِي، ويَسَوي: بفتح الياء والسين وكسر الواو وسكون الياء.

وفي «الجواهر المضية»: إِسْبِيْجاب: بلدة من ثغور الترك.

ولد يوم الإثنين، السابع من جمادى الأولى سنة أربع وخمسين وأربعمئة، وسكن بسمرقند، وصار المفتي والمقدم بها، ولم يكن أحد يحفظ مذهب أبي حنيفة ويعرفه مثله في عصره، وظهر له الأصحاب، وعمر العمر الطويل في نشر العلم، وسمع كثيرًا من المشايخ.

مات بسمرقند يوم الإثنين، سنة خمس وثلاثين وخمسمئة.

وتفقَّه عليه جماعة، منهم شيخ الإسلام، برهان الدِّين، علي بن أبي بكر الفَرْغَاني، صاحب «الهداية».

[وفي «الجواهر المضية»: قال صاحب «الهداية» في «مشيخته»: اختلفت إليه مدة مديدة، وحصلت من فوائده من الدرس ومحافل النظر نصيبًا وافرًا، وتلقَّفت منه من «الزيادات» وبعض «المبسوط» وبعض «الجامع»، وشرَّفني رحمه الله تعالى[1] بالإطلاق في الإفتاء، وكتب لي بذلك كتابًا بالغ فيه وأطنب، ولم يكن اتفق الإجازة منه، وأخبرني عنه غير واحد من مشايخي، ثم ساق حديثًا عن نجم الدِّين أبي حفص عُمَر بن محمَّد بن أحمد النَّسَفِي عفي عنه بسنده، انتهى][2].

وله «شرح مختصر الطحاوي»، و«المبسوط».

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

وفي الفصل الثاني من القسم الثالث من كتاب الطلاق من «فتاوى القاضي ظهير الدِّين البُخاري» قال: وسُئل شيخ الإسلام علي بن محمَّد الإِسْبِيْجابي عن رجل وامرأة اختلعا[1]، قيل للزوج: كم كان بينكما من الخلع؟ فقال: كان بيننا مرتين، فقالت المرأة: بل كان الخلع بيننا ثلاث مرات، فالقول قول الزوج أم القول قولها؟ قال: القول قول الزوج.

قال نجم الدِّين النَّسَفِي رحمه الله: سُئلت أنا عن هذه المسألة، فقلت: إن كان بعد نكاح جرى بينهما، فقالت المرأة: النكاح لم يصح؛ لأنَّ النكاح بعد الخلع الثالث، وقال الزوج: هو صحيح؛ لأنه كان بعد الخلعين، فالقول قول الزوج، أما إذا كان الاختلاف بينهما بعد انقضاء عدتها قبل النكاح فلا يجوز النكاح بينهما.

وفي «الخلاصة» في الفصل التاسع من كتاب الطلاق قال: وفي «مجموع النوازل»: رجل طلق امرأته ثلاثًا، فاعتدت، وتزوَّجت، ثم جاءت بعد أربعة أشهر، وقالت: طلقني الزوج[2] الثاني، وأرادت أن تعود إلى الأول، قال الإمام نجم الدِّين النَّسَفِي: لا بد من مدة أخرى للنكاح والوطء، وأفتى شيخ الإسلام علي الإِسْبِيْجابي والقاضي الإمام أبو نصر أنها تصدَّق.

وفي «التاتارخانية[3]» في الفصل السابع والعشرين نقلاً عن [«الناصرية»: الكفيل للمختلعة بمالها عند الزوج لا يبرأ بتجدد النكاح بينهما، ولا يصح ببدل الصلح، كذا حكي عن شيخنا شيخ الإسلام علي بن محمَّد الإِسْبِيْجابي.

وفي «التاتارخانية» أيضًا في الفصل السابع: وذكر في الأصل أنَّ الدقيق مثلَي

---

(١) أ: اختلفا.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) زائدة في أ: أيضًا.

كالحنطة وهو الصحيح، واستقراض اللحم وزنًا يجوز، وبإتلافه يضمن القيمة، وفي «البرهانية»: واختار الشَّيخ علي الإِسْبِيْجابي أنّه مضمون بالمثل، وحمل رواية «الجامع» على ما إذا انقطع عن أيدي الناس، وإذا اشترى شيئًا بلحم ذكر في الإجارات[1]: أنّه يصلح أجرة فيصلح ثمنًا، قيل: ذلك قولهما، وقيل: بل هو قول الكل.

وفي «الأُسْتُرُوْشَنية» في الفصل الثلاثين قال: اللحم من ذوات القيم عند أبي حنيفة، وعندهما من ذوات الأمثال، كذا ذكر في][2] «الفتاوى الصغرى»، وذكر في «التتمة»: أنّه اختيار شيخ الإسلام علي الإِسْبِيْجابي أنّ اللحم مضمون بالمثل، وقال: إنَّما يضمن بالقيمة إذا انقطع عن أيدي الناس، وذكر فخر الإسلام البَزْدَوي في «الجامع»: أنَّ اللحم من ذوات الأمثال، وفي «فتاوى القاضي الإمام ظهير الدِّين النَّحاس» من ذوات القيم، وذكر شيخ الإسلام علي الإِسْبِيْجابي في شرح كتاب الغصب: أنَّ النَّحاس والصفر[3] مثليَّان، هو الصحيح.

وفي الباب السادس من كتاب الإجارات من «جواهر الفتاوى»: قال الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين البُخاري لما سئل عنه: إذا استأجر أستاذًا ليعلمه هذا العمل في هذه السنة، فمضى نصف السنة ولم يعلمه، فللمستأجر أن يفسخ، ما رأيت رواية في هذا، لكن أفتى الشَّيخ الإمام نور الإسلام علي الإِسْبِيْجابي (في بيوع الأصل)[4]، فأفتيت أنا أيضًا.

وفي الفصل التاسع عشر من «الأُسْتُرُوْشَنية»: ذكر شيخ الإسلام علي الإِسْبِيْجابي

---

(١) أ: الأحاديث.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في ع: من ذوات القيم.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

في بيوع الأصل: الزنا في العبد ليس بعيب؛ لأنه نوع فسق، فلا يوجب خللًا، كما لو كان آكل الحرام، أو تارك[1] الصلاة.

* * *

[٣٥٧ ـ عبد الرشيد بن الحسين البُخاري[2]]

شيخ الإسلام عبد الرَّشيد بن الحسين البُخاري.

جد صاحب «خلاصة الفتاوى» و«خزانة الواقعات» و«النصاب» افتخار الملَّة والدِّين طاهر رحمه[3] الله.

كان إمامًا فاضلًا، وشيخًا كبيرًا، ثقة، حافظًا متقنًا، وكان أحد المتبحرين في علوم الدِّين أصولًا وفروعًا، رُحل إليه من البلاد للتفقه عليه، وانتهت رئاسة المذهب في زمانه إليه.

تفقَّه عليه ابنه الشَّيخ الإمام قوام الدِّين أحمد بن عبد الرشيد.

وفي الفصل السابع من كتاب الإجارة في «خلاصة الفتاوى» قال: وفي «المحيط»: وعن بعض المشايخ: أنَّ الآجر إذا باع المستأجر بغير رضى المستأجر وسلَّم، ثم أجاز المستأجر البيع (والتسليم؛ بطل حقَّه في الحبس، ولو أجاز البيع)[4] دون التسليم لا يبطل حقه في الحبس، ثم في بيع المستأجر هذا إذا أجاز المستأجر فإن قال: لا أجيز، ثم أجاز؛ يجوز أيضًا، فلو باع

---

(١) أ: ترك.

(٢) انظر: «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦١)، و«شرح الجامع الصغير» للكنوي (٤/ ٤٦٥).

(٣) ض، أ: رحمهم.

(٤) ساقطة من: أ.

المستأجر بإذن المستأجر[1] حتى انفسخ، ثم إن المشتري رد المستأجر على الآجر بعيب؛ إن لم يكن بطريق الفسخ لا تعود الإجارة ولا يشكل، وإن كان الرد بطريق الفسخ هل تعود[2] الإجارة؟ وصارت المسألة واقعة الفتوى، أفتى القاضي الإمام الزَّرَنْجري رحمه الله: أنَّه لا تعود[3].

قال رحمه الله: وأفتى جدي شيخ الإسلام عبد الرشيد بن الحسين رحمه الله: أنّه يعود، قاسه[4] بعصير الرهن إذا تخمَّر بطل حكم الرهن، ثم إذا تخلَّل عاد رهنًا، وقاس كما لو كفل عن رجل لآخر بألف إلى سنة، ثم إن الكفيل باع من المكفول له عبدًا بألف قبل مضي السنة، وسلم العبد، ثم رد عليه العبد بالعيب بقضاء، فالمال على الكفيل إلى أجله؛ لأنَّ الأجل بطل لضرورة البيع، وقد انتقض البيع، فهذا كذلك، وبه يفتى، وتمامه قد ذكرناه في «خزانة الواقعات».

وفي الفصل الثاني من كتاب الكراهية من «الخلاصة» أيضًا قال: رؤية الله تعالى وتقدس في المنام تكلَّموا فيها، قال بعض المشايخ: يجوز، منهم الإمام الزاهد ركن الإسلام الصفَّار الأنصاري، قال المصنف رحمه الله: وافقه جدي شيخ الإسلام عبد الرشيد بن الحسين، وقدم تفصيل هذه المسألة في ذكر الإمام ظهير الدِّين علي المَرْغِيْنَاني، وهو جد صاحب «الخلاصة» من جهة الأم.

***

---

(١) زائدة في أ: تم.

(٢) ض: يعود.

(٣) ض، ع: يعود.

(٤) أ: وقاسه.

[٣٥٨ ـ الزَّمَخْشَري[١]]

الشَّيخ الإمام الفهَّامة، جار الله، العلَّامة، أبو القاسم محمود بن عُمَر بن محمَّد الزَّمَخْشَري.

إمام عصره بلا مدافعة، كان نحويًّا ذكيًّا، خبيرًا بالمعاني والبيان، فقيهًا مناظرًا متكلمًا نظارًا أديبًا شاعرًا محدثًا مفسرًا، أستاذ زمانه في الأدب، ومجتهد أوانه في المذهب، له في العلوم آثار ما ليس لغيره من أهل عصره، وكان من الفصاحة والبلاغة بالمحل الذي تشهد به تصنيفاته، سيَّما «الكشَّاف» في التفسير بما فيه من إيجاز البيان، وبيان إعجاز القرآن، وحسن التأليف، ولطف الترصيف، ورشاقة التعبير، ولطافة التحرير:

إن التَّفاسير في الدنيا بلا عددٍ ... وليس فيها لعمري مثل كشَّافِ

إن كنْتَ تبغي الهدى فالزم[٢] قراءَته ... فالجهلُ كالدَّاء والكشَّاف كالشَّافي[٣]

رأيت مكتوبًا بخط أبي طالب بن علي بن محمَّد الإِسْتِراباذي في آخر نسخة «الصحيح البُخاري»: وهذه النسخة أيضًا واقعة بخطه في سنة اثنتين وأربعين وخمسمئة، وهذه صورة ما كتبه: وجدت بخط الشَّيخ الأديب أبي القاسم بن عُمَر الزَّمَخْشَري

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٠/ ١٥١ ـ ١٥٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٤٧ ـ ٤٤٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٤٤٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤٣ ـ ٣٤٥)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٧٨).

(٢) أ: الزم.

(٣) ع: كالشاف.

رحمه الله «صحيح البُخاري» بتمامه، حدثنا به الشَّيخ أبو محمَّد عبد الملك بن محمَّد اليماني الزَّينبي[1] ثم الحضرمي قراءة عليه بمكة في المسجد الحرام عند باب إبراهيم عليه السَّلام، عن أبي مكتوم عيسى بن أبي ذر، عن أبيه أبي ذر ابن أحمد بن محمَّد الهروي، عن ثلاثة: أبي محمَّد عبد الله بن أحمد بن حمويه السَّرَخْسي، وأبي إسحاق إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن داود البَلْخِي المستملي، وأبي الهيثم محمَّد بن المكي بن محمَّد بن زارع الكُشْمَيْهَني، كلهم عن محمَّد بن يوسف بن مطر بن صالح ابن بشر الفِرَبْري، عن أبي عبد الله محمَّد بن إسماعيل البُخاري.

وحدثنا به عن شيخه أبي عبد الله محمَّد بن عبد الله بن أحمد اللخمي المروي من مَرِيَّةَ بعض بلاد أندلس، عن كريمة، عن أبي الهيثم الكُشْمِيْهَني، عن الفِرَبْري، عن البُخاري بتمامه.

وصحيح مسلم بن الحجَّاج بتمامه حدثنا به أبو الحياة، عن عبيد بن محمَّد بن عبد الله بن يوسف بن رحيم النَّهدي اليماني الحضرمي من مضرة بلدة من جبل تيس في المسجد الحرام عند باب النبي ﷺ، عن القاضي الإمام إمام الحرمين أبي عبد الله الحسين بن علي بن محمَّد الطَّبري، عن أبي الحسين عبد الغافر بن محمَّد بن عبد الغافر الفارسي الجُلُودي، عن[2] إبراهيم بن محمَّد بن سفيان، عن المصنف، انتهى.

ورأيت في آخر نسخة «الكشَّاف» التي دخلت في سلك ملكي، ما صورته: عورضت هذه النسخة بنسخة الأصل الأولى التي نقلت من السواد، وهي أم الكشَّاف الحرمية المباركة المُتمسح بها المحقوقة بأن يستنزل بها بركات السماء ويستمطر بها

---

(١) ض،ع: الزبيبي.

(٢) زائدة في ع: ابن.

في السنة الشهباء، فرغت منها يد المصنف تجاه الكعبة، في جناح دان[1] السليمانية، التي على باب أجياد، الموسومة بمدرسة العلامة، ضحوة يوم الإثنين الثالث والعشرين من ربيع الآخر، في عام[2] ثمان وعشرين وخمسمئة، وهو حامد لله على باهر كرمه ومصلّ[3] على محمَّد عبده ورسوله وعلى آله.

ومن تصانيفه «الفائق في اللغة» في تفسير الحديث، و«أساس البلاغة»، و«ربيع الأبرار ونصوص الأخبار»[4]، و«متشابه أساس الرواة»، و«النصائح الصغار»، و«النصائح الكبار»، و«الرائض في علم الفرائض»، و«المفصل في النحو»، و«الأنموذج»، و«المفرد والمؤلف في النحو»، و«شرح أبيات سيبويه»، و«المستصفى في أمثال العرب»[5]، و«سوء الأمثال»، و«ديوان التمثيل»، و«شقائق النعمان»، وغير ذلك، وله «رؤوس[6] المسائل في الفقه».

وكان من كبار العلماء الحنفيَّة، حنفي المذهب، معتزلي المعتقد.

ولد بزَمَخْشَر ـ قرية بنواحي خُوَارزم ـ سنة سبع وستين وأربعمئة، ومات سنة ثمان وثلاثين وخمسمئة.

وأخذ عنه الإمام زين الأئمَّة[7] البَقَّالي، أبو الفضل، محمَّد ابن أبي القاسم الخُوَارِزْمي.

---

(١) ع: وان.

(٢) زائدة في ع: سنة.

(٣) ض، ع: مصلي.

(٤) أ: الأخيار.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) أ، ض: درس، ولعل الصواب (رؤوس).

(٧) ع: الدين.

فائدة: يقال لمشقوق الشِّفة السفلى أفلح، ولمشقوق الشِّفة العليا أعلم، ومنه الأعلم البُحْتري النحَّوي؛ الفاء للفاء، والعين للعين، وقد استعار هذا المعنى ونظمه الزَّمَخْشَري جناسًا مستوفى، فقال كاللغز في ذلك:

وأخرنـــي دهـــري وقـــدم معشرًا لأنهمـــو لا يعـــلمون وأعلـــم
لئـــن أفلـــح الجهـــال يومًـــا فـــإنني أنا الميـــم والأيـــام أفلـــح وأعلـــم[1]

والمعنى أنّ الأيام كالأفلح والأعلم، وأنا كالميم، والأفلح الأعلم هو مشقوق الشفتين، لا يمكنه الإتيان بالميم ولا النطق بها، فهو يهجرني كما يهجر، (أصل الميم)[2] في كلامه لعدم قدرته على النطق بها، فكذلك الدهر، لا يمكنه الإتيان بي، ولا يستطيع تقديمي ولا التنويه بذكري، فهو يهجرني ما استطاع، ذكره محمَّد النَّواجي.

ذكره الأَتْقاني في «شرح الهداية» في فصل صلاة الجمعة: قد روي، عن أبي يوسف رحمه الله في الإملاء: كل موضع فيه أمير وقاض ينفذ[3] الأحكام ويقيم الحدود فهو مِصْر، تجب على أهله الجمعة، وهكذا روى الحسن عن أبي حنيفة (رحمه الله)[4] في كتاب صلاته، ذكره خَواهَرْ زَادَه في «مبسوطه»، وقال فيه[5] نقلًا عن سفيان الثوري: المصر الجامع: ما يعده النَّاس مصرًا عند ذكر الأمصار المطلقة، كبخارى وسمرقند.

---

(١) أ، ع: أعلم.

(٢) ض، ع: والأصل الراء.

(٣) ض: ينفد.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) زائدة في ع: أيضًا.

وقال الكَرْماني في المصر الجامع: ما أقيمت فيه الحدود ونفذت فيه[1] الأحكام، وهو اختيار صاحب «الكشَّاف»، وعن أبي عبد الله الثَّلْجي أنّه قال: أحسن ما سمعت: إذا اجتمعوا في أكبر مساجدهم لم يسعوا فيه[2] فهو مِصْر جامع، وروي، عن أبي حنيفة (رحمه الله تعالى)[3]: هو بلدة كبيرة فيها سكك وأسواق، ولها رساتيق، وفيها والٍ يقدر على إنصاف المظلوم لحشمته وعلمه أو علم غيره، ويرجع الناس إليه فيما وقعت لهم من الحوادث، وهو اختيار صاحب «التحفة»، وقال أبو يوسف في «نوادر ابن شجاع»: إذا كان في القرية عشرة آلاف فهو مصر، ومن أصحابنا من قال: المصر: ما يتعيش فيه كل صانع بصناعته، انتهى كلام الأَتْقاني.

***

[٣٥٩ ـ أبو بكر القزاز البَلْخِي[4]]

أبو بكر القزاز البَلْخِي محمَّد بن أحمد بن علي (رحمه الله)[5].

أستاذ جماعة من الفقهاء، منهم أبو الفتح عبد الرشيد بن أبي حنيفة الوَلْوالِجِي، تفقَّه عليه ببلخ.

***

---

(١) زائدة في ع: فيه) ثانية.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٢٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٧).

(٥) ساقطة من: ض، أ.

[٣٦٠ ـ أبو محمَّد محمَّد القَطَواني[١]]

الشَّيخ الإمام (أبو محمد)[٢] محمَّد بن محمَّد بن أيوب القَطَواني (رحمه الله تعالى)[٣].

كان شيخًا كبيرًا وإمامًا جليل القدر، وعنه أنّه قال: محمَّد بن محمَّد بن أيوب القَطَواني، كان مفتيًا واعظًا مفسرًا.

مات سنة ست وخمسمئة.

قال عبد القادر في «الجواهر»: وهو أستاذ الوَلْوالِجِي، لمَّا ورد سمرقند اختص به، تفقَّه به بعد أن تفقَّه ببلخ[٤] على أبي بكر القزاز وببخارى على البرهان.

الشيوخ العظام والأئمَّة الفخام من أصحاب الحنفيَّة الذين كانوا في عصر زين الأئمَّة خمير الوَبَري، تلميذ القاضي الإمام الزَّرَنْجري، المذكور في أول هذه الكتيبة التاسعة، وهم:

***

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٤/ ٥٢٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣١٩)، و«توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم» للقيسي الدمشقي (٧/ ٢٣٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٤١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٧).

(٢) ع: أبو بكر محمَّد بن.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ض، ع: ببلغ.

[٣٦١ ـ عين الأئمَّة الكَرَابِيسي[١]]

[٣٦٢ ـ مجد الأئمَّة التَّرْجُماني[٢]]

[٣٦٣ ـ القاضي عبد الجبار[٣]]

[٣٦٤ ـ شهاب الأئمَّة الإمامي]

[٣٦٥ ـ سيف الأئمَّة السَّائلي[٤]]

عين الأئمَّة الكَرَابِيسي ومجد الأئمَّة التَّرْجُماني وشرف الأئمَّة القاضي عبد الجبار وشهاب الأئمَّة الإمامي وسيف الأئمَّة السَّائلي.

قال الشَّيخ الإمام زين الأئمَّة أبو عبد الله محمَّد بن أبي بكر الوَبَري المعروف بخمير الخُوَارِزْمِي في كتاب الأضاحي في الفصل السادس والعشرين: ولو أودع رجل رجلًا شاة، فضحى بها المستودع عن نفسه يوم النحر، فعليه قيمتها لصاحبها، فإن أخذ صاحبها القيمة ورضي بها لا يجزيه[٥] ذلك من أضحيته، قال: لأنه إنّما ضمن القيمة بالذبح وهو غير ضامن قبل ذلك، فصار إراقة الدم على غير ملك بالضمان فلا يجزيه.

---

(١) انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٥٥ ـ ٣٨٠)، و«البحر الرائق» لابن نجيم (١٥/ ١١٩)، و«مجمع الضمانات» لمحمَّد بن غالب البغدادي (١/ ١٩٢).

(٢) انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٨٥)، و«البحر الرائق» لابن نجيم (٢/ ٤٩٦)، و«رد المحتار» لابن عابدين (١/ ٣٧٥).

(٣) انظر: «الأنساب» للسمعاني (١/ ١٣٧)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٨/ ٢٣٢)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١٨/ ٢٠)، و«تاريخ ابن خلدون» لابن خلدون (٤/ ٤٦٦).

(٤) انظر: «مجمع الضمانات» لمحمَّد بن غالب البغدادي (١/ ٣١١).

(٥) أ: تجزيه.

قال رحمه الله: ومعنى هذا أن سبب الضمان هو الذَّبح، والملك يثبت بعد السبب، (فيكون الذبح مصادفًا ملك غيره، فلا يجزيه[1] بخلاف الغاصب، فإنّه كان ضامنًا قبل الذبح، وسبب الضمان كان منعقدًا قبل الذَّبح، فإذا أدى الضَّمان يثبت الملك من وقت السبب، وهو حال الغصب)[2]، فيكون الذبح مصادفًا ملك نفسه، فلذلك أجزأه، وإذا عرفت الجواب في الوديعة فهو الجواب في العارية والإجارة، إذا استعار ناقة أو بعيرًا أو ثورًا أو استأجره ثم ضحَّى به فإنّه لا يجزيه عن الأضحية؛ سواء أخذها المالك أو ضمَّنه القيمة؛ لأنها أمانة في يده، وإنّما يضمنها بالذبح فصار كالوديعة.

ولو كان مرهونًا ينبغي أن يجوز، لأنه يصير ملكًا له من وقت القبض، لأنه كان مقبوضًا بجهة الضمان، وقبضه قبض استيفاء، فيصير ملكًا له من وقت القبض، فكان بمنزلة الغصب بل أولى.

قال رحمه الله تعالى: وذكر عين الأئمَّة في هذا تفصيلًا، فقال: إن كانت قيمة الرهن مثل الدَّين أو أقل حينئذ يجوز، وإن كانت قيمته أكثر من الدَّين ينبغي أن لا يجوز، لأنّ بعضه يكون مضمونًا وبعضه أمانة.

قال: وفي القدر الذي هو أمانة إنّما يضمنه بالذبح فيكون بمنزلة الوديعة، قال: وهذا التفصيل حسن.

قال مجد الأئمَّة التَّرْجُماني: ينبغي أن لا يجوز؛ لأنَّ عين الرهن أمانة عندنا بدليل وجوب النفقة على الراهن ومؤنته عليه، وإنّما المضمون منه المالية، فإن اعتبرنا عينه لا يجزيه، لأنه بمنزلة الوديعة، والباب باب العبادات، والأصل أنّ العبادة إذا دارت بين الصحة والفساد يحكم بفسادها احتياطًا.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

فإن قال قائل بأن المعتبر في هذه العبادة المالية؛ لأنّ بناء العبادات على المشقة، والمشقة إنّما تكون في المالية، قلنا: لو كانت الصورة ضائعة لكان ينبغي أن يكون مخيرًا بين التضحية والتصدق، وليس كذلك بالإجماع.

قال: وكتبت بها إلى شرف الأئمَّة أبي المكارم والقاضي الإمام عبد الجبار، فقالا: لا يجوز، وعرضتها على الشَّيخ شهاب الأئمَّة الإمامي، وعلى الشَّيخ الحافظ[1] السائلي، فقالا: لا يجوز أيضًا، إلى هنا من «أضاحي الوَبَري».

وفي باب زلة القارئ من «القنية» نقلًا عن عين الأئمَّة الكَرَابِيسي **عك مت**[2]: لو قرأ أعوذ بالله من الشيتان[3] الرجيم، أو الشيدان إذا كان في لسانه لكنة؛ لا تفسد، ولو قرأ الحمد رِلّهِ[4] تفسد، وكذلك: إياك نعبت[5] أو غير المغذوب، أو التحيات رِلّهِ[6]، أو التيبات أو الصلام، أو لم يلت ولم يولت، أو الصرات، أو عبده ورسوره[7]، **عك**[8] السالحين؛ تفسد.

وعن القاضي الإمام[9] الزَّرَنْجري: لا تفسد؛ لأنّ السالح هو ذو سلاح، فلا يفحش المعنى، **مت** ـ يعني مجد الأئمَّة التَّرْجُماني ـ سألت جار الله العلامة عمن

---

(١) ع: الإمام.

(٢) يعني عين الأئمة الكَرَابِيسي ومجد الأئمة التَّرْجُماني.

(٣) أ: الشيطان، ع: الشيطان فقال الشيتان.

(٤) ض: رالله، ع: رلله.

(٥) ض، ع: نعبدت.

(٦) ض، ع: رالله.

(٧) ع: ورسوله.

(٨) يعني عين الأئمة الكَرَابِيسي.

(٩) ساقطة من: ض، أ.

قرأ: وَصَطًا أو أَصْبَغَ أو مُصَخَّرَات بالصاد مكان السين، فقال: لا تفسد، لأنَّ كل كلمة وقع فيها بعد السين طاء أو عين أو قاف أو خاء جاز أن تبدل السين صادًا.

قال الإمام الزاهد في «شرح القُدُوري» في كتاب الرهن: قلت: ومما ابتلي به أهل الأمصار من رهن الدور التي حيطانها مشتركة بين الجيران، وقد ذكره أستاذنا رضي الله عنه في «منية الفقهاء» عن الصَّدر السَّعيد شرف الدِّين والأئمة[1] المكي رحمه الله: رهن له دارًا له مبنية فيها جدار مشترك لا يصح، وكذا لو كان جداره متصلًا بالجدار المشترك، ولو استثنى الجدار يصح.

وفي «القنية» في باب القراءة والدعاء: **شم شه** ـ يعني شرف الملة المكي وشهاب[2] الأئمَّة الإمامي ـ: صبي يقرأ في البيت وأهله مشغولون بالعمل يعذرون في ترك الاستماع إن افتتحوا العمل قبل القراءة، وإلا فلا، وكذا قراءة الفقه عند قراءة القرآن.

وفي «القنية» أيضًا في باب البينتين المتضادتين: **قع** ـ قاضي عبد الجبار ـ: رجل جرح إنسانًا ومات، فأقام أولياء القتيل بينة أنّه مات بسبب أثر الجراح، وأقام الضارب بينة أنّه بريء ومات بعد عشرة أيام، فبينة ولي المقتول أولى.

وعن سيف الأئمَّة السَّائلي: وصي باع كرم الصغير، (وبلغ الصغير)[3]، وادَّعى غبنًا وأقام بينة، وأقام المشتري بينة أنّ قيمة الكرم في ذلك الوقت مثل الثمن، فبينة الغبن أولى.

***

---

(١) أ: وشرف الأئمة.

(٢) ع: وشرف.

(٣) ساقطة من: ع.

[٣٦٦ ـ محمَّد البَاقَرْحي[١]]

محمَّد بن إسحاق بن إبراهيم البَاقَرْحي[٢] البغدادي.

بفتح الباء والقاف وسكون الراء في آخرها الحاء المهملة، نسبة إلى بَاقَرْح، قرية من نواحي بغداد.

وكان من بيت العلم والقضاء والحديث.

مات سنة إحدى وثمانين وأربعمئة.

وفي «الحاوي» للإمام الزَّاهدي عزواً إلى عين الأئمَّة الكَرَابِيسي وأبي حامد وعمر الأديبي: ادعى عليه ضيعة وأقام بيِّنة (فقبل القضاء، ادعى أيضًا أنّ المدعى عليه أقرَّ بنصف هذه الضيعة لي، وأقام بينة)[٣]، وقضى القاضي له بالنصف وسلَّمه إليه، ثم أقام رجل آخر بينة أني اشتريت جميع هذه الضيعة من المدعى عليه قبل إقراره لك بثلاثة أشهر قبل القضاء له، أقام ذو اليد دفعًا بينة عادلة أنّ المدعى عليه أقر قبل شرائك بستة أشهر أنّه لا حق له[٤] في هذه الضيعة، فقضى القاضي ببطلان دعوى البيع ولا يبطل حكمه في النصف الذي حكم به للمدعي، ودفعه هذا مسموع، قال البَاقَرْحي[٥] وخمير الوَبَري: ليس بدفع؛ لأنه يمكن أن لا يكون حق وقت الإقرار، ثم يتجدد له الحق، كذا ذكره في «القنية» في باب دفع الدعوى من كتاب الدعوى.

---

(١) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (١/ ٢٦٤)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٨/ ٤٥٦)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٣/ ٦٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٨٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٩٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٤ ـ ٢٦٥).

(٢) ع: الباقرجي.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ض،ع: لي.

(٥) ع: الباقرجي.

[٣٦٧ ـ القاضي أبو ذر[١]]

القاضي الإمام أبو ذر، المفتي ببخارى.

كان إمامًا فاضلًا، عالماً عاملًا، حافظًا[٢] مفتيًا.

له «التفسير»، و«الفتاوى».

وكان قاضيًا مرضيَّ الطريقة في القضاء جميل السيرة، وكان أحد المتبحرين في العلوم، ترحل الطلبة من الأقطار إليه، وتحمل الفتاوى من الأقاصي إلى بين يديه، وكان أنظر أهل عصره وفارس ميدانه في دهره.

نقل عبد القادر في «الجواهر المضية» في ذكر أبي ذر القاضي، عن «تفسيره»: الكلاب ثلاثة: [٣] كلب يضر وهو مأمور[٤] بقتله، وكلب ينفع ولا يضر فيجوز بيعه وإمساكه، وكلب لا ينفع ولا يضر فلا يتعرض له.

وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في النوع الثاني[٥]، في الفصل الثالث من كتاب الصلاة: وأما الوقف والابتداء فقال بعضهم: لا تفسد صلاتهم للضرورة، وهو اختيار صدر الإسلام أبي اليسر، وحكي عن القاضي الإمام أبي ذر ببخارى أنّ إمامه قرأ: ﴿يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ﴾ [الممتحنة: ١] ووقف، ثم بدأ بقوله ﴿وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ [الممتحنة: ١]، فلامه على ذلك، ولم يعدْ صلاته.

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٣/ ٤٨٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٤٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧٦٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢٨).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ع: ثلاث.

(٤) ع، ض: أمر.

(٥) أ: الثالث.

وعن نوح بن منصور في كتابه «الإرشاد في الفتاوى»: اختلف السلف في أكل الوصي من مال اليتيم، فقيل: يباح أكله بالمعروف، وقيل: يأكله قرضًا ثم يرده، وقيل: لا يأكل من أعيان ماله، فأما ألبان المواشي وثمار الأشجار فمباح ما لم يضر باليتيم، وقيل: يأكل منه ولا يكتسي، وقيل: يكتسي أيضًا، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه في «كتاب الآثار»: لا يأكل ولا يأخذ قرضًا غنيًّا كان أو فقيرًا، ولا يقرض غيره، وقال الطَّحَاوِي: له أن يأخذه قرضًا ثم يقضيه.

وقال أبو يوسف رحمه الله: لا يأكل منه إذا كان مقيمًا، وإن خرج في تقاضي دين له أو لمراعاة أسبابه وضياعه فله أن ينفق ويركب دابته ويلبس ثوبه، وإذا رجع رد الدابة والثياب، قال أبو ذر: والصحيح قول أبي حنيفة؛ لأنَّ الوصي شرع فيه متبرعًا، فلا يوجب ضمانًا، هكذا نقله الزاهدي في «الحاوي» في فصل تصرف الأب والوصي من كتاب الوصايا.

وفي «التَّاتارخانيَّة» في آخر كتاب البيع، في فصل بيع التلجئة، نقلًا عن «اليتيمة»[1]: سُئل الوَبَري عن وصي اشترى لليتيم من مديون اليتيم دارًا بعشرين دينارًا[2] قيمتها خمسون دينارًا، فبعد استيفاء الدَّين قايله فيها الوصي، وقيمتها كذلك أو هو كبيعه بأقل، فلا تجوز الإقالة أم تصح الإقالة؟ فقال: لا يجوز ذلك، ولو اشترى لنفسه بمال اليتيم أله يكون أم لليتيم؟ قال: لنفسه، وهو ضامن لما نفذ، وبه أفتى أبو ذر.

وسُئل أيضًا عن وصي أو أب، قال بعد بلوغ الصَّغير: بعت أرضه فأنفقت ثمنه عليه، فقال: صدق في الهالك، وبه أفتى أبو ذر كما قال في «القنية» في باب ما يتعلق

---

(١) أ: التتمة.

(٢) ض: دينار.

بإنفاق الأب من كتاب الوصايا، نقلًا عن «جامع العلوم»، جع: أب أو وصي قال بعد البلوغ: بعت أرضه وأنفقت ثمنه عليه، قال خو ـ خمير الوَبَري ـ: صدق في الهالك، وبه أفتى أبو ذر، كذا في «الحاوي»، (والله أعلم)[1].

* * *

قلب الكتيبة التاسعة

[٣٦٨ ـ أبو الفتوح أحمد الغزالي[2]]

الشَّيخ الإمام، العارف بالله تعالى[3]، أبو الفتوح أحمد بن محمَّد بن محمَّد بن أحمد الغزالي الطُّوسي (قدَّس الله سرَّه العزيز)[4].

كان من أحسن النَّاس كلامًا في الوعظ، وأوسعهم عبارة، مليح التصوف.

خدم الصوفية في عنوان شبابه، وصحب المشايخ، واختار الخلوة والعزلة حتى انفتح له الكلام على طريقة القوم، ثم خرج إلى العراق، ومالت إليه قلوب الناس وأحبوه.

وكان قد أخذ التصوف عن أبي بكر النَّسَّاج عبد الله الطُّوسي، عن الشَّيخ أبي القاسم الكُرْكاني[5]، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب عن أبي

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر ترجمته في: «الوافي بالوفيات» للصفدي (٨/ ٧٦)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٦/ ٦٠ ـ ٦٢)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢١٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ١٤٧).

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) أ: الكرماني.

علي الرُّوْذْبَاري[1]، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن الحبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي[2] بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وله تصنيفات وتأليفات معتبرة.

وكان يتكلَّم على لسان الصوفية بحقائق الأشياء.

وكان أشعري المعتقد شافعي المذهب.

وكان يلقَّب بلقب أخيه الإمام: حجَّة الإسلام زين الدِّين محمَّد بن محمَّد بن محمَّد الغزالي الطُّوسي.

خرج إلى العراق، ومالت إليه قلوب الناس وأحبوه، ودخل بغداد، وعقد له مجلس الوعظ، ظهر له القبول التام، وازدحم على حضور مجلسه.

روي عن السِّلَفي: حضرت مجلس وعظه بهمدان، وكنا في رباط واحد، وبيننا إلف وتودد، وكان أزكى خلق الله تعالى وأقدرهم على الكلام، فاضلًا في الفقه وغيره، قرأ القارئ يومًا بين يديه: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [الزمر: ٥٣] الآية، فقال: شرفهم الله بياء الإضافة إلى نفسه بقوله: ﴿يَٰعِبَادِيَ﴾، ثم أنشد[3]:

وهانَ عليَّ اللَّوم في جَنْبِ حبِّها ... وقول الأعادي إنَّه لَخَلِيع

أصم إذا نُوْدِيْتُ باسمي وإنَّني ... إذا قيل لي يا عَبدَها لَسَمِيع

---

(١) ض، أ، ع: الرُّوْذْبَاري، ولعل الصواب ما أثبتناه (الرودباري).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في ع: وقال.

وسئل في مجلس وعظه عن قول علي رضي الله عنه: لو كشف الغطاء ما ازددت[1] يقينًا[2]، والخليل (صلى الله عليه وعلى نبينا)[3] أفضل الصلاة والسَّلام يقول: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فقال: اليقين يتصوَّر عليه الجحود، والطمأنينة لا يتصوَّر عليها الجحود، قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٤]، وكان يدخل القرى والضياع تقربًا إلى الله تعالى.

ويحصل له[4] في وعظه حال، حكى يوماً على رأس منبره[5] عن أخيه حجَّة الإسلام أمرًا غريبًا، وكان قد أخذ أكثر العلوم عنه، وقال: سمعت أخي حجَّة الإسلام (قدس روحه)[6] يقول: إنَّ الميت من حين يوضع على النعش يوقف في أربعين موقفًا، نسأل الله تعالى[7] أن يثبتنا على دينه، ويختم لنا بخيرٍ بمنِّه وكرمه وفيضه.

[وفي «نفحات الأنس»: شيخ احمد غزالى از اصحاب شيخ أبو بكر نساج است تأليفات معتبر ورسائل بينظير دارد ويكى ازآنها رسائل سوانح است كه لمعات شيخ فخر الدِّين عراقى برسنن آن واقع است ويكى از فصول سوانح اينست معشوق بهمه

---

(١) ض: أرددت.

(٢) عزاه ابن القيم في «مدارج السالكين» (٢/ ٤٠٠) إلى عامر بن عبد قيس، وقال: وليس هذا من كلام رسول الله ولا من قول علي كما يظنه من لا علم له بالمنقولات.

(٣) ع: على نبينا وعليه.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) أ: شبره.

(٦) ع: قدس الله سره.

(٧) ساقطة من: ض، أ.

حال خود معشوقست بس استغنا صفت اوست وعاشق بهمه حال خود عاشق است بس افتقار صفت اوست، عاشق راهميشه معشوق دريابد، پس افتقار هميشه صفت اوست، ومعشوق راهيچ چنز درنمى يابد كه خود را دارد، لا جرم صفت او استغنا باشد. رباعى:

همـــواره تـــو دل ربـــوده معـــذورى غم هيـــج نيـــاز مـــودة معـــذورى
من بي توهزار شـــب بـخـــود دربـــودم تـوبـى تـوشـبـــى نـبـوده معذورى

روزى كسى ازوى حال برادرش حجَّة الإسلام پرسيد كه وى كجاست؟ گفت: وى درخون است. سائل ويرا طلب كرد درمسجد يافت، از قول احمد تعجب نمود وقصه را با حجَّة الإسلام بگفت. گفت: راست گفت، من در مسألة از مسائل مستحاضة فكر ميكردم. يكى از صوفيان از قزوين بطوس رسيد برحجَّة الإسلام درآمد، ويرا ازحال برادر خود شيخ احمد پرسيد، آنچه ميدانست گفت. گفت: باتو از كلام وى هيچ خست كفت آري جزوى داشت بيش أورد دران تامل كرد وكفت سبحان الله ما طلب كرديم وأحمد يافت][1].

وأخذ عنه هذا العلم والتلقين والتصوف الشَّيخ ضياء الدِّين أبو النجيب عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي قدَّس الله[2] سره.

مـــات الشَّـــيخ أحمـــد الغزالـــي رحمـــه الله تعالـــى[3] ســـنة ســـبع عشـــرة[4]

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ض، ع: عشر.

وخمسمئة، ودفن بقزوين، قبره[1] معروف يُزار[2] ويُتبرَّك به.

* * *

[٣٦٩ ـ عبد الخالق الغُجْدُوَاني[3]]

شيخ الشيوخ الأكابر، الجامع بين علمي الظاهر والباطن، سلطان الطريقة الخَوجكانيَّة، ترجمان الحقيقة الروحانيَّة، الشَّيخ الفاضل الرَّباني، والمرشد الكامل الصَّمداني، خواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني.

بضم الغين المعجمة وسكون الجيم وضم الدال، قرية كبيرة (على ستة فراسخ من بخارى)[4].

ولد فيها قدوة العارفين عبد الخالق بن عبد الجميل.

وفي «الرشحات» قال: كان والده عبد الجميل إمامًا عالماً فاضلًا، جمع بين علمي الشَّريعة والحقيقة، وكان من أولاد الإمام مالك صاحب المذهب، روي أنَّ عبد الجميل كان يصحب خضر النبي عليه السلام، فبشَّره بوجود ابنه، وأشار بأن سمَّاه عبد الخالق، وكانت أمه من أولاد ملوك الروم، وكانا ساكنين بملاطية روم، ثم ارتحلا بسبب تقلُّبات الدَّهر إلى ما وراء النهر، وسكنا بغُجْدُوان، وولد فيها، وربَّاه أبوه أحسن تربية، ثم اشتغل في العلوم ببخارى، وأخذ عن العلماء الكبار والصدور.

حكي أنّه كان يقرأ التفسير على أستاذه الكبير يومًا، فلما بلغ إلى قوله تعالى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] سأل[5] أستاذه عن حقيقة الخفية وطريقها،

---

(١) ع: وقبره.

(٢) ع: بها ويزار.

(٣) انظر: «هدية العارفين» للباباني (١/ ٢٦٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٥/ ١١٠).

(٤) ع: بستة فراسخ ببخارى.

(٥) زائدة في ض: عن، وزائدة في أ: من.

فقال: إنَّ المرء[1] إذا ذكر بلسانه وتحرَّك بأعضائه يطلع عليه الغير، وإذا ذكر بقلبه يطلع عليه الشيطان ويقف عليه، فإنَّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، فأجاب أستاذه: هذا علم لدنِّي، لو أراد الله تعالى[2] بك هداية لشرَّفك برجل من أهل الله تعالى[3] يعلمك ويرشدك، فانتظر إلى المرشد الكامل، لعل الله تعالى ييسر لك العاجل[4].

[قال خواجه محمَّد بارسا في كتابه المسمى بـ «فصل الخطاب»: روش حضرت خواجه عبد الخالق در طريقت حجت است ومقبول همه فرق على الدوام درراه صدق وصفا ومتابعت شرع وسنت مصطفى ﷺ ومخالفت ومجانبت بدعت وهوا. كوشيده اند روش پاک خودرا ازنظر اغيار پوشيده اند. ايشا ن راسبق ذكر دل در جوا نى ازحضرت خواجه خصر عليه السَّلام بود وبرآن سبق مواظبت نموده اند وخواجه خضر عليه السَّلام ايشانرا بفرزندى قبول كرده اند وفرموده اندكه در حوض آب درا وغوطه خور وبدل بكوى لا إله إلا الله محمَّد رسول الله، خواجه جنان كردند واين سبق راگر فتند وبكار مشغول شدند وكشادها يا فتند واز اول تاء آخر حال روزگار ايشان بنزديک همه خلق محبوب ومقبول بوده. بعد ازآن صحبت خواجه يوسف همدانى راقدس سره ببخارى دريا فتند درصحبت ايشان مي بودند تا مدتى كه خواجه يوسف در بخارى بودند. گفته اند كه حضرت خواجه خضر عليه السَّلام برسبق ايشانند، وخواجه يوسف قدس سره بر صحبت، واگرچه طريق خواجه يوسف ومشايخ ايشان قدس الله تعالى ارواحهم ذكر علانية بوده است ليكن چون خواجه عبد الخالق قدس سره از حضرت خضر عليه السَّلام تلقين ذكر خفية گرفته بوده اند وبه آن مامور شده خواجه يوسف آنرا تغيير نداده اند وفرموده

---

(١) ع: الإنسان.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ض، ع: بالعاجل.

اند که بروجهی که ازیشان مامور شده اید مشغول باشید. در بعضی از تحریرات حضرت خواجه عبد الخالق قدس سره مذکور است که فرموده اند بیست ودوساله بودم که خواجه زنده دلان حضرت خضر علیه السَّلام من را بحضرت شیخ بزرگ ربانی خواجه یوسف همدانی قدس سره بردند وتربیت من وصیت کردند وتا ایشان در ما وراء النهر بودن من در خدمت وملازمت بودم وازیشان استفاده واستفاضه مي نمودم بعد از آنکه خواجه یوسف بخراسان آمد ند حضرت خواجه عبد الخالق بریاضت مشغول شد ند.

وذكر المولى الجامي في «النفحات»: بعد از خواجه یوسف خوجه عبد الخالق بریاضت مشغول شدند واحوال خود را پوشیده می داشتند وولایت ایشان چنان شد که دریک وقت نماز بکعبه می رفتند ومی آمدند، درشام ایشان رامرید بسیار پدید آمد وخانقاه وآستانه پیدا شد. در ایام عاشورا جمعی انبوه درخدمت خواجه نشسته بودند وایشان در معرفت سخن میگفتند، نا گهان جوانی درآمد برصورت زاهدان خرقه دربرسجاده برکتف وبرگوشه بنشست، حضرت خواجه بوی نظر کردند بعد ازساعتی آن جوان برخواست وگفت: حضرت رسول الله ﷺ فرموده است. «اتقوا فراسة المؤمن فإنّه ينظر بنور الله عزَّ وجلَّ»[1]، سر این حدیث چیست؟ خواجه رحمه الله فرمودند: سر این حدیث آنست که زنار بری وإیمان آری. آن جوان گفت: نعوذ بالله که مرا زنار باشد، خواجه بخادم اشارت فرمودند، خادم برخواست وخرقه ازسرجوان برکشید درزیر خرقه زناری پیداشد. آن جوان في الحال زنار ببرید وایمان آورد. وحضرت خواجه فرمودند: ای یاران! بیایید تامانیز برموا فقت این نوعهد زنارها قطع کنیم وایمان آریم، چنانکه وی زنار ظاهر راببرید مانیز زنار باطن راکه عبادات ازعجب است ببریم تاچنا نکه وی آمر زیده شد مانیز آمر زیده شویم. حالت عجب بریاران ظاهر شد قدمهاي خواجه مي افتادند وتجديد توبه مي كردند][2]

---

(١) رواه الترمذي (٣١٢٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقال: غريب.
(٢) ساقطة من: ع.

وأخذ عنه سبق الذِّكر (وعلم اللَّدني)[1] وطريقة التصوف الشَّيخ خواجه عارف الريوكري[2]، وخواجه أولياكلان، وخواجه أحمد الصِّديق، وسلسلة خواجه بهاء الدِّين نقشبند الشَّيخ الكبير محمَّد بن محمَّد البُخاري، يتصل إلى الشيخ[3] خواجه عارف الريوكري[4]، وكان عبد الخالق عنوان دفتر الطائفة الخواجكانية وسلطان جمع الأعزة النَّقشبندية.

وله كلمات قدسيَّة واصطلاحات أنسيَّة، وهذه العبارات الثماني[5] التي عليها بناء طريقتهم[6] من كلمات القدسيَّة، وبها تحصل الكمالات الملكية والأنسية، وهي هوش در دم، نظر در قدم، سفر در وطن، خلوت در انجمن، ياردكرد، بازگشت، نگاه داشت، ياد داشت، يعنى هر نفسى كه از درون برآيد بايدكه ازحضور وآگاهى باشد وغفلت به آن راه نيابد وسالک رادر رفتن وآمدن درشهر وصحرا وهمه جا نظر او بر پشت پاى او باشد تانظر او پر اگنده نشود وبجاى كه نمى بايد نيفتد ويا اشارت بسرعت سير سالک بود درقطع مسافات حتى وطئ عقبات خود پرستى يعنى نظرش بهر جاكه منتهى شود فى الحال قدم برآن نهد.

قال أبو محمَّد رويم: أدب المسافر أن لا يجاوز همه قدمه وسالى درطبيعت بشرى سفر كند يعنى ازصفات بشرى بصفات ملكى وازصفات ذميمة بصفات حميده انتقال كند. وقدوة المشايخ سعد الدِّين الغجدوانى گفت: شخصى خبيث بهرجاى انتقال كند خباثت ازوي زائل نمى شود تا انتقال نكند از صفات خبيثة.

---

(١) أ: علم الله ني.

(٢) أ: الريوكوي.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: الريوكوي.

(٥) ض، أ، ع: الثمان، ولعل الصواب ما أثبتناه (الثماني).

(٦) ض، أ: طريقهم.

حضرت خواجه بهاء الدِّین قدس سره را پرسیده اندکه بنای طریقت شما برچست؟ فرموده اند: خلوت در انجمن بظاهر با خلق، وبباطن باحق سبحانه:

ازدرون شـو آشـنا ووز بـرون بیگانـه وش

انیچنیـن زیبـا روش کـم می بـود اندرجهان

قال الله تعالی: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ۳۷]، فرموده اند: که نسبت باطنی درین طریقه چنان افتاده است که جمعیت دل درملا وصور تفرقه بشتر ازآن بودکه درخلوت وفرموده اند: طریقت ما صحبت است ودرخلوت شهرت ودر شهرت آفت، خیریت درجمعیت است وجمعیت درصحبت بشرط نفی بودن ویا دکرد عبارت از ذکر لسانی یا قلبی ومقصود از ذکر آنست که دل آگاه بحق سبحانه باشد بوصف محبت وتعظیم اگر درصحبت از جمعیت این آگا هی حاصل شود. خلاصه ذکر حاصل شد وهر باری که ذاکر بر زبان کلمه طیبة را ودر عقب آن بهمان زبان گوید که خدا وندا! مقصود من تویی ورضای تو. زیرا که کلمه بازگشت نفی کننده است هر خاطری راکه بیاید ازنیک وبد تا ذاکر اوخالص ماند وسر او ازماسوی فارغ گردد. ونگاه داشت عبارت ازمرا قبه خواطر است، چنانکه دریکدم چندبار کلمة طیبة را بگوید که خاطر او بغیر نرود. ویاد داشت که مقصود ازین همه آنست عبارت از دوام آگا هی است بحق سبحانه تعالی بر سبیل ذوق. وحضرت ایشان در شرح این چهار کلمه که مذکور شد فرموده اند: یاد کرد عبارت از تکلفت در ذکر بازگشت عبارت از رجوع است بحق سبحانه برآن وجه که هربار که کلمه طیبه راگوید از عقب آن بدل اندیشد که خدا وندا! مقصود من تویی. ونگاه داشت عبارت ازمحافظت این رجوع است بی گفت زبان. ویاد داشت عبارت از رسوخست درنگاه داشت. وحضرت خضر علیه السَّلام وقوف عددی مرا یشانرا تلقین کرده

اند؛ وآن عبارت از رعایت عدد است. در ذکر حضرت خواجه بهاء الدِّین قدس سره فرموده اند که رعایت عدد در ذکر قلبی برای جمع خواطر متفرقه است وآنچه در کلام خواجگان قدس الله تعالی ارواحهم واقع است که فلانی مر فلانی را بوقوف عددی امر فرمود مقصود ذکر قلبی است بارعایت عدد نه مجرد رعایت عدد در ذکر قلبی. وذاکر باید که در یکنفس سه کرت یاپنج کرت یاهفت کرت تابیست ویك کرت گویدکه عدد طاق را لازم شمرد. وحضرت خواجه علاء الدِّین عطار فرموده اندکه بسیار گفتن شرط نیست، بایدکه هرچه گوید ازسروقوف گوید وحضور تا فائده برآن مرتب گردد. وچون در ذکر قلبی عدد ازبیست ویک بگذرد واثر ظاهر نشود دلیل باشد بر بیحاصلی آن عمل.

واثر ذکر آن بود که درزمان نفی وجدود بشربت منفي شود ودرزمان اثبات اثریش ازتصرفات جذبات الوهیت مطالعه افتد وحضرت مولانا سعد الدِّین کاشغری قدس سره میفرمودند که طریق تعلیم ذکر آنست که اول شیخ بدل گوید][1] لا إله إلا الله محمَّد رسول الله، مرید دل خود حاضر کند ودرمقابله دل شیخ بدارد وچشم فراز کند ودهان را استوار دارد وزبان را برکام چسپاند ودندان را برهم نهد ونفس را بگیرد وبا تعظیم وقوت تمام در ذکر شروع کند بر موافقت شیخ وبدل گویدنه بزبان ودرحبس نفس صبر کند دریک نفس سه بارگوید جنانکه اثر حلاوت ذکر بدل رسد ومقصود از ذکر آنست که دل آگاهانه بحق سبحانه باشد بوصف محبت وتعظیم. واگر درصحبت این آگا هی حاصل نشود طریق آنست که ذکر گفته شود وطریقی نگاه داشت واین آسان تربود، انتهی[2].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

الكتيبة العاشرة

[٣٧٠ ـ الصَّدر الشَّهيد ابن مازه[١]]

الشَّيخ الإمام الصَّدر الشَّهيد أبو محمَّد حسام الدين عُمَر بن عبد العزيز بن عُمَر بن مازه.

إمام الفروع والأصول، المبرز في المعقول والمنقول، وكان من كبار الأئمَّة وأعيان فقهاء الأمة، له اليد الباسطة في الخلاف والمذهب، وكان ذا باع ممتد في المناظرة والأدب.

تفقَّه على أبيه برهان الدِّين الكبير الصَّدر الماضي عبد العزيز بن عُمَر بن مازه.

وأخذ عنه عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الإمام[٢] الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن الإمام محمَّد بن الحسن، عن الإمام الأعظم أبي حنيفة.

واجتهد وبالغ إلى أن صار أوحد زمانه، فريد أوانه، وحاز قَصَب السَّبْق

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبيلاء» للذهبي (٢٠/ ٩٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٤٩ ـ ٦٥٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢١٧ ـ ٢١٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٦٢٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٤٢).

(٢) ساقطة من: ع.

عـن أقرانه، وناظـر الأئمَّة والعلمـاء، ودرس الفقهـاء، وقهر الخصـوم الكبار، وفاق الفضـلاء الأخيار فـي حياة والده بخراسـان، وغلب عليهم بحسـن الكلام وفصاحة اللسـان، فأقـر بفضله المخالـف والموافق، وقالـوا: إنَّه فتاح المعضـلات والمغالق بصحـة اللفـظ المتيـن المطابـق[1]، ثـم ارتفـع أمـره بمـا وراء النهـر إلـى أن صـار السُّـلطان والوالـي[2] يعظمونـه، ويتلقون إشـارته بالقَبـول الوافي.

وعـاش مـدة محترمًـا مقبولًا عنـد الخاص والعـام إلـى أن اسـتأثر الله تعالى[3] بروحـه، ورزقـه[4] الشـهادة في ذيل سـنة سـت وثلاثين وخمسـمئة وهـو ابن ثلاث وخمسـين سـنة، وكانـت ولادتـه سـنة ثـلاث وثمانيـن[5] وأربعمئـة، قتلـه الكافـر الملعـون بعـد وقعـة قطـوان بسـمرقند، ودفـن بهـا، ثـم نقل إلـى بخارى بعد سـنة، فدفـن بهـا، كـذا قالـه قاضـي القضـاة العلامـة السُّـبْكي الشَّـافعي فـي «طبقـات الشَّـافعية»، وتوهـم أنّـه شـافعي، ثـم قـال: إنَّـه حنفـي، وتوهَّـم بعـض النـاس أنّـه شـافعي، فأوردتـه لذلـك هنا.

وفي «الجواهر المضية»: استشهد سنة ست وثلاثين وخمسمئة، وولد في صفر سنة ثلاث وثمانين وأربعمئة.

وذكـره صاحـب «الهدايـة» فـي «معجـم شـيوخه»، وقـال: تلقَّفـت[6] عليه من

---

(١) أ: الموافق.

(٢) ع: والوالوالي.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) أ: ورزقة.

(٥) زائدة في ع: سنة.

(٦) أ: تفقه.

علـم النظر والفقه، واقتبسـت[1] من غزيـر[2] فوائده في محافل النظـر، وكان يكرمني غايـة الإكـرام، ويجعلنـي مـن خـواص تلامذتـه، لكـن لـم يتفـق الإجـازة منـه فـي الروايـة، وأخبرنـي غيـر واحـد عنه من المشـايخ.

وله «الفتاوى الصغرى»، و«الفتاوى الكبرى»، و«شرح كتاب أدب القضاء» للخصاف، و«الجامع الصغير»، وله «الواقعات» جمعها من «النوازل والعيون» لأبي اللَّيث، ومن فتاوى الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، ومن «واقعات النَّاطِفي»، ومن «فتاوى أهل سمرقند».

وأعلَـمَ مسـائل النَّـوازل ببـاب علامـة النـون، والعيـون ببـاب علامـة العيـن، وفتـاوى أبـي بكر ببـاب علامـة البـاء وواقعـات النَّاطِفي بالـواو، وفتاوى سـمرقند بالسـين، ورتبهـا علـى هـذا المنـوال في كل كتـاب مـن الطهـارة والصـلاة والزكاة إلـى آخـر «الواقعات».

ورأيـت فـي بـاب علامـة النـون مـن كتـاب الطهـارة: رجـل رأى علـى ثوب إنسـان نجاسـة أكثر مـن قدر الدرهـم، إن وقع فـي قلبه أنَّه لـو أخبره بذلك اشـتغل بغسـله، لـم يسـعه أن لا يخبـره؛ لأن الإخبـار مفيـد، وإن وقـع فـي قلبـه أنّـه ولـو أخبـره لـم يلتفت إلـى كلامه كان في سـعة من أن لا يخبـره؛ لأن الإخبـار لا يفيده، فمشـايخنا رحمهـم الله تعالـى[3] قاسـوا الأمـر بالمعروف علـى هـذا، إن كان يعلم أنهـم يسـمعون يجـب عليـه، وإلا فلا.

---

(١) أ: وأفتيت.

(٢) ض: عريز، أ: غريز، ع: غرير؛ ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

وفي باب علامة النون من كتاب الصلاة: غرس الأشجار في المسجد إن كان بحال فيه نفع المسجد لا بأس به، وإلا فلا، ونفع المسجد أن يكون ذات نزه، وأسطواناته لا تستقر، فيغرس[1] الأشجار لتجذب عروق الأشجار ذلك النزه، فحينئذ يجوز، وإلا فلا؛ لأن غرس الأشجار في المسجد تشبيه بالبيعة، وذلك لا يجوز إلا لحاجة، قالوا: وإنما يجوِّز مشايخنا ذلك في مسجد جامع بخارى لما قلنا من الحاجة.

وفي الباب المذكور: قراءة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ثلاث مرات عند ختم القرآن لم يستحسن بعض المشايخ، وقال الفقيه أبو اللَّيث: هذا شيء استحسنه أهل العراق وأئمة الأمصار فلا بأس به؛ لأن ما رآه المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، إلا أن يكون ختم القرآن في الصلاة المكتوبة، فلا يزيد على مرة واحدة.

وفي باب علامة السين: يكره الدعاء عند ختم القرآن في شهر رمضان، وعند ختم القرآن بجماعة؛ لأن هذا لم ينقل عن النبي ﷺ وعن الصحابة رضي الله تعالى[2] عنهم، ولهذا قال أبو القاسم الصفَّار: لولا أهل بلدة قالوا: منعنا عن الدعاء لمنعتهم، لكن هذا شيء لا نفتي به؛ لأنَّه لا ينبغي (أن يقال للعامة)[3] ما لا يفهمون.

ورأيت فيها في باب المعلمة بعلامة[4] الباء: رجل صلى ومعه نافجة

---

(١) ض: فبغرس، ع: فبغرسه.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ع: للعامة أن يقال.

(٤) ساقطة من: أ.

مسك، إن كانت النافجة متى أصابها الماء لم تفسد جازت صلاته؛ لأنها بمنزلة جلد ميتة قد دبغ، وإن كانت متى أصابها الماء تفسد، فهذا على وجهين: إما إن كانت الدابة التي فيها المسك قد ذكِّيَتْ أو لم تذكَّ، ففي الوجه الأول جاز؛ لأنها من أجزاء الدَّابة وقد طهر بالتَّزكية، وفي الوجه الثاني لا؛ لأنها بمنزلة جلد ميتة ولم تدبغ.

ورأيت فيها في باب علامة السين من كتاب الكراهية: رجل سمع اسم الله تعالى يجب عليه أن يعظمه ويقول: سبحان الله، أو تبارك الله؛ لأن تعظيم الله تعالى واجب في كلِّ زمان بكلِّ حال، رجل يسمع اسم النَّبي ﷺ لا تجب عليه الصلاة؛ لأن الصلاة في الجملة فرض لا عند كل سماع.

وفي هذا الباب: رجل وجد طريقًا في المقبرة، فهذا على وجهين: إما إن وقع في ضميره أنّ هذا الطريق أحدثوه على القبر أو لم يقع، ففي الوجه الأول لا يمشي لأنّه محدث، وفي الوجه الثاني يمشي لأنّه طريق ولم يعلم كونه محدثًا.

والقعود على القبر لا ينبغي أن يفعل؛ لما روي عن بعض المتقدمين أنّه قال: لأن[1] أجلس على الجمر أحب إليّ من أن أجلس على القبر[2].

ورأيت في باب الكراهية بعلامة الواو: وقراءة القرآن عند القبور هل تنفع؟ تكلموا فيه، هل يكره أم لا يكره؟ عند أبي حنيفة يكره، وعند محمَّد لا يكره، ومشايخنا أخذوا بقول محمَّد رحمه الله.

---

(١) ع: لئن.

(٢) هذا حديث مرفوع رواه مسلم (٩٧١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر».

ثم قال هل ينفع؟ قالوا: يرجى أن يؤنّس ميته بصوته، أما فيما عدا ذلك فالقراءة عند القبور وغيرها سواء؛ لأن الله تعالى يسمع حيث ما قرئت، والمختار أنّه ينفع، لأنّه ورد الأخبار بقراءة آية الكرسي والإخلاص والفاتحة وغير ذلك.

وفي باب علامة السين من كتاب الصلاة: من أراد أن يصلي التطوع بنية الخصم لا ينبغي أن يفعل، لأن نية الخصم لا تفيد، لأنّه إذا صلى لوجه الله تعالى فإن كان له خصم لم يجر بينه وبين الخصم عفو[1]، أخذ الله من حسناته ودفع[2] إليه في الآخرة، نوى أو لم ينوِ، وإن لم يكن له خصم أو كان قد جرى بينهما عفو لا يدفع إليه من حسناته نوى أو لم ينوِ.

وفي باب علامة النون من كتاب الصلاة أيضًا: لا ينبغي لمن كان له أربعة آلاف درهم ببلخ أن يمشي في الأسواق راجلًا كيلا يصيبه أذى الطريق.

وفي هذا الباب (إذا صلى ومعه مرارة الشاة، فمرارة كل شيء كبوله، فكل حكم ظهر في حق البول فهو الحكم في المرارة)[3].

إذا صلَّى ومعه جلد الحيَّة أكثر من قدر الدَّرهم لا تجوز الصلاة معه مذبوحة كانت أو غير مذبوحة؛ لأن جلدها لا يحتمل الدباغة لقيام الذَّكاة مقام الدباغ.

وفي «فتاوى ظهير الدِّين البُخاري» في الفصل السابع من كتاب السير: ولو قال: لو كان فلان نبيًّا لم أؤمن به؛ يكفر، وكذا لو قال: لو أمرني الله (عزَّ وجلَّ)[4] بكذا لم

---

(١) ع: عفوًا.

(٢) ع: ودفعه.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ع: تعالى.

أفعله[1]، أو قال: لو صارت القِبْلة إلى هذه الجهة لم أصلِّ، وهو اختيار الصَّدر الشَّهيد.

وفي الفصل الثاني من الباب الثالث من كتاب الصلاة: ذكر الصَّدر الإمام الأجَل الأستاذ حسام الدِّين رحمه الله تعالى[2]: إذا حكَّ موضعًا من جسده ثلاث مرات بدفعة واحدة تفسد صلاته، وذكر في «الهارونيات»: إذا تروَّح بمروحة مرتين لا تفسد.

تفقَّه عليه ابنه الشَّيخ الإمام شمس الدِّين محمَّد بن عُمَر بن عبد العزيز بن عُمَر بن مازه وشيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية»، ورضي الدِّين محمَّد بن محمَّد بن محمَّد السَّرَخْسي، صاحب «المحيط»، والإمام العلامة أبو محمَّد عُمَر (بن محمد)[3] بن عُمَر العَقيلي، وجمال الأئمَّة يوسف بن أحمد بن أبي بكر الخُوَارِزْمي الخاصِّي، صاحب «الفتاوى» المشهورة.

وفي كتاب الأشربة من «فتاوى قاضي خان»: إن لم يغسل الظرف وبقي (الخمر فيه)[4] حتى صار خلاًّ، لم يذكر محمَّد في الكتاب حكم الظرف، وحكي عن الحاكم أبي نصر المَهْرَوَيْه رحمه الله تعالى[5] قال: ما يوازي[6] الإناء من الخلِّ يطهر، أما على أعلى الجبِّ الذي انتقص من الخمر قبل أن يصير خلًّا يكون نجسًا، فيغسل أعلاه بالخلِّ حتى يطهر الكل، وإن لم يفعل كذلك حتى صبَّ العصير فيه وملأه يتنجَّس العصير ولا يحلُّ شربه؛ لأنَّه عصير خالطه خمر.

---

(١) ع: أفعل.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: أ، زائدة في ع: عمر بن محمد، ثانية.

(٤) ع: فيه الخمر.

(٥) ساقطة من: ض، أ.

(٦) ض، ع: توازي.

وحكي عن الفقيه أبي جعفر قال: إذا صار ما فيه من الخمر خلًّا يطهر الظَّرف كله، ولا يحتاج إلى هذا التكليف، وبه أخذ الفقيه أبو اللَّيث، واختاره الصَّدر الشَّهيد، وعليه الفتوى؛ لأن بخار الخلِّ يرتفع إلى أعلى الظرف فيطهر كله.

وفي «جواهر[1] الفتاوى» في الباب الأول من كتاب البيع: البائع والمشتري إذا تساوما سلعة، واتفقا على قدر الثمن، ودفع البائع السلعة إلى المشتري وتفرقا، ولم يجر بينهما بيع يكون بيعًا، وهو الصحيح، ومن أصحابنا من يقول: لا يجوز إلا في خسائس الأموال، والمحققون منهم[2] أجازوا في نفائس الأموال وخسائسها؛ لأن محمدًا[3] رحمه الله وضع المسألة في الأموال النفيسة.

وذكر الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين البُخاري في وكالة «الجامع الصغير»: بيع التعاطي صحيح بالإجماع عندنا في الأموال الخسيسة والنفيسة؛ لأن العادة تجمع الكل.

وفي «خلاصة الفتاوى» في الفصل الثاني من كتاب الشهادات قال: وفي «الفتاوى الصغرى»: لو شهدوا أنَّه ملكه، ولم يشهدوا أنّه في يده بغير حق، قال الصَّدر الشَّهيد رحمه الله: سمعت أنّه ذكر في «الجامع الكبير» شمس الأئمَّة الحَلْوَاني رحمه الله أنّه اختلف المشايخ فيه، والأصح أنّه لا تقبل.

قال الصَّدر الشَّهيد رحمه الله: وأنا أفتي أنَّه تُقبل[4].

***

---

(١) زائدة في أ: المضية.

(٢) زائدة في ع: من.

(٣) ع: محمد.

(٤) ض، ع: يقبل.

[٣٧١ ـ الصَّدر السَّعيد ابن مازه[١]]

الصَّدر السَّعيد، أخو الصَّدر الشَّهيد، تاج الدِّين أحمد بن عبد العزيز بن عُمَر بن مازه.

والد الصَّدر الكبير، برهان الدِّين، محمود بن أحمد، صاحب «المحيط البرهاني» و«الذخيرة البرهانية».

تفقَّه على أبيه الصَّدر الماضي برهان الدِّين الكبير البُخاري، وعلى شمس الأئمَّة بكر بن محمَّد الزَّرَنْجري، كلاهما عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن الشَّيخ الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله[٢].

وفي «الحاوي الزاهدي» في فصل أداء الزكاة **عج**[٣]: له مال خبيث يتصدق به وينوي به أداء الزكاة عن[٤] ماله يقع عنها، وقال تاج الدِّين أخو الصَّدر[٥] الشَّهيد: لا يسقط عنه الفرض، ولو كان الخبيث نصابًا لا تلزمه الزكاة؛ لأن الكل واجب التَّصدق عليه، فلا يفيد إيجاب التصدق ببعضه، كذا في «القنية» في باب أداء الزكاة والنيَّة.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٨٩ ـ ١٩١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٧).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) لعله علاء الأئمة التاجري.

(٤) ع: من.

(٥) ع: صدر الإسلام.

وفي «الحاوي» و«القنية» في فصل السنن: **شم**[1] **ظم**[2]: نذر بالسنن وأتى بالمنذور به فهو سنة، وقال تاج الدِّين أبو صاحب «المحيط»: لا يكون آتيًا[3] بالسنة.

ورأيت في الفصل الثامن والعشرين من «فصول مجد الدِّين محمَّد بن محمود ابن الحسين الأُسْتُرُوْشَني» أنّه قال: رأيت في فوائد والدي رحمه الله: استفتى الصَّدر السَّعيد أحمد بن عبد العزيز بن عُمَر والقاضي الإمام صدر الأئمَّة أحمد بن محمَّد بن محمَّد والشَّيخ الإمام علاء الدين عُمَر بن عُثمان المعروف ببدر سمرقند رحمهم الله تعالى[4]: أندرانكه مردى ملكي خريداز ديكري بشرط أنكه هو وقتي كه اين بائع بها بوى بازدهد، يابدان شرط كه جون بها بازدهد، فلا بيع بينهما، وقبض كرند بدين بيع مبيع ملك مشترى شدياني. كتب برهان الدِّين صاحب «المحيط» عن أبيه الصَّدر السَّعيد الإمام تاج الدِّين شود، والله أعلم، وهكذا أجاب ظهير الدِّين وصدر الأئمة، وأجاب علاء الدِّين بدر: شود درحق انتفاع.

وتفقَّه عليه ابنه الصَّدر الكبير برهان الدِّين محمود بن أحمد بن عبد العزيز صاحب «المحيط البرهاني»، وشيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية».

وفي «الجواهر المضية»: أحمد بن عبد العزيز الملقَّب بالصدر السَّعيد أحد مشايخ صاحب «الهداية»، قال الإمام برهان الدِّين أبو الحسن علي صاحب «الهداية» أجازني برواية مسموعاته ومستجازاته مشافهة ببخارى، وشرفني بخط يده.

---

(١) يعني شرف الملة المكي.

(٢) يعني ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني.

(٣) أ: إتيانًا.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

فمن جملة ما حصل لصاحب «الهداية» منه: «كتاب السير» من طريقة (شمس الأئمَّة)[1] السَّرَخْسي، قال: تلقيناه عن الشَّيخ القاضي[2] شمس الأئمَّة أبي بكر الزَّرَنْجري قال: حدثنا[3] شمس الأئمَّة أبو محمَّد عبد العزيز الحَلْوَاني قال: أنبأنا أبو القاسم الأستاذ أبو علي الحسين بن أبي محمَّد الخضر النَّسَفِي قال: أنبأنا الخطيب إبراهيم أبو إسحاق بن محمَّد بن حمدان المهلبي الحنفي، أنبأنا أبو محمَّد عبد الله بن محمَّد بن يعقوب الأستاذ، أنبأنا أبو محمَّد عبد الرحيم السَّمْعانِي قال: أنبأنا إسماعيل بن بويه[4] القزويني، عن أبي عبد الله بن محمَّد بن يعقوب عن محمَّد بن الحسن الشَّيباني (رحمه الله)[5].

***

[٣٧٢ ـ ظهير الدِّين الحسن المَرْغِيْنَاني[6]]

الشَّيخ الإمام الأجَل مفتي المشرق والمغرب، ظهير الدِّين الحسن بن علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني، الملقَّب بأبي المحاسن (قدَّس الله تعالى سرَّه العزيز)[7].

---

(١) ع: شيخ الإسلام.

(٢) ع: الإمام.

(٣) ض، أ: ثنا.

(٤) ع: بوية.

(٥) ساقطة من: ض، أ.

(٦) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٧٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٦٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٧ ـ ١٠٨)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٠٤٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٣/ ٢٦٣).

(٧) ساقطة من: ض، أ.

تفقَّه على الصَّدر الماضي برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه ببخارى وشمس الإسلام محمود الأُوْزْجَندي، وسمع وروى عن الإمام زكي الدِّين الخطيب[1] مسعود بن الحسين الكشاني، وهم تفقَّهوا على شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري، عن الأستاذ الإمام[2] عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وأخذ العلم عنه[3] الشَّيخ الإمام قاضي القضاة فخر الدِّين الحسن بن منصور ابن محمود الأُوْزْجَندي المعروف بقاضي خان، والقاضي الإمام ظهير الدِّين محمَّد ابن أحمد بن عُمَر البُخاري صاحب «الفتاوى» و«الفوائد الظَّهِيْرِيَّة»، وابن أخته افتخار الملَّة والدِّين طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البُخاري صاحب «الخلاصة في الفتاوى»، وهو آخر المتفقِّهين عليه، تفقَّه على خاله في أوائل[4] حاله.

وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل دعوى الوقف من كتاب الوقف[5]: إذا شهد الشهود على الوقف بالتسامع قال عامة المشايخ: إن كان الوقف مشهورًا متقادمًا نحو أوقاف عَمْرو بن العاص رضي الله عنه وما أشبه ذلك جازت الشهادة عليها بالتسامع، وقال الفقيه أبو بكر البَلْخِي: لا تجوز وإن كان الوقف مشهورًا.

---

(١) زائدة في أ: بن.

(٢) زائدة أ: أبي.

(٣) زائدة في أ: عن.

(٤) أ: أول.

(٥) ساقطة من: أ.

فأما الشهادة[1] على شرائطه وجهاته ذكر شمس الأئمَّة السَّرَخْسي: أنّه لا تجوز الشهادة على الشرائط والجهات بالتسامع، وهكذا قال الشَّيخ الإمام الأجَل[2] الأستاذ[3] ظهير الدِّين.

ورأيت في «فتاوى القاضي الإمام ظهير الدِّين البُخاري»: ولو أخذ الماء بفيه وهو جنب فتوضأ[4] به لا يجوز، وإن غسل به الثوب النجس جاز، قيد هنا بالجنابة ولم يقيد في موضع آخر، سئل أبو يوسف رحمه الله عن الفرق بينهما، فقال: بينهما فرق وإن لم يحضرني.

قال ـ أي القاضي ظهير الدين ـ: وسألت الشَّيخ الإمام الأجَل[5] الأستاذ ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني (رحمه الله)[6] عن الفرق بينهما أشار إلى الفرق، فقال[7]: إذا أخذ الماء بفيه صار[8] الماء مقيدًا، والتوضؤ بالمقيد ممتنع بخلاف غسل[9] النجاسة الحقيقية.

وفيه[10] في فصل ما يتنجس وما لا يتنجس: السقَّاء إذا دخل الدار بالماء،

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: وتوضأ.

(٥) زائدة في ع: عن.

(٦) ساقطة من: أ، ع.

(٧) ع: وقال.

(٨) أ: فصار.

(٩) ساقطة من: ع.

(١٠) أ: ورأيت.

وصادم الستور المعلقة على الأبواب، والستور نجسة، هل يتنجَّس الكوز وما كان رطبًا من السقاء؟ قال ـ يعني القاضي ظهير الدِّين البُخاري[1] ـ: قال أستاذنا الشَّيخ الإمام الأجَل ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني رحمه الله: لا يتنجس.

وفي «خلاصة الفتاوى» في الفصل الثامن في النية من كتاب الصلاة: وأما المقتدي فإن نوى صلاة الإمام لا تجزيه[2]، ومنهم من قال: إذا انتظر تكبير الإمام، ثم كبر بعد ما كبر الإمام يصح شروعه في صلاة الإمام، قال الإمام خَواهَرْ زَادَه رحمه الله تعالى[3] عن أستاذه: إذا أراد المقتدي أن يسهل الأمر على نفسه يقول: شرعت في صلاة الإمام، قال رحمه الله: وأستاذنا ظهير الدِّين يقول: ينبغي أن يزيد على هذا، ويقول: واقتديت[4] به.

وفي «الخلاصة» أيضًا في فصل التراويح: ولو زاد على العشرين بالجماعة تكره عندنا بناءً على أنّ صلاة التطوع بالجماعة مكروهة، ولو ترك التراويح بالجماعة وصلاها في البيت اختلف المشايخ رحمهم الله تعالى[5]، منهم من قال: هو تارك للسنة وهو مسيء، قال رحمه الله: وهو اختيار الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين خالي رحمه الله تعالى[6]، وقال الصَّدر الشَّهيد: إنما الإساءة فيما إذا ترك أهل المسجد كلهم الجماعة، فحينئذ أساؤوا بترك السنة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض، ع: يجزيه.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) أ: اقتدي.

(٥) ساقطة من: ض، أ.

(٦) ساقطة من: أ، ع.

وفي الفصل السابع عشر[1] من «فصول[2] الأُسْتُرُوْشَني» قال: وفي العدة لو تزوج امرأة على أنها بكر (فإذا هي ليست ببكر، فالمهر لازم عليه، كذا في «المنتقى».

وفي «الفوائد المسموعة» من صاحب «المحيط»: تزوَّج امرأة على أنها بكر)[3] فوجدها ثيبًا، هل تجب الزيادة؟ أجاب: لا تجب، لأنَّه قابل الزيادة بما هو مرغوب فيه، وقد فات فلا يجب ما قوبل.

واقعة الفتوى: تزوج امرأة على أنها بكر، فإذا هي غير بكر، وقد أعطاها المعجَّل، هل له أن يرجع بما زاد على معجَّل مثلها؟ فعلى قياس ما أجاب صاحب «المحيط» ينبغي أن يرجع، وكذا على قياس ما اختاره مشايخ بخارى، فيما إذا تزوج امرأة ودفع المال الكثير بجهة المعجَّل، وقد وعدوا جهازًا عظيمًا، ثم لم تأت المرأة بالجهاز أنّ له أن يطالب المرأة بالجهاز، (أو يرجع)[4] بما زاد على معجل مثلها، فهاهنا ينبغي أن يرجع أيضًا.

ولكن رأيت في «فوائد ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني رحمه الله» أيضًا[5]: أنّه لا يرجع في كلتا الصورتين؛ لأن المقصود في باب النكاح ليس هو المالية[6]، انتهى ما في «الأُسْتُرُوْشَنية».

وفي «الفتاوى الكبرى»: تزوَّج امرأة على أنها بكر، فدخل بها، فوجدها غير

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، ع: الفصول.

(٣) ساقطة من: ض، ع.

(٤) أ: ويرجع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) أ: المال.

بكر، فالمهر واجب عليه بكماله؛ لأن البكارة لا تصير مستحقة بالنكاح، انتهى[1].

وكان[2] أبو المحاسن الحسن بن علي ظهير الدِّين إمام المسلمين، وسند المحدثين، وأستاذ المحققين، علم الفتوى، عالم التقوى، انتهت إليه رئاسة الفتوى في زمانه، معزز[3] الخلفاء، ومرجع السلاطين في أوانه.

وكان ترد (الفتاوى من أقطار الأرض إليه)[4]، (وكان بعضها على بعض ترد عليه)[5]، وله مشاركة في العلوم كلِّها عقليها ونقليها، فروعها وأصولها، مفتٍ أديب فقيه محدِّث، نشر العلم إملاء وتصنيفًا وتذكيرًا، حسن الجواب، ذو الباع الممتد نظمًا ونثرًا.

وله تصانيف سارت مسير الشمس، ودارت الدنيا، منها «كتاب الأقضية»، و«الشروط»، و«الفتاوى»، و«الفوائد».

قال برهان الإسلام الزُّرْنوجي في «كتاب تعليم المتعلم»: أنشدنا الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين مفتي الأئمَّة حسن بن علي المعروف بالمَرْغِيْنَاني[6]:

الجاهلون فموتى قبلَ موتَتِهم ... والعالمون فإنْ ماتوا فأحياءُ

وفي «خلاصة الفتاوى»: ولا يشترط أن يتلفظ المخبر بالموت بلفظة الشهادة عند من يشهد، أما الذي يشهد عند القاضي فيتلفظ بلفظة الشهادة، أما في «الفصول»:

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: قال.

(٣) ع: معزوز.

(٤) ع: إليه الفتاوى من أقطار الأرض.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ع: هذه الأبيات وهي.

الثلاثة النسب، والنكاح، والقضاء التي شرطنا فيها شهادة العدلين ينبغي أن يشهد عنده بلفظة[1] الشهادة، قال رحمه الله تعالى[2]: قال أستاذنا ظهير الدِّين في «الأقضية»: وهذا اختيار الصَّدر السَّعيد الإمام برهان الأئمَّة رحمه الله.

وفي كتاب الصوم من «الخلاصة» أيضًا: فإن كانت السماء[3] مصحية[4] لا تقبل شهادة الواحد على رؤية الهلال في المِصْر، وإذا رأى خارج المصر أو في المصر على مكان مرتفع فشهد، حينئذ تقبل شهادة هذا الواحد، هكذا ذكر في «شرح الطَّحَاوِي» و«الفتاوى الصغرى»[5]، وصاحب «الأقضية» الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني رحمه الله اعتمد عليه، لكن في ظاهر المذهب: لا فرق[6] بين المصر وخارج المصر.

وفي «جواهر الفتاوى» في الباب السادس من كتاب الأيمان: سئل الشَّيخ الإمام الأجَل مفتي (المشرق والمغرب)[7] ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني ببخارى عن رجل قال لامرأته: أكر من ترا دعاء خير كنم تو از من بطلاق، (ثم بعد ذلك قرأ: التَّحيات إلى قوله: اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات، هل يقع طلاقه؟)[8] قال: لا يقع؛ لأنَّه قال: ترا دعاء كنم يعني دعاء خاص بناءً على ما قالوا فيمن قال: نساء الدنيا طوالق، لا يقع على امرأته، ولو قال: نساء هذه القرية طوالق، يقع على امرأته.

---

(١) ض، أ: بلفظ.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) زائدة في ض: الصلاة.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ض، ع: تفاوت.

(٧) أ: الشرق والغرب.

(٨) ساقطة من: ع.

[٣٧٣ ـ البرهان البَلْخِي[١]]

الشَّيخ الإمام، أبو الحسن الزاهد، علي بن الحسن بن محمَّد بن أبي جعفر البَلْخِي، المعروف بالبرهان البَلْخِي.

إمام جليل القدر، كثير العلم، عزيز المحل، له الاسم المشهور، والثناء المذكور في ظهور الآفاق وبطون الأوراق، أوحد العصر، واحد من نشر العلم ببلاد الإسلام.

ولد بسِكَنْدر بكسر السِّين المهملة، وهي بلدة بنواحي طمارستان، وهي بلدة صغيرة من ناحية بَلْخ.

وتفقَّه ببخارى على الإمام برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه وعلى غيره حتى برع في الفقه، وقد مر عنعنات برهان الدِّين مرارًا كما في الصَّدر الشَّهيد والصَّدر السَّعيد وغيرهما[٢].

واجتهد وبالغ في (الاجتهاد والاشتغال)[٣]، ولم يزل عنوان شبابه وأيام صبائه ملازمًا على تحصيل العلوم، وضبط المعقول والمفهوم، حتى برع وفاق في الأصول والفروع، وأحاط بغالب الفنون[٤]، وكان لجميعها جموعًا.

وسمع الحديث بما وراء النَّهر من شيخه ابن مازه، وسمع أيضًا وأخذ العلم عن أبي المعين النَّسَفي.

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٠/ ٢٧٦)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٢٠/ ٢٢٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٦٠ ـ ٥٦٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٤٧٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٣).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض، ع: الاشتغال.

(٤) زائدة في ع: كلها.

تفقَّه[1] عليه ببخارى الإمام الفاضل عبد الرشيد بن أبي حنيفة بن عبد الرزاق الوَلْوالِجِي أبو الفتح، قبل[2] ما تفقَّه على أبي بكر القزَّاز، وعلى أبي محمَّد القَطَواني.

ثم رحل إلى الشام فدرس بالحلاوية، وهو أول من درَّس بها، وبالصَّادريَّة وبالأمينيَّة، وهو أيضًا أول من درَّس بها، وبالطرخانيَّة وبمسجد خاتون، وهو أيضًا أوَّل مدرِّس بها، كما[3] في «الجواهر المضية».

تفقَّه عليه القاضي الإمام يوسف بن الخضر المعروف بالبدر الأبيض، وبرهان الدِّين الفقيه مسعود بن شجاع بن محمَّد الأموي، ومحمَّد بن يوسف بن علي الجُرْجَاني العَقيلي أبو عبد الله.

وعن ابن عساكر أنَّه قال: قدم البرهان البَلْخِي علي بن الحسن بدمشق ونزل بالصادريَّة، ومدرسها علي بن مكي الكاساني، وناظر في الخلافيَّات، وعقد مجلس التذكير، فحسده الكاساني، وتعصبت[4] عليه الحنابلة.

وقال ابن[5] قاضي العسكر: ذكر البَلْخِي من حفظه طريقة برهان الأئمَّة ابن مازه مرَّتين، (وعلقت عنه بدمشق)[6]، ولم يكن عنده بها نسخة، ثم وردت بعد ذلك نسخته، فقوبلت بها، فلم تفسد[7] شيئًا من معانيه عما علق عنه.

---

(١) ع: وتفقه.

(٢) أ: قيل.

(٣) زائدة في أ: هو.

(٤) ع: وتعصب.

(٥) ض، ع: أين.

(٦) ساقطة من: أ.

(٧) ع: تشد. وقع في مطبوعة في «الجواهر المضية»: فلم تفسد بشيء.

وكان إذا حزبه أمرٌ فزع إلى الصلاة، يغتسل ويُغلق[1] عليه بابه ويصلِّي، فصلى صلاة الصبح مرة، وأراد أن يقرأ فأُنسي الآية، فأحبس بالبكاء، فرجع وأتم الصلاة، ودخل منزله فلم يخرج.

ومات في شعبان سنة ثمان وأربعين وخمسمئة، ودفن عند باب الصَّغير بمقابر الشهداء، يُزار ويُتبرك به[2].

* * *

[٣٧٤ ـ محمَّد بن مسعود الكُشَاني[3]]

القاضي الإمام محمَّد بن مسعود بن الحسين بن الحسن بن محمَّد بن إبراهيم الكُشَاني.

من بيت العلم وأولاد الأئمَّة، كان أبوه الإمام مسعود بن الحسين صاحب «المختصر المسعودي».

كان فاضلًا (جامع العلوم)[4]، وكان قاضيًا ببخارى.

عن السَّمْعانِي أنّه قال: كان فيه فضل وظرف، ولم تكن سيرته في القضاء بذاك.

سمع أباه، وأخذ العلم عنه عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي على النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي،

---

(١) أ: ويعلق.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٦٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٣٢٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٢٨ ـ ٣٢٩)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٩٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ١٨).

(٤) ع: جامعًا للعلوم.

عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

ولد بالكَشَانية سنة تسعين وأربعمئة، وتوفي ببخارى بعد صلاة الصبح فجأة[1] سنة اثنتين وخمسين وخمسمئة.

***

[٣٧٥ ـ علي بن موجود الكُشَاني[2]]

علي بن موجود بن الحسين بن الحسن بن محمَّد بن إبراهيم الكُشَاني.

كان إمامًا فاضلًا فقيهًا مناظرًا كثير المحفوظ.

تفقَّه على عمِّه مسعود بن الحسين ببخارى، وعلى برهان الدِّين عبد العزيز بن عمر، ثم بمرو على القاضي محمَّد بن الحسين الأَرْسَابَنْدي[3]، والأَرْسَابَنْدي أخذ عن شيخ الإسلام القاضي[4] علي المَرْوَزِي، عن أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وكان كثير التلاوة للقرآن حافظًا، ولي التَّدريس بالمدرسة الخانقية بمَرْو مدة، وكان يعظ وعظًا كثيرًا نافعًا.

---

(١) ع: فجاءة.

(٢) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٥/ ٧٤)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٨/ ٢٣٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦١٦ ـ ٦١٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٧٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٢٧ ـ ٢٢٨).

(٣) وقع في كل النسخ في أيدينا (الأرسانيدي)، ولعل الصواب (الأَرْسَابَنْدي).

(٤) ساقطة من: أ.

كتب «الأمالي» عن مشايخ بخارى، مثل أبي بكر محمَّد بن الحسن بن منصور النَّسَفِي، وأبي بكر محمَّد بن عبد الله بن فاغك السَّرَخْسي.

وتفقَّه عليه جماعة كثيرة.

مات سنة سبع وخمسين وخمسمئة، وولد سنة ثمانين وأربعمئة.

* * *

[٣٧٦ ـ الحسن بن نصر الكَشِّيني[١]]

الحسن بن نصر بن إبراهيم بن يعقوب الكَشِّيني الحاكم.

بفتح الكاف وتشديد الشين، قرية على ثلاث فراسخ من قرى جرجان.

ولد فيها سنة تسعين وأربعمئة، وأخذ الفقه عن أبي المعالي مسعود بن الحسين الكشاني الخطيب السابق ذكره، صاحب «المختصر المسعودي».

وكان عالمًا فاضلًا، له قوَّة تامَّة في العلم، وقدرة كاملة في النَّظم والنَّثر والخطب والإنشاء.

وعن السَّمْعانِي أنّه قال: سمعت أبا علي الحسن بن نصر القاضي إملاء في داره بكش يقول: سمعت أحمد بن عُثمان بن عبد الرحيم الخطيب يقول: لما بلغ الإمام الحاكم والد عبد الرحيم بن عبد الرحيم الكَشِّيني قول أبي الفتح البُسْتي (حيث قال)[٢]:

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٩٥ ـ ٩٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٧٢٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٢).

(٢) ساقطة من: ض، أ.

خـذوا بدمـي هـذا الغـزال[1] فـإنَّه ... رماني بسهْـمَي مُقلَتيـه علـى عمـدِ
ولا تقـتلوه إنِّـما أنـا عبْـدُه ... ولم أرَ حـرًّا قـطُّ يُقتَـلُ بالعَبْـدِ
خـذوا بدمـي مَـنْ رامَ قَتلـيَ بلـحـظِه ... ولمْ يخـشَ بطشَ اللهِ فـي قاتِـلِ العَمْدِ
وقُـودوا بـه جهـرًا وإنْ كنْـتُ عبْدَه ... ليعـلـمَ أنَّ الحـرَّ يُقتَـلُ بالعبْـدِ

***

[٣٧٧ ـ جمال الدِّين الرِّيْغْذَمُوني[2]]

القاضي الإمام، جمال الدِّين، حامد بن محمَّد بن أحمد الرِّيْغْذَمُوني، أبو نصر (رحمه الله)[3].

وفي «الجواهر المضية»: أحمد بن محمَّد بن أحمد بن عبد الرَّحمن بن إسحاق بن الرِّيْغْذَمُوني، أبو نصر، الملقَّب جمال الدِّين، أستاذ العَقيلي الإمام، انتهى.

قد سبق في جدِّه أحمد بن عبد الرَّحمن القاضي جمال الدِّين أنَّه جد صاحب «المحيط البرهاني»، وجمال الدِّين هذا خال صاحب «المحيط»، ونصَّ عليهما.

وتفقَّه على أبيه محمَّد بن أحمد الخطيب بجامع بخارى، وعلى جدِّه القاضي الجمال أحمد بن عبد الرَّحمن الرِّيْغْذَمُوني، وهو أخذ عن أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

---

(١) ض، ع: الغلام.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٥٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٢).

(٣) ساقطة من: ض، أ.

وعن أبي نصر أحمد بن عبد الله بن الفضل (الخَيْزَاخَزِي، عن أبيه عبد الله بن الفضل)[1]، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل.

ولد سنة أربع عشرة وأربعمئة، ومات سنة ثلاث وسبعين وأربعمئة.

وجمال الدِّين حامد بن محمَّد الرِّيْغْذَمُوني يلقَّب تارة بجمال الدِّين، وتارة بجلال الدِّين.

وله «المحاضر»، و«الشروط».

كان مفتيًا فاضلًا، يُرجع إليه في «الفتاوى» و«النوازل» و«الوقائع».

وفي «العمادية» في آخر الفصل السادس: من ادَّعى على آخر قتل خطأ، فتحاكما رجلًا لا ينفذ حكمه عليهما؛ لأن فيه الدية على العاقلة، ولم يوجد منهم التحكيم، ولو كان عمدًا نفذ حكمه عليهما[2]، هكذا ذكر قاضي القضاة حامد بن محمَّد الرِّيْغْذَمُوني (خال صاحب «المحيط» في «المحاضر».

وفيه في أول الفصل السابع: وذكر القاضي الإمام جلال الدِّين الرِّيْغْذَمُوني)[3] في أواخر «المحاضر والسجلات» من تصنيفه، (في محضر)[4] ما يدلُّ على أنَّ من أقرَّ لإنسان بعين، فكما لا يملك أن يدعيه لنفسه[5] لا يملك أن يدعيه لغيره بوصاية أو وكالة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) زائدة في أ: لا يملك أن يدعيه لنفسه، ثانية.

وفي «العمادية» أيضًا في آخر الفصل الحادي والعشرين: وحكي عن القاضي الإمام جمال الدِّين الرِّيْغْذَمُوني وهو كان خال صاحب «المحيط»: أنّه قال: ذكر الحاكم الشَّهيد في «المختصر»: أنَّ حكم الجناية[1] يسري من الأم إلى الولد.

وفي «العمادية» أيضًا في الفصل السابع: ادَّعى دارًا محدودة في يد إنسان، فأجاب المدعى عليه أنها ملكي وحقي وفي[2] يدي، ثم ادعى أنّ المدعي غلط في بعض حدود ما في يدي؛ لم تُسمع؛ لأن جوابه إقرار أنّ ذلك المحدود بهذه الحدود في يده، كذا في «جوامع الفقه».

وذكر قاضي القضاة جلال الدِّين حامد بن محمَّد الرِّيْغْذَمُوني رحمه الله في «محاضره»: هذا إذا أجاب المدعي بما ذكرنا أنها ملكي وحقي وفي يدي، فأما لو أجاب بقوله: ليس هذا ملكك، واكتفى به، ولم يزد عليه، يمكنه الدفع بعد ذلك لخطأ الحدود، حكاية عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني أنّه كان لقَّن المدَّعى عليه هذا الجواب، وهو قوله: ليس هذا ملكك، لأن المدعي كان أخطأ في حدود المدعى، ويطلب المدعى عليه الدفع بخطأ الحدود.

وذكر العلامة ابن الشحنة في «شرح القصيدة الرائية» لابن وهبان في فصل أدب القضاء في شرح بيت[3]:

وليسَ له أجرٌ وإن كان قاسمًا ... وإن لم يكنْ في بيت مال يقرر

ورخَّص بعض لانعدام مقرر ... وفي عصرنا فالقول الأوَّل يُنصر

---

(١) أ: الجنابة.

(٢) أ: في.

(٣) زائدة في ع: من القصيدة وهو.

قال[1] جلال الدِّين أبو المحامد حامد بن محمَّد في كتاب السجلات: يجوز للقاضي أخذ الأجرة على كتب المحاضر والسجلات وغيرها من الوثائق بمقدار أجر المثل، وذلك لأن القاضي إنما يجب عليه القضاء وإيصال الحق إلى مستحقه فحسب، أما الكتابة فزيادة عمل يعمله للمقضي له، انتهى[2].

* * *

[٣٧٨ ـ أبو الفضل الكَرْماني[3]]

الشَّيخ الإمام، ركن الإسلام والدِّين، أبو الفضل، عبد الرَّحمن بن محمَّد بن أميرويه بن محمَّد الكَرْماني (رحمه الله)[4].

هو الشَّيخ الكبير عديم النظير، والإمام الجليل فقيد المثيل[5] في زمانه بين أقرانه، أقرَّ له أهل عصره بأنه وحيد دهره في الفضل والأدب، انتهت إليه رئاسة المذهب بخراسان.

ولد بكَرْمان في شوال سنة سبع وخمسين وأربعمئة.

وقدم مَرْو، وتفقَّه على فخر القضاة محمَّد بن الحسين الأَرْسَابَنْدي، وكان قد

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٥/ ٧٥)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٧/ ١٥٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٨٨ ـ ٣٩٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٨٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٥٦ ـ ١٥٧)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٣٢٧)،

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ع: النظير.

فرغ قبل قدومه من «تعليقة المذهب» ببلخ على عمر الخلجي[1] شيخ أصحاب أبي حنيفة بخراسان.

وكان أبو الفضل ممن تخرَّج به وعلق عنه «التعليقة» في المذهب، ولازمه حتى صار من أنظر أصحابه، ثم أخذ عن الأَرْسَابَنْدي، عن أبي منصور السَّمْعانِي، عن الإمام المُسْتَغْفِري، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة (رحمه الله)[2].

والأَرْسَابَنْدي أيضًا أخذ[3] عن شيخ الإسلام القاضي علي المَرْوَزِي، عن أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل.

ثم لم يزل أبو الفضل الكَرْماني يرتفع حاله لاشتغاله بالعلم ونشره إملاءً وتذكيرًا وتصنيفًا، وكانت الطلبة ترحل إليه، [وتكاثر[4] الفقهاء بين يديه، إلى أن سلم له التقدم بمَرْو، وصار مقبولًا عند الخاص والعام بالتَّسليم الكلِّي والقَبول التَّام، فانتشر أصحابه في الآفاق، وظهرت تصانيفه بخراسان والعراق][5]، وكانت له قوة كاملة، (وقدرة شاملة في الأصول والفروع والحديث والتفسير والمعقول والمنقول، وله التوسع في الكلام والفصاحة في الجدل والخصام)[6].

---

(١) في «الجواهر المضية»: «الحلبي» بدل «الحلجي».

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ض: وتكاثرت.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ع: في جميع العلوم والفصاحة والجدل والخصم.

وممن تفقَّه عليه وأخذ العلم عنه شمس الأئمَّة عبد الغفور بن لقمان بن محمَّد أبو المفاخر الكَرْدَري، وأبو الفتح محمَّد بن يوسف بن القنطري السَّمَرْقندي، وبدر الدِّين العلامة عُمَر بن عبد الكريم الوَرْسَكي[1] البُخاري وغيرهم.

وكان من محاسن الزَّمان، [عظيم الشان، رفيع المكان، وأيامه من تواريخ الأيام، لم تر العيون مثله في العلم والأدب والأحكام، وكان من أفراد الدهر في الدرس والإفتاء والحل والبيان][2].

وله التصانيف المقبولة [التي سارت بها الركبان.

توفي بمَرْو بمدرسة القاضي الشَّهيد سنة ثلاث وأربعين وخمسمئة، وهو ابن تسعين سنة، وكان مولده سنة ثلاث وخمسين وأربعمئة][3].

ومن تصانيفه «الجامع الكبير»، و«التجريد في الفقه» في[4] مجلد، وشرحه في ثلاث مجلدات وسماه «الإيضاح».

(وعن السَّمْعانِي أنّه قال: سمعت منه «الإيضاح»)[5]، وشرح «التجريد» أيضًا، (تلميذه عبد الغفور بن لقمان، وسمَّاه «المفيد والمزيد»)[6] في ثلاث مجلدات أيضًا[7]، وله «الإشارات»، (وله «الفتاوى»)[8].

---

(١) أ: الوريكي.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) زائدة في ع: توفي بمرو سنة ثلاث وأربعين وخمسمئة وهو ابن تسعين سنة.

[وفي الفصل التاسع من «فصول مجد الدِّين المفتي الأُسْتُرُوْشَني»: في دعوى غصب نصف الدار شائعًا، هل يشترط أن يبيِّن كون جميع الحدود في يد المدعى عليه؟ اختلف المشايخ فيه، قال بعضهم: يشترط؛ لأن غصب نصف الدار شائعًا لا يكون إلا بكون كل الدار في يده، وقال بعضهم: غصب نصف الدار شائعًا بأن تكون[1] الدار في يدي رجلين، فيغصب من يد أحدهما يكون غاصبًا لنصف الدار شائعًا، كذا ذكره في شروط القاضي الإمام جلال الدين.

وذكر رشيد الدِّين: اختلف العلماء في أنّ غصب الشيء شائعًا هل يتحقق؟ ذكر ركن الإسلام أبو الفضل الكَرْماني في «إشاراته»: أنّه لا يتحقق، وكذا ذكر الشَّيخ الإمام حسام الدِّين: لا يتصور.

وقال مجد الدِّين المفتي محمَّد بن محمود بن حسين الأُسْتُرُوْشَني في «فصوله» أيضًا في الفصل الخامس والعشرين: ورأيت بخط والدي: استفتى الشَّيخ الإمام ركن الإسلام أبو الفضل الكَرْماني رحمه الله رجل استعار دابة أو استقرضها بشرط أن يعير دابته في الغداء ويقرضها، ثم إنّ المستعير آجر من غيره بشيء معلوم، فانتقصت الدابة في يده، أيش يجب؟

قال: هذه إجارة فاسدة؛ لأنَّه بجنسه وإن كان اللفظ لفظ غير الإجارة؛ لأنَّه وجد بمعناها[2].

وقال أيضًا في الفصل الثامن والعشرين: ورأيت في فوائد والدي: استفتى الشَّيخ الإمام أبو الفضل الكَرْماني فيمن باع دارًا واستأجر منه قبل التسليم، هل يصح؟ أجاب: يصح بناءً على ما ذكر في «الإيضاح» في باب بيع المبيع قبل القبض:

---

(١) ض: يكون.

(٢) ض: معناها.

أنّ كل ما لا يجوز بيعه قبل القبض لا تجوز إجارته، وبيع العقار يجوز قبل القبض، فكذا إجارته.

قال: فأجاب القاضي الإمام فخر الدِّين الأَرْسَابَنْدي رحمه الله أنَّه لا يجوز؛ لأن المبيع في الإجارة هو المنفعة، وهي في حكم المنقول، والشَّيخ الإمام أبو الفضل أورد عليه إشكالًا، وقد سبق في ذكر فخر الدِّين الأَرْسَابَنْدي.

وفي «جواهر الفتاوى» في كتاب الزكاة في الباب الأول من فتاوى ركن الدنيا والدِّين أبي الفضل عبد الرَّحمن بن محمَّد الكَرْماني: رجل وجب عليه الخراج في أرضه، ولا يأخذ الإمام منه، وهو ممن يصرف الخراج إليه، فإنَّه لا يكون ما وجب عليه قصاصًا بما وجب له فيما بينه وبين الله تعالى، ولو وضع السُّلطان الخراج عنها وهو من أهله يجوز عند أبي يوسف، ولا يجوز عند محمد، ذكره في «العيون».

ولو وضع العشر عنه لا يجوز بالاتفاق، أما العشر فلتعلق حقِّ الفقراء به، وأما الخراج فوجه[1] رواية الجواز أنّه بمنزلة الجائزة، ولأنّه لو أخذ الخراج ورده إليه أو أخذ خراج أرض أخرى ودفعه إليه لكونه أهلًا لذلك جاز، فكذا خراج أرضه، وجه رواية عدم الجواز أنّ الخراج صدقة الأرض، وهي[2] لجميع المسلمين، فلا يجوز أن يختصَّ به.

وفي «جواهر الفتاوى» أيضًا في باب الغصب والضمان، في باب فتاوى أبي[3] الفضل الكَرْماني، ذكر الإمام عُمَر الخلجي: إن كان السُّلطان معروفًا بالظلم، فصادره بسبب سعايته، فعلى الساعي الضمان، وإن لم يكن معروفًا بالظلم فلا ضمان عليه.

---

(١) أ: بوجه.

(٢) زائدة في أ: فيء.

(٣) ساقطة من: أ.

قلت: لا حاجة إلى التقييد في هذا الزَّمان، والفتوى اليوم بوجوب الضَّمان على السَّاعي مطلقًا، وإن كان المذكور في «النوازل» عن أبي القاسم الصفَّار: أن لا شيء عليه في الدنيا، وإنما الوزر عليه في العقبى.

وفي باب الحوالة منها أيضًا: رجل باع من آخر شيئًا، فأحال بالثمن على آخر، ثم تقايلا البيع، أو رد المبيع بعيب، فإنَّه لا يبطل[1] الحوالة، ولو استحق المبيع تبطل الحوالة عند علمائنا الثلاثة، وعند زفر تبطل الحوالة في جميع الوجوه.

حكي أنَّ الصَّدر السَّعيد ركن الدِّين أبا الفضل لما دخل بخارى سئل فيما إذا رد المبيع، فقال: تبطل الحوالة[2]، وكتب الفتوى على ذلك، ثم رجع المستفتي، فقبل أن يتكلَّم المستفتي بشيء عرف أنَّه رجع ليتكلم بشيء[3]، فقال: أنا مجتهد واختياري في هذه المسألة قول زفر.

قال صاحب «الخلاصة» في الفصل الثاني من كتاب الإجارة: ولو امتنع أبو الصبي من أداء الوظيفة إلى المعلم يجبر على المراسم، جون حلوا، وينجشنبهي، وعيدي، قال في «المحيط»: وعليه فتوى مشايخ بَلْخ رحمهم الله.

قال الإمام الجليل الفضلي: أصحابنا المتأخرون يقولون: يجبر على دفع الأجرة ويحبس بها، وبه يفتى، ومشايخ بَلْخ أفتوا بوجوب المسمى عند ذكر المدة، وبوجوب أجر المثل عند عدم ذكر المدة، ونقل عن ركن الإسلام أبي الفضل الكَرْماني أنّه كان يكتب على الفتوى: يدر صبي معلم را خشنود كند.

---

(١) أ: تبطل.

(٢) ض: الحولة.

(٣) ض: في شيء.

قال صاحب «الخلاصة»: وأستاذنا الشيخ[1] الإمام ظهير الدِّين رحمه الله هكذا كان يكتب، فالحيلة أن يستأجر المعلِّم مدة معلومة يأمره[2] بالتعليم][3].

* * *

[٣٧٩ ـ القاضي السَّديد الصَّائغي[4]]

محمَّد بن عبد الله، (أبو عبد الله)[5] الصَّائغي، المعروف بالقاضي السَّديد.

تفقَّه على القاضي محمَّد بن الحسين الأَرْسَابَنْدي، وكان رفيقه أبا الفضل الكَرْماني.

ولي قضاء مَرْو وحدَّث بها، وكان مناظرًا كثير الصلاة والتلاوة[6]، والنسبة إلى عمل الصياغة.

* * *

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: بأمره.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الأنساب» للسمعاني (٣/ ٥١٧)، و«اللباب في تهذيب الأنساب» للشيباني الجزري (٢/ ٢٣٢)و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٢٦ ـ ٢٢٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٦).

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

[٣٨٠ ـ أبو اللَّيث ابن أبي حفص النَّسَفي[١]]

الشَّيخ الإمام، أبو اللَّيث ابن شيخ الإسلام أبي حفص النَّسَفي، أحمد بن عُمَر بن محمَّد بن أحمد بن إسماعيل، المعروف بالمجد، من أهل سمرقند.

تفقَّه على والده، الإمام نجم الدِّين عُمَر النَّسَفي، وأسمعه أبوه عن جماعة من السَّمَرْقنديِّين والغرباء الواردين عليهم بسمرقند، وكان قد سمع كثيرًا غير أنّه لم يكن له عناية بالحديث مثل والده.

(قرأ عليه)[٢]، وأخذ عنه شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية».

[وعن أبي سعد السَّمْعانِي: كان فقيهًا فاضلًا واعظًا كاملًا، حسن البحث.

قدم مَرْو سنة سبع وأربعين متوجِّهًا إلى الحجاز، وانصرف من نَيْسَابُور لموت السُّلطان مسعود، وتشوش في الطريق، ثم لمَّا وافيت سمرقند أول سنة تسع وأربعين لقيته بها واجتمعت به.

وكان يعيرني الكتب والأجزاء، ويزورني وأزوره، ومع كثرة اجتماعي معه[٣] وشدة أنسي به لم يتفق لي أن أسمع منه شيئًا بسمرقند، فقدم علينا بخارى في سنة إحدى وخمسين وخمسمئة عازمًا على الحج، وورد بغداد وأقام بها شهرين في

---

(١) انظر ترجمته في «المنتظم» لابن الجوزي (١٠/ ١٧٧)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ٢٩٥) و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٢٦ ـ ٢٢٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٥).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: له.

التوجه والانصراف، فخرج منها متوجهًا إلى وطنه، فلما وصل إلى قوس وجاوز بسطام خرج جماعة من أهل القلاع وقطعوا الطريق على القافلة][1].

وقتل[2] يوم الإثنين السابع والعشرين من جمادى الأولى سنة اثنتين وخمسين وخمسمئة، بقرية كوف من نواحي بسطام، ودفن بهذه القرية، وأراد أهل بسطام أن ينقلوه إلى بسطام، فما أمكنهم؛ لأن (الشمس والهواء)[3] أثَّرا فيه.

[وعن السَّمْعانِي أنَّه قال: أنشدني الفقيه لفظًا منه:

يـا صاحـبَ العِلْـم أترضـى بأن ... تُسعـد قومًـا ولـكَ الشَّـقوة

كـفـاكَ الله سـبـحـانَه لا يـكنْ ... غيرُك أولى منـك بالحَظوة][4]

***

[٣٨١ ـ البَقَّالي[5]]

زين المشايخ، أبو الفضل، محمَّد بن أبي القاسم بن بابجوك، الخُوَارِزْمِي النَّحوي، المعروف بالبَقَّالي.

ويعرف أيضًا بالآدمي؛ لحفظه «كتاب الآدمي» في النَّحو.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: قتل.

(٣) أ: الهواء والشمس.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٩٢ ـ ٣٩٤)، و«تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» لابن حجر العسقلاني (١/ ١٦٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٠٠٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٧)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٣٣٥).

وهو البقَّال[1]، الذي يبيع الأشياء اليابسة من الفواكه، والعجم يزيدون الياء، (وهي زيادة العجم لا نسبة)[2].

كان إمامًا فاضلًا فقيهًا مناظرًا (نحويًّا زكيًّا خبيرًا بالمعاني والبيان)[3]، وكان من كبار الأئمَّة (وحجَّة في العربية)[4].

أخذ عن الزَّمَخْشَري وخلفه في حلقته.

وله مصنَّفات كثيرة، منها: «الفتاوى»، و«جمع التفاريق»، و«كتاب التفسير»، و«كتاب التراجم بلسان الأعاجم»، وله «شرح الأسماء الحسنى»، و«كتاب مفتاح التنزيل»، و«كتاب الترغيب في العلم»، و«كتاب المقصد الأسنى في شرح الأسماء الحسنى»، و«كتاب أذكار الصلاة»، و«كتاب الهداية في المعاني والبيان»، و«كتاب التنبيه على إعجاز القرآن»، و«كتاب آفات الكذب»، و«كتاب افتخار العرب»، و«شرح الأربعين».

مات بجُرْجانية خُوَارِزْم، سنة ست وسبعين وخمسمئة، وقد نيف على التسعين، كذا ذكره عبد القادر [في «الجواهر المضية».

ذكر الزاهدي في «شرح القُدُوري»، عن بدر الطاهر قال: وردت فتوى في زمن الصَّدر برهان الأئمَّة رحمه الله: أنَّا لا نجد وقت العشاء في بلدتنا، هل علينا صلاته؟ فكتب: ليس عليكم صلاة العشاء، وبه أفتى ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني.

---

(١) ع: البَقَّالي.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

قال مولانا الأستاذ فخر الملَّة والدِّين بديع: وبلغنا أنّه وردت هذه الفتوى من بلاد يطلع الفجر فيها قبل غيبوبة الشفق في أقصر ليالي السنة على شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، فأفتى بقضاء العشاء، ثم وردت بخُوَارِزْم على الشَّيخ الكبير سيف السنة البَقَّالي رحمه الله، فأفتى بعدم الوجوب، فبلغ جوابه الحَلْوَاني، فأرسل من يسأله في عامته بجامع خُوَارِزم: ما تقول فيمن أسقط من الصلوات الخمس واحدة هل يكفر؟ فسأله، وأحسن به الشيخ، فقال: ما تقول فيمن قطع يداه مع المرفقين أو رجلاه مع الكعبين، كم فرائض وضوئه؟ قال: ثلاثة لفوات محل الرابع، قال: فكذلك الصلاة الخامسة، فبلغ الحَلْوَاني جوابه، فاستحسنه، ووافقه فيه.

قلت: أظن أنّ هذه الحكاية وقعت بين البَقَّالي وبرهان الدِّين الكبير، وهو أفتى بوجوب صلاة العشاء على أهل هذه البلاد كما في «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في كتاب الصلاة في فصل مواقيت الصلاة.

وأفتى الشَّيخ الإمام الأجَل برهان الدِّين الكبير (جد صاحب «المحيط»)[1] في أهل بلدة كلما تغرب الشمس يطلع الفجر: أنَّ عليهم صلاة العشاء، وهكذا في «المحيط» لابن[2] الحلواني، فإن البَقَّالي ـ على ما نص عليه تلميذ الزَّمَخْشَري ـ كان معاصرًا لنجم الدين عُمَر النَّسَفِي جرَتْ بينهما مصاحبة، وهما ماتا فيما بين الأربعين والثلاثين وخمسمئة، وولد فيما بين الستين والسبعين وأربعمئة، ومات الحلواني في سنة ثمان وأربعين وأربعمئة، وبرهان الدِّين الكبير جد صاحب «المحيط» أبو محمَّد عبد العزيز بن عُمَر بن مازه كان موجودًا في عصرهما، ثم قلت: يحتمل أن يكون بقاليًّا آخر غير هذا البَقَّالي متقدمًا بالزَّمن على هذا البَقَّالي.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ض، ع: لا بين.

فإن زين الأئمَّة أبا عبد الله محمَّد بن أبي بكر المعروف بخمير الوَبَري صاحب «كتاب الأضاحي والفتاوى» قد كان ينقل عن البَقَّالي حيث قال في «كتاب الأضاحي»: الإبل الثَّني ما طعن في السنة السادسة، كذا ذكره الزَّعْفَراني والبَقَّالي والسَّرَخْسي، وقد مرَّ ذكر الوَبَري، والوَبَري تلميذ أبي بكر الزَّرَنْجري، وهو من قدماء تلامذة الحلواني.

وفي «القنية» من كتاب الصلاة: مت ـ يعني مجد الأئمَّة التَّرْجُماني ـ: قال: سألت البَقَّالي النَّحوي عمَّن قرأ في صلاته: (لا تشقاها) مكان ﴿لَا يَصْلَىٰهَآ﴾ [الليل: ١٥]، فقال: لا تفسد.

وقد كان الوَبَري في آخر «كتاب أضاحيه» ينقل عن مجد الأئمَّة التَّرْجُماني في تضحية الشاة المرهونة: قال مجد الأئمَّة التَّرْجُماني في تضحية الشاة المرهونة: ينبغي أن لا تجوز؛ لأن عين الرهن أمانة عندنا، بدليل وجوب النفقة على الراهن، وقد مر أيضًا في ذكر الوَبَري في الكتيبة السادسة.

في «فتاوى قاضي خان» في فصل التيمم: مسافر أجنب، فشرع في الصلاة بالتيمم، ثم سبقه الحدث، فوجد ماءً قدر ما يكفي للوضوء، فإنّه يتوضأ ويبني، ذكره البَقَّالي في «جمع التفاريق»، فهذا هو القول الآخر لمحمد، وهو رواية عن أبي حنيفة، وهكذا في «الخلاصة».

وفي «الخلاصة» أيضًا في فصل نكاح العبد والأمة: وفي «المحيط»: قال البَقَّالي: ومهر مثل الأمة قدر الرغبة فيها، وعن الأوزاعي ثلث قيمتها.

وفي الفصل الثاني من القسم الخامس من كتاب الطلاق في «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: المرأة إذا أرادت أن تنتقل بالصبي من المصر إلى قرية وقع أصل النِّكاح فيها لها ذلك،

وذكر البَقَّالي في «الفتاوى»: أنّه ليس لها أن تنتقل بالصبي من المصر إلى القرية بحال، وليس لها أن تخرج بالصبي إلى دار الحرب وإن كان أصل النكاح فيها.

وذكر البَقَّالي في «فتاواه»: ولها أن تنقل إلى بعض نواحي المصر وإن كان الأب لا يمكنه الرجوع من زيارته من يومه إلى وطنه قبل الليل، وفي «المنتقى»: ابن سماعة عن أبي يوسف رحمهما الله: رجل تزوَّج امرأة بالبصرة، وولدت له ولدًا، ثم إنَّ هذا الرجل أخرج ولده الصَّغير إلى الكوفة، فطلقها، فخاصمته في ولدها، وأرادت رده عليها، قال: إن كان الزوج أخرجه إليها بأمرها، فليس عليه أن يرده، ويقال لها: اذهبي إليه وخذيه، قال: وإن كان أخرجه بغير أمرها فعليه أن يجيء به إليها.

وفي شرح «القُدُوري» للزَّاهدي: اختلفوا فيما حسر من شعر مقدم الرأس، فقيل إن قلَّ فمن الوجه، وإن كثر فمن الرَّأس، والصَّحيح أنّه من الرأس حتى جاز المسح عليه، وفي «تفسير البَقَّالي»: وحد الوجه من قصاص الشعر إلى شحمة الأذن إلى أصل الذَّقن، كذا حدَّه أهل اللغة، وعلى هذا لا يدخل فيه النزعتان، وهو ما انحسر من الشعر من جانبي الجبهة إلى الرأس؛ لأنَّه من الرأس.

وفيه[1] في كتاب الصلاة: فإن لم يجد ما يقدره[2] لمعرفة الفيء والأمثال فليعتبره بقامة، وقامة كلِّ إنسان ستة أقدام ونصف بقدمه.

وقال الطَّحَاوِي: وعامة المشايخ سبعة أقدام، قال: ويمكن الجمع بينهما بأن يعتبر سبعة أقدام من طرف سمت الساق، وستة ونصف من طرف الإبهام، وإليه أشار البَقَّالي في «شرح الأربعين».

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: يفرره.

وقد أخذ الفقه عنه جماعة، منهم][1] **فخر المشايخ علي بن عبد الله بن عمران**[2] **العمراني**.[3]

كان شيخًا فقيهًا ورعًا (بارعًا، عظيم القدر، كبير المحل)[4]، أخذ عن أبي نصر الخالد[5] وتفقَّه عليه، وأخذ عن الشَّيخ العلامة الزَّمَخْشَري، [وأخذ عنه شيخ الإسلام علاء الدِّين[6] سديد بن محمَّد الخَيَّاطي.

في باب زلة القارئ من «القنية»: **عك** ـ عين الأئمَّة الكَرَابِيسي ـ: التحيات بالطاء تفسد، وعن زين المشايخ وفخر المشايخ قال: سبحان ربي العظوم لا تفسد.

وفيه في باب المتفرقات: قال زين المشايخ: لو قرأ أكبـّر مشددًا لا تفسد، وهو لغة بعض العرب في الوقف، تقول في جعفر: جعفرّ، وعن فخر المشايخ مثله، جار الله قرأ (وَرَدَّ مَاءَ مَدْيَنَ)[7] بتشديد الدال تفسد][8].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: عمر.

(٣) انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٧٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٥٠٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٦ ـ ٢٠٧).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: الخالدي.

(٦) ض: الأئمة.

(٧) في التنزيل العظيم: ﴿وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ﴾ [القصص: ٢٣].

(٨) ساقطة من: ع.

[٣٨٢ ـ علي المُطَرِّزي[١]]

[٣٨٣ ـ ضياء الدِّين البَنْدَنِيْجي[٢]]

علامة الدنيا برهان الدِّين ناصر بن أبي المكارم علي المُطَرِّزي صاحب «المُغْرِب»، وضياء الدِّين محمَّد (بن الحسين)[٣] بن ناصر بن عبد العزيز البَنْدَنِيْجي[٤].

أخذ عن الشَّيخ الإمام علاء الدِّين أبي بكر محمَّد السَّمَرْقندي، عن الإمام أبي المعين ميمون المَكْحُولي، وعن مجد الأئمَّة السُّرْخَكَتِي، من متفرقات الكتيبة الثامنة.

وعن[٥] صدر الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب يوسف السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي القاسم الصفَّار، عن نصير[٦] ابن يحيى، عن محمَّد بن سماعة، عن (أبي يوسف ومحمد)[٧]، عن أبي حنيفة.

وكان ضياء الدِّين أحد مشايخ برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية».

في «الجواهر المضية»: قال صاحب «الهداية»: أجازني ضياء الدِّين محمَّد

---

(١) انظر ترجمته في «وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٥/ ٣٦٩)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٢٨ ـ ٥٢٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣٠٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٥٧٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥٨ ـ ٣٦٠).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥١).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) في هامش ض: ترجمة ضياء الدِّين هذا في الكتيبة التاسعة ووقع هنا خبط من النساخ، والله أعلم. انظر آخر الكتيبة التاسعة قبل متفرقاته.

(٥) ع: عن.

(٦) ع: نصر.

(٧) ض، ع: محمَّد وأبي يوسف.

البَنْدَنِيْجي بجميع مسموعاته مشافهة، وكتب بخط يده سنة خمس وأربعين وخمسمئة، ومن مسموعاته «كتاب الصحيح» لمسلم، [كان يرويه شيخنا ضياء الدِّين هذا عن محمَّد بن الفضل القراوي بنيسابور سنة خمس وعشرين وخمسمئة، عن أبي الحسن عبد الغافر الفارسي سنة ثمان وأربعين وأربعمئة، عن الجُلُودي سنة خمس وستين وثلاثمئة، عن إبراهيم بن محمَّد بن سفيان الفقيه، عن مسلم][1].

وبَنْدَنِيْج بلدة من بلاد فَرْغانة، إلى هنا من «الجواهر المضية».

***

[٣٨٤ ـ الكاساني[2]]

الشَّيخ الإمام، ملك العلماء، (علاء الدِّين)[3] أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، صاحب «البدائع في شرح تحفة السَّمَرْقندي».

تفقَّه على صاحب «التحفة» الشَّيخ الإمام علاء الدِّين أبي بكر محمَّد السَّمَرْقندي، وقرأ عليه «التحفة»، وهو معظم تصانيفه في الفقه وشرحها، وزوجه ابنته فاطمة الفقيهة العالمة، وقد مرَّتْ حكايتها[4] في ذكر علاء الدِّين السَّمَرْقندي.

وقرأ عليه غير «التحفة» من كتب الأصول والفروع، [وأخذ العلم عنه عن صدر

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٢٥ ـ ٣٠)، و«توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم» للقيسي الدمشقي (٧/ ٢٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣٢٩ ـ ٣٣٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٤٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٩١ ـ ٩٢).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: حكاياتهما.

الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي وعن أبي المعين ميمون المَكْحُولي وعن مجد الأئمَّة السُّرْخَكَتِي السابق ذكرهم في ضياء الدِّين قبيل هذا.

قال في أول «البدائع»: قد كثرت تصانيف مشايخنا في هذا الفنِّ قديمًا وحديثًا، وكلهم أفادوا وأجادوا، غير أنهم لم يصرفوا العناية إلى الترتيب سوى أستاذي وارث السنة ومورثها الشَّيخ الإمام الزاهد علي الدِّين رئيس أهل السنة محمَّد بن أحمد بن أبي أحمد السَّمَرْقندي رحمه الله، فاقتديت به فاهتديت فأهديت؛ إذ الغرض الأصلي والمقصود الكلي من التصنيف في كلِّ فنٍّ من فنون العلم هو تيسير سبيل الوصول إلى المطلوب على الطالبين وتقريبه إلى أفهام المقتبسين، ولا يلتئم هذا المرام إلا بترتيب تقتضيه الصناعة وتوجيه الحكمة، وهو التفحص[1] عن أقسام المسائل وفصولها وتخريجها على قواعد أصولها؛ لتكون أسرع فهمًا، وأسهل ضبطًا، وأيسر حفظًا؛ لتكثر الفائدة وتتوفر العائدة.

فصرفت عنايتي إلى ذلك، وجمعت[2] في كتابي هذا جملاً من الفقه مرتَّبة بالترتيب الصناعي، والتأليف الحكمي الذي يرتضيه أرباب الصَّنعة، وتخضع له أهل الحكمة، وسمَّيته «بدائع الصَّنائع في ترتيب الشَّرائع».

قال صاحب «التحفة» في كتاب الصوم من «التحفة»: ولو رد القاضي شهادة المتَّهم بالفسق إذا كانت السماء مغيمة أو لتفرده إذا كانت السماء مصحية وإن كان عدلًا، فإنّه يجب عليه أن يصوم ذلك اليوم.

ولو أفطر بالجماع لا تلزمه الكفارة عندنا خلافًا للشافعي، وهي مسألة معروفة، وقال الكاساني في «البدائع»: وجوب الصوم عليه ممنوع، فإن المحققين من مشايخنا

---

(١) أ: التصفح.

(٢) أ: وجمعته.

قالوا: لا رواية في وجوب الصوم عليه، إنما الرواية أن يصوم، وهو محمول على النَّدْب احتياطًا، انتهى.

وصاحب «الهداية» اقتفى صاحب «التحفة» حيث قال: من رأى هلال رمضان وحده صام وإن لم يقبل الإمام شهادته؛ لقوله ﷺ: «صوموا لرؤيته»[1]، وقد رأى ظاهرًا، ولو أكمل هذا الرَّجل ثلاثين يومًا لم يفطر إلا مع الإمام؛ لأن الوجوب عليه للاحتياط، والاحتياط بعد ذلك في تأخير الإفطار، ومن رأى هلال الفطر وحده لم يفطر احتياطًا، وفي الصوم الاحتياط في الإيجاب.

وله «كتاب السُّلطان المبين في أصول الدين».

تفقَّه عليه أحمد بن محمَّد بن محمود بن سعيد الغَزْنَوي صاحب «مقدمة الغزنوي» المشهورة، وأبو السرايا خليفة بن سليمان الحلبي الخُوَارِزْمِي، وولده[2] محمود بن أبي بكر بن مسعود الكاساني، وكان محمود هذا قد ولي المدرسة النُّورية بعد وفاة أبيه علاء الدِّين الكاساني، وروي أنّ حسام الدِّين علي بن أحمد الرَّازِي كان يدبر حال محمود بن أبي بكر الكاساني بعد وفاة أبيه في المدرسة المزبورة، وكان أحمد الغَزْنوي يعيد درسه بالمدرسة الحلاوية بحلب.

وفي «الجواهر المضية»: أرسل الكاساني رسولًا من ملك الروم إلى نور الدِّين محمود بحلب، وسبب ذلك أنّه تناظر مع فقيه من بلاد الروم في مسألة المجتهدين، هل هما مصيبان أم أحدهما مخطئ، فقال الفقيه: المنقول عن أبي حنيفة أنّ كل مجتهد مصيب، فقال الكساني: لا، بل الصحيح عن أبي حنيفة أنّ المجتهد يصيب ويخطئ، والحق في جهة واحدة، وهذا الذي تقول مذهب المعتزلة، وجرى بينهما

---

(١) رواه البخاري (١٩٠٩)، ومسلم (١٠٨١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أ: وولد.

كلام في ذلك، فرفع الكساني على الفقيه المقرعة، فقال ملك الروم: هذا افتيات على الفقيه، فاصرفه عنا، فقال الوزير: هذا رجل كبير ومحترم لا ينبغي أن يصرف، بل تنفذه[1] رسولاً إلى الملك نور الدِّين محمود.

فأرسل إلى حلب، وكان قبل ذلك قدم الرضى السَّرَخْسي صاحب «المحيط» إلى حلب، فولَّاه نور الدِّين الحلاوية، واتفق عزله كما يجيء في ذكره، فولي الحلاوية عوضه بطلب الفقهاء، وطلبوا منه الكلام في مسألة، فقال: لا أتكلم في مسألة فيها خلاف أصحابنا، فعينوا مسائل كثيرة، فجعل كلما ذكروا مسألة يقول ذهب إليها من أصحابنا فلان وفلان، فلم يزل كذلك حتى أنهم لم يجدوا مسألة إلا وقد ذهب إليها من أصحابنا واحد، فانتهى المجلس على ذلك.

وعن ضياء الدِّين محمَّد بن خميس الحنفي أنّه قال: حضرت الكساني عند موته فشرع في قراءة سورة إبراهيم حتى انتهى إلى قوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] مات في عاشر رجب سنة سبع وثمانين وخمسمئة، ودفن داخل مقام إبراهيم الخليل بظاهر حلب، عند قبر زوجته فاطمة، والدعاء عند قبرهما مستجاب، وذلك مشهور بحلب، وقبرهما معروف عند الزوَّار.

وفي الفصل الأول من كتاب الصوم من «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: صوم ستة أيام من شوال مكروه عند أبي حنيفة متفرقًا أو متتابعًا، وقال أبو يوسف رحمه الله: كانوا يكرهون أن يتبعوا رمضان صيامًا خوفًا من أن يلحق بالفريضة، وعن مالك

---

(١) أ: ننفذه.

قال: ما رأيت أحدًا من أهل الفقه يصومها، ولم يبلغنا عن أحد من السلف، وعن أبي يوسف قال: أكره متتابعاً ولا أكره متفرقاً.

ومن المشايخ من قال: ينبغي للعالم أن يصوم سرًّا وينهى الجاهل عنه، وعن الحسن: أنّه كان لا يرى أن يصوم أيامه متتابعة بعد الفطر من بأس، وكان يقول: كفى بيوم الفطر مفرِّقًا بينهن وبين شهر رمضان، وعامة المتأخرين لم يروا بأسًا، واختلفوا أي الأفضل: التفرق أو التتابع؟ إلى هنا من «الظَّهِيْرِيَّة».

قال ملك العلماء أبو بكر الكاساني في «البدائع»: والإتْبَاع المكروه هو أن يصوم الفطر ويصوم بعده خمسة أيام، فأما إذا أفطر يوم العيد ثم صام بعده ستة أيام فليس بمكروه، بل هو مستحب وسنَّة، انتهى.

وفي «الذخيرة»: قال أبو يوسف: كانوا يكرهون أن يُتْبِعوا رمضان صيامًا خوفًا أن يلحق بالفريضة، أراد به صوم الستِّ، وهذه اللفظة دليل على أنّ الكراهة في حقِّ العوام لا في حق أهل العلم، والمتأخرون من مشايخنا لم يروا بأسًا، واختلفوا في أنّ الأفضل التتابع أو التفرق، قال المولى العلامة شيخ الإسلام أحمد بن سليمان الشهير بابن كمال باشا في «الإصلاح والإيضاح»: لا كراهة في صوم الستِّ بعد الفطر متتابعة في المختار؛ لأن الكراهة إنما كانت لأنّه لا يؤمَن من أن يعد ذلك من رمضان، فيكون تشبيهًا بالنَّصارى، والآن قد زال هذا المعنى، كذا في «التجنيس»][1].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

[٣٨٥ ـ قوام الدِّين أحمد البُخاري[١]]

الشَّيخ الامام، قوام الدِّين، أحمد بن عبد الرشيد بن الحسين البُخاري.

والد صاحب «الخلاصة» افتخار الدِّين طاهر بن أحمد.

أخذ العلم عن أبيه وتفقَّه عليه، وله[٢] شرح «الجامع الصَّغير»، [وتفقَّه على أبيه[٣] افتخار الدِّين أحمد، وروى صاحب «الهداية» برهان الدِّين علي بن أبي بكر.

وفي الفصل السادس من كتاب الطهارة من «الخلاصة»: السيف والسكين إذا أصابهما نجاسة فمسحهما بالتراب إن أصاب البول لا يطهر إلا بالغسل، وأما الدم إن ذبح شاة ومسح السكين على الصوف أو على شيء آخر وذهب أثره قال في «الفتاوى»: يطهر حتى لو قطع به بطيخًا يكون طاهرًا، قال رحمه الله وفي «شرح الجامع الصَّغير» للإمام الوالد: أنّه لا يطهر فلو لحسه بلسانه أو مسحه بريقه يطهر.

وفي الفصل السادس من كتاب الصلاة في «الخلاصة» أيضًا: السرقين إذا أحرق حتى صار رمادًا عند أبي يوسف رحمه الله لا يحكم بطهارته وعند محمَّد رحمه الله يحكم بطهارته قال: وعليه الفتوى، وعلى هذا الخلاف الخنزير إذا وقع في المملحة حتى صار كله ملحًا يطهر، قال رحمه الله: الكل في شرح الصلاة للإمام الوالد رحمه الله، وفي «الفتاوى»: اعتمد على قول محمَّد رحمه الله، انتهى ما في «الخلاصة».

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٨٨ ـ ١٨٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٧)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٣).

(٢) زائدة ع: تصانيف منها.

(٣) ض: ابنه.

قال برهان الإسلام الزُّرْنوجي: قال في «كتاب تعليم المتعلم»: كان صاحب «الهداية» يؤقت[1] بداية السبق على يوم الأربعاء، وكان يروى في ذلك حديثًا ويقول: قال رسول الله ﷺ: «ما من شيء بدئ يوم الأربعاء إلا وقد تم[2]»، قال: وهكذا كان يفعل أبي، فيروي هذا الحديث بإسناده عن الشَّيخ الأجَل قوام الدِّين أحمد بن عبد الرشيد][3].

***

[٣٨٦ ـ أبو سعد القيسي الهَرَوي[4]]

الأستاذ الإمام الفقيه الفاضل عبد المجيد بن إسماعيل بن محمَّد، أبو سعد، القيسي، الهَرَوي، قاضي بلاد الروم.

ولد بأبوَة من أعمال هراة، تفقَّه بما وراء النهر على جماعة منهم فخر الإسلام علي البَزْدَوي، وأخذ عن السيِّد الأشرف ابن السيِّد الإمام عن أبيه السيِّد الإمام.

ودرس العلم ببغداد والبصرة وهمذان (وبلاد الروم، ثم قدم دمشق سنة أربع وثلاثين وخمسمئة)[5] وتوفي بقيسارية في شهر رجب سنة سبع وثلاثين وخمسمئة، وأخذ عنه العلم جماعة منهم ولداه القاضي أحمد بن عبد المجيد والمدرس إسماعيل بن عبد المجيد.

---

(١) ض: يوقف.

(٢) أورده السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ١٩٣) وقال: لم أقف له على أصل.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٧٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٣١٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٨٩)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ١٤٨).

(٥) ساقطة من: ع.

(وكان فاضلًا عالمًا جامعًا للعلوم الشرعية والعقلية، وكانت ترحل إليه الطلبة في كل مكان كان فيه، وله مصنفات في الفروع والأصول)[1].

* * *

[٣٨٧ ـ علاء الدِّين أبو حامد محمَّد السَّمَرْقندي[2]]

شيخ الإسلام العلاء[3] العالم علاء الدِّين أبو حامد محمَّد بن عبد الحميد بن الحسن بن الحسين، أبو الفتح، الأُسْمَنْدِي، السَّمَرْقندي.

كان من فحول الفقهاء، من أصحاب أبي حنيفة، تفقَّه على السيِّد الإمام الأشرف، وكان بارعًا في العلوم كلها (أصولها وفروعها، وكان عديم النظير، مفرط الذكاء، إذا حضر في محل كان هو المشار إليه والمعوَّل في المشكلات عليه)[4]، وله «تعليقة» مشهورة في مجلدات، وصنَّف في الخلاف، وأملى[5] في[6] التفسير، ورد بغداد حاجًّا في سنة اثنتين وخمسين وخمسمئة.

(روى عنه)[7] وأخذ عنه أبو المظفَّر جمال الإسلام، مصنف «الفروق» أسعد

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٨/ ٩٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٤٣ ـ ٢٤٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٠٦٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٨٩ ـ ٢٩٠).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ض،ع.

(٧) ساقطة من: ع.

الكَرَابِيسي، وشيخ الإسلام نظام الدِّين عُمَر بن شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية»، مات بعدما تنسَّك، وترك المناظرة سنة اثنتين وخمسين وخمسمئة وهو ابن أربع وستين سنة، وكان مولده بسمرقند سنة ثمان وثمانين وأربعمئة.

ونسب إلى أُسْمَنْد بضم الألف وسكون السين[1] المهملة وفتح الميم وسكون النون (في آخره دال مهملة)[2]، من قرى سمرقند.

[في الفصل السادس من «الخلاصة»: ولو وقعت الفأرة في العصير، ثم تخمر ثم تخلَّل فهو لا يكون بمنـزلة ما لو وقعت في الخمر هو المختار، وكذا لو ولغ الكلب في العصير ثم تخمَّر ثم تخلَّل لا يطهر، وأما إذا وقع البول في الخمر ثم تخلَّل في «الخلافيات» لعلاء العالم رحمه الله: أنَّه لا يطهر، وفيه قبيل هذه المسألة: فأرة وقعت في دن خمر فصارت خلًّا يطهر إذا رمى بالفأرة قبل التخلُّل، وإن تفسخ الفأرة فيها لا يباح.

وفي الفصل التاسع عشر من «فصول العمادية»: ذكر شيخ الإسلام نظام الدِّين عمي في «فوائده» التي جمعت هذا منها: استفتى شيخ الإسلام برهان الدِّين إذا فسخ البيع الجائز بعد مضي السنة هل يكون للمشتري من الغلَّة بحساب ما مضى من السنة؟ أجاب رحمه الله: نعم له ذلك، وتقسم الغلة على اثني عشر جزءًا فيأخذ حصة ما أصاب الماضي من السنة، قيل له: وهل يختلف الجواب بينما إذا ظهرت الغلَّة وبينما إذا لم تظهر؟ أجاب: لا يختلف.

قال شيخ الإسلام عمِّي: وكان أستاذنا شيخ الإسلام علاء الدِّين السَّمَرْقندي

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

يفصِّل ويقول: إذا ظهرت الغلَّة عند الفسخ كان الجواب هكذا، ولو لم تظهر لا تقسم الغلَّة؛ لأنَّه لم تظهر الغلَّة في أي شيء يبقى حقه.

وفي «الفصول العمادية» أيضًا في الفصل السابع والعشرين، وفي فوائد عمي نظام الدين: الوصي هل يملك بيع عقار الصبي بيعًا جائزًا؟ أجاب مولانا شيخ الإسلام برهان الدِّين أنَّه يملك. وكان أستاذنا شيخ الإسلام علاء الدِّين علَّامة العالم وغيره من أئمة سمرقند في زمانه يفتي أنّه لا يملك؛ لأن في جواز هذا البيع إتلاف مال اليتيم ومنافعه؛ لأن الملك باقٍ للصغير، والمنافع من ملكه لغيره، وذا لا يملكه الوصي، وجه ما ذهب إليه جدِّي أنّه يتخيَّر بمال اليتيم من حيث إنّه استيفاء ملكه ودفع صاحبه.

وفي «العمادية» أيضًا في الفصل الثالث والعشرين: رأيت في آخر نسخة من «واقعات الصَّدر الشَّهيد» بخط كاتب النسخة أحمد بن محمود بن محمَّد الأستخيني[1]، وكأنه كان أحد تلامذة شيخ الإسلام علاء الدِّين علامة العالم فخر العلماء أبي حامد محمَّد بن عبد الحميد السَّمَرْقندي: سُئل مولانا علاء الدِّين علَّامة المَّلة: مردي أمرذن خودبيك طلاق بدست پبدران نهادكه هروقت اكه أزشهر بروم وتايك ماه ينايم پاي زن من كشاده كنى.

وفي «جواهر الفتاوى» في الباب السادس من كتاب الأيمان[2]: سُئل الشَّيخ الإمام علاء الدِّين عالم العلماء السَّمَرْقندي عمَّن حلف: لا ينظر إلى وجه فلان، فرأى وجهه في المرآة، قال في الكتاب: لا يحنث في يمينه، وليس ما رآه في المرآة عين وجهه؛ لأن قيام وجه واحد في موضعين في زمان واحد محال، فما رآه في المرآة غير وجهه، وكذلك في الماء.

---

(١) أ: الأستنجيني.

(٢) ساقطة من: أ.

تبيانه: أنَّ الله تعالى أجرى العادة أنَّ الإنسان لا يبصر من ورائه، ولو نظر إلى الزجاج فرأى من الزجاج فرج المرأة ثبتت[1] حرمة المصاهرة، بخلاف ما لو رأى من المرآة والماء، ذكره البَقَّالي؛ لأن من الزجاج يرى عينها، ومن المرآة يرى مثلها][2].

***

[٣٨٨ ـ قوام الدِّين الصَّفَّاري[3]]

الشَّيخ الإمام قوام الدِّين حماد بن إبراهيم بن إسماعيل الصَّفَّاري أبو المحامد البُخاري.

كان أبوه وجده وجد أبيه وجد جده من بيت العلم والزهد، وكانوا[4] من كبار المشايخ الحنفيَّة، وكان قوام الدِّين حماد[5] هذا يؤم الناس يوم الجمعة في الصلاة ويخطب غيره، وكذا عادة أهل بخارى (في بلادهم)[6]، لا يصلي بهم الخطيب إلا من هو أعلم وأحسن طريقة.

ولد في ليلة العيد من ذي الحجة سنة ثلاث وتسعين وأربعمئة.

[سمع أباه وأخذ العلم عنه، عن أبيه إسماعيل بن أحمد بن شيث الصفار، عن

---

(١) ض: تثبت.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الإكمال» لابن ماكولا (٥/ ٩٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢١/ ٩١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٤٥ ـ ١٤٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٧٩١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٨ ـ ١١٩).

(٤) زائدة في ض، أ: هم.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: أ.

أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمد، عن أبي حنيفة.

غذي بالعلم، ونشأ في حجر الفضل، وحمل على أكتاف الأئمَّة، حتى صار شيخ الإسلام وإمام الأمة][1].

وكان أوحد عصره في العلوم الدِّينية أصولًا وفروعًا، ومجتهد زمانه، أقرَّ بفضله الموافق والمخالف، [وكان مع الزهد المتين والورع الوصين طلق الوجه، دائم البشر، حسن المجالسة، مليح المحاورة، يحكي الحكايات الحسنة، والأشعار المستحسنة، وكان في حفظه كثير من المسائل والروايات واللطائف والأشعار والمحاضرات وغير ذلك من المعارف والعوارف][2]، وكان أستاذ العلماء، وإسناد[3] الفضلاء.

[أخذ عنه برهان الإسلام الزُّرْنوجي مصنف «كتاب تعليم المتعلم»، وافتخار الملَّة والدِّين طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد صاحب «الخلاصة».

وفي «الخلاصة» في آخر كتاب ألفاظ الكفر: اللعن على يزيد بن معاوية لا ينبغي أن يُفعل، وكذا على الحجَّاج، قال رحمه الله ـ أي صاحب «الخلاصة» طاهر بن أحمد ـ: سمعت عن الشَّيخ الإمام الزاهد قوام الدِّين الصَّفَّاري أنّه كان يحكي، عن أبيه أنّه كان يجوِّز ذلك، ويقول: لا تلعنوا على معاوية، أما لا بأس باللعن على يزيد، وقد مر تفصيل هذا في أوائل الكتاب في ذكر معاوية رضي الله عنه في كتيبة أعلام الأخيار من أصحاب النبي المختار.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض: أستاذ، وساقطة من: ع.

وفي «الحاوي» في المتفرقات من كتاب الصلاة، نقلًا عن قاضي خان قرأ: وهو التي خلق السموات «مكان» «الذي» أو «أنعمت» بكسر التاء: تفسد، وقال قوام الدِّين الصَّفَّاري: لا تفسد.

قال برهان الإسلام الزُّرْنوجي في «تعليم المتعلم» في فصل النية: وينبغي أن ينوي المتعلم بطلب العلم رضى الله تعالى وإزالة الجهل عن نفسه وعن سائر الجهَّال، وإحياء الدِّين، وإبقاء الإسلام، ولا ينوي إقبال النَّاس، ولا استجلاب حطام الدُّنيا وغيره[1].

قال محمَّد بن الحسن رحمه الله: لو كان الناس كلهم عبيدي لأعتقتهم وتبرَّأت عن ولائهم، ومن وجد لذة العلم والعمل به قلَّما يرغب فيما عند الناس.

أنشدنا الإمام الأستاذ الأجل قوام الدِّين حماد بن إبراهيم بن إسماعيل الصفار الأنصاري، رحمه الله إملاءً لأبي حنيفة رحمه الله:

مَنْ طلبَ العلمَ للمَعاد ... فازَ بفضلٍ من الرَّشاد
فيالِخُسْرانِ طالبيه ... لنيلِ فضلٍ من العباد[2]

اللهم إلا إذا طلب الجاه (للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتنفيذ الحق، وإعزاز الدِّين لا لنفسه وهواها)[3]، فيجوز ذلك بقدر ما يقوم به الأمر بالمعروف][4].

***

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: المعاد.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

[٣٨٩ ـ رضى الدِّين السَّرَخْسي[١]]

الشَّيخ الإمام محمَّد بن محمَّد بن محمَّد، الملقَّب رضى الدِّين ابن الإمام برهان الإسلام السَّرَخْسي، مصنف «المحيط السَّرَخْسي».

كان إمامًا فاضلًا، جامع العلوم العقلية والنقلية، أخذ العلم عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدين، عن أبيه برهان الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وكان موضع ذكره في الكتيبة الآتية، لكن لمَّا كان متقدمًا بالزَّمان، وكان[٢] قد وصل إلى خدمة رجال الكتيبة (التاسعة بل الثامنة)[٣].

[وكان ملك العلماء علاء الدِّين الكاساني صاحب «البدائع» خلفه في المدرسة الحلاوية بحلب كما سبق ذكره ذكرتُه في هذه الكتيبة.

قال في «الجواهر المضية»: قال ابن العديم: قدم حلب ودرس بالنُّورية والحلاوية بعد محمود الغَزْنَوي، فتعصب عليه جماعة ونسبوه إلى التقصير، وأنه ادعى تصنيف «المحيط» وحاله في الفقه يقصر عن ذلك وذكروا أنَّ هذا الكتاب تصنيف شيخه، وأنه وقع به وادَّعاه لنفسه، وكان أكثر الناس تعصبًا عليه

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٥٧ ـ ٣٥٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٤٨ ـ ٢٤٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٣٠٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣١٠ ـ ٣١٤)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٤).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: الثامنة والتاسعة.

في ذلك شيخنا افتخار الدِّين الهاشمي أبو هاشم عبد المطلب بن الفضل البَلْخِي ثم الحلبي ثم[1] الهاشمي.

وكتبوا فيه رقاعًا إلى نور الدِّين محمود بن زنكي يذكرون أنهم أخذوا عليه تصحيفًا كثيرًا، من ذلك أنّه قال في الجبائر: الجنائز.

فانعزل عن التَّدريس فسار إلى دمشق، وكان الكاساني قد ورد رسولًا وكتب له نور الدِّين خطه بالمدرسة الحلاوية، فمضى في الرسالة، ثم عاد وتولى التدريس بها، وتولى الرضى بدمشق يدرس بالخاتونيَّة، فلما مرض فتق كعاب «المحيط»، وأخرج منه ستمئة دينار، وأوصى أن ينفقه على الفقهاء بالمدرسة المذكورة.

وقال فيه: ذكر رضي الدِّين في «المحيط» في باب الوصية قال: حكى أستاذنا الإمام الأجَل حسام الدين عُمَر بن عبد العزيز، عن والده برهان الدِّين رحمهما الله طريقة الخطّائين.

وقال: وأبوه محمَّد بن تاج الدِّين تقدم. وقال فيما تقدَّم: محمَّد بن محمَّد الملقَّب تاج الدِّين الإمام، والد الإمام رضي الدِّين محمَّد صاحب «المحيط»، وتاج الدِّين هذا ذكره صاحب «القنية» في مسألة من نذر بالسنن وأتى بالمنذور به فهو السنة، ثم قال: وقال تاج الدِّين أبو صاحب «المحيط»: لا يكون إتيانًا بالسنة، انتهى.

وصادف ما حرَّره مولانا قطب الدِّين بن علاء الدِّين الحنفي نزيل مكَّة المشرفة][2]، وكان قد ألَّف «طبقات الحنفيَّة»، وطالع عليها نسخًا كثيرة (وعملها في)[3] مدة مديدة، ثم احترق مع كتبه، ثم كان في صدد تجديدها حيث قال في

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: ومكث فيها.

ترجمة برهان الدِّين الصَّدر الكبير صاحب «المحيط البرهاني»: محمود بن أحمد ابن (برهان الدِّين الكبير الصَّدر الماضي)[1] عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، ابن أخي الحسام الصَّدر الشَّهيد أبي محمد، وحسام الدِّين أستاذ صاحب «المحيط» وصاحب «الهداية»، ونعني بصاحب «المحيط» رضي الدِّين ابن برهان الإسلام محمَّد بن محمَّد بن محمَّد السَّرَخْسي مصنف «المحيط الكبير».

قال الفَيْروزآبادي في ترجمته: وهذا «المحيط» نحوًا من أربعين مجلدًا، رأيته بشيراز وملكته، وهو أربع محيطات، والثاني عشر مجلدات، والثالث أربع مجلدات، والرابع في مجلدين، وهذه الثلاثة الأخيرة موجودة بمصر والشام.

وكانت (وفاته ـ يعني)[2] الإمام رضي الدِّين السَّرَخْسي[3] ـ في سنة أربع وأربعين وخمسمئة، انتهى.

[قلت: فلعل هذا «المحيط» هو «البرهاني»؛ نسبة للمؤلف، إلى جده برهان الأئمة.

قال ابن أمير حاج في «شرحه على منية المصلي» بعد أن استطرد إلى نقل مسألة عن «المحيط البرهاني»: وهذا «المحيط» لا يوجد بديارنا، والموجود بأيدي الناس إنما «المحيط الرضوي»، انتهى.

ويظهر لي أنّ صاحب «المحيط» متأخر عن صاحب «المحيط الرضوي» قليلًا،

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) ع: وفاة.

(٣) ساقطة من: ع.

إلى هنا من كلام قطب الدِّين، ونقل عنه المولى الفاضل علي بن أمر الله بن محمَّد الشهير بابن الحنّائي[1] هكذا: محمود بن الصَّدر الكبير تاج الدِّين أحمد بن برهان الأئمَّة عبد العزيز بن الحسام الشهيد أبي محمَّد عُمَر بن عبد العزيز بن عُمَر بن مازه تتبعت ترجمته في كتب الطبقات فلم أظفر بها.

ثم قال المولى الفاضل: أخطأ في هذه النسبة صاحب هذا الخط، وهو صاحبنا مولانا قطب الدِّين نزيل مكَّة المشرفة، وسنذكره إن شاء الله تعالى في ذكر صاحب «المحيط البرهاني».

والغرض بهذا القدر في الذِّكر هاهنا بيان زمان قطب الدِّين المذكور، وهما موجودان فيما بين السبعين والثمانين وتسعمئة رحمة الله عليهما، وكان بيني وبين المولى الحنّائي أُلفة وتودد، وكنت كلما أزوره أستفيد منه المسائل العجيبة والنُّكات الغريبة، مات رحمه الله بعد ما كان قاضيًا لعسكر المنصور بأناطولي.

وكما قال الفَيْروزآبادي في ترجمة رضي الدِّين السَّرَخْسي صاحب «المحيط» قال عبد القادر أيضًا في «الجواهر المضية»: محمَّد بن محمَّد بن محمَّد، العلامة الملقَّب برضي الدِّين وبرهان الإسلام السَّرَخْسي مصنف «المحيط» وهو أربع مصنفات: «المحيط الكبير» وهو نحوًا من أربعين مجلدًا، أخبرني بعض أصحابنا الحنفيَّة أنّه رآه في بلاد الروم، والمحيط الثاني له عشر مجلدات، والمحيط الثالث أربع مجلدات، والمحيط الرابع في مجلدين، والثلاثة رأيتها بالقاهرة، وملكت منها اثنين الصَّغير والأوسط، انتهى.

---

(١) أ: الجنابي.

وقال المولى الفاضل علي الحنَّائي: هذا الموضع مما خبط فيه المصنف، ولم يقف فيه على صواب، ولم يحط به علمًا، والصواب أنَّ «المحيط» الذي جعله كبيرًا أربعين مجلدًا ليس تصنيف رضي الدِّين السَّرَخْسي محمَّد بن محمَّد بن محمَّد، إنما تصنيفه «المحيط» الذي جعله وسطًا، والذي جعله صغيرًا فإنّه ألَّف كتابًا سمَّاه «المحيط»، ثم اختصره، وأما مؤلف «المحيط الكبير» فهو الإمام برهان الدِّين ابن أخ الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين، وأصحابنا يفرقون بين المحيطين في التلقيب، فيقولون للكبير: «المحيط البرهاني» ولغيره: «المحيط السَّرَخْسي»، انتهى.

قلت: وظفرت بالمجلد الأول من نسخة «المحيط الأول» للسَّرَخْسي، وطالعت فيه، والآن عندي، وظفرت بالنصف الثاني من «المحيط الصَّغير» وطالعت فيه، وهو الآن عندي، وكان تمام هذا النصف الثاني بمسألة رجل أراد[1] أن يستحلف رجلًا فخاف أن يستثني في السرِّ، فحيلته أن يستحلفه ويأمره أن يقول عقب اليمين موصولًا: سبحان الله، وغيره من الكلام؛ لأنّه يمنع ذلك الإستثناء موصولًا بالكلام.

وكان بداية الأول: الحمد لله ذي المجد والجلال، والكرم والإفضال، والعدل في الفعال، والصلاة على نبيه الممجَّد المفضال، وعلى آله خير آل.

أما بعد: فإن من أشرف الأمور وأفضل العلوم عند الجمهور بعد معرفة أصل الدِّين وعلم اليقين معرفةُ الفقه والأحكام الفاصلة بين الحلال والحرام، وقد سمَّى الله تعالى ذلك خيرًا، فقال تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، فسر أهل التفسير الحكمة بالفقه.

---

(١) ساقطة من: أ.

وقال ﷺ: «ما عُبِد الله بشيء أفضل من الفقه، ولفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد»[1]. فيجب على ذوي العقولِ بذلَ المجهود لتحصيل المقصود، طلبًا لمرضاة المعبود.

ثم قال بعد ما قال: فجمعت في هذا الكتاب عامة مسائل الفقه مع مبانيها ووفارة معانيها.

وقال: وبدأت كل باب بمسائل «المبسوط» لما أنها أصول مبنية، وأردفته بمسائل «النوادر» لما أنها من أصول المسائل منزوعة، ثم أعقبتها بمسائل «الجامع» لما أنها[2] من زبدة الفقه مجموعة، ثم ختمتها بمسائل «الزيادات» لما أنها على فروع «الجامع» مزيدة، وسميته «محيطًا» لما أنَّه محيط بمسائل الكتب، شامل على فوائدها وحقائقها

وفي هذه النسخة من «المحيط السَّرَخْسي» قال: وحدُّ الوجه من قصاص الشعر إلى حد الذقن ومن شحمة الأذن إلى شحمة الأذن؛ لأن الوجه اسم لما يواجَه[3] الناظر إليه، والمواجهة بهذا تقع، فإن كان أمرد يجب غسل جميعه، وإن كان ملتحيًا لا يجب غسل ما تحتها، وقال الشَّافعي: إن كانت اللحية خفيفة يجب.

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦١٦٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٢١) فيه يزيد بن عياض، وهو كذاب.
وروى الترمذي (٢٦٨١)، وابن ماجه (٢٢٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فقيه أشد على الشيطان من ألف عابد»، وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ض، أ: يوجه، ولعل الصواب (يواجه).

وكذا لا يجب إيصال الماء إلى ما تحت الشارب والحاجبين خلافًا له، والصحيح قولنا؛ لأن محل الفرض استتر بالحائل، وصار بحال لا يواجه الناظر إليه، فيسقط الفرض عنه وتحول إلى الحائل.

وذكر الحسن عن أبي حنيفة: أنَّه لا يجب غسل الشعر الذي يواري الذقن والخدين، وهو رواية عن أبي يوسف؛ لأن الوجه اسم لما يواجه الناظر بكل حال، وهذا الشعر عارض يواجه الناظر إليه في حال دون حال، فلم يتناوله اسم الوجه كالنقاب.

وذكر في «اختلاف زفر ويعقوب»: عن أبي حنيفة رحمهم الله: أنَّه يجب غسل ثلثه أو ربعه، وأشار محمَّد في «الأصل» إلى أنّه يجب غسل كله، فإنّه قال: مواضع الوضوء ما ظهر منه، وهذا الشعر ظاهر منه، وهو الأصح؛ لأنَّه قام مقام البشرة، فتحول فرض البشرة إليه كما في شعر الحاجبين، انتهى.

ورأيت في «المحيط البرهاني» في أول كتاب الطهارة، وذكر الحسن في «المجرد» عن أبي حنيفة: أنّه لا يفترض إيصال الماء إلى ما يواري الذقن والخدين لكن يسن، بعض مشايخنا قالوا: وكذلك إجراء الماء على ظاهر الشارب على الروايتين، وذكر شمس الأئمَّة الحَلْوَاني رحمه الله: اتفقوا أنَّ عليه أن يمسَّ الماء شعر حاجبيه فيبلَّه بالماء حتى إذا لم يصبه الماء لا يجوز، وإن لم يكن (إيصال الماء إلى أصل المنابت على وجه الغسل شرطًا، قال رحمه الله: وكذلك في الشارب عليه)[1] إيصال الماء إلى شاربه.

وفي «القُدُوري»: مسح ما يلاقي بشرة الوجه من اللحية واجب، رواه أبو يوسف عن أبي حنيفة، وأشار في باب الوضوء إلى أنّه يفترض إيصال الماء إلى كله، فإنّه قال: مواضع الوضوء ما ظهر منها.

---

(١) ساقطة من: أ.

وذكر الزَّنْدَوِيْستي في «نظمه»: أنّ حاصل الجواب: أنّ على قول أبي حنيفة يمسح ثلثها، وعلى قول محمَّد والشَّافعي وأبي يوسف في رواية يمسح كلها، وهو أحسن الأقاويل؛ لأن الوجه ما يواجه الناس، واللحية هي التي يواجهها الناس، ولا يجب إيصال الماء إلى ما تحت شعر اللحية عندنا باتفاق الروايات. إلى هنا من «المحيط البرهاني»، والله سبحانه أعلم.

***

[٣٩٠ ـ الظهير أبو بكر البَلْخِي[١]]

الشَّيخ الإمام، المعروف بالظهير، أبو بكر بن أحمد بن علي بن عبد العزيز البَلْخِي.

إمام فاضل في الفروع والأصول، وعالم كامل في المعقول والمنقول.

أخذ العلم عن الإمام الزَّاهد نجم الدِّين أبي حفص عُمَر النَّسَفِي، عن صدر الإسلام أبي اليسر محمَّد بن محمَّد البَزْدَوي، عن أبي يعقوب يوسف السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الأعمش، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وكان أبو جعفر الهِنْدُوَاني تلميذًا لأبي بكر الإِسْكاف والأعمش، وتفقَّه الظهير

---

(١) انظر ترجمته في «بغية الطلب في تاريخ حلب» لابن العديم (٤/ ٢٨٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ١٠٤ ـ ١٠٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧٩٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٢).

أبو بكر البَلْخِي أيضًا على بهاء الدِّين المَرْغِيْنَاني محمَّد بن أحمد الإِسْبِيْجابي بعد الخمسمئة، ودرس بمراغة، وقدم حلب أيام محمود بن زنكي، ثم توجه إلى دمشق ودرس بمسجد خاتون وغيره.

وله كتاب ألَّفه في شرح «الجامع الصَّغير»، ووقف كتبه على النوريَّة بحلب في سنة ثلاث وخمسين وخمسمئة، ومات رحمه الله في هذه السنة بدمشق.

وله شعر حسن فمن ذلك:

يا زائدًا في أكله لُقمةً[1] أسقمْتَ جِسمًا سالمًا بالتُّخم
فيا لها مِنْ لُقْمةٍ أسقمَتْ جسمًا وردَّتْ عدَّة من لُقَم

وله يلتمس الإجازة من الإمام أبي حفص عُمَر النَّسَفي:

أيا مُقتدى الأنامِ يا ذا العُلا عُمَر يا حافظًا للخلقِ من شبهةِ الضَّرَر
أجز لأبي بكر بن أحمد مفضلًا وأبدل له بالأجر بالصفوة الكَدَر
جميع الذي صنَّفْتَه وسمعْتَه وخذْ صالحَ الدَّعواتِ في ظُلْمة السَّحر

قال: فكتب إليه أبو حفص:

أجزْتُ لسيِّدي وفريدِ عَصْرِهِ أبي بكر محمَّد ما ابْتغاهُ
على شرطِ التَّحَرُّزِ والتَّوَقِّي وذكري بالدُّعاء كما حكاهُ
أجيب دعاءه[2] فينا وفيه وفي الدَّارَين تمَّ له مُناهُ

***

(١) أ: أكل لقمة.

(٢) أ: دعائنا.

[٣٩١ ـ برهان الدِّين الدِّهْقان[1]]

الشَّيخ الإمام، برهان الدِّين، محمَّد بن الحسن بن محمَّد الدِّهْقان، الإمام الكاساني، أبو عبد الله الفقيه، من أهل سمرقند.

كان إمامًا فاضلًا وشيخًا كاملًا في الفروع والأصول، وكان في الحديث أحفظ أهل زمانه، وله القدم الراسخ في معرفة الحديث وحفظ أسماء الرجال.

أخذ عن الشَّيخ الإمام نجم الدِّين عُمَر النَّسَفِي، عن صدر الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي، عن إسماعيل بن عبد الصادق، عن عبد الكريم جد أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد عن أبي حنيفة.

وأبو اليسر أيضًا عن أبي يعقوب السَّيَّاري كما سبق ذكره.

قدم بغداد حاجًّا سنة ست وسبعين وخمسمئة، وأملى بها الحديث عن نجم الدِّين النَّسَفي، وهو يروي الحديث عن خمسمئة وخمسين شيخًا كما ذكر عنه صاحب «الهداية» وقد مر في ذكره، وسمع نجم الدِّين هذا أبا محمَّد إسماعيل بن محمَّد النُّوحي النَّسَفي، عن الإمام المُسْتَغْفِري، عن أبي علي النَّسَفي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمد، عن أبي حنيفة.

وأخذ الفقه أيضًا عن عبد العزيز بن عبد الجبار بن علي الكوفي، وتفقَّه عليه الإمام الأستاذ شرف الدِّين بن نجيب بن محمَّد أبو الفضل الكاساني،

---

(١) انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٦٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٤٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٨).

وشمس الدِّين[1] محمَّد بن عبد الكريم التُّرْكستاني الخُوَارِزْمِي، المعروف ببرهان الأئمَّة.

وفي الفصل الثلاثين من «فصول مجد الدِّين المفتي محمَّد الأُسْتُرُوْشَني» قال[2]: وذكر في وكالة فتاوى أهل سمرقند بخط صاحب «المحيط»: أنَّ الوكيل بطلب الشفعة لا تسمع البينة عليه إن الموكل سلَّم الشفعة.

وكتب الشَّيخ الإمام برهان الدِّين المعروف بدِهْقان إمام كاسان على حاشيته هذا الكتاب: أنّ صاحب «المحيط» كتب من نسخة شيخ الإسلام خَواهَرْ زَادَه، وقد زلَّ قلم خَواهَرْ زَادَه في هذه المسألة، والصحيح أنَّه تسمع البينة عليه][3].

***

[٣٩٢ ـ أحمد بن موسى الكَشِّي[4]]

الشَّيخ الإمام أحمد بن موسى الكَشِّي[5] صاحب «مجموع النوازل».

كان فقيهًا مناظرًا، فاضلًا[6] كاملاً، لزم الشَّيخ الإمام نجم الدِّين النَّسَفي، وأخذ عنه وارتفع شأنه وأقر له أقرانه بالفضل والكمال.

---

(١) ض: الأئمة.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر: «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٥)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ١٨٩).

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(وفي الفصل الثامن والعشرين من «فصول الأُسْتُرُوْشَني»)[1]: قال الشَّيخ الإمام (أحمد بن موسى الكَشِّي)[2] صاحب «مجموع النوازل»: كنت عند نجم الدِّين يومًا، إذ جاءه مستفت، فقال: بعت حانوتًا من رجل بأربعمئة غطريفية، ثم طلب المشتري مني إقالة البيع[3] ورد الثمن، ويقول: بعتني بيع وفاء، وأنا أقول له: بعتك بيعًا باتًّا، فأجاب رحمه الله بقوله: [4] إنّ القول قولك.

[قال السِّغْنَاقِي: إذا أقر العبد باستهلاك مال، وكذبه المولى، أو أقرضه إنسان أو باعه وهو محجور، أو وطئ امرأة بغير إذن المولى؛ فإنّه لا يؤاخذ به حتى يعتق عند أبي حنيفة ومحمد.

وذكر في «الفوائد الظَّهِيْرِيَّة»: ولفظ محمَّد في «الكتاب»: إذا استهلك مالًا لا يؤاخذ به حتى يعتق، اختلف المشايخ في مراد محمَّد بقوله: استهلك مالًا لا يؤاخذ به حتى يعتق؛ بعضهم قالوا: المراد به: إذا أقر بالاستهلاك وكذبه المولى، وبعضهم قالوا: المراد به أنّ العبد المحجور عليه البالغ إذا أودع مالًا واستهلكه لا يؤاخذ به للحال بل بعد العتاق عند أبي حنيفة ومحمد.

وذكر الإمام المحبوبي في «الجامع الصغير»: ومن مشايخنا من قال: يحتمل قوله: «يستهلك» أي: يقر بالاستهلاك، فلا يؤاخذ به حتى يعتق، فأما إذا استهلك مال غيره عيانًا يؤاخذ به في الحال، فإن كان له كسب يوفى ذلك منه، وإن لم يكن له كسب

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض، ع: المبيع.

(٤) ساقطة من: ع.

تباع رقبته بدين الاستهلاك، إلا أن يقضيه المولى عن غريم العبد، ولو كفل المولى للعبد جاز، ولم يجز إقرار العبد بالقبض من المولى أو من الأصل إلا بمعاينة.

* * *

[٣٩٣ ـ الموفق بن أحمد المكي[١]]

الموفق بن أحمد بن محمَّد المكِّي خطيب خُوَارِزم.

أستاذ الإمام ناصر بن عبد السيِّد، صاحب «المُغرب» أبو المؤيد.

مولده في حدود سنة أربع وثمانين وأربعمئة، كان أديبًا فاضلًا، له معرفةٌ تامة بالفقه والأدب.

أخذ عن نجم الدين عُمَر النَّسَفِي، عن صدر الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي، عن يوسف السَّيَّاري، عن الحاكم النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الأعمش، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، وأخذ علم العربية عن الزَّمَخْشَري.

وأخذ عنه الفقه والعربية ناصر الدِّين عبد السيِّد صاحب «المُغْرب».

مات سنة ثمان وستين وخمسمئة][٢].

* * *

---

(١) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٩/ ٣٢٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٢٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٥٦٩)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٣٣ ـ ٣٣٤)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٩٨).

(٢) ساقطة من: ع.

[٣٩٤ ـ عبد الملك بن إبراهيم الهمداني[١]]

عبد الملك بن إبراهيم الهمداني صاحب «الطبقات الحنفيَّة والشَّافعية».

أخذ عن الفقيه[٢] إبراهيم بن محمَّد بن إسحاق الدِّهِسْتاني، [عن الإمام علي الصيدلي، عن القاضي الإمام الحسين الصَّيْمَري، عن أبي بكر محمَّد الخُوَارِزْمِي، عن أبي بكر الجصاص الرَّازِي، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي سعيد البَرْدَعي، عن موسى بن نصر الرَّازِي، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وكان أبوه فائقًا في الفرائض، ماهرًا في الحساب، قرأ أستاذه الفقيه الدِّهِسْتاني على أبي[٣] عبد الملك بن إبراهيم الهمداني في الفرائض والحساب، عن أستاذه إبراهيم الدِّهِسْتاني، وهو عن إبراهيم الهمداني][٤].

***

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٦٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٣١٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٨٩ ـ ١٩٠).

(٢) ع: الإمام.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ع: وأخذ عنه الفقه والعربية ناصر الدِّين عبد السيِّد صاحب المغرب، مات سنة ثمان وستين وخمسمئة.

المتفرقات من الكتيبة العاشرة

[٣٩٥ ـ منهاج الشَّريعة محمَّد بن محمَّد[١]]

إمام الأمَّة ومنهاج الشَّريعة محمَّد بن محمَّد بن الحسين، أستاذ صاحب «الهداية».

وعن صاحب «الهداية» أنّه قال: لم ترَ عيني أعز[٢] منه فضلاً، ولا أوفر منه علمًا، ولا أوسع منه حفظًا[٣]، (ولا أعم منه بركة، لا يتلمذ له أحد إلاّ برز على أقرانه، وصار أوحد زمانه)[٤]، قرأت عليه في بداية أمري وحداثة سني، فلم أزل اغترف من بحاره، وأقتبس من أنواره، إلى سنة خمس وثلاثين وخمسمئة، فعلقت عليه الجامعين و«الزيادات» وطريقة الخلاف ومعظم الكتب المبسوطة، و«كتاب أدب القاضي» للخصَّاف، والأخبار والآثار المسندة التي اشتمل عليها الكتاب.

[ثم قال أنشدني أستاذي محمَّد بن الحسين:

عليك بإقلال الزِّيارة إنَّها ... تكونُ إذا دامَتْ إلى الهَجْرِ مَسلكًا

ألم ترَ أنَّ القَطْر يُسأم دائمًا ... ويُسأل بالأيدي إذا هو أمسكا

رأيتُ في «كتاب جامع أحكام الصغار» لمجد الدِّين المفتي محمَّد بن

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣١٩ ـ ٣٢٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٢٤٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٧).

(٢) ع: أغزر.

(٣) ع: علما.

(٤) ساقطة من: ع.

محمـود الأُسْتُرُوْشَـني قـال: وفـي «التجنيس»: ولو تلا آية السـجدة في نومه فسـمع رجـل يلزمه السـجدة.

قال شيخ الإسلام برهان الدِّين: هكذا في فتاوى الإمام الحَلْوَاني، وقد قرأنا على شيخنا منهاج الشَّريعة: أنَّ من سمع القراءة[1] من النائم أو المجنون لا تلزمه السجدة؛ لأن السبب سماع تلاوة صحيحة، وصحة التلاوة بالتمييز.

ورأيت في الفصل الثامن والعشرين من «فصول المفتي مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني»، قال: استفتى الشَّيخ الإمام علاء الدِّين عُمَر بن عُثمان، والشَّيخ الإمام عماد الدِّين بن عبد الوهاب، والشَّيخ الإمام منهاج الشَّريعة محمَّد بن محمَّد بن الحسين رحمهم الله تعالى: مردي زري خريد بيع وفاء وغلة اين زززنديك آمد بيش أزنكه غله بردارد فروشنده سيم بازمي دهد قاضي ويرابركر فتن سيم جبر كنديايي، أجاب عماد الدين: ني، وأجاب منهاج الشَّريعة: كند، وأجاب علاء الدين: كند، بشرط أنكه حصه كذ شنه أزبروزبدهد.

وسُئل غيرهم من المشايخ: لو مضى بعض السنة ولم تخرج الغَّلة بعد، ثم نقد البائع الثمن، هل للمشتري قسط من الغلَّة التي لم تخرج بقدر ما مضى من السنة أم لا؟ قال بعضهم: ليس له ذلك، بخلاف ما إذا خرجت الغلَّة ثم نقد، وقال بعضهم: له قدر ما مضى من السنة، خرج من الغلَّة أو لم تخرج، ويبقى العقد في حقِّه، هكذا رأيت في «فوائد[2] والدي».

ورأيت في «فوائد شيخ الإسلام نظام الدِّين»: استفتى شيخ الإسلام برهان الدِّين

---

(١) أ: القرآن.

(٢) أ: قول.

رحمه الله إذا فسخ البيع في البيع الجائز بعدما مضى بعض السنة، هل يكون للمشتري من الغلة بحساب ما مضى من السنة؟ أجاب قال: نعم له ذلك، وتقسم الغلة على اثني عشر جزءًا، فيأخذ حصة ما مضى من السنة، قيل له: وهل يختلف الجواب بينما إذا ظهرت الغلة وبينما إذا لم تظهر؟ أجاب: لا يختلف.

قال نظام الدِّين: وكان أستاذنا شيخ الإسلام علاء الدِّين يفصل، ويقول: إن ظهرت الغلة عند الفسخ فالجواب هكذا، وإن لم تظهر فالغلة لا تنقسم؛ لأنّه إذا لم تظهر ففي أي شيء يبقى حقه، قال: وكان والدي يقول بأن طريقه أن يبقى العقد في قدره فلا يتفاوت بينما إذا ظهرت الغلة وبينما إذا لم تظهر؛ لأنا لو فصلنا الجواب أدى إلى الضرر في حق الشراء؛ لأنّه لو اشتراه في الخريف وقضى البائع الثمن في الربيع فات حقه أصلًا، وفيما قلنا دفع الضرر فيصار إليه.

ورأيت في رهن فتاوى الشَّيخ الإمام علاء الدِّين الدِّيْنَاري رحمه الله: بائع سيم آورده است پش أزانكه مشترى غله بردارد قاضي جبر كند برا قالت: ياني، قال: ني تايك غله برندارد، والله أعلم.

ورأيت في «فوائد والدي»: سُئل الشَّيخ الإمام عماد الدِّين علي بن عبد الوهاب، والشَّيخ الإمام علاء الدِّين عُمَر بن عُثمان، والشَّيخ الإمام منهاج الدِّين محمَّد بن محمَّد بن الحسين رحمهم الله: خرنده بوفا محمدودي رابد يكرى فروخت بيع وفايا بيع بات بابخشيد اين تصرفات أزوى نافد باشدياني، أجابوا جميعاً: ني، والله أعلم][1].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

[٣٩٦ ـ ناصر الدِّين أبو القاسم محمَّد[١]]

السيِّد الإمام الأجَل الشهيد ناصر الدِّين أبو القاسم محمَّد بن يوسف الحسيني[٢] السَّمَرْقندي، المعروف بأبي القطن.

إمام كبير، عظيم القدر، جليل المحل، قوي العلم، جميل العمل، له الاسم المشهور، والثناء المذكور، (في بطون الأوراق، وظهور الآفاق، أوحد أوانه في العلم والأدب، ومجتهد زمانه في طريقة الخلاف والمذهب)[٣].

لـه تصنيفـات كثيرة، منهـا «كتاب النافـع»، وهـو المختصر المبارك فـي الفقه، نفـع الله بـه الخلـق الكثيـر، ولـه «كتـاب الملتقـط فـي الفتـاوى»، ولـه «كتـاب[٤] المنشـور»، و«الجامـع»، و«خـلاص المفتي والفتـاوى»، وله «كتـاب الإحقاق»[٥]، ولـه كتـاب فـي الفقـه أيضًـا[٦] سـمَّاه «مصابيح السـبل» فـي مجلدين وغيـر ذلك.

[في الفصل الأول من «الفصول الأُسْتُرُوْشَنية»: ذكر السيِّد الإمام الأجَل ناصر الدِّين في «المنشور»: أنّ دار الإسلام صارت دار الإسلام بإجراء أحكام الإسلام، فما بقيت علقة من علائق الإسلام يترجح جانب الإسلام.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٠٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٣٨١)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٩٢١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦٠ ـ ٣٦١).

(٢) أ: الحسني.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ع: الإحقاف.

(٦) ساقطة من: ع.

وذكر رحمه الله في «الملتقط»: أنَّ البلاد التي في أيدي الكفار لاشك أنها بلاد الإسلام، لا بلاد الحرب؛ لأنها ليست متاخمة لبلاد الحرب، ولأنهم لم يظهروا فيها أحكام الكفر[1]، بل القضاة مسلمون، والملوك الذين يطيعونهم عن ضرورة مسلمون، وإن كان غير ضرورة فكذلك أيضًا، وكل مصر فيه والٍ مسلم من جهتهم يجوز منه إقامة الجُمع والأعياد وأخذ الخراج وتقليد القضاة وتزويج الأيامى لاستيلاء المسلم عليهم، وأما إطاعة الكفرة فتلك موادعة أو مخالفة، وأما بلاد عليها ولاة الكفار فيجوز للمسلمين إقامة الجُمع والأعياد ويصير القاضي قاضيًا بتراضي المسلمين، ويجب عليهم أن يلتمسوا واليًا مسلمًا.

وفي الفصل العشرين من «فصول الأُسْتُرُوْشَنية» أيضًا، عزواً إلى أحمد بن موسى الكشَّاني: أنّه ذكر في أيمان «مجموع النوازل»: سُئل القاضي الإمام علي المَرْوَزِي، عن امرأة قالت لزوجها: خويشتن خريدم أزتوبده درم، شوى كفت فروختم، بدان شرط كه تاده روزاين ده درم بمن دهى، ده روزكذشت ونداداين خلع درست بودياني، قال: لا يصح.

وقال نجم الدِّين رحمه الله: يصح، وعليها تسليم ذلك، وهذا تعليق بشرط القبول لا بشرط الأداء.

وذكر في كتاب الأحكام: أنّ صاحب «الإحقاق» أخذ بقول القاضي علي المَرْوَزِي، ونص في الكتاب على أنّه لو قال لها: إن أعطيتيني ألفًا فأنت طالق، لم تطلق إلا بالأداء، ولو قال: أنت طالق على أن تعطيني ألفًا طلقت بالقَبول.

---

(١) أ: الكفار.

وفي «العمادية»: والسيِّد الإمام ناصر الدِّين أخذ بقول القاضي المَرْوَزِي، ذكر هذا في كتاب الأحكام.

وفي الفصل الثالث والثلاثين من «العمادية»: في أحكام أجرة كتب الوثائق: وذكر السيِّد الإمام الأجَل ناصر الدِّين أبو القاسم الشهيد في «الملتقط»: ويجوز للقاضي أن يأخذ الأجر على كتب السجلات والمحاضر والوثائق، ويأخذ قدر ما يجوز أخذه، وما قيل: في كل ألف خمسة؛ لا نقول به، ولا يليق بفقه أصحابنا رحمهم الله، وأي مشقة للكاتب في كثرة الثمن، وإنما أجر مثله بقدر مشقته، وبقدر عمله كما يستأجر الحكاك والثقاب بأجر كثير[1] في مشقة قليلة.

وفيه في أحكام المزارعة، وذكر الإمام ناصر الدِّين أبو القاسم الشهيد في مزارعة كتاب الخلاص وأحاله إلى «النوازل»، قال أبو جعفر: لو أخذ ثلاثة أرضًا بالنصف ليزرعوها بالشركة، فغاب أحدهم وزرع اثنان بعض الأرض حنطة، ثم حضر الثالث وزرع بعض الأرض شعيرًا؛ ينظر في ذلك إن كان بإذن كل واحد منهم فالحنطة بينهم، ويرجع صاحب الحنطة بثلث البذر على الثالث والشعير بينهم أيضًا، ويرجع عليهما بثلثي الشعير الذي بذر بعد دفع نصيب صاحب الأرض، وإن فعلوا بغير إذن فالحنطة ثلثها لصاحب الأرض وثلثاها لهما، ويغرمان نقصان ثلث الأرض، وأما صاحب الشعير فخمسة أسداسه له، ولرب الأرض سدسه؛ لأن ثلثي الشعير زرع غصبًا فهو له، وثلثه زرع[2] بحق، وعليه نقصان الأرض في مقدار ثلثي ذلك.

وفي الفصل الثالث من الباب الثاني من كتاب الصلاة من «فتاوى القاضي ظهير الدِّين البُخاري» قال: ولو قرأ: (إيَاك نعبد) وترك التشديد فإنّه يصير من

---

(١) أ: كبير.

(٢) ض: زرعه.

إياه الشمس فتفسد، كأنه قال: شمسك نعبد، هكذا اختاره الإمام نجم الدِّين النَّسَفي، وذكر السيِّد الإمام أبو القاسم في «الإحقاق»: أنها لا تفسد.

وأخذ عن «الإحقاق» المسائلَ الكثيرة والحكايات العجيبةَ صاحب «خلاصة الحقائق» محمود بن أحمد بن أبي الحسن[1] الفارابي في «خلاصته»، وهو جمعها من نيف وسبعين مصنفًا من جملتها «الإحقاق» هذا، و«اللؤلؤيات» لابن مكحول، و«البستان» لأبي الليث، و«الجمل المأثورة» للإمام نجم الدِّين النَّسَفي، و«الروضة» للزندويستي، و«إحياء العلوم» للغزالي، و«ربيع الأبرار» للزمخشري، وكتب الأئمَّة الستة، و«الشمائل وعيون الأخبار» لابن قتيبة الدِّيْنَوَري، و«الرقائق» لعبد الله بن المبارك وغير ذلك.

وفي «العمادية» في الفصل الثامن عشر[2]: رجل ادعى على آخر مالاً فأنكر، فقال المدعي: إنّه كتب لي بذلك خطًّا فأنكر المدعى عليه أن يكون خطَّه، فأمر أن يكتب على بياض فكتب، وكان بين الخطين مشابهة ظاهرة دالة على أنهما لخط كاتب واحد، لا يقضى عليه بالمال للمدعي؛ لأن هذا لا يكون أعلى حالًا مما إذا قال: هذا خطي وأنا كتبته، وليس علي هذا المال، فهناك القول قوله ولا شيء، هكذا ذكر مسألة الكتابة والإقرار بالمال في شهادات «الجامع في الفتاوى» في مسائل أبي الحسن السُّغْدي، وأحال هذا الجواب إليه: أنّه كذا أجاب، وادعى أنّه مذكور في كتاب الإقرار.

ثم قال السيِّد الإمام ناصر الدِّين أبو القاسم في «الجامع في الفتاوى» عقيب ذكر قول أبي الحسن هذا: وذكر محمَّد في كتاب الطلاق: ولو كتب

---

(١) أ: الحسين.

(٢) أ: والعشرين.

الطلاق على الرسم في مثله، وقال: لم أنوِ به الطلاق، فكذا الإقرار، وتأويل ما يقول: أن لو كتب على الرسم.

وفي الفصل الثالث عشر من «الأُسْتُرُوْشَنية» قال: وذكر في «الفتاوى»: متولي الوقف إذا أسكن رجلًا دار الوقف بغير أجر ذكر هلال أنّه لا شيء على الساكن، وعامة المتأخرين على أنّ عليه أجر المثل؛ سواء كانت الدار معدة للاستغلال أو لم تكن؛ صيانة للوقف عن أيدي الظلمة، وقطعًا لأطماع الناس، وعليه الفتوى.

وكذا الرجل إذا سكن دار الوقف بغير أمر الواقف أو بغير أمر القيم كان عليه أجر المثل بالغًا ما بلغ، فكذا قالوا في أهل جماعة رهنوا الوقف حتى لم يصح وسكنه المرتهن يجب أجر المثل، وكذا في متولي الوقف إذا باع منزلًا موقوفًا على المسجد، فسكنه المشتري، ثم عزل القاضي هذا المتولي، وولّى غيره، فادعى هذا الثاني على مشتري المنزل أنّ البيع كان فاسدًا، فعلى المشتري أجر المثل؛ سواء كان معدًّا للاستغلال أو لم يكن.

قال السيِّد الإمام ناصر الدِّين رحمه الله في «الملتقط»: والأليق بمذهب أصحابنا رحمهم الله أنّه لا يجب الأجر في الرهن والبيع وإن كان معدًّا للغلّة، ولو آجر القيم الدار بأقل من أجر المثل قدر ما لا يتغابن الناس فيه حتى لم يجز فسكنها المستأجر، كان عليه أجر المثل بالغًا ما بلغ، على ما اختاره المتأخرون، وكذلك إذا آجرها إجارة فاسدة][1].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

[٣٩٧ ـ عز الدِّين الكندي[١]]

شيخ الإسلام الإمام الأعز[٢] الأجَل، عزُّ الدِّين الكِنْدي، المفتي بسمرقند، أستاذ صاحب «الخلاصة» افتخار الدِّين طاهر بن أحمد البُخاري.

وفي الفصل الثامن في العدة من «خلاصة الفتاوى» وفي «الفتاوى الصغرى»: لو بلغت فرأت يومًا دمًا ثم انقطع الدم حتى مضت سنة فطلقها زوجها فعدتها بالأشهر، أما إذا حاضت ثلاثة أيام ثم انقطع سنة أو أكثر فعدتها لا تنقضي بالأشهر ما لم تبلغ حد الإياس، وهو خمس وخمسون سنة، هو المختار.

قال رحمه الله: والشَّيخ الإمام عزِّ الدِّين الكِنْدي بسمرقند يفتي بخمسين سنة، (فإن رأت الآيسة دمًا بعد ذلك فهو حيض، [وفي نسخة أخرى كانت عندي من «الخلاصة»)[٣]: فإن رأت الآيسة دمًا بعد ذلك فليس بحيض، قال: قال في حيض «المحيط»: هكذا وقع في بعض الكتب][٤].

وقد ذكر محمَّد رحمه الله في «نوادر الصلاة»: أنّ العجوز الكبيرة إذا رأت الدم من الحيض فهو حيض، قال محمَّد بن مقاتل رواية «النوادر» محمولة على ما إذا لم يحكم بإياسها، فأما إذا انقطع الدم وحكم بإياسها[٥] وهي ابنة ستين سنة (أو نحوه)[٦] فرأت لا يكون حيضًا، كما وقع في بعض الكتب.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٥١٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٠٣٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٥).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) أ: ونحوها.

[(وفي «الخلاصة» أيضًا في الجنس الثاني من الفصل السادس من كتاب الإجارة وفي الفصل: إذا هلك الثوب عند القصار بعد الفراغ من العمل لا أجر له، لأنّه لم يسلم العمل، ولا يضمن الثوب إن هلك بغير فعله عند أبي حنيفة رحمه الله، كالأجير الواحد، وعندهما يضمن صيانة لأموال الناس، وهذا مذهب عُمَر وعلي رضي الله عنهما، ومذهب أبي حنيفة مذهب عطاء وطاووس ومجاهد رحمهم الله، وهم من كبار التابعين، وبعض العلماء أخذوا بقولهما احتشامًا لقول عُمَر وعلي، وبعضهم أفتوا بالصلح عملًا بالقولين، منهم شمس الإسلام الأُوْزْجَندي وأئمة فَرْغانة على هذا.

قال رحمه لله: وأستاذي الشَّيخ الإمام الأجَل عز الدِّين الكندي بسمرقند كان يفتي بجواز الصلح وأئمة سمرقند على هذا، والشَّيخ الإمام الأجَل الأستاذ ظهير الدِّين كان يفتي بقول أبي حنيفة، فقلت له يومًا: من قال بالصلح لو امتنع الخصم هل يجبر؟ قال: لا، وكنت أفتي زمانًا بالصلح فرجعت لهذا، والقاضي الإمام الأجَل رحمه الله يفتي بقول أبي حنيفة رضي الله عنه، قال رحمه الله: وأنا أفتي به، ثم عندهما: إن شاء المالك ضمنه مقصورًا وأعطاه الأجر، وإن شاء ضمنه غير مقصور ولا أجر له، فإن هلك بفعله بأن هلك بدق القصار وعصره يضمن عند أصحابنا الثلاثة)[1].

وفي «الخلاصة» أيضًا في كتاب الديات: فإن لم يكن له عاقلة من أهل الديوان كأهل البادية واليمن فعاقلته عشيرته من قبل أبيه، ثم الأقرب فالأقرب، وإن لم يمكنهم التحمل يضم إليهم أهل قبيلته من النسب، يعني أهل عشيرته، ولا يضم أهل ديوان آخر، ثم يضم إليهم أقرب القبائل من النسب حتى يكفي ولم يقدر.

---

(١) ساقطة من: أ.

وسمعت من أستاذي الشَّيخ الإمام عز الدِّين الكندي بسمرقند: أنّه يجب على كل واحد من العاقلة ثلاثة دراهم في ثلاث سنين، ولا يجب أكثر من ذلك، فيضم حتى يبلغ قدر الدية.

***

٣٩٨ ـ حبيب بن عُمَر الفَرْغَاني[١]

له «كتاب الموجز في الفقه» ذكر العَقيلي في «كتاب المنهاج» له في الفقه، وأنه صنف «المنهاج» وهذبه لما رأى «الموجز» لحبيب و«مختصر[٢] الطَّحاوي»][٣].

***

[٣٩٩ ـ علاء الدِّين الزاهد[٤]]

الإمام الزَّاهد علاء الدِّين محمَّد بن عبد الرَّحمن البُخاري المفسِّر، المعروف بعلاء الزاهد.

له تفسير كبير مشتمل على مجلدات ضخام.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٦٣٩)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٩٩٩)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١٩١)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٤٠).

(٢) أ: في مختصر.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢١٤ ـ ٢١٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٧٣)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٤٥٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٢).

تفقَّه عليه شرف الدِّين عُمَر بن محمَّد العَقيلي.

[وفي باب السلم والوكالة فيه من «القنية» عازيًا إلى بم برهان صاحب «المحيط»، عن علاء الدِّين الزَّاهد: الوكيل بقبض المسلم فيه قبضه رديئًا أو معيبًا لا يلزم الموكل إلا أن يرضى به.

وفي «فتاوى حافظ الدِّين ابن البَزَّازي» في كتاب ألفاظ تكون كفرًا، في النوع التاسع من الفصل الثالث: يحكى عن الصَّدر الشَّهيد لما قدم من خراسان، وقد لقب برهان الدِّين استقبله الخاص والعام، وقرأ القارئ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٤]، قال الإمام المعروف بزاهد علاء: هُم كفروا بربِّ العزَّة، وقال: يا أيها الناس هو ليس ذلك البرهان المذكور في القرآن][1].

***

[٤٠٠ ـ نجم الأئمَّة البُخاري[2]]

الشَّيخ الإمام، نجم الأئمَّة، البُخاري، أستاذ فخر الملَّة والدِّين، البديع، صاحب «البحر المحيط».

وفي «الجواهر المضية» في الألقاب: نجم الأئمَّة البُخاري، من أقران الصَّدر الماضي برهان الدِّين وعلاء الدِّين الحمامي والبدر طاهر، كان مدار الفتوى عليهم ببخارى وخُوَارِزم في زمانهم.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٤٤٠ ـ ٤٤١)، و«البحر الرائق» لابن نجيم الحنفي (٨/ ٣١٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٣٠٢٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦١).

[قال في «القنية»[1] في باب استئجار المستقرض المقرض، قال القاضي بديع: لا تجوز هذه الإجارة أصلًا، وبه أجاب شيخنا نجم الأئمَّة البُخاري الفقيه، الذي ختم به الفقه، وسيجيء تفصيل المسألة في ذكر فخر الملَّة بديع بن أبي منصور في الكتيبة الآتية.

(وقال الزَّاهد في «شرح القُدُوري» في باب المسح، قال مولانا الأستاذ فخر الأئمَّة البديع)[2]: وقد سألت شيخ الإسلام نجم الأئمَّة البُخاري: وفي «شرح المنظومة الوهبانية» لابن الشِّحنة في كتاب الطلاق، نقل المصنِّف عن شيخه الطَّرَسُوْسِي، عن أبي بكر الرَّازِي: أنَّ التي تستحق الحضانة لا يجب لها أجرة المنزل الذي تحضن الصبي في منزله.

وسُئل نجم الأئمَّة البُخاري، عن المختار في هذه المسألة فقال: المختار أن[3] عليه السكنى في الحضانة، وقال الطَّرَسُوْسِي: إنّ أبا بكر الرَّازِي أولى بالاتباع ونجم الأئمَّة البُخاري مجهول لا يعرف][4].

***

(١) ض: الفتية.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

[٤٠١ ـ ضياء الإسلام عُمَر البِسْطَامي[١]]

[٤٠٢ ـ محمَّد البِسْطَامي[٢]]

ضياء الإسلام، أبو شجاع، عُمَر بن محمَّد بن عبد الله البِسْطَامي، أخو محمد.

فقيهان إمامان على مذهب أبي حنيفة.

ومات أخوه محمَّد سنة إحدى وخمسين وخمسمئة، وضياء الإسلام عُمَر هذا أستاذ شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية».

[وعن صاحب «الهداية»: أنّه قال في «مشيخته» أنّه قال: من كثرة المشايخ ببلخ كتب إلينا ضياء الإسلام أبو شجاع عمر[٣] بخطه إجازة جميع مسموعاته ومستجازاته إجازة مطلقة][٤].

وكانت له أسانيد عالية ويد باسطة[٥] في (أنواع من)[٦] العلوم.

***

---

(١) انظر ترجمته في «المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور» للصيرفيني (ص: ٤٠٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٠/ ٤٦٤)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٦٤ ـ ٦٦٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٦٥٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٤٤ ـ ٢٤٥).

(٢) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٠/ ٤٥٢ ـ ٤٥٤)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٧/ ٢٤٨ ـ ٢٥٠).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) أ: باطشة.

(٦) ع: جميع.

[٤٠٣ ـ جمال الدِّين المطهَّر بن الحسين اليَزْدِي[١]]

الشَّيخ الإمام الأجَل الزَّاهد، جمال الدِّين، قاضي القضاة، أبو سعد المطهَّر بن الحسين بن سعد بن علي بن بُنْدار اليَزْدِي.

جليل القدر، كبير المحل، وكان أوحد الزَّمان، ومفتي العصر، الجامع بين أشتات العلوم، والمبرز (بين المعقول)[٢] والمنقول[٣]، (وله القَبول التَّام عند الخاصِّ والعام)[٤].

وكان من بيت العلم، نشأ في حجر الرئاسة والعلم والأدب، أبوه وجده (وجد أبيه أئمَّة الدهر، وكان جد أبيه علي بن بُنْدار أبو القاسم قد شرح «الجامع الصَّغير الزَّعْفَراني»)[٥]، وقد سبق ذكره في الكتيبة السابعة.

(وفي «الجواهر المضية»: المطهر بن الحسين بن سعد بن علي بن بُنْدار)[٦] له شرح القُدُوري سمَّاه «اللباب»[٧] رأيته في مجلدين، وكنيته أبو سعد جلال الدين، ويلقب بجلال الدِّين القاضي شيخ الإسلام وتقدم أخوه أسعد.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٨٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣٠٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٢٥١٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥٣)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٥٣).

(٢) ع: للمعقول.

(٣) ض: المفهوم.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: وجده وجده من بيت العلم.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ع: الباب.

(وقال في بابه: أسعد بن الحسين بن سعد بن علي بن بُنْدار اليَزْدِي، فقيه أصحاب أبي حنيفة بأصبهان في وقته، كان شيخًا إمامًا جليلًا)[1].

واليَزْدِي: بفتح الياء آخر الحروف وسكون الزاي وبعدها دال مهملة، هذه النسبة إلى يزد، من أعمال إصْطَخر فارس من أصبهان وكَرْمان.

ويأتي ذكر أخيه المطهَّر صاحب «اللباب في شرح القُدُوري»، (إلى هنا من «الجواهر المضية» في موضعين)[2].

قلت: قد يلقب بجمال[3] الدين.

وله «شرح الجامع الصَّغير» [الذي رتَّبه أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن مالك الزَّعْفَراني في مجلدين ضخمين.

ورأيت المجلد الأول الذي حرر في عصر الشارح وعورض بالأصل المنتسخ منه بأصبهان، وهو نسخة الشارح في شهور سنة ستين وخمسمئة، وكان قد تمت نسخة الشارح في يوم الثلاثاء الثالث عشر من جمادى الأولى سنة تسع وخمسين وخمسمئة، وكاتب المجلد المزبور أبو محمَّد الحسن بن أحمد بن الحسن بن محمَّد القاشاني قد زبرته أناملـه الشريفة، ثم إني ظفرت به وملكته وطالعته وانتفعت به بحمد الله تعالى، والآن في سلك ملكي.

فاتحته: الحمد لله العالم بالأوهام والأسرار، الشاهد على جولان الخاطر بالأفكار، وصلى الله على النبي المختار، المؤيد بالمهاجرين والأنصار، وعلى أهل بيته الطاهرين الأخيار، صلاة تدوم ما دام الليل والنهار.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: بكمال.

قال الشَّيخ الإمام الأجَل السيِّد الأوحد الكبير العالم الزاهد قاضي القضاة، جمال الدِّين، شمس الإسلام، ركن الشَّريعة، محي السنَّة، تاج الأمة، أوحد الزمان، مفتي العصر، عماد الفريقين، أبو سعد، المطهَّر بن الحسين بن سعد بن علي بن بُنْدار اليَزْدِي أدام الله علوه:

اعلم أنَّ مشايخنا كانوا يعظمون «الجامع الصَّغير» الذي صنَّفه الإمام محمَّد ابن الحسن الشَّيباني رضي الله عنهم، حتى قالوا: لا يصلح المرء للفتوى ولا للقضاء إلا إذا حفظ مسائل هذا الكتاب، وحكي أنّ أبا يوسف لما عرض عليه هذا الكتاب استحسنه وكان لا يفارقه في السفر ولا في الحضر. وقالوا: ليس في كتب أصحابنا كتاب أدل على معرفة المذاهب والأصول من هذا الكتاب.

فلما كان هذا كلام مشايخنا في مدح هذا الكتاب قلت: لا بدَّ من بيان واضح، وشرح جامع، يسهل على المبتدي إدراكه وحفظه، وعلى المنتهي انشاءه ودرسه، فلما قصدت ما تأملت، سألتموني ـ وفقكم الله لطاعته ـ أن أشرحه على ترتيب «المختصر» الذي اختصره شيخنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن مالك الزَّعْفَراني، وهو على الترتيب الذي ذكره محمَّد بن الحسن، إلا أنّه جعله مبوّبًا، وذكر كتاب الشفعة في البيع، وأن أذكر فيه ما يعتمد عليه مشايخ العراق وخراسان إن كان بينهما مخالفة؛ ليكون شرحًا جامعًا فيه كلام الفريقين.

وأن ألحق في كل موضع ما يحتاج إليه من المسائل الظاهرة التي لابد من معرفتها قدرًا لا يطول به الكتاب، وأن أشير إلى ما لم يذكره محمَّد في تصانيفه إلّا هاهنا أنّه من الخواص، فأجبتكم إلى جميع ما سألتموني، غير أني لم أذكر صفة الطهارة والصلاة والحج على الترتيب؛ لأني ذكرت فيما جمعت قبل هذا الكتاب، وأخاف أن يطول به الكتاب.

وسميت هذا الكتاب: «التهذيب في شرح الجامع الصَّغير» أسأل الله التوفيق لإتمامه، إنّه الولي والقادر عليه.

وكان جمال الدِّين هذا أستاذ العصر قد لخَّص «مشكل الآثار» للشيخ الإمام أحمد بن محمَّد بن سلامة الأزدي الطَّحاوي][1].

واختصر «النوازل» لأبي الليث، وسمَّاه «الخلاصة»، وله «الفتاوى»[2].

[أخذ عنه ركن الملَّة والدِّين أبو بكر محمَّد بن أبي المفاخر بن عبد الرشيد بن نصر الكَرْماني، صاحب «جواهر الفتاوى»، جعل كل كتاب منها (على ستة أبواب، وجمع كل باب منها)[3] من فتاوى أئمة العصر، الباب الأول من فتاوى ركن الدِّين أبي الفضل الكرماني، الباب الثاني من فتاوى جمال الدِّين أستاذ العصر اليَزْدِي، وسنذكر الثالث والرابع إلى آخره إن شاء الله تعالى في ذكره في الكتيبة الآتية.

وفي «التهذيب» في باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض، وهو أول مسألة مما ذكر في «الجامع الصغير»: قال محمَّد بن الحسن الشَّيباني، عن يعقوب، عن أبي حنيفة رضي الله عنهم في نَفْطَة قشرت فسال منها ماء أو دم أو غيره عن رأس الجرح نقض الوضوء، وإن لم يسل لم ينقض.

وقال مجاهد: ينقض على كل حال سال أو لم يسل، وقال مالك والشَّافعي: إنّ الخارج من غير السبيلين لا تنقض به الطهارة، ثم زاد مالك فقال: ولا ينقض ما يخرج من السبيلين إلا أن يكون معتادا خروجه.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) زائدة ع: وغير ذلك من المؤلفات الجليلة.

(٣) ساقطة من: أ.

والدليل على قول[1] مالك: حديث فاطمة بنت أبي حبيش أنها قالت: يا رسول الله إني استحاض فلا أطهر، وأخاف أن لا يكون لي في الإسلام حظ، فقال لها رسول الله ﷺ: إنّه ليس بحيض، وإنما هو دم عرق، فتوضئي لوقت كل صلاة، وصلي ما بين القرء إلى القرء[2].

فدل صريحه على بطلان قوله؛ لأن دم الاستحاضة غير معتاد خروجه.

وأما الدليل على قول[3] الشَّافعي: ما روي عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ أنّه قال: « من قاء أو رعف في صلاته فلينصرف، وليتوضأ، وليبنِ على صلاته ما لم يتكلَّم»[4]، وعن تميم الداري وزيد بن ثابت رضي الله عنهما أنّ النبي ﷺ أنّه قال: «الوضوء من كل دم سائل»[5]، وعن النبي ﷺ أنّه قال: «القَلْس حدث»[6]، وأمر النبي ﷺ سلمان بالوضوء من الرعاف، وهو مذهب العشرة الذين بشروا بالجنة.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) روى نحوه البخاري (٢٢٨)، ومسلم (٣٣٣)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) روى نحوه ابن ماجه (١٢٢١)، والدارقطني في «سننه» (١/ ١٥٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦٥٢). قال ابن حجر في «الدراية» (١/ ٣١): في إسناده إسماعيل بن عياش وروايته عن غير الشاميين ضعيفة وهذا منها.

(٥) رواه الدارقطني في «السنن» (٢/ ١٤٨) من حديث تميم الداري رضي الله عنه، وقال: عمر ابن عبد العزيز لم يسمع من تميم... وفيه مجهولان.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٩٠) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. وانظر: «نصب الراية» للزيلعي (١/ ٣٧).

(٦) رواه الدارقطني في «السنن» (٢/ ١٣٩)، وقال: سوار متروك، ولم يروه عن زيد غيره.

والمعنى فيه أنّ هذه النجاسة خرجت بنفسها من باطنه إلى موضع يلحقه حكم التطهير، فوجب أن ينقض الوضوء كالخارج من السبيلين، وهذا لأن الأشياء الخارجة من بدن الإنسان على ضربين؛ طاهر كالعرق والدمع واللبن، ونجس كالدم والبول، فألحقنا الدم بالنجاسات دون الطاهرات.

واحتج الشَّافعي بما روى أنس: أنّ النبي ﷺ احتجم ولم يتوضأ[1]، وروي عنه ﷺ أنّه قاء[2]، قال ثوبان: فأتيته بماء، فأخذ الماء وغسل فمه، وقال: «هكذا الوضوء من القيء[3]»، وسئل عبد الله بن عباس عمن احتجم فقال: اغسل موضع[4] المحاجم وحسبك[5]، وقال النبي ﷺ: « لا وضوء إلا من صوت أو ريح»[6] .

فلم يوجب بخروج الدم، والمعنى فيه أنَّ القليل غير ناقض للطهارة فكذا

---

(١) رواه الدارقطني في «السنن» (١/ ١٥١)، و(١/ ١٥٧). وانظر: «نصب الراية» للزيعلي (١/ ٤٣).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) لم أقف عليه مسنداً، وقد ذكرته كتب الفقه. انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (١/ ٢٤)، وقال أبو العباس ابن تيمية في «الفتاوى» (٢١/ ٢٢٧): ما سمعت به.
ووقفت على حديث رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٣١٢٦): عن أبي الدرداء: أن رسول الله ﷺ قاء: فأفطر فلقيت ثوبان في مسجد دمشق، فذكرت ذلك له فقال: أنا صببت لرسول الله ﷺ وضوءه.

(٤) أ: محل.

(٥) روى نحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٠٠).

(٦) رواه الترمذي (٧٤)، وابن ماجه (٥١٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقال الترمذي: حسن صحيح.

الكثير؛ لأن ما كان ناقضًا للطهارة لا يفرق الحال بين القليل والكثير كالخارج من السبيلين.

أما الجواب عن تعلقه بحديث أنس قلنا: يحتمل أنّه لم يتوضأ في ذلك الوقت وتوضأ بعده؛ وأما حديث ثوبان قلنا: يحتمل أن يكون ذلك أقل من ملء الفم، وذلك لا ينقض الطهارة؛ وأما حديث ابن عباس قلنا: إنما قال: اغسل موضع المحاجم فحسبك؛ نفيًا لوجوب الاغتسال، فإن من الصحابة من يقول: من احتجم فعليه أن يغتسل.

وأما قوله ﷺ: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح»، فقد أجمعنا على أنّ وجوبه من غير ريح، فدل على أنّه وارد على ما سئل ﷺ عن الشاكّ الظانّ أنّه قد أحدث؟ فقال ﷺ: «إنّ الشيطان يأتي أحدكم فينفخ بين إليتيه فيقول أحدثت فلا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا»[1].

ثم أخبارنا موجبة فكانت أولى من النافية، وأما الفرق بين القليل والكثير هو أنّ النجاسة إنما تنقض الطهارة إذا زالت عن معدنها[2] ففي الخارج من السبيلين معدن البول المثانة، وإذا ظهر على رأس إحليله فقد زال عن معدنه فتنتقض الطهارة، وفي الخارج من غير السبيلين إنما يزول معدنه إذا سال عن رأس الجرح؛ لأن الجلد ما تحته مملوء دمًا فإذا تقشر[3] ظهر ما كان مستورًا،

---

(١) روى نحوه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٣٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وانظر: «التلخيص الحبير» لابن حجر (١/ ١٢٨).

(٢) أ: معدتها.

(٣) أ: انقشر.

فإذا سال الآن خرج[1] وزال عن معدنه، فإنما كان السيلان شرطًا لهذا المعنى.

وهذا هو الجواب عن قول مجاهد: إنّ الكثير ناقض للطهارة فالقليل كمثله، ومسألة الماء من خواص الكتاب، وفيه فائدة، وهو أنّه لولا هذه الرواية لكنا نقول بأنه إذا خرج منها ما ينقض الوضوء سال أو لم يسل كالبول؛ لأن لونه كلونه وريحه كريحه، إلا أنّ هذه الرواية بينت بأن الماء كالدم، وإنما ينقض الوضوء إذا سال.

ولو خرج من رأس الجرح دم فمسحه ثم خرج مرارًا ينظر؛ فإن كان بحال لو تركه يسيل ينقض وضوءه، ولو كان بحال لا يسيل لو تركه ولكنه بجهد لا ينقض طهارته، وعن أبي يوسف أنّه قال: إذا أخذ بقطنة حتى لا يسيل لا ينقض وضوءه وإن كان كثيرًا.

لهما: أنَّ هذه نجاسة كثيرة سالت بنفسها إلى موضع يلحقه حكم التطهير؛ والدليل على أنها كثيرة أنها لو تركت لسالت، ولأبي يوسف أنّه لما منعه من السيلان صار كأنه يعد في باطن البدن فلا ينقض الوضوء.

وعن أبي يوسف: أنّ القليل الذي لا يسيل ليس بنجس، ولم يرو عن غيره خلافه نصًّا. والوجه فيه: ما روى عن ابن عُمَر رضي الله عنهما أنّه خرج يومًا إلى الصلاة فوجد على وجهه بثرة فغمزها بأصبعه ودلكها وصلى ولم يتوضأ[2]، وروي، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّه أدخل أصبعه في أنفه في الصلاة فأخرجه وكان على رأس

---

(١) أ: جرح.

(٢) روى نحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٥٥٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٤٦٩)، وذكره البخاري معلقاً قبل حديث (١٧٦).

أصبعه دم فدلكه ومضى على صلاته[1]، ولأنَّ حكم الحدث لا يفارقه حكم النجاسة بخلاف دم الاستحاضة لأنّه حدث امتنع حكمه.

وفي باب النجاسة في «التهذيب» أيضًا قال أبو حنيفة: بول الفرس إذا أصاب الثوب لم يفسد حتى يفحش وهو قول أبي يوسف، وقال محمَّد: لا يفسده وإن فحش، وأما تحصيل المذهب في المقدار الفاحش فكره أن يجده، وقال: إن كان الناس يستكثرونه ويستفحشونه فهو كثير فاحش وإلا فلا.

وروى الحسن عن أبي يوسف: شبرًا في شبر، وروي عنه: ذراع في ذراع، وروي عن أبي حنيفة ومحمَّد أنّه قال: ربع الثوب، قال الشَّيخ أبو بكر: يعتبر ربع أقصر الثوب وهو السراويل، وقد ذكر جد والدي قاضي القضاة أبو القاسم علي بن بُنْدار رحمه الله عليه في شرح هذا الكتاب الذي صنَّفه: إني قد رأيت فيما علق عن الشَّيخ أبي بكر أنّه ربع ثوب يجزئ في الكفارة، وقال بعض الناس: ربع الموضع الذي يصيبه كربع الكم وربع الذيل، وقال بعضهم: ربع أي ثوب أصابه، ولا نص في ذلك عن المتقدمين. إلى هنا من «التهذيب».

وفي «جواهر الفتاوى» في الباب الثاني من كتاب الطهارة: قال شيخنا قاضي القضاة الشَّيخ الإمام جمال الدِّين المفتي في عصره المطهَّر بن حسين بن سعد بن علي بن بُنْدار اليَزْدِي لما سئل هل يجوز للمحدث مس كتب الفقه وحملها وفيها آيات من القرآن: جوَّز بعض أصحابنا الأخذ بثيابهم وإن لم يجوزوا مس المصحف وحمله بثيابه، فجعلوا حرمته دون حرمة المصحف وفوق حرمة كتب

---

(١) روى نحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٥٥٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٤٧٢).

العربيـة والأشـعار، واختيـاري في ذلـك أن ينظر إلى حالـة الأخذ؛ فـإن كان ذاكرًا ما فيهـا مـن الآيـات لا يجـوز، وإن لم يكن ذاكـرًا ما فيها يجـوز أخذها ولمسـها، وهذا لأنّـه إذا كان ذاكـرًا فقد قصد حمله وفيه شـيء مـن جملة القرآن فلا يجـوز، وإن كان معـه مـا ليس بقـرآن وإن لـم يذكر ذلـك فقد قصد حمـل كتب الفقـه، وإنـه وإن كان معنـى القـرآن فليس بقـرآن حتى لا تجـوز قراءته فـي الصلاة.

ومثل هذا ما قلنا في القرآن؛ فإنّه إذا قصد قراءة القرآن وكان قليلًا لا يجوز للجنب، وإن لم يقصد وأخبر بخبر يسوؤه فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، أو بخبر يسره فقال: الحمد لله رب العالمين، وأمثال ذلك جاز؛ لأنّه لم يقصد به القراءة، فكذلك في الحمل والمس، وإنما يكون قاصدًا حمله إذا كان ذاكرًا ما فيه، فأما إذا لم يكن ذاكرًا ما فيه من الآيات، فقد قصد حمل الفقه، وأنه ليس بقرآن فيجوز.

ورأيت في «جواهر الفتاوى» أيضًا في الباب الثاني من كتاب الكراهية قال: سألت عن شيخنا مفتي العصر قاضي القضاة جمال الدِّين اليَزْدِي: المصارعة هل هي بدعة؟ وهل ترخَّص للشبان؟ قال: ليست ببدعة، وقد جاء الأثر فيها، إلا أنّه ينظر إن أراد به التلهي يكره له ذلك ويمنع عنه، وإن أراد به تحصيل القوة ليقدر على المقاتلة مع الكفرة فإنّه يجوز ويثاب عليه، كشرب المثلَّث إن أراد به الطرب والتلهي يمنع عنه ويزجر، وإن كان مقاتلًا وأراد به القوة والقدرة عليها جاز ذلك، وله نظائر.

ورأيت في كتاب الجنايات والحدود في الباب الثاني: رجل قذف رجلًا فمات المقذوف، أو كان المقذوف ميتًا هل للقاذف طريق لينجو يوم القيامة؟ قال الشَّيخ الإمام جمال الدِّين اليَزْدِي: إن تاب عنه ويدعو لمن جنى في حقه بالمغفرة والرحمة والصدقة يرجى أن يتجاوز الخصم عنه يوم القيامة.

ورأيت في «جواهر الفتاوى» أيضًا في كتاب القضاء في الباب الثاني: اختلفت الروايات في القاضي إذا ارتشى أو فسق ينعزل أو يستحق العزل، اختار البُخاريون أنّه لا ينعزل، (وبعضهم قالوا: ينعزل)[1]، قال شيخنا وإمامنا جمال الدِّين اليَزْدِي: أنا متحير في هذه المسألة لا أقدر أن أقول: تنفذ أحكامهم لما أرى من التخليط والارتشاء والجراءة فيهم، ولا أقدر أن أقول: لا تنفذ أحكامهم؛ لأن أهل زماننا كذلك، فلو افتيت بالبطلان أدى ذلك إلى إبطال الأحكام أجمع، فحكم الله بيننا وبين قضاة زماننا أفسدوا علينا ديننا وشريعة نبينا ﷺ لا يبق منهم لا اسم ولا رسم، وقد ذكرت هذه المسألة في أوائل الكتاب في سلطان الكتاب][2].

***

[٤٠٤ ـ أبو الغنائم شجاع البغدادي[3]]

أبو الغنائم شجاع بن الحسن بن الفضل البغدادي.

أحد المبرزين من الفقهاء مع دين اشتهر به، وكان يدرس بمشهد الإمام، وكان عالمًا بالمذهب والخلاف، متدينًا حسن الطريقة.

تفقَّه عليه ابنه أبو الفرج عبد الرَّحمن بن شجاع بن الحسن بن الفضل، انتهى[4].

***

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الوافي بالوفيات» للصفدي (١٦/ ٦٥)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٤٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ٩٥٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٣).

(٤) ساقطة من: ع.

[٤٠٥ ـ شرف الأئمَّة المكي[١]]

برهان الدِّين، محمَّد بن محمود، الصَّدر السَّعيد، شرف الأئمَّة المكي.

وفي «القنية»: سُئل شرف الأئمَّة المكي وابنه برهان الدِّين وبرهان الكاتي وعلاء التاجر وغيرهم: عمن مات عن زوجة[٢] وأولاد من زوجة أخرى، فادَّعى الأولاد أنها كانت حرامًا قبل موته بستة أشهر وأقاموا بيّنة، وأقامت بيّنة أنها كانت حلالًا قبل الموت، فشهود المرأة أولى.

[وقال في «القنية» أيضًا: في ما يكون إقرارًا من كتاب الإقرار: أفتى سراج الدِّين العربي والصَّدر برهان الدِّين محمَّد بن محمود المكي رحمهما الله تعالى في المديون: ادعى إيصال الدِّين إلى الدائن، فأنكر ولا بينة له، فحلف الدائن وأخذ المال، ثم قال: سوكندرابنا حق خوردم، بأن هذا إقرار بإيصال الدِّين قبل الحلف.

وعلله في «الحاوي»: لأن يوم الموت لا يدخل تحت القضاء، بخلاف النكاح فإنّه يدخل تحت القضاء، حتى لو ادعى بطريقة أنّ أباه مات يوم كذا وقضى به، ثم ادعت المرأة النكاح بيوم بعده تقبل][٣].

***

---

(١) القرشي، «الجواهر المضية» (٣/ ٣٦٦).

(٢) ض، أ: زوجته.

(٣) ساقطة من: ع.

[٤٠٦ ـ أبو بكر القزَّاز[١]]

الشَّيخ الإمام، أبو بكر القزاز، محمَّد بن أحمد بن علي.

كان من أجلَّة مشايخ بَلْخ، وكان إمامًا كبيرًا، عارفًا بالأصول والفروع، له معرفة تامة بالخلاف والمذهب.

وكان أستاذ جماعة من أئمَّة الفقهاء، منهم أبو الفتح عبد الرشيد بن أبي حنيفة الوَلْوالِجِي، تفقَّه عليه ببلخ، وكانت الطلبة ترحل إليه بها من الأمصار والأقطار، فظهرت بركته على مختلفيه[٢]، حتى تخرج به جماعة كثيرة، (صاروا أئمة الأعصار)[٣]، نشروا علمه ودرسوا قوله.

(كان رحمه الله إذا سلك طريقًا ينقل فيها أقوالًا ويخرج أوجهها)[٤].

***

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (ص: ١٨٢٦).

(٢) أ: تخليفه.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

قلب الكتيبة العاشرة

[٤٠٧ ـ عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي[١]]

أستاذ الشيوخ الأكابر، الجامع بين علمي الظاهر والباطن، مطلع الأنوار، منبع الأسرار، ضياء الدِّين، قدوة العارفين، أبو النجيب، عبد القاهر بن عبد الله بن محمَّد بن عمويه السُّهْرُوَرْدِي.

أحد أئمة الطريقة، ومشايخ الحقيقة، من أهل سُهْرُوَرْد، وحكي أنَّ نسبه يتصل بأبي بكر الصِّديق رضي الله عنه.

نزل بغداد، وتفقَّه بالمدرسة النظامية على أسعد المهني من فقهاء الشَّافعية، وبرع في الفقه الشَّافعي، ثم هب له نسيم التوفيق، (ودله على سواء الطريق)[٢]، فصحب أحمد الغزالي، وانقطع عن الناس، وآثر العزلة والخلوة.

وأخذ علم التصوف (وأدب الطريقة)[٣] عن أبي الفتوح أحمد بن محمَّد الغزالي الطُّوسي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن[٤] عبد الله الطُّوسي، عن الشَّيخ أبي القاسم الكركاري، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الروذباري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن سري السَّقَطي، عن معروف

---

(١) انظر ترجمته في «طبقات الشَّافعية» للسبكي (٧/ ١٥٩)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ٢٥٤)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٦٧/ ٢٦٢)، و«بغية الطلب في تاريخ حلب» لابن العديم (٤/ ٣٩٤)، و«وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٣/ ٢٠٤)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٤٩).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: أ.

الكَرْخي، عن داود الطائي، عن الحبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

ثم اشتغل بما هو الأهم من عبادة الله تعالى ودعوة الخلق إليه[1]، (وإرشاد الأصحاب إلى الطريق المستقيم)[2]، وعمت بركاته على المريدين والمتواردين[3]، (وكان من هداة الدِّين وأئمة المؤمنين)[4].

وكان قد بقي سنين يسقي بالقربة على ظهره بالأجرة، ويتقوَّت بذلك[5] هو وعياله ومن عنده من الأصحاب، وكانت له خربة على دجلة يأوي إليها (هو وأصحابه)[6] يحضر عنده النفس والنفسان والجماعة إلى أن اشتهر اسمه وبعد صيته، ووفدت الملوك على زيارته، ووافت السلاطين لتقبيل عتباته، فبنى تلك الخربة رباطًا، وبنى إلى جانبها مدرسة، فصار حمى[7] لمن التجأ إليه من الخائفين من الخلفاء والسلاطين وغيرهم.

ثم درس بالنظامية، ثم عزل نفسه، وأقبل الناس عليه إقبالًا عظيمًا، وأفلح بسببه أمم لا يحصون، وكراماته كثيرة مشهورة.

---

(١) ع: إليه.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

(٥) ع: من ذلك.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) أ، ض: أحمى.

وله تصنيفات منها «كتاب آداب[1] المريدين».

[وفي «فتاوى الصوفية» قبيل الباب الأول: ذكر شيخ الإسلام ضياء الدِّين أبو النجيب السُّهْرُوَرْدِي في «آداب[2] المريدين»: أنّه سُئل الجنيد رحمه الله: ما فائدة المريد في الحكايات، فقال: إنها تقوي قلوبهم، فقيل: هل في ذلك حجة من كتاب الله تعالى؟ فقال: نعم، قال الله تعالى: ﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ [هود: ١٢٠] إلى هنا من «الفتاوى الصوفية».

وقال فيه: أجمعوا على أنّ الفقر أفضل من الغنى إذا كان مقرونًا بالرضى، فإن احتج محتج بقول النبي ﷺ: «اليد العليا خير من اليد السفلى»[3]، قيل له: اليد العليا تنال الفضيلة بإخراج ما فيها، واليد السفلى تجد المنقصة بحصول الشيء، فيها ففي تفضيل السخاء والعطاء دليل على فضل الفقر، فمن فضل الغنى الإنفاق والعطاء على الفقر كان كمن فضل المعصية على الطاعة لفضل التوبة.

ومن أصحابه الشَّيخ عمار[4] ياسر، والشَّيخ روزبهان الكبير البصري، والشَّيخ إسماعيل القصري، وابن أخيه أبو النجيب شهاب الدين عُمَر بن محمَّد ابن عبد الله بن محمَّد بن عمويه السُّهْرُوَرْدِي صاحب «عوارف المعارف»، وجماعة لا يحصون][5].

---

(١) أ: أدب.

(٢) أ: أدب.

(٣) رواه البخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) زائدة أ: بن.

(٥) ساقطة من: ع.

مات رحمه الله في جمادى الآخرة، سنة ثلاث وستين وخمسمئة، وكان مولده في صفر سنة تسعين وأربعمئة.

* * *

[٤٠٨ ـ خواجه عارف الريوكري][1]

الشَّيخ العارف بالله، خواجه عارف الريوكري (قدس الله تعالى سره). [2]

معدن العلوم الروحانية، ينبوع الأسرار السبحانية، وكان رابع خلفاء سلطان الطريقة الخواجكانية خواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني، والثلاثة منهم خواجه أحمد الصديق، وخواجة أولياء الكبير، وخواجه سليمان الكَرْمِيني.

[فأحمد الصدِّيق البخاري قد جلس مقام الإرشاد بعد شيخه خواجه عبد الخالق بإشارة منه، وعمَّت بركاته على المريدين والطالبين، وبعدما مات أحمد الصدِّيق جلس أولياء الكبير البخاري (وخواجه سليمان الكَرْمِيني)[3] مقامه بتعيين عبد الخالق أيضًا وسلك طريقته المسلوكة في ذكر الخفية، وحفظ كلماته القدسية، ثم سليمان الكَرْمِيني، وكان الشَّيخ العارف عارف الريوكري، جلس بعدهم مقام الإرشاد، وجمع الأصحاب عنده، وربّاهم أحسن تربية.

وكان سلسلة نسبة الشَّيخ الكبير خواجه بهاء الدِّين النَّقشبندي تتصل إلى

---

(١) انظر ترجمته في «دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون» للقاضي عبد رب النبي بن عبد رب الرسول الأحمد نكري (٤/ ٥٦)، «الطريقة النقشبندية بين ماضيها وحاضرِها» للشيخ فريد الدِّين آيدن (١/ ١٦٩، ١٧٤، ١٩٤).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض.

عبد الخالق من الخواجه عارف، وأخذ عنه هذا الذِّكر والتلقين، وآداب الطريقة الخواجكانية الشَّيخ العارف بالله الخواجه محمود الإنجير فغنوي][1].

ريوكر: قرية من قرى بخارى بينها وبين بخارى ستة فراسخ، ومنها إلى غجدوان فرسخ واحد، ولد فيها، ومات فيها ودفن فيها.

***

[٤٠٩ ـ عبد القادر الكيلاني[2]]

سيد العارفين، وقبلة الواصلين، الشَّيخ الرباني، المنسلخ عن الهياكل الناسوتية، والعارف الصمداني المتوصل إلى السبحات اللاهوتية، قطب الأولياء، وغوث الأصفياء، أبو محمَّد السيِّد عبد القادر بن أبي صالح بن عبد الله الجيلي الكيلاني الحسني الحسيني، (قدَّس الله سره العزيز)[3].

وكانت أمه أم الخير أمة الجبار بنت أبي عبد الله الصومعي، ولد سنة إحدى وسبعين وأربعمئة، وكان صاحب أحوال فاخرة وكرامات باهرة، خرق الله سبحانه وتعالى على يديه العوائد، وقلب له الأعيان[4]، (وأظهر العجائب)[5].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ٤٥ ـ ٤٦)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص: ٢٤٦)، و«خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر» للمحبي (١/ ٢٩٤)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٤٧ ـ ٤٨)، «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين» لمحمَّد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله (٢/ ٣٢٦).

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ع: العيان.

(٥) ساقطة من: ع.

وفي «التاريخ اليافعي»: وأما كراماته فخارجة عن الحصر، وقد أخبرني من أدركته من أعلام الأئمَّة أنّ كراماته تواترت أو قربت من التواتر؛ ومعلوم بالاتفاق أنّه لم يظهر ظهور كراماته لغيره من شيوخ الآفاق كرامة له على الإطلاق.

[وكان قد لبس الخرقة من يد الشَّيخ أبي سعيد المبارك بن علي المخزومي نسبة إلى محلة يزيد بن المخزوم ببغداد، سمعت في كتاب إجازة أبي بكر الكَفَوي الذي أعطاه شيخه[1] الشَّيخ أبو الوفاء[2] الشَّيخ محمَّد بن السيِّد قاسم بن يحيى بن الحسين بن علي بن محمَّد بن أحمد بن صالح بن نصر بن عبد الرازق بن القطب الغوث الأكبر محيي الدِّين أبو محمَّد عبد القادر الجيلاني الحسني والحسيني بن أبي صالح بن جنك دوست بن أبي عبد الله بن يحيى الزاهد بن محمَّد بن عبد الله بن موسى بن نصر بن أبي بكر بن داود بن موسى بن عبد الله بن موسى الجواد بن عبد الله بن الحسن بن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، هكذا ثبت فيه.

وقال فيه][3]: وينتهي نسبه الكريم[4] من قبل أبيه إلى سيدنا أبي محمَّد الحسن بن علي، ومن قبل أمه إلى السبط الشهيد أبي عبد الله الحسين.

[وقال: ولبس الخرقة من يد شيخه الشَّيخ الصالح قاضي القضاة أبي

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) في حاشية ض: أبوالوفاء محمَّد وكتب فيه طريقته إلى أن تنتهي إلى السيِّد عبد القادر ثم إلى علي بن أبي طالب، وأدرج فيه سلسلة نسبه مع سلسلة طريقته.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

سعيد المبارك بن علي المخزومي، نسبة إلى محلة يزيد بن المحزوم ببغداد، ولبسها أبو سعيد منه.

قال العارف بالله شيخ الإسلام محيي الدِّين أبو محمَّد عبد القادر: جاءني القاضي أبو سعيد المبارك بن علي المخزومي، وقال: لا بدَّ أن تلبس مني خرقة، وألبس منك خرقة يتبرك كلَّ واحد منا بالآخر، فلبست منه خرقة ولبس مني خرقة، وشيخهما في الخرقة شيخ الإسلام أبو الحسن علي بن محمود بن يوسف القرشي الهكَّاري، ولبسها أبو الحسن الهكَّاري من يد شيخه أبي الفرج الطَّرَسُوْسِي إلى أن ينتهي إلى معروف الكَرْخي.

ولمعروف الكَرْخي طريقان كما ذكرناه في ذكره، فليراجع ثمَّة.

وهو لبسها من يد الشَّيخ أبي الحسن علي بن محمَّد بن يوسف القرشي الهكَّاري، وهو لبسها من يد الشَّيخ أبي الفرج الطَّرَسُوْسِي، وهو من يد الشَّيخ أبي الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز التَّميمي، وهو من الشَّيخ أبي بكر الشِّبْلي، وهو من أجلِّ أصحاب الجنيد البغدادي وهو سيد الطائفة، ألبسه الخرقة بيده الشريفة، وهو من سري السَّقَطي من معروف الكَرْخي، من داود الطائي، من حبيب العَجَمِي، من الحسن البصري، من علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، ومن أصحابه الشَّيخ يونس القصَّاب الهاشمي شيخ الشَّيخ الكبير محي الدِّين العربي][1].

وكان له أصحاب كثيرة وأحوال عجيبة وحكايات لا يفي بيان[2] عشر

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

أعشارها مجلد هذا الكتاب، حكي أنّ الشَّيخ عبد الرَّحمن الطفسونجي قال يومًا في مجلسه العامّ وهو على المنبر: أنا بين الأولياء كالكركي بين الطيور، أطولهم عنقًا، [وكان في مجلسه الشَّيخ علي بن أحمد من أصحاب الشَّيخ عبد القادر حاضرًا يسمع قوله، فعارضه في كلامه هذا، وبعد ما تشاجر بينهما الكلام قال الطفسونجي: فقال قطب المشايخ عبد القادر: قال الطفسونجي: قد كنت في دركات القدرة، وما رأيت عبد القادر فيها.

فأرسل جماعة من أصحابه إلى الشَّيخ عبد القادر وأوصاهم أن يقولوا له: إنّ عبد الرَّحمن الطفسونجي يقرئ عليك السَّلام، ويقول: إني كنت أدخل وأخرج من دركات باب[1] القدرة منذ أربعين سنة وما رأيته فيها قط، وحين أرسلهم الطفسونجي إلى بغداد أشار الشَّيخ عبد القادر إلى جماعة من أصحابه، وقال لهم: قوموا واستقبلوا أصحاب الطفسونجي أرسلهم يسألوني وقولوا لهم: ارجعوا فإن شيخنا عبد القادر يقرئ على شيخكم السلام، ويقول: أنت في الدَّركات، ومن في الدَّركات لا يرى من في الحضرة، ومن هو في الحضرة لا يرى من في المخدع، وأنا في المخدع أدخل وأخرج من باب السرِّ من حيث لا تراني، بأمارة إن خرجت لك الخلعة الفلانية في الوقت الفلاني على يدي خرجت لك وهي خلعة الرضاء، وبأمارة خروج التشريف الفلاني في الليلة الفلانية لك على يدي خرج لك هو تشريف الفتح، وبأمارة أن أخلع عليك في الدركات بمحضر من اثنى عشر ألف ولي لله تعالى خلعة الولاية، وهي فرجية خضراء طرازها سورة الإخلاص على يدي خرجت.

---

(١) ساقطة من: أ.

فوصل أصحاب الشَّيخ عبد القادر فيما بين الطريق فرجع أصحاب الشَّيخ عبد القادر الطفسونجي، فلما أخبروه بما قال: «صدق الشَّيخ عبد القادر» كذا في «النفحات» لمولى عبد الرَّحمن الجامي.

وفي «النفحات» أيضًا في ذكر الشَّيخ حماد الدباس، وكان شيخنا كبيرًا من مشايخ عبد القادر كان الشَّيخ عبد القادر يجلس يومًا في رباطه للعامة، وكان قد جمع في هذا المجلس قريبًا من خمسين نفرًا من أولياء الله، وفيهم الشَّيخ علي الهيتي والشَّيخ بقابطو والشَّيخ أبو سعيد القيلوي والشَّيخ أبو النجيب السُّهْرُوَرْدِي والشَّيخ جاكير والشَّيخ قضيب البان الموصلي والشَّيخ أبو السعود وغيرهم من المشايخ الكبار والمريدين المسترشدين.

وكان يتكلم من المقامات العالية فقال في أثناء الكلام: قدمي هذه على رقبة كل ولي لله تعالى، فتسارع الشَّيخ علي الهيتي إلى المنبر وأخذ قدم الشَّيخ عبد القادر ووضعه على رقبته، وباقي المشايخ قد وضعوا أرقابهم[1] على الأرض وسلموا له.

قيل: إنّ الشَّيخ أبا مدين المغربي وضع يومًا رقبته على الأرض في دار المغرب وقال: اللهم إن أشهدك وأشهد ملائكتك أني سمعت وأطعت، فسأله أصحابه عن هذا فقال: إنّ الشَّيخ عبد القادر قال الآن ببغداد: قدمي هذه على رقبة كل ولي لله تعالى.

حكي أنهم أرخوه، فبعد زمان جاء من بغداد قافلة فأخبروا صدور هذا الكلام منه في التاريخ المزبور.

---

(١) ض: رقبتهم.

روي أنّ الشَّيخ أبا سعيد القيلوي قال: تجلى سبحانه لقلب عبد القادر حين قال: قدمي هذه على رقبة كل ولي لله تعالى، وشرفه الله تعالى بخلعة قدرة الأحياء.

وقال المولى الجامي في «نفحاته»: شيخ أبو سعيد قيلوي كفته كه چون شيخ عبد القادر كفت كه، قدمي هذه على رقبة كل ولي لله تعالى، حضرت حق سبحانه وتعالى، بردل وي تجلى كرد، ورسول ﷺ بردست طائفة ازملائكة مقربين، بمحضر أولياء متقدمين ومتأخرين كه آنجه حاضر بودند أحيا بأجساد خود، وأموات بأرواح خود، خلعتي دروي پوشانيد وملائكة، ورجال غيب مجلس ويراد روميان كرفته بودند، وصفهادر هو ايستاده ووبروى زمين، هيچ ولي نماند مكركه كردن خودرابست كرد. وبعضي كفته أندكه يك كس ازعجم تواضع نكرد حال وي أزوي متواري شد][1].

***

(١) ساقطة من: ع.

الكتيبة الحادية عشر

[٤١٠ ـ فخر الدِّين قاضي خان[١]]

الشَّيخ الإمام المجتهد، والحبر الإمام، المتورع الزاهد، سلطان الشَّريعة، برهان الطريقة، مشهور الآفاق، مرضي الأخلاق، صدر جريدة الأخلاف، بيت قصيدة الأسلاف، معزز السلاطين، مقرب الخواقين، فخر الدِّين قاضي خان الحسن بن منصور بن محمود الأُوْزْجَندي الفَرْغَاني، لا زال متداركًا باللطف الرباني.

وكان إمامًا كبيرًا، بحرًا عميقًا، غواصًا على المعاني الدقيقة، نقي القريحة، كبير المحل، عظيم الشأن، (وكان في الفروع والأصول فارساً لا يشق غباره، ولا[٢] تلحق آثاره)[٣].

أخذ عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني، عن برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه ومحمود بن عبد العزيز الأُوْزْجَندي جد قاضي خان، وهما أخذا عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام[٤] أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام

---

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي، (٢١/ ٢٣١)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٩٣ ـ ٩٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٥١ ـ ١٥٢)، «الطبقات السنية» للتميمي، (ص: ٧٢٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١١ ـ ١١٢)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٢٢٤).

(٢) ض: ولامة.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: أ.

أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن الإمام محمَّد بن الحسن، عن الإمام الأعظم أبي حنيفة رحمهم الله.

[وأخذ قاضي خان أيضًا عن الإمام الزاهد الفقيه أبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد الصفَّار، عن أبيه أبي إبراهيم إسماعيل بن أحمد، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، وأخذ عن نظام الدِّين أبي إسحاق إبراهيم بن علي المَرْغِيْنَاني][1].

وتفقَّه عليه أبو المحامد جمال الدِّين الحَصِيْري محمود بن أحمد بن عبد السيِّد البُخاري، وشمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري، ونجم الأئمَّة الحكيمي[2]، ونجم الدِّين يوسف بن أحمد الخاصي، وصدر الإسلام طاهر بن محمود الصَّدر الكبير صاحب «المحيط»، وبرهان الإسلام الزُّرْنوجي.

وله الفتاوى المشهورة بـ «قاضي خان»، المقبولة المعمولة المتداولة بين أيدي العلماء والفقهاء، وكانت هي نصب عين من تصدَّر للحكم والإفتاء.

وله «الواقعات»، و«الأمالي»، و«المحاضر»، و«السجلات»، و«شرح الزيادات»، و«شرح الجامع الصغير»، و«شرح أدب القضاء للخصاف» وغير ذلك.

قال جمال الدِّين الحَصِيْري: هو سيدنا الإمام القاضي، والأستاذ فخر الملَّة ركن الإسلام، بقية السلف، مفتي الخلف.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ورد في بعض النسخ والكتب «الحليمي»، انظر: القرشي، الجواهر المضية ٤/ ٤٤١ ـ ٤٤٢.

توفي ليلة الإثنين خامس عشر رمضان سنة اثنتين وتسعين وخمسمئة، ودفن عند القضاة السبعة، وعده المولى العلامة أحمد بن سليمان بن كمال باشا من أصحاب طبقة الاجتهاد في المسائل، حيث قال في ذيل رسالة (إن أولاد البنت[1] يدخلون في الأولاد أم لا؟)[2]: الطبقة الثالثة طبقة المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب كالخَصَّاف والطَّحاوي والكَرْخي وشمس الأئمَّة الحَلْوَاني وشمس الأئمَّة السَّرَخْسي وفخر الإسلام البَزْدَوي وفخر الدِّين قاضي خان.

وقد مرَّ مفصلًا في الكتيبة الثانية، في ذكر الشَّيخ الإمام علي الرَّازِي.

[قال برهان الإسلام الزُّرْنوجي في «كتاب تعليم المتعلم» في فصل بداية السبق: كان الشَّيخ الإمام فخر الإسلام قاضي خان يقول: ينبغي للمتفقِّه أن يحفظ نسخة واحدة من نسخ الفقه دائمًا، فيتيسر له بعد ذلك ما يسمع من الفقه».

وفي كتاب المداينات من «القنية» نقلًا عن «النوازل»: قال له: على كل واحد منهما خمسة فأخذها منهما، ثم وجد بعضها بِنْهرجة، ولا يدري لمن هو، فليس له رد شيء على واحد منهما حتى تزيد على خمسة، فإن كانت البِنْهرجة ستة، فله أن يرد على كل واحد منهما درهمًا، وإن كانت سبعة فدرهمين، وإن كانت ثمانية فثلاثة، وإن كانت تسعة فأربعة، وفي العشرة يرد على كل واحد منهما خمسة للتيقن.

قال نجم الأئمَّة الحكيمي: قلت لأستاذنا ـ يعني قاضي خان ـ: وينبغي أن يمنع الرد على قول أبي حنيفة؛ لأنّه خلط الدراهم خلطًا يتعذر تمييزها استهلاك عنده،

---

(١) ض، أ: الأم؛ ولعل الصواب (البنت).

(٢) ساقطة من: ع.

فقال: لكن حق الرد ثابت بيقين، وإنّما يبطل أن لو كان المردود غير ما أخذه منه، وفيه شك، فلا يبطل الثابت بيقين.

وفي «الخلاصة» في الفصل الأول من كتاب الصلاة قال: وفي «واقعات القاضي الإمام فخر الدِّين الأُوْزْجَندي»: المؤذن إذا لم يكن عالمًا بأوقات الصلاة لا يستحق ثواب المؤذنين، وأحب إليَّ أن يكون المؤذِّن عالمًا بالسنَّة، ولا يحل للمؤذن والإمام أن يأخذ على الأذان والإمامة أجرًا.

ورأيت في «حاشية فصول مجد الدِّين محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني» نقلًا من محاضر الإمام قاضي خان، بخط محمَّد بن الحسين الفارابي الشهير بصدر الأقران محضر دعوى الإقرار ابتداء، وصورة دعوى الإقرار ابتداءً: ادعى على آخر ألفًا وقال: لأنّه أقر بهذا المال، أما إذا ادعى وبيَّن السبب، ثم قال: هكذا أقر لا يكون دعوى الإقرار.

قيل: أخرج مؤلف هذا الكتاب قاضي خان رواية من أدب القاضي المنسوبة إلى الصَّدر الشَّهيد رحمه الله أنّ دعوى الإقرار ابتداءً عند عامة علمائنا غير مسموعة، وهو ما إذا ادعى الإقرار ابتداءً أما إذا ادَّعى المال وقال: هكذا أقرَّ؛ فذاك يسمع بالإجماع.

قال الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني رحمه الله: أنا أقول هكذا إنَّ هذا ليس دعوى الإقرار ابتداء، أما في دعوى الإقرار ابتداء أنا أفتي أنّه لا يسمع. إلى هنا مكتوب بخط صدر الأقران.

وفي أول «فتاويه» قال: يقول العبد الضعيف الفقير إلى رحمة الله الغني القدير، سدده الله في القول والعمل، وعصمه من الطغيان والزلل، ذكرت في هذا الكتاب

من المسائل التي يغلب وقوعها، وتمس الحاجة إليها، وتدور عليها واقعات الأمة، وتقتصر عليها رغبات الفقهاء والأئمَّة، وهي أنواع وأقسام، فمنها ما هي مروية عن أصحابنا المتقدمين، وما هي منقولة عن المشايخ المتأخرين رضوان الله عليهم أجمعين، ورتبته ترتيب الكتب المعروفة، وبيَّنت لكل فرع أصلًا، (وفيما كثرت فيه)[1] الأقاويل من المتأخرين اقتصرت على قول أو قولين، وقدمت ما هو الأظهر، وافتتحت بما هو الأشهر، إجابة للطالبين، وتيسيرًا على الراغبين.

وقال في فصل رسم المفتي: المفتي في زماننا من أصحابنا إذا استفتى عن[2] مسألة وسئل عن واقعة؛ إن كانت المسألة مروية عن أصحابنا في الرواية الظاهرة بلا خلاف بينهم فإنّه يميل إليهم يفتي بقولهم، ولا يخالفهم برأيه؛ لأن الظاهر أن يكون الحق مع أصحابنا ولا يعدوهم، واجتهاده لا يبلغ اجتهادهم، ولا ينظر إلى قول من خالفهم، ولا يقبل حجَّتهم؛ لأنهم عرفوا الأدلَّة، وميَّزوا بين ما صحَّ وثبت وبين غيره.

وإن كانت المسألة مختلفًا (فيها فيما)[3] بين أصحابنا؛ فإن كان مع أبي حنيفة أحد أصحابه يأخذ بقولهما لوفور الشرائط، واستجماع أدلة الصواب[4] فيهما، فإن خالف أبا حنيفة صاحباه في ذلك؛ فإن كان اختلافهم اختلاف عصر وزمان كالقضاء بظاهر العدالة يأخذ بقول[5] صاحبيه لتغير أحوال الناس، وفي المزارعة والمعاملة

---

(١) أ: وفيها كثرت.

(٢) أ: في.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ض: الشرائط.

(٥) في الأصل: بقولها بقول.

وتوابعهما يختار قولهما لإجماع المتأخرين على ذلك، وفيما سوى ذلك؛ قال بعضهم: يتخير المجتهد ويعمل بما أفضى إليه رأيه، وقال عبد الله بن المبارك: يأخذ بقول أبي حنيفة.

وتكلموا في المجتهد؛ قال بعضهم: من سئل في عشر مسائل فيصيب في الثمانية ويخطئ في البقية فهو مجتهد، وقال بعضهم: لا بد في الاجتهاد من حفظ «المبسوط»، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، والمحكم والمؤول، والعلم بعادات النّاس وعرفهم.

وإن كانت المسألة في غير ظاهر الرواية؛ إن كانت توافق أصول أصحابنا يعمل بها، وإن لم نجد لها رواية عن أصحابنا واتفق فيها المتأخرون على شيء يعمل به، وإن اختلفوا يجتهد ويفتى بما هو صواب عنده.

وإن كان المفتي مقلِّدًا غير مجتهد يأخذ بقول من هو أفقه عنده ويضيف الجواب إليه، وإن كان أفقه النّاس عنده في مِصْر آخر يرجع إليه بالكتاب، ويتثبت في الجواب، ولا يجاوز؛ خوف الافتراء على الله تعالى بتحريم الحلال وضده، والله المستعان وعليه التكلان.

وفي «جواهر الفتاوى» في الباب السادس من كتاب الأيمان: ولو حلف لا يكلِّم فلانًا، فسلم على قوم منهم المحلوف عليه يقع الطلاق، ونظيره لو صلَّى وسلَّم عن يمينه، [والمحلوف عليه في الجانب اليمين لا يحنث؛ لأن هذا لا يعد كلامًا، ولو كان على جانبه الأيسر حنث؛ لأنّه لما سلم عن يمينه][1] فقد خرج

---

(١) ساقطة من: أ.

مـن الصـلاة، وهذا خطـاب لهم؛ يعنـي: لمن كان علـى الجانب الأيسـر، فهذا كلام منـه فيقع.

قال الشَّيخ الإمام نجم الدِّين يوسف بن أحمد الخاصِّي ببخارى إشكالًا على المسألة: ينبغي أن يحنث إذا كان على الجانب الأيمن أيضًا؛ لأنّه إذا قال: (السَّلام) يخرج من صلاته، وإذا قال: (عليكم ورحمة الله) هذا كلام، أجاب أستاذه قاضي القضاة الإمام فخر الدِّين الحسن بن منصور الأُوْزْجَندي وقال: إذاً كله كلام واحد؟ فلهذا لا يحنث.

وذكر في «الأمالي»: أنّه لا يحنث أيضاً وإن سلَّم على يساره أيضًا، وذكر في «الواقعات» عن مشايخ سمرقند: أنّه لا يحنث لا بالتسليمة الأولى ولا بالتسليمة الثانية، وهو المختار هكذا ذكره.

وله «شرح الجامع الصغير»، قال في أوله: اعلموا ـ وفقكم الله وإيَّانا ـ أنَّ هذا الكتاب أصل جليل في الفقه، يشتمل على أمهات مسائل أصحابنا، حتى كان علي الرَّازِي يقول: من حفظ مسائل هذا[1] الكتاب فهو من أحفظ أصحابنا، ومن فهمه فهو من أفهم أصحابنا.

والمتقدمـون مـن أصحابنا كانـوا لا يقلِّـدون القضاء من لم يحفظ مسـائل هذا الكتاب.

ومسـائله على ثلاثة أقسـام: قسـم لا يوجد إلا في هذا الكتاب، وقسـم هو معاد محـض، وقسـم ذكرها في «المبسـوط» وأعادها هاهنا بلفظ آخـر وزيادة فائدة.

---

(١) ساقطة من: أ.

واختلفوا في مصنِّف هذا الكتاب، قال بعضهم: من تصنيف أبي يوسف ومحمد، وقال بعضهم: هو من تصنيف محمَّد؛ فإنّه حين فرغ من تصنيف «المبسوط» أمره أبو يوسف أن يصنِّف كتابًا ويرويه عنه، فصنف هذا الكتاب، ولم يرتب مسائله، وإنَّما رتب الفقيه أبو عبد الله الحسين بن أحمد الزَّعْفَراني على هذا الترتيب؛ ترغيبًا للمقتبسين، وتيسيرًا على الطالبين.

فنقول ـ وبالله التوفيق ـ: قال محمَّد، عن يعقوب، عن أبي حنيفة فيمن قلس أقل من ملء فيه لا ينقض وضوءه، وإن قلس ملء فيه مِرّة أو طعامًا أو ماء نقض، وقال الشَّافعي: لا ينقض وضوءه في الوجهين، وقال زفر: ينقض في الوجهين.

مذهبنا مذهب العشرة الذين بشروا بالجنة، والكلام مع الشَّافعي بناءً على أنّ الخارج من غير السبيلين حدث عندنا خلافًا له، حجَّته في ذلك ما روي عن النبي ﷺ أنّه قاء فلم يتوضأ[1]، ولأن غسل الأعضاء في الخارج من السبيلين غير معقول لما فيه من غسل غير موضع النجاسة فلا يتعدى إلى غيره.

ومذهبنا ما روت عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «من قاء أو رعف في صلاته فلينصرف وليتوضأ وليبن على صلاته ما لم يتكلم[2]»، ولأن انتقاض الطهارة في الأصل بخروج النجاسة عن الباطن؛ لأن النجاسة إذا خرجت

---

(١) أورده ابن حجر في «الدراية» (١/ ٣٠) وقال: لم أجده.

(٢) روى نحوه ابن ماجه (١٢٢١)، والدارقطني في «سننه» (١/ ١٥٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦٥٢). قال ابن حجر في «الدراية» (١/ ٣١): في إسناده إسماعيل بن عياش وروايته عن غير الشاميين ضعيفة وهذا منها.

يتنجس الطاهر فلا تبقى الطهارة، وهذا أمر معقول موجود في الفرع إلا أنّ الاكتفاء بغسل الأعضاء عرف نصًّا، وحاجتنا في[1] الفرع إلى إثبات انتقاض الطهارة لا إلى تعيين موضع الغسل. إلى هنا من كلام فخر الدِّين قاضي خان.

قال جمال الدِّين المطهَّر اليَزْدِي في «شرح الجامع الصَّغير» في هذا الموضع: ووجه آخر، وهو أنّ للفم حكم الخارج من حيث إنَّ الجنب يلزمه إيصال الماء إليه، وكذلك يلزمه حكم التَّطهير، وحكم الداخل من حيث إنّ الصائم إذا ابتلع ريقه أو شيئًا بين أسنانه لم يفطره أيضًا، فجعلنا الفم فيما بينه وبين البطن بمنزلة البطن، وفيما بينه وبين الوجه بمنزلة الوجه؛ توفيرًا على الشبهين حظهما، فصار المنتقل إليه من البطن كالذي بقي في موضعه، فإذا امتلأ الفم حتى لا يقدر على إمساكه أعطي له حكم الخروج حينئذ][2].

***

(١) أ: إلى.

(٢) ساقطة من: ع.

كتائب أعلام الأخيار

من فقهاء

مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته
على مدى عشرة قرون

تأليف الإمام

محمود بن سليمان الكفوي

توفي سنة ٩٩٠هـ - ١٥٨٢م

تحقيق

الأستاذ الدكتور صفوت كوسا — الأستاذ المشارك مراد شمشك

الأستاذ المساعد حسن أوزر — الدكتور حذيفة جكمه

الأستاذ كوتش أوزتورك

المجلد الثالث

مكتبة الإرشاد

كتائب أعلام الأخيار

من فقهاء

مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته على مدى عشرة قرون

حُقُوق الطّبع محفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٨هـ-٢٠١٧م

9 786056 705472

الدراسات المنشورة لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الناشر

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال أو رفعه على شبكة الإنترنت دون إذن خطي مسبق من الناشر

حقوق الملكية الفكرية هي حقوق خاصة شرعاً وقانوناً، وطبقاً لقرار مجمع الفقه الإسلامي في دورته الخامسة فإن حقوق التأليف والاختراع مصونة شرعاً، ولأصحابها حق التصرف فيها فلا يجوز الاعتداء عليها.

All rigjts reserved. No part of this publication may be rebroduced or transmittedin any from or by any means without written permission from the publisher.

مكتبة الإرشاد
للطباعة والنشر والتوزيع
إسطنبول

İRŞAD
KİTABEVİ
SADECE ARAPÇA

تركيا - إسطنبول

هاتف: 0090 (212) 638 1633 فاكس: 0090 (212) 638 1700

Divanyolu Klodfarer Cad. firat Ap. No: 10/3
31122 Sultanahmet Istanbul - Turkiye

www.irsad.com.tr
info@irsad.com.tr
fb.com /irsadkitabevi
@irsadkitabevi

+90 531 285 35 25

كتائب أعلام الأخيار
من فقهاء
مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته على مدى عشرة قرون

تأليف الإمام

محمود بن سليمان الكفوي

توفي سنة ٩٩٠هـ - ١٥٨٢م

تحقيق

الأستاذ الدكتور صفوت كوسا — الأستاذ المشارك مراد شمشك

الأستاذ المساعد حسن أوزر — الدكتور حذيفة جكر

الأستاذ كونش أوزتورك

المجلد الثالث

مكتبة الإرشاد

[٤١١ ـ علي بن أبي بكر المَرْغِيْنَاني[١]]

الإمام العلَّامة، والهمام الفهَّامة، شيخ الإسلام والمسلمين، برهان الملَّة والدِّين، أستاذ الفقهاء، وأستاذ[٢] الفضلاء، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفَرْغَاني الرِّشْداني المَرْغِيْنَاني، صاحب «الهداية»، (قدَّس الله تعالى سره العزيز)[٣].

كان إمامًا فقيهًا حافظًا محدثًا[٤] مفسرًا، جامعًا للعلوم، ضابطًا للفنون، متقنًا[٥] محققًا نظارًا مدققًا زاهدًا ورعًا بارعًا متورعًا فاضلًا باهرًا فائقًا ماهرًا أصوليًّا أديبًا شاعرًا، لم ترَ العيون مثله في عصره في العلم والأدب، وله اليد الباسطة في الخلاف، والباع الممتد في المذهب.

تفقَّه وأخذ من الأئمَّة المشهورين المتبحِّرين في علوم الدِّين، ومنهم الإمام[٦] مفتي الثَّقلين نجم الدِّين أبو حفص عُمَر النَّسَفي، ولقد صدَّر «مشيخته» التي جمعها صاحب الهداية بذكر نجم الدِّين عُمَر بن محمَّد بن أحمد النَّسَفِي، فأخذ عن أبي الليث، عن أبيه نجم الدِّين، وعن نجم الدِّين عن أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي القاسم الصفَّار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف.

---

(١) «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٢٧ ـ ٦٢٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٦ ـ ٢٠٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٤٥٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٣٠ ـ ٢٣٤).

(٢) ع: ورئيس.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) زائدة في أ: المفتي.

ونجم الدِّين، عن أبي اليسر، عن إسماعيل بن عبد الصادق، عن عبد الكريم البَزْدَوي، عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وأخذ عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين عُمَر بن عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، وعن الصَّدر السَّعيد أبي صاحب «المحيط»، تاج الدِّين أحمد بن عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، وهما عن الصَّدر الكبير برهان الملَّة والدِّين أبيهما عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، (عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل عن الإمام الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله)[1].

وأخذ أيضًا عن ضياء الدِّين محمَّد بن الحسين البَنْدَنِيْجي تلميذ[2] صاحب «التحفة» علاء الدِّين السَّمَرْقندي، وعن أبي عَمْرو عُثمان بن علي البِيْكَنْدي تلميذ شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، (وعن قوام الدِّين أحمد بن عبد الرشيد البُخاري والد صاحب «الخلاصة» طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد تلميذ أبيه عبد الرشيد بن الحسين، وعن شيخ الإسلام علي بن محمَّد الإِسْبِيْجابي، وعن منهاج الشَّريعة محمَّد بن محمَّد بن الحسين وغيرهم)[3].

(وفاق شيوخه، وقد حصل الفروع، وكانت المسائل على حفظه بأصولها

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: وعن غيره من أجلة المشايخ.

ونكاتها)[1]، وكان فارسًا في البحث عديم النظير مفرط الذكاء، إذا حضر في مجلس كان هو المشار إليه، والفتاوى تحمل من أقطار الأرض إلى بين يديه، (وكانت الطلبة ترحل إليه من البلاد للتفقه عليه)[2]، له في العلوم آثار ليس لغيره.

أقر له بالفضل والتقدم[3] أهل عصره (كالشَّيخ الإمام فخر الدِّين قاضي خان، والصدر الكبير برهان الدِّين صاحب «المحيط» و«الذخيرة» محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، والشَّيخ الإمام زين الدِّين أبو نصر أحمد بن محمَّد بن عُمَر العَتَّابي، وصاحب «الفتاوى» و«الفوائد الظَّهِيْرِيَّة» ظهير الدِّين محمَّد بن أحمد بن عُمَر القاضي البُخاري، لا سيَّما بعد)[4] تصنيف[5] «كتاب[6] الهداية» و«كفاية المنتهى» و«نشر المذاهب»[7] يلقب أصله بالعثماني و«كتاب التجنيس».

وله «كتاب المزيد» و«مناسك الحج»، و«كتاب مختارات النوازل»، و«كتاب المذهب في الفرائض»، و«الزيادات».

[قال المولى العلامة شيخ الإسلام ابن كمال باشا في «إيضاح الإصلاح» في باب المسح، قال صاحب «الهداية» في «مختارات النوازل»: إنما يجوز المسح عليها[8] إذا كان الماء يضر بالجراحة إذا غسلها، فإذا لم يضر به يمسح على الجراحة،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: صنف.

(٦) ساقطة من: أ.

(٧) ع: المذهب.

(٨) ساقطة من: أ.

وإن أضر يمسح على الجبيرة؛ سواء شدها على وضوء أو على غير وضوء، وإن أضر المسح على الجبيرة أيضًا سقط المسح، وكذا الحكم في موضع الفصد، والزيادة على موضع الجراحة تبع لها.

ثم قال في «إيضاح الإصلاح» وفي «التجنيس» نقلًا عن «مبسوط شيخ الإسلام»: إذا مسح على بعض الجبائر هل يجزيه أم لا؟ لم يذكر هذا في ظاهر الرواية، وذكر الحسن بن زياد أنّه إن مسح على الأكثر أجزاه، وإن مسح على النصف وما دونه لا يجزيه وبه يفتى][1].

وله «كتاب المشيخة» جمع فيها مشايخه.

قال برهان الإسلام الزُّرْنوجي في فصل وقت التحصيل في «كتاب تعليم المتعلم»: قال أستاذنا شيخ الإسلام في «مشيخته»: كم من شيخ كبير أدركته وما استخرجته، وأقول (على هذا الفوت)[2] منشئاً هذا البيت:

لَهَفي على فَوْت اللَّيالي لَهَفي ... ما كلُّ ما فاتَ وينفى يُلفى

[وله شعر حسن ومن أشعاره:

ولم أدخلِ الحمام من أجل لذَّة ... فكيفَ ونار الشَّوق بينَ جَوانحي

ولكنَّني لم يكفني فيضَ عبرتي ... دخلْتُ لأبكي مِنْ جميع جوارحي][3]

تفقَّه عليه الجمُّ الغفير والخلق الكثير، (وممن أخذوا عنه)[4] وانتفعوا به

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(كثيرًا شمس الأئمَّة الأستاذ الموفود إليه)[1] محمَّد بن عبد السَّتار الكَرْدَري، (وشيخ الإسلام)[2] جلال الدِّين محمود بن الحسين[3] الْأُسْتُرُوْشَني، والد مجد الدِّين المفتي محمَّد بن محمود صاحب «الفصول».

وأخذ العلم عنه أولاده الأمجاد شيخ الإسلام (جلال الدِّين محمَّد بن شيخ الإسلام)[4] علي بن أبي بكر، (وشيخ الإسلام نظام الدِّين عُمَر بن شيخ الإسلام علي بن أبي بكر)[5]، وشيخ الإسلام عماد الدِّين أبو بكر بن شيخ الإسلام (والد صاحب «الفصول العمادية» عماد الدِّين أبو بكر بن شيخ الإسلام)[6] علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفَرْغَاني الرِّشْداني المَرْغِيْنَاني][7].

فَرْغانة بفتح الفاء: ناحية وراء الشاش، والشاش مدينة بما وراء النهر، وأظنه الفركند، وفرغان[8] أيضًا قرية من قرى فارس، ومَرْغينان بفتح الميم: مدينة من مشاهير بلاد فَرْغانة، والرِّشْدان بكسر الراء وسكون الشين المعجمة[9] وفتح الدال المهملة وفي آخرها النون: من بلاد فَرْغانة.

مات رحمه الله سنة ثلاث وتسعين وخمسمئة.

---

(١) ع: شيخ الإسلام.

(٢) ع: ومولى.

(٣) أ: محمود.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: أ.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ع: فرغانة.

(٩) ساقطة من: أ.

في «الجواهر المضية»: عُمَر بن علي أبو حفص ولد الإمام برهان الدِّين صاحب «الهداية»، تفقَّه على والده حتى برع في الفقه، ويأتي أخوه محمد[1].

[ثم قال في باب الميم: محمَّد بن علي بن أبي بكر، الإمام الملقَّب عماد الدِّين ابن صاحب «الهداية»، تفقَّه على أبيه.

أقول: كان محمَّد بن علي يلقب بجلال الدين، وعمر يلقب بنظام الدين.

قال في «العمادية» في الفصل السابع والعشرين: وإفراض الأب والوصي والقاضي ينظر بتمامه في الباب السابع والثلاثين[2] من «آداب القاضي» لسيدي ووالدي شيخ الإسلام عماد الدِّين المقتول ظلمًا على أيدي الكفار، بوَّأه الله دار القرار.

وقال في الفصل الحادي والثلاثين: رأيت بخط من أثق به عن عمِّي جلال الدِّين محمَّد بن شيخ الإسلام برهان الدِّين، وكذلك هذا في بيع الوفاء، وستجيء المسألة بتمامها نقلًا عن «فصول الأُسْتُرُوْشَني» في هذا بعد ورقتين، ولي أسوة حسنة واتصال سند في قراءة «الهداية» بحمد الله تعالى.

ولي العناية إليه في إحدى عشرة مرتبة ذكرته قبيل الكتيبة الأولى.

واعلم أنّ شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية» قد ألَّف أولًا «بداية المبتدي» ثم شرحها شرحًا وسمه بـ«كفاية المنتهى»، ثم صرف عنانه إلى شرحه ثانيًا ووسمه بـ«الهداية»، فإنها لمبعثة[3] إلى الهداية؛ لاحتوائه على أصول الدراية وانطوائه على متون الرواية، فإنّه قال في أول «البداية»: قال أبو الحسن علي بن

---

(١) زائدة في ع: إن شاء الله تعالى.

(٢) أ: والعشرين.

(٣) ض: لمثبتة.

أبي بكر بن عبد الجليل: كان يخطر ببالي عند ابتداء حالي أن يكون في الفقه كتاب فيه من كل نوع، صغير الحجم، كثير الرسم، وحيث وقع الاتفاق بطواف العراق، وجدت[1] المختصر المنسوب إلى القُدُوري أجلَّ[2] كتاب، في أحسن إيجاز وإعجاب، ورأيت كبراء الدهر يرغبون الصَّغير والكبير في حفظ «الجامع الصغير»، فهممت أن أجمع بينهما، ولا أتجاوز فيه عنهما إلا ما دعت الضرورة إليه، سمَّيته «بداية المبتدي»، ولو وفِّقت لشرحه لوسمته بـ «كافية المنتهى»، انتهى.

لقد وفَّقه الله تعالى حيث قال حين بداية «الهداية»: قد جرى على الوعد في مبدأ «بداية المبتدي» أن اشرحها بتوفيق الله تعالى شرحًا أوسمه بـ «كفاية المنتهي»، فشرعت فيه، والوعد يسوغ بعض المساغ، وحين أكاد عنه أتكأ عنه اتكاء الفراغ تبينت فيه نبذًا من الإطناب، وخشيت أن يُهجر لأجله الكتاب، فصرفت العنان والعناية، إلى شرح آخر موسوم بـ «الهداية»، أجمع بتوفيق الله بين عيون الرواية ومتون الدراية، حتى إنّ من سمت همته إلى مزيد الوقوف يرغب إلى الأطول والأكثر، ومن أعجله الوقت عنه يقتصر على الأقصر والأصغر:

ومن مذهبي حبُّ الدِّيار وأهلها ... وللناس فيما يعشقون مذاهب

وبالله العون والعصمة والتوفيق][3].

قلت: فإني قرأت «كتاب الهداية» على أستاذ الفضلاء صدر العلماء السيِّد الفاضل الكامل المستغني، عن قضاء العسكر، بأنا طولى محيي الدِّين السَّيِّد[4] محمَّد بن عبد

---

(١) أ: وجدبي.

(٢) ض: أجمل.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

القادر من «كتاب السِّيَر» إلى ما يسره الله تعالى لي، وهو تلميذ المولى العلامة الشهير بابن كمال باشا والمولى نور الدِّين القراصوي، والأول تلميذ المولى مصلح الدِّين القسطلاني والثاني تلميذ المولى سنان باشا، وهما أخذا عن أستاذ أفاضل الروم خضر بك بن جلال الدِّين تلميذ المولى محمَّد بن أرمغان الشهير بالمولى يكان، وهو أخذ عن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، عن الشَّيخ الأكمل صاحب «عناية الهداية»، عن قوام الدِّين الكاكي[1]، صاحب «معراج الدراية»، عن الإمام الحسين السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية»، عن الإمام حافظ الدِّين أبي نصر (محمَّد البُخاري، عن شمس الأئمة)[2] محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية».

وقرأت أيضًا على المولى الفاضل والصدر الكامل صاحب حواشي «الهداية»، المسماة بـ«ترغيب اللَّبيب» عبد الرَّحمن بن علي القاضي الأماسي القاضي بالعسكر بروم إيلي، وهو أخذ عن شيخ الإسلام المولى سعدي چلبي صاحب «حواشي الهداية»، وصاحب «حواشي تفسير البيضاوي»، تلميذ المولى محمَّد بن الحسن السامسوني، وهو تلميذ المولى علاء الدِّين العربي، عن خضر بك بن جلال الدين.

[ولقد بلغني من مشايخنا أنَّ دأبه ـ نوَّر الله مرقده وفي أعلى غرف الجنان أرقده ـ في كتابه «الهداية» أنّه إذا قال في «الهداية»: «هذا الحديث محمول على المعنى الفلاني» يريد به قد حمله على هذا المعنى أئمة الحديث.

وإذا قال: «يحمل» يريد: أنّه يحمل على هذا المعنى، ولم يحمله أهل الحديث على هذا المعنى.

---

(١) ض، أ: السكاكي؛ ولعل الصواب (الكاكي).

(٢) ساقطة من: أ.

وأن دأبه أن يقول: «لما بينا[1]» في الدليل العقلي، و«لما تلونا» في الدليل الثابت بالكتاب، و«لما روينا» في الثابت بالسنة والأثر؛ أي: الثابت بقول الصحابة، ولا يفرق بين الأثر والخبر، ويقول فيهما «لما روينا»، و«لما ذكرنا» فيما هو أعم.

(وأن دأبه أن)[2] لا يذكر الفاء في جواب «أما» اعتمادًا لظهور المعنى.

وأن دأبه أنّه أورد النظير لمسألة، ثم أشار إلى النظير لمسألة، ثم أشار إلى النظير بأسماء الإشارة التي استعملت للبعد وإلى الأول بالتي للقرب.

وأن دأبه أن يعبر عن الدليل العقلي بالفقه ويقول: «الفقه فيه كذا».

وأن دأبه إذا قال: «عن فلان» يريد به: الرواية عن ذلك الفلان، وإذا قال: «عند فلان» يريد به أنّه مذهبه وأنه يرضى الجواب الآخر كائنًا من كان.

وأن دأبه إذا ذكر قدّام لفظه: «قال رحمه الله» يريد نفسه، ولم يذكر بصيغة المتكلم احترازًا عن الأنانية.

وأن دأبه أن يذكر أولًا مسائل «القُدُوري»، ثم يذكر مسائل «الجامع الصَّغير» في آخر الباب.

وأن دأبه أنّه إذا كان نوع مخالفة بين عبارة «القُدُوري» وعبارة «الجامع الصَّغير» يصرح بلفظ «الجامع الصغير».

ومن دأبه أن يجيب السؤال المقدَّر ولا يصرِّح السؤال، ولا يقول: «فإن قيل كذا قلنا كذا».

---

(١) أ: بيناه.

(٢) أ: وإن أراد به أن يقول.

نعم ذكر في المجلد الأخير في ثلاثة مواضع: «فإن قيل كذا قلنا» صريحًا في كتاب أدب القاضي في موضعين، وفي كتاب الغصب في موضع واحد.

وأن دأبه أنّه إذا قال: «والتخريج كذا» يريد به: تخريجه، وينسب تخريج غيره إلى صاحبه حيث قال في «الهداية» في فصل الحبس من كتاب أدب القاضي[1]: فإن امتنع حبسه في كل دين لزمه بدلًا عن مال حصل في يده كثمن المبيع أو التزمه بعقد كالمهر والكفالة؛ لأنّه إذا حصل المال في يده (ثبت غناه)[2]، وإقدامه على التزامه باختياره دليل يساره؛ إذ هو لا يلتزم إلا ما يقدر على أدائه، والمراد بالمهر معجله دون مؤجله، ولا يحبسه فيما سوى ذلك إذا قال: إني فقير؛ إلا أن يثبت غريمه أنَّ له مالًا فيحبسه؛ لأنّه لم يوجد دلالة اليسار، فيكون القول قول من عليه، وعلى المدعي إثبات غناه.

ويروى أنّ القول لمن عليه في جميع ذلك؛ لأن الأصل هو العسرة، ويروى أنّ القول له إلا فيما بدله مال، وفي التفقه القول قول الزوج أنّه معسر، وفي إعتاق العبد المشترك القول للمعتق، والمسألتان يؤيدان القولين الأخيرين، والتخريج على ما قال في الكتاب أنّه ليس بدين مطلق، بل هو صلة حتى تسقط النفقة بالموت على الاتفاق، وكذا عند أبي حنيفة ضمان الإعتاق.

قال في «العناية»: قوله: ويروى أنّ القول له إلا فيما بدله مال، وهو يروي[3] عن أبي حنيفة وأبي يوسف لأنّه عرف دخول شيء في ملكه وزواله محتمل فكان القول للمدعي، وما لم يكن بدله مالًا كالمهر وبدل الخُلع وما أشبه ذلك فالقول فيه قول المدعي عليه؛ لأنّه لم يدخل في ملكه شيء فذلك ثلاثة أقوال.

---

(١) أ: القضاء.

(٢) أ: حصل الغنى.

(٣) أ: مروي.

وفي المسألة قولان آخران؛ أحدهما أنّ ما كان سبيله سبيل البر والصلة فالقول قول المدعي عليه، كما في نفقة المحارم، والآخر أن يحكم بحكم الزي إن كان زيه زي الفقراء كان القول له، وإن كان زي الأغنياء كان القول للمدعي إلا في أهل العلم والأشراف كالعلوية والعبَّاسية، فإنهم يتكلفون في الزي مع حاجتهم حتى لا يذهب ماء وجههم فلا يكون الزي دليل اليسار.

وقوله: وفي النفقة بيان لما هو[1] المحفوظ من الرواية، ذكر في كتاب النكاح أنّ المرأة إذا ادعت على زوجها أنّه موسر وادعت نفقة الموسرين، وزعم الزوج أنّه معسر وعليه نفقة المعسرين؛ فالقول قول الزوج.

وفي كتاب العتاق: أنّ أحد الشريكين إذا أعتق نصيبه من العبد وزعم أنّه معسر كان القول قوله، وهاتان المسألتان يؤيدان القولين الأخيرين، أما تأييدهما للذي كان القول فيه لمن عليه في جميع ذلك فلأنه جعل القول قول الزوج، والمولى مع أنهما باشرا عقد النكاح والإعتاق فلو كان الصحيح ما ذكر أولًا كان القول قول المرأة والشريك الساكت في دعوى اليسار، وأما تأييدهما للذي كان القول لمن عليه إلا فيما بدله مال فلأنه لما لم يكن بدل المهر وبدل ضمان الاعتاق مالًا فقد جعل القول قول من عليه، فعلم أنّ الصحيح هو القولان الأخيران.

وقوله: والتخريج على ما قاله في الكتاب؛ يعني: القُدُوري، جواب عن المسألتين نصرة للمذكور فيه.

وتقريره: أنّ النفقة على تأويل الإنفاق ليس بدين مطلق[2]، بل هو صلة حتى تسقط فيه معنى الصلة، ولهذا سقط بالموت بالاتفاق، وقد تقدم أنّ الدَّين الصحيح

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

هو ما لا يسقط إلا بإبراء من له الدَّين أو بإيفاء من عليه، وكذا ضمان الإعتاق عند أبي حنيفة رحمه الله، وحينئذ لا يرد نقضًا على ما في الكتاب، وهو قوله: حبسه في كل دين لزمه بدلًا عن مال أو التزمه بعقد؛ لأنّه يحصل الاستدلال على القدرة؛ لأنّه إذا علم أنّه لا يحصل الخلاص منه في حياته ومماته من جهته إلا بإيفاء وأقدم عليه دلَّ على أنّه قادر عليه.

وقال في «الهداية» في باب التحالف من كتاب الدعوى: ويبدأ بيمين الزوج عند أبي حنيفة ومحمَّد؛ تعجيلًا لفائدة النكول كما في المشتري، وتخريج الرَّازِي بخلافه، وقد استقصيناه في النكاح.

وذكر في كتاب النكاح أيضًا قال: وإن كان مهر مثلها ألفًا وخمسمئة تحالفا وإذا تحالفا يجب ألفًا وخمسمئة، وهذا تخريج الرَّازِي، وقال الكَرْخي: يتحالفان في الفصول الثلاثة، ثم يحكم مهر المثل بعد ذلك.

وهذا بظاهره يدل على أنّ صاحب «الهداية» طبقته طبقة أصحاب التخريج، ولكن المولى العلامة ابن كمال باشا قد عدَّه من أصحاب الترجيح في «رسالته في أنَّ أولاد البنت[1] تدخل في الأولاد» حيث قال في ذيل هذه[2] الرسالة: الطبقة الخامسة طبقة أصحاب الترجيح من المقلدين كأبي الحسن القُدُوري وصاحب «الهداية»، وقد مر تفضيل الطبقات في ذكر علي الرَّازِي في الكتيبة الثامنة.

وفي الفصل الأول من «العمادية» قال: وفي فوائد جدي شيخ الإسلام برهان الدِّين رحمه الله: الوكيل بالبيع إذا باع ومات فحق مطالبة الثمن تكون لورثته أو لوصيه.

---

(١) في ض، أ: الأم؛ ولعل الصواب (البنت).

(٢) زائدة في ض: المسألة.

وعلى حاشية «الجامع الصَّغير» بخط شيخ الإسلام جلال الدِّين الأُسْتُرُوْشَني وكان تلمذ على جدي وبلغ في الفقاهة مبلغًا عظيمًا: والوكيل بالبيع والشراء إذا غاب أو ارتد أو مات ترجع الحقوق إلى الموكل، وهذا موافق لرواية ما دون «المحيط» كما مر.

وفي «العمادية» أيضًا[1] في الفصل الثالث[2] والعشرين قال: وفي فوائد بعض السلف: امر بدست زن نهاد كه بى جنايت نزند زن درپيش زنان ديگر. گفت: كى اگرشوى شما مردست شوى من بارى مرد نيست فضربها الزوج. قال: هذا جناية منها لا يكون الأمر بيدها.

وفي «فوائده» أيضًا: جعل أمرها بيدها إن ضربها بغير جناية شرعية، فجنت جناية شرعية فضربها، فطلقت المرأة نفسها بحكم الأمر، فقال الزوج: إني ضربتك لأجل الجناية الأولى فليس لك أن تطلقي نفسك، فالقول قول من؟ أجاب رحمه الله: إنّ القول قول الزوج.

هاتان عن الإمام جلال الدِّين والد مجد الدِّين الأُسْتُرُوْشَني. إلى هنا من «العمادية».

وفي الفصل السادس والعشرين قال: وذكر في «الذخيرة»: إذا باع الراهن الرهن بغير إذن المرتهن ثم باعه من المرتهن جاز البيع من المرتهن وينقض للبيع[3] الأول، وكذلك المؤجر إذا باع المستأجر من رجل بغير إذن المستأجر ثم باعه من المستأجر جاز البيع من المستأجر وهو نقض للبيع الأول.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: الثاني.

(٣) ساقطة من: أ.

وسمعت من أثق به يحكي عن الشَّيخ الإمام جلال الدِّين محمَّد بن شيخ الإسلام برهان الدِّين: وكذلك هذا في البيع الجائز المعروف ببيع الوفاء؛ إذا باعه البائع من رجل بيعًا بغير إذن المشتري ثم باعه من المشتري بيعًا باتًا نفذ البيع الثاني وبطل[1] الأول.

وفي فوائد صاحب «المحيط»: المؤجر إذا باع المستأجر من رجل ثم باعه من المستأجر أفتى صاحب «المحيط»: أنّه ينفذ البيع الثاني دون الأول؛ لأن البيع الأول موقوف والثاني بات فيبطله، وقال غيره من المتأخرين: ينفذ البيع الأول، وبه أفتى الإمام فخر الدِّين رحمه الله تعالى، وقال واحد من الثقات: رأيت رواية أنّه ينفذ البيع الأول دون الثاني.

وفي «العمادية» أيضًا في الفصل العشرين: «فروشنده بيع جائز يا خرنده بيع جائز در وقتى كه بيع را هنوز فسخ نكرده اند مال بر مقدارى صلح كرند آن صلح درست بوديانى؟.

ينبغي أن لا يصح لما ذكرنا أنّ المال لم يجب بعد على البائع وإنّما يجب بعد الفسخ، فلم يكن على البائع دين فلا يصح الصلح، وسمعت من أثق به أنّه وقعت هذه المسألة في زمان أعمامي، واتفقت أجوبة[2] أولاد جدي شيخ الإسلام برهان الدِّين أنّه لا يصح الصلح.

وفي «الهداية» في كتاب الشهادات: قال أبو حنيفة رحمه الله: يقتصر الحاكم على ظاهر العدالة في المسلم، ولا يسأل حتى يطعن الخصم، وقال أبو يوسف ومحمَّد رحمهما الله: لابد أن يسأل عنهم في السر والعلانية في سائر الحقوق؛ لأن القضاء مبناه

---

(١) أ: نقض.

(٢) ساقطة من: أ.

على الحجة، وهي شهادة العدول، فيتعرف عن العدالة، وفيه صون قضائه عن البطلان.

وقيل هذا اختلاف عصر وزمان، والفتوى على قولهما في هذا الزمان؛ يعني: أنّ أبا حنيفة أجاب في زمانه وكان الغالب منهم عدولًا، وهما أجابا في زمانهما وقد تغير النّاس وكثر الفساد، ولو شاهد ذلك أبو حنيفة لقال بقولهما، ولهذا قال: والفتوى على قولهما.

وكذا في «الهداية» في كتاب الإكراه: الإكراه يثبت حكمه إذا حصل ممن يقدر على إيقاع ما يوعد به سلطانًا كان أو لصًّا، والذي قاله أبو حنيفة أنّ الإكراه لا يتحقق إلا من السُّلطان لما أنّ المنعة له والقدرة لا تتحقق بدون المنعة، فقد قالوا: هو اختلاف عصر وزمان لا اختلاف حجة وبرهان، فلم تكن القدرة في زمنه إلا للسلطان ثم بعد ذلك تغير الزمان وأهله.

وكذا في «الهداية»: في كتاب الغصب في فصل ما يتغير بعمل الغاصب: ولو صبغه أسود فهو نقصان عند أبي حنيفة، وعندهما زيادة، وقيل: هذا اختلاف عصر وزمان، وقال السِّغْنَاقِي: فأبوا حنيفة أجاب على ما شاهد في عصره من عادة بني أمية وقد كانوا ممتنعين من لبس السواد، وقد كان أبو يوسف يقول أولًا بقول أبي حنيفة فلما قلد القضاء أمر بلبس السواد احتاج إلى التزام مؤنة في ذلك فرجع وقال: السواد زيادة.

وفي «العمادية» في الفصل العاشر قال: ذكر جدي في «التجنيس»: إذا آجر المتولي أرضًا موقوفة وبنى المستأجر فيها بناء[1]، فأراد غيره أن يزيد في الغلة ويخرج الأول، فإن آجرها مشاهرة، فإذا جاء رأس الشهر كان للمتولى أن يفسخ الإجارة؛ لأن الإجارة إذا كانت مشاهرة تنعقد عند كل رأس شهر، ثم بعد فسخ الإجارة؛ ينظر إن كان رفع البناء لا يضر بالوقف يرفع البناء؛ لأنّه ملكه، ويجبر على الرفع إذا لم يرفع هو، وإن كان

---

(١) في أ: بيتا.

رفعه يضر بالوقف[1] فليس للباني رفعه؛ لأنّه وإن كان ملكه فليس له أن يضر بالوقف.

ثم إذا كان رفعه يضر بالوقف فهذا على وجهين إن رضي المستأجر أن يأخذ المتولى بناه للوقف بقيمته منـزوعًا أو مبنيًا أيهما كانت أقل أو لم يرض، فإن رضي فللقيم أن يدفع إليه أقل القيمتين ويتملك بناءه لأجل الوقف، وإن لم يرض لا يتملكه[2] لأجل الوقف؛ لأن التملك بغير رضاه لا يجوز، فيؤاجره من غيره ويبقى الثاني إلى أن يتخلص ملكه، ولا يكون بناء المستأجر مانعاً من صحة الإجارة من غيره؛ لأنّه لا يد له على ذلك البناء حتى لا يملك رفعه.

وذكر فيه أيضًا: حانوت وقف عمارته للآخر أبى صاحب العمارة أن يستأجره بأجر مثله، وإن كانت العمارة لو رفعت يستأجر بأكثر مما استأجره كلف رفع العمارة ويؤاجر من غيره؛ لأن النقصان عن أجر المثل لا يجوز إلا عن ضرورة، وإن كانت العمارة لو رفعت لا يستأجر بأكثر مما استأجره يترك في يده.

وذكر في «مجموع النوازل»: سئل نجم الدِّين النَّسَفِي، عن أرض وقف عليها بناء مملوك، وكان صاحب السكنى قد استأجر الأرض بأجر معلوم هو أجر مثلها يومئذ وبعد زمان تبدل صاحب البناء والمتولي، ويريد صاحب البناء أن يؤدي مثل تلك الأجرة التي كانت في الماضي، والمتولي الجديد لا يرضى إلا بأجر المثل الآن، هل للمتولي ذلك؟ قال: نعم.

وفي «الذخيرة»: إذا استأجر أرض وقف ثلاث سنين بأجرة معلومة هي أجر المثل حتى جازت الإجارة، فرخصت أجرتها لا تفسخ الإجارة، وإذا ازداد أجر مثلها بعد مضي مدة؛ على رواية فتاوى أهل سمرقند لا يفسخ العقد، وعلى رواية «شرح

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) زائدة في أ: المستأجر.

الطَّحَاوي» يفسخ ويجدد العقد وإلى وقت الفسخ يجب المسمى لما مضى، ولو كانت الأرض بحال لا يمكن فسخ العقد فيها بأن كان فيها زرع لم يستحصد فإلى وقت زيادته يجب المسمى بقدره، وبعد الزيادة إلى تمام السنة يجب أجر مثلها، وزيادة الأجرة تعتبر عند الكل حتى لو زاد واحد متعنتًا لا تعتبر هذه الزيادة.

واختار القاضي الإمام فخر الدِّين رواية الطَّحَاوِي في فتاويه، وقال: بأنه يفسخ العقد إذا زادت الأجرة، وذكر جدي شيخ[1] الإسلام برهان الدِّين في «التجنيس»: أنّه لا تفسخ الإجارة وإن ازدادت[2] الأجرة؛ لأن أجر المثل يعتبر وقت العقد، ووقت العقد المسمى كان أجر المثل. إلى هنا من «العمادية».

وكذا ذكره المفتي مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني في «فصوله» في الفصل الثالث عشر، انتهى][3].

***

[٤١٢ ـ الصَّدر الكبير محمود ابن مازه[4]]

الشَّيخ الإمام الصَّدر الكبير برهان الدِّين، مفتي المشارق والمغارب، مجمع الفضائل والمناقب محمود بن الصَّدر السَّعيد تاج الدِّين أحمد بن الصَّدر الماضي برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه صاحب «المحيط البرهاني»، ووالد صدر الإسلام طاهر بن محمود.

---

(١) أ: فخر.

(٢) أ: زادت.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي، (٢٠/ ٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣٦ـ٣٣٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ١٤٦)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٦١).

كان من كبار الأئمَّة، وأعيان فقهاء الأمة، إمامًا ورعًا مجتهدًا متواضعًا (عالمًا عاملًا فاضلًا كاملًا)[1]، له اليد الباسطة في الخلاف والمذهب[2]، وله الباع الممتد في حسن الكلام، (ومعرفة الأدب، حسن النظر، جميل الطريقة، مصيب الفكر، غواص على المعاني الدقيقة)[3]، بحر زاخر، وحبر[4] فاخر، ورث العلوم كابرًا عن كابر، أبوه وجده وجد أبيه كلهم كانوا صدور العلماء والأكابر.

أخذ العلم عن أبيه الصَّدر[5] السَّعيد تاج الدِّين أحمد[6] بن برهان الدِّين الكبير، وعن عمه الصَّدر الشَّهيد حسام الدين عُمَر بن برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، وهما قد أخذا عن أبيهما المذكور عبد العزيز بن عُمَر تلميذ شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، وهو أخذ عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، (عن القاضي الإمام أبو علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله بن السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى)[7].

تفقَّه عليه ابنه صدر الإسلام طاهر بن محمود صاحب التصانيف التي سارت مسير الشمس في العالم، (حاوي الفنون)[8]، شجيته التأليف والإفتاء وحل مشكلات

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: وبحر.

(٥) زائدة في ع: الكبير.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

الأمم، ترد الفتاوى عليه من أقطار الأرض وترد إليه بعضها على بعض، انتهت إليه رياسة المذهب (بما وراء النهر، وكان العلماء كالجداول وكأنه هو البحر)[1].

ومن تصانيفه «المحيط البرهاني»، و«الذخيرة البرهانية»، و«الفوائد»، و«التجريد»، و«شرح الجامع الصغير»، و«الزيادات»، و«شرح أدب القاضي»، و«الفتاوى»، و«الواقعات»، وغير ذلك.

قال ابن قُطْلُوبُغا في التراجم: محمود بن أحمد عبد العزيز أبو المعالي، له «كتاب تتمة الفتاوى»، هكذا في النسخ التي بأيدينا، وذكره عبد القادر في محمَّد بن أحمد، انتهى.

وله «الطريقة البرهانية».

[وفي «المصفى شرح المنظومة النَّسَفية» في باب أبي حنيفة، في كتاب أدب القاضي: قضاء القاضي في العقود والفسوخ بشهادة الزور ينفذ ظاهرًا وباطنًا، وقالا: ينفذ باطنًا، صورة المسألة في العقود كثيرة، منها إذا ادَّعى على امرأة نكاحًا وهي تجحد وأقام عليها شاهدي زور، وقضى القاضي بالنكاح بينهما، حلَّ للرجل وطؤها وحلَّ للمرأة التمكين[2] منه، وعندهما لا يحل لهما ذلك.

وصورة المسألة أيضًا في الفسوخ كثيرة، منها إذا ادعى أحد المتبايعين فسخ العقد وأقام بينة زور، ففسخ القاضي، يحل للبائع وطء الجارية ظاهرًا وباطنًا، كذا في «الذخيرة البرهانية».

وقوله: «ظاهرًا» أي: فيما بيننا، «وباطنًا» أي: فيما بينه وبين الله تعالى.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، ع: التمكن.

وذكر في «الطريقة البرهانية» تفسير النفاذ ظاهرًا: أن يسلم المرأة إلى الرجل ويقول: سلمي نفسك إليه، وتفسير النفاذ باطنًا: أن يحل له وطؤها ويحل لها التمكين، قال: وهذا إذا كان الدعوى بسبب معين كالشراء والهبة، أما في الأملاك المرسلة ينفذ ظاهرًا لا باطنًا بلا خلاف، كذا في هذه «الطريقة»[1]][2].

قال في أول «المحيط البرهاني»: قال العبد الضعيف الراجي لفضل الله، الخائف (من عدله)[3]، المعتمد على كرمه، محمود بن الصَّدر الكبير تاج الدِّين أحمد بن برهان الأئمَّة عبد العزيز بن عُمَر بن مازه رحمهم الله تعالى:

إنّ معرفة أحكام الدِّين من أشرف المناصب وأعلاها... إلى أن قال: وجمعت مسائل «المبسوط» و«الجامعين» و«السير» و«الزيادات»، وألحقت بها مسائل «النوادر» و«الفتاوى» و«الواقعات»، وضممت إليها من «الفوائد» التي استفدتها من سيدي ومولاي والدي تغمَّده الله برحمته، والدقائق التي حفظتها من مشايخ زماني.

وفصلت الكتب تفصيلًا، وجنست المسائل تجنيسًا، وأيدت أكثر المسائل بدلائل، عوَّل عليها المتقدمون، واعتمدها المتأخرون، وسميت الكتاب بـ«المحيط».

[ورأيت في «جامع أحكام الصغار» لمجد الدِّين المفتي محمَّد بن محمود بن الحسين الأُسْتُرُوْشَني قال: ذكر الصَّدر الإمام الأجَل برهان الدِّين رحمه الله في بيان أحكام الماء المستعمل من «المحيط»، ورأيته أيضًا في «المحيط» في الموضع الذي عينه وهو «المحيط البرهاني»: إذا أدخل الصبي يده في الإناء على قصد إقامة القربة هل يصير الماء مستعملًا؟

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض: لعدله.

لا ذِكْر لهذه المسألة في شيء من الكتب، وقد وصل إلينا أنّ هذه المسألة صارت واقعة الفتوى، واختلف فيها فتوى الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين عمي، وفتوى القاضي الإمام جمال الدِّين الرِّيْغْذَمُوني خالي، والأشبه أنّه يصير مستعملًا إذا كان الصبي عاقلًا لأنّه من أهل القربة، ولهذا صح إسلامه وصحت عبادته، حتى يؤمر بالصلاة إذا بلغ سبعًا، ويضرب عليها إذا بلغ عشرًا.

وفي «المحيط البرهاني» قبيل نوع الاغتسال من كتاب الطهارات: كره بعض مشايخنا دفع المصحف واللوح الذي عليه القرآن إلى الصبيان، وعامة مشايخنا لم يروا به بأسًا لأنهم غير مخاطبين بالوضوء، وفي التأخير تضييع القرآن.

ورأيت في «العمادية» في آخر الفصل الحادي والعشرين: حكي عن القاضي الإمام جلال الدِّين حامد بن محمَّد الرِّيْغْذَمُوني وهو كان خال صاحب «المحيط» أنّه قال: ذكر الحاكم الشهيد في «المختصر»: أنّ حكم الجناية يسري من الأمة إلى الولد، وأشار محمَّد في الباب الثاني من هذا «الجامع»: أنّ حق المجني عليه يسري إلى ولد الجناية. ذكره هكذا صاحب «المحيط» في «ذخيرته»، انتهى.

ورأيت في «العمادية» أيضًا في الفصل التاسع عشر: استفتى الصَّدر السَّعيد تاج الإسلام أحمد بن عبد العزيز بن عمر والقاضي الإمام صدر الأئمَّة أحمد بن محمَّد بن محمَّد، والشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني، والشَّيخ الإمام علاء الدين عُمر بن عثمان السَّمَرْقندي المعروف ببدر رحمهم الله تعالى: «اندر آنكه مردى ملكي خريد ازديگرى بشرط آنكه هر وقتى كه اين بائع بها بوي بازد هد مشترى مبيع بازد هديا بدان شرط كه چون بها بازد هد فلا بيع بينهما وقبض كردند بين بيع مبيع ملك مشترى شود يانى».

كتب برهان الدِّين صاحب «المحيط» عن أبيه الإمام تاج الدين: شود، والله أعلم تمام المسألة مذكورة في ذكر الصَّدر السعيد.

وفي «العمادية» أيضًا في الفصل الثاني والعشرين: لو قال لامرأته: «ترا طلاق بى زيان من»، ينبغي أن تبري ذمة الزوج أولًا عن المهر حتى يقطع الطلاق.

وذكر في مسائل الأمر باليد: لو جعل أمرها بيدها، وقال: «بي زيان من»، فإذا وجد الشرط فعليها أن تبري ذمة الزوج أولًا، ثم تطلق نفسها حتى الطلاق. كذا أجاب جدي شيخ الإسلام برهان الدِّين والصدر الكبير صاحب «المحيط».

وفي «العمادية» أيضًا في الفصل السابع والعشرين: ذَكَر في «الصغرى»: الوصي إذا اشترى مال اليتيم لنفسه يجوز إذا كان خيرًا لليتيم، وتفسير الخيرية: أن يشتري ما يساوي عشرة بخمسة عشر فصاعدًا، أو يبيع منه مال نفسه ما يساوي خمسة عشر بعشرة فهو خير، وبما فوقها لا، وبه يفتى.

وذكر في «الصغرى»: بيع الوصي عقار اليتيم ولم يشترط[1] في الكتاب شيئًا آخر، قال شمس الأئمَّة الحَلْوَاني: هذا جواب السلف، أما جواب المتأخرين أنّه إنّما يجوز بأحد شرائط ثلاث: إما أن يرغب فيه أحد بضعف القيم، أو للصغير حاجة إلى ثمنه، أو على الميت دين ولا مال إلا هذا، وبه يفتى، هكذا رأيت المسألة في «الواقعات البرهانية».

وفي «الفصول الأُسْتُرُوشينيَّة» في الفصل الثالث والعشرين، نقلًا عن «فتاوى قاضي خان»: لو باع رجل عقاراً أو ضيعة لولده الصَّغير بمثل قيمتها أو بغبن يسير، قالوا: إن كان الأب محمودًا عند النّاس أو مستور الحال جاز بيعه، ولا يكون للولد أن

---

(١) ض، ع: يشترط يشترط.

يبطل ذلك البيع بعد البلوغ، لكنه يطلب الثمن عن والده؛ فإن قال الأب: ضاع الثمن، أو أنفقت عليك، وذلك نفقة مثله في تلك المدة يُقبل قوله، وإن كان الأب فاسدًا لا يجوز بيعه، وللابن أن ينقض بيعه إذا بلغ، إلا أن يكون البيع خيرًا للصغير؛ لأن الأب إذا كان محمودًا أو مستورًا فالظاهر منه مباشرة البيع على وجه الخيرية، بخلاف ما إذا كان فاسدًا.

وهكذا ذكر صاحب «المحيط» هذه المسألة في «الزيادات»، وعلل في الوجهين الأولين فقال: إنّ للأب شفقة كاملة، ولم يعارض هذا المعنى معنى آخر، فكان هذا البيع نظرًا فيجوز، وقال في الوجه الثالث: لا يجوز إلا إذا كان خيرًا للصغير بأن يبيع بضعف القيمة؛ لأنّه عارض ذلك المعنى معنى آخر، فلم يكن هذا البيع نظرًا فلا يجوز.

وإن باع الأب غير الضياع والعقار فكذا الجواب، إلا أنّ الأب إذا كان مفسدًا ففي جواز بيعه روايتان؛ في رواية يجوز بيعه ويؤخذ الثمن منه، ويوضع على يدي عدل؛ صيانة لمال الصغير، وفي رواية لا يجوز بيعه إلا أن يكون خيرًا للصغير، وذلك بأن يبيع الشيء بضعف قيمته، وعليه الفتوى.

وفي «الأُسْتُرُوْشَنية» أيضًا في الفصل السادس عشر، وذكر في «شرح الجامع الصَّغير» لصاحب «المحيط»: والصحيح أنّ دعوى العبد عند أبي حنيفة رحمه الله شرط في حرية الأصل وفي العتق العارض، وأن التناقض لا يمنع صحة الدعوى ولا صحة الشهادة، لا في حرية الأصل ولا في العتق العارض، وينظر تمام هذا في باب الاستحقاق من بيوع «الجامع الصغير».

وذكر في متفرقات شهادات «المحيط»: لا تقبل البينة على عتق العبد بدون الدعوى عند أبي حنيفة، خلافًا لهما، وتقبل في عتق الأمة وطلاق المرأة حسبة من

غير الدعوى، ولا يحلف على عتق العبد حسبة بدون الدعوى بالاتفاق، وهل يحلف على عتق الأمة وطلاق المرأة (حسبة بدون الدعوى؟)[1]، أشار محمَّد رحمه الله في آخر كتاب التحري إلى أنّه يحلف، وهكذا ذكر في «شرح القُدُوري»، وذكر شمس الأئمَّة السَّرَخْسي رحمه الله في مقدمة باب السلسلة أنّه يحلف، فليتأمل عند الفتوى.

وفي الفصل الثامن والعشرين من «العمادية»: يجوز للقاضي نصب الوصي إذا كان الوارث غائبًا، وفي «شرح أدب القاضي» المنسوب إلى صاحب «المحيط»: أنّ القاضي ينصب وصيًّا يدَّعي عليه، وإن لم يكن الوارث غائبًا.

وفي «الأُسْتُرُوْشَنية» أيضًا في الفصل التاسع عشر قال: رأيت في «فوائد» صاحب «المحيط» مؤنة رد المبيع في خيار الرؤية أو خيار الشرط على المشتري، قال: وذكر البَقَّالي: إذا اشترى الطعام وقبض وحمل إلى موضع آخر، ثم أراد أن يردَّه بعيب أو بخيار رؤية، ثم يرده إلى الموضع الذي جرى فيه العقد، ثم يرده بخيار رؤية أو عيب.

قال رحمه الله في «فوائده»: وقد وقعت هذه المسألة بسمرقند، وصورتها: رجل اشترى قطنًا في بلدة كَرْمِيْنِية وحمل المبيع إلى سمرقند، ثم رآه في سمرقند، وأراد رده بخيار الرؤية أو العيب؛ أفتى مشايخ سمرقند أنَّ له أن يرده، وكتبت الجواب في الفتوى: ليس له أن يرده هنا، بل يرد المبيع إلى الموضع الذي جرى العقد، ويرده ثمَّة[2].

وهكذا عرضت عليهم الرواية في البَقَّالي، فرجعوا عن ذلك.

وفي باب الإمامة من كتاب الصلاة في «المحيط البرهاني» قال: لا يكره الاقتداء بالإمام في النوافل مطلقًا نحو ليلة[3] القدر والرغائب وليلة النصف من شعبان وليلة

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: ثمنه.

(٣) ض: هذا.

جمعة الرغائب وليلة القدر مع الجماعة، وما رآه المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، خصوصًا إذا استمر في البلاد والأمصار؛ لأن العرف إذا استمر نزل منـزلة الإجماع، وكذا العادة إذا استمرت واشتهرت.

في أكثر بلاد الإسلام يصلون الرغائب مع الإمام، وصلاة القدر ليلة القدر، وليالي رمضان؛ لكون القدر في رمضان، لكن غير معلوم في أي ليلة خصوصًا عند أبي حنيفة ليلة القدر دائرة، سنة تتقدم وسنة تتأخر، ولم يشتهر أنّ النبي ﷺ صلى ليلة النصف من شعبان وليلة جمعة الرغائب وليلة القدر مع الجماعة، ومع ذلك يصلي المؤمنون مع الجماعة في أكثر أمصار الموحدين وبلادهم مع الجماعة، وما رآه المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن.

وفي تلك الصلوات مع الجماعات مصالح وفوائد، نحو رغبات المؤمنين والمؤمنات في تلك الصلوات، وإعطاء النفقات[1] من الدراهم والأطعمة والحلاوات وغير ذلك، وحصول الدراهم للأئمَّة المحتاجين في تلك الليالي.

وقد رخص بعض المتأخرين صلاة النوافل مع الجماعة مبنيًّا على هذه المصالح، ومنع بعض الفقهاء ذلك، لكن إفسادهم أكثر من إصلاحهم؛ لأن في المنع منع الصدقات، ومنع رغبة النّاس عن الحضور مع الجماعات، وتكثير الرغبة في الجماعة أنفع، ولما لم يقدروا العلماء منع السماع المحرم كيف يقدرون منع الصلاة مع الجماعة وإعطاء الصدقة من الدراهم والأطعمة ونحو ذلك، وذلك ليس مرضيًّا عقلًا وسمعًا، ومن أفتى بذلك فقد أخطأ في دعواه، فليذكر صلاة الاستفتاح وغيره، إلى هنا من «المحيط البرهاني».

ورأيت في «محيط رضي الدِّين السَّرَخْسي» في باب التطوع المطلق من كتاب

---

(١) في ض: الدقات.

الصلاة: ويكره التطوع بالجماعة ما خلا قيام رمضان وصلاة الكسوف؛ لقوله ﷺ: «صلاة الرجل في بيته أفضل إلا المكتوبة[1]».

ورأيت في «المحيط السَّرَخْسي» أيضًا في باب التراويح: صلوا تراويح[2]، ثم أراد أن يصلوها ثانيًا يصلون فرادى؛ لأنّه تطوع، والتطوع بالجماعة مكروه.

ورأيت فيه أيضًا في باب ما يمنع صحة الاقتداء: ما لا يمنع نقلًا عن «النوادر»: لو نذر رجل بصلاة، ورجل آخر نذر بتلك الصلاة التي نذر بها الأول، فاقتدى أحدهما بالآخر صح؛ لأنَّه صلاة متحدة وجبت على كلٍّ واحد بالتزامه، فيصير بمنزلة اقتداء المفترض بالمفترض في صلاة واحدة بعينها.

ولو أفسد كل واحد تطوعه، ثم اقتدى أحدهما بالآخر في القضاء لا يصح؛ لأنهما صلاتان مختلفتان، ولو اشتركا في نافلة وأفسداها، ثم اقتدى أحدهما بالآخر صح؛ لأن الواجب متحد، ويصح اقتداء الحالف بالحالف، لأن الصلاة هاهنا وما وجبت لعينها بل لغيرها، وهو تحقيق البر، فبقيت نفلًا في نفسها، فيكون بمنزلة المتطوع. إلى هنا من «المحيط السَّرَخْسي».

وفي «المحيط السَّرَخْسي» أيضًا في باب صلاة الوتر: ولا يُصلَّى الوتر بجماعة في كل وقت؛ لأن ذلك من الشعائر فاختص بالمكتوبات، انتهى.

وذكر بقية المجتهدين حافظ الملَّة والدِّين محمَّد بن محمَّد بن شهاب الدِّين الكَرْدَري الشهير بابن البَزَّازي في «الفتاوى البَزَّازية» في الفصل الخامس عشر من كتاب الصلاة: شرعا في نفل وأفسداه، واقتدى أحدهما بالآخر في القضاء لا

---

(١) رواه البخاري (٧٣١)، ومسلم (٧٨١)، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٢) ض: تراويحا.

يجوز؛ لاختلاف السبب، وكذا اقتداء الناذر بالناذر لا يجوز؛ وعن هذا: كره الاقتداء في صلاة الرغائب وصلاة البراءة وليلة القدر ولو بعد النذر إلا إذا قال: نذرت كذا كذا ركعة[1] بهذا الإمام بالجماعة؛ لعدم إمكان الخروج عن العهدة إلا بجماعة، ولا ينبغي أن يتكلف لالتزامه ما لم يكن في الصَّدر الأول هذا التكلف لإقامة أمر مكروه، وهو أداء النفل بالجماعة على سبيل التداعي، فلو ترك أمثال هذه الصلاة تارك ليعلم النّاس أنّه ليس من الشعائر فحسن.

وفي «الفتاوى البَزَّازية» أيضًا، في نوع ما يكره من هذا الفصل الخامس عشر: الاقتداء في الوتر خارج رمضان يكره، والقُدُوري على أنّه لا يكره، وأصله التطوع بالجماعة على سبيل التداعي يكره.

وفي «الفتاوى»: تكرار الجماعة يكره إلا إذا كان المسجد على قارعة الطريق، وعن أبي حنيفة: إذا كانوا ثلاثة لا، ولو أكثر يكره، وعن أبي يوسف إذا[2] لم تكن على الهيئة الأولى لا يكره، وإلا فيكره، وهو الصحيح، وبالعدول عن المحراب تختلف الهيئة فيما روي عن أبي يوسف، إلى هنا من «البَزَّازية».

ورأيت في «الحاوي» للإمام الزاهدي نقلًا عن شرف الأئمَّة المكي شم: أداء النفل بعد النذر أفضل من أدائه بدون النذر، ثم نقلا عن عين الأئمَّة الكَرَابِيسي عك: أراد أن يصلي نوافل، قيل: نذرها ثم يصليها، وقيل يصليها كما هي، قال في أسرار نجم الدِّين العلامة، أسنع: هذا إذا كان منفردًا، وأما إذا كان أراد أن يصليها بالجماعة لا يجوز إلا بالنذر بأن قال الإمام: لله عليّ أن أصلي عشرين ركعة تطوعًا بهذه الجماعة، فيسرها لي وتقبلها مني، اقتديت بهذا الإمام»، إلى هنا من «الحاوي».

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: ما.

وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل من يصح الاقتداء: لو نذر أن يصلي ركعتين، ورجل آخر نذر أن يصلي ركعتين، ثم اقتدى أحدهما بالآخر لا يجوز، ولو نذر الرجل أن يصلي ركعتين، ورجل أخر حلف وقال: والله لأصلين ركعتين، واقتدى الحالف بالناذر جاز، ولو اقتدى الناذر بالحالف لا يجوز، انتهى.

ورأيت في «خلاصة الفتاوى» في الفصل الثالث من كتاب الصلاة: ولو زاد على العشرين في التراويح بالجماعة يكره عندنا؛ بناءً على أنّ صلاة التطوع بالجماعة مكروهة.

ورأيت في «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الثاني في العيدين: روى الحسن عن أبي حنيفة أنّه تجب صلاة العيدين على من تجب عليه الجمعة، وهذا يدل على وجوبها، وقال محمَّد: لا يقام شيء من التطوع بالجماعة ما خلا التراويح في رمضان وكسوف الشمس، وصلاة العيد تؤدى بجماعة ولو كان صلاة العيد تطوعًا لقال: ما خلا التراويح في رمضان وكسوف الشمس وصلاة العيدين.

وفي «الكافي» في آخر فصل التراويح: ولا يصلي تطوع بجماعة إلا قيام رمضان، وعن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي: أنّ التطوع بالجماعة إنّما يكره إذا كان على سبيل التداعي، أما لو اقتدى واحد بواحد أو اثنان لا يكره، فإذا اقتدى ثلاثة بواحد اختلف فيه، وإن اقتدى أربعة بواحد كره اتفاقًا، وهكذا ذكره المولى خُسْرَو في «الدرر والغرر» نقلًا عن «الكافي».

ورأيت في «واقعات الصَّدر الشَّهيد» في باب الصلاة بعلامة النون أنّه قال: قوم صلوا التراويح ثم أرادوا أن يصلوا بعد ذلك يصلون فرادى؛ لأنّه تطوع وصلاة التطوع بجماعة ليست بمستحبة، لأنها لو كانت مستحبة لكانت أفضل من الصلاة فرادى، ولو كانت أفضل لفعلها أصحاب رسول الله ﷺ.

وقال في «تحفة السَّمَرْقندي»: المحل الذي شرع الأذان والإقامة فيه الصلوات المكتوبات التي تؤدى بجماعة وما هو شبيه[1] بها، ولهذا لا أذان في التطوع ولا إقامة؛ لأنّه لا يستحب فيه الجماعة.

ورأيت في «الفتاوى الصوفية»: لا يكره التطوع بالجماعة مطلقًا إذا صلوا بغير أذان وإقامة؛ لعدم التداعي، وهو الأذان والإقامة جهرًا.

وقد صرح في «شرح الكافي» للناصحي أيضًا في باب صلاة الكسوف حيث قال: إنّما يكره التطوع جماعة إذا صلوها على وجه استدعاء النّاس إليها بجماعة كما يدعى إلى المكتوبة، (ولا شك أن استدعاء النّاس إلى المكتوبة)[2] لا يكون إلا بأذان في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا ...﴾ الآية [المائدة: ٥٨]، والنداء للصلاة ليس إلا بأذان فكذا الاستدعاء، قال ﷺ: «لا يخرج من المسجد بعد النداء إلا منافق[3]»، وهذا إذا لم يكن قد صلى فيه، ذكره في «الجامع الصَّغير» الخاني في باب إدراك الفريضة.

أيده ما ذكر في «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في باب الأذان، في مسألة تكرار الجماعة في المسجد عن محمَّد أنه: إذا أذنوا وأقاموا لا على وجه التداعي خفية فلا بأس، فعلم أنّ التداعي رفع الصوت بالأذان والإقامة كما في المساجد لأداء الفرائض فيما بين الناس][4].

---

(١) ض: مشبه.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) روى نحوه ابن ماجه (٧٣٤)، قال ابن حجر في «الدراية» (١/ ٢٠٤): سنده ضعيف.
ورواه أبو داود في «المراسيل» (ص: ٨٤) عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

(٤) ساقطة من: ع.

وفي[1] «السراجية» في باب المسائل المتفرقة من كتاب الصلاة: أنَّ إمامة النبي ﷺ في ليلة المعراج للملائكة وأرواح الأنبياء عليهم الصلاة والسَّلام عند بيت المقدس كانت في النافلة، [وذكر المولى الفاضل يعقوب بن سيدي علي في «شرح الشرعة» في فصل فضيلة النوافل: وأصح ما جاء من نوافل الصلاة صلاة التسبيح بعد نقل ما في المقدمة من صلاة الرغائب وصلاة ليلة البراءة وصلاة ليلة القدر.

بقي هاهنا بحث مهم وهو أنه: هل يكره أمثال تلك التطوعات بجماعة أم لا؟ (قال في «خزانة الفتاوى»: التطوع بجماعة في غير رمضان مكروه)[2].

ورأيت في «شرح الكافي»: لو صلى التطوع بجماعة مع الاثنين لا يكره.

ورأيت في «فوائد شمس الأئمَّة الحَلْوَاني»: إن كان سوى الإمام ثلاثة لا يكره بالاتفاق، وفي الأربع اختلاف، ولو صلى بجماعة من غير تداع بغير أذان وإقامة في ناحية المسجد لا يكره، إلى هنا عبارة «الخزانة».

وبعد هذا ما فعله القوم في زماننا هذا[3] مبني على هذه الرواية، أو على الرواية التي ذكرت في «المحيط»، قال شارح «النقاية»: ولا يكره الاقتداء بالإمام في النوافل مطلقًا، نحو القدر والرغائب وليلة النصف من شعبان ونحو ذلك؛ لأن ما رآه المؤمنون حسنًا فهو عند الله حسن، كذا في «المحيط» إلى هنا عبارته، انتهى ما في «شرح الشرعة».

---

(١) ع: ورأيت في.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) زائدة في أ: فإنه.

ورأيت في الفصل الأول من كتاب الكراهية في «خلاصة الفتاوى»، قال: وعن الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري رحمه الله: أنّه سئل عن الفقيه هل يصلي صلاة التسبيح؟ قال: تلك طاعة العامة، فقيل: فلان الفقيه يصلي صلاة التسبيح، قال: هو عندي من العامة.

قال الصَّدر الشَّهيد في «واقعاته» في باب الصلاة بعلامة السين: يكره الدعاء عند ختم القرآن في شهر رمضان وعند ختم القرآن بجماعة؛ لأنهما من محدثات الأمور، لأن هذا لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة رضي الله عنهم، ولهذا قال أبو القاسم الصفار: لولا أهل بلدة قالوا: مُنعنا عن الدعاء لمنعتهم، لكن هذا شيء لا يفتى به؛ لأنّه لا ينبغي أن يقال للعامة ما لا يفهمون.

وفي «التَّاتارخانيَّة» في الفصل الثالث من كتاب الكراهية والاستحسان قال: وفي «اليتيمة»: سُئل القاضي فخر الإسلام الأَرْسَابَنْدي عمن يقرأ القرآن مضطجعًا هل له ذلك؟ فقال: لا بأس به إذا كان غطى نفسه باللحاف وأخرج رأسه. وسُئل أبو الفضل عمن قرأ القرآن ماشيًا هل يجوز؟ قال: نعم][1].

وفي «اليتيمة» أيضًا: سُئل الخُجَنْدي عن إمام يقرأ مع أهل جماعة كل غداة بعد فراغ صلاته جاهرًا آية الكرسي: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ...﴾ [آل عمران: ١٨] وآخر سورة البقرة، هل يجوز له؟ قال: لا بأس به، والأفضل الإخفاء بها.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

[٤١٣ ـ أبو المفاخر عبد الغفور الكَرْدَري[١]]

الشَّيخ الإمام الأجَل، شرف القضاة، أبو المفاخر، عبد الغفور بن لقمان بن محمَّد الكَرْدَري، الملقَّب بتاج الدين.

«كردر» على وزن «جعفر»: قرية بخُوَارزم، وفي «القاموس»: ناحية بالعجم.

وضبطه عبد القادر في «الجواهر المضية»: عبد الغفور[٢] بن لقمان بن محمَّد أبو المفاخر الكَرْدَري، الملقب[٣] تاج الدين.

وكان[٤] إمام الحنفيَّة، له التصانيف المفيدة في الفقه والأصول، وكان على غاية من الزهد.

تفقَّه على أبي الفضل عبد الرَّحمن بن محمَّد الكَرْماني، ويلقب شمس الأئمة، وتولى قضاء حلب للسلطان العادل نور الدِّين محمود بن زنكي، ومات بها سنة اثنتين وستين وخمسمئة.

له تصنيف في أصول الفقه، وكتاب في شرح «التجريد»، سماه بـ «المفيد والمزيد في شرح التجريد»، وشرح «الجامع الصغير»، نحا فيه نحو «شرح[٥] الجامع

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي، (٢٣/ ١١٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٩٤ ـ ١٩٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٢٦٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٧ ـ ١٦٨)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٣٢).

(٢) وقع في كل النسخ في أيدينا: الغفار؛ ولعل الصواب (الغفور).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، ع: وقال.

(٥) ساقطة من: ع.

الكبير» يذكر لكل باب أصلًا، ثم يخرج عليه المسائل، إلى هنا من كلام عبد القادر.

(وقال قاسم بن قُطْلُوبُغا في «التراجم»: عبد الغفور بن لقمان بن محمَّد تاج الدِّين أبو المفاخر الكَرْدَري، تفقَّه على أبي الفضل عبد الرَّحمن الكَرْماني، وتولى قضاء حلب للعادل نور الدِّين محمود)[1].

وصنف شرحًا على «الأخسيكتي»، وشرحًا على «التجريد»، وسماه «المفيد والمزيد»[2]، وشرح «الجامع الصَّغير» (على طريق)[3] «الجامع الكبير» (في تقرير أصول الأبواب.

وكان على غاية من الزُّهد)[4].

توفي سنة اثنتين وستين وخمسمئة، انتهى.

قلت: الأخسيكتي أبو نصر الإمام أحمد بن محمَّد بن أبي بكر الأخسيكتي الملقَّب جمال الدين، ولد في ذي القعدة سنة إحدى وعشرين وستمئة، ومات سنة سبعين وستمئة.

ذكره عبد القادر في باب أحمد.

والأخسيكتي أيضًا محمَّد بن محمَّد بن عُمَر أبو عبد الله الحسام الأخسيكتي صاحب المختصر المعروف في أصول الفقه، مات يوم الإثنين الثاني والعشرين من ذي القعدة سنة أربع وأربعين وستمئة، ذكره ابن قُطْلُوبُغا القاسم هذا في تراجمه، وكذا ذكره عبد القادر.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: بالمزيد والمفيد.

(٣) ع: نحى فيه نحو.

(٤) ساقطة من: ع.

فعلى هذا لا يكاد يصح أن يصنف أبو المفاخر عبد الغفور على الأخسيكتي شرحًا على تقدير صحة[1] التواريخ المذكورة.

وله «الزيادات»، و«كتاب حيرة الفقهاء» جمع فيها المسائل الغايات التي تحيَّر في حلِّها الفقهاء، ويعجز عن جوابها العلماء، ورتَّبها على ترتيب أبواب كتب الفروع، وهي الآن مستعارة من يد الزّمان عندي.

[رأيت في باب الصلاة فيها: رجل مات بسمرقند فوجبت على امرأة هذا إعادة الصلوات ببخارى صلوات أربع سنين كيف يكون هذا؟

قال: هذا رجل تزوج أم ولد رجل، وكانت تصلي بغير قناع، فمات مولاها بسمرقند منذ أربع سنين وهي لا تعلم، فأخبرت بموته، فإنّه يجب عليها إعادة صلوات أربع سنين.

وفيه: المولى وعبده يمشيان في الطريق فيعتق العبد ورقَّ المولى، كيف يكون هذا؟

قال: هذا كافر اشترى عبدًا مسلمًا وأدخله دار الحرب، ثم خرجا إلى دارنا بغير أمان، فاستولى عليه العبد وقهره، فإنّه يملكه ويعتق. وهذا قول أبي حنيفة رحمه الله خاصة، وفي قول أبي يوسف ومحمَّد رحمهما الله: لا يعتق.

ورأيت فيه في باب مسائل الزكاة: رجل استدان من رجل ألف درهم، (فطلب الكفيل عنه، وكفل عشرة رجال كل رجل ألف درهم بتمامه، ولكل واحد ألف درهم)[2] في بيته، وحال الحول عليها.

---

(١) زائدة في ع: التقدير.

(٢) ساقطة من: أ.

قال: لا زكاة على كل واحد منهم؛ لأن على كل واحد منهم ألف درهم دين من قبل الكفالة، فللمكفول له[1] أن يأخذ من أيهم شاء، نظيرها ما ذكرنا في «الزيادات» في باب الصلاة: أنّ رجلًا قال لعشرة نفر متيمِّمين في مفازة: بينكم الماء لوضوء واحد فليتوضأ به من شاء منكم، فإنّ صلاتهم فاسدة؛ لأن كل واحد منهم شاء ذلك.

ورأيت في باب مسائل البيوع: رجل باع مجمدة بجمدها وهو غائب، قال: إن كان في الصيف فالبيع فاسد، وإن كان في الشتاء فالبيع جائز؛ لأن المبيع يذوب في الصيف ولا يدري كم ينقص من وقت البيع إلى وقت القبض، بخلاف الشتاء، فإنّ الجمد فيه لا يذوب فيجوز البيع.

سُئل أبو نصر محمَّد بن سلام عن بيع الجمد، قال: لا يبطله إلا أحمق، وكان أبو أحمد العِياضِي يفتي بفساد البيع فيه، وكأنه يعرض له.

وقد كان الجلد الثاني من شرح «التجريد» المسمى بـ «المزيد والمفيد» دخل في سلك ملكي ولله الحمد والمنَّة بخط تلميذه الشَّيخ الإمام أبي الفضل محمَّد بن يوسف بن علي الغَزْنَوي، وهو من كتاب النكاح إلى آخر كتاب الشركة، وكان قد قرأه على المصنف قراءة إتقان وتحقيق، وأجازه المصنِّف، وكتب على أول هذا المجلد بخطِّه الشريف، والأن هذا المجلد عندي، وهذه صورة ما كتب عليه:

قرأ عليَّ المجلد الثاني من هذا الشرح الشَّيخ الإمام الزَّاهد بهاء الدِّين أبو الفضل محمَّد بن يوسف بن علي الغَزْنَوي، دام توفيقه، وسهل إلى الخيرات طريقه، قراءة واقف على معناه، عارف مبناه.

وتم له ذلك يوم الأربعاء الرابع من شهر الله المبارك رجب، سنة سبع وخمسين

---

(١) ساقطة من: أ.

وخمسمئة، كتبه عبد الغفور بن لقمان بن محمَّد الحجي الكَرْدَري البرايقيني.

وكان قد كتب على أعلى ما كتب: أملى الشَّيخ الإمام الأجَل، السيِّد العالم الأوحد، تاج الدِّين قدوة الفريقين، شرف القضاة، أبو المفاخر، عبد الغفور بن لقمان الكَرْدَري أمتع الله المسلمين بطول حياته، آمين.

وكتب عند التمام آخر المجلد الثاني من «شرح التجريد»: والحمد لله حق حمده، وصلاته على سيد المرسلين، والمختار من الخلق أجمعين محمَّد بن عبد الله الأمين، وعلى آله وأصحابه الأكرمين، وعلى التابعين بإحسان إلى يوم الدِّين.

وافق الفراغ منه للفقير إلى رحمة ربه محمَّد بن يوسف بن علي الغَزْنَوي في ثالث رجب من سنة سبع وخمسين وخمسمئة، بمدينة حلب عمَّرها الله، يتلوه في الجزء الثالث كتاب المضاربة.

قال فيه، في كتاب الأيمان: إنها تتنوع إلى يمين بالله وإلى يمين بغيره.

فاليمين بالله ثلاث: يمين تكفَّر، ويمين لا تكفَّر، ويمين نرجو أن لا يؤاخذ الله بها صاحبها، فالتي تكفَّر هي اليمين على أمر في المستقبل؛ إما بمنع النفس أو بحملها عليه، وهي اليمين المعقودة التي نصَّ عليها في سورة المائدة، وإنها على ثلاثة أضرب:

أحدها: ما يجب فيه البر، وهو اليمين على فعل الطاعات وترك المعاصي.

والثاني: ما يجب فيه الحنث، وهي اليمين على فعل المعاصي وترك الطاعات؛ لقوله ﷺ: «من حلف أن لا يطيع الله فليطعه، ومن حلف أن لا يعصي الله فلا يعصه»[1].

---

(١) رواه البخاري (٦٦٩٦) من حديث عائشة رضي الله عنها، بلفظ: «نذر» بدل «حلف».

والثالث: ما يتخير فيه بين البر والحنث، وهو اليمين على الأفعال المباحة؛ لقوله ﷺ: «من حلف علي يمين فرأى غيرها خيرًا منها فليأتِ بالذي هو خير وليكفِّر عن يمينه[1]».

وأما اليمين التي لا تكفر فهي اليمين على أمر في الماضي يتعمد فيه الكذب، وهي اليمين الغموس، وقال الشَّافعي» يجب فيها الكفَّارة؛ لأن الكفَّارة شرعت لرفع الذنب، والذنب في الغموس أكثر من الذنب في المعقودة، فكانت الحاجة إليها أمس.

ولنا قوله ﷺ: «خمس من الكبائر ليس فيها كفارة، الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وقتل النفس بغير حق، واليمين الفاجرة التي يقطع بها مال امرئ مسلم[2]»، نصٌّ على أنّه لا كفارة فيها.

ولأنّه لا يتصور وجودها [فلا تجب؛ لأن إيجاب ما لا يتصور تكليف ما ليس في الوسع، وإنه لا يجوز عقلًا ونقلًا، آية أنّه لا يتصوَّر وجودها][3] لأن الكفَّارة كاسمها ساترة للذنب، وستر الذنب ولا ذنب لا يتصوَّر؛ لأن الذنب ارتفع بالتوبة لقوله ﷺ:

---

(١) رواه مسلم (١٦٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (٢/ ٣٦١)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٨٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: «وَبَهْتُ مؤمِنٍ» بدل: «وعقوق الوالدين». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٠٣): رواه أحمد وفيه بقية وهو مدلس وقد عنعنه.
ورواه الطبراني أيضاً في «مسند الشاميين» (١١٦١) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه. وأيضاً فيه بقية وقد عنعنه.

(٣) ساقطة من: أ.

«التوبة تمحو الحَوبة[1]»، والتوبة هو النَّدم؛ لقوله ﷺ: «النَّدم توبة[2]».

فقضية هذا: أن لا تجب الكفارة في اليمين المعقودة لأنا عدلنا عنه ثمَّة بالنص، والنص الوارد ثمَّة لا يكون واردًا هاهنا لأنّه ليس بمعناه من كل وجه؛ لأن الذنب ثمة ذنب الحنث، وهاهنا ذنب الكذب، وإنه دونه، والرافع للأدون لا يكون رافعًا للأعلى، أو نقول: الكفارة شرعت لرفع ذنب الحنث، والحنث هاهنا لا يتصور فلا يتصور ذنبه.

وأما التي نرجو أن لا يؤاخذ الله بها صاحبها فهي اللغو، وهو أن يحلف على شيء في الماضي على ظن أنّه كذلك وأنه بخلافه، وقال الشَّافعي: اللغو هي اليمين التي لا يقصدها الحالف، سواء كان في الماضي أو في المستقبل.

لنا أنّ اللغو هو الخالي عن الفائدة، والفائدة المطلوبة من اليمين إنّما هي البر، وإنه لا يتصور في الماضي، فقد خلت اليمين عن الفائدة فسميت لغوًا، ولهذا قلنا: الغموس من جملة اللغو في أحكام الدنيا دون العقبى، والمؤاخذة المطلقة تنصرف إلى المؤاخذة في العقبى.

وإنّما قال: «نرجو أن لا يؤاخذ» وإن نصَّ الله تعالى على عدم المؤاخذة به؛ لأن الله تعالى لم يفسر اللغو، وإنه صار إلى هذا التفسير بضرب رأي واجتهاد، وإنه

---

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٧٠) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه، ولفظه: «التَّوبة تغسل الحوبَةَ». وهو من قصة طويلة، قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢/ ٢٧٥): هذه القصة مطولة جدًّا، ولكن عمر بن صبح هذا متروك كذاب متهم بالوضع، فلهذا لم نذكر لفظ الحديث إذ لا يفرح به.

(٢) رواه أحمد في «المسند» (١/ ٣٧٦)، وابن ماجه (٤٢٥٢)، وحسنه ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٤٧١).

ليس بدليل قطعي على كون اليمين لغوًا، فلهذا لم يقطع القول بعدم المؤاخذة.

وأما اليمين بغيره فهي تعليق جزاء بشرط كالحلف بالطلاق والعتاق فما يكون على أمر في المستقبل فهو تعليق، وما يكون على أمر في الماضي والأمر بخلافه فهو تنجيز؛ لأن التعليق بالشيء المتحقق تنجيز وتحقيق كما أنّ التعليق بشيء مستحيل الكون إعدام وتمحيق، وإنّما التعليق يتحقق بشيء معدوم مترقب الوجود سواء كان يعلم خلاف ذلك أو لا يعلم، وكذلك الحلف بالنذر.

وفيه في باب الحلف على أكل اللحم: ولو حلف لا يأكل رأسًا، فهذا على رؤوس البقر والغنم عند أبي حنيفة، وعند صاحبيه على رؤوس الغنم، وهذا اختلاف عرف وزمان؛ فإنّ في زمن أبي حنيفة رحمه الله تعالى كان يباع النوعان من الأرؤس في السوق وتؤكل، وفي زمنهما ما كان يباع الا رأس الغنم في السوق، فأفتى كل واحد بحسب ما عاين في زمانه.

وفيه في كتاب الإجارة: ولو استأجر حمالًا ليحمل عليه خمرًا، فله الأجر في قول أبي حنيفة، وقالا: لا أجر له؛ لأن حملها معصية، قلنا: المعصية في شربها لا في حملها، ولو كان في حملها إنّما يكون أن لو تعين سببًا للشرب، ولم يتعين؛ لأنّه يقبل الفصل فيه فلا يكون معصية.

وقال محمد: ابتلينا بمسألة ميت مات من المشركين، فاستأجروا له من يحمله إلى بلدة أخرى بخلاف حمله إلى المقبرة، حيث يجب الأجر؛ لأن الحاجة ماسة لدفع الأذى، وقلت أنا: إن كان الحمال يعلم أنّه جيفة فلا أجر له، وإن لم يعلم فله الأجر؛ لأن بحمله إلى المقبرة يستحق الأجر، فلو لم يستحق هاهنا إنّما لا يستحق لكونه معصية، وأنها لا تتحقق بدون العلم، ويكره للمسلم أن يؤاجر نفسه من كافر

للخدمة؛ لأن فيه صورة ذل، وليس للمسلم أن يذل نفسه، هكذا ورد في الخبر[1]، ولو كان فيه حقيقة ذل كان حرامًا، فإذا كان شبهة ذل كان مكروهًا، ويجوز إذا فعل.

وإذا استأجر ذمي من مسلم أو ذمي بقعة يصلي فيها لم يجز؛ لأنّه معصية، وذكر في الأصل: إذا كان في السواد جاز، قال أبو بكر الرَّازِي: كان هذا في الابتداء؛ لأن البلاد كانت لهم فاستولى المسلمون عليها، وكانوا يمنعون عن إحداث الكنائس في الأمصار دون السواد، وأما اليوم فالسواد والأمصار للمسلمين فيمنعون عن إحداث الكنائس؛ لقوله ﷺ: «لا إخصاء ولا كنيسة في الإسلام[2]».

وإنّما يقرون على ما وقع الصلح من تقريره، ولو استأجر المسلم من المسلم بيتًا يصلى فيه لم يجز؛ لأنّه لا يحل له المنع عن الصلاة، ولا تصح الإجارة عليه، إلى هنا من «المزيد والمفيد»][3].

* * *

[٤١٤ ـ شرف الدِّين العَقيلي[4]]

الشَّيخ الإمام، شرف الدِّين، أبو حفص، عُمَر بن محمَّد بن عُمَر بن محمَّد بن محمَّد بن أحمد العَقِيلِي الأنصاري.

---

(١) لعله يقصد حديث: حذيفة يرفعه: «لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه» قالوا: وكيف يذل نفسه؟ قال ﷺ: «يتعرض من البلاء لما لا يطيق». رواه الترمذي (٢٢٥٤)، وابن ماجه (٤٠١٦)، وقال الترمذي: حسن غريب.

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٩٥٧٨) وضعفه، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٦٧ ـ ٦٦٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا، (ص: ٢٢٤ ـ ٢٢٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ١٠٧١)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٤٥)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٦١).

كان من كبار الأئمَّة الحنفيَّة، وأعيان فقهاء الملَّة الحنفيَّة، وله اليد الباسطة في المذهب والخلاف، وكان على أحسن طريقة سلكها الأشراف.

وله تصانيف حسنة، منها «المنهاج».

[ذكر العيني في «شرح الكنـز» في آخر كتاب الصرف: ولو أعطى صيرفيًّا درهمًا وقال: اعطني به نصف درهم فلوسًا ونصفًا إلا حبة؛ صح هذا العقد، ويكون نصف درهم إلا حبة بمقابلة الفضة، ونصف درهم وحبة بمقابلة الفلوس.

ولو قال: أعطني بنصفه فلوسًا وبنصفه نصفًا إلا حبة؛ بطل في الكل عند أبي حنيفة، وعندهما صح البيع في الفلوس، وبطل فيما يقابله الفضة.

وأصل الخلاف عنده: أنّ العقد يتكرر عنده بتكرار اللفظ، وعندهما بتفصيل الثمن، حتى لو قال: أعطني بنصفه فلوسًا وأعطني بنصفه نصفًا إلا حبة جاز البيع في الفلوس وبطل في الفضة بالإجماع.

(وقال القُدُوري: ومن أعطى الصيرفي درهماً وقال: أعطني بنصفه فلوساً وبنصفه نصفًا إلا حبة؛ جاز البيع في الفلوس وبطل فيما بقي عندهما)[1]، وقال أبو نصر الأقطع: هذا غلط من الناسخ؛ لأن العقد فيه فاسد عند أبي حنيفة، وعندهما جائز في الفلوس، فاسد في قدر النصف الآخر، على اختلافهم في الصفة الواحدة إذا تضمنت الصحيح والفاسد.

وقال في «المنهاج» للإمام شرف الدِّين أبي حفص عُمَر بن محمَّد بن عُمَر الأنصاري العَقيلي: إذا دفع درهمًا وقال: أعطني بنصفه فلوسًا وبنصفه درهمًا صغيرًا وزنه نصف درهم إلا حبة؛ جاز البيع في حصة الفلوس، وبطل في حصة الفضة.

---

(١) ساقطة في ض.

قيل: وعلى قياس قول أبي حنيفة يفسد في الكل][1].

أخذ عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدين عُمَر بن عبد العزيز بن عُمَر بن مَازه، عن أبيه الصَّدر الماضي برهان الدِّين الكبير عبد العزيز، (عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي)[2]، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي[3] الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله بن يعقوب السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

[وأخذ عن جمال الدِّين حامد بن محمَّد الرِّيْغْذَمُوني، عن أبيه محمَّد بن أحمد بن عبد الرَّحمن، عن أبيه أحمد بن عبد الرَّحمن، عن أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي.

وتفقَّه عليه العلامة شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري، وشمس الدِّين أحمد بن محمَّد العَقيلي الأنصاري البُخاري، قدم بغداد حاجًّا في سنة ثمان وثمانين وخمسمئة، وحج ثم رجع وحدَّث، وروى عن الصَّدر الشَّهيد][4].

وتوفي ببخارى سنة ست وتسعين وخمسمئة، ودفن عند القضاة السبعة.

والعَقيلي بفتح العين: نسبة إلى عقيل بن أبي طالب، ذكره ابن النَّجار[5] في «تاريخه».

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) أ، ع: البُخاري.

[٤١٥ ـ الوَلْوالِجِي[١]]

الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين عبد الرشيد بن أبي حنيفة بن عبد الرَّزاق الوَلْوالِجِي، أبو الفتح.

بفتح الواو وسكون اللام ثم بفتح الواو والألف وكسر اللام والجيم: مدينة ببدخشان، كذا في «القاموس».

إمام فاضل نظار كامل، حسن السيرة، جميل السريرة.

ورد بَلْخ وتفقَّه بها على أبي بكر محمَّد بن علي الفرار بعد ما ورد بخارى، وتفقَّه بها على البرهان البَلْخِي علي بن الحسن مدة مديدة، وأخذ عنه العلوم من الأصول والفروع عن برهان الدِّين الكبير عبد العزيز، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن (القاضي الإمام)[٢] أبي علي النَّسَفِي، عن الشيخ[٣] الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل عن عبد الله بن محمَّد بن يعقوب السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

(وبعد ما تفقَّه عليهما اختص بأبي محمَّد القَطَواني، تلميذ أبي بكر الفرار المزبور)[٤].

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤١٧ ـ ٤١٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٨٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٢٢٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٦٠ ـ ١٦١). و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ٢٣١)، و«الأعلام» للزركلي (١/ 294).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

وكانت ولادته بـوَلْوَالج، في جمادى الأولى سنة سبع وستين وأربعمئة، ومات بـوَلْوَالج بعد الأربعين وخمسمئة، نقله عبد القادر عن السَّمْعانِي.

وله «الفتاوى».

[في الفصل الثالث عشر من «فصول الأُسْتُرُوْشَني»: لو أجر القيم الدار بأقل من أجر المثل قدر ما لا يتغابن النّاس فيه، حتى لا تَجُز، فسكنها المستأجر؛ كان عليه أجر المثل بالغًا ما بلغ على ما اختاره المتأخرون، وكذا إذا أجرها إجارة فاسدة، وذكر ظهير الدِّين الوَلْوالِجِي في «فتاواه»: متولي الوقف إذا أجر بدون أجر المثل يلزمه تمام ذلك، وكذا الأب إذا أجر منزل الصَّغير بدون أجر المثل يلزمه تمام أجر المثل؛ لأنّه ليس له ولاية الحط والإسقاط، وكذا من غصب الصَّغير أو أرض الوقف يجب أجر المثل على قول من يرى غصب الدور والعقار.

ورأيت في فوائد صاحب «المحيط»: إذا اشترى دارًا وسكنها، ثم ظهر أنها وقف أو كانت للصغير؛ يجب عليه أجر المثل صيانة للوقف.

وسئل والدي عن رجل زرع في أرض الوقف بغير إذن المتولى برين كارنده شراى غله واجب شود يا غله زمين چنانكه معهود ست درآن موضع سه يک ياچهاريک. قال: نگاه كنند كه نزد فقرا كدام بهتراست، شراى غله يا غله زمين برداشتن آن طلب كنند.

وينبغي أن يجب الثلث أو الربع على عرف أهل ذلك الموضع.

وفي الفصل الرابع من كتاب البيع من الفتاوى «التاتارخانية»: رجل اشترى من رجل جارية فوطئها المشتري قبل نقد الثمن، فمنعها البائع فهلكت عنده، لا يجب على المشتري العقر بالاتفاق هو المختار.

وقد مر تفصيل مسألة العقر في متفرقات الكتيبة الثامنة في ذكر القاضي الإمام الإِسْبِيْجابي أبي نصر أحمد شارح «مختصر الطحاوي».

وفي هذا الفصل أيضًا قال نقلًا عن «المحيط»: ولو اشترى دارًا وطلب من البائع أن يكتب صكًّا على الشراء لا يجبر البائع عليه.

وإن[1] كتب المشتري [من] مال نفسه وأمره بالإشهاد لا يجبر على الخروج إلى الشهود، وإن أتى بالشهود يجبر على إشهاد شاهدين، وهو أن يقر بين يدي شاهدين، فإن أبى البائع أن يقر يرفع المشتري الأمر إلى القاضي، فإن أقر بين يدي القاضي كتب له سجلًا وأشهد عليه؛ لأن كتابة الصك مصون[2].

وفي «الوَلْوالِجِية»: وللمشتري أن يطلب الصك القديم من البائع، فإن أبى البائع أن يعطيه فله ذلك ولا يجبر عليه.

وفي «الصغرى»: لكن يؤمر بإحضار الصك حتى ينسخ من تلك النسخة، فيكون حجة في يد المشتري، والصك القديم في يد البائع حجة له أيضًا][3].

***

[٤١٦ ـ البدر الأبيض يوسف الحلبي[4]]

يوسف بن الخضر بن عبد الله الحلبي، المعروف بالبدر الأبيض.

أخذ عن علي بن الحسن، المعروف بالبرهان البَلْخِي، عن برهان الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي.

---

(١) أ: ولو.

(٢) ض: معنون.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٢٨، ٤/ ٣٦١)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ٢٧٣٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٧٦).

وبلغ رتبة الفضل والكمال، ثم كان قاضيًا بـشيراز.

ولد سنة إحدى وعشرين وخمسمئة (ومات سنة اثنتين وتسعين وخمسمئة)[1].

(وعن ابن العديم أنّه قال: روى أنّه تولى القضاء نيابة عن محمَّد بن علي القرشي قاضي دمشق، ولم يزل بها إلى أن مات بها في رمضان سنة اثنتين وتسعين وخمسمئة)[2]، ودفن بتربة خارج باب الفراديس.

(تفقه عليه ولده محمَّد بن يوسف بن الخضر، المعروف بابن الأبيض، المعروف بقاضي العسكر)[3].

***

[٤١٧ ـ برهان الدِّين مسعود الأموي[4]]

برهان الدِّين مسعود بن شجاع بن محمَّد بن حسن بن محمَّد الأموي.

كان يلقب برهان الدِّين الفقيه.

ولد سنة عشر وخمسمئة بدمشق، (وأخذ العلم عن برهان البَلْخِي، عن علي بن الحسن تلميذ برهان الكبير المذكور قبيل هذا، وكان خبيرًا بالمذهب وجمع كتابًا في الفقه، ودرس بالنُّورية والخاتونيَّة)[5] وولي قضاء العسكر.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٦٧ ـ ٤٦٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ٢٤٧٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٤/ ٣٩٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٥٠)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ٢٢٧).

(٥) ساقطة من: ع.

تفقَّه عليه ابن الأبيض محمَّد بن يوسف بن الخضر، والقاضي شرف الدِّين أبو المظفر داود بن أرسلان بن غازي.

مات سادس عشر جمادى الآخرة سنة تسع وتسعين وخمسمئة.

***

[٤١٨ ـ بدر الدِّين الوَرْسَكي[١]]

الإمام العلامة بدر الدِّين عُمَر بن عبد الكريم الوَرْسَكي البُخاري.

أخذ عن أبي الفضل عبد الرَّحمن الكَرْماني، عن فخر القضاة محمَّد بن الحسين الأَرْسَابَنْدي، عن شيخ الإسلام القاضي علاء الدِّين المَرْوَزِي، عن أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن أبي عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

(والأَرْسَابَنْدي أيضًا عن أبي منصور السَّمْعانِي، عن الإمام المُسْتَغْفِري، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل.

وكان بدر الدِّين الوَرْسَكِي[٢] يحدث عن أبي الفضل الكَرْماني بأمالي القاضي محمَّد الأَرْسَابَنْدي)[٣].

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٥٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ١٦٣٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٥/ ٢١٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٤٢ ـ ٢٤٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ٢٩٣).

(٢) أ: الوريكي.

(٣) ساقطة من: ع.

وله «الجامع الصغير».

وتفقَّه عليه ببخارى شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد السَّتار الكَرْدَري.

ومات ببلخ سنة أربع وتسعين وخمسمئة.

* * *

[٤١٩ ـ أبو الفتح محمَّد القَنْطَري[١]]

أبو الفتح محمَّد بن يوسف بن أحمد بن علي القَنْطَري القاضي[٢] السُّغْدي.

ولد برأس القنطرة، وهي قرية بسمرقند، ومحلة بنيسابور وهو منه.

(تفقَّه بـمَرْو على أبي الفضل عبد الرَّحمن الكَرْماني السابق قبيل هذا، وعلق المذهب والخلاف عليه، وأجاز له أن يفتي لما رآه قد بلغ رتبة الكمال والفضل.

وعن أبي سعيد أنّه قال: سمعت منه تفسير سورة (قد أفلح المؤمنون). وخرج إلى الحجاز سنة نيف وأربعين وخمسمئة، وورد بغداد حاجًّا، وكان بيني وبينه محبَّة أكيدة)[٣].

* * *

[٤٢٠ ـ أحمد بن محمَّد الغَزْنَوي[٤]]

أحمد بن محمَّد بن محمود بن سعيد الغَزْنَوي.

---

(١) القرشي، «الجواهر المضية» (٣/ ٤٠٥)؛ التميمي، «الطبقات السنية»، الرقم (٢٣٧٣)؛ اللكنوي، «الفوائد البهية»، (ص ٣٣٢).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣١٥ـ٣١٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٦٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٨١)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ١١٨).

مصنِّف «المقدمة الغزنوية» المشهورة بين المبتدئين من طلبة الفروع. انتفع بها طلبة[1] (لا يحصون.

تفقَّه على محمَّد بن يوسف بن محمَّد بن علي بن محمَّد بن علي العلوي الحسيني، أبو القاسم من أهل سمرقند، وهو إمام فاضل عالم بالتفسير والحديث والفقه)[2].

صنف في الفقه والأصول كتبًا حسنة مفيدة، منها «كتاب الروضة في اختلاف العلماء»، وكتاب في أصول الفقه وكتاب في أصول الدين، ووسمه بـ «روضة المتكلمين»، واختصر فوسمه بـ «المنتقى من روضة المتكلمين».

[وبعد ما تفقَّه على محمَّد بن يوسف كان معيد درس الإمام الكاساني صاحب «البدائع»، وبلغ عنه درجة الرياسة في المذهب، ونال رتبة الفضل والكمال.

وأخذ عنه عن الشَّيخ الإمام علاء الدِّين أبي بكر محمَّد السَّمَرْقندي صاحب «التحفة»، عن صدر الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب يوسف السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الأعمش، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وعن أبي جعفر الهِنْدُوَاني[3]، عن أبي القاسم الصفَّار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى][4].

---

(١) زائدة في ع: العلم.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في أ: عن أبي بكر الأعمش عن أبي بكر الإسكاف.

(٤) ساقطة من: ع.

مات بحلب بعد[1] سنة ثلاث وتسعين وخمسمئة، [ودفن بمقابر الفقهاء[2] الحنفيَّة قبل مقام إبراهيم الخليل صلوات الله على نبينا وعليه.

تفقَّه عليه عماد الدِّين أحمد بن يوسف بن علي أبو العبَّاس الحسني، وكان قد ولد عماد الدِّين بحلب سنة نيف وستين وخمسمئة][3].

***

[٤٢١ ـ المُطَرِّزي[4]]

الشَّيخ الإمام برهان الدِّين، علامة الدنيا، ناصر بن أبي المكارم عبد السيِّد بن علي المُطَرِّزي، العراقي مَحتِدًا[5]، الخُوَارِزْمِي منشأ، المكنى بأبي المظفر وأبي الفتح.

صاحب «المُغْرِب المُطَرِّز» بضم الميم وفتح الطاء وكسر الراء المشددة وفي آخرها زاي معجمة، يقال لمن يطرز الثياب، وبالياء نسبة ناصر بن أبي المكارم.

كان إمامًا في الفقه واللغة والعربية.

ولد سنة ست وثلاثين وخمسمئة بجُرْجَانِيَّة خُوَارِزم، ومات سنة عشر وستمئة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٢٨ ـ ٥٢٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣٠٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٢/ ٢٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٥٨ ـ ٣٦٠)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٤٨).

(٥) حَتَدَ بالمكانِ يَحْتِدُ: أقامَ.

[وكان لسان الزمان في زمانه، وسَحْبان[1] البيان في أوانه، عديم النظير في الفقه وأصوله، فقيه المثل في تفريع العلم وتأصيله.

قرأ ببلده على أبيه عبد السيِّد، ثم على أبي المؤيد الموفق بن أحمد بن محمَّد المكي، فأخذ عنه علم العربية، وهو أخذ عن العلامة الزَّمَخْشَري، وأخذ الفقه وهو أخذ عن نجم الدين عُمَر النَّسَفِي، عن أبي اليسر عن إسماعيل بن عبد[2] الصادق، عن عبد الكريم البَزْدَوي، عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وأخذ الفقه أيضًا عن البَقَّالي تلميذ الزَّمَخْشَري.

روي أنّه كان رأسًا في الاعتزال][3].

وله «المُغْرب» في لغات الفقه ثقة، وله «الإيضاح في شرح المقامات».

وكان يقال: هو خليفة الزَّمَخْشَري، وله «الإقناع في اللغة»، و«مختصر إصلاح المنطق»، ومقدمة لطيفة في النحو مشهورة بين أيدي الطلبة (مسماة بـ «المصباح»، شرحها أحمد بن محمود بن عُمَر الجندي)[4]، وسمَّاه بـ «ضوء المصباح» (وهو مغن عن الإصباح)[5]، شهرته متداولة بين الطالبين.

[قال في «الجواهر المضية»: ناصر بن أبي المكارم بن علي المُطَرِّزي، الملقَّب ببرهان الدِّين، كان إمامًا في الفقه واللغة والعربية.

---

(١) أ: مسحبان.

(٢) ساقطة من: ض، أ؛ ولعل الصواب وجوده.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

وله «المغرب»، وله «الإيضاح».

قرأ ببلده على أبيه عبد السيِّد مقدم، وأخذ عنه شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري، والشَّيخ الإمام مختار بن محمود الزَّاهدي، والقاسم بن أبي الحسين بن أحمد الخُوَارِزْمِي النَّحوي.

قال الشَّيخ الإمام مختار بن محمود الزَّاهدي في «القنية»: ورأيت في «حاويه» أيضًا أنّه قال: سألت أستاذنا علامة الدنيا برهان الأئمَّة المُطَرِّزي عمن قرأ في صلاته كلمة فيها جيم بالجيم الفارسية، أو الباء بالباء الفارسية هل تفسد صلاته؟ فتأمل فيها كثيرًا، ثم تقرر رأيه أنّه لحن مفسد.

قلت: وينبغي أن لا تفسد على ما اختاره المتأخرون أنّه إذا تقارب المخرج لا يكون لحنًا مفسدًا للصلاة، فكيف إذا اتحد المخرج، وبهذا القدر من التغيير[1] لا يختلف المخرج، فينبغي أن لا تفسد على ما اختاره للفتوى][2].

***

[٤٢٢ ـ علاء الدِّين الخَيَّاطي[3]]

شيخ الإسلام علاء الدِّين (سديد بن)[4] محمَّد الخَيَّاطي.

---

(١) أ: التعبير.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ١٩٨)، و«تبصير المنتبه» لابن حجر العسقلاني (٢/ ٥١٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٨٩٦)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٥/ ١٢١)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٣٥).

(٤) ساقطة من: أ.

أخذ عن نجم المشايخ علي (بن عبد الله)[1] بن محمَّد المعمراني[2] تلميذ أبي نصر الخالدي والزَّمَخْشَري.

تفقَّه عليه الإمام العلامة يوسف بن أبي بكر محمَّد بن علي أبو يعقوب السَّكَّاكي الخُوَارِزْمِي، ونجم الدِّين الحسين بن محمَّد البارعي، وتفقَّه عليه ابنه حسام الملَّة والدِّين هاشم بن سديد الخَيَّاطي.

وكان إمامًا كبيرًا، رأسًا في الفقه والكلام، وكان قد أخذ العلم عن أبي إسحاق الحافظ.

رأيت في «الحاوي الزَّاهدي» في فصل تطهير النجاسات، عزوًا إلى نجم الأئمَّة الحكيمي من تلامذة قاضي خان قال: خرق كثيرة جمعت وغسلت وعصرت في كل مرة طهرت، وكذا لو كانت في خريطة فغسلت وعصرت، وعن علاء الأئمَّة التاجري: لا تطهر، قال: وهو منصوص، قال شيخ الإسلام علاء الدِّين الخَيَّاطي، عن إسحاق الحافظ: أنها[3] لا تطهر، وكذلك في الثوبين في الإجَّانة، فأما في الغسل بصب الماء تطهر بلا خلاف، وإذا خيطت الخرق بعضها ببعض وغسلت تطهر كلها، وهكذا حرره في «القنية» في هذا الفصل.

***

---

(١) ساقطة من: ض، أ، ع.

(٢) أ: العمراني.

(٣) ساقطة من: ع.

[٤٢٣ ـ شمس الدِّين التُّرْكُسْتاني[١]]

برهان الأئمَّة شمس الدِّين محمَّد بن عبد الكريم التُّرْكُسْتاني.

إمام عالم فقيه بارع ورع، أخذ الفقه عن الدِّهْقان الإمام الكاساني محمَّد بن الحسين عن نجم الدين عُمَر النَّسَفِي، عن أبي اليسر البَزْدَوي[٢]، عن (أبي يعقوب)[٣] السَّيَّاري، عن الحاكم النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي القاسم الصفَّار، عن نصير بن يحيى، عن أبي سليمان، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وتفقَّه عليه مختار بن محمود الزَّاهدي.

وفي «الجواهر المضية»: محمَّد بن عبد الكريم التُّرْكُسْتاني الخُوَارِزْمِي، عرف ببرهان الأئمة.

وتفقَّه عليه مختار بن محمود الإمام الزَّاهد.

***

[٤٢٤ ـ القاضي علاء الدِّين المَرْوَزِي[٤]]

شيخ الإسلام، القاضي الإمام، علاء الدِّين المَرْوَزِي، محمود بن عبيد الله بن صاعد بن محمَّد الحارثي[٥] المَرْوَزِي.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٣٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢١٠٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٩٣).

(٢) ض، ع: البَرْدَعي.

(٣) أ: أبي الخير.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٤٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٤٣٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٤٢).

(٥) أ، ع: الحاري.

ولد بسَرْخس، ونشأ بها واشتغل بالعلوم، وبرع في الفروع والأصول، وكان من كبار أصحاب الحنفيَّة في المذهب والخلاف.

وعن ابن النَّجَّار أنّه قال: سألته عن مولده فقال: في ذي الحجة سنة إحدى وأربعين وخمسمئة.

تفقَّه عليه محمَّد بن محمود بن محمَّد أبو المفاخر البَنْدَنِيْجي الزَّوْزَني.

سمع من والده وعمِّه أبي الفضل عبيد الله ومحمَّد بن صاعد.

قدم علينا حاجًّا سنة خمسين وخمسمئة، وكان معه أربعون ألف حديث عن شيوخه، فانتخبت منها جزءًا لطيفًا، وقرأته عليه، وسمعه أصحابنا، وهو ابن خمسة عشر[1]، وسكن مَرْو إلى حين وفاته سنة ست وستمئة.

فأخذ الفقه عن القاضي النَّسَفِي عبد العزيز بن عُثمان الفضلي، عن برهان الدِّين عبد العزيز بن عُمَر بن مَازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم لله تعالى.

وله تصانيف، منها «العون في الفتاوى».

رأيت في «حقائق المنظومة» في الباب الذي اختصَّ أبو حنيفة به من المسائل الشريفة في بيت المنظومة:

يكبِّـر القـومُ مـع الإمـام ... لا بعـدَه فـي أوَّل القيـامِ

---

(١) زائدة في أ: سنة.

الأفضل للمقتدي في تكبيرة الافتتاح أن يكبِّر مقارنًا لتكبير الإمام، لا يتقدم الإمام ولا يتأخر، وهو قول زفر، وقالا: الأفضل أن يكبِّر بعد فراغ الإمام من التكبير، وإن كبر مقارنًا مع الإمام أجزأه عند محمَّد رواية واحدة، وكذلك في أصح الروايتين عن أبي يوسف، وفي رواية عنه لا يصير شارعًا. من «مبسوط خَواهَرْ زَادَه».

وفي عون المَرْوَزِي: المختار للفتوى قولهما، وفي صحة الشروع قوله.

رأيت في «الحاوي الزَّاهدي» في كتاب الشرب عزوا إلى **شم** شرف الأئمَّة المكِّي: التراب الذي يستخرج بالكراء الموضوع على حافتي النهر مختص به من[1] وضع بجانبه إذا لم يضرَّ بالنهر. وقال **شه** شهاب الدِّين الإمامي: هو مشترك بين أهل النهر المشترك.

قال رحمه الله: وسألت شيخ الإسلام **قعم** القاضي علاء الدِّين المَرْوَزِي ومعه **نج** نجم الأئمَّة الحكيمي حاضر[2] في الأنهار التي في القرى يحفرها أهلها في الربيع يرمون بالتراب إلى حافتي النهر: هل لأحد أن يأخذه؟ فقال **نج**: نعم إذا لم يضر ذلك بالنهر، فقلت له في ذلك، فقال: لأنّه مباح، فقلت: أليس الحافرون استولوا عليه بالحفر فملكوه؟ فقال: الاستيلاء إنّما يكون سبب الملك إذا كان على قصد التملك، والحفرة لا يقصدون به التملك، كمن احتش حشيش النهر ليزول المانع من جري الماء، فلكل أحد أن يأخذ ذلك الحشيش.

وكان شيخ الإسلام **قعم** يصوبه في ذلك، قلت: هذا حسن جدًا، وبهذا تبين أنّ جواب **شم** شرف الأئمَّة المكي أقرب إلى الصحة، ولا وجه لصحة جواب **شه**، لأن النهر وإن كان مشتركًا فهذا التراب الذي ترفعه الحفرة ليس من أصل النهر، بل جمعه

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: حافر.

الماء فيه فكان مباحًا، ولم يقصد أحد تملكه فبقي مباحًا، وهكذا ذكر في «القنية»[1].

وفي «فصول الأُسْتُرُوْشَني» في الفصل الحادي والعشرين قال: رأيت فتوى أجاب عنها شيخ الإسلام علاء الدِّين محمود الحارثي[2] المَرْوَزِي، وصورتها: رجل قال لامرأته: إن غبت عنك شهرًا فأمرك بيدك، أين مردرا كافرأسير برد نعوذ بالله، هل يصير أمرها بيدها؟ أجاب: ني، والله أعلم.

وفي «العمادية» في الفصل الثالث والعشرين قال: وأفتى (في هذه المسألة بعض مشايخ زماننا)[3] إن أجبروه على الذهاب فذهب، ينبغي أن يتحقق الشرط وهو الغيبة عنها؛ لأن الإتيان بالشرط مكرهًا أو ناسيًا أو عامدًا، سواء في حق تحقق الحنث.

***

[٤٢٥ ـ جمال الإسلام أسعد الكَرَابِيسي[4]]

الشَّيخ أمام جمال الإسلام أبو المظفر أسعد بن محمَّد بن الحسين[5] الكَرَابِيسي النَّيْسَابُورِي.

كان فقيها فاضلا أديبًا عالمًا، حسن الطريقة، بارعًا ورعًا متديِّنًا صالحًا، وكان نحويًّا زكيًّا، له معرفة تامة بالفروع والأصول.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ع: الحاري.

(٣) ع: شيخ الإسلام في هذه المسألة.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٨٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٣٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٧٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٨٠)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ٢٤٧)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٣٠١).

(٥) أ: الحسيني.

أخذ الفقه عن شيخ الإسلام علاء العالم أبي حامد محمَّد الأُسْمَنْدِي السَّمَرْقندي، عن السيِّد الإمام الأشرف عن أبيه أبي الوضاح محمَّد بن السيِّد الإمام عن أبيه السيِّد الإمام أبي شجاع، وكان نحويًّا زكيًّا، خبيرًا بالمعاني والبيان، نظارًا فصيحًا في البحث، عديم النظير، مفرط الذكاء، غوَّاصًا على المعاني الدقيقة، له القدرة التامة التي لا تخفى.

وأخذ العربية وفنون الأدب عن أبي منصور موهوب بن أحمد بن الخضَر الجواليقي اللغوي، وكان الجواليقي من كبار أهل العلم في اللغة، إمام أمير المؤمنين المقتفي لأمر الله، يصلي إمامًا بالإمام، صنف له كتابًا لطيفًا في علم العروض وألف كتبًا حسنة، وكان[1] يختار في بعض المسائل النحوية مسائل غريبة، وله «شرح أدب الكتاب»[2] و«التكملة»، و«المغرب». مات في خلافة المقتفي سنة تسع وثلاثين وخمسمئة.

وحكي عن أسعد الكَرَابِيسي المزبور هذا أنّه روى عن أبي منصور الجواليقي هذا أنّه قال: أصلُ ليسَ لا آيِسُ، فقلت[3]: هذا الكلام كأنه من كلام الصوفية، فكأن الشَّيخ أنكر على ذلك، ولم يقل في تلك الحال شيئًا، فلما كان بعد ذلك بأيام، وقد حضرنا على العادة حلقته ويقرأ عليه «كتاب الجمهرة» لابن دريد، قال: أين ذلك الذي أنكر أن يكون أصل ليس لا آيس؟ أليس لا يكون بمعنى ليس، فقلت للشيخ: ولِمَ إذا كان لا بمعنى ليس يكون أصل لا أليس، فلم يذكر شيئًا.

وهو تلميذ الشَّيخ زكريا يحيى بن علي بن محمَّد الشَّيباني الخطيب التِّبْرِيْزي مدرس الأدب بالمدرسة النظامية ببغداد، في زمان أبي العبَّاس الخليفة أحمد

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: الكاتب.

(٣) ض: فقلب.

المستظهر بالله، ومصنف «الكافي في علم العروض والقوافي»، و«كتاب إعراب القرآن»، و«مقاتل[1] الفرسان»، و«شرح اللمع لابن جني»، و«شرح الحماسة»، و«المتنبي»، و«المفضليات»، و«السبع الطوال»، و«المقصورة لابن دريد»، و«سقط الزند للمقري»، وغير ذلك.

وكان مفقودًا في سنة إحدى وخمسمئة.

وهو تلميذ أبي محمَّد الدهان اللغوي، وهو تلميذ أبي الحسن علي بن عيسى المعروف بالرُّمَّاني شيخ النحاة في زمانه في خلافة القادر بالله أبي العبَّاس أحمد بن إسحاق بن المقتدر بالله.

ولد سنة ست وتسعين ومئتين، ومات سنة أربع وثمانين وثلاثمئة وهو ابن تسع وثمانين سنة.

وكان من كبار أهل العربية مفننًا في العلوم (من النحو واللغة)[2]، والكلام على مذهب المعتزلة.

والرُّمَّاني أخذ عن ابن السَّرَّاج أبي بكر محمَّد بن السَّري وأبي بكر محمَّد بن الحسن بن دريد الأزدي، وهما كانا من أكابر علماء العربية، وكانا مقدَّمين في اللغة وأنساب العرب وأشعارهم، وقد أخذ الأول عن أبي العبَّاس المبرد، وانتهت إليه الرئاسة في النحو بعد المبرد.

ومات سنة عشر وثلاثمئة، له مصنفات أحسنها «كتاب الأصول»، جمع فيه أصول علم العربية وأخذ مسائل سيبويه.

---

(١) ض،ع: مقابل.

(٢) ساقطة من: أ.

والثاني ابن دريد عن أبي حاتم السِّجستاني، وكان أعلم الشعراء وأشعر العلماء، وله تصنيفات: منها «كتاب الجمهرة في اللغة»، و«كتاب الاشتقاق»، و«كتاب الخيل الكبير»، و«كتاب الخيل الصغير»، و«كتاب الأنواء»، و«كتاب الملاجن»، و«كتاب أدب الكتاب»، و«كتاب المجتبى»، و«كتاب المقتنى»، وغير ذلك.

مات سنة إحدى وعشرين وثلاثمئة.

وكان المبرد شيخ أهل النحو والعربية، انتهى إليه علمها بعد المازني، وهو أخذ عن المازني، حكي أنَّ المبرد بدأ بقراءة «كتاب سيبويه» على أبي عَمْرو الجرمي وختمه على أبي عُثمان بكر بن محمَّد المازني.

روي عن ابن السراج أنّه قال: كان بين أبي العبَّاس المبرد وأبي العبَّاس ثعلب من المنافرة ما لا خفاء به، ولكن كان أهل التحصيل يفضلون المبرد على الثعلب.

ورأيت في «نزهة الأنباري»: أنّ أبا العبَّاس ثعلبًا تخلف أبا العبَّاس المبرد بكلام قبيح، فبلغ المبرد ذلك فأنشد:

رُبَّ مَـنْ يَعنيـهِ حالي ... وهـو لا يَجـري بِبَالـي

قـلـبُـهُ مـلآنُ منِّي ... وفـؤادي منـهُ خالـي

فلما بلغ ثعلبًا ذلك، لم تسمع منه بعد ذلك في حقه كلمة قبيحة.

قال الزَّجاج: لما قدم المبرد بغداد جئت لأناظره، وكنت أقرأ على أبي العبَّاس ثعلب، فعزمت على إعناته، فلما فاتحته ألجمني بالحجة، وطالبني بالعلة، وألزمني إلزامات لم أهتد إليها، فاستيقنت فضله، واسترجحت عقله، وأخذت في ملازمته.

وقال الأنباري: صنف كتبًا كثيرة ومن أكبرها «كتاب المقتضب»، وهو كتاب نفيس إلا أنّه قلما يشتغل به أو ينتفع به، وكان السر في عدم الانتفاع بهذا الكتاب أنّ

أبا العبَّاس لما صنف هذا الكتاب أخذه عنه ابن الرَّاوندي المشهور بفساد الاعتقاد والزندقة، وأخذه النّاس من يد ابن الرَّاوندي (وكتبوه منه)[1]، فكأنه عاد عليه شؤمه، فلا يكاد ينتفع به.

مات المبرد في سنة خمس وثمانين ومئتين، ولما مات قال ثعلب في المبرد هذين البيتين:

ذهــبَ المبــرِّد وانقــضَتْ أيَّامُه ... وليــذهبنَّ مَــعَ المبــرِّد ثَعلــبُ
بيــتٌ مــن الآدابِ أضحــى نصفُه ... خَربًــا وباقــي نصفِــه فسَــيَخْرَبُ

مات ثعلب سنة إحدى وتسعين ومئتين، ودفن في مقبرة باب الشام ببغداد.

وأخذ المازني، عن الأصمعي عبد الملك بن قريب صاحب النحو واللغة والملح والأخبار وعلم الأنساب والأيام.

وكان ذا يد غراء في اللغة لا يعرف مثله فيها، وكان صدوقًا في الحديث، وأخذ عن الأصمعي أيضًا أبو حاتم السجستاني، وهما أخذا أيضًا عن أبي عبيدة مَعْمَر[2] بن المثنَّى، وهو من أعلم النّاس باللغة وأخبار العرب وأنسابها.

وقرأ المازني «كتاب سيبويه» على أبي الحسن سعيد بن سعدة الأخفش، وأخذ الأخفش[3] عن سيبويه، وهو الطريق إلى «كتاب سيبويه».

قال الأنباري في «نزهة الأدباء»: كان أبو الحسن سعيد بن سعدة الأخفش قد أخذ عمن أخذ عنه سيبويه، فإنّه كان أسن من سيبويه، وأخذ عن سيبويه أيضًا وهو

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: يعمر.

(٣) ساقطة من: أ.

الطريق إلى «كتاب سيبويه»؛ لأنا لا نعلم أحداً قرأه على سيبويه، ولا قرأه سيبويه على أحد، ولما توفي سيبويه قُرِأ «الكتاب» على أبي الحسن الأخفش.

وكان ممن قرأ عليه أبو عَمْرو الجرمي وأبو عُثمان المازني وكانا رفيقين، وسبب قراءتهما أنهما توهَّما أنَّ أبا الحسن الأخفش قد هم أنّه يدعي «الكتاب» لنفسه لما رآه لا نظير له في حسنه وصحته، وجمعه لأصول النحو وفروعه، واستحسنه كل الاستحسان، فقال أحدهما للآخر: كيف السبيل إلى إظهار «الكتاب»؟ ومنع الأخفش من ادعائه فقال له: نقرأه عليه، فإذا قرأناه عليه أظهرناه وأشَعْنا أنّه لسيبويه، فلا يمكنه أن يدعيه، فكان أبو عَمْرو الجرمي موسرًا وأبو عُثمان المازني معسرًا، فأرغب أبو عَمْرو الجرمي أبا الأخفش وبذل له شيئًا من المال على أن يقرأه وأبا عُثمان المازني «الكتاب»، فشرعا في القراءة عليه وأخذ «الكتاب»، وأظهر أنّه لسيبويه، وأشاعا ذلك، إلى هنا من كلام الأنباري.

وأبو عبيدة أخذ عن أبي الخطاب الأخفش، والأصمعي أخذ عن سيد أهل الأدب الخليل بن أحمد، وهو أستاذ سيبويه، وعامة الحكاية في «كتاب سيبويه» عن الخليل.

قال الأنباري: كلما قال سيبويه: (وسألته)، أو (قال) من غير أن يذكر قائله فهو الخليل، وهو أول من استخرج علم العروض، وأول من حصر أشعار العرب، وكان رحمه الله من الزهاد في الدنيا المعرضين عنها.

يروى أنّه وجه إليه سليمان بن علي من الأهواز لتأديب ولده، فأخرج الخليل إلى رسول سليمان خبزًا يابسًا وقال: كل فما عندي غيره، وما دمت أجده لا حاجة لي إلى سليمان.

مات في سنة ستين ومئة.

وأخذ الخليل عن أبي عَمْرو بن العلاء، عن نصر[1] بن عاصم الليثي، عن أبي الأسود الدُّؤَلي صاحب علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قال ابن[2] الأنباري: روى الأصمعي، عن الخليل بن أحمد، عن أبي عَمْرو بن العلاء أنّه قال: أكثر من تزندق بالعراق لجهلهم بالعربية.

وحكى الأصمعي: غدوت ذات يوم إلى زيارة صديق لي، فلقيني أبو عَمْرو بن العلاء، فقال لي: إلى أين يا أصمعي؟ قلت: إلى صديق لي، قال: إن كان لفائدة أو لعائدة وإلا فلا.

وقد أطلنا في الكلام فلنرجع إلى ما كنا في ذكر جمال الإسلام.

قال عبد القادر في «الجواهر المضية»: أسعد بن محمَّد بن الحسين الكَرَابِيسي النَّيْسَابُوري، أبو المظفر، جمال الإسلام، مصنف «الفروق في المسائل العرفية»، وهو شرح مختصر لأبي حفص عُمَر مدرس المستنصرية ببغداد، ثم قرأ الأدب على أبي منصور موهوب بن أحمد الجواليقي، وكان فقيهًا فاضلًا حسن الطريقة.

مات سنة سبعين وخمسمئة، ودفن بالوردية.

قلت: باني المستنصرية ببغداد المستنصر بالله بن الظاهر بأمر الله بن الناصر لدين الله، ولد في سنة ثمان وثمانين وخمسمئة، وبويع له بالخلافة في سنة ثلاث وعشرين وستمئة وهو إذ ذاك ابن خمس وثلاثين سنة، ومات في عاشر جمادى الآخرة سنة أربعين وستمئة.

---

(١) أ: زفر.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

وكانت خلافته سبع عشرة سنة وشهرين، وفيه عدل ودين، وكان وافر الحشمة، وقف المدارس والمساجد وبذل الأموال ودانت له الملوك.

وكان جده الناصر يحبه ويسميه القاضي لعقله ومحبته للحق، وأنشأ المدرسة التي لا نظير لها في الدنيا تغمده الله برحمته، وكان المستنصر هذا والد المستعصم بالله آخر خلفاء العبَّاسية، خُلع وقتل في أيام هلاكو لما أخذ بغداد في سنة خمس وخمسين وستمئة.

وأول من درس بالمستنصرية للطائفة الحنفيَّة أبو حفص عُمَر بن محمَّد بن الحسن الأَنْدُكَاني الفَرْغَاني، مات في سنة اثنتين وثلاثين وستمئة.

فتأمل كيف يكون موجز أسعد الكَرَابِيسي شرحًا لمختصر أبي حفص عُمَر مدرس المستنصرية، على أنّه قال: قرأ الأدب على أبي منصور الجواليقي، ومات هو سنة تسع وثلاثين وخمسمئة، قال في «تاج التراجم»: له «كتاب الفروق» و«الموجز في اللغة» وهو شرح مختصر أبي جعفر جمال الإسلام، انتهى.

***

[٤٢٦ ـ أبو السرايا خليفة الخُوَارِزْمِي[١]]

أبو السرايا خليفة بن سُليمان بن خليفة بن محمَّد الخُوَارِزْمِي القُرَشي.

أصله من خُوَارِزْم وولد بحلب سنة ست وستين وخمسمئة.

قرأ الفقه بحلب على الإمام جمال الدِّين أبي بكر الكاساني[٢] صاحب

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٧٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٨٣٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٢٣).

(٢) ض، أ: السكاكي؛ ولعل الصواب (الكاساني).

«البدائع»، وتفقَّه بها عليه جماعة منهم الصَّفي الأصفهاني صاحب الطريقة.

مات بحلب سنة ثمان وستمئة، كذا ذكره عبد القادر في «الجواهر المضية».

ودفن بجبانة مقام الخليل إبراهيم صلوات الله على نبينا وعليه، خارج باب العراق.

***

[٤٢٧ ـ ظهير الدِّين البُخاري[١]]

الشَّيخ الإمام القاضي الإمام محمَّد بن أحمد بن عُمَر، القاضي ظهير الدِّين البُخاري، المحتسب ببخارى.

صاحب «الفتاوى» و«الفوائد الظَّهِيْرِيَّة» المقبولتين المعمولتين المتداولتين بين أيدي العلماء، وكان أوحد عصره في العلوم الدينية أصولًا وفروعًا.

أخذ العلم عن أبيه الشَّيخ الإمام أحمد بن عُمَر الشِّيْرَازِي، نشأ ببخارى، واشتغل وتفقَّه واجتهد فصار من أعيان فقهاء الأمة، لقي الكبار الفخام، وأخذ من العلماء العظام، حتى وصل إلى خدمة الأستاذ الأجل الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين أبو المحاسن الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، وحضر مجلسه وارتضاه، وكان يكرمه ويقدِّمه على كثير من طلبته وتلامذته، فكان أنظر أقرانه وفارس ميدانه، انتهت إليه رئاسة العلم بعد الستمئة.

مات رحمه الله سنة تسع عشرة وستمئة.

---

(١) انظر ترجمته في«السلوك في طبقات العلماء والملوك» للجندي (٢/ ١٤٢)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٣٢ ـ ٢٣٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٨٢٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٥٧ ـ ٢٥٨).

وتفقَّه عليه علي بن سنجر تاج الدِّين، عرف بابن السبَّاك، وأخذ عنه الشَّيخ الإمام مجد الدِّين محمَّد بن محمود بن الحسين الأُسْتُرُوْشَني صاحب «الفصول».

رأيت في «فصول الأُسْتُرُوْشَني» في الفصل الرابع عشر قال: رأيت في «فوائد شيخ الإسلام برهان الدِّين» قال: إذا ادعيا الشراء من واحد، والخارج أقام البينة أنّ شراءه أسبق لم يذكر لصاحب اليد التاريخ، وهذا القدر يكفي للسبق.

وذكر فيها أيضًا: أنّ في دعوى إذا قال أحدهما: نكاح من پيشتر بود، است بهمين قدر بسنده باشد ويقضى لها، چون تاريخ معين ذكر نكند. واگر برهمين لفظ گواه كزارد، هل يقضي له قال: أين مقدار پسند ه باشد ويقضي له بها.

وقبل أن أظفر بهذه الرواية استفتيت القاضي الإمام ظهير الدِّين عن هذه المسألة أنّ للخارج مع ذي اليد إذا ادعيا الشراء من واحد ولم يذكرا تاريخاً، فقال أحدهما: بيع من پيش از بيع توبوده است وأقام بينة هل يكون هذا أولى من الآخر؟ أجاب: نعم.

وذكر الديناري لا يثبت السبق بهذا القدر ما لم يقولوا: إنّ نكاح هذا كان في رجب سنة كذا، ونكاح الآخر كان في شعبان، وسيجيء التفصيل في ذكر علاء الدِّين الديناري.

وفي «الجواهر المضية»: محمَّد بن أحمد بن عُمَر القاضي البُخاري ظهير الدِّين صاحب «الفوائد على الجامع الصَّغير» للحسام، مات سنة تسع عشرة وستمئة، انتهى[1].

وقال في «الجواهر المضية» في كتاب النسبة أيضًا: التُّمُرْتاشي نسبة الملقَّب بظهير، وأحاله إلى «كتاب الألقاب في الجواهر».

---

(١) ساقطة من: ع.

وقال في «الألقاب»: ظهير الدِّين التُّمُرْتاشي، ذكره في «القنية»، ويقال له: ظهير الدين، له شرح «الجامع الصغير».

نقل فيه: لو بنى مسجدًا في أرض الوقف، فقيل: ينقض، وقيل: لا، وقال: قلت: أظنه محمَّد بن أحمد بن عُمَر صاحب الفوائد المعروفة بـ «الفوائد الظَّهِيْرِيَّة» تقدم، انتهى.

أقول: في ظني أنّه أخطأ في ظنه عبد القادر صاحب «الجواهر المضية»، فإنّ الإمام التُّمُرْتاشي على ما هو المسموع المشهور المضبوط في كتب أصحابنا خُوَارِزْمي، حيث قال حافظ الدِّين الكَرْدَري ابن البَزَّازي في «فتاواه»، في كتاب الحدود والتعزير بأخذ المال إن المصلحة فيه جائزة: قال مولانا خاتمة المجتهدين ركن الدِّين الوالجاني الخُوَارِزْمي: معناه أنّه يأخذ ماله ويودعه، فإذا تاب يرده عليه، كما عرف في خيول البغاة وسلاحهم، وصوبه الإمام ظهير الدِّين التُّمُرْتاشي الخُوَارِزْمي، وقال: من جملته من لا يحضر الجماعة يجوز تعزيره بأخذ المال، ويقال: إنّ اسمه أحمد بن إسماعيل التُّمُرْتاشي، وهكذا ذكره عبد القادر في باب أحمد، وسنذكره إن شاء الله تعالى في الكتيبة الآتية.

وذكر قاضي القضاة[1] بدر الدِّين محمود بن أحمد العيني في «شرح الكنز» في باب الإمامة: ولا يفسد اقتداء قائم أيضًا بأحدب في الأصح، وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: لا تصح إمامة الأحدب للقائم، وذكر التُّمُرْتاشي أنَّ حدبه إذا بلغ حد الركوع على الخلاف؛ فيجوز عندهما، خلافًا لمحمد، انتهى كلام العيني.

قال القاضي ظهير الدِّين البُخاري محمَّد بن عُمَر هذا في كتاب الوقف من

---

(١) أ: خان.

فتاواه المشهورة بـ «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: إن قال: أرضي صدقة موقوفة فما خرج لله تعالى من غلاتها فهي لعبد الله والفقراء والمساكين، فعلى قول أبي يوسف، وهو قول هلال: النصف لعبد الله والنصف للفقراء والمساكين، وأما على قول أبي حنيفة فالثلث لعبد الله والثلث للفقراء والثلث للمساكين، وأما عند محمَّد فالغلة تكون على خمسة أسهم: سهم لعبد الله، وسهمان للفقراء، وسهمان للمساكين، ونظيره في «الجامع الصَّغير» في كتاب الوصايا: غير أنّ فيه نظرًا، فقد ذكرنا تمامه في كتاب الزكاة من «الفوائد»، انتهى. وهي «الفوائد الظَّهِيْرِيَّة».

في «شرح الجامع الصَّغير» للحسامي، وذكر أبو المحامد[1] محمود الَأفْشَنْجي في آخر «الحقائق» من شرح المنظومة في أثناء كتب الكتب التي جمع هذا الشرح منها، ومنها «فوائد الجامع الصَّغير» للقاضي الإمام ظهير الدِّين البُخاري صاحب «الفتاوى»[2].

ورأيت في «حقائق المنظومة» في باب محمَّد بن الحسن الشَّيباني في حل بيت:

وفـــي فســـادِ جهـــةِ الفَرَضـــيَّة فسادُ أصـــلِ هـــذهِ المَنْويَّـــة

صفة الفرضية إذا بطلت يبطل أصل الصلاة عند محمَّد، وعندهما تنقلب نفلاً، كما إذا خرج وقت الظهر في صلاة الجمعة، أو تذكر فائتة في وقتيَّة مع سعة الوقت.

ويظهر الخلاف إذا قهقه في تلك الحالة حيث لا ينقض الوضوء عند محمَّد وينقضه عندهما، قال القاضي الإمام ظهير الدِّين رحمه الله في «الفوائد»: سمعت والدي يقول: ليس هذا مذهبًا لمحمَّد رحمه الله في جميع المواضع، بل فيما إذا لم

---

(١) أ: محمد.

(٢) أ: الفوائد.

يتمكن من إخراج نفسه عن العهدة بالمضي في تلك الصلاة، حتى قال محمَّد فيمن صلى ركعة من الظهر ثم أقيمت: أنّه يضيف إليها ركعة أخرى ثم يقطع، ويشرع مع الإمام إحرازًا للنفل، فإنّه يتمكن من التقضي عن العهدة بالمضي فيها، بخلاف ما مر في الصورتين، إلى هنا من «الحقائق».

ورأيت في «الفتاوى الصوفية» في الباب الثاني والأربعين في التعريف في آخر الفصل الأول، وأما النوع الثاني من التعريف ما هو ليس بصحيح أنّ نوم الرجل نحو القِبْلة بين التسليمتين، هذا ما ذكره الإمام الأجَل أبو بكر محمَّد بن أحمد بن عُمَر رحمه الله تعالى في كتابه المسمَّى بـ«فوائد الجامع الصغير».

ورأيت في «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» في الفصل الثاني من كتاب الطهارة: لو أخذ الماء بفيه وهو جنب فتوضأ لا يجوز، وإن غسل به الثوب النجس جاز، قيدها هنا بالجنابة، ولم يقيد في موضع أخر، سُئل أبو يوسف عن الفرق بينهما فقال: بينهما الفرق وإن لم يحضرني.

قال القاضي ظهير الدِّين البُخاري: سألت الشَّيخ الإمام الأجَل الأستاذ ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني رحمه الله عن الفرق بينهما، وأشار إلى الفرق فقال: إذا أخذ الماء بفمه صار الماء مقيَّدًا، والتوضؤ بالمقيَّد ممتنع بخلاف غسل النجاسة.

ورأيت في الفصل الثالث منها: السقَّاء إذا دخل الدار بالماء وصادم الستور المعلقة على الأبواب والستور نجسة، هل يتنجَّس الكوز، وما كان رطبًا من السقاء؟ قال رحمه الله ـ يعني: القاضي ظهير الدِّين البُخاري نفسه ـ: قال أستاذنا الشَّيخ الإمام الأجَل ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني رحمه الله: لا يتنجس.

ورأيت في «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» أيضًا في الباب الثالث: الدهن النجس إذا أصاب

الثوب أقل من قدر[1] الدرهم ثم انبسط فصار أكثر من قدر الدرهم لا يمنع جواز الصلاة، وهو اختيار أستاذنا الإمام الأجَل ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني، نظيره ما أصابت النجاسة مثل رؤوس الإبر، ثم أصابت الماء فإنّه لا يصير نجسًا حتى لا يمنع جواز الصلاة، والمعتبر قدر الدرهم بالبسط والوزن، قال الفقيه أبو جعفر: إن كان مائعًا يعتبر بالبسط، وإن كان لها جرم يعتبر الوزن.

ورأيت في «شرح المنظومة الرائية الوهبانية» للقاضي العلامة محمَّد بن محمَّد بن الشحنة في حل بيت:

وتُنــزَحُ كلُّ البئــرِ بالشَّــاة حــيَّة كذا مُحْــدِث أو كافــر وهــو أنظــر

اشتمل هذا البيت على ثلاث مسائل من «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»:

الأولى: لو وقعت في البئر شاة فأخرجت قبل الموت نُزِح كله، وعن أبي يوسف: لا ينزح شيء؛ يعني: إذا لم يكن عليها بول، وعن أبي حنيفة رحمه الله: أنّه ينزح عشرون دلواً، انتهى.

قلت: وقد قال التُّمُرْتاشي: وعن أبي يوسف في الشاة الحية: ينزح كله لأن بولها يجري في فخذها، وأثر التخفيف في حق الثوب، والذي يقوم عليه الدليل في الشاة وسائر الحيوانات الطاهرة أنّه لا ينزح ما لم يتيقن نجاستها أو يصيب الماء فمها، فما أصابه إن كان سؤره طاهرًا فطاهر، وإن كان نجسًا فنجس يجب نزح كله، وإن كان مكروهًا فالماء مكروه، إلى هنا من كلام ابن الشِّحنة نقلًا عن ظهير الدِّين البُخاري، وعن ظهير الدِّين التُّمُرْتاشي.

فظهر أنهما شخصان متغايران لا واحد، وكان القاضي ظهير الدِّين محتسبًا

---

(١) ساقطة من: أ.

ببخارى، صرَّح به في «العمادية» في الفصل الثاني، قال: ذكر في «المبسوط»: القاضي إذا قضى للغائب أو عليه، وليس عنه خصم حاضر؛ ليس له ذلك عندنا، ولو قضى ينفذ لكونه مجتهدًا فيه.

فإن قيل: المجتهد فيه نفس القضاء، فينبغي أن يتوقف على إمضاء قاض آخر، (كما إذا قضى لامرأته بشهادة رجلين يتوقَّف على إمضاء قاض آخر)[1]؛ لأن الخلاف وقع في نفس القضاء، قلنا: ليس كذلك، بل المجتهد فيه يثبت بسبب القضاء، وهو أنّ البينة هل تكون حجة بغير خصم حاضر للقضاء أم لا؟ فإذا رآها القاضي حجة وقضى بها نفذ قضاؤه كما لو قضى بشهادة المحدود في القذف.

وذكر القاضي الإمام ظهير الدِّين المحتسب ببخارى في «فتاواه»: أنّ نفس القضاء مختلف فيه، فيتوقف على إمضاء قاضٍ آخر، كما لو كان القاضي محدودًا في القذف.

***

[٤٢٨ ـ عبد الرَّحمن بن شجاع البغدادي[2]]

أبو الفرج عبد الرَّحمن بن شجاع بن الحسن بن الفضل البغدادي.

أخذ عن أبيه أبي الغنائم شجاع بن الحسن، مدرس مشهد الإمام، وسمع من ابن ناصر، وأخذ عنه الإمام نجم الدِّين بكير بن يَالِنْقِلِجْ الفقيه الأصولي التركي الناصري، صاحب «المختصر الحاوي»، و«النور اللامع»، و«البرهان الساطع».

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) انظر ترجمته في «المختصر المحتاج إليه من تاريخ الحافظ الدبيثي» للذهبي (١٥/ ٢٣٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١١٦٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٥٢ ـ ١٥٣).

وكان مدرسًا بمشهد أبي حنيفة بعد أبيه في حدود الستمئة، وكان إمامًا جليلًا فاضلًا متدينًا، أضر في آخر عمره.

وعن ابن النَّجَّار: سألت عبد الرَّحمن بن شجاع عن مولده فقال: في ذي القعدة سنة تسع وثلاثين وخمسمئة بباب الطاق.

مات سنة تسع وستمئة، وسمع منه الإمام بكير الناصري سنة ثمان وستمئة، وكان قبره بالخيزرانية.

وفي «الجواهر المضية»: درس بمشهد أبي حنيفة رفيقًا لمحمَّد بن مسعود التُّرْكُسْتاني في حدود الستمئة.

***

[٤٢٩ ـ جمال الدِّين المحبوبي[١]]

الشَّيخ الإمام جمال الدِّين، المحبوبي، عبيد الله بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الملك بن عُمَر بن عبد العزيز بن محمَّد.

قد كان ينتهي نسبه إلى عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه.

وكان يشتهر بأبي حنيفة الثاني، ولد في خامس جمادى الأولى سنة ست وأربعين وخمسمئة، وعمر حتى بلغ التسعين، أخذ العلم عن أصحاب الكتيبة التاسعة والعاشرة، منهم الشَّيخ الإمام المفتي إمام زاده ركن الإسلام محمَّد بن أبي بكر الواعظ صاحب «الشرعة»، والشَّيخ الإمام عماد الدين عُمَر بن بكر بن محمَّد بن علي الزَّرَنْجري، وهما عن شمس الأئمَّة بكر بن محمَّد بن علي الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٩٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٣٦٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٨٢ ـ ١٨٣).

شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وممن تفقَّه عليهم الإمام المحبوبي بهاء الدِّين أحمد بن يوسف المَرْغِيْنَاني المنسوب إلى الإِسْبِيْجاب، ومنهاج الشَّريعة، والدِّهْقان الإمام الكشاني[1]، والشَّيخ الإمام المعروف بالظهير أبو بكر أحمد بن عبد العزيز البَلْخِي وغيرهم.

وكان إمامًا فاضلًا، معدوم النظير في زمانه، رأسًا في الفقه وأصوله في أوانه، وكان فرد زمانه في معرفة المذهب والخلاف.

وتفقَّه عليه ابنه شمس الدِّين أحمد بن عبيد الله والد تاج الشَّريعة صاحب «الوقاية»، محمود بن أحمد جد صدر الشَّريعة عبيد الله بن مسعود بن محمود المحبوبي.

وتفقَّه عليه أيضًا الشَّيخ الإمام حافظ الدِّين الكبير محمَّد بن محمَّد بن نصر البُخاري، والشَّيخ الإمام الأستاذ حميد الدِّين الضرير علي بن محمَّد بن علي الرَّامُشي البُخاري.

رأيت في «المصفَّى شرح المنظومة النَّسفيَّة» من تصنيفات أبي البركات حافظ الدِّين النَّسَفِي أنّه قال في باب فتاوى الشَّافعي: قال العبد غفر الله له: سمعت الشَّيخ الإمام الأستاذ حميد الدِّين رحمه الله يحكي عن شيخه الإمام الأجَل الزَّاهد جمال الدِّين المحبوبي رحمه الله أنّه قال: كسالى بخارى لا يمنعون عن الصلاة وقت طلوع الشمس؛ لأن الغالب أنهم إذا منعوا عن ذلك وأمروا

---

(١) ع: الكاشاني.

بالمكث في المسجد إلى ارتفاع الشمس أو بالرجوع ثم بالحضور لم يفعلوا ذلك ولم يقضوها، ولو صلوها في هذه الحالة فقد أجازه أصحاب الحديث، والأداء في وقت يجيزه بعض الأئمَّة أولى من الترك أصلًا.

وكذا نقل عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني حين سأل السيِّد الإمام أبو شجاع عنه عن منع النّاس عن الصلاة في هذا الوقت، فأجاب بهذا. إلى هنا من حافظ الدِّين النَّسَفِي في «المصفى».

ورأيت في «جواهر الفتاوى»: ذكر شيخ الإسلام ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني في هذه الحكاية عن أستاذه السيِّد الإمام أبي شجاع، وكتبتها في ذكر ظهير الدِّين علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني في الكتيبة التاسعة.

مات الإمام المحبوبي سنة ثلاثين وستمئة، ودفن في مقبرة تسمى شرع آباد، ببلدة فاخرة ببخارى، وكان مرقده ومرقد أبيه وجده وأولاده فيها.

وله تصانيف: منها «شرح الجامع الصغير»، و«كتاب الفروق»[1].

ورأيت في «كتاب القنية» بعلامة **شح** يعني شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي بكر بن حامد: أقام المحبوس بينة على إعساره، ورب الدَّين بينة على أنّه موسر، ولم يثبتوا مقدار ما يملك قبلت شهادتهم؛ لأن المقصود منها إثبات دوام الحبس عليه، قال رحمه الله: ولو عينوا مقدار ما يملك (قبلت شهادتهم)[2] وإلا[3] لم يمكن[4] قبولها؛ لأنها قامت للمحبوس وهو منكر، والبينة متى قامت للمنكر لا تقبل، وقولهم: إنّه

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ض، أ؛ ولعل الصواب وجوده.

(٤) أ: يكن.

موسر ليس كذلك فتقبل، بخلاف ما إذا أقام بينة على أنّ للشفيع نصيبًا في الدار التي بجنب الدار المبنية أو في الدار المبيعة، فإنها لا تقبل ما لم يبينوا مقدار نصيبه.

ط و«شرح الجامع الصَّغير» للمحبوبي: أقام المحبوس بينة بإعساره ورب الدَّين على أنّه موسر يقبل القاضي بنية الدَّائن، وإن لم يبينوا مقدار ملكه، حتى يخلد في السجن، إلى هنا من كلام الزَّاهدي في «القنية»، وهكذا ذكره في «حاوية الفتاوى».

ورأيت في «شرح المنظومة النَّسَفيَّة» في باب أبي حنيفة:

والقدر في الأيَّـام والشُّـهـور ... وفي السِّـنين العشـر من مذكور

وجمعـة وسنـة والـعمر ... عندهما لمـا ذكرنـا القـدر

حلف لا يكلم فلانًا الأيام، أو قال: الشهور، أو قال: السنة، ولا نية له؛ فعنده ينصرف إلى عشرة أيام في الأول، وإلى عشرة أشهر في الثاني، وإلى العمر في الثالث، (وعندهما ينصرف إلى سبعة أيام في الأول، وإلى اثنى عشر شهرًا في الثاني، وإلى العمر في الثالث)[1].

قال (في «جامع»[2] المحبوبي»: الخلاف في المعرف، أما في المنكر ينصرف إلى ثلاثة من ذلك عندهم إلا في الأيام، (فإن في منكرها عند أبي حنيفة روايتين، في رواية «المبسوط» ينصرف إلى عشرة أيام)[3]، وفي رواية «الجامع الكبير» فهي على الثلاثة أيضًا، قال في «المبسوط»: أكثر مشايخنا على أنّ الصحيح رواية «الجامع»، وهو ظاهر الرواية، ذكره في «فتاوى قاضي خان»، (إلى هنا من «الحقائق»)[4].

---

(١) ساقطة من: أ، ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: أ.

ورأيت في «فتاوى قاضي خان»: ولو قال: لا أكلمه الأيام، فهو على عشرة أيام في قول أبي حنيفة، وكان صاحباه على سبعة أيام، ولو قال: أيامًا فهو على ثلاثة أيام عند الكلِّ في ظاهر الرواية، انتهى.

وفي باب أبي يوسف قال في «الحقائق» أيضًا في حل قول النَّسَفي:

لو شقَّ ما يسرقه في المخدع وبعده أخرجه لم يقطع

أخذ السارق الثوب في البيت وشقَّه فيه نصفين، ثم أخرجه وقيمته مشقوقًا عشرة دراهم، إن اختار تضمين قيمة الثوب وتركه عليه سقط القطع بالاتفاق، وإن اختار تضمين النقصان واسترداد الثوب لا يقطع عنده خلافًا لهما، قال الإمام المحبوبي رحمه الله في «جامعه»: موضع الخلاف الشق الفاحش، وأما في الشق اليسير يقطع بالاتفاق.

وفي «الحقائق» أيضًا:

ويلزم الوالي أن يسعِّرا على الذي عام الغلاء احتكرا

على الوالي التَّسعير عام الغلاء عنده، وعندهما لا يفعل ذلك إلا أن تعدوا في القيمة تعديًا فاحشًا وعجز القاضي عن صيانة حقوق المسلمين إلا بالتسعير، فلا بأس به بمشورة أهل الرأي، قال في «الجامع المحبوبي»: قالوا: لو زاد البائع على الغالب المعتاد وباع قفيزًا يشترى بخمسين بمئة منع[1] منه دفعًا للضرر، وقال بعض أصحابنا رحمهم الله: إذا خاف الإمام على أهل المصر الهلاك أخذ الطعام من المحتكرين وفرَّقه عليهم للضرورة، فإذا وجدوا ردوا مثله.

---

(١) ع: يمنع.

ورأيت في «فتاوى حافظ الدِّين البَزَّازي» في الفصل الثاني من كتاب الحدود: ذكر الإمام المحبوبي: ادَّعت على زوجها ضربًا فاحشًا فثبت عليه يعزَّر الزوج، وكذا المعلِّم ليس له أن يضرب الصبيان ضربا فاحشًا، فإن فعل يعزَّر.

وفي «الهداية» في باب حد الشرب قال: ولا يحد السكران حتى يعلم أنّه سكر من النبيذ وشربه طوعًا، لأن السكر من المباح لا يوجب الحد، كالبنج ولبن الرِّمَاك.

قال الشَّيخ أكمل الدِّين في «العناية»: والذي ذكره في إباحة البنج موافق لعامة الكتب خلا رواية «الجامع الصَّغير» للإمام المحبوبي، فإنّه استدل على حرمة الأشربة المتخذة من الحبوب كالحنطة والشعير والذرة والعسل وغير ذلك، وقال: السكر من هذه الأشربة حرام بالإجماع، لأن السكر من البنج حرام مع أنّه مأكول، فمن المشروب أولى.

كذا ذكره صاحب «النهاية» وليس بصحيح؛ لأن رواية «الجامع الصَّغير» للإمام المحبوبي تدل على أنّ السكر الحاصل من البنج حرام، لا على أنّ البنج حرام، وكلام المصنف يدل على أنّ البنج مباح، ولا تنافي بينهما، إلى هنا من «العناية».

وفي «الدرر والغرر» في كتاب الأشربة: وحل نبيذ العسل والتين والشعير والذرة وإن لم يطبخ، وهل يحد في هذه الأشربة إذا سكر منها؟ قيل: لا يحد، قالوا: الأصح أنّه يحد بلا تفصيل بين المطبوخ والنيئ؛ لأن الفساق يجتمعون عليها في زماننا كاجتماعهم على سائر الأشربة الأربعة إذا شربت.

وفي «فتاوى قاضي خان» في كتاب الأشربة أيضًا: اختلفوا في وجوب الحدِّ إذا سكر، قال الفقيه أبو جعفر: لا يحد فيما ليس من أصل الخمر وهو التمر والعنب كما لا يحد من البنج ولبن الرِّمَاك، وهكذا ذكر شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، وقال بعضهم: يحد، وهو قول الحسن بن زياد.

وأما الألبان فلبن المأكول حلال ولبن الرِّمَاك كذلك في قول أبي يوسف ومحمد، ويكره في قول أبي حنيفة، واختلفوا في كراهته، قال بعضهم: مكروه كراهة التنزيه لا كراهة التحريم، وذكر شمس الأئمَّة السَّرَخْسي في أثناء الكلام: أنّه مباح كالبنج، وعامة المشايخ قالوا: مكروه كراهة التحريم، إلا أنّه لا يحد وإن زال عقله بذلك، كما لو تناول البنج وارتفع إلى رأسه يحرم ذلك، ولا يحد فيه.

قال الزَّيْلَعِي في «التبيين»: الفتوى في زماننا بقول محمَّد حتى يحد من يسكر من الأشربة المتخذة من الحبوب والعسل واللبن والتين؛ لأن الفساق يجتمعون على هذه الأشربة في زماننا، ويقصدون[1] اللهو والسكر بشربها، وعن أبي حنيفة المتخذ من لبن الرماك لا يحل اعتبارًا بلحمه؛ إذ هو متولد منه، الأصح أنّه يحل عنده على ما ذكره صاحب «الهداية»؛ لأن كراهة لحمه لاحترامه، أو لئلا يؤدي إلى قطع مادة الجهاد، فلا يتعدى إلى لبنه، انتهى.

***

[٤٣٠ ـ أبو بكر محمَّد الكَرْماني[2]]

الشَّيخ الإمام ركن الملَّة والدِّين، بهاء الإسلام والمسلمين[3]، أبو بكر محمَّد بن أبي المفاخر بن عبد الرشيد بن نصر بن محمَّد بن إبراهيم بن إسحاق الكَرْماني رحمه الله.

---

(١) ض، أ: ويتصدون.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٦٨ ـ ١٧٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٤٠ ـ ٢٤١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٠١٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٩٠)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٠/ ١٦٦)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٢٠٤).

(٣) ساقطة من: أ.

كان إمامًا جليلًا، غوَّاصًا على المعاني الدقيقة، وشيخًا كاملًا نبيلًا، عالمًا بقواعد الحنفيَّة، له اليد الباسطة[1] في المذهب والخلاف، وله الباع الممتد في حسن الكلام، ونقل الفتاوى من الأسلاف إلى الأخلاف[2].

أخذ عن الشَّيخ الإمام ركن الإسلام أبي الفضل عبد الرَّحمن الكَرْماني، عن فخر القضاة الأَرْسَابَنْدي، عن شيخ الإسلام علي المَرْوَزِي، عن أبي زيد الدَّبُوسي، عن أبي جعفر الأُسْتُرُوْشَني، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وأخذ عن الشَّيخ الإمام قاضي القضاة جمال الدِّين المطهَّر بن حسين بن سعيد بن علي بن بُنْدار اليَزْدِي.

وله «كتاب غرر المعاني في فتاوى أبي الفضل الكَرْماني»، و«كتاب زهرة الأنوار» في الحديث، و«كتاب جواهر الفتاوى»، و«كتاب حيرة الفقهاء»، و«كتاب التنجيز في كلمات الكفر»، وكتب كثيرة غير ذلك.

وتتبعت «جواهر الفتاوى»، ونظرت في «حيرة الفقهاء»، ولله الحمد والمنة والحمد لله على ذلك، ونقلت عن «جواهر الفتاوى» في كتابنا هذا مسائل كثيرة في مواضع عديدة.

قال في أول «جواهر الفتاوى»: أما بعد، فإنّ كثيرًا من أصحابنا جمعوا فتاوى أئمة عصرهم وبذلوا مجهودهم، وقد كنت أتمنى أن أشرع شارعهم وأسلك مسالكهم، وبقيت في تلك النية حتى ظفرت بفتاوى متفرقة من جهة أستاذنا الإمام السَّعيد ركن

---

(١) أ: الباطشة.

(٢) ض: الخلاف.

الدنيا والدين أبي الفضل عبد الرَّحمن بن محمَّد الكَرْماني قدس الله روحه، فجعلتها مبوَّبة، وعلى ترتيب الفقه مرتبة، ثم بعد برهة من الدَّهر اتفق لي أن سألت من الشَّيخ الأستاذ قاضي القضاة جمال الدِّين مفتي العصر المطهَّر بن حسين بن سعد بن علي بن بُنْدار اليَزْدِي مسائل كثيرة في كل باب، وأفادني بفوائد شريفة في بيان أحكامها بالتماس ذلك منه، فإنّه إمام هذا العصر في العلم والفقه.

وحتى اجتمع عندي فيه أجزاء كل جزء في مقابلة كل صنف، فرأيت أن أضيف ذلك إليه مع ما عندي من فتاوى أئمة بخارى وما وراء النهر وكتب خراسان وكرمان وغيرهم ليكون الكتاب أكمل، فاستخرت الله تعالى وشرعت فيه، وجعلت كل كتاب على ستة أبواب:

الباب الأول: من فتاوى الإمام ركن الدِّين أبي الفضل الكرماني.

الباب الثاني: (من فتاوى جمال الدِّين اليَزْدِي.

الباب الثالث)[1]: من فتاوى الإمام عطاء بن حمزة السُّغْدي.

الباب الرابع: من فتاوى نجم الدِّين أبي حفص بن أحمد النسفي.

الباب الخامس: من فتاوى قاضي القضاة مجد الشَّريعة أبي سليمان الكرماني.

الباب السادس: من فتاوى أئمتنا المعتبرين وعلمائنا المتأخرين مع ذكر أساميهم.

وسميته «جواهر الفتاوى».

وقال في خاتمة كتابه: هذا آخر «كتاب جواهر الفتاوى»، وهو حاوٍ لفنون المسائل والوقائع مما جمعه ركن الدِّين أبو بكر محمَّد أبو المفاخر بن عبد الرشيد الكرماني، وكان قد فرغ من جمعه وتلخيصه وتهذيبه آخر جمادى الأولى سنة سبع وخمسين وخمسمئة.

---

(١) ساقطة من: ض، أ، ع.

رأيت في الباب الثاني من كتاب الصلاة من «جواهر الفتاوى»: قال الأستاذ جمال الدِّين: التعري في أوقات الخلوة في غير الصلاة يجوز ويكره؛ لأن ستر العورة في الصلاة واجب؛ ليكون بالستر ملحقًا بالملائكة الذين لا عورة لهم، كما أنّه يلحق بهم في الوضوء بأنه لا نجاسة فيه، فإذا غسل الأعضاء الظاهرة وستر عورته بالثياب صار كالملائكة الذي لا عورة لهم ولا نجاسة معهم، فيكون من أهل الحضرة والمناجاة، بل يكون منزلته أعلى وأكبر؛ لأن الملائكة خلقهم الله تعالى كذلك والآدمي خلق على وجه له العورة وفيه النجاسة، وإنَّما يلحق نفسه بهم بتكلف ومشقة، ولهذا يستحقون الثواب على الأعمال الحسنة، لأنهم يعملون بمشقة ومخالفة النفس، والملائكة جبلهم الله تعالى وخلقهم على ذلك من غير مشقة ومخالفة النفس ولا يستحقون الثواب عليه.

وإذا كان كذلك فوجب الستر في الصلاة ليكون من أهل الحضرة والمناجاة، وفي غير الصلاة لا يجب إلا أنّه يكره وإن لم يكن يصلي، فإنَّ معه الحفظة، والملائكة تهرب عند كشف العورة.

وفي «جواهر الفتاوى» أيضًا في باب[1] أبي الفضل الكَرْماني في كتاب الطلاق: رجل طلق امرأته ثلاثًا وأقام معها، فإن اشتهر طلاقها فيما بين النّاس تنقضي عدتها وإلا فلا، وكذلك لو خالعها، فإن كان الخلع فيما بين النّاس وأشهدا على ذلك تنقضي العدة وإلا فلا، هكذا[2] ذكر وهو الصحيح.

(وعن بعض المشايخ بخلافه، وذكر الإمام الشهيد في «واقعاته» هذه المسألة،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: كذا.

واختار قول من قال: إنّه لا تنقضي العدة في الصورة التي كتم طلاقها)[1]، وحكى عن بعض المشايخ أنّه أفتى كذا زجرًا له.

وفيه أيضًا في امرأة حرِّمت على زوجها مرتين، ووقع الشك في الثالثة، هل له أن يتزوجها؟ قال بهذه العبارة: نبا يدخواست. فقد ألطف الشَّيخ الإمام أبو الفضل في العبارة واحترز، فإنّه موضع الاحتراز، ولم يقطع الجواب بالحرمة ولا أطلق بالحل؛ لأن الزوج وقع له الشك، فقال: نبا يد خواست.

وفي «جواهر الفتاوى» أيضًا في الباب السادس من كتاب الإجارة، قال: سُئل واحد من مشايخنا بخراسان ـ وأظن أنه[2] الصَّدر السَّعيد ركن الدِّين أبو الفضل الكَرْماني، إلا أني لما اشتبه عليَّ أنّه من أقواله أو لا لم أذكر في بابه ـ عن معنى قول النبي ﷺ في الحديث المشهور: «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته، رجل باع حرًا وأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا ولم يوفِ أجره، ورجل أعطى بي ثم غدر»[3]، ما معنى قوله: «أعطى بي ثم غدر»؟ قال: إنّ من جنى جناية من عبد أو غيره، والسيِّد أراد تأديبه فيقول الجاني: اعف عني[4]، فعفى، ثم رجع عن عفوه.

وفيه في كتاب الرهن في باب جمال الدِّين اليَزْدِي قال: لما سألته عن معنى قول القُدُوري: ويصح الرهن بدين ومضمون، قال: احترز به عن الدِّية ومال الكتابة، فإنّ الدية على العاقلة دين وليس بمضمون حتى إنّه لو مات لا يؤخذ من تركته، ودين الكتابة لا يصح الضمان عنه.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) رواه البخاري (٩٣٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في الأصل: عن رسول الله، ولعل الصواب المثبت.

وفيه في باب أصول الفقه، في باب أبي الفضل الكَرْماني قال: سألته عما ذكر في الكتب: كل مجتهد مصيب والحق عند الله واحد، كيف يكون كل مجتهد مصيبًا؟ وإنّما يكون مصيبًا أن لو كان ما ذهب هو إليه وأدى اجتهاده إليه كان حقًّا، وإذا كان كل ذلك حقًّا لا يكون الحق واحداً، فإنّ أبا حنيفة يقول في شيء باجتهاده أنّه الحق، وآخر يقول باجتهاده أنّ الحق غيره، أو قال أحدهما: يجوز، والآخر قال: لا يجوز، وهما شيئان متناقضان، فكيف يكونان حقًّا؟ وكيف يقال بأن الحق واحد؟ فيكون في طرفي نقيض.

قال: إنَّ قولهم: كل مجتهد مصيب معناه: أنّه مصيب في اجتهاده يستحق الثواب فيما اجتهد لطلب الحق، فإنهم مأمورون بالاجتهاد، فكان اشتغالهم بالاجتهاد إقامة لأمر الشرع به، فلم يكن مشغولًا بما لا يجوز الاشتغال به ليستحق العقاب، بل هو في الاجتهاد وطلب الحق إمامًا أدى إليه اجتهاد كل واحد، فإنّه لا يتصوَّر أن يكون كلاهما حقًا فإنّ الحق واحد.

وقد قالوا في نظيره: إنَّه لو انفلتت فرس السُّلطان فأمر السُّلطان أتراكه ليطلبوه، فخرج كل قوم في طريق فإنّ الكل ممتثلون أمر السُّلطان، قائمون به، مصيبون بالخروج بهذه الطريقة، أما لا يصيب الفرس إلا واحد منهم، والكل مستوجبون للمحمدة في اجتهادهم لطلب الفرس، أما الذي أصاب الفرس فإنّه يستحق المحمدة والأجر.

كذلك هاهنا، ولهذا قالوا: من أصاب فله أجران، ومن لم يصب فله أجر واحد، وهو الذي يأتي بالاجتهاد المأمور به، والثاني أصاب فله أجر اجتهاده وأجر إظهار الحق إلى يوم القيامة، وقد مر في ذكر زفر بن الهذيل في الكتيبة الأولى مسائل متعلقة بهذا المحل.

وذكر في «حيرة الفقهاء»: رجل صلى ومعه شعر الخنزير، ما حال هذه الصلاة؟ قال: إن كان أصله الذي نتف من الجلد أكثر من قدر الدرهم فصلاته فاسدة، وإن كان مثل قدر الدرهم أو أقل فصلاته جائزة، وهذا مروي في «نوادر ابن سماعة رحمه الله»: أنّ جلد الخنزير لا يحتمل الدباغ ولا جلد بني أدم، روي هذا في «كتاب الخَصَّاف» عن محمَّد بن الحسن رحمه الله، وقال بعضهم: إنَّ جلد الكلب كذلك.

ورأيت في «حيرة الفقهاء» في باب الصوم: الصائم إذا ابتلع فستقة في شهر رمضان، قال: إن كانت مشقوقة الرأس فعليه القضاء والكفارة، وإن لم تكن مشقوقة الرأس لا كفارة عليه.

وفي «حيرة الفقهاء» أيضًا في باب البيوع: رجل اشترى جارية من رجل ولم يقبضها حتى زوَّجها المشتري من رجل، فماتت الجارية عند البائع، ممَّن تموت؟ قال: تموت من مال البائع، ولا شيء على المشتري من الثمن، والمهر للمشتري؛ لأنّه هو المزوج، كمن غصب جارية أو غُلامًا أو دارًا فالأجر له، كذا هذا.

ورأيت في «حيرة الفقهاء» أيضًا في باب مسائل الطلاق: رجل حمل إلى امرأته تمرًا فأكلت امرأته وأمته، فقال الزوج لأمته أو لامرأته: إن لم تخبريني أنك كم أكلت من هذا التمر فأنت طالق أو أنت حرة، وهي لا تعلم كم أكلت، قال: تقول: أكلت واحدة أو اثنين وثلاثة وأربعة وخمسة وستة إلى ما يطمئن قلبها إليه بعدّها، فتكون مخبرة بقدر ما أكلت ولا يحنث، وكذلك لو كانت دراهم، فرفعت منها المرأة أو الجارية شيئًا ولا تدري كم رفعت، فالجواب ما ذكرنا.

***

متفرقات الكتيبة الحادية عشر

[٤٣١ ـ زين الدِّين العَتَّابي[١]]

الشَّيخ الإمام، العلامة الزَّاهد، زين الدِّين، أحمد بن محمَّد بن عُمَر، أبو نصر العَتَّابي البُخاري.

بفتح العين المهملة والتاء المشددة المثناة من فوق ثم ألف وباء موحدة وياء، نسبة إلى العَتَّابية، وهي محلة ببخارى.

وكان الإمام العَتَّابي من العلماء الزَّاهدين السَّالكين سيرة السلف، وكان أوحد المتبحرين في علم الدِّين كلامًا وأصولًا وفروعًا، وهو الأستاذ المجمع على إمامته وجلالته، والمتَّفق في المذهب على رئاسته، وكانت الطلبة من أقطار الأرض ترحل إليه، والمشكلات من البر والبحر تأتي[٢] بين يديه، والفتاوى بعضها على بعض ترد عليه، صاحب التصانيف التي سارت مشرقًا ومغربًا، والديانة التي أصبح بها نجم سعادته مُشرقاً.

ومن تصانيفه «شرح الزيادات»، قالوا» وقف فيه وحرَّر، وأبدع فيه ما لا يوجد في غيره من كتب الفقه، و«شرح الجامع الكبير»، و«شرح الجامع الصغير»، و«جوامع الفقه»، المعروف بـ«الفتاوى العَتَّابية»، وله «تفسير القرآن».

ذكر ابن قُطْلُوبُغا في «التراجم»: أحمد بن محمَّد بن عُمَر أبو نصر، وقيل: أبو القاسم زين الدِّين العَتَّابي، نسبة إلى العَتَّابية محلة ببخارى.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٩٨ ـ ٣٠٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٤٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٦٦)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢١٦).

(٢) ض: إلى.

له «كتاب الزيادات»، و«كتاب جوامع الفقه» أربع مجلدات، و«شرح الجامع الكبير»، و«شرح الجامع الصغير».

مات يوم الأحد سنة ست وثمانين وخمسمئة ببخارى، وله «كتاب تفسير القرآن»، وكانت وفاته وقت الظهر، ودفن بمقبرة القضاة السبعة.

قال الذَّهبي: صنَّف «الجامع الكبير»، و«الزيادات»، و«تفسير القرآن»، ولازمه شمس الأئمَّة الكَرْدَري وأخذ عنه، انتهى ما في «التراجم» لابن قُطْلُوبُغا.

وذكر عبد القادر في «الجواهر المضية»: من تصانيفه «شرح الزيادات» الكتاب المشهور، رواه جماعة عنه، منهم حافظ الدِّين [و]شمس الأئمَّة الكَرْدَري وغيرهما.

قلت: سيأتي في موضعه في الألقاب من «الجواهر المضية»: أنّ حافظ الدِّين لقب لإمامين عظيمين، أما أحدهما فمحمَّد بن نصر البُخاري أبو الفضل، سمع منه أبو العلاء الفرضي، والآخر عبد الله بن أحمد بن محمود أبو البركات، صاحب التصانيف في الفقه، سمع منه السِّغْنَاقِي، وكلاهما تفقَّها على شمس الأئمَّة الكَرْدَري محمَّد بن عبد الستار، انتهى.

وقال في حرف الميم في «الجواهر المضية»: محمَّد بن محمَّد بن نصر، الإمام حافظ الدِّين البُخاري أبو الفضل، كانت ولادته في حدود سنة خمس عشرة وستمئة ببخارى، تفقَّه على شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري.

وقال في حرف العين: عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدِّين[1]، أبو البركات النَّسَفِي صاحب التَّصانيف، تفقَّه على شمس الأئمَّة الكَرْدَري، وروى «الزيادات» عن أحمد بن محمَّد العَتَّابي، سمع منه السِّغْنَاقِي.

---

(١) ساقطة من: ض، أ، ع.

وذكر العيني في «شرح الكنز»، تفقَّه على شمس الأئمَّة الكَرْدَري، وسمع منه السِّغْنَاقِي.

دخل بغداد سنة عشر وسبعمئة، ووفاته في العشر المذكور.

وقد نص في «الجواهر المضية»: أنّ العَتَّابي مات يوم الأحد وقت الظهر، سنة ست وثمانين وخمسمئة ببخارى.

فلم تصح روايته عنه أيضًا، وأيضًا لم تصح رواية حافظ الدِّين النَّسَفِي عن العَتَّابي، فأنَّى تصح رواية شخص مات في سنة عشر وسبعمئة عن شخص مات في سنة ست وثمانين وخمسمئة، وروايته رواية شرح الزيادات، وقد كان أخذ الفقه عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري.

وفي آخر الفصل السابع من فصول الأُسْتُرُوْشَني: ذكر زين الدِّين العَتَّابي في آخر الفصل الأول من بيوع «فتاويه»: إذا باع كُرَّ حنطة وكُرَّ شعير بكُرِّ حنطة وكُرِّ شعير، ثم استحق كُرَّ حنطة يرجع بكُرِّ شعير، ويصرف الجنس إلى خلاف الجنس وإن جاز بدونه، وروي في بيع ثوب ودرهم بثوبين ودرهمين إذا استحق الثوب أنّه يرجع بالدرهمين.

وذكر الزَّيْلَعِي في «التبيين» في باب جناية المملوك قال: عبد محجور أمر صبيًّا حرًّا بقتل رجل فقتله، فديته على عاقلة الصبي؛ لأن الصبي هو المباشر للقتل، وعمده وخطؤه سواء، فيجب على عاقلته، ولا شيء على عاقلة العبد، وكذا الحكم إذا كان الآمر للصبي صبيًّا؛ لأنهما لا يؤاخذان بأقوالهما، لأن المؤاخذة فيها باعتبار الشرع ولم يعتبر قولهما، ولا رجوع لعاقلة الصبي على الصبي الآمر أبدًا، ويرجعون على العبد الآمر بعد العتق؛ لأن عدم الاعتبار كان لحق المولى لا لنقصان أهلية العبد، وقد زال حق المولى بالإعتاق بخلاف الصبي، لأنّه قاصر الأهلية.

وفي «شرح الزيادات» للعتَّابي: لا ترجع العاقلة على العبد أيضًا أبدًا؛ لأن هذا ضمان جناية، وهو على المولى الأعلى لا على العبد، وقد تعذَّر إيجابه على المولى لمكان الحجر، وهذا أوفق للقواعد، ألا ترى أنّ العبد إذا أقرَّ بعد العتق بالقتل قبله لا يجب عليه شيء؛ لكونه أسنده إلى حالة منافية للضمان على ما بيَّنا قبيل هذا، ولهذا لو حفر العبد بئرًا فأعتقه مولاه، ثم وقع فيها إنسان فهلك لا يجب على العبد شيء، وإنّما يجب على المولى قيمته؛ لأن جناية العبد لا توجب عليه شيئًا، فإنّما تجب على المولى فتجب عليه قيمة واحدة، ولو مات فيها ألف نفس فيقتسمونها بالحصص، إلى هنا من كلام الزَّيْلَعِي.

وفي الفصل الثاني من الباب الثالث من «الفتاوى الصوفية» قال: وفي جوامع الفقه المعروف بـ «الفتاوى العَتَّابية»: قال مشايخنا رحمهم الله: قضاء القاضي في فصل مجتهد فيه بخلاف مذهبه فإنّه نافذ إذا كان يرى جوازه؛ لأن محمدًا قيده به بأن قال: لاح اجتهادي إلى ذلك، فأما إذا كان لا يرى جوازه ومع هذا قضى لا ينفذ قضاؤه، وكان للثاني إبطاله، والصحيح أنَّ هذا قولهما، وأما عنده ينفذ وإن كان يرى خلاف ذلك.

وفي «الظَّهِيْرِيَّة»: وهو الصحيح من مذهبه، وفي «الكافي»: وعليه الفتوى، وفي «الخاصي»: وبه يفتى.

وفي «رمز الحقائق شرح كنز الدقائق» لقاضي القضاة بدر الدِّين العيني قال: القضاء يستسقى من الشهادة، وشهادة النساء جائزة في غير الحدود، فكذا يجوز قضاؤها في غير الحدود.

وقال الشَّافعي: لا يجوز أن تولَّى المرأة لقصور عقلها، قلنا: هي من أهل الشهادة فصارت كالرجل، وقال الإمام العَتَّابي في «شرح الجامع الكبير»: امرأة قلدت القضاء وقضت في الأموال صح؛ لأنها تصلح شاهدة في باب المال فتصلح قاضية، ولو قضت بالحدود والقصاص وأمضى قاضٍ آخر يرى جوازها نفذ بالإجماع؛ لأن نفس القضاء مجتهد فيه، فإنّ شريحًا كان يجوِّز شهادة النساء مع رجل في الحدود والقصاص.

وقال الشَّيخ أبو معين النَّسَفِي في «شرح الجامع الكبير»: ولو قضى القاضي في الحدود بشهادة رجل وامرأتين نفذ قضاؤه، وليس لغيره إبطاله؛ لأنّه قضى في فصل مجتهد فيه، وليس نفس القضاء هنا مختلفًا فيه، إلى هنا كلام العيني.

وفي «الإصلاح والإيضاح» للمولى العلامة ابن كمال باشا في باب الحلف بالطلاق: ومن علق الثلاث بوطء زوجته فأولج ـ أي أدخل ـ ولبث، فلا عقر عليه.

قال في «ديوان الأدب»: العقر مهر المرأة إذا وطئت عن شبهة، والمراد منه: مهر المثل، وبه فسر الإمام العَتَّابي في «شرح الجامع الصغير»، انتهى.

وفي «الحاشية»: أنَّ الجماع إدخال الفرج في الفرج واللبث بعد الإدخال ليس بإدخال، انتهى.

فلم يوجد بعد الطلاق جماع، وقيل: العقر مقدار أجرة الوطء لو كان الزِّنا حلالًا، وقد سبق في ذكر القاضي الإِسْبِيْجابي في الكتيبة الثامنة.

***

[٤٣٢ ـ علاء الدِّين الدِّيناري[1]]

الشَّيخ الإمام علاء الدِّين عبد الكريم بن يوسف بن محمَّد بن العبَّاس الدِّيناري أبو نصر.

في «الجواهر المضية»: ولد سنة سبع عشرة وخمسمئة، ومات سنة ثلاث وتسعين وخمسمئة، ودفن بالمقبرة الخيزرانية.

حكاه عن أبي عبد الله الواسطي، وحكي عن ابن النجار: عبد الكريم ابن الدِّيناري: فقيه حنفي عُمر حتى أدركناه، وسمع منه أصحابنا، ولم يتفق لنا لقاؤه، وله «الفتاوى» المعروفة.

ودينار بكسر الدال وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها نون وألف وفي آخرها راء: قرية بالقرب من إستراباذ، منها عبد الكريم هذا، وأبو الفتح بن يعلى عبد الجبار بن أحمد الدِّيناري الفقيه، كانت ولادته سنة تسع وخمسين وثلاثمئة.

حكي أنّ عبد الجبار هذا يميل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة، ويعتمد على أكثر أقواله، إلا أنّه كان يتخير أقوال الفقهاء وينحو نحو الاعتزال.

والدِّيْناري نسبة ثلاثة أشياء: إلى الجد، وإلى قرية، وإلى الدِّينار.

وأبو المعالي مسعود بن أحمد بن محمَّد بن علي بن العبَّاس الفقيه المعروف بابن الدِّيناري، ولعله نسبة إلى الجد، مولده سنة ثمان عشرة وخمسمئة، ومات سنة أربع وتسعين وخمسمئة، وكان إمام مشهد الإمام، ذكره عبد القادر.

ورأيت في آخر الفصل الأول من «فصول الأُسْتُرُوْشَني»: القاضي إذا نصب

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٥٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٢٩٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٧١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٦/ ٧).

وصيًّا في تركة أيتام، وهم في ولايته والتركة ليست في ولايته، أو كانت التركة في ولايته والأيتام ليسوا في ولايته، أو كان بعض التركة في ولايته والبعض لم يكن في ولايته، قال شمس الأئمَّة الحَلْوَاني: يصح النَّصب على كلِّ حال، ويعتبر التظالم والاستعداء، ويصير الوصي وصيًّا في جميع التركة أينما كانت التركة.

وكان ركن الإسلام علي السُّغْدي يقول: ما كان من التركة في ولايته يصير وصيًّا فيه، وما لا فلا، وقيل: يشترط لصحة النَّصب كون اليتيم في ولايته، ولا يشترط كون التركة في ولايته.

وفي الباب الأول من «فتاوى رشيد الدِّين»: وذكر علاء الدِّين الدِّيناري في متفرِّقات «فتاويه» هذه المسألة، وقال: يجوز حكم القاضي إذا كانت الدار في ولاية من قلده، ولو نصب القاضي متوليًا في وقف، ولم يكن الوقف والموقوف عليه في ولايته، قال شمس الأئمَّة السَّرَخْسي: إذا وقعت المطالبة في مجلسه صح النصب، وقال ركن الإسلام: لا يصح.

وإن كان الموقوف عليه في ولايته ولم تكن الضيعة في ولايته بأن كان طلبة العلم أو رباطًا أو مسجدًا في مصره ولم تكن الضيعة الموقوفة في ولايته؛ قال شمس الأئمَّة: يعتبر التظالم والاستعداء، وقال ركن الإسلام: إذا كان الموقوف عليه حاضرًا يجوز.

ذكر في «مجموع النوازل»: قاضي سمرقند نصب قيمًا في محدود وقف ببخارى، والمدعى عليه بسمرقند صح الدعوى والسجل، ورأيت بخط بعض المشايخ: القاضي إذا نصب وصيًّا في تركة ليست في ولايته لا يجوز، وهو فتواي وفتوى مشايخ مَرْو، وقال الإمام الحَلْوَاني: يجوز والعبرة للخصومة.

وفي الفصل الرابع عشر من «فصول الأُسْتُرُوْشَني» قال: ذكر في باب اختلاف الدعوى من «تجريد أبي الفضل رحمه الله»: لو ادعى صاحب اليد الإرث عن أبيه وادعى الخارج مثل ذلك، وأقاما بيِّنة، يقضى للخارج في قولهم جميعًا، ولو أرَّخا وتاريخ أحدهما أسبق قضي للأسبق عند أبي حنيفة وأبي يوسف رحمهما الله، وعند محمَّد رحمه الله لا يقضى للخارج وإن تساوى الوقتان فهو للخارج.

وذكر في «الذخيرة»: الخارج وذو اليد إذا ادَّعيا الشراء من اثنين وأرَّخا، وفي تاريخ أحدهما جهالة بأن ادَّعى المدعي أنّه اشتراها من زيد منذ سنة وأقام البينة، وأقام ذو اليد البينة أنّه اشتراها من فلان منذ سنة وأكثر، ولا يحفظون الفضل فالبينة بينة المدعي.

هذا الذي ذكرنا إذا ادعيا الملك بسبب، فإن أدعى أحدهما الملك بسبب والآخر مطلقًا مؤرخًا بسنة مثلًا، وادعى صاحب اليد بسبب الشراء من فلان منذ سنين وهو يملكها وقبضها منه يقضى للخارج، لأن صاحب اليد خصم عن بائعه في إثبات الملك له لتمكنه النقل إلى نفسه، فكأن بائعه حضر وأقام البينة على مطلق الملك لنفسه والدار في يده، لأن يد المشتري يد البائع في التقدير، ولو كان كذلك يقضى ببينة الخارج، كذا هنا.

ثم إذا أقام المدعي والمدعى عليه البينة على ما ادعيا عليه[1] من هذه الوجوه وأرَّخا، إلا أنّ أحدهما ذكر تاريخًا معلومًا، وذكر الآخر تاريخًا قبل ذلك التاريخ، لكن لم يبين التاريخ، هل يسمع بأن ادعى على رجل عبدًا وقال: اشتريت من فلان منذ شهر وأقام الآخر بينة أنّه اشتراه من فلان ذلك أيضًا قبل أن يشتريه، هل يثبت السبق بهذا القدر؟

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

رأيت في «فوائد شيخ الإسلام برهان الدِّين رحمه الله»: أنّه يثبت السبق بهذا القدر، فإنَّه قال: إذا ادَّعيا الشراء من واحد والخارج أقام البينة أنّ شراءه أسبق لم يذكر لصاحب اليد التاريخ، وهذا القدر من الخارج يكفي للسبق.

وذكر فيها أيضًا: أنَّ في دعوى إذا قال أحدهما: نكاح من پيشتر بوده است بهمين قدر بسنده باشد چون تاريخ معين ذكر نكند واگربرهمين لفظ كو كذارد. هل يقضى له؟ قال: اين مقدار بسنده باشد، ويقضى له بها.

وقيل: إن أظفر بهذه الرواية استفتيت القاضي الإمام ظهير الدِّين رحمه الله عن هذه المسألة أنّ الخارج مع ذي اليد إذا ادعيا الشراء[1] من واحد ولم يذكرا تاريخًا، فقال أحدهما: بيع من پشتراز بيع توبوده است، وأقام بينة هل يكون هذا أولى من الآخر؟ أجاب: نعم.

وذكر الدِّيناري في نكاح «فتاويه»: ادعيا نكاح امرأة، فشهد أحدهما أنّ نكاح هذا أسبق من نكاح الآخر، قال: لا يثبت السبق بهذا القدر ما لم يقولوا إنّ نكاح هذا كان في رجب سنة كذا ونكاح الآخر كان في شعبان، ثم قال: ومشايخنا المتقدمون يقولون: إنّ السبق يثبت بهذا القدر من غير بيان، ولكنا وجدنا في بعض الشروط أنّه لا بد من بيان التاريخ ونحن على ذلك.

وذكر الدِّيناري في دعواهما أيضًا: ادعيا الشراء من واحد، وادعى أحدهما السبق وشهد شهوده: كه بيع وي بيش أزبيع آن ديكربوده است، قال: لا يثبت السبق بهذه القدر ما لم يقولوا: بيع هذا كان في العاشر من شعبان، وبيع هذا كان في الخامس من شعبان.

---

(١) ساقطة من: أ.

[٤٣٣ ـ رشيد الدِّين الوتار النَّيْسَابُوري[١]]

الشَّيخ الإمام النظار، رشيد الدِّين الوتار، محمَّد بن عبد الله النَّيْسَابُوري، أبو بكر المعروف بالصائغ السِّنْجِي.

بكسر السين: قرية بمرو، وبالضم: قرية بباميان، وكعمران: قصبة[٢] بخراسان، وسنجة نهر بديار مصر، كذا في «القاموس».

كان إمامًا فاضلًا معروفًا، له «الفتاوى» المشهورة، وله «شرح التكملة» وغيرها.

مات سنة ثمان وتسعين وخمسمئة رحمة الله عليه.

رأيت في «فصول الأُسْتُرُوْشَني» في الفصل الأول قال: وصي القاضي إذا عزل نفسه من غير محضر من القاضي هل ينعزل؟ ينبغي أن يشترط علم القاضي كعزل الوكيل نفسه، فإنّه يشترط علم الموكل، وكعزل القاضي نفسه فإنّه يشترط علم السُّلطان، وفي فتاوى رشيد الدِّين القاضي: إذا قال: عزلت نفسي، أو أخرجت نفسي عن القضاء، وسمع السُّلطان ينعزل كما في الوكيل، أما بدون سماع السُّلطان فلا، وكذلك إذا كتب كتابًا إلى السُّلطان أني عزلت نفسي، وأتى الكتاب السُّلطان صار معزولًا، وقيل: لا ينعزل القاضي بعزله نفسه؛ لأنّه نائب عن العامة، وحق العامة متعلق بقضائه، فلا يملك عزل نفسه.

وفيه أيضًا في الفصل العاشر قال: ذكر القاضي الإمام فخر الدِّين في فصل دعوى المنقول من «فتاويه»: ولو قالوا: نشهد أنّ هذه[٣] العين وقالوا بالفاريسية: آن

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٨٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ٢١٨٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٠١ ـ ٣٠٢).

(٢) ع: قرية.

(٣) ض: هذا.

اين مدعيست، لا يكتفي بذلك ما لم يصرحوا بالملك؛ لأن الشيء كما ينسب إلى الإنسان بجهة الملك ينسب إليه بجهة الإجارة، فلا بد من التصريح لقطع الاحتمال، وذكر رشيد الدِّين في الباب الخامس من «فتاويه»: لو شهد الشهود قالوا: أنا نشهدكه أين عبدآنفلانست، فهذا بمنزلة ما لو قالوا: ملك فلانست، وللقاضي أن يقضي بالملك، لأن هذا فارسية قوله: هذا له وأنه للملك، وإن استفسر القاضي ذلك منهم، فله ذلك وينبغي أن يقول المدعي في دعواه: اين مُدعى حق منست وملك منست ولا يكتفى بقوله: حق منست وملك من وكذا في جانب المدعى عليه، وكذلك في شهادة الشهود، وبعض المشايخ اكتفوا بقول المدعي: حق منست وملك من ولو قال المدعي: حق وملك منست، فذلك يكفي بالاتفاق، وكذا في أمثاله.

وفي «الخلاصة» في الفصل السادس من كتاب البيوع: الإباق ما دون السفر عيب، وتكلموا فيما دون السفر أنّه هل يشترط الخروج من البلدة؟ وفي «الفصول» ذكر رشيد الدِّين رحمه الله: الخروج من البلدة ليس بشرط؛ لأن العيب ما ينقص بعض القيمة وهذا بهذه المثابة، وذكر في «فوائد شيخ الإسلام برهان الدِّين»: إذا أبق من يد المشتري ليس للمشتري أن يطالب البائع بالثمن قبل عود العبد من الإباق، وإن كان البائع والمشتري مقرين بذلك.

وفي «فصول الأُسْتُرُوْشَني»: اختار بعض المتأخرين من مشايخنا إذا كتب في آخر الصك: وقد قضى بصحة هذا الوقف قاضٍ من قضاة المسلمين، ولم يسمِّ القاضيَ جاز، وذكر الشَّيخ الإمام رشيد الدِّين في آخر «فتاويه»: في كل موضع يكون القضاء سببًا لثبوت الحكم يشترط ذكر ذلك القاضي؛ أنّ فلانًا القاضي يحكم، كما في الحرمة الثابتة باللعان، وكما في الطلاق بسبب العنَّة ونحوه، أما في القضاء بصحة الوقف فلا يشترط ذكره ويكتفى بقوله: وسلم إلى المتولي وقد قضى بصحته قاضٍ

من قضاة المسلمين؛ لأن القضاء ليس بسبب لثبوت الوقفية، إنّما هو شرط اللزوم.

وفي «البَزَّازية» في كتاب القاضي إلى القاضي: ذكر اسم الحاكم وتعريفه لازم لإسناد الحكم، واختار بعض المشايخ عدم اشتراط ذكر القاضي، واختار رشيد الدِّين الوبار فيه التفصيل، وهو أنّ القضاء إن كان سببًا لثبوت الحكم يشترط ذكر ذلك القاضي الذي حكم، كالحرمة الثابتة باللعان، والطلاق بالعنَّة، والفرقة بالإدراك إذا زوَّجها غير الأب والجد، أما في القضاء بصحة الوقف لا يشترط ذكره، ويكتفى بذكر تسليمه إلى المتولي، وذكر وقضى قاضٍ من المسلمين بصحته؛ لأن القضاء شرط اللزوم لا سبب لثبوت الوقف، ففي كل موضع القضاء بسبب لا بد من ذكره، كالرجوع بالثمن عند الاستحقاق؛ لأن سبب الرجوع القضاء، فلا بد أن يكون من معلوم[1].

وفي «درر الحكام وغرر الأحكام» في كتاب الولاء: قال الإمام: إذا كانت حرة الأصل بمعنى عدم الرِّق في أصلها فلا ولاء على ولدها، ثم قال: فاعلم أنّ صاحب «البدائع» ذكر فيه: أنّ من شرائط ثبوت الولاء أن لا تكون الأم حرة أصلية، فإن كانت فلا ولاء على ولدها، (وإن كان الأب معتقًا؛ لما ذكرنا أنّ الولد يتبع الأم في الرِّق والحريَّة، ولا ولاء لأحد على أمِّه ولا ولاء على ولدها)[2]، فإنّه أراد بالحريَّة الأصلية بمعنى أن لا يكون في أصله رقيق أصلًا، بقرينة قوله: ولا ولاء لأحد على أمه، وقد عرفت أنّ الولاء مبني على زوال الملك، وزوال الملك بالواسطة لا يكون إلا من قبل الأم، فإذا كانت حرة الأصل بهذا المعنى لم يثبت على الولد ملك، فلا يثبت عليه ولاء.

ووافقه كلام الشَّيخ رشيد الدِّين محمَّد النَّيْسَابُوري في «شرح التكملة»، وكلام صاحب «المحيط» في «مختصر المحيط»، وكلام الشَّيخ أبي محمَّد مسعود بن

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

الحسين في مختصره المشتهر بـ «المسعودي»، ولصاحب «الدرر والغرر» المولى خُسْرَو رسالة معمولة في الولاء، نذكرها إن شاء الله في محله.

* * *

[٤٣٤ ـ نور الدِّين أحمد الصَّابوني[١]]

الشَّيخ الإمام نور الدِّين أحمد بن محمود بن أبي بكر الصَّابوني.

صاحب «البداية في أصول الدين».

تفقَّه عليه شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد السَّتار الكَرْدَري.

توفي وقت صلاة المغرب في ليلة الثلاثاء سادس صفر سنة ثمانين وخمسمئة، ودفن بمقبرة القضاة السبعة، ذكره عبد القادر.

* * *

[٤٣٥ ـ عماد الدِّين أبو المحامد محمود الفارابي[٢]]

الشَّيخ الإمام عماد الدِّين أبو المحامد محمود بن أحمد بن أبي الحسن الفارابي.

أستاذ شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري.

مات ليلة الخميس من جمادى الأولى سنة سبع وستمئة، ودفن بمقبرة الصدور.

وله تصانيف، منها «سلك الجواهر ونشر الزواهر»، و«خلاصة المقامات»، وله

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٨٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٧٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ١٧١).

(٢) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٤٠ ـ ٣٤١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ١٤٥) و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٦١).

كتاب كبير سمَّاه «خلاصة الحقائق لما فيه من أسلوب الدقائق»، وهو يشتمل على خمسين بابًا مشتمل على آثار ومواعظ ودقائق وحكايات.

ذكر[1] في آخره أنّه جمعه من نيف وسبعين صحيفة، ذكر من جملتها: «إحياء علوم الدِّين» للغزالي، و«ربيع الأبرار» للزمخشري، و«اللؤلؤيات»، وكتب الأئمَّة السِّتة، و«الشمائل» للترمذي، و«الإحقاق»[2] للإمام ناصر الدِّين صاحب «النافع»[3]، و«البستان» لأبي الليث، و«الجمل المأثورة» للإمام نجم الدِّين عُمَر النَّسَفِي، و«الحلية» لأبي نعيم، و«خلاصة المقامات» للمصنف، و«الروضة للزَّندويستي»، و«الرقائق» لعبد الله بن المبارك، و«سلك الجواهر ونشر الزواهر» للمصنف أيضًا، و«الشهاب» للقضاعي، و«الصحاح» للجوهري، و«النَّجاح في شرح الصحاح» للإمام نجم الدِّين عُمَر النَّسَفِي إلى آخر الكتاب.

قال ابن قُطْلُوبُغا في «التراجم»: قد طالعته وهو كتاب لم تكتحل عين الزمان بثانيه، جمع فيه مما نيف على سبعين مصنفًا، وفرغ منه سنة سبع وتسعين وخمسمئة على ما أشار في شعر قاله في آخر كتابه.

ذكر الشَّيخ العالم العامل طاهر الشهير بسعد نمدپوش الخُوَارِزْمِي في كتابه المسمَّى بـ«الجواهر في الفقه» في الباب التاسع في الفوائد المتفرقة: أنَّ الإمام الفاضل أبا القاسم محمود بن أحمد بن الحسن[4] الفارابي ذكر في كتابه «خلاصة الحقائق» في ذكر العلم عن النبي ﷺ أنّه قال: «إن بابًا من العلم يتعلمه

---

(١) أ: ذكره.

(٢) أ: والإحقام.

(٣) أ: المنافع.

(٤) أ: الحسين.

الرجل ويعمل[1] به خير له من أن لو كان أبو قبيس ذهبًا فأنفقه في سبيل الله[2]».

وفي الخبر: «الجهل أقرب إلى الكفر من بياض العين إلى سوادها»[3]، قال ﷺ: «إن لكل شيء طريقًا وإن طريق الجنة العلم[4]».

وذكر في «خلاصة الحقائق»: أنّ ابنًا لأبي يوسف رحمه الله مات، فأمر أبو يوسف بتكفينه وتجهيزه ودفنه، ولم يترك مجلس العلم، فقيل له في ذلك، فقال: أخشى فوت شيء من العلم لم أدركه قط.

وفي الخبر عن النبي ﷺ أنّه قال: «إن لكل شيء عماداً وعماد[5] الدِّين الفقه[6]»، وروي أنّ الله تعالى خيَّر سليمان عليه السَّلام بين العلم والملك، فاختار العلم، فأعطاه الله الملك والعلم جميعًا.

قيل: من لم يتعلم في صغره لم يتقدم في كبره. وقيل: من لزم الرقاد عدم المراد.

وعن لقمان الحكيم أنّه قال لابنه: لا تكثر النوم والأكل، فإنّ من أكثر منهما جاء يوم القيامة مفلسًا من الأعمال الصالحة.

---

(١) أ: ولا يعمل.

(٢) لم أقف عليه في الكتب المسندة، وذكره النيسابوري في «تفسيره» (١/ ٢٢٥)، والرازي في «تفسيره» (٢/ ٤٠١)، والسمرقندي في «تنبيه الغافلين» (ص: ٤٢٨)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) لم أقف عليه في الكتب المسندة.

(٤) رواه الديلمي في «مسند الفردوس» (٧٨١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) زائدة في ض: أهل.

(٦) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٧١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقال: يزيد بن عياض ضعيف.

[٤٣٦ ـ بديع الدِّين البُخاري]

القاضي الإمام بديع الدِّين البُخاري، صاحب «الفتاوى».

قال فخر الملَّة والدِّين بديع الدين[١] بن أبي منصور في «منية الفقهاء»: قال الإمام ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني والقاضي الإمام بديع الدِّين البُخاري: قال لها: إن غبت عنك[٢] أربعة أشهر فأمرك بيدك، ثم طلقها وانقضت عدتها، وتزوَّجت بآخر، ثم عادت إلى الأول، وغاب عنها أربعة أشهر، فلها أن تطلق نفسها.

قال الإمام الزَّاهد في «شرح القُدُوري» في كتاب الصوم: حكم أحد البلدتين بالرؤية لا يلزم للأخرى، وعن محمَّد رحمه الله يلزم. العلامة قد: إذا لم يختلف مطالعها يلزم وإلا فلا. شح شمس الأئمَّة الحَلْوَاني: الصحيح من مذهب أصحابنا أنّه إذا استفاض الخبر فيما بين البلدة الأخرى يلزمهم.

وفي النوازل: شاهدان شهدا[٣] أنّه شهد عند قاضي مصر كنا فيها شاهدان برؤية الهلال وقضى به ووجد استجماع شرائط الدعوى قضى القاضي بشهادته، وشهد جماعة عند قاضي سمرقند في اليوم التاسع والعشرين أنّ أهل كيش رأوا هلال رمضان ليوم هذا اليوم هو الثلاثون منه، فقضى بها، ونادى: إنّه الثلاثون وغدًا عيد، فلما أمسوا لم ير الهلال أحد من أهل سمرقند وكانت السماء مصحية ومع هذا عيدوا؛ وقال نجم الأئمَّة: لا تترك[٤] التراويح ولا يجوز الإفطار ولا صلاة العيد.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ض: نترك.

قال أستاذنا صاحب «البحر المحيط»: لما قضى القاضي بكونه يوم العيد في محل مجتهد فيه صار متفقًا عليه، فلم يتضح لنا وجه جواب نجم الدين.

وقال صاحب «المحيط»: وشهد عند القاضي في اليوم التاسع والعشرين من رمضان اثنان أو ثلاثة أنّه الثلاثون لرؤيتهم الهلال، فاتفقت أجوبة الأئمَّة ببخارى أنّ السماء إن كانت مغيمة حال ما رأوا هلال رمضان تقبل شهادتهم ويعيدون بها، وإن لم يروا الهلال عشية الثلاثين.

وقال القاضي البديع في «فتاويه»: وفي «الخلاصة»: إن كان الشهود من أهل المصر ينبغي أن لا تقبل شهادتهم؛ لأنهم تركوا الحِسْبة، وإن جاؤوا من مكان بعيد قبلت[1].

وفي «الفتاوى التَّاتارخانيَّة» في الفصل الرابع من كتاب الاستحسان والكراهية: قراءة الفاتحة لأجل المهمات مخافتة أو جهرًا مع الجمع مكروهة، وفي «فتاوى آهُو»[2]، واختيار القاضي بديع الدِّين: أنَّه يكره، واختيار القاضي الإمام جلال الدِّين: إن كانت الصلاة بعدها سنة يكره وإلا فلا، سُئل عن شمس الأئمَّة الأُوْزْجَندي أنّ الاشتغال بالدعاء بعد الفريضة أولى أم بالسنَّة؟ قال: بالسنة.

***

---

(١) أ: قلت.

(٢) هي الفتاوى الصيرفية.

[٤٣٧ ـ حسام الدِّين الرَّازِي[١]]

الشَّيخ الإمام علي بن أحمد بن مكي حسام الدِّين الرَّازِي.

فقيه فاضل، وعالم عامل كامل.

لـه تصانيف، منهـا «خلاصة الدلائل»، و«تنقيح المسـائل»، وهـو كتاب وضعه شـرحًا على «مختصر القُدُوري».

قال عبد القادر في «الجواهر المضية»: وهو كتابي الذي حفظته في الفقه، وخرَّجت أحاديثه في مجلد ضخم، ووضعت عليه شرحًا وصلت فيه إلى كتاب الشركة حين كتابتي لهذه الترجمة في «الجواهر المضية»، في يوم الجمعة، ثامن شوال، سنة تسع وخمسين وسبعمئة، ألقيته في الدروس التي أدرس فيها، وأسأل الله العظيم بجاه رسول الله ﷺ إتمامه في خير وعافية في دروسي، آمين يا معين.

وعن ابن عساكر في «تاريخه» أنّه قال: قدم حسام الدِّين بن أحمد الرَّازي بدمشق وسكنها، وكان يدرِّس بمدرسة الصَّادرية ويفتي على مذهب أبي حنيفة، حكي عنه لما قدم إلى حلب عقدوا له مجلسًا للمناظرة قال: أنا أتكلم، فجعل يذكر[٢] مسألة من مسائل الخلاف ويذكر أدلة كلِّ فريق ويجيب عنها فأذعنوا له.

وعـن ابـن العديـم: تفقَّه عليـه جماعة بحلـب، منهم عُمَـر بن غانـم، وعمر بن بـدر المَوْصلي.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٤٣ ـ ٥٤٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا، (ص: ٢٠٧ ـ ٢٠٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ١٤٥٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٩٨ ـ ١٩٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ٣٠) و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٥٦).

(٢) ساقطة من: أ.

ومن تصانيفه «سلوة الهموم»، جمعه وقد مات له ولد.

وكان قد ورد إلى حلب في أيام نور الدِّين محمود، فأقام بالمدرسة النُّورية في أيام علاء الدِّين الكاساني، فلما توفي العلاء وولي المدرسة بعده ابنه محمود كان حسام الدِّين هذا يدبر حاله.

توفي سنة ثمان وتسعين وخمسمئة ودفن خارج باب الفراديس رحمه الله.

***

[٤٣٨ ـ أبو نصر سعد الغَزْنَوي[١]]

الشَّيخ الإمام سعد بن عبد الله بن أبي القاسم، أبو نصر الغَزْنَوي.

له «كتاب الغرائب والغوامض والملتقطات»، كذا في التراجم.

قال عبد القادر: رأيته وهو مجلد لطيف.

***

[٤٣٩ ـ ناصر الدِّين غالي الغَزْنَوي[٢]]

نظام الإسلام، تاج الشَّريعة، ناصر الدِّين غالي بن إبراهيم بن إسماعيل، أبو محمَّد، الغَزْنَوي السلفي.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ١٩٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا، (ص: ١٧٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ٨٩٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٣٥).

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٦٧/ ١٨٧)، «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٨٦ ـ ٦٨٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا، (ص: ٢٢٨ ـ ٢٢٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ١٠٢٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٤٨).

وقيل: عالي بن إبراهيم بن إسماعيل الغَزْنوي أبو علي، قال ابن قُطْلُوبُغا في «التراجم»: هما واحد بالعين المهملة.

وذكر عبد القادر: غالي بن إبراهيم بالغين المعجمة: صاحب فنون، إمام في التفسير والفقه والعربية والأصول والجدل، له تفسير القرآن الكريم في مجلدين ضخمين سماه: «تفسير التفسير» أبدع فيه.

تفقَّه عليه البدر [أبو] المِجَن، الحاكم عبد الوهاب بن يوسف الدمشقي أبو محمَّد بن النَّحاس.

قيل: إنه وجده بخط إبراهيم بن دقماق في باب العين المهملة: عالي بن إبراهيم بن إسماعيل الغَزْنَوي أبو علي.

وكان ممن لقي فَخر خُوَارِزْم أبا القاسم الزَّمَخْشَري، وقرأ عليه وكتب عنه.

وقدم حلب وأقام بها يدرِّس فقه المذهب، وله من الكتب المصنفة «كتاب المشارق» في الفقه، وتفسير القرآن.

وكانت وفاته سنة اثنتين وثمانين وخمسمئة.

***

[٤٤٠ ـ الصَّدر السَّعيد محمود التَّرْجُماني المكِّي[١]]

الصَّدر الإمام السَّعيد، برهان الدِّين، شرف الدِّين والأئمَّة، محمود التَّرْجُماني المكِّي، والد الصَّدر علاء الملَّة والدِّين محمد[٢] بن محمود التَّرْجُماني المكِّي الخُوَارِزْمِي.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٥٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ٢٤٦٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٤٧).

(٢) أ: محمود.

إمام كبير كان موجودًا في عصر الإمام التُّمُرْتاشي ومحمود علاء التَّاجري، وكان ابنه علاء الملَّة محمَّد التَّرْجُماني قد بلغ رتبة الفضل في زمانه وأفتى معه، وإليهما تنتهي رئاسة المذهب في عصرهما[1].

قال في «القنية» في كتاب الشهادات: سئل شرف الأئمَّة المكي وابنه برهان الدِّين وبرهان الكاتي وعلاء التَّاجري.

وفي («القنية» أيضاً في)[2] كتاب الإقرار أيضًا: أفتى الصَّدر برهان الدِّين محمَّد بن محمود المكي.

وسنذكر المسألتين تمامًا في ذكر علاء التَّرْجُماني في الكتيبة الثانية عشر إن شاء الله تعالى.

تفقه عليه الإمام السَّعيد الشَّهيد فخر الدِّين بديع بن أبي منصور القُزَيْني[3] صاحب «البحر المحيط»، و«منية الفقهاء».

قال الإمام الزَّاهدي في «شرح القُدُوري» في كتاب الرهن في قوله: ولا يجوز رهن النخل والأرض دونهما أي الثمرة والزرع؛ لأن المرهون متصل بما ليس بمرهون خلقة فيتعذر قبض المرهون وحده، فكان في معنى الشائع.

قلت: ومما ابتلي به أهل الأمصار من رهن الدور التي حيطانها مشتركة بين الجيران، وقد ذكره أستاذنا رضي الله عنه في «منية الفقهاء» وعن الصَّدر السَّعيد شرف الدِّين والأئمَّة المكِّي رضي الله عنه: رهن دارًا مبنية فيها جدار

---

(١) أ: زمانهما.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ض: القريني، وفي «الجواهر المضية»: النوبتي.

مشترك لا يصح، كذا لو كان جداره متصلًا بالجدار المشترك، ولو استثنى الجدار المشترك يصح.

وقال أستاذنا شيخ الإسلام نجم الأئمَّة البُخاري: رهن دارًا والحيطان مشتركة بينه وبين الجيران يصح الرهن في العرصة والسقف وسائر الحيطان، واتصال السقف بالحيطان المشتركة لا يمنع الصحة، إلى هنا من كلام الزَّاهدي.

***

[٤٤١ ـ فخر الدِّين محمَّد بن محمود[١]]

الشَّيخ الإمام السَّعيد، فخر الدِّين، محمَّد بن محمود المفتي بسِجِسْتان.

كان إمامًا فاضلًا عالمًا كاملًا، له اليد الباسطة[٢] في الفروع والأصول والباع الممتد في الفنون، وهو المبرز في المفهوم والمعقول، وكان موجودًا فيما بعد سنة سبعين[٣] وخمسمئة، إلى أن قضى نحبه رحمه الله، ومعاصرًا لركن الملَّة والدِّين أبي بكر محمَّد بن أبي المفاخر صاحب «جواهر الفتاوى».

رأيت في «جواهر الفتاوى» في الباب الأول من كتاب الطهارة: ذكر الإمام أبو الفضل الكَرْماني في جنب أو محدث مسَّ درهمًا عليه مكتوب: لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ يجوز لأنّه ليس بقرآن.

وفي الباب الثاني منه: قال شيخنا جمال الدِّين ـ لما سئل: هل يجوز للمحدث مس كتب الفقه وحملها وفيها آيات من القرآن؟ ـ: جوَّز بعض أصحابنا الأخذ بثيابهم

---

(١) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٢٨).

(٢) أ: الباطشة.

(٣) أ: تسعين.

وإن لم يجوِّزوا مسَّ المصحف وحمله بثيابه، فجعلوا حرمته دون حرمة المصحف وفوق حرمة كتب العربية والأشعار، واختياري في ذلك أن ينظر إلى حالة الأخذ. وقد ذكرت تفصيل المسألة إلى آخرها في ذكر جمال الدِّين في متفرقات الكتيبة العاشرة.

ورأيت في الباب السادس من كتاب الطهارة من «جواهر الفتاوى» أيضًا، الجنب إذا تمضمض: كتب في الباب الثاني أنّه لا يجوز له قراءة القرآن، وكتب الإمام السَّعيد فخر الدِّين محمَّد بن محمود المفتي بسجستان أنّه يجوز له قراءة القرآن؛ لأن المفروض في باب الاغتسال غسل جميع البدن، وكل عضو غسل يخرج من الجنابة، وآلة القراءة هي الفم واللِّسان فإذا طهر يجوز.

فكتبت إليه أنّ المسألة هل هي مروية؟ فكتب هي مروية في «شرح الجامع الكبير» منصوص عليها؛ لأن الجنابة تقبل التجزء فيما وراء الصلاة، لأن الصلاة تؤدَّى بجميع البدن، ومس المصحف والتلاوة بعضو خاص فتعتبر طهارته.

ثم إني رأيته في «فتاوى البَقَّالي الخُوَارِزْمِي»: أنّه ذكر اختلاف المشايخ في كلتا المسألتين في القراءة والمس إذا غسل اليد، وذكر أنّ المنع أصح، وحكى عن قاضي القضاة الإمام فخر الدِّين الكوفي أنّه يجوز للجنب إذا تمضمض قراءة القرآن، إلى هنا من «جواهر الفتاوى».

وفي الباب السادس من كتاب أصول الفقه من «جواهر الفتاوى»: أيضًا قالوا: الحق عند الله واحد، فإذا كان الحق واحدًا يكون الباقي باطلًا أم لا نتعرض؟ قال فخر الدِّين محمَّد بن محمود: في باب أصول الدِّين كل ما يكون على خلاف مذهب أهل السنة والجماعة فهو كفر وضلال، أما في باب الشرائع فأئمة المسلمين في طلب الاجتهاد كانوا مصيبين، أما (في باب

الشـرائع)[1] الحـق يكون عنـد الله واحدًا، لكن العبـاد مأمورون بالنظـر في الدلائل، مـع أنّ الحـق عنـد الله كان واحـدًا.

قيل له: إذا كان الحق عند الله واحدًا، وأبو حنيفة رحمه الله يقول في المسألة بالحل، والشَّافعي بالحرمة، كيف يكون؟

قال: في باب الدِّين الحق واحد والاجتهاد فيه مسوغ، فإنّ الاجتهاد طلب الحق في الدلائل المحتملة بالنظر والاستدلال، وفي باب أصول الدِّين الدليل قطعي فلا شبهة فالحقُّ فيه[2] عند الله وعندنا واحد: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس: ٣٢] وقد مرت هذه المسألة بتفاصيلها في ذكر صاحب «جواهر الفتاوى» أبي بكر محمَّد بن أبي المفاخر في هذه الكتيبة، فارجع البصر إليه.

وفيه أيضًا في الباب الخامس من فتاوى أصول الدين: حنفي انتقل إلى مذهب الشَّافعي، قال الشَّيخ الإمام فخر الدِّين محمَّد بن محمود: اگر اين مرد عاميست، ساقط القول والشهادة، شود از همه فاسقان بدتر باشد واگر اهل علمست مبتدع وضال گردد واجب باشد منع وزجر.

وتمام المسألة والحكاية المتعلقة بها قد مر في ذكر الإمام زفر الهذيل في الكتيبة الأولى.

***

[٤٤٢ ـ مجد الشَّريعة أبو سليمان الكَرْماني]

الشَّيخ الإمام، قاضي القضاة، مجد الشَّريعة، أبو سليمان الكَرْماني، المعروف بقاضي مجد، ابن الإمام الزاهد أبي نصر الحسن بن علي.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

ذكره في «جواهر الفتاوى»، (وكان كل كتاب في «جواهر الفتاوى»)[1] على ستة أبواب، وجمع الباب الخامس من فتاوى مجد الشَّريعة أبي سليمان هذا، قال في الباب السادس من كتاب الهبة من «جواهر الفتاوى»: في الدراهم إذا كسدت ما حكمها في البيع والقرض والإجارة والمهر؟ وبيان الاختلاف فيه.

قال القاضي الإمام الزَّاهد ذو المناقب أبو نصر الحسن بن علي والد القاضي مجد: إذا باع شيئًا بنقد معلوم ثم كسد النقد قبل قبض الثمن فإنّه يفسد البيع، ثم ينظر إن كان المبيع قائمًا في يد المشتري بحاله يجب رده عليه، وإن كان خرج من ملكه بوجه من الوجوه، أو اتصل بزيادة بصنع من المشتري، أو أحدث فيه صفة متقومة، مثل إن كان ثوبًا فخاطه، أو دخل في حيز الاستهلاك، أو تبدل الجنس مثل إن كان حنطة فطحنها أوسمسمًا فعصره، أو وَسْمَة فضربها فصيرها نِيلًا، فإنّه يجب عليه رد مثله إن كان من ذوات الأمثال كالمكيل والموزون والعددي الذي لا يتفاوت كالجوز والبيض، وإن كان من ذوات القيم كالثوب والحيوان؛ فإنّه يجب قيمة المبيع يوم القبض من نقد كان موجودًا وقت البيع[2] ثم كسد.

ولو كان مكان البيع[3] إجارة فإنّه تبطل الإجارة، ويجب على المستأجر أجر المثل، وإن كان قرضًا أو مهرًا يجب رد مثله، هذا كله قول[4] أبي حنيفة.

وقال أبو يوسف: يجب عليه قيمة النَّقد الذي وقع العقد عليه من النَّقد

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض: المبيع.

(٣) ض،ع: المبيع.

(٤) أ: عند.

الآخر يوم التعامل، وقال محمَّد: يجب أجر مثل ما انقطع من أيدي الناس، قال القاضي: الفتوى في القرض والمهر على قول أبي يوسف، وفيما سوى ذلك على قول أبي حنيفة.

وفي «جواهر الفتاوى» أيضًا في باب فتاوى القاضي مجد الشَّريعة أبي سليمان الكَرْماني من كتاب البيوع: دلالة جاءت بلؤلؤة تبيعها، فكانت امرأة أخرى على سطح دارها، فقالت: ارميها إليَّ، فرمتها إلى صحن الدار، فنظرت فلم تراها، فضاعت؛ فلا يجب على المرأة بالرمي ضمان؛ لأنها لم تعمل في اللؤلؤة شيئًا، والدلالة رمتها باختيارها من غير أن تصير مكرهة محمولة على ذلك من جهتها، والدلالة ضامنة لأنها مباشرة بصنع، وهي غير مضطرة إلى هذا الصنع.

وفيه أيضًا في باب فتاوى مجد الشَّريعة من كتاب القضاء: محبوس له ضياع وعقار وأموال وحبس في السجن متعنتًا وتقاعد عن أداء الدَّين، فأراد أصحاب الدَّين أن يدخلوه بيتًا من بيوت السجن ويغلق عليه الباب ليلًا ونهارًا، فللقاضي أن يشدده على وجه لا يؤدي إلى الهلاك.

وفيه: إذا كثر من أهل بلد الفساد واللعب بالحيوان كالمناقرة بالديوك والمناطحة بالتيوس واللعب بالحمام، فللقاضي أن يأمر المحتسب بحبس أصحاب هذا الصنيع، وتقدم إلى المحتسب بأن يذبحها ويسلمها أو قيمتها إلى أربابها، وقد أمر الشرع بكسر الدِّنان قطعًا للفساد، ولا ضمان عليه بعد تسليم المذبوح إلى صاحبه، فإن اختار التضمين فإنّه يضمن قيمته غير معلم.

وفي «جواهر الفتاوى» في باب مجد الشَّريعة أبي سليمان من كتاب

القسمة: لا تقسم الكتب بين الورثة، ولكن ينتفع به كل واحد بالمهايأة، ولو أراد واحد من الورثة أن يقسم بالأوراق ليس له ذلك ولا يسمع هذا الكلام منه، ولا يقسم بوجه من الوجوه، ولو كان كتابًا ذا مجلدة كثيرة كـ«شرح المبسوط» فإنّه لا يقسم أيضًا، ولا سبيل إلى القسمة في ذلك، وكذلك في كل جنس مختلف، ولا يأمر الحاكم بذلك ولو تراضيا أن تقوم الكتب ويأخذ كل واحد بعضًا بالقيمة بالتَّراضي جاز وإلا فلا.

وفي باب فتاوى القاضي مجد الشَّريعة من كتاب الشفعة من «كتاب جواهر الفتاوى» أيضًا: شفيع قال عند الطلب: شفاعات خواستم، قال فخر الدِّين محمَّد بن محمود: صح طلبه، وذكر الإمام الشهيد في «واقعاته» في باب المعلمة بعلامة السين أنّه لا يصح؛ لأن الشفعة غير الشفاعة.

وينبغي أنّ قوله: شفاعت خواستم يكون طلبًا صحيحًا، وقد قال الإمام خليل بن أحمد في «كتاب المفاتيح»: أنّ الشفعة عن ضم شيء إلى شيء، وقوله ﷺ: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»[1]، معناه ضم من استحق العقوبة إلى من لا يستحقها، فإذا[2] كانت الشفعة والشفاعة عبارتين عن الضم فقد اتحد المعنى، فينبغي أن يصح الطلب كما أفادني الإمام فخر الدِّين.

***

---

(١) رواه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، من حديث أنس رضي الله عنه. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٢) ع: فإن.

قلب الكتيبة الحادية عشر

[٤٤٣ ـ عمَّار ياسر]

الشَّيخ العارف بالله، قطب السالكين، وقدوة العارفين، عمار ياسر، قدس سره.

أخذ الذكر والتلقين وآداب الطريقة عن الشَّيخ شهاب الدِّين عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي، عن أبي الفتوح أحمد بن محمَّد الغزالي الطُّوسي، عن أبي بكر النَّسَّاج عبد الله الطُّوسي، عن الشَّيخ أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن سري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وبلغ الكمالات والمقامات ببركة صحبته.

وكان شيخ وقته في تكميل الناقصين وتربية المريدين وكشف وقائعهم، وكانت له منزلة رفيعة وحالات عجيبة، وكان قد بلغ ما لم يبلغه أحد من هذه الطائفة في عصره.

دخل في حجر تربيته الشَّيخ أبي الجَنَّاب نجم الدِّين الكُبْرَى، وأخذ عنه التصوف والذكر والتلقين.

قال الشَّيخ نجم الدِّين الكُبْرَى في كتابه المسمى «فواتح الجمال»: چون بخدمت شيخ عمار رسيد موباذن وى بخلوت درآمدم بخاطر گذشت كه چون اكتساب علوم ظاهرى كرده ام چون فتوحات غيبى دست دهد آنرا برسرهاى منبر بطالبان حق برسانم، چون به اين نيت بخلوت در آمدم اتمام خلوت ميسر نشد بيرون آمدم. شيخ فرمود: اول تصحيح نيت كن بعد از آن بخلوت درآى. پرتو نور باطن او

بردل من تافت كتابها وقف كردم وجامهارا بفقرا بخشيدم، بغير يك جبه كه پوشيده بودم، وگفتم اين خلوت خانه قبر منست واين جبه كفن، مرا ديگر امكان بيرون آمدن نيست وعزم كردم كه اگر داعى بيرون آمدن غالب شود آن جبه را پاره باره سازم تاساتر عورت نماند واستحيا مانع خروج شود شيخ درين نظر كرد وگفت: درآى نيت درست ساختى، چون درآمدم تمام خلوت دست داد وبيُمن همت شيخ أبواب فتوحات برمن بگشاد.

* * *

[٤٤٤ ـ رزبهان الكبير]

الشَّيخ رزبهان الكبير، المصري منشئًا الكَازْرُوني أصلًا ومولدًا.

كان مريد الشَّيخ أبي النَّجيب السُّهْرُوَرْدِي، وكان في أكثر الأوقات في مقام الاستغراق.

ووصل نجم الدِّين الكُبْرَى إلى خدمته، وتشرَّف بصحبته، واشتغل عنده بالرياضات الشاقة، ثم تزوج بابنته وحصل له منها ولدان.

وفي «كتاب تحفة الأبرار»: سمعت شيخنا أبا الجَنَّاب يقول: سمعت روزبهان بمصر يقول: قيل لي مرارًا: اترك الصلاة فإنَّك لا تحتاج إليها، فقلت: يا رب إني (لا أطيق)[1] ذلك، كلفني[2] شيئًا آخر. كذا نقله المولى عبد الرَّحمن الجامي في «نفحاته».

* * *

---

(١) في ض: لأطيق.

(٢) أ: كلفتني.

[٤٤٥ ـ إسماعيل القصري]

الشَّيخ إسماعيل القصري قدس سره

وهو أيضًا من أصحاب الشَّيخ أبي النجيب السُّهْرُوَرْدِي، اتصل به وأخذ عنه الشَّيخ نجم الدِّين الكُبْرَى، ولبس الخرقة عن يده.

وذكر في «النفحات»: شيخ نجم الدِّين الكُبْرَى بصحبت شيخ إسماعيل قصرى رسيده وخرقه اصل ازدست وى پوشيده ووى از محمَّد مانكيل ووى از محمَّد بن داوود المعروف بخادم الفقراء ووى از أبو العبَّاس إدريس، ووي أز أبو القاسم بن رمضان، ووي أز أبو يعقوب سوسي، ووى از عبد الواحد بن زيد، ووى از كميل بن زياد قدس الله أرواحهم، ووى از امير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي لله عنه، ووي أز حضرت رسالت نباً ﷺ وعلى آله، كذا ذكره الشَّيخ ركن الدِّين علاء الدولة في بعض تصنيفاته.

***

[٤٤٦ ـ شهاب الدين عُمَر السُّهْرُوَرْدِي[1]]

الشَّيخ العارف الرَّباني، والعالم الكامل الصَّمداني، شهاب الدِّين، عُمَر بن محمَّد السُّهْرُوَرْدِي، قدَّس الله تعالى روحه.

ذكر الإمام اليافعي في «ألقابه»: أستاذ زمانه، فريد أوانه، مطلع الأنوار، ومنبع الأسرار، دليل الطريقة، وترجمان الحقيقة، أستاذ الشيوخ الأكابر، الجامع بين علمي

---

(١) انظر ترجمته في «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ١٣٨ ـ ١٣٩، ١٤٣)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص: ٢٦٢)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ٣١٠)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٦٢).

الباطن والظاهر، قدوة العارفين، وحجَّة السَّالكين، العالم الرَّباني، شهاب الدِّين، أبو حفص، عُمَر بن محمَّد البكري السُّهْرُوَرْدِي قدَّس الله تعالى سره.

وكان من أولاد أبي بكر الصدِّيق رضي الله تعالى عنه، وكان انتسابه في التصوف إلى عمه أبي النَّجيب السُّهْرُوَرْدِي، واتصل إلى صحبة الشَّيخ عبد القادر الكيلاني قدس سره، وكان يقول له الشَّيخ عبد القادر: أنت آخر المشهورين بالعراق.

وله تصانيف كثيرة: منها «كتاب العوارف»، و«كتاب رشف النصائح»، و«كتاب أعلام التقى»، وصنف «كتاب عوارف المعارف» بمكة المباركة، وكلما أشكل عليه أمر توقف في التحرير، وطاف البيت، وطلب التوفيق في رفع الإشكال وكشف المقال والاهتداء إلى حقيقة الحال.

وكان في وقته شيخ الشيوخ ببغداد، وكان أرباب الطريقة ترحل إليه من البلاد، ويقتبسون من أنوار معارفه.

كتب إليه بعضهم: يا سيدي إن تركت العمل إلى البطالة، وإن عملت داخلني العجب، فأيهما آخذ؟ فكتب في جوابه: اعمل واستغفر الله من العجب.

حكي أنَّ الشَّيخ ركن الدِّين علاء الدَّولة سأل الشَّيخ سعد الدِّين الحموي: كيف وجدت الشَّيخ محي الدِّين علي العربي؟ قال: بحر موَّاج لا نهاية له، قال: كيف وجدت الشَّيخ شهاب الدِّين السُّهْرُوَرْدِي؟ قال: نور متابعة النبي ﷺ في جبين السُّهْرُوَرْدِي نور آخر.

ولد في رجب سنة تسع وثلاثين وخمسمئة، ومات سنة اثنتين وثلاثين وستمئة.

ورأيت في «طبقات الشَّافعية (الوسطى» لقاضي القضاة الشَّافعية)[1] تاج الدِّين

---

(١) ساقطة من: أ.

عبد الوهاب بن السُّبْكي: كان الشَّيخ شهاب الدِّين شيخ وقته في علم الحقيقة، وإليه المنتهى في تربية المريدين، ودعا الخلق إلى الله تعالى.

قال فيه تلميذه ابن طيش: هو شيخنا شيخ الإسلام ومعدن الحقيقة وإمام الوقت وفريد العصر.

سُئل عن مولده فقال: سنة تسع وثلاثين وخمسمئة بسهرورد، ونشأ بها إلى أن بلغ قريبًا من ست عشرة سنة، ثم توجَّه إلى بغداد، وصحب عمه أبا النَّجيب عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي، وتفقَّه عليه، وقرأ الخلاف، وباحث في المسائل، ولزمه إلى أن توفي سنة ثلاث وستين وخمسمئة.

ثم بعده صحب الشَّيخ أبا القاسم ابن فصلان إلى أن برع في الفقه، ثم أقبل على الاشتغال بالله وسلوك طريق الآخرة، واستغرق أوقاته بالعبادات، ولزم باب الله تعالى، ففتح الله عزَّ وجلَّ حتى صار أوحد زمانه، ودعا الخلق إلى الله.

وقال ابن السُّبْكي: وذكره ابن النَّجار وأثنى عليه كثيرًا، وقال: ظهرت بركات أنفاسه على خلق كثير (من العصاة، فتابوا إلى الله تعالى، ووصل به خلق كثير)[1] إلى الله عزَّ وجلَّ، وصار له أصحاب وأتباع كالنُّجوم.

قال: ثم إنه أضر في آخر عمره وأقعد، فكان لا يقدر على القيام، ومع ذلك فما أخلَّ بالأوراد والنوافل وتلاوة القرآن، ودوام الذكر وحضور الجامع يوم الجمعة في محفة، والمضي إلى الحج في محفة، إلى أن دخل في عشر المئة. قال: ومات ولم يخلف شيئًا من أشياء الدنيا، انتهى.

ولبس الخرقة وأخذ عنه التصوف شيخ الإسلام بهاء الحق والدِّين الشَّيخ أبو

---

(١) ساقطة من: ع.

محمَّد زكريا بن محمَّد القرشي الأسدي المُلْتاني، والشَّيخ نجيب الدِّين علي بن برغش الشِّيْرَازِي.

* * *

[٤٤٧ ـ خواجه محمود إنجيرفغنوي]

الشَّيخ العارف بالله تعالى خواجه محمود إنجير[1] فغنوي.

مولده بإنجيرفغنو قرية من مضافات وابكن، هي قرية كبيرة بقرب بخارى بثلاثة فراسخ، توطن بقرية وابكنى إلى أن مات رحمه الله، وأخذ الذكر والتلقين عن الشَّيخ خواجه عارف، عن خواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني.

وكان ينتهي نسبته في طريقة الخفية إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، وفي طريق الجهر إلى علي بن أبي طالب، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وبلغ عنده رتبة الكمال حتى صار ملاذًا وملجًا لأرباب الأحوال، فاشتغل بإجازة الشَّيخ وإشارته إلى دعوة الخلق وإرشادهم، وتربية المريدين، وافتتح الذكر العلانية، ولقد كان أصحاب الطريقة الخواجكانية على الخفية.

[وفي «الرَّشحات»: چون خواجه محمود اجازت ارشاد يافته بوده اند وبدعوت خلق ماذون گشته بنابر مقتضاى وقت ومصلحت حال طالبان ذكر علانيه افتتاح كرده اند بار اول كه خواجه مشغول شده اند در مرض موت خواجه عارف بوده است

---

(١) أ: الجير.

ونردیک بزمان تسلیم إیشان برسرتلریوکریو خواجه عارف درآن محل فرموده اندکه این وقت آن وقتست که مارا اشارت کرده بودند، یعنی ازغیب اشارت رسیده بود طه وقتی خواهد آمد که طالبا ن را بنابر مصلحت حال ایشان ذکر جهر باید گفت وبعد از نقل إیشان خواجه محمود در مسجدی که برد زد روازه وابکنی است بذکر علانیه مشغول شدند مولانا حافظ الدِّین از کبار علمای وقت که جد اعلای حضرت خواجه محمَّد پارسا اند باشارت استاذ العلماء شمس الأئمَّة الکردری رحمهم الله دربخارا از خواجه محمود سوال کردند بحضور جمع کثیر از أئمة وعلماء زمان که شما ذکر علانیة رائجه نیت میگویند خواجه فرموده اند تاخفته بیدا رشود وغافلی آگاه گردد وروی براه آرد باستقامت شریعت وطریقت درآید وبحقیقت توبه وانابت که مفتاح همه خیرات وأصل هم سعادات است رغبت نماید خدمت مولانا حافظ الدِّین گفتند که نیت شما صحیح است وشمار این حلا لست، آنگاه از خواجه محمود التماس نمودندکه ذکر علانیه راحدی فرمایید که به آن حد حقیقت از مجاز ممتاز شود وبیگانه از آشناجدا گردد، خواجه فرمودند: ذکر علاینه کسی را مسلم ست که زبان اوپاک باشد از دروغ وغیبت وخلق اوپاک باشد از حرام وشبهت ودل اوپاک باشد از ریا وسمعت وسرا وپاک باشد از توجه بغیر حضرت ربوبیت، إلی هنا من «الرشحات»][1].

ومن خلفائه الشَّيخ علي الرَّاميتني، المعروف بحضرت عزيزان وخواجه نساج، وهو أيضًا كان على ذكر العلانية.

وفي «الرشحات» في الرشحة الثانية في ذكر حضرت عزيزان: قال مولانا سيف الدِّين: كه از اكابر آن زمان بوده از حضرت عزيزان سوال كرده كه شما

---

(١) ساقطة من: ع.

ذكـر علانيـه بچـه نيـت ميگوييد؟ ايشـان گفتـه انـد باجماع خمسـة علمـاء در نفس اخيـر بلنـد گفتـن وتلقين كـردن بحكم حديـث لقنوا موتاكم شـهادة أن لا إلـه إلا الله جائـز اسـت ودرويشـا ن راهـر نفسـى نفس اخير اسـت.

***

[٤٤٨ ـ يونس القصاب الهاشمي]

الشَّيخ يونس القصاب الهاشمي.

مريد الشَّيخ عبد القادر الكيلاني، أخذ هذا العلم عنه، ولبس الخرقة منه، وهو من يد أبي سعيد المخزومي، من يد أبي الحسن الهَكَّاري، من يد أبي الفرج الطَّرَسُوْسِي، من يد أبي الفضل التمَّيمي، من يد الشِّبْلي، من يد الجنيد البغدادي، من يد السَّري السَّقَطي، من[١] معروف الكَرْخي، من[٢] داود الطَّائي، من[٣] حبيب العَجَمِي، من[٤] الحسن البصري، من[٥] علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وهو واسطة بين الشَّيخ عبد القادر وبين الشَّيخ محيي الدِّين محمَّد بن علي العربي قدس الله تعالى أرواحهم.

وقـد لبـس الخرقـة الشَّـيخ محمَّـد محـي الدِّيـن العربـي من يـده، وقد ألبسـه الشَّـيخ عبـد القـادر، كـذا فـي «تاريـخ اليافعي».

---

(١) زائدة في أ: يد.

(٢) زائدة في أ: يد.

(٣) زائدة في أ: يد.

(٤) زائدة في أ: يد.

(٥) زائدة في أ: يد.

الكتيبة الثانية عشر

[٤٤٩ ـ افتخار الملَّة طاهر بن أحمد البُخاري[1]]

الشَّيخ الإمام الفاضل البارع، والهمام الزاهد الكامل المتورع، ظهير الشَّريعة، ومحيي السنَّة، فقيه الأمة، ومقتدي الأئمَّة، بقية الأسلاف، وناقل أحكام الشرع إلى الأخلاف ركن الإسلام، إمام المسلمين، مرجع الخلفاء، ومعزز السلاطين، افتخار الملَّة والدِّين، سيد الفقهاء، ختم المجتهدين، طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد بن الحسين البُخاري.

صاحب «الخلاصة»، و«النصاب».

تلميذ الشَّيخ الإمام الأجَل عز الدِّين الكِنْدي، المفتي بسمرقند، نور الله تربته، وأعلى في دار المقام رتبته.

كان عديم النظير في زمانه، فقيد المثيل في أوانه، وكان فريد أئمة الدهر، وشيخ الحنفيَّة بما وراء النهر، وكان من الزهاد، والمتورعين الخاشعين، والعلماء العاملين، البارعين الباكين الخاضعين.

عده المولى العلامة ابن كمال باشا من أعلام المجتهدين في المسائل، جمع العلوم، وأبرز في المعقول والمفهوم، وأخذ الفروع والأصول من أفواه الرجال الحنفيَّة، وحصل المشروع والمعقول من كتب الملَّة الحنيفية.

أخذ عن أبيه قوام الدِّين أحمد بن عبد الرشيد، (عن أبيه شيخ الإسلام عبد

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا، (ص: ١٧٢ ـ ١٧٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ٩٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٤٦)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٢٢٠).

الرشيد)[1]، وقد ذكرناهما في الكتيبة العاشرة ومتفرقات الكتيبة التاسعة، وأخذ عن قوام الدِّين حماد بن إبراهيم الزَّاهد الصفَّار، عن أبيه إبراهيم بن إسماعيل الصفَّار، عن أبيه إسماعيل بن شيث الصفَّار، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن الحاكم أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الإِسْكاف عن محمَّد بن سلمة، عن أبي السليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، وأخذ عن خاله الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، وأخذ عن الشَّيخ الإمام فخر الدِّين قاضي خان، عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني، عن برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن مازه عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل عن[2] عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة.

وله تصانيف مقبولة في الفتاوى، منها «خزانة الواقعات»، و«النصاب»، و«الخلاصة».

كما ذكر في أول «الخلاصة» حيث قال: قال طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البُخاري: قد عرفتم إخواني أيَّدكم الله تعالى أنَّ العلوم كثيرة، والأعمار قصيرة، فالأولى صرف الهمَّة إلى الأهم، والإقبال على النفع الأعم، وهو جمع الواقعات، وقد كتبت في هذا الفن نسختين:

إحداهما: تسمَّى «خزانة الواقعات».

والثانية: تسمَّى «كتاب النصاب».

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) زائدة في ض، أ، ع: أبي؛ ولعل الصواب عدمه.

فسألني بعد ذلك بعض إخواني أن أكتب نسخة قصيرة يمكن ضبطها ويتيسر حفظها، فكتبت هذه النسخة جامعة للرواية، خالية عن الدراية، مع بيان مواضع المسائل دفعًا لطعن الطاعن، وغنية للمقيم والظاعن، وكتبت فهرست الفصول والأجناس على رأس كل كتاب؛ ليكون عونًا لمن ابتلي بالفتوى، وسمَّيتها «كتاب الخلاصة»، وكل ذلك أفعل تيسيرًا للأمر على المفتين، رجاءً للثواب من العزيز الوهاب.

وقال في «النصاب»: كل مسألة أذكرها من الفتاوى أو من فتاوى الأصل فهي من مسائل الواقعات المنسوب تأليفها إلى الصَّدر الشَّهيد حسام الدين[1]، وكل ما أقول: «قال القاضي الإمام» فهو القاضي الإمام الزاهد فخر الدِّين أبو علي الحسن بن منصور[2] الأُوْزْجَندي، وكل ما أقول: «قال الإمام خالي» اختصارًا فهو الإمام ظهير الدِّين أبو علي الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، انتهى.

ورأيت في طرة نسختي «الخلاصة» مكتوبًا أنّ لقب المصنف افتخار الدِّين وافتخار عز.

قال افتخار الدِّين طاهر بن أحمد الزَّاهدي رحمه الله في باب التراويح من كتاب «النصاب»: سألت الإمام خالي، عن رجل فاتته الترويحة أو الترويحتان لو اشتغل بها يفوته الوتر بالجماعة، ماذا يفعل؟ قال: يشتغل بالوتر، فعرضت على القاضي الإمام، فقال: يشتغل بالتراويح.

ومن يصلي التراويح وحده هل يكون تراويح؟ اختلف المشايخ فيه، الإمام خالي أخذ بهذه الرواية أنّه لا يكون تراويح، بل يكون نفلًا مطلقًا، والوقت لها واسع، فلا يترك الوتر بالجماعة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) زائدة في ض: بن منصور، ثانية.

وسئل الإمام خالي، عن الإمام إذا سلم في التراويح يقول مع الجمع جهرًا: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر... إلى آخره، قال: هذه بدعة، إلى هنا من «النصاب».

وفي الفصل الثالث في التراويح في «الخلاصة»: قال ولو ترك التراويح بالجماعة وصلاها في البيت اختلف المشايخ رحمهم الله، منهم من قال: هو تارك السنة، وهو مسيء، وهو اختيار الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين خالي، وقال الصَّدر الشَّهيد: إنّما الإساءة فيما إذا ترك أهل المسجد كلهم الجماعة، فحينئذ أساؤوا بترك السنة.

وفي «الخلاصة» أيضًا في الفصل الأول من كتاب الشهادة نقلًا عن الأصل: الشهادة بالسماع لا تجوز إلا في أربعة مواضع: الموت والنسب والنكاح والقضاء، أما القضاء بأن كان قضاء في مِصْر ورآه النّاس وسمع النّاس يقولون: إنّه قاضٍ؛ يسع له أن يشهد على كتابه عند قاضٍ آخر وهذا استحسان.

وأما النسب فصورته: إذا سمع من إنسان أنّ فلان ابن فلان الفلاني وسعه أن يشهد بذلك وإن لم يعاين الولادة على فراشه، ألا ترى أنا نشهد أنّ أبا بكر الصدِّيق بن أبي قحافة رضي الله عنه[1] وما رأينا أبا قحافة.

وأما النكاح: إذا رأى رجلًا يدخل على امرأة، وسمع من النّاس أنّ فلانة زوجة فلان وسعه أن يشهد أنها زوجته وإن لم يعاين عقد[2] النكاح، ألا ترى أنا نشهد أن عائشة رضي الله عنها زوجة النبي ﷺ وإن لم نعاين النكاح، وأما الشهادة على الدخول بالمنكوحة بالتسامع جائزة في «مختصر القُدُوري».

---

(١) ض، أ: عنهما.

(٢) ض: عند.

وفي «فوائد أستاذنا ظهير الدِّين رحمه الله»: لا يجوز لهم أن يشهدوا على الدخول بالتسامع، ولو أراد أن يثبت الدخول يثبت الخلوة الصحيحة.

وأما الموت: إذا سمع النّاس يقولون: إنَّ فلانًا مات، أو رآهم صنعوا به كما يصنع بالموتى يسعه أن يشهد على موته وإن لم يعاين ذلك، فإنَّا نشهد أنّ رسول الله ﷺ توفي ولم ندرك وفاته.

وأما الوقف: فالصحيح من الجواب جواز الشهادة على أصل الوقف؛ لأنّه يبقى بعد انقضاء قرون وأنّه يستمر[1]، لكن على شرائط الوقف لا يجوز، ولا يشترط أن يتلفظ المخبر بالموت بلفظة الشهادة.

أما في الفصول الثلاثة التي شرطنا فيها شهادة العدلين ينبغي أن يشهد عنده بلفظة الشهادة، قال أستاذنا ظهير الدِّين رحمه الله في الأقضية: وهذا اختيار الصَّدر السَّعيد برهان الأئمة.

وفي «الخلاصة» أيضًا في الفصل الرابع في الأمر باليد من كتاب الطلاق: ولو جعل أمرها بيدها على أنّه متى غاب عنها ثلاثة أشهر ولم تصل نفقته إليها فهي تطلق نفسها، فبعث إليها خمسين درهمًا، قال: إن لم يكن هذا قدر نفقتها في هذه المدة صار الأمر في يدها، ولو كانت النفقة مفروضة فوهبت النفقة من زوجها فمضت المدة ولم تصل إليها النفقة لا يصير الأمر بيدها ويرتفع اليمين عندهما، خلافًا لأبي يوسف رحمه الله.

وهي فرع مسألة الكوز، فلو لم تهب النفقة لكن الزوج قال: بعثت النفقة إليها ووصلت إليها، وأنكرت هي، ينبغي أن يكون القول قوله؛ لأنّه مدعي الشرط ومنكر الحكم، لكن لا يثبت وصول النفقة إليها بقوله.

---

(١) ض، أ: يشتهر.

قال: وهكذا سمعت من القاضي الإمام الأستاذ فخر الدِّين رحمه الله، ثم رجع بعد مدة وقال: لا يكون القول قوله، وكذا في كل موضع يدعي أنها حق.

وقال في الفصل السابع من كتاب الإجارة من «الخلاصة»: لو باع المستأجر بإذن المستأجر حتى انفسخ، ثم إنّ المشتري رد المستأجر على الآجر بعيب؛ إن لم يكن بطريق الفسخ لا تعود الإجارة ولا يشكل، وإن كان بطريق الفسخ هل تعود الإجارة؟ وصارت المسألة واقعة الفتوى، أفتى القاضي الإمام الزَّرَنْجري أنّه لا تعود، وأفتى جدي شيخ الإسلام عبد الرشيد بن الحسين أنّه يعود، وقاسه بعصير الرهن إذا تخمر بطل حكم الرهن، ثم إذا تخلل عاد رهنًا، وقاس بما لو كفل عن رجل لآخر بألفٍ سنة، ثم إنّ الكفيل باع من المكفول له عبدًا بألف قبل مضي السنة، وسلم العبد، ثم رد عليه العبد بالعيب بقضاء؛ فالمال على الكفيل إلى[1] أجله، لأنّ الأجل بطل لضرورة البيع وقد انتقض البيع، فهذا كذلك، وبه يفتى، وتمامه قد ذكرنا[2] في «خزانة الواقعات».

وفي «الفتاوى الصوفية» في الفصل الأول في الباب الأول: ذكر الشَّيخ الإمام الزَّاهد فقيه الأمة ظهير الشَّريعة افتخار الملَّة والدِّين طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البُخاري في فتاوى «الخلاصة» في كتاب الكراهية: سئل أبو بكر عن قراءة القرآن للمتفقه هي أفضل أم دراسة الفقه؟ قال: حكي عن أبي مطيع أنّه قال: النظر في كتب أصحابنا من غير سماع أفضل من قيام ليلة، انتهى ما في «الفتاوى الصوفية».

ورأيت في «الخلاصة» كتب بعد هذا: وعن الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل

---

(١) ع: إذا.

(٢) أ: ذكره.

أنّه سئل عن الفقيه هل يصلي صلاة التسبيح؟ قال: تلك طاعة العوام[1]، فقيل: فلان الفقيه يصلي صلاة التسبيح، قال: هو عندي من العامة.

وفي «الروضة»: الشاب العالم يتقدم على الشَّيخ الذي هو غير عالم، وقال الزَّنْدَوِيْستي رحمه الله سألت الإمام الخَيْزَاخَزِي، عن (حق العالم)[2] على الجاهل والأستاذ على التلميذ، قال: كلاهما واحد، وهو أن لا يفتتح الكلام قبله، ولا يجلس مكانه إن غاب عنه، ولا يرد عليه كلامه، ولا يتقدم عليه في مشيه، الكل في «الروضة»، إلى هنا من «الخلاصة».

وفي طرة نسختي من «الخلاصة»، نقلًا عن نسخة أخرى من «الخلاصة» في السير الكبير: رجلان أسرا في أرض الحرب، أحدهما غاز والآخر عالم، وجاء رجل أراد أن يشتريهما، فلم يفِ ماله بثمنهما، ويفي بثمن أحدهما، قال: يشتري الغازي ويدع العالم، لأنّه لو ترك الغازي هناك ربما يخدع الكفار الغازي فيدخل في دينهم، ولا يقدرون على الخداع في حق العالم. والله سبحانه أعلم.

***

[٤٥٠ ـ الخاصِّي[3]]

الشَّيخ الإمام، جمال الأئمَّة، نجم الدِّين، يوسف بن أحمد بن أبي بكر الخُوَارِزْمِي الخاصِّي.

---

(١) ض: العامة.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦١٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا، (ص: ٣١٩ ـ ٣٢١)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ٢٧١٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٧٤)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٢١٤).

نسبة إلى الخاص، هي قرية من قرى خُوَارزم.

كان إمامًا فاضلًا، أخذ العلوم عن الرجال الكبار من أصحاب الكتيبة العاشرة والحادية عشر، منهم الشَّيخ الإمام أبي بكر بن عبد الله، من أقران نجم الأئمَّة عمر النَّسَفِي، وسمع الحديث منه، والصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين المذكور في الكتيبة العاشرة، وأخذ عن الشَّيخ الإمام فخر الدِّين قاضي خان من الكتيبة الحادية عشر.

وفي الباب السادس من كتاب الأيمان من «جواهر الفتاوى»: ولو حلف لا يكلم فلانًا فسلم على قوم منهم المحلوف عليه يقع الطلاق، ونظيره لو صلى وسلم عن يمينه والمحلوف عليه في الجانب لا يحنث؛ لأنّ هذا لا يعد[1] كلامًا، ولو كان على جانبه الأيسر حنث لأنّه لما سلم عن يمينه فقد[2] خرج عن الصلاة، وهذا خطاب لهم يعني إن كان على جانب الأيسر فهذا كلام منه فيقع.

قال الشَّيخ الإمام نجم الدِّين يوسف بن أحمد الخاصِّي ببخارى إشكالًا على المسألة: ينبغي أن يحنث إذا كان على الجانب الأيمن؛ لأنّه إذا قال: (السَّلام) يخرج من صلاته، وإذا قال: (عليكم ورحمة الله) هذا كلام.

أجابه أستاذه قاضي القضاة الإمام فخر الدِّين الحسن بن منصور الأُوْزْجَندي، وقال: هذا كله كلام واحد، فلهذا لا يحنث، ذكره في «الأمالي»: أنّه لا يحنث وإن سلم عن يساره، وذكر في الواقعات عن مشايخ سمرقند: أنّه لا يحنث لا بالتسليمة الأولى ولا بالتسليمة الثانية، وهو المختار، لأنّه من أفعال الصلاة، هكذا ذكره.

ورأيت في «جواهر الفتاوى» أيضًا في الباب الأول أيضًا من كتاب النكاح: امرأة قالت: زوجني من شئت، فزوجها من نفسه، فإنّه يصح النكاح، هكذا ذكره.

---

(١) ض: يعتد.

(٢) ساقطة من: أ.

ورأيت في «وقف هلال»: أنّه لا يصح، وكذا ذكر الخاصِّي في «الفتاوى الصغرى» للإمام الشَّهيد، وسألت مولانا جمال الدِّين اليَزْدِي، وحكيت له هذه الأقاويل وعن صحتها، فقال: الأصل ما قالوا في الكتب؛ لأنّ الوكيل معرف فلا يدخل تحت المنكر، وإنما وكلته أن يزوجها من رجل منكر، وعلى هذا الأصل مسائل كثيرة في «الجامع الكبير» وغيره، ولعل هذا القائل ذهب إلى أنّ المرأة قد علمت من الوكيل أنّه يريد أن يتزوجها إذا أطلقت له بأن يزوجها من شاء، مع علمها بأنه يزوجها من نفسه، فحينئذ يجوز، إلى هنا من «جواهر الفتاوى».

ولـه «الفتـاوى الكبرى» المشـهورة بـ«الكبـرى»، المعتبرة بين أيـدي العلماء، و«الفتـاوى الصغـرى»، وغير ذلك.

وفي «الفتاوى الصوفية» في الفصل الخامس من الباب الثاني: فإن قيل: يثبت حكم القاضي بدون الدعوى، قلت: الدعوى شرط لحقوق العباد أما في حقوق الله فلا، لأنّه ذكر في شهادة «الفتاوى الصغرى» في باب من تقبل شهادته ومن لا تقبل، والفصل الثاني من شهادة «فتاوى الخاصِّي» أيضًا في مسألة شهادة[1] الابنين على أبيهما بطلاق أمهما: أنّ الشهادة إذا كانت على حق لا يستوي فيه وجود الدعوى وصحته وفساده، والشهادة على الطلاق شهادة على حق الله تعالى، وهو تحريم الفرج، ولهذا تقبل من غير دعوى الأم، فيستوي فيه وجود الدعوى وعدمه.

وفي «شرح المنظومة الوهبانية» لابن الشحنة، في فصل الشهادة في قوله:

ومـــن ظـــن تـــركًا فهـــو فـــي التـــرك يعـــذر

قال في «الفتاوى الكبرى للخاصِّي» ناقلًا عن «النوازل»: ولو كان الشاهد يعلم

---

(١) ساقطة من: أ.

أنّ الحاكم لا يقبل شهادته بأن لم يكن معروفًا بالعدالة عند القاضي يسعه أن يمتنع عن الشهادة؛ صونًا لعرضه.

ورأيت في «التَّاتارخانيَّة» في الفصل الأول من كتاب الشهادة عازيًا إلى «واقعات النَّاطِفي»: إذا أشهدت المرأة شهودًا على نفسها لأبيها أو لأخيها بمال، تريد بذلك إضرار باقي الأولاد، والشهود يعلمون ذلك، وسعهم أن يقبلوا الشهادة (وأن يشهدوا)[1] بذلك.

وفيه نظر؛ فقد صح أنّ رسول الله ﷺ قال في مثل هذا: «جور وإنا لا نشهد على الجور»[2]، والصحيح أنّه لا ينبغي للمرء أن يتحمل هذه الشهادة، وفي «الكبرى»: قال القاضي فخر الدِّين: يكره تحملها، ولكن إذا تحمل فله أن يؤدي.

***

[٤٥١ ـ نجم الأئمَّة الحكيمي[3]]

الشَّيخ الإمام نجم الأئمَّة الحكيمي رحمه الله.

تلميذ الشَّيخ الإمام فخر الدِّين قاضي خان كما مرَّ في قاضي خان الحسن بن منصور بن محمود الأُوْزْجَندي، في مسألة وجد بعض الدراهم بِنْهرجة، نقلًا عن «القنية»: قال نجم الأئمَّة الحكيمي: قلت لأستاذنا؛ يعني قاضي خان... إلى آخر ما نقل عن «القنية» في الكتيبة الحادية عشر، فارجع إلى ما فيها.

---

(١) أ: ويشهدون.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٢٣٤)، الرقم: (٣٠٩٩١).

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٤٤١ ـ ٤٤٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ٣٠٢٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٦١).

أخذ عن قاضي خان، وعن أستاذ قاضي خان الشَّيخ ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني، عن برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وتفقَّه عليه[1] الأستاذ العلامة ركن الدِّين الوالجاني، أستاذ صاحب «القنية» مختار بن محمود بن محمَّد الزَّاهدي.

قال الإمام الزَّاهدي في كتاب المداينات من «القنية»: وقعت واقعة في زماننا أنّ رجلًا كان يشتري الذهب الرديء زمانًا، الدينارُ بخمسة دوانق، ثم تنبه فاستحل منهم فأبرؤوه عما بقي لهم عليه حال كون ذلك مستهلكًا، فكتبت أنا وغيري أنّه يبرأ، وكتب ركن الدِّين الوالجاني[2]: الإبراء لا يعمل في الربا؛ لأنّ رده لحق الشرع، وقال: وبه أجاب نجم الأئمَّة الحكيمي معللًا بهذا التعليل، وقال: هكذا سمعته عن ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني.

قال رحمه الله: فقرب من ظني أنّ الجواب كذلك مع تردد، فكنت أطلب الفتوى لأمحو جوابي عنه، فعرض هذه المسألة على علاء الأئمَّة الخَيَّاطي، فأجاب أنّه يبرأ إذا كان الإبراء بعد الهلاك، وغضب من جواب غيره أنّه لا يبرأ، فازداد ظني بصحة جوابي ولم أمحه، ويدل على صحة ما ذكره البَزْدَوي في «غناء الفقهاء» من جملة صور البيع الفاسد، جملة العقود الربوية يملك العوض فيها بالقبض.

---

(١) ع: على.

(٢) أ: الوالوالجاني.

قال رحمه الله: فإذا كان فضل الربا مملوكًا للقابض بالقبض فإذا استهلكه على ملكه ضمن مثله، فلو لم يصح الإبراء ورد مثله يكون ذلك رد ضمان ما استهلكه لا رد عين ما استهلكه، وبرد ضمان ما استهلك لا يرتفع العقد السابق، بل يتقرر مفيدًا للملك في فضل الربا، فلم يكن في رده فائدة نقض عقد الربا، فكيف يجب ذلك حقًّا للشرع؟ (وإنما الذي يجب حقًّا للشرع)[1] رد عين الربا إن كان قائمًا، لا رد ضمانه، إلى هنا من «القنية».

وفي «القنية» في كتاب الشرب، في باب حكم التراب الذي يلقى على حافتي النهر عزواً إلى شرف الأئمَّة المكي: التراب المستخرج بالكري الذي يوضع على حافتي النهر المشترك، قال الزَّاهدي رحمه الله: سألت القاضي علاء الدِّين المَرْوَزِي ونجم الأئمَّة الحكيمي معه حاضر عن الأنهار التي في القرى، يحفرها أهلها في الربيع ويرمون بالتراب إلى حافتي النهر، هل لأحد أن يأخذها؟

فقال نجم الأئمَّة الحكيمي: نعم إذا لم يضر ذلك بالنهر، فقلت له في ذلك، فقال: لأنّه مباح، فقلت: أليس الحافرون استولوا عليه بالحفر فملكوه؟ فقال: الاستيلاء إنّما يكون سببًا للملك إذا كان على قصد التملك، والحفرة لا يقصدون به التملك، كمن احتش حشيش النهر ليزول المانع عن جري الماء، فلكل واحد أن يأخذ ذلك الحشيش، وكان شيخ الإسلام ـ يعني علي المَرْوَزِي ـ يصوبه في ذلك، قال: وهذا حسن جدًّا.

وبهذا تبين أنّ جواب شرف الأئمَّة[2] والدِّين المكِّي هو أقرب إلى الصواب والأوجه لصحة جواب شهاب الإمامي؛ لأنّ النهر وإن كان مشتركًا فهذا التراب الذي

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

يرفعه الحفرة ليس من أصل النهر، بل جمعه الماء فيه فكان مباحًا، ولم يقصد أحد تملكه فبقي مباحًا.

وذكر في «الحاوي» عن «الأسرار» لنجم الدِّين العلامة: بخلاف التراب الذي ألقى النهر بقوة جريه، سواء أخذه من أرض مباحة أو مملوكة أو ربوة، حيث لا يجوز لأحد أن يـأخذه، بل هو لصاحب الملك الذي وقع هو عليه.

***

[٤٥٢ ـ جمال الدِّين الحَصِيْري[١]]

الشَّيخ الإمام، جمال الدِّين، أبو المحامد، محمود بن أحمد بن عبد السيِّد بن عُثمان بن نصر بن عبد الملك البُخاري الحَصِيري.

كان إمامًا فاضلًا، انتهت إليه رئاسة أصحاب الحنفيَّة في زمانه.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام فخر الدِّين قاضي خان، وأخذ العلوم عنه، وكان من تلامذته الخاصة، اشتغل في الفقه عنده، وبلغ رتبة الكمال.

وكانت ولادته ببخارى في جمادى الأولى سنة ست وأربعين وخمسمئة، ووالده يعرف بالتاجر، ساكنًا بمحلة يعمل فيها الحصير.

وفـي «الجواهـر المضيـة»: تفقَّـه علـى جماعـة ببخـارى، منهـم الحسـن بـن منصور قاضي خان الأُوْزْجَندي، وسـمع «صحيح مسـلم» وغيره، وسـمع بنيسـابور مـن منصـور الفـراوي والمؤيد الطوسـي، وسـمع بحلب من الشـريف أبي هاشـم،

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٣١ ـ ٤٣٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٨٥ ـ ٢٨٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٤١٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٣٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ١٤٧).

وقدم الشام، ودرَّس بالنُّورية، وأفتى وحدَّث، وانتفع به جماعة.

وتفقَّه عليه الملك المعظَّم عيسى، والفقيه العلامة محمود بن عائد الصَّرخِدي، والإمام يوسف سبط ابن الجوزي.

وروى مؤلفات محمَّد بن الحسن وتفرد بروايتها، وكان كثير الصدقة، غزير الدمعة، وكان خطه مليحًا، وحج من الشام.

وتوفي يوم الأحد ثامن صفر سنة ست وثلاثين وستمئة.

ومن تصانيفه شرحان على «الجامع الصغير»؛ أحدهما مختصر سمَّاه «الوجيز» كما ذكره البرهان بن ظهير، والآخر مطوَّل سمَّاه «التحرير في شرح الجامع الصغير»[1]، وكتاب سمَّاه «خير مطلوب» صنَّفه للملك الناصر داود بن المعظم.

قال عبد القادر في «الجواهر المضية»: رأيته بخطه.

ونسخ بخطِّه «المبسوط»، و«شرح السير الكبير»، ورأيته بخط الحافظ الدِّمْياطي فيما جمعه من الشيوخ الذين أجازوا له، انتهى.

وكان الحَصِيري ثقة ورِعًا متدينًا، عارفًا بالقراءات والروايات، عالمًا بالآدب والشرعيات والعقليات، شيخًا جليلًا، عالي الإسناد، كبير القدر، وكان على أحسن طريقة سلكها الأشراف من دِين مكين وعقل رزين، وله «الفتاوى».

قال نجم الملَّة والدِّين مختار الزَّاهدي في «شرح القُدُوري»، عازيًا إلى الصَّدر الشَّهيد حسام الدين: صح ابن سَماعة عن محمَّد رحمهم الله: مات والي مصر فولى أهله رجلًا يصلي بهم الجمعة والعيد حتى يقوم عليهم والٍ جاز، ألا ترى أنّه لو قهرهم رجل ظلمًا وجمع جاز، فإجماعهم على الحقِّ وتوليتهم أولى.

---

(١) ض، ع: الكبير.

ولما حضر عُثمان رضي الله عنه صلَّى علي رضي الله عنه الجمعة والعيد بالناس، ومثله عن أبي موسى الأشعري والحسن البصري رضي الله عنهما، حتى قال أصحابنا: لو مات سلطان بلد فولى أهله أميرًا ينفذ الأحكام ويقيم الحدود أو قاضيًا جاز، وصار سلطانًا وقاضيًا بإجماعهم، ولو غلب عليهم الخوارج فولوا رجلًا من أهل العدل للقضاء جاز أحكامه.

قال رحمه الله ـ يعني الزاهدي ـ: ما ذكر هاهنا وفي «فتاوى الحصيري»: إذا قدم أهل بلد والياً[1] يرفعون إليه الحوادث ويلتمسون منه فصل الخصومات صار قاضيًا وأميرًا جوابُ واقعة ابتلي بها المسلمون بعد هذا الاستيلاء العامّ: أنّ من يلي أمرهم وينفذ أحكامهم برفعهم وإطباقهم عليه يصير أميرًا وقاضيًا بإجماعهم، لا بنصب من ليس لهم ولاية النصب والتولية.

وفي «فتاوى قاضي خان» في فصل الماء الراكد: واختلفوا في حد الحوض، قال بعضهم: إن كان الحوض بحال لو اغتسل إنسان في جانب لا يضطرب الجانب الآخر الذي يقابله أي لا يرتفع ولا ينخفض فهو كبير، وعامة المشايخ قالوا: إن كان عشرًا في عشر فهو كبير، يعتبر فيه ذراع المساحة لا ذراع الكرباس هو الصحيح؛ لأنّ ذراع المساحة بالممسوحات أليق.

واختلفوا في قدر عمقه؛ قال بعضهم: إن كان بحال لو رفع الماء بكفه لا ينحسر ما تحته من الأرض فهو عميق، رواه أبو يوسف عن أبي حنيفة، وقال بعضهم: إن كان بحال لو اغترف لا تصيب يده وجه الأرض فهو عميق.

وفي «الهداية»: ثم عن أبي حنيفة رحمه الله أنّه يعتبر التحريك بالاغتسال، وهو

---

(١) ض: مهمل.

قول أبي يوسف، وعنه التحريك باليد، وعن محمَّد بالتوضؤ، وجه الأول أنّ الحاجة إليه في الحياض أشد منها إلى التوضؤ.

وبعضهم قدروا بالمساحة عشرًا في عشر بذراع الكرباس؛ توسعة للأمر على النّاس، وعليه الفتوى، والمعتبر في العمق أن يكون بحال لا ينحسر بالاغتراف وهو الصحيح.

ذكر الزَّيْلَعِي في «شرح الكنز»: والذراع المذكور فيه[1] ذراع الكرباس، وهو ذراع[2] العامة ست قبضات، أربعة وعشرون أصبعًا، وعند بعضهم يعتبر ذراع المساحة، واختاره في «خير مطلوب»، وهو ذراع الملك؛ ست قبضات بأصبع قائمة.

في «الفتاوى البَزَّازية» في كتاب الدعوى في نوع في التناقض: ادعى أنّه لفلان ووكله بالخصومة، ثم ادعى أنّه لفلان آخر وكله بالخصومة لا تقبل؛ لأنّ الوكيل بالخصومة في عين من جهة زيد مثلًا لا يملك إضافته إلى غيره إلا إذا وفق وقال: كان وكلني ثم باعه من الثاني، ووكلني الثاني أيضًا، والتدارك ممكن بأن غاب عن المجلس وجاء بعد مدة وبرهن على ذلك، على ما نص عليه الحَصِيري في «الجامع»، دل أنّ الإمكان لا يكفي.

أقول: وتفقَّه على الإمام محمود الحَصِيري الإمام العلامة قاضي القضاة صدر الدِّين سليمان بن أبي العز، والإمام العلامة صدر الدِّين محمَّد بن عباد بن مالك داد[3] بن حسن داد[4] بن الخلاطي، والإمام العلامة رشيد الدِّين إسماعيل بن عُثمان

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ع: داود.

(٤) ع: داود.

القرشي الشهير بابن المعلم، وشهاب الدِّين محمود بن أبي بكر عبد القاهر، والملك المعظم عيسى بن الملك العدل سيف الدِّين أبي بكر بن أيوب، وابنه الملك الناصر داود الحنفيان، ولم يكن في بني أيوب حنفي سواهما.

وقرأ عليه الملك المعظم «الجامع الكبير» و«شرحه»، وصنف للملك الناصر داود «فتاوى خير مطلوب»، وقرأها عليه، وأخذا عنه الفقه الحنفي وتحنَّفا.

وفي «شرح المنظومة الوهبانية» لابن الشحنة في بيت:

ولـو شـرط الذمـي إخـراج كل من تـشـرف بالإسـلام صـح ويقصـر

قال ابن الشحنة: مسألة البيت من «المحيط» و«الخَصَّاف»: وقف نصراني على ولده وولد ولده أبدًا ما تناسلوا، ومن بعدهم على الفقراء والمساكين، وشرط أنّ كل من أسلم من ولده وولد ولده أبدًا ما تناسلوا فهو خارج عن هذا الوقف؛ فهو جائز، وهو على ما شرط.

وفي «الخَصَّاف» نحوه: وإن من انتقل من ولده من دين النصرانية فهو خارج من صدقته لا حقَّ له فيها، فانتقل بعضٌ إلى الإسلام وبعض إلى اليهودية وبعض إلى المجوسية له شرطه، وما سمى من ذلك ينفذ على ما قال وعلى ما حد، ثم نقل عن الطرطوشي[1] أنّه لم يقف عليها في غير «الخَصَّاف»، وهو مشكل؛ لأنّه شرط لا قربة فيه، ويتعجب من الخَصَّاف في هذا؛ لأنّه ذكر أصلًا في وقف الذمي يناقضه، وهو أنّ وقفه لا يصح إلا فيما هو قربة عندنا وعندهم، وصرح بأنه إذا فقد أحد[2] الأمرين لا يصح، وهذا فيما قاله الطرطوشي قد فقد أحدهما، بل هو شرط يحمل على عدم

---

(١) أ: الطوطوشي.

(٢) ض: إحدى.

الدخول في الإسلام هو معصية، فينبغي أن لا يصح أصلًا، قياسًا على ما قاله في أصل الوقف بل[1] بالأولوية، ولا ينبغي لحنفي أن يحكم به ولا يفتي؛ لما فيه من البشاعة والبعد عن القواعد، انتهى.

ثم اعترضه بأنها في «المحيط»، وبأنها لا تستشكل؛ لأنها على قواعد الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

ونقل عن وصايا «المحيط» و«الزيادات»: أنّ وصية أهل الذمة فيما هو قربة عندهم معصية عندنا صحيحة، فهذا التخريج على قول أبي حنيفة، وقد حمل في «المحيط» جواز وقف الذمي إذا جعل آخره لفقراء النصارى[2] مثلًا على قوله، ونقل عن «فتاوى أبي الليث» ما يخالفه، وهو عدم الجواز إذا جعل آخره لفقراء النصارى، وخرجه[3] على قولهما.

قلت: وفي «فتاوى خير مطلوب» وقف على أولاده وجعل آخره لفقراء النصارى لا يصح، ولو جعل لفقراء المسلمين يصح، والمحفوظ عن أبي يوسف، وفي شرح «الجامع الصَّغير» لقاضي خان في باب وصية أهل الذمة صرح فيما إذا أوصى بما هو معصية عندنا طاعة عندهم كالوصية ببناء البيعة أو الكنيسة ونحو ذلك، فإن كانت لقوم بأعيانهم وهم يحصون صحَّت بالإجماع ويكون تمليكًا منهم، وإن كانوا لا يحصون فهو على الاختلاف، لا تصح عندهما لأنها معصية، ولأبي حنيفة أنّ هذه قربة في اعتقادهم فتصح، فقد أمرنا ببناء الأحكام على اعتقادهم.

---

(١) زائدة في ع: هو.

(٢) زائدة في أ: لا يصح.

(٣) ساقطة من: أ.

وبهذا يتحقق لك أنّ كلام الخَصَّاف على ما ذكره الطرطوشي[1] مناقض؛ لأنّه لم يذكر خلافًا، والفرع المذكور في النظم يناقض ما أصَّله، على تقدير تسليم كونه معصية، ولا شك فيه (لأن فيه)[2] تقريراً للمعصية، والأصل في الصحة عندَ أبي حنيفة رحمه الله كونه قربة عندهم فقط، إلى هنا من كلام ابن الشحنة.

ورأيت في «الفتاوى التَّاتارخانيَّة» في فصل وقف الكفار في «فتاوى أبي اللَّيث»: نصراني وقف ضيعة له على أولاده وعلى أولاد أولاده أبدًا ما تناسلوا، وجعل آخره للفقراء كما هو الرسم، فأسلم بعض أولاده يعطى له أيضًا.

نصراني وقف أرضًا على أولاده وأولاد أولاده، فإذا انقرضوا فعلى فقراء المسلمين فهذا الوقف جائز، وفي «النوازل»: وهو على ما شرط.

م[3]: وكذلك إذا قال: فإذا انقرضوا فعلى فقراء النصارى لا يجوز هذا الوقف، وفي «النوازل»: ولو قال: على أولادي وأولاد أولادي ثم بعدهم على فقراء النصارى من محلة فلان أو على فقراء النصارى، فإن في قياس قول أبي حنيفة جائز وفي قياس قول أبي يوسف ومحمَّد لا يجوز، إلا أن يقول: على فقراء[4] محلة فلان من النصارى فيجوز، فإذا انقرضوا رجع إلى ورثته.

م: وذكر الخَصَّاف في «وقفه»: إذا وقف الرجل من أهل الذمة نصرانيًّا كان أو مجوسيًّا أرضًا أو دارًا له على ولده وولد ولده أبدًا ما تناسلوا ومن بعدهم على المساكين فهو جائز، وإن لم يسمِّ الواقف المساكين فأي

---

(١) ض: الطَّرَسُوْسِي، طوسوسي.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) رمز المؤلف بالميم للمسألة.

(٤) ساقطة من: أ.

المساكين فُرِّقَ ذلك فيهم مساكين المسلمين أو مساكين أهل الذمَّة جاز.

(وإن قال: على مساكين أهل الذمة ففَرَّق القيم على مساكين اليهود أو النصارى أو المجوس جاز)[1]، وإن قال: على فقراء اليهود أو النصارى أو المجوس لا يجوز ذلك، وإن قال: فقراء النصارى فهو جائز، ويُفرَّق على فقراء النصارى، ولو فرق القيم في فقراء المجوس أو اليهود فهو مخالف ضامن.

وإن كان الواقف نصرانيًّا وقال: جعلت[2] غلة هذا الوقف في فقراء اليهود والمجوس فهو جائز وهو على ما قال، فما ذكر الخَصَّاف من هذه المسائل يخالف المذكور في «الفتاوى».

وقد ذكرنا في كتاب الوصايا من «الزيادات»: أنّ وصايا أهل الذمة أنواع:

نوع هو معصية عندهم قربة عندنا، وأجاب أنّ الوصية باطلة إلا إذا حصلت لأقوام بأعيانهم، ويكون في ذلك تمليكًا منهم.

ونوع هو قربة عندهم معصية عندنا، وهذه الوصية صحيحة عند أبي حنيفة على كل حال، وعندهما باطلة إلا إذا حصلت لأقوام بأعيانهم، والوقف نظير الوصية، فما ذكر الخَصَّاف في الوقف يكون قول أبي حنيفة على قياس مسألة الوصية، ولو جعل الذمي داره بيعة أو كنيسة أو بيت نار في صحته ثم مات يصير ميراثًا لورثته، هكذا ذكر الخَصَّاف في وقفه، وكذا ذكر محمَّد في «الزيادات».

قال الخَصَّاف: إذا جعل الذمي داره مسجدًا للمسلمين وبناه كما يبني المسلمون، وأذن للمسلمين بالصلاة فيه وصلُّوا فيه، ثم مات، يصير ميراثًا لورثته، وهذا على قول الكل، إلى هنا من «التَّاتارخانيَّة».

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض: يجعل.

وقال نقلًا عن الخَصَّاف: وقف ذميٌّ أرضًا وقفًا صحيحًا، وشرط أن يفرق غلتها في أبواب البر، فأبواب البر عندهم عمارة البيع والكنائس والصدقة على المساكين وأبطل ما سوى ذلك.

وإن قال: يفرق غلتها في جيرانه، وله جيران مسلمون وجيران نصارى ويهود ومجوس، وجعل آخره للفقراء، فالوقف جائز، ويصرف الوقف في جيرانه المسلمين والنصارى وغيرهم، وإن كان الذمي يجعل غلتها في أكفان الموتى وفي حفر القبور فهو جائز، وتصرف الغلة في أكفان الموتى وحفر قبور فقرائهم.

قال: وسبيل الذمي في الوقف على قرابته وأهل بيته كسبيل المسلمين، وإن قال الذمي: تجعل غلة هذه الصدقة في سراج بيت المقدس ودهنها فهو جائز.

***

[٤٥٣ ـ شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري[1]]

الشَّيخ الإمام، الموفود إليه من الآفاق، مرضي الشمائل، جامع مكارم الأخلاق، بدر الأئمَّة، شمس الأئمَّة، محمَّد بن عبد الستار بن محمَّد العمادي البَرايَقِيني.

بفتح الباء ثاني الحروف والراء المهملة والألف والياء آخر الحروف ثم بكسر القاف والياء والنون: قصبة من قصبات كَرْدَر كجعفر، ناحية من أعمال جُرْجَانِيَّة خُوَارِزْم.

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٣/ ١١٢)، «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٢٨ ـ ٢٣٠)، و«تبصير المنتبه» لابن حجر العسقلاني (٣/ ١٠٥٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٦٧ ـ ٢٦٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٠٩٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٩٠ ـ ٢٩١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٠/ ١٦٧)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٨).

وفي «القاموس»: وكردر كجعفر: ناحية بالعجم، والمضبوط في نسختي من «القاموس»: تراتقين بالتاء ثالث الحروف ثم بالراء والألف والتاء أيضًا، هي قرية ببلاد العجم وهي قصبة كَرْدَر.

ولد فيها سنة تسع وخمسين وخمسمئة، ونشأ بخُوَارزم، وقرأ الأدب على الشَّيخ برهان الدِّين ناصر بن أبي المكارم صاحب «المُغْرب» تلميذ العلامة الزَّمَخْشَري.

ثم طلب العلم واجلولى، واجتهد في تحصيل العز[1] والعلى، فصرف عنان همته إلى مجالس الفضلاء، وأخذ عن كبار الفقهاء، وأعلام العلماء، حتى قرن الله مساعيه بالنجاح، وجعل صيته الطيار موفور الجناح.

أخذ عن جمع كثير لا يحيط بها الحد، ولا يضبطها العد، وكان قد وصل إلى خدمة الرجال من أصحاب الكتيبة التاسعة والعاشرة والحادية عشر، وأخذ عنهم وسمع التفسير والحديث، وبرع في معرفة المذاهب، وكان أستاذ الأئمَّة على الإطلاق، وكانت الطلبة ترحل إليه من الآفاق.

رحل في أول أمره حال صغره إلى سمرقند، وقرأ من الفروع على الشَّيخ الإمام ركن الإسلام المفتي إمام زاده صاحب «كتاب الشرعة»، وسمع الحديث منه، ثم قدم بخارى، وأخذ عن القاضي عماد الدين عُمَر بن أبي بكر الزَّرَنْجري، وهما من أصحاب الكتيبة التاسعة، أخذا[2] عن شمس الأئمَّة بكر بن محمَّد بن علي الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

---

(١) أ: الفرد.

(٢) ع: أخذ.

وأخذ من منهاج الشَّريعة وشيخ الإسلام قوام الدِّين الصفَّار، عن أبيه إبراهيم الزَّاهد الصفَّار، عن أبيه إسماعيل الصفَّار، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وأخذ عن العلامة (بدر الدين)[1] عُمَر بن عبد الكريم الوَرْسَكِي، والشَّيخ الإمام شرف الدِّين العَقيلي، والإمام الزَّاهد زين الدِّين العَتَّابي، ونور الدِّين الصابوني، وعماد الدِّين محمود بن أحمد الفاريابي، وجمع كثير، ولكن أجل أساتذته[2] الإمام فخر الدِّين قاضي خان، وشيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية».

قد قرأ «الهداية» تمامًا على برهان الدِّين، وسمع منه وبرع، وفاق على أقرانه، وأقر له بالفضل والتقدم[3] أهل زمانه، وهو الفارس الجواد في ميدانه في أوانه، حتى قيل له: أحيى علم الفروع وأصوله بعد اندراسه، من زمن القاضي أبي زيد الدَّبُوسي وشمس الأئمَّة السَّرَخْسي.

تفقَّه عليه خلق كثير، وقرأ عليه «الهداية» جم غفير، منهم العلامة بدر الدِّين محمَّد بن محمود بن عبد الكريم الكَرْدَري المعروف بخَواهَرْ زَادَه، وهو ابن اخته، والشَّيخ الإمام حميد الدِّين علي بن محمَّد بن علي الرَّامُشي البخاري[4]، والشَّيخ الإمام حافظ الدِّين الكبير محمَّد بن نصر البُخاري، وأبو البركات حافظ الدِّين عبد الله بن أحمد بن

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: أستاذيه.

(٣) زائدة في أ: على.

(٤) في الأصل: الفنيرنيني، ولعل الصواب المثبت. انظر: «الجواهر المضية» (٢/ ٣١٠).

محمود النَّسَفِي، وفخر الدِّين محمَّد بن محمد[1] بن إلياس المَايْمَرْغي، وظهير الدِّين محمَّد بن عُمَر النَّوْجَاباذي البُخاري، وشيخ الشيوخ أبو المعالي سيف[2] الدِّين البَاخَرْزِي سعيد بن المطهَّر بن سعيد.

مات ببخارى يوم الجمعة، تاسع المحرم، سنة اثنتين وأربعين وستمئة، ودفن بسُبَذْمُون، عند قبر الأستاذ أبي محمَّد عبد الله بن محمَّد بن يعقوب السُّبَذْمُوْنِي على نصف فرسخ من البلد.

قال حافظ الدِّين النَّسَفِي في «المصفى شرح المنظومة النَّسَفيَّة» في باب الشَّافعي: حقُّ الصلاة على الجنازة للمولى[3] لا للوالي؛ أي لولي الميت. وذكر في «خلاصتهم»: أحقهم بالصلاة الأب ثم الجد ثم الابن ثم ابن الابن ثم الأخ، والولي أحق بالصلاة من الوالي، وأما عندنا فقد ذكر في كتاب الصلاة أنّ إمام الحي أحق في صلاة الجنازة، فإن لم يكن فالولي، وذكر الحسن عن أبي حنيفة وهو حاصل المذهب أنّ الإمام الأعظم أحق بالصلاة إن حضر، وإن لم يحضر فأمير المصر، فإن لم يحضر فإمام الحي، فإن لم يحضر فالأقرب من ذوي قرابته، والتوفيق بين الروايتين ممكن.

وذلك لأنّ السُّلطان إذا حضر فهو أولى؛ لأنّه إمام الأئمَّة بالتراضي والمنعة، فإن لم يحضر فإمام الحي حينئذ؛ لأنّه رضي بإمامته في حياته، فيدل على الرضاء به بعد وفاته، إلا أنّه ذكر إمام الحي أولًا في كتاب الصلاة لأنّ الإمام الأعظم لا يوجد في كل موضع، ثم ولي الميت إذا عدم من تعين بإشارة الميت حال حياته بالصلاة عليه.

---

(١) زائدة في أ: نصر.

(٢) أ: شرف.

(٣) أ: للولي.

والجواب على هذا الترتيب الذي ذكرنا قول أبي حنيفة ومحمد، فأما على قول أبي يوسف فالولي أولى على كلِّ حال وهو قول الشَّافعي، وذكر الإمام بدر الدِّين الكَرْدَري (ناقلًا عن شيخه العلامة شمس الأئمَّة الكَرْدَري)[1] رضي الله عنه: الصلاة في الأصل حق الأولياء؛ لأنهم أقرب النّاس إلى الميت، غير أنّ الإمام والسُّلطان يقدَّمان لعارض السلطنة والإمامة؛ لأنّ في التقدم عليهما ازدراء بهما، وفيه فساد المسلمين، فيصان الدهماء.

وفي «المصفى» أيضًا في باب أبي حنيفة في كتاب السرقة في بيت:

لا يقطع السارق من بيت الختن والصهر لا المعطي له أجر الوطن

قال شيخنا حميد الدِّين: روي عن المصنِّف: (لا المعطِي) له بكسر الطاء، و(أجرَ الوطن) بنصب الراء، وقيل: (لا المعطَى له أجرُ الوطن) بفتح الطاء ورفع الراء، ويروى بهذا عن الشَّيخ الكبير شمس الأئمَّة الكَرْدَري، ويكون (المعطَى) في محل رفع عطفًا على (السارق) أي: لا يقطع المعطى له الأجر، وهو الآجر السارق، أي يقطع الآجر إذا سرق من بيته الذي في يد المستأجر.

إنّما احتجنا إلى هذا التمحل؛ لأنّ الرواية منصوصة في «المحيط» و«الإيضاح» وغيرهما: أنّ المستأجر إذا سرق من الآجر يقطع اتفاقًا إذا كان في بيت منفرد.

قال العبد الضعيف غفر الله له: قد ذكر شمس الأئمَّة السَّرَخْسي في «المبسوط»: أنّ المستأجر إذا سرق متاع المؤجر من منزله ففي بعض النوادر أنّه على الخلاف، وعلى هذا تخريج النظم ظاهر، ورأيت في «الحقائق شرح المنظومة» قال في «المحيط»: إذا سرق المستأجر من المؤجر لا شك أنّ على قول أبي حنيفة يقطع،

---

(١) ساقطة في أ.

وعلى قولهما ذكر في بعض الروايات أنّه لا يقطع، قالوا: وإنه غلط، والصحيح أنّه يقطع، فلهذا خص في النظم سرقة المؤجر من المستأجر.

ثم اختلف لفظ النظم في هذه المسألة، ففي بعض النسخ: (لا المعطَى له أجرُ الوطن) بفتح الطاء وضم الراء؛ يعني المؤجر وهو الأصح، وهكذا رأيته مقيدًا بخط العلامة شمس الأئمَّة الكَرْدَري، وقوله: (لا المعطى) نفي عن نفي، يعني: قوله في صدر البيت: (لا يقطع السارق)، والنفي عن النفي إثبات، فيصير تقدير الكلام: ويقطع المؤجر إذا سرق من مستأجره[1].

وفي «عناية الهداية» في باب الإيلاء: وإن آلى من المطلقة الرجعية[2] كان موليًا، وإن آلى من البائنة لم يكن موليًا؛ لأنّ الزوجية قائمة في الأولى، قال الشَّيخ الأكمل صاحب «العناية»: اعترض عليه بأن الإيلاء جزاء الظلم بمنع حقها في الجماع، والمطلقة الرجعية ليس لها حق في الجماع لا قضاء ولا ديانة، ولهذا لم يكن لها ولاية المطالبة بذلك حتى كان له أن يراجعها بدون الجماع، فلا يكون الزوج ظالمًا فينبغي أن لا يترتب عليه جزاء الظلم الذي هو الإيلاء.

وأجاب العلامة شمس الأئمَّة الكَرْدَري رحمه الله: بأن الحكم في المنصوص مضاف إلى النص لا إلى المعنى، والمطلقة الرجعية من نسائنا بالنص، وهو قوله تعالى ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، والبعل هو الزوج، فكانت المرأة من نسائه، فكان الحكم المرتب على نساء الأزواج بقوله: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٦] مرتبًا على المطلقة الرجعية.

---

(١) ع: موجره.

(٢) أ: كالرجعية.

[٤٥٤ ـ برهان الإسلام الزُّرْنوجي[١]]

الشَّيخ الإمام برهان الإسلام الزُّرْنوجي[٢].

صاحب «كتاب تعليم المتعلم طريق التعلم»، وتلميذ صاحب «الهداية».

وهو كتاب نفيس مفيد، مشتمل على فصول قليل الحجم، كثير المنافع، يسير الحصول، سهل الوصول، نفعنا به بحمد الله تعالى، ونقلنا عنه في كتابنا هذا مسائل شتى.

قال في الفصل الثاني من «كتاب تعليم المتعلم»: أنشدني الشَّيخ الإمام الأجَل الأستاذ[٣] صاحب «الهداية»:

فسادٌ كبيرٌ عالم متهتِّك ... وأكبر منه جاهلٌ متنسِّك

هما فتنة في العالمين كبيرة ... لمن بهما في دينه يتمسَّك[٤]

وذكر فيه في فصل بداية السبق وقدره وترتيبه، كان أستاذنا شيخ الإسلام برهان الدِّين يوقف بداية السبق على يوم الأربعاء، وكان يروي في ذلك حديثًا، ويقول قال رسول الله ﷺ: «ما من شيء بدئ يوم الأربعاء إلا وقد تم[٥]»، وهكذا كان يفعل أبو حنيفة رضي الله عنه.

وقال: ينبغي أن لا يكون لطالب العلم فترة فإنها آفة، وقال أستاذنا برهان الدِّين:

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٦٤ ـ ٣٦٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٨٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٩٣).

(٢) في الأصل: «الزرنوخي».

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: يستمسكز.

(٥) أورده السخاوي في «المقاصد الحسنة»، (ص: ١٩٣)، وقال: لم أقف له على أصل.

إنّما فُقت شركائي بأن لم تقع لي فترة في التحصيل، وكان يحكي عن شيخ الإسلام علي الإِسْبِيْجابي أنّه وقع في زمان تحصيله وتعلمه فترة اثنتي عشرة سنة بانقلاب الملك، وخرج مع شريكه في المناظرة، ولم يتركا المناظرة، وكانا يجلسان في المناظرة كل يوم ولم يتركا الجلوس في المناظرة اثنتي عشرة سنة، فصار شريكه شيخ الإسلام للشافعيين، وهو كان شافعيًّا.

وأخذ العلم أيضًا عن القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان.

قال في فصل رعاية الأستاذ من «كتاب تعليم المتعلم»: ومن التعظيم أن لا يمدَّ الرِّجل إلى الكتاب، ويضع كتب التفسير فوق سائر الكتب، ولا يضع على الكتاب شيئًا آخر، وكان أستاذنا شيخ الإسلام يحكي عن شيخ من المشايخ: أنَّ فقيهًا كان وضع المحبرة على الكتاب، فقال له: برنيابي أي برخورد أرنشوى، وكان أستاذنا القاضي الأجل فخر الإسلام المعروف بقاضي خان رضي الله عنه يقول: إن لم يرد بذلك الاستخفاف فلا بأس بذلك، والأولى أن يتحرز عنه.

وقال في فصل بداية السبق: كان أستاذنا الشَّيخ القاضي فخر الإسلام قاضي خان رحمه الله يقول: ينبغي للمتفقه أن يحفظ نسخة واحدة من كتب الفقه دائمًا، فيتيسر له بعد ذلك حفظ ما يسمع من الفقه.

وقال في «تعليم المتعلم» أيضًا في فصل النية، قال أبو حنيفة لأصحابه: عظموا عمائمكم ووسِّعوا أكمامكم، وإنما قال ذلك لئلا يُستخفَّ بالعلم وأهله.

وينبغي لطالب العلم أن يحصل «كتاب الوصية» التي كتبها أبو حنيفة رضي الله عنه ليوسف بن خالد السَّمْتي عند الرجوع إلى أهله يجد من يطلبه، وقد كان أستاذنا برهان الأئمَّة علي بن أبي بكر قدس الله روحه العزيز أمرني بكتابته عند الرجوع إلى بلدي وكتبته، ولا بد للمفتي والمدرس في معاملات النّاس منها.

[٤٥٥ ـ صدر الإسلام ابن مازه[١]]

الشَّيخ الإمام، صدر الإسلام، مفتي المشارق والمغارب، طاهر بن محمود، صاحب «المحيط» ابن تاج الدِّين أحمد بن برهان الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه.

كان من أعيان فقهاء الحنفيَّة، له اليد الطولى في الفروع والأصول، وله مشاركة تامة[٢] في المعقول والمنقول، وله «الفوائد» و«الفتاوى» وغير ذلك من الع والتصنيف.

أخذ العلم عن أبيه الصَّدر الكبير برهان الدِّين صاحب «المحيط» محمود ابن الصَّدر السَّعيد أحمد بن عبد العزيز، وهو عن أبيه الصَّدر السَّعيد وعن عمه الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين عُمَر بن عبد العزيز، وهما عن أبيهما الصَّدر الماضي برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه تلميذ شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، وهو أخذ عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي تلميذ أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله، وأخذ أيضًا عن القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان رحمه الله.

في «الفصول الأُسْتُرُوْشَني» في الفصل الثاني والعشرين في الخلع واقعة الفتوى: يكي ديكري راوكيل بخلع كرد واين وكيل خلع كرد بازان معلوم شدكه دروقت خلع اين زن برين مرد حرام بوده است واين خلع درعدت اين حرمت افتاده است اين خلع درست باشدياني.

---

(١) انظر ترجمته في «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٧٣ ـ ١٧٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٤٧).

(٢) ساقطة من: أ.

ورأيت في فوائد صاحب «المحيط» إشارة إلى أنّه لا يصح، فإنّه قال: الوكيل بالطلاق على مال إذا طلق وأخذ المال، ثم تبين أنها كانت بائنة بسبب الردة، والعدة باقية؛ فالطلاق واقع من غير عوض، لأنّه لو وقع بعوض لوقع بائنًا، والبائن[1] لا يلحق البائن، فيلغُو ذكر المال، فيقع الطلاق عليها مجانًا، وللدافع أن لا يرجع بما دفع إليه، وهذه المسألة دليل على أنّ مسألة الفتوى لا يصح الخلع، لأنّ الخلع ليس بصريح الطلاق حتى يلغو ذكر المال ويقع الطلاق، بخلاف الوكيل بالطلاق على مال.

وفي «فوائد شيخ الإسلام برهان الدِّين»: لو ارتدت عن الإسلام ـ والعياذ بالله ـ ثم خالعها زوجها لا يصح الخلع، ويبقى له بعد الخلع ولاية الجبر على النكاح، ورأيت في «فوائد ظهير الدِّين النَّوْجَابَاذي»: إذا اختلعت في النكاح الفاسد لا يسقط المهر. وفي «فوائد شيخ الإسلام طاهر» ابن صاحب «المحيط»: لو طلق امرأته طلاقًا بائنًا حتى تأكد عليه المهر ثم خالعها على مهرها لا يسقط المهر، لأنّه لم يسلم بهذا الخلع شيء، وكذلك لو ارتدت ثم خالعها، إلى هنا من «فصول الأُسْتُرُوْشَني».

وفيه أيضًا في الفصل الخامس والعشرين قال: ذكر في «الذخيرة»: إذا وقع النكاح فاسدًا وفرق القاضي بين الزوج والمرأة، فإن لم يكن دخل بها فلا مهر لها ولا عدة، وإن كان دخل بها فلها الأقل مما سمي ومن مهر المثل إن كان ثمة مسمى، وإن لم يكن مسمى فلها مهر المثل بالغًا ما بلغ وتجب العدة، والنكاح الفاسد بعد الدخول في حق النسب بمنزلة النكاح الصحيح، وتعتبر المدة وهي ستة أشهر من وقت النكاح عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وعند محمَّد من وقت الدخول وعليه الفتوى؛ لأنّ النكاح الصحيح إنّما يقام مقام الوطء لأنّه داع إليه شرعًا، والنكاح الفاسد ليس بداع

---

(١) أ: والطلاق.

فلا يقام مقام الوطء، وذكر في «المبسوط»: النكاح الفاسد إذا لم يكن فيه مسيس أو نظر لا يحرم أمها ولا ابنتها، ولا يمنعه من التزوج بإحداهما.

وفي النكاح الصحيح يحرم نكاح الأم بمجرد نكاح البنت، وذكر في «الذخيرة»: العدة في النكاح الفاسد تعتبر من حين يفرق القاضي بينهما عند علمائنا الثلاثة رحمهم الله، وذكر في «مجموع النوازل» في النكاح الفاسد: من آخر الوطئات عند زفر، وعند أبي يوسف: من حين عزم أحدهما على الفرقة أو عزما عليها أو فرق القاضي بينهما.

وذكر في «الذخيرة»: لكل واحد من الزوجين فسخ النكاح بغير محضر من صاحبه عند بعض المشايخ، وعند بعضهم إن لم يكن دخل بها فكذلك الجواب، وإن كان دخل بها فليس لواحد منهما حق الفسخ إلا بمحضر من صاحبه، كما في البيع الفاسد لكل واحد منهما حق الفسخ بغير محضر من صاحبه قبل القبض، وليس له ذلك بعد القبض، على ما يأتي بعد هذا إن شاء الله تعالى.

وفي فوائد صاحب «المحيط»: للمرأة أن تفسخ النكاح الفاسد، وإن كان عند غيبة الزوج عند بعض المشايخ، كما في جانب الزوج، والمتاركة في النكاح الفاسد بعد الدخول لا تتحقق بعدم مجيئ كل واحد منهما إلى صاحبه، وإنما تتحقق بالقول: تركتك، تركتها، خليت سبيلك، خليت سبيلها، كذا ذكر في «الوجيز»[1].

وفي فوائد صاحب «المحيط»: المتاركة في النكاح لا تكون إلا بالقول، سواء كانت قبل الدخول أو بعده، قال صدر الإسلام طاهر بن محمود: وكان القاضي الإمام فخر الدِّين رحمه الله يقول: إن كانت قبل الدخول تكون بتفرق الأبدان، وإن كانت بعد الدخول تكون بالقول، وعلم المرأة بالمتاركة هل هو شرط؟ اختلف المشايخ

---

(١) ع: الذخيرة.

فيه، والصحيح أنّه ليس بشرط كما في النكاح الصحيح إذا طلق امرأته من غير علمها.

وفيه في الفصل الرابع عازيًا إلى شيخ الإسلام المعروف بخَواهَرْ زَادَه: وللقاضي أن يبيع منقول المفقود إذا خاف التلف، لكن إنّما يبيع إذا لم يعلم مكان الغائب، أما إذا علم فلا؛ لأنّه يمكنه أن يبعث إلى الغائب إذا خاف التلف، فيمكنه حفظ العين والمالية جميعًا، قال: ورأيت في فوائد صدر الإسلام طاهر بن محمود أحاله إلى «مجموع النوازل»: الجارية المغصوبة إذا كان مالكها غائبًا فالقاضي لا يبيعها، إنّما يبيع مال المفقود.

ورأيت في باب الهبة من «مجموع النوازل»: سئل نجم الدِّين النَّسَفِي رحمه الله عن أمير في يده جارية، فوهبها لبعض خدمه، فأخبرته الجارية أنها كانت لتاجر وقتل في عير واستولى عليها إنسان، وتداولتها الأيدي حتى وقعت في [يد] هذا الأمير، وأن الموهوب له الآن لا يجد ورثة ذلك المقتول، ولم يعلم أنّه لو خلاها ضاعت، ولو أمسكها كذلك ربما يقع في الفتنة، فرفع الأمر إلى القاضي، هل للقاضي أن يبيعها من ذي اليد نيابة عن الغائب حتى إذا ظهر المالك كان له على ذي اليد ذلك الثمن؟ قال: نعم، له ذلك. كذا رأيته في «العمادية» في الفصل الخامس.

ورأيت في «العمادية» في الفصل الرابع عشر: ادعى على امرأة نكاحًا وأقام البينة، فلم تظهر عدالة الشهود؛ حلَّ لها أن تتزوج بزوج آخر، وفي فوائد صدر الإسلام طاهر بن محمود: ادعى نكاح امرأة فأنكرت ذلك، فأقام المدعي بينة على ذلك، فقال الزوج: كواه ديكر دارم، هل يحل لها أن تتزوج بآخر؟ إن أمهل القاضي المدعي أيامًا فما لم تمض تلك الأيام لا يحل لها ذلك، إلى هنا من «العمادية».

وفي «العمادية» في الفصل السابع والعشرين و«الأُسْتُرُوْشَني» في الفصل الرابع

والعشرين: وقسمة التركة بين الذكور والإناث على السوية لا تصح؛ لأنها تغيير للمشروع بكتاب الله تعالى، لكن تصح بطريق الهبة ولا يكون ميراثًا، وفي فوائد صدر الإسلام طاهر بن محمود: مريض له بنون وبنات، قال لهم: اقسموا تركتي بينكم بالسوية، ومات فقسموا التركة بينهم بالسوية، وقبض كل واحد نصيبه، ثم أراد واحد منهم أن ينقض القسمة هل له ذلك؟ فقد قيل: ليس له ذلك؛ لأنّ قول المريض لورثته اقسموا تركتي بينكم بالسوية إيصاءً منه لبناته ببعض ماله، والقسمة بين البنين بالسوية إجازة لتلك الوصية، فنفذت فلا يكون لواحد منهم بعد ذلك نقضها.

وفي «درر الحكام في شرح غرر الأحكام» في فصل الجزية من كتاب الجهاد: قال ذكر في «العمدة»: إمام المسجد إذا رفع الغلة وذهب قبل مضي السنة لا تسترد منه غلة بعض السنة، والعبرة لوقت الحصاد، فإن كان الإمام وقت الحصاد يؤمّ في المسجد يستحق فصار[1] كالجزية، وموت القاضي في خلال السنة، وفي فوائد صدر الإسلام طاهر بن محمود: قرية فيها أراضي الوقف على إمام المسجد يصرف إليه غلتها وقت الإدراك، فأخذ الإمام الغلة وقت الإدراك وذهب عن تلك القرية؛ لا يسترد منه حصة ما بقي من السنة، وهو نظير موت القاضي وأخذ الرزق، ويحل للإمام أكل ما بقي من السنة إن كان فقيراً، وكذلك الحكم في طلبة العلم في المدارس.

وفي فوائد صاحب «المحيط»: المؤذن والإمام إن كان لهما وقف ولم يستوفيا حتى ماتا فإنّه يسقط؛ لأنّه في معنى الصلة وكذلك القاضي، وقيل: لا يسقط لأنّه كالأجرة، إلى هنا من «الدرر والغرر»، وهكذا وجدته في الفصل العاشر في «العمادية»، والفصل الثالث عشر في «الفصول الأُسْتُرُوْشَنية».

***

---

(١) أ: قضاء.

[٤٥٦ ـ جلال الدِّين محمود الأُسْتُرُوْشَني[١]]

شيخ الإسلام جلال الدِّين محمود بن حسين الأُسْتُرُوْشَني، والد المفتي مجد الدِّين صاحب «الفصول» محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني.

أَسْرُوْشَنة: قصبة من بلاد فَرْغانة.

تفقَّه على صاحب «الهداية» برهان الدِّين شيخ الإسلام على بن أبي بكر بن عبد الجليل الفَرْغَاني.

قال مجد الدِّين محمَّد الأُسْتُرُوْشَني في «فصوله» في الفصل السادس: ذكر[٢] في «فتاوى رشيد الدِّين»: دعوى القتل الخطأ على القاتل مقبولة والبيِّنة عليه مسموعة بدون حضرة العاقلة، حكاه والدي، عن أستاذه شيخ الإسلام برهان الدين.

وقال في «فصوله» في الفصل الحادي والعشرين: ورأيت في «فوائد والدي»: سئل أستاذنا شيخ الإسلام برهان الدِّين عن رجل جعل أمر امرأته بيدها، أكر قمار كند، ثم قام وطلقت المرأة نفسها، ثم ادعى الزوج أنك قد علمت منذ ثلاث أيام، ولم تطلقي في مجلس علمك، وقالت المرأة: لا بل علمت الآن، وطلقت نفسي الآن، فالقول لمن يكون؟ أجاب وقال: للمرأة، وذكر في «العمادية» هذه المسألة وقبلها مسألة أخرى، وقال: هاتان عن الإمام جلال الدِّين والد مجد الدِّين الأُسْتُرُوْشَني.

وفي «العمادية» في آخر[٣] الفصل الأول: وفي فوائد جدي شيخ الإسلام برهان الدِّين رحمه الله: الوكيل بالبيع إذا باع ومات فحق مطالبة الثمن تكون

---

(١) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٤١).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

لورثته أو لوصيه، وعلى حاشية «الجامع الصَّغير» بخط شيخ الإسلام جلال الدِّين الأُسْتُرُوْشَني، وكان تلمذ على جدي وبلغ في الفقاهة مبلغاً: الوكيل بالبيع والشراء إذا غاب أو ارتد أو مات يرجع الحقوق إلى الموكل، وهذا موافق لرواية مأذون «المحيط»، على ما مر ذكره قبيل هذه المسألة، قال: وذكر في مأذون «المحيط»: الوكيل إذا غاب أو مات تنتقل الحقوق إلى الموكل.

***

[٤٥٧ ـ مجد الدِّين محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني[1]]

الشَّيخ الإمام العلامة المفتي مجد الدِّين محمَّد بن محمود بن حسين الأُسْتُرُوْشَني.

كان في طبقة أبيه، بل تقدم على أبيه، وهو المقدم في الفقه وأصوله والمشار إليه في تفريع العلم وتأصيله، جمع رئاستي الدنيا والدين، وكان في عصره من عداد المجتهدين.

أخذ العلم عن أبيه، وعن أستاذ أبيه، وأخذ عن السيِّد الإمام الأجَل ناصر الدِّين الشهيد السَّمَرْقندي من أصحاب الطبقة العاشرة، وأخذ عن القاضي الإمام ظهير الدِّين محمَّد بن أحمد البُخاري وقد مر ذكره، وهو تلميذ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، وهو تلميذ برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ١)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٢٧)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٨٦).

أقر له أهل عصره بالفضل والتقدم، حتى ذكره صاحب «الخلاصة» في مواضع عديدة.

وتفقَّه عليه صاحب «كامل الفتاوى» الشَّيخ الإمام حسام الدِّين العلياباديّ[1].

ولـه تصانيـف معتبرة، منهـا «كتاب الفصـول»، هو علـى ثلاثين فصـلًا، اختار فيهـا مسـائل القضايـا والدعـاوى، ممـا يكثر ورودهـا على أبـواب القضـاة وأرباب الفتـاوى مـن النـكاح والطـلاق والإجـارات والضمانـات وغيـر ذلك، ولـه «كتاب جامـع أحـكام الصفَّار».

وفي «العمادية» في الفصل السابع والعشرين عازيًا إلى فوائد صاحب «المحيط» وقاضي خان، وليس للمتولي أن يودع مال الوقف إلا إذا أودع ممن في عياله، وكذا لا يقرض، ولو اقرض صار ضامنًا، ويضمن المستقرض أيضًا، وفي «فتاوى ظهير الدِّين»: استحق[2] القيم إذا أقرض مال المسجد ليأخذ عند الحاجة، وذلك أحرز للغلة من الإمساك لا يكون به بأس.

وفي وقف «العدة»: هل يسع للمتولي إقراض ما فضل من غلة الوقف؛ ذكر في وصايا «النوازل»: رجوت أن يكون ذلك واسعًا للمتولي إذا كان أحرز للغلة، قلت: وسمعت مولانا حسام الدِّين العلياباديّ يقول عن الأستاذ الإمام مجد الدِّين الأُسْتُرُوْشَني وكان كبيرًا في الفقه والنظر من تلامذة السيِّد الأجَل ناصر الدِّين الشَّهيد السَّمَرْقندي: أنّه كان احتاج إلى شراء جارية زمان تعلمه عن السيِّد الإمام، ولم يكن في يده مال، فاستقرض من متولي مسجده من فاضل غلاته ولم يقرضه، وأتى ذلك إلى سمع السيِّد الأجَل، فأفتى بجواز الإقراض منه، وقال: هذا أحرز للغلة وأعود

---

(١) ع: العلياباذي.

(٢) ض: اسحق، ع: اسحاق.

على الوقف، فإنّه لن يهلك عليه؛ أعني: على هذا المستقرض، وعسى تصيبه جائحة في يدك أيها المتولي فيفوت لا إلى خلف.

قال مجد الدِّين المفتي في فصوله في الفصل الثالث عشر: وقعت الفتوى في زماننا عن رجل هيَّأ موضعًا فيه مدرسة، وقبل أن يبني وقف على هذه المدرسة قرى بشرائطه، وجعل آخره[1] للفقراء، وحكم القاضي بصحته، قال بعض مشايخنا ممن تصدَّى للإفتاء وتصدَّر لهذا العمل: إنَّ هذا الوقف غير صحيح؛ لأنَّ هذا وقف قبل وجود الموقوف عليه، وأجاب في الفتوى أنّه غير صحيح.

وهذا خطأ محضٌ وكذبٌ بيِّن، وإنما قال ذلك لا عن فهم وتيقظ، فإنَّه ذكر في «النوازل»: رجل وقف أرضًا له على أولاد فلان وجعل آخره للفقراء، وليس لفلان أولاد؛ فالوقف جائز، وتكون الغلة للفقراء، فإن حدث لفلان أولاد يصرف ما يحدث من الغلة في المستأنف إلى أولاد فلان، وإذا كان هذا الوقف على الأولاد فهاهنا يكون كذلك بالطريق الأولى، وتصرف الغلة إلى الفقراء، فإذا بني المدرسة يصرف إليها، انتهى.

ذكر في «كتاب جامع أحكام الصغار» من مصنفاته في مسائل أخبار الصبي: ذكر في «النوازل»: صبي سمع من الأحاديث وهو لا يفهم ثم كبر جاز له أن يروي عن المحدث، فرق بين هذا وبين ما إذا قرئ على الصبي صكٌّ وهو لا يفهم ما فيه لا يجوز له أن يشهد، ولو سمع الأحاديث ولم يفهم معناها جاز له أن يروي.

وذكر فيه في طهارات الصبي: وذكر في «الملتقط»: وللصغيرة الحرة أن تصلي بغير قناع، والأحسن أن تصلي بقناع، وفي «التجنيس»: وجواز صلاة الصغيرة بغير

---

(١) أ: أجرته.

قناع استحسان لأنّه لا خطاب مع الصبيان، ذكرها الحاكم، والأحسن أن تصلي بقناع؛ لأنها تؤمر بالصلاة للتعود، فتؤمر على وجه يجوز أداؤها بعد البلوغ.

وذكر فيه نقلًا عن طهارات «المحيط»: كره بعض مشايخنا دفع المصحف واللوح الذي عليه القرآن إلى الصبيان، وعامة مشايخنا لم يروا فيه بأسًا؛ لأنهم غير مخاطبين بالوضوء وفي التأخير تضييع القرآن.

***

[٤٥٨ ـ جلال الدِّين محمَّد بن علي المَرْغِيْنَاني[1]]

شيخ الإسلام، أبو الفتح، جلال الدِّين، محمَّد بن شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرِّشْداني الفَرْغَاني، صاحب «الهداية».

نشأ في حجر أبيه، وغذي بالعلم والأدب، وحمل على أكتاف الأئمة، فبرع وكمل حتى صار شيخ الإسلام وإمام الأمة، وكان ترد عليه فتاوى من أقطار الأرض، وترد بعضها على بعض، ورئاسة المذهب في عصره انتهت إليه، وتحمل مشكلات الأنام من البلاد إلى بين يديه.

تفقَّه على أبيه برهان الدين.

وتفقَّه عليه المولى الأستاذ حسام الدِّين العلياابادي.

أقر له بالفضل والتقدم أهل عصره، وهو المقدم الفارس الجواد في دهره.

قال صاحب «الفصول» مجد الدِّين المفتي محمَّد الأُسْتُرُوْشَني في «فصوله»

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢١٣٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٩٩).

في الفصل السادس والعشرين: ذكر في «الذخيرة»: إذا باع الراهن الرهن بغير إذن المرتهن ثم باعه من المرتهن جاز البيع من المرتهن، ونقض البيع الأول، وكذلك المؤجر إذا باع المستأجر من رجل بغير إذن المستأجر ثم باعه من المستأجر جاز البيع من المستأجر، وهو نقض للبيع الأول.

وسمعت من أثق به يحكي عن الشَّيخ الإمام جلال الدِّين محمَّد بن شيخ الإسلام برهان الدين: وكذلك هذا في البيع الجائز المعروف ببيع الوفاء، إذا باعه البائع من رجل بيعًا باتًا بغير إذن المشتري ثم باعه من المشتري بيعًا باتًا نفذ البيع الثاني وبطل الأول.

وفي «العمادية» في الفصل الحادي والثلاثين: رأيت بخط من أثق به عن عمي جلال الدِّين محمَّد بن شيخ الإسلام برهان الدِّين: وكذلك هذا في بيع الوفاء إذا باعه البائع من رجل بغير إذن المشتري الوفاء ثم باعه من المشتري وفاء بيعًا باتًا ينفذ الثاني ويبطل الأول.

وفي «العمادية» أيضًا في الفصل العشرين في الإجارة الموسومة بسمرقند، قال: سمعت أستاذي مولانا حسام الدِّين العليابادي تغمَّده الله بغفرانه يقول: كنت يومًا عند عمك مولانا جلال الدِّين أبي الفتح محمَّد بن علي، فورد عليه الاستفتاء: ما قولكم رضي الله تعالى عنكم، بدل إجارة معهودة حلال هست ياني. فكتب: هست، والله أعلم، وفيه أيضًا: ما قولكم: حلال طيب هست ياني. فكتب: طيب، والله أعلم.

***

[٤٥٩ ـ نظام الدِّين عُمَر بن علي المَرْغِيْنَاني[١]]

شيخ الإسلام، نظام الدِّين عُمَر بن شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية».

وهو كأخيه جلال الدِّين محمد، تفقَّه على أبيه فصار مرجوعًا إليه في الفتوى، وتفقَّه على شيخ الإسلام علاء العالم علاء الدِّين محمَّد بن عبد الحميد السَّمَرْقندي تلميذ برهان الدِّين الكبير.

قال في «الفصول العمادية» في الفصل الثاني والثلاثين في ضمان المودع: وفي «جواهر الفقه» لعمي شيخ الإسلام نظام الدِّين، وقد جمع فيه من مختصرات أصحابنا كـ «التجريد» لأبي الفضل، و«موجز الفَرْغَاني»، و«جمل الصَّغاني»، و«مختصر الجصَّاص»، و«مختصر الكَرْخي»، و«خزانة الفقه» لأبي اللَّيث، وغير ذلك سوى ما هو مذكور في فوائد أبيه[٢] شيخ الإسلام برهان الدين: لو قال: ضعه في يدك فوضعه في الصندوق لا يضمن، ولو شرط عليه أن يمسكها بيده ليلًا ونهارًا ولا يضعها فهذا الشرط باطل، ولو قال: لا تضعها في الحانوت فإنّه مخوف فوضعها فيه فسرقت ليلًا؛ إن لم يكن له موضع أحرز من الحانوت لا يضمن، وإلا ضمن إذا كان قادرًا على الحمل.

وفي «العمادية» أيضًا في أوائل هذا الفصل في فوائد عمي نظام الدين:

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٥٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٣٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٧٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٤٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ٢٩٨).

(٢) ساقطة من: أ.

ضم ماء أرز آخر حتى هلك الأرز هل يضمن؟ أجاب شيخ الإسلام علاء الدِّين علي بن عبد الحميد وكان أستاذه: أنّه يضمن.

وفيه في الفصل السابع والعشرين وفي فوائد عمي نظام الدين: هل يملك القاضي بيع عقار الصبي بيعًا جائزاً؟ أجاب مولانا شيخ الإسلام: أنّه يملك، وكان أستاذنا شيخ الإسلام علاء العالم وغيره من أئمة سمرقند في زماننا يفتي أنّه لا يملك؛ لأنّ في جواز هذا البيع إتلاف مال اليتيم ومنافعه؛ لأنّ الملك باقٍ للصغير، والمنافع من ملكه يستحقها غيره، وذلك[1] لا يملكه الوصي، وجه ما ذهب إليه جدي أنّه يتخير بمال اليتيم من حيث إنّه استيفاء ملكه ودفع حاجته.

وفي «العمادية» أيضًا في الفصل التاسع عشر من مسائل بيع الوفاء وأحكامه: ذكر شيخ الإسلام نظام الدِّين في «فوائده» التي جمعت هذا منه: استفتي شيخ الإسلام برهان الدِّين: إذا فسخ البيع الجائز بعد مضي بعض[2] السَّنة، هل يكون للمشتري من الغلَّة بحساب ما مضى من السنة؟ أجاب رحمه الله: نعم، له ذلك، تقسم الغلَّة على اثنى عشر جزءاً، فيأخذ حصة ما أصاب الماضي من السنة.

قيل له: وهل يختلف الجواب بينما إذا ظهرت الغلَّة وبينما إذا لم تظهر؟ أجاب: لا يختلف، قال شيخ الإسلام نظام الدِّين عمي: وكان أستاذنا شيخ الإسلام علاء الدِّين السَّمَرْقندي يفصِّل ويقول: إذا ظهرت الغلَّة عند الفسخ كان الجواب هكذا، ولو لم تظهر لا تقسم الغلة؛ لأنّه إذا لم تظهر ففي أي شيء يبقى حقه؟

قال: وكان والدي رحمه الله يقول: إنَّ طريقه أن يبقى العقد في قدره فلا يتفاوت،

---

(١) ض، أ: وذا.

(٢) ساقطة من: أ.

بينما إذا ظهرت الغلَّة وبينما إذا لم تظهر؛ لأنا لو فصلنا الجواب أدى إلى الضَّرر في حقِّ الشراة؛ لأنّه لو اشتراه في الخريف وقضى البائع الثمن في الربيع فات حقه أصلًا، وفيما قلناه دفع الضرر، فيصار إليه.

قيل له: جون زر تمام كرفته باشد عقد جكونه باقي ماندر بعض، قال: بقدرآن جنان داريم نام شودبرفرد شنده راتا آن وقت كه سال بكذرد مقاصه شود قيل له: ميوه هنوزبديد نيامده بود وعقد بروى نبود جراتواند طلب كردن؟ أجاب رحمه الله: جواب رفت كه عقدرا بقدرآن در ملك باقي مي دارم إزبراي نظر ايشان را، قيل له: واكرسالها غلة بوده باشد واكنون درميان سال فسخ كند حكم همين بود؟ أجاب: بودو، الله أعلم.

***

[٤٦٠ ـ عماد الدِّين أبو بكر بن علي المَرْغِيْنَاني[١]]

شيخ الإسلام عماد الدِّين أبو بكر بن علي بن أبي بكر صاحب «الهداية»، والد[٢] صاحب «الفصول العمادية» زين الدِّين عبد الرحيم.

تفقَّه على أبيه، وأخذ العلم عنه وعن القاضي ظهير الدِّين البُخاري، فصار مرجوعًا إليه في الفتوى مثل أخويه جلال الدِّين محمَّد ونظام الدِّين عمر، ثم قتل في أيدي الكفار غفر الله له ولأسلافه وقاتل قاتله يوم القرار، وكان بصدد التَّصنيف والتَّدريس[٣] والإفتاء.

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٦١٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٣٨)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٢٥).

(٢) ض: ولد.

(٣) ض: الدرس.

وله «كتاب أدب القاضي».

وتفقَّه عليه ابنه زين الدِّين عبد الرحيم.

وفي «العمادية» في الفصل السابع والعشرين: الأب والوصي إذا باع مال الصَّغير في دين نفسه يجوز كما يجوز أن يرهنه بدين نفسه[1]؛ لأنّه مطلق التصرف فيما لليتيم فيه منفعة كتزويج الأمة ونحوه، وفي جواز الرهن والبيع بدينه فائدة؛ لأنّه لو لم يبع يحتاج إلى الحفظ إما بيده أو بيد غيره، فيخاف عليه التلف، فإذا باع ولم يصرف ثمنه إلى دينه يخشى عليه التلف أيضًا، وإذا صرف الثمن إلى دينه لا يخشى عليه التلف؛ لأنّه ضمنه فينتفع به اليتيم، قلت: وهذا يعضد ما سمعته عن أستاذي في إقراض[2] المتولي مال الوقف على ما سبق.

وفي فوائد صاحب «المحيط»: الوصي إذا استقرض مال اليتيم وتصرَّف فيه ربح، ثم أنفق على اليتيم مدة من هذا المال الذي تصرف فيه يكون متبرعًا، وليس له أن يأخذ بحساب ماله؛ لأنّه صار ضامنًا فلا يخرج عن العهدة ما لم يرفع الأمر إلى القاضي أو إلى منصوب القاضي، وكذا المتولي والله أعلم.

وإقراض الأب والوصي والقاضي ينظر بتمامه في الباب السابع والثلاثين من «أدب القاضي» لسيدي ووالدي شيخ الإسلام عماد الدِّين المقتول ظلمًا على أيدي الكفار، بوَّأه الله دار القرار.

ذكر في وكالة «الجامع للفتاوى»: أن استقراض الأب لابنه الصَّغير يجوز. إلى هنا من «العمادية».

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: قرض.

وقد ذكرنا ما سمعه عن أستاذه حسام الدِّين العليابادي في إقراض المتولي في ذكر مجد الدِّين المفتي صاحب «الفصول» محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني من رجال هذه الكتيبة.

ورأيت في الفصل الثامن من «فصول مجد الدِّين الأُسْتُرُوْشَني» أنّه قال: استفتي ابنا شيخ الإسلام برهان الدِّين رحمهم الله عمَّن ادعى على آخر كرمًا وبين حدوده وازحد جهارم بعضي بيوسته زر عُمَر بن يوسف أحمد نوشته اند وهمجنين دعوى كرد وكواهان برين كواهي دادند قاضي حكم كرد اين حكم درحق اين زركه دردست مدعا عليه است درست باشد ياني جون بعضي حدود راغلط كفته اند، أجابوا جميعًا: ني والله أعلم.

أكراين مدعي بعد ازين حكم خواهدكه اين زرداكه دردست مدعا عليه است بكيرد ومدعا عليه ميكويدكه اين زر معين بدين حدودكه تودعوى كرده نيست قول قول مدعا عليه باشد ياني، أجابو جميعًا: باشد والله أعلم، وهكذا رأيته في «العمادية» في الفصل الحادي عشر.

وفي «العمادية» أيضًا في الفصل التاسع عشر: فروشنده بيع جائز دروقتي كه بيع راهنوز فسخ نكرده أند مال وفارابر مقداري صلح كرندان صلح درست بودياني ينبغي أن لا يصح لما ذكرنا أنّ المال لم يجب بعد على البائع، وإنما يجب بعد الفسخ، فلم يكن على البائع دين فلا يصح الصلح.

وسمعت من أثق به أنّه وقعت هذه المسألة في زمان أعمامي، واتفقت أجوبة أولاد جدي شيخ الإسلام برهان الدِّين أنّه لا يصح الصلح، وعلى قول من يجعل البيع الجائز رهنًا لا شك أنّه يصح الضمان والصلح.

***

[٤٦١ ـ قاضي بديع القُزَيْني[1]]

الشَّيخ الإمام، فخر الملَّة والدِّين، بديع بن أبي منصور القُزَيْني، صاحب «البحر البحيط»، المعروف بقاضي بديع.

ضبطه الذهبي بالقاف المضمومة وفتح الزاي وسكون الياء آخر الحروف والنون.

إمام فاضل فقيه كامل، انتهت إليه رئاسة الفتوى في زمانه.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام نجم الأئمَّة البُخاري.

وتفقَّه عليه نجم الملَّة والدِّين مختار بن محمود الزاهدي.

وله تصانيف معتبرة: منها «البحر المحيط»، الموسوم بـ«منية الفقهاء».

قال الزَّاهدي في أول «القنية»: وبعد، فيقول الراجي عفو ربه المعبود مختار بن محمود الزَّاهدي: لما خلت عوالم الفضل عن فقهاء البريَّة، وكثر حوادث الوقوع الشرعية، وقد شذَّت من أصول المتقدمين، ولا يوجد في شروح أكثر المتأخرين إلا في تصنيف أستاذي ومولاي خاتمة المجتهدين فخر الملَّة والدِّين بديع بن أبي منصور القُزَيْني صاحب «البحر المحيط» الموسوم بـ«منية الفقهاء»، فإنّه جمع فيه ما لا يوجد في الأصول من فتاوى المتقدمين والمتأخرين على رسومها من تطويلات السائلين وهذياناتهم في أسئلتهم وتطبيق المفتين فحازَ أغراضهم في أجوبتهم، فطال فيه الكلام وعزَّ المبتغى والمرام، فاستصفيت منها لبابها، وحرَّرت

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٣٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٩٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٤٩)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٨٨٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٩٣).

على رسوم سائر الكتب جوابها، وسميته: «قنية المنية لتتميم الغنية».

ذكر في «قنية المنية» في باب استئجار المستقرض عن المقرض في كتاب الإجارة عازيًا إلى مت[1] مجد الدِّين التُّرْجُماني: اختلف في استئجار المستقرض من المقرض لحفظ عين من الأعيان للمرابحة، عن محمَّد بن سلمة أنّه يجوز، قخ وقال عازيًا إلى قاضي خان: أقرضه دراهم ثم آجره حجر الميزان كل شهر بدرهمين، قال أبو القاسم الصفَّار: إن لم يكن للحجر قيمة الأجرة ولا يستأجر عادة لا شيء على المستأجر، وكذا هذا في المشط والسكين والملعقة لا يجب على المستأجر شيء؛ لأنَّ هذه الأشياء لا قيمة لها مقدار ما يستأجر للحفظ بها غالبًا، حتى لو كان قيمتها مقدار أجر الحفظ وزيادة فحينئذ يجوز إن لم يكن مشروطًا في القرض.

قال القاضي بديع قب: لا تجوز الإجارة أصلًا، ولا شيء على المستقرض لأنّ المشروط عرفًا كالمشروط شرعًا، ولو شرط ذلك في القرض فالإجارة فاسدة فكذا هذا، وبه قال شيخنا نجم الأئمَّة البُخاري الفقيه الذي به ختم الفقه قال: لأنّ النّاس ما تعارفوا هذه الإجارة، ألا يرى أنّ استئجار المرآة ليرى وجوه النّاس يجوز، واستئجار خابية فيها ماء ليرى وجوه النّاس لأنّه غير متعارف، قيل له: تعارف أهل بخارى، قال: التعارف الذي تثبت به الأحكام لا يثبت بتعارف أهل بلدة واحدة عند البعض، وعند البعض وإن كان يثبت لكنه أحدثه بعض أهل بخارى فلم يكن متعارفًا مطلقًا، كيف وإن هذا شيء لم يعرفه عامتهم، بل تعارفه خواصهم، فلا يثبت التعارف بهذا القدر، قال أستاذنا: وهو الصواب.

وذكر الزَّاهدي في «شرح القُدُوري»: ولا رواية في غسل الذؤابتين جاوزتا

---

(١) ساقطة من: ض.

القدمين في الجنابة، وكذا السِّلْعَة[1] إذا نزلت على الوجه، والصحيح أنّه يجب غسلهما في الجنابة وغسل السِّلْعَة في الوضوء، قال مولانا وأستاذنا سيد الشُّهداء والسُّعداء صاحب «البحر المحيط» فخر الدِّين القُزَيْنِي رحمه الله: ومن جنس هاتين المسألتين ما ذكره مظهر الدِّين الشَّافعي في «شرحه»: أنّه لو كان لرجل رِجْلان ويَدان من جانب واحد يمشي ويبطش بهما وجب غسلهما، وكذا الزائدة إن نبتت من محل الفرض كالأصبع الزائدة والثَّأْليل.

وقال فيه، في فصل المعاني الموجبة للغسل: وواحد مستحب وهو غسل الكافر إذا أسلم، قال بدر طاهر: هذا إذا لم يكن جنبًا، وفي الجنب يجب في ظاهر الرواية، قال أستاذنا فخر الأئمة[2] البديع رحمه الله: وقول من قال: لا يجب لأنّ الكفار لا يخاطبون غير سديد؛ فإن سبب الغسل إرادة الصلاة، وزمان إرادتها مسلم، ولأن صفة الجنابة مستدامة بعد الإسلام، فيعطى لها حكم الإنشاء، حتى لو انقطع دم الكافرة ثم أسلمت لا غسل عليها؛ لتعذر استدامة الانقطاع.

وفي «شرح القُدُوري» أيضًا في باب المسح على الخفين، قال القُدُوري: لا يجوز المسح على الخفين لمن وجب عليه الغسل؛ لما روي من حديث صفوان رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ: «أمرنا أن نمسح على خفافنا لا من جنابة ولكن من بول أو غائط أو نوم[3]».

---

(١) السلعة: خراج كهيئة الغدة تتحرك بالتحريك قال الأطباء: هي ورم غليظ غير ملتزق باللحم يتحرك عند تحريكه وله غلاف وتقبل التزايد لأنها خارجة عن اللحم، ولهذا قال الفقهاء: يجوز قطعها عند الأمن. انظر: «المصباح المنير» (مادة: سلع).

(٢) ع: الملة.

(٣) روى نحوه النسائي (١٢٧) من حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه، ولفظه: «كان =

قال مولانا الأستاذ فخر الأئمَّة البديع: وقد سألت شيخ الإسلام نجم الأئمَّة البُخاري عن صورته، فقال: توضأ ولبس خفيه ثم أجنب ليس له أن يشد خفيه فوق الكعبين ثم يغتسل ويمسح، وقد يذكر لهذا ما ذكر محمَّد في «الأصل»: أنّ المسافر إذا توضأ ولبس خفيه ثم أجنب وعنده ما يكفيه للوضوء تيمم وصلى، فإن أحدث وعنده ذلك الماء لزمه غسل رجليه ولا يجزيه المسح؛ لأنّ الجنابة حلت القدم، وما يذكره بعده من مروره على الماء نائمًا فليس بصحيح؛ لأنّ الجنابة لا تعود على الأصح كمن تيمم وبقربه ماء لا يعلم به.

وفيه أيضًا في كتاب الصوم: الأسير اشتبه عليه رمضان فصام شهرًا عن رمضان إن وقع بعده سوى يوم التشريق والعيد يجوز؛ لأنّه غير الفرض الذي عليه وليس عليه إلا الأداء أو القضاء فقد نوى ما عليه، وإن اتفق قبله لا يجوز لأنّه أدّى قبل السبب.

بط[1] يعني بدر الدِّين طاهر و«بحر المحيط»: وإنما يجوز إذا وقع بعده بشرطين:

أحدهما: إكمال العدة حتى لو كان رمضان كاملًا، والشهر الذي صام بالتحري ناقصًا[2] يقضي يومًا، وإن كان شوال ناقصًا يقضي يومين، وإن كان ذو الحجة ناقصًا يقضي خمسة أيام.

والثاني: يثبت على سبيل القضاء، قال أستاذنا فخر الأئمَّة البديع صاحب «البحر المحيط» رحمه الله: ويحتمل أن لا يكون قوله: (على سبيل القضاء) شرطًا في النية بل يكون بيانًا لوقوع صومه قضاءً وإن كان بنية الأداء، أو لو تجري سنين وتقدم صومه

= رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا مسافرين أن نمسح على خفافنا ولا ننزعها ثلاثة أيام من غائط وبول ونوم إلا من جنابة».

(١) أ: طب.

(٢) زائدة في أ: يوما.

رمضان فقد اختلف أئمة بَلْخ، فقيل: يجوز قضاء جميع الأَرْمِضة، فليطلب تفصيله في هذا الكتاب.

***

[٤٦٢ ـ أبو الفضل محمَّد بن يوسف الغَزْنَوي[١]]

الشَّيخ الإمام أبو الفضل محمَّد بن يوسف بن علي الغَزْنَوي ثم البغدادي.

قال عبد القادر: كان من أكابر المحدثين، والرواة المسندين، والقراء المذكورين، والفقهاء المدرسين، أصله من غَزْنَة[٢] ومولده ببغداد.

وروى عنه الشَّيخ رشيد الدِّين العطَّار الحافظ، وذكره في معظم شيوخه.

مولده سنة اثنتين وعشرين وخمسمئة، وتوفي يوم الإثنين خامس عشر ربيع الأول سنة تسع وتسعين وخمسمئة بالقاهرة بعد أن كفَّ بصره.

وغَزْنَة[٣] أول بلاد الهند.

تفقَّه على عبد الغفور بن لقمان الكَرْدَري، وقرأ عليه «الواقعات»، رأيت نسخة من «الواقعات» وعليها خط محمَّد بن يوسف هذا، وذكر أنّه قرأها عليه، ووافق الفراغ من قراءته لها على عبد الغفور يوم الثلاثاء الثاني عشر من شعبان سنة تسع وخمسين وخمسمئة، انتهى كلام عبد القادر.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤١٠ ـ ٤١٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٣٨٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٤/ ٣٩٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٣٤).

(٢) ض، ع: غزنوة.

(٣) ض، ع: غزنوة.

قلت: وقرأ على عبد الغفور أيضًا «شرح التجريد»[1]، وهو ثلاث مجلدات، والمجلد الثاني الآن عندي بخطه، وعليه إجازة المصنف عبد الغفور هذا، وقد ذكرته تفصيلًا في ذكر عبد الغفور تلميذ أبي الفضل عبد الرَّحمن الكَرْماني.

***

[٤٦٣ ـ صدر الشَّريعة الأول المحبوبي[2]]

الشَّيخ الإمام، صدر الشَّريعة، شمس الدِّين، أحمد بن جمال الدِّين عبيد الله بن إبراهيم بن أحمد المحبوبي.

أخذ العلم عن أبيه جمال الدِّين، عن الشَّيخ الإمام المفتي إمام زاده ركن الإسلام محمَّد بن أبي بكر الواعظ صاحب «الشرعة»، عن الشَّيخ الإمام عماد الدِّين عُمَر بن محمَّد الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة بكر بن محمَّد الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وصلَّى على أبيه عند وفاته، وكان من كبار العلماء، بلغ عند ابيه في الفقاهة مبلغًا عظيمًا، وله قدرة كاملة في الأصول والفروع.

تفقَّه عليه ابنه تاج الشَّريعة محمود بن أحمد بن عبيد الله بن إبراهيم المحبوبي.

وله «كتاب تلقيح العقول في الفروق»، ذكره ابن قُطْلُوبُغا.

---

(١) أ: التحرير.

(٢) انظر ترجمته في «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١١٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٤٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٤٨)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ٣٠٨).

رأيت في حاشية «فصول الأُسْتُرُوْشَني» فيما يتعلق بالخلع في الفصل الثاني والعشرين، نقلًا عن «تلقيح العقول» للإمام شمس الدِّين أحمد بن عبيد الله المحبوبي: وما يقبل التعليق خمسة عشر: العتقُ، والتدبير، والكتابة، والطلاق، والخلع، والنذر، والإيلاء، والظهار، والإبراء، والصلح عن دم العمد، والعفو عنه، والكفالة، والوكالة، والعزل عن الوكالة، والوقف.

ومالا يقبل خمسة عشر أيضًا: البيعُ، والشراء، والهبة، والإجارة، وفسخ الإجارة، والإقالة، والوصية، والنكاح، والصدقة، والصلح عن الأموال، والرجعة، والفيء عن الإيلاء، والإقرار، والشركات كالمزارعات والمضاربة والعنان والعارية.

والفرق أنَّ الجملة الأولى إسقاطات، وما يكون إسقاطًا يقبل التعليق؛ لأنّه لا خطر له فيقبل التعليق بالخطر لعدم إفضائه إلى المنازعة، فأما التمليكات لها خطر فلا تقبل التعليق بالخطر لإفضائه إلى المنازعة، إلى هنا من «تلقيح العقول».

***

[٤٦٤ ـ سراج الدِّين السَّكَّاكي[1]]

الشَّيخ الإمام العلامة سراج الدِّين يوسف بن أبي بكر بن محمَّد أبو يعقوب السَّكَّاكي الخُوَارِزْمِي.

كان إمامًا كبيرًا عالمًا متبحرًا في النحو والتصريف وعلم المعاني والبيان

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٢٢ ـ ٦٢٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣١٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٧٢٦)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٧٦٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٨٢ ـ ٣٨٤)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٣٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ٢٨٢)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٢٢٢).

والعروض والشعر، وله مشاركة تامة في كل العلوم، سبق المتقدمين في الأدب، وكان عالمًا بالخلاف والمذهب.

أخذ الفروع والأصول عن شيخ الإسلام علاء الدِّين سديد بن محمَّد الخَيَّاطي، وعن شيخ الإسلام علاء الدِّين محمود بن عبيد الله بن صاعد المَرْوَزِي، عن القاضي النَّسَفِي عبد العزيز بن عُثمان الفضلي، عن برهان الدِّين عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ[1] عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، [عن] أبي حنيفة رحمهم الله تعالى، وأخذ عن غيرهما.

وله تصانيف لطيفة، وأجل مصنفاته «كتاب المفتاح»، وهو مفتاح العلوم مشتمل على اثني عشر علماً: الاشتقاق، والتصريف، والنحو، وعلم المعاني، والبيان، والبديع، والعروض، والإنشاء، والمحاضرات، والخطب، والقافية، وقرض الشعر.

وهو كتاب لم يدر مثله في الأوائل والأواخر في التدوين والتأليف وجمع العلوم.

كتب بعض الأفاضل على ظهر «المفتاح»: توفي الإمام العلامة واضع الأدب للعجم والعرب سراج الملَّة والدِّين السَّكَّاكي في أوائل شهر الله الأصم رجب المرجب، سنة ست وعشرين وستمئة، وكانت ولادته ليلة الثلاثاء من جمادى الأولى من سنة خمس وخمسين وخمسمئة، فكانت مدة حياته إحدى وستين سنة.

---

(١) زائدة في ض، أ، ع: أبي؛ ولعل الصواب عدمه.

وفي حقِّه قالوا:

سِراجُ المعاني يوسف بن محمَّد ... بمفتاحه قد حلَّ كلَّ معقَّد

وأعجزَ بالإيجاز في سِحْرِ لَفْظِهِ ... وكانَ به يَسبي النُّهى وكأن قد

ولم يُرَ في كتبِ الأوائلِ مثلَه ... وإن لم تصدقْني به فتفقَّد

وقرأ عليه علم الكلام مختار بن محمود[1] الزَّاهدي.

***

[٤٦٥ ـ نجم الدِّين البَارِعي[2]]

الشَّيخ الإمام الحسين بن محمَّد البَارِعي، نجم الدِّين.

أخذ عن علاء الأئمَّة علاء الدِّين سديد بن محمَّد الخَيَّاطي، ذكره الذَّهبي.

وفي «الجواهر المضية»: البَارِعي الملقَّب نجم الأئمَّة: بفتح الباء وكسر الراء والعين المهملة؛ لقب من برع في نوع من العلم.

توفي بجرجانية خُوَارِزْم ليلة الأحد السادس من شعبان سنة خمس وأربعين وستمئة، وكان إمامًا فقيهًا واعظًا فاضلًا كاملًا.

تفقه عليه ابنه شيخ الإسلام علاء الملَّة محمَّد بن الحسين البَارِعي، وأبو المظفر عبيد الله محمَّد بن إبراهيم البرهاني، الموسوم بالرضى.

رأيت في منشآت الرضى البرهاني عبيد الله محمَّد بن إبراهيم مكتوبًا مفصلًا: كان أرسله إلى أستاذه وقد ضمن نوعًا من الطعن على رفض ما كان يعتاده من التفقد

---

(١) ض: محمد.

(٢) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٩/ ٦٦٠)، «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٣١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٧٧٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١١٦).

بالمكاتبات، قال في أثناء ذلك المكتوب: وأما هو أدام الله بهجته وصان عن المكاره مهجته، فله سلم النظر كله، ولديه مبيتُه ومظله، وهو الأستاذ على الإطلاق، والمشار إليه بلا شقاق، فلو شرفني بكتابه، ونوَّه باسمي في خطابه، وأقر ناظري بمطالعة غرر فوائده ودرر فرائده، وسرني باستماع ألفاظه المهذبة، وعباراته الشهية المستعذبة، نافعًا بها علة صدري، ورافعًا بها بعد الاتضاع قدري.

كان الأليق بكرمه، والأوفق لمحاسن شيمه، لكني لست أرى سببًا للحرمان الممتد إلى هذا الأوان، سوى أني متصف بزيادة الاختصاص، متسم بسمة الإخلاص، والمستحق كما قد قيل: محروم، فالمتوقع منه ـ أدام الله بقاءه، ولا حرمنا لقاءه ـ أن يديم بإدامة تفقده فرضي وأنسي، ولا ينخرط في سلك من يزعم أنّ طول العهد ينسي.

***

[٤٦٦ ـ شمس الدِّين أحمد العَقيلي[1]]

الإمام العلامة شمس الدِّين أحمد بن محمَّد العَقيلي الأنصاري البُخاري.

كان شيخًا عالمًا فاضلًا، روى عن جده لأمه الإمام العلامة شرف الدين عُمَر بن محمَّد العَقيلي، وتفقَّه عليه وأخذ عنه، عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدين عُمَر بن عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، عن أبيه الصَّدر الماضي برهان الدِّين الكبير عبد العزيز، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن

---

(١) انظر ترجمته في «تبصير المنتبه» لابن حجر العسقلاني (٣/ ١٠١٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٦٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٩٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٠٤)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٥٦٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٥٦ ـ ٥٧)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٥٠)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ٧٣).

الفضل، عن[1] عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

مات ببخارى سنة سبع وخمسين وستمئة.

وكان مخصوصًا بشرح «الجامع الصَّغير» بنظمه[2] نظمًا حسنًا، وكان له يد طولى في النظم والنثر، وله مشاركة في العلوم.

***

[٤٦٧ ـ ابن الأبيض محمَّد بن يوسف الحلبي[3]]

محمَّد بن يوسف بن الخضر بن عبد الله الحلبي، المعروف بابن الأبيض الشهير بقاضي العسكر.

ولد بحلب سنة ستين وخمسمئة ونشأ بها، وتفقَّه بها على والده البدر الأبيض يوسف بن الخضر، وأخذ عنه عن البرهان البَلْخِي علي بن الحسن، عن برهان الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، وأخذ عن برهان الدِّين مسعود بن شجاع الدَّبُوسي، تلميذ البرهان البَلْخِي علي بن الحسن المذكور، وتفقَّه على العلامة صاحب «البدائع» أبي بكر الكاساني، وأخذ عنه عن علاء الدِّين أبي بكر محمَّد السَّمَرْقندي صاحب «التحفة»، عن صدر الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب يوسف السَّيَّاري، عن الحاكم النَّوْقَدي أبي إسحاق، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر

---

(١) زائدة في ض، أ، ع: أبي؛ ولعل الصواب عدمه.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٣٧٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٣٢ ـ ٣٣٤).

الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وتفقَّه عليه أبو القاسم عُمَر بن أحمد بن العديم الكاتب المؤرخ بن أبي جرادة وابنه أحمد بن محمَّد بن يوسف أبو الطَّيب الحلبي الفقيه.

وتولى قضاء العساكر، ثم انتقل إلى حلب، ودرس بالسادنيجية[1].

ومات في رمضان سنة أربع عشرة وستمئة، عن المنذري في «التكملة»: مات فجأة صلى التَّراويح ومات، وقيل: إنّه توفي وهو ساجد.

وقدم بدمشق ومصر، وسمع من أبي طاهر والحافظ علي بن الفضل القدسي، ودرس بدمشق بمسجد خاتون وغيره.

وهو القائل:

ألا كـلُّ مَـنْ لا يَـقـتـدي بـأئـمَّـةٍ فقِسْمَتُه ضِيْزَى عـنِ الحـقِّ خَارِجَهْ

فخُـذْهُـم عُبيـدُ اللهِ عُـروةُ قـاسمٌ سَعيدٌ أبـو بكـرٍ سُـليمان خَارجـهْ

***

[٤٦٨ ـ أبو المظفَّر داود بن أرسلان[2]]

القاضي الإمام شرف الدِّين أبو المظفر داود بن أرسلان بن غازي.

مولده بدمشق، ومات سنة تسع وثلاثين وستمئة.

---

(١) أ: بالساربنجية؛ ولعل الصواب (بالشاذ بختية).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٨٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٨٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٢٦).

وكان فقيهًا عالمًا فاضلًا كاملًا صالحًا، صاحب اليد الباسطة في الفقه والأصول، وله اليد الطولى في النظم والنثر.

تفقَّه على برهان الدِّين مسعود أبي شجاع، الموفق تلميذ البرهان البَلْخِي علي بن الحسن المذكور قُبيل هذا.

***

[٤٦٩ ـ أبو العبَّاس أحمد بن يوسف الحَسَني[١]]

عماد الدِّين، أبو العبَّاس أحمد بن يوسف الحسني.

تفقَّه على أحمد بن محمَّد بن محمود الغَزْنَوي، وكان شيخ الحنفيَّة في عصره، وخرج من حلب إلى مصر حين وصل التاتار[٢] من بلاد الروم، سنة أربعين وستمئة إلى حلب، ومات في هذه السنة، وكان مولده نيف وستين[٣] وخمسمئة.

***

[٤٧٠ ـ نجم الدِّين بكير بن يَالِنْقِلِجْ التركي[٤]]

نجم الدِّين بكير بن يَالِنْقِلِج[٥] التركي الناصري، مولى الإمام النَّاصر لدين الله أمير المؤمنين.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٥٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٤٢٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٧٦ ـ ٧٧).

(٢) زائدة في أ: إلينا.

(٣) أ: خمسين.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٢٧٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٤٣ ـ ١٤٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٥٧٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٩٧).

(٥) ض، ع: يلنقلج.

كان فقيهًا عارفًا، بصيرًا بالفقه، حسن الأصول، وله معرفة تامة في المعقول والمنقول.

أخذ عن الشَّيخ الإمام عبد الرَّحمن شجاع، وسمع منه سنة ثمان وستمئة.

وله تصانيف لطيفة، منها «الحاوي»، وهو مختصر في الفقه في مجلد نحو «مختصر القُدُوري»، شرح القصيدة للطحاوي، وسمَّاه بـ «النور اللامع والبرهان الساطع»، جمع فيه الفوائد ولطائف المسائل، وكان في مجلد كبير ضخم.

وله طريقة حسنة، عرض عليه الإمام المستنصر القضاءَ ببغداد وأن يلبس العمامة السوداء فامتنع من ذلك.

وعن ابن العديم: بلغني أنّ اسمه أولًا منكوبرس، فسمي بكير، وكان خيرًا ورعًا فقيهًا فاضلًا حسن الطريقة، ولم يتفق لي به اجتماع حين قدم حلب ولا حين قدمت بغداد، وكان على الرِّق ولم يعتقه مواليه، كذا عادة الخلفاء ببغداد، وأنّه تزوج امرأة حرة لها ثروة وولد له منها بنت، وماتت المرأة وورثت ابنتها منها مالًا وافرًا، وماتت البنت، فجمع جميع ما كان لابنته، وسيَّره للإمام[1] المستنصر، وقال: أنا عبد لا أرث من ابنتي شيئًا، وهي حرَّة، فردَّه عليه، وأذن له في التصرف فيه على حسب اختياره.

مات ببغداد سنة اثنتين وخمسين وستمئة، ودفن إلى جانب قبر أبي حنيفة في القبة بالرَّصافة رحمهم الله.

***

---

(١) أ: مولانا.

[٤٧١ ـ أبو الحسين القاسم الخُوَارِزْمِي[١]]

الشَّيخ الفاضل الكامل، القاسم أبو الحسين بن أحمد بن الخُوَارِزْمِي النحوي.

ولد سنة خمس وخمسين وخمسمئة.

تفقَّه على أبي الفتح برهان الدِّين ناصر بن أبي المكارم عبد السيِّد المُطَرِّزي، وأخذ عنه عن أبي المؤيد الموفق بن أحمد المكي، عن نجم الدِّين عُمَر النَّسَفِي، عن أبي اليسر البَزْدَوي، عن إسماعيل بن عبد الصادق، عن عبد الكريم البَزْدَوي، عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني[٢]، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله، فأخذ العربية عنه عن الزَّمَخْشَري.

وله تصانيف، منها شرح «المفصَّل» للعلامة الزَّمَخْشَري في النحو، سمَّاه «التجمير» في ثلاث مجلدات، و«شرح سقط الزند»، و«التوضيح في شرح المقامات والزوايا والخبايا» في النحو، وله «بدائع الملح».

قتله التاتار سنة سبع عشرة وستمئة.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٧٠٣ ـ ٧٠٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٣٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٧١٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٥١).

(٢) ساقطة من: ض.

[٤٧٢ ـ ابن السبَّاك علي بن سنجر[١]]

تاج الدِّين علي بن سنجر، المعروف بابن السبَّاك.

تفقَّه على القاضي الإمام ظهير الدِّين محمَّد بن عُمَر البُخاري، تلميذ الإمام ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني الحسن بن علي بن عبد العزيز.

وكان فقيهًا عالمًا فاضلًا كاملًا، له اليد الباسطة في النظم والنثر، وله مشاركة في العلوم.

شرح «الجامع الكبير» ولم يكمل، وله أرجوزة في الفقه.

وأخذ عنه مظفر الدِّين ابن الساعاتي أحمد بن علي بن ثعلب[٢] البغدادي، وكان يكتب خطًا منسوبًا، وتعلم ابن الساعاتي الخط المنسوب عنه، وكتب المنسوبة، روى عنه أنّه قال: ولدت في شعبان سنة إحدى وستين وخمسمئة.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٢١)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢١٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٤٦٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٠٤)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٧٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٠/ ١٦٧)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٩٢).

(٢) أ: تعلب.

[٤٧٣ ـ أبو الفضل أشرف بن نجيب الكاساني[١]]

الشَّيخ الإمام الأستاذ أشرف الدِّين أبو الفضل.

من تلامذة الدِّهْقان الإمام الكاساني محمَّد بن الحسن بن محمَّد المذكور في الكتيبة العاشرة، تلميذ أبي حفص نجم الدِّين عُمَر النَّسَفي، وأخذ عن عدنان بن علي بن عُمَر الكاساني والقاضي محمود بن الحسن البَلْخِي، وأخذ أيضًا عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري محمَّد بن عبد الستار من رجال هذه الكتيبة.

مات بكاشغر، هي مدينة من بلاد المشرق.

***

المتفرقات من الكتيبة الثانية عشر

[٤٧٤ ـ حسام الدِّين محمَّد الأَخْسِيكَثِي[٢]]

الشَّيخ الإمام، حسام الدِّين، محمَّد بن محمَّد بن عُمَر الأَخْسِيكَثِي، أبو عبد الله.

بفتح الألف وسكون الخاء المعجمة وكسر السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الكاف وفي آخرها الثاء المثلثة، والياء: نسبة إلى أخسيكث، وهي من بلاد فَرْغانة، نسبة جماعة منهم حسام الدِّين محمَّد هذا، وجمال الدِّين أبو النصر أحمد بن محمَّد بن أبي بكر وغيرهما.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٤٤ ـ ٤٤٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٥٣٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٨٦).

(٢) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٨٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٦٦)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٠)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١١/ ٢٥٣)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٨).

وكان حسام الدِّين محمَّد شيخًا فاضلًا إمامًا في الخلاف والمذهب، جامعًا للفروع والأصول، وله اليد الطولى في المنقول والمعقول.

وله المختصر المعروف في أصول الفقه، تلقَّاه العلماء بالقَبول وشرحه الفضلاء.

مات يوم الإثنين والعشرين من ذي القعدة سنة أربع وأربعين وستمئة، ودفن بمقبرة القضاة السبعة بالقرب من قاضي خان.

تفقه عليه أبو المظفر ظهير الدِّين محمَّد بن عُمَر بن محمَّد النَّوْجَابَاذي، وقرأ عليه الأصول محمَّد بن محمَّد الفيدي[1] البُخاري.

وفي باب إضافة الإحرام إلى الإحرام من كتاب الحج من «كتاب الهداية»: وإن طاف للعمرة أربعة أشواط ثم أحرم بالحج رفض الحج بلا خلاف؛ لأنَّ للأكثر حكم الكل فيتعذر رفضها كما إذا فرغ، ولا كذلك إذا طاف للعمرة أقل من ذلك عند أبي حنيفة رحمه الله.

قال الشَّيخ أكمل الدِّين قوله: (ولا كذلك إذا طاف للعمرة أقل من ذلك عندهما)، اختلف النسخ هاهنا، في بعضها: (عندهما)، وفي بعضها: (عند أبي حنيفة)، وفي بعضها: (وكذلك إذا طاف للعمرة أقل من ذلك عند أبي حنيفة)، بحذف كلمة: (لا)، من قوله: (ولا كذلك).

قال صاحب «النهاية»: ذكر الإمام مولانا حسام الدِّين الأَخْسِيكَثِي رحمه الله: والصواب: (وكذلك) أي: النسخة الأخيرة، قال: وهكذا أيضًا وجدته بخط شيخي، ولكل واحدة من هذه النسخ وجه.

***

---

(١) ض،ع: القيدي.

[٤٧٥ ـ أبو حامد ركن الدِّين محمَّد العَمِيْدي[١]]

الشَّيخ الإمام الفقيه النَّبيه، (ركن الدين)[٢]، أبو حامد، محمَّد بن محمَّد بن محمَّد العَمِيْدي السَّمَرْقندي.

صاحب «كتاب الإرشاد»، إمام بارع في الخلاف والمذهب، وله طريقة حسنة اعتنى بشرح طريقته جماعة، وعنى بالخلاف حتى برع، وانتفع به جمع كثير، وصنف طريقة مشهورة بين الفقهاء.

وله «كتاب الطَّريقة العَمِيْدية».

انتفع به جماعة، من جملتهم نظام الدِّين أحمد بن الشَّيخ الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، وله «كتاب النفائس».

وكان كريم الأخلاق كثير التواضع طيب المعاشرة، كذا قال عبد القادر في «الجواهر المضية»، وابن قُطْلُوبُغا في «التراجم».

وزاد عبد القادر نقلًا عن ابن خَلِّكان: وهو أول من أفرد الخلاف في التصنيف ومن تقدمه كان يمزجه، وكان اشتغاله فيه على الشَّيخ رضي الدِّين النَّيْسَابُوري، وهو أحد الأركان الأربعة، فإنّه كان من جملة المشتغلين على الشَّيخ رضي الدِّين أربعة أشخاص تميَّزوا وتبحروا في هذا الفن، وكل واحد منهم ينعت بالركن، وهم: ركن الدِّين الطاوس وركن الدِّين العَمِيْدي

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٢/ ٧٦ ـ ٧٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا، (ص: ٢٤٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ٢٣٠٠)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٨٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٢٦ ـ ٣٢٧).

(٢) ساقطة من: أ.

وركـن الدِّيـن إمـام زاده، وقـال ابن خَلِّكان: وشـذ عنـي من هـو الرابع.

قال: وصنف العَمِيْدي طريقة مشهورة بين الفقهاء، واشتغل عليه خلق كثير وانتفعوا به، ومن جملتهم نظام الدِّين أحمد بن الشَّيخ جمال الدِّين الحَصِيْري.

مات سنة خمس عشرة وستمئة، [وركن الدِّين أحمد بن الشَّيخ جمال الدِّين الحَصِيْري مات سنة خمس عشر وستمئة، وظني أنّ هذا من جملة ما أخطأ فيه، فإن ركن الدِّين العَمِيْدي على ما قالوا: مات سنة خمس عشرة وستمئة][1]، وركن الدِّين إمام زاده تلميذ رضي الدِّين في الخلاف نشأ في أوائل المئة الخامسة، وأخذ عن شمس الأئمَّة أبي بكر محمَّد بن علي الزَّرَنْجري تلميذ شمس الأئمَّة الحَلْوَاني نصَّ عليه في موضعه، ونظام الدِّين أحمد[2] بن جمال الدِّين الحَصِيْري مات سنة ثمان وتسعين وستمئة، تدبر كيف تجدك فيما[3] بين هذه الكلمات.

ورأيـت فـي ألقـاب «الجواهـر المضية»: زكـري هو محمَّـد، وقيـل: أحمد بن محمَّـد بـن محمَّـد السَّـمَرْقندي العَمِيْـدي، الملقَّـب زكريّ، ذكـره السُّـلطان عماد الدِّيـن فـي «تاريخـه»، قـال: وكان إمامًا في فن الخـلاف خصوصًا فـي البحث، وله فيه طريقة مشـهورة.

وصنف «الإرشاد»، واعتنى بشرح طريقته جماعة، منهم القاضي أحمد بن خليل بن سعادة الجويني[4] قاضي دمشق، وبدر الدِّين المراغي المعروف بالطويل، واشتغل عليه الخلق وانتفعوا به، وبه تخرج الإمام نظام الدِّين أحمد بن محمود الحَصِيري.

---

(١) ساقطة في: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) في الأصل: حميد بن سعادة الخوي، ولعل الصواب المثبت.

[٤٧٦ ـ محمَّد بن أحمد الكَعْبي الطَّبري[١]]

حجَّة الإسلام، رئيس الأصحاب، الإمام ابن الإمام، محمَّد بن أحمد بن أبي سعد أحمد أبي الخطاب محمَّد بن إبراهيم بن علي الكَعْبي الطَّبري القاضي البُخاري.

كان جده الأعلى أبو[٢] الخطاب محمَّد بن إبراهيم بن علي[٣] الكَعْبي الطَّبري، القاضي الإمام البُخاري، أستاذ المؤمل بن مسرور الشَّاشي الخُمْرَكي[٤] سكن بمرو بعد ما تفقَّه على أبي الخطاب، ومات بمرو سنة ست عشرة وخمسمئة.

وتفقَّه عليه أيضًا ابنه أبو سعد أحمد، وتخرج عليه وسمع منه الحديث، وكان أحمد هذا موجودًا بعد الخمسمئة، تفقَّه عليه ولده أحمد بن أحمد بن مجد بن إبراهيم الكَعْبي، وبرع في العلم، وكان له يد طُولى في علم الخلاف والجدل والنظر، وتفقَّه على الإمام البرهان، وفاق على أقرانه، ثم درس بنيسابور فقه الإمام أبي حنيفة نيفًا وستين سنة، وأفتى قريبًا من هذا، ومات في عشر الستين وخمسمئة.

وأحمد بن أبي سعد أحمد هذا والد هذا الإمام حجَّة الإسلام رئيس الأصحاب، كان إمامًا فاضلًا كاملًا، جامعًا للعلوم، فارسًا في البحث، إذا حضر في محل كان هو المشار إليه والمعوَّل في المشكلات عليه، وله «الملخص في الفتاوى»، مات ببخارى سنة أربع وستمئة، ذكره في «الجواهر المضية».

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٣ ـ ٣٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٣٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٧٧٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٥٤ ـ ٢٥٥).

(٢) زائدة في أ: علي.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: الحموي.

وفي «الفتاوى الصوفية» في الباب السادس والخمسين في الفصل الثالث عازيًا إلى «الخلاصة» و«المنافع»: اتفق أصحابنا أنّ الغسل إنّما يجب بخروج المني على وجه[1] الدَّفق والشَّهوة، ثم المعتبر عند أبي حنيفة ومحمَّد انفصاله من معدنه وهو الصلب على وجه الشهوة، وعند أبي يوسف الشهوة شرط عند خروجه من رأس العضو أيضًا، وتظهر فائدة الخلاف في ثلاث مسائل:

إحداها: احتلم فامسك ذكره حتى سكنت[2] شهوته، ثم سال المني.

الثاني: إذا نظر إلى امرأته بشهوة فنزل المني عن مكانه بشهوة، فأمسك ذكره حتى انكسرت شهوته ثم سال بعد ذلك لا عن شهوة.

والثالث: المجامع إذا اغتسل قبل أن يبول، ثم سال بقية المني.

فعنده لا يجب[3] الغسل، وعندهما يجب، وفي «المنافع» يعمل بقول أبي يوسف إذا كان في بيت إنسان يستحي من أهل البيت أو يخاف أن يقع في قلبهم ريبة بأن طاف حول أهل بيته، وفي «الملخص»، وهو المختصر من «الخاصِّي»، وقيل: يؤخذ بقول أبي يوسف في الصلاة الماضية حتى لا تعاد[4]، وفي المستقبل بقولهما حتى يغتسل.

***

---

(١) زائدة في ض: سبيل.

(٢) ض: انكسرت.

(٣) زائدة في أ: عنده.

(٤) أ: عاد.

[٤٧٧ ـ أبو بكر عبد الله بن علي المَرْغِيْنَاني[١]]

الشَّيخ الإمام عبد الله بن علي بن صاين بن عبد الجليل (بن الخليل)[٢] بن أبي بكر الفَرْغَاني، الفقيه الكبير، من أهل مَرْغينان أبو بكر بن أبي الحسن.

مَرْغينان من بلاد فَرْغانة، سكن بسمرقند، وكان تولى الخطابة بها.

وعن ابن النجار أنّه قال: قدم علينا بغداد حاجًّا في صفر، سنة ستمئة، وسمع الحديث من شيوخنا، وكان إمامًا كبيرًا في المذهب والخلاف، وله الباع الممتد في النظم والنثر.

ومن كلامه:

تحرَّ لنفسكَ صدقَ الحديث ... ولا تحسبِ الكذب أمرًا يسيرا

فمنْ آثرَ الصِّدْقَ في قوله ... سيلقَي سرُورًا ويَرْقى سريرا

وإنْ كانَ بالكذبِ مُستشهرًا ... سيدعو ثُبورًا ويصلى سَعيرا

وما رأتْ عيناىَ إنسانًا جمع حسن الصورة مع لطف الأخلاق، وكمال التواضع، وغزارة الفضل، وصيانة الدِّين، والورع والنَّزاهة، وحسن الخط، وسرعة القلم، والقدرة على الإنشاء نظمًا ونثرًا، وعذوبة الألفاظ، والصِّدق والنُّبل والثقة غيره.

ولقد كان من نوادر العصر، كامل الصفات، بعيد المثل، قلَّ أن تلدَ النِّساء مثله، ولقد تأدبنا بأخلاقه، واقتدينا بأفعاله، وتعلمنا من فوائده، واقتبسنا من علومه.

ولد سنة إحدى وخمسين وخمسمئة بمرغينان، وبلغنا أنّه مات شهيدًا ببخارى صابرًا محتسبًا على يد الترك الكفرة، حين استولوا على بخارى في ذي الحجة سنة عشرة وستمئة.

---

(١) انظر ترجمته في «المختصر المحتاج» للذهبي (١٥/ ٢١٩)، «بغية الوعاة» للسيوطي (٢/ ٥٠).

(٢) ساقطة من: أ.

[٤٧٨ ـ بديع الدِّين أحمد القزويني[١]]

الشَّيخ العلامة، بديع الدِّين، أحمد بن أبي بكر بن عبد الوهاب القزويني.

كان مقيمًا بسِيوَاس، وتوفي بها سنة عشرين وستمئة.

وله «كتاب الجامع الحريز لعلوم كتاب الله العزيز»، وقرأ عليه أبو الفتح موفق الدِّين العلامة نصر الله ابن عين الدولة الدمشقي.

وفي «الجواهر المضية» قال: رأيت سماع موفق الدِّين نصر الله الدمشقي لكتاب «الجامع الحريز» لأحمد بن بكر بن عبد الوهاب القزويني بديع الدِّين على مصنفه بمَارِدِينْ سنة ست عشرة وستمئة، كان المصنف في سنة عشرين وستمئة بسِيْوَاس موجودًا.

***

[٤٧٩ ـ نجم الملَّة الحَفْصي[٢]]

أبو المعالي، نجم المِلَّة والدِّين، منشىء النَّظر، طاهر بن محمَّد بن عُمَر بن أبي العبَّاس الحَفْصي.

صاحب «الفصول في علم الأصول» أستاذ أبي المؤيد محمَّد بن محمود بن محمَّد بن حسن الإمام الخُوَارِزْمِي، الخطيب وأستاذ جماعة، منهم نجم المِلَّة والدِّين مختار بن محمود الزَّاهدي، أخذوا عنه العلوم، وتفقهوا عليه بخُوَارزم.

---

(١) انظر ترجمته في «هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ١٧٧).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٧٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٧٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٠٠٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٤٧)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٤٧).

[٤٨٠ ـ ركن الأئمَّة الصَّبَّاغي[١]]

شيخ الإسلام، الإمام الملهم، ركن الأئمَّة الصَّبَّاغي.

إمام كبير، له مشاركة تامة في العلوم.

أخذ عنه العلم جماعة منهم[٢] نجم المِلَّة والدِّين مختار بن محمود الزَّاهدي.

ذكر الزَّاهدي في «شرح القُدُوري»: ولو نفخ في التراب فقال: أف، أو تف فسدت صلاته[٣] عندهما خلافًا لأبي يوسف، والصحيح أنّ الخلاف في المخفف، وفي المشدد يفسد عندهم، والتنحنح إن كان مدفوعًا إليه لا يقطع الصلاة بكل حال، وإن كان لتحسين الصوت؛ فإن لم تظهر حروف مهجاة لا يفسد في قولهم، وإن ظهر ففي الفساد عندهما اختلاف المشايخ، وفي شرح ركن الأئمَّة الصباغي لـ «مختصر القُدُوري» وهو الشرح الذي فاق شروح الجمهور، فيه شفاء لما في الأوهام من المشكلات، عن شرح خَواهَرْ زَادَه: التنحنح لتحسين الصوت لا يقطع الصلاة؛ لأنّه لتحسين القراءة، فكان من القراءة معنى حتى لو لم يكن لعذر قطعها، وفي «زلة القاري» لصدر القضاة: تنحنح الإمام عند القراءة لا بأس به ما لم يكثر، فإن كثر فغيره أفضل، إلا إذا كان متبركًا يتبرَّك به لصلاحه وورعه.

وفيه في فصل النفقات من كتاب التداين: إذا كانت استدانت بغير أمر القاضي كانت المطالبة عليها دون الزوج، وفي «أدب القاضي» للخصَّاف: تفسير الاستدانة على الزوج الشراء بالنسيئة ليقضى الثمن من مال الزوج.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٩٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٢٩)، و«هدية العارفين» للبابانى (١/ 321).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ض.

وفي شرح الإمام الملهم ركن الأئمَّة الصَّبَّاغي: الاستدانة الاستقراض، وإذا استدانت هل تصرح أني أستدين[1] على زوجي أو تنوي، أما إذا صرحت فظاهر، وأما إذا نوت، وإذا لم تصرح ولم تنوِ لا تكون الاستدانة عليه، ولو ادعت أنها نوت الاستدانة وأنكر الزوج فالقول قوله.

***

[٤٨١ ـ يوسف بن محمَّد الفَيدي القَنْدي[2]]

الشَّيخ الإمام صدر القراء رشيد[3] الأئمَّة يوسف بن محمَّد الفَيْدي القَنْدي الخُوَارِزْمِي.

قيل: بالفاء المفتوحة والياء آخر الحروف والدال؛ منزل بطريق حجَّاج العراق، وقيل: بالقاف المفتوحة والنون؛ نسبة إلى القَنْد أصل السكر.

كان عالمًا فاضلًا فقيهًا صالحًا مفسرًا أديبًا، قرأ التفسير على حسام الأئمَّة الزَّاهدي، وقرأ عليه سيف الدِّين البَاخَرْزِي شيخ الشيوخ ونجم الدِّين مختار بن محمود الزَّاهدي.

قال الإمام الزَّاهدي في «شرح القُدُوري» في باب صفة الصلاة قال: وإذا جلس في آخر الصلاة جلس كما يجلس في الأولى عندنا، وصلَّى على النبي ﷺ، وقد روي فيها روايات أخر، لكن الذي نقل إلينا من ألسن الثقات وتقرر لدينا من الأحاديث

---

(١) أ: استدنت.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٤٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٧٥٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٨٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ٣٢٨).

(٣) ض،ع: سيد.

والإثبات، وكان يعلمنا أستاذنا صدر القراء سيد الشُّهداء والسُّعداء، رشيد الأئمَّة القَنْدي رحمه الله: اللهم صلِّ على محمَّد وعلى آل محمَّد، وبارك على محمَّد وعلى آل محمَّد، وارحم محمداً وآل محمَّد، كما صليت وباركت ورحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

وفي «القنية» في كتاب الصلاة: أنَّ المعوَّذتين ليستا من القرآن عند ابن مسعود رضي الله عنه، وقال: إنهما مُنزلان من كلام الله تعالى، وكان يرقي بهما النبي ﷺ فاشتبه عليه أنهما من القرآن أم ليستا منه، فلم يكتبهما في المصحف[1].

وفي «الإيضاح» للأندراني: أنّ ابن مسعود رضي الله عنه لم يكتب في مصحفه الفاتحة والمعوذتين فقيل له: لِمَ لَمْ تكتبها؟ فقال: لو كتبتها لكتبتها قبل كل سورة، وإنما ترك لأنّه أمن[2] النسيان، لأنّ الصلاة لا تتم إلا بها، ولأنّه تثنى في كل صلاة.

وروي أنّه رجع عن ذلك بعد ما قرأ على علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقال: حسبتهما[3] عوذتين.

وروي أنّ أبي بن كعب رضي الله عنه كتب في مصحفه مئة وست عشرة سورة زاد سورتين، دعاء الوتر: «اللهم إنا نستعينك... اللهم إياك نعبد... إلى قوله: مُلحق؛

---

(١) قال النووي في «المجموع» (٣/ ٣٥٠): أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة وسائر السور الكتوبة في المصحف قرآن، وأن من جحد شيئاً منه كفر، وما نقل عن ابن مسعود في الفاتحة والمعوذتين باطل ليس بصحيح عنه. قال ابن حزم في أول كتابه «المجاز»: هذا كذب على ابن مسعود موضوع، وإنما صح عنه قراءة عاصم عن زر عن ابن مسعود، وفيها الفاتحة والمعوذتان.

(٢) أ: من.

(٣) أ: حسبهما.

لأنّه سمع النبي ﷺ، يقرأهما في دُعاء الوتر، ولم يسأل النبي ﷺ عنه، (ثم رجع إلى الإمام المجمع عليه؛ لعلمه بأن ذلك كان وهمًا منه)[1][2].

والقرآن ما تضمنه «الإمام» مصحف عُثمان بن عفان رضي الله عنه بإجماع الصحابة رضي الله عنهم على ذلك، وما عداه فإنّه لا يعدُّ قرآنًا.

قال أستاذي صدر القراء سيد الشهداء رشيد الأئمَّة القَنْدي: ذكر في «الشافي في علل القرآن»: ثم الذي يزيل هذه الشبهة فيما لزمونا من قصة[3] عبد الله وأبي رضي الله عنهما أنّ الأئمَّة قد اتفقت على القراءات التي اختارها الأئمَّة القراء، واجتمعت الأئمَّة على أنها صحيحة، ووجدنا أسانيد أكثرها راجعة إلى هذين الصحابيين، فإن قراءة ابن كثير وأبي عَمْرو ونافع مسندة إلى أبي بن كعب رضي الله عنه، وقراءة عاصم وحمزة والكسائي مسندة إلى ابن مسعود رضي الله عنه، وفي كلها إثبات المعوذتين وليس فيهما سورتا القنوت، فدل ذلك على بطلان المخالف.

وفي «المحيط»: واختلف في كفر من زعم أنّ المعوذتين ليستا من القرآن، فأولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، والآن الأمة اجتمعت بعد الصَّدر الأول أنهما من القرآن، والإجماع المتأخر يرفع الخلاف المتقدم، إلى هنا من «القنية».

***

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر: «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي (١/ ١٧٨).

(٣) أ: قضية.

[٤٨٢ ـ صدر جهان ابن مازه[١]]

الصدر الإمام محمَّد بن عبد العزيز بن محمَّد بن عُمَر بن عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، المعروف بصدر جهان البُخاري.

تقدم أبو جده الصَّدر الشَّهيد حسام الدين عُمَر بن عبد العزيز في الكتيبة العاشرة، وأخو جده الصَّدر الكبير برهان الدِّين صاحب «المحيط» محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عُمَر مازه في الكتيبة الحادية عشر، وأبو صاحب «المحيط» الصَّدر السَّعيد أحمد بن عبد العزيز أيضًا في الكتيبة العاشرة، وتقدم أبو الصَّدر ابن الصَّدر الماضي برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه في الكتيبة التاسعة.

فأما جد جهان محمَّد بن عبد العزيز فهو الشَّيخ الإمام شمس الدِّين بن الصَّدر الشَّهيد كان من أكابر فقهاء بخارى وأعيانها، وفحول فقهائها المشهورين بالتقديم والفضل، وله القبول التام عند الملوك والسلاطين.

قدم بغداد حاجًّا في شوال سنة اثنتين وخمسين وخمسمئة، وحدَّث بها والده الصَّدر الشَّهيد، ثم مات سنة ست وستين وخمسمئة.

وكان شيخًا كبيرًا ثقة حافظًا مشتهرًا بالرواية والذكاء، وكان ذا شأن وحظ عند الخاص والعام، وكان يعظ النّاس ويتكلم مقبلًا على الطاعة والعبادة[٢].

---

(١) انظر ترجمته في «وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٧/ ٢٣٣)، «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤، ٢٨٤ ـ ٢٨٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢١٠٠، ٢١٨٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٩١ ـ ٢٩٢، ٣٠١)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٥٠٠)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٠/ ١٧٦).

(٢) ع: والعبارة.

وعن أبي يوسف بن جبريل قال: أنشد أبو جعفر محمَّد بن مازه:

ألـم تستحي مِنْ وَجـهِ المشيب ... وقـدْ ناجـاكَ بالوَعـظ الطَّبيبُ

أراكَ تـعـــدُّ لـلآمـالِ ذُخـرًا ... فما أعـددْتَ للأجـلِ[1] القريبُ

فأما أبو صدر جهان عبد العزيز بن محمَّد بن عُمَر بن عبد العزيز فهو أيضًا كان مرجع العلماء ومقبول الفضلاء، كانوا يكرمونه غاية الإكرام.

(وكان صدر جهان محمَّد بن عبد العزيز أعزَّ أولاد بني مازه)[2]، وكان إمامًا فارسًا في البحث عديم النظير، مفرط الذكاء، له مقالات سنية في الجدل والخلاف، وله مشاركه تامة في العلوم، وله تعليق في الخلاف.

ورأيت في ديوان الشَّيخ الإمام الأستاذ العلامة شمس المِلَّة والدِّين المعزي قصيدة كان يمدح بها صدر جهان بخاري حين دخل المعزي إلى بخارى سنة ست[3] وخمسين وستمئة:

أجـنَّـةَ خُـلـدٍ مـا أشـاهـدُ أم إرم ... أم البلد المعمور بالفضل والكرم

بُخارى لِمَن يبغي الفضائل كعبةٌ ... وللمـلتجي من جَوْرِ أيَّامه حَرَم

أرى نِعمًـا لله فيـها عـظـيـمـةً ... وحضرة مولانا بهـا أعظم النِّعَم

ومنْ يعتقدْ وقفَ السَّعـادة كلَّها ... على آلِ بُرهانٍ فقد صحَّ ما زعم

إذا نالَ بعضُ النَّاسِ عزًّا فربَّـمـا ... وأمـا بـنو عبدِ العزيزِ فلا جَرم

إلى آخرها.

---

(١) أ: للأمل.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: أ.

ورأيت في ديوان رضي الدِّين محمَّد بن إبراهيم البرهاني قصيدة كان يقول في صدر الصَّدر: قدوة الجمهور، برهان الدِّين البُخاري، المعروف بصدر جهان، حين قدم خُوَارِزْم مؤمماً لحضرة التركخانيَّة، منها هذه الأبيات:

صدرُ الصُّدور ملاذُ الخلق سيِّدُنا ... برهانُ دينِ الهدى ذي المَجدِ والشَّرف

أضحَتْ خُوَارِزْمُ مَثواهُ ولا عجبٌ ... فالدرُّ في صَدفٍ والرَّاح في خذف

لله دركُ يا أعلى الذرى سَلفا ... لقدْ حويْتَ العُلا بالنَّفسِ لا السَّلف

نهضْتَ عنْ بقعةٍ غراء فاخرة ... أعني بخارى معاني اللطف واللطف

مؤمماً حضرةً يلقى الأمانُ بها ... كلُّ امرئ مرتَدٍ بالرَّوع ملتحف

سيسفر السفرُ الميمونُ طالعه ... عن سؤدد أبداً لأيام مؤتنف

وله فيه حين قفل عن الحضرة ودخل خُوَارزم:

قدومُكَ للإقبال والعزِّ مَقدَم ... ومجدكُ أعلى كل مجدٍ وأقدم

أماني الصُّدور الأقدمين وتاجهم ... إلى نيل غايات العُلى المتقدم

متى كنْتَ في صدر الرئاسةِ جالسًا ... فإنَّك شمسٌ والأفاضل أنجمُ

إلى آخر القصيدة.

حكي أنَّه قدم بغداد حاجًّا في سنة ثلاث وخمسين وستمئة، وكان معه جماعة من فقهاء بلده، فتلقاه موكب عظيم من الديوان والحجَّاب والوزراء والأمراء والأعيان، وأنزلوه في دار على نهر عيسى، وحُملت إليه الضيافات، وحجَّ وعاد، وخلع عليه وعلى ولده، وتوجه إلى بلده في سنة أربع وخمسين[1] وستمئة.

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

وعندما خرج من بغداد خرج النّاس خلفه يسبُّونه، فإن غلمانه كانوا يستسقون المناهل ويمنعون الحجَّاج من الماء، فحصل لهم العطش العظيم، وعن سبط ابن الجوزي: حججت في هذه السنة فرأيت من الموتى ما يزيد على خمسة آلاف نفر ومشينا ثلاثة أيام في الأموات.

وعن جلال الدِّين الرومي: مولانا خداوندكارانه، كان قصده الشَّيخ قطب الدِّين الشِّيْرَازِي شارح «المفتاح»، فلما دخل عليه وجلس عنده سكت زمانًا والشَّيخ لا يكلمه، ثم بعد ذلك ذكر له حكاية، قال مولانا جلال الدين: كان الصَّدر عالمًا ببخارى يخرج من مدرسته ويتوجه إلى بستان له، فيمر بفقير على الطريق في مسجد، فسأله فلم يتفق له أن يعطيه شيئًا، وأقام على ذلك مدة سنين كثيرة، فقال الفقير لأصحابه: ألقوا عليَّ ثوبًا وأظهروا أني ميت، فإذا مر الصَّدر جهان فاسألوه شيئًا، فلما مر الصَّدر جهان قالوا: يا سيدي هذا ميت، فدفع له شيئًا من الدراهم، ثم نهض الفقير، وألقى الثوب عنه، فقال الصَّدر جهان: لو لم تمت ما أعطيتك شيئًا.

***

[٤٨٣ ـ شمس الدِّين عبد الله الأذرعي[1]]

قاضي القضاة، شمس الدِّين عبد الله بن محمَّد بن عطاء الأذرعي.

كان إمامًا فاضلًا عالمًا بارعًا كاملًا، غزير العلم، كبير المحل، قد بلغ رتبة الكمال في العلم والعمل، وله مشاركة تامة في أكثر الفنون.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٣٦ ـ ٣٣٩)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (٢/ ٨٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٠٨٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٥/ ٤٣٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٧٩).

تولى بدمشق، وحدث ودرس وأفتى.

وأخذ العلم عنه ولده يوسف بن عبد الله، الملقَّب بدر الدِّين، وابن الشَّمَّاع محمَّد بن عبد الكريم، وقاضي القضاة (شمس الدين)[1] محمَّد بن عُثمان الحريري.

ولد سنة خمس وستين[2] وخمسمئة، ومات سنة ثلاث وسبعين وستمئة.

وكان في مدة عمره مشتغلًا بالدرس والإفتاء، ثم إنّه اشتغل بالقضاء للطائفة الحنفيَّة في سادس جمادى الأولى سنة أربع وستين وستمئة، إذ جاء من مصر ثلاث مراسيم[3] من السُّلطان الملك الظاهر بَيْبَرْسْ (هو الذي جعل لكل مذهب قاضياً مستقلاً)[4] بثلاثة من الفقهاء شمس الدِّين بن عطاء الحنفي هذا، وشمس الدِّين بن عبد الرَّحمن الحنبلي، وشمس الدِّين عبد السَّلام المالكي، وكان قاضي القضاة شمس الدِّين بن خَلِّكان قاضي الشَّافعية يومئذ، وكان السُّلطان الملك الظاهر بيبرس هو الذي جعل لكل مذهب قاضياً مستقلاً، فلم يقبل المالكي ولا الحنبلي، فقبل الحنفي، فورد المرسوم بإلزامهما بذلك، وأخذ ما بأيديهما من الأوقاف إن لم يفعلا فأجابا.

قال بعض الظرفاء من أهل دمشق لما رأى اجتماع بيت قضاة كل واحد منهم شمس الدِّين:

كلمـا ولـي شمـس قاضـيًا زادت ظلامًـا

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) أ: وخمسين.

(٣) أ: مرات.

(٤) ساقطة من: أ.

[٤٨٤ ـ ظهير الدِّين التُّمُرْتاشي[١]]

الشَّيخ الإمام أحمد بن إسماعيل التُّمُرْتاشي، ظهير الدِّين، الخُوَارِزْمِي، أبو العبَّاس.

إمام جليل القدر، عالي الإسناد، شيخ عظيم المحل، معدود من الأفراد والأمجاد، فقيه مطلع على حقائق الشَّريعة الحنيفية، حبر واقف على دقائق الفقه الخفية.

له «شرح الجامع الصغير»، وصنف «كتاب التواريخ»، وله تصنيفات أخر.

وفي باب أحكام المرتدين من كتاب السير من «الهداية»: وارتداد الصبي الذي يعقل ارتداد عند أبي حنيفة ومحمَّد رحمهما الله، ويجبر على الإسلام ولا يقتل، وإسلامه إسلام لا يرث أبويه إن كانا كافرين، وقال أبو يوسف: ارتداده ليس بارتداد (وإسلامه إسلام، وقال زفر والشَّافعي: إسلامه ليس بإسلام وارتداده ليس بارتداد)[٢].

لهما في الإسلام أنّه تبع لأبويه، فلا يجعل أصلًا، ولأنّه تلزمه أحكامًا بما يشوبها المضرة ولا يؤهل له، ولنا فيه أنّ عليًا رضي الله عنه أسلم في صباه[٣]، وصحح النبي ﷺ إسلامه، وافتخاره بذلك مشهور، قال: يجبر على الإسلام ولا يقتل، لأنّه عقوبة، والعقوبات موضوعة عن الصبيان مرحمة عليهم، وهذا في الصبي الذي يعقل، ومن لا يعقل من الصبيان لا يصح ارتدادهم.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٤٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٤٦)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٢٤٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٥)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ١٦٧).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) زائدة في ع: وصح.

قال الشَّيخ أكمل الدِّين: وقوله: (لأنّه عقوبة والعقوبات موضوعة عن الصبيان مرحمة عليهم)، قال في «النهاية»: فيه نظر، لأنّه أسقط عقوبة القتل عن الصبي المرتد مرحمة لصباه، والله أرحم الراحمين، وهو لم يرحم عليه حتى عاقبه في النار مخلدًا كسائر الكفار، وذلك منصوص عليه في «الأسرار» و«الجامع الصَّغير» للإمام التُّمُرْتاشي، ومشار إليه في «المبسوط».

ثم قال: فأولى ما يعلل به عدم قتل الصبي المرتد ما ذكرناه من تعليل «المبسوط»، وهو قوله: إنّما لا يقتل لقيام الشبهة بسبب اختلاف العلماء في صحة إسلامه في الصغر، إلى هنا من «عناية الهداية» للشيخ أكمل الدين.

وفي «عناية الهداية» في باب من يمر على العاشر من كتاب الزكاة: وإذا مر على العاشر بمال فقال: أصبته منذ أشهر، أو على دين وحلف؛ صُدّق، فالعاشر من نصبه الإمام على الطريق ليأخذ الصدقات من التجار، فمن أنكر منهم تمام الحول أو الفراغ من الدَّين كان منكرًا للوجوب، والقول قول المنكر مع اليمين، وكذا لو قال: أديت إلى عاشر آخر، وكذا إذا قال: أديتها أنا بنفسي إلى الفقراء بمصر.

وكذا الجواب في صدقة السوائم في غير ما إذا قال: أديت بنفسي إلى الفقراء، فإن فيه لا يصدق وإن حلف، ثم فيما يصدق في السوائم وأموال التجارة لم يشترط إخراج البراءة في «الجامع الصغير»، وشرط في الأصل، وهو رواية الحسن عن أبي حنيفة؛ لأنّه ادعاء ولصدق دعواه علامة فيجب إبرازها. وجه الأول أنّ الخط يشبه الخط، فلم يعتبر علامة، إلى هنا من «الهداية».

قال الشَّيخ الأكمل: قال[1] في «المبسوط» و«الجامع الصَّغير» للإمام التُّمُرْتاشي:

---

(١) ساقطة من: أ.

وهو الصحيح، ثم قول من يقول باشتراط العلامة هل يشترط معها اليمين، قال الإمام التُّمُرْتاشي: إن لم يحلف لم يصدق عند أبي حنيفة، وصدق عندهما.

وفي «الإيضاح شرح إصلاح الوقاية» للمولى العلامة ابن كمال باشا في كتاب الصلاة في باب قضاء الفوائت: لو اجتمعت الفوائت القديمة والحديثة قيل: يجوز الوقتية مع تذكر الحديثة لكثرة الفوائت، وقيل: لا يجوز، ويجعل القديمة كأن لم تكن؛ زجرًا له عن التهاون، قال الصَّدر الشَّهيد: الصحيح هو الأول، وفي «شرح الجامع الصَّغير» للتمرتاشي: الأول أصح، والثاني أحوط، وقال صاحب «الهداية» في «التجنيس»: الأول أقيس والفتوى على الثاني.

وفي «حقائق المنظومة» في باب أبي حنيفة، في كتاب الصلاة: سجود الشكر ليس بقربة بل مكروه، وقالا: هو قربة، كذا في «المختلف»، وذكر في استحسان «المحيط»: أنّ بعض المتأخرين قالوا: لم يرد به نفي شرعيته قربة، بل أراد به نفي وجوبه شكرًا، هذا كما قال محمَّد في «الجامع الصَّغير» عن أبي حنيفة: أنّ التعريف الذي يصنعه النّاس ليس بشيء، ولم يرد به نفي شرعيته أصلًا؛ لأنّه دعاء وتسبيح، بل أراد به نفي وجوبه، كذا هنا يحققه ما ذكر في «النصاب»: سجدة الشكر واجبة، وقال أبو حنيفة: لا أراها واجبة؛ لأنها لو وجبت لوجبت في كل لحظة؛ لأنّ نعم الله متواترة، وفيه تكليف ما لا يطاق.

قال في «جامع قاضي خان» في باب سجدة التلاوة: سجدة الشكر عند محمَّد مسنونة، وعند أبي حنيفة وإحدى الروايتين عن أبي يوسف غير مسنونة، وثمرة الخلاف تظهر في مسألتين ذكرهما في «الذخيرة» في موضعين، لكن ذكر في إحداهما قوله مع أبي حنيفة وفي الآخر سكت عن قوله.

إحداهما: نام في سجود الشكر تنتقض طهارته عند أبي حنيفة، وعند محمَّد لا تنتقض؛ لأن عنده سجدة الشكر قربة كسجدة الصلاة.

والأخرى: تيمم لسجدة، هل يجوز له الصلاة به؟ على قولهما: لا، وعلى قول محمَّد يجوز؛ بناءً على أنها قربة عند محمَّد خلافًا لهما.

وصورة سجود الشكر أن يكبر مستقبل القبلة، فيخر ساجدًا يحمد الله ويشكره ويسبح، ثم يكبر تكبيرة فيرفع رأسه، كذا ذكره التُّمُرْتاشي في آخر سيره.

وقال حافظ الدِّين النَّسَفِي في «المصفى شرح المنظومة»: والكلام هاهنا في بيان ماهيته وكيفيته، فالأول كما ذكره التُّمُرْتاشي؛ أي: يكبر مستقبل القبلة فيخر ساجدًا يحمد الله تعالى ويسبحه ثم يكبر تكبيرة فيرفع رأسه، والثاني: قال بعضهم: لم يرد به نفي شرعيته قربة، بل أراد به نفي وجوبه شكرًا، وقال الأكثرون: إنّه ليس بقربة عنده، بل هو مكروه لا يثاب عليه، وتركه أولى، وقالا: هو قربة يثاب به.

وفي «البَزَّازية»: قال: ذكر الطَّحَاوِي: تعزير أشراف الأشراف كالفقهاء والعلوية أن يقول الحاكم: بلغني أنك تفعل كذا، وكذا تعزير الأشراف كالدهاقنة الإعلام والجر إلى باب الحاكم، وتعزير الأوساط كالسوقية الإعلام والجر إلى باب الحاكم والحبس، وتعزير الخسائس الإعلام والجر والحبس والضرب بعده.

والتعزير بأخذ المال إن رأى فيه مصلحة جائز، قال مولانا خاتمة المجتهدين مولانا ركن الدِّين الخُوَارِزْمِي الوالجاني: معناه أنّه يأخذ ماله ويودعه، فإذا تاب يرد عليه كما عرف في خيول البغاة وسلاحهم، وصوبه الإمام ظهير الدِّين التُّمُرْتاشي، قال: ومن جملته من لا يحضر الجماعة يجوز تعزيره بأخذ المال.

وقد ذكر بعض ما يتعلق بالإمام التُّمُرْتاشي في ذكر أسد بن عُمَر تلميذ أبي حنيفة في الكتيبة الأولى.

[٤٨٥ ـ الحسن بن محمَّد الصَّغاني[١]]

الشَّيخ الإمام، أستاذ الفقهاء والمحدثين، وسند الرواة الراسخين في معرفة صحيح الحديث وموضوعه، وضبط أقسام الخبر موقوفه ومرفوعه، العالم الرَّباني، والعارف بالأحكام والمعاني، الحسن بن محمَّد بن الحسن بن حيدر الصَّغاني

روي أنّه كان من نسل عُمَر بن الخطاب، تتصل سلسلة آبائه إلى عُمَر بن الخطاب رضي الله عنه.

وكان فقيهًا محدثًا لغويًّا، وله مشاركة تامة في سائر[٢] العلوم، وكان أصله لاهوريًّا، وهي قرية من بلاد الهند، ولد بها سنة سبع وسبعين وخمسمئة، في يوم الخميس عاشر صفر، ونشأ بغزة واشتغل بها في العلوم، وأخذ عن والده وحصل ووصل وكمل.

رأيت في «كتاب حياة الحيوان» في حرف الحاء، في ذكر الحصور، فائدة أجنبية ذكرها الصَّغَاني في «العُباب»[٣] قال: سألني والدي تغمده الله تعالى برحمته وأسكنه بحبوحة جنته بغزة قبل سنة تسعين وخمسمئة، وأنا إذ ذاك أحسب مطارف الشباب وفي رغد العيش اللباب، وكان رحمه الله ريَّانًا من الفضائل ظعاناً عن الرذائل، عن معنى قولهم: قد أثَّر حصير الحصير في حصير الحصير، فلم أدر ما أقول، فقال: الحصير الأول البارية، والثاني السجن، والثالث الجنب، والرابع الملك، انتهى.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٨٢ ـ ٨٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٧١٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٠٨ ـ ١١٠).

(٢) ض: غير.

(٣) أ: القباب.

ثم رحل إلى بغداد سنة خمس عشرة وستمئة، وأقام بها مدة، وصنف في العلوم العديدة، وله «كتاب الشوارد في اللغات»، و«شرح القلادة السمطية في توشيح الدريدية»، و«كتاب الأفعال»، و«كتاب العروض»، و«كتاب مشارق الأنوار النبوية من صحاح الأخبار المصطفوية»، وله أيضًا في الحديث «مصباح الدجى»، و«الشمس المنيرة»، و«شرح البُخاري»، و«درة السحاب وشرحه»، و«كتاب الفرائض».

وصنَّف «كتاب العباب في اللغة»، فاخترمته المنية قبل أن يكمل بثلاثة أحرف ببغداد في شهور سنة خمسين وستمئة، وكان قد أوصى بنقْل ميتته إلى مكة ودفنه بها، وجعل لكل من يحمله ويدفنه بها خمسين دينارًا، ودفن بداره في الحريم الظاهري، ونقل إلى مكة، ودفن بها في هذه السنة بموجب وصيته.

وكان قد أقام بمكة مجاورًا مدة، ثم عاد إلى العراق، وأرسل برسالته إلى بلاد الهند من الديوان في سنة سبع عشرة وستمئة، ورجع بها سنة أربع وعشرين وستمئة، وأعيد إليها رسولًا، ثم رجع إلى بغداد سنة سبع وثلاثين وستمئة، وسمع الحديث بمكة وعدن والهند من شيوخ كثيرة، وكان إمامًا ديِّنًا وعالمًا مفننًا[1].

قال في أول «مشارق الأنوار» من تصانيفه: قال الملتجئ إلى حرم الله الحسن بن محمَّد بن الحسن الصَّغاني، نبَّهه الله للخطر العظيم قبل أن يضعضع الموت أركانه، وحداه على أن يعمر ربع الورع ويشيد بنيانه، وأباحه باحة سبوحة، وأتاح بها صبوحه وغبوقه، وأماته به حميدًا فأقبره، ثم إذا شاء أنشره.

قال شارح «المشارق» عبد اللطيف: المراد بـ(الخطر العظيم): الإشراف على الهلاك، والمراد به: الموت، و(السَّبوحة) بتخفيف الباء: مكة، والباحة: الساحة،

---

(١) أ: مفتيا.

و(أتاح) أي: قدر بها؛ أي: بمكة. فإن قلت: لم صرح بـ(أنشره) والدفن إذا وجد بمكة يكون النشر منها؟ قلت: لشدَّة اهتمامه به، وكان شيخي والدي نوَّر الله ضريحه يقول حاكيًا عن مشايخه: أنّ من دفن بمكة، ولم يكن لائقاً بها ينقله الملائكة إلى موضع آخر، فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بأن يكون جديرًا لذلك الموضع الشريف، ولكن لم[1] أجد فيه رواية.

قال الإمام الصَّغاني في باب إذا، في الحديث المتفق على الرواية عن عائشة رضي الله عنها في «المشارق»: «إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء»[2]، قال الصَّغاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن أحيى سنن رسوله، وكان ذلك أكبر سؤاله: كنت أتمنى مدة أن أرى النبي ﷺ في المنام وأسأله عن صحة حديث فيخبرني به؛ لأكون راويًا عنه ﷺ بأعلى سند، ومضى علي سنون حتى إذا كانت ليلة السبت الثانية من ذي القعدة سنة إحدى عشرة وستمئة عند السحر رأيت كأني على سطح، وقد شرعت في صلاة المغرب، والنبي ﷺ يتعشى ومعه نفر، فدعاني إلى العشاء، فأردت أن أتم الصلاة ثم أجبته، فذكرت قوله ﷺ لأبي سعيد بن المعلى ـ وقد ناداه النبي ﷺ وهو في الصلاة فلم يجبه حتى فرغ ـ: ألم يقل الله: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤][3]، فذهبت إليه وقعدت عنده فقلت: يا رسول الله، أصحيح إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء؟ قال: نعم، انتهى.

ورأيت في «المشارق» أيضًا، في باب إنّ، في حديث: «إنّ الفتنة هاهنا من حيث

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) رواه البخاري (٦٧١)، ومسلم (٥٦٠).

(٣) رواه البخاري (٤٤٧٤).

يطلع قرن الشيطان»[1]، قال: قال الصَّغَاني مؤلف هذا الكتاب: هذا حديث سمعته من النبي ﷺ في المنام، قاله وهو يشير إلى المشرق.

***

[٤٨٦ ـ محمَّد بن محمود المكي[2]]

الشَّيخ الإمام، علامة الأنام، زين الإسلام والمسلمين، علاء المِلَّة والدِّين، محمَّد بن محمود بن التَّرْجُماني، صدر الصدور، برهان الدِّين، المكِّي، الخُوَارِزْمِي، ابن شرف الدِّين محمود التَّرْجُماني المكِّي.

كان مع أبيه[3] في عصر علاء محمود التَّاجري والإمام التُّمُرْتاشي.

وفي باب البينتين المتضادتين من كتاب الشهادات من «كتاب القنية»، عزوًا إلى شم شرف الدِّين المكي وابنه برهان الدِّين وبرهان الكاتي وعلاء التاجري وغيرهم: عمن مات عن زوجة وأولاد من زوجة أخرى، فادعى الأولاد أنها كانت حرامًا قبل موته بستة أشهر، وأقاموا بينة، وأقامت بينة أنها كانت حلالًا وقت الموت، فشهود المرأة أولى، وفي «الحاوي»: لأنّه يوم الموت وهو لا يدخل تحت القضاء بخلاف يوم النكاح فإنّه يدخل تحت القضاء، حتى لو ادَّعى بطريقة أنّ أباه مات يوم كذا وقضي به، ثم ادعت المرأة النكاح بعده بيوم تقبل.

---

(١) رواه البخاري (٧٠٩٣)، ومسلم (٢٩٠٥)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ١٦٣ ـ ١٦٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٥٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٢٨)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٨٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١١/ ٣١٦).

(٣) أ: ابنه.

وفي «القنية» أيضًا في كتاب الإقرار، في باب ما يكون إقرارًا قال: أفتى سراج الدِّين القُزَيْنِي والصدر برهان الدِّين محمَّد بن محمود المكِّي في المديون إذا ادَّعى إيصال الدَّين إلى الدائن، فأنكر ولا بينة له، فحلف الدائن وأخذ المال، ثم قال: سوكندرا بنا حق خوردم، بأن هذا إقرار بإيصال الدَّين إليه قبل الحلف، قال في «الحاوي»: قال فخر الأئمَّة البديع: وهذا أحسن.

وكان علاء التَّرْجُماني إمامًا فاضلًا كاملًا مرجعًا للأنام من الخواص والعوام، معزز السلاطين العظام، مقرب الأهالي والملوك الفخام.

تفقَّه عليه جماعة، منهم الشَّيخ الإمام أبو المظفر محمَّد بن إبراهيم البرهاني رضي الدِّين الخُوَارِزْمِي.

رأيت في «مجاميع رضي الدِّين البرهاني» في كتاب كتب فيه إجازة تلميذه محمود بن الحسن بن علي المُعِيني الشهركندي، (وهو هذا)[1]:

الحمد لله الذي لم تزل عنايته على رعاية مصالح الدِّين متوفرة[2]، ورأفته لطيفة حملة أعبائه في الدارين مخفرة، أعلى درجة العلم وذويه، وفضل متعاطيه على غيرهم ومتحليه، عبَّد لغواة عباده[3] بهدايتهم طريق النجاة، وأومأ إلى بيان ميزتهم بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

ومن جلائل نعمه أنّه تعالى لم يخلُ في زمان من الأزمنة مِصرًا من الأمصار ولا مكانًا من الأمكنة، عن طائفة تتصدى لاقتباس العلم ودراسته، وتجتهد في صونه عن الضياع وحراسته، وممن جعل الله تعالى توفيقه رفيقهم، وسهل إلى اقتناص شوارد

---

(١) ع: وهذا هو.

(٢) ض،ع: متفرة.

(٣) أ: أعباده.

الفضائل طريقهم، حامل هذه الأسطر بدر الأئمَّة، مفخر أهل العمة، حائز قَصَب السَّبْق في مضمار الفضائل، المختص بحسن الأخلاق وطيب الشمائل، محمود بن الحسن بن علي المعيني الشهركندي، بلَّغه الله أقصى درجات الكمال، ومتَّعه بما خوَّله في الحال والمآل، وزاده رغبة في تحصيل أقسام الآداب، وخصَّه بمزيد الفضل ومزيد الشرف بين الأصحاب.

ولقد حصل في ابتداء أمره وريعان عمره من أفراد اللُّغة ما نفع به غلة صداه، ولم يبلغ أحد من أقرانه مداه، ثم ارتقى به الأمر إلى أن قرأ على أكثر ديوان شعر الأمير الإمام جمال العرب تاج خراسان فخر الرؤساء أبي المظفر محمَّد بن أبي العبَّاس أحمد الأبيوردي الأموي، وسمع الباقي بقراءة غيره عليّ حتى ساغت له روايته عني عن آخره، وأجزت له أن يرويه عني شارطًا عليه أن يحتاط في الرواية، ويتحرز عن التساهل فيها فوق الغاية.

وأنا أرويه عن أستاذي شيخ الإسلام، علامة الأنام، خاتمة المجتهدين، علاء المِلَّة والدِّين، زين الإسلام والمسلمين أبي الفضل محمَّد بن محمود التَّرْجُماني، والإمام العلامة، سلطان المحققين، خاتمة الحكماء، صاحب علمي المعاني والبيان، أستاذ البشر، نجم المِلَّة والدِّين المؤيد بن يوسف الصلاحي، تغمدهما الرَّحمن برضوانه... إلى آخره.

في «الجواهر المضية»: التَّرْجُماني علاء الدِّين، الإمام، مات بجُرْجَانِيَّة سنة خمس وأربعين وستمئة، قال السَّمْعانِي: هذه النسبة إلى الجد، وهي بفتح التاء وضم الجيم، انتهى.

أقول: وهو والد قدوة الصُّدور برهان الدِّين، ملك القضاة والحكام.

[٤٨٧ ـ الصَّدر الشَّهيد التَّرْجُماني المكِّي]

الصدر السَّعيد الشهيد أحمد بن محمَّد بن محمود التَّرْجُماني المكِّي.

رأيت في «ديوان رضي الدِّين البرهاني» في أول قصيدة:

يـا غائبًـا لسنـا نـراه آيبًا ومضيعًـا بيـن الأسـنة ذاهبًـا

سافرت عـنَّا فوق أدهم سـابح وأتيت حين رجعت ردعك باكيًا

قـد كنـت آمـل أن أراك فردني عـما أروم يـد المنيـة خائبًـا

إنه كتب هذه القصيدة في مرثية الصَّدر الشَّهيد، برهان الدِّين، علاء الإسلام والمسلمين، ملك القضاة والحكام، خاتمة الصدور، سلطان الأفاضل، أحمد بن محمَّد بن محمود التَّرْجُماني المكِّي، وقد استشهد ما بين خاص وكاث، في السادس عشر من المحرم سنة إحدى وستين وستمئة.

***

[٤٨٨ ـ أبو محمَّد محمود البَلْخِي[1]]

الإمام العلامة أبو محمَّد محمود بن الحسن بن أسعد البَلْخِي (رحمه الله)[2].

إمام كبير، جليل القدر، له مشاركة تامة في العلوم، أخذ العلم عن المولى العالم الفاضل يوسف بن عُمَر بن يوسف، صاحب «جامع المضمرات شرح القُدُوري».

وفي «الفتاوى الصوفية» في الباب الثالث والأربعين، في الفصل الخامس فيما يتعلق بدعاء الاستفتاح، (بذكر الإمام الأستاذ، علامة العالم، برهان الحق والدِّين، أبو

---

(١) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٤١).

(٢) ساقطة من: ض، أ.

محمَّد محمود بن الحسن بن أسعد البَلْخِي، تغمده الله بغفرانه، في كتابه الذي صنف في شرح دعاء الاستفتاح)[1] وسمَّاه «كتاب الافتتاح لأرباب الصلاح»، ورتبه بعشرة أبواب، في الباب الثامن: أنّ دعاء الاستفتاح ثبت بالروايات، وأنّه منقول من أبي عبد الله جعفر بن محمَّد الصادق رحمهما الله.

وبلغ إسناده إليه من طرق ثلاثة، كما هو المنظور في كتابه الآن برواية امرأة[2] صالحة، كانت من أهل بيت رسول الله ﷺ في زمن أبي جعفر الدَّوَانِقي، وهي فاطمة بنت عبد الله بن إبراهيم، روت عن جعفر بن محمَّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، المعروف بالصادق رضي الله عنهم، وقالت: كتبتها عنه، وقال لي: احفظي ما علَّمتك، واحذري أن تعلميه من يدعو بغير حق، فإن فيه الاسم الأعظم الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى... إلى آخره.

ثم قال صاحب «الفتاوى الصوفية»: قال الجامع غفر الله له ولوالديه: وهذا العالم الرَّباني رحمه الله، أستاذ أستاذي رحمه الله، وقرأت هذه النسخة على أستاذي صاحب «جامع المضمرات» رضي الله عنه مرارًا، وطالعتها وكبتت منها فوائد، والغالب أنّه كتب أستاذي رضي الله عنه، وكان عندي كالمستند بحمد الله تعالى؛ لأنّه ذكر في «الكشف شرح البَزْدَوي» في أقسام السنة: إنّما يجد بخط أبيه أو خط رجل معروف في كتاب معروف ولا سماع له، قال بعض أهل الحديث: هل له أن يقول في هذا القسم: أخبرنا فلان؟ إلى هنا من «الفتاوى الصوفية».

***

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

قلب الكتيبة الثانية عشر

[٤٨٩ ـ نجم الدِّين الكُبْرَى[1]]

الشَّيخ العالم الرباني، والإمام العارف الصمداني، سلطان الطريقة، ترجمان الحقيقة، وبرهان الشَّريعة، أبو الجَنَّاب نجم الدِّين الكُبْرَى، أحمد بن عُمَر بن محمَّد الخِيُوقي.

خِيُوق: قرية من قرى خوارزم، ذكره السُّبْكي في «طبقات الشَّافعية».

وفي «القاموس»: خِيُوق بكسر الخاء المعجمة والياء آخر الحروف والواو والقاف: مدينة بخوارزم.

وفي «نفحات الأنس»: أمير أقبال سيستاني در كتابي كه در آنجاهمه سخنان شيخ خود شيخ ركن الدِّين علاء الدولة قدس الله سره جمع كرده است ازوشيخ نقل ميكندكه شيخ نجم الدِّين كبرى بهمدان رفت وأجازت حديث حاصل كرد وشنيدكه دراسكندريه محدثي بزرك كبير هست باسناد عالي هم ازابخا باسكندية رفت وازوي نيزاجازت حاصل كردودر بازكشتن شبي رسول راحضرت ﷺ درخواب ديد وازان حضرت درخواست كردكه مر اكنيتي بخش رسول ﷺ فرمودكه أبو الجناب بيرسيدكه أبو الجناب مخففه فرمودكه لا مشدده جون أزواقعة بازآمد در معنى اين ويرا أين روي نمود أزدنا اجتناب مي بايدكرد درحال تجريد كردودر طلب مرشد مسافر كشت ولقب وي كبرى وكفته اندكه ويرا أزان لقب كرد ندكه دراوان جواني بتحصيل علوم مشغول بودباهركه مناظره ومباحثه كردي بروي غالب آمدي، فلقبوه

---

(١) انظر ترجمته في «تبصير المنتبه» لابن حجر العسقلاني (١/ ٣٩٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٢/ ١١١)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٧)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ١٨٥).

بهذا السبب: الطَّامة الكبرى، (ثم غلب عليه ذلك اللقب، فحذفوا الطَّامة، ولقبوه بالكبرى)[1].

وهذا وجه صحيح نقله جماعة من أصحابه ممن يوثق بهم، وقال بعضهم: هو ممدود بفتح الباء الموحدة، أو هو نجم الكُبراء جمع تكسير الكبير، والصحيح الأول، كذا في «تاريخ اليافعي».

وفي «طبقات الشَّافعية» للسبكي: طاف البلاد وسمع بها الحديث واستوطن بالأَخرَة خُوَارزم.

وكان إمامًا زاهدًا، قدوة مرضيًّا، فقيهًا مفسرًا، قال [ابن] نقطة: هو شافعي المذهب إمام في السنَّة وأثنى عليه كثيرًا.

وقال غيره: إنّ له تفسيرًا في اثني عشر مجلداً، وقد سمع بالإسكندرية من السِّلَفي، وبهمذان من الحافظ أبي العلاء، وبنيسابور من أبي المعالي الفراوي.

روى عنه سيف الدِّين البَاخَرْزِي، وعبد العزيز بن هلال، وناصر بن منصور الفَرضي وغيرهم، واجتمع به الإمام فخر الدِّين الرَّازِي.

استشهد في سبيل الله لما نزل التَّاتار على خُوَارِزْم، في ربيع الأول، سنة ثماني عشرة وستمئة، ومعه جماعة من مريديه، فقاتلوا على باب خُوَارِزْم حتى قُتلوا، مقبلين غير مدبرين رحمهم الله، انتهى.

وكان الشَّيخ نجم الدِّين الكُبْرَى أخذ الذكر والتلقين وعلم التصوف وأدب الطريقة عن الشَّيخ إسماعيل القصري والشَّيخ روزبهان الكبير المصري والشَّيخ عمار ياسر، وهم قد أخذوا عن الشَّيخ أبي النجيب ضياء الدِّين عبد القاهر

---

(١) ساقطة من: أ

السُّهْرُوَرْدِي، عن أبي الفتوح أحمد بن محمَّد الغزالي الطوسي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وكان في مبادئ أمره يسير في البلاد والقرى في طلب المرشد الكامل، وحين وصل إلى ملك خوزستان ابتلي بمرض الإسهال، فلم يجد مقامًا ينزل فيه، وكان يقول: هل من مسلم في هذه البلدة يحسن [إلى] الرجل الغريب المريض؟ فدله رجل على خانقاه إسماعيل القصري، فنزل فيها في صُفَّة كانت إمام صفة المريدين، وكان الشَّيخ نجم الدِّين ينكر سماع الصوفية أشد الإنكار، فامتد مرضه، وسكن مضطرًا فيها.

[روي، عن نجم الدِّين أنّه قال: با اين همه ازرنجوري جندان رنج بمن نمى رسيدكه أزاواز سماع ايشان كه من سماع رابغايت منكر بودم وقوت نقل مقام كردن ندا شتن شبى سماع ميكردند شيخ إسماعيل ازكرمي سماع ببالين من آمد وكفت ميخواهي كه برخيزي كفتم بلي دست من بكرفت ومرابكناركشد وبميان سماع برد وزماني نيك من ابكردانيد وبرروي ديوارم تكيه داد من كفتم كه درحال خواهم افتادجون بخود آمدم خودراتن درست ديدم جناكه هيج بيمادي بخودنمى ديدم مرا أرادت حاصل شدروز ديكر بخذمت وي رفتم دست أرادت كرفتم وبسلوك مشغول شدم ومجتي آنجامه بودم جون مراازا حوال باطن خبر شد وعلم وأفرد اشتم مراشبي درخاطر آمدكه از علم باطن باخبر شدى وعلم ظاهر تواز علم ظاهر شيخ زياد تست بامداد شيخ مرا طلب كردوكفت برخيزو سفركن كه ترابو عمار ياسر مي بايدرفت

من دانستم كه شيخ بران خاطر من واقف شدا ماهيج نكفتم وبرفتم بخذمت شيخ عمار سيدم وآنجانيز مدتي سلوك كردم وآنجاشبي مراهمين بخاطر آمد بامداد شيخ عمار فرمودكه نجم الدِّين برخيز وبمصر روبخذمت روزبهان كراين هستي راوي بسلي ازسرتوبيرون برد برخواستم وبمصر رفتم جون بخانقاه وي دررفتم شيخ آبخانبود ومريدان أوهمه درمراقبه بودند هيجكس بمن نيرداخت آنجاكسي ديركبود أزوي برسيدم كه شيخ كدام است كفت شيخ دربرونست ووضومي سازد من برون رفتم شيخ روزبها نراديدم درآب اندك وضومي ساخت مرادر خاطر آمدكه شيخ نمى دانكه درين قدرآب وضو جائز نيست جكونه شيخي باشدا ووضو تماتم ساخت ودست برروي من افشاند جون آب برروي من رسيد درمن بيخودي بيدانشد شيخ بخانقاه درامد من نيزدرامدم وشيخ بشكر وضو مشغول شد من برياي بودم منتظركه شيخ سلام بازدهدا وراسلام كنم همجينان برياي ايساده عائب شدم ديدم كه قيامت قائم شجه است ودوزخ ظاهر كشته ومرردها نراهمي كيرند وباتش مي اندازند وبرين كذراتش يشته ايست وشخص برسران يشته نشته است وهركه ميكويدكه من تعلق بوي دارم اورارها ميكنند ديكرانواد راتش مي اندازند ناكاه مرابكر فتند وبكشيد ندجون انجارسيدم كفتم من تعلق بوي دارم مرارها كردند بريشته بالارفتم ديدم كه شيخ روزبها نست بيش اورفتم ودرباي اوافتادم اوسيلي سخت برقفاي من زد جنانكه ازقوت ان بروى در افتادمن وكفت بيش ازين اهل حق نزا انكار مكن جون بيفتادم ازغيب بازامدم شيخ سلام نمازداده بوده بيش زفتم ودرباي أوافتادم شيخ درشهادت نيزهمجان سيلي برقفاي من زد وهمان لفظ بكفت آن ربخوري ازباطن من برفت بعد أزان أم كردكه باز كرد وبخذمت شيخ عمار ياسر رووجون بازميكشتم

مكتوبي بشيخ عمار(آمدم ومدتي آنجامي بودم جون بنوشت كه)[1] هرجندمسي داري ميفرست تازر خالص ميكردانم وبازبرتوميفرستم آزانجا بخدمت شيخ عمار آمدم ومدتي آنجامي بودم جون سلوك تمام كردم مرا امر فرمودكه بخوارزم رووم من ميكفتم آنجامردمان عجب اندواين طريق راو مشاهدة راد رقيامت منكر ندكفت برو وباك مدار بخوارزم آمدم، كذا في «النفحات»][2].

ومن كبار أصحاب نجم الدِّين الكُبْرَى: الشَّيخ سعد الدِّين الحموي محمَّد بن المؤيد بن أبي بكر بن أبي الحسن بن محمَّد بن حمويه، والشَّيخ سيف الدِّين سعيد بن المطهَّر بن سعيد البَاخَرْزِي، وبابا كمال خجندي، والشَّيخ مجد الدِّين أبو سعيد شرف بن المؤيد البغدادي، وعين الزمان جمال الدِّين الكيلي، والشَّيخ نجم الدِّين الرَّازِي، المعروف بنجم دايه، والشَّيخ رضي الدِّين علي لالا الغَزْنَوي علي بن سعيد بن عبد الجليل اللالا الغَزْنَوي قدس الله سره.

روي أنّ سلطان العلماء بهاء الدِّين ولد والد مولانا جلال الدِّين الرومي كان من مريديه وكمل أصحابه.

وفي «الرشحات» في ذكر خواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني، في رشحة هوش دردم من مصطلحات عبد الخالق: هوش دردم انست كه هر نفسي كه ازدرون برايد بايدكه اذ سر حضور واكاهي باشد وغفلت بآن راه نيابد حضرت مولانا سعد الدِّين كاشغري فرموده اندكه هوش دردم يعني هر نفسي بنفسي كه برايدمي بايدكه از سر غفلت نباشد وازسر حضور باشد وهر نفسي كه ميزند از حق سبحانه خالي وغافل

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

نبود حضرت خواجه احرار فرموده اندكه درين طريقه رعايت وحفظ نفس رامهم راشته اند يعني بايدكه جميع انفاس برنعت حضور واكاهي مصروف شود أكركسي محافظت نفس نميكندمي كويند فلان كسي نفس كم كرده است حضرت مخدومي مولانا عبد الرَّحمن جامي قدس الله سره السامي درا واخر شرح رباعيات.

أورده اندكه شيخ أبو الجناب نجم الدِّين الكبرى قدس الله سره در رساله «فواتح الجمال» ميفر مايدكه ذكرى جاريست برنفوس حيوانات أنفاس ضروبه أيشانست زيراكه برامدن وفرد رفتن نفس حرف هاكه اشارت بغيب هويت حق سبحانه كفته ميشود اكرخوا هند وأكرنخوا هند وهمين حرف هاست كه دراسم مبارك الله است وألف لام ازبراي تعريف است وتشديد لازم ازبراي مبالغة دران تعريف بس مي بايدكه طالب هو شمنددر نسبت أكاهي بحق سبحانه برين وجه باشددر وقت تلفظ باين حرف شريف هويت ذات حق سبحانه ملحوظ وي باشدودر خروج ودخول نفس واقف بودكه در نسبت حضوري مع الله فتورى واقع نشود تابرسد بانجابي تكلف نكاه داشت أو واين نسبت هميشه حاضر دلاوبود وبتكليف نتواندكه اين نسبت راازدل دوركند:

هـا غيـب هويت آمـداي حـرف شناس وأنـفـاس ترابود بران حرف أسـاس

بـاش أكه أزان حرف درامـيـد هـراس حـرفي كفتم شـكرف أكرداري باس

بوشيده نما ندكه غيب هويت كه حضرت مخدومي درين رباعي كفته باصطلاح أهل تحقيق عبارات است ازذات حق سبحانه باعتبار لا تعين يعني بشرط إطلاق حقيقي كه مقيد نيست كه درين مرتبه هيج علمي وإدراكي هر كزبوي متعلق كردد وازين حيثيت مجهول مطلق است، وذكر حسين بن معين الدِّين ميبدي في الفاتحة

الثانية ذات الله تعالى وتقدس: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] صوفيه كونيد إدراك ذات بحت وغيب هويت كه إز اشارات وعبارات مقرأ واز قيود واعتبارات مبرا، باشد مجالست لا يحيطون به علمًا.

تاكرد تعيين نشاني أي دل مشكل كه شهود حق توانـي أي دل
خواهي كه برى راه بسر منزل أو ميروبنشان بي نشاني أي دل

وبواسطة كمال رافت ورحمت كه درشان عباد داردا يشانرا از تأمل درذات خود تحذير فرموده تا أوقات ايشان ضائع نشود، ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٣٠]، نظم عنيقا شكاركس نشود دام بازجين كاينجا هميشه بادبد ستست دام راع فدع عنك بحرًا ضل فيه السوابح، وحضرت سيدًا لبشر ﷺ فرموده ما عرفناك حق معرفتك وهمجنين فرمودا أنّ الله احتجب عن العقول كالإبصار وأن الملأ الأعلى يطلبونه كما تطلبون أنتم ظ درره عشق نشدكس بيقين محرم رازهر كسي برحسب فهم كماني دارد، وابن عباس رضي الله عنهما كويد جمعي فكردر ذات خذاميكر دند آنحضرت فرمود تفكر وافي خلق الله ولا تتفكروا في الله فإنكم لن تقدروا قدره وجون فرعون أزكنه ذات حق سؤال كردوبا موسى كفت ما رب العالمين موسى بذكر صفات أشعار كرد بآنكه رانستن كنه أو محالست وفرعون ازجهل يابراي مصلحت أورابجنون نسبت كردين موسى عليه السَّلام صفات روشنتربيان فرمود كفت إن كنتم تعقلون:

قد تحيرت فيك خذ بيدي يا دليلًا لمن تحيرا فيكا

أما إدراك ذات متعالي باعتبار ظهور نور أودرمجالي ممكن است ومتكلمان

كونيد معرفت ذات ممكن است، أما إمام غزالي وإمام الحرمين وحكمادر استحاله موافق صوفيه انشد وشيخ أبو عليه كفته:

اعتصامُ الورَى بمعرفَتك عجزَ الواصفون عنْ صِفتكْ

تبْ علينا فإنَّنا بشرٌ ما عرفْناكَ حقَّ مَعرِفتكْ

آري بهر صورت كه أورا ملاحظه كنى بحقيقت نه أورا ملاحظه كرده وبواسطة تصور أنّ صورت هنوذدر بس يرده:

مثنوي مطلق كه بودزهر صفت باك هرمز نتوان نمودا دراك

زانروكه بعقل جون دراید البته بصورتي برآيد

بس هرجه توميكني خيالش باشدز مظاهر جمالش

وهرجندك تصور كنه ذات درغايت خفاست تصديق بوجود أودرغايت ظهور أست

﴿أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠]، وبعضي أزمحققان مثل إمام راغب ببداهت آن قائل مسده آند جنيدر كفتنده ما الدليل على إثبات الصانع، كفت لقد أغنى الصباح عن المصباح وظاهر آنست كمال ظهور سبب خفاء أوست، الشي إذا جاوز حده انعكس ضده:

آن ياركه غير أو مرايراي نيست وزكلش وصل أوامراخاري نيست

كركنه حقيقتش خفاينـي دارد درهشتئ ذات أو خفاباري نيست

وصوفيه كونيدهيج جيزازحق جدانيست وهيج ذره بي نورخدانيست

نميشنوي كه ميفرمايد

﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]،

أحاطه ذاتي بجميع أرواح وأشباح داردود رزمين استعداد هر موجود بذات خودتخم هتى ميكارد ﴿ أَلَآ إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآءِ رَبِّهِمْ أَلَآ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ ﴾ [فصلت: ٥٤]، ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾ [الحديد: ٤]، ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴾ [ق: ١٦]، ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ ﴾ [الواقعة: ٨٥]، ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١١٥]، شعر:

عباراتنا شتّى وحسنُكَ واحد ... وكلٌّ إلى ذاكَ الجَمال يشيرُ

دست أو طوق كردن جانت ... سريرًا ورده أزكريبانت

بتوتتزد يكترز حبل وريد ... تودر افتاده در ضلال بعيد

جند كردي بكردهر سركوى ... سرنرد بان بائه سرا جه غيب

هست ازدامن توتازه حيب ... وفي أنفسكم أفلا تبصرون

من عرف نفسه فقد عرف ربه، ﴿ هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الحديد: ٣]، شعر:

كفت بيغمبر كه معراج مرا ... نيس بر معراج يونس اجتبا

آن من برجرخ وآن أو بشيب ... زانكه قرب حق برونست أست

نجم الدِّين الكبرى كويد غائب شدم

وحضرت رسول را صلى الله عليه وسلام ديدم كفتام يا رسول الله جيست معنى رحمن كفت الذي على العرش استوى، بس كفتم جيست معنى رحيم فرمود وكان بالمؤمنين رحيما، حجاب ميان تو وحق نه اسمًا نست ونه زمين حجاب هستي موهومست كه توبخود نسبت ميكني اكرتوبناشي أو باشد وبس تعالى وتقدس: «لا يزال العبد يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه وبصره ويده ورجله ولسانه

فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي وبي ينطق»[1]، بقدر نيستي بوهستي، حق ظاهر ميشودنمي بيني كه در ركوع سبحان ربي العظيم ميكوبي ودر سجود سبحان ربي الأعلى حضرت شيخ سعد الدِّين حموى سوار بود وبو دخانه رسيد واسب ازآب نمى كذشت امر كردكه آبراتيره ساختند وبكل الوده كردند واسب درحال بكذشت فرمودند تاخودرامي ديدازين وادي عبور نميتوا نست كرد.

* * *

[٤٩٠ ـ محيي الدِّين العربي[2]]

الشَّيخ الأكبر، محيي الدِّين، أبو عبد الله، محمَّد بن عبد الله علي بن محمَّد بن محمَّد بن محمَّد، العربي الحاتمي الطائي الأندلسي.

ولد رحمه الله بقرية مرسية في نواحي الأندلس من بلاد المغرب، ليلة الإثنين، السابع عشر من رمضان، من شهور سنة ستين وخمسمئة.

وهو قدوة القائلين بوحدة الوجود، والناس في حقه فرقتان، فإن بعض الفقهاء وعلماء الظاهر قد طعنوا فيه وأكفروه، وبعض الفقهاء وعلماء الآخرة وكبراء الصوفية عظَّموه وفخَّموه تفخيمًا عظيمًا، ومدحوا كلامه مدحًا كريمًا، ووصفوه بعلوِّ المقامات، وأخبروا عنه بما يطول ذكره[3] (من الكرامات)[4]، وصنَّفوا في مناقبه، وألَّفوا في أحواله ومراتبه.

---

(١) أصل الحديث رواه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، دون قوله: «فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي وبي ينطق».

(٢) انظر ترجمته في «مرآة الجنان» لليافعي (٣/ ٤٨٢)، و«طبقات المفسرين» للأدنروي (١/ ٢٣٠).

(٣) زائدة في ع: بما يطول ذكره، ثانية.

(٤) ساقطة من: ع.

ذكر الإمام اليافعي في «تاريخه»: أنّ الشَّيخ شهاب الدِّين السُّهْرُوَرْدِي والشَّيخ محيي الدِّين العربي اجتمعا في مجلس واحد، فسئل كلٌّ منهما عن صاحبه، فقال العربي للسُّهْرُوردي: هو رجل مملوء من قرنه إلى قدمه من السنة، وقال السُّهْرُوَرْدِي للعربي: هو بحر الحقائق.

وذكر [المولى عبد الرَّحمن الجامي في «نفحاته»: شيخ ركن الدِّين علا الدولة قدس الله تعالى روحه ببزركي وكمال حضرت شيخ رضي الله تعالى عنه دربساري أزحواشي فتوحات اعتراف نموده است جنانكه در خطاب بوي نوشته كه أيها الصديق وأيها المقرب وأيها المولى وأيها العارف ا لحقاني واين حواشي حالًا بخط وي بركنار فتوحات موجوداست أما ويرادران معنى كه حضرت حق راوجود مطلق كفته است تخطئة بلكه تكفير كرده است وبعضي ازاهالي عصركه سخنان هرد وشيخ راتتبع بسيار كرده بود وبهنرد واعتقاد وإخلاص تمام داشت در بعض ازر سائل خود نوشته است كه در حقيقت توحيد ميان ايشان خلاف نيست وتخطئة وتكفير شيخ ركن الدِّين علاء الدولة برشيخ دار رضي الله عنه راجع بآن معنى است كه وي از كلام شيخ فهم كرده نه بآن معنى كه مراد شيخ است زيراكه وجود رأسه اعتبار است يكي اعتبار وي بشرط شيء كه وجود مقيد است ودوم بشرط لا شيء كه وجود عام است وسيوم لا بشرط شيء كه وجود مطلق است آنكه شيخ رضي الله عنه ذات حق را سبحانه وجود مطلق كفته بمعنى أخير است.

وشيخ ركن الدِّين علاء الدولة آنرابر وجود عام حمل كرده ودرنفي وإنكار آن مبالغة نموده باوجود أنكه خود بإطلاق وجود ذات بمعنى أخير أشارت كرده است جنانجه درر بعضي رسائل فرموده است كه، الحمد لله على الإيمان بوجوب وجوده ونزاهته عن أن يكون مقيدًا محدودًا أو مطلقًا لا يكون له بلا تقيداته، ووجود جون

مقيد محدود نباشد ومطلق بناشدكه وجودوي موقوف باشد برتقيدات ناجر مطلقي خواهد بود لا بشرط شيء كه بهيج يك أزتقيد وعموم مشروط نباشد وقيود تعينات شرط ظهوروي باشدد رمراتب نه شرط وجود أو في حد ذاته.

وذكر في «الرسالة الإقبالية»: درويشي در مجلس شيخ ركن الدِّين علاء الدولة بر سيدكه شيخ محي الدِّين إعرابي كه حق را وجود مطلق كفته است در قيامت بآنه معاقب باشد يانه فرمودكه من اين نوع سخنا نراقطعا نمى خواهم كه برزبان رانم كاشكي ايشان نيز نكفتندي جه سخن مشكل كفتن روانيست.

أما جون كفتنه شده ناكام تاويل مي بايدكرد تادرويشانرا شبهه در باطن نيفتد وينيزدر حق بزركان بي اعتقاد نشوند من مي دانم كه محي الدِّين إعرابي زين سخن خواسته وحدت رادر كثرت ثابت كند وجود مطلق كفته است تا معراج دوم رابيان تواند كردكه معراج دواست يكي آنكه كان الله ولم يكن معه شيء ودريافتن اين آسانيست دوم أنكه والآن كما كان وشرح اين مشكل تراست أو خواست كه ثابت كندكه كثرت مخلوقات درو حدت حق هيج زيادت نكند وجود مطلق در خاطر أو افتاده است جون يك شق اوبرين معنى راست بوده است ويراخوش آمده وازشق ديكركه نقصان لازم مي آيد غافل مانده جون قصد وي إثبات وحدانيت بوده باشد حق تعالى أزوى عفو كرده باشد جه هركه ازاهل قبله اجتهادي كرده است در كمال حق أكر خطا كرده است بنزديك من جون مراد وكمال حق بوده است از أهل نجات خواهد بود ومصيب أز أهل درجات والله أعلم.

رأيت][1] في سلسلة المشايخ أنّه أخذ الذِّكر والتَّلقين ودقائق الصوفيَّة عن يونس

---

(١) ساقطة من: ع.

القصَّاب الهاشمي، وهو عن السيِّد عبد القادر الكيلاني، عن أبي سعيد المخزومي، عن أبي الحسن بن علي القريشي الهكَّاري، عن أبي الفرج الطَّرَسُوْسِي[1]، عن أبي الفضل اليمني، عن يد الشِّبْلي، عن الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

[وفي «النفحات»: نسبت خرقة وي در تصوف بيك واسط بشيخ محي الدِّين عبد القادر الكيلاني قدس الله سره ميرسد ونسبت ديكروي درخرقه بخضر عليه السَّلام ميرسد بيك واسطه][2].

قال رضي الله عنه: لبست هذه الخرقة المعروفة من يد أبي الحسن علي بن عبد الله بن جامع ببستانه بالمعلَّى خارج الموصل، سنة إحدى وستمئة، ولبسها ابن جامع من يد الخضر عليه السلام، وفي الموضع الذي ألبسه إياها ألبسنيها ابن جامع، وعلى تلك الصورة من غير زيادة ونقصان.

(ونسبت ديكروي بخضر ميرسد عليه السَّلام بي واسطة)[3]، قال رضي الله عنه: (لبست هذه الخرقة)[4] صحبت أنا والخضر عليه السَّلام وتأدَّبت به، وأخذت عنه وصية أوصانيها شفاهًا: التسليم لمقالات الشيوخ وغير ذلك، ورأيت منه ثلاثة أشياء من خرقة العوائد، رأيته يمشي على البحر وطي الأرض، ورأيته يصلي في الهواء.

---

(١) أ: الطرطوسي.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: أ.

قال الشَّيخ الأكبر محيي الدِّين بن العربي هذا في حكاية حاله في «الفتوحات»: ولقد آمنا بالله وبرسوله، وبما جاء به مجملًا ومفصَّلًا مما وصل إلينا من تفصيله وما لم يصل إلينا أو لم يثبت عندنا، فنحن مؤمنون بكل ما جاء به في نفس الأمر، أخذت ذلك عن أبويَّ أخذ تقليد، ولم يخطر لي ما حكم النظر العقلي فيه من جواز وإحالة ووجوب، فعملت على إيماني بذلك حتى علمت من أين آمنت؟ وبماذا آمنت؟ وكشف الله عن بصري وبصيرتي وخيالي، فرأيت بعين البصر ما لا[1] يدرك إلا به، ورأيت بعين البصيرة ما لا يدرك إلا به، ورأيت بعين الخيال ما لا يدرك إلا به، فصار الأمر لي مشهودًا، والحكم المتخيل الموهوم بالتقليد موجودًا، فعلمت قدر من اتبعته وهو الرسول المبعوث إلي محمَّد ﷺ، (وشاهدت جميع الأنبياء كلهم من آدم إلى محمَّد عليهم السلام)[2]، وأشهدني الله تعالى المؤمنين بهم كلهم، حتى ما بقي من أحد ممن كان ويكون إلى يوم القيامة خاصتهم وعامتهم.

ورأيت مراتب الجماعة كلهم فعلمت إقرارهم، واطلعت على جميع ما آمنت به مجملًا مما هو في العالم العلوي، وشهدت ذلك كله، فما زحزحني علم ما رأيته وعاينته عن إيماني، فلم أزل أقول وأعمل ما أقوله وأعمله؛ لقول النبي ﷺ: «لا لعلمي ولا لعيني ولا لشهودي فواخيت بين الإيمان والعيان»[3]، وهذا عزيز الوجود في الاتباع، فإن مزلة أقدام الأكابر إنّما تكون هنا إذا وقعت المعاينة لما وقع به الإيمان، فيعمل على عين لا على إيمان[4]، فلم يجمع بينهما، فغاية الكمال أن يعرف قدره ومنزلته.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) لم أعثر عليه.

(٤) ض: الإيمان، أ: أعيان.

فهو وإن كان من أهل الكشف فما كشف الله له عن قدره ومنزلته، فجهل نفسه فعمل على المشاهدة، والكامل من عمل على الإيمان مع ذوق العيان، وما انتقل ولا أثر فيه العيان، وما رأيت لهذا المقام ذائقًا بالحال، وأنا أعلم أنّ له رجالًا في العالم لكن ما جمع الله بيني وبينهم في رؤية أعيانهم وأسمائهم، فقد يمكن أن أكون رأيت منهم وما جمعت بين عينه واسمه.

وكان سبب ذلك أني ما علقت نفسي قط إلى جانب الحق أن يطلعني على كون من الأكوان ولا حادثة من الحوادث، وإنما علقت نفسي مع الله أن يستعملني فيما يرضيه ولا يستعملني فيما يبعدني[1] عنه، وأن يخصني بمقام لا يكون لمتبع أعلى منه، ولو أشركني فيه جميع من في العالم لم نتأثر[2] لذلك، فإني عبد محض لا أطلب التفوق على عباده، بل جعل الله في نفسي من الفرح أني أتمنى أن يكون العالم كله على قدم واحدة في أعلى المراتب، فخصني الله بخاتمة أمر لم يخطر لي ببالي، فشكرت الله بالعجز عن شكره مع توفيتي في الشكر حقه[3].

وما ذكرت ما ذكرته من حالي للفخر، لا والله، وإنما ذكرته لأمرين: الأمر الواحد لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١] وأية نعمة أعظم من هذه، والأمر الآخر يسمع صاحب همه فتحدث فيه همته لاستعمال نفسه فيما استعملتها، فينال مثل هذا، فيكون معي وفي درجتي، وأنّه لا ضيق ولا حرج إلا في المحسوس.

وذكر الشَّيخ الأكبر في «الفتوحات المكية» في الباب الأحد والثلاثين ومئة، في مقام ترك العبودية: لما وصلت إلى هذا المقام نمت فرأيت النبي ﷺ في المنام،

---

(١) أ: يباعدني.

(٢) ع: يتأثر.

(٣) ساقطة من: أ.

وقد سألني مسائل، ما أقل العدد في الجمع؟ فكنت أقول له: هو عند الفقهاء اثنان، وعند النحاة ثلاثة، فقال عليه الصلاة والسلام: أخطأ الفريقان، فقلت له: يا رسول الله فكيف أقول؟ فقال: ميز العدد، ثم أخرج خمسة دراهم بيده المباركة فرمى درهمين على حدة ورمى ثلاثة على حدة وقال: ينبغي لمن سئل في هذه المسألة أن يقول للسائل: عن أي عدد تسأل؛ عن العدد المسمى شفعًا، أو عن العدد المسمى وترًا؟ ثم وضع يده المباركة على الدرهمين فقال: هذا أقل الجمع في العدد الشفع، ثم وضع يده المباركة على الثلاث وقال: هذا أقل الجمع في العدد الوتر.

[وفي «الفواتح» في الفاتحة السادسة: ولايت جهار قسم است أول ولايتي كه باطن نبوت مطلقه ثاني ولايت مقيده هربني ثالث ولايت مطلقه هر نبي وان در محمَّد ﷺ مشكوة اقتباس ولايت انبياست ودرد يكرا نبيًا مشكوة اقتباس ولايت اولياست رابع ولايت مطلقة عامة كه مخصوص به نبوت نيست وهريك راخا تميست وخاتم قسم أول حضرت أمير المؤمنين على است ولهذا فرموده است اكراهل كتب اربعة جمع شوند حكم كنم برازيشان بكتاب أو وخاتم ولايت مقيده محمديه بزعم شيخ محي الدِّين محمَّد بن علي بن محمَّد بن محمَّد بن محمَّد بن العربي الحاتمي الطائي الأندلسي، وإتباع أو نفس نفيس شيخ است مؤيد الدِّين جندي در شرح فصوص كويدشيخ دراول محرم درا شبيليه ازو لايت اندلس بخلوت نشست ونه ماه طعام نخورد وداول عيد مأمور شد به بيرون آمدن ومبشر شد بانكه خاتم ولايت محمديه است وهم دجر شرح فصوص كويد][1].

من دلائل ختميته أنّه كان بين كتفيه في مثل الموضع الذي كان لنبينا محمَّد ﷺ

---

(١) ساقطة من: ع.

علامة في مثل زر الحجلة[1]؛ إشارة إلى أن ختم النبوة ظاهرة فعلية وختمية[2] الولاية باطنة[3] انفعالية، وشيخ در فتوحات ميفر ما يد:

أنا ختمُ الولايةِ دونَ شكٍّ ... بورث الهاشمي مع المسيح

وهم ميفر مايد:

ولما أتاني الحقُّ ليلًا مبشِّرًا ... بأني ختام الأمر في غرَّة[4] الشهر

وقال لِمَنْ قد كان في الوقت حاضرًا ... من الملأ الأعلى ومن عالم الأمر

ألا فانظروا فيه فإنَّ علامتي ... على ختمه في موضع الضرب بالظهر

أنا وارثٌ لا شكَّ علمَ محمَّد ... وحالته في السرِّ منِّي وفي الجهر

وإني لختم الأولياء محمَّد ... ختام اختصاص في البداءة والحصر

[وإمام علامة محمَّد بن حكيم ترمذي صاحب «نوادر»: أصول كه إذا كابر أهل كشف است صد وينجاه سؤال نوشته كه أزعمرره حق جواب آن غير خاتم الأولياء بيرون نيايد وشيخ درفتوحات جواب اين سؤالها فرموده، وبعضي در تكفير وتضليل شيخ مبالغة بسياردارند واورا أكفر كفره بُنْدارند، وجاره اين درغيبت فراموشي است ودر حضور خاموشي، حافظ شيرازي، بامدعى مكوييد اسرار عشق ومستي تابخيير بميرد دردرد خود برستي عاشق شوارنه روزي كان جهان سرايد، ناخوانده نقش مقصود ازكاركاه هسيت، تاعلم وعقل بيتي بي معرفت نشيني، يك نكته أت

---

(١) زائدة في أ: مرتفع مثل زر الحجلة، ثانية.

(٢) ع: ختمية.

(٣) ع: باطنية.

(٤) ساقطة من: أ.

بكويم خودرامبين درستي، ووفات أودرشب جمعه بيستو دوم ربيع الأول سنة ثمان وثلاثين وستمئة، وقبر أودر صالحيه دمش است وحضرت محقق رومي قدس الله سره ميفر ماید:

ما عاشـق وسـر كشته سـوداي دمشـقي جان داده ودل بسته سـوداي دمشقيم

اندرجيـل صالحـه كانيسـت زكـوهـر كاندر طلبـش غرقـه درياي دمشـقيم

وخاتم ولايت مطلقهن محمديه مهدي است كه ازنسل انحضر تست وسيد علي همداني درحل فصوص ميفرماید خاتم ولايت مقيده محمَّد بمرتبة قلب محمَّد رسد وخاتم ولايت مطلقه بمرتبة روح وخاتم ولاية عامة عيسى است عليه الصلاة والسلام][1].

قال الشَّيخ محيي الدِّين في جواب الترمذي: الدنيا كان له بدء ونهاية، وهو ختمها، فقضى الله سبحانه وتعالى أن يكون جميع ما فيها بحسب نعتها له بدء وختام، وكان من جملة ما فيها تنزيل الشرائع، فختم الله هذا التنزيل بشرع محمَّد، فكان خاتم النبيين، ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٦٤].

وكان مـن جملـة مـا فيها الولايـة العامة، ولها بـدء من آدم، فختمها الله بعيسـى عليهما السـلام، فكان الختم يضاهي البـدء، ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾ [آل عمـران: ٥٩] فختـم بمثـل ما بـدأ، وبعضـي برانندكه روح عيسـى در مهـدي بروزكند ونـزول عيسـى عبـارات ازيـن بروزاسـت ومطابـق اينسـت حديـث: لا مهـدي إلا عيسـى بن مريم[2].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر كشف الخفاء (٢/ ١٢٣، ٣٧٠).

[وذكـر المولـى العـارف بالله نـور الدِّين عبـد الرَّحمـن الجامي، فـي «نفحاته»: أعظـم أسـباب طعـن طاعنـان دروى كتـاب فصـوص الحكم اسـت وهما ناكه منشـأ طعـن طاعنـان يا تقليـد وتعصب اسـت يا عدم إطـلاع برمصطلحـات وي يا غموض معانـي وحقائـق كه در مصنفـات خود درج كـرده اسـت وآن مقدار حقائـق ومعارف كـه در مصنفـات وي بتخصيـص در فصـوص وفتوحـات انـدراج يافته اسـت مقدار حقائـق ومعارفـه كه در مصنفـات وي بتخصيص در فصوص وفتوحـات اندراج يافته اسـت درهيـج كتـاب يافتـه نمى شـود وازهيجكـس أزيـن طائفة ظاهر نشـده اسـت وايـن فقيـر ازخدمت خواجـه برهان الدِّين أبو نصر بارسـا قدس سـره جنين اسـتماع داردكـه مـي كفـت كـه والـد مـا ميفـر مودكـه فصـوص جانسـت وفتوحـات دل وه جاكهـه والـد بزركـوار إيشـان در كتاب فصـل الخطاب.

قال بعض كبراء العارفين: كفته است مراد بآن حضرت شيخ است درباب جهل وجهارم در فتوحات ميكويدكه وقتى مرا ازمن بستدند روزكاري برمن كذرانيد ندكه نماز ميكذاردم بجماعت وأما بودم وجميع أعمال نمازجينا نجه مني بايست بجاي مي أوردم ومرابان هيج شعورني نه بجماعت ونه بمحل آن ونه بهيج جيزاز عالم محسوس وباين كه ميكويم مرا بعد از افاقت خبر كردندنه من بخودي دانستم هرجه ازين واقع شده بود جون حركات نائم بودكه أزوي صاد رمى شود ووى أزان أكاه دانستم كه حق سبحانه وتعالى وقت مرابر من محفوظ داشته بود وبامن جنان كرده بودكه باشبلي كرده بودكه وي رادر أوقات بوي بازميدا داندامانمي دانم كه ويرابان شعورمي بوده يانه آنراباجنيد قدس سره كفتند كفت الحمد لله الذي لم يجر عليه لسان ذنب وهم در فتوحات مذكور است كه حضرت شيخ اين بيت فرموده بودكه:

يـا مـن يرانـي ولا أراه كـم ذا أراه ولا يراني

يكي أز أصحاب كفت جون كفته لا يراني ومي داني كه أو ترامي بيند برسبيل بديهة كفت:

يا من يراني مُـجــرمًا ولا أراه أخـــــــذًا

كـــم ذا أراه مُحســنًا ولا يـرانـــي لائــذًا

وهم فتوحات مي أردكه درسنه ست وثمانين وخمسمئة در مجلس ما حضر شد يكي أز علماكه برمذهب فلاسفه دفتي وإثبات نبوت جنانكه مسلمانان كنند نكردي وإنكار خوارق عادات ومعجزات انبياء عليهم السَّلام كردي واتفاقًا فصل زمستان بودودر مجلس منقل آتش افروخته بودند آن فلسفي كفت كه عامة ميكو يندكه إبراهيم را عليه السَّلام درآتش أند أختند ونسوخت واين محال است زيراكه آتش بالطبع محرق آست مر اجسام قابلة رابس بنيادتاويل كرد وكفت مراد بآتش مذكوردر قرآن اتش غضب نمرود است ومراد بانداختن إبراهيم درآن آتش آنست كه آن غضب بروى واقع شد ومراد بآنكه آن آتش وي رانسوخت انكه غضب رابروي نراند بجهت غلبه إبراهيم بروي بدليل وحجت جون فلسفي از كلام خود فارغ شد بعضي از حاضرات مجلس وظاهر انست كه شيخ بآن خودرامي خواهد كفت جه ميكوبي كه تراصدق انجه خداي تعالى كفته است كه اتش را إبراهيم عليه السَّلام برد وسلام كردانيد بنمائم ومقصود من أزين رفع انكاره معجزه إبراهيم است عليه السَّلام نه إظهار كرامت خويش آن منكر كفت أين نمى تواند بود كفت أين اتش كه درين منقل است همان آتش هست كه ميكوبي بالطبع مخرق است كفت هست منقل رابرد اشت وأتشهار ادردا من منكر ريخت ومدتي بكذا شت وبدست خود ه طرف مي كردانيد وجامه وي نسوخت بآظان آتش رادر منقل ريخت، ومنكر راكفت

دست خودبيار، جون دست وي يترديك اتتش رسيد بسوخت، بيس كفت دوشن شدكه سوختن وناسوختن آتش بفرمان خدا وندا ست سبحانه وتعالى نه بمجرد طبع منكر اعتراف وايمان آورد.

وفي أول الفاتحة السادسة من الفواتح: خرق عادات أكراز نبي صادر شده معجزة است واكراز ولي ظاهر شودكرا متست وكاه باشدكه أز أصحاب نفوس قوية بحسب فطرت صادر شود واكرجه نبي وولي بلكه صالح نيزنباشد ومولانا سعد الدِّين در شرح مقاصد كويد قد تستعين النفوس في أحداث الغرائب بمزاولة أعمال مخصوصة وهي السحر أو بقوى بعض الروحانيات وهي العزائم، أو بالأجرام الفلكية وهي دعوة الكواكب، أو بتمزيج القوى السماوية بالأرضية وهي الطلسمات، أو بالخواص العنصرية وهي النيرنجات أو بالنسب بالرياضة وهي الحيل، وأشاعرة بكرامات أولياء قايلند ومعتزلة انكار ميكند أستاذ أبو إسحاق إز أشاعرة موافق معتزلة است أبو الحسن بصري أز معتزلة موافق اشاعرة است وصوفية كونيد أخبار أز أمور آتية وطي زمان ومكان وأمثال أن أز خواص فرشته وجن است وأكر كمل را واقع شود بمعاونت أيشان باشداما جن را اطلاع برضما يرو خواطر نيست.

ومعجزة هر نبي مطابق أمر يست كه برامت أو غالب است، درقوم موسى سحر بود، ودر قوم عيسى طب ودر قوم داود موسيقى، ودر قوم محمَّد فصاحت كه قصائد سبع رابد عوى برد ركعية آويخته بودند وكمل أنبياء وأولياء برمبدا ومعاد، وبرضا بطة نظام دنيا بروجه كلي وبرصورت متمثلة أعمال بشرية دربزخ مطلع أند وكشفي داكه مردما نرادر خواب مي باشد ايشانرادربيدا ريست وتصرف درا جسام أرضي وسماوي ميتواتد إبراهيم عليه السَّلام درآتش تصرف كرد. ﴿يَٰنَارُ كُونِي بَرۡدٗا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩]، وموسى دراب وزمين ﴿فَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡبَحۡرَۖ فَٱنفَلَقَ

فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الشعراء: ٦٣]، وسليمان درهوا ﴿وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ﴾ [سبأ: ١٢]، وداوو درمعدن ﴿وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ﴾ [سبأ: ١٠]، ومريم درنبات ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ﴾ [مريم: ٢٥]، وعيسى درحيوان ﴿كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة: ٦٥؛ الأعراف: ١٦٦]، ومحمَّد ﷺ وعلى سائر الأنبياء درآسمان ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ [القمر: ١].

قال السُّهْرُوَرْدِي المقتول في هياكل النور: لما رأيت الحديدة الحامية تتشبه بالنار لمجاورتها وتفعل فعلها، فلا تتعجب من نفس استشرقت واستنارت واستضاءت بنور الله تعالى فأطاعها الله للأكوان، صوفية كونيد سالك رامناز لست وديدن خليل عليه الصلاة والسَّلام ستاره وماه وافتا برا وإعراض أو أزهريك أشارات بآن وأول منازل توبه وطاعت وذكر است ودرين مرتبة نورسيز متمثل شود ثاني تزكيه نفس إذ صفات شيطاني وسبعي وبهيمي جه نفس باين صفات شيطاني كرفتاراست أماره است وجون أزان خلاص يافت وبصفات سبعي مبتلا است لوامه است وجون ازان تبراشد وبصفات بهيمي آلوده است ملهمه است وجدون أزان معر اشد مطمئنة است، رباعي هركس كه سير نفس اماره شود.

ازكشور عقل وعشق أو اره شودن كرجام دلت زطاق وحدت افتد، ازكثرت انديشه بصد باره شود، وترقى سالك درطور نفس مزو ليست جه اماره بصفت ناراست ولوامه بصفت هوا وملهمه بصفت آب ومطمئنة بصفت خاك ودر مرتبة اطمئنان نور كبود متمثل شهود ونهاية سير مطمئنة ملكوت سفلى است ثال تخليه قلب بأخلاق حميده ودرين مرتبة نور سرخ متمثل شود ودل ذاكر كردد ونور طاعات وأخلاق وصفات روحانية بيند ونهايت سير قلب أوائل ملكوت علو يست، رابع

تخلية سراز غير حق ودرين مرتبة نور زرد متمثل شود ونهايت سير سرا واسط ملكوت علو يست، خامس مرتبة روح ودرين مرتبة نور سفيد متمثل شود ونهايت سير روح أواخر ملكوت علو يست، وسادس مرتبة خفي ودرين مرتبة نور سياه متمثل كردد ونهايت سر خفي عالم جبر وتست، سابع غيب الغيوب كه مرتبه فنًا وبقا ست وفنا في الله محو وجود موهوم است دروجود حقيقي مثل انعدام قطره دربحر وكداختن برفدر وقت تابيدن آفتاب ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ [الأعراف: ١٤٣].

رباعي كيتي كه وجود أو خيا ليست محال، برجهره أو كشيده حق داغ زوال، كردون كه دود بكرد ركزمه وسال، ازدوى مثل بودجوفانوس خيال، وبقاء بالله اتحاد قطره است بدريًا وارتفاع غير ازيش ديده دل وخروج از تصور باطل كه نقوش اغيار بر صفحة ضميرمي نكاشت وسالك بواسطة آن وجود قطره غير وجود دريامي بنداشت، رباعي كركمره وكراهل شهودي أي دل، يك قطره زدراي وجودي أي جل، زين بيش نبود أزتوتا دريا فرق ناكاه جنان شوى كه بودي أي دل، كوزه ازبرف بسازند وبراب كنند ودرآب اندازند حال أو شبه باشد، رباعي أن نقطه كه كشت جلوه كرد رهمه حرف، بايدكه كنى عمر بادر اكش صرف، هرآب كه شد بسته وبرفش خاني، هم آب شود دكر جوبكدازدبرف، انكشت بسبب مجاورت آتش واستعداد خفي اندك مشتعل ميشود تا احراق وأضاءت كه از خواص اتش است أزو ظاهر ميكردد واكرزبان داشتي انا النار ميكفت جنانجه منصور أنا الحق كفت، رباعي خواهم كه سخن زذات مطلق كويم، در دارفنا سر أنا ألحق كويم، هجندكه زاهدان زمن مي رنجند، من روى وريانه بينم وحق كويم، جنيد فرمومود ليس في جبتي سوى الله.

قال سلطان العارفين أبو يزيد البِسْطَامي: انسلخت من جلدي كما انسلخت الحية من جلدها، فإذا أنا هو.

قالوا: المراد من الجلد التشخص، صوفيه كويند فناد ونوع است جزئ آنست كه تشخص سالك بيك دفعه محو شوديًا بتدريج بعضي أز أعضا محو شود بيش باقي أعضاء وحواس وقوى وأول أو مقتضى سكراست وثاني مقتضى صحو رباعي خواهي كه ترافلك شود حلقه بكوش، واز نورخدا دلت شود صاحب هوش، ه قيدكه باشدت بجامي بفروش، دركوى خرابات دراجامه بدوش، وفنا كلي آنست كه جميع تعينات، ملكي، وملكوتي، وجبروتي، دفعة محو شود بابتدريج، أول مواليد محو شوند، بس عناصر، بس فلكيات، بس ملكوت، بس جبروت، بس سالك، وأول ارمقتضى تجلى جلا ليست وثاني مقتضى تجلى جمالي بس مجموع أقسام فناجهار باشد ومرتبة أعلى فناء في الله ا ست كه حق باجميع صفات برسالك تجلي كند واو دركل فإني شو د، وبقاكه مقابل فناست هم جهار قسم است ومرتبة أعلى بقا بالله است كه جون سالك ازفنا في الله بازايد خود راعين وجود متصف بجميع صفات أو بيند.

بخارى، ومسلم، وابو داتوود ازقتاده روايت كنندكه مصطفى صلى الله عليهخ وسلم فرمود من رأني فقد رأني حقًا، رباعي أزباده عشق درازل مست شديم، واز مستئ آن شراب ازدست شديم، أول زوجود خويش فإني كشتيم، آخر ببقاء ذات حق هست شديم، وتجلى جهار قسم أست أول أثاري كه وجود بصورت بعضي جسمانيات يا جميع متمثل شود وتمثل بصورت إنسان أكمل است ثاني أفعال كه وجود رابيند متصف بصفتي أز صفات فعليه مثل خالقيه ورازقيه وغيرآن يا وجود راعينت وجود متصف بصفتي أزان صفات بيند وأكثر تجليات أفعالي بأنوار ملونة باشد وبهمه رنكي نمايد، ثالث صفاتي كه وجود رابيند متصف بصفات ذاتية يا خود

راعين وجوده متصف بأن صفات بيند، رابع زاتي كه از تجلى فنايابد وصاحب تجلي جنان شودكه أز واثر نماند وهيج شعور نداشته باشد أكرشعور بماندامید باقي باشد خواجه عبد الله الانصاري فرمايد:

ما وحَّد الواحدَ مِنْ واحدٍ إذْ كلُّ مَنْ وَحَّدَه جاحدُ
توحيدُ مَنْ ينطِقُ عنْ نعتِهِ عاريةٌ أبطلَها الواحدُ
توحيدُهُ إيَّاه توحيدُهُ ونعتُ مَنْ يَنعتُهُ لاحِدُ

واين منافي سخن حكمًا است كه انسان ه كزاز خود غافل نيست مكر كوييم شعور منفي درين مقام مشعور يه شعور است.

قال المولى العارض عبد الرَّحمن الجامي في آخر «شرح فصوص الحكم»: وفي «تبصرة المبتدي» للشيخ صدر الدِّين قدس سره: حيرت برود دوكون است حيرت نظاهر است وحيرت أولى الإبصار حيرت نظاهره مذموم است جه آن تصادم، شكوك وتعارض أدله بود جنانكه حسين منصور كويد:

من رامه بالعقل مسترشداً سرَّحه في حيرة يلهو
وشاب بالتَّلبيس أسراره يقول في حيرته هل هو
رآه توحيد را بعقل ميوي ديده توحيد رانجار فحار
زانكه كردست قهر لا إله إلا الله عقل را ازد وشاخ لأبرار

وحيرت أولوا الأبصار محموده است واين از توالي تجليات وتتألى بارقات بود ومشاهدة كبريا ومباهيه توحيد وعجائب أمور وأحكام روبوبيت رب زدني تحيرًا فيك أشارت بدين مقام است:

قـد تحيـرت فيـك خـذ بيدي يـا دليـلًا لمـن تحيَّـر فيـكا

جرا بردوي ياراي زلف ه ساعت دكر شاني

كهي زنجيري ازعنبر كهي أز مشك جوكاني

زره جندين جه مي باخي نه داوود زره بافي

فسون جندين جه مي خواني نه هاروت فسون خواني

وفي أول «النفحات»: ازجنيد برسيد ندكه معرفت جيست كفت المعرفة وجود جهلك عند قيام علمه كفتند زدنا أيضاحًا فرمود هو العارف والمعروف وجندانكه مراتب قرب زياده شود وأثار عظمت إلهي ظاهر كردد وعلم بجهل بيشتر حاصل شود ومعرفت فكرت زياده كردد حيرت برحيرت بيفزايد وفرياد رب زدني تحيرًا فيك أز نهاد عارف برخيز وأولياء برجهار قسم اند، سالك محض، ومجذوب محض، وسالك مجذوب كه سلوك أو برجذ به مقدم است ومجذوب سالك كه جذبه أو برسلوك مقدم است جذبة من جذبات الرَّحمن توازي عمل الثقلين، رباعي باشد هو سم كه خاك باي توشم، مجذوب دوجشم دلرباي توشوم، آندم كه زنداتش رويت شعله، خواهم كه بجان ودل فداي توشوم، ونه هركه كمرسلوك برميان بندد بمقام ولايت رسد ونه هركه قدم درين باديه نهد زلال وصال حيشد:

خليلـي قطـاع الفيافـي إلـى الحما كـثيـر وأمـا الـواصـلون قليـل

أترجـو وصـالًا من سُـليمى ولـم تجد بـنـفس مـتـى نـال الـوصال بخيل

حافظ بسر جام جم انكه نظر تواني كرد، كه خاك ميكده كحل بصر تواني كرد، كدائبي در ميخانه ظرف اكسير يست، كراين عمل بكنى خاك زرتواني كرد، بعزم

مرحله عشق يبش نه قدمي، كه سودها كنى ازاين سفر تواني كرد، توكز سراي طبيعت نمى رويى بيرون، كجا بكوى طريقت كذا تواني كرد، جمال يارندارد نقاب ويرده ولي، غباره بنشان تانظر تواني كرد، واولياء رادرا وقات سكر وانبساط شطحيات، واقع شود واكثر علماكه شطحيات شنيده اندانرابه برده أغماض بوشيده اند:

بـيوش دامـن عفوي بذلت من سمت كـه اب روى شريعـت بدين قد رنرد

وآدابُ أربـاب العقـول لـذي الـهوى كآداب أهـل السـكر عنـد ذوي العقل

فلا تعذلـن إن قـال صبٌّ[1] مـتـيَّـم مـن الوَجْد شـيئاً لا يليق بذي الفضل

ظ تحصيل عشق دريدي آسان نمودا أول جانم بسوخت آخر دركسب أين فضائل

حلاج برسردار أين نكته خوش سرايد أز شـافـعي نبـرسندا مثال أين مسائل

ولكن فقهاء الدِّين والعلماء المجتهدين أدام الله بركاتهم: من قال: أفنى عن الناسوتية وأصير إلى اللاهوتية؛ كفر، ومن قال: إني أرى الله عيانًا في الدنيا ويكلمني شفاهًا؛ كفر، ولو قال: الروح من نور الله، فإذا اتصل النور بالنور اتحدا؛ كفر، ومن ادعى أنّ النبوة مكتسبة، أو أنّه يبلغ بصفاء القلب إلى مرتبتها؛ فإنهم أكفروا القائلين بأمثال هذه الكلمات.

أي برادر اكر بمرتبة فقر حقيقي رسيده جه حاجت كه من نصيحت توكنم واكر نرسيده درا حوال وأقوال درويشان متوقف باش وبهيج حال دست ازدا من شريعت مدار فإن الشرع هو المدار:

أحـكام شريعتسـت جـون شـارع عام بـيـرون مـرو ازراه شـريعت يـك كام

---

(١) أ: ميت.

هركس كه سراز حكم شريعت بجد درمذهب أهل معرفت نيست تمام، رباعي أي أزتو كمال عقل ودانش ظاهر، وزبهر توكشته جرخ كردون دائره، كرمشرب تحقيق نشد روزي تو، زونهار بتقليد نكردي كافر، ولهذا سيد شريف جرجاني در رسالة، وجود از سيد ولي نعمة الله نقل فرمودكه، أسرار توحيد كما ينبغي درفهم نكنجد، وعقل رادرك آن نباتشد، وافشاي آن نشايد، واكر رمزي أزان كفته باشد بايدكه درلباس شريعت منطوي باشد، تا أصحاب ظاهر بدان انكار نكنند، ومتنفر نشوند، وطلب يقين أزان محظوط كردند، ورغبت إيشان درجد واجتهاد وسير سلوك زيادات كردد وحديث نبوي كه كلم النّاس على قدر عقولهم، مقتضى اين طريقه است ودر كلام مشايخ كباركه افشاء اسرار الربوبية كفر، دروجوب سر وكتمان سر توحيد، دليل است كا في إلى هنا من رسالة الرشيف.

ورأيت في «النفحات»: في جواب مكتوب الشَّيخ كمال الدِّين عبد الرازق الكاشي، كان الشَّيخ ركن الدِّين علاء الدولة[1] كتب في ظهر مكتوب أرسله إليه عزيز دروقت خوش خود بروفق أشارت «كتاب فتوحات» رامحشي مي كردم بدين تسبيح رسيدم كه كفته است سبحان من أظهر الأشياء وهو عينها نوشتم كه، إن الله لا يستحيي من الحق، أيها المسبِّح لو سمعت من أحد أنّه يقول: فضلة الشَّيخ عين وجود الشَّيخ لا تسامحه البتة، بل تغضب عليه، فكيف يسوغ لعاقل أن ينسب إلى الله تعالى هذا الهذيان، تُب إلى الله توبة نصوحًا لتنجو من هذه الورطة الوعرة التي يستنكف منها الدهريون والطبيعيون واليونانيون والشكمانيون، والسَّلام على من اتبع الهدى.

ورأيت في «الرشحات» في ذكر مولانا رضي الدِّين عبد الغفور، تلميذ المولى عبد الرَّحمن الجامي صاحب «النفحات»، وأستاذ صاحب «الرشحات» علي

---

(١) أ: الدين.

الصفي: رشحه خدمت مولوي مولائي وأستاذي مولانا عبد الغفور عليه الرحمة والغفران دربيان وجود باري تعالى ونسبت معيت وي باشيا [ميفرمود ندكه وجود ممكن غير حقيقت اوست وعارض حقيقت أو مثلًا زيد مصور درذهن حقيقي است كه أين وجود خارج عارض آن حقيقت شده ومنضم بوى كشته وآن حقيقت بواسطه ضميمه بخود مبدأ آثار شده بس بحقيقت أين وجود عارض مبدأ آثار باشد وجود واجب عين حقيقت أو ست بخلاف وجود ممكن بس إن حقيقت بخود مبدأ آثار باشد است بي انضمام هيج شي بوى واختلافست حكمًا وصوفيه راكه آن وجودكه مبدأ أثار موجودات شده جه وجود ست شيخ ركن الدِّين علاء الدولة سمناني وقليلي أز صوفيه وأكثر حكمًا ومتكلمين برآنتدكه آن صفتي أست از صفات حق سبحانه كه أفاده وجود كرده، برموجودات، ومسمى است، بغيض وجودي، ووجود عام، ونفس الرَّحمن، وغيرآن.

وحضرت شيخ محي الدِّين العربي، وإتباع إيشان وأكثر صوفية، محققين، از متقدمين، ومتأخرين، وقليلي أز متكلمين، برآنندكه، آن وجودي كه مبدأ أثار شده هم وجود حق است، سبحانه كه عين حقيقت خودست لاغير، بس همه ممكنات موجود بوجوب واجب أند، يعني ذات با أشياء علاقت معيتي واقع است، كه آن معيت مجهول الكيفيت است، وهيج إحدى أزارباب تحقيق، أز أنبياء، وأولياء، وحكماء، بي بسرآن معيت وحقيقت نبرده غايتش انكه جمعي أز فراد انسان مطلع شده اند برسر معيت، بقدر استعداتد وقابليت خود، تمثيلي كه مشاتبه اين علاقه است كه بقدر مناسبتي دارد، نه انكه في الواقع جنان باشد نسبت عارض است بمعروض، فقيري بعد ازوفات خذمت مولانا عبد الغفور رحمه اله بجند روزشبي ايشانرا بخواب ديده وبخاطرش آمده كه أزدينار حلت كرده أندبش رفته،

وسلام كرده، وجواب شنيده، بعد أزان برسيده كه محدومًا جون بدار اخرت نقل كرديد از سر توحيد][1] ونسبت معيت وي باشكايه حضرت شيخ محي الدِّين در آن سخن كفته أند شما راجه معلوم شد، فرموده اندكه جون باين عالم آمدم مرابا حضرت شيخ ملاقات واقع شد وازيشان سراين مسألة برسيدم فرمود ندسخن هما نست كه نوشتة تايم.

وذكر في «الرشحات» قبيل هذه الرشحة: حضرت مولانا عبد الغفور فرموده اندكه شيخ بهاء الدِّين عمر قدس سره جندكاه اسبي سفيد سوارمي شد تداز بعضي محرمان سبب آن برسيده شدوى كفت اختيار اسب سفيد بجهت آنست كه بعضي تجليات صورى جنين مشهود حضرت شيخ شده است ميفرمود ندكه خصوصيتي هر صورتي بنسبت أرباب مكاشفات ومشاهدات بنابر اختلاف استعدادات واختلاف معاني وحقائق كه در صورا شياء برايشان منكشف ميشود مثلًا موسى را صلوات الله وسلامه عليه تجلى صورى در لباس درختي كه دروادي ايمن بود واقع شد، وحضرت رسالت را ﷺ در صورت جواني مخطط روى نمود جنانجه بعض أحاديث بان ناطق شده انتهى كلامه بوشيده نماندكه حضرت شيخ أعظم محي الدِّين العربي قدس سره در بعضي أز مؤلفات خود نوشته أندكه، رأيت ربي على صورة الفرس وحضرت شيخ ركن الدِّين علاء الدولة در بعضي أز مصنفات خودد رشرح اين سخن فرموده اندكه سالكان حق راسبحانه بتجليات صوري مي بينند وآن بأفعال نسبت دارد بتجليات معنوي مي بينند وآن بصفات نسبت دارد وبتجليسات ذوقي مي بينند وآن بذات نسبت دارد حق تعالى در صورة جميع أشياء بربنده تجلى ميكنداز مفردات، عنصريات، ومعادن، ونباتات، وحيوانات، وأفراد إنسان جون دريكي أو

---

(١) ساقطة من: أ.

موالید ثلاثة تجلی کند بعد أزان بدیکر مولود که فوق اوست ابتدامي کند همجینانکه هکاره تجلی کندجه وی أقرب معادن است بمرتبه نبات که دروی نشأت ازنمو هست وهرکاه که أو معادن وقتي که به نبات خواهد نیوست درصورت مرجان که افق معاد نست ازنبات بحیوان خواهد بوست در صورت نخل تجلی کند که افق نباتست وأقرب نباتا تست بمرتبة حیوان که بعضي أز خواص حیوانات دروبود اکراسرش ازتنه بردارند خشك شود تلقیح نیز مخصوص اوست که تاشاخ ازدرخت نربر ماده ترند بارنکیر دواین نیز أز خواص حیوانًا تست که تانز برماده نه بونند ماده بار نکیر دو هرکاه که ازحیوان بانسان خواهد بوست در صورت فرس تجلی کندکه افق حیوانا تست واقرب حیوانًا تست بإنسان از حیثیت شعور وزِیْرَکي وصورت فوق أفق إنسان نباشد در تجلیات صوري غایتش آنکه نهایت تجلی صوري در مرتبه إنسان آن بودکه حق سبحانه در صورت صاحب تجلي برو متجلي شود وسالك رامز له القدم صعب ترازین نبودکه حق سبحانه برو تجلي کندهم بصورت أو جنانجه سالك درآن غیر خودکسي دیکرنه بینده جند نظر کندهمه خود رابیند وکل موجودات رامحاط خودیا بد ومعنی سبحاني، ما أعظم شاني، وأنا الحق، ولیس في جبتي سوی الله، وهل في الدارین (غیر الله)[1].

وأمثال آن همه ازین تحلی روی نماید ویشتر أهل الکشف راکه قدم لغز یده درین تجلي صوري بوده تاجنین جراتها نموده أند وحکمارا مزلة القدم در تجلي معنوي بوده که روی از متابعت أنبیاء علیهم السَّلام کردانیده اند وبمدرکات معنوي خود مغرور کشته دربادیه ضلال هلاك شیده أند وجون أولیا بیمن متابعت بیغمیر ﷺ محفوظ انداکرد رغلبات سکراز یشان سهوی در وجود آمده درحال صحو أزان توبه

---

(١) ض: غيري.

كرده أند لاجرم حق سبحانه أيشانوا أز منازل تجليات صورى ونورى ومعنوي، عبور داده، وبتجليات ذو قي ذاتي رسانيده وازمزلت أقدام رهانيده وسرايشان بنعيم مقيم تجلى ذات رفيع الدرجات وأصل كردا نيده ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [المائدة: ٥٤؛ الحديد: ٢١؛ الجمعة: ٤]][1].

ومن أعزة أصحاب الشَّيخ الأكبر محي الدِّين العربي الشَّيخ العارف الكامل أبو المعالي صدر الدِّين محمَّد بن إسحاق القُونَوي، روى الشَّيخ مؤيد الدِّين الجندي في «شرحه لفصوص الحكم» عن شيخه صدر الدِّين القُونَوي قال: لما وصلت إلى بحر الروم من بلاد أندلس عزمت على نفسي أن لا أركب البحر إلا بعد أن أشهد تفاصيل أحوالي الظاهرة والباطنة الوجودية مما قدر الله سبحانه علي ولي ومني إلى آخر عمري، فتوجهت إلى الله سبحانه وتعالى بحضور تام وشهود تام ومراقبة كاملة، فأشهدني الله سبحانه وتعالى جميع أحوالي مما يجري علي ظاهرًا وباطنًا إلى آخر عمري، حتى صحبة[2] أبيك إسحاق بن محمد، وصحبتك وأحوالك وعلومك وأذواقك ومقاماتك وتجلياتك ومكاشفاتك وجميع حظوظك من الله سبحانه وتعالى، ثم ركبت البحر على بصيرة ويقين، وكان ما كان ويكون من غير اختلاف ولا إخلال.

ولقد كتب المولى الفاضل شيخ الإسلام الشَّيخ محمَّد الشهير بجوي زاده رسالة فيها مؤاخذات على الشَّيخ الأكبر حتى أكفره في «فصوص الحكم» في مواضع، وروَّج رسالته في آخرها بقوله[3]: وقد رد على الفصوص جماعة منهم

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: صحبت.

(٣) ساقطة من: ع.

الشَّيخ بدر الدين[1] شيخ المحدثين وإمام الشَّافعية والقاضي سعد الدِّين... إلى آخره، ولقد رد على هذه الرسالة جماعة من علماء الحقيقة[2] ومشايخ الطريقة، منهم الشَّيخ القاضي والمرشد الكامل الشَّيخ بالي الصوفيه، ورأيت أنّ الشَّيخ كتب في رسالته في هذا الموضع قال: وقد رد على «الفصوص» جماعة من العلماء منهم الشَّيخ بدر الدِّين المحدث... إلى آخره.

اعلم أنا لا نقلد أحدًا في إدراك كلام أهل الحق على ما كان عليه، وسندنا على حقيقة ما قلناه الإمام العالم فخر الدِّين الرَّازِي، والقاضي البيضاوي ومولانا شمس الدِّين الفَنَاري، ومولانا علي المفتي في زمانه، والفاضل ابن الخطيب، وابن أفضل المفتي، ومولانا علاء المِلَّة والدِّين المفتي في عصره، وأفضل المتأخرين ابن كمال باشا المفتي في زمانه، خصوصًا في زماننا قطب الشَّريعة والطريقة والحقيقة والمعرفة محيي المِلَّة والدِّين محمَّد بن بهاء الدِّين ابن فحول علماء الزمان، فإنهم أفتوا على صحة أقوال الشَّيخ العربي المغربي، وعلى كمال عرفانه في فنون العلم، وغيرهم من العلماء الفاضلين الذين كانوا تحت سلطنة آل عُثمان، من ابتداء ظهور دولتهم إلى زمان سلطاننا سلطان الإسلام والمسلمين السُّلطان سليمان خان من آل عُثمان، لم ينقل منهم التكفير في حق الشَّيخ المحقق العربي.

فقد ظلم صاحب الرسالة المذكورة[3] نفسه بوجهين:

الأول: تكفير المولى، وهو غير مرضي في الشرع؛ (لعدم فائدة هذا التكفير؛ لاستحالة إجراء أحكام الكفر على الموتى، إذ الفتوى لا تكون إلا لإجراء أحكام

---

(١) زائدة في أ: إلى آخره اعلم أن.

(٢) أ: الحنفيَّة.

(٣) ساقطة من: أ.

الشرع)[1]، وليس هذا بمحل له يحتمل أن يؤاخذ به صاحبه، واحتمل أن يكون للمولى حقًّا ثابتًا في ذمته لكونه سبًّا محضًا.

الثاني: أنّه بالغ في قصد التكفير حتى أخرجه عن وضعه، إلى أن أدخله حد السبِّ والعداوة، وإلا فحمل كلامه على الصلاح، وليس مثل هذا التكفير من آداب المفتي، فإنا سمعنا من المفتين إذا كفَّروا أحدًا قالوا: يُخشى عليه الكفر؛ حذرًا عن رجوع الكفر إلى المكفِّر، إعطاء لحق الفتوى وتأدبًا من الله.

فيجب على مؤلف الرسالة المزبورة الرجوع[2] والاستغفار عن هذه المقالات في حق هذه الطائفة، وإياك والخروج عن الاعتدال في كل الأحوال: ﴿فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩].

هذا آخر ما سنح للخاطر الكليل، من حل رمز المحقق الجليل، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل، ورأيت في حق هذا الشَّيخ الأكبر أسطرًا زبرتها أنامل شيخ الإسلام مفتي الثقلين[3] المولى العلامة ابن كمال باشا وهي هذه: الحمد لمن جعل عباده من المخلصين وورثة الأنبياء والمرسلين، والصلاة والسَّلام على محمَّد المبعوث لإصلاح الضالين والمضلين، وعلى آله وصحبه المجدين لإجراء الشرع المبين المتين، وبعد:

أيها النّاس، اعلموا أنّ الشَّيخ الأعظم، والمقتدى الأكرم، قطب العارفين، وإمام الموحدين، محمَّد بن علي العربي الطائي الحاتمي الأندلسي مجتهد

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) أ: المسلمين.

كامل، ومرشد فاضل، له مناقب عجيبة، وخوارق غريبة[1]، وتلامذة كثيرة مقبولة عند العلماء والفضلاء، من أنكره فقد أخطأ، ومن أصر في إنكاره فقد ضل، يجب على السُّلطان تأديبه، وعن هذا الاعتقاد تحويله، إذ السُّلطان مأمور بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وله مصنفات كثيرة: منها «فصوص حكمية»، و«فتوحات مكية»، بعض مسائلها معلوم اللفظ والمعنى، وموافق للأمر الإلهي والشرع النبوي، وبعضها خفي عن إدراك أهل الظاهر دون أهل الكشف والباطن، فمن لم يطلع على المعنى المرام يجب عليه السكوت في هذ المقام؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، والله الهادي إلى سبيل الصواب، المحرر في هذه الصحيفة اللطيفة تقرر على وقف الشَّريعة الشريفة، حرره الفقير أحمد بن سليمان بن كمال باشا[2]، عفا عنهم الملك المتعال، والله تعالى أعلم.

***

[٤٩١ ـ أوحد الدِّين الكَرْماني[3]]

الشَّيخ الفاضل، والمرشد الكامل، أوحد الدِّين، حامد بن أبي الفخر الكَرْماني (قدس سره)[4].

وهو مريد الشَّيخ ركن الدِّين السِّجَاسي، وهو مريد الشَّيخ قطب الدِّين الأَبْهَري، وهو مريد الشَّيخ أبي النجيب عبد القاهر بن عبد الله السُّهْرُوَرْدِي، وهو مريد الشَّيخ

---

(١) ض: عادية.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) انظر ترجمته في «هدية العارفين» للباباني (١/ ١٢٢).

(٤) ساقطة من: ع.

أبي الفتوح أحمد الغزالي، وهو أخذ هذا العلم، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، وكان لسان وقته في التصوف.

وله «كتاب مصباح الأرواح».

وكان الشَّيخ أوحد الدِّين الأصفهاني من أعزَّة أصحاب الشَّيخ أوحد الدِّين الكَرْماني، وكان الأوحدي أصفهاني من عرفاء الشعراء، وأشعاره في غاية اللطافة ونهاية العذوبة، وله ديوان أشعار وترجيعات وقصائد، وله قصيدة رائية في جواب الحكيم السفاني، وله كتاب (جام جم)[1] في نظم الفارسي، وله أشعار ورباعيات.

وفي أول كتاب (جام جم)[2] أوحدي:

قال هو الله لامرئ قد قال ... من له الحمد دائمًا متوال

أحد غير واجب بأحد ... صمد لم يلد ولم يولد

وله في أثناء مناجاته:

سرم ازراه شد براه آرش ... دست من كيرود ريناه آرش

زين خيالات بر كنارم كش ... يرده عفويش كارم كش

ازتوكشت استخوان من همه مغز ... كه جه كاري نيامد أزمن نفز

[ودر آخر «كتاب مصباح الأرواح»: شعر تاجنبش دست خست ما دام، سايه متحركست ناكام، جون سايه زدست يافت بايه، بس نيست حوادندر اصل سايه، جيزي كه وجود أو بخود نيست، هستيش نهادن ازخرد نيست، هستست وليك هست

---

(١) ع: جم جام.

(٢) ع: جا جم.

مطلق، نزديك حكيم نيست جز حق، حستي كه بحق قوام دارد، أو نيست وليك نام دارد، برنقش خود ست فتنة نقاش، كس نيست درين ميانه خودباش، خودكفت حقيقت وخوداشنيد، زان روى كه خود نمود وخود ديد، بس باديقين كه نيست والله موجود حقيقي سوى الله][1].

وكان أوحد الدِّين (قد اتصل)[2] بصحبة الشَّيخ محيي الدِّين العربي، والشَّيخ العربي قد كان ينقل في «فتوحاته» وبعض الرسائل عن أوحد الدِّين.

ورأيت في فواتح شرح ديوان علي بن أبي طالب في الفاتحة السادسة: شيخ محيي الدِّين در باب هشتم ازوفتوحات كويد أوحد الدِّين حامد بن أبي الفخر كرماني كفت درخدمت شيخ خود سفر ميكردم واور اسهال طاري شد ومن اضطراب عظيم داشتم كفتم اجازة ده كه من بيش أمير صاحب سبيل روم ودوائي ازوبستانم أجازة داد وجون برفتم امير درخيمه نشسته بود وجمعي بيش أو ايستاده وشمعي نود او نهاده مراكه بديد برخاست واكرام كرد وكفت جه مهم داري من حال شيخ جود عرض كردم دوائي بمن داد وبازبر خواست ومشايعت كرد وجون بيش شيخ آمدم وشرح احوال كفتم شيخ تبسم فرمود وكفت من أجازه توبراي آن دادم كه][3] ترامضطرب يافتم وجون زفتى انديشه كردم كه امير اكرام تونكند وتوخجل شوى بس ازهيكل خود تجريد نموده بهيكل امير ظاهر شدم وبجاي اونشستم وجون توامدي انجه ديدي بفعل آوردم بس بهيكل خودعو د كردم ومر احتياج بائن دارونيست أوحد الدِّين كويد من بازكشتم وامير هيجد التفات بجانب من نكرد، وكذا ذكره المولى الجامي في «النفحات».

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

وفي «النفخات»: أيضًا بيش مولانا جلال الدِّين رومي قدس سره كفتندكه أوحد الدِّين شاهد بازبود خذمت مولى فرمودكه كاش كردي وكذشتي واين رباعي وي هم برين معنى دلالت ميكند رباعي زان مي نكرم بجشم سردر صورت، زيراكه زمعنى است اثردر صورت، أين عالم صور تست ومادرصوري، معنى نتوان ديدمكردر صورت، ودر بعضي تواريخ مذكور است كه جون وي درسماع كرم شدى ببراهن امردان جاك كردي وسينه بسينة إيشان بازنهادي جون ببغداد سيد خليفة بسر صاحب جمال داشت اين شخن بشنيد كفت أو مبتدع است وكافر أكرازين كونه حركتي افتدويدا بكشم جون سماع كرم شد شيخ بكرامت دريافت كفت رباعي سهلست مرابر سر خنجر بودن درباي مرادد وست بي سربودن توامدكه كافري رابكشي، غازي جوتويي روايست كافر بودن، يسر خليفه سربرباي شيخ نهاد ومريد شد قال بعض الكبراء ترد أهل تحقيق وتوحيد نيست كه كامل آن كسي بودكه جمال مطلق حق سبحانه در مظاهر كوني حسي مشاهده كشد ببصر هميجانكه مشاهده ميكند در مظاهر روحاني بيصيرت يشاهدون بالبصيرة الجمال المطلق المعنوي بما يعانون بالبصر الحسي المقيد الصوري وجمال بإكمال حق سبحانه دو اعتبار داريكي إطلاق كه آن حقيقت جمال ذا تيست من حيث، هي هي، وعارف اين جمال مطلق رادر فنا في الله تعالى سبحانه متناهي تواند كرد ويكي ديكر مقيد وآن ازحكم تنزل حاصل ايددر مظاهر حسية باروحانية بس عارف اكر حسن بيند جنين بيند وجمال راجمال حق داند متنزل شده بمراتب كونيه وغير عارف رااكر جنين نظر نباشد بايدكه بخوبان ننكردتا بهاوية حيرت درنماند.

***

[٤٩٢ ـ بهاء الدِّين زكريا المُلْتَاني]

شيخ الإسلام، بهاء الحق والحقيقة والدِّين، أبو محمَّد، الشَّيخ زكريا بن محمَّد بن أبي بكر القُرَشي الآمدي المُلْتَاني.

بلدة من بلاد الهند قريبة من دهلي، وهي أعظم مدن الهند.

رأيت في الفصل الثاني في نسبة خرقة المشايخ الصوفية من «الفتاوى الصوفية»: أما قطب الشيوخ المقتدى المطلق بالاهتداء والرسوخ، الذي سارت آياته وكرماته بين المشارق والمغارب، بهاء الحق والطريقة والشَّريعة والدِّين، أبو محمَّد، زكريا رحمه الله، ارتحل من دار الفناء إلى دار البقاء يوم الخميس، بعد أداء[1] الظهر حين قرب دخول وقت العصر، في السابع من صفر سنة ست وستين وستمئة.

وكان الشَّيخ زكريا رحمه الله، لبس الخرقة من شيخه شيخ الإسلام، مرشد العلماء العظام، شهاب الحقِّ والدِّين، أبي عبد الله عمر بن محمَّد بن عبد الله السُّهْرُوَرْدِي، (وهو لبس من عمِّه ضياء الدِّين أبي النَّجيب عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي)[2].

وأخذ التلقين وأدب الطريقة وعلم الحقيقة ولبس الخرقة من يد الشَّيخ زكريا ابنه صدر الشَّريعة والدِّين شيخ الإسلام أبو المغانم محمَّد بن زكريا بن محمَّد القرشي، وأخذ عنه الذكر والتلقين ولبس الخرقة أيضًا من يده الشَّيخ فخر الدِّين إبراهيم المشتهر بالعراقي، صاحب «اللمعات».

[وفي «النفحات»: شيخ بهاء الدِّين زكريا مولتاني بعد أزانكه مدت بانزده سال بدرس وأفاده علوم مشغول بود وهرروز هفتادتن ازعلماء وعظماء استفاده ميكردند

---

(١) أ: أذان.

(٢) ساقطة من: أ.

عزيمت حج كرددر وقت مراجعت از حج ببغداد رسيددر خانقاه شيخ شهاب الدِّين السُّهْرُوَرْدِي قدس سره نزول كرد ومريد شد واين همه منزلت ومقام ازين آستانه يافت شيخ شيخ فخر الدِّين عراقي وأمير حسيني است وبعذازوي قائم مقام وي درمسندارشاد فرزندوي صدر الدِّين بوده است وامير حسيني در كتاب كنز الرموز درمدحت هرد وشان كفته است:

شيخ هفت أقليم قطب أولياء ... واصل حضرت نديم كبرياء
مفخر ملت بها شرع ودين ... جان باكش منبع صدق ويقين
أروجودا وبتردد وستان ... جنة المأوى شده هند وستان
من كه روى ازنيك وازبد تافتم ... اين سعادت ازقبولش يافتم
رخت خستي جون برون بردازميان ... كردبروازي همايش زاسمان
آن بلند أوازه عالم بناه ... سرور عصر افتخار مهرومه
صدر دين دولت أنّ مقبول حق ... نه فلك برخوان جودش يك طبق][1]

وأخذ الخرقة منه الشَّيخ سعيد الفَرْغَاني، على ما ذكره في تصنيفه في «كتاب مناهج العباد» (كما سيجيء)[2] في ذكره.

***

[٤٩٣ ـ نجيب الدِّين علي الشِّيْرَازِي]

الشَّيخ نجيب الدِّين علي بن برغش الشِّيْرَازِي قدس سره.

كان عالمًا ربانيًّا، وعارفًا صمدانيًّا، ينبوع العلوم العقلية والنقلية، ومجمع

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

المعارف الحقيقية اليقينية، وكان أستاذ الشيوخ الأكابر، والجامع بين علمي الظاهر والباطن، وكان والده من أبناء التجار والأغنياء الكبار.

ولد في شيراز، ثم ارتحل إلى الشام، وتوطن فيها وتأمل.

روي أنّه رأى في رؤياه أنّ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أكل معه طعامًا، وبشَّره بولد نجيب صالح، وأوصاه أن يسميه عليًّا، ويلقبه نجيب الدِّين، فولد بشيراز ونشأ بها.

وكان في أوان طفوليته يحب الفقراء ويجلس معهم، ويلبس الأخلاق ويتحلى بأخلاقهم، وكان يرتاض برياضات قوية، فحدث له في عنوان شبابه داعية الطلب، فصحب الشَّيخ إبراهيم المجذوب وكان من عقلاء المجانين، ثم اتصل إلى خدمة الشَّيخ شهاب الدِّين أبي حفص عُمَر السُّهْرُوَرْدِي، وكان في وقته شيخ الشيوخ[1] ببغداد، وأخذ عنه الذكر والتلقين ولبس من يده الخرقة، وقرأ جميع مصنفاته عن السُّهْرُوَرْدِي، وكان الشَّيخ شهاب الدِّين السُّهْرُوَرْدِي[2] يكرمه ويعظمه غاية الإكرام.

ثم رجع بإذن الشَّيخ إلى شيراز، وتأهل فيها وبنى الخانقاه، واشتغل بإرشاد الطالبين، فظهر واشتهرت حالاته وكراماته بين الخلق، وله كلمات لطيفة ومسائل شريفة.

[وفي «النفحات»: روزي ويراكفتندكه سر توحيد رابمثالي روش كن كفت دواء ينئه وسيبي يكي ازفضلا حاضر بود اين معنى رابنظم آورد وكفت رباعي:

شيخ كامل نجيب وين بركهن أين حرف نواورد بحصراي سخن، كفتاي كه

---

(١) ع: الإسلام.

(٢) ساقطة من: أ.

زوجدت ارمثالي خواهي، سيبي وذواينه تصور ميكن، ومريدوي الشَّيخ نور الدِّين عبد الصمد نظيري قدس سره أخذ منه الذكر والتلقين][1].

وأخذ منه ابنه ظهير الدِّين عبد الرَّحمن بن علي بن برغش، وأخذ الخرقة منه الشَّيخ سعيد[2] الدِّين الفَرْغَاني على ما ذكر في تصنيفه «مناهج العباد» كما سيجيء في ذكره.

مات نجيب الدِّين علي رحمه الله في شعبان سنة ثمان وسبعين وستمئة.

***

[٤٩٤ ـ خواجه علي راميتني]

خواجه نساج خواجه علي راميتني، الشهير بين أصحاب الطبقة الخواجكانية بحضرت عزيزان.

وله مقامات عالية وكرامات ظاهرة.

قال المولى عبد الرَّحمن الجامي في «النفحات»: لقب إيشان درين سلسلة حضرت عزيز انست وبصنعت بافندكي مشغول بوده اندواين فقير ازبعضي أكابر جنين استماع داردكه إشارت بايشا نست آنجه مولانا جلال الدِّين رومي درغزليات خود فرموده است: كرنه علم حال فوق قال بودي كي شدى بنده أعيان بخارى خواجه نساج را.

قبرايشان درحوارظم مشهور است يزار ويتبرك به.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: سعد.

وفي «الرشحات»: مولد شريف إيشان راميتن أست قصبة بزركست در ولايت بخارى برد وفرسنكي بخارى وبرده بارهاي بسيار مشتمل است.

أخذ علم الحقيقة وآدب الطريقة عن خواجه محمود الإنجيرفغنوي، وبلغ عنده رتبة الكمال، وظهر منه الحالات والكرامات، واشتغل بدعوة الخلق بعد وفاة شيخه، وعمر عمرًا طويلًا، ومات وهو ابن ثلاثين ومئة سنة.

ومن أجلة أصحابه وأعزة خلفائه خواجه محمَّد سماسي.

[قال صاحب «الرشحات»: كويندكه جوزن خذمت عزيزان، أزولايت بخارى باشرت غيبي عزيمت خواززم كرندوبدر شهر رسيدند ايستادند ودودروبش بيش خُوَارِزْم شاه فرستاد بدكه فقير بافنده بدر شهر شما أمده ودعايه أقامت دار داكر مصلحت شما باشد دراير واكرني بازكردد ودرويشا نراكفتندجون رخصت باشيدن دهند نشاني بمهريا دشاه ددين برطيبق مدعهاي ايشان بنو شتند ومهر كرده بديشان دادند درويان آن نشانرا بملازمت حضرت عزيزان آورددند وايشان قدم مبارك درشهر نهادند وبكوشة نشستند وبطريق خواجكات قدس الله أرواحهم مشغول شدند وهبر صباح بمزدور كاه مي آمدند ويك دومزد ورمي كرفتند وبخانه مي آوردند وميفرمودند وضوء كامل سازيد وامروزتا نمازديكر باطهارت بما صحبت داريد وذكر كوبيد بعد أزان مزد خود كيريد وروبد مردم بجان منت ميداشتند وتانمازديكربدان وجه در ملازمت ايشان مي بودند جون يكروز جنين باين طريق بسرمي بردند ازبركت صحبت عزيزان وتأثير وتصرف باطن أيشان صفتي دران مردم حاصل شدكه ديكرا زملازمت

آستانه ایشان زفتن وجداشدن نبود، تابعداز جندکاه أکثر أهل آن دیار بربقة أرادت إیشان درامدند ویبرا من إیشان کثرت وازدحام طالبان بسیارشد أخر خبر بخوارزم شاه بردندکه شیخي درین شهر بید أشده است که أکثر مردمان دست أرادت بوي داده اندود رملازمت وي بیاي خذمت ایستاده مباداکه ازوي وکثرت ابتاع وي ملك راخللي وآفتی دسد فتنه قائم شودکه تسکین نتوان داد بادشاه أزان خبر متوهم شد وبمقام آن درآمدکه ایشانرا ازان دیار أخراج کند حضرت عزیزان همان دویش رابان نشان بیش بادشاه فرستاد ندکه بشهر شماهم باجازت ومصلحت شمادر آمده بودیم أکنون أکرسخن خودرا دیکرمي کنید وبنقیض آن حکم میفرما یید بیرون دویم بادشاه وارکان ولت أزان صورت بغایت خجل ومنفعل شدند وبملازمت اند نداز جملة محبان ومخلصان شدند سن شریف حضرت عزیزان آن تاصدوسي سال کشیده بوده است وایشانراد وفرزند بزرکوا بوده است هرد وعالم وعامل وعارف وکامل خواجه محمَّد وخواجه إبراهیم وأصحاب خواجه عزیزانرا خواجه بزرکه وخواجه محمدرا خواجه خوردمي کفته اند درزمان والد شریف خودبسن هشتاد رسیده است جون حضرت عزیزا نراوفات تردیك رسیده است فوزند خورد خواجه إبراهیم رااجازت ارشاد داده اندوبدعوت مستعدان امر فرموده اند بعضي أصحاب رابخاطر امده است که باوجود خواجه کلا نتراند وآراسته بعلم ظاهر وباطن جهت جیست که خواجه إبراهیم را بارشاد خلق اختیار کردند حضرت عزیزانرا برآن خاطر إشرافي شده فرموده اندکه خواجه خورد بعد أزماجندین مکثي نخواهد کرد وفات حضرت عزیزان روزد وشنبه بیست وهشتم ماه ذي القعده سنة خمس عشر وسبعمئة بوده است ووفات خواجه خوردروز دوشنبه هفدهم ماه ذي الحجة سنة خمس عشر

وسبعمئة بوده است به نوزده روز بعد نقل حضرت عزيزان، ووفات خواجه إبراهيم درشهور سنة ثلاث وسبعين وسبعمئة منقولست سيد آتاكه خليفة زنكي أتا است.

وزنكي أتا خليفة حكيم أتا وحكيم أتا خليفة جهارم إنداز خلفاء أربعة خواجه أحمد يسوى واين سيد آتاكه نام وي سيد أحمد بود جامع بود علوم ظاهره وباطنه باخذمت عزيزان دريك زمان بوده أند وكاه كاه بيكد يكرمي نوده أند روزي أزخذمت سيدأتا نسبت بايشان صورت منافي طريق صادر شده اتفاقًا درهمان أيام أزجانب دشت جمعي تركان تا أورده أندويك بسر سيداتا راباسيري برده سيد متنبه شده ودانسته كه اين حادثة بواسطة آن بي أدبي واقع شده بمقام معذرت درآمده وترتيب سفره كرده وخذمت عزيزانرابرسم ضيافت التماس نموده ونيازمندي بسياريش برده وايشان برغرض سيداتا مطلع شده والتماس وبراقبول كرده بسر سفره وي حاضر كشته اندود ران مجلس سي أز أكابر علماء ومشايخ وقت بوده أند وخدمت عزيزانرادران روزكيفيتي عيظم بوده ووقتي بغايت خوس داشته جون خادم نمكدان آورده وسفره برزمين نهاده ايشان فرموده اندكه علي انكشت برنمك ترند ودست بطعام نبردتا فرزند سيداتا برسراين سفره حاضر نشود وبعد ازين سخن لحظة سكوت كرده اندوحاضران منتظران نفس بوده اندرين حال ناكاه بسر سيداتا از دران خانه درامده وبيكبار شور وغوغا ازان مجلسن برخواست ومردم حيران ومدهوش مانده اندبس كيفيت آمدن ازوي برسيده اند كفته كه من بيش ازين نميدانم كه حالي دردست جمعي إذ تركان أسير بودم ومرابند كرده بديار خودمي بردند واكنون مي نكرم

بيش شما حاضرم أهل مجلس راهمه قتن شده كه آن تصرفي بوده است كه أز خدمت عزيزان واقع شده.

حضرت شيخ ركن الدِّين علاء الدولة بايشان معاصر بوده اندوميان ايشان مراسلات واقع شده كويندكه حضرت شيخ درويشي رانخذمت إيشان فرستاد سه مسألة برسيد وهم بكى راجواب شنيد، مسألة أولى انكه شما وما خذمت آينتده وروندە ميكنيم وازمادركله اند سبب اين جيست حضرت عزيزان درجواب كفته أند خذمت كتنده كان منت وارنده كم اند جهد كنيدكه ازخذمت كننده كان منت دارنده ياشيد تاكسي ازشماد ركله نباشد مسألة دوم آنكه شنيده أيم كه تربيت شما ازحضرت حضر است عليه السَّلام اين جكونه است درجواب فرموده اندبند كان حق سبحانه عاشق اندكه خضر عاشق اوست، مسألة سيم أنكه مامي شنويم شما ذكر جهرمي كويید اين جونست درجواب فرموده اندكه ما نيزمي شنويم كه شما ذكر خفيه ميكويید بس ذكر سما نيز جهر باشد.

حكي أنَّ المولى سيف الدِّين وكان من علماء العصر، سأل الشَّيخ حضرت عزيزان فقال: ما سندكم أنكم اخترتم الذكر العلانية على خلاف مشايخكم وأسلافكم؟ أجاب: بإجماع العلماء تلقين المحتضر جائز بالذِّكر العلانية بموجب حديث: «لقنوا مواتكم بشهادة أن لا إله إلا الله»[1].

وهديرويشي محتضر است ودرويشًا نراه نفس أخير است شيخ بدر الدِّين

---

(١) رواه مسلم (٩١٦) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ميداني كه ازبكار شيخ حسن بلفاريست صحبت عزيزان دريافته بوده است وازيشان برسيده كه ذكر كثير كه ما اززند حق بان ماموريم كما قال سبحانه: ﴿اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١]، دكرزبانست يا ذكر دل حضرت عزيزان فرموده اندكه ميتدى رازكرزبان ومنتهى راذكر دل مبتدى هميشة تكلف وتعمل ميكند .

أما جون منتهى رااثر دل رسد جملة أعضاء وجوارح وعروق ومفاصل وي بذكر كوياشوند ودران وقت سالك بذكر كثير متحقق شود ودران حال كاريك روزه برابريك سأله ديكران بودازيشان برسيدندكه إيمان جيست فرمود ندكه كندن ويبوستن مناسب صنعت بافندكي بود جواب شيخ فخر الدِّين نوري كه أزكابر آنزمان بوده أنداز عزيزان برسيده كه سبب جه بودر وزازل كه سؤال الست بربكم واقع شد جمعي بلفظ بلى جواب دارند درر وذا بدكه جق سبحان لمن الملك اليوم كويد هيج كس جوابه نكويد إيشان فرموده اندكه روزازل وضع تكاليف شرعية بودود رشرع كفت باشدا ماروز ابدروز رفع تكاليف شرعية است وابتداء عالم حقيقت ودر حقيقت كفت نباشد لا جرم آن روز حق سبحانه هم بخود جواب خود كويد لله الواجد القهار][1].

***

(١) ساقطة من: ع.

الكتيبة الثالثة عشر من كتائب أعلام الأخيار

[٤٩٥ ـ حميد الدِّين الضَّرير[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة، إمام الدنيا في زمانه، نجم العلماء، حميد الدِّين الضَّرير، علي بن محمَّد بن علي الرَّامُشي البُخاري رحمه الله.

كان إمامًا كبيرًا فقيهًا أصوليًّا محدثًا مفسرًا جدليًّا كلاميًّا حافظًا متقنًا، وكان ذا عناية بالمعاني والبيان، وله اليد الطولى في النحو واللغة، وكان زاهدًا ورعًا بارعًا عديم النظير فقيد المثيل، لم تر الأعين في وقته مثله.

انتهت إليه رئاسة العلم بما وراء النهر، قد طبق الأرض صيت جلالته في الدهر، وله الثناء المشهور، والذكر الموفور، في الآفاق، وفي بطون الأوراق، يضرب به الأمثال، ويشد إليه الرحال، وله تصانيف مشهورة معتبرة.

أخذ العلوم عن العلماء الكبار، وتفقَّه على شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري، وقرأ عليه «كتاب الهداية»، وروى عنه عن صاحب «الهداية».

روي أنه رأى جمال الدِّين المحبوبي[٢]، وسمع منه، وروى عنه، يشهد بذلك قول أبي البركات حافظ الدِّين عبد الله النَّسَفِي في «المصفى شرح المنظومة» في باب فتاوى الشَّافعي: سمعت عن الشَّيخ الإمام الأستاذ حميد الدِّين رحمه الله يحكي عن شيخه الإمام الأجَل الزاهد جمال الدِّين المحبوبي أنه قال: كسالى بخارى لا يمنعون عن الصلاة وقت طلوع الشمس؛ لأنَّ الغالب أنهم إذا منعوا عن ذلك وأمروا

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٩٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا، (ص: ٢١٥ ـ ٢١٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي، (الرقم: ١٥٤٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢١١)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٣٣٣).

(٢) ساقطة من: أ.

بالمكث في المسجد إلى ارتفاع الشمس أو بالرجوع ثم بالحضور لم يفعلوا ذلك ولم يقضوها، ولو صلوها في هذه الحالة فقد أجازه أصحاب الحديث، والأداء في وقت يجيزه بعض الأئمَّة أولى من الترك أصلًا.

وتفقَّه عليه العلماء الكبار، منهم محيي السنة والفرض، وأستاذ أهل الأرض، حافظ الدِّين النَّسَفِي أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود، والأستاذ العلامة برهان الحق والدين أحمد بن أسعد الخريفعني، والفاضل الكامل أبو المحامد محمود بن محمَّد البُخاري الأَفْشَنْجي، صاحب «الحقائق شرح المنظومة»، وجلال الدِّين محمَّد بن أحمد بن عُمَر القَنْدي الصَّاعدي.

قال في آخر «حقائق المنظومة»: طالعت لأجله كتبًا جمَّة، سوى ما التقطته من التعليقات والأجزاء المتفرقات، وتلقيته من أفواه المشايخ الأثبات، وهم كثير، وبالتبرك جدير، منهم أستاذي وملاذي الشَّيخ الإمام مفتي الأنام سراج الدِّين القُزَيْني[1]، وقد كان ربانيًّا كالأب الشفيق، (ومن ذاك ذكره بالتَّقديم حقيق)[2]، ومنهم الشَّيخ الإمام النحرير المبرز على أقرانه بالتقرير بدر الدِّين الكَرْدَري، ومنهم الشَّيخ الإمام العلامة حميد الدِّين الضَّرير، تغمدهم الله بالرحمة والرضوان، وأسكنهم (أعلى درجات)[3] الجنان.

وذكر الأَفْشَنْجي في «الحقائق» في باب زفر، في كتاب النكاح، في حل بيت «المنظومة»:

ومبطل عود الولي الأقرب ... ما عقد الأبعد للتغيب

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: فسيح أعلى.

عاد الولي الأقرب بعد ما عقد الأبعد بطل عند زفر رحمه الله للقدرة على الأصل، وعندنا لا يبطل لحصول المقصود بالخلف، كذا ذكره في «شرح النظم»، لكن ذكر في «المبسوطين» وغيرهما أنّ الأبعد لا يجوز له أن يعقد النكاح عند زفر والشَّافعي حتى يحضر الأقرب أو يوكل غيره فيزوجها، فعندهما لا يثبت للأبعد الولاية.

قلت: وعلى هذا لا يستقيم قوله: «ومبطل عود الولي الأقرب»؛ لأنّ الإبطال يستدعي سابقة العقد، فسألت الشَّيخ الإمام الأجَل الأستاذ حميد الدِّين الضَّرير رحمه الله عن هذا، فقال: يحتمل أن يكون عن زفر روايتان، وبيان حد الغيبة المنقطعة عنه دليل على هذا، ولا يفيد.

ثم قال: ويحتمل أن يكون منعقدًا؛ إذ حاله لا يكون أدنى من الفضولي، قلت: لو كان كالفضولي كان ينبغي أن لا يبطل العقد بمجرد العود ما لم يرد، فقال: نعم، إن لو كان فضوليًّا من كلِّ وجه وليس كذلك فإنّه إنما عقد بجهة الولاية، فبالنظر إلى جهة الفضولية نقول بالانعقاد، وبالنظر إلى جهة الولاية التي هي زعمه يبطل بالعود عملًا بالشَّبهين.

وكان للإمام العلامة حميد الدِّين الضَّرير تصانيف كثيرة، منها: حاشية «الهداية» المسماة بـ «الفوائد»، علقها على مواضع مثلها من «الهداية»، و«شرح المنظومة النَّسفية»، و«شرح النَّافع»[1]، و«شرح الجامع الكبير»، وغير ذلك.

قال في «الهداية» في باب صدقة الفطر: ومن باع عبداً وأحدهما بالخيار، ففطرته على من يصير إليه العبد، معناه: إذا مر يوم الفطر والخيار باقٍ، وقال زفر: على من له الخيار لأنّ الولاية له، وقال الشَّافعي: على من له الملك لأنّه من

---

(١) أ: المنافع.

وظائفه كالنفقة، ولنا: أنّ الملك موقوف، فإنّه لو رُدَّ يعود إلى قديم ملك البائع، ولو أجيز ثبت الملك للمشتري من وقت العقد، فيتوقف على ما ينبني عليه بخلاف النفقة؛ لأنها للحاجة الناجزة، فلا يقبل التوقف، وزكاة التجارة[1] على هذا الخلاف، (انتهى ما في «الهداية»)[2].

قال الشَّيخ الأكمل في «عناية الهداية»: ومن باع عبدًا وأحدهما بالخيار ففطرته على من يصير له، حتى إذا تم البيع فعلى المشتري، وإن انتقض فعلى البائع، وقوله معناه: إذا مر يوم الفطر والخيار باقٍ قال الإمام حميد الدِّين الضَّرير في «شرحه»: هذا من قبيل إطلاق اسم الكل وإرادة البعض؛ لأنّ مضي كل يوم الفطر ليس بشرط.

قال الأَتْقاني صاحب «غاية البيان شرح الهداية»: قوله: وزكاة التجارة على هذا الخلاف، وصورتها ما نقل شيخنا برهان الدِّين الخريفعني، عن شيخه حميد الدِّين الضَّرير: رجل له عبد للتجارة، فباعه بشرط الخيار بعروض التجارة، ثم تم الحول في مدة الخيار؛ فزكاته على الاختلاف المذكور على من يصير له الملك، أو على من له الخيار، أو على من له الملك يومئذ؛ لأنّ حَوَلان الحول على البدل بحولانه على المبدل والعروض بدل العبد.

وذكر الأَتْقاني في أول «غاية البيان»: ثم إنّ رواية هذا الكتاب بلغتني من خمس طرق، منها ما أخبرني به سيدي وملجئي، فقيه العلماء، سيد الفقهاء، برهان الحق والدِّين أحمد بن السعدي الخريفعني البُخاري قدس الله سره، عن شيخيه العلَّامَتَين الفائقين في البيان، الآتيين على حقيقة النُّعمان؛ حميد الدِّين الضَّرير علي بن

---

(١) ع: التجار.

(٢) ساقطة من: أ.

محمَّد بن علي الرَّامُشي البُخاري، وحافظ الدِّين الكبير محمَّد بن محمَّد بن نصر البُخاري، عن شيخهما العلامة المتقن المفنن شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار العمادي الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية».

(حافظ الدِّين)[1] النَّسَفِي عبد الله بن أحمد بن محمود في «المصفى» شرح منظومة نجم الدِّين أبي حفص عُمَر النَّسَفِي في شرح بيت:

مستودع كل المراد وموجز مستبدع سهل القياد معجز

قال المُطَرِّزي: السهل خلاف الصعب، والقياد مصدر كالقود من قاد الفرس ومعناه سهل قياد، قال شيخنا الأستاذ مولانا حميد الدِّين: إنه سهل القياد حفظًا لكونه[2] معجزًا بالنظر إلى فهم معانيه[3] ودرك إشاراته[4].

وقال حافظ الدِّين النَّسَفِي في باب أبي حنيفة في بيت:

وما وراء المئتين يلزم عند تمام الأربعين درهم

قال الأستاذ مولانا[5] حميد الدِّين الضَّرير: ولا زكاة فيما زاد على مئتي درهم حتى يبلغ أربعين فيجب فيها درهم، وإذا زاد على الأربعين لا يجب في الزيادة شيء حتى يبلغ ثمانين فيجب فيها سبعة دراهم، فإذا بلغ ثلاثمئة يجب سبعة أيضًا حتى يصير ثلاثمئة وعشرين فحينئذ يجب فيها ثمانية دراهم.

---

(١) أ: عبد الحافظ.

(٢) أ: لكنه.

(٣) أ: معناه.

(٤) أ: إشارته.

(٥) ساقطة من: أ.

والأصل فيه أنّ النصاب عنده في النقود على نوعين: نصاب الابتداء، ونصاب البناء كما في السوائم؛ لأنّ الزكاة وجبت بصفة اليسر، وفي حساب[1] الكسور تضييق، وقد حققناه في فوائد «النافع»، وقالا: العمل بإطلاق النصوص واجب وذلك بالوجوب في القليل والكثير، ولا يعتبر نصاب البناء، إنما ذلك في السوائم بالنص.

توفي الشَّيخ الإمام حميد الدِّين الضَّرير رحمه الله يوم الأحد، ثامن ذي القعدة، سنة ست وستين وستمئة، وصلى عليه الشَّيخ الإمام حافظ الدِّين الكبير البُخاري في خلق كثير في الصحراء التي قبالة تل أبي حفص الكبير، ودفن بهذا المحل عند أبي حفص الكبير، ووضعه حافظ الدِّين في القبر بوصيته له بالصلاة عليه، قيل: حضر الصلاة عليه قريب من خمسين ألفًا.

***

[٤٩٦ ـ حافظ الدِّين الكبير البُخاري[2]]

الشَّيخ الإمام الأكمل، والفاضل البارع الكامل المكمَّل، سند المحققين وسيد المجتهدين، حافظ الحق والدِّين، أبو الفضل محمَّد بن محمَّد بن نصر حافظ الدِّين الكبير البُخاري.

كانت ولادته في سنة خمس عشرة وستمئة ببخارى.

وكان شيخًا كبيرًا حافظًا ثقة متقنًا محققًا مشتهراً بالحفظ[3] والرواية والذكاء

---

(١) ض: إيجاب.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٣٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٢٧٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٢٥ ـ ٣٢٦).

(٣) ساقطة من: ض.

وجَوْدة الاستماع والإصغاء، غوَّاص في بحار العلوم، سبَّاح في المعقول والمفهوم، نشأ في عبادة الله مرضي السيرة والطريقة، واشتغل (بالعلوم، فجمع)[1] بين علمي الشَّريعة والحقيقة، انتشر اسمه في الأرض، ذات الطول والعرض، وكانت ترد الفتاوى من أقطار الأرض عليه، وترحل الطلبة من المشرق والمغرب إليه، والمشكلات تحمل من البر والبحر إلى بين يديه، وكان أستاذ العلماء المحققين، وإسناد الفقهاء المدققين.

أخذ العلوم عنه جماعة من الفضلاء الفحول، وقرؤوا عليه الفروع والأصول، منهم الإمام العلامة حسام الدِّين حسين السِّغْنَاقِي، وبرهان الحق والدِّين أحمد بن أسعد الخريفعني، وعلاء الدِّين عبد العزيز بن أحمد البُخاري صاحب «كشف البَزْدَوي»، (وأبو المحامد محمود بن محمَّد البُخاري الأَفْشَنْجي)[2]، وأبو العلاء شمس الدِّين محمود الكُلَابَاذِي البُخاري.

وفي «الجواهر المضية»: تفقَّه على شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد السَّتار الكَرْدَري، وقرأ عليه الآدب وسائر العلوم، وسمع منه ومن أبي الفضل عبيد الله بن إبراهيم المحبوبي، سمع منه أبو العلاء البُخاري، وذكره في «معجم شيوخه»، وقال: توفي ببخارى في النصف الثاني من شعبان، سنة ثلاث وتسعين وستمئة، ودفن بكلاباذ عند والده، جوار المرحوم الإمام أبي بكر بن طرخان.

وكان إمامًا عالمًا ربانيًّا صمدانيًّا زاهدًا عابدًا مفتيًا مدرِّسًا نِحريرًا قاضيًا محققًا مدققًا محدِّثًا جامعًا لأنواع العلوم رحمه الله ونفعنا به، إلى هنا من «الجواهر المضية».

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ض.

قلت: وله سند عالٍ، حيث سمع من الشَّيخ الإمام العلامة جمال الدِّين المحبوبي، مات هو سنة ثلاثين وستمئة، وكان حافظ الدِّين الكبير يوم مات جمال الدِّين ابن خمس عشرة سنة، وكان قد حصَّل عنه مباني العلوم، وقرأ عليه «الجامع الصغير».

وسمع منه وأخذ عنه عن عماد الدِّين عُمَر بن بكر بن محمَّد الزَّرَنْجري، عن أبيه شمس الأئمَّة بكر بن محمَّد الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وقرأ رحمه الله «كتاب الهداية» على شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري تلميذ صاحب «الهداية».

قال الشَّيخ أكمل الدِّين في أول «عناية الهداية»: إني أروي «كتاب الهداية» عن شيخي العلامة إمام الهدى معدن التُّقى قوام الحق والدِّين السَّكَّاكي قدس الله روحه، وهو يرويه عن شيخيه العلَّامَتين الإمامين الهمامين المجتهدين، مولانا علاء الدِّين عبد العزيز صاحب «الكشف»، ومولانا حسين السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية»، برّد الله مضجعهما، ونوّر بفضله وكرمه مهجعهما، وهما يرويانه عن[1] الشَّيخ الكبير السالك الناسك الورع النقي التقي أستاذ العلماء حافظ الدِّين الكبير، وعن قطب المحققين وأسوة المدققين مولانا فخر الدِّين المَايْمَرْغي، وهما يرويانه عن أستاذ أئمة الدنيا مظهر كلمة الله العليا شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري وهو يرويه عن شيخه شيخ شيوخ الإسلام صاحب «الهداية».

---

(١) زائدة في أ، ع: أستاذ.

وذكر الأَتْقاني في أول «غاية البيان»: أنّ شيخه برهان الحق والدِّين أحمد الخريفعني كان يروي «الهداية» عن حافظ الدِّين الكبير وحميد الدِّين الضَّرير، وقد مر ذكر حميد الدِّين قبيل هذا.

وذكر أبو المحامد محمود الأَفْشَنْجي في آخر «حقائق المنظومة» جماعة من شيوخه[1]، حيث قال: تلقفته من أفواه المشايخ الأثبات وهم كثير وبالتبرك هم جدير، منهم أستاذي الشَّيخ سراج الدِّين القُزَيْني، والشَّيخ الإمام بدر الدِّين الكَرْدَري، والشَّيخ الإمام حميد الدِّين الضرَّير تغمدهم الله بالرحمة والرضوان، ومنهم الإمام الرَّبَّاني بقية السلف أستاذ الخلف ناصر الإسلام محيي الشَّريعة حافظ الدِّين عمَّر الله رباع الإسلام بدوام أيامه، وأضحك رياض الشرع ببكاء أقلامه.

وفي «خلاصة الفتاوى» في الفصل الثالث من كتاب الطهارات: رجل توضأ وغسل وجهه وأمرَّ الماء على لحيته ثم حلق لحيته لم يجب عليه غسل موضعها.

ورأيت في طرة نسختي من هذا الموضع: قال الشَّيخ الإمام حافظ الدِّين البُخاري رحمه الله: ذكر في التَّأويلات: لو مسح على شعر رأسه ثم حلق الشعر لا يلزمه إعادة المسح على الرأس؛ [لأن الله تعالى سمَّى الشعر رأسًا، قال الله تعالى: ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ [الأعراف: ١٥٠]، ولو أمرَّ الماء على لحيته ثم حلقها يلزمه غسل الذقن]؛ لأنّ الله تعالى ما أطلق الذقن على اللِّحية في موضع ما.

***

---

(١) أ: مشايخه.

[٤٩٧ ـ فخر الدِّين المَايْمَرْغي[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة فخر الدِّين محمَّد بن محمَّد بن إلياس المَايْمَرْغي.

بالميم والألف وسكون الياء آخر الحروف وفتح الميم وسكون الراء وكسر الغين المعجمة: نسبة إلى مَايْمَرْغ، هي قرية كبيرة على طريق بخارى من طريق نخشب[٢]، منها الإمام العلامة محمَّد بن إلياس هذا، وكان شيخًا إمامًا عالمًا فاضلًا كاملًا.

تفقَّه على شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري، وأخذ العلوم عنه عن الإمام فخر الدِّين قاضي خان، عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، عن برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام[٣] أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ[٤] عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن الإمام محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وهذا أحد الطرق وغيرها مذكور في محالّها.

وروى «الهداية» عن محمَّد بن عبد الستار، عن مصنفها صاحب «الهداية»، وتفقَّه عليه، وروى عنه «كتاب الهداية» ابن أخيه الإمام العلامة عبد العزيز بن

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣١٨ ـ ٣١٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٢٣٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٠٦ ـ ٣٠٧).

(٢) أ: نحيسه.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) زائدة في ض، أ، ع: أبي، ولعل الصواب عدمه.

أحمد بن محمَّد البُخاري، والشَّيخ الإمام العلامة حسام الدِّين السِّغْنَاقِي.

ومن قرية مَايْمَرْغ الإمام محمَّد بن أحمد بن محمود المَايْمَرْغي النَّسَفِي ابن أبي المؤيد أحمد[1]، وكان عالمًا محدِّثًا فاضلاً إمامًا، سمع بالحجاز وغيره، وروى عنه نجم الدِّين عُمَر بن محمَّد بن أحمد النَّسفي، ذكر أنه مات بمَايْمَرْغ سنة اثنتين وأربعين وأربعمئة، وأما محمَّد بن محمَّد المَايْمَرْغي فلم نهتدِ إلى طريق أنه متى مات.

قال قوام الدِّين الكاكي[2] في «معراج الدراية شرح الهداية» في قوله: (ويقول: سبحان ربي الأعلى ثلاثًا وذلك أدناه)، أي أدنى كمال الجمع، قوله: (وذلك أدناه) في رواية ابن مسعود[3]، وروى عقبة: أنه ﷺ كان يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاثًا، وفي سجوده: سبحان ربي الأعلى ثلاثًا[4]. وقوله: (ذلك أدناه) ليس بمثبت في روايته.

وإنما قال: (أدناه)؛ لأنّ الزيادة مستحبة، وفي بعض النسخ: (أدنى كمال السنة)، قال العلامة مولانا فخر الدِّين المَايْمَرْغي: إنما نحمله على أدنى كمال الجمع المسنون لا لبيان الجمع الحقيقي، فإنّه عليه السَّلام بعث لبيان الشرائع لا الحقائق، والضمير في (أدناه) راجع إلى المصدر الذي في (يقول) أي: أدنى القول المسنون، كذا سمعت عن شيخي العلامة، انتهى كلام قوام الدين.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٨٥٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٥٩).

(٢) في الأصل: السكاكي، والصواب المثبت.

(٣) رواه أبو داود (٨٨٦)، والترمذي (٢٦١)، وابن ماجه (٨٩٠)، وقال أبو داود: هذا مرسل عون لم يدرك عبد الله.

(٤) رواه أبو داود (٨٧٠)، وقال: وهذه الزيادة نخاف أن لا تكون محفوظة.

أراد بالعلامة: عبد العزيز بن أحمد البُخاري، فإنّه تلميذه، وهو تلميذ المَايْمَرْغي كما سبق.

***

[٤٩٨ ـ بدر الدِّين خَواهَرْ زَادَه[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة محمَّد بن محمود بن عبد الكريم الكَرْدَري المعروف بدر الدِّين خَواهَرْ زَادَه.

وهو ابن أخت الشيخ[٢] الإمام شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري.

وكان خاله شمس الأئمَّة الكَرْدَري هذا ربّاه أحسن تربية، ونشأ عنده وبلغ رتبة الكمال.

وتوفي في سلخ ذي القعدة سنة إحدى وخمسين وستمئة ودفن عند خاله.

وهذه اللفظة ـ أعني: خَواهَرْ زَادَه ـ تقال في طبقات الحنفيَّة لجماعة من العلماء، وأشهرهم شيخ الإسلام المعروف ببكر خَواهَرْ زَادَه صاحب «المبسوط»، محمَّد بن الحسن بن محمَّد البُخاري ابن أخت القاضي أبي ثابت محمَّد بن أحمد البُخاري، ثم هذا الإمام محمَّد بن محمود بن أخت شمس الأئمَّة الكَرْدَري، ثم الإمام عبد الحميد بن عبد الرَّحمن بن أحمد العيداني أبو القاسم المعروف بخَواهَرْ زَادَه ابن أخت القاضي أبي الحسن علي بن الحسن الدِّهْقاني.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٦٢ ـ ٣٦٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٢٧ ـ ٣٢٨)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١١).

(٢) ساقطة من: أ.

وهو تفقَّه على خاله المذكور وعلى أبي الحسن عبد الوهاب بن محمَّد بن الكستاني. قدم بغداد حاجًّا في سنة إحدى وثمانين وأربعمئة، ومات سنة أربع وتسعين وأربعمئة.

والإمام بدر الدِّين الكَرْدَري هذا أخذ العلوم عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري.

وتفقَّه عليه أبو البركات حافظ الدِّين النَّسَفِي وأبو المحامد محمود بن محمَّد الأَفْشَنْجي البُخاري.

ذكر الأَتْقاني في شرح «الهداية» «غاية البيان» نقلًا عن حافظ الدِّين في «مستصفاه»، عن الشَّيخ الإمام بدر الدِّين الكَرْدَري أنه قال: الرأس من الحلقوم إلى فوق، إلا أنّ الله تعالى بعَّض الرأس في حق الأحكام؛ فجعل وظيفة الوجه الغسل، ووظيفة الرأس بعد الوجه المسح، فاشتبه أنّ الأذنين وظيفتهما المسح أو الغسل، فبين ﷺ وقال: «الأذنان من الرأس»[1]؛ تنبيهًا على أنّ وظيفتهما المسح لا الغسل، ثم قال: وهذا وجه حسن واستدلال لطيف لم أسمعه من أحد.

قال حافظ الدِّين النَّسَفِي في «المصفى شرح المنظومة» في باب أبي حنيفة في كتاب البيوع:

أعـلام رأس المـال فيمـا يسـلم ... في الكيلي والوزني شـرط يلزم

قال الشَّيخ الإمام بدر الدِّين الكَرْدَري: الهمزة فيه للسلب، كأنه أزال سلامة الدراهم بالتسليم إلى مفلس في مؤجل، أو هو من التسليم لأنّ تسليم رأس المال قبل الافتراق لازم فيه، والسلم أخذ عاجل بآجل لغة، واختص به لأنّ فيه تعجيل أحد البدلين.

---

(١) رواه أبو داود (١٣٤)، والترمذي (٣٧)، وابن ماجه (٤٤٤)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وقال الترمذي: ليس إسناده بذاك القائم.

وفي «المصفى» أيضًا في باب الشَّافعي في باب الجنائز: ذكر الشَّيخ الإمام بدر الدِّين الكَرْدَري رحمه الله، ناقلًا عن شيخه العلامة شمس الأئمَّة الكَرْدَري رضي الله عنه: الصلاة في الأصل حق الأولياء؛ لأنهم أقرب النّاس إلى الميت، غير أنّ الإمام والسُّلطان يقدمان لعارض الإمامة والسلطنة؛ لأنّ في التقدم عليهما ازدراء بهما وفيه فساد المسلمين فيصان الدهماء.

قال أبو المحامد محمود الأَفْشَنْجي في «الحقائق شرح المنظومة» في أول المنظومة:

ثم الذي يختص كل واحد ... فيه بقول بعد جهد جاهد

الجَهد بالفتح: المشقة، ورجل مجهود؛ أي: ذو مشقة من «المُغْرب»، وجاهد خرج للمبالغة، يقال: شعر شاعر وموت مائت، كالذات إذا كثر فيه وصف يوصف به، فيقال: هو كرم وجود، سمعته من الإمام المحقِّق بدر الدِّين الكَرْدَري، وقال في آخر «الحقائق»: تلقفته من أفواه المشايخ وهم كثير وبالتبرك بهم جدير، منهم الشَّيخ الإمام النحرير المبرز على أقرانه بالتقرير بدر الدِّين الكَرْدَري.

***

[٤٩٩ ـ سراج الدِّين القُزَيْني[1]]

الشَّيخ الإمام سراج الدِّين محمَّد بن أحمد بن محمَّد بن عبد المجيد القُزَيْنِي.

كان إمامًا كبيرًا تخرج به علماء كثيرون، وكان واعظًا مفسرًا مدققًا، انتهت إليه رئاسة الحنفيَّة في زمانه، وكان مفتيًا.

---

(١) انظر ترجمته في «تبصير المنتبه» لابن حجر العسقلاني (٣/ ١١٠٦)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٨٤٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٥٨).

تفقَّه ببخارى على العلامة أبي المجد شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري، ودرَّس وأفتى.

وتوفي ببخارى، في رمضان، سنة ست وخمسين وستمئة، ودفن بمقبرة ظاهر باب كلاباذ.

وتفقَّه عليه جماعة من العلماء، منهم الشَّيخ الإمام مختار بن محمَّد الزَّاهدي، وأبو المحامد محمود بن محمَّد الأَفْشَنْجي صاحب «الحقائق».

في «شرح المنظومة النَّسفية» قال في آخر «الحقائق»: طالعت لأجله كتبًا جمَّة سوى ما التقطته من التعليقات والأجزاء المتفرقات، وتلقفته من أفواه المشايخ الأثبات، وهم كثير وبالتبرك بهم جدير، منهم أستاذي وملاذي الشَّيخ الإمام مفتي الأنام سراج الدِّين القُزَيْني[1]، وقد كان ربانيًّا كالأب الشفيق، ومن ذاك ذكره بالتقديم حقيق، ومنهم الشَّيخ الإمام النحرير المبرَّز على أقرانه بالتقرير بدر الدِّين الكَرْدَري، ومنهم الشَّيخ الإمام العلامة حميد الدِّين الضَّرير تغمَّدهم الله بالرحمة والرضوان، وأسكنهم أعلى درجات الجنان.

ومنهم الإمام الرباني بقية السلف أستاذ الخلف ناصر الإسلام محيي الشَّريعة حافظ الدِّين عمر الله رباع الإسلام بدوام أيامه، وأضحك رياض الشرع ببكاء أقلامه، فشرعت مستعينًا بالله الكريم.

ورأيت في «قنية الفتاوى» في باب ما يسمع من الدعوى من كتاب الدعوى: قال الشَّيخ الإمام مختار بن محمود الزَّاهدي، عزوًا إلى نجم الأئمَّة الحكيمي: ادَّعى على آخر أنك وكيل في تسليم المتاع الذي اشتريته من فلان بتوكيله إيَّاك لا يُسمع؛ لأنَّه

---

(١) أ: القرشي.

وإن ثبت وكالته لا يلزمه التسليم، وبه أفتى (أستاذاي فخرا الأئمَّة وسراجا الأمة)[1] القُزَيْنِيان جزاهما الله أحسن الجزاء، وكذا قال الزَّاهدي في «حاوي منية الفتاوى»: هذه المسألة بعينها.

ورأيت في «الحاوي» في فصل حكم الإقرار من كتاب الإقرار، قال الزَّاهدي: أفتى سراج الدِّين القُزَيْني[2] والصدر برهان الدِّين محمَّد بن محمود المكي رحمهما الله في المديون إذا ادعى إيصال الدِّين إلى الدائن، فأنكر ولا بيِّنة له، فحلف الدَّائن وأخذ المال، ثم قال: سوكندرا بنا حق هوردم: بأن هذا إقرار بإيصال الدَّين إليه قبل الحلف، قال فخر الأئمَّة البديع: وهذا أحسن، وكذا رأيتها في «القنية».

***

[٥٠٠ ـ حسام الدِّين العلياباديّ[3]]

الشَّيخ الإمام حسام الدِّين العلياباديّ، صاحب «كامل الفتاوى»، و«كتاب مطلع المعاني».

قال حافظ الدِّين النَّسَفِي في «المصفى شرح المنظومة النَّسفية» في باب أبي حنيفة في نظم:

ومبـدأ التكبيـر فجـر عـرفة ... إلى ثمـانٍ لدليـل عرفـة
والختـم عصـر آخـر الـتَّـشـريق ... عندهما بالجهـر والتَّحقيـق

---

(١) ع: أستاذي فخر الأئمة وسراج الأمة.

(٢) أ: القزني.

(٣) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٧٢١)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٠٣)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٠/ ٢٨٦).

أي ختم التكبير والألف واللام بدله الإضافة، والتقدير: ختم التكبير عقب عصر آخر أيام التشريق، وهي ثلاث وعشرون صلاة، والعمل اليوم بقولهما، كذا في «الكامل لصاحب مطلع المعاني»، وهو للإمام حسام الدِّين العلياباديّ، وهو من الفتاوى، انتهى.

وهو إمام فاضل كامل فقيه أصولي محدث مفسر كلامي جدلي، له مشاركة تامة في العلوم.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام مجد الدِّين المفتي محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني، وأخذ العلم عنه عن القاضي الإمام ظهير الدِّين محمَّد بن أحمد البُخاري، عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، عن برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى، وهذا أحد طرقه.

وتفقَّه عليه صاحب «الفصول العمادية» زين الدِّين عبد الرحيم بن عماد الدِّين أبي بكر بن برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية».

رأيت في «الفصول العمادية» في الفصل السابع والعشرين نقلًا عن فتاوى ظهير الدِّين إسحاق: القيم إذا أقرض مال المسجد ليأخذ عند الحاجة، وذلك أحرز للغلة من الإمساك لا يكون به بأس، وذكر[1] في[2] وصايا «النوازل»: رجوت أن يكون ذلك واسعًا للمتولي إذا كان أحرز للغلَّة، قلت: وسمعت مولانا حسام الدِّين العلياباديّ

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

يحكي عن الأستاذ الإمام الأجَل مجد الدِّين الأُسْتُرُوْشَني، وكان كبيرًا في الفقه والنظر من تلامذة السيِّد الأجل ناصر الدِّين الشهيد السَّمَرْقندي: أنه كان احتاج إلى شراء جارية زمان تعلمه، عن السيِّد الإمام، ولم يكن في يده مال، فاستقرض من متولي مسجده من فاضل غلَّاته، والمسألة مذكورة بتمامها في ذكر مجد الدِّين في الكتيبة الثانية عشر.

وفي «العمادية» أيضًا في الفصل العشرين كثيرًا ما رأيت جواب أستاذي مولانا حسام الدِّين العلياباذي تغمَّده الله بغفرانه، وأكرمنا وإيَّاه برضوانه في الفتاوى المقطعة، وقد سُئل في كلٍّ منها بدل إجارة معهودة حلال هست ياني، فكتب: هست، والله أعلم.

وهكذا سمعته منه غير مرَّة في خلال الوظائف والمباحثات، وسمعته يقول: كنت يومًا عند عمك مولانا جلال الدِّين أبي الفتح محمَّد بن علي، فورد عليه الاستفتاء: ما قولكم رضي الله عنكم: بدل إجارة معهودة حلال هست ياني، فكتب: هست، والله أعلم، وفيه ما قولكم: حلال طيب هست ياني، فكتب: هست، والله أعلم.

***

[٥٠١ ـ ظهير الدِّين النَّوْجَابَاذي[1]]

الشَّيخ الإمام الفاضل، أبو المظفر، ظهير الدِّين محمَّد بن عُمَر بن محمَّد النَّوْجَابَاذي البُخاري.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٩٠ ـ ٢٩١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢١٩٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٠٢)، و«إيضاح المكنون» للباباني (٤/ ٣٥٥)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٣).

تفقَّه على شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد السَّتار الكَرْدَري ببخارى، وعلى الشَّيخ الإمام حسام الدِّين محمَّد بن محمَّد الأَخْسِيكَثِي.

نَوْجَابَاذي بفتح النون وسكون الواو وفتح الجيم وسكون الألف بينهما باء موحدة وفي آخرها ذال معجمة: نسبة إلى نَوْجَابَاذ قرية من قرى بخارى، منها محمَّد بن علي النَّوْجَابَاذي أحد رواة الإملاء من أقران البرهان وظهير الدِّين محمَّد بن عُمَر هذا.

كان شيخًا عالمًا فقيهًا عارفًا بالمذهب علامة في فنِّ الفروع وأصوله.

وله تصانيف في الفقه والأصول (وغيرها من العلوم)[1]، منها «كتاب كشف الإبهام لرفع[2] الأوهام»، و«كتاب كشف الأسرار في مختصر أصول الفقه»، و«الملخص في مختصر القُدُوري».

سافر البلاد، وكان حسن الهيئة، تام الشكل، يتجمل عند الناس.

قدم دمشق وسكن فيها، ودرس بالمستنصرية ببغداد.

وكان مولده في الثاني والعشرين من شوال سنة ست عشرة وستمئة في محلة نوجاباذ، وذكره ابن رافع ولم يذكر وفاته.

وفي «الجواهر المضية»: تفقة على الكَرْدَري شمس الأئمَّة ببخارى، وعلى محمَّد بن محمَّد الأَخْسِيكَثِي، واشتغل عليه أبو العبَّاس أحمد الساعاتي وأبو العلاء محمود الفرضي، وشيخنا قطب الدِّين، وأجاز للقاسم البرزاني من بغداد سنة اثنتين وثلاثين.

ومن تصانيفه «مختصر».

---

(١) ض: وغير العلوم.

(٢) أ: ورفع.

[٥٠٢ ـ الملك عيسى بن سيف الدِّين[١]]

و[٥٠٣ ـ الملك داود بن عيسى[٢]]

الملك المعظَّم عيسى بن الملك العادل سيف الدِّين أبي بكر بن أيوب.

ولد بالقاهرة سنة ست وسبعين وخمسمئة، وملك دمشق ثماني سنين وأشهرًا، ومات في ذي الحجة سنة أربع وعشرين وستمئة.

وكان بارعًا في الفقه والأدب.

تفقَّه على الحَصِيري، وشرح «الجامع الكبير»، وصنف في العروض.

ولم يكن في بني أيوب حنفي سواه، وتبعه ولده الملك العادل **داود بن عيسى بن أبي بكر بن أيوب**، وهو فقيه أديب فاضل، أخذ كأبيه الملك المعظم عيسى عن الحصيري جمال الدِّين محمود تلميذ القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان، وصنف الإمام الحَصِيري «كتاب خير مطلوب» في الفتاوى.

وكان مولده سنة ثلاث وستمئة، ومات ليلة السبت الثاني والعشرين من جمادى الأولى سنة ست وخمسين وستمئة.

روي أنّ الملك المعظم عيسى[٣] شرط لكل من يحفظ للزمخشري مئة دينار

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٨٢ ـ ٦٨٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٦٥ ـ ١٦٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٦٧٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٤٦ ـ ٢٤٩).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٨٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٨٥٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٢٧).

(٣) زائدة في ض: كان.

وخلعة، فحفظه لهذا السبب جماعة، وكان له رغبة في الأدب، صنف في العروض وسمع من حنبل الرَّصافي وابن طبرزد.

واعتنى وصنَّف «السهم المصيب في الرد على الخطيب».

وحج وتوفي في سلخ ذي القعدة في الساعة الثالثة من يوم الجمعة سنة أربع وعشرين وستمئة بدمشق، ودفن بالقلعة وبعد ذلك نقل إلى جبل قاسيون، ودفن في مدرسته.

***

[٥٠٤ ـ صدر الدِّين الخلاطي[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة، أبو عبد الله، صدر الدِّين، محمَّد بن عباد بن مالك داد بن حسن داد الخلاطي.

في «الجواهر المضية»: مالك داد اسم مركَّب من كلمة عربية وكلمة فارسية وهي داد، ومعناها أيام العدل.

كان إمامًا فاضلًا كاملًا، أخذ العلم عن الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، عن القاضي[٢] الإمام فخر الدِّين قاضي خان، عن الإمام الزاهد الفقيه أبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل الصفَّار، عن أبيه إسماعيل بن أحمد الصفَّار، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٨٠ ـ ١٨١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٣٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٢٨٣ ـ ٢٨٤).

(٢) ساقطة من: أ.

صنَّف تلخيص «الجامع الكبير» كتابًا سمَّاه «مقصد المسند اختصار مسند أبي حنيفة»، وله كتاب على «صحيح مسلم[1]».

ودرَّس بالمدرسة[2] السيوفية.

مات في رجب سنة اثنتين وخمسين وستمئة.

وأخذ عنه وقرأ عليه تصنيفه «التلخيص» قاضي القضاة أبو العبَّاس أحمد السَّرُوجي.

قال العلامة الأمير الفقيه علي بن بلبان الفارسي في أول شرح «تلخيص الجامع الكبير» للإمام الخلاطي: وهو شرح مطوَّل سمَّاه «تحفة الحريص»[3]: أخذت «مختصر الجامع الكبير» رواية ودراية عن شيخنا قاضي القضاة حاكم الحكَّام، مفتي الأنام، شمس الدِّين، أبي العبَّاس، أحمد بن الشَّيخ برهان الدِّين إبراهيم السَّرُوجي بحق قراءته وسماعه لجميع «المختصر «المذكور من مصنفه.

قال الشَّيخ الإمام فخر الدِّين الزَّيْلَعِي في «تبيين الحقائق في شرح كنز الدقائق» في فصل الاستحاضة: قال المؤلف رحمه الله: وهذا إذا لم يمضِ عليها وقت فرض إلا وذلك الحدث يوجد فيه، وهذا حد الاستحاضة[4]، ومن في معناها أي[5] وحكم المستحاضة يثبت إذا لم يمضِ عليها وقت صلاة إلا والحدث الذي ابتليت به يوجد فيه، ولكن هذا شرط بقاء الاستحاضة بعد

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: بالمدينة.

(٣) ع: الحرص.

(٤) أ: المستحاضة.

(٥) ساقطة من: ع.

ما ثبت حكم الاستحاضة، وأما شرط ثبوته ابتداء بأن يستوعب استمرار العذر وقت الصلاة كاملًا كالانقطاع لا يثبت ما لم يستوعب الوقت كله، وفي «الكافي» لحافظ الدِّين: إنما يصير صاحب عذر إذا لم يكن في وقت الصلاة زمانًا يتوضأ فيه ويصلي خاليًا عن الحدث.

والأول ذكره في «الغاية» وعزاه إلى «الذخيرة» و«الفتاوى المَرْغِيْنَاني» و«الواقعات» و«الحاوي» و«جامع الخلاطي» و«خير مطلوب» و«النافع»، فهذه عامة كتب الحنفيَّة تراه فكان هو أظهر.

[حتى لو سال دمها في بعض وقت صلاة فتوضأت وصلت ثم خرج الوقت ودخل وقت صلاة أخرى وانقطع دمها فيه أعادت تلك الصلاة لعدم الاستيعاب، وإن لم ينقطع في وقت الصلاة الثانية حتى خرج لا تعيده لوجود استيعاب الوقت، وهذا كما قالوا في جانب الانقطاع أنّ الوضوء لو كان على السيلان والصلاة على الانقطاع في أثناء صلاتها إن عاد في الوقت الثاني فلا إعادة عليها لعدم الانقطاع التام، وإن لم يعد فعليها الإعادة لوجود الانقطاع التام، فتبين أنها صلت صلاة المعذورين ولا عذر.

ثم إنما تنتقض طهارتها بخروج الوقت إذا توضأت والدم سائل أو سال بعد الوضوء في الوقت، وأما إذا لم يكن سائلًا عند الوضوء ولم يسل بعده فلا، والبحث طويل في «التبيين» فليراجع ثمَّة][1].

***

(١) ساقطة من: ع.

[٥٠٥ ـ صدر الدِّين ابن أبي العز[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة قاضي القضاة صدر الدِّين أبو الربيع سليمان بن وهب بن أبي العز.

والد قاضي القضاة شمس الدِّين محمد.

تفقَّه على الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، تلميذ الإمام فخر الدِّين قاضي خان.

وله «كتاب منتخب شرح الزيادات» الذي ألَّفه الإمام قاضي خان.

قال أبو المفاخر محمَّد بن محمود الزوزني في أول كتابه المسمى «ملاك الإفادات في شرح الزيادات»: إنّ سبب تأليفي أن وقفت على نسخة مجموع منتخب يضرب في حسن الإيجاز بالسامع من قداح الإعجاز، قد اصطفاه[٢] من شرح «الزيادات» الذي صاغه خاتم المجتهدين فخر الدِّين، المعروف بقاضي خان الإمام الكبير العالم النحرير صدر الدِّين سليمان، أحد المقتبسين من علوم النُّعمان الثاني العالم الرباني محمود الحَصِيري، وأوفر المستضيئين بفائض أنواره وأبهر المغترفين[٣] من تيار بحاره، فسألوني إلحاحًا أن أكتب ما يقوم بشرح «المنتخب السليماني» الفقيد النظير في المذهب النعماني، وسميته» ملاك الإفادات في شرح الزيادات».

تفقَّه عليه قاضي القضاة شمس الدِّين أحمد بن إبراهيم السَّرُوجي وشمس الدِّين محمود بن أحمد (بن ظهير اللارندي وولداه شمس الدِّين محمد)[٤]

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٣٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٩٢٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٣٩).

(٢) أ: اقتطفاه.

(٣) ض: المقترفين.

(٤) ساقطة من: أ.

ابـن سـليمان قاضـي القضاة وتقـي الدِّين أحمد بـن صدر الدِّين سـليمان.

تولى القضاء بمصر والشام، وعاش ثلاثًا وثمانين سنة، ومات سنة سبع وسبعين وستمئة.

* * *

[٥٠٦ ـ تاج الدِّين محمود التميمي[١]]

الإمام الفقيه الفاضل العلامة تاج الدِّين محمود بن عابدين بن حسين التَّميمي الصَّرخدي الأصل، الدِّمشقي الدَّار.

أحد الفضلاء من أصحاب الحنفيَّة، وأحد الشعراء المحدثين، مع عفة ونزاهة نفس.

ولد بصرخد سنة اثنتين وثمانين وخمسمئة، والصرخد مدينة بالشام، قال في «القاموس»: الصرخد اسم للخمر، وبلا لام مدينة بالشام ينسب إليه الخمر.

تفقَّه على الحَصِيري.

* * *

[٥٠٧ ـ شهاب الدِّين محمود الرَّازِي[٢]]

شهاب الدِّين محمود بن أبي بكر عبد القاهر بن أبي بكر الرَّازِي، والد سراج الدِّين عمر.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٤١ ـ ٤٤٢)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (٢/ ٢٧٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٤٣٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٤١ ـ ٣٤٢)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٦١).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٥٧ ـ ٤٥٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٤٢٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٤٣).

كان فقيهًا عالمًا فاضلًا محدثًا مفسرًا.

تفقَّه بدمشق على الإمام الحَصِيري، وبمصر على عمِّه زين الدِّين محمَّد بن أبي بكر من تلامذة صاحب «الهداية»، وحفظ «كتاب الهداية»، ودرس بمدرسة السيوفية بعد الخلاطي مدة.

تفقَّه عليه ابنه سراج الدين عُمَر محمود بن أبي بكر.

مات في سنة ثمانين وستمئة.

***

[٥٠٨ ـ همام الدِّين أحمد الحَصِيري[1]]

القاضي الإمام الفقيه ابن الإمام العلامة همام الدِّين أحمد بن جمال الدِّين محمود بن أحمد بن عبد السيِّد الحَصِيري.

كان إمامًا فاضلًا فقيهًا أصوليًّا.

تفقَّه على أبيه جمال الدِّين الحَصِيْري، ودرس بالنُّورية، وأفتى إلى حين وفاته في ثامن المحرم، سنة ثمان وتسعين وستمئة، ودفن عند والده بمقابر الصوفيَّة.

قال ابن خَلِّكان: قتله التاتار، ناب في الحكم عن قاضي القضاة حسام الدِّين الحسن بن أحمد بن الحسن أنوشروان الرَّازِي، وحسام الدِّين عدم في وقعة التاتار بمصر سنة تسع وتسعين وستمئة.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ١٢٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٨١)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٧٣ ـ ٧٤).

[٥٠٩ ـ أبو المظفر يوسف بن قِزْ أُغْلِي[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة أبو المظَّفر يوسف بن قِزْ أُغْلِي بن عبد الله البغدادي، سبط الحافظ أبي الفرج بن الجوزي الحنبلي صاحب «مرآة الزمان في التاريخ».

ذكره الحافظ شرف الدِّين الدِّمْياطي في «معجم شيوخه»، كان والده من موالي الوزير عرف الدِّين بن شعيرة، ويقال في والده: زغلي بحذف القاف، وبالقاف أصح.

ولد في سنة إحدى وثمانين وخمسمئة ببغداد، ونشأ ببغداد، وتفقَّه وبرع وسمع من جده لأمه، وكان حنبليًا فتحنبل في صِغره لتربية جده، ثم رحل إلى الموصل وسمع بالموصل، ثم رحل إلى دمشق وهو ابن نيف وعشرين سنة وسمع بها، وتفقَّه على جمال الدِّين الحَصِيْري، وتحول حنفيًّا، لما أنّ أباه قزغلي بن عبد الله كان على مذهب الحنفيَّة.

وكان إمامًا عالمًا فقيهًا واعظًا جيدًا نبيهًا تلتقط الدر من كلمه، وتتناثر الجواهر من حكمه، يصلح المذهب العاصي عند ما يعظ، ويتوب الفاسق العاصي حينما يلفظ[٢]، يصدع القلب القاسي خطابه، ويجمع العظام النخرة جنابه، لو استمع له الصخر لَانْفلق، والكافر الجحود لآمن وصدق، وكان طلق الوجه، دائم البشر، حسن المجالسة، مليح المحاورة، يحكي الحكايات الحسنة، وينشد الأشعار المليحة.

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٣/ ٢٩٧)، «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٣٣ ـ ٦٣٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣٢٠ ـ ٣٢١)، و«العرف الوردي» للسيوطي (١/ ١٦٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٧٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٣٨٠ ـ ٣٨١).

(٢) في الأصل: يلفظ يتلفظ.

وكان فارسًا في البحث عديم النظير، مفرط الذكاء، إذا سلك طريقًا ينقل فيها أقوالًا ويخرج أوجهًا، وكان من وحداء الدهر بوفور فضله، وجودة قريحته، وغزارة علمه[1]، وحدة ذكائه وفطنته، وله مشاركة تامة في العلوم، ومعرفة بالتواريخ، وكان من محاسن الزمان وتواريخ الأيام، وله القبول التام عند العلماء والأمراء والخاص والعام.

وله تصانيف معتبرة مشهورة، منها «شرح الجامع الكبير»، و«كتاب إيثار الإنصاف»، و«تفسير القرآن العظيم»، و«منتهى السول في سيرة الرسول»، و«اللوامع في أحاديث المختصر والجامع»، وله كتاب التواريخ المسمى بـ«مرآة الزمان».

مات ليلة الثلاثاء الحادي والعشرين من ذي الحجة، سنة أربع وخمسين وستمئة بجبل قاسيون، وصلي عليه بباب جامع جبل قاسيون الشمالي، وصلى عليه السُّلطان الملك الفاخر صلاح الدِّين يوسف بن محمَّد بن الملك الظاهر غازي بن يوسف بن أيوب.

تفقَّه عليه وأخذ عنه العلوم ابنه عبد العزيز بن يوسف بن قزغلي، فدرَّس بعده مكانه بالمدرسة المغرية[2] التي تعرف بالميدان الكبير، ومات في سلخ شوال سنة ست وستين وستمئة، ودفن عند أبيه بجبل قاسيون.

قال الشَّيخ صلاح الدِّين الصَّفدي بعد أن أثنى على أبي المظفر يوسف بن قزغلي: وهو صاحب «مرآة الزمان»، وأنا ممن حسده على هذه التسمية، فإنها لائقة بالتاريخ، كان الناظر في التاريخ يعاين من ذكر فيه في مرآة، إلا أنّ المرآة فيها صدأ المجازفة منه رحمه الله تعالى في أماكن معروفة، انتهى.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) كذا في الأصل، وفي «الجواهر المضية»: العربية.

وقال الذَّهبي في كتابه المسمى بـ «الميزان»: إنّ يوسف بن قزغلي ألَّف «مرآة الزمان»، فتراه يأتي بمناكير الحكايات، وما أظنه بثقة بل يخسف ويجازف، ثم إنه يترفض، وقال في موضع آخر: كان حنبليًّا وتحول حنفيًّا للدنيا، انتهى.

واعلم أنّ صاحب «مرآة الزمان» قد كان ناقلًا عن من تقدمه في التاريخ ووظيفة الرواية والعهدة على الراوي، ونسبته إلى المجازفة جور عليه، فإنَّ غالب التاريخ لا يشترط فيه الأسانيد الذي لا غبار عليها، على أنّ صلاح الدِّين الصفدي الشَّيخ والحافظ شمس الدِّين الذهبي ومن بعدهما تطفلوا على تاريخه ونقلوا من «مرآة الزمان» شيئًا كثيرًا، فإن لم يكن ثقة فهم ليسوا بثقات. والله أعلم.

***

[٥١٠ ـ إسماعيل ابن المعلم[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة إسماعيل بن عُثمان بن عبد الكريم بن تمام بن محمَّد القرشي، رشيد الدِّين، المعروف بابن المعلم.

كان شيخ الحنفيَّة في عصره، انتهت إليه رئاسة المذهب، وهو آخر من تفقَّه على الشَّيخ الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، تفقَّه عليه في أوان صباه، وأخذ عنه مباني العلوم، وقرأ عليه «مختصر الجامع الكبير»، وسمع منه «التحرير»، وهو ابن ثلاث عشرة سنة.

ولد سنة ثلاث وعشرين وستمئة، ومات الحَصِيري سنة ست وثلاثين

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤١٨)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (١/ ٤٣٩)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ١٧٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٥١٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ٨٢ ـ ٨٣).

وستمئة، ثم اشتغل في العلوم كلها حتى بلغ[1] رتبة الفضل والكمال.

وكان إمامًا فاضلًا أصوليًّا فروعيًّا مفسرًا محدِّثًا أديبًا حكيمًا لغويًّا نحويًّا متكلِّمًا منطقيًا جدليًّا خلافيًّا نظارًا، فارسًا في البحث، مصيب الفكر، مفرط الذكاء، إذا حضر في محل كان هو المشار إليه والمعوَّل في المشكلات عليه، تفقَّه عليه جماعة.

ذكر الذَّهبي في «طبقات القراء»: العلامة المفتي رشيد الدِّين إسماعيل بن عُثمان بن المعلم الحنفي كان من كبار أئمة العصر، قرأ بالروايات على السَّخاوي، ولو أراد لما عجز عن إقرائها، كان إمامًا في العربية، لكن كان ضيق الخلق، فلم يقدر أحد على الأخذ واعتل بأنه تارك، سمع عن ابن الزبيدي بـ «الثلاثيات».

تحول إلى القاهرة سنة سبعمئة[2] منجفلاً[3] من التاتار، فبقي بها إلى أن مات في رجب سنة أربع وسبعمئة، وهو آخر من قرأ القراءات على السخاوي، عاش إحدى وتسعين سنة، وتغيَّر عقله وذهل قبل موته بنحو سنتين، رحمه الله، انتهى.

[قال عبد القادر صاحب «الجواهر المضية»: [تفقه عليه جماعة منهم][4] منهم شيخنا ولده العلامة تقي الدِّين يوسف بن إسماعيل، وشيخنا قاضي القضاة شمس الدِّين ابن الحريري، والأمير علاء الدِّين الفارسي.

وسمعت عليه «ثلاثيات البُخاري» بسماعه من ابن الزبيدي، سنة ثلاثة عشر وسبعمئة بسطح الجامع الأزهر عند الباب، على باب داره الملاصق لباب السطح، وسمعته غير مرة يقول: سمعت «البُخاري» جميعه على ابن الزبيدي.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) زائدة في ض: (تحول إلى القاهرة) ثانية، ساقطة من: ع.

(٣) ض، ع: منحفلا.

(٤) زيادة من «الجواهر المضية» (١/ ١٥٤).

مولده سنة ثلاث وعشرين وستمئة بدمشق في رجب أخبرني به، ومات بعد والده الإمام يوسف تقي الدِّين في الخامس من رجب سنة أربعة عشر وسبعمئة، ودفن بالقَرَافة عند والده الإمام يوسف، وبين موتهما شهر واحد.

وكان الشَّيخ تقي الدِّين ابن دقيق العيد يعظمه ويثني على علمه وفضله وديانته، وكان لديه علوم شتى من الفقه والنحو وتفسير القرآن، وعنده زهد وانقطاع عن النّاس، ودرس بدمشق بمدرسة السلخية، ثم تركها لولده، ثم توجها إلى القاهرة سنة تسع وسبعمئة، واستوطنا بها إلى أن ماتا.

عرض عليه قضاء دمشق فامتنع، أنشد في غير مرة لنفسه شعرًا:

كبرٌ وأمراضٌ ووحشةُ غربةٍ ... مع سوءِ حالٍ قد جمعْنَ لعاجز

بئسَ الصِّفات لِمَنْ غَدَتْ أوصافُه ... هذه الصِّفات وما الممات بناجز

لولا رجاءُ تفضُّلٍ من راحمٍ ... حتمًا لخابَ ولم يكن بالفائز

يا ربِّ أنجزْ رحمةً تنجي بها ... الفضلُ فضلُك ما له من حاجز

إلى هنا من كلام عبد القادر في «الجواهر المضية».

قلت: قاضي القضاة شمس الدِّين ابن الحريري، هو محمَّد بن عُثمان بن أبي الحسن بن عبد الوهاب الأنصاري عرف بابن الحريري، والأمير علاء الدِّين الفارسي الإمام العلامة الأمير الفقيه علاء الدِّين علي بن بلبان بن عبد الله الفارسي شارح «جامع الخلاطي»][1].

***

(١) ساقطة من: ع.

[٥١١ ـ ركن الدِّين الوالجاني[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة، خاتمة المجتهدين، ركن الدِّين[٢] الوالجاني الخُوَارِزْمِي.

كان إمامًا جليلًا، وشيخًا كبيرًا، كثير العلم، عظيم القدر، وكان أوحد عصره في العلوم الدِّينية أصولًا وفروعًا، ومجتهد زمانه في المذهب والخلاف، وكان يجمع[٣] الفنون جموعًا، علامة زمانه، والفارس الجواد في ميدانه.

تفقَّه على الشَّيخ الإمام نجم الأئمَّة الحكيمي، وأخذ عنه عن القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان، عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، عن برهان الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وتفقَّه عليه نجم المِلَّة والدِّين مختار بن محمود الزَّاهدي.

قال الإمام الزَّاهدي في «شرح القُدُوري» في كتاب الزكاة: وأما دين المهر فالمذكور في الكتب أنه يمنع، قال سلمه الله: وكان في قلبي ـ في زماننا هذا في ديارنا هذه ـ منه شيء؛ لإطباق الأزواج الصلحاء وغيرهم على منع المهور إلى الفرقة والموت، وصار تأجيل المهور بخُوَارزم إلى الفرقة والموت عادة مألوفة وشريعة معروفة عندهم، حتى إن أعم النسوان لا يطالبن به قبل الفرقة والموت، ولا يتعرضن

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٣٨ ـ ٣٣٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٧٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي، (ص: ١٢٩).

(٢) أ: الدنيا.

(٣) ض: بجميع.

(مع مغالاتهم)[1] في الصدقات، فلو جعل مثل هذا المهر مانعًا لانسدَّ أبواب الزكاة والأضاحي والصدقات، وفيه من الفساد ما لا يخفى.

وكنت أعرض على أستاذنا خصوصًا على علامة الدنيا أستاذ الدرس ركن المِلَّة والدِّين الوالجاني تغمده الله برحمته وغفرانه ورضوانه بأن المسطور في الكتب أنّ المرأة لا تصير موسرة بالمؤجل الذي يسمَّى كابين بالإجماع؛ لأنّ ذلك مؤجل عرفًا، والمهر في عرفنا مؤجل.

فينبغي أن تصير موسرة بالمؤجل بالإجماع، فيلزم أن لا تجب الوظائف المالية عليها ولا على الزوج أيضًا لو كان مانعًا، فتضيع حقوق المساكين والفقراء بأسرها، فأجبت السؤال بأنه إذا كان من نية الزوج الإجابة متى طالبته به يمنع وإلا فلا يمنع، فكانوا يستحسنون جوابًا من غير أن يقفوا عليه، حتى ظفرت بالرواية بفضل الله وعونه في الفصل العاشر من زكاة «المحيط».

وهذه ألفاظه: (وقيل في دين المهر: إنه يمنع وجوب الزكاة كسائر الديون)[2]، وقيل: إن كان من نية الزوج أنها متى طالبته تلقاها بلطف، ويعدها أنه متى وجد مالًا لا يمهلها بحقها؛ يمنع الزكاة، وإن كان من نيته أنها متى طالبته يضربها ويلقاها بالإنكار؛ لا يمنع وجوب الزكاة، فاغتنمتها وحمدت الله، واستقر رأيي بها.

[وفي «شرح القُدُوري» أيضًا في كتاب الصوم قال: وفي كتاب الصوم للحسن بن زياد رحمه الله: رأى هلال شوال ثم دخل مصرًا أهله صيام فعليه أن يصوم معهم، فإن أفطر أساء ولا شيء عليه.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

قال رحمه الله: وقد وقعت بخوارزم واقعة سنة سبع وثلاثين وستمئة أنّ التجار رأوا هلال رمضان بخراسان ليلة الإثنين، وبخوارزم ليلة الثلاثاء، وحضروا خوارزم، ولم ير أهل خُوَارِزْم الهلال ليلة الثلاثين، فسأل التجار: هل يلزمهم صوم ذلك اليوم؟

(فسألت مولانا ركن الدِّين الوالجاني رحمه الله بعدما أجبتهم أنه ينبغي أن يلزمهم صوم ذلك اليوم)[1]، فأجاب بأنه يلزمهم حكم كل بلد يدخلون فيه، ثم ظفرت بالرواية بحمد الله أنه يلزمهم الصوم][2].

ورأيت في «الفتاوى البَزَّازية» في الفصل الأول من كتاب الحدود والتعزير بأخذ المال إن رأى المصلحة جائز، قال مولانا خاتمة المجتهدين مولانا ركن الدِّين الوالجاني الخُوَارِزْمِي: معناه أنه يأخذ ماله ويودعه، فإذا تاب يرده عليه كما عرف في خيول البغاة وسلاحهم، ورأيت في «شرح المنظومة الوهبانية» لابن الشحنة: والتعزير بأخذ المال إن رأى المصلحة جائز، وعزاه المصنف إلى أبي يوسف رحمه الله، قال: ولا ينبغي أن يردها[3] في زماننا؛ لأنهم قد يستدلون به على أخذ أموال النّاس بالباطل.

وفي «البَزَّازية» نقل عن خاتم المجتهدين مولانا ركن الدِّين الخُوَارِزْمِي: أن معناه أن يؤخذ ماله ويودع، فإذا تاب[4] يرد عليه كما عرف في خيول البغاة وسلاحهم، قال وصوَّبه الإمام ظهير الدِّين التُّمُرْتاشي، قال: ومن جملته من لا يحضر الجماعة يجوز تعزيره بأخذ المال، إلى هنا من ابن الشحنة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: يبددها.

(٤) ساقطة من: أ.

[٥١٢ ـ تاج الشَّريعة محمود[١]]

الشَّيخ الإمام العلَّامة، تاج الشَّريعة محمود بن صدر الشَّريعة أحمد بن عبيد الله جمال الدِّين المحبوبي.

أخذ العلم عن أبيه شمس الدِّين صدر الشَّريعة أحمد بن عبيد الله المحبوبي، عن أبيه جمال الدِّين عبيد الله المحبوبي، عن الشَّيخ الإمام المفتي إمام زاده، عن عماد الدِّين الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي[٢] حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

عالم فاضل، ونحرير كامل، بحر زاخر، وحبر فاخر، بارع ورع متورع، محقق مدقق، صاحب التصانيف الجليلة، منها «كتاب الوقاية» التي انتخبها من «الهداية»[٣]، و«الفتاوى الواقعات»، وصنفها لأجل حفظ ابن ابنه صدر الشَّريعة عبيد الله بن مسعود بن محمود.

حيث أشار إليه في أول شرح «الوقاية» بقوله: يقول العبد المتوسل إلى الله تعالى بأقوى الذريعة عبيد الله بن مسعود بن تاج الشَّريعة، هذا جل المواضع المغلقة من وقاية الرواية من مسائل «الهداية»، التي ألفها جدي وأستاذي مولانا الأعظم أستاذ علماء العالم برهان الشَّريعة والحق والدين محمود بن

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٦٩ ـ ٣٧٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٩٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣٨).

(٢) ض، أ: بن.

(٣) زائدة في أ: والوقاية.

صدر الشَّريعة، جزاه الله عني وعن جميع المسلمين خير الجزاء؛ لأجل حفظي، والمولى الأجل المؤلف لما ألفها سبقًا سبقًا، وكنت أجري في ميدان حفظه طلقًا طلقًا، حتى اتفق إتمام تأليفه مع إتمام حفظي.

وله «شرح الهداية»، وهو شرح مقبول بين الفقهاء[1] والفضلاء تداولته أيدي العلماء.

وفي «درر الحكام وغرر الأحكام» لشيخ الإسلام ومفتي الأنام، الشهير بالمولى خُسْرَو قال: سجود السهو يجب بعد تسليمتين، اختاره صاحب «الهداية» وشمس الأئمَّة والإمام أبو اليسر والإمام ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني، أو تسليمة اختاره صاحب «الكافي» وفخر الإسلام وشيخ الإسلام خَواهَرْ زَادَه صاحب «الإيضاح»، قال تاج الشَّريعة في «شرح الهداية»: ذكر شمس الأئمَّة أنه يسلم تسليمتين وهو الأصح؛ لأنّه قول كبار الصحابة كعمر وعلي وابن مسعود وجمهور العلماء، والأخذ برواية صحابة كانوا قريبًا من رسول الله ﷺ أولى، والرواية الأخرى عن عائشة رضي الله عنها وسهل بن معاذ رضي الله عنه، وعائشة كانت في صف النساء، وسعد كان من الصبيان، فيحتمل أنهما لم يسمعا التسليمة الثانية؛ لأنّه ﷺ كان يسلم الثانية أخفض من الأولى، هذا هو المسطور في الكتب المشهورة.

وسوق كلام الفريقين يدل على أنّ القولين للإمام الأعظم، وفي «المجمع» نسب الثاني إلى محمَّد، والأول إليهما، وما وجدته في كتاب الإمام نقله صاحب «معراج الدراية» بـ «قيل»، وعلى كونهما قوله يناسب ما قيل: المختار للمنفرد تسليمتان وللإمام تسليمة؛ لأنّه إذا سلم ثنتين ربما يشتغل بعض الجماعة بما ينافي الصلاة.

---

(١) ساقطة من: ض.

[٥١٣ ـ مجد الدِّين عبد الله المَوْصلي[١]]

الإمام الفاضل، والعالم الكامل، القاضي مجد الدِّين، عبد الله بن محمود بن مودود بن محمود، أبو الفضل المَوْصلي.

كان شيخا فقيهًا، عارفًا بالمذهب، عالمًا فاضلًا مدرسًا.

ولد بالموصل، يوم الجمعة، غرَّة شوال، سنة تسع وتسعين وخمسمئة، وحصل عند أبيه أبي الثناء محمود بن مودود المَوْصلي بمباني العلوم مع إخوته، وهو يدرس ويحدِّث بالموصل.

ولأبي الثناء محمود أبناء أربعة: عبد الله هذا وعبد الدائم وعبد الكريم وعبد العزيز، أسمعهم أبوهم، فاشتغلوا في العلوم، وبلغوا رتبة الفضل، أما عبد الدائم[٢] سمع وحدَّث بالموصل، وتفقَّه بدمشق على الحَصِيري.

ولد سنة أربع وستمئة، ومات بالموصل سنة ثمانين وستمئة، ودفن بمقبرة قضيب البان ظاهر الموصل، وأبوه محمود مات بالموصل سنة ثلاث وثلاثين وستمئة، وعبد العزيز وعبد الكريم كانا عالمين فقيهين، يحدثان ويدرسان بالموصل، وبالمشهد بعد أبيهما.

ورحل عبد الله بن محمود صاحب «المختار» بعد ما حدَّث وسمع بالموصل من أبيه وغيره إلى دمشق، فأخذ عن جمال الدِّين الحَصِيْري، ثم رجع إلى بلاده وتولى

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٤٩ ـ ٣٥٠)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (٢/ ٨٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٧٦ ـ ١٧٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١١٠٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٨٠ ـ ١٨١)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ١٣٥).

(٢) أ: الكريم.

القضاء بالكوفة، ثم عزل ورجع إلى بغداد، ورتب الدرس بمشهد الإمام أبي حنيفة.

ولم يزل يفتي ويدرس إلى أن مات رحمه الله يوم السبت، التاسع عشر من المحرم، سنة ثلاث وثمانين وستمئة، وكان من أفراد الدهر في الفروع والأصول، ووحداء[1] العصر في المعقول والمنقول، وكانت مسائل مشاهير الفتاوى على حفظه بأصولها ونكتها.

ومن تصانيفه «كتاب المختار للفتوى»، ألفه في عنوان شبابه لبعض المبتدئين من أصحابه، ثم بعد زمان تداولته أيدي الطلبة واشتغلوا به، فطلبوا منه شرحًا يشير إلى علل المسائل ومعانيها، ويبين صورها، وينبه على مبانيها، فصنف شرحًا وسمَّاه «كتاب الاختيار لتعليل المختار»، وزاد فيه من المسائل ما يعم به البلوى، ومن الروايات ما يحتاج إليه في الفتوى، له «كتاب المشتمل على مسائل المختصر».

وفي فصل السنة من كتاب الكراهية من «الاختيار» قال: قال الطَّحَاوِي في «شرح الآثار»: قص الشارب حسن، وهو أن يأخذه حتى ينقص عن الأطارف، وهو الطرف الأعلى من الشفة العليا، قال: والحلق سنة، وهو أحسن من القص، وهو قول أصحابنا، قال ﷺ: «أحفوا الشارب وأعفوا اللحى»[2].

والإحفاء: الاستيصال، وإعفاء اللحى؛ قال محمَّد: تركها حتى تكث وتكثر، والتقصير فيها سنة، وهو أن يقبض الرجل لحيته فما زاد قطعه؛ لأنّ اللحية زينة، وكثرتها من كمال الزينة، وطولها الفاحش خلاف الزينة.

***

---

(١) أ: وأوحد.

(٢) رواه البخاري (٥٨٩٣)، ومسلم (٢٥٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

[٥١٤ ـ محمَّد بن الحسين البارعي[١]]

شيخ الإسلام، مفتي الأنام، نظام المِلَّة والدِّين، محمَّد بن الحسين بن محمَّد البارعي.

كان علامة زمانه، والفارس الجواد في ميدانه، وكان من كبار الأئمَّة، وأعيان فقهاء الأمة، نشأ في حجر الفضل والعلاء، وفاق أهل زمانه في الفضل والذكاء، كفل به أبوه ورباه، وعلمه الأدب في صباه، حتى برع في العلوم كلها أصولها وفروعها، فأقر له أهل زمانه بأهلية الفتوى، وارتضاه الأئمَّة وأحلوه بالمحل الأعلى، وقد جمع بين رئاستي الدِّين والدنيا.

ومن تلامذته أبو المظفر رضي الدِّين محمَّد بن إبراهيم البرهاني، وصدر للتدريس والإفتاء في عنوان شبابه في حياة والده، وهما يفتيان ويكتبان اسمهما على الفتوى.

ورأيت في «جامع رضي الدِّين البرهاني» منشور إجازة الفتوى، وهذه صورة منشور الإجازة في الإفتاء، لمولانا بقية السلف، أستاذ الخلف، شيخ الإسلام، خاتمة المفتين[٢]، علاء المِلَّة والدِّين، نجم الإسلام والمسلمين، محمَّد بن الحسين البارعي تغمده الله برحمته:

بسم الله الرَّحمن الرحيم

الحمد لله الذي نصب لواء الحق ورفع مناره، وكسر شوكة الباطل وأخمد

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ١٤٤ ـ ١٤٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٤٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٣).

(٢) أ: المجتهدين.

نـاره، وجعـل الحنيفيـة الغـراء واضحـة الحجـول والغـرر، متسـعة العقـد بدلائـل البهـاء[1] مـن الدرر.

والصلاة على من انبعث إلى الطريقة المثلى هاديًا، وعلى المتمسك بالعروة الوثقى حاديًا، محمَّد أفضل من ألقى جرانه بإشراء الحرم، وأشرف من لاوذ بأكناف المروة وإذر الكرم، وعلى آله وصحبه، وبعد:

فإنّ الله ـ عزَّ اسمه وعظم شأنه وجل إنعامه وعم إحسانه ـ لمَّا أعلى درجة العلم، ورفع قدره، وأطلع من مشرق فلك السعادة بدره، وخص من تنسَّم به بمزية الشرف، ومزيد الكرامة[2]، (والتأهيل لتقلد)[3] مناصب الشرع، وتحمل أعباء الإمامة، لم يخل عن اسمه مِصْر من الأمصار ـ في عصر من الأعصار، من عالم متقن محقق، أو فاضل حدق[4] مدقق، راسخ في أنواع العلوم الدينية، ملجج في بحار المعارف اليقينية، ديدنه التوغل في نصرة أعلام الإسلام، وهجيراه[5] المثابرة على إحكام الأحكام، يسوِّد وجه الباطل ويبيِّض محيا الحق، إذا جرى سواد الحبر في بياض الورق[6].

همَّته مصروفة إلى تجديد مراسم الشرع، ونهمته موقوفة على تمهيد قواعد الأصل والفرع، لا يفتر عن الإفادة والتدريس لمحة ناظر، ولا يريح خاطره المكدود بالفكر حشوة طائر، به كل من يقتدي يهتدي، وينهنه من عزته فلا يعتدي.

---

(١) ض، أ: البهي.

(٢) ض، ع: إكرامه.

(٣) ع: والتقليد.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) أ: مجراه.

(٦) ض: الرق.

وممن[1] نبغ في عصرنا هذا ونشأ، وبذ فيما أدرك بشق نفسه الكهول والنشأ، وحاز قَصَب السَّبْق في حلبة البراعة، وساد بجلائل فضائله فرسان اليراعة، الإمام المتفق عليه، والهمام المختلف إليه، حافظ قوانين الشرع، ملخص مشكلات الأصل والفرع، ملك أفاضل البشر، مؤسس قواعد الفقه والنظر، ابن العالم المحقق والحبر المدقق الذي هو في العلم كالبحر الطامي، وفي الحلم كالطود السامي، متع الله الولد بالوالد والوالد بالولد، وجعل من يعاديهما أذل من بيضة البلد.

فهو الذي أنفق ريَّان عمره وحداثة سنه في اقتباس كل فضيلة تسمو به إلى المحل الأرفع، وإحراز كل منقبة توطئة ذروة العز الأقيس والمجد الأتلع[2]، حتى أدرك في العلم مدى لا يشق له فيه غبار، وتسنم غارب رتبة لم يباره فيها من ذوي الفضل مبار، حفظ في صباه من اللغة والإعراب أصولًا لم نسمع بمن تيسر له حفظها وتسنى، وتعنَّى[3] في تحمل كلف اقتباسها مثل ما تعنَّى.

وحصل في الرياضيات وغيرها كتبًا لا يضبطها عد، مكتنزة بفوائد لا يحيط بها حد، واستظهر في الفقه نسخًا لا يتصدى لها إلا المختص بالعناية الأزلية، المرشح لإدراك المراتب السنية والمناصب العلية، لا سيما أصول محمَّد بن الحسن، الكافلة بإبراز كل معنى دقيق ووجه حسن، كـ «الجامعين» و«الزيادات»، المفضية بحاملها إلى نيل السعادات، فإنّه حفظها عن ظهر قلبه بإعانة خالقه وتوفيق ربه، مع المبالغة في إتقانها، والإسهاب في معرفتها وإيقانها، والتصحيح لأصولها ومبانيها، والإحاطة بدقائق حقائقها وغوامض معانيها.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: الأبلغ.

(٣) أ: تصني.

وعرضها في محافل عامة بالجم الغفير، من الفضلاء المشاهير، والعلماء النحارير، والصدور العظام، والأئمَّة الأعلام، أدام الله تعالى بقاءهم، وزاد إلى درج المعالي ارتقاءهم، فاستحسنوا ذلك وقضوا منه العجب، ووفوه من الثناء عليه ما حق له ووجب، وشكروا الله عز اسمه على أن وفق من الثناء عليه للتحصيل في هذا العصر الذي هو مظنة التعطيل عبدًا من عباده، وأسعد بعنايته[1] وإرشاده، وأتم عليه إنعامه وأسبغ، حتى بلغ من العلم هذا المبلغ، وآض في طراءة السن والغناء أهلًا لأن يطلق له في الإفتاء، ويحل عقد ما يشكل من الوقائع بنيانه، كما يحل بعذبة لسانه، رزقه الله درجات العلماء الأخيار، ونظمه في سلك الأئمَّة الكبار، وأقر بسلامة ذاته عيون والديه، وقيض له أفئدة من النّاس تهوى إليه، آمين يا رب العالمين.

واتفق تحرير هذا في مختتم ربيع الأول سنة سبع وسبعين وستمئة.

***

[٥١٥ ـ جمال الدِّين ابن العديم[2]]

جمال الدِّين أبو القاسم ابن العديم، عُمَر بن أحمد بن هبة الله، المنتهي نسبه إلى أبي جرادة، صاحب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، الملقَّب رئيس الأصحاب.

تفقَّه على ابن الأبيض، الشهير بقاضي العسكر محمَّد بن يوسف بن الخضر الحلبي.

---

(١) ض،ع: بهدايته.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٣٤ ـ ٦٣٦)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (٢/ ٨٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٢٢ ـ ٢٢٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٦١٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٣٩ ـ ٢٤٠).

ولد سنة ثمان وثمانين وخمسمئة، ومات سنة ستين وستمئة.

وأجداده وأولاده بيت علم، علماء الحنفيَّة في الخلاف والمذهب، وفضلاء الملة الحنيفية في المعرفة والأدب.

وأبوه أحمد بن هبة الله بن محمَّد بن هبة الله بن أبي جرادة الحلبي، أبو الحسن عرف بابن العديم، عالم فاضل كان قاضي القضاة، انتهت إليه رئاسة المذهب.

وجده هبة الله بن محمَّد بن هبة الله بن أحمد بن يحيى أبو الفضل القاضي، تولى قضاء حلب، ومات سنة أربع وخمسين وخمسمئة.

وأبو جده محمَّد بن هبة الله بن أحمد بن يحيى، كان فقيهًا زاهدًا، سمع أباه وغيره، وولى القضاء بحلب سنة ثمان وثمانين وأربعمئة، في دولة تاج الدولة، ثم عزل وأعيد، وكان يكنى بأبي غانم.

كان يومًا قد صلى بالجامع وخلع نعليه قرب المنبر وكانا جديدين، فلما قضى الصلاة قام ليلبسهما وجد نعله العتيق مكانه، فسأل غلامه عن ذلك؟ فقال: جاء إلينا رجل الساعة وطرق الباب؛ وقال: يقول لكم القاضي: ابتدروا إليه مداسه العتيق فقد سرق مداسه الجديد، فضحك وقال: جزاه الله خيرًا، فإنّه لصٌّ شفوق وهو في خدمته، مات سنة أربع وثلاثين وخمسمئة.

وجد جده هبة الله بن أحمد بن يحيى بن زهير بن هارون بن أبي جرادة، (فولد سنة ثلاث عشرة وأربعمئة، وكان عالمًا فقيهًا.

وأما جد جد والده أحمد بن يحيى بن زهير بن هارون بن موسى بن أبي جرادة)[1]، فهو أول من تولى القضاء من البيت بمدينة حلب، ولي القضاء في

---

(١) ساقطة من: أ.

سـنة خمس وثلاثيـن وأربعمئة، ولد بحلب سـنة ثمانيـن وثلاثمئة، وقـرأ الفقه على القاضـي أبـي جعفـر محمَّد بـن أحمـد السِّـمْناني العراقـي الفقيه المتكلِّـم صاحب التعليقـات المذكـورة في متفرقـات الكتيبة السـابعة، وكان عالمًا فقيهًـا فاضلًا علق التعليقـات المنسـوبة إلـى أبي جعفر، وصنف كتابًـا ذكر فيه الخلاف بيـن أبي حنيفة وأصحابـه وما تفرد بـه عنهم.

روي أنه خلَّف ألف كتاب، وحج سنة أربع وعشرين وأربعمئة، وأخذته العرب بتبوك مع جماعة من الحلبيين.

وفي «الجواهر المضية»: قال الحافظ الدِّمْياطي: ولي قضاء حلب خمسة من أنسابه متوالية، وشهرته تغنى عن الإطناب، وصنف الكتب من التاريخ وغيره كالفقه والحديث والأدب.

وفي «تراجم ابن قُطْلُوبُغا»: عُمَر بن أحمد بن هبة الله المعروف بابن أبي جرادة، جليل المقدار، كثير العلوم، أوحد في الكتابة، صنف تاريخًا سماه «بغية الطلب في تاريخ حلب».

تفقَّـه عليـه ولـده، أبـو غانـم، محمَّد بـن عُمَر بـن أحمد، جـد قاضـي القضاة، كمـال الدِّيـن، أبي حفـص، عُمَر بن عبـد العزيز بن عُمَـر بن أحمد، وأبـو جد قاضي القضـاة ناصـر الدِّيـن محمَّـد بن عُمَـر بن عبد العزيـز بن محمَّـد بن عُمَر بـن أحمد.

اجتمع بناصر الدِّين الإمام حسام الدِّين السِّغْنَاقِي بحلب، وأجاز له في سنة إحدى عشرة وسبعمئة رواية جميع مجموعاته ومؤلفاته.

ولد سنة ست وسبعين وستمئة، ومات سنة اثنتين وخمسين وسبعمئة.

***

[٥١٦ ـ أبو البركات النَّسفي[١]]

من أعلام تلامذة أخيار الكتيبتين، وأعيان أساتذة أشياخ الطبقتين، علم الهدى، علَّامة الورى، مفتي الدهر، قدوة ما وراء النهر، أبو البركات، حافظ المِلَّة والدِّين، ناصر الإسلام والمسلمين، ناصح الملوك والسلاطين، عبد الله بن أحمد بن محمود النَّسفي.

نسبة إلى مدينة نَسِف من بلاد السُّغْد، في بلاد ما وراء النهر، قريب من سمرقند، قيل: جنان الأرض أربع: سغد سمرقند، وغوطة الشام، وجزيرة عبادان، وشذ عنّي الرابع، وقيل: نَسِف بكسر السين، في النسبة تفتح، كما يقال في نسبة إلى (صدِف صدَفي)[٢] بالفتح.

كان إمامًا كاملًا عديم النظير في زمانه، ورأسًا فقيد المثيل في الأصول والفروع في أوانه، بارعًا في الحديث ومعانيه، ماهرًا في فنون الأدب ومبانيه، وله مقامات سنية في العلوم النقلية، ومقالات بهية في الفنون العقلية، وله التوسع في الكلام والفصاحة في الجدل والخصام:

كثيرُ العِلمِ مرتفعُ المكانِ ... بدائعه تجلُّ عنِ البَيانِ

لسانُ العصرِ فيَّاضُ البَنانِ ... فريدٌ ما لهُ في الفضلِ ثاني

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٢٩٤ ـ ١٩٥)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (٢/ ٧٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٧٤ ـ ١٧٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٠٣٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٧٢ ـ ١٧٤)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٢٤١).

(٢) أ: صدق صدقي.

له في العلوم آثار ما ليس لغيره من أهل عصره، أخذ العلوم عن أفواه الرجال، حتى صار يضرب به[1] الأمثال.

رأيت في «تراجم بن قُطْلُوبُغا» قال: تفقَّه على شمس الأئمَّة الكَرْدَري، روى «الزيادات» عن العَتَّابي، كذا في «الجواهر المضية».

وتفقَّه على العَتَّابي أيضًا، على الشَّيخ الإمام حميد الدِّين الضَّرير من رجال هذه الكتيبة، وعلى الشَّيخ الإمام بدر الدِّين الكَرْدَري من أصحاب الكتيبة الثالثة عشر، وشمس الأئمَّة الكَرْدَري تفقَّه على العَتَّابي من أصحاب الكتيبة الحادية عشر، فكان حافظ الدِّين النَّسَفِي هذا تلميذ حميد الدِّين الضَّرير، وتلميذ أستاذ حميد الدِّين الضَّرير شمس الأئمَّة الكَرْدَري، وتلميذ أستاذ شمس الأئمَّة الكَرْدَري زين الدِّين أحمد بن محمَّد العَتَّابي، إن كان هذا الأمر الثالث[2] صحيحًا، لكنه في غاية البعد كما أشرنا إليه في ذكر العَتَّابي في الكتيبة الحادية عشر.

تفقَّه عليه جماعة وسمعوا منه، منهم الشَّيخ الإمام مظفر الدِّين أحمد بن علي المعروف بابن الساعاتي، والإمام حسام الدِّين السِّغْنَاقِي، وسعد المِلَّة والدِّين محمود بن أحمد.

وله تصانيف معتبرة مشهورة مفيدة في الفروع والأصول، منها «الوافي» وهو متن لطيف في الفروع، و«الكافي شرح الوافي»، و«كنز الدقائق» وهو متن مشهور في الفقه، و«المصفَّى شرح المنظومة النسفية»، و«المستصفى في شرح النافع»، و«المنار في أصول الفقه»، و«العمدة في أصول الدين»، و«الكشف في شرح المنار»، و«الاعتماد في شرح العمدة».

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: أ.

ذكره العيني في «شرح الكنز»: حافظ المِلَّة والدِّين، هو لقبه الذي اشتهر به بين الخلق، أبو البركات كنيته، واسمه عبد الله بن أحمد بن محمود، صاحب التصانيف المفيدة في الفقه والأصول، تفقَّه على شمس الأئمَّة الكَرْدَري، وسمع منه السِّغْنَاقِي، ودخل بغداد سنة عشر وسبعمئة، ووفاته في العشر المذكور، قيل: إنه مات في بلدة إيذج في هذه السنة.

قال حافظ المِلَّة والدِّين، أبو البركات، عبد الله النَّسَفِي في أول «الكافي»: لما فرغت من المختصر المسمى بـ«الوافي» أردت أن أشرحه شرحًا أوسمه بـ«الكافي»، على وجه يكون غنيًا عن المطولات، حاويًا (لوجوه الاستدلالات، موضحًا)[1] لما أبهم في «الهداية» من النكات، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب.

وقال في آخر «الكافي»: والحمد لله على أن وفقني لإتمام[2] هذا الكتاب، مشتملًا على مسائل «الهداية» وتعليلاتها وتفريعاتها، موضحًا لمعضلاتها، مبينًا لغويصاتها، حاويًا لمسائل «الجامع الكبير» و«الزيادات» و«نظم الخلافيات».

ثم قال: ولنختم الكتاب بالأدعية المأثورات: «اللهم رب السموات السبع وما أظلَّتْ، ورب الأرضين وما أقلَّتْ، ورب الشياطين وما أضلَّتْ، كن لي جارًا من شر خلقك كلهم جميعًا[3]؛ أن يَفْرُطَ عليَّ أحدٌ منهم أو أن يبغي، عزَّ جارُك، وجلَّ ثناؤك، ولا إله غيرك، لا إله إلا أنت»[4].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: على إتمام.

(٣) ض، ع زيادة: على.

(٤) رواه الترمذي (٣٥٢٣) من حديث بريدة رضي الله عنه، قال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بالقوي، ويروى هذا الحديث عن النبي ﷺ مرسلاً من غير هذا الوجه.

وقد وقع الفراغ من كتابته سوادًا يوم الإثنين، الثاني عشر من شهر رمضان، سنة أربع وثمانين وستمئة، وتم تدريسًا يوم الخميس الثاني عشر من رجب، سنة تسع وثمانين وستمئة، في المدرسة القطبية السُّلطانية، داخل بردر شهر كَرْمان، صينت عن الحدثان.

وصنف «كنز الدقائق» بعد تصنيف «الوافي»، وقبل تأليف «الكافي»، حيث قال في أول «الكنز»: أردت أن ألخِّص «الوافي»، فشرعت مع ما بي من العوائق، وسميته بـ «كنز الدقائق».

وذكر الكَرْماني شارح «الكنز»: أنّ صاحب «كتاب مجمع البحرين» الإمام العلامة مظفر الدِّين أحمد بن علي بن تغلب الساعاتي قرأ «الكنز» على مؤلفه سنة ثلاث وثمانين وستمئة بالمدرسة القطبية بكَرْمان.

وقال في آخر «المصفى شرح المنظومة»: قال العبد الضعيف، المفتقر إلى الله الودود، عبد الله بن أحمد بن محمود النَّسَفِي، غفر الله له ولوالديه، وأحسن إليهما وإليه: لما فرغت من شرح «النافع» وإملائه، وهو المستصفى من المستوفى، سألني بعض إخواني في الدِّين وخِلَّاني لطلب اليقين، أن أجمع للمنظومة شرحًا مشتملًا على الدَّقائق والحقائق، فأجبتهم إلى ذلك وسمَّيته «المصفى».

وقد تم الفراغ من إملائه في اليوم الثلاثاء، العشرين من شعبان، سنة سبعين وستمئة، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

ذكر الإمام قوام الدِّين الأَتْقاني في «غاية البيان شرح الهداية»: نقل حافظ الدِّين النَّسَفِي في «مستصفاه»، عن الشَّيخ الإمام بدر الدِّين الكَرْدَري أنه قال: الرأس من الحلقوم إلى فوق، إلا أنّ الله تعالى بعَّض الرأس في حق الأحكام، فجعل وظيفة

الوجه الغسل، ووظيفة الرأس بعد الوجه المسح، فاشتبه أنّ الأذنين وظيفتهما المسح أو الغسل، فبيَّن النبي ﷺ وقال: «الأذنان من الرأس»[1]؛ تبيينًا على أنّ وظيفتهما المسح لا الغسل، ثم قال: وهذا وجه حسن واستدلال لطيف لم أسمعه من أحد.

وقال الأَتْقاني في «شرح الهداية» أيضًا: قال الشَّافعي: الترتيب فرض؛ لقوله تعالى ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] والفاء للتعقيب، قال حافظ الدِّين في جواب الشَّافعي في «المستصفى» إنّ حرف الفاء إنما يقتضي التعقيب إذا دخلت على غير الأفعال الاختيارية، أما إذا دخلت على الأفعال الاختيارية فلا، فأقول: يا للنَّسَفي من جرأته! فمن أين قال مثل[2] هذا الكلام تقليدًا؟ وما وضع أهل اللغة الفاء إلا للتعقيب، سواء دخلت على كذا أو على كذا.

[وقال حافظ الدِّين في «المصفَّى شرح المنظومة» في حل نظم:

هـذا الكتـابُ فـي الخلافيات ... نظـمٌ فـي العيـون لا النُّـكات

مسـتَوْدَع كلَّ المـراد مـوجز ... مستبدَع سـهل القِيـاد معجـز

قال شيخنا الأستاذ مولانا حميد الدِّين الضَّرير: إنه سهل القياد حفظًا، لكنه معجز بالنظر إلى فهم معانيه ودرك إشاراته.

قال جامع «أعلام الأخيار» راجي عفو ربه الغفار: قد رأيت في أثناء مطالعتي في «الكافي» في فصل سجود السهو من كتاب الصلاة مسألتين مناقضتين لما نصه في فصل صفة الصلاة، فأردت أن أكتب في هذه الكتيبة:

---

(١) رواه أبو داود (١٣٤)، والترمذي (٣٧)، وابن ماجه (٤٤٤)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وقال الترمذي: ليس إسناده بذاك القائم.

(٢) ساقطة من: أ.

قال حافظ الدِّين النَّسَفِي في فصل صفة الصلاة وواجبها: قراءة الفاتحة وضم سورة إليها، وتعيين القراءة في الأوليين، ورعاية الترتيب في فعل متكرر في ركعة كالسجدة، حتى لو ترك السجدة الثانية وقام إلى الركعة الثانية لا تفسد صلاته، أما ترتيب القيام على الركوع، وترتيب الركوع على السجود فرض؛ لأنّ الصلاة لا توجد إلا بذلك، وتعديل الأركان والقعدة الأولى والتشهد في القعدتين نصَّ عليه في «المحيط».

وفي فضل سجود السهو: لا يجب إلا بترك واجب، كترك القعدة الأولى، أو تأخيره، أو تأخير ركن، بأن ترك السجدة الصلبية سهواً، فتذكّرها في الركعة الثانية فسجدها، أو أخّر القيام إلى الثالثة بالزيادة على قدر التشهد، أو تكرار ركن بأن ركع ركوعين أو سجد ثلاث سجدات، أو تغيير الواجب بأن يجهر فيما يخافت، أو يخافت فيما يجهر، أو تقديم ركن بأن ركع قبل أن يقرأ، أو سجد قبل أن يركع.

فقوله: (بأن ركع قبل أن يقرأ، أو سجد قبل أن يركع) مناقض لما قال: (أما ترتيب القيام على الركوع، وترتيب السجود على الركوع فرض؛ لأنّ الصلاة لا توجد إلا بذلك)، وعد صاحب «الهداية» من واجبات الصلاة مراعاة الترتيب فيما شرع مكررًا من الأفعال.

قال الشَّيخ أكمل الدِّين في «عناية الهداية»: قوله: ومراعاة الترتيب فيما شرع مكررًا؛ يعني: في الركعة الواحدة كالسجدة الثانية من الركعة الأولى، فإن تركها ساهيًا، وقام وأتم صلاته، ثم تذكر؛ فإنّ عليه أن يسجد السجدة المتروكة، ويسجد للسهو لترك الترتيب، وقوله: فيما شرع مكررًا: احتراز عما شرع غير مكرر فيها، كالركوع فإنّه بعد السجود لا يقع معتدًا به بالإجماع، انتهى ما في «العناية»][1].

---

(١) ساقطة من: ع.

[٥١٧ ـ ابن السَّاعاتي[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة، المحقق المدقق، عالم الفروع والأصول، والجامع بين المنقول والمعقول، كاشف الحقائق، واقف الدقائق، شمس الإسلام والمسلمين، مظفر الدِّين أحمد بن علي بن تغلب السَّاعاتي، البعلبكي أصلًا، والبغدادي منشأ.

أبوه[٢] تغلب السَّاعاتي، هو الذي عمل الساعات المشهورة على باب المستنصرية ببغداد، كان بعلبكيًّا، ثم رحل إلى بغداد، واشتهر بعلم النجوم والهيئة وعمل الساعات، وله انتساب تام إلى الخليفة المستنصر بالله من الخلفاء العبَّاسية.

ونشأ العلامة ابنه[٣] أحمد ابن السَّاعاتي ببغداد، واشتغل بالعلم، وبلغ رتبه الفضل والكمال، وكان إمام العصر في العلوم الشرعية، وشيخ الدهر في الفنون العقلية، وكان ثقة حافظًا متقنًا مقدمًا في الفروع وأصوله، ومشارًا إليه في تفريع العلم وتأصيله، أقر له شيوخ زمانه بأنه فارسٌ جوادٌ في ميدانه، وفائق على أقرانه في أوانه، حتى إنَّ الشَّيخ شمس الدِّين الأصفهاني الشَّافعي شارح «المحصول» يقر بفضله ويثني عليه كثيرًا، ويفضله على الشَّيخ الإمام جمال الدِّين ابن الحاجب المالكي ويقول: هو أزكى منه.

أخذ العلم عن تاج الدِّين علي بن سنجر، المعروف بابن السَّبَّاك، عن القاضي

---

(١) انظر ترجمته في «وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٣/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢١/ ٤٧١ ـ ٤٧٢)، «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٠٨ ـ ٢١٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٩٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٥٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥١ ـ ٥٢)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٣٣٠).

(٢) ولعل الصواب (جده).

(٣) ولعل الصواب (حفيده).

الإمام ظهير الدِّين محمَّد بن عُمَر البُخاري، صاحب «الفتاوى» و«الفوائد»، عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، أستاذ القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان، عن برهان الدِّين، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ[1] عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وتفقَّه أيضًا على مظفر الدِّين ظهير الدِّين محمَّد بن عُمَر النوجاباذي من رجال هذه الكتيبة، من تلامذة شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد السَّتار الكَرْدَري، ومن تلامذة محمَّد بن محمَّد الأَخْسِيكَثِي.

وله «كتاب مجمع البحرين وملتقى النَّيِّرين»، جمع فيه مسائل مختصر الشَّيخ أبي الحسين القُدُوري، ومنظومة الشَّيخ أبي حفص نجم الدِّين عُمَر النَّسفي، قال: فإنهما بحران زاخران وهذا مجمع البحرين، وهما النَّيِّران المشرقان، وهذا ملتقى النَّيَرَيْن.

وله «البديع في أصول الفقه»، جمع فيه بين «أصول فخر الإسلام البَزْدَوي» و«الإحكام» للآمدي، قال في ابتدائه: الخير ذاتك اللهم يا واجب الوجود، والفيض شعارك يا واسع المغفرة والجود، أنت الذي لا ينقص فيضك العطاء، وكلتا يديك بالخير سخاء.

ثم قال: قد منحتك أيها الطالب لنهاية الوصول إلى علم الأصول هذا الكتاب البديع في معناه، المطابق اسمه لمسمَّاه، لخَّصته لك من «كتاب الإحكام»، ورصعَّته

---

(١) زائدة في أ: أبي.

بالجواهر النفيسة من «أصول فخر الإسلام»، فإنهما البحران المحيطان بجوامع الأصول، الجامعان لقواعد المعقول والمنقول، هذا حاوٍ للقواعد الكلية الأصولية، وذلك مشحون بالشواهد الجزئية الفروعية.

تفقَّه عليه وقرأ عليه «مجمع البحرين» الشَّيخ الإمام ركن الدِّين السَّمَرْقندي، والشَّيخ الإمام ناصر الدِّين محمَّد بن الإياسي، وهو ناسخ النسخة الأخيرة المعتمدة من «مجمع البحرين».

قال الكَرْماني في «شرح الكنز»: قرأ مظفر الدِّين ابن السَّاعاتي على مؤلف «الكنز» حافظ الدِّين النَّسَفِي سنة ثلاث وثمانين وستمئة، ووجد بخط المصنف أنه فرغ من تصنيف «مجمع البحرين» في ثامن شهر رجب سنة تسعين وستمئة، ووقفت على نسخة عليها خط من خط المؤلف؛ صورته:

الحمد لله على نعمه، قوبلت هذه النسخة، والله يعفو عما طغى به القلم أو تجاوز عنه النظر، وقد أجزت لمالكها الشَّيخ الإمام العالم الفاضل الورع الكامل ذي الأخلاق الكريمة والفضائل الجسيمة، ركن الدِّين السَّمَرْقندي، أدام الله حراسته، أن يرويها عني، وكذلك أجزت له رواية الشرح الذي صنَّفته بعده إذا وقعت إليه نسخة متوالي صحتها، وكذلك جميع ما صح عنده أنه من مقولاتي أو منقولاتي أو مسموعاتي أو مستجازاتي، فهو أدام الله أيامه يحمل ما يرويه، وأنا معتمد على الله تعالى.

ثم نلتمس من خدمته أن يصون هذا الكتاب ويحفظه عن تغيير يقع فيه، وما يرى فيه من مخالفة لفظ أو معنى لما في أحد الكتابين فلا يتسرع إلى إنكاره، فإنَّ لي فيه مقصدًا صالحًا من تحرير نقل واختيار ما هو الأصل من الروايات

والأقوال، وقد كنت[1] عازمًا على التنبيه على ذلك في حواشي الكتاب، فلم يتجه الزمان؛ لسرعة التوجه إلى دار السلام، صانها الله عن الغير، وفتح لها أبواب النصر والظفر، ولكن كل منقول من مواضعه، محرر عند واضعه، منبَّه عليه في شرح الكتاب، والله الملهم للصواب.

كتبه المصنِّف أحمد ابن السَّاعاتي، الشَّامي الأصل، البغدادي المنشأ، بالمدرسة الشريفة المستنصرية، رحمة الله على بانيها، في رجب المبارك سنة تسعين وستمئة، حامدًا الله تعالى ومصليًا على سيدنا محمَّد النبي الأمي وآله وصحبه ومسلِّمًا ومستغفرًا.

ولـ «مجمع البحرين» شروح كثيرة، شرحه المصنف أولًا، وشمس الدين[2] القُونَوي مصنِّف «الدرر» في عشرة أجزاء، ثم لخصه في ستة، وشرحه أحمد بن إبراهيم بن أيوب العنتابي، وابن الأقرن الحلبي سمَّاه «المغني»، وبهاء الدِّين أبو البقاء محمَّد بن الضياء، وبدر الدِّين قاضي قضاة مصر محمود العيني، وله شرح آخر اسمه «المنبع» مؤلفه غير معلوم، وأجلُّ شروح «المجمع» أمين الدِّين عبد اللطيف بن الملك، وهو شرح لطيف جامع للفوائد، مقبول في بلادنا، تداولته أيدي العلماء.

و«مجمع البحرين» وقع أسامي كتب كثيرة في تفسير القرآن العزيز للإمام أبي الحسن علي بن محمد، وفي اللغة للإمام الصغاني صاحب «المشارق» في الحديث وصاحب «العباب» في اللغة.

و«مجمع البحرين في تناقض الحبرين» لجمال الدِّين عبد الرحيم بن الحسن القرشي الشَّافعي.

---

(١) ض: كتب.

(٢) أ: الأئمة.

توفي ببغداد (رحمة الله تعالى عليه)[1]، ليلة الأربعاء، رابع شهر جمادى الأولى، سنة أربع وتسعين وستمئة، دفن بالشُّوْنِيزيَّة، عند قبر الجنيد قدِّس سره.

وكان ابن السَّاعتي رحمه الله يكتب خطًّا منسوبًا، وكذلك ابنته فاطمة بنت مظفر الدِّين[2] أحمد السَّاعاتي، كانت تكتب تعليقًا حسنًا، تفقَّهت على أبيها، وأخذت عنه «مجمع البحرين».

قال عبد القادر في «الجواهر المضية» في باب من وقع فيه من علماء النساء: أخذت عن أبيها «مجمع البحرين»، رأيته بخطها وهو تعليق حسن.

وله ابن أخت يلقب تاج الدِّين علي بن أنجب بن عُثمان الشهير بابن السَّاعاتي، وكان عالمًا فقيها، ذكره الدِّمْياطي في «مشيخته»، مات سنة أربع وسبعين وستمئة، وأما ابن السَّاعاتي الشاعر، فهو بهاء الدِّين علي بن رستم، ولد بدمشق سنة ثلاث وخمسين وخمسمئة، ومات سنة أربع وستمئة بمصر، ذكره ابن الأثير.

***

[٥١٨ ـ نجم الدِّين الزَّاهدي[3]]

الشَّيخ الإمام العلامة، والفقيه الزَّاهد الفهَّامة، عارف الدَّقائق، واقف الحقائق، حاوي قوانين الشرع المبين، أبو الرَّجاء، (نجم الدين)[4]، مختار بن محمود بن محمَّد الزَّاهدي الغزميني.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، أ، ع: بن؛ ولعل الصواب (الدين).

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٦٠ ـ ٤٦٢)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٦٢٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٤٧١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ٢١١)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٩٣).

(٤) ساقطة من: أ.

بالغين والزاي المعجمتين: نسبة إلى قصبة من قصبات خُوَارزم.

كان من كبار الأئمَّة وأعيان فقهاء الأمَّة، عاملًا كاملًا نبيلًا بارعًا فاضلًا، وله اليد الباسطة في الخلاف والمذهب، وله الباع الممتد في الكلام والمناظرة وفنون الأدب، له التصانيف التي (سارت بها)[1] الركبان، وكانت الطلبة ترحل إليه من الأقاصي والبلدان، وكان نظارًا فارسًا في البحث والجدل، حلَّالًا بلفظته عن[2] كل مشتبه ما لا يكشف بالتفصيل والجمل.

لقي العلماء والأكابر، وأخذ العلوم عن الأهالي كابرًا عن كابر، منهم برهان الأئمَّة شمس الدِّين بن محمَّد بن عبد الكريم التُّرْكُسْتاني من رجال الكتيبة الحادية عشر، عن الدِّهْقان الكاساني، عن نجم الدِّين عُمَر النَّسَفِي، عن أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن الحاكم النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي القاسم الصفَّار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، وعن برهان الدِّين ناصر الدِّين المُطَرِّزي صاحب «المُغْرب» تلميذ الزَّمَخْشَري من هذه الكتيبة، ومن رجال الكتيبة الثانية عشر صدر القراء رشيد الأئمَّة يوسف بن محمَّد القَنْدي الخُوَارِزْمِي، وسراج الدِّين يوسف بن أبي بكر بن محمَّد السَّكَّاكي الخُوَارِزْمِي، وفخر المِلَّة والدِّين القاضي بديع صاحب «المحيط» و«منية الفقهاء»، ومن هذه الكتيبة سراج الدِّين محمَّد بن أحمد بن عبد المجيد القُزَيْنِي وخاتمة المجتهدين، ركن الدِّين الوالجاني الخُوَارِزْمِي.

وله مصنفات كثيرة، منها «شرح القُدُوري»، وهو اشتهر بـ «المجتبى»، لكن لم

---

(١) أ: سارب به.

(٢) ساقطة من: ع.

يذكر في خطبته، وهو شرح نفيس نافع، انتفعنا به رحمه الله، و«كتاب قنية المنية لتتميم الفتية» استصفاها من البحر الموسوم بـ«منية الفقهاء» لأستاذه فخر الملة بديع بن أبي منصور، و«كتاب الحاوي» بمسائل «المنية» المذكورة، وبهذين الكتابين الجامعين لأكثر الوقائع الشرعية انتفعنا به أيضًا بحمد الله.

وله «الرسالة الناصرية» صنفها لبركت خان، تشتمل على ثلاثة أبواب:

الأول: في الدلالة على حقيقة الرسالة، وذكر شيء من معجزاته ﷺ.

الثاني: في ذكر المخالفين لنبوَّته، والجواب عن عقيدتهم.

والثالث: في المناظرة بين المسلمين والنصارى وذكر أسئلتهم.

أخذ العلم عنه الشَّيخ الإمام العلَّامة شمس الحقِّ والدِّين أبو العبَّاس المعزي الأديب القاضي، والإمام العالم النحرير رضي الدِّين أبو المظفر محمَّد بن إبراهيم البرهاني.

بعد ما بلغ الإمام العلامة نجم الدِّين الزَّاهدي رتبة الفضل والكمال، وعلا رتباً ما كان يدرك مثلها أمثال، ورزقه الله درجات العلماء الأخيار، ونظمه في سلك الأئمَّة الكبار رحل من خُوَارِزْم واحلَوْلَى، فقدم بغداد وناظر الأئمَّة والفضلاء، ثم بلغ الروم، وسكن فيها، وتوطن بلاَرَنْدة، ودرَّس الفقهاء، فأعجب الأهالي حسن كلامه، وكمال فضله، ومشاركة علومه، وإشاراته اللطيفة، ونكاته الشريفة، وأحلوه المحلَّ الرفيع، والمحفل المنيع، فكان تضرب به الأمثال، وتشد إليه الرحال، فأخذ أهالي بلاد الروم عنه العلوم، وتعلموا الفنون من المنقول والمفهوم.

قيل: إنَّ المولى الفاضل أَدَه بَالِي مفتي البلاد القَرَمانيَّة كان يقرأ عليه الفروع.

بلَارَنْدَة: هي بلدة من البلاد القَرَمَانِية.

رأيت في ديوان الإمام العلامة شمس الحق والدين القاضي أبو القاسم المعزي قصيدة يمدح بها الإمام الأجَل الأستاذ نجم المِلَّة والدِّين الزَّاهدي بعد ما بلغ الروم وسكن فيها، قال في أثناء هذه القصيدة:

حَزمنا إلى لارندة العِيْس للسَّرى ... ببهماءَ ما فيها خُزامى ولا رند

فيا حاديها رجلًا كلَّ حسرة[1] ... تزف إذا ارتاعت الرّبد

إمام الهدى ركن الشَّريعة ماجد ... تعاضد في عليائه الجد والجد

أقروا له بالفضل طرًّا وسلَّموا ... وهل تجحد الريَّاء إذا سطح الند

شائي رتب الأشياخ قبل اكتهاله ... وأرضع در الفضل إذ ضمه المهد

فمن مثل نجم الملَّة المُلْهم الذي ... بديهته تهمي الصواب ولا تعد

وأين كبرهان[2] الأئمَّة حافظ ... بقنياه بان الشرع واتضح الرشد

وناهيك صدر الدِّين من ذي فضائل ... وحاوي فنون لا يحيط بها العد

ونجم الهدى الأستاذ للخلق قدوة ... شجيته التأليف والدرس والزهد

فمن مبلغ الأملاك بالروم أنهم ... أفاضوا علينا ما يحق له الحمد

فأكرامهم ركن الشَّريعة قد نبا ... لهم شرفًا في مصرنا ليس ينهد

بكلِّ مكانٍ منه في كلِّ ساعة ... لكلِّ لسان من ممادحهم ورد

إمام الهدى خُوَارِزْم بعدك أوحشَتْ ... علينا وإن جنت ببهجتها السُّغْد

أينفع أكباد إليك تعطَّشَتْ ... أو آذى[3] حجون يجلس بها الممد

منابرها تصبوا إليك وتشتكي ... محاريبها كم ذا التجنب والبعد

---

(١) أ: أحرة.

(٢) أ: لبرهان.

(٣) أ: إذ.

[وقال في قصيدة وقد بلغه أنه يهاجر إلى بغداد وكلمه في ذلك، منها:

يساعفني عفواً برغم زماني ... غزال أصاب القلب حين رماني
ويطرقني نشوان كالقمر الذي ... أطلت عليه ستة وثماني
أمام يريك الفضل أضعاف صيته ... وكم صيت قوم ضائع بعياني
له الخاطر الوقَّاد يعلو أضرابه ... وأفئدة الحسَّاد في الغلياني
يدبر تقويم الأمور قياسه ... فدع أثر الأفلاك والدوران
هو الثَّاقب السَّعد الأخير ولن يرى ... مقابله في ألف ألف قرآن
ولولاه لم ينزع من القلب والحشا ... نزاع عراقي لنا ويمانِ[1]
أأشتاق من بغداد شاطي دجلة ... وأهجر في خُوَارِزْم بحر عمان
فلا زال للفتوى مدى الدَّهر باقيًا ... على ذمَّة من ربِّه وضمان

ورأيت في ديوان تلميذه رضي الدِّين البرهاني قصيدة قالها في مرثية مولانا علامة العالم نجم المِلَّة والدِّين الزَّاهدي تغمده الله بغفرانه، منها شعر:

يا جامع الطرف في الدنيا ألست ترى ... صنيع دهرك أم عن طرفك استترا
لا تغتررْ بسرورٍ بعدَه حزنٌ ... ونعمةٍ نفعها يستعقب الضَّررا
عجبْتُ ممَّن يرجى طول راحته ... في ظل عمرٍ كإبهام القطا قصرا
إني ببيت رخا الشرب ذا دَعة ... والموت في أثره يمشي له الخمرا
فكن على حذرٍ واعلم بأنَّك إنْ ... لم تلقه رائحًا لاقاك مبتكرا
أما ترى مقتدي الإسلام كيف هوى ... به الرَّدى فاعتبر إن كنْتَ معتبرا

---

(١) أ: يماني.

قـد غـابَ مَـنْ كان للإسـلام ناصـره ... ومـن أعاديـه طـول الدهـر منتصـرا

لا عـذر لا عـذر لو لـم يغد من أسـفٍ ... نجـم السَّـماء لنجـم الأرض منكـدرا

قـد كان نجمًـا يضـيء الأفـق طالعـه ... متـى اكفهـر ظـلام الخطـب واعتكـرا

أحيـى اللَّيالـي فـي الأفـكار مجتهـدًا ... فلـم يـذق ناظـرات الدَّهـر طعـم كـرا

كـم قـد آثـرت عيونًـا مـن شـوارده ... فـالآن لسـت أرى عينًـا ولا أثـرا][1]

مات سنة ثمان وخمسين وستمئة.

وله «كتاب زاد الأئمة»، و«كتاب المجتبى في الأصول»، و«الجامع في الحيض»، وكتاب في الفرائض.

وفي «القنية» في باب الجمعة، من كتاب الصلاة عزواً إلى المحسن: لما ابتلي أهل مرو بإقامة الجمعتين بها مع اختلاف العلماء في جوازها، ففي قول أبي يوسف والشَّافعي ومن تابعهما باطلتان إن وقعتا معًا، وإلا فجمعة المسبوقين باطلة، أمر أئمتهم بأداء الأربع بعد الجمعة حتمًا احتياطًا.

ثـم اختلفـوا فـي نيَّتهـا؛ فقيـل: ينـوي السُّـنَّة، وقيل: ينـوي آخـر ظهر عليـه، وهو الأحسـن، ولأنـه إن لـم تجـز الجمعة فعليـه الظهـر[2]، وإن جـازت أجزأتـه الأربع من ظهـر فاتت عليه، قلـت: والأحوط أن يقول: نويـت أن[3] أصلي آخر ظهـر أدركت وقته ولـم أصلـه بعـدُ؛ لأنّ الظهـر يومـه إنما يجـب عليه بآخـر الوقـت في ظاهـر المذهب،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: القضاء.

(٣) ساقطة من: ض، أ؛ ولعل الصواب وجوده.

قال المحسن[1]: واختياري أن يصلِّي الظهر بهذه النية، ثم يصلي أربعًا بنية السنة.

ثم اختلفوا في القراءة؛ فقيل: يقرأ الفاتحة والسورة في الأربع، وقيل: في الأوليين كالظهر وهو اختياري، وعلى هذا الاختلاف فيمن يقضي الصلوات احتياطًا، والمختار عندي أن يحكِّم فيها رأيه، واختلفوا في أنه هل تجب مراعاة الترتيب في الأربع بعد الجمعة بمرو والعصر حسب اختلافهم في نيته، واختلف في سبق الجمعة بماذا يعتبر إذا اجتمعا في مصر واحد؟ فقيل: بالشروع، وقيل: بالفراغ، والأول أصح.

وقال في «القنية» أيضًا عزوًا إلى عمر النَّسَفي: أهل مصر لم يصلوا الجمعة لمانع يكره لهم أداء الظهر بالجماعة، وإليه أشار محمَّد رحمه الله، وقال الإمام الزَّاهدي في «الحاوي» عزواً إلى «أسرار نجم الدِّين العلَّامة»: الأصح والأحوط في ذلك أن ينوي السنة أربعًا بعد الجمعة في موضع يعلم جوازها، ويقرأ في الأربع، وينوي ظهر يومه في موضع يعلم فسادها، ويقرأ في الأولين، وينوي آخر ظهر عليه بقوله: نويت آخر ظهر أدركت.

وفي «شرح القُدُوري» قال عزوًا إلى رواية «المحيط»: لا يجب إيصال الماء إلى ما تحت الحاجبين والشارب باتفاق الروايات، قال الحلواني: واتفقوا أنّ عليه أن يمس الماء شعر حاجبيه، وفي صلاة «البَقَّالي»: إذا قص الشارب لا يجب عليه تخليله وإيصال الماء إلى الشفتين، وفي «النوازل»: لا يجب وإن طال، ثم قال البَقَّالي: وما نزل من شعر اللِّحية من الذقن ليس من الوجه عندنا خلافًا للشافعي، ولا رواية في غسل الذؤابتين جاوزتا القدمين في الجنابة، وكذا السِّلْعة إذا نزلت عن الوجه، والصحيح أنه يجب غسلهما في الجنابة وغسل السِّلْعة في الوضوء.

---

(١) أ: الحسن.

قال مولانا وأستاذنا سيد السُّعداء والشُّهداء صاحب «البحر المحيط» فخر الدِّين القُزَيْنِي في بحره: ومن جنس هاتين المسألتين ما ذكره مظهر الدِّين الشَّافعي في «شرحه»: أنه لو كان لرجل رِجْلان ويدان من جانب واحد يمشي ويبطش بهما (يجب غسلهما)[1]، وإن كان يمشي ويبطش بأحدهما، فهي الأصلية فيجب غسلها، وكذا الزائدة إن نبتت من محل الفرض كالأصبع الزائدة والثأليل وإلا فلا.

وقال في «شرح القُدُوري» أيضًا في صفة الصلاة: وأما المنفرد فيخفي فيما يخفي الإمام، ويتخير فيما يجهر فيها، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن أبي حفص: الجهر أفضل كالأذان والإقامة، وعن أستاذي العلامة خاتمة المجتهدين ركن الدِّين الوالجاني رحمه الله في «الشامل» مستدلًا بقوله ﷺ: «من صلى على هيئة الجماعة صلت بصلاته صفوف من الملائكة»[2].

هذا في الفرائض، وأما في نوافل النهار فيخفي فيها حتمًا، وفي نوافل الليل يتخيَّر؛ لما روى أبو هريرة رضي الله عنه: أنه ﷺ كان يخفض طورًا ويرفع طورًا[3].

وفيه في كتاب الحظر والإباحة عزوًا إلى شرح بكر خَواهَرْ زَادَه: ويكره كتبة التفسير بالفارسية في المصحف كما يعتاده[4] البعض، ورخَّص فيه الهِنْدُوَاني، وما كتب سلمان[5] رحمه الله الفاتحة بالفارسية لأهل الروم كان لضرورة.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) لم نقف عليه في الكتب المسندة.

(٣) رواه أبو داود (١٣٢٨).

(٤) ع: يعتاه.

(٥) ض، أ: سليمان؛ ولعل الصواب (سلمان).

عن أبي حنيفة رحمه الله القصص المكروهة أن يحدث النّاس بما ليس له أصل معروف من أحاديث الأولين، أو يزيد وينقص ليزيِّن به قصصه، أو يعظ النّاس بما لا يتعظ أو قلبه ساه، فأما ما سواه فغير مكروه.

وقال أستاذنا الإمام العلامة نجم المِلَّة والدِّين أبو طاهر الحفصي تغمده الله برضوانه: يريد به الزيادة في أصله والنقصان منه، أما التزيين بالعبارات اللطيفة والشرح للفوائد التي يتضمنها الكلام فذاك حسن.

وفيه في كتاب الأيمان: من نذر نذرًا مطلقًا فعليه كفارة يمين؛ لقوله عليه السَّلام «النذر يمين، وكفارته كفارة يمين»[1].

قال شيخنا ركن الأئمَّة الصَّبَّاغي رحمه الله في «شرحه»: النذر المطلق أن يقول: لله عليّ نذر، قال: فإن سمَّاه فعليه الوفاء بنفس النذر، وقال: ومن حلف لا يجلس على سرير فجلس على سرير فوقه بساط أو حصير حنث؛ لأنّ الجلوس على السرير في العادة كذلك، لأنّ البساط يقع له، وإن جعل فوقه سريراً آخر فجلس عليه لم يحنث؛ لأنّ الثاني مثل الأول فقطع النسبة عنه. قال شيخنا ركن الأئمَّة الصَّبَّاغي رحمه الله في «شرحه»: هذا إذا قال: على هذا السرير، أما إذا قال: على سرير؛ يحنث إذا جلس على سرير فوق سرير.

وفيه في فصل المهر من كتاب النكاح: وتستحب المتعة لكل مطلقة إلا لمطلقة واحدة، وهي التي طلقها قبل الدخول وقد سمَّى لها مهرًا، لكنه خلاف المذكور في التفاسير والأصول من الشروح، فإنّه ذكر في «الكشَّاف» و«تفسير

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٤٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٧٤٤)، من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

الحاكم» وغيرهما أنّ المتعة مستحبة للتي يطلقها قبل الدخول وقد سمَّى لها المهر، وذكر في الأصل والإِسْبِيْجابي في موضعين و«زاد الفقهاء» وغيرها أنه يستحب لها المتعة، فلا يصح استثناؤها من الاستحباب بخلاف المفوضة، فإنها مستثناة من الاستحباب، وقد بالغ شيخ الإسلام ركن الأئمَّة الصَّبَّاغي رحمه الله في شرحه لهذا الكتاب في هذا المعنى.

وأشار إلى أنه لم يظفروا إلا برواية الاستحباب لها، فأما إن وقع من النُّساخ دون المصنِّف، أو ظفر المصنف برواية لم يظفر بها غيره أنه لا يستحب لها حتى استثناها، والظاهر هو الأول؛ لأنّ المكتوب في النسخ المتفقة: ولم يسمِّ لها مهرًا، ولما صححه ركن الأئمَّة الصَّبَّاغي في نسخته هكذا كتب فوقه وتحته وقدامه هكذا: صح صح صح.

[وقد ذكرت هذه المسألة على هذا الوجه بعد الفتنة المستأصلة رؤساء الإسلام وأعلام الأنام، وخالفني أئمة زماني مستظهرين بفتاوى[1] شيخ الإسلام أستاذنا ركن الأئمَّة الوالجاني وأستاذنا منشئ النظر نجم الأئمَّة الحفصي قدس الله تعالى أرواحهما، فلما كتبت إليهم المذكور في التفاسير والشروح استصوبا ذلك واستحسناه واتفقا أنّ المستثناة هي التي طلقها قبل الدخول، ولم يسمِّ، اللهم وفقنا للصواب من القول والعمل، واحفظنا من الخطأ فيها والزلل][2].

* * *

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

[٥١٩ ـ أبو المؤيَّد محمَّد الخُوَارِزميُّ[١]]

الشَّيخ الإمام أبو المؤيَّد محمَّد بن محمود بن محمَّد بن حسن الخُوَارِزميُّ الخطيبُ.

وُلِدَ سنة ثلاث عشرة وستمئة.

وتفقَّه على منشئ النَّظر الأستاذ[٢] نجم المِلَّة والدِّين طاهر بن محمَّد الحَفْصِي.

وسمع بخُوَارِزْمَ، وقدم بغداد وسمعَ بها، وحدَّث بدمشقَ، ووليَ قضاء خُوارِزْم وخطابتها بعد أخذ التَّاتار لها، ثم تركها وقدم بغداد حاجًّا، ثم حجَّ وجاور، ورجع على طريق ديار مصر، وقدم دمشق، ثم عاد إلى بغداد، ودرَّس بها إلى أن ماتَ سنة خمس وخمسين وستِّمئة.

***

[٥٢٠ ـ نجم الدِّين عُمَر الكَاخُشْتُواني[٣]]

الشَّيخ الإمام نجم الدِّين عُمَر بن أحْمَد بن عُمَر الكَاخُشْتُوَاني.

إمامٌ عالمٌ جليل القَدْر، كبير المحل، له مشاركة تامَّة في العلوم، كان يتكلَّم كثيرًا في الفرائض والحساب والجبر والمقابلة والهيئة والهندسة، وقرأ الفرائض السِّراجيَّة

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٦٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٦٨٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٣٢٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٢٨)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٨٧).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٣٢ ـ ٦٣٣)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٢٤٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٦٠٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٣٨).

على الشيخ حميد الدِّين محمد بن علي النَّوْقَدي، وهو قرأ على المصنِّف أبي طاهر سراج الدِّين محمد بن محمد بن محمد السَّجاوَنْدِي.

وعنه أخذ أبو العلاء شمس الدِّين محمود بن أبي بكر الكَلابَاذي البُخاري.

مات بجُرْجَانيَّة خُوارِزْم في صفر سنة ثلاث وسبعين وستِّمئة، ودفن عند الإمامين الكبيرين البَقَّالي والبَنَاعي من مشايخ المعتزلة، وكان يفزع من الموت هناك والدَّفن بينهم، وكان يريد أن يسافر من خُوارِزْم فأدركه أجله.

والكَاخُشْتُوان، وقد قيل: كُخُشْتُوان بضم الكاف والخاء وسكون الشين المعجمة وضم التاء فوقها نقطتان والواو وبعد الألف نون: قرية من قرى بُخارى، ينسب إليها الإمام نجم الدِّين عمر بن أحمد بن عمر هذا، والبَنَاعي إمام كبير من مشايخ المعتزلة الملقَّب كمال، نسبته إسماعيل بن محمد.

[قال عبد القادر في «الجواهر المضية»: لم يذكرها السَّمعاني، وذكرها الذَّهبي، ولم يضبطها، وإنما قال: بباء ونون خفيفة، وهي أيضًا نسبة لنور الأئمَّة، ذكره في «القُنية»][1].

***

[٥٢١ ـ بدر الدِّين يوسف بن عبد الله[2]]

الشيخ الإمام بدر الدِّين يوسف بن عبد الله بن محمد بن عطاء.

عالم فاضل، له مشاركة تامَّة في العلوم.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٢٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٧٣٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧٨).

تفقَّه على أبيه قاضي القضاة شمس الدِّين عبد الله بن عطاء، وعلى الإمام جمال الدِّين محمود بن أحمد الحَصِيْري، تلميذ الشيخ الإمام فخر الدِّين قاضِي خَان.

ولد سنة عشر وستِّمئة، ومات يوم الأربعاء ثالث عشر ربيع الأول، سنة ست وتسعين وستِّمئة، ودفن يوم الخميس عند والده.

* * *

[٥٢٢ ـ ابن الشَّمَّاع[1]]

الشيخ الإمام المفتي محمد بن عبد الكريم بن عثمان، المعروف بابن الشَّمَّاع.

كان عالمًا فاضلًا، له اليد الطُولى في الفروع والأصول، والبَاع الممتدُّ في المعقول والمنقول.

أخذ العلم عن قاضي القضاة شمس الدِّين بن عطاء.

وتفقه عليه قاضي القضاة شمس الدِّين محمد بن عثمان الحَرِيري.

وكان عارفًا بالمذهب والخلاف، ودرَّس بالخَاتُونِيَّة والصَّادِرِيَّة.

مات سنة ست وسبعين وستِّمئة، تغمَّده الله برضوانه.

* * *

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢١٠٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٣).

المتفرقات من الكتيبة الثالثة عشر

[٥٢٣ ـ بهاء الدِّين أبو صابر أيُّوب الحلبي[١]]

الشيخ الإمام العلامة بهاء الدِّين أبو صابر أيوب بن أبي بكر إبراهيم بن النَّحاس الحلبي.

إمام عالم مفسِّر محدِّث فقيه خلافي، انتهت إليه رئاسة المذهب في زمانه، درَّس وأفتى وحدَّث.

سمع الحديث بمكَّة من ابن الحِمْيَري، وبالقاهرة من يوسف السَّاوي، وببغداد من ابن الخازن.

وُلِد بحلب سنة سبع عشرة وستّمئة، ومات في ليلة يسفِرُ صباحُها عن ثاني شوَّال سنة تسع وتسعين وستِّمئة.

وقرأ عليه الفروع والأصول قاضي القضاة عماد الدِّين علي بن أحمد بن عبد الواحد الطَّرْسُوْسِي، وأخذ الفروع والأصول عنه ابن عمِّه يوسف بن محمد بن يعقوب بن إبراهيم النَّحاس.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٤٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٥٥٥)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٥/ ٤٤٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٩٠).

[٥٢٤ ـ أبو خليفة البَارْعَانِي[١]]

عبد العزيز بن عبد السَّيد بن عبد العزيز بن محمود الخُوَارِزْمي.

ذكره أبو العلاء في «معجمه»، ولد سنة سبع وعشرين وستِّمئة، ومات في القدس الشريف سنة ست وسبعين وستِّمئة.

وكان إمامًا فاضلًا جليلًا فقيهًا زاهدًا، عابدًا[٢] ورعًا متورِّعًا، وكانت له مشاركة تامَّة في العلوم، وكان أبو الرَّجاء مُختار بن محمود الزَّاهدي معاصرًا له، يفضِّله ويُثني عليه.

***

[٥٢٥ ـ ابن النَّقيب[٣]]

الشيخ الإمام الفقيه الزاهد جمال الدِّين محمد بن سليمان بن الحسن بن الحسين البَلْخِي، ثم المقدسي، أبو عبد الله، المفسر، المعروف بابن النَّقِيب.

مولده بالقُدْس سنة إحدى عشرة وستمئة في نصف شعبان.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٣٤ ـ ٤٣٥)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (٢/ ١٢٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٢٤٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٥).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٦٥ ـ ١٦٦)، و«طبقات الأولياء» لابن الملقن (١/ ٨٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٠١٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٦ ـ ٢٧٨)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٠/ ٤٩)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١٥٠).

وكان زاهدًا عالماً فقيهًا مفسِّرًا، له مشاركة تامَّة في العلوم، جمع التَّفسير في نحو ثمانين مجلدًا، وكان له شعر حسن، وكان يروي، عن يوسف ابن الـمَحَلِّي، وحدَّث، وقدم القاهرة ودرس بالعاشُوريَّة، ثم تركها وأقام بالجامع الأزهر، ذكره الإرْبِيلي في معظم شيوخه، ثم إنه خرج من القاهرة قاصدًا إلى القدس، فتوفي في القدس سنة ثمان[1] وتسعين وستمئة، وهو ابن سبع وثمانين سنة.

والتفسير الذي جمعه لم يُسْبَق إليه، قال فيه: جمعت في تفسيري نحو خمسين عِلْماً.

ذكر فيه أسباب النزول مستوفيًا، والقراءات بوجوه إعرابها، وبيَّن القواعد والمسائل من علوم المباني والمعاني وخواصِّ القرآن، واعتنى ببيان العلوم المستنبطة من الفرقان، فإنَّ كتاب الله تعالى جمع علوم الأوَّلين والآخرين، بحيث لم يحطْ به علمًا حقيقة إلا المتكلِّم به، ثم رسول الله ﷺ، خلا ما استأثر به سبحانه، ثم ورث عنه معظم ذلك سادات الصحابة وأعلامهم، مثل الخلفاء الأربعة وابن مسعود وابن عباس، قال ابن عباس: لو ضاع لي عِقال بعيرٍ لوجدْتُه في كتاب الله[2].

والعلوم المستنبَطة من كتاب الله لا تكاد تنحصِر؛ منها ما يتعلَّق بالقراءة[3]، كضبط لغاته، وتحرير كلماته، ومعرفة مخارج حروفه وعددها، وعدد كلماته، وآياته، وسوره، وأحزابه، وأنصافه، وأرباعه، وعدد سجداته، إلى غير ذلك، من حصر الكلمات المتشابهة، والآيات المماثلة، من غير تعرُّض لمعانيه، ولا تدبُّر لما أودع فيه.

---

(١) أ: ست.

(٢) انظر: «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي (٤/ ٣١).

(٣) ض: القراء.

ومنها ما يتعلق بالنُّحاة؛ كمعرفة المعرب والمبنيِّ من الأسماء والأفعال، والحروف العاملة، إلى غير ذلك، من ضروب الأفعال، واللازم والمتعدي، ووجوه الأسماء وتوابعها، ورسوم خطِّ الكلمات، وما يتعلَّق بها من المرفوعات والمنصوبات والمجرورات.

ومنها ما يتعلَّق بالأصوليِّين: بأصول الدِّين؛ كأدلَّة وحدانيَّة الله تعالى ووجوده وبقائه وقِدَمه وقدرته وعِلْمه، وتنزيهه عمَّا لا يليق به، إلى غير ذلك، من الأدلَّة العقليَّة والشواهد الأصلية والنَّظرية، مثل قوله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة.

وبأصول الفقه؛ من معاني خطاب الله تعالى ممَّا يقتضي العموم، وما يقتضي الخصوص، والنَّص والظَّاهر والمجمَل والمحكم والمتشابه والأمر والنَّهي والنَّسخ، إلى غير ذلك؛ من أنواع الأقيسة واستصحاب الحال والاستقراء.

ومنها ما يتعلَّق بعلم الفروع؛ من معرفة الحلال والحرام وسائر الأحكام.

ومنها ما يتعلَّق بالتَّاريخ والقصص، كأخبار الأمم الخالية، وقصص القرون السالفة وآثارهم ووقائعهم، وذكر بدء الدنيا وخلق الأرض والسماء، كما قال تعالى: ﴿رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّىٰهَا ﴿٢٨﴾ وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَىٰهَا ﴿٢٩﴾ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٢٩]، إلى غير ذلك من حوادث الدنيا، وقصص الأنبياء عليه السلام.

ومنها يتعلَّق بالحِكَم والأمثال والمواعظ التي تُقَلْقِل قلوب الرِّجال، وتكادُّ تُدَكْدِك الجبال، من الوعد والوعيد، والتَّبشير والتَّحذير، وذكر الموت والمعاد، والنَّشر والحشر، والحساب والعِقاب، والجنَّة والنَّار، إلى غير ذلك، مما يتعلق بالخطباء والوعَّاظ.

ومنهـا مـا يتعلـق بعلـم التَّعبيـر والرُّؤيـا، كما فـي قصة يوسُـف عليه السـلام؛ فـي البقـرات السِّـمان، وفـي منامَـي صاحبَي السِّـجن، وفـي رؤياه الشـمس والقمر والنُّجوم سـاجدة.

ومنهـا مـا يتعلَّـق بإصلاح القـوم فـي مخاطباتهـم، وعـرف عاداتهـم، كما في قولـه: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعـراف: ١٩٩].

ومنها ما يتعلَّق بعلم الفرائض، كآية المواريث، استنبطوا منها من ذكر النِّصف والثُلث والربع والسُّدس والثُّمن حساب الفرائض، ومسائل العول، وأحكام الوصايا.

ومنها ما يتعلَّق بعلم المواقيت، كالآيات الدَّالة على الحِكَم الباهرة في اللَّيل والنهار والشمس والقمر والنجوم والبروج وغير ذلك.

ومنها ما يتعلَّق بالمعاني والبيان والبديع، مما في هذا التَّنزيل الجليل من جَزَالة اللَّفظ، وبديع النَّظْم، وحسن السِّياق[1]، والمبادئ والمقاطع والمَخَالص، والتَّلوين في الخطاب، والإطناب والإيجاز، وغير ذلك.

ومنها ما يتعلَّق بالإشارات والتَّأويلات، كما لاحَ لأصحابِ الحقيقة من ألفاظ القرآن معانٍ ودقائقَ، فجعلوا لها أعلامًا اصطلحوا عليها، مثل الفناء والبقاء والحضور والخوف والهيبة والأُنْس والوَحْشَة والقَبْض والبَسْط والحال والاستغراق والشُّهود والجمع وغير ذلك.

وهذه الفنون هي التي أخذتها الملَّة الإسلاميَّة قد أشار إليها في أثناء تفسيره ابنُ النَّقيب.

---

(١) ض، ع: السباق.

أقول: قد احتوى على علوم أخرى مثل الطِّبِّ؛ فإنَّ مدارَه حفظُ نظام الصحَّة واستحكام القوَّة ومعرفة ما يفيد نظام الصحَّة بعد اختلاله، وحدوث الشفاء للبدن بعد اعتلاله، ويدل عليها قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا﴾ [الفرقان: ٦٧].

وفيه إشارة إلى اعتدال المزاج بتفاعل الكيفيَّات المتضادَّة، مثل قوله تعالى: ﴿يَخۡرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٞ مُّخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٞ لِّلنَّاسِ﴾[النحل:٦٩].

ومنها علم الهَيْئة كما في تضاعيف الآيات التكوينيَّة المنصوبة في ملكوت السموات والأرض.

ومنها علم النُّجوم وعلم الميقات وعلم المنازل وعلم الرصد: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلۡبُرُوجِ﴾ [البروج: ١]، ﴿إِنَّا زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنۡيَا بِزِينَةٍ ٱلۡكَوَاكِبِ﴾ [الصافات: ٦]، ﴿لَا ٱلشَّمۡسُ يَنۢبَغِي لَهَآ أَن تُدۡرِكَ ٱلۡقَمَرَ وَلَا ٱلَّيۡلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ وَكُلّٞ فِي فَلَكٖ يَسۡبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠]، ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ ٱلشَّمۡسَ ضِيَآءٗ وَٱلۡقَمَرَ نُورٗا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعۡلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلۡحِسَابَۚ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ﴾ [يونس: ٥]، ﴿فَنَظَرَ نَظۡرَةٞ فِي ٱلنُّجُومِ ٨٨ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٞ﴾ [الصافات: ٨٨ ـ ٨٩].

ولو تأمَّلْتَ في تضاعيف آيات التَّنزيل الجليل لأخذْتَ منها الإشارات إلى فنونٍ عديدةٍ لا تكاد تنحصر، كقوله تعالى: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، يكاد يستنبط منه المنطق والجدل، ومنها مناظرة إبراهيم عليه السلام بنمرود، ومحاجَّة قومه، وحكايات بني إسرائيل، وقصة موسى وعيسى، وغير ذلك مما ذكر في تضاعيف الآيات التَّكوينيَّة والمنصوبة في الأنفس والآفاق يمكن أن يؤخذ منها بالحلِّ والعقد، والتَّقييد والإطلاق، والخلاف والجدل، والمعارضة والمناقضة، والجبر والمقابلة، والتاريخ والأعوام والأيام.

وقوله تعالى: ﴿ٱنطَلِقُوٓاْ إِلَىٰ ظِلّٖ ذِي ثَلَٰثِ شُعَبٖ﴾ [المرسلات: ٣٠]، يؤخذ منه الهندسة، ﴿ٱئۡتُونِي بِكِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ هَٰذَآ أَوۡ أَثَٰرَةٖ مِّنۡ عِلۡمٍ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٤]، قال أبو بكر بن عياش: ﴿أَوۡ أَثَٰرَةٖ﴾؛ أي: بقية من علم، وفي «التيسير»: قيل: أراد بالأثارة ما كانت العرب تعرف بعض الأشياء به، من القِيافَة والزَّجْر والتَّكهن والخطِّ والطَّرف مما كانوا يؤثرونه عن أسلافهم، ويمكن أن يستخرج المعنى[1] من قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِي جَمَعَ مَالٗا وَعَدَّدَهُۥ﴾ [الهمزة: ٢]، وقوله تعالى: ﴿مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآ﴾ [هود: ٥٦]، فمن الأول كمال ومن الثاني هود.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ﴾ [الأنعام: ٥٩]، ﴿مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖ﴾ [الأنعام: ٣٨]، فسبحانَ من أعجز بفصاحة كتابِه مصاقِعَ الخطباء، وأخرس ببلاغة خطابِه شقائقَ العَرَب العَرْباء.

***

[٥٢٦ ـ حسام الدِّين الحسن الرَّازي[2]]

المولى الفاضل قاضي القضاة (ابن قاضي القضاة)[3] حسام الدِّين الحسن بن أحمد بن الحسن بن أَنُوْشَرْوَان الرَّازي، والد قاضي القضاة جلال الدِّين أحمد بن الحسن الأنقروي.

كان إمامًا علامة عاملًا كاملًا فاضلًا، معدوم النَّظير في زمانه، وكان رأسًا في

---

(١) في الأصل: المعمى؛ ولعل الصواب (المعنى).

(٢) انظر ترجمته في «الوفيات» لابن رافع (١/ ٥٠)، «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣٩ ـ ٤٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٦٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٤).

(٣) ساقطة من: ض، ع.

الفروع والأصول، وله اليد الطُّولى في الحديث والتفسير، تولَّى القضاء بملاطِيَة أكثر من عشرين سنة.

وكان مولده سنة إحدى وثلاثين وستمئة، ثم ورد دمشق سنة خمس وسبعين وستمئة، فتولَّى بها القضاء أكثر من عشرين سنة، ثم ورد مصر فتولَّى بها القضاء أربع عشرة سنة، وعدم في وقعة التاتار في شهر ربيع الأوَّل، سنة تسع وتسعين وستمئة.

أخذ العلوم عنه وتفقَّه عليه ابنه جلال الدِّين أحمد بن الحسن بن أَنُوْشَرْوَان الأَنْقروي.

***

[٥٢٧ ـ أبو عمر فخر الدِّين عثمان المارْدِيني[١]]

الإمام العلَّامة فَخْر الدِّين عثمان بن مصطفى بن إبراهيم بن سُليمان أبو عُمر المارْدِيني.

انتهت إليه رئاسة المذهب، وكان شيخ الحنفيَّة في زمانه، عديم النَّظير في الأصول والفروع، وله مشاركة تامَّة في العلوم، نحوي لغوي محدِّث مفسر أديب بليغ، حدَّث وأفتى ودرَّس.

وتخرج عليه كثير من الطَّلبة.

شرحَ «الجامع الكبير»، وأكمله في درس المَنْصوريَّة، وسمع منه «الهداية» جمعٌ كثير بالجامع الحاكمي.

---

(١) انظر ترجمته في «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٣ ـ ٢٠٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٤٠٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٣ ـ ١٩٤)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٤٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٦/ ٢٤٩).

مات بالقاهرة سنة إحدى وثلاثين وسبعمئة، وكان عُمِّرَ عمرًا طويلًا.

أخذ عنه العلم وقرأ عليه «الهداية» ولداه قاضي القضاة علاء الدِّين أبو الحسن علي بن عثمان المَارِدِيْني، والعلَّامة تاج الدِّين أبو العباس أحمد بن عثمان المَارِدِيْني، وصاحب «الجواهر المضيَّة» محيي الدِّين عبد القادر بن محمد بن محمد بن نَصْر الله القرشي، والإمام تاج الدِّين إسماعيل بن خليل.

***

٥٢٨ ـ أبو القاسم التَّنُوخي[١]

إمام[٢] عالم بارع فقيه أديب محدِّث مفسِّر.

أخذ الفروع عن الإمام حميد الدِّين الضَّرير، وقرأ عليه «الهداية»، وهو تلميذ شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد السَّتَّار الكَرْدَري، وهو تلميذ صاحب «الهداية»، وراوي «كتاب الهداية» عنه.

وتفقَّه عليه العلَّامة الزَّاهد الكبير شمس الدِّين الخطيب الدَّلري، وملك العلماء بدلي سراج الثَّقفي الدِّلِّي، والإمام الزاهد وجيه الدِّين الدِّلِّي البِالَكِي، والإمام العلامة ركن الدِّين البدواني.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٧١ ـ ٤٧٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٥٧٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٣)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٢٨٧).

(٢) في هامش ض: (أبو القاسم هذا كان غير أبي القاسم التنوخي المتقدِّم في الزِّمن، ذاك بهلول بن محمد بن أحمد، كان في القرن الرابع، وهذا ليس موضعه، وإنما موضعه قبل متفرقات هذه الكتيبة، فافهم).

[٥٢٩ ـ نجم الدِّين أبو الطاهر إسحاق بن علي]

العلامة الفاضل نجم الدِّين أبو الطاهر إسحاق بن علي بن يحيى.

انتهت إليه رئاسة الحنفيَّة في وقته، عارف بالمذاهب والخلاف، وله الباع الممتد في العلوم الشرعيَّة والعقليَّة، وله حواشٍ على «الهداية» بمجلَّدَين ضخمَيْن، مشحونة بالفوائد النَّفيسة.

وَلِيَ نيابة الحكم بالقاهرة عن العلَّامة قاضي القضاة معزِّ الدِّين نعمان بن الحسن بن يوسف الخطيبي، ودرَّس بالمنصوريَّة بعد قاضي القضاة معزِّ الدِّين المذكور، ودرَّس بالفَارَقانيَّة، وهو أوَّل مدرِّس بها، ودرَّس بالحساميَّة وهو أول مدرِّس بها.

تفقَّه عليه أبو العباس أحمد بن إبراهيم السَّرُوجِي، وأخذ العلم عنه ابنه جمال الدِّين يوسف بن إسحاق بن علي.

مات بالقاهرة سنة إحدى عشرة وسبعمئة.

***

[٥٣٠ ـ معزُّ الدِّين نعمان بن الحسن الخطيبي[١]]

معزُّ الدِّين نعمان بن الحسن بن يوسف الخطيبي[٢]، قاضي القضاة بالقاهرة.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٥٨)، «رفع الإصر» لابن حجر العسقلاني (١/ ١٩٨ ـ ١٩٩)،
و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٤٥٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٦١٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦٣).

(٢) في الجواهر المضية: الحِطِّيْنِي.

كان عالمًا فاضلًا ورعًا بارعًا، له مشاركة تامَّة في العلوم، وقوة كاملة في الحديث والخلاف، وكان خيِّرًا محمودَ الخصائل، ناب أولًا بالقاهرة عن الشيخ الإمام صدر الدِّين أبي الرِّبيع سليمان بن أبي العزِّ، ثم اشتغل[1] بعد وفاته، وولي قضاء العساكر المنصورة.

مات بالقاهرة سنة اثنتين وتسعين وستمئة.

* * *

[٥٣١ ـ أبو عبد الله محمود الرُّومي[2]]

محمودٌ بن رمضانَ، الإمامُ أبو عبد الله الرُّومي.

أحد شرَّاح «كتاب القُدُوري»، وسمَّاه «اليَنابيع».

* * *

٥٣٢ ـ محمد بن رسول بن يونس[3]

أحد شرَّاح «كتاب القُدُوري»، وسمَّاه «البيان»[4].

* * *

---

(١) أ: استقل.

(٢) اللكنوي، «الفوائد البهية»، ص ٣٤١.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٥٤)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٦٣١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٠٠١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ١٦٤ ـ ١٦٥).

(٤) أ: التبيان.

[٥٣٣ ـ يوسف بن عمر الصُّوفي[١]]

الشيخ الإمام يوسف بن عمر بن يوسف الصُّوفي.

صاحب «كتاب جامع المضمرات في شرح القُدُوري».

شيخ كبير وعالم نحرير، جمع عِلْمَي الشريعة والحقيقة، وهو أستاذ صاحب «الفتاوى الصُّوفية» فضل الله بن محمد بن أيُّوب الإمام، المنتسب إلى ما جو.

وفي «الفتاوى الصُّوفية» في الفصل الخامس من الباب الثالث والأربعين: «وارحم محمدًا، وكذا ورحمت وترحمت على إبراهيم»[٢]، ذكر عن الإمام الصفَّار رحمه الله أنَّه كره إطلاق هذه الألفاظ على أنبيائه ورسله، وحكي أيضًا عن محمد بن (عبد الله بن عمر)[٣]: أنه كان يكره قول المصلِّي: «وارحم محمدًا وآل محمد»، وكان يقول: هذا نوع ظن بتقصير الأنبياء عليهم السلام، فإنَّ أحدًا لا يستحقُّ الرحمة إلا بإتيان ما يُلام عليه، ونحن أمرنا بتعظيم الأنبياء وتوقيرهم، ولذا إذا ذكر النبي ﷺ لا يقال: «رحمه الله»، لكن يقال: «ﷺ»، وإذا ذُكر الصحابة لا يقال: «رحمهم الله»، ولكن يقال: «رضي الله عنهم» أو «رضوان الله عليهم»، هكذا ذكر الشيخ الإمام خُوَاهَرْ زَادَه رحمه الله.

---

(١) اللكنوي، الفوائد البهية، ص ٣٨٠.

(٢) رواه الحاكم في «المستدرك» (٩٩١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٧٨١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. قال الزيلعي في «نصب الراية» (١/ ٤٢٧): فيه رجل مجهول.

(٣) ساقطة من: ض، أ؛ ولعل الصواب وجوده.

وفي «المحيط» و«الظَّهيرِيَّة»: أنّ الشَّيخ الإمام الفقيه أبا جعفر يقول: وأمَّا أنا فأقول: «وارحم محمدًا وآل محمد»، واعتمادي عليه التَّوارث الَّذي وجدْتُه في بلدي، وكان الشيخ الإمام الزاهد أبو الحسن الرُّسْتُغْفَنِيُّ يقول معنى قولنا: «وارحم محمداً» أي: أمَّة محمَّد، فهو راجع إلى الأمَّة.

وزاد في «المحيط»: كمَنْ جنى جناية، وللجاني أبٌ كبير، فأراد أن يقسو العقوبة على الجاني، والنَّاس يقولون للذي يعاقبه: ارحم على هذا الشيخ الكبير، وتلك الرحمة راجعة إلى الجاني حقيقة، فيكون معناه: وارحم هذا الشيخ بالرحمة على ابنه الجاني، كذا هاهنا راجعة إلى الأمَّة. والكلُّ من «جامع المضمرات» للأستاذ رحمة الله عليه، والحمد لله رب العالمين، إلى هنا من «الفتاوى الصوفية».

وذكَرَ الزَّيْلَعِيُّ: والصَّحيح أنه لا يكره، وهو مذهب المتكلِّمين؛ لأنَّ النبي ﷺ من أشوق العباد إلى مزيد رحمة الله، ولا يستغنى أحد عن رحمة الله تعالى، والله أعلم.

***

قلب الكتيبة الثالثة عشر

[٥٣٤ ـ سيف الدين الباخرزي[١]]

الشيخُ الإمام الرَّباني، والمرشد الكامل، العارف الصَّمداني، أبو المعالي، مجمع المعاني، سيف الدِّين بن المطهَّر بن سعيد البَاخَرْزِي، بفتح الباء الموحدة والألف وفتح الخاء المعجمة وسكون الراء ثم بالزاي المعجمة والياء؛ نسبة إلى باخَرْز، هي ناحية من نواحي نَيْسابور، مشتملة على القرى والمزارع، ينسب إليها الشَّيخ سيف الدِّين البَاخَرْزِي، وولده جلال الدِّين الشيخ محمَّد البَاخَرْزِي.

وهو الشَّيخ الكامل، صفوة العلماء، وقدوة العرفاء، وكان جامعًا لعلمي الشريعة والطريقة، وكاشفًا لغوامض أسرار الحقيقة، وكان ذا شأن عند الخاصِّ والعام.

أخذ العلوم الظَّاهرة عن الشيخ شمس الأئمَّة محمد بن عبد الستَّار الكردري، عن صاحب «الهداية»، عن الصَّدر الشَّهيد عمر بن عبد العزيز بن عمر بن مَازه، عن أبيه الصَّدر الكبير عبد العزيز بن عمر بن مَازه، عن شمس الأئمَّة السَّرْخَسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْواني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفي، عن الشيخ الإمام (أبي بكر)[٢] محمد بن الفضل، عن الأستاذ الإمام عبد الله السَّبَذْمُوني، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وأخذ علم التَّصوف ومعارف الحقيقة وآدب الطريقة عن أبي الجَنَّاب الشيخ نجم الدِّين الكُبْرى عن الشيخ إسماعيل القَصْري، عن الشيخ شهاب الدِّين عبد

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٣/ ٣٦٣).

(٢) ساقطة من: ض، ع.

القاهر السُّهْرَوَرْدي، عن أبي الفتوح أحمد بن محمد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكَاني، عن أبي عثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذَباري، عن سيِّد الطائفة الجنيد البغدادي، عن السَّريِّ السَّقطي، عن مَعروف الكَرخي، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم.

[وذكر العارف المولى الجامي في «نفحاته»: شيخ سيف الدين باخَرزي قدس الله تعالى روحه أز خلفاء شيخ نجم الدين كبرى است بعد از تحصيل وتكميل علوم بخذمت شيخ آمد وتربيت يافت درا وائل وبرابخلوت مي نشاند در أربعين دوم بدر خلوت وي آمد وانكشت مبارك بردر خلوت وي زد آواز دادكه أي سيف الدين:

منم عاعشق مراغم سازو ارست تومعشوقي نزاباغم جكارست

برخيز وبيرون آي آنكاه دست ويرا بكرفت وازخلوت بيرون آورد وبطرف بخارا روانه كردانيد وقتي براي شيخ نجم الدين ازخطاي كنيزكي آورده بودند شب زفاف بااصحاب كفته است ما أشب بلذتي مشروعه اشتغال خواهيم نمود شمانيزدر موافقت ترك رياضت كنيد وبفراغت آسوده كي بسربريد جون حضرت شيخ اين سخن بكفت شيخ سيف الدين آن شب ابريقي بزرك براب كردو بردر خلوت شيخ بايستاد جون وقت صبح شد بيرون آمد ويراديد كفت بامكفته بوديم كه أمشب بلذت وحضور خود مشغول باشيد جراخودرباين رياضت وربخ انداختي كفت شما فرمود يدكه هركس بلذت وحضور خود مشغول شود مراهيج لذتي وراي آن نيست كه براستانه حضرت شيخ بخذمت بايستم شيخ فرموطه بشارت بادتراكه

سلطانان درر كاب توبد وتدروزي يكي از سلاطين بزيارت شيخ سيف الدين آمد.

ودروقت بازكشتن از شيخ درخواست كه اسبي نذر شيخ كرده أم التماس مي نمايم كه شيخ قدم ربخه فرمانيد تابدست خودسوار كنم شيخ التماس ويرا مبذول داشت بدر خانقاه آمد يارشاه ركابش بكرفت تاسوار شدا سب سركَشي كرد وعنان درربود قريب به ينجاه كام دررِكاب شيخ بد ويد شيخ بابادشاه كفت حكمت درس كشي اين اسب آن بودكه ماشي درخذمت شيخ الإسلام شيخ نجم الدين بوديم مارابشارت داركه بادشاهان دررِكاب توبدوند اكنون اين مصداق سخن شيخ شد روزي بجنازه درويشي حاضر شد كفتند شيخا تلقين فرماييد بش روى ميت آمد واين رباعي فرمود رباعي كرمن كنه جمله جهان كردستم لطف تواميد ست كه كيرد دستم، كفتي كه بوقت عجز دستش كيرم، عاجز ترازين مخواه كانوكنون هستم][1]. توفِّي قُدِّس سره في سنة ثمان وخمسين وستمئة، وقبروي در بخاراست. إلى هنا من «النَّفحات».

تفقَّه عليه وأخذ عنه العلوم[2] ابنه جلال الدِّين محمد بن سعيد بن المطهَّر، ولد جلال الدِّين سنة خمس وعشرين وستمئة، واستشهد سنة إحدى وستين وستمئة بثغر الرَّي، على عشرة فراسخ من بخارى، ذكره في «الجواهر المضية»، وهو قريب من الصحيح، وأما ما ذكره في «الجواهر المضية» في باب السين سعيد بن المطهَّر الباخَرْزي الملقَّب بسيف الدِّين، تفقَّه على شمس الأئمَّة الكَرْدَري، مات ليلة السبت خامس وعشرين من شعبان، سنة ست وثمانين وخمسمئة فغير صحيح، لما تقدم، ولأنَّ الكَرْدَري مات سنة اثنتين وأربعين وستمئة.

ودفن سيف الدِّين الباخَرْزي بفتِح آباد بظاهر بخارى، يزار ويُتبرك، قُدِّس سرُّه.

---

(١) ساقطة من ع.

(٢) ع: العلم.

[٥٣٥ ـ سعد الدِّين حَمُّوَيْي[1]]

الشيخ سعد الدِّين حَمُّويي محمد بن المؤيد بن أبي بكر بن أبي الحسن بن محمد بن حَمُّوَيه.

كان من كبار أصحاب الشيخ نجم الدِّين الكُبْرى، مثل سيف الدِّين البَاخَرْزي المذكور قبيل هذا.

في «تاريخ اليافعي»: كان صاحب أحوال ورياضات، وله أصحاب ومريدون، سكن بسفح قاسيون مدة، ثم رجع إلى خراسان، فتوفي هناك.

[وفي «الرَّشحات»: درمقامات شيخ حسن بلغاري مذكور است كه درمدت عمر خود بيست وهشت تن از اولياء راملا زمت كردم أول ايشان شيخ سعد الدين حمويي بود وآخر إيشان خواجه غريب قدس الله تعالى أرواحهم.

وفي «النفحات»: در علوم ظاهري وباطني يكانه است مصنفات بسيار دارد جون كتاب محبوب القلوب وسجنجل الأرواح وفير آن ودر مصنفات وي سخنان مرموز وكلمات مشكل وأرقام وأشكال ودوايركه نظر عقل وفكر أوز كشف وحل آن عاجز است بسيارست وهما ناكه تاديدة بصيرت بنو كشف مفتتح نشود أدراك آن منتعذر است شيخ ميؤيد الدين الجندي در شرح «فصوص الحكم» ميكويدكه شيخ صدر الدين روزي در مجلس سماع باشيخ سعد الدين حاضر بود شيخ سعد الدين دراثنا سماع روى بصفة كه درآن منزل بودكرد وباب تمام مدتي برياي ايستاد وبعد أزان جشم خودرابوشيد واوازدادكه أي صدر الدين جون شيخ صدر الدين بيش آمد جشم بروى وي بكشاد وكفت حضرت رسالت ﷺ درآن صفة حاضر بودند خواستم

---

(١) انظر ترجمته في «معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ٧٠).

كه جشمي كه بمشاهدة جمال آن حضرت مشرف شده است أول بروي تويكشايم عمروي شصت وسه سال بوده است درروز عيد أضحى سنة خمسين وستمائة از دنيا رفته است وقبروي دربحر آباد است][1].

* * *

[٥٣٦ ـ مجد الدِّين البغدادي[2]]

الشيخ أبو سعيد، مجد الدِّين، شرف بن المؤيد ابن أبي الفتح البغدادي.

روي أنّ خُوارِزْم شاه التمس طبيبًا من خليفة بغداد، فأرسله، وكان طبيبًا حاذقًا.

ولد ببغداد، ونشأ بها، وبلغ رتبة الحذاقة في الطِّبابة، وقيل: إنّ مجد الدِّين البغدادي من قرية بغدادك، من قرى خَوارزم.

كان شيخًا كبيرًا جليل القدر رفيع[3] المحل، وله الاسم المشهور، والثَّناء الموفور، في بطون الأوراق، وظهور الآفاق، كشيخه نجم الدِّين الكبرى، وكان الشيخ العارف بالله فريد الدِّين العطار النَّيْسابوري من أعزَّة أصحابه، أخذ عنه، وبلغ رتبة الكمال.

[وفي «النفحات»: نقلًا عن الشيخ ركن الدين علاء الدولة فرموده است كه آنكة ميكويندكه وي امرد بورده است كه بصحبت شيخ رسيده خلاف واقع است مردي تمام بود أما صورت لطيف داشت ويرا شيخ أول بخذمت متوضأ مشغول

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٣٦٤)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٢١٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٤/ ٢٩٧).

(٣) ض، أ: جليل.

ساخت والده وي بشنيد واو طبيبه بود وشيخ نيز طبيب بود والده وي كسي بش شيخ فرستادكه فرزندم مجد الدين مردناز[1] كست واين كاربس عجبست اكر شيخ بفرمايدكه من دو غلام ترك بفرستم تاخذمت متوضأ كنند ويرا بخذمت ديكر مشغول كنند شيخ فرمودكه أورابكو بيدكه اين سخن از توعجبست كه علم طب ميداني أكربسر تراتب صفراوي زحمت ذهد من دار وبغلام ترك دهم يسر توصحت نيابد روزي شيخ مجد الدين باجمعي ازدر ويشان نشسته بود سكرى بروى غالب شد كفت ما بيضه بط وديم بركنا ردريا وشيخ ما شيخ نجم الدين مرغي بود بال تربيت بسر ما فرود اوردتا از بيضه بيرون آمديم ما جون بجسه بط بوديم دردريا افتيم وشيخ بركنا ربماند شيخ نجم الدين بنور كرامت آنراد انست برزبان ايشان كذشت كه دردريا ميراد شيخ مجد الدين آنرا شنيد برتسيد بيش سعد الدين حمويه آمد وتضرع بسيار كردكه روزي كه حضرت شيخ راوقت خوش باشد مرا خبر كن تابحضرت آيم وعذري بخواهم وقتي شيخ رادر سماع حال خوش شد شيخ سعد الدين حمويي شيخ مجد الدين راخبر كردكه وقتست شيخ مجد الدين باي برهنه بيامد وطشتي براتش كردوبر سرنهاد وبجاي كفش بايستاد شيخ بوي نظر كرد وفر مودكه جون بطريق درويشان عذر سخن بريشان مي خواهي إيمان ودين بسلامت بردي، أما سرت برود ودردريا ميري وما نيزدر سرتو شويم وسرهاي سرداران وملك خُوارِزْم درسرتوشود وعالم خراب كردد شيخ مجد الدين در قدم شيخ افتاد باندك فرصتي شخن شيخ بظهور آمد شيخ مجد الدين در خوارزم وعظ ميكفت ومادر سلطان محمد خُوارِزْم شاه عورتي بود بغايت جميلة بوعظ شيخ مجد الدين مي آمد وكاكاه بزيادت وي ميرفت مدعيان فرصت جستند تاشبي كه سلطان بغايت مست بود عرضة داشتندكه مادرتو بمذهب

---

(١) في أ: ٢٥٤/ أ

إمام أبي حنيفة بنكاح شيخ مجد الدين درآمده است سلطان بسيار رنجه شد فرمودكه شيخ رادر دجلة اندازند آند أختند خبر بشيخ نجم الدين رسيد متغير كشت وكفت، إنا لله وإنا إليه راجعون.

فرزند مجد الدين رادر آب أندا ختند ومرد بس سر بسجده نهاد وزماني نيك در سجده بوديس سراز سجده براورد وكفت از حضرت عزت درخو استم تابخون بهاي فرزندم ملك از سلطان محمد بازستا ندا جابت فرمود سلطانرا ازان خبر دادند بغايت بشيمان شد بحضرت شيخ آمد وطشتي برزر بيا ورد وشمشير وكفن برسرآن نهاده وسر برهنه كرد وبرصف نعال بايستاد وكفت اكرديت مي بايداينك زر واكر قصاص ميكنندااينك سر وشمشير شيخ دجرجواب فرمود ﴿كَانَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْكِتَٰبِ مَسْطُورًا﴾ [الإسراء: ٥٨]، ديت أو جملة ملك تست وسرتو برود وسر بسي خلق وما نيزدر سر شما شويم سلطان محمد نوميذ بازكشت وعن قريب جنكيزخان خروج كرد ورفت آنجه رفت جون شيخ مجد الدين رادر سنة سبع وستمائة، وقيل سنة عشر وستمائة شهيد كردند خاتون وي كه از نيسابور بود ويرا نيسابور نقل كردند. انتهى][1].

وكان الشيخ نجم الدِّين الرَّازي المعروف بنجم داية من أصحاب الشيخ نجم الدِّين الكُبْرى بلغ رتبة الكمال، ووصل إلى مقام الإرشاد، بتربية الشيخ مجد الدِّين البغدادي، بإشارة شيخه نجم الدِّين قدَّس الله تعالى أسرارهم.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

[٥٣٧ ـ بابا كمال الجندي]

الشيخ بابا كمال الجندي رحمة الله تعالى عليه.

كان من أصحاب نجم الدِّين الكُبْرى، بلغ رتبة الكمال بتربيته، وجلس مقام الإرشاد بإشارته، ولبس الخِرْقة من يده، وأوصاه إلباس هذه الخِرْقة وتسليمها إلى ابن المولى شمس الدِّين المفتي في ديار تركستان، الشهير بأحمد مولانا، وتربيته وإرشاده.

فرحل[١] بابا كمال الجندي بموجب وصيَّة شيخه نجم الدِّين إلى ديار تُرْكُستان، ولقي[٢] في الطريق جمعًا من الصِّبيان كانوا يلعبون، وأحمد مولانا بعد كان صبيًّا يجلس فيما بينهم، يحفظ ثيابهم ولا يلعب معهم، فحين رآه مولانا قام واستقبله وسلَّم عليه، وقال: أي بابا كمال إلى متى أحفظ ثياب الغير وتحفظ ثوبي؟ فلما سمع بابا كمال من أحمد مولانا هذا المقال عانقه، ثم نزل ببيت أبيه المولى شمس الدِّين المفتي، فربَّاه أحسن تربية، حتى وصل رتبة الكمال.

وكان أحمد مولانا ابن مولانا شمس الدِّين المفتي من أعزِّ أصحاب بابا كمال الجندي، وكان صاحب الأحوال الفاخرة والكرامات الباهرة.

[وفي «النفحات»: بسي ازو طالبان در صحبت أحمد مولانا تربيت بافتند وبمرتبة كمال رسيد آند ويكي أزانها بها الدين كبرى است كه تربيت برادر خوددا نشمند مولانا راكه محمد نام داشته حواله بوي كرده است وهما ناكه خذمت خواجه أبو الوفا خوارزمي راانتساب بأبو الفتوح است جناكه دربيان سلسلة مشايخ خود كفته است:

---

(١) زائدة في ض: إلى.

(٢) أ: رأى.

رسيد فيض على راز أحمـــد مختـــار　　بس أز على حسن آمد خزينة را أسرار

حبيب وطآي ومعروف بس سري وجنيد　　دوبـو عـلى اسـت دكر مغربي سر أخيار

عقيب اين همه بو القاسم وبس از نساج　　إمام أحـمـد وبـس سـهروردي وعمار

بـس أز أكابر مذكور شـيخ نجم الدين　　كـــه بـــود قـــدوة أخيار وسـرور أبرار

كمـال وأحمـد وآنكه بهـاء ملـة ودين　　دكر محمد وبـس بو الفتـوح فخر كبار

وخذمت خواجه أبو الوفار أز مشارب صافية أرباب توحيد واصحاب أذواق ومواجيد شرح تماتم بوده است...][1].

***

[٥٣٨ ـ رضي الدين علي لالا]

الشيخ رضي الدِّين علي لالا، علي بن سعيد بن عبد الجليل بن اللالا الغَزْنَويُّ، قدَّس الله سرَّه.

[وفي «النفحات»: شيخ سعيد كه بدر شيخ علي لالا است بسر عم حكيم سنا بيست بعزم حج بخراسان آمده وبصحبت شيخ أبو يعقوب يوسف الهمداني قدس سره رسيد ودرآن وقت أكه شيخ نجم الدين كبرى بهمدان ميرفت بطلب حديث دريك فرسنكي ديهي كه شيخ علي لالا آنجامي بود فرود آمده بود واتفاقاً همان شب شيخ علي لالا در واقعه ديكه نردباني نهاده بودند تاسمان وشخصي برسرنرد بان بايستاده بودومردان يكيك بش أومي آمدند واودست إيشان ميكرفت ومي بردتادر آسمان وانجا شخصي ايستاده بودودست ايشان رابدست أومي داد وايشانرادر

---

(١) ساقطة من: ع.

اسمان مي برد شيخ علي لالا نيزبرفت واورابرنرد بان بالابردند ودستش بدست أو دادند وويرا بآسمان دربود وجون آن واقعة رابيش بدد بكفت بدرش كفت آن شخص رامي شناسي كفت مي شناسم ونام أو مي دانم كفت طلب أومي بايدكردكه كليد تو دودست اوست بس شيخ علي لالا بطلب أو مسافر شد وجندين سال كه كرد عالم سفر كرد وازوي نام ونشان نمى يافت آن زمانكه شيخ نجم الدين بخوارزم آمد واين طريق رامنتشر كردانيد ودرآن وقت شيخ علي لالا درتركستان بود ودرخانقاه شيخ أحمد يسوى روزي شخصي أز خُوارِزْم آمده بود وشيخ علي لالا درخلوت بودمي شنيدكه شيخ أحمد أزوي مي برسندكه درخوارزم هيج درويشي خست ومردمان بجه مشغولند آن شخص كفت اين زمان جواني آمده است وبارشاد خلق مشغول شده وخلقي بروى جمع شده اند برسيدكه جه نام دارد كفت نجم الدين جون شيخ علي لالا أن نام بشنيد از خلوت بيرون جست وميان سفر دربست شيخ أحمد بيسوى فرمودكه جه بوده است كفت سفر ميكنم فرمودكه صبركن تازمستان بكذرد كفت نتوانم بخذمت شيخ نجم الدين آمد وبسلوك مشغول شد بعد أزان بجندكاه شيخ مجد الدين بيامد ومريد شد وشيخ نجم الدين بسي وبنج سالكي نزديك بوده است كه سلوك مشغول شده][1].

وأخـذَ الذِّكـرَ والتَّلقيـن ولبـس الخِرْقة من يده الشـيخُ العارف بـالله تعالى جمالُ الدِّيـن أحمـد الجُوْزَجاني، شـيخ ركـن الدِّين علاء الدَّولة، شـيخ علـي لالا بصحبت بسـياري أز مشـايخ رسيده بود وكويندكه از صدوبيسشـت وجهار شيخ كامل ومكمل خرقـة داشـتند وبعد از وفـات وي أزان جمله صد سـيزده خرقة باقي بوده وسـفر هند

---

(١) ساقطة من ع.

وستان كرده بوده وصحبت أبو الرضاء رِتَني رضي الله عنه دريافته وأمانت رسول الله ﷺ أزوى كرفته جنانكه شيخ ركن الدين علاء الدولة انرا تصحيح فرموده وكفته كه صبحت يعني الشيخ رضي الدين علي اللالا صاحب رسول الله ﷺ أبا الرضاء رتن بن نصر رضي الله عنه فاعطاه مشطاً من أمشاط رسول الله ﷺ وشيخ ركن الدين علاء الدولة آن شانه رادر خرقة بيجيده وآن خرقة رادر كاغدي وبخط مبارك خود بران نوشته.

هذا المشط من أمشاط رسول الله ﷺ وصل إلى هذا الضَّعيف من صاحب رسول الله ﷺ، وهذه الخرقة وصلت من أبي الرضاء رَتَنِي إلى هذا الضَّعيف، في الثالث من ربيع الأول، سنة اثنتين وأربعين وستمئة.

وهذه الرُّباعية من أنفاسه القُدْسيَّة:

هم جان بهزاردل كرفتار تواست　　هم دل بهزارجان خريدار تواست

أندر طلبت نه خواب يابدنه قرار　　هركس كه درارزوي ديدار تواست

وفي «القاموس في اللغة» قال مجد الدِّين الفيروزآبادي: رتن بالراء المهملة والتاء ثالث الحروف محركة، ابن كربال بن رَتَن التِّبْرِيْزي، قيل: ليس بصحابي، وإنما هو كذَّاب ظهر بالهند بعد الستمئة، فادَّعى الصُّحبة، وصُّدق، وروى أحاديث سمعناها من أصحاب أصحابه، انتهى.

***

[٩٣٥ ـ صدر الدِّين القُونَوي[١]]

الشيخ صدر الدَّين محمَّد بن إسحاق القُونَوي، قدَّس الله تعالى روحه.

كان في زمانه إمامَ علم الشريعة والطَّريقة، وكاشف غوامض أسرار الحقيقة، جامعًا بين عِلْمَي الظَّاهر والباطن، وكان دليل السَّالكين وشيخ العارفين، صاحب الأحوال الفاخرة، والكرامات الباهرة، منسلخًا عن الهياكل النَّاسوتية، ومتوصلًا إلى السبُحات اللَّاهوتية.

وكان بينه وبين الشيخ نصير الدِّين الطُّوسي أسئلة وأجوبة، وكان المولى العلامة قطب الدين الشِّيرازي تلميذ صدر الدِّين في الحديث، وقد أخذ علم التَّصوف وأحوال الطريقة عن الشيخ محيي الدِّين العربي، عن يونس القصَّاب الهاشمي، وهو عن السيِّد عبد القادر الكيلاني، عن أبي سعيد المَخزومي، عن أبي الحسن بن علي القُرَشي الهَكَّاري، عن أبي الفرج الطّرسوسي، عن أبي الفضل التَّميمي، عن يد الشبلي، عن الجنيد البغدادي، عن السريِّ السَّقطي، عن مَعروف الكرخيِّ، عن داود الطَّائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وأخذ عنه الشَّيخ مؤيد الدِّين الجندي والشَّيخ فخر الدِّين العراقي والشَّيخ سعيد[٢] الدِّين الفَرْغَاني ومولانا حمزة القراماني والد المولى شمس الدِّين الفَنَاري.

وفي «النفحات»: روى الشَّيخ مؤيد الدِّين الجندي في «شرحه لفصوص الحكم» عن شيخه الشَّيخ صدر الدِّين القُونَوي قدس سره: أنه روى عن الشَّيخ رضي الدِّين

---

(١) انظر ترجمته في «طبقات الأولياء» لابن الملقن (١/ ٧٦)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٨١)، «هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٤)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٠).

(٢) أ: سعد.

رضي الله عنه أنه قال: لما وصلت إلى بحر الروم من بلدة الأندلس عزمت على نفسي أن لا أركب البحر إلا بعد أن أشهد تفاصيل أحوالي الظاهرة والباطنة الوجودية مما قدر الله سبحانه وتعالى عليّ ولي مني إلى آخر عمري، (فتوجهت إلى الله تعالى، (فأطلعني على جميع)[1] أحوالي مما يجري علي ظاهرًا وباطنًا إلى آخر عمري)[2]، حتى صحبة أبيك إسحاق بن محمد، وصحبتك وأحوالك وعلومك وأذواقك ومقاماتك وتجلياتك ومكاشفاتك وجميع حظوظك من الله سبحانه وتعالى، ثم ركبت البحر على بصيرة ويقين، وكان ما كان ويكون من غير إخلال واختلال.

[وفي «النفحات» أيضًا: وجون بقونيه رسيد بعداز ولادت وي ووفات بدرش ما درش بعقد نكاح شيخ درامد ووي درخذمت وصحبت شيخ تربيت يافت وي نقاد كلام شيخ است مقصود شيخ در مسألة وحدت وجود بر وجهي كه مطابق عقل وشرع باشد جزبه تتبع تحقيقات وي فهم آن كما ينبغي ميسر نمي سود ويرا مصنفاً تست جون تفسير فاتحة ومفتاح الغيب ونصوص وفكوك وشرح حديث وكتاب نفحات إلهية كه بسياري از واردات قدسية خود رادرآن جا ذكر كرده است وهركس كه ميخوا هدبر كمال وي درين طريق في الجملة إطلاعي يابد.

وفي «الشقائق النعمانية» قال: سمعت من بعض الثقات أنّ مولانا حمزة والد المولى شمس الدِّين الفَنَاري، وكان من تلامذة الشَّيخ صدر الدِّين القُونَوي وقرأ عليه من تصانيفه «مفتاح الغيب» وأقرأه على ولده المولى الفَنَاري ميان وي، ومولانا جلال الدِّين رومي قدس سرهما اختصاص ومحبت بسيار بوده است روزي مجلس عظيم وأكابر

---

(١) ع: بجميع.

(٢) ساقطة من: أ.

قونيه جميعاً وشيخ صدر الدِّين برصد رضفة بالاي سجاده نشته بودخذمت مولي درآمد شيخ سجاده خويش رابو كذا شت مولانا ننشست وكفت بقيامت جه جواب كيم كه بر سجاده شيخ جرانشستم شيخ رمودكه بريك كومشه توبنشين وبريك كوشه من بنشينم خذمت مولانا ننشست شيخ فرمودكه سجاده كه نشست ترانشايد مارانيز نشايد سجاده رابرداشت ودورآند أخت خذمت مولانا بيش أزوى وفات كرده است ووصيت نماز خود بوي كرده][1].

***

[٥٤٠ ـ نور الدِّين عبد الصَّمد النظيري]

الشَّيخ الكامل والمولى الفاضل الجامع بين علمي الظاهر والباطن المولى نور الدِّين عبد الصَّمد النظيري[2] رحمه الله.

كان مريد الشَّيخ نجيب الدِّين علي بن برغش الشِّيْرَازِي، وهو أخذ عنه الذكر والتلقين وآداب الطريقة، وبلغ عنده رتبة الكمال، وجلس مقام الإرشاد، وكان داعيًا إلى الله سبحانه وتعالى على طريق الحق واليقين.

وكان الشَّيخ عز الدِّين محمود الكاشي والشَّيخ كمال الدِّين عبد الرزاق الكاشي رحمهما الله تعالى في حجر تربية الشَّيخ عبد الصمد المذكور وبلغا رتبة الكمال.

وفي «النفحات» نقلًا عن تفسير تأويلات عبد الرازق الكشاني[3] أنه قال: قد سمعت شيخنا المولى نور الدِّين عبد الصمد قدس الله روحه العزيز عن أبيه أنه

---

(١) ساقطة من ع.

(٢) أ: النطوري.

(٣) ع: الكاشاني.

كان بعض الفقراء في خدمة الشَّيخ الكبير شهاب الدِّين قدس الله تعالى روحه في شهود الوحدة ومقام الفناء ذا ذوق عظيم، فإذا هو في بعض الأيام يبكي ويتأسف، فسأله الشَّيخ عن حاله فقال: إني حجبت عن الوحدة بالكثرة ورددت فلا أجد حالي، فنبهه الشَّيخ على أنه بداية مقام الإرشاد البقاء، وأن حاله هذا أعلى وأرفع من الحال الأولى[1]، وأمَّنه.

***

[٥٤١ ـ ظهير الدِّين عبد الرَّحمن بن علي بن برغش]

الشَّيخ الفاضل والمرشد الكامل ظهير الدِّين عبد الرَّحمن بن علي بن برغش رحمه الله تعالى.

قد جلس في مقام الإرشاد بعد والده نجيب الدِّين علي بن برغش الشِّيْرَازِي، وكان قد بلغ رتبة الفضل والإرشاد بتربية أبيه، وأخذ علم التصوف عنه، عن الشَّيخ شهاب الدِّين السُّهْرُوَرْدِي، عن أحمد الغزالي الطوسي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي على الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي.

[ذكر المولى عبد الرَّحمن الجامي في «نفحاته»: ظهير الدِّين عبد الرَّحمن بن علي بن برغش خلف صدق وخليفة بحق بود مريد رخودراجون ماد روى بوي حامله شد شيخ شهاب الدِّين براي وي بارة أز خرقة مبارك خود فرستاد جون متولد شدانراد روى بوشانيد نداول خرقة كه دردنيابو شيدآن بود وجون بزرك شد بخذمت بدر مشغول شد وتربيت يافت بعد أزان درسي كفت وحديث روايت كرد وتصنيف

---

(١) ع: الأول.

كرد واز تصانيف وي يكي آنست كه عوارف راترحمه كرده است ودرآبخا تحقيقات صادر از كشف وإلهام بسياراست وبمقامات بلندرسيد وبكرامات ارجمند مشهور شد واين دوبيت دا أذ أشعار شيخ شهاب الدِّين سهروردي بسيارمي خوانجده است:

وقد كنت لا أرضى من الوصل بالرِّضا وآخذ ما فوق الرِّضا متبرما

فلمَّا تفرقنا وشط مآلنا قنعت بطيفٍ منك يأتي مسلِّما][1]

***

[٥٤٢ ـ خواجه محمَّد بابا سماسي]

الشَّيخ العارف الرباني والمرشد الكامل الصمداني خواجه محمَّد بابا سماسي رحمه الله تعالى[2].

[وفي «الرشحات»: إيشان أفضل وأكمل أصحاب حضرت عزيزا نند مولد إيشان قريه سشماسي است كه از جمله ديههاي راميتن است ويك شرعي جوراست ازراميتن وازانجاتا بخاراسه شرعي است وقبر مبارك إيشان نيزا نجاست منقولست كه جون حضرت عزيزاً نراوفات نزديك رسيده است خذمت خواجه محمَّد رادرميان أصحاب اختيار كردند وامر خلافت ونيابت خوادرابايشان تفويض فرموده وهمه أصحابرا بمتابعت وملازمت إيشان أمر كرده اندو حضرت خواجه بهاء الدِّين قدس الله سره العزيز نظر قبول بفرزندي ازا يشان بوده است وايشان بيش ازولادت خواجه بارهاكه بركوشك هندوان ميكذشته اندميفر موده اندكه ازين خاك بوي مردي مي آيد زود باشدكه كوشك هندوان قصر عارفان

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) زائدة في ع: آمين.

شـودتا وقتـي آبخار سـيده اندوفر مـوده اندكه آن بوي زياده مي شـده شـدهما تاكه آن مرد متولد شـده اسـت ودرآن محل از ولادت حضرت خواجه سـه روز كذشـته بوده جدا يشـان معاملة برروي سـينة إيشـان كذا شـته انـد وايشـانرا بنظر خواجـه دراورده خواجـه فرمـوده اندكـه وي فرزند ماسـت ومـا أوراقبـول كرديم بس بأصحـاب كفته انمداين مرداسـت كه ما بوي أو شـنيده بوديم زود باشـدكه مقتداي روزكارشـود بس روي بسـيد أميـر كلال كـرده أندكـه خليفـة خواجـه أنـد وفرمـوده كه درحـق فرزندم بهـاء الدِّيـن شـفقت وتربيـت دريـغ نـداري وتراجـل نكنـم أكـر تقصير كنـى وامكير بربـاي خواسـته أنـد ودسـت بر سـينة نهـاده كه مرد بناشـم كـه أكر تقصيـر كنم.

وفي «النفحات» بعد ما سبق ذكره: حضرت خواجه بها الدِّين ميفرموده اندكه جون خواستم كه متاهل شوم جد من مرا بحضرت خواجه محمَّد بابا فرستاد بسماس كه بركت قدم ايشان باين منزل برسد جون بلقاء ايشان مشرف شدم أول كرامتي كه مشاهده كردم آن بودكه دران شب درمن نيازي وتضرعي بيدا شده بودبر خواستم ودر مسجد ايشان درآمدم ودور كفت نمازكردم وسر بسجده نهادم وتضرع ونيازتمام نمودم درآن ميان برزبان من كذشته كه إلهي قوت كشيدن باربلاي خود وتحمل محنت محبت خود مراكرامت فرماي جون بامداد بحضرت خواجه رسيدم فرموداي فرزندد ردعاً جنين مي بايد كفت كه إلهم آنجه رضآي حضرت تود رانست اين بنده ضعيف رابران دار بفضل وكرم خودا كرخداوند تعالى بحكمت خود بدوستي بلا فرلاستد بعنايت خودآن دوست راقوت آن باربدهد وحكمت انرابروي ظاهر كرداند باختيار طلب بلاد شوارست كستاخي نبايدكرد بعد أزان طعام حاضر شدجون بخورديم قرضي بمن دادندر خاطر من كذشت كه اينجاسير خورديم

وهمين ساعت بمنزل هواهيم رسيدن اين نان ما رابجة كا رآيد جون روان شد ند من درر كاب ايشان بنياز تمام ميرفتم واكر تفرقه درباطن من بيدامي شد ميفر مودند خاطر رانكاه مي بايد داشت دراره بمنزل بكي از محبان رسيداند بيشاشت ونياز تمام بيش آمد جون نزول فرمودند دران فقير أثر اضطر ابى مشاهده نمودند كفتند حقيقت حال جيست براستي بازماي كفت سر شير حاضر است ولي نان نيست خواجه توجه بمن كردند وفرمود ندكه آن قرص رابياركه عاقبت كارآمد ومرا از مشاهده آن أحوال يقين بحضرت إيشان زيادت شد][1].

***

[٥٤٣ ـ صدر الدِّين المُلْتاني]

شيخ الإسلام أبو المغانم الشَّيخ صدر الدِّين محمَّد بن زكريا بن محمَّد بن أبي بكر القرشي الأسدي المُلْتاني.

أخذ الذكر والتلقين ولبس الخرقة عن أبيه شيخ الإسلام بهاء الحق والدين زكريا محمَّد المُلْتاني.

وأخذ عنه ركن الدِّين أبو الفتح فيض الله بن محمَّد بن زكريا شيخ صاحب «الفتاوى الصوفية» (فضل الله بن محمَّد بن أيوب الإمام المنتسب إلى ماجو.

وفي «الفتاوى الصوفية»)[2] في الفصل الثاني من الباب الثاني في نسبة خرقة المشايخ الصوفية وتاريخ وفاتهم: ولبس شيخي شيخ الإسلام والمسلمين

---

(١) ساقطة من ع.

(٢) ساقطة من: أ.

حجة الحق في البرية أجمعين أبو الفتح فيض الله رضي الله عنه من أبيه شيخ الإسلام سمي رسول الله ﷺ أبا المغانم محمَّد رضي الله عنه.

وهو لبس عن أبيه شيخ الإسلام بهاء الحق والحقيقة والدين أبي محمَّد زكريا القرشي الأسدي رضي الله عنه، وهو لبس من شيخه مهتدى العلماء العظام شهاب الحق والدين أبي عبد الله عُمَر بن محمَّد بن عبد الله السُّهْرُوَرْدِي رضي الله عنه، وهو لبس من عمه وجيه الدِّين أبي حفص عُمَر رضي الله عنه، وهو لبس من والده محمَّد بن عبد الله المعروف بعمويه ومن أخي فرج الزنجاني.

فأما والده عمويه عن محمَّد الدِّيْنَوَري من ممشاد الدِّيْنَوَري من أبي القاسم الجنيد، وأما أخي فرج فخرقته من أبي العبَّاس النَّهاوندي من عبد الله بن خفيف، من أبي مريم، من أبي القاسم الجنيد، وأبو القاسم صحب خاله سري السَّقَطي، وهو صحب معروف الكَرْخي، وهو صحب داود الطائي، وهو صحب حبيب العَجَمِي، وهو صحب الحسن البصري، وهو صحب أمير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

***

الكتيبة الرابعة عشر من كتائب أعلام الأخيار

[٥٤٤ ـ حسام الدِّين السِّغْنَاقِي[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة حسام الدِّين الحسين بن علي بن حجاج بن علي السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية في شرح الهداية».

السِّغْنَاقِي بكسر السين وسكون الغين والنون والألف والقاف: بليدة[٢] في تُرْكُسْتان قريب من بلدة يسى وهي دار الملك تركستان، منها الشَّيخ أحمد اليسوي رحمه الله، قبره هناك يزار ويتبرك به.

تفقَّه على الإمام حافظ الدِّين الكبير محمَّد بن نصر، وفوض إليه الفتوى وهو شاب، وتفقَّه أيضًا على الشَّيخ الإمام فخر الدِّين المَايْمَرْغي محمَّد بن محمَّد بن إلياس، وروى عنهما «كتاب الهداية» بسماعهما عن شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية».

وشرح «الهداية»، وسمَّاه «النهاية»، فرغ من تصنيفه على ما ذكره في أَخَرَة، في آخر ربيع الأول سنة سبعمئة، وكل ما ذكر في «النهاية» من لفظ (الشَّيخ) يريد به: شيخه حافظ الدِّين الكبير، وكل ما ذكر من لفظ (الأستاذ) يريد به: أستاذه فخر الدِّين محمَّد بن إلياس المَايْمَرْغي، على ما صرح به في «كتاب النهاية».

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١١٤ ـ ١١٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٦٠)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ٥٣٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٧٥٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٦ ـ ١٠٧)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٢٤٧).

(٢) ع: بلدة.

ومن مصنَّفاته: «شرح التمهيد» للإمام المَكْحُولي في مجلد ضخم، وروى «التمهيد» عن شيخه الإمام حافظ الدِّين الكبير عن الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية»، عن الإمام ضياء الدِّين محمَّد بن الحسين البَنْدَنِيْجي، عن الإمام علاء الدِّين أبي بكر محمَّد السَّمَرْقندي صاحب «التحفة»، عن الإمام أبي المعين ميمون بن محمَّد بن محمَّد بن معتمد بن أحمد بن محمَّد بن مكحول بن الفضل النَّسَفِي صاحب «كتاب التمهيد لقواعد التوحيد»؛ والمَكْحُولي نسبة إلى مكحول بن الفضل النَّسَفِي صاحب «اللؤلئيات».

ومن مصنفاته: «كتاب الكافي» في شرح أصول الفقه لفخر الإسلام أبي العسر البَزْدَوي، وذكر السيوطي أنّه شرح «المفصل»، ذكر في أول هذا الشرح أنّه قرأ على حافظ الدِّين البُخاري سنة ست وسبعين وستمئة.

وكان فقيهًا جدليًّا نحويًّا، أخذ النحو عن الغُجْدُوَاني وغيره، دخل بغداد ودرس بها بمشهد أبي حنيفة، ثم توجَّه إلى دمشق حاجًّا، فدخلها في سنة عشر وسبعمئة، واجتمع بحلب بقاضي القضاة ناصر الدِّين محمَّد بن كمال الدِّين أبي حفص عُمَر بن العديم بن جرادة.

قال الشَّيخ الإمام السِّغْنَاقِي: كتبت له من شرحي نسخة بيدي، ثم أجزت له أنّ يرويها عني، ويروي جميع مسموعاتي ومؤلفاتي خصوصًا «النهاية»، ويروي أيضًا جميع ما كان لي فيه حق الرواية من الأستاذين، قال: وكان هذا في غرة شهر الله المعظم[1] رجب من شهور سنة إحدى عشرة وسبعمئة.

تفقَّه عليه الإمام قوام الدِّين محمَّد بن محمَّد بن أحمد الكاكي، أستاذ الشَّيخ

---

(١) أ: المحرم.

أكمل الدين، والسيِّد الإمام جلال الدِّين بن شمس الدِّين الخُوَارِزْمِي الكُرْلاني، أستاذ ناصر الدِّين محمَّد البَزَّازي والد صاحب «الفتاوى البَزَّازية» محمَّد بن محمَّد الكَرْدَري البَزَّازي.

قال الشَّيخ أكمل الدِّين في أول «شرح الهداية»: ثم إني أروي «كتاب الهداية» عن شيخي العلامة إمام الهدى معدن التقى قوام الحق والمِلَّة والدِّين الكاكي قدس الله روحه ونوَّر ضريحه، وهو يرويه عن شيخيه العلامتين المجتهدين؛ مولانا علاء الدِّين عبد العزيز صاحب «الكشف»، ومولانا حسام الدِّين حسين السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية»، وهما يرويانه عن الشَّيخ الكبير أستاذ العلماء مولانا حافظ الدِّين الكبير وقدوة المحققين أسوة المدققين مولانا فخر الدِّين المَايْمَرْغي، وهما يرويانه عن أستاذ أئمة الدنيا مظهر كلمة الله العليا الشَّيخ شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار بن محمَّد الكَرْدَري، وهو يرويه عن شيخه شيخ شيوخ الإسلام حجة الله على الأنام صاحب «الهداية»، رحمهم الله أجمعين.

وفي الباب الحادي عشر من «الفتاوى الصوفية» نقلًا عن «المحيط» و«الذخيرة»: أنّ تأخير الفجر والعصر مستحب لما روي عن إبراهيم النَّخَعي رحمه الله أنّه قال: ما اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم كاجتماعهم على تنوير الفجر وتأخير العصر إلا صبيحة يوم النحر بالمزدلفة للحاج، فإن التغليس هنا أفضل.

وفي «النهاية شرح الهداية» للإمام الأجل العالم الأستاذ حسام الدِّين السِّغْنَاقِي رحمه الله: ويستحب الإسفار بالفجر، يقال: أسفر الصبح؛ أي: أضاء، ومنه أسفر بالصلاة؛ أي: صلاها بالإسفار، فالأفضل في صلاة الفجر الإسفار، يبدأ بالإسفار ويختم بالإسفار في ظاهر الرواية، خلافًا للشافعي.

وفي شرح شمس الأئمَّة السَّرَخْسي لـ «مختصر الحاكم الشَّهيد»: ولنا حديث رافع بن خديج رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ قال: «أسفروا بالفجر، فإنّه أعظم للأجر»[1]، ولأن في الإسفار تكثير الجماعة وفي التغليس تقليلها، وما يؤدي إلى تكثير الجماعة كان أفضل، ولأن المكث في مكان الصلاة حتى تطلع الشمس مندوب إليه، قال ﷺ: «من صلى الفجر ومكث في مصلاه حتى تطلع الشمس، فكأنما أعتق أربع رقاب من ولد إسماعيل عليه السلام»[2]، وإذا أسفر ربما يمكن إحراز هذه الفضيلة، وعند التغليس قلما يتمكن منه.

والمعنى الفقهي فيه أنّ تأخير الفجر إلى آخر الوقت مباح بالإجماع لا كراهة فيه وتقليل الجماعة أمر مكروه، وفي «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: فالحاصل أنّ تأخير الفجر والعصر مستحب، نص عليه الحاكم الجليل في «المختصر».

وأما بيان الأوقات المستحبة في يوم الغيم وغير الغيم، أما في غير يوم الغيم فينور بصلاة الغداة[3]، وأما في يوم الغيم فينور الفجر، وقال فيه: ويكره الكلام بعد انفجار الصبح، وإذا صلى الفجر جاز له الكلام، وسئل واحد من كبار العلماء عن تأخير صلاة الفجر قال: يؤخر جدًّا، وقيل: لو أخر مقدار ما لو سبقه الحدث يمكنه البناء في الوقت؟ قال: لا، ولكن يؤخر زيادة على

---

(١) رواه أبو داود (٤٢٤)، والترمذي (١٥٤)، والنسائي (٥٤٨)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) روى نحوه أبو داود (٣٦٦٧) من حديث أنس رضي الله عنه. وروى نحوه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٥٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٠٢٨)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

(٣) ع: الغيم.

ذلـك؛ لأنّ اعتـراض الحـدث أمـر موهـوم، ولا يجوز تـرك المسـتحب لأجله.

وفي «الفتاوى الصوفية» أيضًا: اعلم أنّ تأخير العصر أفضل في الأزمان كلها ما لم تتغير الشمس ذكره في «المحيط»، وفيه أيضًا: يكره التطوع والفرض عند الغروب، إلا عصر يومه، فإنها لا تكره عند غروب الشمس، وفي «تفسير البستي» في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ ...﴾ [النساء: ١٠٣]: أنّه ما اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ على شيء كاجتماعهم على تأخير العصر.

وفي «كفاية الشعبي»: أنّ المتقدمين رحمهم الله قالوا: لا ينبغي أن يتكلم بكلام الدنيا بعد أداء العصر حتى الغروب، والمراد من الكلام: الكلام المباح، لأنّ المحظور حرام في جميع الأوقات.

قال الجامع غفر الله له ـ يعني صاحب «الفتاوى الصوفية» فضل الله بن محمَّد بن أيوب: وقلَّ ما يمكن هذه الفضيلة إلا بتأخير العصر.

وفي «كتاب النهاية شرح الهداية»: سمي العصر عصرًا لأنها تعصر أي تؤخر، ولأن في تأخير العصر تكثير النوافل لكراهتها بعد العصر، ولهذا كان التعجيل في المغرب أفضل؛ لأنّ أداء النافلة قبلها مكروه، وتكثير النوافل أفضل من المبادرة إلى الأداء في أول الوقت، كذا في «المبسوطين»، والمعتبر تغير القرص، وهو أن يصير بحال لا تحار فيه الأعين، هو الصحيح، ذكره في «الهداية» و«التجنيس» و«المزيد» و«الفتاوى الحسامية».

وفي «شرح الهداية» للإمام الأجل الأستاذ السِّغْنَاقِي رحمه الله: الحيرة: التحير، وفعلها من باب لبس، وقوله: بحيث لا تحار فيها الأعين؛ أي: ذهب ضوؤها فلا يتحير فيه البصر.

وفي «الظَّهِيْرِيَّة»: وقيل: إن كان يمكنه إحاطة النظر فقد تغيرت، والفتوى على هذا، وفي «النصاب»: وبه[1] نأخذ، وفي «العَتَّابية»: وهو الصحيح، وذكر في «الإيضاح» و«المحيط» و«الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة» و«الكافي»: أنّ تأخير العصر إلى هذا الوقت مكروه، والفعل ليس بمكروه، وزاد في «الكافي»: وقيل الفعل أيضًا مكروه، إلا أنّه ذكر في «الفتاوى الخُوَارِزْمِية» المعروفة بـ«اليتيمة»: أنّه إذا كان يؤدي العصر في وقت مكروه، الأولى في حقِّه أن يستوفى القراءة المسنونة ولا يقتصر على قدر المفروض[2]، وهو الصواب، لأنَّه نصَّ في الكتاب أن لا كراهة في نفس الوقت، إنما الكراهة في فعل التأخير، فهذا الوقت وغيره من الأوقات سواء.

وفي «الإيضاح» في الفصل الثاني من باب الأوقات المكروهة: لو غربت الشمس في خلال الصلاة أتمَّها؛ لأنّ ما وجد قبل الغروب وقع أداء ولا كراهة في الأداء، وما بعد الغروب وقع قضاء ولا كراهة في وقت القضاء، قال صاحب «الفتاوى الصوفية»: فالصلاة الواحدة يجوز أن يكون بعضها أداء وبعضها قضاء، كذا في «التحفة».

وذكر في «الفتاوى السراجية»: وينبغي أن لا يؤخر العصر تأخيرًا لا يمكن للمسبوق قضاء ما فاته، وفي «المحيط» ذكر النَّاطِفي في «هدايته»: أنّ ما كان قبل الغروب كان أداءً، وما كان بعد الغروب يحتاج أن ينوي فيها القضاء.

وفي «كتاب النهاية شرح الهداية»: وقوله: لا تحار فيه الأعين، وهو الصحيح؛ احترازًا عن تغيرين:

أحدهما: إذا قامت الشمس للغروب قدر رمح أو رمحين لم تتغير، وإذا كانت أقل من ذلك فقد تغيرت.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: الفرض.

والثاني: أن يوضع طست ماء في صحراء، فإن كان القرص يبدو للناظر فقد تغيرت.

فكان قول صاحب «الهداية»: وهو الصحيح؛ احترازًا عن اعتبار بعضهم التغير في الضوء، ففي كل لفظ من ألفاظه، فتشه تجد فيه فائدة جديدة وعائدة عتيدة، جزاه الله عنا خيرًا.

***

[٥٤٥ ـ عبد العزيز بن أحمد البُخاري[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة في الفروع والأصول عبد العزيز بن أحمد بن محمَّد البُخاري.

تفقَّه على عمه العلامة محمَّد المَايْمَرْغي تلميذ شمس الأئمَّة الكَرْدَري، وأخذ عن الشَّيخ الإمام حافظ الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية» عن نجم الدين عُمَر النَّسَفِي، عن صدر الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي، (عن إسماعيل بن عبد الصادق، عن عبد الكريم البَزْدَوي)[٢]، عن أبي منصور الماتريدي، عن أبي بكر الجُوْزَجاني، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى. ولصاحب «الهداية» شيوخ كثيرة وعنعنات متعددة.

وتفقَّه عليه الإمام جلال الدِّين أبو محمَّد عُمَر بن محمَّد الخبَّازي شارح

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٢٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٨٨ ـ ١٨٩)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٨١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٢٤٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦١ ـ ١٦٢).

(٢) ساقطة من: ض، أ، ع؛ ولعل الصواب وجوده.

«الهدايـة»، والشَّـيخ الإمام محمَّد السـخاوي المعـروف بقوام الدِّين الكاكي أسـتاذ الشَّـيخ أكمل الدين.

وله تصانيف مقبولة، منها: شرح «أصول البَزْدَوي» المسمَّى بـ: «كشف الأسرار» في مجلدين ضخمين، و«شرح أصول الأَخْسِيكَثِي».

ووضع كتابًا على «الهداية» بسؤال قوام الدِّين الكاكي حين اجتمع به ببلدة تِرْمِذ، وتفقَّه عليه ووصل فيه إلى النكاح فاخترمته المنية.

ذكر في «كشف الأسرار» في قسم السنة: أن ما يوجد من كلام رجل ومذهبه في كتاب معروف به وقد تداولت النسخ، فإنّه جاز لمن نظر فيه أن يقول: «قال فلان كذا، وقال فلان كذا»، وإن لم يسمعه من أحد، نحو كتب محمَّد بن الحسن وموطأ مالك ونحوهما من الكتب المصنفة في أصناف العلوم، لأنّ وجود ذلك على هذا الوصف بمنزلة الخبر المتواتر، والاستفاضة لا تحتاج في مثله إلى إسناد.

ورأيت في «كشف الأسرار» أيضًا في التعارف: اختلفوا في تفسيره، قال مشايخ بَلْخ: المراد به التعارف بالتعامل، وقال مشايخ العراق: المراد بالتعارف[1]: التفاهم، وقال مشايخ ما وراء النهر: أنّ ما قاله مشايخ بَلْخ قولهما، بدليل ما إذا حلف لا يأكل لحمًا، فأكل لحم[2] آدمي أو خنزير حنث عنده، فإنّ التفاهم يقع عليه فإنّه يسمى لحمًا، ولا يحنث عندهما؛ لأنّ التعامل لا يقع عليه، لأنّ لحمهما لا يؤكل عادة، انتهى كلام عبد العزيز في «كشف البَزْدَوي».

وفي مقطعات الأيمان من «الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»: ذكر محمَّد في كثير من المواضع:

---

(١) ض: التعارف.

(٢) ساقطة من: أ.

إن كانت الحقيقة مهجورة والمجاز متعارف فالعبرة للمجاز، ولم يذكر ماذا يريد من المتعارف[1]، وقد اختلف المشايخ فيه، قال مشايخ بَلْخ: يريد به المتعارف بالتعامل، وقال مشايخ العراق: يريد به التعارف بالتفاهم، وقال مشايخ ما وراء النهر: ذكر محمَّد في «الجامع الصَّغير» مسألة تدل[2] على أنّ ما قاله مشايخ العراق قول أبي حنيفة رحمه الله، وما قاله مشايخ بَلْخ قول أبي يوسف ومحمَّد رحمهما الله تعالى.

وصورة تلك المسألة: إذا حلف لا يأكل لحمًا، فأكل لحم آدمي أو أكل لحم خنزير حنث عند أبي حنيفة؛ لأنّه يتعارف بالتفاهم والأقوال، وعندهما لا يحنث؛ لأنّ التعامل لا يقع عليه.

ورأيت في «تلخيص الجامع الخلاطي» في كتاب الأيمان: وبالعرف يخص ولا يزاد[3] حتى خص الرأس بما يكبس، وفي «شرحه» قال: وهو رأس الغنم والبقر عنده، لأنّه المتعارف في زمانه، رأس الغنم خاصة عندهما؛ لأنّه المتعارف في زمانهما، قلت: ومن ههنا ظهر أنّ الاعتبار للتعامل عنده أيضًا.

***

[٥٤٦ ـ برهان الدِّين أحمد الخريفعني[4]]

الشَّيخ الإمام العلامة برهان الحق والدين أحمد بن أسعد بن محمَّد الخريفعني البُخاري.

أخذ الفروع والأصول عن الشيخين العلامتين حميد الدِّين الضَّرير وحافظ

---

(١) أ: التعارف.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) أ: يراد.

(٤) انظر ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٣٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥).

الدِّين الكبير، وهما عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، وسمع «الهداية» عنهما، وهما عن صاحب «الهداية»، وسمع كتاب «صحيح البُخاري»، عن حافظ الدِّين الكبير البُخاري، عن الشَّيخ الإمام ضياء الدِّين أبي رشيد محمَّد بن أبي بكر الأصفهاني، عن الشَّيخ الإمام نجيب الدِّين أبي الفتوح أسعد بن الإمام أبي الفضائل محمود الأصفهاني، عن أبي الحسن غانم الجُلُودي، عن أبي عُثمان سعيد بن أبي سعيد العيار الصوفي، عن أبي علي محمَّد بن عَمْرو بن شبويه المَرْوَزِي، عن أبي عبد الله محمَّد الفِرَبْري، عن صاحب «الصَّحيح» محمَّد بن إسماعيل البُخاري.

وسمع كتاب «صحيح البخاري» منه أمير كاتب بن أمير عُمَر قوام الدِّين الأَتْقاني، وتفقَّه عليه، وقرأ «الهداية» عليه، وسمع منه، وأخذ الفروع والأصول عنه.

رأيت في آخر نسخة كتاب «صحيح البُخاري» التي سمعها الإمام قوام الدِّين الأَتْقاني في سنة إحدى عشرة وسبعمئة: ثم كتب الأستاذ ذيله صح ذلك، كتبه أحمد بن أسعد بن محمَّد الخريفعني حامدًا ومصليًّا.

والمشهور الخريفعني باتصال الياء الفاء كما كتبه الأَتْقاني، وكتب أستاذه بزيادة الواو بين الياء والفاء.

قال قوام الدِّين الأَتْقاني في أول شرح «الهداية» المسمى بـ«غاية البيان»: سمعت شيخي برهان الخريفعني رحمهم الله يقول: إنّ صاحب «الهداية» رحمه الله بقي في تصنيف هذا الكتاب ثلاث عشرة سنة، وكان صائمًا في تلك المدة لا يفطر أصلًا[1]، وكان يجتهد أن لا يطلع على صومه أحد، فإذا أتى

---

(١) أ: أبدا.

خادم بطعام كان يقول له: خلِّه ورح، فإذا راح كان يعطي ذلك الطعام واحدًا من الطلبة أو من الفقراء والمساكين، فصار كتابه مباركًا مقبولًا بين العلماء ببركة زهده وورعه.

وقال الأَتْقاني في باب صدقة الفطر من شرح «الهداية» أيضًا، في مسألة من باع عبدًا وأحدهما بالخيار ففطرته على من يصير له العبد، وقال زفر رحمه الله: على من له الخيار، وقال الشَّافعي: على من له الملك، وزكاة التجارة على هذا الخلاف.

صورتها: ما نقل شيخنا برهان الدِّين الخريفعني، عن شيخه حميد الدِّين الضَّرير قدس سره: رجل له عبد للتجارة فباعه بشرط الخيار، ثم تم الحول في مدة الخيار فزكاته على الاختلاف المذكور على من يصير له الملك، أو على من له الخيار، أو على من له الملك، انتهى.

[وقال في أول «غاية البيان»: ثم إن رواية الكتاب ـ يعني «الهداية» ـ بلغتني من خمس طرق، ما أخبرني به سيدي وملجأي فقيه الفقهاء سيد العلماء برهان الحق والدين الخريفعني، عن شيخيه العلامتين حميد الدِّين الضَّرير علي ابن محمَّد بن علي الرامشي، وحافظ الدِّين الكبير محمَّد بن محمَّد بن نصر البُخاري، عن شيخيهما العلامة شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد السَّتَّار الكَرْدَري، عن شيخ الإسلام صاحب «الهداية» برهان الدِّين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرِّشْداني المَرْغِيْنَاني رضي الله تعالى عنهم أجمعين][1].

***

(١) ساقطة من: ع.

[٥٤٧ ـ أبو العبَّاس أحمد السَّرُوجي[١]]

الشَّيخ العالم الفاضل، والإمام الهمام الكامل، البحر الزاخر، والحبر الفاخر، عالم الفروع والأصول، وجامع المعقول والمنقول، قاضي القضاة، أبو العبَّاس أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني بن إسحاق السَّرُوجي رحمه الله.

تفقَّه على قاضي القضاة صدر الدِّين أبي الربيع سليمان، وعلى الشَّيخ الإمام العلامة صدر الدِّين أبي عبد الله محمَّد بن عباد الخلاطي، وهما تفقها على الشَّيخ الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، وهو أخذ عن الشَّيخ القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان، عن الإمام الزَّاهد الفقيه أبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل الصَّفَّار، عن أبيه إسماعيل بن أحمد الصَّفَّار، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وتفقَّه على أبي الطاهر إسحاق بن علي بن يحيى[٢]، وصاهره.

وتفقَّه عليه الأمير علاء الدِّين علي بن بلبان بن عبد الله الفارسي، والمولى

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٣٢ ـ ١٣٣)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (١/ ١٠٣)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٣٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٧ ـ ١٠٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٧٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٢ ـ ٣٣)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٥٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ١٤٠)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٨٦).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٤٥٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٧).

الفاضل علاء الدِّين علي[1] بن عُثمان بن مصطفى بن إبراهيم المارديني، الشهير بابن التُّرُكْماني.

تولى القضاء بمصر بعد قاضي القضاة معز[2] الدِّين نعمان بن الحسن، فلما تسلطن السُّلطان الملك المنصور لاجين عزله بقاضي القضاة حسام الدين، فلما قتل لاجين أعيد إلى الولاية، فبقي إلى أن حضر السُّلطان الملك الناصر من الكرك، فعزله بقاضي القضاة شمس الدِّين محمَّد الحريري.

وكان إمامًا فاضلًا معدوم النظير، عديم المثيل في زمانه، رأسًا في الفقه والأصول، شيخًا في المعقول والمنقول، انتهت إليه رئاسة العلم في أوانه، صنف التصانيف المقبولة وأفتى ودرس، وكانت الطلبة ترحل إليه، وترد الفتاوى من أقطار الأرض عليه.

وضع شرحًا على «الهداية» سمَّاه «الغاية»، الشهير بـ «غاية السَّرُوجي»، انتهى فيه إلى كتاب الأيمان ولم يوفَّق بالتكميل، ثم اعتنى إلى تكميله المولى الفاضل قاضي القضاة سعد الدِّين سعد بن شمس الدِّين الديري، فوفِّق بالتكميل في أثناء المئة الثامنة، ومات سعد الدِّين في سنة ثمان وستين وثمانمئة.

ومات السَّرُوجي سنة سبع عشرة وسبعمئة، ودفن بالقَرَافة بجوار قبة الإمام الشَّافعي رحمهم الله تعالى، ومولده سنة سبع وثلاثين وستمئة.

والسَّرُوج بفتح السين المهملة وضم الراء: بلدة بنواح حرَّان من بلاد الجزيرة،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: نور.

وحران مدينة بجزيرة ابن عمر، منها الحسن بن محمَّد بن أبي معشر، وفي «القاموس»: سروج مدينة قرب حرَّان.

وفي «الجواهر المضية» قال: قد تفقهت على جماعة (أئمة ممن تفقهوا على قاضي القضاة أبي العبَّاس أحمد السَّرُوجي)[1] منهم الأئمَّة الثلاثة فخر الدِّين أبو عُمَر وعُثمان بن مصطفى بن إبراهيم وولداه أبو العبَّاس أحمد بن عُثمان وأبو الحسين علاء الدِّين علي بن عُثمان المارديني، الشهير بابن التُّرُكْماني.

وسند أحمد السَّرُوجي في الفقه: قرأ السَّرُوجي على الإمام صدر الدِّين سليمان، عن الشَّيخ جمال الدِّين محمود الحصيري، عن الإمام فخر الدِّين الحسن بن منصور قاضي خان، عن الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي بن عبد العزيز المَرْغِيْنَاني، عن الإمام سراج الأمة برهان الدِّين عبد العزيز بن مازه وشمس الدِّين محمود جد قاضي خان، كلاهما عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن الإمام أبي محمَّد عبد العزيز الحَلْوَاني، عن أبي علي الحسين بن خضر النَّسَفِي، عن الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري، (عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي)[2]، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد بن الحسن، عن الإمام أبي حنيفة، فاتصل سندي في الفقه بالإمام الأعظم أبي حنيفة والحمد لله تعالى، انتهى كلام عبد القادر بن محمَّد في «الجواهر المضية».

وله تصانيف أخر، منها: «كتاب أدب القضاء»، و«الفتاوى السَّرُوجية».

وذكر ابن قُطْلُوبُغا في «التراجم»: شمس الدِّين أبو العبَّاس أحمد بن إبراهيم

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ض، أ، ع؛ ولعل الصواب وجوده.

السَّرُوجي تفقَّه على الصَّدر سليمان بن أبي العز، ونجم الدِّين أبي طاهر إسحاق بن علي بن يحيى، ولي القضاء بالديار المصرية، ووضع شرحًا على «كتاب الهداية» سمَّاه «الغاية»، انتهى فيه إلى كتاب الأيمان في عدة ستة مجلدات ضخمة.

توفي بالمدرسة السيوفية بالقاهرة، في يوم الخميس، ثاني عشر رجب سنة عشرين وسبعمئة.

وذكر السيوطي في «حسن المحاضرة»: ثم شرح «الهداية» من الأيمان تكملة الديري للسَّرُوجي قاضي القضاة سعد الدِّين بن قاضي القضاة شمس الدِّين الديري.

ورأيت في هامش «الجواهر المضية» بخط الشَّيخ نور الدِّين علي بن عُمَر البينوني الحنفي الشاذلي أنّه قال: رأيت جزءًا من خمسين جزءًا من «شرح القُدُوري» للإمام السَّرُوجي أبي العبَّاس أحمد هذا، جزء في حجم نصف مصحف من كتاب الطهارة إلى باب التيمم إلى مسألة التوضؤ بماء التمر، وساق حديث عبد الله بن مسعود وقضية ليلة الجن، ووضوءه ﷺ بماء التمر، مات عن تسعة وأربعين جزءاً، والجزء الخمسون كمله الشَّيخ سعد الدِّين ابن الديري شيخ المؤيدية، هكذا بلغني، انتهى.

وذكر السَّرُوجي في «كتاب أدب القضاء» نقلًا عن واقعات عُمَر بن مازه: إذا علم القاضي بحق الإنسان قبل تقليد القضاء، فإنّه لا يقضي عند أبي حنيفة خلافًا لهما، وأما إذا علم بعد تقليد القضاء في المصر الذي هو قاضٍ فيه وفي مجلس القضاء فإنّه يقضي في حقوق العباد، ولا يقضي فيما هو خالص حق الله تعالى، إلا في السكران إذا رآه كذلك، فإنّه يعزره، فإنَّ ذلك تعزير وليس بحد، وأما إذا علم في غير مجلس القضاء فهو على الخلاف الذي ذكرته في الوجه الأول.

[٥٤٨ ـ أبو المحامد محمود الأَفْشَنْجي[1]]

الشَّيخ الإمام أبو المحامد محمود بن محمَّد بن داود اللؤلؤي البُخاري الأَفْشَنْجي.

فقيه محدث حافظ مفسر أصولي متكلم أديب خلافي مناظر، جامع بين أشتات العلوم، إمام فاضل شيخ صالح كامل مفت مدرس، له التوسع في الكلام، والفصاحة في الجدل والخصام.

تفقَّه على جمع كثير من الفقهاء العظام، وأخذ العلوم عن أفواه الرجال الفخام، منهم الإمام الزُّرْنوجي، والإمام أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن عبد المجيد القُزَيْني، والشَّيخ الإمام مفتي الأنام سراج الدِّين القُزَيْني، والشَّيخ الإمام بدر الدِّين الكَرْدَري خَواهَرْ زَادَه، والشَّيخ الإمام العلامة حميد الدِّين الضَّرير، والشَّيخ الإمام محيي الشَّريعة ناصر الإسلام حافظ الدِّين الكبير البُخاري، والأربعة الأخيرة من تلامذة شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستَّار الكَرْدَري تلميذ صاحب «الهداية»، وأما الزُّرْنوجي فهو تلميذ صاحب «الهداية».

ولد ببخارى سنة سبع وعشرين وستمئة، واستشهد في وقعة بخارى سنة إحدى وسبعين وستمئة، وفقد جسمه بين القتلى، وهذه ثالث محنة كانت ببخارى بين التاتار.

صنَّف شرحًا لطيفًا على «منظومة الإمام النَّسفي»، وسمَّاه «حقائق

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٤٩ ـ ٤٥٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٩٣ ـ ٢٩٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٤٥٢)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٨٦٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤٥)، و«هدية العارفين» للبابانى (٢/ ١٦١).

المنظومة»، ولعمري إنّه شرح مرغوب فيه بديع الأسلوب، تداولته أيدي العلماء الفحول، وتلقاه الفقهاء الكبار بالقَبول، فإنّه جامع الحقائق مشتمل الدقائق كثير الفوائد جمع المنافع، يحكى فضل صاحبه في المحافل والمجامع، محتو على النكات الشريفة ومجمع الإشارات اللطيفة، ومن جملتها ما كتبه في آخر كتابه هذا في باب الإمام مالك رحمه الله:

وما لِذِمِّيٍّ دخول المسجد ... لكنه يُمنَع فاحفظ واجهد
ونحن لا نرضى بذا الجواب ... وربنا أعلم بالصواب

قال مالك: يمنع الذِّمي عن دخول المسجد أيِّ مسجد كان، وعندنا لا يمنع، دليله قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]، والمساجد تصان عن الأنجاس، قلنا: المراد من الآية: خبث الاعتقاد، بدليل أنّ النبي ﷺ أنزل وفد ثقيف في مسجده، وهم كانوا مشركين[1].

قلت: اتفق ختم الكتاب بخبر يقوي رجاءنا بكرم ربنا، وهو أنّه لما لم يستخبر نبينا ﷺ حرمان المشركين عن دخول المسجد مع ما فيهم من خبث الاعتقاد كيف يستجيز[2] ربنا حرمان المؤمنين عن دخول الجنة مع ما فيهم من حسن الاعتقاد؟ بل هذا والله بكرمه أحق وأحرى وأجدر، وبلطفه أليق وأولى، ولله الآخرة والأولى.

مصداقه ما روي أنّ عارفًا مات فرأوه في المنام فقيل له: ما فعل الله بك؟ فقال: غفر لي، فقلت: بأي خصلة وطاعة؟ فقال: هنا يعملون بالفضل لا بالعدل، ويغفرون

---

(١) رواه أبو داود في كتاب الخراج، ٢٦.

(٢) ض، ع: يستخبر.

بالمنة لا بالخدمة، ويعاملون بالكرم والجود لا بالركوع والسجود، وبالبر والإحسان لا بالطاعة والأركان.

ثم اعلموا رحمكم الله أنّ «المنظومة» لعمري كتاب نفيس، قبله الخواص والعوام، ومن حقه ذلك، فلم يصنف مثله في الإسلام، طالعت لأجله كتبًا جمَّة سوى ما التقطته من التعليقات والأجزاء المتفرقات، وتلقفته من أفواه المشايخ الأثبات، وهم كثير وبالتبرك بهم جدير.

منهم أستاذي وملاذي الشَّيخ الإمام مفتي الأنام سراج الدِّين القُزَيْنِي، وقد كان ربانيًّا كالأب الشفيق، ومن ذاك ذكره بالتقديم حقيق، ومنهم الشَّيخ الإمام النحرير المبرز على أقرانه بالتقرير بدر الدِّين الكَرْدَري، ومنهم الشَّيخ الإمام العلامة حميد الدِّين الضرير تغمدهم الله بالرحمة والرضوان وأسكنهم أعلى درجات الجنان، ومنهم الإمام الرباني بقية السلف أستاذ الخلف محيي الشَّريعة حافظ الدِّين عمر الله رباع الإسلام بدوام أيامه، وأضحك رياض الشرع ببكاء أقلامه.

فشرعت فيه مستعينًا بالله الكريم، (وأرقت شبابي)[1] في تصنيفه، وأنفقت عمدة عمري في ترصيفه، إلى هنا من «الحقائق».

ثم قال: وهذا ثبت الكتب التي عليها معاني كتابي هذا، منها: «المبسوط» لشمس الأئمَّة السَّرَخْسي، و«المبسوط» لفخر الإسلام علي البَزْدَوي، و«المبسوط» لشيخ الإسلام المعروف بخَواهَرْ زَادَه، و«المبسوط» للسيد الإمام ناصر الدِّين السَّمَرْقندي المشهور بـ«المنشور»، و«القانون» له في الفقه أيضًا رحمة الله عليه.

و«الجامع الكبير» لفخر الإسلام علي البَزْدَوي، و«الجامع الكبير» للإمام

---

(١) ع، ض: وبرقت أشبابي.

الإِسْبِيْجابي، و«الجامع الكبير» لقاضي خان، و«الجامع الكبير» للإمام العَتَّابي.

ومنها «الجامع الصَّغير» لأبي بكر الرَّازِي، و«الجامع الصَّغير» لفخر الإسلام علي البَزْدَوي، و«الجامع الصَّغير» لشمس الأئمَّة السَّرَخْسي، و«الجامع الصَّغير» لسيف الحق أبي المعين النَّسَفِي، و«الجامع الصَّغير» للصدر الشهيد، و«الجامع الصَّغير» لصاحب «المحيط»، و«الجامع الصَّغير» لقاضي خان، و«الجامع الصَّغير» لبدر الدِّين الوَرْسَكي[1]، و«الجامع الصَّغير» للإمام الإِسْبِيْجابي، و«الجامع الصَّغير» للإمام المحبوبي، و«الجامع الصَّغير» للأفطس، و«فوائد الجامع الصَّغير» للقاضي الإمام ظهير الدِّين البُخاري صاحب «الفتاوى».

ومنها «الزيادات» لصاحب «المحيط»، و«الزيادات» (للقاضي الإمام المعروف بقاضي العلاء بدر الدِّين، و«الزيادات» لقاضي خان)[2]، و«الزيادات» للإمام العَتَّابي.

ومنها «شرح القُدُوري»، (و«شرح الطحاوي»)[3]، و«الخصائل في (المسائل» لصاحب)[4] المنظومة في ستة دفاتر، و«شرح الصاعدي».

ومنها «المحيط»، و«الذخيرة»، و«التتمة»، و«الكبرى»، و«الصغرى»، و«المغني»، و«الملتقط» لصدر الإسلام.

و«فتاوى قاضي خان»، و«فتاوى العَتَّابي»، و«الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»، و«فتاوى الأفطس»، و«الكامل في الفتاوى»، و«نظم الفقه» للإمام الزَّنْدَوِيْستي، و«جامع

---

(١) أ: الوريكي.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

الأُسْتُرُوْشَـني»، و«التحفة»، و«أدب القاضي» للصدر الشهيد، و«الهداية»، و«الإيضاح»، و«التجنيس» لشيخ الإسلام برهان الدِّين صاحب «الهداية».

و«غياث المفتي وملاذ المستفتي»، و«الخزانة»، و«النصاب»، و«الخلاصة» لافتخار عز الدِّين، و«فتاوى الكشي» في دفترين.

ومنها «الأسرار» للقاضي أبي زيد الدَّبُوسي، و«الطريقة» للإمام الزَّرَنْجري، و«الطريقة» لمجد الأئمَّة السُّرْخَكَتِي، و«الطريقة النظامية».

ومن شروح المنظومة المخصوصة بها «الخصر والمختلف»، و«شرح قاضي خان»، و«شرح الإمام السُّغْدي»، و«العون» لشيخ الإسلام علاء الدِّين المَرْوَزِي.

وعد فيها كتبًا أخر من كتب الشَّافعية والمالكية، ومن كتب اللغة والأدب والتفاسير، ثم قال في نهاية الكتاب: تم الجمع في جمع عظيم بجبانة بخارى ضحوة، يوم الأضحى بعد صلاة العيد، سنة ست وستين وستمئة.

وفي «الحقائق» في كتاب الأشربة في باب أبي حنيفة في بيت:

لا يجعلُ العصير خمرًا فاعرف وإن غـلى واشـتدَّ ما لم يقذف

الخمر: هو النَّيْء[1] من ماء العنب إذا غلى واشتد؛ أي: حصل قوة الإسكار وقذف بالزبد، وما لم يقذف بالزبد يحل شربها عند أبي حنيفة ويجوز بيعها، وقالا: إذا غلى واشتد يحرم بيعها وشربها وإن لم تقذف بالزبد بعد، وبقولهما أخذ أبو حفص الكبير رحمهم الله، ولا عبرة لكونه قارضًا[2] بل للشدة؛ أي: القوة المسكرة، ولا تأثير للقذف بالزبد في إحداث السكر، بل يرق به ويصفو، من «المبسوط» و«الذخيرة».

---

(١) أ: المتخذ.

(٢) أ: فارضا.

وفي باب فتاوى العالم الرباني محمَّد بن الحسن الشَّيباني في «الحقائق» أيضًا في كتاب الأشربة في بيت:

لا يشـرب المثلَّـث القـوي ولا الـزَّبيـبي ولا التَّمـري

المثلَّث: وهو النَّيْء[1] من ماء العنب إذا طبخ حتى ذهب منه ثلثاه وبقي ثلثه، حلال عند الكل ما دام حلوًا، فإذا غلى واشتد وقذف بالزبد فكذلك عندهما، وقال محمَّد: قليله وكثيره حرام، وهو قول الشَّافعي، والقدح المسكر منه باليقين أو غالب الرأي حرام عندهم.

وهـذا الخـلاف فيمـا إذا قصـد بـه اسـتمراء الطعـام والتـداوي والتقـوي على طاعـة الله تعالـى، أمـا السـكر منه حـرام، وعنـد محمَّد مثـل قولهمـا، وعنـه أنّه كره ذلـك، وعنـه أنّه توقـف في ذلك، وسـئل أبو حفص الكبيـر عن هذا، فقـال: لا يحل شـربه، فقيـل له: خالفت الشـيخين؟ فقـال: لأنهما يحـلان للاسـتمراء، والناس في زماننـا يشـربون للفجـور والتلهي، وشـربه للهو لا يحـل إجماعًا.

وعلى هذا الخلاف نبيذ التمر والزبيب إذا طبخ أدنى طبخة ثم غلى واشتد وقذف بالزبد، من «جامع المحبوبي»، و«فتاوى قاضي خان»، انتهى ما في «الحقائق».

ورأيت في «الخلاصة» في كتاب الأشربة، نقلًا عن «النوازل»: قال الفقيه أبو الليث رحمه الله: الأشربة على خمسة أوجه:

في وجه هو حلال بالإجماع.

وفي وجه هو حرام بالإجماع.

وفي وجه هو حرام عند أصحابنا حلال عند بعض الناس.

---

(١) أ: المتخذ.

وفي وجه هو حلال عند أصحابنا حرام عند بعض الناس.

وفي وجه اختلاف عند أصحابنا.

أما الوجه الأول الذي هو حلال بالإجماع، وهو كل شراب لم يمضِ عليه ثلاثة أيام وهو حلو.

وأما الوجه الثاني الذي[1] هو حرام بالإجماع وهو الخمر بعينها والسكر من كل شراب.

وأما الذي هو حرام عندنا فهو ماء العنب إذا طبخ على النصف وقد اشتد عندنا لا يجوز شربه، وهو قول عامة فقهاء الأمصار، وقال بشر المَرِيْسِي: يجوز شربه دون السكر.

وأما الرابع فهو العصير الذي جعل في الشمس حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه ولم يطبخ ولكن عولج بالخردل، فإنّه يجوز عند علمائنا ولا يجوز عند بعض الناس.

وأما الوجه الخامس فهو نبيذ التمر إذا طبخ أدنى طبخة ثم اشتد، فإنّه يجوز شربه دون السكر في قول أبي حنيفة وأبي يوسف، الآخر إذا أراد به استمراء الطعام ولم يرد به اللهو، وقال محمد: لا يجوز شربه قليله وكثيره حرام، قال الفقيه أبو الليث: وبه نأخذ، وإذا كان شربه للهو فقليله وكثيره حرام بالاتفاق، وعن محمَّد بن مقاتل الرَّازِي[2] رحمه الله أنّه قال: لو أعطيت الدنيا بحذافيرها ما شربت المسكر؛ يعني نبيذ التمر والزبيب، ولو أعطيت الدنيا بحذافيرها ما أفتيت بأنه حرام.

وهذا إذا كان مطبوخًا، أما إذا كان غير مطبوخ أو عصير العنب قبل أن يطبخ على

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: الداني.

الثلثين لم يختلف أصحابنا في حرمته، وأما الأشربة من الشعير والذرة أو التفاح أو العسل إذا اشتد وهو مطبوخ (أو غير مطبوخ)[1] فإنّه يجوز شربه ما دون السكر عند أبي حنيفة وأبي يوسف رحمهما الله، وعند محمَّد حرام، قال الفقيه: وبه نأخذ، الكل في «النوازل»، إلى هنا من «الخلاصة».

***

[٥٤٩ ـ شمس الدِّين الفرضي[2]]

الشَّيخ الإمام العلامة أبو العلاء شمس الدِّين محمود بن أبي بكر الكُلَابَاذِي البُخاري، الملقَّب بشمس الدِّين الفرضي.

حبر فاخر وبحر زاخر في العلوم العقلية والنقلية، شرح في الفرائض المختصر السراجي وسمَّاه بـ «ضوء السِّراج».

وقرأ الفرائض على الإمام نجم الدِّين عمر بن أحمد بن عمر الكاشاني[3] الكاخشتواني، وهو قرأ على الشَّيخ حميد الدِّين محمَّد بن علي النَّوْقَدي، وهو قرأ على المصنف سراج الدِّين محمَّد بن محمَّد السَّجاوَنْدِي[4].

وأخذ العلوم من شيوخ العصر، جمع مشايخه، وكانت تزيد على السبعمئة،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر ترجمته في «تبصير المنتبه» لابن حجر العسقلاني (٣/ ١٠٠٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤٥ ـ ٣٤٧)، و«طبقات النسابين» لبكر أبو زيد (١/ ٢٤)، و«هدية العارفين» للبابانـي (٢/ ١٦٢).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ض: السحاوندي؛ ع: السخاوندي.

منهم حافظ الدِّين الكبير البُخاري[1]، وحافظ الدِّين النَّسَفِي، وحميد الدِّين الضَّرير، من تلامذة شمس الأئمَّة الكَرْدَري صاحب «الهداية»، ومنهم صدر الدِّين محمَّد الخلاطي، وصدر الدِّين سليمان بن وهب، من تلامذة الحَصِيري، تلميذ الإمام فخر الدِّين قاضي خان وغيرهم.

وأخذ العلم عنه قطب الدِّين عبد الكريم بن عبد الغفور بن منير بن عبد الكريم، الحلبي الأصل، المصري المولد.

قال الشَّيخ الحافظ شمس الدِّين الذهبي: هو عارف بالحديث والرجال، جم الفضائل، مليح الكتابة، واسع الرحلة، سوَّد كتابًا كبيرًا في مشتبه النسبة، ونقلت منه كثيرًا، وكان رأسًا في الفرائض، وسمع منه الحديث أبو حيان، والبرزالي وعبد الكريم.

أخبرنا شيخنا الإمام العلامة الحجَّة أبو حيان الأندلسي قال: قدم علينا الشَّيخ المحدث أبو العلاء محمود بن أبي بكر الفرضي البُخاري القاهرة وطلب الحديث، وكان رجلًا حسنًا طيب الأخلاق لطيف المزاج، فكنا نسايره في طلب الحديث، فإذا رأى صورة حسنة قال: هذا صحيح على شرط البُخاري ومسلم، فنظمت هذه الأبيات:

بدا كهلال العيد عند طلوعه ... وماس كغصن الخيزران المنعم

غزال رخيم الدل وافا مواصلًا ... موافقة منه على رغم لومي

مليح غريب الحسن أصبح معلمًا ... بحمرة خد بالمحاسن معلم

وقالوا على شرط البُخاري قد أتي ... فقلت على شرط البُخاري ومسلم

---

(١) ساقطة من: ع.

وكان الشَّيخ محمود الكُلَابَاذِي محدثًا متقناً فاضلًا متبحراً، صاحب المصنفات الفائقة في الحديث والفرائض وغيرها.

سمع ببخارى، وقدم بغداد، فأقام بها يسمع ويصنف ويكتب، ثم رحل إلى دمشق والقاهرة، وسمع بها من أصحاب طبرزد الكندي وحدث.

ومات بدمشق في ربيع الأول سنة سبعمئة بمَارْدِين، ومولده مستهل جمادى الأولى سنة تسع وأربعين وستمئة.

***

[٥٥٠ ـ جلال الدِّين محمَّد العِيْدي[1]]

جلال الدِّين محمَّد بن أحمد بن عُمَر العيدي الصاعدي البُخاري.

نسبة إلى العيد، وكان من آبائه من ولد يوم العيد فينسب إليه، واشتهر جلال الدِّين هذا بهذه النسبة.

كان إمامًا فاضلًا، له معرفة تامة بالفروع والأصول، وكان بحرًا زاخرًا في تفسير كتاب الله تعالى، وشيخًا كاملًا في شرح الحديث.

تفقَّه على الإمام حسام الدِّين محمَّد بن محمَّد بن عُمَر الأَخْسِيكَثِي، ثم على الشَّيخ الإمام حميد الدِّين علي الضرير الرَّامُشي، وحافظ الدِّين الكبير محمَّد البُخاري، وهما تفقها على شمس الأئمَّة الكَرْدَري تلميذ صاحب «الهداية».

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٥ ـ ٥٦)، «تبصير المنتبه» لابن حجر العسقلاني (٣/ ٩٨٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٨٣٠)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٥٦٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٨).

مات سنة ثمان وستين وستمئة، ودفن بمقبرة القضاة السبعة بباب كلاباذ ظاهر البلد.

* * *

[٥٥١ ـ أبو الفتح زين الدِّين عبد الرَّحيم المَرْغِيْنَاني[1]]

الشَّيخ الإمام أبو الفتح زين الدِّين صاحب «الفصول العمادية» عبد الرحيم بن أبي بكر عماد الدِّين بن برهان الدِّين صاحب «الهداية» علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفَرْغَاني المَرْغِيْنَاني الرِّشْداني.

تفقَّه على أبيه عماد الدِّين ابن صاحب «الهداية»، وعلى صاحب «مطلع المعاني» حسام الدِّين العليابادي، تلميذ الشَّيخ الإمام مجد الدِّين المفتي صاحب «الفصول» محمَّد بن محمود الأُسْتُرُوْشَني، وهو تلميذ القاضي الإمام ظهير الدِّين محمَّد البُخاري صاحب «الفوائد» و«الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»، وهو تلميذ الشَّيخ ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، وهو أخذ العلم عن برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبدالله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبدالله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

رأيت في آخر «فصوله»: يقول جالب هذه الخصائل النفيسة، وكاتب هذه المسائل الأنيسة، أبو الفتح بن أبي بكر بن عبد الجليل، المَرْغِيْنَاني منسبًا، والسَّمَرْقندي

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٧٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٥٩ ـ ١٦٠)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٣٤٤).

منصبًا، بعد تقديم الحمد لوليه، والصلاة على محمَّد عبده ونبيه، والثناء عليه وعلى آله في كل صباح وكل يوم وعشية... إلى آخر كلامه.

ثم قال: نجزت كتابته في أواخر شعبان، سنة إحدى وخمسين وستمئة، بالمدرسة المرغوبة المقربة[1] بالبلدة الفاخرة سمرقند، لا زالت معمورة، وبالماهرين[2] من أولي العلوم مغمورة، ويرحم الله عبدًا قال: آمينًا.

وفي الفصل الثالث من «الفصول العمادية» قال أبو الفتح زين الدِّين هذا: دعوى قتل الخطأ على القاتل مقبولة، والبينة على ذلك مسموعة بغير حضرة العاقلة، كذا حكي عن جدي شيخ الإسلام برهان الدين.

ورأيت في حاشية هذه النسخة من «الفصول العمادية»: ولو ادعى الدية على العاقلة بغيبة القاتل هل يصح؟ كانت واقعة الفتوى في الثالث من ذي القعدة سنة إحدى وخمسين وستمئة، فعلى قياس ما كتبناه من محاضر الإمام جلال الدِّين حامد بن محمَّد في آخر الفصل السادس من هذه المجموعة ينبغي أن لا تصح دعوى كل الدية بغيبته فلينظر ثمَّة، وما هو المحكي عن شيخ الإسلام جدي رحمه الله من مسألة المتن يشير إلى أنّه لا تصح هذه الدعوى أيضًا بغيبته أصلًا، انتهى ما في الحاشية.

وذكر في آخر الفصل السادس من «فصوله»: ادعى على آخر خمسمئة درهم بسبب أنّه وكزه على وجهه خطأ، فانكسرت من شدة ضربه سنه، هذه من الأصل (رد محض)[3] هذه الدعوى؛ لأنّ الاختلاف ثابت في أنّ موجب

---

(١) أ: المعزية.

(٢) أ: بالباهرين.

(٣) أ: ومحض.

الخطأ على العاقلة ابتداء (أو على)[1] الجاني ابتداء والعاقلة يتحملون عنه.

وكذلك اختلفوا في أنّ الجاني هل هو من جملة العاقلة أم لا؟ فلا تستقيم دعوى مطالبته بجميع الموجب دلَّ عليه أنّ من ادعى على آخر قتلا خطأ فتحاكما رجلًا لا ينفذ حكمه عليهما، لأنّ فيه الدية على العاقلة، ولم يوجد منهم التحكيم، ولو كان عمدًا نفذ حكمه عليهما، هكذا ذكر الجملة قاضي القضاة حامد بن محمَّد الرِّيْغْذَمُوني خال صاحب «المحيط» في «المحاضر»، تغمدهما الله بالرضوان.

وذكر في الفصل العشرين في الإجازة الموسومة بسمرقند من «فصوله»: ذكر صاحب «المحيط» في «فوائده»: استأجر رجلًا ليحفظ له السكين كل شهر بكذا، وقبل الآخر، ومضت مدة، ثم ظهر أنّ هذا السكين ملك غير المستأجر هل يجب الأجر؟ قال: ينبغي أن لا يجب أجر ما مضى؛ لأنّه لما استحق السكين تبين أنّ المستأجر كان غاصبًا، والأجير غاصب الغاصب والحفظ مستحق عليه، والإجارة على العمل المستحق عليه لا تجوز، كما إذا استأجر المشتري البائع ليحفظ له المبيع قبل التسليم، فإنّه لا يجوز، لأنّ الحفظ مستحق عليه، بخلاف ما إذا استأجر المستعير أو المودع بحفظ (العارية أو)[2] الوديعة حيث يجوز، لأنّه تبرع فيه. قال: وقال بعض الفقهاء إن علم الأجير في مسألة السكين أنّه مغصوب فالجواب كذلك بأنه لا يجب الأجر، فأما إذا لم يعلم وقت الإجارة أنّه مغصوب يجب الأجر[3]، هذه الجملة في «فوائده».

[ورأيت في «فوائد جدي شيخ الإسلام»: أنّه سئل عمن غصب عينًا واستأجر رجلًا ليحفظه هل يجب الأجر للمستأجر؟ أجاب: نعم. قال عمي نظام الدين:

---

(١) ع: وعلى.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: أ.

في المسألة إشكال، وهو أنّه بالأخذ صار غاصب الغاصب، والحفظ واجب على غاصب الغاصب فكيف يجب له أجر ما هو واجب عليه؟ ولأن للمالك أن يضمنه، والأجر مع الضمان لا يجتمعان، قلت: ويتخالج في صدري أنّ الأجر والضمان لا يجتمعان لواحد، وههنا المستحق للأجر غير المستحق للضمان.

وفي فوائد صاحب «المحيط» أيضًا: لو غصب دابة وآجرها من إنسان يجب عليه الأجر وإن كان المستأجر غاصب الغاصب، لأنّ الأجر إنما يجب بمقابلة الانتفاع، وقد وجد الانتفاع هاهنا فيجب الأجر، أما في مسألة السكين الأجر إنما يجب بمقابلة الحفظ وإنّه مستحق عليه فلا يجب، هكذا ذكر رحمه الله.

قلت: ويمكن أن يقال في مسألة بدل الإجارة المعهودة: إنّه يجب الأجر، وإن ظهر أنّ العين لم تكن ملك المستقرض[1]، كما أجاب جدي مطلقًا، وخصوصًا إذا لم يعلم المقرض بذلك، كما أجاب بعض الفقهاء على ما مر لهذه العلة التي ذكرها صاحب «المحيط» في مسألة غصب الدابة وإجارتها، وهذا لأنّ الأجرة المعهودة إنما تجب بمقابلة منفعة القرض، يعني[2]: وإن كان يجب بمقابلة الحفظ عقدًا ولفظًا، ألا ترى أنهم لا يقدمون على مثل هذا الاستئجار من غير سابقة القرض، والمعهود كالمشروط، خصوصًا فيما هو عقد نظري يراعى فيه نظر الجانبين.

وهذا الذي ذكرنا هو أحد الشبهات في حل بدل الإجارة المرسومة وإن أفتوا بحلها، وكثيرًا ما رأيت جواب أستاذي مولانا حسام الدِّين العلياابادي تغمده الله بغفرانه وأكرمنا وإياه برضوانه في «الفتاوى الحفظية»، وقد سئل في كل منها: بدل إجارة معهودة حلال هست يانى؟ الجواب: هست، والله أعلم.

---

(١) أ: المشتري.

(٢) ع: معنى.

وهكذا سمعته منه غير مرة في خلال الوظائف والمباحثات، وسمعته يقول: كنت يومًا عند عمك مولانا جلال الدِّين محمَّد بن علي فوَرَدَ عليه الاستفتاء: ما قولكم رضي الله عنكم بدل إجارة معهودة؟ حلال هست يانى؟ فكتب: هست، والله أعلم، وفيه: ما قولكم حلال طيب هست يانى؟ فكتب: هست، والله أعلم][1].

* * *

[٥٥٢ ـ تقي الدِّين أحمد بن أبي العز[2]]

الشَّيخ الإمام تقي الدِّين أحمد بن صدر الدِّين سليمان بن وهب بن أبي العز.

كان إمامًا فاضلًا، جامعًا للعلوم أصولها وفروعها، وضابطًا للفنون عقليها ونقليها، وكان صدرًا من الصدور، ودرس بالشِّبْلية وصنَّف.

أخذ العلوم عن أبيه صدر الدِّين، عن الإمام (جمال الدِّين)[3] الحَصِيري، عن الإمام فخر الدِّين قاضي خان.

[وهو أخو شمس الدِّين محمَّد بن سليمان.

مات في شهر رجب سنة خمس وثمانين وستمئة.

* * *

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٧٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٤)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٢٥).

(٣) ساقطة في: أ

[٥٥٣ ـ شمس الدِّين محمَّد بن أبي العز[١]]

الشَّيخ الأمام شمس الدِّين محمَّد بن صدر الدِّين سليمان بن وهب بن أبي العز.

أخو تقي الدِّين أحمد المذكور قبله.

كان فاضلاً عالماً بالمذهب والخلاف، جامعاً للأصول والفروع، أخذ العلم عن أبيه صدر الدين، عن الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، عن الإمام فخر الدِّين قاضي خان؛][٢] وأخذ عنه ابنه عماد الدِّين إسماعيل بن محمَّد بن أبي العز مفتي الأنام وأقضى قضاة الإسلام.

وذكر في «الجواهر المضية»: أنّه أفتى أكثر من ثلاثين سنة بدمشق للطائفة الحنفيَّة، وبها مات قاضيًا سنة تسع وتسعين وستمئة، ودرس وأفاد المستفيد إلى حين مات رحمه الله.

***

[٥٥٤ ـ شمس الدِّين محمود اللَارَنْدي[٣]]

الشَّيخ الإمام شمس الدِّين محمود بن أحمد بن ظهير اللَارَنْدي.

كان فقيهًا خلافيًّا أصوليًّا، عالمًا بالفرائض والحساب، تفقَّه على الصَّدر

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ١٦٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٠١٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٩ ـ ٢٨٠).

(٢) ساقطة من: ض،ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٢٨ ـ ٤٢٩)، «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٦/ ٧٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٤١٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣٥ ـ ٣٣٦)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٦٢)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ١٤٦).

سـليمان بـن أبـي العـز المذكـور قبيلـه[1]، وكان ورعًـا، وفي لسـانه عجمة.

صنف في الفرائض كتابًا سماَّه بـ «إرشاد ذوي الألباب إلى معرفة الصواب»، ثم ضم إليه السراجية وزاد أبوابًا، وذكر فيه المذاهب الأربع، وسمَّاه «إرشاد الراجي لمعرفة الفرائض السراجي»، وله «شرح عروض الأندلسي».

وتفقَّه عليه الإمام تاج الدِّين بن خليل، وأخذ عنه الفرائض، وقرأ عليه الفرائض أيضًا نور الدِّين علي بن محمَّد الحَاضِري.

ذكر عبد القادر في «الجواهر المضية» عن الحَاضِري أنّه قال: رأيته وكان رجلًا حسنا، ذا بهجة وجلالة، يلبس لباس الصوفيَّة، وأفاد وأعاد، وتوفي فيما أظن قبل العشرين وسبعمئة.

***

[٥٥٥ ـ صدر الشَّريعة الثاني[2]]

الشَّيخ الإمام العلامة صدر الشَّريعة عبيد[3] الله بن مسعود بن محمود تاج الشَّريعة بن صدر الشَّريعة أحمد بن جمال الدِّين عبيد الله المحبوبي، صاحب «شرح الوقاية»، المعروف بين الطلبة بـ «صدر الشَّريعة».

وهو الإمام المتفق عليه، والعلامة المختلف إليه، حافظ قوانين الشرع، ملخص

---

(١) أ: قبل.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٩٢)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٠٤٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٨٥ ـ ١٨٩)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٤٤).

(٣) أ: عبد.

مشكلات الأصل والفرع، شيخ الفروع والأصول، عالم المعقول والمنقول، فقيه أصولي خلافي جدلي محدث مفسر نحوي لغوي أديب نظار متكلم منطقي، عظيم القدر، جليل المحل، كثير العلم، يضرب به المثل، غذي بالعلم والأدب، وأدرك المجد إرثًا عن أب فأب.

ونشأ في حجر الفضل ونال شَأْوَ العُلا، وحمل على أكتاف فحول الفقهاء وأُسُود العلماء، كفل به وربَّاه جده، وعلمه في صباه، فسعد جده وأنجح جده[1]، حتى حاز قَصَب السَّبْق في الفروع والأصول، وكان فارس ميدانه في المعقول والمنقول.

أخذ العلم عن جده الإمام الفاضل تاج الشَّريعة محمود بن صدر الشَّريعة أحمد بن عبيد الله المحبوبي، عن أبيه جمال الدِّين المحبوبي، عن الشَّيخ الإمام المفتي إمام زاده عن عماد الدِّين الزَّرَنْجري، عن أبيه شمس الأئمَّة الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن الإمام القاضي أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وكان ذا عناية بتقييد نفائس جده، وجمع فوائده، شرح «كتاب الوقاية» من تصانيف جده تاج الشَّريعة، وهو أحسن شروحه، ثم اختصر «الوقاية» وسمَّاه «النقاية».

قال في أول «مختصر الوقاية»: فإنّ الفقير المتوسل إلى الله تعالى بأقوى الذريعة عبيد الله بن مسعود بن تاج الشَّريعة رزقه الله خير الدارين يقول: قد ألَّف جدِّي

---

(١) ساقطة من: ع.

وأستاذي، مولانا الأعظم، سلطان علماء العالم، لأجل حفظي «كتاب وقاية الرواية في مسائل الهداية»، وهو كتاب لم تكتحل عين الزمان بثانيه، في وجازة ألفاظه، مع ضبط معانيه، لكن قصرت همة أهل الزمان عن حفظه، فاتخذت هذا المختصر مشتملًا على ما لا بد منه، فمن أحب ضبط مسائل «الهداية» فعليه بحفظ «الوقاية»، ومن أعجله الوقت فليصرف إلى المختصر عنان العناية، إنّه ولي الهداية.

وهو البحر الزاخر، والحبر الفاخر، الأصولي صاحب الفنون، ألَّف في أصول الفقه متنًا سمَّاه «التنقيح»، ثم صنف شرحًا نفيسًا سمَّاه «التوضيح في حل غوامض التنقيح»، وله «المقدمات الأربعة»، و«تعديل العلوم»، وله «الشروط»، و«المحاضر» رتبها على ترتيب كتب الفقه وأبوابه.

مات رحمه الله سنة سبع وأربعين وسبعمئة، ومرقده ومرقد والديه وأولاده وأجداد والديه كلهم في شرع آباد بخارى؛ وأما جده أبو والده تاج الشَّريعة وأبو والدته برهان الشَّريعة فإنهما ماتا في كَرْمان، ودفنا فيها، تغمدهم الله برحمته، كذا ذكره عبد الباقي الخطيب بمدينة رسول الله الذي يرفع نسبه إلى القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان، وقد اشتهر بقاضي خان زاده بالمدينة خطيبًا بمسجد الرَّسول ﷺ.

تفقَّه عليه بقية أعلام الهدى، الشَّيخ حافظ الحقِّ والدِّين، أبي طاهر محمَّد بن الحسن بن علي الظاهري، ووقع الإجازة من الإمام العلامة صدر الشَّريعة للشيخ أبي طاهر في بخارى، في ذي القعدة، سنة خمس وأربعين وسبعمئة، وأخذ الفقه عن الشَّيخ أبي طاهر، صاحب «فصل الخطاب» الشَّيخ محمَّد بن محمَّد بن محمَّد البُخاري الحافظي، المشتهر بخواجه محمَّد پارسا، ووقع له منه الإجازة في أواخر شعبان، سنة ست وسبعين وسبعمئة في بخارى، ذكره صاحب «الشقائق النعمانية» في الطبقة السادسة في ذكر المولى إلياس بن يحيى الرُّومي.

قال الإمام العلامة صدر الشَّريعة في «شرح الوقاية» في باب زكاة الأموال في قول صاحب «الوقاية»: أخذ البغاة زكاة السوائم والعشر أو الخراج يفتى أن يعيدوا خفية إن لم يصرف[1] في حقه لا الخراج، اعلم أنّ ولاية أخذ الخراج للإمام، وكذا أخذ الزكاة في الأموال الظاهرة وهي عشر الخارج[2]، وزكاة السوائم وزكاة أموال التجارة ما دامت تحت حماية العاشر، فإن أخذ البغاة أو سلاطين زماننا الخراج فلا إعادة على المالك، لأنّ مصرف الخراج المقاتِلة، وهم من المقاتِلة، لأنهم يحاربون الكفار، وإن أخذوا الزكاة المذكورة فإن صرفوها إلى مصارفها، وهي مصارف الزكاة فلا إعادة على الملاك، وإن لم يصرفوها على مصارفها فعليهم الإعادة خفية؛ أي: يؤدونها إلى مستحقيها فيما بينهم وبين الله تعالى.

[وإنما قال: «يفتى أن يعيدوا» احترازًا عن قول المشايخ: إنّه لا إعادة عليهم لأنهم لما تسلطوا على المسلمين فحكمهم حكم الإمام ضرورة، ولهذا يصح منهم تفويض القضاة وإقامة الجُمع والأعياد ونحو ذلك][3].

والجواب عن هذا: إنما ثبت بالضرورة يتقدر بقدر الضرورة، يعني نصب القضاة وإقامة ما هو من شعائر الإسلام ضرورية بخلاف الزكاة، فإنّ الأصل فيها الأداء خفية، قال الله تعالى: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١].

وعن قول بعض المشايخ: إنّه إذا نوى بالدفع إليهم التصدق عليهم تسقط عنه، لأنهم ـ بما عليهم من التبعات أي من الحقوق التي عليهم كالديون والغصوب ـ فقراء فلا يصح أداؤها إلا بالنية، وعلى هذا فما ذكره القاضي الإِسْبِيْجابي أنّ من امتنع عن

---

(١) أ: يصرح.

(٢) ض: الخراج.

(٣) ساقطة من: ع.

أدائها أخذها الإمام كرهًا ووضعها في أهلها وتجزيه؛ لأنّ للإمام ولاية أخذها، فقام أخذه مقام دفع المالك باختياره حقيقة.

والمعتمد في المذهب عدم الأخذ كرهًا، قال في «المحيط»: ومن امتنع من أداء الزكاة فالساعي لا يأخذها[1] كرهًا، ولو أخذها لا يقع عن الزكاة لكونها بلا اختيار، ولكن يجبره بالحبس ليؤدي بنفسه، انتهى من «الأشباه والنظائر» لابن نجيم [إلى هنا.

والشَّيخ أبو منصور الماتريدي زيَّف هذا، فإنّه قال: لا بد من إعلام المتصدق عليه، وأيضًا لا خفاء في أنّ الزكاة عبادة محضة كالصلاة، فلا تتأدى إلا بالنية الخالصة لله تعالى، ولم توجد ثمَّة.

ثم اعلم أنّ العبادة المذكورة في «الهداية» هذه والزكاة مصرفها الفقراء ولا يصرفونها إليهم، وقيل: إذا نوى بالدفع التصدق عليهم تسقط عنه، وكذا الدفع إلى كل سلطان جائر؛ لأنهم بما عليهم من التبعات فقراء، والأول أحوط، فعليك أن تتأمل في هذه الرواية، هل يفهم منها إلا سقوط الزكاة عن المظلوم نظرًا له ودفعًا للحرج عنه، وهل لهذه الرواية دلالة على أنّه يجوز للخوارج وأهل الجور أن يأخذوا الزكاة ويصرفونها إلى حوائجهم، ولا يصرفونها إلى الفقراء بتأويل أنهم فقراء، فانظر إلى هذا الذي أدرج في الإيمان ركنًا آخر كيف يتمسك بهذه الرواية فسوِّغ لولاة هراة أخذ العشر والزكاة بالصفة المعلومة، بل فرض عليهم ذلك، وحكم بكفر من أنكره، والصفة المعلومة أن يحرض الأغوية في أخذ الخارج عن الأرض أضعافًا مضاعفة، فيضعوا على الملاك القيم ويأخذوها جبرًا وقهرًا، ويصرفوها كما هو عادة أهل الإسراف والإتراف، انتهى كلام صدر الشَّريعة.

---

(١) ض: يأخذ منها.

قال الشَّيخ أكمل الدِّين في «عناية الهداية»: إذا ظهر هؤلاء ـ أعني الخوارج ـ على بلدة فيها أهل العدل، فأخذوا الخراج وصدقة السوائم، ثم ظهر عليهم الإمام لا يثنِّي عليهم؛ أي: لا تؤخذ منهم ثانيًا؛ لأنّ الإمام لم يحمهم والجباية بالحماية، كتب عُمَر رضي الله عنه إلى عامله: «إن كنت لا تحمهم فلا تَجْبِهِم»، من جبى الخراج جباية: إذا جمعه، وأفتوا بأن يعيدوها؛ يعني: الصدقة دون الخراج، وهو اختيار أبي بكر الأعمش؛ لأنهم مصارف الخراج لكونهم مقاتلة إذا ظهر عدو ذبوا عن دار الإسلام، وأما الصدقات فمصرفها الفقراء، وهم لا يصرفونها إليهم، وقيل: إذا نوى بالدفع التصدق عليهم تسقط وهو المحكي عن الفقيه أبي جعفر، وكذا الدفع إلى كل جائر][1].

قال في «الجامع الصَّغير» لقاضي خان: وكذلك السُّلطان إذا صادر رجلًا وأخذ منه أموالًا فنوى صاحب المال الزكاة عند الدفع سقطت عنه الزكاة؛ لأنهم بما عليهم من التبعات فقراء، فإنهم[2] إذا ردوا مالهم إلى من أخذوها منهم لم يبقَ معهم شيء، والتبعات: الحقوق التي عليهم كالديون والغصوب، والتبعة: ما أتبع به، وقوله: والأول أحوط؛ أي: الإفتاء بالإعادة، إلى هنا من «العناية».

وذكر الزَّيْلَعِي في «التبيين» قال: ولو أخذ الخراج والعشر والزكاة بغاة لم تؤخذ أخرى؛ لأنّ الإمام لم يحمهم والجباية بالحماية، وقد كتب عُمَر رضي الله عنه إلى عامله: «إن كنت لا تحميهم فلا تجبهم»، بخلاف ما إذا مر هو بهم فعشروه حيث يؤخذ منه ثانيًا إذا مر على أهل العدل؛ لأنّ التقصير من جهته (حيث مر عليهم لا من الإمام، وقيل: إذا نوى بالدفع التصدق عليهم أجزأته الصدقات أيضاً، لأنهم لو

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

حوسبوا بما عليهم من التبعات فقراء)[1]، وأما ملوك زماننا فهل تسقط هذه الحقوق بأخذهم من أصحاب الأموال؟ قال الهِنْدُوَاني: تسقط وإن لم يضعوها في أهلها؛ لأنّ حق الأخذ لهم، فكان الوبال عليهم.

وقال أبو بكر بن سعيد: يسقط الخراج ولا تسقط الصدقات لما ذكرنا في البغاة، (وقال أبو بكر الإِسْكاف: لا يسقط الجميع، وقيل: إذا نوى بالدفع إليهم التصدق عليهم تسقط وإلا فلا لما ذكرنا في البغاة)[2]، وعلى هذا ما يؤخذ من الرجل في جبايات الظلمة والمصادرات إذا نوى بالدفع التصدق عليهم جاز عما نوى، انتهى ما في «التبيين».

[وذكر المولى خُسْرَو في «الدرر والغرر»: وثنى إنْ عشَّرَ الخوارج؛ يعني: إذا مر على عاشر البغاة فعشروه، ثم مر على عاشر العدل يؤخذ منه ثانيًا؛ لأنّ التقصير منه حيث مر بهم بخلاف ما إذا غلبوا على بلاد فأخذوا الزكاة وغيرها، حيث لا يؤخذ منهم ثانيًا إذا ظهر عليهم الإمام؛ لأنّ التقصير من الإمام، انتهى][3].

وفي «إيضاح إصلاح المولى» للعلامة ابن الكمال باشا، قال فخر الإسلام: قد قال مشايخنا: يجب أن ينوي عند أخذ الخوارج الصدقة عليهم، وكذلك كل سلطان ظالم لا يؤدي ما يأخذ إلى أربابه ومصارفه، وذلك أنّ هؤلاء لو حوسبوا ما لهم بما عليهم لكانوا فقراء، وقال بعضهم: لا يجزيهم هذا؛ لأنّ علم من يأخذ بما يأخذ شرط، فالأحوط أن يعاد، ولا يخفى ما في هذا التعليل من الضعف؛ لأنهم صرحوا بأنه لو وهب جميع الدَّين من المديون بنية الزكاة سقط عن الدَّين، في الاستحسان يكون

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

مؤدِّياً، وتسقط عنه الزكاة، ولم يذكروا فيه شرط الإعلام، (وكذا لو وهب كل الدَّين من المديون، ولم ينوِ به الزكاة، كما لو كان النصاب عينًا فتصدق على الفقراء ولم ينوِ شيئًا كان مؤديًا قياسًا واستحسانًا، كذا في «خلاصة الفتاوى» في الفصل الثاني من كتاب الزكاة)[1].

وأما الاعتراض على ما قاله بعض المشايخ بأن الزكاة عبادة محضة كالصلاة فلا تتأدى إلا بالنية الخالصة لله تعالى ولم توجد، فمنشأه الغفلة عن اشتراطهم نية الصدقة عند الأخذ، أو الجهل بأن المعتبر هاهنا الدفع بالاختيار لا بالرضاء. قال في «التحفة»: عندنا للساعي أن يجبره على الأداء بالحبس فيؤديه بنفسه؛ لأنّ الإكراه لا ينافي الاختيار، ثم إنّ قولهم: وذلك أنَّ هؤلاء لو حوسبوا ما لهم بما عليهم لكانوا فقراء، وقد عبر عن هذا في «الهداية» بقوله: ما عليهم من التبعات فقراء؛ ظاهر في أنّه يجوز للخوارج والسلاطين الجائرة أن يأخذوا الزكاة ويصرفونها إلى حوائجهم، إلى هنا من «إيضاح الإصلاح».

ورأيت في «الأشباه والنظائر» لابن نجيم: وأما الزكاة فلا يصح أداؤها إلا بالنية، وعلى هذا فما ذكره القاضي الإِسْبِيْجابي: أنّ من امتنع عن أدائها أخذها الإمام كرهًا، ووضعها في أهلها يجزيه؛ لأنّ للإمام ولاية[2] أخذها، فقام أخذه مقام دفع المالك باختياره ضعيف، والمعتمد في المذهب عدم الأخذ كرهًا، قال في «المحيط»: ومن امتنع عن أداء الزكاة فالساعي لا يأخذ منه كرهًا، ولو أخذ لا يقع عن الزكاة؛ لكونها[3] بلا اختياره، ولكن يجبره بالحبس ليؤدي بنفسه. انتهى، إلى هنا من «الأشباه والنظائر».

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: لأنها.

وفي الفصل الثامن من كتاب الزكاة من «خلاصة الفتاوى»: السُّلطان الجائر إذا أخذ صدقة الأموال الظاهرة فالصحيح أنّه تسقط عن أربابها ولا يؤمر بالأداء ثانيًا، وإن أخذ الجبايات أو مالًا بطريق المصادرة فنوى صاحب المال عند الدفع الزكاة اختلفوا فيه، والصحيح أنّه تسقط الزكاة عنه، كذا قال الإمام السَّرَخْسي، انتهى.

ورأيت في «قنية الفتاوى» و«الحاوي» للإمام الزَّاهدي، نقلًا عن علاء الملة التَّرْجُماني: دفع لمحترم زكاة ماله وقال: دفعته إليك قرضًا، ونوى الزكاة تجزيه، لأنّ العبرة فيه للقلب دون اللسان، ورقم للقاضي عين الأئمَّة الكربيسي، وقال: لا يجزيه، ورقم ليوسف التَّرْجُماني الصغير، وقال: تجزيه إذا تأول القرض بالزكاة، قال الزَّاهدي: وهذا أحسن الأجوبة، والأصح رواية أنّه تجزيه؛ لأنّ العبرة لنية الدافع لا لعلم المدفوع إليه، إلا على قول أبي جعفر[1]، وقد اعترض عليه في جميع التفاريق في أنّه ينوي الزكاة بما أخذ منه الظالم ظلمًا، وإن كان يأخذه الظالم غير جهة الزكاة.

وفي «الأصل»: وهب لمسكين درهمًا، وسمَّاه هبة، ونواها زكاة أجزأ، قال شمس الأئمَّة السَّرَخْسي: لأنّ العبرة للنية فلا يعتبر بلفظ الهبة، ومن امتنع من الزكاة، فأخذها الإمام كرهًا ووضعها في أهلها أجزأه؛ لأنّ للإمام ولاية أخذ الصدقات، فقام أخذه مقام دفع المالك، وعن مجد الأئمَّة التَّرْجُماني: وفيه إشكال؛ لأنّ النية فيها شرط ولم توجد.

وعن أبي الفضل الكرماني: لو امتنع عن أداء الزكاة لا تؤخذ منه جبرًا، لكن يحبس حتى يؤديها عن اختياره، وقال الشَّافعي رحمه الله: تؤخذ جبرًا.

---

(١) أ: حفص.

قال قاضي خان في «أماليه»: الأفضل هو الإعلان في أداء الزكاة والإظهار، وفي التطوعات الإخفاء والإسرار، قال أبو بكر محمَّد بن الفضل: الأفضل أن يؤدي الزكاة من المال الظاهر ـ أي: غير الذهب والفضة ـ بنفسه، لأنّ هؤلاء لا يضعون الزكاة مواضعها بخلاف الخراج، فإنهم يضعون مواضعه؛ لأنّ موضعه المقاتلة، وهؤلاء مقاتلة، لأنهم يحمون بيضة الإسلام. إلى هنا من «القنية» و«الحاوي».

قال ابن الشحنة في «شرح المنظومة الوهبانية» في شرح بيت:

وفي الدفع قبل الموت للأخ خلفهم وإخراجها جهرًا من السر أجدر

نقل المصنف عن «النهاية» في أوائل كتاب الحج: أنّ الإخفاء خير من الإبداء، واستدل بقوله تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١]، ورد بأن المراد صدقة التطوع، ولو سلم فلا يدل إلا على كونه من جملة الخيرات لا على المدعي.

قلت: في هذا نظر؛ لأنّ ﴿خَيْرٌ﴾ هاهنا أفعل التفضيل لمقابلته بقوله: ﴿فَنِعِمَّا هِىَ﴾، فقد ذكر في تفسير السَّجاوَنْدِي: ﴿إِن تُبْدُوا۟﴾ الزكاة، و﴿تُخْفُوهَا﴾ أي: النوافل، واعترض بأنه لا يصح؛ لأنّه أخبر أنّ الإخفاء خير، ولا يكون التطوع خيرًا من الفريضة، فيدل على المدعي إلا أن يحمل ذلك على التطوع في موضعين.

وفي «التيسير»: قال الزجاج رحمه الله: كان هذا على عهد رسول الله ﷺ، كان الإخفاء في إيتاء الزكاة أحسن، فأما اليوم فالناس يسيئون الظن، فالإظهار أحسن، وأما التطوع فإخفاؤه.

وذكر الزَّمَخْشَري في «الكشَّاف»: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ

لَّكُمْ﴾، فالإخفاء خير لكم، والمراد: الصدقات المتطوع بها، فإنّ الأفضل في الفرائض أن يجاهر بها، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: صدقات السر في التطوع تفضل علانيتها بسبعين ضعفًا، وصدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفًا[1].

وإنما كانت المجاهرة بالفرائض أفضل لنفي التهمة، حتى إذا كان المزكي ممن لا يعرف باليسار كان إخفاؤه أفضل، والمتطوع إن أراد أن يُقتدى به كان إظهاره أفضل، انتهى كلام الزَّمَخْشَري.

وذكر المولى العلامة أبو السعود في «الإرشاد»: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ﴾ هذا في الصدقات المفروضات، وأما في صدقة التطوع فالإخفاء أفضل، وهي التي أريدت بقوله تعالى: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا﴾ أي: تعطوها خفية، ﴿وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ﴾، ولعل التصريح بإيتائها الفقراء مع أنّه واجب في الإبداء أيضًا لما أنّ الإخفاء مظنة الالتباس والاشتباه، فإنّ الغني ربما يدَّعي الفقر ويقدم على قبول الصدقة سرًّا، ولا يفعل ذلك عند الناس ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فالإخفاء خير لكم وهذا في التطوع ومن لم يعرف بالمال، وأما في الواجب فالأمر بالعكس لدفع التهمة، انتهى.

فتأمل في هاتيك المنقولات، ثم تدبَّر فيما قاله صدر الشَّريعة كلام صاحب «الوقاية» يظهر لك ما فيه شيئًا فشيئًا.

***

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٩٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٥٣٦).

[٥٥٦ ـ ابن الحريري[1]]

قاضي القضاة شمس الدِّين محمَّد بن عُثمان بن أبي الحسن بن عبد الوهاب الأنصاري، المعروف بابن الحريري.

أخذ عن ابن المعلم إسماعيل بن عُثمان القرشي، عن الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، عن الإمام فخر الدِّين قاضي خان، وأخذ عن المولى العالم الفاضل ابن الشَّمَّاع المفتي محمَّد بن عبد الكريم، عن شمس الدِّين عبد الله بن محمَّد بن عطاء الأذرعي.

وسمع ابن الحريري من شمس الدِّين عبد الله بن محمَّد بن عطاء الأذرعي.

وسمع منه صاحب «الجواهر المضية» عبد القادر بن محمَّد القرشي وأخذ عنه.

كان عالمًا فاضلًا فقيهًا عارفًا بالمذهب، درس وأفتى، انتهت إليه رئاسة الحنفيَّة في زمانه، ورزق الهيبة التامة والقَبول.

تولى قضاء دمشق في يوم الأربعاء الحادي والعشرين من شعبان سنة تسع وتسعين وستمئة، وكان في سنة ثمان وتسعين مدرسًا بمدرسة غايون، ثم في رمضان سنة تسع وتسعين مدرسًا بالخاتونيَّة الجوانية، ثم في سنة سبعمئة مدرسًا بالظاهرية، وفي ذي القعدة من هذه السنة عزل عن القضاء، وولي مكانه قاضي القضاة جلال الدِّين أحمد بن حسام الدِّين بن تاج الدِّين الأنقروي، وفي جمادى الآخرة سنة إحدى وسبعمئة وصل البريد بإعادته للقضاء باستقرار الخاتونيَّة للقاضي جلال الدين، ثم

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١/ ١٣١)، «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٥٠ ـ ٢٥١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢١٢٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٨ ـ ٢٩٩)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٣).

أعيدت الخاتونيَّة إليه سنة ثلاث وسبعمئة، ثم انتزعها منه جلال الدِّين بعد شهر ونصف شهر.

ثم[1] مات سنة ثمان وعشرين وسبعمئة، ومولده بدمشق سنة ثلاث وخمسين وستمئة، وبعد ما عزل عن قضاء دمشق تقاعد مدة، ثم ولي القضاء بالقاهرة عوضًا عن قاضي القضاة شمس الدِّين أبي العبَّاس أحمد بن إبراهيم السَّرُوجي.

***

[٥٥٧ ـ جلال الدِّين أحمد الأنقروي[2]]

قاضي القضاة جلال الدِّين أحمد بن الحسن بن أحمد بن الحسن بن أنوشروان الرَّازِي الأنقروي، قاضي القضاة ابن قاضي القضاة ابن قاضي القضاة.

ورث المجد والعلا أبًا عن جد، تولَّى قضاء الحنفيَّة بدمشق عند توجه والده قاضي القضاة حسام الدِّين الحسن بن أحمد إلى مصر في ثاني صفر سنة ست وتسعين وستمئة.

وكان مولده سنة إحدى وخمسين وستمئة بمدينة أَنْقَرَة ببلاد الروم، تفقَّه على والده، وقرأ «الجامع الكبير»، و«الزيادات» للعتابي على العلامة فخر الدِّين عُثمان المارديني، وقرأ «الخلاف» على العلامة برهان الدِّين الحنفي، وقرأ الفرائض على أبي العلاء شمس الدِّين الفرضي البُخاري، وأخذ العلوم عن الشَّيخ الإمام إسماعيل بن عُثمان المعروف بابن المعلم، عن الشَّيخ الإمام الحَصِيري، عن الإمام فخر الدِّين قاضي خان.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٥٤ ـ ١٥٥)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (١/ ١٣٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٦٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦ ـ ٣٨).

وكان والي القضاء بخَرْبُوتْ وهو ابن سبع عشرة سنة، فدرس وصنف وأفتى، وكان عالمًا فاضلًا فائق الأقران، نادرة الزمان، كان بينه وبين شمس الدِّين ابن الحريري وقائع كثيرة، ولي قضاء دمشق مكان ابن الحريري في شهر ذي القعدة سنة سبعمئة، وكان ابن[1] الحريري قبله مدرسًا بالخاتونيَّة الجوانية ضميمة بقضاء دمشق، ثم في جمادى الآخرة سنة إحدى وسبعمئة وصل البريد بإعادة شمس الدِّين الحريري للقضاء واستقرار الخاتونيَّة للقاضي جلال الدِّين أحمد، ثم أعيدت الخاتونيَّة إلى ابن الحريري سنة ثلاث وسبعمئة، ثم انتزعها منه جلال الدِّين بعد شهر ونصف شهر، كما سبق ذكره قبيل هذا.

مات يوم الجمعة، التاسع عشر من رجب، سنة خمس وأربعين وسبعمئة رحمه الله.

***

[٥٥٨ ـ يوسف ابن المعلم[2]]

الشَّيخ الإمام العلامة يوسف بن إسماعيل بن عُثمان القرشي تقي الدِّين بن الشَّيخ رشيد الدِّين، المعروف بابن المعلم.

قال عبد القادر صاحب «الجواهر المضية»: يوسف بن إسماعيل بن عُثمان

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦٢١ ـ ٦٢٢)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٦/ ٢٢١)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ١٧٢)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ٤٥١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٧٢٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧٤).

القرشي شيخنا العلامة تقي الدِّين بن العلامة شيخنا رشيد الدِّين إسماعيل، عرف والده بابن المعلم.

مات بالقاهرة بمنزله على سطح الجامع الأزهر، وتزهَّد وأفتى، ودفن مع والده بالقَرَافة الصغرى على باب تربة على يمين السالك من القاهرة إلى قبر الإمام الشَّافعي رحمه الله.

تفقَّه على والده، وذكر الدرس بالبَلْخِيَّة جوار جامع دمشق بعد نزول والده عنها، ثم توجَّه هو ووالده في جفل التاتار إلى القاهرة، وأقام بها إلى أن مات، انتهى ما في «الجواهر المضية».

كان بين موت والده وبينه شهر واحد، مات بعد والده في الخامس من رجب سنة أربع عشرة وسبعمئة.

***

[٥٥٩ ـ ابن السَّرَّاج[1]]

سراج الدين، عُمَر بن محمود بن أبي بكر بن عبد القاهر شهاب الدِّين، والد جمال الدِّين زين الدِّين محمَّد بن عُمَر، المعروف بابن السَّرَّاج.

أخذ العلم عن أبيه شهاب الدِّين محمود عن الإمام جمال الدِّين محمود الحَصِيري، عن الشَّيخ الإمام فخر الدِّين قاضي خان.

وأخذ عنه ابنه ابن السَّرَّاج زين الدِّين محمَّد بن عُمَر بن محمود سبط قاضي القضاة أبي العبَّاس السَّرُوجي.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٦٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٦٦٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٤٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ٣١٩).

وكان عالمًا فاضلًا جامعًا للعلوم ضابطًا للفنون، درس بالأشرفية والعاشورية والغزنوية، وأعاد وأفاد، وناب في الحكم، ثم استقل بالقضاء بمصر من جهة السُّلطان، واستقل قاضي القضاة شمس الدِّين ابن الحريري بالقاهرة.

ومات في ثالث رمضان سنة سبع عشرة وسبعمئة بالقاهرة، كذا قال عبد القادر في «الجواهر المضية».

وقال فيه: وهو والد صاحبنا الإمام زين الدين.

ومولده في صفر سنة أربع وأربعين وستمئة بمصر، انتهى.

***

[٥٦٠ ـ ابن التُّرُكْماني[1]]

الشَّيخ الإمام العلامة علاء الدِّين علي بن عُثمان بن مصطفى بن إبراهيم المارديني، الشهير بابن التُّرُكْماني.

كان إمامًا عارفًا فاضلًا، وشيخًا بارعًا كاملًا، محققًا مدققًا متبحرًا، جامعًا للفنون العقلية والنقلية، ماهرًا في الفروع والأصول، مبرزًا في المعقول والمنقول، وله اليد الطولى في الحديث والتفسير، والباع الممتد في الفرائض والحساب والشعر والإنشاء والخطب والتواريخ، وكان ملازمًا للاشتغال والكتابة لا يمل من ذلك.

وله تصانيف كثيرة، منها «المنتخب في علم الحديث»، و«كتاب المؤتلف

---

(١) انظر ترجمته في «الوفيات» لابن رافع (١/ ٦٦)، «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٨١ ـ ٥٨٣)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٤/ ١٠٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢١١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٥١٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٧ ـ ٢٠٨)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٨١)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٣١١).

والمختلف»، وكتاب في الضعفاء والمتروكين، و«كتاب الدر والجوهر النقي في الرد على البيهقي»، و«كتاب مختصر المحصل» في علم الكلام، و«كتاب مقدمة في أصول الفقه»، و«مختصر رسالة القُشَيْري»، ومقامات في العلوم العقلية والعربية، وأما الكتب التي بدأ فيها ولم يكملها فكثيرة جدًا.

أخذ العلم عن أبيه فخر الدِّين عُثمان بن مصطفى المارديني.

وأخذ عنه صاحب «الجواهر المضية» عبد القادر بن محمَّد القرشي، وأخذ عنه أيضًا ولداه عبد العزيز بن علي بن عُثمان وكمال الدِّين قاضي القضاة عبد الله ابن علي بن عثمان، والأول مات قبل والده بثلاث سنين ولم يعمر، وأما الثاني كمال الدِّين عبد الله فأفتى ودرس وحدث وصنف بعد والده، ومات سنة تسع وستين وسبعمئة، ودفن في تربة والده رحمهم الله.

قيل: وله «الكفاية في شرح الهداية»، ولم يكمله.

قال عبد القادر في «الجواهر المضية»: قرأت على علاء الدِّين علي بن عُثمان المارديني قطعة من «الهداية» إلى الزكاة، ولازمته في طلب الحديث، واختصر «كتاب الهداية» بكتاب سمَّاه «الكفاية في مختصر الهداية»، وشرحها ولم يكمله، وشرحه قاضي القضاة كمال الدِّين عبد الله من حيث انتهى[1] والده.

ولما حملت إليه رحمه الله كتابي الذي وضعته على أحاديث «الهداية»، وكنت سميته بـ«الكفاية في معرفة أحاديث الهداية»، فقال مداعبًا: سرقت هذا الاسم مني، فإني سميت مختصري «الهداية» بـ«الكفاية».

وذكرت في أول الخطبة: الحمد لله المتكفل بالكفاية، فغيِّرْ هذا الاسم، فقلت:

---

(١) ساقطة من: أ.

يا سيدي ما يسميه إلا أنت، فسمَّى كتابي بـ «العناية في معرفة أحاديث الهداية». إلى هنا من «الجواهر المضية».

أقول: «الكفاية في شرح الهداية» المشهورة المتداولة بين أيدي الناس تأليف السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني تلميذ الإمام الفقيه حسام الدِّين السِّغْنَاقِي، [قال صاحب «الشقائق النعمانية» في مشايخ الطبقة التاسعة: ومنهم العارف بالله تعالى الشَّيخ أمير علي بن أمير حسين، كان رحمه الله من نسل السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني صاحب «الكفاية في شرح الهداية»، انتهى][1].

وذكر الشَّيخ العالم طاهر الشهير بسعد نمديوش صاحب «كتاب الجواهر» في باب صفة الصلاة: استفتيت عن أستاذي الإمام الفاضل صاحب «شرح الهداية» مولانا السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني الخُوَارِزْمِي أنّ أهل كورة تركوا الجماعة، هل تقبل شهادتهم أم لا؟ فقال في جوابه: لا تقبل شهادتهم جميعًا.

***

[٥٦١ ـ عماد الدِّين الطَّرَسُوْسِي[2]]

قاضي القضاة عماد الدِّين علي بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المنعم بن عبد الصمد، الطَّرَسُوْسِي، أبو الحسين.

والد قاضي القضاة نجم الدِّين إبراهيم الطَّرَسُوْسِي، صاحب «الفتاوى الطَّرَسُوْسِية»، و«أنفع الوسائل»، و«الفوائد المنظومة».

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٣٥ ـ ٥٣٦)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (١/ ٤٧)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٢٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٧)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ٦٢)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٥١).

ولد يوم السبت، ثاني رجب، سنة تسع وستين وستمئة بمنية خصيب بالصعيد، وقرأ الفرائض، وأخذ عن أبي العلاء محمود الفرضي الكُلَابَاذِي، عن نجم الدين عُمَر الكاخستواني، عن الشَّيخ الإمام[1] حميد الدِّين محمَّد بن علي النَّوْقَدي، عن أبي طاهر سراج الدِّين محمَّد بن محمَّد السَّجاوَنْدِي صاحب الفرائض، وقرأ علم الخلاف على الإمام العلامة بهاء الدِّين أبي صابر بن النَّحاس الحلبي.

وتولى القضاء بدمشق سنة سبع وعشرين وسبعمئة، ولم يزل في التقليد إلى سادس الحجة سنة ست وأربعين وسبعمئة، فنزل عنه وتركه لولده نجم الدِّين إبراهيم.

[قال قاسم بن قُطْلُوبُغا في «تراجمه»: إبراهيم بن علي بن أحمد بن عبد الواحد ابن عبد المنعم بن عبد الصمد نجم الدِّين أبو إسحاق الدمشقي، ولى القضاء بدمشق بعد والده قاضي القضاة عماد الدِّين في سنة ست وأربعين وسبعمئة، فأفتى ودرس وشيد وأسس، ونظم «الفوائد»، وصنف «الفتاوى الطَّرَسُوْسِية».

وذكره عبد القادر في باب أحمد وقال: أحمد بن علي بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المنعم، قاضي القضاة، نجم الدِّين ابن قاضي القضاة عماد الدين، يأتي أبوه علي في الأنساب، نزل له أبوه عن القضاء بدمشق، ومات في سنة ثمان وخمسين وسبعمئة.

والصحيح هو الأول، كما سيأتي في ذكر نجم الدِّين إبراهيم][2].

وكان عماد الدِّين يقرأ القرآن في أقل مدة، حتى إنّه صلى به التراويح في ثلاث ساعات وثلثي ساعة بحضور جماعة من الأعيان، [ذكره عبد القادر.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: قال عبد القادر.

ودرس في عدة مدارس أحدها القيمازية، عوضًا عن أبي إسحاق إبراهيم بن سليمان المنطقي بعد وفاته سنة اثنتين وثلاثين وسبعمئة، انتهى][1].

* * *

[٥٦٢ ـ شمس الدِّين الخطيب الدلري[2]]

العلامة الزاهد الكبير شمس الدِّين الخطيب الدلري.

كان عالـمًا فاضلًا.

تفقَّه على أبي القاسم التَّنُوخِي، وأخذ عنه حميد الدِّين الضرير عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية».

وهو أحد شيوخ سراج الدِّين أبي حفص عُمَر بن إسحاق الهندي، (وهو أيضًا أخذ العلم عن التَّنُوخِي)[3].

* * *

[٥٦٣ ـ سراج الدِّين الثقفي[4]]

سراج الدِّين الثقفي، ملك العلماء بِدَلِّي.

وهو أيضًا أحد شيوخ قاضي القضاة سراج الدِّين (أبي حفص عُمَر بن إسحاق

---

(١) ع: ومات في سنة ثمان وخمسين وسبعمئة.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٥٧).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٢٠٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٥٨).

الهندي)[1]، وهو أيضًا أخذ العلم عن التَّنُوخِي، عن الإمام حميد الدِّين عن الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية».

وولي ناحية بين الرَّي وطبرستان، كذا في «الجواهر المضية» في الأنساب.

* * *

[٥٦٤ ـ وجيه الدِّين البائلي الدِّلوي[2]]

الإمام الزاهد وجيه الدِّين البائلي الدِّلوي.

أحد الأئمَّة بِدِلِّي من بلاد الهند.

تفقه عليه سراج الدين عُمَر الهندي، وأثنى عليه، وهو إمام فاضل متبحر في العلوم.

أخذ عن أبي القاسم التَّنُوخِي، عن حميد الدِّين الضرير، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب[3] «الهداية» برهان الدِّين شيخ الإسلام الرِّشْداني الفَرْغَاني المَرْغِيْنَاني.

* * *

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ١٤٦ ـ ١٤٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٤٤).

(٣) زائدة في ض، أ: صاحب، ثانية؛ ولعل الصواب عدمه.

[٥٦٥ ـ ركن الدِّين البدواني[١]]

الإمام العلامة ركن الدِّين البدواني.

هو أيضًا أحد شيوخ سراج الدِّين عُمَر بن إسحاق الهندي، وتلميذ أبي القاسم التَّنُوخِي، من تلامذة الإمام حميد الدِّين الضَّرير، تلميذ شمس الأئمَّة الكَرْدَري صاحب صاحب[٢] «كتاب الهداية» برهان الدين.

***

[٥٦٦ ـ أبو القاسم المُعِزِّي[٣]]

الشَّيخ الإمام العلامة القاضي شمس الحق والدين أبو القاسم المُعِزِّي الأديب (ملك الأدباء)[٤].

عالم فاضل، ونحرير كامل، أديب فقيه، أريب نبيه، صاحب البيان، فصيح اللسان، لسان الزمان، سحب على سحبان ذيل النسيان، يأتي[٥] ببدائع تجل عن التبيان، فريد الدهر، وحيد العصر، سحباني النثر، حساني الشعر، كان ذا باع ممتد في النظم والنثر والخطب، وله اليد الطولى في الأدب، والقدرة التامة[٦] في المذهب.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ١٤٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٤٥).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٧٤٠).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض: ذاتي؛ ع: إذا أتى.

(٦) ض، أ: المعلى.

[رأيت في ديوان رضي الدِّين أبي الظفر محمَّد الإِسْتِراباذي مكتوبًا هذا: كتبت إلى العالم النحرير ملك الأدباء قدوة القضاة فخر المِلَّة والدِّين أبي القاسم المعزي الأديب بهذه الأبيات أول القصيدة:

أيـا فخـرَ الهُـدى لا زلْـتَ تبقى ... قـريـنَ سعـادةٍ وحليـف عـزِّ
تقاصَـرَ عنـكَ كـلُّ نـه وأنَّى ... يُقـاسُ بمـدِّ بحـر مـاء مـزِّ
أنـلْـتَ الـدِّيـن إعـزازًا وقدرًا ... لذلـكَ غـدوْتَ تُدْعـى بالمعـزِّ

تمامه ثلاثون بيتًا، فأجاب المولى المُعِزِّي عنها بهذه الأبيات:

ألا أبلـغْ سَـلامي يـا رَسولي ... أليـفَ كرامـةٍ ونجـيَّ عِـزِّ
وقـلْ فُقْـتَ البرايـا فـي السَّجايا ... وهـل ضاهـى الـزُّلال زعـاق نـزِّ
واعـززْتَ الذَّليـل بحـلِّ نَظْمٍ ... فأنـتَ حقيقـة أبـدًا مُعـزِّي

إلى آخرها قافية بقافية، وآخرها:

مفاعيلـن مفاعيلـن فعـولـن ... أتتني اليـومَ مـن صَافـي الفِلَـزِّ

وأخذ العلم عن الشَّيخ الإمام نجم الدِّين مختار بن محمود الزَّاهدي، وتفقَّه عليه وأخذ الفنون عن الإمام علاء الملة التَّرْجُماني المكي، رأيت في «ديوانه» قصيدتين حيث رثى بهما أستاذه نجم الدِّين الزَّاهدي وأستاذه ضياء الدِّين المكي التَّرْجُماني، وهذه الأبيات من أولى القصيدتين:

أفيضوا سيولَ الدَّمع فالسَّهم جارحُ ... وحلُّوا عقودَ الصَّبر فالخطبُ فادحُ
طافت[1] بدين اللهِ داعيـة الـرَّدى ... وقامَتْ على شرع الرَّسول النَّوائحُ

---

(١) ض: أطافت.

توفِّـي مختـار بـن محمـود الَّذي ... بـه كـان للإسـلام عـزٌّ مناطـحُ
بكتْـهُ مجاديـحُ السَّـماءِ وأعولَتْ ... عليـه شـماريخ الـذُّرا والبَطائـح

وهذه الأبيات من ثاني القصيدتين:

طـودٌ أشـمٌ هـوى مِـن آل عـدنانا ... فـزعزع البيـت ذو الأسـتار أركانـا
قـولٌ عظيـمٌ تـؤد السَّـبع صدمته ... فـاهَ الفيهـم فقـد فاهـوا بنهلانـا
بـأي قلـبٍ شـجاعٍ قـال قـائـلُهم ... مضى الأجـلُّ ضيـاءُ الدِّيـن مولانـا
لا درَّ دَرُّ مثـــال لا يـــرى أحد ... فيـــه مؤبـــد المكـــيِّ عنوانـــا
أيـنَ الرَّئيـس الـذي كنَّـا رعـيَّتـه ... فلم تعـرضْ لنـا الأحـداثُ عُدوانـا
لـم يـرضَ سـيِّدنا الدنيـا لـه وطنًا ... فاختـطَّ منزلـه فـي روضِ رضوانـا

وقـد][1] رأيـت في ديـوان المعزي هذه القصيـدة أيضًا[2] في مـدح ضياء الدِّين المكي، في أولها هذه الأبيات[3]:

ظلمنـاكَ في تشـبيه صدغيك بالمسكِ ... فـقـاعـدة التَّـشبيه نقصـان ما يحكى
ومـا قـال ربَّـات الحـجـال نـبـوَّة ... وكم معجـزات فيـك يـا غـارة التُّـرك
محيَّـاك كالتَّوحيـد قـد تـمَّ نـورُه ... فسلسل تشويشًـا قلـوبَ ذوي التـرك
وإن ضحكْـتَ لـم تـدر فاهـا لطـافة ... فكيف ويغنيهـا ابتسـام عـن الضحـك
مـبـاسـم دار الظـلـم فيـهـا كـأنـه ... رحيق جـرى بيـن اللآلـي في السـلك

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

إذا برقت رقَّتْ وراقَتْ كأنَّها مكارم مولانا مؤيد المكِّي
ضياء الهدى صدر الأئمَّة من غدا مليكًا حوى رق الأفاضل في الملك
رضيع لبانٍ للسيادة والنَّدى على كلِّ حال عنهما غير منفكِّ
لقد سبكَ الدَّهر الصُّدور فلم يردْ سواك فقد ألفاك خالصة السَّبكِ

وقد استشهد أهل البيان في باب التشبيه في كتبهم بالبيت الأول، وهو:

ظلمناك في تشبيه صدغيك بالمسك فقاعدة التشبيه نقصان ما يحكى

وكان المولى المعزي إمامًا في المعاني والبيان، وقد كتب إلى أستاذه نجم الدِّين الزَّاهدي بعد ما وصل إليه كتاب منه، وقد[1] كان المعزِّي في هذا الزمان ببخارى في سنة أربع وخمسين وستمئة:

أتاني كتابٌ منكَ يا قدوةَ الهُدى فقلْتُ سليمان تفقَّد هدهدا
وأعجبني تدبير يمناك إنها كستني بالتحرير رقًّا مؤبَّدا

[وقال يمدح صدر جهان بخاري سنة أربع وخمسين وستمئة:

أجنَّة خلدٍ ما أشاهد أم أرمْ أم البلد المعمور بالفضل والكرَمْ
بخارى لمن يبغي الفضائل كعبةٌ وللملتجي من جور أيامه حرمْ
أرى نعمًا لله فيها عظيمة وحضرة مولانا بها أعظم النِّعم
ومن يعتقدْ وقفَ السَّعادات كلّها على آل برهان فقد صحَّ ما زعم
إذا نالَ بعضُ النَّاس عزًّا فربَّما وأما بنو عبد العزيز فلا جَرَمْ][2]

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

[٥٦٧ ـ رضي الدِّين أبو المظفر محمَّد البرهاني[١]]

الإمام العالم الكبير، والهمام العارف النِّحرير، أستاذ علماء الأنام، ملك ملوك الكلام، مولانا (رضي الدِّين)[٢]، عبيد الله أبو المظفر محمَّد بن إبراهيم البرهاني.

أخذ العلم عن الإمام الزَّاهدي مختار بن محمود، وهو عن محمَّد بن عبد الكريم التُّرْكُسْتاني، عن الدِّهْقان الكاساني، عن نجم الدِّين النَّسَفِي، عن أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن الحاكم النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي القاسم الصفَّار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وشيوخ الزَّاهدي كثيرة مذكورة في ذكره.

[فأما شيوخ رضي الدِّين، فمنهم نظام الدِّين محمَّد بن الحسين البارعي تلميذ أبيه الإمام نجم الدِّين الحسين بن محمَّد البارعي، وهو تلميذ شيخ الإسلام علاء الدِّين سديد بن محمَّد الخَيَّاطي، وهو تلميذ نجم المشايخ علي بن محمَّد العمراني[٣]، وهو تلميذ الشَّيخ العلامة الزَّمَخْشَري، ومنهم شيخ الإسلام علاء المِلَّة والدِّين محمَّد بن محمود التَّرْجُماني، والإمام العلامة نجم المِلَّة والدِّين المؤيد يوسف الصلاحي، وقد سبق ذكره في ذكر علاء الملَّة التَّرْجُماني][٤].

كان إمامًا عالمًا[٥] فقيهًا أصوليًّا نحويًّا، له الباع الممتد في البلاغة والأدب، وله اليد الطولى في الإنشاء والشعر والخطب.

---

(١) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٨١).

(٢) ض، أ: فارضي الدين.

(٣) ض: المعمراني.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: أ.

وله تصانيف كثيرة في الفنون، وديوان شعر، وكتاب إنشاء وخطب، وأول ديوانه قصيدة مشتملة على خمسة وخمسين بيتًا نسجها على منوال مقال زهير بن أبي سُلْمى في لاميَّته التي مدح فيها النبي ﷺ والخلفاء الراشدين وأصحابه رضي الله عنهم، (وقد بذل كل من الشعراء الفصحاء جهدهم في إبراز ما حاز من قصبات السبق في مضمار النجير)[1]، وأول القصيدة هذه:

دمي بسهم لحاظِ الحبِّ مَطلولُ ... ووردُ خدِّي بدمعِ العينِ مطلولُ

ليتَ الفِراق غَدَتْ مغلولة يدُهُ ... فالقلبُ شيء بها كالصَّبرِ مغلولُ

وآخرها (هذين البيتين)[2]:

وإنْ يقصُرْ لِسَاني عن ثنائِهمُ ... فالعذرُ عندَ كرامِ النَّاسِ مَقبولُ

خذْها جوابًا لكعبٍ عن مقالَتِهِ ... بانَتْ سعادُ فقلبي اليوم متبولُ

[وله قصيدة يلوم فيها نفسه:

إلامَ الهوى العُذريُّ يغدو مُنادمي ... وعهدُ الصِّبى ولَّى ولستُ بنادمي

أما حانَ أنْ أغشى معاني الحِمَى وأنْ ... أذود طباعي عن حريمِ المآثمِ

ثلاثون من أعوامِ عمري وتسعة ... تولَّتْ سِراعًا مثلَ أحلامِ نائمِ

إلى اثنين وسبعين بيتًا][3].

وله مع المولى المعزِّي مناظرات كما سبق ذكره.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

رحل إليه وأخذ عنه الإمام نجم الدِّين محمَّد بن أبي[1] الثناء البغدادي، والإمام الأفضل بدر الأئمَّة محمود بن الحسن بن علي المعيني الشهركندي.

كتب إليه نجم الدِّين محمَّد بن أبي الثناء البغدادي حين قدم خُوَارزم، وقد وشَّح اسمه في أوائل أبيات القصيدة:

راقني في هواكم التَّسهيدُ ... فأنا اليوم في الغرامِ فريدُ[2]

ضاعَ عمري في هجركم وجفاكم ... أين صدقُ الوفاء وأين العهودُ

يتمنَّى المشوقُ إنجازَ وعدٍ ... ينقضي عمرُه ويبقى الودودُ

أنتمو[3] غايةُ المرامِ وأنتم ... سُؤلِ قلبي وأنتمُ المقصودُ

لكم في الفوائد قدْرٌ سَنيٌّ ... وبحبي لكم عليَّ شُهودُ

دمعُ عيني يهمي لفرطِ اشتياقي ... ووادي مَدا الزَّمان جديدُ

يا عَذولي أقِلْ لَومي فللحُبِّ ... مقامٌ تذلُّ فيه الأسودُ

نار قلبي لا تنطفي ولوجدي ... بين جنبيَّ والضُّلوع وقودُ

سئمَتْ نفسي الحياةَ لبُعْدِ ... الإلْفِ عنِّي والبُعْد صعبٌ شديدُ

يا لقومي ترى بهم يرجع الدَّهر ... زمانًا مضي ويخضرُّ عود

دلَّني يا عذولي كيف التَّسلي ... فسلوى والله عنهم بعيد

كلَّما برح الغرامُ فؤادي ... واعتراني بهم غرامٌ جديد

---

(١) زائدة في أ: بكر.

(٢) أ: مزيد.

(٣) أ: أنتم.

لـم أجـدْ ملجـأً سـوى مـدح مولًى هــو بيــت الـقَــصيد والمقصــودُ
الإمــام الأجَــلُّ والسيِّــد الصَّـدر رضــيُّ الهــدى الحليــم الرَّشــيد
لهــج بالعلــى مــعزي بادراك مــداً فيــه مــا عليــه مزيــد
خصَّــه الله بـالـفـضـائــل طــرًّا فهو فــي عصــره فريــد وحيــد
طــار فــي الأفــق صيتُــه وثناه فمـضــاهيه فــي الأنــام فقيــد
بمعاليــه فــاقَ كــلَّ البـرايـا وبـأخــلاقه القلــوب تصيــد
أنعــم الله رمــالــه وكســاه ثــوب عــزٍّ طــرازه التأبيــد

وبالجملة: رضي الدِّين سيِّد كلِّ الخطباء، فأجابه بهذه الأبيات ووشح أيضًا اسمه ولقبه، في أوائلها[1]:

أنــت فــي زمــرة المِـلاحِ وحيــدُ ليس لــي عنــكَ يــا حبيــبُ مَحيــدُ
لامنــي فــي هَــواكَ كــلُّ غبيٍّ ظــلَّ يقتادنــي إلــى مــا يريــدُ

إلى آخر الأبيات، ويحصل من تمام الأبيات:

السـيِّد الأوحــد أبــي الثَّنــاء البغــدادي

وقال في أول كتاب خطبته: يقول الرَّاجي عفو مولاه، المعوِّل على كرمه في أخراه، وأولاه أبو المظفَّر محمَّد بن إبراهيم البرهاني، الموسوم بالرَّضي، ختم الله بالخير عقباه، وجعل خير أيامه يوم يلقاه، وابتداؤه برسالة كتبها على لسان الأمير الكبير ناصر الدِّين كوج تيمور بن جنتمور إلى سلطان مصر الملك السَّعيد بن السُّلطان الماضي الملك الظاهر.

---

(١) زائدة في ع: وهي هذه الأبيات.

واتفق إنشاؤها في شهور سنة خمس وسبعين وستمئة، ورأيت فيه كتاب إجازة تلميذه محمود بن الحسن المعيني الشهركندي، وقد اتفق إنشاؤها في شهور سنة إحدى وثمانين وستمئة، وهذه صورته:

قال بعد التحميد: ومن جلائلِ نعم الله تعالى لم يخلُ في زمانٍ من الأزمنة مِصْرًا من الأمصار ولا مكاناً من الأمكنة عن جماعة تتصدَّى لاقتباس العلم ودراسته، وتجتهد في صونه عن الضياع وحراسته.

وممَّن جعل الله توفيقه رفيقهم، وسهل إلى اقتناص شوارد الفضائل طريقهم[1]، حامل هذه الأسطر الإمام الأفضل الأشرف الأكمل، بدر الأئمَّة، مفخر أهل العمة، حائز قَصَب السَّبْق في مضمار الفضائل، المختص بحسن الأخلاق وطيب الشمائل، محمود بن الحسن بن علي المعيني الشهركندي، بلغه الله في العلم أقصى درجات الكمال، ومتَّعه بما خوَّله في الحال والمآل، وزاده رغبة في تحصيل أقسام الآداب، وخصَّه بمزيد الفضل ومزية الشرف من بين الأصحاب، فهو وإن كان ما به من عيلته وإقلاله، وتمكن الخلل المتطرق إلى أحواله، يتباطآنه عن المداومة على الاستفادة والمواظبة، ويحملانه على التنكب عنهما والمجانبة، يبذل جهده في اكتساب ما يرفع في الدَّارين قدره، ويطلع من أفق النَّباهة بدره.

ولقد حصل في ابتداء أمره وريعان عمره من أفراد اللغة ما نفع به غلة صداه، ولم يبلغ أحد من أقرانه مداه، ثم ارتقى به الأمر إلى أن قرأ عليَّ أكثر ديوان شعر الأمير جمال الدِّين تاج خراسان فخر الرؤساء أفضل الدولة أبي المطهَّر محمَّد بن أبي العبَّاس أحمد الأبيوردي الأموي، رحمه الله قراءة مطلعٍ على معانيه، مستكشف لغوامض أصوله ومبانيه، وسمع الباقي بقراءة غيره عليّ، حتى ساغت له روايته عني عن آخره.

---

(١) زائدة في أ: المختص.

وحفظ «نظم كتاب المختلف» بعد أن كابد فيه أنواع الكلف، وعدة كتب قلَّما يهتدي لحفظها أبناء عصره، ولم يكد يدرسها أحد من سكان مِصْره، لا سيَّما أصول محمَّد بن الحسن، الكافلة بإبراز كل معنى دقيق ووجه حسن، كـ«الجامعين» و«الزيادات» المفضية بحاملها إلى نيل السعادات.

وأجزته أن يروي عني كلَّ ما قرأ عليَّ وسمع مني، شارطًا عليه أن يحتاط في الرواية، ويتحرز عن التساهل فيما فوق الغاية.

وأنا أروي عن أستاذي شيخ الإسلام علامة الأنام خاتمة المجتهدين علاء المِلَّة والدِّين زين الإسلام والمسلمين أبي الفضل محمَّد بن محمود التَّرْجُماني، والإمام العلامة سلطان المحققين خاتمة الحكماء صاحب علمي المعاني والبيان أستاذ البشر نجم المِلَّة والدِّين المؤيد بن يوسف الصلاحي، تغمدهما الرَّحمن برضوانه وأسكنها بحاح جنانه.

واقترح عليه أن يدعوَ الله لي بالغفران، ولا يسحبَ عليَّ ذيل النِّسيان، وأنا الراجي عفو مولاه، المعوِّل على كرمه في أولاه وأخراه.

***

[٥٦٨ ـ الشَّيخ أده بالي[1]]

الشَّيخ الإمام الزاهد أَدَه بَالِي.

وهو العالم الورع، المفتي في الدِّيار الرُّومية في زمن عُثمان الغازي، جد أعلى السلاطين العثمانية، لا زال سلسلة نظم دولتهم إلى نهاية الزمان

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده، (ص: ٦)، «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٣٢).

وكان شيخًا كبيرًا، لقي العلماء الفخام بالبلاد القرامانية وبلاد الشام.

ولد بالبلاد القرامانية، (وأخذ العلم عن علماء بلاده، واشتغل ببلدة لَارَنْدَه، هي بلدة من بلاد القرامانية)[1]، وقرأ الفروع بلارَنْدَه على الشَّيخ الإمام نجم الدِّين الزَّاهدي صاحب «قنية الفتاوى»، وأخذ عنه عن صاحب «البحر المحيط» فخر المِلَّة والدِّين بديع القُزَيْنِي وعن سراج الدِّين القُزَيْنِي.

ثم ارتحل إلى الشام، وأخذ العلم عن صدر الدِّين سليمان بن أبي العزِّ، عن الإمام الحَصِيري، عن القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان.

وكان جامعًا للفنون أصولًا وفروعًا، لقي كثيرًا من علماء الشام، وبلغ رتبة الفضل، ودرس وأفتى، ثم ارتحل إلى بلاده، فأقرَّ له أهل بلاده بالفضل والتقدم.

وكان رحمه الله قد أوتي بالمكيال الأوفى من الزهد والورع والتقوى، وقد عمر عمرًا طويلًا، حكي أنّه بلغ من السن مئة وعشرين سنة، ومات رحمه الله سنة ست وعشرين وسبعمئة، وكان ذا ثروة عظيمة، قد بنى زاوية ينزل فيها المسافرون، وكان من أجود أهل زمانه، وله فضل وكرم ومروءة، وكان ذا شأن عظيم في التصوف، ويتكلم في كلمات[2] القوم، وله مجلس في التفسير وتسميع الحديث.

اتصل في أواخر عمره بخدمة السُّلطان عُثمان الغازي، وكان الغازي عُثمان يرجع إليه في المسائل الشرعية والأحكام الدينية، ويشاور معه في أمور السلطنة والأحوال السُّلطانية، وكان عسكر السُّلطان وأمراؤه يتبركون به وبأنفاسه الشريفة، ويستمدّون منه الدعاء، وكان مستجاب الدعوة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: كلام.

حكي أنّ عُثمان الغازي بات ليلة في زاوية الشَّيخ التي بناها للمسافرين، فرأى في منامه قمرًا خرج من جفن الشَّيخ أَدَه بالي ودخل في جفنه، وعند ذلك كأن نبتت من تربته شجرة عظيمة سدت الآفاق أغصانها، وتحتها جبال عظيمة تتفجر منها الأنهار، والناس ينتفعون بتلك الأنهار لأنفسهم ودوابهم ونسائهم، فقص الرؤيا على الشَّيخ فقال: لك البُشرى، نلت مرتبة السلطنة، وينتفع بك وبأولادك المسلمون، وإني زوجتك بنتي هذه، وهي أم السُّلطان أورخان الغازي، تزوجها عُثمان الغازي، وعاش معها سنين كثيرة، ثم ماتت في حياة زوجها بعد وفاة أبيها الشَّيخ أده بالي بثلاثة أشهر، سنة ست وعشرين وسبعمئة.

***

[٥٦٩ ـ ركن الدِّين السَّمَرْقندي[1]]

الشَّيخ الإمام ركن الدِّين السَّمَرْقندي.

وهو تلميذ مظفر الدِّين أحمد بن علي السَّاعاتي صاحب «مجمع البحرين»، قرأ عليه «كتاب مجمع البحرين»، وأخذ عنه عن ابن السبَّاك تاج الدِّين علي بن سنجر، عن القاضي ظهير الدِّين البُخاري صاحب «الفتاوى»، عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، عن برهان الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

---

(١) انظر ترجمته في «وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٤/ ٢٥٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٢/ ٧٦ ـ ٧٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٣٩٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣١٤ـ٣١٥)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٧).

وقفت على نسخة من «مجمع البحرين» عليها خط ناسخ خط المؤلف، وقرأها ركن الدِّين السَّمَرْقندي من المصنف، وأجاز له المصنف أن يروي عنه، وأن يروي الشرح الذي صنَّفه بعد «كتاب مجمع البحرين»، وقد كتبت جميع ما كتبه على ظهر هذه النسخة في ذكر ابن السَّاعاتي في الكتيبة السابقة، وقد وقعت هذه الإجازة في سنة تسعين وستمئة، وهذه السنة أيضًا تاريخ[1] تصنيف هذا الكتاب.

***

المتفرِّقات

[٥٧٠ ـ محمَّد بن عبد الرَّحمن السِّنْجاري[2]]

محمَّد بن عبد الرَّحمن بن محمَّد بن محمود السَّمَرْقندي السِّنْجاري.

كان شيخًا كبيرًا وعالمًا نحريرًا جامعًا للعلوم.

ولد بسمرقند سنة خمس وسبعين وستمئة.

وبعد ما بلغ رتبة الفضل، ساح في البلاد والأمصار، ولقي العلماء الكبار والفقهاء الأخيار، ثم أقام بمَارْدِين، ودرس وصنَّف، وأفتى إلى أن مات بها في رمضان سنة إحدى وعشرين وسبعمئة.

وله «كتاب عمدة المطالب لمعرفة المذاهب»، جمع فيه المذاهب ومذهب داود والشيعة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٤٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٠٧٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٨٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٠/ ١٥٥)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١٩٢).

[٥٧١ ـ محمَّد بن محمَّد نزيل مَرغينان[١]]

الشَّيخ العالم النِّحرير محمَّد بن محمَّد بن محمَّد، المعروف[٢] بنزيل مَرغينان.

جامع العلوم، ضابط الفنون، فائق زمانه في الخلاف وعلم الجدل، وله الباع الممتد في الفروع والأصول.

وله «الجامع الكبير»، و«نظم الجامع الصغير».

مات بعد سنة ست وعشرين وسبعمئة.

***

[٥٧٢ ـ البرهان النَّسَفي[٣]]

الشَّيخ الإمام أبو الفضل محمَّد بن محمَّد بن محمَّد، المعروف بالبرهان النَّسَفي.

قال الذَّهبي: كان أوحد في الخلاف والفلسفة، وكان زاهدًا.

مولده تقريبًا سنة ستمئة، ومات في العشرين[٤] من ذي الحجة سنة، سبع وثمانين وستمئة[٥]، انتهى كلامه.

وكان إمامًا عالمًا فاضلًا مفسِّرًا محدِّثًا أصوليًّا جدليًّا متكلِّماً.

---

(١) انظر ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٨٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣١٤ ـ ٣١٥).

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٣٥١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٢٩٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣١٩).

(٤) ض: العشر.

(٥) ض، أ: وسبعمئة؛ ولعل الصواب (وستمئة).

له مقدمة في الخلاف، وهي مشهورة، وله تصنيف في علم الكلام، ولخص تفسير الإمام فخر الدِّين الرَّازِي، وهو التفسير الكبير الجامع من الغرائب والعجائب ما يطرب كل طالب.

***

[٥٧٣ ـ فخر الدِّين الرَّازِي[١]]

والإمام فخر الدِّين الرَّازِي من أصحاب الشَّافعية، قال الإمام اليافعي في «تاريخه»: جمع الإمام الرَّازِي في «التفسير الكبير» من الغرائب والعجائب ما يطرب كل طالب، وهو كبير جدًّا، وله في الوعظ اليد البيضاء[٢].

وكان يعظ باللسان العربي والعجمي، وكان يلحقه الوَجد حال الوعظ ويكثر البكاء، وكان يحضر في مجلسه بمدينة هرات أرباب المذاهب والمقالات ويسألونه، وكان يجيب كلَّ سائلٍ بأحسن الأجوبة في المجادلات، ورجع بسببه كثير من الكرَّاميَّة وغيرهم إلى مذهب أهل السنة.

وكان يلقب بهرات شيخ الإسلام.

وتوفِّي بهرات يوم الإثنين، يوم عيد الفطر، سنة ست وستمئة، وقيل: إنَّ الكرَّاميَّة سمّوه فمات.

كانت ولادته في الخامس والعشرين من شهر رمضان، سنة أربع وأربعين وخمسمئة بالرَّي، انتهى كلام اليافعي.

---

(١) انظر ترجمته في «وفيات الأعيان» لابن خَلِّكان (٤/ ٢٤٨ ـ ٢٥٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢١/ ٥٠٠ ـ ٥٠٢)، و«طبقات الشَّافعية» للسبكي (٨/ ٨١ ـ ٨٢)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ٥٥ ـ ٥٦، ١٣٨، ١٨٥، ١٩٨)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٣١٣ ـ ٣١٤).

(٢) ع: الطولى.

وفي «الطبقات الوسطى للشافعية» لتقي الدِّين السُّبْكي: محمَّد بن عُمَر بن الحسن بن الحسين التَّيمي البكري الطَّبرستاني الرَّازِي، الإمام فخر الدِّين ابن خطيب الرَّي، هو إمام الدنيا في العلوم العقليَّة، وأحد الأئمَّة في العلوم الشرعية، ناصر السنَّة، حجَّة الإسلام، بحر العلوم، إمام الأئمة، ولا يغني التطويل بالثناء على مناقبه مع شهرتها ومعرفة الخاص والعام بها.

(وهو صاحب)[1] «التفسير الكبير»، و«كتاب المحصول» في أصول الفقه، و«المطالب العالية»، و«الأربعون»، و«الخمسون»، و«الملخص»، و«المباحث المشرقية»، وله «طريقة في الخلاف»، وله «مناقب الشَّافعي» مختصر نفيس، وله تصانيف كثيرة ولا نعلم له رواية.

وقد ذكره الذَّهبي غفر الله له في «كتاب الضعفاء»، وهذا مجرد تعصُّب، فإنّ الرجل ثقة، ثم لا رواية له، فكيف يدخله في[2] الرواة؟

اشتغل الإمام أولًا على والده ضياء الدِّين عُمَر وهو من تلامذة محيي السنة البغوي، ثم لما مات والده قصد الإمام كمال السِّمْناني، واشتغل عليه.

وكان له مجلس وعظ يحضره الخاص والعام، وكان يلحقه حالة الوعظ حال ووَجد، حتى إنّه قال للسلطان شهاب الدِّين وهو على المنبر: يا سلطان العالَم لا سلطانك يبقى ولا تلبيس الرَّازِي يبقى، وإنَّ مردنا إلى الله، فأبكى السُّلطان.

وكان الإمام أولًا فقيرًا، ثم حصل له ثروة زائدة، وسعادة طائلة، ووجاهة ونعمة تضاهي نعم الملوك، وكان إذا ركب يمشي في خدمته نحو[3] ثلاثمئة

---

(١) ع: وله.

(٢) ض: مع.

(٣) ساقطة من: أ.

تلميذ من الفقهاء وغيرهم، وكان السُّلطان خُوَارِزْم شاه يأتي إلى بابه.

وأما دينه وصلاحه الزائد فأمرٌ لا ينكره إلا معاند، وكان يلقَّب بهرات شيخ الإسلام، وكانت الطلبة ترحل إليه من البلاد، فيجدونه على اختلاف مطالبهم آية في العلوم، ويرونه النِّهاية في كل ما يقصدونه، ومناقبه كثيرة.

ولد سنة ثلاث وأربعين وخمسمئة، ومات سنة ست وستمئة بهرات، في يوم عيد الفطر.

وذكر المولى عبد الرَّحمن الجامي في «نفحاته» قبل القول في إثبات الكرامة للأولياء: القول في الفرق بين المعجزة والكرامة والاستدراج، وقال في «التفسير الكبير» للإمام النِّحرير فخر الدِّين الرَّازِي رحمه الله تعالى: إذا ظهر فعل خارق للعادة على إنسان فذلك إما أن يكون مقرونًا بالدعوى أو لا مع الدعوى.

والقسم الأول وهو أن يكون بالدعوى: إما أن يكون دعوى الإلهية، أو دعوى النبوة، أو دعوى الولاية، أو دعوى السحر وطاعة الشياطين، فهذه أربعة أقسام:

القسم الأول: ادِّعاء الإلهية، وجوَّز أصحابنا خوارق العادات على يده من غير معارضة، كما نقل أنَّ فرعون كان يدَّعي الإلهية، وكان يظهر على يده خوارق العادات، وكما نقل أيضًا في حق الدَّجال. قال أصحابنا: وإنما جاز ذلك لأنَّ شكله وخلقه يدل على كذبه، فظهور الخوارق على يده لا يفضي إلى التلبيس.

والقسم الثاني: ادِّعاء النبوة، وهذا القسم على قسمين؛ لأنّه إما أن يكون ذلك المدعي صادقًا أو كاذبًا، فإن كان صادقًا وجب ظهور الخوارق على يده، وهذا متفق عليه بين كلِّ من أقرَّ[1] بصحة النبوة، وأما من كان كاذبًا لم يجز

---

(١) ساقطة من: ع.

ظهـور الخـوارق على يـده، وبتقديـر أن يظهر وجـب حصـول المعارضة.

وأما القسم الثالث: وهو ادِّعاء الولاية، فالقائلون بكرامات الأولياء اختلفوا في أنّه هل يجوز ادعاء الكرامة، ثم أنها تحصل على وفق دعواه أم لا؟

والقسم الرابع: وهو ادِّعاء السِّحر وطاعة الشياطين، فعند أصحابنا يجوز ظهور خوارق العادات على يده، وعند المعتزلة لا يجوز.

وأما الثاني: وهو أن تظهر خوارق العادات على يد إنسان من غير شيء، فذلك الإنسان إما أن يكون صالحًا مرضيًّا عند الله تعالى، وإما أن يكون خبيثًا مذنبًا.

والأول من القول بكرامات الأولياء، وقد اتفق أصحابنا على جوازه، وأنكرها المعتزلة إلا أبا الحسن البصري وصاحبه محمود الخُوَارِزْمِي.

وأما القسم الثاني: وهو أن تظهر خوارق العادات على بعض من كان مردودًا عن طاعة الله، فهذا هو المسمَّى بالاستدراج.

***

[٥٧٤ ـ أبو الفتح مصلح الدِّين موسى التِّبْرِيْزي[١]]

الشَّيخ أبو الفتح مصلح الدِّين موسى بن حامي بن محمَّد التِّبْرِيْزي.

كان إمامًا فاضلًا كاملًا.

ولد سنة تسع وستين[٢] وستمئة، وقدم دمشق سنة عشر وسبعمئة، ثم رجع وقدم

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥١٥ ـ ٥١٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٩٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٥١٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥٤ ـ ٣٥٥)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ٣٦).

(٢) أ: تسعين.

ثانيًا سنة ست وعشرين، وفيها قدم إلى القاهرة، ولقي العلماء الأخيار، وبرع في العلوم، ودرس وصنف.

ووضع شرحًا على «البديع في أصول الفقه» لابن الساعاتي في شرح بديع.

قال قاسم بن قُطْلُوبُغا: رأيته بخطِّه في مجلدين.

وكانت وفاته في العشرين من ذي الحجة سنة ست وثلاثين[1] وسبعمئة بوادي بني سالم من طريق الحجاز الشريف، وهو قاصد زيارة قبر رسول الله ﷺ بعد قضاء الحج، ودفن هناك.

***

[٥٧٥ ـ رضي الدِّين إبراهيم القُونَوي[2]]

الشَّيخ الإمام رضي الدِّين الرومي القُونَوي[3] إبراهيم بن سليمان المنطقي.

وكان يعرف بأبي كرمى، نسبة إلى بليدة صغيرة من قونية.

وكان عالمًا فاضلًا وشيخًا بارعًا متواضعًا، جاوز الثمانين.

وقرأ عليه جماعة من الفضلاء، شرح «الجامع الكبير» في ست مجلدات، وشرح «المنظومة» في مجلدين، ودرس بالقيمازية، ثم تركها لولده، ثم درس بها بعد موت ولده.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٨٣ ـ ٨٤)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٨٦)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٧١)، و«إيضاح المكنون» للباباني (٣/ ٣١٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦ ـ ٢٧).

(٣) أ: الغزنوي.

وكان فقيهًا نحويًّا مفسِّرًا منطقيًّا متديِّنًا متواضعًا.

قرأ «كتاب الهداية» عليه الشَّيخ الإمام ناصر الدِّين محمَّد بن أحمد بن عبد العزيز القُونَوي ثم الدِّمشقي، المعروف بابن الربوة.

تفقه ببلاده فبلغ رتبة الفضل والكمال، ثم ورد دمشق، فتفقَّه عليه جماعة كثيرة، وحجَّ سبع مرات، ومات سنة اثنتين وثلاثين وسبعمئة.

***

[٥٧٦ ـ القره حصاري[١]]

المولى الفاضل والعامل الكامل الخطاب بن أبي القاسم القَرَه حِصَارِي

كان أفقه أقرانه، وإمام أهل زمانه، وكان نظَّارًا في البحث وغوَّاصًا على المعاني الدقيقة، محققًا مدققًا، حسن النظر، جميل الطريقة.

ولد في بلد قَرَهْ حِصَار، وحصَّل العلوم، وأخذ العلم عن علماء بلاده، ثم ارتحل إلى البلاد الشَّامية، وقرأ على علمائها، وأخذ منهم الفقه والحديث والتفسير، ودرَّس وأفتى وصنَّف.

شرح منظومة نجم الدِّين عُمَر النَّسَفِي في الخلافيات وهو شرح نافع، فرغ من تصنيفه سنة سبع[٢] عشرة وسبعمئة، ثم عاد إلى بلاده، وتوفي بها رحمه الله تعالى، والله أعلم.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٦٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٦٥ ـ ١٦٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٨٢٩)، و«الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢٢)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٤/ ١٠٣).

(٢) ساقطة من: ع.

[٥٧٧ ـ فخر الدِّين محمَّد الصَّلْغُري التُّرْكِي[١]]

فخر الدِّين محمَّد بن مصطفى بن زكريا بن خواجه حسن التركي الصَّلْغُري.

كان شيخًا فاضلًا أديبًا مقدمًا في المذهب والخلاف، وله اليد الطولى في النظم والإنشاء، وكان ذا باع ممتد في التصنيف والإملاء والخلاف.

نظم «القُدُوري» نظمًا حسنًا، ونظم قصيدة في علم العربية كـ «الحاجبية»، وله قصيدة في قواعد لسان التركي وغير ذلك، ذكره قاسم بن قُطْلُوبُغا.

وتأدَّب به القاضي محمَّد بن المنصور بن قلاوون.

***

[٥٧٨ ـ المولى الركابي[٢]]

المولى الفاضل علي بن محمَّد بن الحسن القادُوسي، الملقَّب بالرِّكابي.

كان مدرِّسًا بالديلمية بالقاهرة، وناب عن القاضي عز[٣] الدِّين بالحسينية، وأمَّ بالمدرسة الظاهرية للطائفة الحنفيَّة، وهو أول إمام بها.

مات في سنة ثمان وسبعمئة.

---

(١) انظر ترجمته في و«بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧)، «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٣٩٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٢٩)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢١).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٢٦ ـ ٦٢٧)، «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٤/ ١٢٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٥٣٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٩)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٧٩)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٣٣٤).

(٣) أ: معز.

وله تعليقات على «الهداية».

كان يقال له: القادُوسي لطول تكوير عمامته، وأما كونه ملقبًا بالرِّكابي فلأنه روي أنّه كان عنده رِكاب رسول الله ﷺ.

* * *

[٥٧٩ ـ قاضي الحصن[١]]

الشَّيخ الكامل، كمال الدِّين، علي بن أحمد بن علي بن يوسف بن إبراهيم بن عبد الحق، المعروف بقاضي الحصن.

ولد سنة ثمان وعشرين وستمئة، ومات بحصن الأكراد، سنة اثنتين وسبعمئة.

تفقَّه عليه ولداه قاضي القضاة برهان الدِّين إبراهيم، وشهاب الدِّين أحمد.

وولي القضاء بحصن الأكراد.

ومات بها في العشرين من ذي القعدة، سنة اثنتين وسبعمئة.

* * *

[٥٨٠ ـ ابن السوسي[٢]]

المولى العالم الإمام نور الدِّين علي بن[٣] نصر بن عُمَر، المشهور بابن السُّوسِي.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٤٠ ـ ٥٤١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٤٤٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٧ ـ ١٩٨).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦١٩ ـ ٦٢٠)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢١٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٥٨٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٢٨).

(٣) زائدة في أ: أحمد.

كان مدرِّسًا بالمدرسة الحسامية للطائفة الحنفيَّة، وناب في الحكم، وكتب الخط الجيد، وكان يوقِّع عن قاضي القضاة ابن بنت الأعز.

وجمع كتابًا في الفقه، ووصل فيه إلى أثناء النكاح. قال في «الجواهر المضية»: رأيته بخطه، وهو عندي يتضمن ذكر الفروع التي اشتمل عليها «كتاب الهداية» زائدًا عمَّا تضمنه «مختصر القُدُوري»، وكان قد تزوج بنت خالة الوالدة.

مات في يوم الخميس سادس عشر شهر جمادى الأولى سنة خمس وتسعين وستمئة.

***

[٥٨١ ـ نجم الدِّين داود بن مروان المَلَطي[١]]

(الشَّيخ العالم)[٢] الفقيه العلامة داود بن مروان بن داود المَلَطي، الملقَّب نجم الدِّين، والد صدر الدِّين سليمان.

إمام عالم، فائق في العلوم عن أقرانه، درس بالمنصورية والظاهرية والقَرَاسُنْقُرِيَّة، وناب في الحكم، وكان فقيهًا أصوليًّا، انتفع به الفقهاء.

مات في شهر ربيع الأول سنة سبع عشرة وسبعمئة[٣]، ودفن بالقَرَافة.

والمَلَطي نسبة إلى مَلَاطْيَة، كانت من ثغور الروم، وهي الآن معمورة، بلدة من بلاد الإسلام في سنة، تسع[٤] وتسعين اشتراها عُمَر بن عبد العزيز من الرُّوم بأربعمئة ألف دينار، وخلص منه ألف أسير.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٩٣ ـ ١٩٤)، «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٢/ ٢٢٤)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٤٣٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٨٥٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢٧).

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) أ: ستمئة.

(٤) أ: ست.

قلب الكتيبة الرابعة عشر

[٥٨٢ ـ نجم دايه[1]]

الشَّيخ العالم الرباني نجم الدِّين الرَّازِي، المعروف بنجم دايه قدس سره.

وفي «النفحات»: وي نيز از اصحاب شيخ نجم الدِّين كبرى است كه تربيت ويراحواله بشيخ مجد الدِّين كرده بوده، صاحب «مرصاد العباد» و«تفسير بحر الحقائق» است ويرا در كشف حقائق وشرح دقائق قوت وقدرت تمام بوده است در واقعه جنكيز خان از خُوَارِزْم بيرون آمد وبروم رفت، وويرا باشيخ صدر الدِّين قونوى ومولانا جلال الدِّين رومى اتفاق ملاقات افتاد. گويندكه وقتي دريك مجلس جمع بودند نماز شام قائم شد از وى التماس أمامت كردند درهر دوركعت سورة قل يا أيها الكافرون خواند، چون نماز تمام كردند مولانا جلال الدِّين روى باشيخ صدر الدِّين بروجه طيبت گفت: كه ظاهرا يكبار براي شما ويكبار براي ما، وفات وي در سنة أربع وخمسين وستمئة بوده است، درشونيزيه بغداد بيرون مقبرة شيخ سري سقطي وشيخ جنيد قبري بود ميگفتندكه قبر ويست، والله أعلم. واز مقالات ويست اين رباعي:

شمع ازچه چو من داغ جدائى دارد ... باگريه وسوز آشنايي دارد

سرر شته شمع به كه سرر شته من ... كان رشته سرى بروشنائى دارد

رأيت في «تفسير بحر الحقائق» في تفسير قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٢ ـ ٣]، قال ـ أعني نجم الدِّين دايه ـ: فقد شرط الله تعالى

---

(١) انظر: «تبصير المنتبه» لابن حجر العسقلاني (٤/ ١٣٦٣)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٧٤٤).

على الهداية بالتقوى وقال: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾، فالهداية تكون على قدر التقوى. والتقوى على ثلاثة أوجه: تقوى العام عن الشرك والكفران، وتقوى الخاص عن الذنوب والعصيان، وتقوى الأخص[1] عن ملاحظة غير الرَّحمن.

فهداية العام بالإيمان والإسلام، وهداية الخاص بالإيقان والإحسان، وهداية الأخص بكشف الحجب ومشاهدة العيان ليتقي بنفسه بربه، كما قال تعالى: ﴿وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧]، والمتقون هم الذين أوفوا بعهد الله من بعد ميثاقه، ووصلوا ما أمر الله به أن يوصل من مأمورات الشرع ظاهرًا وباطنًا، وانقطعوا عما نهاهم الله عنه من منهيات الشرع ظاهرًا وباطنًا، يدل على هذا قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠]، وحقيقة التقوى الإعراض عن الدينا والعقبى بالإقبال على المولى.

ثم قال الشَّيخ نجم الدِّين دايه: والله أعلم إنّ الغيب غيبان: غيب غائب عنك، وغيب غبت عنه، فالذي غائب عنك عالم الأرواح، فإنّه قد كان حاضرًا لك حين كنت فيه بالروح وبذرة وجودك في عهد ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾، واستماع خطاب الحق ومطالعة آثار الربوبية وشهود الملائكة وتعارف الأرواح من الأنبياء والأولياء وغيرهم، فغاب عنك إذا تعلقت بالقالب، ونظرت بالحواس الخمس إلى المحسوسات من عالم الأجسام.

وأما الغيب الذي غبت عنه فغيب الغيب، وهو حضرة الربوبية، قد غبت عنه[2] بالوجود وما غاب عنك بالوجود، وهو معكم أينما كنتم، أنت بعيد منه وهو قريب منك، كما قال تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [سورة ق: ١٦].

---

(١) ع: الخاص.

(٢) ساقطة من: ض.

ثم قال: وكذلك الإيمان مراتب، فأول مرتبة تصديق القلب بحقائق الغيب بلا ريب، كما روى علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان»[1].

والمرتبة الثانية من الإيمان: أن يؤمن بغيب الغيب، ولهذا الإيمان مرتبتان: فالمرتبة الأولى أن يتخلص قلبه بالنور الغيبي الذي هو من الله عن تعلقات الجسمانيات، وحجب آفات النفس وصفاتها، ويهتدى إلى عالم الأرواح، كما أن أول العهد ويوم الميثاق، فالغيب الروحاني لا يبقى له غيب، لأنّه ارتفعت الحجب وصار حضور أو شهود؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن: ١١] أي: من كان إيمانه بنور الله يهدي قلبه إلى الله، فيشاهد القلب ما كان الروح يشاهده في عالم الأرواح، وما كانت الذرة تشاهده يوم الميثاق، وتسمع من خطاب الرب[2] ما كانت تسمع، وتتنور بنور تنورت الذرة به، وتتنسم نفحات ألطاف الحق ما تتنسم، فالإيمان الغيبي يصير غيبيًا.

فكتب الله تعالى الإيمان بنور غيب الغيب في قلبه، كما قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، فينور ذلك الإيمان ويتأيد ذلك الروح، يشاهد أنوار الفضل الإلهي، فيشتاق شوق موسى عليه السلام، ويقول: ﴿لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓا۟﴾، وهو الروح والجسم؛ ﴿إِنِّىٓ ءَانَسْتُ نَارًا﴾، فيرتقي عن عالم الأرواح ويقول: ﴿لَّعَلِّىٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِقَبَسٍ أَوْ أَجِدُ عَلَى ٱلنَّارِ هُدًى﴾ [طه: ١٠]، ﴿فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِىَ مِن شَٰطِئِ ٱلْوَادِ ٱلْأَيْمَنِ﴾ وهو حظائر القدس ﴿فِى ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُبَٰرَكَةِ﴾ وهي

---

(١) رواه ابن ماجه (٦٥)، قال ابن القيم: موضوع ليس من كلام رسول الله ﷺ. انظر: «حاشية ابن القيم على سنن أبي داود» (١٢/ ٢٩٤).

(٢) أ: الروح.

القلب ﴿مِنَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ وهي السر ﴿أَن يَٰمُوسَىٰٓ﴾ وهو المحب المشتاق ﴿إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [القصص: ٣٠] الذي خلقت العالمين، وربيت خواص عبادي بلبان المحبة عن ثدي ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾، أنا المحبوب فأين أنت يا محب؟ أنا المطلوب فأين أنت يا طالب؟

ألا طال شوق الأبرار إلى لقائي، وأنا أشد شوقًا إلى لقائهم، فلما دارت كؤوس الملاطفات وأقداح المعاشقات بين المحب والمحبوب جعل يتساكر المحب ويتجاسر مع المحبوب، وبلسان الانبساط على بساط القرب يقول: ﴿أَرِنِيٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] ليصير الإيمان عيانًا والغيب عيانًا، نودي من سرادقات العزة: ما هذه العزَّة؟ ألم تعلم بأنه ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦] وإنك مع أحديتك لن تطيق شهود أحديتي، وإن أتجلّ فإنك ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾، وإن لم[1] تؤمن بأن مع تجلي أنانيتي لا يستقر أنانية شيء، ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي﴾ مع استقرار جبل أنانيتك على مكان وجودك، ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ﴾ أنانيته ﴿دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ﴾ نفس المحب من الوجود ﴿صَعِقًا فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾ عن سكر شراب الأنانية شاهد قوله: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ مع حجاب وجود الأنانية، فتاب عن ذنب الأنانية، وآمن إيمان المرتبة بالغيب الذي هويته، وقال: ﴿سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] بأن هويتك غيب لا يعلم الغيب إلا الله.

فالإيمان بهذا الغيب يكون بقدر غيبوبة الأنانية بشهود الغيب، فكلما ازداد غيبوبته ازداد إيمانه، والغيبوبة لا تحصل إلا بجذبات شواهد الغيب، وهي مودعة في إدامة الصلاة، فلهذا قال عقيب: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ﴾ قوله: ﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، والغيب ما لا تدركه الحواس الظاهرة، وتدركه الحواس الخمس الباطنة، وهي: العقل والقلب

---

(١) ساقطة من: ع.

والسر والروح والخفي، يدل عليه قوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾، جعل الغيب غير الشهادة، فالشهادة ما تدركه الحواس الخمس، وهي: السمع والبصر والشم والذوق واللمس؛ وما لا يدركه الحواس وهو[1] الأمور الأخروية.

***

[٥٨٣ ـ فريد الدِّين العطار[2]]

الشَّيخ العارف بالله فريد الدِّين العطَّار النَّيْسَابُوري.

كان مريد الشَّيخ مجد الدِّين البغدادي.

وفي «النفحات»: گويند: سبب توبة وى آن بود كه روزى در دكان عطارى مشغول ومشعوف معامله بود. درويشى به آنجا رسيد وچند بار شيءٌ لله گفت. وى به درويش نپرداخت، درويش گفت: «اى خواجه! تو چگونه خواهى مرد؟» عطار گفت: «چنان كه تو خواهى مرد». درويش گفت: «تو همچون من مى‌توانى مرد؟» عطار گفت: «بلى». درويش كاسه‌اى چوبين داشت زير سر نهاد وگفت: «الله!» وجان بداد. عطار را حال متغير شد ودكان بر هم زد وبه اين طريق درآمد. دركتاب تذكرة الأولياء ميگويد: كه يك روز پيش إمام مجد الدِّين بغدادي درآمدم، ويرا ديدم كه ميگريست، گفتم: خيرست گفت: زهى سپهسالاران درين امت بوده اند بمثابة انبياء عليهم السَّلام كه علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل.

پس گفت: أز آن ميكريم كه دوش كفته بودم خدا وندا كارتو بي علت نيست

---

(١) ع: وهي.

(٢) انظر ترجمته في «هدية العارفين» للبابانى (٢/ ١١٢)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٨/ ٢٠٩).

مرا ازين قوم گردآن يا از نظار گيان اين قوم گردان كه قسم ديگررا طاقت ندارم، مي گريم بود كه مستجاب باشد در سخنانان مولانا جلال الدِّين رومي مذكور است كه نور منصور بعد أز صد وينجاه سال برروح فريد الدِّين عطار تجلى كردو مربي أوشد گفته اند: كه وي أو يسي مشرب بوده است وگفته‌اند كه مولانا جلال الدّين رومى در وقت رفتن از بَلْخ ورسيدن به نسابور به صحبت وى در حال كبر سن رسيده است وكتاب اسرارنامه به وى داده ووى دايماً آن را با خود مى‌داشته ودر بيان حقايق ومعارف اقتدا به وى دارد، چنانكه مى‌گويد:

گـرد عـطـار گـشـت مـولانـا شربت از دست شمس بودش نوش

و در موضعى ديگر گفته:

عطّـار روح بود و سنايى دو چشـم او مـا از پـى سـنـايى و عطـار آمديم

و آن قدر اسرار توحيد وحقايق اذواق ومواجيد كه در مثنويات وغزليات وى اندراج يافته، در سخنان هيچ يک از اين طايفه يافت نمى‌شود.

مـات سـنة سـبع وعشـرين وسـبعمئة وهو ابـن مئـة وأربع عشـرة سـنة، ودفن بنيسـابور، انتهى.

***

[٥٨٤ ـ نور الدِّين الكسرتي]

الشَّيخ العارف الرَّباني، والمرشد الكامل النُّوراني، نور الدِّين عبد الرَّحمن الإسفراييني الكسرتي.

كان مـن أجـلِّ أصحـاب الشَّـيخ أحمـد الجُوْزَجانـي، وأخـذ عنـه العلـم اللَّدني والذِّكـر والتَّلقين، عن الشَّـيخ العـارف رضي الدِّين علـي لاَلاَ، عن الشَّـيخ نجم الدِّين

الكُبْرَى، عن الشَّيخ إسماعيل القصري، وعن الشَّيخ روزبهان الكبير المصري، والشَّيخ عمار ياسر، وهم أخذوا عن أبي النَّجيب شهاب الدِّين عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي، عن الشَّيخ أبي الفتوح أحمد بن محمَّد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، (عن الحسن البصري)[1]، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين.

وكان جامع مكارم الأخلاق، مرضي التعامل في الآفاق، وله شأن عظيم في تسليك الطالبين وتربية المريدين، ورتبة عالية في كشف الوقائع، وكان عظيم القدر جليل المحل في المجالس والجوامع.

وفي «النفحات»: شيخ ركن الدِّين علاء الدولة أحمد بن محمَّد البيانكي گفته است كه پدر من از من پرسيدكه: درين زمانه از اولياء كرام مانده أند؟ گفتم: هستند، ابن عجيل أست دريمن وشمس الدِّين ساوجى است درششتر وخواجه حاجى در ابهر، وچندكس را أز مشايخ كه بر صراط مستقيم بودند بر شمردم؛ گفت: چونست كه أين همه هستند وتو ارادت بشيخ نور الدِّين عبد الرَّحمن آوردى وباينها إلتفات نكردى؟ گفتم: مرامقصودى بود جز به ارشاد او راست نمى آمد، ميخواستم كه سلوك كنم واين طريق بشناسم ودرآن وقت درهمه عالم أستاذى نبود غير او، ومرا با آن كاري نبود كه ببينم كه بزركان كيانند؟

تاهر كرا بزرگتر نشان دهند بخدمت آوروم، چه أكركسى را بآهنگري كار باشد وبدكان زرگري رود عقل بروي خندد، وهم شيخ ركن الدِّين علاء الدولة گفته كه در

---

(١) ساقطة من: ع.

آخر الزمان اگرنه وجود شيخ نور الدِّين عبد الرَّحمن قدس سره بودى سلوك بكلى محو گشتى ونشان نماندى؛ أما چون حق الله تعالى اين طريق راتاقيامت باقي خواهد داشت بوى مجدد كرد وهم وى گفته كه روزى در جماعت خانه غائب شدم، امام غزالي را ديدم كه نشسته بود وسربر زانو نهاده وقلم ميان دوانكشت گرفته، متحيّر أزوپر سيدم كه: چه ميشود وامام درچه فكرست؟ گفت: چگونه متفكر نباشم كه من دردينى سيمرغ را سى صفت نبشته ام واين ساعت مي بينم همه غلط بوده؛ اين واقعه را به شيخ نور الدِّين عبد الرَّحمن گفتم، فرمودكه: عجب من نيزدرديه سقّان بابودم وآن وقت مرادر معرفت سخن گفتن سره تمام بودد رغيب مي بينم كه حق تعالى مرا ميگويد: كه تونمى دانى كه ازهر حسرتى كه هست امام غزالى راهيچ حسرت به آن نرسيدكه سلوك تمام ناكرده بحضرت ما آمد، بعد ازانكه از غيب باز آمدم برزبان خود عقده يافتم وخاموشى پيشه كردم وبكار خود مشغول شدم؛ ولادت وي سنة تسع وثلاثين وستمئة بوده است ودر بغداد از دنيا برفت؛ إلى هنا من «النفحات».

***

[٥٨٥ ـ مولانا جلال الدِّين الرُّومي[1]]

سلطان الشَّريعة، وبرهان الطريقة، وإمام أهل الحقيقة، مولانا جلال الدِّين محمَّد بن محمَّد البَلْخِي الرُّومي القُونَوي، المعروف بمولانا خداوند كار

ولد ببلخ في شهر ربيع الأول سنة أربع وستمئة، وكان من نسل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، تنتهي إليه سلسلة آبائه.

ضبطه صاحب «الجواهر المضية» على هذا: محمَّد بن محمَّد بن محمَّد بن

---

(١) انظر ترجمته في «هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ١٥٣)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٠ ـ ٣١).

الحسين بن أحمد بن قاسم بن مسيب بن عبد الرَّحمن بن أبي بكر الصديق بن أبي قحافة القرشي رضوان الله عليهم أجمعين، المعروف بمولانا جلال الدِّين القُونَوي، كان عالمًا بالمذهب، واسع العلم، عالمًا بالخلاف وبأنواع العلوم، انتهى.

كان أبوه سلطان العلماء محمَّد بن محمَّد بن الحسين بن أحمد الخطبي البكري، ويعرف بالشَّيخ بهاء الدِّين وَلَدْ[1]، كانت[2] أمه بنت السُّلطان علاء الدِّين محمَّد بن خُوَارِزْم شاه ملك خراسان، وكان الشَّيخ بهاء الدِّين وَلَدْ اشتغل بتحصيل العلوم الدينية والمعارف اليقينية وبلغ رتبة الفضل والكمال.

وذكر المولى الجامي في «النفحات»: وچون وی را ظهوری تمام حاصل شد ومرجع خواص وعوام گشت، جمعی از علما را چون امام فخر رازی وغیره بر وی حسد بجنبید. وی را به خروج بر سلطان وقت متهم داشتند، وی را از شهر بَلْخ عذر خواست، ودر آنوقت مولانا جلال الدّین خردسال بود. از راه بغداد به مکه توجه نمودند. چون به بغداد رسیدند، جمعی پرسیدند که: «اینان چه طایفهای واز کجا میآیند وبه کجا میروند؟» مولانا بهاءالدّین فرمود که: «مِنَ اللهِ وَإلی اللهِ، وَلاحَوْلَ وَلاقُوَّةَ إلّا بِاللهِ». این سخن را به خدمت شیخ شهاب الدّین سُهروردی رسانیدند، فرمود که: «ما هذا إلّا بهاءُالدّین البلخی». وخدمت شیخ استقبال کرد. چون برابر مولانا رسید، از استر فرود آمد وزانوی مولانا را ببوسید وبه جانب خانقاه استدعا کرد. مولانا گفت: «موالی را مدرسه مناسبتر است».

در مستنصریّه نزول کرد وخدمت شیخ به دست خود موزهٔ وی را کشید. روز سیم عزیمت مکّهٔ مبارکه نمودند وبعد از مراجعت به جانب روم متوجه شدند.

---

(١) أ: وقد.

(٢) ض، ع: كان.

چهار سال در ارزنجان بودند وهفت سال در لارَنْده، ودر لارَنده خدمت مولانا جلال الدّین را در سنّ هژده سالگی کدخدا ساختند ودر ثلاث وعشرین وستّمائه سلطان ولد متولد شد وچون سلطان ولد بزرگ شد، هرکس ایشان را نشناختی وبا مولانا جلال الدّین بدیدی برادران پنداشتی، وبعد از آن سلطان ایشان را از لارنده به قونیه استدعا کرد ومولانا بهاءالدّین ولد آنجا به جوار رحمت حق پیوست.

به خطّ مولانا بهاءالدین ولد نوشته یافتهاند که: «جلال الدّین محمَّد در شهر بَلْخ شش ساله بود که روز آدینه با چند کودک دیگر بر بامهای خانههای ما سیر میکردند. یکی از آن کودکان با دیگری گفته باشد که: بیا تا از این بام بر آن بام جهیم! جلال الدین محمَّد گفته است: این نوع حرکت از سگ وگربه وجانوران دیگر میآید. حیف باشد که آدمی به اینها مشغول شود. اگر در جان شما قوتی هست بیایید تا سوی آسمان پریم ودر آن حالت از نظر کودکان غایب شد. کودکان فریاد برآوردند. بعد از لحظهای رنگ وی دیگرگون شده وچشمش متغیر گشته، باز آمد.

گفت: آن ساعت که با شما سخن میگفتم دیدم که جماعتی سبز قبایان مرا از میان شما برگرفتند وبه گرد آسمانها گردانیدند وعجایب ملکوت را به من نمودند، وچون آواز فریاد وفغان شما برآمد، بازم به این جایگاه فرود آوردند». از مریدان وتربیت یافتگان مولانا بهاءالدّین ولد وبه سبب اشراف او بر خواطر در خراسان وترمذ به سیّد سِرْدان مشهور بود.

همان روز که مولانا بهاءالدّین ولد فوت شد، وی در ترمذ با جمعی نشسته بود گفت: «دریغا که حضرت استاد وشیخم از این عالم رحلت فرمود!» وبعد از چند روز به جهت تربیت مولانا جلال الدین به قونیه متوجه شد وخدمت مولانا مدت نه سال تمام در خدمت وملازمت وی نیازمندی نمود وتربیتها یافت.

گفتهاند که چون خدمت شیخ شهاب الدّین سهروردی به روم آمده بود، به دیدن سیّد برهان الدّین آمد. سیّد بر خاکستر نشسته بود، از جای نجنبید. شیخ از دور تعظیم کرد وبنشست، وسخنی واقع نشد. مریدان پرسیدند که: «موجب سکوت چه بود؟» شیخ فرمود که: «پیش اهل حال، زبان حال میباید نه زبان قال». پرسیدند که: «وی را چگونه یافتید؟» گفت: «دریایی است مواج از دُرر معانی وحقایق محمدی، به غایت آشکار وبه غایت غایت پنهان».

و خدمت شیخ صلاح الدّین رحمه الله تعالی از جمله مریدان سیّد بوده، سیّد میفرموده که: «حالم را به شیخ صلاح الدّین بخشیدم وقالم را به مولانا». رحمة الله علیه مولانا شمس الدِّین محمَّد بن علي بن ملك داد التِّبْرِيْزي وهو الذي كتب المولى جلال الدِّين في ألقابه المولى الأعز الداعي إلى الخير خلاصة الأرواح سر المشكاة والزجاجة والمصباح شمس الحق والدين نور الله في الأولين والآخرين، وكان شمس الدِّين التِّبْرِيْزي قد أخذ العلم اللدنّي من بابا كمال الجندي، وقيل كان مريد الشَّيخ أبي بكر سلّه بان التِّبْرِيْزي، وقيل كان مريد الشَّيخ زين الدِّين الشنجاسي، وهو شيخ الشَّيخ أوحد الدِّين الكرماني.

وفي النفحات: وگویند در آن وقت که مولانا شمس الدّین در صحبت باباکمال بوده، شیخ فخر الدّین عراقی نیز به موجب فرمودهٔ شیخ بهاءالدّین زکرّیا آنجا بوده است وهر فتحی وکشفی که شیخ فخرالدّین عراقی را روی مینمود آن را در لباس نظم ونثر اظهار میکرد وبه نظر باباکمال میرسانید وشیخ شمس الدّین از آن هیچ چیز را اظهار نمیکرد. روزی باباکمال وی را گفت: «فرزند شمس الدّین از آن اسرار وحقایق که فرزند فخرالدّین عراقی ظاهر میکند، بر تو هیچ لایح نمیشود؟» گفت: «بیش از آن مشاهده میافتد، اما به واسطهٔ آن که وی

بعضی مصطلحات ورزیده، میتواند که آنها را در لباسی نیکو جلوه دهد ومرا آن قوت نیست».

باباکمال فرمود که: «حقّ سبحانه وتعالی ترا مصاحبی روزی کند که معارف وحقایق اوّلین وآخرین را به نام تو اظهار کند وینابیع حکم از دل او بر زبانش جاری شود وبه لباس حرف وصوت درآید. طراز آن لباس نام تو باشد».

گویند که مولانا شمس الدّین در تاریخ سنهٔ اثنتین واربعین وستّمائه در اثنای مسافرت به قونیّه رسید. در خان شکرریزان فرود آمدو خدمت مولانا در آن زمان به تدریس علوم مشغول بود. روزی با جماعتی فضلا از مدرسه بیرون آمد واز پیش خان شکرریزان میگذشت. خدمت مولانا شمس الدّین پیش آمد وعنان مرکب مولانا را بگرفت وگفت: «یا امام المسلمین! بایزید بزرگتر است یا مصطفی، صلّی الله علیه وسلّم». مولانا گفت که: «از هیبت آن سؤال گوییا که هفت آسمان از یکدیگر جدا شد وبر زمین ریخت وآتشی عظیم از باطن من بر دماغ زد واز آنجا دیدم که دودی تا ساق عرش برآمد. بعد از آن جواب دادم که: مصطفی صلّی الله علیه وسلّم بزرگترین عالمیان است. چه جای بایزید است؟»

گفت: «پس چه معنی دارد که مصطفی صلّی الله علیه وسلّم میفرماید که: ماعَرَفْناکَ حَقَّ مَعْرِفَتِکَ، وابویزید میگوید: سُبْحاني ماأعْظَمُ شَأْني! وَأَنَا سُلْطانُ السّلاطینَ نیز گفته است؟» گفتم که: «ابویزید را تشنگی از جرعهای ساکن شد، دم از سیرابی زد. کوزهٔ ادراک او از آن پر شد وآن نور به قدر روزنهٔ خانهٔ او بود، اما مصطفی را صلّی الله علیه وسلّم استسقای عظیم وتشنگی در تشنگی بود وسینهٔ مبارکش به شرح أَلَم نَشْرَح لَکَ صَدْرَک ازانشراح، أَرْضُ اللهِ واسِعَةٌ

(۹۷/ نساء یا ۱۰/ زمر) گشته بود، لاجرم دم از تشنگی زد وهر روز در استدعای زیادتی قربت بود». مولانا شمس الدّین نعرهای زد وبیفتاد.

مولانا از استر فرود آمد وشاگردان را فرمود تا او را برگرفتند وبه مدرسه بردند تا به خود بازآمد، سر مبارک او را بر زانو نهاده بود. بعد از آن دست او را بگرفت وروانه شد ومدت سه ماه در خلوتی لیلاً ونهاراً به صوم وصال نشستند که اصلاً بیرون نیامدند وکسی را زَهره نبود که در خلوت ایشان درآید.

روزی خدمت مولانا شمس الدّین از مولانا شاهدی التماس کرد. مولانا حرم خود را دست گرفته در میان آورد. فرمود که: «او خواهر جَانی من است. نازنین پسری میخواهم». فی الحال فرزند خود سلطان ولد را پیش آورد. فرمود که: «وی فرزند من است. حالیا اگر قدری شراب دست میداد ذوقی میکردیم». مولانا بیرون آمد وسبویی از محلّهٔ جهودان پر کرده بیاورد. مولانا شمس الدّین فرمود که: «من قوت مطاوعت وسِعَت مشرب مولانا را امتحان میکردم از هرچه گویند زیادت است».

شبی خدمت شیخ شمس الدّین با خدمت مولانا در خلوتی نشسته بودند. شخصی از بیرون در شیخ را اشارت کرد تا بیرون آید. فی الحال برخاست وبا مولانا گفت: «به کشتنم میخوانند» بعد از توقف بسیار، خدمت مولانا فرمود: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤] هفت کس دست یکی کرده بودند ودر کمین ایستاده، کاردی راندند. شیخ نعرهای زد، چنانکه آن جماعت بیهوش بیفتادند. ویکی از آنها علاءالدّین محمَّد بود، فرزند مولانا، که به داغ ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦] اتّسام داشت وچون آن جماعت به هوش بازآمدند، غیر از چند قطرهٔ خون

هیچ ندیدند. از آن روز باز تا این غایت نشانی از آن سلطان معنی پیدا نیست. وَكانَ ذلِكَ في شُهوُرِ سنة خمس واربعين وستّمائه.

و آن ناکسان در اندک زمانی هر یک به بلایی مبتلا شدند وهلاک گشتند. وعلاء الدّین محمّد را علّتی عجب پیدا شد وهم در آن ایام وفات یافت وخدمت مولانا به جنازهٔ وی حاضر نشد.

و بعضی گفتهاند که شیخ شمس الدّین در جنب مولانا بهاءالدّین ولد مدفون است وبعضی گفتهاند که آن ناکسان بدن مبارکش را در چاهی انداخته بودند. شبی سلطان ولد در خواب دید که شیخ شمس الدّین اشارت کرد که: «در فلان چاه خفتهام». نیمشب یاران محرم را جمع کرد ودر مدرسهٔ مولانا پهلوی بانی مدرسه، امیر بدرالدّین دفع کردند. هكذا ذكره المولى الجامي في النفحات، فنسبة المولى جلال الدِّين الرومي على كلا الأمرين تتصل إلى نجم الدِّين الكُبْرَى، فأخذ التربية عن السيِّد المحقق برهان الدِّين الترمذي، وهو أخذ عن والد المولى جلال الدِّين بهاء الدِّين ولد وهو عن نجم الدِّين الكُبْرَى، وأيضاً أخذ عن المولى شمس الدِّين التِّبْرِيْزي، عن بابا كمال الجندي، عن نجم الدِّين الكُبْرَى رحمهم الله، وأخذ عنه هذا العلم وتربى بتربيته الشريفة الشَّيخ صلاح الدِّين فريدون المعروف بزركوب القُونَوي، والشَّيخ چلبي حسام الدِّين حسن بن محمَّد بن الحسن بن أخي ترك، وابن المولى جلال الدِّين سلطان ولد رحمهم الله.

وفي «الجواهر المضية»: قصد المولى جلال الدِّين القُونَوي الشَّيخ قطب الدِّين الشِّيْرَازِي، وهو الإمام المشهور صاحب «شرح مقدمة ابن الحاجب» و«المفتاح» للسكاكي، فلما دخل على المولى جلال الدِّين وجلس عنده سكت زمانًا، والمولى

لا يكلمه، ثم بعد ذلك ذكر له حكاية، قال مولانا جلال الدين: كان الصَّدر جهان عالمًا ببخارى يخرج من مدرسته ويتوجه إلى بستان له، فيمر بفقير على الطريق في مسجد فسأله فلم يتفق له أن يعطيه شيئًا، وأقام على ذلك مدة سنين كثيرة، فقال الفقير لأصحابه ألقوا عليَّ ثوبًا وأظهروا أني ميت، فإذا مر الصَّدر جهان فاسألوه شيئًا، فلما مر الصَّدر جهان قالوا: يا سيدي هذا ميت، فدفع له شيئًا من الدراهم، ثم نهض الفقير وألقى الثوب عنه، فقال الصَّدر جهان: لو لم تمت ما أعطيتك شيئًا[1]، فلما فرغ مولانا جلال الدِّين من الحكاية خرج الشَّيخ قطب الدِّين على وجهه، وذلك أنّ الشَّيخ جلال الدِّين فهم عن الشَّيخ قطب الدِّين أنّه جاءه ممتحنًا له، مات سنة اثنتين وسبعين وستمئة، انتهى.

أوصى المولى جلال الدِّين إلى أصحابه حين مرض، وقال: «أوصيكم بتقوى الله في السر والعلانية، وبقلة الطعام، وقلة المنام، وقلة الكلام، وهجران المعاصي والآثام، ومواظبة الصيام، ودوام القيام، وترك الشهوات على الدوام، واحتمال الجفاء من جميع الأنام، وترك مجالسة السفهاء والعوام، ومصاحبة الصالحين والكرام، وإن خير الناس من ينفع الناس، وخير الكلام ما قل ودل، والحمد لله وحده».

جاء الشَّيخ صدر الدِّين القُونَوي قدس سره لعيادته فقال: شفاك الله شفاءً عاجلاً، رفع درجات باشد، اميد است كه صحت باشد، فقال المولى جلال الدين: » بعد ازين شفاك الله شمارا باد، همانا كه درميان عاشق ومعشوق پيراهني ازشعر بيش نمانده است، نمى خواهيد كه نور بنور بپيوندد؟» وفرمود:

من شدم عريان زتن او ازخيال مي خرامم درنهايات الوصال

---

(١) ساقطة من: أ.

فبكى الشَّيخ صدر الدِّين وأصحاب المولى والمولى يقول مصراع، مصراع:

چه دانی توکه درباطن چه شاه همنشین دارم؟ ودرمرض اخیر با اصحاب گفته است: «که از رفتن من غمناك مشوید» نور منصور رحمه الله تجلی کرد ومرشد أو شد، درحالتی که باشید بامن باشید ومرا یاد کنید تامن شمارا ممد باشم، درهرلباسي که باشم دیگر فرمودکه درعالم مارا دو تعلّق است، یکی ببدن ویکی بشما، وچون بعنایت حق سبحانه فرد ومجرد شوم وعالم تجرید وتفرید روی نماید، آن تعلق نیز ازآن شما خواهد بودن، سألوه مَن الحری بخلافته فأجاب: «چلبی حسام الدین»، ثم سألوه فأجاب کذا، ثم سألوه فأجاب کذا، ثلاث مرات؛ فقالوا في الرابع: «نسبت بسلطان ولد چه فرمائید؟ فقال: «وی پهلوانست حاجت بوصیت نیست»؛ وسأل چلبي حسام الدین: «من یصلی علیکم؟» فعین الشَّیخ صدر الدِّین أنه یصلي علیه؛ فقال: «یاران ما ازین سومی کشند، ومولانا شمس الدِّین آن جانب میخواند، (یا قومنا أجیبوا داعي الله) ناچار رفتني است».

فمات قدس الله روحه وقت غروب الشمس خامس جمادي الآخرة سنة اثنین وسبعین وستمئة کذا في «النفحات»، فقال فیه: » از شیخ مؤیّد الدّین جَندی سؤال کردند که: «خدمت شیخ صدر الدّین در شأن خدمت مولوی چه میگفت؟» گفت: «والله! روزی با خواص یاران مثل شمس الدّین ایکی وفخرالدّین عراقی وشرف الدّین موصلی وشیخ سعید فرغانی وغیرهم نشسته بودند. سخن از سیرت وسریرت مولانا بیرون آمد. حضرت شیخ فرمود: اگر بایزید وجنید در این عهد بودندی، غاشیۀ این مرد مردانه برگرفتندی ومنت بر جان خود نهادندی. خوانسالار فقر محمدی او است.

ما به طبل وی ذوق میکنیم». همهٔ اصحاب انصاف دادند وآفرین کردند. جماعتی از خدمت مولوی التماس امامت کردند وخدمت شیخ صدر الدین قونیوی نیز در آن جماعت بود. گفت: «ما مردم ابدالیم، به هر جایی که میرسیم مینشینیم ومیخیزیم. امامت را ارباب تصوف وتمکین لایقاند». به خدمت شیخ صدرالدّین اشارت کرد تا امام شد، فرمود: «مَنْ صَلّی خَلْفَ إِمامٍ تَقّیٍ فَکَأَنَّما صَلّی خَلْفَ نَبِیٍّ». روزي در مجلس وی، حکایت شیخ أوحد الدِّین کرماني رحمه الله کردندکه: «شاهد باز بود، اما پاکباز بود». خدمت مولوی فرمود که: «کاش کردی وگذشتی».

أي بـــرادر بینهایـــت درگهیســـت برهر آنچه میرســـی بـــروی مایســـت

روزی میفرمود که: «آواز رباب صریر باب بهشت است که ما میشنویم». منکری گفت: «ما نیز همان آواز میشنویم، چون است که چنان گرم نمیشویم که مولانا؟» خدمت مولوی فرمود: «کَلّا وحاشا! آنچه ما میشنویم آواز باز شدن آن در است وآنچه وی میشنود آواز فراز شدن».

و فرموده است که: «کسی به خلوت درویشی درآمد. گفت: چرا تنها نشستهای؟ گفت: این دم تنها شدم که تو آمدی، مرا از حق مانع آمدی».

و فرموده است که: «آزاد مرد آن است که از رنجانیدن کسی نرنجد وجوانمرد آن باشد که مستحق رنجانیدن را نرنجاند».

مولانـا سـراج الدّین قونیـوی صاحب صدر وبـزرگ وقت بوده، امـا با خدمت مولـوی خـوش نبوده. پیـش وی تقریر کردند که مولانا گفته اسـت که: «مـن با هفتاد وسـه مذهب یکیـام». چون صاحب غرض بود خواسـت کـه مولانـا را برنجاند وبی حرمـت کنـد. یکـی را از نزدیـکان خود، که دانشـمندی بـزرگ بود، بفرسـتاد که: «بر

سر جمع از مولانا بپرس که تو چنین گفتهای؟ اگر اقرار کند او رادشنام بسیار بده وبرنجان!» آن کس بیامد وبر ملا سؤال کرد که: «شما چنین گفتهاید که: من با هفتاد وسه مذهب یکیام؟» گفت: «گفتهام». آن کس زبان بگشاد ودشنام وسفاهت آغاز کرد. مولانا بخندید وگفت: «با این نیز که تو میگویی هم یکیام». آن کس خجل شد وبازگشت.

***

[٥٨٦ ـ مؤيد الدِّين الجندي[١]]

المرشد الكامل الرباني الشَّيخ مؤيد الدِّين الجندي رحمه الله.

أخذ العلم (اللَّدنِّي والذِّكر)[٢] والتَّلقين عن الشَّيخ صدر الدِّين القُونَوي، عن الشَّيخ الأكبر محيي الدِّين العربي الطائي، عن الشَّيخ يونس القصاب الهاشمي، عن الشَّيخ قطب الأقطاب عبد القادر الكيلاني، عن أبي سعيد المخزومي، عن أبي الحسن الهكَّاري، عن أبي الفرج الطَّرَسُوْسِي، عن أبي الفضل التَّميمي، عن الشِّبْلي، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، ولبس الخرقة عن يد الشَّيخ الأكبر عن آخرهم.

وكان جامع العلوم عقليًّا ونقليًّا ظاهريًّا وباطنيًّا.

وله تصانيف كثيرة معتبرة، منها «شرح فصوص الحكم»، «شرح

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٢٦١)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٩٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ٥٤).

(٢) ساقطة من: ع.

مواقع النجوم» للشيخ الأكبر، وكان شرحه مأخذ سائر شروح «الفصوص»، وفيه تحقيقات كثيرة ليس في غيره من شروح «الفصوص»، وكمال فضله منها.

ورأيت في «شرح فصوص الحكم» للمولى نور الدِّين عبد الرَّحمن الجامي في فص حكمة نَفَسِيَّةٍ[1] في كلمة يونسيَّة: قال الشَّيخ الكامل مؤيد الدِّين الجندي، وهو الشارح الأول لـ«فصوص الحكم»: إنما أضيفت الحكمة النفسيَّة إلى الكلمة اليونسيَّة لما نفس الله بنفسه الرَّحماني عنه كُرَبَهُ التي ألبّت[2] عليه من قبل قومه وأهله وأولاده، ومن جهة أنّه كان من المدحضين، فالتقمه الحوت وهو مليم، (فلما سبح)[3] واعترف واستغفر ﴿فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فنفَّس الله عنه كُرَبَهُ ووهبه أهله وسربه، قال تعالى ﴿وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّ ۚ وَكَذَٰلِكَ نُنجِي ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨].

وقال أيضًا: وجدت بخط الشَّيخ المصنف رحمه الله ورضي عنه مقيدًا بفتح الفاء في النَّفَس، فصححنا النسخ به، وكان عندنا بسكون الفاء فيها، وقد شرح شيخنا الإمام الأكمل أبو المعالي صدر الدِّين محيي الإسلام والمسلمين محمَّد بن إسحاق بن محمَّد في «فك المختوم» له على أنها حكمة نفيسة، والوجهان فيها موجهان.

***

---

(١) أ، ع: نفيسة.

(٢) ع: كبت.

(٣) ساقطة من: ض.

[٥٨٧ ـ سعد الدِّين الفَرْغَاني[١]]

الشَّيخ الفاضل الرباني، والمرشد الكامل الصَّمداني، سعد الدِّين الفَرْغَاني.

هو من أعزة أصحاب الشَّيخ صدر الدِّين القُونَوي مريد الشَّيخ محيي الدِّين العربي، كان من أكمل[٢] أرباب العرفان، وأفضل أصحاب الذَّوق والوجدان، وكان جامعًا للعلوم (الشرعية والحقيقية)[٣]، فقد شرح أحسن الشروح أصول الطريقة، وكان لسان عصره وبرهان دهره، ودليل طريق الحق، وسرّ الله بين الخلق، بَسَطَ مسائل علم الحقيقة، وضبط فنون أصول الطريقة، في ديباجة شرح القصيدة التائيّة الفارضيّة، وكان قد شرحها أولًا بلسان فارسي، ثم شرحها ثانيًا بلسان عربي تتميمًا للفائدة.

وله تصنيف آخر مسمى بـ «مناهج العباد إلى المعاد»، وبيَّن فيه مذاهب الأئمَّة الأربعة رحمهم الله، وذكر مسائل العبادات وبعض المعاملات لأهل السلوك.

وفي «النفحات»: «مناهج العباد إلى المعاد» والحق أن كتابيست بس مفيدكه ما لا بد هر طالب ومريد است. مصنف اين كتاب الشَّيخ سعيد الدِّين الفرغانى درآنجا آورده است: «انتساب مريدان به مشايخ به سه طريق است: يكى به خرقه ودوم به تلقين ذكر وسيم به صحبت وخدمت وتأدّب به آن وخرقه دو است: خرقۀ ارادت وآن را جز از يک شيخ ستدن روا نباشد ودوم خرقۀ تبرک وآن از مشايخ بسيار به جهت بركت ستدن روا باشد. در بيان خرقۀ ارادت خود گفته است كه وى خرقه

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ٢٦٦)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٨/ ٣٠٧).

(٢) ض، أ، ع: كمل؛ ولعل الصواب (أكمل).

(٣) ض: الشَّريعة والحقيقة.

پوشید از شیخ نجیب الدّین علی بن بُزْغُش الشّیرازی قدّس الله تعالی روحه ووی از شیخ الشّیوخ شهاب الدّین سهروردی، ووی از عم خود قاضی وجیه الدّین ووی از پدر خود ابومحمَّد عَمّویه واخی فرج زنجانی، دست هر یک در پوشانیدن خرقه مشارک دست آن دیگر.

اما ابومحمَّد از احمد أَسْود دینَوَری خرقه پوشید ووی از مُمشاد دینوری، ووی از ابوالقاسم جُنید واما اخی فرج از ابوالعبَّاس نهاوندی ووی از ابوعبدالله خفیف شیرازی ووی از ابومحمَّد رُوَیم بغدادی ووی از جنید، رضی الله تعالی عنهم وشیخ الشیوخ شهاب الدین سهروردی رضی الله عنه نسبت خرقه را تا به ابوالقاسم جنید بیش اثبات نکرده است واز جنید تا مصطفی صلّی الله علیه وسلّم به صحبت نسبت داده است نه به خرقه. واما شیخ مجدالدّین بغدادی قدّس الله تعالی سرّه در کتاب تحفة البررة آورده است که نسبت خرقهها متصل است به پیغمبر صلّی الله علیه وسلّم به حدیث درست متصل مُعَنْعَن وفرموده است که: مصطفی صلّی الله علیه وسلّم خرقه پوشانید مر امیرالمؤمنین علی را رضی الله عنه ووی مر حسن بَصْری وکمیل ابن زیاد را وکمیل مر عبدالواحد بن زید را ووی مر ابویعقوب نهرجوری را ووی مر عَمْرو بن عُثمان مکی را ووی مرابویعقوب طبری را ووی مرابوالقاسم رمضان را ووی مرابوالعبَّاس ابن ادریس را ووی مرداود خادم را، ووی مر محمدبن مانکیل را، ووی مر شیخ اسماعیل قصری را، ووی مر شیخ نجم الدین الکبری را، ووی مر این فقیر یعنی مجد الدّین بغدادی را، فعلی هذا نسبت خرقهها به مصطفی صلّی الله علیه وسلّم متصل شود والله تعالی اعلم.

و اما نسبت تلقین ذکر این فقیر یعنی شیخ سعید، رحمه الله از شیخ خرقهٔ خود، شیخ نجیب الدّین علی، تلقین گرفت ووی از شیخ الشّیوخ شهاب الدّین سهروردی،

ووی از عمّ خود ابوالنجیب السهروردی، ووی از شیخ احمد غزالی ووی از ابوبکر نساج ووی از شیخ ابوالقاسم کُرّگانی ووی از ابوعُثمان مغربی ووی از بوعلی کاتب ووی از بوعلی رودباری، ووی از سید الطایفه جنید، قدّس الله تعالی ارواحهم».

بعد از آن میگوید که: «در نسبت خرقهٔ ارادت ونسبت تلقین ذکر دو شیخ گرفتن مذموم است، اما در نسبت صحبت محمود است، لکن به شرط اجازت یا فوت صحبت شیخ اول، چنانکه این ضعیف بعد از مفارقت خدمت وصحبت شیخ نجیب الدّین قدّس الله تعالی سرّه از خدمت مولانا وسیّدنا وشیخنا، صدرالحقّ والدّین، وارث علوم سیّد المرسلین، سلطان المحققین محمَّد بن اسحاق القونیوی قدّس الله تعالی سرّه واز شرف صحبت وارشاد وهدایت واقتباس فضایل وآداب ظاهر وباطن وعلوم شریعت وطریقت وحقیقت تربیت یافت ومنتفع شد غایة الانتفاع. وهمچنین از خدمت شیخ ربانی محمَّد بن السّکران البغدادی نوّر الله نفسه واز صحبت غیر ایشان از اکابر تربیت پذیرفت ومنتفع گشت. هرچند از عهدهٔ رعایت حقوق وشرایط خدمت وصحبتشان نتوانست بیرون آمدن، لکن ایشان از کرم به حسن قبول وارشاد این بیچاره را تلقی فرمودند. فجزاهم الله عنّی احسنَ الجزاء».

و هم وی آورده است که: «از شیخ نجیب الدّین رحمه الله شنیدم که شمس الدّین صفی امام جامع شیراز از اکابر صالحان وپاکان بود، وهمگی اوقاتش به ذکر وتلاوت وانواع عبادات مستغرق ومعمور، لکن از کسی تلقین ذکر نداشت. روزی در واقعه ذکر خود را به صورت نوری مصور شده مشاهده کرد که از دهان وی منفصل میشد وبه زمین فرو میرفت با خود گفت که: این علامت خیر نیست، چه نصّ ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ۱۰] به خلاف این نشان میدهد. این نقصان مگر به سبب عدم تلقین ذکر است از مشایخ. پس به یکی از مریدان شیخ روزبهان بَقْلی قدّس الله

تعالى روحه رجوع كرد واز وى ذكر تلقين گرفت وهمان شب درواقعه ذكر خود را به صورت نورى مشاهده نمود كه بالا ميرفت وآسمانها را خرق ميكرد وبعد از آن به صحبت شيخ الشّيوخ شهاب الدّين السّهروردى رضى الله عنه پيوست ورسيد به آنجا كه رسيد».

***

[٥٨٨ ـ فخر الدِّين إبراهيم العراقي[١]]

الشَّيخ فخر الدِّين إبراهيم[٢]، المشتهر بالعراقي.

له «كتاب اللمعان»، و«ديوان الأشعار».

وكان مولده بنواحي همذان، حفظ القرآن في صغر سنه، وكان له صوت حسن تتشوق إلى سماعه نفوس الحواضر والبوادي، إذا رتل القرآن في المحافل والنوادي، وإذا سمعوا طوره يقرأ على وفق مقتضى الأهواء والأدوار، كانوا يقولون: أين من حلاوة تلاوته نفحات الأوتار[٣]، ومن نفحات شمائله نغمات الأزهار[٤]، ويتحيرون في أدائه وجمعه القراءات، بما جاء فيها من الروايات، ثم اشتغل بالعلوم، وحصَّل الفنون، فبلغ رتبة الفضل، ودرس بالمدارس المشهورة بهمذان، وهو ابن سبع عشرة سنة.

وفى «النفحات»: روزى جمعى قلندران به همدان رسيدند، وبا ايشان پسرى صاحب جمال وبر وى مشرب عشق غالب، چون آن پسر را ديد، گرفتار شد. مادام

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٥٦٣)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ٣٨).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) أ: الأزهار.

(٤) أ: الأوتار.

که در همدان بودند با ایشان بود. چون از همدان سفر کردند وچند روز برآمد، بی طاقت شد در عقب ایشان برفت. چون به ایشان رسید، به رنگ ایشان برآمد وهمراه ایشان به هندوستان افتاد ودر شهر مولتان به صحبت شیخ بهاءالدّین زکریّا رسید.

گویند چون شیخ وی را در خلوت نشاند واز چلهٔ وی یک دهه گذشت، وی را وجدی رسید وحالی بر وی مستولی شد این غزل را گفت که:

نخستین باده کاندر جام کردند ز چشم مست ساقی وام کردند

و آن را به آواز بلند میخواند ومیگریست. چون اهل خانقاه آن را دیدند وآن را خلاف طریقهٔ شیخ دانستند چه طریقهٔ ایشان در خلوت جز اشتغال به ذکر یا مراقبه، امری دیگر نمیباشد آنرا بر سبیل انکار به سمع شیخ رسانیدند. شیخ فرمود که: «شما را از اینها منع است، او را منع نیست». چون روزی چند برآمد، یکی از مقربان شیخ را گذر بر خرابات افتاد شنید که آن غزل را خراباتیان با چنگ وچَغانه میگفتند، پیش شیخ آمد وصورت حال را بازنمود وگفت: «باقی شیخ حاکماند». شیخ سؤال کرد که: «چه شنیدی؟ بازگو!» چون بدین بیت رسید که:

چو خود کردند راز خویشتن فاش عراقی را چرا بد نام کردند؟

شیخ فرمود که: «کار او تمام شد». برخاست وبه در خلوت عراقی آمد وگفت: «عراقی مناجات در خرابات میکنی؟ بیرون آی!» بیرون آمد وسر در قدم شیخ نهاد. شیخ به دست مبارک خود سر او را از خاک برداشت ودیگر وی را به خلوت نگذاشت وخرقه از تن مبارک خود کشید ودر وی پوشانید وبعد از آن فرزند خود را به عقد نکاح وی درآورد. ووی را از فرزند شیخ پسری آمد، وی را کبیر الدّین لقب کردند. بیست وپنج سال در خدمت شیخ بود. چون شیخ را وفات نزدیک رسید،

وی را بخوانـد وخلیـفهٔ خود سـاخت وبـه جوار رحمت حق پیوسـت.

چـون دیگـران التفـات شـیخ را نسـبت بـه وی مشـاهده کردنـد، عـرق حسـد در ایشـان بجنبیـد. بـه پادشـاه وقـت رسـانیدند که اکثـر اوقـات وی به شـعر میگذرد وصحبـت وی همه با جوانان صاحب جمال اسـت، وی را اسـتحقاق خلافت شـیخ نیسـت. چون شـیخ عراقی آن رادانسـت، عزیمت زیارت حرمین شـریفین زادهما الله شـرفاً کرد، وبعـد از زیارت به جانـب روم رفت به صحبت شـیخ صدرالدّین قونیوی قـدّس سـرّه واز وی تربیـت یافـت. جماعتی فصـوص میخواندند، اسـتماع کرد ودر اثنـای اسـتماع آن لمعات را نوشـت، چـون تمام کرد، به نظر شـیخ آورد. شـیخ آن را بپسـندید وتحسین فرمود.

معین الدّین پروانه، از امرای روم، مرید ومعتقد شیخ عراقی بود، به جهت شیخ در توقات خانقاهی ساخت وهر روز به ملازمت شیخ میآمد. چون امیر معین الدّین وفات یافت، خدمت شیخ از روم متوجه مصر شد ووی را با سلطان مصر ملاقات افتاد. سلطان مرید ومعتقد وی شد ووی را شیخ الشّیوخ مصر گردانید اما وی همچنان بیتکلف در بازارها گردیدی وگرد هنگامهها طواف کردی. وبعد ازان شیخ را ازمصر عزیمت شام شد سلطان مصر بملك الأمرا شام نوشت که باجمله علماء ومشایخ واکابر استقبال کنند چون استقبال کردند؛ ملك الأمرا راپسري بود بس باجمال چون شیخ رانظر بروی افتاد بی اختیار سردر قدم وی نهاد، پسرنیز سر قدم شیخ نهاد.

ملـك الأمـرا نیز بـاپسر موافقت کرد أهـل دمشـق را ازان انکاری دردل پیداشـد امـا مجـال نطق نداشـتند، چون شـیخ در دمشـق مقام سـاخت وشـش ماه گذشـت، فرزنـد شـیخ کبیـر الدِّیـن از مولتـان بیامد ومدتـی درخدمت پدر بسـر برد، بعـد ازآن

شيخ درهشتم ذو العقده درسته ثمان وثمانين ستمأيه وفات يافت، وقبروي در قفاي مرقد شيخ محيي الدِّين بن العربي است قدس الله روحهما درصالحيه دمشق، وقبر فرزندوي كبير الدِّين دربهلوي قبروي رحمة الله عليه.

***

[٥٨٩ ـ عز الدِّين محمود الكاشي[١]]

الشَّيخ عز الدِّين محمود الكاشي رحمة الله عليه.

هو صاحب «كتاب ترجمة العوارف» للشيخ السُّهْروردي، وشارح «القصيدة التائية الفارضية»، جمع فيها الحقائق والدقائق، وكشف المشكلات، وحل المعضلات، في شرح القصيدة على مقتضى علمه وعرفانه، وموجب ذوقه ووجدانه، بلا مطالعة شرح آخر، ولا مراجعة متعلقاته في إملائه، حيث قال في أوله: ولم أراجع في إملائه إلى مطالعة شرح، كي لا يرتسم منه في قلبي رسوم وآثار تسد باب الفتوح، وتشبثت بأذيال الروح، فاتلو حينئذ تلو العير، (وأحدو حَدْوَه)[٢] في السير، ودأبي في التحرير تفريغ[٣] القلب من مظان الرِّيَب، وتوجيه وجهه مدين الغيب، استنْزالاً للفيض الجديد، واستفتاحًا لأبواب المزيد.

وكتب في إجازة بعض تلامذته: وأنا أروي الكتاب ـ أعني «كتاب عوارف المعارف» ـ عن شيخي ومولاي عبد الصمد بن الشَّيخ علي الأصفهاني، وعن الشَّيخ

---

(١) انظر ترجمته في «هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٤١، ٤٠٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ١٨٣).

(٢) أ، ع: وأحذوا حذوه.

(٣) أ: تقريع.

العالم ظهير الدِّين عبد الرَّحمن بن علي بن برغش، وهما عن شيخهما الإمام العارف نجيب الدِّين علي بن برغش الشِّيْرَازِي، وهو عن شيخه قطب الأولياء سيد العارفين مصنف الكتاب رحمة الله تعالى عليهم أجمعين.

ولي في كشف حقائقه وبيان معضلاته طريق خاص[1] في الرواية عن مصنفه بلا واسطة، وهو أني رأيت في مبشرة قرأت عليه كتابه المذكور، فنبَّهني على حقائقه ودقائقه، والله الموفق من شاء بما[2] شاء، وهو على كل شيء قدير، وهذه الرباعية مسطورة في ترجمة «عوارف المعارف»:

دل كفت مرا علم لدني هوس است — تعلمم كن كرت بدين دست رسست
كفتم كه ألف كفت دكر كفتم هيچ — درخانه اكر كس است يك حرف بس است

كي وهذه الرباعية أيضاً رباعي:

أي دوست ميان ماجدايي تاكي — چون من توأم اين تويي ومايي تاكي
باغيرت تومجال غيري جونماند — بس در نزر أي غير نمايي تاكي

قطعة:

كثرت چونيك بنكرى أوعين وحدتست — ماراشكى نماندرين كرتراشك است
درهر عدد زروى حقيقت چو بنكري — كر صورتش به بيني ودرمادّه يكيست.

وهذه القطعة أيضاً:

تاتويي درميانه خالي نيست — جهره وحدت أز نقاب شكى
كر حجاب خودى برانداز — عشق ومعشوق وعاشق است يكى

---

(١) ع: خالص.

(٢) أ: لمن.

[٥٩٠ ـ كمال الدِّين عبد الرزاق الكاشي[١]]

الشَّيخ العارف بالله، والمرشد الكامل الداعي إلى الله، كمال الدِّين عبد الرزاق الكاشي رحمه الله تعالى.

هو مريد الشَّيخ عبد الصمد نظيري، وهو مريد نجيب الدِّين علي بن برغش الشِّيْرَازِي، وهو أخذ التصوف والنسبة والذكر والتلقين عن دليل الطريقة وترجمان الحقيقة الشَّيخ شهاب الدِّين أبي حفص عُمَر بن محمَّد البكري السُّهْرُوَرْدِي صاحب «عوارف المعارف»، وهو عن عمه أبي النَّجيب ضياء الدِّين عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي، وهو عن الشَّيخ أبي الفتوح أحمد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي (عن سري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي)[٢].

وأخذ عنه العلم وقرأ عليه «فصوص الحكم»، وتربّى بتربيته قدوة العارفين صفوة المحققين داود بن محمود بن محمَّد القَيْصَري، ذكره في «المطالع»، وهو كتاب لطيف وضعه في شرح معاني «فصوص الحكم» للشيخ الأكبر محيي الدِّين بن العربي، وكان جامعًا بين العلوم (الظاهرة والباطنة)[٣].

وله تصنيفات كثيرة، منها «تفسير تأويلات التنزيل الجليل»، و«كتاب اصطلاحات الصوفية»، و«شرح فصوص الحكم»، و«شرح منازل السائرين»، وغيرها من الكتب والرسائل.

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٨٨٣)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٢٩٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٥/ ٢١٥)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٣٥٠).

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ض، أ: الظاهري والباطني.

وكان الشَّيخ ركن الدِّين علاء الدولة في عصره قد وقع بينهما في القول بوحدة الوجود مخالفات ومباحثات، بل مشاتمات[1] ومجادلات[2] ومحاكمات ومراسلات، سنذكرها إن شاء الله تعالى، (فكتبت مكاتباتهما)[3] بعباراتهما في الكتيبة الخامسة عشر.

* * *

[٥٩١ ـ السيِّد أمير كلال[4]]

الشَّيخ العارف الرَّباني، والمرشد الكامل الصَّمداني، السيِّد أمير كلال[5] قدس سره.

كان من أعزَّة أصحاب خواجه محمَّد بابا سماسي، وأكمل خلفائه، وكان مشرَّفًا بشرف السيادة.

أخذ التلقين عن خواجه محمَّد بارسا، عن خواجه علي الرامتيني، عن خواجه محمود الإنجير فغنوي، عن خواجه عارف الريوكري، عن خواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني، عن خواجه يوسف الهمذاني، عن أبي علي الفارمدي، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي الحسن الخَرَقَاني، عن أبي يزيد البِسْطَامي، عن الإمام أبي جعفر الصادق، عن القاسم محمَّد بن أبي بكر الصدِّيق، عن سلمان الفارسي، عن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم أجمعين[6].

---

(١) أ: ومشاتمات.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) انظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٧٨٤).

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) ساقطة من: ض، أ.

وأخـذ عنـه الذِّكر وآداب الطريقة والنِّسـبة سـلطان الطريقة النَّقشـبندية خواجه بهـاء الدِّين نقشـبند محمَّـد (بن محمـد)[1] البُخاري.

روزی مجمعی عظیم بود. خدمت امیر، کلال خواجه را طلبیدند وروی به ایشان کردند وگفتند: «فرزند بهاء الدّین! نَفَس حضرت خواجه محمَّد باباسماسیی را قدّس سرّه در حق شما به تمامی به جای آوردم. گفته بودند که: آنچه از تربیت در حق تو به جای آورم، در حق فرزند بهاءالدّین به جای آری ودریغ نداری! چنان کردم». واشارت به سینهٔ خود کردند وگفتند: «پستان را برای شما خشک کردم ومرغ روحانیت شما از بیضهٔ بشریت بیرون آمد، اما مرغ همت شما بلندپرواز افتاده است. اکنون اجازت است هرجا که بویی به مشام شما میرسد از ترک وتازیک طلبید ودر طلبکاری بر موجب همت خود تقصیر مکنید!».

وفی «الرشحات» مولانا سید أمیر کلال قدس سره أفضل واکمل همه خلفا واصحاب خواجه محمَّد پارسا بوده اند وشرف سیادت داشته، مولد ومدفن ایشان دهی سوخارست ازد یههای بخاراست برد وفرسنگی شهر، وبداش کری اشتغال میداشته اند، وبرزبان بخاری کلال داش کر را گویند ودرمقامات ایشان مذکورست که چون امیر کلال بسن شباب رسیده اند کشتی میگرفته اند وگرد ایشان هنگامه ومعرکه می شده؛ روزی درآن معرکة شخصی رابخاطر گذشته که چه معنی داردکه سید زاده شریف کشتی گیرد وزور کند وطریق اهل بدعت ورزد؟ درین اثنا خواب گرفت درخواب چنان دیدکه قیامت قائم شده است ووی درمیان گل ولای تاسینه فرو رفته است وبحال خود فرومانده؛ ناگاه دید که امیر پیدا شدند وهردو بازوی

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

گرفتند وبآساني ويرا ازآن لای بالاکشیدند، بیدارکه شد امیردرآن معرکه روی بوی کرده فرموده اندکه: » مازور آزمائی ازبراي چنین روزمیکنیم».

روزی خواجه محمَّد پارسا از کنار معرکة امیر بگذشته اند، زماني بنظاره ایشان توقف کرده اند، بعضی اصحاب را که همراه بوده اند بخاطر گذشته که جهت چیست که حضرت خواجه متوجه این مبتدعان شد اند؟ خواجه رابران خاطر اشرافی شده فرموده اندکه: » درین معرکه مردیست که بسی مردان در صحبت او بدرجه کمال خواهد رسید، نظر ما بروست میخواهم که ویراصید کنیم درین محل» نظر أمیر بجانب ایشان افتاده وجاذبه ایشان امیر را ازجای درربوده، چون خواجه قدم نهاد ند وروان شده اند امیربی طاقت گشته معرکه را گذاشته اند وازعقب ایشان رفته، چون خواجه بخانه خود رسیده اند امیر را درآورده اند وطریقه گفته اند وبفرزندی قبول کرده، بعد ازآن دیگر هرگز کسی امیر را در معرکه وبازار ندیده مدت بیست سال پیوسته درخدمت وملازمت خواجه محمَّد پارسا بوده اند وهر هفته دوبار روز دوشنبه وپنج شنبه از سوخاری بشماس میرفته اند بملازمت، ومسافت میان سوخاری وشماس پنج شرعی است، ودرآن مدت بطریق خواجگان قدس الله تعالی أرواحهم اشتغال می نموده اند بروجهي که هچکس رابرحال ایشان اطلاع نبوده است تادر ظل تربیت خواجه بدرجه تکمیل وإرشاد رسیده اند.

***

[٥٩٢ ـ أبو الفتح فيض الله المولتاني]

شیخ الإسلام والمسلمین، رکن الشرع والدین، أبو الفتح، فیض الله ابن أبي المغانم، محمَّد بن بهاء الحق والدِّین الشَّیخ زکریا المولتاني القرشي قدس الله سره العزیز.

أخذ الذكر والتلقين ولبس الخرقة من يد أبيه محمَّد بن زكريا، عن شهاب الدِّين عبد الله عُمَر السُّهْرُوَرْدِي، عن ضياء الدِّين أبي النَّجيب عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي.

وأخذ منه الذكر والتلقين ولبس الخرقة صاحب «كتاب الفتاوى الصوفية» فضل الله بن محمَّد بن أيوب المنتسب إلى ماجو.

وفي «الفتاوى الصوفية» في الفصل الثامن من الباب الثاني قال فضل الله بن محمد: اعلم أنّ قطب العالم شيخنا شيخ الإسلام، حجَّة الله على الخاص والعام، مرشد علماء الطريقة، مبين أسرار الحقيقة، له آيات بينات، ومقامات عاليات، وكرامات ظاهرات.

أستغفر الله[1]، ومن يقدر على إحصائها والناس مملوءة بها، واتفق أهل العلم في زمانه في المدن والأمصار من العرب والعجم أنهم ما رأوا مثله في أكناف العالم والأقطار، إلا ما هو ذا ركن الحق والحقيقة والدين، أبو الفتح فيض الله رضي الله عنه وأرضاه، وجعل بَحَابِحَ الجنة[2] الفردوس في حضير القدس مأواه.

كان ابن ثمان وثمانين سنة، وكان في السجادة بعد أبيه اثنتين وخمسين سنة، وانتقل من دار المجاهدة إلى دار المشاهدة في بلدة ملتان، ليلة الجمعة، والفقراء في صلاة التسبيح في الركعة الأخيرة، في التاسع من جمادى الأولى سنة خمس وثلاثين وسبعمئة، وختم القرآن في تلك الساعة وافتتح بالأخرى، وكان في أثناء آل عمران حتى راح إلى الله، والناس في جنازته مما لا يعلم إحصائَهم إلا الله.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ض،ع.

وقد ملأ الرباط من الأعلى والأسفل[1]، وفي الطرق والسطح[2]، والحصن والجسر، وما وراء الخندق، وكبر المكبرون بأعلى الأصوات، ومن أكبر خلفائه أخوه الشَّيخ العالم عماد الحق والدين أبو نصر إسماعيل بن محمَّد بن بهاء الدِّين زكريا، وأظهر الشَّيخ رضي الله عنه خلافته إليه في حضرة دهلي في عهد القطبية، وسلم[3] السجادة وأمور الخلافة إليه في ملأ من الناس وأنا فيهم.

استهل السُّلطان عليه حين أراد الحج، فاستشفع عماد الدِّين السُّلطان بدفع عزيمة الشيخ، فشفع السُّلطان، فدفع ائتمار الأمر أولي الأمر مع أنّ في فريضة الحج من بلاد الهند، تكلَّم العلماء فيه كما سيأتي في بابه إن شاء الله تعالى، وهو كان أعلم العلماء بأصناف العلوم ووفور الفنون من علم الآخرة وعلم الظاهر، وله كرامات ظاهرات ورياضات بينات.

وكان معدن الصدق والصفاء والتواضع، وكان يصاحب الشيخ، ولا يفارقه في الحضر والسفر، والشَّيخ يعظمه ويكرمه ويحبه كثيرًا، ورأينا من حضرته العجائب والغرائب، وكان هو جاسوس السرائر والضمائر، واستشهد بين يدي الشَّيخ في سفر الأهواز يوم الإثنين، وقت الضحى، في العاشر من جمادى الأولى، سنة تسع وعشرين وسبعمئة.

***

---

(١) ع: إلى أسفل.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: تسلم.

الكتيبة الخامسة عشر من كتائب أعلام الأخيار

[٥٩٣ ـ قوام الدِّين الكاكي[١]]

الشَّيخ الإمام العالم العلامة محمَّد بن محمَّد بن أحمد السِّنْجاري، المعروف بقوام الدِّين الكاكي

أخذ الفروع والأصول عن الإمام علاء الدِّين عبد العزيز بن أحمد البُخاري صاحب «الكشف»، وقرأ «الهداية» ببلدة ترمذ، ووضع عبد العزيز شرحًا على «الهداية» بسؤال قوام الدِّين الكاكي حين قرأها[٢]، ووصل إلى كتاب النكاح، فاخترمته المنية، ولم تتيسر له هذه الأمنية.

ثم كان قوام الدِّين قدم إلى القاهرة، فأقام بجامع المارديني يؤم ويدرِّس فيه للطائفة الحنفيَّة، إلى أن مات رحمه الله تعالى، سنة تسع وأربعين وسبعمئة.

ووضع شرحًا على «الهداية» في أربع مجلدات ضخام، سماه بـ «معراج الدراية»، وله «كتاب عيون المذاهب»، وهو مختصر لطيف جامع شريف، جمع فيه أقوال الأئمَّة الأربعة وأقوال أصحابنا رحمهم الله.

والشَّيخ الإمام قوام الدِّين قرأ «الهداية» أيضًا على الشَّيخ الإمام حسام الدِّين السِّغْنَاقِي، وهو وعلاء الدِّين صاحب «الكشف» قرأ على العلامة فخر الدِّين الْمَايْمَرْغي، وعلى حافظ الدِّين محمَّد بن محمَّد البُخاري، وهما على شمس الأئمَّة الكَرْدَري تلميذ صاحب «الهداية»، فأخذ قوام الدِّين الكاكي، عن عبد العزيز، عن

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٦٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٦)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١١/ ١٨٢)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٦).

(٢) ع: قرأه.

المَايْمَرْغي، عن الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية» شيخ الإسلام برهان الدِّين علي الرِّشْداني[1] الفَرْغَاني المَرْغِيْنَاني، عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدين عُمَر بن عبد العزيز بن عُمَر عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الإمام الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وقرأ «الهداية» عليه الشَّيخ أكمل الدِّين محمَّد بن محمَّد بن محمود البَابَرْتي.

وفي «الهداية»: ويستقبل القبلة في الصلاة؛ لقوله تعالى: ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤]، ثم من كان بمكة ففرضه إصابة عينها، ومن كان غائبًا ففرضه إصابة جهتها وهو الصحيح؛ لأنّ التكاليف بحسب الوسع.

وفي «معراج الدراية»: وضع العلماء القِبْلة في بلدة وبلدتين وبلاد قريبة على سِمْتٍ[2] واحد، بأن جعلوا القِبْلة ببخارى وسَمَرقند ونَسَف وكش وتِرْمذ وبَلْخ ومَرْو وسَرْخَس موضع غروب الشمس إذا كانت في آخر الميزان وأول العقرب، كما اقتضته الدلائل الموضوعة لمعرفة القِبْلة لبقاء المقابلة وتحقق التوجه في هذا القدر ونحوه من المسافة، ولم يخرجوا لكلِّ مسجد على حدة سمْتًا للكعبة على التحقيق؛ لأنّ ذلك خارج عن الوسع، انتهى.

وقد سبق ما يتعلق بهذه المسألة في ذكر علي بن يونس الفقيه في الكتيبة الثالثة.

***

---

(١) ض، أ، ع: الرشدواني؛ ولعل الصواب (الرِّشْداني).

(٢) أ: جهة.

[٥٩٤ ـ جلال الدِّين الكُرْلاني[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة، المولى الفاضل الفهَّامة، شرف العترة الحسينية، السيِّد جلال الدِّين بن شمس الدِّين الخُوَارِزْمِي الكُرْلاني رحمه الله.

كان عالمًا فاضلًا فقيهًا[٢]، عظيم الجاه، زائد الحشمة، جليل القدر، عالي الرتبة، تُضرَب به الأمثال، وتشد إليه الرحال، له اليد الباسطة في المذهب والخلاف.

أخذ «الهداية» بحق قراءته وسماعه وروايته ودرايته عن الإمام العلامة حسام الملة[٣] والدين السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية»، وهو بحق (قراءته وروايته)[٤] عن الإمام[٥] العابد الزَّاهد[٦] النَّاسك العالم الرَّباني حافظ الدِّين الكبير البُخاري محمَّد ابن محمَّد بن نصر، وهو بحق قراءته عن الشَّيخ الإمام شمس[٧] الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية» برهان الدِّين شيخ الإسلام علي بن أبي بكر الفَرْغَاني الرِّشْداني المَرْغِيْنَاني، وقرأ أيضًا على الشَّيخ الإمام بقية المجتهدين علاء الدِّين عبد العزيز البُخاري صاحب «الكشف»، وهو عن الشَّيخ الكبير[٨] حافظ الدِّين الكبير البُخاري محمَّد بن محمَّد بن نصر المذكور رحمه الله.

---

(١) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٠ ـ ١٠١).

(٢) ساقطة من: أ، ض.

(٣) ساقطة من: أ، ع.

(٤) أ: روايته ودرايته.

(٥) زائدة في أ: العالم.

(٦) ساقطة من: ض، أ.

(٧) زائدة في ع: الدين.

(٨) ساقطة من: أ.

وأخذ عنه بحق قراءتها الشَّيخ علاء الدِّين السيرافي أستاذ سراج الدين عُمَر المعروف بقارئ «الهداية»، والمولى الفاضل ناصر الدِّين محمَّد بن شهاب بن يوسف والد حافظ الدِّين محمَّد بن محمَّد الكَرْدَري البَزَّازي صاحب «الفتاوى»، والشَّيخ الكامل طاهر بن شيخ الإسلام بن قاسم الأنصاري الخُوَارِزْمِي الشهير بسعد نمدپوش صاحب «كتاب جواهر الفقه»، والمولى العالم عبد الأول بن برهان الدِّين علي بن عماد الدِّين أبي بكر بن جلال الدِّين محمَّد بن زين الدِّين عبد الرحيم بن عماد الدِّين أبي بكر بن صاحب «الهداية» شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر الرِّشْداني الفَرْغَاني المَرْغِيْنَاني، رحمة الله عليهم وعلى أسلافهم وأخلافهم.

ووضع السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني شرحًا على «الهداية»، وسماه بـ«الكفاية»، وهي المشهورة بين الناس، قيل: إن[1] «الكفاية» تأليف علي بن عُثمان بن إبراهيم قاضي القضاة الشهير بابن التُّرُكْماني، والصحيح الأول.

قال صاحب «الشقائق» في ترجمة الشَّيخ العارف بالله أمير علي بن أمير حسين البُرسوي: كان رحمه الله من نسل السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني صاحب «الكفاية في شرح الهداية»، تربّى أبوه في بيت الشَّيخ العارف بالله السيِّد محمَّد البُخاري المدفون في بُروسا.

رأيت في فوائد مولانا شمس الدِّين أحمد التسراتي[2] قال السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني في «الكفاية» نقلًا عن «المبسوط»: وعن محمَّد بن الحنفيَّة قال: الدعاء أربعة: دعاء رغبة، ودعاء تضرع، ودعاء رهبة، ودعاء خيفة[3]، ففي دعاء الرغبة يجعل

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: النسراتي.

(٣) أ: خفية.

بطون كفيه نحو السماء، وفي دعاء الرهبة يجعل ظهر[1] كفيه إلى وجهه كالمستغيث من الشيء، وفي دعاء التضرع يعقد الخنصر والبنصر ويحلق الإبهام، وفي دعاء الخيفة ما يفعله المرء لنفسه.

ذكر في «الحاوي» وكذا في «القنية» نقلًا عن عين الأئمَّة الكَرَابِيسي: مسح اليدين على الوجه عقيب الدعاء سنة[2]، وقيل: ليس بشيء، والأول أصح، قال رسول الله ﷺ: «إذا سألتم الله فاسألوا ببطون أكفكم ولا تسألوا بظهورها، وإذا دعى أحدكم ففرغ من دعائه، فليمسح يديه على وجهه»[3].

وعن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني: والأفضل أن يبسط كفيه ويكون بينهما فرجة، قلت: ولا يضع إحدى يديه على الأخرى، فإن كان وقت عذر أو برد فأشار بالمسبحة قام مقام بسط كفيه.

وقال السعد نمدپوش الشَّيخ طاهر[4] الخُوَارِزْمِي في «كتاب الجواهر» في الباب التاسع في الفوائد المتفرقة: قال شمس الأئمَّة الحَلْوَاني: مس اليدين على الوجه عقيب الدُّعاء سنة، وقيل: ليس بشيء، والأول أصح، قال النبي ﷺ: «إذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوا بظهورها، وإذا دعا أحدكم ففرغ من دعائه فليسمح بيديه على وجهه»[5]، وقال شمس الأئمَّة السَّرَخْسي: الأفضل أن يبسط كفيه ويكون

---

(١) ع: ظهور.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) رواه أبو داود (١٤٨٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية، وهذا الطريق أمثلها وهو ضعيف أيضاً.

(٤) ع: ظاهر.

(٥) تقدم قريباً.

بينهما فرجة، قلت: والمستحب أن يرفع يديه عند الدعاء بحذاء صدره، كذا[1] روى ابن عباس رضي الله عنهما فعل النبي ﷺ[2].

* * *

[٥٩٥ ـ جلال الدِّين الخبازي[3]]

الشَّيخ الإمام جلال الدِّين (أبو محمَّد عُمَر بن محمَّد بن عمر)[4] الخبَّازي، صاحب «المغني في الأصول».

كان عالمًا عابدًا زاهدًا عارفًا، بالمذهب والخلاف، جامع الفروع والأصول، ضابط المعقول والمنقول.

أخذ الفقه عن علاء الدِّين العلامة عبد العزيز البُخاري، عن العلامة فخر الدِّين المَايْمَرْغي، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية» برهان الدِّين علي المَرْغِيْنَاني الفَرْغَاني، فبلغ رتبة الفضل والكمال.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٣٢٤٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «الابتهال هكذا ـ وبسط يديه وظهورهما إلى وجهه ـ والدعاء هكذا ـ ورفع يديه حتى لحيته ـ والإخلاص هكذا»، يشير بإصبعه.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٦٨ ـ ٦٦٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٢٠ ـ ٢٢١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٦٥٦)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ٢٠٢٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٥/ ٤١٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٤٥ ـ ٢٤٦)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤١٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ٣١٥)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٦٣).

(٤) أ: أبو عمر محمَّد بن عمر بن محمَّد بن عمر.

ثم قدم دمشق ودرس بالمُعِزِّيَّة البرانيَّة، وأفتى[1]، وحجَّ، ودرس بالخاتونيَّة، ومن شرط واقفها[2] أن يكون المدرس بها أفضل الحنفيَّة.

وله «شرح الهداية» تداولته أيدي العلماء، واشتهر بالخبَّازي، وله كتاب في أصول الفقه سمَّاه بـ«المغني»، وهو كتاب مغنٍ كافٍ عن كتب الأصول.

وأخذ عنه أبو العبَّاس أحمد بن مسعود بن عبد الرَّحمن القُونَوي، والبدر الطويل، وداود بن أغلبك بن علي الرومي القُونَوي، وهبة الله بن أحمد التُّرْكُسْتاني صاحب «كتاب تبصرة الأسرار في شرح المنار».

مات رحمه الله سنة إحدى وتسعين وستمئة، وكان سنه في عشر السبعين[3].

***

[٥٩٦ ـ قوام الدِّين الأَتْقاني[4]]

الشَّيخ الإمام العلَّامة، قوام الدِّين، أمير كاتب ابن أمير عُمَر العميد بن أمير غازي الأَتْقاني الفارابي، المكنى بأبي حنيفة.

فاراب كساباط: ناحية وراء نهر سيحون، إتقان وإنزار قصبتاها[5]، ونقل بعض

---

(١) أ: وأفتح.

(٢) ض: وافقها.

(٣) أ: التسعين.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ١٢٨)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٢٢٢)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٣٨ ـ ١٤٠)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ٤٥٩ ـ ٤٦٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٧٣)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ٢٠٢٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨٧ ـ ٩٠).

(٥) ع: قصباتها.

تلامذة المولى الأستاذ العلامة الشَّيخ محمَّد المعروف بجوي زاده عن أستاذه هذا أنّه قال: وجدت بخط الأَتْقاني مضبوطًا بفتح الهمزة، ولد قوام الدِّين الأَتْقاني بأتقان ليلة السبت، التاسع عشر من شهر شوال، سنة خمس وثمانين وستمئة.

وأخذ العلم عن برهان الدِّين أحمد بن أسعد بن محمَّد الخريفعني، وتفقَّه عليه وقرأ «كتاب الهداية» عليه، وكان حق روايته عنه عن الشَّيخ الإمام حميد الدِّين الضَّرير، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن[1] صاحب «الهداية».

وسمع الأَتْقاني أيضًا «كتاب الصحيح البُخاري» عن برهان الدِّين الخريفعني.

وولي التدريس بمشهد الإمام بظاهر بغداد، وقدم دمشق مرتين، اجتمع في الأولى بالأمير إيلبغا[2] نائب السلطنة، واختص وتكلم عنده في مسائل رفع اليدين، وأراد إبطاله، فدفعه الشَّيخ تقي الدِّين السُّبْكي علي بن عبد الكافي الشَّافعي. ثم قدم ثانيًا في العاشر من رجب سنة سبع وأربعين وسبعمئة، ودرَّس وأفاد وأجاد.

ثم أتى مصر في صفر سنة إحدى وخمسين وسبعمئة، فدرس بالجامع المارديني، فعظمه الأمير صرغتمش الناصري، فلما عمَّر الأمير المزبور مدرسته المجاورة لجامع ابن طولون أجلسه مُدرسًا بها، وهو أول من درّس[3] بالصرغتمشية.

وكان رأسًا في مذهب الحنفيَّة، بارعًا في الفقه واللغة والعربية، كثير الإعجاب بنفسه، شديد التعصب على من خالفه، تدل عليه كلماته الواقعة في تصانيفه.

شرح «أصول الأَخْسِيكَثِي» وسمَّاه «التبيين»، وشرح «الهداية» وسمَّاه «غاية

---

(١) أ: وعن.

(٢) أ: إبليغا.

(٣) زائدة في ع: بها أي.

البيان ونادرة الأقران»، ولقد أعجب عند تمام هذا الشرح بنفسه حيث قال: فلو كان الأسلاف بالحياة لقال أبو حنيفة: اجتهدت، ولقال أبو يوسف: نار البيان أوقدت، ولقال محمَّد: أحسنت، ولقال زفر: أتقنت، ولقال الحسن: أنفست[1]، ولقال أبو حفص: أنعمت فيما نظرت، ولقال أبو منصور: حققت، ولقال الطَّحَاوِي: صدقت، ولقال الكَرْخي: بورك فيما نطقت، ولقال الجصَّاص: أحكمت، ولقال القاضي أبو زيد: أصبت، ولقال شمس الأئمَّة: وجدت ما طلبت، ولقال فخر الإسلام: مهرت[2]، ولقال نجم الدِّين النَّسَفِي: بهرت[3]، ولقال صاحب «الهداية»: يا غواص[4] البحار عبرت، ولقال صاحب «المحيط»: فقْت فيما (أعلنت وأسررت)[5].

إلى غير ذلك من كبراء الدِّين الذين لا يحصى عددهم رحمهم الله تعالى، ولقال المتنبِّي: أتت من فصحاء عباراتهم، مسكية النفحات، إلا أنها وحشية بسواهم لا تعبق.

وقال في بعض مباحثه: وهذا مما لا تجده في كتب المتقدمين ولا المتأخرين.

وقال في أول هذا الشرح: يقول الفقير إلى الله الكبير، أمير كاتب بن أمير عُمَر المدعو بقوام الدِّين الأَتْقاني الفارابي قضى الله مناه: لما رزقني الله الملك العلام حجَّة الإسلام بقافلة العراق من مدينة السَّلام سنة عشر وسبعمئة وقفت[6] في ديار

---

(١) أ، ع: أمعنت.

(٢) ع: فخرت.

(٣) ع: مهرت.

(٤) ع: صاحب.

(٥) ع: أسررت وأعلنت.

(٦) ض: وقعت.

مصر نصف محرم الحرام في السنة الحادية عشر والسبعمئة، فالتمس مني من في قلبه صفاء وفي عهده وفاء أن أشرح «كتاب الهداية»... إلى أن قال: فسميته «غاية البيان ونادرة الأقران».

ثم إنّ رواية هذا[1] الكتاب بلغتني من خمس طرق، منها ما أخبرني به سيدي وملجأي فقيه الفقهاء سيد العلماء برهان الحق والدين الخريفعني، عن شيخيه العلامتين الفائقين حميد الدِّين الضَّرير علي بن محمَّد الراميتني[2]، وحافظ الدِّين الكبير محمَّد بن محمَّد بن نصر البُخاري، عن شيخيهما العلامة شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستار الكَرْدَري، عن شيخ الإسلام صاحب «الهداية» برهان الدِّين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرِّشْداني المَرْغِيْنَاني.

وله رسالة في رفع اليدين، ورسالة أخرى في عدم صحة الجمعة في موضعين من البلد.

وتوفي بمصر سنة ثمان وخمسين وسبعمئة.

ومن المواهب السنية التي منَّ الله تعالى بها على هذا الفقير دخول هذه النسخة[3] المصححة من «كتاب الصحيح البخاري» في سلك ملك الفقير، ملكتها بالشراء الشرعي من تركات المولى المرحوم علي چلبي بن القاضي أمر الله الجنابي[4]، مات وكان قاضيًا بالعسكر المنصور بولاية آناطولي، سنة ثمان وسبعين وتسعمئة[5]، وهي

---

(١) ساقطة من: أ، ض.

(٢) ع: الرميتني.

(٣) ساقطة من: أ

(٤) أ: الجناني؛ ع: الحناي.

(٥) ساقطة من: ع.

التي كتبها وفرغ من نسخها لنفسه أبو طالب علي بن محمَّد الإِسْتِراباذي[1] في سلخ جمادى الأولى سنة اثنتين وأربعين وخمسمئة، ثم قرأها وسمعها أمير كاتب ابن أمير عُمَر قوام الدِّين الأَتْقاني، عن شيخه العلامة برهان الدِّين أحمد بن أسعد الخريفعني في سنة إحدى عشرة وسبعمئة.

وهذه صورة ما كتبه الأَتْقاني في آخر هذه النسخة:

أسمعنا «كتاب الصحيح البُخاري» شيخنا العلامة الزَّاهد برهان الدِّين أحمد بن أسعد بن محمَّد الخريفعني، عن الشَّيخ الحجاج (حافظ الدين)[2] محمَّد بن محمَّد بن نصر البُخاري، عن الشَّيخ الإمام صائن الدِّين أبي رشيد محمَّد بن أبي بكر بن أبي القاسم الأصفهاني، عن الإمام العلامة حجة الحق على الخلق منتخب الدِّين أبي الفتوح أسعد بن الإمام أبي الفضائل محمود بن خلف العجيلي الأصفهاني، عن أبي الحسن غانم الجُلُودي، عن أبي عُثمان سعيد بن أبي سعيد القيار الصوفي، عن أبي علي محمَّد بن عَمْرو بن شبويه المَرْوَزِي، عن أبي عبد الله محمَّد بن يوسف بن مطر الفِرَبْري، عن صاحب «الصحيح» محمَّد بن إسماعيل الجعفي البُخاري رضي الله عنه، سنة إحدى عشرة وسبعمئة.

ثم كتب تحت ما كتبه الأَتْقاني أستاذه الخريفعني بخط أنامله الشريفة، وهذه صورة ما زبرته أنامله الشريفة: صح ذلك كتبه أحمد بن أسعد الخريوفعني حامدًا ومصليًا... » بزيادة الواو بين الياء والفاء، ولكن المشهور الخريفعني بلا واو.

ثم كتب الأَتْقاني: قال الشَّيخ الحافظ أبو نصر أحمد بن محمَّد بن الحسين

---

(١) ض: الأسترابادي.

(٢) ع: الحافظ.

الكُلَابَاذِي البُخاري في كتابه المسمَّى بـ «كتاب الهداية والإرشاد» في أول الكتاب: مات محمَّد بن إسماعيل البُخاري ليلة الفطر، ودفن يوم السبت يوم الفطر بعد صلاة الظهر في سنة ست وخمسين ومئتين، وهو ابن ثنتين وستين سنة غير ثلاثة عشر يومًا.

ثم كتب نقلًا عنه: وتوفي محمَّد بن يوسف بن مطر الفِرَبري رحمه الله سنة إحدى وعشرين وثلاثمئة، وهو الذي روى «صحيح البُخاري» عنه، وكان مولده سنة إحدى وثلاثين ومئتين، وكان قد سمعه عشرات ألوف من البُخاري ولم ينتشر إلا عنه، وهو منسوب إلى فِرَبْر بالفاء والراء المهملة وبينهما باء معجمة بواحدة، وهي من قرى بخارى، كذا ذكره في «كتاب الكامل في التواريخ» لابن[1] الأثير، كتبه أبو حنيفة أمير كاتب بن أمير عُمَر العميد[2] المدعو بقوام الدِّين الأَتْقاني، إلى هنا منقول من خطه.

وكتب الأَتْقاني في كتاب صلاة التراويح، في باب فضل من قام رمضان من «صحيح البُخاري» في حديث: وعن ابن سَهْل، عن عُروة بن الزُّبير، عن عبد الرَّحمن بن عبدٍ القاري أنّه قال: خرجت مع عُمَر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا النّاس أوزاعٌ متفرقون، يصلِّي الرَّجل لنفسه، ويصلي الرَّجل فيصلي بصلاته الرَّهط، فقال عُمَر: إني أرى لو جَمَعْتُ هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أُبَيِّ بن كعب.

ثم خرجت معه ليلةً أخرى، والناس يصلُّون بصلاة قارئهم، قال عُمَر رضي الله

---

(١) أ، ض: ابن.

(٢) ع: العَمِيْدي.

عنه: نِعْمَ البِدْعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون؛ يريد: آخر الليل، وكان[1] النّاس يقومون أوله[2].

حاشية وجدتها في كنار نسختي بخط:

الأوزاع: الجماعات المتفرقة، ولا واحد لها من لفظها.

والرهط: ما بين الثلاثة إلى العشرة.

وقوله: «نعم البدعة هذه» إنما دعاها بدعة لأنّ رسول الله ﷺ لم يسنَّها لهم ولا كانت في زمان أبي بكر رضي الله عنه، وإنما أثنى عليها ورغب فيها بقوله: «نِعْمَ البدعة هذه» ليدل على فضلها ولئلا[3] يمنع هذا اللقب من فعلها، ويقال: نِعْم: كلمة تجمع المحاسن كلها، وقيام رمضان جماعةً سنةٌ في حق التسمية[4] غير بدعة، لأنّ النبي ﷺ قال: «اقتدوا باللَّذَيْن من بعدي أبي بكر وعمر»[5]، وقال: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»[6]، كذا ذكره الخطابي[7].

ونسختي هذه من نسخ «الصحيح البخاري» من النوادر، (قرأها وصححها)[8]

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) رواه البخاري (٢٠١٠).

(٣) أ: دليلاً.

(٤) ع: النسمية.

(٥) رواه الترمذي، (٣٦٦٢) وحسنه من حديث حذيفة رضي الله عنه، و(٣٨٠٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقال: غريب.

(٦) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه.

(٧) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (٢/ ٩٨٣).

(٨) ض: قرأ وصححها.

العلماء الكبار من المحدثين، تداولته أيدي الفضلاء واحدًا بعد واحد، وكتبوا[1] في آخرها بخطوطهم الشريفة، منهم المولى العالم الفاضل فخر المحدثين ابن حجر، وهذه صورة[2] ما زبرته أنامله الشريفة: ملكه وسمع وأسمع مرارًا فصحَّح كاتبه[3] أحمد بن حجر العسقلاني.

***

[٥٩٧ ـ ابن بَلْبَان[4]]

الشَّيخ الإمام العلامة، علاء الدِّين، الأمير علي بن بَلْبَان بن عبد الله، الفارسي الفقيه النَّحوي، أبو الحسن المصري رحمه الله.

كان أحد المتبحِّرين في علوم الدِّين أصولًا وفروعًا، وأوحد الجامعين لغالب الفنون، وكان بجميعها جموعًا، وهو الإمام الجليل، عديم النظير، فقيد المثيل، مربي الأخلاف، صاحب طريقة الأسلاف، والمتفق على أنّه الفرد في علم الخلاف، أقر له أهل زمانه بالتقدم والفضل في أقرانه، وهو المقدم في الفقه وأصوله، والمشار إليه في تفريع العلم وتأصيله.

---

(١) ض، أ: كتبوا.

(٢) ساقطة من: أ، ض.

(٣) ع: كتابته.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥٤٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٤٦٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٩ ـ ٢٠٠)، و«هدية العارفين» للبابانى (١/ ٣٨٠)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٦٧).

ولد سنة خمس وسبعين وستمئة[1].

أخذ العلوم عن قاضي القضاة شمس الدِّين أبي العبَّاس أحمد السَّرُوجي، عن صدر الدِّين سليمان بن أبي العز، وصدر الدِّين محمَّد بن عباد الخلاطي، وهما عن الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري تلميذ القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان.

ذكر العلامة السيوطي في «حسن المحاضرة»: أنّ الإمام العلامة الأمير علي بن بَلْبَان الفارسي سمع عن الدِّمْياطي، وتفقَّه على السَّرُوجي، وبرع في المذهب وأصوله، وشرح «التلخيص» للخلاطي، وشرح «الجامع الكبير»، ورتَّب «صحيح ابن حبان» على الأبواب، (ورتب «معجم الطبراني» على الأبواب)[2].

مات بالقاهرة سنة إحدى وثلاثين وسبعمئة، (ودفن بتربته خارج باب النصر)[3] انتهى.

وفي «الجواهر المضية»: تفقَّه على السَّرُوجي وغيره، وأفتى وحصل من الكتب جملة، وصنف وجمع وأفاد، مات بمنزله على شاطئ نيل مصر، في ثامن شوال سنة تسع وثلاثين وسبعمئة، ودفن بتربته خارج باب النصر، ومولده سنة خمس وسبعين وستمئة، ورتب «التَّقاسيم والأنواع» لابن حبان، ورتَّب الطَّبراني ترتيبًا حسنًا على أبواب الفقه، انتهى.

[وذكر قاسم بن قُطْلُوبُغا في «تراجمه»: علي بن بَلْبَان بن عبد الله الفارسي، الأمير الفقيه النَّحوي، أبو الحسن المصري، سمع الدِّمْياطي، ومحمَّد بن علي بن

---

(١) أ: سبعمئة.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ض، ع.

ساعد، وابن عساكر، وغيرهم، تقدَّم في المذهب، وشرح «تلخيص الجامع الكبير» شرحًا مطولًا سماه «تحفة الحريص»، توفي سابع شوال سنة تسع وثلاثين وسبعمئة، انتهى][1]

ورأيت في أول شرح «التلخيص» الذي سماه «تحفة الحريص»: أخذت «مختصر الجامع الكبير» رواية ودراية عن شيخنا قاضي القضاة حاكم الحكام مفتي الأنام شمس الدِّين أبي العبَّاس أحمد بن الشَّيخ برهان الدِّين إبراهيم السَّرُوجي الحنفي عامله الله بلطفه الخفي، بحق قراءته وسماعه لجميع «المختصر» المذكور من مصنِّفه ومن شيخه نخبة العلماء وعمدة[2] أهل الإملاء قاضي القضاة صدر الدِّين فخر السلف[3] الصالحين أبي الربيع سليمان تغمده الله برحمته وأسكنه أعلا غرف جنته، بحق القراءة والرواية عن شيخه الشَّيخ العلامة جمال الدِّين الحَصِيْري، بحق قراءته على الشَّيخ الإمام فخر الدِّين الحسن المعروف بقاضي خان، رواية عن الإمام ظهير الدِّين حسن بن علي المَرْغِيْنَاني، عن الإمام العالم سراج الأئمَّة برهان الدِّين عبد العزيز بن عُمَر بن مازه، وعن الإمام شمس الدِّين محمود جد قاضي خان، وهما عن الإمام العلامة شمس الأئمَّة أبي بكر محمَّد بن أبي سهل السَّرَخْسي، عن الإمام العالم أبي محمَّد عبد العزيز بن أحمد الحَلْوَاني، عن الإمام أبي علي الحسين بن الخضر النَّسَفِي، عن الإمام العالم أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري، (عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي)[4]، عن الإمام أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه الإمام

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: عدة.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض، أ، ع؛ ولعل الصواب ثبوته.

أبي حفص الكبير، (عن الإمام الحبر الرَّباني محمَّد بن الحسن الشَّيباني، عن الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمة الله عليهم أجمعين)[1]. إلى هنا من كلامه في «شرح التلخيص».

* * *

[٥٩٨ ـ عبد الكريم بن عبد النُّور الحلبي[2]]

الإمام النِّحرير، عبد الكريم بن عبد النُّور بن منير بن عبد الكريم بن علي بن عبد الحق، الحلبي الأصل، والمصري المولد.

أخذ الفروع والأصول عن الشَّيخ الإمام أبي العلاء شمس الدِّين محمود بن أبي بكر الكُلَابَاذِي البُخاري الفرضي، وهو أخذ العلوم عن مشايخ كثيرة، فترجم مشايخه وهي تزيد على السبعمئة.

وعبد الكريم هذا سمع الكثير، وحدَّث وأفاد وأحسن، ودرس الفقهاء[3] وطائفة المحدثين بالجامع الحاكمي، وأعاد بالقبة المنصوبة لطائفة الحديث، وصنَّف وكتب بخطه كتبًا كثيرة، وجمع الكتب، وكان سمحًا بعارية الكتب والأجزاء.

ولد في سادس وعشرين من رجب سنة ثلاث وستين وستمئة.

---

(١) أ،ع: عن محمد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٩٧ ـ ١٩٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٢٩١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٧٠).

(٣) ع: للفقهاء.

في «الجواهر المضية» قال: هكذا أخبرني والدي، مات في سلخ، رجب سنة خمس وثلاثين وسبعمئة، بمنزله خارج باب النصر، جوار زاوية خاله شيخنا نصر بن سليمان الـمَنْبِجِي، ودفن بها.

وقال عبد القادر في «الجواهر المضية»: نصر بن سليمان بن عُمَر المَنْبِجِي، شيخنا الإمام العارف العلامة أبو الفتح، سمع من إبراهيم بن خليل وابن عروة وابن علاف والنجيب، وحدث، سمعت عليه البُخاري بزاويته، خارج باب النصر، سنة ثلاث عشرة وسبعمئة، بقراءة الإمام شهاب الدِّين أبي العبَّاس أحمد بن أبي الفرج، المعروف بابن البابا الشَّافعي، بسماعه من المشايخ الثلاثة إسماعيل بن عبد القوي، وعبد العزيز بن هارون، وأبي العبَّاس أحمد بن علي ابن يوسف الدمشقي.

قال: حدثنا أبو القاسم هبة الله البوصيري وأبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن حامد الأرباحي[1]، حدثنا أبو علي بن عمران الفراء إجازة قال: أخبرتنا كريمة بنت أحمد المَرْوَزِية قالت: أخبرنا محمَّد بن مكي الكُشْمِيْهَني قال: حدثنا الفِرَبْري قال: حدثنا البُخاري.

وتفقَّه شيخنا أبو الفتح هذا واعتزل وانقطع انقطاعًا عظيمًا إلى أن مات في السادس والعشرين من جمادى الآخرة، سنة تسع عشرة وسبعمئة، ودفن بزاويته خارج باب النصر.

***

---

(١) أ: الأرباخي.

[٥٩٩ ـ تاج الدِّين إسماعيل بن خليل[١]]

الإمام النِّحرير، تاج الدِّين، إسماعيل بن خليل، الإمام الفقيه الأصولي الفرضي النحوي.

كان أصوليًّا فقيهًا نحويًّا فرضيًّا، له قدم راسخ في الفروع والأصول، وله عمل قوي في الفرائض، وكان صالحًا عفيفًا ورعًا متديِّنًا، قد أوتي بالمكيال الأوفى من الزُّهد والورع والتَّقوى، وكان من محاسن الزَّمان، دائم الذِّكر، تلَّاء القرآن، مكثار النوافل والأذكار آناء الليل وأطراف النهار.

تفقَّه على الإمام العلامة فخر الدِّين عُثمان بن مصطفى المارْديني، وعلى نجم الدِّين المَلَطي، وأخذ الفرائض والفقه أيضًا عن الشَّيخ الإمام شمس الدِّين محمود بن أحمد بن ظهير اللَارَنْدي، عن صدر الدِّين سليمان بن أبي العز، عن الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، عن الإمام فخر الدِّين قاضي خان.

مات سنة تسع وثلاثين وسبعمئة بالقاهرة بالحسينية.

تفقَّه عليه المولى العلامة محمَّد بن يوسف بن إلياس شمس الدِّين القُونَوي.

قال صاحب «الجواهر المضية» عبد القادر: صحبته كثيرًا، وبيني وبينه مودة، وكان صدوقًا ثقة، وكان يرى في كلِّ سنة ما يدل على النِّيل (في زيادته)[٢] ونقصانه.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ١٧١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٤٩٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨١ ـ ٨٢)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١١٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ٢٦٩).

(٢) ع: وزيادته.

[٦٠٠ ـ نور الدِّين علي الحَاضِري[١]]

نور الدِّين علي بن محمَّد الحَاضِري.

كان فقيهًا أصوليًّا فرضيًّا.

قرأ الفرائض، وأخذ عن الشَّيخ الإمام شمس الدِّين محمود اللارندي المذكور قبيل هذا، فدرَّس وأفتى.

ومات سنة تسع وأربعين وسبعمئة، وكان مولده بالقاهرة سنة ثمان وثمانين وستمئة.

***

[٦٠١ ـ حافظ الدِّين أبو طاهر محمَّد الظَّاهري[٢]]

الشَّيخ الإمام حافظ الحق والدِّين، أبو طاهر، محمَّد بن محمَّد بن الحسن بن علي الظاهري رحمه الله.

كان زبدة أرباب التقوى، وبقية أعلام الهدى، وعارف أسرار الطَّريقة، وكاشف رموز الحقيقة، وكان فقيهًا مناظرًا أصوليًّا محدِّثًا مفسِّرًا، حسن السِّيرة، مرضي السريرة، دائم الذِّكر، مصيب الفكر.

أخذ الفقه وتفقَّه على الشَّيخ الإمام العلامة صدر الشَّريعة عبيد الله بن مسعود بن محمود تاج الشَّريعة، وهو تفقَّه على جده تاج الشَّريعة محمود بن شمس الدِّين صدر

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٠٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٢٥).

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢١٠٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٧).

الشَّريعة أحمد بن جمال الدِّين المحبوبي، عن أبيه جمال الدِّين عبيد الله المحبوبي، عن الشَّيخ الإمام المفتي إمام زاده صاحب «كتاب الشرعة»، عن عماد الدِّين الزَّرَنْجري، عن أبيه شمس الأئمَّة الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة، رحمهم الله أجمعين.

وأخذ عنه الشَّيخ العارف الرَّباني، صاحب الكرامات الجليلة، وجامع الكمالات الجميلة، قطب أقطاب الحنفيَّة، ومرشد أكابر الطريقة، محمَّد بن محمَّد بن محمود، الحافظي البُخاري، المعروف بخواجه محمَّد پارسا، صاحب «كتاب فصل الخطاب».

وكان المولى أبو الطاهر جامعًا[1] بين عِلْمَي الشَّريعة والحقيقة، زاهدًا ورعًا تقيًّا، طاهر الذَّيل، مراقبًا لله تعالى في حركاته وسكناته، حافظًا لأوقاته، لا يذهب في عمره ساعة إلا في الاشتغال أو المطالعة والمراقبة.

أجاز له الإمام العلامة صدر الشَّريعة عبيد الله في جميع مقروءاته ومسموعاته عنه في شهر ذي القعدة سنة خمس وأربعين، في البلدة الفاخرة بخارى، ثم وقع الإجازة من أبي طاهر لخواجه محمَّد پارسا ببخارى أيضًا، في أواخر شعبان سنة ست وسبعين وسبعمئة، وكان خواجه محمَّد پارسا في هذه السنة ابن عشرين سنة قدس سره.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

[٦٠٢ ـ نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي[١]]

الشَّيخ الإمام العالم الفاضل، قاضي القضاة، نجم الدِّين إبراهيم بن علي بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المنعم بن عبد الصَّمد الطَّرَسُوْسِي.

ذكره قاسم بن قُطْلُوبُغا في «التراجم» في فصل إبراهيم، وقال: إبراهيم بن علي ابن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المنعم بن عبد الصمد، نجم الدِّين، أبو إسحاق الدمشقي، ولي قاضي القضاة بدمشق بعد والده قاضي القضاة عماد الدِّين في سنة ست وأربعين وسبعمئة، فأفتى ودرّس وشيد وأسَّس، ونظم الفوائد[٢]، وصنَّف الفتاوى الطَّرَسُوْسِية.

وكانت وفاته سنة ثمان وخمسين وسبعمئة.

وذكره عبد القادر في «الجواهر المضية» في باب أحمد بن علي بن عبد الواحد ابن عبد المنعم بن عبد الصَّمد الطَّرَسُوْسِي، قاضي القضاة، نجم الدِّين بن قاضي القضاة عماد الدِّين، يأتي أبوه علي بن عبد الواحد في الأنساب. نزل له أبوه عن القضاء بدمشق، ومات في سنة ثمان وخمسين وسبعمئة. والأول أصح.

رأيت في آخر «أنفع الوسائل»، وهو كتاب في الفقه، مكتوبًا بخط بعض الأفاضل: «أنفع الوسائل إلى تحرير المسائل» تصنيف قاضي القضاة نجم الدِّين إبراهيم بن علي بن أحمد الطَّرَسُوْسِي، ولي قاضي القضاة بدمشق بعد والده قاضي

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢١٣ ـ ٢١٤)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٢٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٨٩ ـ ٩٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٧٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧ ـ ٢٩)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٥١).

(٢) ساقطة من: أ.

القضاة عماد الدِّين في سنة ست وأربعين وسبعمئة، وله «نظم الفوائد الطَّرَسُوْسِية»، (وصنَّف «الفتاوى الطَّرَسُوْسِية»)[1].

وجمع في «أنفع الوسائل» المسائل اللَّطيفة التي تلاحق زبدة أفكار العلماء فيها، فلا علينا أن نذكر منها مسألة مفيدة تشتمل على فوائد كثيرة، لا يورث الملال تفصيلها لسامعيها.

مسألة: إسلام الصبي العاقل وارتداده صحيح، قال علماؤنا رحمهم الله تعالى: إسلام الصبي العاقل وارتداده صحيح عند أبي حنيفة ومحمد، وعند أبي يوسف والشَّافعي رحمهم الله لا تصح ردته، وانفرد الشَّافعي بأنه لا يصح إسلامه أيضًا.

ثم قول أصحابنا: إسلام الصبي الذي يعقل أهو يقدِّر هذا العقل بمدة أم لا؟ لم أرَ أحدًا قدَّره بمدة، وإنما الذي ذكروه فيه ما نقله الشَّيخ جلال الدِّين الخبَّازي في «الحاشية»، فقال: قوله الصبي الذي يعقل أن يعرف أنّ الإسلام سبب للنجاة، ويميز الخبيث من الطَّيب، والحُلوَّ من المرِّ، كذا في «جامع السَّرَخْسي»، فإذا أسلم صح. هذه عبارته.

وفي «المحيط»: إسلام الصبي العاقل صحيح، ولم يفسر، وإنما ذكر الترجمة في الرِّدَّة، قال: ارتداد الصبي المراهق تصح ردَّته عندهما، وعند أبي يوسف والشَّافعي لا تصح.

واعلم أنّ الارتداد فيما نقل أن يقول: برئتُ من الإسلام، أو برئتُ من دين الإسلام، أو أنا بريء من محمَّد ﷺ، أو كذب بأحد من الأنبياء عليهم السلام، أو ببعض من الأنبياء، أو جحد أنّ الله خلقه أو برأه، أو كذَّب بالجنَّة أو النَّار أو

---

(١) ساقطة من: أ.

بالحساب؛ كان مرتدًا وبانت منه امرأته، فإن لم يتب قُتِلَ.

فإن قال: تبت، يقال له: اشهد أن لا إله إلا الله وأن محَّمدًا رسول الله، ويقر بما جاء به من عند الله، وتبرأ من الدِّين الذي[1] انتحل، فإذا قال ذلك فقد تاب، فإن عاد إلى الردَّة ثانيًا وطلب التأجيل أُجِّلَ، وكذا في الثالثة، وفي الرابعة استتاب من غير تأجيل، فإن أسلم قُبِلَ إسلامه، وضرب ضربًا وجيعًا، ويحبس حتى يأتي عليه خشوع التوبة، وقبل[2] الأربعة إذا أسلم لا يضرب ولا يحبس، ذكر ذلك في «الروضة» للناطفي، هذا فيما يتعلق بالارتداد، سواء كان كبيرًا أو صغيرًا لا يقتل على الخلاف الذي فيه.

فأما ما يتعلق بالإسلام، فاعلم[3] أنّ اليهودي والنصراني اللَّذين بين أظهرنا إذا قال الواحد منهم: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله لا يحكم بإسلامه حتى يتبرَّأ عن دينه الذي كان عليه، بأن يقول: برئ من النصرانية إن كان نصرانيًّا أو من اليهودية إن كان يهوديًّا، ومع ذلك يقول: دخلت في الإسلام؛ لأنّ من اليهود مقرِّين برسالة المصطفى ﷺ، إلا أنهم يقولون: كان رسولًا إلى العرب لا إلى بني إسرائيل، فلا يصير مسلمًا بإقراره بالرسالة وبالوحدانية لله تعالى حتى يتبرأ عن دينه، ويقر أنّه دخل في الإسلام، ولو قال اليهودي أو النصراني: أنا مسلم أو أسلمت لا يحكم بإسلامه.

وعن الحسن بن زياد: وإذا قال الرجل لذمِّيٍّ: أَسْلِمْ، فقال: أسلمْتُ؛ كان مسلمًا، لأنّه خاطبه بجواب ما كلَّفه به فيكون إسلامًا، ولو قال اليهودي أو النصراني: لا إله إلا الله محمَّد رسول الله، تبرَّأْتُ من اليهودية، ولم يقل مع

---

(١) ض،ع: الذين.

(٢) ض،ع: قيل.

(٣) ساقطة من: أ.

ذلك: دخلت في الإسلام (ما لم يقول: تبرأت عن ديني أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله)[1]؛ لا يحكم بإسلامه، حتى لو مات لا يصلَّى عليه، ذكر ذلك قاضي خان في «الفتاوى» وغيره.

وذكر في «الذخيرة» إذا قال اليهودي أو النصراني: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله؛ لا يحكم بإسلامه ما لم يقل: تبرَّأت عن ديني ودخلت في دين الإسلام، وإنما شرط محمَّد رحمه الله التبري عن دينهم والدخول في الإسلام لأنّ اليهودي قد يتبرأ عن اليهودية ويدخل في النصرانية والمجوسية، فيجوز أنّه تبرأ عن اليهودية لدخوله في النصرانية لا في الإسلام، ولا يحكم بإسلامه ما لم يقر بالدخول في الإسلام.

وكذلك لو قال: برئتُ من ديني، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله؛ لا يصير مسلمًا، وعن بعض المشايخ إذا قيل للنصراني: محمَّد رسول الله بحق؟ فقال: نعم لا يصير مسلمًا وهو الصحيح، لأنّه يمكنه أن يؤول فيقول: إنّ رسول الله لحق إلى العرب والعجم لا إلى بني إسرائيل.

فإن قيل: كيف يجب أن لا يحكم بإسلام اليهودي والنصراني وإن أقر برسالة رسول الله ﷺ وتبرأ عن دينه ودخل في الإسلام ما لم يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ويقر بالبعث وبالقدر خيره وشره من الله تعالى، فإنّ هذا من شرائط الإسلام.

قلنا: الإقرار بهذه الأشياء إن لم يوجد نصًّا فقد وجد دلالة، لأنّه لمَّا أقرَّ بدخوله في الإسلام فقد التزم جميع ما كان شرط صحته في[2] الإسلام، وكما يثبت ذلك نصًّا يثبت دلالة.

---

(١) ساقطة من: أ، ع.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

وإذا قال اليهودي أو النصراني: أنا مسلم، أو قال: أسلمت؛ لا يحكم بإسلامه، لأنهم يدَّعون ذلك لأنفسهم، فإنّ المسلم هو المستسلم للحقِّ المنقاد له، وهم يدعون أنّ الحق ما هم عليه، فلا يكون هذا اللفظ دليلَ الإسلام في حقهم.

وفي «مجموع النوازل» إذا قال: أنا مسلم مثلك يصير مسلمًا، وإذا قال الحربي الذي ليس من أهل الكتاب: لا إله إلا الله محمَّد رسول الله يصير مسلمًا، هذه عبارة «الذخيرة».

وذكر في «البدائع» قال: الكفرة أصناف أربعة: صنف منهم ينكرون الصانع أصلًا، وهم الدَّهرية المعطِّلة، وصنف منهم يقرُّون بالصانع وينكرون توحيده، وهم الثَّنوية، وصنف منهم يقرون بالصانع وتوحيده، وينكرون الرِّسالة رأسًا وهم قوم من الفلاسفة، وصنف منهم يقرون بالصانع وتوحيده والرسالة في الجملة لكنهم ينكرون رسالة رسولنا ﷺ، وهم اليهود والنصارى.

فإن كان من الصنف الأول والثاني فقال: لا إله إلا الله؛ يحكم بإسلامه، لأنّ هؤلاء يمتنعون عن الشهادة أصلًا، فإذا أقروا بها كان ذلك دليلًا على إيمانهم، وكذلك: أشهد أنّ محمدًا رسول الله، لأنهم يمتنعون عن كل واحدة من كلمتي الشهادة، فكان الإتيان بواحدة منهما أيهما كانت دلالة الإسلام.

وإن كان من الصنف الثالث فقال: لا إله إلا الله؛ لا يحكم بإسلامه، لأنّه منكر الرسالة ولا يمتنع عن هذه المقالة. ولو قال: أشهد أنّ محمدًا رسول الله؛ يحكم بإسلامه، لأنّه يمتنع عن هذه الشهادة، فكان الإقرار بها دليل الإسلام.

وإن كان من الصنف الرابع فأتى بالشَّهادتين فقال: لا إله إلا الله محمَّد

رسول الله؛ لا يحكم بإسلامه حتى يتبرَّأ من[1] الدِّين الذي هو عليه من اليهودية والنصرانية، لأنّ من هؤلاء من يقرُّ برسالة محمَّد ﷺ، لكنه بعث إلى العرب دون غيرهم، فلا يكون إيمانه بالشهادتين بدون التبري دليلًا على إيمانه، وكذا لو قال يهودي أو نصراني: أنا مؤمن أو مسلم، أو قال: آمنت أو أسلمت لا يحكم بإسلامه؛ لأنهم يدَّعون أنهم مؤمنون أو مسلمون، وأن الإيمان والإسلام هو الذي هم عليه.

وروى الحسن عن أبي حنيفة: أنّه إذا قال اليهودي أو النصراني: أنا مسلم، أو قال: أسلمت؛ سئل عن ذلك: أيّ شيء أردت؟ فإن قال: أردت به ترك اليهودية أو النصرانية والدخول في الإسلام يحكم بإسلامه، وإن قال: أردت بقولي: أسلمت؛ أي: عن الحقِّ، ولم أُرد بذلك الرجوع عن ديني لم يحكم بإسلامه، انتهى.

وذكر في «شرح مختصر الطَّحَاوِي» للإِسْبِيْجابي، في كتاب المرتد منه، قال[2]: سئل أبو يوسف رحمه الله عن المرتد كيف يستتاب؟ فقال: يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله، ويقر بما جاء به محمَّد ﷺ من عند الله عزَّ وجلَّ، ويتبرأ من الدِّين الذي انتحل عليه[3].

وكذلك النصراني في إسلامه أن يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمدًا (عبده ورسوله، ويتبرأ من النصرانية، وإن كان يهوديًّا يتبرأ من اليهودية.

فأما إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله)[4] قال: لا

---

(١) ض، ع: عن.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ، ض: إليه.

(٤) ع: رسول الله.

يكون مسلمًا؛ لأنهم يقولون جميعًا هكذا، غير أنهم إذا فسَّروا قالوا: رسول الله[1] إليكم، هذا[2] في اليهود والنصارى الذين بين ظهراني الإسلام، فأما إذا كان في دار الحرب فحمل عليه رجل من المسلمين فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؛ فهذا دليل على[3] إسلامه، أو قال: محمَّد رسول الله، أو قال: دخلت في دين الإسلام، أو قال: دخلت في دين محمَّد، فهذا كله دليل إسلامه.

ولو قال: لا إله إلا الله؛ فإن كان الرجل ممَّن لا يقرُّ بالله سبحانه وتعالى فهذا دليل إسلامه، وكذا إذا قال: أشهد أنّ محمدًا رسول الله؛ لأنّه ينكر الأمرين جميعًا، هكذا ذكره محمَّد بن الحسن هذه المسائل كلها في «السير الكبير»، وذكره الكَرْخي في «مختصره».

قلت ـ القائل نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي ـ: فتحرَّر لنا من هذا كلِّه أنّ اليهودي أو النصارنى من أهل الذمة إذا قال[4]: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمدًا رسول الله ولم يتبرَّأ من اليهودية إن كان يهوديًّا أو من النصرانية إن كان نصرانيًّا لا يصير مسلمًا.

وكنت قد[5] اقتصرت في هذه المسألة على ما نقلته من «فتاوى قاضي خان»، فاتفق أن أحضر شخص[6] نصراني في شوال سنة إحدى وخمسين وسبعمئة إلى دمشق إلى دار العدل بسبب كلام وقع منه في حق الجناب الرفيع الشريف النبوي

---

(١) زائدة في ع: هذا.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، ع.

(٤) ض: قالا.

(٥) ساقطة من: ض، ع.

(٦) زائدة في ض: من.

نبينا ﷺ، فلما حضر قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمدًا رسول الله، ولم يتبرَّأ من النصرانية، فادُّعي عليه بذلك القول عند قاضي القضاة جمال الدِّين الحنبلي المرداوي، قال: ومن مذهبه أنّه يرى قتله بذلك القول[1]، وإن أظهر، فقال بعض الحنفيَّة: إنّ هذا صار مسلمًا بهذا القول فلا يجوز أن يلبس المسوح ولا يغلَّ بالحديد، فقلت: هذا بانفراده لا يصير به مسلمًا، بل لا بد معه من التبرئ من النصرانية والإقرار بالدخول في الإسلام، فأنكر هذا، وقال: بل يصير بهذا القول وحده مسلمًا ولا يشترط التبري، فعند ذلك زدت هذه النقول في هذه المسألة خشية أن يقع غيره في هذه المقالة من الحنفيَّة.

وكذلك اخترت أن أضم إليه خطوط المفتين الحنفيَّة في زماننا حتى يبقى أبلغ في إزالة هذا الوهم الذي حصل لهذا الحنفي، فأخذت خط الشَّيخ العلامة جمال الدِّين بن الشَّيخ الإمام العلامة سراج الدِّين الحنفي، وهو الذي اسمه في الفتوى، وكتب تحته فخر الدِّين بن الفصيح، واسمه أحمد بن علي الحنفي، وكتب تحته القاضي شرف الدِّين الكفسري نائبي في الحكم واسمه أحمد بن الحنفي، وكتب في مقابلة الشَّيخ جمال الدِّين المشار إليه الشَّيخ الإمام العالم الفاضل ناصر الدِّين القُونَوي مدرس المقدمية يعرف بابن الربوة، واسمه محمَّد بن أحمد القُونَوي الحنفي، وكتب تحته الشَّيخ الإمام العالم المحقق صدر الدِّين بن الشَّيخ علاء الدِّين بن منصور الحنفي واسمه أحمد بن علي الحنفي، وكتب في الورقة الصغرى الشَّيخ الإمام العلامة أقضى القضاة عماد الدِّين إسماعيل بن أبي العز الحنفي، وأجاد في كتابته، فهؤلاء أعيان الحنفيَّة في وقتهم، فهذا جميعه في حق اليهود والنصارى الذين بين أظهرنا.

---

(١) زائدة في ع: عند قاضي القضاة.

أما في عبدة الأوثان والنيران والمشرك في الربوبية والمنكر للوحدانية كالثنوية إذا قال الواحد منهم: لا إله إلا الله؛ يحكم بإسلامه، وكذا إذا قال: أشهد أنّ محمدًا رسول الله، أو قال: أسلمنا آمنا بالله.

وأما المقر بالوحدانية والمنكر للرسالة كطائفة من اليهود والنصارى إذا أتى بالشهادتين يكون مسلمًا، وذكر أصحابنا أنّ الإسلام من الكفار كما يصح بالقول يصح بالفعل، وسمَّاه في «البدائع» إيمانًا بطريق الدلالة، ولم أرَ من حقَّق الكلام في ذلك، وهل يشمل هذا اليهود والنصارى الذين بين أظهرنا أم [لا]؛ أعني الإسلام بالفعل.

لكن في «البدائع» قال: وأما بيان ما يحكم به بكونه مؤمنًا من طريق الدلالة فنحو أن يصلي الكتابي (أو واحد من أهل الشرك في جماعة؛ يحكم بإسلامه، وهذا فيه احتمال، وهو أنّه يحتمل أن يكون الكتابي)[1] الذي يقر بالوحدانية وينكر الرسالة أصلًا سوى الذي بين أظهرنا، ويحتمل الكل، فإن رجح الاحتمال الأول بأنه إذا ثبت التفرقة بين اليهود والنصارى المقرين بالوحدانية، وهم ينكرون الرسالة أصلًا، وبين الذين بين أظهرنا في الصريح، فلأن[2] يثبت بالدلالة أولى.

قلنا: هذا الترجيح لا يحسن أن يرجح، فإنّ الأصحاب رضي الله عنهم إنما فصَّلوا بين اليهود والنصارى الذين بين أظهرنا وبين المنكرين الرسالة أصلًا؛ لأنّ الذين بين أظهرنا يعرفون أنّ نبينا محمدًا ﷺ أرسل، ولكنهم قالوا: إنّه أرسل إلى العرب فقط، فإن أقروا بالشهادة من غير تبرئ ولا إقرار بالدخول في الإسلام لا يحكم بإسلامهم،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: فلا.

أما في الإسلام بالفعل على الوجه الذي نذكره فهذا[1] احتمال مفقود، فلهذا قلنا: إنّه يصح منهم سواء كانوا (يقرون برسالته أو ينكرونها؛ للمعنى الذي ذكرنا.

قلت ـ نجم الدين ـ: فتحرَّر من هذا كله أنّ الإسلام بالفعل على الوصية ـ الذي يأتي بيانه إن شاء الله ـ فقال: يصح من الكفَّار سواء كانوا)[2] من أهل الكتاب أو من المشركين أو من عبدة الأوثان أو من اليهود والنصارى الذين بين أظهرنا يقرون برسالة نبينا[3] محمَّد ﷺ وأنه أرسل إلى العرب خاصة، أو من الطائفة الأخرى الذين ينكرونها أصلًا كما قدمناه، ولا يلتفت إلى ما كتبناه من الترجيح للاحتمال الأول لقوة الثاني، والله أعلم.

جئنا إلى الكلام في الإسلام وبيانه، وكان العبد الضعيف مؤلِّف (هذه المسائل نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي)[4] غفر الله له ذنوبه نظم ما يصير به الكافر مسلمًا، وأثبت ذلك في مصنَّفه[5] «الفوائد المنظومة»، وهي هذه الأبيات[6]:

يصح إسلامٌ من الكفَّار ... بالفعلِ كالقَول مع الإظهارِ
كما إذا صلَّى مع القومِ فقل ... في مسجدٍ أو وحده فلا يحل
سجودُه عند سماع السَّجدة ... كذا يصير مسلمًا فعدَّه
كذاك إحرامٌ مع الطَّواف ... مذهبنا في غايةِ الإنصاف
كذاك لو أدَّى زكاة الإبلِ ... بنيَّة للزَّكاة فانقل

---

(١) ع: فهكذا.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، أ: نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي هذه المسائل.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) زائدة في ض، أ: وبالله المستعان.

إلى هنا من «أنفع الوسائل إلى تحرير المسائل» من مقالات زبدة أفكار الشَّيخ الأجلّ العالم الفاضل إبراهيم بن علي بن أحمد الطَّرسوسي.

كان بينه وبين قاضي القضاة زين الدولة ابن وهبان عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان الدمشقي ألفة ومحبة، وكان طلب منه «الفوائد المنظومة» فلم يعطه، ثم ظفر بها بعد موته، فأخذه مؤاخذات كثيرة، منها ما قاله في كتاب الإيمان:

ولا حنث أن يأتي الوكيلخصومة وما جاء في نظم الفوائد يهدر

قال في شرحه نقلًا من «فتاوى القاضي» الإمام فخر الدِّين قاضي خان: لو حلف لا يخاصم فلانًا فوكل من يخاصم لا يحنث، وقال: وكذا في «الكنز» و«الوافي» وغيرهما، وقد وهم صاحب «الفوائد» يعني نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي رحمه الله في هذا الفرع وجعله من جنس ما يحنث فيه بالمباشرة والتوكيل، ونقلته حجَّة عليه، وإلى وهمه أشرت بعجز البيت.

وقد تتبعته فيما عندي من الكتب، فلم أرَ أحدًا من الأصحاب صرَّح به غيره، إلا أني وجدت في «النهاية» ما يوهم ذلك، والحق أنّ الوهم دخل عليه منها لما عد فيها ما لا يحنث فيه الحالف بمباشرة الأمور، قال: ومن المشايخ من ألحق الخصومة بهذا القسم، كذا في «الجامع الصَّغير» لقاضي خان و«الفوائد الظَّهِيْرِيَّة»، وهذا لا يعطي ما نظمه صاحب «الفوائد» ونهايته أنّ بعض المشايخ ذكر الخصومة وبعضهم لم يذكرها، ولا يلزم من عدم ذكر من لم يذكرها فيما لا يحنث فيه بمباشرة الوكيل، ولهذا لم يذكرها صاحب «النهاية» فيما يحنث فيه بمباشرة الوكيل ولا غيره، انتهى.

ثم قال المولى الفاضل ابن الشحنة شارح «القصيدة الوهبانية»: قلت: وقد رأيت الفرع منقولًا صريحًا نقله في «التَّاتارخانيَّة» عن «الكبرى»، ولفظه: حلف

لا يصالح فلانًا ولا يخاصمه فوكل من فعل يحنث فيه بالأمر، وبفعله بنفسه، ولم يحكِ فيه خلافًا، وذكر (في «مختصره»)[1] في موضع آخر أنّه لا يحنث بالتوكيل، وعليه مشى شيخنا في شرح «الهداية»، وصرح في «البَزَّازية» بأن الفتوى على أنها ملحقة بهذا القسم.

وعلى كل حال فلا وجه لتوهيم صاحب «الفوائد» وإن كانت الفتوى على خلاف ما نظمه، قالوا: إنّ نظم قاضي القضاة نجم الدِّين إبراهيم الطَّرَسُوْسِي مسبوق إلى جمع المسائل الغريبة والوقائع العجيبة، ولكن ابن وهبان أظهر في ذلك المعنى في «نظم قصيدته الرائية» اليد البيضاء، وكأنها هي الكلمة العليا، ضمَّنه قصيدته باحتطام لفظ من غير تغيير معناه، وجاءت في دون قدر نصف ما نظمه وأملاه لما كان طلبه منه في حياته، فلم يسمح به، وأنه بعد موته ظفر به نظم نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي[2] مسألة أي جانٍ إذا مات من جنى عليه بتلك الجناية يجب عليه شطر الدية، وإن عاش يجب عليه الدية كاملة، وقال:

يا سراة الأقران والأعيان ... وحماة لمذهب النعمان

هذه نكتة أسائل عنها ... أذكياء الشيوخ والشبان

رجل قد هفا بغير اختيار ... منه فيما مضى من العدوان

فجعلتم جزاء ذلك أن ما ... ت وإن عاش ما هما سيَّان

بل جعلتم ضعف الذي قد رووه ... بعد موت له بلا نكران

بحياة له إذا عاش فيها ... فأعجبوا منه يا أولي الإتقان

واذكروا وجهه حماكم إلهي ... يوم عرض الورى على النيران

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

ونظم ابن وهبان في قصيدته الرائية هذا السؤال في بيت واحد وقال:

ومـن ذا الـذي إن مـات مجنيـه فما عليـه إذا مـا مـات بالمـوت يشـطر

وقد أوقع هذا البيت في آخر هذه القصيدة في فصل الجنايات، وقال المولى العلامة الفاضل محمَّد بن محمَّد بن الشِّحنة في شرح هذه «المنظومة» سؤال البيت من الجنايات: أي جانٍ إذا مات من جنى عليه بتلك الجناية يجب عليه شطر الدية، وإن عاش يجب عليه الدية كاملة، والجواب: هذا ختَّان ختن صبيًّا بإذن أبيه، فقطع حشفته، فإن مات الصبي وجب على الختَّان نصف الدية، وإن عاش يجب دية كاملة، وكذا في العبد نصف القيمة وتمامها، لأنّ ذلك حصل بفعلين؛ أحدهما مأذون فيه، والآخر غير مأذون فيه، وهو قطع الحشفة، فيجب نصف الضمان، أما إذا برئ قطع الجلدة وهو مأذون فيه جعل كأن لم يكن، وقطع الحشفة غير مأذون فيه فيجب ضمان الحشفة كاملًا وهو الدية، ثم قال ابن الشحنة:

وقـد نظمـت جوابـه شعرا[1] فـقـلـت وبـالله المسـتعان

خـذوا جوابًـا يا أوحـد الأعيان فـاق حسـنًا قـلائـد العقيان

ذا فتـى قاطـع لكـمـرة طـفـل خـطأ منـه عنـد قصـد الختـان

فـإذا مـات بـعـد إذن أبـيـه حط نصف الديات هذا الجاني

وإذا عـاش ذاك كـان عليه كلهـا كامـلًا بـلا نقصـان

***

(١) ض: شعر؛ ساقطة من: ع.

[٦٠٣ ـ ابن السَّرَّاج[1]]

[الشَّيخ العلامة جمال الدِّين محمَّد بن سراج الدِّين عُمَر بن شهاب الدِّين محمود بن أبي بكر بن عبد القاهر الرَّازِي، المعروف بابن السَّرَّاج.

هو أحد المفتين الحنفيَّة في دمشق، في عصر نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي، وأثنى عليهم الطَّرَسُوْسِي واختار أن يضم إلى فتواه خطوطهم، وهم ابن السَّرَّاج وابن الفصيح وابن الربوة وعماد الدِّين بن أبي العز، فهؤلاء دارت عليهم أجوبة الوقائع في عصرهم.

أخذ العلوم عن أبيه سراج الدِّين، عن أبيه شهاب الدِّين، عن الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، عن الشَّيخ الإمام فخر الدِّين قاضي خان، وأخذ أيضًا عن الشَّيخ الإمام أبي العبَّاس السَّرُوجي، عن الخلاطي، عن جمال الدِّين الحَصِيْري، عن قاضي خان، عن الفقيه أبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل الصفَّار، عن أبيه إسماعيل بن أحمد الصفَّار، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وتفقَّه على جماعة من العلماء الكبار وأخذ العلوم عن[2] أفواه الرجال الأخيار.

روي أنّه عرض «كتاب الهداية» تمامًا في صباه على السَّرُوجي، وألقاها في درسه إلقاءً حسنًا، وحصَّل وكتب، وهو سبط أبي العبَّاس أحمد السَّرُوجي.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٢٠٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٢).

(٢) ع: من.

مات يوم السبت العشرين من ذي القعدة سنة ست وسبعمئة، ودفن بتربته خارج باب النصر][1].

***

[٦٠٤ ـ ابن الفصيح[2]]

الشَّيخ الإمام العلامة فخر الدِّين أبو طالب أحمد بن علي بن نجم الواعظ الهمذاني، الشهير بابن الفصيح.

كان إمامًا علامة جامعًا للعلوم العقلية والنقلية، انتهت إليه رئاسة المذهب في زمانه، وله مصنفات كثيرة في الفروع وغيرها، وكان مفتيًا ومدرسًا في مشهد أبي حنيفة.

أخذ العلم عن الإمام السِّغْنَاقِي، عن حافظ الدِّين الكبير محمَّد بن محمَّد البُخاري، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية».

وروى الحديث عنه لما دخل بغداد ودرس بها، وأخذ عن جماعة كثيرة من أعلام الأخيار وأخيار الكبار، ودرس ببغداد ثم قدم دمشق، فأعاد وأفاد ودرس وصنف وأفتى ومهر في حل مشكلات الغوامض، ونظم «الكنز» و«النافع» في الفقه، و«السراجية» في الفرائض، و«المنار»، ونظم «شاطبيةً[3]» أظهر رمزها، وجاءت أصغر من «الشاطبية»، وكتب إليه الشَّيخ زين الدِّين أبو حيان لما قدم دمشق قصيدًا منها:

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٢٠٣ ـ ٢٠٥)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٧٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١١٧ ـ ١١٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٥٠ ـ ٥١)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ١٧٥).

(٣) ع: الشاطبية.

شـــرف الشـــام بـإمام الأئـــمَّة ابـــن الفصيـــح
لـــه كـــلُّ يـــومٍ درسٌ بلسانٍ عذبٍ وفكرٍ صحيح

وكان وفاته بدمشق[1] يوم الأحد، سادس وعشرين رجب[2]، سنة خمس وخمسين وسبعمئة، ومولده سنة ثمانين وستمئة.

وتفقَّه عليه قاضي القضاة أمين الدولة أبو محمَّد عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان المُزَني الدِّمشقي، وهو أحد المفتين الحنفيَّة الذين أثنى عليهم نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي في «أنفع الوسائل»، والتمس منهم أن يكتب ويضم إلى فتواه في لزوم التبرؤ من اليهودية في إسلام اليهودي ومن النصرانية في إسلام النصراني، وقد ذكرناهم قبيل هذا.

***

[٦٠٥ ـ ابن الربوة[3]]

الشَّيخ الإمام[4] العلامة ناصر الدِّين محمَّد بن أحمد بن عبد العزيز القُونَوي الدِّمشقي، المعروف بابن الرَّبوة.

كان عالمًا فاضلًا علامة في الفنون، أصولي فروعي، مفسر محدث جدلي خلافي نحوي لغوي نظَّار، فارس في البحث والجدل والخصام، وله التوسع في التقرير

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ، ض.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٢ ـ ٤٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٥٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٨١٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٨/ ٢٧٧)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٣٢٧).

(٤) ساقطة من: أ.

والفصاحة في الكلام، وله الحظ الوافر من العلوم، والقَبول التَّام عند الخاص والعام.

وأخذ العلوم عن العلماء العظام والفضلاء الكرام، قرأ «الهداية» على الشَّيخ الإمام رضي الدِّين إبراهيم بن سليمان المنطيقي وأجازه بالإفتاء، وذلك في سنة عشرين وسبعمئة.

وقرأ «الجامع الكبير» على الشَّيخ الإمام الأمير علاء الدِّين علي بن بلبان الفارسي، بحق قراءته على الصَّدر سليمان المصنف، وهو أحد المفتين الحنفيَّة الذين أثنى عليهم نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي كما سبق، ذكره في أثناء ذكره في نقل مسألة إسلام الصبي وارتداده من «أنفع الوسائل».

وله تصانيف معتبرة تداولتها أيدي العلماء، منها «شرح المنار» و«كتاب قدس الأسرار في اختصار المنار»، وله «كتاب المذاهب المكية في شرح الفرائض السراجية»، و«كتاب الدر المنير في حل إشكال الجامع الكبير».

قال صاحب «الجواهر المضية»: قدم علينا القاهرة سنة تسع وخمسين وسبعمئة، فأقام بها إلى أن توجَّه إلى مكة صُحْبة الرَّكْب الرَجَبي[1]، فأقام بها إلى أن قضى حجه من عامه، ثم توجه إلى الشام، فأقام بها إلى أن مات سنة أربع وستين وسبعمئة.

***

[٦٠٦ ـ إسماعيل بن محمَّد ابن أبي العزِّ[2]]

الشَّيخ الإمام العلَّامة، أقضى القضاة، إسماعيل بن الشَّيخ الإمام العلامة شمس الدِّين محمَّد بن الشَّيخ العلامة صدر الدِّين سليمان أبي الربيع بن وهب بن أبي العزِّ.

---

(١) زائدة في ع: فأقام بها إلى أن توجه إلى مكة، ثانية.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٤٢٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨٤).

وكان علَّامة[1] فاضلاً، وورث العلوم أبًا عن جد، أخذ عن أبيه شمس الدِّين محمَّد، عن أبيه صدر الدِّين سليمان، عن الشَّيخ الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، عن القاضي الإمام فخر الدِّين قاضي خان.

درَّس وأفتى، وكان من أجلَّة أهل الإفتاء، أثنى عليه والتمس منه أن يضمَّ خطه إلى خطه في فتواه نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي كما ذكره في «أنفع الوسائل» في مسألة إسلام الصبي العاقل وارتداده، وقد ذكرناه في ذكر نجم الدِّين إبراهيم الطَّرَسُوْسِي في هذه الكتيبة أمام هذا بورقات ثلاث.

***

[٦٠٧ ـ سراج الدِّين أبو حفص عُمَر الغَزْنَوي[2]]

الشَّيخ الإمام العلامة، سراج الدِّين، أبو حفص، عُمَر بن إسحاق بن أحمد (بن محمود[3])[4] الغَزْنَوي الهندي.

كان إمامًا علَّامة نَّظارًا، فارسًا في البحث، عديم النظير، مفرط الذكاء، إذا حضر في مجلس كان هو المشار إليه، والمعوَّل في المشكلات عليه، وكان فائق أهل الزمان بالفضل والعرفان، وله التصانيف التي سارت بها الركبان، وكان له حظ وافر من الأدب شواهدها وآياتها، وقد حصَّل الفروع، وكانت المسائل على حفظه بأصولها ونكاتها.

---

(١) ع: عالمًا.

(٢) انظر ترجمته في «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٢٣ ـ ٢٢٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٥٩٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٤١)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤١٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ٢٧٦)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٤٢).

(٣) أ: محمد.

(٤) ساقطة من: ع.

أخذ عن الإمام الزَّاهد وجيه الدِّين الدِّلِّي، وعن العلامة الزاهد شمس الدِّين الخطيب الدِّلوي وعن الشَّيخ الإمام ملك العلماء بدلى سراج الدِّين الثَّقفي، وهم من أعزة تلامذة أبي القاسم التَّنُوخِي تلميذ الشَّيخ الإمام حميد الدِّين الضَّرير، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية» شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر الرِّشْداني الفَرْغَاني.

فدرَّس وأفتى وصنَّف، ومن تصانيفه شرح «الهداية» المسمَّى بـ «التوشيح»، و«كتاب الشامل في الفقه»، و«كتاب زبدة الأحكام في اختلاف الأئمَّة الأعلام»، وله «شرح البديع» في أربع مجلدات، و«شرح المغني» في مجلدين، وله «كتاب[1] العزة المنيفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة»، وكتاب في فقه الخلاف، وشرح «الزيادات» و«الجامعين» ولم يكملهما، وشرح «تائية ابن الفارض»، وكتاب في التصوف وغير ذلك.

مات سنة ثلاث (وستين)[2] وسبعمئة.

***

[٦٠٨ ـ جمال الدِّين التُّرُكْماني[3]]

جمال الدِّين، قاضي القضاة، عبد الله بن علي بن عُثمان المارديني التُّرُكْماني.

كان والده الشَّيخ الإمام العلَّامة، علاء الدِّين علي بن عُثمان، وجدُّه فخر الدِّين عُثمان بن مصطفى بن إبراهيم، وعمُّه تاج الدِّين، أبو العبَّاس أحمد بن عثمان، وابن

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: وسبعين.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٣١٦ ـ ٣١٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٠٦٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٧٤).

عمِّه محمَّد بن أحمد بن عُثمان جلال الدِّين ابن[1] التُّرُكْماني الماردِيني، كلهم فضلاء دهرهم، وهم من بيت علم وفضل.

تولَّى قاضي القضاة بعد أبيه قاضي القضاة علاء الدِّين ابن التُّرُكْماني، وأخذ العلم عن أبيه، وسمع وحدَّث وصنَّف وأفتى وأفاد المستفيدين.

مات (في الليلة)[2] المسفر[3] صباحها يوم الجمعة، حادي عشر شعبان، سنة تسع عشرة وستمئة.

وأما أخوه:

***

[٦٠٩ ـ عبد العزيز التُّرُكْماني[4]]

عبد العزيز بن علي بن عُثمان الماردِيني التُّرُكْماني فمات في حياة أبيه، سنة تسع وأربعين وسبعمئة.

وكان عالمًا فاضلًا، أخذ عن أبيه ودرس بالبازكوجيَّة[5] والمهمندارِيَّة، وحصل وأفاد وسمع عن أبيه وحدث وكتب بخطه الكتب الكثيرة.

وأما عمه:

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ض، أ: المسفرة.

(٤) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (٢/ ١٢٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٢٥٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٦).

(٥) أ: بالبازكوحية.

[٦١٠ ـ تاج الدِّين التُّرُكْماني[١]]

تاج الدِّين الإمام ابن الإمام أحمد بن عُثمان التُّرُكْماني، فولد بالقاهرة في ذي الحجه سنة إحدى وثمانين وستمئة.

وتفقَّه على أبيه وأخيه وسمع وحدث ودرس وأفتى وصنف، وكان شيخًا كبيرًا وإمامًا نحريرًا حبرًا فاخرًا وبحرًا زاخرًا.

وله تصانيف حسنة في الفقه وأصوله والفرائض والنحو والهيئة والمنطق، ومن تصانيفه «شرح الهداية»، و«شرح الجامع الكبير»، وله شعر حسن.

مات بالقاهرة في مستهل جمادى الأولى، سنة أربع وأربعين وسبعمئة، ودفن بتربة والده خارج باب النصر.

وأما ابنه:

***

[٦١١ ـ جلال الدِّين التُّرُكْماني[٢]]

جلال الدِّين بن تاج الدِّين محمد[٣] بن أحمد بن عُثمان التُّرُكْماني؛ فكان من نوادر الزَّمان.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٧)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٧٣)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١١٥ ـ ١١٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٠٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٩ ـ ٥٠)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٥٨).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٥١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٨٢٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٧)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٩).

(٣) ساقطة من: ع.

مات شابًا سنة تسع وأربعين وسبعمئة، ومولده سنة أربع عشرة وسبعمئة، ولو عمر وعاش لفاق أهل الزمان وأسلافه.

* * *

[٦١٢ ـ عز الدِّين الجَعْبَري[١]]

الشَّيخ الإمام، صدر القراء، أبو المحاسن، عز الدِّين يوسف بن إسحاق بن إبراهيم بن محسن الرَّهاوي الجَعْبَري.

كان إمامًا زاهدًا ورعًا متواضعًا مجتهدًا، حسن السِّيرة، مقبول السَّريرة، عظيم القدر، جليل المحل، كثير العلم، جميل العمل، وله الاسم المشهور، والثناء الموفور، في بطون الأوراق، وظهور الآفاق.

وكان فقيهًا محدِّثًا حافظًا مفسِّرًا، تلَّاء للقرآن العظيم، حافظ للكلام القديم، ثقة حافظ متقن، اشتهر بالرواية والذكاء، وجودة الاستماع والإصغاء، وكان فرد زمانه في القراءات والروايات.

أخذ العلم عن الشَّيخ الإمام أبي العبَّاس أحمد السَّرُوجي، عن الشَّيخ العلامة صدر الدِّين الخلاطي[٢]، عن الشَّيخ الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، عن الشَّيخ الإمام فخر الدِّين[٣] قاضي خان، وتفقَّه على الشَّيخ رمضان مدرس السيوفيَّة.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٦١٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٧٢٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧٤).

(٢) أ: الخزاعي.

(٣) زائدة في ع: قاضي القضاة.

وأما الجَعْبَري الذي هو إمام في القراءات فهو إبراهيم بن عُمَر بن إبراهيم بن خليل أبو إسحاق الجَعْبَري الشَّافعي، ذكره السُّبْكي في «طبقات الشَّافعية»، وقال: هو إمام في القراءات مشهور، تفقَّه على صاحب «التعجيز» ابن يونس، وسمع الحديث من جماعة كثيرين، روى لنا عنه والدي فسح الله في مدته في «معجمه» وغيره.

وله تصانيف كثيرة.

ولد بجَعْبَر سنة أربعين وستمئة تقريبًا، وتوفي سنة اثنتين وثلاثين وسبعمئة.

وعز الدِّين الجَعْبَري هذا جمع الروايات أيضًا وحصل القراءات السبعة والعشرة، وسمع من عبد العزيز الحرَّاني، وكان قدومه ديار مصر قبل أخذ حلب بسنة، وحدث وأفتى ودرَّس وناب في الحكم، وكان يرمى بالاعتزال.

مات في ثاني عشر شعبان سنة خمس[1] وثلاثين وسبعمئة بالحسينية ظاهر القاهرة.

وله الباع الممتد في الشعر، وله شعر حسن، وذكره عبد القادر في «الجواهر المضية» من شعره[2]:

حملْتُ غرامًا لم يطقْهُ فتًى قبلي ... وقمتُ بُه وحدي فتهْتُ على الكلِّ

وأخفيتُهُ حتَّى توهم أنَّني ... سَلُوْتُ أيْسْلُو عن هوى مثلِكم مِثلي

***

(١) أ: ثلاث.

(٢) زائدة في ع: هذه الأبيات وهم.

[٦١٣ ـ طُورْسون الفقيه[١]]

المولى الفاضل العالم طُورْسون الفقيه، ختن المولى أَدَه بَالي.

أخذ عن المولى المزبور عن نجم الدِّين الزَّاهدي، عن فخر المِلَّة والدِّين صاحب «البحر المحيط»[٢] بديع وغيره، وعن[٣] برهان الأئمَّة شمس الدِّين محمَّد بن عبد الكريم[٤] التُّرْكُسْتاني، عن الدِّهْقان الكاساني، عن نجم الدِّين النَّسَفِي، عن أبي اليسر البَزْدَوي، عن السَّيَّاري، عن النَّوْقَدي، عن الهِنْدُوَاني، عن أبي بكر الأعمش، عن أبي بكر الإِسْكاف، عن محمَّد بن سلمة، عن أبي سليمان الجُوْزَجاني، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وأخذ عنه علم التَّفسير والحديث والأصول، وبلغ رتبة الكمال عنده، وبعد وفاة المولى المذكور أَدَهْ بالي قام مقام الفتوى وتدريس العلوم الشرعية، وكان يشاوره عُثمان الغازي في تدبير أمور السَّلطنة ويعظمه[٥] غاية التعظيم.

وكان عالمًا عاملًا مجاب الدعوة، وكان زوجته أخت زوجة السُّلطان عُثمان الغازي، وكان المولى طورسون من بلاد القرامان نشأ بها ودرَّس وأفتى.

* * *

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٧).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: عن.

(٤) أ: الستار.

(٥) ع: وكان يعظمه.

المتفرقات في الكتيبة الخامسة عشر من أعلام الأخيار

[٦١٤ ـ أبو عبد الله جابر الخُوَارِزْمِي[١]]

افتخار الدِّين، أبو عبد الله، جابر بن محمَّد بن عبد العزيز [بن] يوسف الإمام الخُوَارِزْمِي الكاتي.

وهو الإمام الفاضل الكامل، جامع العلوم، والمبرَّز في المعقول والمفهوم، شيخ كبير، وعالم نحرير، حبر متبحِّر، محقق ومدقق، مقدَّم في الفقه والأصول، أقرَّ له أهل زمانه بالتَّقدم والفضل في المعقول والمنقول.

تفقَّه على خاله أبي المكارم ابن أبي المفاخر، وقرأ «كتاب المفصل» و«الكشَّاف» على أبي العاصم الإسفندري، عن سيف الدِّين عبد الله الخُوَارِزْمِي، عن أبي عبد الله البصري، عن الإمام[٢] العلامة الزَّمَخْشَري، وسمع من الحافظ الدِّمْياطي، ودرس وحدث وأفتى وصنف، وتولى مشيخة الخانقاه الركنيَّة المظفريَّة بالقاهرة.

مات في المحرم، سنة إحدى وأربعين وسبعمئة، ودفن (بالقَرَافة بظاهر القاهرة)[٣]، ومولده سنة سبع وستين وستمئة.

وكات[٤] مدينة من مدن[٥] خوارزم.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥ـ٦)، «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٢/ ٨٠)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ٤٨٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٥٩٧)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٦/ ١٢٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٩٨).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: بالقاهرة بالقَرَافة.

(٤) ض، ع: وكانت؛ وفي معجم البلدان للحموي (كاث بعد الألف ثاء مثلثة... وهي بلدة كبيرة من نواحي خوارزم).

(٥) ع: مدينة.

وفي باب كنى «الجواهر المضية»: أبو المكارم محمَّد بن أبي المفاخر الخُوَارِزْمِي، تفقَّه عليه ابن أخته افتخار الدِّين جابر.

***

[٦١٥ ـ نجم الدِّين القَحْفَازي[١]]

الشَّيخ الإمام العلامة نجم الدِّين أبو الحسن علي بن داود القَحْفَازي.

كان إمامًا فاضلًا زاهدًا فقيهًا أصوليًّا نحويًّا أديبًا شاعرًا.

أخذ العلوم عن مشايخ كثيرة، وتربَّى وبلغ رتبة الفضل والكمال.

وكان أبوه القاضي عماد الدِّين داود بن علي بن كامل بن يحيى بن خبازه بن عبد[٢] الملك، ينتهي نسبه إلى الزبير بن العوام.

ولي تدريس المُعِزِّية الجوانيَّة.

مات سنة أربع وثمانين وستمئة، وابنه العلامة نجم الدِّين القَحْفازي في سن الطفولية، ثم أخذ العلوم من أفواه الرجال الأخيار.

فكان بحرًا زاخرًا حبرًا فاخرًا، وله اليد الطولى في الشعر.

قال عبد القادر في «الجواهر المضية»: أنشدنا الشَّيخ العلامة شيخ النحاة[٣] والأدباء القحفازي لنفسه في جارية اسمها قلوب:

---

(١) انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٥/ ١٥)، «الوفيات» لابن رافع (١/ ٥٠)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٤/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٤٨٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٠٣ ـ ٢٠٤).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) زائدة في ع: العلماء.

عاتبني في حبِّكم عاذلٌ ... يزعمُ نصحي فيه وهو كَذوبُ
وقال ما في قلبك اذكرْهُ لي ... فقلْتُ في قلب المعنَّى قلوبُ

وأنشدني له في مليح نحوي[1]:

أضمرْتُ في القلب هوى شادن ... مشتغلٍ بالنَّحو لا ينصف
طلبْتُ ما أضمرْتُ يومًا له ... فقال لي المضمرُ لا يوصفُ

وأنشد[2] يومًا للطلبة الجماعة الذين يشتغلون عليه لغزًا:

يا أيها الحبر الذي ... علم العروض به امتزج
ابن لنا دائرة ... فيها بسيط وهزج

فتفكر[3] الجماعة زمانًا، فقال واحد منهم: هذه الساقية، فقال: دورت فيها زمانًا حتى ظهرت لك، يريد أنّه ثور يدور في الساقية.

قيل: لمَّا عمَّر الأمير تنكز رحمه الله الجامع الذي له بدمشق المحروسة عينوا[4] له شخصًا من الحنفيَّة يلقب بالكشك ليكون خطيبًا، فلما كان يومًا وهو يمشي في الجامع أجروا له ذكر الشَّيخ نجم الدِّين القحفازي وأنه في الحنفيَّة مثل ابن الزَّمْلَكاني في الشَّافعية، فأحضره[5] وتحدَّثا، ثم قال وهما في الجامع: ما تقول في هذا الجامع؟ فقال[6]: مليح وصحن مليح، لكن ما يليق أن يكون فيه الكشك، فأعجب ذلك الأمير

---

(١) زائدة في ع: وقال فيه.
(٢) ع: وأنشدني.
(٣) ع: قال فتفكر.
(٤) أ: هيؤا.
(٥) ع: فأحضروه.
(٦) زيادة ع: جامع.

تنكز، ورسم له بخطابة الجامع المذكور، ثم بعد مدة رسم له بتدريس المدرسة الركنية، فباشرها مدة مديدة، ثم نزل عنها، وقال: لها شرط لا أقوم به. ومعلومها (في الشهر)[1] جملة تركه تورعًا.

***

[٦١٦ ـ كمال الدِّين ابن الزَّمْلَكاني[2]]

وكمال الدِّين ابن الزَّمْلَكاني الشَّافعي.

وهو محمَّد بن علي بن عبد الواحد بن عبد الكريم، قاضي القضاة، الإمام العلامة، ذو الذِّهن الصحيح.

تولى قاضي القضاة بحلب في آخر عمره، وكان قبل ذلك مقيمًا بوطنه بدمشق[3]، ودرس فيها بمدارس عديدة: السامية البرانية[4] والظاهرية والجوانية والرواجية، سمع عن جماعة كثيرة، وطلب الحديث، وكتب الطباق بخطه.

وقرأ على الشَّيخ صفي الدِّين الهندي الشَّافعي، والنَّحو على الشَّيخ جمال الدِّين بن الشَّيخ بدر الدِّين بن مالك.

ولد في سنة ست وستين وستمئة.

ومن تصانيفه: كتاب في الرد على ابن تيمية في مسألة الطلاق، وله تصانيف كثيرة.

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) انظر ترجمته في «طبقات الشَّافعية» للسبكي (٩/ ١٩٠ ـ ٢٠٦)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٥/ ٣٢٨)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٢٦١)، و«البدر الطالع» للشوكاني (٢/ ٢٠٥)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٢٨٤).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: البَزَّازية.

وذكر الذَّهبي في «المعجم المختصر» لشيخنا قاضي القضاة كمال الدِّين محمَّد ابن الزَّمْلَكاني، كان من بقايا المجتهدين، ومن أذكياء أهل زمانه، درَّس وأفتى وصنَّف[1]، وتخرَّج به الأصحاب، انتهى.

وذكر السُّبْكي في «طبقاته الوسطى»: قاضي القضاة العلامة ابن الزَّمْلَكاني، توفي سنة سبع وعشرين وسبعمئة، بمدينة بلبيس من أعمال الديار المصرية، وكان قد طلب إلى الديار المصرية، فمات فيها قبل أن يدخل القاهرة، وحمل منها إلى القاهرة، فدفن بها بجوار قبر الإمام الشَّافعي.

وله تصانيف كثيرة، وله النظم والنثر.

ومن فوائد الشَّيخ كمال الدِّين في تفسير قوله تعالى: ﴿التَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ١١٢] في الجواب عن السؤال المشهور، وهو أنّه كيف ترك العطف في جميع الصفات وعطف النهي عن المنكر على الأمر بالمعروف بالواو.

وقال: عندي فيه وجه حسن، وهو أنّ الصفات تارة تنسق بحرف العطف وتارة تذكر بغيره، ولكلِّ مقام معنى يناسبه، فإذا كان المقام مقام تعداد صفات من غير نظر[2] إلى جمع أو انفراد حسن إسقاط حرف العطف، وإن أريد الجمع بين الصفتين أو التنبيه على تغايرهما عطف بالحرف، وكذلك إذا أريد التنويع لعدم اجتماعهما أتي بالحرف أيضًا.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: إلتفات؛ وساقطة من: أ.

وفي القرآن الكريم أمثلة تبين ذلك، قال الله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: ٥] فأتى بالواو بين الوصفين الأخيرين، لأنّ المقصود بالصفات الأُوَلِ ذكرها مجتمعة، والواو توهم التنويع فحذفت، وأما الأبكار فلا يكنَّ ثيبات، والثيبات لا يكنَّ أبكارًا، فأتي بالواو لتضاد النوعين، وقال تعالى: ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ۝٢ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ ذِى ٱلطَّوْلِ﴾ [غافر: ١ ـ ٣] فأتى بالواو بين الوصفين الأولين، وحذفها في الوصفين الأخيرين، لأنّ غفران الذنب وقبول التوب قد يظن أنهما يجريان مجرى الواحد لتلازمهما، فمن غفر الذنب قبل التوب فبيّن الله سبحانه وتعالى بعطف أحدهما على الآخر بأنهما مفهومان متغايران ووصفان مختلفان يجب أن يعطي كل واحد حكمه، وذلك مع العطف أبين وأوضح.

وأما (شديد العقاب) و(ذو الطول) فهما كالمتضادين، فلأن شدة العقاب[1] تقتضي اتصال النفع، فحذف لتعرف أنهما يجتمعان في ذاته، وأن ذاته المقدسة موصوفة بهما على الإجماع، فهو في حال اتصافه بشديد العقاب ذو الطول، وفي حال اتصافه بذي الطول شديد العقاب، فحسن ترك العطف لهذا المعنى.

وفي هذه الآية التي نحن فيها يتضح معنى العطف وتركه بما ذكرناه، لأنّ كل صفة عالم تنسق[2] بالواو مغايرة للأخرى، والغرض أنهما في اجتماعهما كالوصف الواحد لموصوف واحد ولم يحتج إلى عطف، ولما ذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما متلازمان أو كالمتلازمين متحدان من مادة واحدة لغفران الذنب وقبول

---

(١) زائدة في ع: لا.

(٢) ض: لم تنسق.

التوب حسن العطف؛ ليبين أن كل واحد معتد[1] به على حدته قائم بذاته لا يكفي منه ما يحصل في ضمن الآخر، بل لا بد أن يظهر أمره بالمعروف[2] بصريح الأمر، ونهيه عن المنكر بصريح النَّهي فاحتاج إلى العطف.

وفي «تفسير القاضي البيضاوي»: ﴿ٱلْآمِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [التوبة: ١١٢] بالإيمان والطاعة ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ١١٢] عن الشرك والمعاصي، والعاطف للدلالة على أنّه بما عطف عليه في حكم خصلة واحدة، كأنه قال: الجامعون بين الوصفين[3].

وفي قوله: ﴿وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ١١٢] أي فيما بيّنه وعيّنه من الشرائع والحقائق للتنبيه على أنّ ما قبله مفصل الفضائل وهذا مجملها، وقيل[4]: إنّه للإيذان بأن التعداد قد تم بالتتابع[5] من حيث إنّ السبعة هو العدد التام، والثامن ابتداء تعدد[6] آخر معطوف عليه، ولذلك تسمى واو الثمانية، إلى هنا من كلام البيضاوي.

وفي «التيسير في التفسير» للشيخ الإمام نجم الدِّين النَّسَفِي قال: وفي زيادة الواو في قوله: ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ١١٢] أقاويل:

قيل: الواو تدخل للمبالغة في المدح للمنعوت واحدًا كان أو جماعة، قال الله تعالى: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا﴾ [آل عمران: ٣٩].

---

(١) ع: متعد.

(٢) زائدة في أ: والنهي عن المنكر وأما المتلازمان.

(٣) ع: الأمرين.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: للتتابع.

(٦) ع: تعداد.

وقيل: لأنّ الأمر والنهي متقابلان، والمعروف والمنكر كذلك، فكانا كالمتغايرين، فأدخل بينهما حرف العطف كما في قوله تعالى: ﴿ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: ٥].

وقيل: هو واو الثمانية؛ لأنهما صفة الثمانية، والعرب تخص ذلك بالواو وكما في قوله تعالى: ﴿ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾، وقوله ﴿وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢]، وقوله: ﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا﴾ [الزمر: ٧٣]، لأنّ أبواب الجنة ثمانية، ولا أصل لهذا القول عند المحقِّقين، فليس في هذا العدد ما يوجب ذلك ولا الاستعمال على الاطراد.

كذلك قال الله تعالى: ﴿ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ﴾ [الحشر: ٢٣] بغير واو، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم: ١٠] الآية بغير واو، إلى هنا من «التيسير».

وذكر ابن هشام صاحب «مغني اللبيب»: واو الثمانية ذكرها جماعة من الأدباء كالحريري، ومن النحويين الضعفاء كابن خالويه، ومن المفسِّرين كالثعلبي، وزعموا أنّ العرب إذا عدوا قالوا: ستة سبعة وثمانية، إيذانًا بأن السبعة عدد تام، وأن ما بعده عدد مستأنف، واستدلوا على ذلك بآيات:

إحداها: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾[1] إلى قوله تعالى: ﴿سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾.

الثانية آية الزمر إذ[2] قيل: ﴿فُتِحَتْ﴾ في آية النار، لأنّ أبوابها سبعة، ﴿وَفُتِحَتْ﴾ في آية الجنة، إذ أبوابها ثمانية.

---

(١) سورة الكهف: ٢٢. وتمام الآية: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ ۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾.

(٢) ع: إذا.

وأقول: لو كان لواو الثمانية حقيقة لم تكن الآية فيها، إذ ليس فيها ذكر عدد ألبتة، وإنما فيها ذكر الأبواب، وهي جمع لا يدل على عدد[1] خاص، ثم الواو ليست داخلة عليه بل على جملة هو فيها، وقد مر أنّ الواو مقحمة عند قوم وعاطفة عند آخرين، وقيل: هي واو الحال أي جاؤوها مفتحة أبوابها كما صرح بمفتحة حالًا في: ﴿جَنَّٰتِ عَدۡنٖ مُّفَتَّحَةٗ لَّهُمُ ٱلۡأَبۡوَٰبُ﴾ [ص: ٥٠]، وهذا قول المبرد والفارسي وجماعة. قيل: وإنما فتحت لهم[2] قبل مجيئهم إكرامًا لهم عن أن يقفوا حتى يفتح لهم،

والثالثة: ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [التوبة: ١١٢]، فإنّه الوصف الثامن، والظاهر أنّ العطف في هذا الوصف بخصوصية إنما كان من جهة أنّ الأمر والنهي من حيث هما[3] أمر ونهي متقابلان بخلاف بقية الصفات، ولأن الآمر بالمعروف ناه عن المنكر وهو ترك المعروف، والناهي عن المنكر آمر بالمعروف، وأشير إلى الاعتداد بكل من الوصفين وأنه لا يكفي فيه ما يحصل في ضمن الآخر.

والرابعة: ﴿أَبۡكَارٗا﴾ في آية التحريم، ذكرها القاضي الفاضل وتبحح في استخراجها، وقد سبقه إلى ذلك الثعلبي، والصواب أنّ هذه الواو وقعت بين صفتين هما تقسيم لمن اشتمل على جميع الصفات السابقة فلا يصح إسقاطها، إذ لا تجتمع الثيوبة والبكارة، وواو الثمانية عند القائل بها صالحة للسقوط.

وأما قول الثعلبي أنّ منها الواو في قوله تعالى: ﴿سَبۡعَ لَيَالٖ وَثَمَٰنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومٗا﴾ [الحاقة: ٧] ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٩]، وإنما هذه واو العطف وهي واجبة الذكر، ثم إنّ ﴿أَبۡكَارٗا﴾ صفة تاسعة لا ثامنة؛ إذ أول الصفات: ﴿خَيۡرٗا مِّنكُنَّ﴾ لا ﴿مُسۡلِمَٰتٖ﴾.

---

(١) زائدة في ع: قط.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: هو.

فإن أجاب بأن ﴿مُسْلِمَٰتٍ﴾ وما بعده تفصيل لـ ﴿خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ فلهذا لم تعد قسيمة لها، قلت: وكذلك ﴿ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾ تفصيل للصفات السابقة، فلا تعدهما معهن، انتهى.

* * *

[٦١٧ ـ نجم الدِّين داود المَلَطي[١]]

الشَّيخ الفقيه العلامة نجم الدِّين داود بن مروان بن داود المَلَطي.

كان فقيهًا فاضلًا عالمًا بالفروع والأصول، وعارفًا بالمعقول والمنقول.

درَّس وصنَّف وأفتى، وانتفع به الفقهاء والعلماء على تفاوت طبقاتهم، درَّس بالمنصورية والظَّاهرية والقراسنقرية، وناب في الحكم وانتفع به الفقهاء.

وهو والد المولى الفاضل صدر الدِّين سليمان وأستاذه.

مات في ربيع الأول سنة سبع عشرة وسبعمئة، ودفن بالقَرَافة.

* * *

[٦١٨ ـ شهاب الدِّين داود الرُّومي[٢]]

شهاب الدِّين داود بن عُثمان بن يعقوب الرُّومي.

وكان يلقَّب شهاب الدِّين، وكان عالمًا فاضلًا متبحِّرًا في العلوم الأصلية والفرعيَّة، والفنون العقليَّة والشرعيَّة[٣].

---

(١) انظر ترجمته في «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٢/ ٢٢٤)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٤٣٩).

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٨٧)، «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٢/ ٢٢٣)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٨٦١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢٧).

(٣) ع: والنقلية.

تفقَّه على جماعة كثيرة، ودرس بالطغجية بالقاهرة، خارج باب زويلة، وهو أول من درَّس بها، ثم[1] ظهر بعد ذلك كتاب يدل على أنّ الواقف كان ملَّك لابنته ما أوقفه، فبطل الدرس من ذلك اليوم، وأعاد بالمنصورية، وحج ورجع متضعفًا.

فمات في المحرم سنة خمس وسبعمئة، ذكره في «الجواهر المضية».

***

[٦١٩ ـ شهاب الدِّين الحسين الكَفْرِي[2]]

شهاب الدِّين الحسين بن سليمان بن فزاره القاضي الكَفْرِي الدِّمشقي.

بفتح الكاف وسكون الفاء وبعدها راء.

كان إمامًا فاضلًا عالمًا كاملًا، أفتى[3] ودرس بالطرخانية.

وكان حافظًا للقراءات تلا السبع على علم الدِّين ابن القاسم، وسمع من عبد الدَّائم، وتصدر للقراء.

وقرأ عليه ولده القاضي شرف الدِّين والقاضي جمال الدِّين ولد ولده.

وكان ديِّنًا خيرًا عالمًا (درس بالطرخانية، وقرأ)[4] القراءات على أبي اليسر، وكتب الطباق.

وأضر بآخر عمره، ومات سنة سبع عشرة وسبعمئة وهو ابن ثنتين وثمانين سنة.

---

(١) ض، ع: وظهر.

(٢) انظر ترجمته في «المعجم المختص بالمحدثين» للذهبي (١/ ١٩٨)، «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١١١ ـ ١١٢)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٤٣١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٧٤٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٤ ـ ١١٥).

(٣) ض، أ: درس وأفتى.

(٤) ع: وقرأ.

قال أبو عبد الله (شمس الدين)[1] محمَّد بن الذهبي في «طبقات القرَّاء»: حسين بن سليمان بن فزاره، الإمام الفقيه، شهاب الدِّين أبو عبد الله الكَفْرِي ثم الدِّمشقي، المقرئ الحنفي المعدل، ولد سنة سبع وثلاثين وستمئة.

وقدم دمشق بعد الخمسين، فحفظ القرآن، وقرأ الفقه، وقرأ بالروايات على الشَّيخ (علم الدين[2])[3] اللُّورْقي والشَّيخ زين الدِّين وغيرهما، وسمع «رسالة القُشَيْري» من ابن طلحة النَّصِيْبي، وقرأ «الترمذي» على تقي الدِّين ابن أبي اليسر، وشرح على الشيوخ في القراءات والفقه والعربية، وعالج الشروط، ودرس بالطرخانية زمانًا، أزيد من أربعين سنة، وقرَّأ بالزنجيلية وبالمقدمية، وأَمَّ بالخاتونيَّة، وناب في القضاء، وأفتى.

وكان من صِغره على طريقة حميدة، وقد عمر وأسن، وقصده القرَّاء (من كل الجهات)[4] لعلوِّ إسناده، وذكره للقراءات، (قرأ عليه ولده)[5].

***

[٦٢٠ ـ ابن الفُوَيْرِه[6]]

الشَّيخ الإمام جمال الدِّين يحيى بن محمَّد بن عبد الرَّحمن بن محمَّد بن عبد الرَّحمن، المعروف بابن الفُوَيْرِه.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ع: علي.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ع: وممن قرأ عليه وانتفع به ولده.

(٦) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٩٤)، «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٦/ ١٩٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٦٧٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧٢).

كان يكنى بأبي الفضل، وكان عالمًا فاضلًا محدثًا مفسرًا فقيهًا أديبًا عالمًا بالفروع والأصول، مبرزًا بالمفهوم والمعقول.

وأبوه محمَّد بن عبد الرَّحمن، وابنه محمَّد بن يحيى بن محمَّد بن عبد الرَّحمن، كانا فقيهين عالمين، لهما مهارة في العلوم العقلية والشرعية.

وجمال الدِّين سمع وحدث ودرس وأفتى.

ومات بدمشق سنة اثنتين وأربعين وسبعمئة.

***

[٦٢١ ـ الأسمر يحيى الأردنجاني[١]]

الشَّيخ الإمام الفقيه يحيى بن سليمان بن علي الرُّومي الأردنجاني[٢]، المعروف بالأسمر.

وكان يلقب بمحيي الدين.

وفي «الجواهر المضية»: سئل عن مولده فقال: في حدود سنة خمس وستين وستمئة بأَذَرْبِيجان.

تفقَّه على أبي العبَّاس أحمد السَّرُوجي، وأخذ عن الشَّيخ الإمام ركن الدِّين السَّمَرْقندي، عن الإمام العلامة أحمد بن علي بن تغلب السَّاعاتي، عن تاج الدِّين علي بن سنجر المعروف بابن السَّبَّاك، عن القاضي الإمام ظهير الدِّين

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٨٩)، «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٦/ ١٨٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٦٦٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧١).

(٢) كذا ضبطت في «الجواهر المضية» (٢/ ٢٨١)، وقال: لم يذكرها السمعاني في الأنساب.

محمَّد بن عمر البُخاري صاحب «الفوائد» و«الفتاوى الظَّهِيْرِيَّة»[1]، عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، عن برهان الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله.

وأفتى ودرَّس وأفاد، مات سنة ثمان وعشرين وسبعمئة، في اللَّيلة الثالثة من رمضان.

***

[٦٢٢ ـ نجم الدِّين الرُّوحاني[2]]

نجم الدِّين يحيى بن علي بن روبيان الرُّوحاني الرُّومي.

كان عالمًا صالحًا، درَّس وأفتى[3] وأفاد، وأقام بالمقصورة الحنفيَّة الكِنْدية بدمشق أكثر من عشرين سنة، ومات سنة ثلاث عشرة وسبعمئة، ودفن بمقابر الصُّوفية بدمشق، ذكره في «الجواهر المضيئة».

***

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٨٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٦٦٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٢٨).

(٣) ساقطة من: ض.

قلب الكتيبة الخامسة عشر من أعلام الأخيار

[٦٢٣ ـ بهاء الدِّين نقشبند]

سلطان الطَّريقة، وبرهان الحقيقة، قدوة العارفين، وقِبْلة السَّالكين، قرَّة عين الأعيان، الخواجكانية، وجامع مكارم الأخلاق، غرة جبهة الشيوخ الألجانية، (مرضي الشمائل في الآفاق، مجمع الفضائل)[١]، مرجع الأفاضل، (المرشد الكامل)[٢]، الداعي إلى الله سبحانه (على طريق اليقين)[٣]، بهاء الدِّين نقشبند محمَّد بن محمَّد البُخاري.

وهو أصل هذه الطريقة النَّقشبنديَّة، وكان مولده في شهر محرم سنة ثمان عشرة وسبعمئة، في عهد عزيزان خواجه علي الراميتني، إن صح أنّه مات في سنة إحدى وعشرين وسبعمئة، فإن صح أنّه مات في شهر ذي القعدة في سنة خمس عشرة وسبعمئة فمولده بعد وفاته بسنتين.

وكانت نسبته في الطريقة إلى أمير كلال، وتلقَّن منه الذِّكر، وهو خواجه محمَّد بابا سماسي[٤]، من خواجه عزيزان، من خواجه محمود إنجيرفغنوي، من خواجه عارف ديوكري، من خواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني، من خواجه يوسف الهمذاني، من أبي القاسم الكُرْكاني، من أبي علي الفارمدي، من أبي الحسن الخَرَقَاني، من أبي يزيد البِسْطَامي، من الإمام جعفر الصادق، من القاسم محمَّد بن أبي بكر الصديق، من سلمان الفارسي، من أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

قيل: إنَّه تلقن الذِّكر ظاهرًا من السيِّد كلال، ولكنه بحسب الحقيقة كان أويسي المشرب، ترقَّى من روحانية الشَّيخ العارف الرباني خواجه عبد الخالق الغُجْدُوَاني.

سئل هو: أين تنتهي سلسلتك؟ فقال: لا يصل أحد بالسلسلة إلى شيء.

وكان يوصي باتِّهام النفس ومعرفة كيدها ومكرها، لا يصل أحد إلى هذه الطريقة إلا بمعرفة مكايد النفس.

وقال في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٣٦]، إشارة إلى أنّ المؤمن ينبغي له أن ينفي وجوده الطبيعي في كل طرفة عين، ويثبت وجوده الحقيقي.

وكان يقول: نفي الوجود أقرب الطريق عندنا، ولكنه لا يحصل إلا بترك الاختيار، ورؤية قصور الأعمال.

وكان يقول: التعلق بما سوى الله تعالى حجاب عظيم للسالك.

سئل هو عن طريقته، وقيل: إنها مستكسبة أو موروثة؟ فقال: تشرفت بمضمون جذبة من جذبات الرَّحمن توازي عمل الثقلين.

وسئل هو أيضًا عن معنى طريقته، فقال: الخلوة في الكثرة، وتوجيه الباطن إلى الحق، والظاهر إلى الخلق، وقال: وإليه يشير بقوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧].

وكان لا يذكر علانية، ويعتذر في ذلك، ويقول: أمرني عبد الخالق الغُجْدُوَاني في الواقعة في العمل بالعزيمة، فلهذا تركت الذكر بالعلانية.

ولـم يكـن له غـلام ولا جارية، فقيل لـه في ذلك، فقـال: العبد لا يليـق أن يكون سيِّدًا.

وكان يقول: طريقتنا الصحبة والخير في الجمعية، بشرط نفي الأصحاب بعضهم بعضًا، وفي الخلوة شهرة، والشهرة آفة.

وكان أيضًـا يقـول: طريقتنـا هـذه العـروة الوثقـى؛ لأنهـا مبنيـة علـى المتابعة لرسـول الله ﷺ وآثـار الصحابـة رضـوان الله عليهم أجمعيـن وآدابهم، وقـال: لا بدَّ للطالـب أن يعـرف أحوالـه أوَّلًا، فـإذا صحب مع واحـد من أهل الطريقـة فإن وجد فـي حاله زيـادة يلازمه، بحكـم قولـه ﷺ: «أصبت فالـزم»[1].

وذكر المولى نور الدِّين عبد الرَّحمن الجامي في «نفحاته»: خواجه بهاءالدّين نقشبند تعلم آداب طريقت به حسب صورت از سيّد امير كُلال، چنانكه گذشت. اما به حسب حقيقت ايشان اُوَيسى بودهاند وتربيت از روحانيّت خواجه عبدالخالق غُجدوانى يافتهاند، چنانچه ميفرمودهاند كه: «شبى در مبادى احوال وغلبات جذبات به سه مزار متبرک از مزارات بخارى رسيدم، به هر مزار چراغى ديدم افروخته، ودر چراغدان روغن تمام وفتيله، اما فتيله را اندک حركت ميبايست داد تا از روغن بيرون آيد وبتازگى برافروزد. در مزار آخرين متوجه قبله نشستم ودر آن توجه غيبتى افتاد. مشاهده كردم كه ديوار قبله شقّ شد وتختى بزرگ پيدا شد، پردۀ سبز در پيش وى كشيده وگرداگرد آن تخت جماعتى.

---

(١) رواه البزار في «مسنده» (٦٩٤٨) من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: تفرد به يوسف بن عطية، وهو لين الحديث، وقد روى الناس عنه. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٥٧): رواه البزار، وفيه يوسف بن عطية لا يحتج به.

خواجه محمّد بابا را در میان ایشان شناختم، دانستم که ایشان از گذشتگانند. از آن جماعت یکی مرا گفت: بر تخت خواجه عبدالخالقاند، وآن جماعت خلفای ایشان وبه هر یک اشارت کرد: خواجه احمد صدیق وخواجه اولیای کَلان، وخواجه عارف رِیْوِگِرَوی وخواجه محمود انجیر فَغْنَوی، وخواجه علی رامیتِنی، قدّس الله تعالی ارواحهم. وچون به خواجه محمّد بابا رسید، گفت: ایشان را خود در حال حیات خود دریافتهای، شیخ تواند وترا کلاهی دادهاند وترا آن کرامت کردهاند که بلای نازل شده از برکت تو دفع شود. آنگاه آن جماعت گفتند: گوشدار ونیک شنو که حضرت خواجۀ بزرگ سخنان خواهند فرمود که در سلوک راه حقّ سبحانه ترا از آن چاره نباشد. از آن جماعت درخواستم که بر حضرت خواجه سلام کنم وبه جمال مبارک ایشان مشرف شوم.

پرده از پیش برگرفتند، پیری دیدم نورانی، سلام کردم. جواب دادند. آنگاه سخنانی که به مبدأ سلوک ووسط ونهایت تعلق دارد، با من در میان آوردند وگفتند: آن چراغها که به آن کیفیت با تو نمودند، اشارت وبشارت است ترا به استعداد وقابلیت این راه. اما فتیلۀ استعداد را در حرکت میباید آورد تا روشن شود واسرار ظهور کند ودیگر فرمودند ومبالغه نمودند که: در همۀ احوال قدم بر جادّۀ امر ونهی نهی، وعمل به عزیمت وسنّت به جای آری واز رخصتها وبدعتها دور باشی، ودایماً احادیث مصطفی را صلّی الله علیه وسلّم پیشوای خود سازی، ومتفحّص ومتجسّس اخبار وآثار رسول صلّی الله علیه وسلّم وصحابۀ کرام او رضی الله تعالی عنهم باشی!

بعـد از ایـن سـخنان، آن جماعـت مرا گفتند: شـاهد صدق حال تو آن اسـت که فـردا علـی الصّباح فـلان جای بروی وفـلان کار بکنی وتفصیل آن در مقامات ایشـان مذکـور اسـت. وگفتنـد: بعـد از آن متوجـه نَسَـف شـو بـه خدمت سـیّد امیـر کُلال. چـون بـه موجب فرمودهٔ ایشـان به نَسَـف رفتـم وبه خدمت امیر قدّس سـرّه رسـیدم، خدمـت امیـر الطـاف نمودنـد والتفاتهـا فرمودند ومـرا تلقین ذکـر کردند وبـه طریق نفـی واثبـات بـه طریق خفیه مشـغول سـاختند وچـون درواقعـه مأمور بـودم به عمل بـه عزیمـت، به ذکـر علانیه عمـل نکردم».

کسی از ایشان سؤال کرد که: «درویشی شما را موروث است یا مکتسب؟» ایشان فرمودند: «به حکم جَذْبَةٌ مِنْ جَذَباتِ الْحَقّ تُوازی عَمَلَ الثَّقَلَیْنِ، به این سعادت مشرف گشتم».

باز از ایشان پرسید که: «در طریقهٔ شما ذکر جهر وخلوت وسماع میباشد؟» فرمودند که: «نمیباشد».

پس گفت: «بنای طریقهٔ شما بر چیست؟» فرمودند: «خلوت در انجمن: به ظاهر با خلق وبه باطن با حق، سبحانه وتعالی.

ازدرون سـو آشـنا واز بـرون بیگانـه وش
ایـن چنیـن زیبـا روش کـم میبـود انـدر جهـان

آنچه حقّ سبحانه میفرماید که: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ۳۷] اشارت به این مقام است».

ومیفرمودهاند: «تعلق به ماسوی روندهٔ این راه را حجابی بزرگ است.

تعلـــق حجـــاب اســـت وبـــی حاصلـــی
چـــو پیـونـدهـــا بـگـســـلی واصلـــی

اهل حقیقت ایمان را چنین تعریف کردهاند که: الأیمانُ عَقْدُ الْقَلْبِ بِنفْیِ جَمیعِ ما تَوَلَّهَتِ الْقُلُوبُ إلَیْهِ مِنَ المَنافِعِ وَالْمَضارِّ سِوَی اللهِ، تعالی».

ومیفرمودهاند: «لا إله نفی الهۀ طبیعت است. الّا الله اثبات معبود به حقّ، جلّ جلالُه. محمّد رسول الله خود را در مقام فَاتَّبعوِني درآوردن است. مقصود از ذکر آن است که به حقیقت کلمۀ توحید برسد وحقیقت کلمه آن است که از گفتن کلمۀ ماسوی به کلی نفی شود. بسیار گفتن شرط نیست».

و میفرمودهاند که: «حضرت عزیزان علیه الرّحمةُ وَالرِّضوان میگفتهاند که: زمین در نظر این طایفه چون سفرهای است، وما میگوییم: چون روی ناخنی است، هیچ چیز از نظر ایشان غایب نیست».

و میفرمودهانـد: «بـه سـرّ توحیـد میتوان رسـیدن، اما به سـرّ معرفت رسـیدن دشـوار است».

وقتـی کـه حضـرت خواجه بـه سـفر مبـارک میرفتهاند، یکـی از بزرگـزادگان خراسـان را تعلیـم ذکـر کـرده بودهانـد. در وقـت مراجعـت بـا ایشـان گفتنـد کـه: «فـلان کس بـه تکرار سَـبَق ذکر که تعلیـم گرفته بود، کم مشـغولی کـرد». فرمودند کـه: «باکـی نیسـت». پس از وی پرسـیدند کـه: «مـا را هیچ خواب دیـدی؟» گفت: «آری». فرمودنـد کـه: «همیـن بـس اسـت». از این سـخن معلوم میشـود کـه هر که را انـدک رابطهـای به این عزیزان میباشـد، امید اسـت کـه آخرالأمر ملحـق به اینان گـردد وآن سـبب نجـات ورفع درجات وی شـود.

شخصی در حضرت ایشان گفت: «فلان کس رنجور است، توجه خاطر شریف دریوزه میدارد». فرمودند: «اوّل بازگشت خسته میباید، آنگاه توجه خاطر شکسته».

از خدمت ایشان طلب کرامات کردند. فرمودند: «کرامات ما ظاهر است. با وجود چندین بار گناه بر روی زمین میتوانیم رفت».

و میفرمودهاند که: «از شیخ ابوسعید ابوالخیر قدّس سرّه پرسیدندکه: در پیش جنازهٔ شما کدام آیت خوانیم؟ فرمودند که: آیت خواندن کار بزرگ است. این بیت خوانید:

چیست از این خوبتر در همه آفاق کار
دوست رسد نزد دوست یار به نزدیک یار»

پس حضرت ایشان فرمودهاند: در پیش جنازهٔ ما این بیت خوانید:

مفلسانیم آمده در کوی تو
شیء لله از جمال روی تو

مات قطب الحقيقة بهاء الدِّين قدس سره ليلة الاثنين الثالثة من شهر ربيع الأول سنة إحدى وتسعين وسبعمئة، ومن أعزة خلفائه الشَّيخ العارف بالله تعالى خواجه محمَّد بارسا البُخاري، والشَّيخ العارف بالله تعالى خواجه علاء الدِّين عطار محمَّد بن محمَّد البُخاري وخواجه علاء الدِّين غجدواني.

[وفي «كتاب الرشحات» خدمت مولانا محمَّد مسكين رحمه الله از اكابر زمان بوده اند فرموده اندكه شيخ نور الدِّين خلوتی در بخاری فوت شده

بـود وحضـرت خواجـه بهـاء الدِّين قـدس سـره درمجلس تغزيـت حاضـر بودند، واصحـاب تعزيـه آوازهـا بلنـد كـرده بـوده انـد وضعفـا نعـره وفريادناخـوش مـى كردنـد، حاضرانـرا ازآن كراهت شـد ومنع كردنـد، وهركس سـخنى ميگفت؛ آنگاه حضـرت خواجـه فرمودنـد: «وقتـى كـه مراوقـت آخـر آيـد مـن درويشـا نرامـردن آمـوزم» خدمت مولانا مسـكين فرموده اندكه: «هميشـة آن سـخن بخاطـر من بودتا وقتـى كـه حضـرت خواجه مريـض شـدند درآن بيمارى كـه مرض اخير ايشـان بود بـكاروان سـرارفتند ومـدت مـرض درحجـره كاروان سـرامى بودنـد، وخـواص اصحـاب ملازمـت ايشـان مـي نمودند، وايشـان نسـبت بهرتـک شـفقتى والتفات خـاص ميفرمودنـد، ودرنفـس اخير هردودسـت خود بدعا برداشـتند ومـدت مديد بدعـاء مشـغول بودنـد، آنـگاه هردودسـت مبـارک بـروى فـرود آوردنـد؛ وازعالم نقـل كردنددرتاريـخ وفـات حضـرت خواجه قطعـه رفت:

شـــاه نقشـــبندآن خواجـــه دنـــيا ودیـــن

آنكـــه بـــودى شـــاه راه ديـــن ودولـــت ملتـــش

مســـكن ومـــاواى اوچـــون بـــود قصـــر عارفـــان

قصـر عرفـان زين سـبب آمد حسـاب رحلتـش][1].

***

(١) ساقطة من: ع.

[٦٢٤ ـ ركن الدِّين علاء الدولة السِّمْناني [١]]

الشَّيخ العارف الرَّباني، والمرشد الكامل الصَّمداني، ركن الدِّين أبو المكارم، علاء الدِّين أحمد بن محمَّد البَيَانْكي[٢] السِّمْناني.

وفى «النَّفحات»: وى در اصل از ملوک سمنان است، بعد از پانزده سالگى به خدمت سلطان وقت شغل گرفت. در يكى از حروب كه سلطان را با اعدا بود، وى را جذبهاى رسيد. بعد از آن در شهور سنهٔ سبع وثمانين وستّمائه در بغداد به صحبت شيخ نورالدّين كَسِرْقى رسيد، در وقت مراجعت از حجاز، ودر سنهٔ تسع وثمانين وستّمائه اذن ارشاد يافت وبعد از سنهٔ عشرين وسبعمائه در خانقاه سكّاكّيه در مدت شانزده سال صدو چهل اربعين برآورد وگويند كه در ساير اوقات صد وسى اربعين ديگر برآورده است. وچون عمر وى به هفتاد وهفت سال رسيد، شب جمعه، بيست ودوم رجب، سنهٔ ستّ وثلاثين وسبعمائه در برج احرار صوفى آباد به جوار رحمت حقّ پيوست، ودر حظيرهٔ قطب زمان عمادالدّين عبدالوهاب مدفون گشت. إلى هنا من «النفحات».

ورأيت في آخر الفاتحة السادسة من فواتح شرح «الديوان»، المنتسب إلى علي ابن أبي طالب كرم الله تعالى: وجهه للمولى معين الدِّين الميبدي نقلاً عن عروة الشَّيخ علاء الدَّولة أنه قال: قطب زمان يا عماد الدِّين عبد الرَّحمن بارسيني بود؛ وبارسين

---

(١) انظر ترجمته في «شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٢٢١)، «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (١/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٥٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٦/ ٢٩١)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢٢٣).

(٢) أ: البيا كنكي.

دهيست ازقزوين نزديک ابهر، بعد ازوفات عبد الله شامى قطب شده بود، درربيع الآخر سنة ست وسبعمئة وهفتا دوشش ساله بود، وازقطب نوزدم بود، ازقطب زمان رسول الله ﷺ.

وقطب طويل العمر باشد وباخضر والياس صحبت دارد وبجماعت نماز گذا رند، خاصة درجمعة ونام خضر ملكان است وكنيه او أبو العبَّاس ودرحوالي شيراز متولد شده والياس عم جد خضر است، ونسبت إيشان چنين است ملكان ابن بليان، بن كليان، بن سمعان، بن سام، بن نوح عليهما السلام، وإلياس، بن سام ابن نوح عليه السَّلام وخضر وإلياس مطالعه كتب شرعية ومتابعت شريعت كنند وخضر روايت حديث از بيغمبر ما ﷺ كند وكويد آنخضرت فرمود إذا رأيت الرجل لجوجاً معجباً بنفسه فقد تمت خسارته ونيزكويدكه بيغمبر ﷺ درخانه أز خانهاي بنى شيبه بود بابسيارى از صحابه وبواسطة أعداء مخزون بودند بيغمبر فرمود ما من أحد يقول صلى الله على محمَّد إلا نضر الله قلبه ونوره ونيز كويد من وإلياس با اشموييل بيغنبر بوديم دركنا ردريا واعدا وأصحاب أو غالب شدندبا أصحاب كفت بكوييد صلى الله على محمَّد وحمله كرديد جون جنين كردندد شمنان مغلوب شدند وبدريار يختند وبيسار كويد يا حي يا قيوم يا لا إله إلا أنت اسئلك أن تحي قلوبنا بنور معرفتك وشتربانان درمدينه درسنه اثنين وعشرين وسبعمئة جنك بسنك ميكردند وسنكى برسر خضر آمد وبشكست وسه ماه ورم داشت وكاه قطب وأصحاب أورادر وقت استخلاص مظلوم از ظالم زنند ودشنام دهنند وحق تعالى دندان واركان خضر رابيش از ظهور خاتم الأنبياء ﷺ بهرلت نصد سال تجديد ميكندودر سنة إحدى وعشرين وسبعمئة تجديد سابع بود.

وابـن اثيـردر «جامـع الأصول» كويـد الخضر هـو بليان بن ملـكان، وقيل هو كليـان بـن ملكان وحضرت شـيخ درعروه نقـل از حضرت خضـر كندكه حضرت مصطفـى ﷺ فرمـوده جـون بمجلسـي نشـينيد بكوييـد بسـم الله الرَّحمـن الرحيم وصلـى الله علـى محمَّـد كه حـق تعالى ملكـي رامـو كل كندكه غيبت مـردم نكنيد وجـون برخيزيـد بكوييدكه حـق تعالى ملكي رامـوا كلي كندكه غيبت شـما نكنند ومولانـا عبـد الـرازق كاشـي در مكتوبـي كه بحضرت شـيخ نوشـنه إنـكار أمثال ايـن سـخنان كـرده ودر اصطلاحات كريـد الخضر كنايـة عن البسـط وإلياس عن القبض.

وأما كون الخضر شخصًا إنسانيًا باقيًا من زمان موسى عليه السَّلام إلى هذا العهد أو روحانيًّا يتمثل بصورته لمن يرشده فغير محقق عندي، [وشيخ صدر الدِّين قونوى در تبصرة المبتدى وتذكرة المنتهى گويد: » وجود خضر در عالم مثالست، وازسخن شيخ محى الدِّين فهم ميشودكه تصديق بوجود خضر داشته ودر باب بيست وپنجم از فتوحات ميفر ما يد: شيخ ابو العبَّاس عرينى سخنى با من ميگفت ومن قبول نمى كردم؛ وچون ازو جدا شدم شخصى راديدم كه ميگفت: شيخ ابو العبَّاس درفلان سخن مسلم دارد، درحال بازگشتم ونزد شيخ رفتم فرمود: تاخضر باتو نگويد سخن من قبول نكنى، گفتم باب توبه مفتوح است، فرمود: قبول توبه واقع است][1] إلى هنا من «الفواتح».

وفـي «الفتـاوى الصوفيـة» في الفصـل الخامـس من البـاب الثاني قـال: وفي «تفسـير البسـتي» و«معالـم التنزيـل» فـي سـورة الكهـف: إنّـه اختلـف فـي بقـاء

---

(١) ساقطة من: ع.

الخضر إلى هذا الوقت، وقال بعضهم: إنّه باق؛ لأنّه شرب من ماء عين الحياة، وزاد في «معالم التنزيل» أيضًا أنّ الخضر والإلياس حيَّان يلتقيان في كل سنة بالموسم.

وذكر في الفصل الحادي عشر من الباب الأول من «كتاب مختصر التاريخ»: أنّ مذهب أهل السنة والجماعة أنّ الخضر وإلياس حيَّان، وفي «تفسير البستي» و«معالم التنزيل»: ذهب آخرون إلى أنّه غير باق؛ لأنّه لو كان باقيًا لعرف، ولو عرف لظهرت له آيات، ولأنه لا يجوز أن يكون نبيّ بعد نبينا ﷺ، وهذا على قول من قال: إنّه نبي.

واحتج في «معالم التنزيل» بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِين مِّتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ ﴿٣٤﴾ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [الأنبياء: ٣٤-٣٥]، وبقوله ﷺ: «أرأيتكم ليلتكم هذه فإنّ رأس مئة لا يبقى في هذا اليوم على ظهر الأرض»[1]، ولو كان الخضر حيًّا لكان لا يعيش بعده.

قال الجامع (أي صاحب «الفتاوى الصوفية»)[2]: والحجة من جانب الدِّين قالوا: إنّه باقٍ من وجوه؛ فمنها ساغ لهم أن يقولوا: «اليقين لا يزول بالشك والظن»، وساغ لهم لو أجابوا عن التعليلات المذكورات لأهل النفي، وقالوا: إنّ قولهم لو كان باقيًا لعرف ولو عرف لظهرت آياته.

ذكر في «تفسير البستي» في سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ

---

(١) رواه البخاري (٣٤)، ومسلم (٢٥٣٧)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) ساقطة من: أ.

عَلَىٰ قَرۡيَةٖ﴾[1] إلى أن قال: ﴿وَلِنَجۡعَلَكَ ءَايَةٗ لِّلنَّاسِ﴾، اختلفوا في هذا المارِّ على ثلاثة أقاويل، ومن جملتها أنّه الخضر، فقوله: ﴿ءَايَةٗ لِّلنَّاسِ﴾ أي أعجوبة، وهو بقاؤه وحياته التي هي كرامة له، قال الجامع: فأية آية أظهر من هذا وأعرف.

وفي[2] «معالم التنزيل» أيضًا: إنهم اختلفوا في هذا المارِّ، وقال وهب بن منبه: هو راميا بن ملتيا[3]، وكان من سبط هارون وهو الخضر.

أما الجواب عن قولهم: لا يجوز نبي بعد نبينا ﷺ، قلت: الكلام على الخضر عليه السَّلام، وقد اختلفوا فيه أنّه ملك أو بشر، ومن قال: إنّه بشر اختلفوا فيه أيضًا أنّه نبي كما قال مقاتل: إنّ اليسع هو الخضر[4]، وبعضهم قالوا: إنّ ذا الكفل هو الخضر، وقال غيره: وهو عبد صالح، وليس بشيء، ذكره في «التمهيد» أيده ما ذكره في «معالم التنزيل».

والصحيح الذي جاء في التواريخ وثبت عن النبي ﷺ[5] أنّ العبد المذكور في

---

(١) سورة البقرة: ٢٥٩. وتمام الآية ﴿أَوۡ كَٱلَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرۡيَةٖ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحۡيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعۡدَ مَوۡتِهَاۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٖ ثُمَّ بَعَثَهُۥۖ قَالَ كَمۡ لَبِثۡتَۖ قَالَ لَبِثۡتُ يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖۖ قَالَ بَل لَّبِثۡتَ مِاْئَةَ عَامٖ فَٱنظُرۡ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمۡ يَتَسَنَّهۡۖ وَٱنظُرۡ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجۡعَلَكَ ءَايَةٗ لِّلنَّاسِ﴾.

(٢) أ: ذكر.

(٣) أ: مليان؛ ولعل الصواب (أرمياء بن حلقيا).

(٤) انظر: «تفسير مقاتل» (٢/ ٢٩٦).

(٥) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ١٧٥) دار طيبة.

سورة الكهف في قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ﴾ [الكهف: ٦٥] هو الخضر، ولم يكن نبيًّا عند أكثر أهل العلم.

قال الجامع غفر الله له: وقد ذكرنا في مقدمة الدِّين نقلًا عن «تفسير الزاهدي» والفقيه أبي الليث: والأظهر أنّ الخضر عليه السَّلام نبي لمكان علم الغيب إياه لقوله تعالى: ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦ ـ ٢٧] ولكن ليس بصاحب شريعة ولا كتاب بالإجماع.

وذكر في آخر «الفتاوى الصغرى» وسير «الذخيرة» في كلمات الكفر و«الفتاوى الخاصِّي»: أنه[1] سئل محمَّد بن مقاتل عمن أنكر نبوة الخضر وذي الكفل قال: من لم يجتمع عليه الأمة أنّه نبي لا يضر أن يجحد. إلى هنا من «الفتاوى الصوفية».

جئنا إلى ما نحن فيه:

وكان ركن الدِّين أبو المكارم علاء الدولة، أخذ الذِّكر والتَّلقين عن الشَّيخ العارف الرَّباني نور الدِّين عبد الرَّحمن الإسفرائيني، عن الشَّيخ العارف الصَّمداني جمال الدِّين أحمد الجُوْزَجاني، عن الشَّيخ رضي الدِّين علي لالا، عن الشَّيخ الكبير نجم الدِّين الكُبْرَى، عن إسماعيل القصري وروزبهان المصري وعمار ياسر، وهم أخذوا عن أبي النجيب عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي، عن أبي الفتوح أحمد الغزالي الطوسي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن

---

(١) ساقطة من: ع.

سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

وفي «الرشحات»: في ذكر خواجه الرامينى حضرت شيخ ركن الدِّين علاء الدولة السمنانى قدس سره بايشان معاصر بوده اندوميان ايشان مراسلات واقع شده، گويندكه شيخ درويشى رابخدمت ايشان فرستادسه مسألة پرسيد وهريكى راجواب شنيد. مسالة اول آنكه شما وما خدمت آينده وروندە ميكنيم، وشمادر سفره تكلف نميكنيد وما تكلفها ميكنيم ومردم ازشما آزادى ميكنند وازمادر گله اند، سبب اين چيست؟ حضرت عزيزان درجواب گفته اندكه: خدمت كنند گان منت نهند گان سيارند وخدمت كنند گان منت دارنده كم اند، جهد كنيدكه ازخدمت كنند گان منت دارنده باشيد تاكس از شمادرگله نباشد، مسالة دوم آنكه شنيده ايم كه تربيت شما ازحضرت خضر است عليه السَّلام چگونه است؟ در جواب فرموده اندكه: بند گان حق سبحانه عاشق آنندكه خضر عاشق اوست. مسألة سوم آنكه ماميشنويم كه شما ذكر خفيه ميگوييد، پس ذكر شما نيزجهر باشد.

وفي آخر الفاتحة الرابعة من «الفواتح»: در عروه ديدم كه شيخ علاء الدولة ميگويد: بعد ازبيست وسه سال سلوك طريق حق كردم شيطان آمد ومرا وسوسه ميكرددربقا نفس بعد از خراب بدن وچون اورا الزام كردم گفت: من يارى كنند مخلصانم درمعارف ومشوش جماعتى أم كه متزلزل انددر اعتقاد؛پس پرسيدم كه تودست شبلى گرفتى؟ آن زمانكه درشط افتاد؟ گفت: آرى من دست مردان ميگيرم، انتهى.

ورأيت في آحر الفاتحة الأولى من «الفواتح» أيضاً: فتح مسألة دوقسم است: اول آنكه دليل قطعي از نص يا اجماع دارد، اگر مجتهد در طالب آن تقصير كند آثم باشد، واگر سعى كندونيا بداثم نباشد ليكن مختار آنست كه مخطيست؛ ثانى آنكه دليل قطعى نداردواشعرى وابو على جبايى يگويند: هر مجتهد درآن مسألة مصيب است؛ يعنى خدارا حكم معين درآن مسألة نيست وحكم خدا مانع ظن مجتهد است، هرچه ظن مجتهد بآن منتهى شود حكم خد است درشأن او ودرشان مقلد او؛ وجمعى برانندكه خدارا حكم معين است، ومصيب يكيست وحق درين مسألة مذهب اشعريست، پس تواند بودكه مذاهب متناقضة همه حق باشند؟

زنهاردرشان علما گمان بدمبر وزبان بطعن ايشان مگشايچه بحكم آية: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢]، وحديث: (لحوم العلماء مسمومة)[1]، غيبت علما اكل لحوم مسموم است، وحضرت رسالت ﷺ درشان ايشان فرموده: (علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل)[2].

وتحقيق كلام آنكه چون آفتاب نبوت ازمشرق آدم طلوع كرد پيوسته مرتفع ميشد وظل ضلالت نقصان مى يافت تابحضرت خاتم الأنبياء ﷺ كه آن ظل معدوم شد ونبوت بحد كمال رسيد، اكنون كه روى بانحطاط نهاده در برابر هر نبى عالمى وليست كه قائم مقام آن نبى است وبضبط اموردينيه ونشر حقائق يقينية قيام مينمايد؛ وچنانجه مشارب انبياء عليهم السَّلام مختلف بوده مذاهب اين علماء مختلفست، وچنانجه مذمت علماء مذموم است تكفير أهل قبلة بى جهتى صريح قبيح است،

---

(١) قال الغزي: ليس بحديث. انظر: «الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث» (ص: ١٧٨).

(٢) قال الزركشي: لا يعرف له أصل. انظر: «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص: ١٦٦).

وشك نيست كه هيج داناى شبهة ازصراط مستقيم بيرون نرود وباختيار اسير قيد ضلالت نشود؛ لائق آنست كه بحكم ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥] بطريق رفق ولطف حرف شبهة ازدل او بتراشى وباگمرهان باديه طلب در مقام إشفاق وترحم باشى شيخ علا الدولة قدس سره در عروه ميگويد: جميع فرق اسلامية اهل نجاتند، ومراد ازناجيه درحديث: (ستفترق أمتي على نيف وسبعين فرقة)[1] فالناجية منها واحدة، ناجية پى شفاعتست: ﴿يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

[وفي «النفحات»: درويشى از شيخ سؤال كرد كه: «چون اين بدن را در خاک ادراک نيست، وبدن مكتسب با روح ازوى مفارق شدهاند، ودر عالم ارواح حجاب نيست، چه احتياج است به سر خاک رفتن وفايده چيست؟ چه در هر مقامى كه توجه كند به روح بزرگى، همان باشد كه به سر خاک رفته».

شيخ گفت: «فايدهٔ بسيار دارد. يكى آن كه چون به زيارت كسى ميرود، چندان كه ميرود توجه او زيادت ميشود وچون به سر خاک رسد وبه حس مشاهده كند خاک او را، حس او نيز مشغول او شود وبكلى متوجه گردد وفايده بيشتر باشد. وديگر آن كه هرچند ارواح را حجاب نيست وهمهٔ جهان او را يكى است، اما در بدنى كه هفتاد سال با او صحبت داشته باشد وبدن محشور او كه بعد از حشر ابدالآباد خواهد بود آنجا باشد به آن موضع نظر او وتعلق او بيشتر بود كه به مواضع ديگر».

---

(١) روى نحوه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقال الترمذي: حسن صحيح.

پس حکایت کرد که: «یک نوبت در خلوت جنید قدّس الله تعالی سرّه بودم واز خلوت وی ذوق تمام میرسید به سبب جنید که در آن خلوت بوده بود. بیرون آمدم وبه سر خاک او رفتم. آنجا آن ذوق نیافتم. این معنی را با خدمت شیخ قدّس سرّه بگفتم. فرمود که: آن ذوق به سبب جنید یافتی یا نه؟ گفتم: بلی. گفت: در موضعی که در عمر خود پیداست که چند نوبت آنجا بوده باشد وقتی که ذوق حاصل میشود در بدنی که چندین سال دایم با او صحبت داشته بود اولی باشد که ذوق بیشتر حاصل شود.

اما شاید که به سبب مشغولی حس بر سر خاک در توجه تقصیری افتاده باشد. آخر در خرقهای که اهل دلی پوشیده باشد ذوق آن مشاهده میتوان کرد وبدن از خرقه نزدیکتر است، وفواید زیارت بسیار است. کسی اینجا توجه کند به روحانیت مصطفی صلّی الله علیه وسلّم فایده یابد، اما اگر به مدینه رود روحانیت مصطفی صلّی الله علیه وسلّم از رفتن او ورنج راه او باخبر باشد، وچون آنجا رسد، به حس ببیند روضهٔ پاک آن حضرت را وبکلی متوجه شود. فایدهٔ آن را با فایدهٔ این چه نسبت؟ واهل مشاهده را این معنی تحقیق باشد»][1].

ومن أعزة أصحابه وخلفائه أبو البركات تقي الدِّين علي الدوستي السِّمْناني، [و]الشَّيخ شرف الدِّين محمود بن عبد الله المرزوقاني، وكان الشَّيخ علاء الدولة في عصر كمال الدِّين عبد الرازق مريد الشَّيخ نور الدِّين عبد الصمد النظيري.

***

(١) ساقطة من: ع.

[٦٢٥ ـ جمال الدِّين الكُوْرَاني[١]]

الشَّيخ العارف بالله، والمرشد الكامل، الداعي إلى الله، جمال الدِّين يوسف الكُوْرَاني.

كان من أكابر مشايخ العجم.

أخذ الذِّكر والتَّلقين وآداب الطريقة عن الشَّيخ الفاضل حسام الدِّين الشمشيري، وعن الشَّيخ نجم الدِّين محمود الأصفهاني، وهما عن الشَّيخ العارف بالله الصمداني[٢] (نور الدِّين عبد الصمد)[٣] النظيري، عن الشَّيخ نجيب الدِّين علي بن برغش الشِّيْرَازِي، عن الشَّيخ شهاب الدِّين عمر[٤] السُّهْرُوَرْدِي، عن عمه أبي النَّجيب ضياء الدِّين عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي، عن أبي الفتوح أحمد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي.

وأخذ عنه التلقين وتربى وبلغ رتبة الكمال الشَّيخ نور الدِّين عبد الرَّحمن المصري شيخ الشَّيخ زين الدِّين الخَوَافي، هذا ما ذكره المولى نور الدِّين عبد الرَّحمن الجامي في «النفحات».

وأما ما وقع في السلسلة فحسام الدِّين الشمشيري مريد الشَّيخ محمود الأصفهاني، وهو مريد نور الدِّين النظيري.

---

(١) انظر ترجمته في «فهرس الفهارس» للكتاني (١/ ٤٥٢)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ٣١٣ ـ ٣١٤)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٢٤٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: أ.

[٦٢٦ ـ أمير حسيني[١]]

الشَّيخ الفاضل الرباني والمرشد الكامل الصمداني أمير حسيني حسين بن عالم ابن أبي الحسين الكزيوي.

كزيو قرية من نواحي عفور.

كان عالمًا فاضلًا جمع بين علمي الشَّريعة والحقيقة، أخذ الذِّكر والتَّلقين وآداب الطريقة عن الشَّيخ العارف الرَّباني ركن الدِّين أبو الفتح فيض الله بن صدر الدِّين محمَّد بن بهاء الدِّين (زكريا المولتاني، وهو عن أبيه صدر الدِّين، وهو عن أبيه بهاء الدين)[٢] زكريا، وهو عن الشَّيخ ضياء الدِّين أبي النجيب عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي، وبلغ عند شيخه ركن الدِّين رتبة الفضل والكمال، ونال من الكرامات والكمالات ما نال، ثم رحل إلى هراة دار الملك خراسان، وجلس لإرشاد الطالبين، وكان أهل هراة معتقدين له.

ومات في سادس عشر شوال سنة ثماني عشرة وسبعمئة، ودفن عند مزار عبد الله بن جعفر الطيار.

وذكر المولى عبد الرَّحمن الجامي في «النفحات»: أمير حسيني عالم بوده به علوم ظاهرى وباطنى، واز كتاب وى، كنزالرّموز، چنان متبادر ميشود كه وى مريد شيخ بهاءالدّين زكريّا است بى واسطه ومشهور ميان مردم نيز چنين است، اما در بعض كتب نوشته چنين يافتم كه وى مريد شيخ ركن الدّين

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٩٣٩)، و«هدية العارفين» للبابانى (١/ ١٥١).

(٢) ساقطة من: أ.

ابوالفتح است، ووی مرید پدر خود شیخ صدرالدّین ووی مرید پدر خود شیخ بهاءالدّین زکرّیای مولتانی، قدّس الله تعالی ارواحهم.

و وی را مصنفات بسیار است. بعضی منظوم چون کتاب کنزالرّموز وزاد المسافرین وبعضی منثور چون کتاب نزهة الارواح، ورَوْح الأرواح، وصراط مستقیم ومر او رادیوان اشعار است به غایت لطیف وسؤالات منظوم که شیخ محمود جبستری از آن جواب گفته است وبنای کتاب گلشن راز بر آن است، نیز از آن وی است.

گویند که سبب توبهٔ وی آن بود که روزی به شکار بیرون رفته بود، آهویی پیش رسید، خواست تا تیری بر وی افکند، آهو به وی نگریست وگفت: «حسینی! تیر بر ما میزنی؟ خدای تعالی ترا از برای معرفت وبندگی آفریده است، نه از برای این». وغایب شد. آتش طلب از نهاد وی شعله برآورد. از هرچه داشت بیرون آمد وبا جماعتی جوالقیان همراه به مولتان رفت.

شیخ رکن الدّین آن جماعت را ضیافت کرد وچون شب شد حضرت رسالت را صلّی الله علیه وسلّم به خواب دید که گفت: «فرزند مرا از میان این جماعت بیرون آور وبه کار مشغول کن!» روز دیگر شیخ رکن الدّین با ایشان گفت که: «در میان شما سیّد کیست؟» اشارت به امیر حسینی کردند. وی را از میان ایشان بیرون آورد وتربیت کرد تا به مقامات عالیه رسید. پس اجازت مراجعت به خراسان داد. به هرات آمد. همهٔ اهل هرات مرید ومعتقد وی بودند.

***

[٦٢٧ ـ فضل الله بن محمَّد المُلْتاني[١]]

الشَّيخ الفاضل، والمرشد الكامل، ذو العلم النافع، والعمل الرافع، قدوة أرباب الطريقة، أسوة أصحاب الحقيقة، فضل الله بن محمَّد بن أيوب، المنتسب إلى ماجو، صاحب «كتاب الفتاوى الصوفية».

كان إمامًا فاضلًا فقيهًا أصوليًّا، له خبر في العقليَّات ونظر في الفنون، له في العلوم آثار[٢] ليست لغيره من أهل عصره، وكان رحمه الله أوتي بالمكيال الأوفى من الورع والتقوى، فهبَّ له نسيم التوفيق، ودله على سواء الطريق، واشتغل بما هو الأهم، وانقطع عن أشغال الدنيا، ومال إلى التَّصوف، وأثر العزلة والفناء، وأخذ هذا العلم وأدب الطريقة عن شيخ الإسلام والمسلمين، أبي الفتح ركن الدِّين، فيض الله بن أبي المغانم، صدر الدِّين بن شيخ الإسلام، بهاء الدِّين زكريا بن محمَّد القرشي المُوْلتاني، عن أبيه صدر الدِّين محمَّد، عن أبيه زكريا، عن الشَّيخ شهاب الدِّين عمر بن عبد الله السُّهْرُوَرْدِي، عن الشَّيخ ضياء الدِّين أبي النَّجيب السُّهْرُوَرْدِي.

ذكر في «الفتاوى الصوفية» في الفصل الثاني من الباب الأول: اعلم أنّ نسبة الخرقة له أصل من السنة، وليس ذلك من لوازم الطريق، بل هو من استحسان الشيوخ، وله أصل من السنة، وإنما الاعتبار بالصحبة واقتباس العلوم.

قال الجامع فضل الله بن محمَّد بن أيوب الإمام غفر الله لهم: لبست خرقة

---

(١) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٠)، و«هدية العارفين» للبابانى (١/ ٤٣٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٨/ ٧٦).

(٢) زائدة في ض، أ: ما.

المشايخ الصوفية يوم الجمعة وقت الإشراق، وأخذ شيخي شيخ الإسلام رضي الله عنه الخرقة بيده، وذلك عند الرجوع من حضرة الدهلي إلى بلدة مُلْتان، والشَّيخ جالس في المحمل، وأعطاه لأخيه العالم ولي الله في أرضه عماد المِلَّة والدِّين إسماعيل، وقال: ألبسه، وأنا قائم مستقبل القِبْلة، وجاء الشَّيخ عماد الدين، وقام (بين يدي)[1] مستقبلاً بوجهي مستدبرًا القبلة ووضع الخرقة بيديه على رأسي وألبسني.

وقال بالفارسية عند الإلباس: در مذهب أهل سنة وجماعت، وقال: صلِّ ركعتين فصليت، وبعد ذلك ألقيت نفسي بين يدي الشَّيخ رضي الله عنه لتقبيل قدمه المبارك، فشرفت بذلك، ثم ودَّعني، ورجعت وأنا متوطن في ذلك الزمان في حضرة دهلي حرسها الله تعالى مع نواحيها، والإلباس في إشراق يوم الجمعة سنة ست عشرة وسبعمئة.

ولبس شيخي شيخ الإسلام والمسلمين حجَّة الله في البرية أجمعين، محيي علوم السلف بعد الاندراس، ومظهر الطرق والمسالك بعد الانطماس، صاحب الكرامات الظاهرات، والإشارات والمناقب النيرات، والمراتب العاليات، ركن الحق والشرع والدين، [(أبو الفتح)[2] فيض الله رضي الله عنه، من أبيه شيخ الإسلام صدر الحق والشرع والدين][3] سمِيِّ رسول الله أبا المغانم محمَّد رضي الله عنه، وهو لبس من أبيه شيخ الإسلام بهاء الحق والحقيقة والدين

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

أبـي محمَّد زكريا القرشـي الأسـدي المُلْتاني، وهو لبس من شـيخه شـيخ الإسـلام مرشـد العلمـاء العظـام شـهاب الحـق والديـن أبـي عبـد الله عمـر بـن محمَّـد بـن عبـد الله السُّـهْرُوَرْدِي، وهـو لبـس مـن عمـه ضيـاء الدِّين أبـي النجيب عبـد القاهر السُّـهْرُوَرْدِي، وهـو لبـس مـن عمـه وجيـه الدِّيـن أبي حفص عمـر، وهـو لبس من والـده محمَّـد بن عبـد الله المعروف بعمويه ومـن أخي فرج الزنجانـي، فيد أحدهما مشـاركة ليـد الآخر، فأما والـده عمويه فخرقتـه من الأسـعد الدِّيْنَوَري، من ممشـاد الدِّيْنَـوَري، مـن أبي القاسـم الجنيد.

وأما أخي فرج فخرقته من أبي العبَّاس النهاوندي، من أبي عبد الله بن خفيف، من أبي رويم، من أبي القاسم الجنيد، وأبو[1] القاسم صحب خاله سري السَّقَطي، وهو صحب معروف الكَرْخي، وهو صحب داود الطائي، وهو صحب حبيب العَجَمِي، وهو صحب الحسن البصري، وهو صحب أمير المؤمنين عليَّ (بن أبي طالب)[2] رضوان الله عليهم أجمعين، وهو صحب رسول الله ﷺ، وهذا هو المذكور في وصية شيخ الإسلام شهاب الدِّين السُّهْرُوَرْدِي، ثم قال: فضل الله. هذا في «الفتاوى الصوفية».

واعلم أنّ قطب العالَم، شيخنا شيخ الإسلام، حجة الله على الخاص والعام، ركن الدِّين، أبا الفتح، فيض الله، كان ابن ثمان وثمانين سنة، وكان على السجادة بعد أبيه اثنتين وخمسين سنة.

وانتقـل مـن دار المجاهـدة إلـى دار المشـاهدة ببلـدة ملتـان، ليلـة الجمعـة والفقـراء فـي صلاة التسـبيح، فـي الركعـة الأخيرة، في التاسـع من جمـادى الأولى

---

(١) أ: وأما أبو.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

سنة خمس وثلاثين وسبعمئة، وختم القرآن في تلك الساعة، وافتتح بالأخرى، وتم (البقرة)، وكان في أثناء (آل عمران)، حتى راح إلى الله تعالى.

أما أخوه:

***

[٦٢٨ ـ إسماعيل بن محمَّد المُلْتاني[١]]

عماد الحقِّ والدِّين، أبو منصور، إسماعيل بن صدر الدِّين محمَّد بن بهاء الدِّين زكريا المُلْتاني قدس سره.

هو من كبراء الشَّيخ ركن الدِّين أبي الفتح فيض الله، وأظهر رضي الله عنه خلافته إليه في حضرة دهلي في عهد القطبية، وسلم السجادة وأمور الخلافة إليه في ملأ من النّاس وأنا فيهم، أشهد السُّلطان عليه حين أراد الخروج إلى الحج، فاستشفع عماد الدِّين السُّلطان بدفع عزيمة الحج فشفع السُّلطان.

(وكان هو أعلم العلماء بأصناف العلوم ووفور الفنون من علم الآخرة وعلم الظاهر)[٢]، وكان يصاحب الشَّيخ ولا يفارقه في السفر والحضر، والشَّيخ يعظمه ويحبه كثيرًا، ورأينا من حضرته العجائب والغرائب، وكان هو جاسوس السرائر والضمائر، واستشهد بين يدي الشَّيخ في سفر لاهور، وقد اختار ذلك عمدًا وعيانًا، وجدد الوضوء وصلَّى ركعتين ركعتي الوداع، ثم[٣] ركب الفرس، واستشهد يوم الإثنين وقت الضحى في العاشر من جمادى الأولى سنة تسع وعشرين وسبعمئة،

---

(١) انظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٢٢٥).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض، ع: وكب.

وقد أخبر النّاس بأيام قبل ذلك من قتله، وحمل إلى بلدة مُلْتان وهو ابن تسع وأربعين سنة، إلى هنا من «الفتاوى الصوفية».

ورأيت في «الفتاوى الصوفية» أيضًا في الفصل الأول من الباب العاشر، ذكر في «جامع المضمرات» عن الطَّحَاوِي: أنّه اختلف الأخبار في التحميد؛ في بعضها قال: ربنا لك الحمد، وفي بعضها: ولك الحمد، وفي بعضها: اللهم ربنا لك الحمد، وفي «الجامع الصَّغير الخاني»: قال يعقوب: سألت أبا حنيفة رحمه الله عن الرجل يرفع رأسه من الركوع في الفريضة أيقول: اللهم اغفر لي، قال: يقول: اللهم ربنا لك الحمد، ثم سكت.

وذكر في «الهداية» و«المصفَّى»: أنّ التحميد وظيفة المقتدي في قولهم، والمنفرد يجمع بينهما في الأصح، وفي «جامع المضمرات في شرح الطَّحَاوِي»: الأصح أنّ المنفرد يأتي بالتحميد، وروى الحسن عن أبي حنيفة: المنفرد يجمع بين التحميد والتسميع كما هو مذهبهما، وعليه الفتوى.

قال الجامع رحمه الله: وفي مسألة تحميد المقتدي حكاية، وذلك أنّه وقعت هذه المسألة في زماننا في حضرة دار الملك دهلي حرسها الله، واجتمع العلماء والفقهاء من الأساتذة وأهل التأليف وأهل الإفتاء وأهل التصنيف بأمر من له الأمر، فصار محضرًا عظيمًا ومجمعًا كريمًا وأنا بينهم في التعليم، وقد اصطنع لهم من له المقصود بجمعهم والمطلوب من حضرتهم وتكلف طعامًا جميلًا وتكلفًا كثيرًا، وعقده من التنكات لكل واحد منهم ليحصل ما هو المقصود منهم، وهو أن يختاروا في التحميد، واستحسنوا قول: (اللهم ربنا لك الحمد) في حالة القومة في صلاة الفريضة، كما هو المذكور في «الكافي»، وألقى رقعة الفتيا بين أيديهم.

وصورة ذلك: چه فرمايند أئمة دين ومفتيان شريعت كثرهم الله في الإسلام اندرآنچه روايات وأخبار دركتب درباب تحميد درحال قَومه درصلاة فريضة مختلف آمده است، بسه قول: ربنا لك الحمد، وربنا ولك الحمد، واللهم ربنا لك الحمد، ازين سه لفظ كدام مستحسن است؟ وچه مى بايد گفت؟ بفضل جواب فرما يند، فقالوا: كلهم متفقين: ربنا لك الحمد، بغير كلمة: اللهم، وبغير حرف الواو، وكما مر من قبل بالتوارث الذي وجدنا ذلك في بلادنا وبلاد سائر المسلمين في الجمع والأعياد، ولم يلتفتوا إلى ما صنع لهم من الطعام والتنكات، والحمد لله رب العالمين.

وفي هذا الباب أيضًا في الفصل الثاني ذكر الإمام الزَّاهدي الزَّنْدَوِيْستي البُخاري رحمه الله في كتاب الروضة، في حديث إمامة جبريل عليه السَّلام: أنّه كان إذا فرغ من التشهد سلَّم عن يمينه ويقول: السَّلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وفي «الجامع الصَّغير» للإِسْبِيْجابي: الرجل إذا فرغ من صلاته فإنّه يسلم عن يمينه وعن يساره، كما روينا عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنّه قال: صليت خلف رسول الله ﷺ وكان يكبِّر في كلِّ خفض ورفع، وكان يقول في يمينه: السَّلام عليكم ورحمته الله وبركاته، حتى يرى بياض صفحة خده وعن يساره مثل ذلك، وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يفعلان ذلك[1].

---

(١) روى نحوه أبو داود (٧٤٨)، والترمذي (٢٥٧)، والنسائي (٢/ ١٩٥)، وليس فيها لفظة: «وبركاته».

ومع هذه لفظة: «وبركاته» رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ١٢٧). نقل النووي في «المجموع» (٣/ ٤٤٢) عن ابن الصلاح في زيادة لفظة «وبركاته» قال: ومن حيث الحديث فلم أجده في شيء من الأحاديث إلا في حديث رواه أبو داود من رواية وائل بن حجر رضي الله عنه أن النبي ﷺ: كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته =

قال الجامع: وقد أخبرني الخليل سلالة المشايخ والأولياء لطيف المِلَّة والدِّين محمَّد بن عبد العزيز بن عبد الرحيم القرشي بإسناده، عن الإمام العلامة أستاذ الأساتذة شرف المِلَّة والدِّين القوشنجي رحمه الله أنّه قد قرأ عليه لفظة: «وبركاته» في هذا السَّلام في «الهداية»، وهو يروي بإسناده عن المصنف رحمه الله قراءة عليه، فكان هذا ثابتًا بطريقة العزيمة.

وهكذا أخبرني جماعة من الأئمَّة عن الإمام المتبحِّر المحقِّق كمال المِلَّة والدِّين محمَّد بن المحسن بن علي الساماني رحمه الله أنّه قال: إنّي قد[1] رأيت في نسخة «الهداية» الموثوقة للإمام القوشنجي مكتوبًا لفظ «وبركاته» في متن «الهداية» في هذا السلام، فنحو هذه الرواية تسمَّى وجادة.

وقد ذكرنا ذلك في صدر الباب الأول وهو اليوم أستاذ الأساتذة نائب القاضي ديوان القضاء في حضرة دهلي ومرجع[2] العلماء الأتقياء، وقد وقع لي المسافرة إلى حضرة دهلي، وأدركت الإمام العالم كمال الدِّين الساماني هذا، وسألته عن هذه المسألة مشافهة، فقال رأيت بعيني في نسخة «الهداية» (الموثوقة للإمام شرف الدِّين القوشنجي لفظ «وبركاته» في هذا السلام، وكان هذا المعنى)[3].....

= وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وهذه الزيادة نسبها الطبراني إلى موسى بن قيس الحضرمي، وعنه رواها أبو داود قلت: هذا الحديث إسناده في سنن أبي داود إسناد صحيح.

(١) ساقطة من: أ.

(٢) زائدة في أ، ض: عليه.

(٣) ساقطة من: ع.

في محضر من العلماء في دهليز بيته، يوم الثلاثاء وقت الضحى في العاشر من ربيع الأول سنة سبع وخمسين وسبعمئة.

وكان معي كتابي هذا يعني «الفتاوى الصوفية» وأخذه بيده، فقال: بسيار زحمت ديده.

***

[٦٢٩ ـ صدر الدِّين الأَرْدُبِيلي]

الشَّيخ العارف الرَّباني والمرشد الكامل الصَّمداني صدر الدِّين الأَرْدُبِيلي.

كان إمام العارفين، ودليل السالكين، وملاذ الجمهور، وشفاء الصدور، وكان قدوة علماء الشَّريعة والحقيقة، وأُسوة عرفاء أسرار الحقيقة، وأستاذ الشيوخ الأكابر، ذا العلم النافع والعمل الرافع الباهر، وصاحب الكرامات[1] الظاهرة، والكمالات[2] الوافرة.

أخذ هذا العلم والتلقين عن الشَّيخ العارف صفي الدِّين الأَرْدُبِيلي، عن الشَّيخ الكامل إبراهيم الزَّاهد الكيلاني، عن جمال الدِّين التِّبْرِيْزي، عن شهاب الدِّين محمَّد التِّبْرِيْزي، عن ركن الدِّين السِّجَاسي، عن قطب الدِّين الأَبْهَري، عن أبي النَّجيب السُّهْرُوَرْدِي، عن الإمام أحمد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي.

---

(١) ض، ع: الكمالات.

(٢) ض، ع: الكرامات.

وأخذ هذا العلم ولبس الخرقة من يد[1] وجيه الدِّين، من يد خواجه محمَّد الدِّيْنَوَري، من سيد الطائفة الجنيد البغدادي.

وأخذ هذا العلم والتلقين ولبس الخرقة من يد صدر الدِّين الأَرْدُبِيلي هذا الشَّيخ العارف الكامل (خواجه علي الأَرْدُبِيلي والشَّيخ العارف الكامل)[2] الدَّاعي إلى الحقِّ واليقين حامد الدِّين حامد بن موسى القَيْصَري الآقسرايي، والسيِّد العارف الواصل أمير قاسم أنوار تبريزي، وقد اتصل بصحبة أبي الفضل خواجه قطب الدِّين يحيى الجامي النَّيْسَابُوري.

وفي «النفحات»: كنيت وى ابوالفضل است. جامى الأصل است، ونيسابورى المولد. به علوم ظاهرى واحوال باطنى موصوف ومعروف بوده وبه صحبت شيخ ركن الدّين علاءالدّوله وشيخ صفى الدّين اردبيلى وشيخ صدرالدّين اردبيلى وشيخ شرف الدّين درگَزينى رسيده است.

مات قطب الدِّين يحيى رحمه الله ليلة الخميس الحادي والعشرين من جمادى الآخرة سنة أربعين وسبعمئة بهرات؛ وقبروى دربيرون درب فيروزآباد است بهرات.

***

[٦٣٠ ـ ظهير الدِّين الخَلْوَتي]

المولى الفاضل، والمرشد الكامل، والجامع بين علمي الباطن والظاهر، ذو العلم النافع الفاخر، والعمل الرافع الباهر، الشَّيخ ظهير الدِّين الخَلْوَتي.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

هو مريد الشَّيخ سيف الدِّين الخَلْوَتي، وهو مريد الشَّيخ أبي محمَّد الخَلْوَتي، وهو مريد إبراهيم الزَّاهد الكيلاني المذكور قبيل هذا.

وفي «النفحات»: وی جامع بوده است میان علوم ظاهری وباطنی.

مولانا زین الدّین ابوبکر تایبادی میفرموده است که: «در زیر طاس فلک مثل ظهیرالدّین کس نمیدانم».

مرید شیخ سیف الدّین خلوتی است وپانزده سال در صحبت وخدمت وی بوده است وشیخ سیف الدّین در سنۀ ثلاث وثمانین وسبعمائه ازدنیا رفته است، وقبر وی در مزار خلوتیان است بر سر پل گازرگاه. وشیخ سیف الدّین مرید شیخ محمَّد خلوتی است که میگویند هرگاه درخوارزم به ذکر مشغول شدی آواز وی چهار فرسخ برفتی وپهلوان محمود پکیار معاصر وی بوده وبا وی صحبت میداشته.

شیخ ظهیرالدّین قاری سبعه بوده است. وی گفته است که: «چون قرآن را تمام بر استاد خواندم، حضرت رسالت را صلّی الله علیه وسلّم شبی در واقعه دیدم که گفت: ظیهرالدّین! قرآن را بر من بخوان! از اوّل تا آخر بر وی خواندم». درتاریخ سنة ثمانمئة از دنیا رفته وقبروی درمزار خلوتیانست درجوار قبر شیخ وی، انتهی.

وكان للشيخ محمَّد الخَلْوَتي أصحاب وخلفاء، ومن أعزتهم بسر عم الخَلْوَتي هو شيخ الشَّيخ أخي ميرم الخَلْوَتي، هو شيخ حاجي عز الدِّين الخَلْوَتي، وهو والد پير زاده بن الشَّيخ حاجي عز الدِّين الخَلْوَتي، وشيخ الشَّيخ

صدر الدِّين الشَّرْواني، شيخ الشَّيخ العارف بالله تعالى السيِّد يحيى بن السيِّد بهاء الدِّين الشَّرْواني قدس الله تعالى أرواحهم.

***

[٦٣١ ـ عبد الرَّحمن الأَرْزَنْجاني[1]]

الشَّيخ العارف بالله تعالى عبد الرَّحمن الأَرْزَنْجاني.

كان رحمه الله من خلفاء الشَّيخ صفي الدِّين الأَرْدُبِيلي، ثم أتى بلاد الروم، وتوطن قريبًا من آماسْيَه، وكان منقطعًا عن النّاس، وكان له كرامات ظاهرة.

حكي أنّ الشَّيخ المذكور أصبح حزينًا كئيبًا، فسألوه عن سبب حزنه، فقال: إنّ الطائفة الأَرْدُبِيلية كانوا على تقوى وحسن عقيدة، واليوم قد أضلهم الشيطان، فأضلهم عن طريقة أسلافهم، فلم يمضِ إلا أيام قلائل حتى جاء سلوك الشَّيخ حيدر طريقة الضلال، وتغير آداب أسلافه وتبديل أحوالهم وعقائدهم قبحه الله تعالى، كذا في «الشقائق النعمانية» للمولى الفاضل طاش كبري زاده رحمه الله تعالى.

***

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٣٦ ـ ٣٧).

كتائب أعلام الأخيار

من فقهاء

مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته
على مدى عشرة قرون

تأليف الإمام

محمود بن سليمان الكفوي

توفي سنة ٩٩٠هـ - ١٥٨٢م

تحقيق

الأستاذ الدكتور صفوت كوسا — الأستاذ المشارك مراد شمشك

الأستاذ المساعد حسن أوزز — الدكتور حذيفة جكمه

الأستاذ كوتش أوزتورك

المجلد الرابع

مكتبة الإرشاد

كتائب أعلام الأخيار
من فقهاء
مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته على مدى عشرة قرون

حُقُوق الطّبع محفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٨هـ-٢٠١٧م

9 786056 705472

الدراسات المنشورة لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الناشر

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات

أو نقله بأي شكل من الأشكال أو رفعه على شبكة الإنترنت دون إذن خطي مسبق من الناشر

حقوق الملكية الفكرية هي حقوق خاصة شرعاً وقانوناً، وطبقاً لقرار مجمع الفقه الإسلامي في دورته الخامسة فإن حقوق

التأليف والاختراع مصونة شرعاً، ولأصحابها حق التصرف فيها فلا يجوز الاعتداء عليها.

All rigjts reserved. No part of this publication may be rebroduced or transmittedin any from or by any means without written permission from the publisher.

مكتبة الإرشاد
للطباعة والنشر والتوزيع
إسطنبول

İRŞAD
KİTABEVİ
SADECE ARAPÇA

تركيا - إسطنبول

هاتف: 0090 (212) 638 1633 فاكس: 0090 (212) 638 1700

Divanyolu Klodfarer Cad. firat Ap. No: 10/3
31122 Sultanahmet Istanbul - Turkiye

www.irsad.com.tr
info@irsad.com.tr
fb.com /irsadkitabevi
@irsadkitabevi

+90 531 285 35 25

كتائب أعلام الأخيار

من فقهاء

مذهب النعمان المختار

يحتوي على ٨٠٠ ترجمة لعلماء المذهب الحنفي وأئمته على مدى عشرة قرون

تأليف الإمام

محمود بن سليمان الكفوي

توفي سنة ٩٩٠هـ - ١٥٨٢م

تحقيق

الأستاذ الدكتور صفوت كوسا — الأستاذ المشارك مراد شمشك

الأستاذ المساعد حسن أوزر — الدكتور حذيفة جكد

الأستاذ كونش أوزتورك

المجلد الرابع

مكتبة الإرشاد

الكتيبة السادسة عشر من كتائب أعلام الأخيار

[٦٣٢ ـ أكمل الدِّين البَابَرْتي[1]]

الشَّيخ العالم الفاضل، والإمام الكامل العامل، قدوة المتأخرين، وأسوة المتبحرين، بقية المجتهدين، الشَّيخ أكمل الدِّين شمس الدِّين بن كمال الدِّين محمَّد بن محمَّد بن محمود البَابَرْتي.

وهو الفقيه الإمام الحافظ، المتقن المحقِّق المدقِّق، المتبحر الضابط الزَّاهد الورِع، الذي لم ترَ الأعين في وقته مثله، كان بارعًا في معرفة الحديث وعلومه، وتحقيق ألفاظه وأحكامه وغريبه وإعرابه واختلاف كلامه، وكان ذا عناية باللُّغة والنَّحو والصَّرف والمعاني والبيان.

وله التصانيف التي دارت في الدنيا، وسارت بها الركبان، أستاذ نشر العلم إملاءً وتذكيرًا وتصنيفًا، واستفاد منه النّاس على اختلاف طبقاتهم، عظيم القدر، جليل المحل، وافر العلم، وله الذِّكْر المشهور، والثناء الموفور، في بطون الأوراق وظهور الآفاق، وكان قد أوتي بالمكيال الأوفى من الورع والتقوى، عُرِض عليه القضاء مرارًا فامتنع، وكان حسن المعرفة بالفقه والأصول، طلق اللسان، حلو البيان في المنقول والمعقول.

وفي «إنباء الغمر» لابن حجر قال: الشَّيخ أكمل الدِّين محمَّد الرُّومي البَابَرْتي ابن شمس الدِّين بن كمال الدِّين، ولد سنة[2] بضع عشرة وسبعمئة، واشتغل

---

(١) انظر ترجمته في «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٧٦ ـ ٢٧٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٣١٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٢٠ ـ ٣٢٤)، و«هدية العارفين» للبابانى (٢/ ٣٧)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٤٢).

(٢) ساقطة من: ض، ع.

بالعلـم، وحصـل مبانـي العلوم فـي بلاده، ثـم رحل إلى حلـب، وأخذ عـن علمائها.

ثم قدم القاهرة بعد سنة أربعين، فأخذ عن شمس الأئمَّة الأصفهاني وأبي حيان، وسمع من ابن[1] عبد الهادي، واجتمع بشيخون، ففوَّض شيخون إليه أمور خانقاه شيخونيته، وقرره شيخًا بها، فباشر أحسن مباشرة.

وكان قويَّ النَّفس عظيم الهمَّة، مهابًا عفيفًا في المباشرة، عمَّر أوقافها، وزاد معالمها، وعرض عليه القضاء مرارًا فامتنع، وكان حسن المعرفة بالفقه والعربية والأصول.

صنف «شرح مشارق الأنوار»، وشرح «البَزْدَوي» و«الهداية»، وعمل تفسيرًا حسنًا، وشرح «مختصر ابن الحاجب»، وشرح «المنار»، و«التلخيص»، و«الفقه الأكبر» وغير ذلك.

وما علمته حدَّث بشيء من مسموعاته، وكانت رسالته لا تردّث مع حسن النشر والقيام مع من يقصده، والإنصاف والتواضع والتلطف في المعاشرة[2]، والتنزه عن الدخول في المناصب الكبار، بل كان أصحاب المناصب على بابه قائمين بأوامره، ومسرعين إلى قضاء مآربه، وكان برقوق يبالغ في تعظيمه حتى أراد إذا اجتاز به لا يزال راكبًا على باب الخانقاه حتى[3] يخرج فيركب معه ليتحدث معه في الطريق.

ولـم يزل فـي ذلك إلى أن مـات، وحضر السُّـلطان وممن[4] دونـه إلى جنازته،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: والإنصاف والتواضع.

(٣) ض، ع: إلى أن.

(٤) ض: فمن.

وأراد السُّلطان حمل نعشه، فمنعه الأمراء، ودفن بالخانقاه الشيخونية، إلى هنا منقول من «إنباء الغمر».

فقول ابن حجر: «ثم دخل القاهرة سنة أربعين فأخذ عن شمس الدِّين الأصفهاني» لم يرده ولا دخل عليه، فإنّ شمس الدِّين الأصفهاني ذكره السُّبْكي في «طبقاته الشَّافعية»، وقال: محمَّد بن محمود بن محمَّد أبو عبد الله القاضي شمس الدِّين الأصفهاني شارح «المحصول»، ومولده بأصبهان سنة ست عشرة وستمئة، وقدم هذه البلاد، وسمع بحلب، وسمع بالقاهرة أيضًا وبدِلِّي، وحدث، وكان إمامًا فاضلًا، له اليد الطولى في الأصول والمنطق والخلاف، ولي قضاء قوص مدة، ثم درس الحسيني بالقاهرة، ثم بقبة الإمام الشَّافعي، وصنف شرحًا على «المحصول»، وله مصنف آخر سماه «القواعد في الأصلين»، لم يكن في زمانه مثله في علم الأصول، دخل حلب، وناظر فقهاءها، وأقروا له. مات في العشرين من رجب سنة ثمان وثمانين وستمئة، ودفن بالقَرَافة.

وأما أبو حيان فهو من أئمة الشَّافعية أيضًا، وهو إمام النحاة المجمع عليه، الذي رحل إليه من أقطار الأرض، وكان له معرفة بالقرآن والحديث، وله التصانيف التي سارت بها الركبان، انتفعوا به أهل عصره، واتفقوا على تقديمه وإمامته، ولد في آخريات شوال سنة أربع وخمسين وستمئة، ومات ثامن وعشرين صفر سنة خمس وأربعين وسبعمئة بمنزله بظاهر القَرَافة.

وولد الشَّيخ أكمل الدِّين سنة بضع عشرة وسبعمئة، ومات سنة ست وثمانين وسبعمئة.

وأخذ الفقه عن الشَّيخ الإمام قوام الدِّين الكاكي، وقرأ عليه «الهداية كما قال في أول شرح «الهداية»: وسميته بـ «العناية» لحصوله بعون الله والعناية، ثم

إني أروي كتاب «الهداية» عن شيخي العلامة إمام الهدى معدن التقى قوام الحق والدِّين الكاكي قدس الله روحه، وهو يرويه عن شيخيه العلامتين الإمامين الهمامين المجتهدين مولانا علاء الدِّين عبد العزيز صاحب «الكشف» ومولانا حسام الدِّين حسين السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية»، وهما يرويانه عن الشَّيخ الكبير السالك الناسك أستاذ العلماء مولانا حافظ الدِّين الكبير وعن قطب المجتهدين وقدوة المحققين مولانا فخر الدِّين المَايْمَرْغي، وهما يرويانه عن أستاذ أئمة الدنيا مظهر كلمة الله العليا شمس الأئمة[1] محمَّد بن عبد الستار بن محمَّد الكَرْدَري، وهو يروي عن شيخه شيخ شيوخ الإسلام حجة الله على الأنام مرشد علماء الدهر صاحب «الهداية».

فسنده في الفقه عن قوام الدِّين محمد[2] الكاكي، عن حسام الدِّين الحسين السِّغْنَاقِي، عن حافظ الدِّين الكبير محمَّد بن محمَّد البُخاري، عن شمس الأئمَّة محمَّد الكَرْدَري، عن شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر الرِّشْداني المَرْغِيْنَاني صاحب «الهداية»، عن أبي الليث أحمد بن عمر النَّسَفي، (عن أبيه نجم الدِّين عمر النَّسَفي)[3].

وعن نجم الدِّين أيضًا، عن أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي القاسم الصفَّار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة.

وصاحب «الهداية» أيضًا عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين، عن الصَّدر الكبير برهان الدِّين، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني،

---

(١) أ: الدين.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

عـن أبـي علـي النَّسَـفِي، عـن أبـي بكر محمَّـد بـن الفضل، عـن الأسـتاذ عبـدالله[1] السُّـبَذْمُوْنِي، عـن أبـي عبد الله أبـي حفص الصَّغير، عـن أبيه أبي حفـص الكبير، عن محمَّـد، عـن أبـي حنيفة رحمهـم الله.

ولكل واحد منهم شيوخ كثيرة مذكورة في محالها.

وله تصانيف أخر غير ما ذكر فيما سبق، منها: «حاشية الكشَّاف»، رأيتها إلى تمام الزهراوين، و«شرح السِّراجية»، و«التقرير»، و«الأنوار في الأصول»، و«شرح تلخيص الخلاطي للجامع الكبير» قطعتين لم يكمل، و«شرح تحرير النصير الطوسي»، و«شرح ألفية ابن معطي».

قال الشَّيخ الأكمل في «التقرير»: إذا كان السؤال بمعنى الالتماس يتعدى إلى مفعولين بنفسه، وإذا كان بمعنى الاستفسار يتعدى إلى الأول بنفسه وإلى الثاني بعَنْ.

وعن الرَّاغب: السؤال ضربان جدلي[2] وتعلمي، وحق الأول مطابقة الجواب من غير زيادة ونقصان، وحق الثاني أن[3] يتحرى المجيب الأصوب، كالطبيب الرفيق يتوخى ما فيه شفاء العليل طلبه أم لا، وقد زاد ﷺ في جواب سؤال عن البحر حيث قال: «طهور ماؤه حل ميتته»[4].

وفي «فتح الباري شرح البخاري»: وما وقع في كلام كثير من الأصوليين أنّ الجواب يجب أن يكون مطابقًا للسؤال، فليس المراد بالمطابقة عدم الزيادة، بل المراد أنّ الجواب يكون مفيدًا للحكم المسؤول عنه، كذا قاله ابن دقيق العيد، قال

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: جدي.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) رواه أبو داود (٨٣)، والترمذي (٦٩)، وابن ماجه (٣٨٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

نجم الدِّين: يجوز للرجل أن يسأل عما هو عالم به تعجبًا منه، انتهى ما في «التقرير».

رأيت في «طبقات الشَّافعية الوسطى» للسبكي: وعن عبد الكريم الرَّازِي الشَّافعي أنّ للفقهاء شرطًا وللصوفيَّة شرطًا، ومن شرط الفقيه أن يعترض على أستاذه، ويصير إلى حالة تمكنه أن يقول لأستاذه: لِمَ، ويحسن الاعتراض عليه، ومن شرط الصوفية أن لا يعترض على شيخه أصلًا، ويكون كالميت بين يدي الغاسل.

وقال السُّبْكي رحمه الله: سمعت والدي يقول: سمعت عمِّي ـ يعني أبا البقاء يحيى بن علي بن تمام ـ يقول: كنا حاضرين في الدَّرس عند قاضي القضاة صدر الدِّين ابن بنت الأعزِّ، وهو يلقي حديث: «إنّ أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر»[1]، فحضر الشَّيخ علم الدِّين العراقي صاحب «الإنصاف في شرح الكشَّاف»، فما استقر جالسًا حتى قال على وجه السؤال: لا يخلو إما أن يحصل للطير الحياة بتلك الأرواح أم لا، والأول عين ما تقوله التناسخية، والثاني مجرد حبس للأرواح وسجن؟

قلت: والجواب عن هذا أنَّا نلتزم الثاني، ولا يلزم[2] كونه مجرد حبس وسجن؛ لجواز أن يقدر الله تعالى لها في تلك الحواصل من السرور والنعيم ما لا تجده في الفضاء الواسع، إلى هنا من كلام السُّبْكي.

وفي[3] «كفاية المعتقد» للشيخ الإمام العالم[4] الرَّباني جمال الدِّين اليافعي الشَّافعي[5]: أنّ الشَّيخ العارف بالله زين الدِّين عمر بن الفارض قدس الله سره،

---

(١) أخرجه الترمذي (١٦٤١) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه، وقال: حسن صحيح.

(٢) ع: يلتزم.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ع: العلامة.

(٥) ساقطة من: أ.

دخل في أيام بدايته مدرسة بديار مصر، فوجد شيخًا بقَّالًا يتوضأ من بركة فيها من غير ترتيب، فقال له: يا شيخ، أنت في هذا السن، وفي مثل[1] هذا البلد، ولا تحسن الوضوء؟! فقال له: يا عمر، ما يفتح عليك بمصر، فجاء إليه، وجلس بين يديه، وقال: يا سيدي، ففي أي مكان يفتح عليّ؟ فقال: بمكة، فقال: يا سيدي أين مكة مني؟ فقال له: هذه مكة، وأشار بيده نحوها، فكشف له عنها، وأمره الشَّيخ بالذهاب إليها في ذلك الوقت، فوصل إليها في الحال، وأقام بها اثنتي عشرة سنة، ففتح عليه، ونظم بها ديوانه المشهور.

ثم بعد مدة سمع الشَّيخ المذكور يقول: تَعَالَ يا عمر احضر موتي، فجاء إليه، فقال: خذ هذا الدينار فجهِّزني به[2]، ثم احملني وضعْني في هذا المكان، وأشار إلى مكان بالقَرَافة، وهو الموضع الذي دفن فيه ابن الفارض، ثم انتظر ما يكون من أمري، (قال: عمر)[3]: فعاينته، ولم أزل معاينًا له حتى فرغت من تجهيزه، ثم حملته ووضعته فيه؛ (أي في الموضع)[4]، ووقفت، فإذا أنا برجل قد نزل من الهوى، فصلَّينا عليه، ثم وقفنا ننتظر ما يكون من أمره، وإذا بالجو قد امتلأ بطيور خضر، فجاء طائر كبير، فابتلعه، ثم طار، فتعجبت منه[5].

فقال ذلك الرَّجل: لا تعجب، فإنّ أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر ترعى في الجنة، وتأوي إلى قناديل معلقة تحت العرش، قال:

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) زائدة في ع: إذا أنا مت.

(٣) ساقطة من: أ، ض.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ع: من ذلك.

أولئك شهداء السيوف، وأما شهداء المحبة[1] فأجسادهم (أرواح، انتهى)[2].

[(وفي «النفحات» في ذكر عمر بن الفارض: چون وی وفات كرد وبه وصيت وی عمل كردم وتابوت وی رادر آن محل كه گفته بود بنهادم، ديدم كه مردی از كوه فرود آمد چون مرغ شتابان وندیدم كه پای وی بر زمين آمده باشد. وی را بشناختم شخصی بود كه پياده در بازارها ميگشت ومردم با وی مسخرگی ميكردند وبر قفای وی سِلّی ميزدند.

پس گفت: ای عمر! پيش رو تا بر وی نماز كنيم! پيش رفتم ديدم كه ميان زمين وآسمان مرغان سبز وسفيد با ما نماز ميگزارند. چون از نماز فارغ شديم، يک مرغ سبز عظيم الخلقه از ميان ايشان فرود آمد وزير پای تابوت وی بنشست، وتابوت وی را فرو برد وبا ديگر مرغان پيوست وهمه تسبيح گويان ميپريدند تا از نظر غايب شدند. من از آن حال تعجب كردم. آن مرد گفت: يا عمر! أما سمعْتَ انَّ أَرواحَ الشُّهداءِ فی جَوْفِ طَير خُضْر تَسْرَحُ منَ الْجَنَّةِ حيثُ شاءَتْ؟ هم شُهَداءُ السَّيُوفِ، وَأمّا شُهداءُ الْمحَبَّةِ فَكُلُّهم أجسادُهم وأرواحهُم في جَوْفِ طيرٍ خُضْرٍ، وَهذا الرَّجُلُ مِنْهم يا عُمر! ومن نيز از ايشان بودم از من زلتی در وجود آمد مرا از ميان ايشان براندند واكنون در بازارها مرا قفا ميزنند وبر آن زَلّت تأديب ميكنند». إلى هنا ذكره المولى الشَّيخ نور الدِّين عبد الرَّحمن الجامي في «نفحاته».

جئنا إلى ما نحن فيه)[3]][4]:

---

(١) ض، أ: الصفوف.

(٢) ع: وأرواحهم في جوف طيور خضر وهذا رجل منهم يا عمر.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

وكان الشَّيخ أكمل الدِّين إمامًا في العلوم الشرعية، وشيخًا في الفنون الأدبية، سندًا عاليًا في الحديث وأستاذًا، نشر العلم وواظب على الدرس والإفادة ليلًا ونهارًا، ولزمه عشية وأبكارًا، رحل إليه من البلاد، وهو أول من درس بالشيخونية.

تفقَّه عليه كثير، وتخرجوا به حتى صاروا فقهاء الأمصار وشيوخ الإسلام وصدور الأخيار ووجوه الأعلام، فمنهم سيد المحققين وسند المدققين أبو الحسن السيِّد الشريف علي الجُرْجَاني، والمولى الفاضل الكامل شمس الدِّين حمزة بن محمَّد الفَنَاري، والشَّيخ بدر الدِّين محمود بن إسرائيل بن عبد العزيز الشهير بابن قاضي سماونه[1]، والمولى الفاضل الحاج باشا صاحب «الشفاء والتَّسهيل» في الطِّب، رحمهم الله، فنشروا فوائده ودقائقه، ودرَّسوا تصانيفه، وأفادوا حقائقه، شكر الله تعالى سعيهم، (آمين، انتهى)[2].

***

[٦٣٣ ـ علاء الدِّين علي السِّيْرامي[3]]

المولى الفاضل العلامة والأستاذ الكامل الفهامة شيخ الإسلام علاء الدِّين علي السِّيْرامي.

أخذ العلم عن السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني، وهو أخذ عن الشَّيخ الإمام حسام الدِّين السِّغْنَاقِي وعن الشَّيخ الإمام علاء الدِّين عبد العزيز البخاري صاحب «الكشف»، وهما عن الشَّيخ الكبير أستاذ العلماء حافظ الدِّين الكبير البخاري محمَّد

---

(١) أ: سمارية.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) انظر ترجمته في «المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ١١٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٠١١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٣٥).

بن محمَّد بن نصر، عن الشَّيخ الإمام شمس الدِّين محمَّد بن عبد الستَّار الكَرْدَري، عن شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر الفَرْغَاني الرِّشْداني صاحب «الهداية».

وقرأ عليه «الهداية» الشَّيخ الإمام أستاذ ابن الهمام قارئ «الهداية» سراج الدِّين عمر الكناني، كما قال ابن الهمام في أول «فتح القدير شرح الهداية»: قرأت تمام «كتاب الهداية» على سيدي الشَّيخ الإمام سراج الدِّين عمر الكناني الشهير بقارئ «الهداية»، وهو قرأ على مشايخ عظام، من جملتهم شيخ الإسلام علاء الدِّين السِّيْرامي، وهو عن شيخه السيِّد جلال الدِّين شارح الكتاب، وأخذ السِّيْرامي أيضًا عن العلامة وجيه الدِّين الدلي[1]، وعن العلامة الزاهد الكبير شمس الدِّين الخطيب الدلي.

مات رحمه الله سنة تسعين وسبعمئة.

***

[٦٣٤ ـ ناصر الدِّين محمَّد الراتقيني[2]]

الشَّيخ الإمام العلامة ناصر الدِّين محمَّد بن شهاب بن يوسف بن عمر بن أحمد الكَرْدَري الراتقيني الخُوَارِزْمِي.

كان جامعًا للعلوم، فروعًا وأصولًا، معقولًا ومنقولًا.

أخذ عن السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني المذكور قبيل هذا.

وأخذ عنه العلوم وقرأ عليه ابنه المولى الفاضل العلامة حافظ الدِّين محمَّد ابن محمَّد بن شهاب بن يوسف الشهير بابن البَزَّازي صاحب «الفتاوى»، كما قال

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٠١٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٨٣).

حافظ الدِّين ابن البَزَّازي في كتاب إجازة تلميذه مولانا سراج الدِّين أحمد: ولي حق الرواية لهؤلاء الكتب قراءة وإجازة عن والدي، عن شيخيه أمير همام المِلَّة والدِّين العمكندي وخاتمة العلماء شرف العترة مولانا السيِّد جلال المِلَّة والدِّين ابن[1] السيِّد شمس المِلَّة والدِّين الكُرْلاني، عن العلامة حسام المِلَّة والدِّين السِّغْنَاقِي، عن سلطان العلماء حافظ الدين، وسنكتب تمامًا في ذكر حافظ الدِّين (إن شاء الله تعالى)[2].

***

[٦٣٥ ـ نظام الدِّين عبد الأول المَرْغِيْنَاني[3]]

المولى الفاضل، نظام المِلَّة والدِّين، عبد الأوَّل بن برهان الدِّين علي بن عماد الدِّين أبي بكر بن جلال الدِّين محمَّد بن زين الدِّين عبد الرَّحيم بن عماد الدِّين أبي بكر بن شيخ الإسلام برهان الدِّين صاحب «الهداية» علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرِّشْداني المَرْغِيْنَاني الفَرْغَاني.

هو الفقيه الحافظ المتقن المحدِّث المفسِّر، الجامع بين أشتات العلوم، والحبر المتبحِّر، المبرز في المعقول والمفهوم.

تفقَّه على السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني، وروى «الهداية» عنه معنعنًا متصلًا إلى جده الأعلى شيخ الإسلام برهان الدِّين صاحب «الهداية».

وتفقَّه عليه وأخذ العلوم عنه المولى الفاضل شمس الدِّين محمَّد بن أحمد القِرِيمي، وبلغ عنده رتبة الفضل والكمال، والآن موجود عندي كتاب إجازته، وهذا صورته:

---

(١) أ: وابن.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) انظر ترجمته في «الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣١٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٨).

بسم الله تيمُّنًا بذكره، والحمد لله تعرُّضًا لشكره، وبعد فقد قرأ عليّ كتاب «التجنيس في الحساب»، وسمع بعضًا من «المشارق في الأحاديث»، و«التَّلويح في شرح التَّنقيح» الشاب الفاضل الفطن، فائق أقرانه، وحاذق زمانه، غائص[1] لجج الفكر بقوة جنانه، وناظم درر الفهم بمعونة بيانه وبنانه، شمس الدِّين محمَّد بن الإمام العالم العامل الرباني الفاضل الكامل زائر بيت الله وقبر النبي عليه الصلاة والسَّلام نظام الدِّين أحمد القِرِيمي، فأجزت له أن يروي عني هذه الكتب وسائر ما كان من مقروآتي ومسموعاتي من الأحاديث وكتب الفقه والتفسير، وأن يجيب السائل ببنانه وبيانه، على الشرط المشروط عند النقلة والرواة.

وأيضًا أجزت له أن يروي كتاب «الهداية» من تأليف جدي الأعلى عنِّي.

وأنا أرويه عن السيِّد والسند[2] جلال المِلَّة والدِّين حسين بن علي بن حجاج السِّغْنَاقِي، عن الإمام الباهر النَّاسك العالم الرَّباني حافظ المِلَّة والدِّين محمَّد بن محمَّد بن نصر البُخاري، عن الشَّيخ الإمام شمس المِلَّة والدِّين محمَّد بن عبد الستار بن محمَّد العمادي الكَرْدَري الرَّاتقيني، عن المصنف الشَّيخ العلامة أحد أجلاء العصر وحيد الدهر منشئ الطرائق كاشف الحقائق المجتهد الفقيه المقدم برهان الأئمَّة علي بن أبي بكر بن عبد الجليل بن أبي بكر الرِّشْداني الفَرْغَاني، أعلى الله درجاته في عليين وكثر فتوحه بين الصدِّيقين.

وأيضًا أنا أروي الأحاديث عن غير واحد، منهم الشَّيخ السالك الناسك العالم العلامة نزيل الحرمين الشريفين أبو محمَّد عبد الله بن أسعد بن علي اليمني اليافعي، عن الإمام رضي الدِّين إبراهيم الطبري، عن الشَّيخ حسن بن المبارك الزبيدي، عن

---

(١) زائدة في ع: في.

(٢) ع: السند.

أبي الوقت عبد الأول بن شعيب السنجري الهروي، عن أبي الحسين عبد الرَّحمن الداودي، عن أبي محمَّد عبد الله بن أحمد بن حمويه السَّرَخْسي، عن أبي عبد الله محمَّد بن يوسف بن مطر الفِرَبْري، عن أبي عبد الله محمَّد بن إسماعيل بن المغيرة بن مردويه البُخاري الجُعْفي رحمهم الله.

وكتب هذه الأسطر تذكرة له العبد الفقير عبد الأول بن برهان الدِّين علي بن عماد الدِّين أبي بكر بن جلال الدِّين محمَّد بن زين الدِّين عبد الرَّحيم بن عماد الدِّين أبي بكر بن جلال الدِّين محمَّد بن زين الدِّين عبد الرَّحيم بن عماد الدِّين أبي بكر بن صاحب «الهداية» برهان الدِّين علي بن أبي بكر الرِّشْداني الفَرْغَاني، رضي الله عنه وتجاوز عن ذنبه وأسلافه.

في أواسط جمادى الآخرة سنة أربع عشرة وثمانمئة، حامداً لله العليِّ الأعلى، ومصلِّيًا على نبيه المجتبى، وعلى آله وأصحابه نجوم الهدى.

***

[٦٣٦ ـ سعد نمدپوش[1]]

الشَّيخ الفاضل العالم العامل طاهر بن شيخ الإسلام بن قاسم بن أحمد الخُوَارِزْمِي، المشتهر بسعد نمدپوش.

أخذ العلم عن الإمام العلامة السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني المذكور عنعناته قبل هذا.

ومن تصانيفه «كتاب الجواهر في الفقه»، وهي عشرة أبواب في العبادات جمعها من الكتب المعتبرة في الفروع.

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٦١٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٧)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٢٢٢).

قال فيه في الباب الخامس في صفة الصلاة: استفتيت عن أستاذي الإمام الفاضل الكامل صاحب «شرح الهداية» مولانا السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني الخُوَارِزْمِي رحمه الله: أنّ أهل كورة تركوا الجماعة، هل تقبل شهادتهم أم لا؟ قال في جوابه: لا تقبل شهادتهم جميعًا.

و«كتاب الجواهر» هذا كتاب لطيف، جامع المسائل اللَّطيفة، والأجوبة الشريفة، رأيته وطالعته وانتفعت به بحمد الله تعالى ببلدة سِينُوبْ في أثناء ابتلائي[1] بقضائها، وقد صنَّفها وبيَّضها في زاوية الخرمشاهي بنواحي سِيْنُوب.

قال: فيقول الفقير الحقير المُقِر بالذَّنب والتقصير مفارق الوطن وراكب المحن طاهر بن شيخ الإسلام بن قاسم (بن أحمد)[2] بن رضي الدِّين الأنصاري الحنفي الخُوَارِزْمِي المدعو بسعد نمدپوش: لما لفظتني مرامي الغربة من ديار خُوَارِزْم إلى هذه القرية[3]، وهي بلاد الروم، اتفقت الإخوة لاتخاذ الخرقة البايزيدية من اللبد بجماعة الفقراء الذين يشتهرون بنسبة الْخُرَّمْشَاهِي ويسكنون بناحية سِيْنُوب.

وشاهدت في ديارهم قصور الهمم من تحصيل المبسوطات هجس في بالي وجال في فؤادي أن ألخص لهم مختصرًا في باب العبادات، من مصنَّفات المتقدمين، ومن مختارات المتأخرين، جامعًا فنون المسائل، وعريًّا عن الدلائل، وذكرت فيه ما لا بد منه، من المهم الذي يجب طلبه وعلمه، فانتخبته من عبارات «الهداية» و«النهاية» و«الجامع الصَّغير» و«الكافي في شرح الوافي» و«خلاصة الفتاوى»، وغير ذلك من المعتبرات من المتون والشروح والفتاوى.

---

(١) ع: ابتداء.

(٢) ساقطة من: أ، ع.

(٣) ض: التربة.

وميَّزت الكتب بعلامة الحروف، وصرحت أسامي الفتاوى في متن هذا المختصر تصريحًا تامًّا، سائلًا من الله الذي لا يصان المرء عن الغواية إلا بعصمته وتسديده ولا يصل إلى الهداية والسعادة إلا بتوفيقه وتأييده أن يغفر لي خطيئتي بفضله ورحمته.

وذكرت في أول المختصر مسائل معدودة، مفروضًا[1] عرفانها من أصول الدين، وختمت بذكر آداب السالكين من أهل الطريقة؛ ليجد كلُّ سالك مسلكه، وكلُّ عطشان مشربه.

ولمَّا فرغت من تنميقه وتعليقه وبذلت جهدي في تنقيحه وتهذيبه عرضت على العلماء المتبحرين والفضلاء المفتين، فقبلوه بأحسن قَبول، وأرجو أن يستغني الفقيه في باب العبادات عن حمل الكتب الكبار واستصحاب الأسفار في الإسفار، وسميته «كتاب الجواهر».

ثم قال عند تمام الكتاب: وقد فرغ المؤلف من تبييض هذه المسودة وتنقيحه، وأنامله من تحريره وتعليقه، بين ظهراني زوايا الفقراء المذكورين في أول المختصر، في غرة رمضان المكرَّم، عام إحدى وسبعين وسبعمئة.

***

[٦٣٧ ـ أبو العبَّاس أحمد القُونَوي[2]]

المولى الفاضل الكامل، قدوة الأفاضل، جامع الفضائل، أبو العبَّاس أحمد بن مسعود بن عبد الرَّحمن القُونَوي.

---

(١) ع: مفروضات.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ٣٣٠ ـ ٣٣١)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٥)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٣٨٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٤)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٥٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ١٧٦).

كان من كبار الأئمَّة، وأعيان فقهاء الأمَّة، فقيهًا فاضلًا بارعًا كاملًا نحويًّا لغويًّا أصوليًّا أديبًا، له اليد الباسطة في المذهب والخلاف.

أخذ الفقه عن الشَّيخ جلال الدِّين عمر الخبَّازي، عن الإمام العلامة علاء الدِّين عبد العزيز البُخاري، عن العلامة فخر الدِّين المَايْمَرْغي، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية»، وقرأ عليه الأصول، و«كتاب المغني» من تصنيفه في الأصول.

وتفقَّه عليه ابنه قاضي القضاة أبو الثَّناء جمال الدِّين محمود بن أحمد بن مسعود القُونَوي والعلامة محي الدِّين يحيى بن علي الكَرْدَري المعروف بالأسمر.

وله تصانيف، منها «شرح عقيدة الطحاوي»، وشرح «الجامع الكبير» في أربع مجلدات وسمَّاه «التقرير».

ومات ولم يكمل تبييضه، وكمل تبييضه ابنه محمود جمال الدِّين أبو الثَّناء.

***

[٦٣٨ ـ شجاع الدِّين هبة الله التُّرْكُسْتاني الطِّرَازي[١]]

المولى العلامة الفاضل شجاع الدِّين هبة الله بن أحمد بن معلى بن محمود التُّرْكُسْتاني الطِّرازي[٢].

قدم دمشق، وتفقَّه على جلال الدِّين الخبَّازي، وبلغ رتبة الفضل والكمال،

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٥٦٦ ـ ٥٦٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣١٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٦٢٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٦٧)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢١١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ١٣٤)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٧١).

(٢) ساقطة من: ع.

وكان فقيهًا أصوليًّا نظَّارًا فارسًا في البحث، وله مشاركة تامَّة في العلوم العقلية والنقلية، وكان صاحب التصانيف، وله مجموعات ومحاضرات وتآليف، وكانت الطلبة ترحل من البلاد إليه، والوقائع والمشكلات تحمل إلى بين يديه، وكان دائم الاشتغال حسن الأخلاق، وله الاسم المشهور والثناء الموفور في بطون الأوراق وظهور الآفاق.

شرح «الجامع الكبير»، وشرح «عقيدة الطحاوي»، وله «كتاب تبصرة الأسرار في شرح المنار».

ولد سنة إحدى وسبعين وستمئة بمدينة طِرَاز من إقليم تركستان.

وفي «القاموس»: طراز بالكسر: مدينة قرب إِسْبِيْجاب ومحلَّة بمرو وبأصبهان.

وقرأ «الجامع الكبير» على التاج الأشقر.

تفقَّه عليه ابنه محمَّد بن هبة الله بن أحمد الطِّرازي، وأبو محمَّد عبد القادر صاحب «الجواهر المضية».

قال في «الجواهر المضية»: الأشقر لقب الإمام تاج الدين، تفقَّه عليه وعلى الخبَّازي شيخنا هبة الله شجاع الدِّين، ولقب عبد الله بن محمَّد بن زيد، انتهى.

قال السَّمْعانِي: هو شيخ الحنفيَّة في زمانه ببخارى، وأكثرهم تعصبًا للمذهب، ذكره الحاكم في «تاريخ نيسابور»، ورد نَيْسَابُور رسولًا سنة أربعين وثلاثمئة.

***

[٦٣٩ ـ داود بن أُغُلْبَكْ الرُّومي[١]]

داود بن أُغُلْبَكْ بن علي الرُّومي، المعروف بالبدر الطَّويل.

نشأ بمدينة قُونْيَه، وقرأ الأدب واللغة، وتفقَّه على الشَّيخ جلال الدِّين الخبَّازي لما قدم دمشق، وأقام بها نحوًا من ثلاثين سنة، ثم توجه إلى حلب، ودرس بها بالفليحية[٢] والطرخانية نحوًا من خمس عشرة سنة، ثم خرج من حلب متوجهًا إلى قلعة المسلمين، فأدركه أجله، ومات سنة خمس عشرة وسبعمئة.

***

[٦٤٠ ـ شمس الدِّين محمَّد القُونَوي[٣]]

المولى الفاضل العلامة والحبر المتبحر الفهامة محمَّد بن يوسف بن إلياس القُونَوي.

كان عالمًا فاضلًا كاملًا، جامعًا للفروع والأصول، ومبرَّزًا بالمعقول والمنقول.

نقل ابن قُطْلُوبُغا في «التراجم» عن ابن حبيب: أنّه كان إمام وقته علمًا وعملًا، وخير أهل زمانه يهديهم طرقًا وسبلًا، علامة العلماء، وقدوة الزهاد والعباد والأتقياء،

---

(١) انظر: ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ١٩٠)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (١/ ٤٣٨)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٨٥٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢٦)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٨٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٤/ ١٤١).

(٢) أ: بالفليجية.

(٣) انظر: ترجمته في «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٦/ ٤٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٨٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٦/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٦)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٣٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ١٢٢)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٥٣).

عين الأعيان، إنسان عين الزمان، جامع أشتات العلوم، رافع أعلام الفنون، كاشف سرها المصون المكنون[1].

له مصنَّفات تدل على غزارة علمه، وجليل عرفانه، ودقيق فهمه؛ «شرح تلخيص المفتاح»، و«شرح مجمع البحرين» في عشرة أجزاء، وآخر ملخَّص منه في ستة أجزاء، واختصر «المفصَّل» للزمخشري، و«شرح مسلم للشيخ محيي الدِّين النَّووي»[2].

وله «كتاب درر البحار» جمع فيه «المجمع» وزاد عليه[3] مذهب أحمد مع وفاق الأئمَّة بعضهم بعضًا وخلافهم، في نحو خمس كراريس صغار، وشرح «عمدة النَّسَفِي» في أصول الدِّين وغير ذلك.

وكان وفاته[4] خامس جمادى الأولى سنة ثمان وثمانين وسبعمئة، انتهى.

قلت: و«درر البحار» مقبول لدى[5] العلماء، تلقوه بالقَبول في زمانه حتى شرحه ابن وهبان، وإنه مات قبل مصنف «درر البحار» محمَّد بن يوسف باثنتين وعشرين سنة، فإنّ ابن وهبان مات سنة ست وستين[6] وسبعمئة.

وكان المولى شمس الدِّين محمَّد هذا نزيل دمشق، أخذ عن العلامة تاج الدِّين إسماعيل بن خليل، عن الإمام العلامة فخر الدِّين عُثمان التُّرْكْماني، عن صدر الدِّين سليمان بن أبي العزِّ، عن الإمام جمال الدِّين الحَصِيْري، عن الإمام فخر الدِّين قاضي

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: فيه.

(٤) زائدة في ع: في.

(٥) ع: عند.

(٦) أ: وسبعين.

خان، عن الشَّيخ الإمام ظهير الدِّين الحسن بن علي المَرْغِيْنَاني، عن برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عمر بن مازه ومحمود الأُوْزْجَندي جد قاضي خان، وهما عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

ولـ «درر البحار» شرح آخر، وضعه الشَّيخ الإمام محمَّد بن محمود الشَّيخ الشهير[1] بالشَّيخ البُخاري، وسمَّاه «درر الأفكار في شرح درر البحار»، رأيته وطالعته وانتفعت به، وهاتيك السطور الآتية كتبتها عنه:

ويسن أي: يجعل أبو يوسف السنَّة بعدها؛ أي: الجمعة ركعات ستًّا مؤكدة، وبه قال الأئمة، لكن الأربع مندوبة عندهم؛ لما روي أنّ النبي ﷺ كان يصلي بعد الجمعة أربعًا[2]، ثم يصلي ركعتين إذا أراد أن ينصرف[3]، **وأربعًا**؛ أي: جعل أبو حنيفة ومحمَّد السنة بعدها أربعًا كما قبلها اتفاقًا؛ لقوله ﷺ: «من شهد منكم الجمعة فليصلِّ قبلها أربعًا وبعدها أربعًا»[4]، وما رواه محمول على ورود الركعتين بعد الأربع من أوراد النبي ﷺ جمعًا بين الروايتين.

---

(١) ساقطة من: ض؛ ع: المعروف.

(٢) روى نحوه مسلم (٨٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، من قول النبي ﷺ: «إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً».

(٣) روى البخاري (٩٣٧)، ومسلم (٨٨٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كان ﷺ لا يصلِّي بعد الجمعة حتى ينصرف، فيصلِّي ركعتين».

(٤) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وروي في السنة القبلية للجمعة أحاديث عدة لا تخلو من مقال. انظر: «نصب الراية» للزيلعي (٢/ ٢٠٦)، و«فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٢٤٦).

وفي «القنية»: ولما ابتلي أهل مرو بإقامة الجمعتين بها مع اختلاف العلماء في جوازها، أمر أئمتهم بأداء الأربع بعد الجمعة حتمًا احتياطًا، ثم اختلفوا في نيتها، فقيل: ينوي السنَّة، وقيل: ينوي ظهر يومه، والأحسن والأحوط في موضع شك في جواز الجمعة وثبوت شرطها[1] أن يقول: نويت أن أصلي آخر ظهر أدركت وقته ولم أصلِّه بعد؛ لأن ظهر يومه إنّما يجب عليه بآخر الوقت في ظاهر المذهب، وقيل: المختار أن يصلِّي الظهر بهذه النيَّة، ثم يصلِّي أربعًا بنيَّة السنَّة، إلى هنا من «درر الأفكار».

***

[٦٤١ ـ أبو محمَّد عبد الوهَّاب المُزَنِي[2]]

قاضي القضاة، أمين الدولة، أبو محمَّد، عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان المُزَنِي الدِّمشقي.

ولد قبل الثلاثين وسبعمئة.

أخذ الفقه عن الشَّيخ الإمام فخر الدِّين بن الفصيح، عن الإمام حسام الدِّين السِّغْنَاقِي، عن حافظ الدِّين الكبير محمَّد بن نصر البُخاري، عن شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستَّار الكَرْدَري، عن شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر صاحب «الهداية»، وأخذ النَّحو واللُّغة عنه أيضًا، وأخذ عن علماء الشام، وبلغ رتبة الفضل والكمال.

---

(١) أ: شرفها.

(٢) انظر ترجمته في «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٣/ ٢٣٠)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (٢/ ١٥١)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٦/ ٢١١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩١ ـ ١٩٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٦/ ٢٢٠)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ١٨٠).

قال وهب بن حبيب: كان حاكمًا أمينًا عالمًا فقيهًا نبيهًا فاضلًا وجيهًا، عارفًا بالقراءات والعربية، موصوفًا بالسيرة الحسنة، والنَّفس الأبيَّة، نظم عقود التَّعريض، وسنح في روض الأريض، وأخذ عن علماء الشام، وسبح في بحر التحصيل وعام، ثم انتقل إلى مباشرة الحكم بحماة، واستمر إلى أن قصده الدَّهر بسهمٍ رماه، وكانت ولايته حماة سنة ستين وسبعمئة، انتهى.

وقال المولى العلامة محمَّد بن محمَّد بن الشحنة في «شرح المنظومة الوهبانية» في بيت:

فقل رحم الرَّحمن ناظم درها ... غريبًا ضعيفًا بابن وهبان يشهر

في آخر فصل العاريات من آخر المنظومة، عزوًا إلى «درر» شيخه[1] ابن حجر، فنقول: هو قاضي القضاة زين الدِّين أبو محمَّد عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان المُزَنِي الدِّمشقي الحنفي، قال شيخنا ابن حجر: ولد قبل الثلاثين وسبعمئة، اشتغل وتمهر وتميز في العربية والفقه والقراءات والأدب، ودرس وولي قضاء حماة، وكان مشكور السيرة إمامًا[2] في العربية، وذكر قصيدته هذه، وشرحها ووصف نظمها بالجودة والتمكن.

وأنه شرح «درر البحار»، وقد أشار إلى ذلك في هذه المنظومة.

وأنه مات قبل موت مصنف «درر البحار» في ذي الحجة سنة ثمان وستين وسبعمئة.

وذكر والدي من مشايخه في الفقه ابن الفصيح، وفي العربية العَتَّابي، وأنه مات وهو ابن الأربعين، إلى هنا من «شرح المنظومة».

---

(١) أ: شيخنا.

(٢) زائدة في ض، أ: هو.

قلت: ومنظومة هذا هي القصيدة الرائية من الطويل، نظمها على ألف بيت، ووسمها بـ«قيد الشرائد ونظم الفرائد»، وضمنها غرائب المسائل من النوادر والوقائع والنوازل، بحيث لا يوجد في أكثر[1] المختصرات وكثير من المطولات، والمسبوق إلى هذا المعنى «الفوائد المنظومة» لقاضي القضاة نجم الدِّين الطَّرَسُوْسِي، وابن وهبان طلبها منه، فلم يسمح له ولا لغيره، ثم ظفر بها بعد موته، وضمن فوائدها التي تنيف أبياتها على ألف بيت قصيدته الرائية هذه باحتكام[2] الألفاظ من غير تغيير المعاني، وجاءت في هذه القصيدة في أربعمئة بيت، وهي في نظمه أيسر وأسهل[3]، وزاد بها درر ستمئة بيت من المسائل النفيسة والغرائب اللطيفة ما يكثر إليه الاحتياج في الوقائع والنوازل الحادثة للحكام وغيرهم، بيد أنّه لم يوجد في أكثر الكتب المشهورة، وشتان بينهما، فإنّ كلًّا منهما ألف بيت، ذكر ابن وهبان في فصل كتاب الدعوى (حيث قال)[4]:

وأقصر إحدى المدتين مقدم إذا شهدت ثنتان باليد يزبر

قال ابن الشحنة في شرحه مسألة البيت من فتاوى الخاصِّي، قال: تنازعا في شيء، فأقام أحدهما البينة أنّه كان في يده منذ أشهر، والآخر البينة أنّه في يده الساعة، أقره القاضي في يد مدعي الساعة؛ لأن اليد المقتضية لا تعتبر، وكذا إن أقام أحدهما البينة أنّه في يده منذ أشهر، والآخر أقام البينة أنّه في يده منذ جمعة، يجعله للذي في يده؛ لما قلنا: أنّ اليد المقتضية لا تعتبر مع وجود اليد الثابتة[5]، قال صاحب

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، ع: باحتطام.

(٣) زائدة في أ، ض: من.

(٤) ساقطة من: أ، ض.

(٥) أ: الثانية.

«الفوائد»: وفي نسختي وقع (المتقضية) وكان صوابه (المنقضية) بتقديم النون على القاف؛ أي: الماضية.

قال المصنِّف ـ يعني ابن وهبان ـ أقول: قال الشاعر:

وكم من عائب قولًا صحيحًا وآفته من الفهم السَّقيم

الصواب: المقتضية بتقديم القاف بعدها مثناة من فوق؛ من الاقتضاء، لا الانقضاء، لأن المعنى أنّ اليد المقتضية لا تعارض اليد الثابتة، فإنّ البينة التي قامت باليد من شهر لا تعارض البينة التي قامت باليد الساعة، فإنّ بينة الشهر ما دلت على ثبوت اليد الآن بطريق صحيح صريح، ولا شك أنّ ما دل بالصريح أولى مما دل بالاقتضاء والانسحاب.

ثم أخذ يستدل على ذلك بقول «المبسوط» في التعليل: لأنهم شهدوا بيد عرف القاضي زوالها باليد الظاهرة في الحال، ولم يبينوا سبب الزوال، ومثل هذه الشهادة لا تكون مقبولة على ما كان في الزمن الماضي، إنّما تقبل بطريق أنَّ ما عرف ثبوته فالأصل بقاؤه، واستصحاب الحال إنّما يجوز العمل به ما لم يتيقن زواله.

قلت: الصواب ما قاله الطَّرَسُوْسِي[1] من أنها المنقضية بتقديم النون؛ لأنها لا تعارض القائمة أو الثابتة، لأنها انقضت وزالت، وإليه يرشد كلام «المبسوط»، وكذا رأيت وضعها بالمنقضية في موضعين من تمهر[2] نسختي بـ«الفصول العمادية».

وذكر في آخر الكتاب من «فتاوى قاضي ظهير الدِّين»: مسألة: النهر إذا سكره أهل القرى التي في أعلاه، وأقام الأسفلون بينة أنّه كان يجري عليهم، والأعلون هم

---

(١) أ: الطرطوسي.

(٢) ض: ثمهر؛ وساقطة من: أ.

الذين حبسوه، أُمروا بإزالة السكر عنهم، وذكره هشام عن محمَّد وقال: قال مشايخنا: هذه المسألة دليل على أنّ الشهادة على يد منقضية صحيحة.

وهذا مما لا يشك فيه، وأنا أستحي أن أنشد بيت أبي الطَّيب، والله أعلم.

***

[٦٤٢ ـ عبد القادر ابن أبي الوفاء القرشي[١]]

المولى الفاضل، والنِّحرير الكامل، عبد القادر بن محمَّد بن نصر الله[٢] بن سالم أبو محمَّد بن[٣] أبي الوفاء القرشي.

كان عالمًا فاضلًا، جامعًا للعلوم، له مجموعات وتصانيف وتواريخ ومحاضرات وتآليف.

ولد سنة ست وتسعين وستمئة.

وأخذ العلوم عن جماعة كثيرة، منهم علاء الدِّين التُّرُكْماني، وولداه[٤]، وقاضي القضاة شمس الدِّين الحريري[٥]، وفخر الدِّين عُثمان المارديني التُّرُكْماني والد علاء الدِّين التُّرُكْماني، وهبة الله التُّرُكُسْتاني وغير ذلك.

---

(١) انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٥/ ١٧٦)، و«الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٣/ ١٩١)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٩٦ ـ ١٩٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٢٨٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٦/ ٢٣٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٨ ـ ١٦٩)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣١٦).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) زائدة في ع: بن، ثانية.

(٤) ع: ووالده.

(٥) أ: الخريري.

وسمع وحدَّث وأفتى ودرَّس، وصنف «كتاب العناية في تخريج أحاديث الهداية»، و«الطرق والوسائل في تخريج أحاديث خلاصة الدلائل»، ويسميه أيضًا «المجموع»، و«شرح معاني الآثار للطحاوي»، و«كتاب الدرر المنيفة في الرد على ابن شيبة عن الإمام أبي حنيفة»، و«كتاب ترتيب تهذيب الأسماء واللغات»، و«كتاب البستان في فضائل النعمان»، و«كتاب الجواهر المضية في طبقات الحنفيَّة»، و«مختصر في علوم الحديث»، و«مسائل مجموعة في الفقه»، وقطعة من «شرح الخلاصة» في مجلدين، وتفسير آيات، وفوائد.

وسمع منه وأخذ عنه المولى الفاضل قاسم بن قُطْلُوبُغا صاحب «تلخيص التراجم».

مات سنة خمس وسبعين وسبعمئة.

***

المتفرقات من الكتيبة السادسة عشر

[٦٤٣ ـ جمال الدِّين الآقسرايي[١]]

الشَّيخ الإمام الجليل عديم النظير فقيد المثيل جمال الدِّين الآقسرايي محمَّد بن محمَّد بن الإمام فخر الدِّين محمَّد الرَّازِي رحمه الله

وهو الأستاذ على الإطلاق والمشار إليه بلا شقاق، له التصانيف التي سارت بها الركبان، أفقه أهل الزَّمان[٢]، فارس الميدان، المقدَّم على الأقران، امتدت إليه الأعين، وانتشر صيته في البلدان، وكانت الطلبة ترحل إليه من كل مكان، وله التوسع

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٨٧٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣١٥ ـ ٣١٩)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٩ ـ ٤٠).

(٢) ع: زمانه.

في الكلام، صاحب الفصاحة المتفق على أنّه الفرد في عِلْمَي المعاني والبيان، عالم عامل فاضل كامل فائق محقق عارف مدقِّق، حسن السيرة، مرضي[1] السريرة.

له: حواش على «تفسير[2] الكشَّاف»، وله «شرح الإيضاح على المعاني»، وله «شرح الموجز في الطِّب».

وكان جامعًا للعلوم الشرعية والعقلية والعربية، ودرَّس العلوم وأفاد، وصنَّف وأجاد، وانتفع به كثير من الفضلاء والفقهاء.

روي أنّه كان رحمه الله مدرِّسًا في بلدة قرامان، بمدرسة مشتهرة بالمدرسة المسلسلة، وقد شرط بانيها أن لا يدرس فيها إلا من حفظ «صحاح الجوهري» وشارك في العلوم، فتعين لذلك جمال الدِّين المذكور في زمانه.

وكانت طلبته ثلاث طبقات:

الأولى منهم: يستفيدون في ركابه عند ذهابه إلى الدرس وإيابه، وسمَّاهم المشَّائين.

والأوسط منهم: يسكنون في رواق المدرسة، وسماهم الروَّاقين.

والأعلى منهم: يسكنون في داخل المدرسة.

وكان يدرِّس أولًا للمشائين في ركابه، ثم ينزل عن فرسه ويدرِّس الساكنين (في الرواق، ثم يدخل المدرسة ويدرس الساكنين)[3] في داخل المدرسة.

وكان المولى العلامة شمس الدِّين الفَنَاري ساكنًا في الرواق لحداثة سنه في

---

(١) أ: رضي.

(٢) ض: التفسير.

(٣) ساقطة من: أ.

ذلك الوقت، والمولى حسن باشا بن المولى علاء الدين[1] الأسود أيضًا من تلامذته، اجتمع عنده مع المولى شمس الدِّين الفَنَاري.

حكي أنّ المولى جمال الدِّين الآقسرايي نظر يومًا في حجرات الطلبة خفية، فرأى المولى حسن باشا متكئًا ينظر في الكتاب، ونظر إلى المولى الفَنَاري، فرآه جاثيًا على ركبتيه يطالع الكتب ويكتب الحواشي عليه، فقال في حق الأول: إنّه لا يبلغ درجة الفضل، وقال في الثاني: إنّه ليحصل له الفضل ويكون له شأن في العلم، وكان كما قال.

مات جمال الدِّين رحمه الله في سنة نيف وسبعين وسبعمئة، وكان المولى جمال الدِّين من نسل الإمام فخر الدِّين الرَّازِي صاحب «التفسير الكبير»، ولكن الإمام الرَّازِي من علماء الشَّافعية، ولعله تحنَّف جمال الدِّين وأبوه محمَّد الواعظ لما أنهما ذكرا في الحنفيين.

والمولى جمال الدِّين محمَّد بن محمَّد بن الإمام فخر الدِّين أبوه محمَّد بن محمَّد بن فخر الدِّين سعى في تحصيل العلم، لكن لم يبلغ درجة جده، فقنع برتبة الوعظ، وكان يعظ النّاس ويتكلم في علوم الصوفية، وكان ذا عناية بتقييد أنفاس والده وجده وضبط أحوالهما معتنيًا[2] بحكاياتهما.

ثم جده محمَّد بن الإمام فخر الدِّين قد بلغ رتبة الفضل عند أبيه الإمام فخر الدين، وكان الإمام الرَّازِي يحبه كثيرًا، وأكثر مصنفاته لأجله، وقد ذكر اسمه في بعض مصنفاته، ومات في عنوان شبابه، وكان للإمام الرَّازِي ابن غير محمَّد هذا اسمه محمود، وله ابن اسمه مسعود، ومسعود هذا جد المولى الفاضل محمَّد بن محمَّد بن مسعود بن

---

(١) ع: الدولة.

(٢) ع: متعينا.

محمود[1] بن الإمام فخر الدِّين محمَّد بن عمر الشاهروردي الهروي الرَّازِي، الشهير بين العلماء بمصنفك، صاحب التصانيف الجليلة.

* * *

[٦٤٤ ـ قُوْجَه أفندي[2]]

المولى الفاضل، العالم العامل، البارع الكامل، محمود القاضي، الشهير بقُوجَه أفندي، والد المولى الفاضل موسى باشا، الشهير بما وراء النهر بقاضي زاده رومي.

كان رجلًا عالمًا صالحًا ورعًا تقيًّا زاهدًا متورعًا.

ولد رحمه الله بموضع يقال له: سلطان أُوكِي، قرأ على علماء عصره وفضلاء دهره، وبلغ رتبة الفضل والكمال ومهر واشتهر، وكان جامعًا للعلوم الشرعية والعقلية، وقد أوتي بالمكيال الأوفى من الورع والتقوى.

استقضاه السُّلطان مراد خان بن السُّلطان أورخان بن عُثمان الغازي بمدينة بروسا في أثناء عشر السبعين وسبعمئة، وكان قاضيًا بها مدة كثيرة، ومكث فيها إلى زمان السُّلطان بايزيد بن السُّلطان مراد خان الغازي.

وكان حسن الطريقة، مرضي السيرة في قضائه، وكان النّاس يحبونه محبة شديدة، وكان شيخًا هرمًا، ولهذا سموه بقُوْجه أفندي.

وذكر صاحب «الشقائق النعمانية» حكاية: أنّه لما زوج السُّلطان مراد بنت ابن الأمير كرميان لابنه السُّلطان بايزيد أرسل المولى المذكور مع جمع من الأمراء الكرام

---

(١) زائدة في ض، أ، ع: بن محمد؛ ولعل الصواب عدمه.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٦٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤٧ ـ ٣٤٨).

والخواقين العظام، وجعل المولى المذكور رئيسًا لهؤلاء الجماعة وأرسل معهم.

وكان المولى قُوْجَه أفندي والد المولى الفاضل صاحب المجد والعلا موسى باشا، الشهير بين العلماء بما وراء النهر بقاضي زاده رومي، وسيجيء ذكره إن شاء الله تعالى في الكتيبة السابعة عشر.

***

[٦٤٥ ـ قره خواجه[١]]

المولى العالم الفاضل العامل البارع الكامل، جامع أشتات العلوم، والمبرز في المعقول والمفهوم، حاوي الفنون الذي لا يحيط به العد، الشَّيخ الإمام العلامة علاء الدِّين الأسود، المشتهر بين الطلبة بقَرَه خواجه.

اشتغل في بلاده، وحصَّل مباني العلوم، ثم ارتحل إلى بلاد العجم، وقرأ على علمائها، وبلغ رتبة الفضل والكمال، ومهر في العلوم وفاق على الأمثال، فصار فارس ميدانه والمقدم على أقرانه، ثم أتى بلاد الروم في سلطنة السُّلطان أورخان ابن عُثمان الغازي، بويع له بالسلطنة بعد وفاة أبيه السُّلطان عُثمان الغازي سنة ست وعشرين وسبعمئة.

وبنى السُّلطان أورخان[٢] مدرسة في بلدة إِزْنِيقْ، وهي أول مدرسة بنيت في الدولة العثمانية، وعيَّن تدريسها للشيخ داود القيصيري القراماني، فدرس هناك[٣]

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٦ ـ ١٩٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٦/ ٢٩١).

(٢) ع: عثمان.

(٣) ع: بها.

وأفاد وصنف وأجاد[1]، ثم بعد وفاته عيَّن السُّلطان أورخان تدريسها للمولى الفاضل تاج الدِّين الكَرْدَري، ودرس هناك مدة وأفاد طلبة زمانه في بلاده.

قرأ العلوم على المولى الفاضل سراج الدِّين الأُرْمَوي صاحب «المطالع وبيان الحكمة».

حكي أنّ السُّلطان أورخان الغازي لما حاصر بلدة إزنيق ظهر عسكر الكفار من بعض الجوانب يقصدون السُّلطان المذكور، فتحير السُّلطان وتشاور[2] مع الأمير شاهين لالا من عبيد السُّلطان المذكور، فأشار عليه أن لا يؤخر أمر الحصار، وقال: إن وهبت لي الغنيمة الحاصلة من هؤلاء الكفار، فقال: اذهب إليهم، والأمير المذكور كسر عسكر الكفار، وحصل له غنيمة عظيمة[3]، فندم السُّلطان على ما فعل فاستفتى المولى المذكور، وحكي له ما وقع بينه وبين الأمير شاهين لالا من الغنيمة، فقال المولى: هذا عبد أو معتق، قال السُّلطان: إنّه معتق، قال المولى: إنّ الغنيمة له، ولا يجوز أخذها منه، وبنى الأمير بذلك المال مدرسة ببروسا وجسرًا ببلدة كِرْمَاسْتي وزاوية.

بعد وفاة المولى تاج الدِّين الكَرْدَري روَّحَ الله روحه تعيَّن المولى علاء الدِّين الأسود للدرس والافتاء، فنشر العلم وأحسن التصنيف والإملاء، وناظر الأئمَّة والعلماء، ودرَّس الفقهاء، فأعجب الفضلاء حسن كلامه وكمال فضله، وأحبوه وأحلوه المحل الرفيع، حتى إنّ السُّلطان أورخان أعطاه مدرسة بإزنيق بعد وفاة تاج الدِّين الكَرْدَري.

وصنَّف في أثناء تدريسه بتلك المدرسة «شرح الوقاية»، وهو كتاب حافل كافل كل مشكلات «الوقاية»، رأيته مجلدين، وانتفعت به أوان قراءتي «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة على المولى الفاضل محمَّد الشهير بعبد الكريم زاده، وكان المولى

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض: وشاور.

(٣) ع: كثيرة.

المذكور في ذلك الوقت مدرسًا بقَلَنْدَرْ خانه بقسطنطينية المحمية، ثم نال المناصب العالية، فمات منفصلًا عن قضاء العسكر بولاية آناطولي، نوَّر الله مرقده، وفي أعلى غرف الجنان أرقده.

حكي أنَّ المولى شمس الدِّين الفَنَاري (قرأ عليه، لكن وقع بينهما منافرة ومخالفة، ولهذا تركه وذهب إلى خدمة المولى جمال الدِّين محمَّد الآقسرايي، وللمولى المزبور شرح لـ«المغني في الأصول».

وحكي أنّ المولى شمس الدِّين الفَنَاري)[1] عَمِيَ في آخر عمره، وسبب عماه[2] أنّه لما سمع «أنّ الأرض لا تأكل لحوم العلماء» نبش قبر أستاذه المولى علاء الدِّين الأسود ليتحقق عنده الرواية، فوجده كما هو قد وضع مع أنّه مرَّ عليه زمان مديد، فعند ذلك سمع صوتًا من هاتف: هل صدَّقْتَ أعمى الله بصرك.

قرأ عليه وأخذ عنه ولده الأرشد المولى حسن باشا، والمولى شمس الدِّين الفَنَاري، ثم راحا إلى خدمة المولى جمال الدِّين الآقسرايي، وأخذا العلوم عنه بالمدرسة المسلسلة، وكان المولى الفاضل مولانا خليل الجندي المعروف (بجَنْدَلُو قَرَه)[3] خليل أيضًا من تلامذة المولى علاء الدِّين الأسود، (وكان هو أول قاض من قضاة وقصته تجيء في الكتيبة الآتية.

وكان علاء الدِّين الأسود)[4] متنَزِّهًا عن الدخول في المناصب، زاهدًا متورِّعًا حسن السِّيرة، مرضي السَّريرة، وكان السُّلطان أورخان يجيء إلى زيارته، ويبالغ في تعظيمه، وكان مجاب الدَّعوة، روَّح الله روحه.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ؛ ع: عمائه.

(٣) أ: بجندلو قرد؛ ع: بجندلوا قراه.

(٤) ساقطة من: ع.

[٦٤٦ ـ شرف الدِّين أحمد الدِّمشقي[١]]

شرف الدِّين أبو العبَّاس أحمد بن علي الدِّمشقي.

كان إمامًا فقيهًا فاضلًا كاملًا.

ولي القضاء بالدِّيار[٢] المصرية، وسمع الحديث وحدث، واختصر «المختار» في الفقه، وسماه «التحرير»، وعلق عليه شرحًا، ولم يكمله، وله عقيدة في أصول الدين، وغير ذلك.

مات سنة اثنتين وثمانين وسبعمئة بدمشق.

***

[٦٤٧ ـ أبو العبَّاس أحمد العينتابي الحلبي[٣]]

أبو العبَّاس أحمد بن أحمد بن إبراهيم بن أيوب العينتابي الحلبي.

ولي قضاء العسكر بدمشق، أفتى ودرس.

وشرح «مجمع البحرين» في الفقه، و«المغني» في الأصول، وسمى شرح «المجمع»: المنبع[٤].

مات سنة سبع وستين وسبعمئة بدمشق.

---

(١) انظر ترجمته في «المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٨٧)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١١٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٦٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٥ ـ ٤٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ٢٤).

(٢) ع: بالمدرسة.

(٣) انظر ترجمته في «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (١/ ٩٤)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٣٩)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٦)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١١٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ١٣٥)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٨٧).

(٤) أ: المنيع.

[٦٤٨ ـ ابن الزَّرْكشي[١]]

شهاب الدِّين أحمد بن الحسن، المعروف بابن الزركشي.

درس بالحسامية، وانتخب «شرح السِّغْنَاقِي على الهداية»، وكانت له مشاركة في العلوم.

مات في ثاني رجب سنة ثمان وثلاثين وسبعمئة.

* * *

[٦٤٩ ـ قاضي منصور البُخاري[٢]]

تاج الدِّين أبو عبد الله، المعروف بقاضي منصور بن عبد الله بن علي البُخاري.

ولد بسجستان سنة اثنتين وعشرين وسبعمئة.

نظم «المختار في الفقه»، و«السراجية في الفرائض»، وله «كتاب البحر الحاوي» (في الفتاوى)[٣]، جمع فيه من مذاهب الأئمَّة الأربعة وأقوال بعض الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين.

ونظم «سلوان المطاع»، وله «قصيدة في مكارم الأخلاق».

مات سنة ثمانمئة.

---

(١) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (١/ ١٠٧ ـ ١٠٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١١١ ـ ١١٢)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٧٤)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ٢٠٢٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٥٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ١٩١).

(٢) انظر ترجمته في «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٧٩)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٠٦٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٧٥).

(٣) ساقطة من: أ

[٦٥٠ ـ شمس الدِّين ابن الصائغ[1]]

المولى الفاضل محمَّد بن عبد الرَّحمن بن علي، المعروف بشمس الدِّين بن الصائغ.

كان رجلًا فاضلًا عالمًا نحريرًا متبحرًا جامعًا للعلوم ضابطًا للفنون، سمع الحديث بمصر والشام، وبرع ودرَّس وأفاد وصنَّف وأجاد.

وله تصانيف كثيرة، منها «التعليقة في المسائل الدقيقة»، و«مجمع الفرائد ومنبع الفوائد» سبعة عشر مجلدًا، و«المباني في المعاني»، و«المنهج القويم في فوائد تتعلق بالقرآن الكريم»، و«شرح ألفية ابن مالك»، و«شرح مشارق الأنوار»، و«شرح البردة»، وغير ذلك.

مات سنة سبع وسبعين وسبعمئة، ومولده سنة سبع أو ثمان وسبعمئة.

رأيت في «شرح المنظومة الوهبانية» لابن الشحنة في حل الأبيات الثلاثة التي ألحقها إلى «المنظومة الوهبانية» في فصل من كتاب الوقف:

بلا طلب في وقف صحب الحديث من ... تحنَّف قالوا المشفع يعبر

وليس على الصوفي وقف مصحّح ... ولا كفن الموتى وذا صح أظهر

وليس بأجر قط معلوم طالب ... فعن درسه لو غاب للعلم يعذر

اشتمل النظم على ست مسائل، ثم قال بعد بيان المسائل الأربع:

---

(١) انظر ترجمته في «غاية النهاية» لابن الجزري (١/ ٣٤٩)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ١٥٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٦٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٨٧ ـ ٢٨٨).

الخامسة والسادسة نقلتها من الجزء الثاني من «التعليقة في المسائل الدقيقة[1]» لابن الصائغ وهو بخطه قال: وما يأخذه الفقهاء من المدارس لا أجرة لعدم شروط الإجارة، ولا صدقة لأن الغني يأخذها، بل إعانة لهم على حبس أنفسهم للاشتغال، حتى لو لم يحضروا الدرس بسبب اشتغال أو تعليق جاز أخذهم الجامكية، ولم يعزها إلى كتاب، لكن ما تقدم قريبًا عن قاضي خان ما يشهد له، حيث علل بأن الكتابة من جملة التعليم، انتهى.

قلت: المذكور فيما تقدم هذا إن كان المتعلم لا يختلف إلى الفقهاء للتعليم، فإن كان في المصر وقد اشتغل بكتابة شيء من الفقه لنفسه مما يحتاج إليه لا بأس أن يأخذ الوظيفة، لأنّه اشتغل بالتعليم، لأن هذا من جملة التعليم، وإن كان في المصر وقد اشتغل بغير ذلك لا يأخذ الوظيفة.

***

[٦٥١ ـ فخر الدِّين عُثمان الزَّيْلَعِي[2]]

الشَّيخ الإمام العلامة فخر الدِّين أبو محمَّد عُثمان بن علي بن محجن الزَّيْلَعِي.

كان مشهورًا بمعرفة الفقه والنَّحو والفرائض.

قدم القاهرة سنة خمس وسبعمئة، وكان فقيرًا جدًّا، من زهده لا يلتفت إلى الدُّنيا، ورعًا عفيفًا ديِّنًا صيِّنًا، كثير التَّواضع، فدرس وأفتى وأفاد وأجاد وقرر

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٥١٩ ـ ٥٢٠)، «الدرر الكامنة» لابن حجر (٣/ ٢٥٨)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٤)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١٤١٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩٤ ـ ١٩٥)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٦/ ٢٦٣)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢١٠).

وانتقد وصحَّح واعتمد وصنَّف ونشر الفقه وانتفع النّاس به، وتفقَّه عليه جماعة وقرؤوا عليه.

وكان يقول لطلبته: لا تقتصروا عليَّ في القراءة، فإني ما أجد نفسي إلا كواحد منكم، فإن وجدتم من له فضل في العلوم فاقرؤوا عليه لتزدادوا به نفعًا وخيرًا، فانظروا إلى هذه النية الصالحة السَّالمة من الدَّعوى والتَّمييز عن أبناء جنسه وإلى صفاء قلبه وسلامته من الحقد والغل والحسد.

وضع شرحًا على «كنز الدقائق»، وسمَّاه «تبيين الحقائق»، واليوم كان مشتهرًا بـ «الزَّيْلَعِي».

ومن تلامذته الشَّيخ بدر الدِّين محمود بن إسرائيل[1] قاضي سماونه.

ولنا من الفقهاء زيلعي آخر، وهو الشَّيخ جمال الدِّين عبد الله بن يوسف بن محمَّد الزَّيْلَعِي،[2] له من الكتب «تخريج أحاديث الهداية»، وكان من أعلام العلماء الحنفيَّة، وقد برع في الفقه والحديث، ومات سنة اثنتين وستين وسبعمئة، ذكره في «بدائع الدهور في تاريخ مصر»، والأول مات سنة ثلاث وأربعين وسبعمئة.

وزَيْلَع: موضع محط[3] السُّفن على ساحل بحر الحبشة.

***

---

(١) زائدة في ض، أ، ع: (بن)؛ ولعل الصواب عدمه.

(٢) اللكنوي، الفوائد البهية، ص ٣٧٨ ـ ٣٧٩.

(٣) ساقطة من: أ.

[٦٥٢ ـ أبو محمَّد منصور القاآني[١]]

منصور بن أحمد بن يزيد أبو محمَّد الخُوَارِزْمِي القاآني.

شرح «المغني» للخبَّازي في الأصول، وهو شرح مفيد غاية الإفادة.

مات يوم السبت سنة خمس وسبعين وسبعمئة.

***

[٦٥٣ ـ جمال الدِّين محمود القَيْصَري[٢]]

المولى العالم الفاضل القاضي العجمي، القاضي جمال الدِّين محمود بن علي القَيْصَري.

كان جامعًا للعلوم العقلية والنَّقلية[٣] والشَّرعية، وضابطًا للفنون الأصلية والفرعية.

قدم القاهرة قديمًا، واشتغل بالفنون، ومهر واشتهر وفاق على أهل زمانه، وكان الفارس في ميدانه.

وولي الحسبة ونظر الجيش وقضاء الحنفيَّة ومشيخة الشيخونية والصرغتمشية، ودرس التفسير بالمنصورية، ودرس[٤] الحديث بها إلى أن مات في سابع ربيع الأول سنة تسع وسبعين وسبعمئة، كذا في طبقات الحنفيَّة المصرية من «حسن المحاضرة» للسيوطي.

---

(١) انظر ترجمته في «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٣٠٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ١٠)، و«إيضاح المكنون» للباباني (٢/ ٥٦٩)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٩٧).

(٢) انظر ترجمته في «شذرات الذهب» لابن العماد (٦/ ٣٦١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤٢ ـ ٣٤٣).

(٣) ساقطة من: أ، ض.

(٤) ع: وأيضًا.

[٦٥٤ ـ جلال الدِّين التباني[1]]

المولى العلامة الفاضل جلال الدِّين أحمد بن يوسف السيرمي المِيلَاسِي، الشهير بالتُّبَاني.

كان إمامًا فارسًا نظارًا، له مشاركة تامة في العلوم، وكان فقيهًا أصوليًّا نحويًّا بارعًا.

أخذ العربية عن الشَّيخ جمال الدِّين بن هشام والشَّيخ شهاب الدِّين بن عقيل، وسمع «صحيح البُخاري»، وأخذ الفقه أولًا عن العلامة قوام الدِّين الكاكي، عن الإمام علاء الدِّين عبد العزيز البُخاري صاحب «الكشف»، وعن الإمام السِّغْنَاقِي، وهما عن العلامة فخر الدِّين المَايْمَرْغي، وعن حافظ الدِّين الكبير البُخاري، وهما عن شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد الستَّار الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية» برهان الدِّين (علي الرِّشْداني المَرْغِيْنَاني.

ثم أخذ عن قوام الدِّين أمير كاتب الأَتْقاني، عن الشَّيخ الإمام برهان الدين)[2] أحمد الخريفعني، عن حافظ الدِّين الكبير البُخاري، عن شمس الأئمَّة عن صاحب «الهداية».

وفي «حسن المحاضرة» للجلال السيوطي: أخذ جلال الدِّين أحمد بن يوسف التُّبَاني، عن القوام الأَتْقاني والقوام الكاكي وابن عقيل وابن هشام، وكان فقيهًا أصوليًّا نحويًّا بارعًا، انتصب للاشتغال والفتوى مدة طويلة، وسئل بقضاء مصر فلم يرضَ، وولي تدريس الصُّرْغتمشية ومدرسة الجائي.

---

(١) انظر ترجمته في «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني (٢/ ٩٧ ـ ٩٩)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ٤٤٨)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ٤٨٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٣/ ١٥٢)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ١٣٢).

(٢) ساقطة من: ع.

ولـه تصانيـف، منها «شـرح المنـار»، و«رسـالة في عـدم جواز صحـة الجمعة فـي مواضع».

مات في رجب سنة ثلاث وتسعين وسبعمئة.

* * *

[٦٥٥ ـ سراج الدِّين الثَّقفي[١]]

المولى الفاضل سراج الدِّين الثَّقفي.

كان عالـمـًا فاضلًا، له مشاركة في العلوم فروعها وأصولها، منقولها ومعقولها.

أخذ عن سراج الدِّين عمر بن إسحاق الهندي، عن الإمام وجيه الدِّين الدلِّي، عن أبي القاسم التَّنُوخِي، عن حميد الدِّين الضَّرير، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية».

* * *

[٦٥٦ ـ زين الدِّين العَجَمي[٢]]

الشَّيخ الإمام زين الدِّين القاضي العَجَمي.

كان إمامًا بارعًا متبحرًا متفننًا، له اليد الطولى في علمي الفروع والأصول، والباع الممتد في المعقول والمنقول.

تولى قضاء القضاة بمالك[٣] القان أبي سعيد ملك التاتار.

---

(١) انظـر ترجمتـه في «الجواهـر المضيـة» للقرشـي (٤/ ٢٠٤)، و«الطبقات السـنية» للتميمي (الرقم: ٢٩٥٨).

(٢) انظـر ترجمتـه في «الشـقائق النعمانيـة» لطاش كبـري زاده (ص: ٢٧٣)، و«الفوائـد البهية» للكنوي (ص: ١٣٤).

(٣) أ: بملك.

وكان هو المشار إليه بتلك الممالك، وتصدر للإقرار والإفتاء والتصنيف.

ولـه «شـرح المختصـر لابـن الحاجب» فـي الأصول، ولـه تصنيفـات أخر في عـدة فنون.

مات سنة ثلاث وخمسين وسبعمئة.

***

قلب الكتيبة السادسة عشر من كتائب أعلام الأخيار

[٦٥٧ ـ خواجه محمَّد پارسا[١]]

إمام العارفين، دليل السالكين، مقيم سرادقات الجلال، مقوم أستار الجمال، أستاذ الشيوخ الأكابر، الجامع بين علمي الظاهر والباطن، أسوة أصحاب الحقيقة، وقدوة أرباب الطريقة، محمَّد بن محمَّد بن محمود الحافظي البُخاري، المعروف بخواجه محمَّد پارسا.

أعز خلفاء الشَّيخ الكبير خواجه بهاء الدِّين نقشبند، قدس الله تعالى أسرارهما.

كان من نسل حافظ الدِّين الكبير، تلميذ شمس الأئمَّة الكَرْدَري، وقد نصَّ عليه في ذكر محمَّد الإنجير فغنوي في قلب الكتيبة الحادية عشر.

ولد في سنة ست وخمسين وسبعمئة، وقرأ العلوم على علماء عصره، وكان قد مهر على أقرانه في دهره، وحصل الفروع والأصول، وبرع في المعقول والمنقول[٢]،

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٥٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٢٦٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٦)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٤٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١١/ ٣٠٠).

(٢) ساقطة من: ع.

وكان شابًا قد أخذ الفقه عن قدوة أرباب التقى، وبقية أعلام الهدى، الشَّيخ العارف الرَّباني، أبي[1] الطاهر محمَّد بن الحسن بن علي الظاهري، ووقع منه الإجازة في أواخر شعبان، سنة ست وسبعين وسبعمئة في بخارى.

وروي عن خواجه محمَّد پارسا أنّه قال: أجازني بقية أعلام الهدى أبو الطاهر أن أروي عنه ما قرأت عليه وما سمعت من الأصول والفروع، وأدرس ما أبرزته من المعقول والمنقول على الشرط والمشروط عند النقلة والرواة، وقد أكملت في تلك السنة عشرين، وذلك في أواخر شعبان سنة ست وسبعين وسبعمئة.

وأخذ أبو الطاهر عن الشَّيخ الإمام مولانا صدر الشَّريعة عبيد الله البرهاني[2] المحبوبي، ووقع الإجازة منه في ذي القعدة سنة خمس وأربعين وسبعمئة، وهو أخذ عن جده تاج الشَّريعة محمود بن صدر الشَّريعة أحمد بن جمال الدِّين عبيد الله المحبوبي، عن أبيه أحمد عن أبيه جمال الدِّين عن الشَّيخ الإمام المفتي إمام زاده صاحب «الشرعة»، عن عماد الدِّين الزَّرَنْجري، عن أبيه شمس الأئمَّة الزَّرَنْجري، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وأخذ الفروع والأصول عنه المولى العامل الكامل إلياس بن يحيى بن حمزة الرُّومي، وأجازه ببخارى، يوم الجمعة، الحادي والعشرين من شعبان، سنة إحدى وعشرين وثمانمئة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

وأخذ عنه أيضًا ولده المولى العارف الرَّباني حافظ الدِّين محمَّد بن محمَّد (بن محمَّد)[1] بن محمود الحافظي البُخاري، الشهير بخواجه أبو نصر پارسا.

[وفي «النفحات»: وبعد از وی به جای وی ثمرهٔ شجرهٔ طیبّهٔ وی بود، خواجه حافظ الدین ابونصر محمد بن محمد بن محمدالحافظی البخاری رحمه اللّه تعالی که پایهٔ علوم شریعت ورسوم طریقت را به والد بزرگوار خود رسانیده بودند ودر نفی وجود وبذل موجود کار را از وی گذرانیده. در ستر حال وتلبیس به مثابهای بودند که هرگز از ایشان ظاهر نشدی که در این راه قدمی نهادهاند، واز علوم این طایفه بلکه از سایر علوم چیزی دانسته. اگر از ایشان سؤال کردندی، فرمودی که: «به کتاب رجوع کنیم». چون کتاب بگشادی، یا همان محل برآمدی که آن مسأله بودی، یا یک دو ورق پس][2].

وأخذ عنه وتربى عنده وبلغ رتبة الكمال مولانا محمَّد فغانزي، وكان خواجه محمَّد پارسا يلازم في مبادئ أحواله، ويتردد إلى أرباب قدوة العرفاء[3] الكاملين، وأسوة الكبراء الواصلين، الداعي إلى الحق بأنواره الجلية[4]، والمتوجه إلى جناب قدسه بالكلية، خواجه بهاء الدِّين محمَّد نقشبند.

فيوماً كان على عادته المألوفة يترصَّد ويلازم إلى خدمته الشريفة، واقفًا على بابه، عاكفًا على جنابه، إذ دخلت على خواجه بهاء الدِّين جارية، فسأل عنها فقال: بربرون كيست؟ فقالت: جوانيست پارساكه بردرمنتظر ايستاده؛ فخرج فإذا هو

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: العرفان.

(٤) ع: الجليلة.

بالباب، فلمَّا رآه قال: شما پارسا بوده ايد؟ فلقِّب به، واشتهر بخواجه محمَّد پارسا عند أصحاب الطريقة النقشبندية، وكان خواجه بهاء الدِّين مشتهراً عندهم بخواجه بزرگ يعني شيخ كبير، ويقال لطريقتهم: طريقة خواجكان.

وكان خواجه محمَّد پارسا من كبارهم وأعزتهم، وله تصانيف منها «فصل الخطاب» (و«الفصول الستة».

و«كتاب فصل الخطاب»)[1] من أجلِّ تصانيفه، وهو تصنيف شريف، وتأليف لطيف، حافل لحقائق العلم اللدني، وكافل لدقائق طريقة النقشبندي.

قال بعض الأفاضل في تاريخ وفاته:

محمَّد حافظ إمام فاخره ... من كان يسمع قول الحق من[2] فيه

إذا سألت لتاريخ الفوات به ... فقال فصل خطابي إشارة فيه

قال مفتتح «فصل الخطاب»: مشايخ طريقت قدس الله تعالى ارواحهم كبرادين ومقتديان اهل يقين اند، اين زنده دلان آگاه بردوش حضرت رسول الله ﷺ وروش صحابة كرام وبتشريف لقب فرق ناجيه مشرف گشتند، چنانكه در حديث است: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة أو فرقة كلهم في النار أوقال: في الهاوية إلا واحدة، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي»[3]، وهو السواد الأعظم.

---

(١) ع: وهو.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) روى نحوه الترمذي (٢٦٤٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وقال: هذا حديث مفسر غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه.

وإمام أئمة الدِّين هادي دعاة المسلمين الإمام الرفيع المقام حجَّة الإسلام أبو حامد محمَّد بن أحمد الغزالي قدس سره در «كتاب المنقذ من الضلال» بعد از ذكر مبادئ أحوال خود فرموده است:

وانكشف لي في أثناء هذه الخلوات أمور لا يمكن إحصاؤها واستقصاؤها، والقدر الذى أذكره لينتفع به أني علمت يقينًا أنّ الصوفية السالكون لطريق الله خاصة، وأن سيرتهم أحسن السيرة، وطريقتهم أصوب الطرق، وأخلاقهم أزكى الأخلاق، بل لو جمع عقل العقلاء وحكمة الحكماء وعلم الواقفين على أسرار الشرع من العلماء ليغيروا شيئًا من سيرهم وأخلاقهم ويبدِّلوا بما هو خيرًا منه لم يجدوا إليه سبيلًا؛ فإنّ جميع حركاتهم وسكناتهم في ظاهرهم وباطنهم مقتبسة من مشكاة النبوة، وليس وراء النبوة على وجه الأرض نور يستضاء به.

وبالجملة فماذا يقول القائلون في طريقة أوَّل شريطتها تطهير القلوب عما سوى الله تعالى، ومفتاحها الجاري فيها مجرى التحريم من الصلاة استغراق القلب بذكر الله تعالى، وآخرها الفناء بالكلية في الله عزَّ وجلَّ، إلى هنا من «فصل الخطاب».

[قال المولى العارف الرَّباني نور الدِّين عبد الرَّحمن الجامي في «نفحاته»: خواجه محمَّد پارسااز كبار اصحاب خواجۀ بزرگاند، قدّس اللّه تعالى روحه. وحضرت خواجۀ بزرگ قدّس سرّه در حقّ ايشان فرمودهاند، وبه حضور اصحاب خود با ايشان خطاب كرده كه: «حقّى وامانتى كه از خلفاى خاندان خواجگان قدّس الله تعالى اسرارهم به اين ضعيف رسيده است وآنچه در اين راه كسب كرده است، آن امانت را به شما سپرديم، چنانكه برادر دينى، مولانا عارف، سپرد. قبول ميبايد كرد وآن امانت را به خلق حقّ سبحانه ميبايد رسانيد». ايشان تواضع نمودند وقبول كردند.

و در مرض اخير، در غيبت ايشان در حضور اصحاب واحباب، در حق ايشان

فرمودهاند: «مقصود از ظهور ما وجود اوست. او را به هر دو طریق جذبه وسلوک تربیت کردهام. اگر مشغول میشود جهانی از او منور میگردد».

چون در محرم سنهٔ اثنتین وعشرین وثمانمائه به نیت طواف بیت اللّه الحرام وزیارت نبیّه علیه الصّلوة والسَّلام از بخاری بیرون آمدند واز راه نَسَف به صَغانیان وترمذ وبَلْخ وهرات، به قصد دریافت مزارات متبرّکه روان شدند، همه جا سادات ومشایخ وعلما مقدم شریف ایشان را مغتنم شمردند وبه اکرام واعزاز تمام تلقی نمودند. به خاطر میآید که چون ازولایت جام میگذشتند وبه قیاس چنان مینماید که در اواخر جمادی الاولی یا اوایل جمادی الاخری بوده باشد از سال مذکور، پدر این فقیر با جمعی کثیر از نیازمندان ومخلصان به قصد زیارت ایشان بیرون آمده بودند وهنوز عمر من پنج سال تمام نشده بود. یکی از متعلّقان را گفت که مرا بر دوش گرفته پیش محفّهٔ محفوف به انوار ایشان داشت.

ایشان التفات نمودند ویک سر نبات کرمانی عنایت فرمودند، وامروز از آن شصت سال است. هنوز صفای طلعت منور ایشان در چشم من است ولذت دیدار مبارک ایشان در دل من. وهمانا که رابطهٔ اخلاص واعتقاد وارادت ومحبتی که این فقیر را نسبت به خاندان خواجگان قدّس الله تعالی ارواحهم واقع است، به برکت نظر ایشان بوده باشد.

وامید میدارم که به یمن همین رابطه در زمرهٔ محبان ومخلصان ایشان محشور گردم، بمنّه وجوده. وچون در کنف صحت وعافیت وسلامت ورفاهیت به مکهٔ محترمه رسیدهاند وارکان حج تمام گزاردهاند، ایشان را مرضی عارض شده است، چنانکه طواف وداع در عماری کردهاند واز آنجا متوجه مدینه شدهاند، شنبه بیست وسوم بمدینة رسیده اند وازحضرت رسالت ﷺ بشارتها یافته وروز پنجشنبه بجوار

رحمت حق پيوسته اند وشب جمعه درآن منزل مبارك نزول فرموده انددرجوار قبه شريفة أمير المؤمنين عباس رضي الله عنه وخدمت شيخ زين الدِّين الخَوَافي رحمه الله ازمصر سنگی سفيد تراشيده آورده است ولوح قبر ايشان ساخة وبآن از سائر قبور ممتاز است][1].

* * *

[٦٥٨ ـ علاء الدِّين عطار[2]]

الشَّيخ العارف الرَّباني، والمرشد الكامل الصَّمداني، خواجه علاء الدِّين عطار محمَّد بن محمَّد البُخاري قدس سره.

كان من كبار أصحاب خواجه بهاء الدِّين نقشبند، بلغ رتبة الكمال بتربيته، وجلس مقام الإرشاد بإشارته وتعيينه في حياته، وكان دليل السالكين، وقِبْلة العارفين.

آن وقت رسيده است حضرت خواجه از قصر عارفان بشهر آمده اند ويكسر بحجره خواجه علاء الدِّين درمدرسه داشته رفته اند ودر آن حجره كهنه بوريائی ديده اندكه خواجه گاه پهلوبران مي نهاده ودوخشت پخته كه بالين مي ساخته اندوابريق شكسته كه بآن طهارت مي كرده اند، چون خواجه علاء الدِّين ايشا نرا ديده اند درقدم ايشان سرنهاده اند ونياز مندی بسيار كرده اند، حضرت خواجه فرموده اند كه مراصلبيه است كه امشب بحد بلوغ رسيده ومن مامورم بانكه ويرا بحباله عقد تودرآرم خواجه علاء الدِّين تواضع نموده گفته اندكه اين سعادتيست عظمی كه روی بمن آورده ليكن مرا از اسباب دينوی هيچ چيزی نيست كه صرف كنم وحال

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٧٦٢).

اینست که مشاهده میفر مایند حضرت خواجه فرموده اندکه ترا واورا من عند الله رزقی مقرراست مقدر ازآن ممر فکری نیست پس آن عقد واقع شد چند کان خدمت خواجه حسن عطار قدس سره از ایشان بوجود آمده اند از بعضی مخادیم استماع افتاده است که چون حضرت خواجه بزرگ خدمت خواجه علاء الدِّین را بفرزندي قبول کرده اند واز مدرسه بیرون آوردند ازبرای کسر رعونت مولویت یاحکمتی دیگرباركش چوبین بخدمت خواجه داده اند ومقداری سیب چه برآنجا نهاده اند وفرموده انده که این باركشي سیب برسرنهید وپای برهنه کردبازارها گردید وبآواز بلند سیب فروشید خدمت خواجه بذوق ونشاط هرچه تمامتربآن امرقیام نموده اند، مدتی درآن کان بودند تاوقتی که حضرت خواجه ایشانرا طریقة گفتند وبعمل باطنی مشغول ساختند؛ درمقاماتن مذکور است که حضرت خواجه در مبادئ حال خدمت خواجه علاء الدِّین رادرمجالس نزدیك خودمی نشاندند وزمان زمان متوجه ایشان می شده اند، بعضی محرمان حضرت خواجه را ازین معنی سؤال کردندمی فرمودندکه اورانزدیك خودمی نشانم تا اوراگرك نخورد، گرك نفس اودرکمین است، هرلحظة از حال او تفحص می نمایم میخواهم که مظهری شود خدمت خواجه علاء الدین. فرموده اندکه درا وائل ملازمت حضرت خواجه قدس الله سره شیخ محمَّد دراهنی سؤال کردکه دل بنزدیك توبچه کیفیت است؟ گفتم: کیفیت آن پیش من معلوم نیست ویگفت: که دل بنزدیك من چون ماه سه روزه است بعد ازآن من تعریف وتمثیل ویرابنسبت دل برحضرت ایشان عرض کردم، فرمود: آن درویش نسبت حال خود بیان کرده است وحضرت خواجه درین محل ایستاده بودند قدم مبارك خودرا برقدم من نهادند مراکیفیتی بزرگپیداشد جمیع موجودات رادرخود مشاهده کردم، چون ازآن حال بازآمدم حضرت خوجه فرمودند: که نسبت اینست نه آن، پس حال

دلراکی توانی که ادراك کنی؟ بزرگی دل دربیان نمي آید وسرآن حدیث که (لایسعني أرضي ولا سمائی ولکن یسعنی قلب عبدی) ازغوامض است، هرکه دلراشناسد؛ وحضرت خواجه قدس الله سره درایام حیات خود حوالة تربیت بسیاری از طالبا نرا بخدمت خواجه علاء الدِّین قدس سره میکرده اند ومیفرموده اند: که علاء الدِّین خیلی بارماسبك ساخته است لا جرم انوار ولایت وآثار آن علی الوجه الأتم الأکمل از إیشان بظهور پیوسته است وبیمن صحبت وحسن تربیت ایشان بسیاري از طالبان از پایگاه بعد ونقصان به بیشکاه قرب وکمال رسیدند ومرتبة تکمیل واکمال یا فتند.

وذکر المولی عبد الرَّحمن الجامي في «النفحات»: این فقیر از بعض عزیزان شنیده است که قدوة العلماءِ المحقّقین، وأسوة الکبراءِ المدقّقین، صاحب التّصانیف الفائقة والتّحقیقات الرّائقة، السیّد الشّریف الجرجانی رحمه اللّه، که توفیق انخراط در سلک اصحاب ایشان یافته بوده است ونیاز واخلاص تمام به خادمان وملازمان ایشان داشته بارها میگفته که: «تا من به صحبت شیخ زین الدین علی کَلا رحمه الله تعالی نرسیدم از رفض نرستم، وتا به صحبت خواجه عطّار قدّس سرّه نپیوستم خدای را نشناختم».

وفي «الرشحات»: مولانا نظام الدِّین خاموش علیه الرحمه فرموندکه: چون خدمت سید شریف جرجانی بصحبت حضرت خواجه علاء الدِّین پیوستند حضرت خواجه ایشا نراقبول فرمودند، از حضرت خواجه التماس نمود ندکه باکسی فرمائید از اصحاب خودکه بواسطه صحبت ویاهلیت این مجلس حاصل کنم ومناسبتی بااهل نسبت پیداکنم، حضرت خواجه ایشانرا بصحبت ما حواکه کردند، خدمت سید بعد از فراغت درس می آمدند وپیش مامی نشستند وسکوت میکردند؛ روزی نشسته بودند ومراقبه کرده، ناگاه بیخودی وبی طاقتی از ایشان ظاهر شد، چنانچه عمامه

ارسر ایشان افتاد، برخواستیم عمامه را برسر ایشان نهادیم چون بحال خودآمدند سبب آن بیخودیپرسیدم، گفتند: عمرها آرزوی آن داشتیم که یك ساعت لوح مدرکه من ازنقوش علمیه پاك شود وزمانی دل من ازاندیشه معلومات خود خلاص یابد، درین ساعت ببرکت این صحبت این معنی دست داد، ازغایت شوق ولذت آن ازمن این بیخودی صادرشد، خدمت سید شریف علیه الرحمة در اوقات مفارقت دوری ازملازمت حضرت خواجه علاء الدِّین قدس الله تعالی سره مکاتیب ورقاع بملازمان ایشان می فرستادند وازأن جمله است این دو مکتوب که برسم تیمن وتبرك نوشته مي شود؛ مکتوب اول: حضرت حق تعالی وتقدس شانه ارشاد پناهی بندگی.

حضرت قطب الأقطاب محرم خطیره، قدس رب الأرباب، سلطان المحققین، وبرهان المدقِّقین، واقف الأسرار، وقدوة الأخیار، مرشد الخلائق، وموضح الطرائق، ظل الله علی العالمین وملجأ الطلاب والمسترشدین أعلی سبحانه این سایه رابرسر کافه أنام إلی یوم القیام ممدود ومبسوط دارد، این ضراعت ازمقام معلوم مرفوع گردانیده وبیمن التفات خاطر عاطر کیما خاصیت آن درگاه مستظهر بوده ومی باشد، رجا واثق است که سعادت پای بوسی وشرف ملازمت عتبة علیه برا حسن الحال میسر گردد، ودیگر احوال ظاهر وباطن موجب حمد وثناست واعتصام کلی بکرم عمیم عزیزان است برعروة وثقی ایشان، والحمد لله علی ذلك، مخدوم زادگان علی الإطلاق علی الخصوص نادرة الأقران، کریم الشمائل، تاج المِلَّة والدِّین، خواجه حسن، أحسن الله أحوالنا بلقائه، خدمات قبول فرمایند ملازمان سدة علیا ومبارزان میدان بقاء بعد الفناء مولانا صلاح الدنیا والدین ومولانا کمال الدِّین ابوسعید باسایر اخوان صفا دعوات مشتاقانه تأمل نمایند؛ والسَّلام علیکم ورحمة الله وبرکاته وتحیاته. مکتوب دوم:

ومـــن عجبـــي أنـــي أحـــنُّ إليـــهـــم وأسأل عـــن أخبارهـــم وهـــم معـــي
وتشـتاقهم عينـي وهـم فـي سوادهـا ويطـــلبهم قلبـي وهـم بيـن أضلعـي
(أي صـورت توصـورت الطاف الهى درصـــورت توصورت حـق نامتناهى

خاك آستانه بوسيده اين بيت راتكرار ميكرد:)[1]

ولـو أن لـي فـى كل منـبت شـعـرة لســـاناً يبـث الحمـد كنـت مقصِّـرا

الطاف وأعطاف راكه ازبندگى مخدوم ومخدوم زاده أحسن الله أحوالنا بيمن صحبت مشاهده ميرود انموذج اعطاف والطاف خاطر فياض آن حضرت ميداند، وهرلحظة اميدوارى درزيادت است، حق سبحانه وتعالى شانه ارشاد پناهى را بركافة أنام مستدام دارد، مخدومان على الخصوص تاج المِلَّة والدِّين ومولانا كمال الدِّين أبو سعيد مع سائر الأبرار والأخيار بدعوات مخصوصة والسَّلام عليكم ورحمة الله وبركاته وتحياته.

ومن أعزة أصحاب خواجه علاء الدِّين مولانا نظام الدِّين خاموش، وخواجه عبد الله إمامى أصفهاني وبن خواجه علاء الدِّين خواجه حسن العطار، ودرويش أحمد سمرقندي.

[وفي «الرَّشحات»: بخط مبارك حضرت خواجه محمَّد پارسا قدس الله تعالى سره ديده شدكه حضرت خواجه علاء الدِّين عطار قدس الله تعالى روحه درمرض اخير ميفرمودندكه: بعنايت حق سبحانهونظر حضرت خواجه بزرگ قدس الله تعالى سره اگر اختيار كنيم همه بكشادمى، بعض از كلمات قدسية حضرت خواجه علاء الدِّين كه درمجالس صحبت ميفرموده اند، خدمت خواجه محمَّد پارسا درقيد كتابت

---

(١) ساقطة من: ع.

آورده بوده اند ومیخواسته اندکه بمقامات حضرت خواجه بزرگالحاق کنند، لیکن میسر نشده است وبعضي ازان اینست که ازخط مبارك خواجه محمَّد پارسا قدس سره نقل افتاده برسم تیمن وتبرك درضمن بیست وهفت رشحه درین مجموع مذکور ومسطور میشود.

رشحه أول: میفر مودندکه: مقصود از ریاضت نفی تعلقات جسمانیت است بکلی وتوجه کلی بعالم ارواح وعالم حقیقت؛ مقصود ازسلوك آنست که بنده باختیار وکسب خود ازین تعلقات که موانع راهند بگذرد وهریك ازین تعلقات برخود عرضه کنداز هرکدام گذرد علامات که موانع راهند بگذرد هریك ازین تعلقات برخود عرضه کنداز هرکدام کذرد علامت آن بودکه آن تعلق مانع نیست وغالب نیامده است، ودرهر کدام که بازایستد وخاطر بآن بسته بیند بداندکه آن مانع راه او شده است تدبیر قطع آن کند، حضرت خواجه ما برای احتیاط چون جامه نو پوشیدندی دراول گفتندي که: این فلانست وعاریت وار پوشیدندی][1].

رشحه دوم: میفرمود ندکه: تعلق بمرشد اگرچه بحقیقت غیر است ودرآخرنفی بایدکرداما دراول سبب وصولست وتعلق ما سوایاو رانفی کردن از لوازم است. اکتفینا (بهتین الرشحتین)[2].

مات رحمه الله یوم الإثنین، الثاني من رجب سنة اثنتین وثمانمئة، ودفن بقریة جغانیان، یزار ویتبرك به.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: بهذه الرشحة.

[٦٥٩ ـ يعقوب چرخي[1]]

مولانا يعقوب چرخي قدس سره.

كان من أعزة أصحاب خواجه بهاء الدِّين نقشبند.

وكان عالمًا عارفًا جامعًا للعلوم الشرعية والعقلية.

وأخذ الذكر والتلقين وآداب الطريقة الخواجكانية عن خواجه بهاء الدِّين نقشبند.

وأخذ عنه الشَّيخ العارف الرَّباني قطب الحقيقة وقبلة الطريقة خواجه عبد الله السَّمَرْقندي، المشتهر بخواجه أحرار.

وفي «الرشحات»: چرخ دهي است از ولايت غزبي وقبر ايشان درهلفتوست كه يكى ازدههاى حصار است، مولانا يعقوب چرخى فرموده اندكه بيش ازآنكه بملازمت حضرت خواجه بهاء الدِّين قدس الله تعالى سره مشرف شدم بايشان محبت واخلاص تمام داشتم وبعد ازآن از اكابر وعلماء بخارى اجازت فتوى گرفتم عزيمت آن كردم كه بوطن اصلى مراجعت نمايم؛ روزي مرا بحضرت خواجه ملاقات واقع شد تواضع وتضرع بسيار كردم كه گوشه خاطرى بمن داريد! فرمود ندكه: اين زمانكه عزيمت كرده نزدما آمده، گفتم دوستار خدمتم، فرمودند: ازچه جهت؟ گفتم ازآن جهت كه بزرگند ومقبول همه خلائق، فرمودند: دليلى بهترازين مى بايد، شايدكه اين قبول شيطانى باشد، گفتم: حديث صحيح است كه هرجاكه كه حق سبحانه بنده رابدوستيگيرد دوستياورادر دلهاى بندگان خود اندازد، ايشان

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٤٥٥)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٣٠).

تبسم کردند فرمودند: ما عزیزانیم؛ ازین سخن ایشان حال من دیگرشد، بجهت آنکه پیش ازین به یکماه درخواب دیده بودم که مرا میگویندکه: مرید عزیزان شو، من این خواب رافرا موش کرده بودم، چون ایشان این سخن فرموند مرا آن خواب یاد آمد، ازوحضرت خواجه التماس کردم که گوشه خاطر شریف بامن دارید، فرمودندکه: شخصی ازحضرت عزیزان علیه الرحمة والرضوان خاطری طلبیده است فرموده اندکه: درخاطر غیری نماند، جیزی پیش ما گذارکه چون آنرا بینم تویاد آیی، پس فرمودندکه: تراخود چیزی ازپیش ماگذاری، طاقیه مبارك خودرا بمن دادندکه این رانگاه دار، هرگاه که این طاقیه رابینی مرایادکنی، چون یادکنی بیابی. حضرت مولانا یعقوب دربعضی مصنفات خود نوشته اندکه: چون بعنایت بي علت حق سبحانه داعیة طلب درین فقیر پیداشد عصاکش وقائد فضل إلهي بصحبت حضرت خواجه بها الحق والدین قدس سره کشید، دربخارا ملازمت ایشان میکردم وبکرم عمیم ایشان التفات مي یافتم تابهدایت صمدیت یقین حاصل شدکه ایشان از خواص اولیا اند وکامل ومکمل اند؛ بعد از اشارت غیبیة وواقعات کثیرة تفأل بکلام الله کردم، این ایت برآمدکه: (أولئك الذین هداهم الله فبهداهم اقتده) ودر آخر قصد حضرت خواجه کردم، چون بقصر عارفان که منزل ایشان بودرسیدم، حضرت خواجه را منتظر دیدم تلقی بإحسان نموند وفرمودندکه: دراخبار است: (العلم علمان علم القلب فذلك علم نافع علم الأنبیاء والمرسلین وعلم اللسان، فذلك حجة الله علی بني آدم)[1] امیدست که از علم بالحق نصیبیبتورسد؛ وفرمودندکه: درخبر است: (إذا جالستم أهل الصدق فجالسوهم بالصدق، فإنهم جواسیس القلوب یدخلون

---

(١) أخرجه ابن أبي شیبة في مصنفه (٧/ ٨٢)، الرقم: ٣٤٣٦١؛ والدارمي في سننه، ص ١٦٩، الرقم: ٣٩٤.

في قلوبكم وينظرون إلى هممكم)[1] وماموريم بخود كسى راقبول نميكنيم، وآن شب چنان برمن صعب گذشت كه بعمر خود چنان نگذرانيده بودم كه مباداكه در قبول فراز شود، ترسان وهراسان چون باايشان نماذكاردم فرمودندكه: مژده مرتراكه اشارت بقبول شد، بعد ازآن سلسله مشايخ خودراتابحضرت خواجه عبد الخالق غجدواني قدس الله تعالى أسرارهم بيان كرند، واين فقير رابوقوف عددي مشغول گردانيدند وفرمودندكه: اول علم لدنى اين سبق است كه ازحضرت خواجه خضر عليه السَّلام بحضرت شيخ عبد الخالق عجدواني رسيده، خدمت مولانا يعقوب گفتندكه: حضرت خواجه بزرگ مرافرموده بودندكه [بخواجه علاء الدِّين مصاحب باشيد بعد وفات خواجه رملازمت ايشان باشيدم تاوقتي كه خدمت خواجه نقل كردند بعد از سه روزسقر كردم وبجانب هلفتوا مدم حضرت خواجه احرار ميفرمودندكه: مولانا يعقوب عليه الرحمة باخدمت شيخ زين الدِّين خوافي درمصرهم سبق بوده اند، ومولانا شهاب الدِّين سيرابى از كبار علماء زماني بوده است تلمذ ميكرده اند، وباهم جهتى ميداشته اند، روزى درخدمت مولانا يعقوب عليه الرحمه ازين فقير پرسيد ندكه: تودر خراسان بوده اى، ميگويندكه شيخ زين الدِّين ا لخوافي خوابها تعبير ميكنند وازآن اعتبار بسيار ميكرند؛ گفتم: آرى واقع است، خدمت مولانا دست مبارك درميان محاسن داشتنند بعد ازين سخنان ايشا نرابيتي دست داد، ودأب ايشان أن بودكه زمان ازخود غائب مي شدند درآن غيبت سر مبارك ايشان پيش سينه افتاد چنانجه دوسه تارموى سفيد در][2] فرجهاى انكشتان مبارك ايشان بماند، بعد از ساعتي سربرا وردند واين بيت حواندند:

---

(١) أورده الكُلاَبَاذِي في بحر الفوائد، ص ١٠٢، قولا لعَبْد اللَّهِ بْن محمَّد الَأنْطَاكِيُّ.

(٢) ساقطة من: ع.

چـو غـلام آفتابـم همـه زافتـاب گـويـم
نه شـبم نه شـب پرسـتم كـه حديث خـواب گويم

* * *

[٦٦٠ ـ علاء الدِّين الغُجْدُوَاني]

خواجه علاء الدِّين الغُجْدُوَاني قدس سره.

كان من أصحاب خواجه بهاء الدِّين نقشبند، واتصل بصحبة السيِّد أمير كلال.

وأخذ التلقين عنه ولازم خدمته المولى علاء الدِّين عطار بأمر خواجه بهاء الدين، ثم بعد وفات خواجه بهاء الدِّين كان ملازمًا إلى مجلس خواجه محمَّد پارسا بإشارة خواجه بهاء الدين.

وفي «الرشحات»: حضرت خواجه احرار ميفرمود ندكه: حضرت خواجه علاء الدِّين استغراق تمام داشتند، كلام: گاه بوديكه درميان سخن ازخود غائب [ميشدند وميفرموده اندكه: مثل خواجه علاء الدِّين مشغول وحريص بركاركم كسى ديدم، ازبسكه مشغولى داشتند گوييا عين اين نسبت شده بوده اند، وهم حضرت ايشان ميفرمودندكه: دربدايت حال عجب اضطرابى داشتم][1] تابصحبت حضرت خواجه [علاء الدِّين عليه الرحمة نرسيدم آرام نيافتم، اين طريقة بغايت غريزست، بزودي معلوم نشود وجمعيت به آسانى ميسر نگردد، وچون ببخارى بخدمت خواجه علاء الدِّين عجدوانى رسيده شده ببركت صحبت شريف ايشان ازآن تفرقها خلاص شديم. وهم حضرت ايشان فرموده اندكه: مرادر عقيده چنان بودكه حصول مقصود وابسته بالتفات عزيزي است وكاملى است بيك نظر والتفات كاملي مقصود ميسر

---

(١) ساقطة من: ع.

خواهد شد، چون بملازمت خواجه علاء الدِّين رسيدم فرمودند: آنچه معلوم كرده آيدبآن مشغول بايد بود، سعى واهتمام دخل تمام دارد هرچه بى سعى واهتمام حاصل ميشود][1] بقاء وثبات دوام ندارد. وهم حضرت ايشان (ميفر موندكه: مدت چهل روز بخدمت خواجه علاء الدِّين ملاقات واختلاط داشتيم، روزي)[2] كمال تصرف وبركات مجلس شريف حضرت خواجه بزرگ قدس سره يادكردند ودر آخر گفتندكه: صحبت عزيزان وقت نيز غنيمت است، اگرچه جز مرتبه مردم ماضى نباشد. وفرمودندكه: حضرت خواجه بزرگ ميفرمودندكه: أكابر گفته اندكه گربه زنده به از شيرمرده، إلى هنا من «الرشحات».

قيل في مضمون هذا المعنى:

تاكي بزيارت مقابر عمرت كذراني اي فسرده
يك گربه زنده نزدعارف بهترزهزارشيرمرده

***

[٦٦١ ـ سيد علي الهمذاني[3]]

لسان العصر، سيد الوقت المنسلخ عن الهياكل الناسوتية، والمتصل إلى السبحات اللاهوتية، الشَّيخ العارف الرَّباني، والعالم الصَّمداني، أمير سيد علي بن شهاب بن محمَّد الهمذاني، قدس الله سره العزيز.

كان جامعًا بين العلوم الظاهرية والباطنية.

---

(١) ع: ايشان شريف ايشان.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٨٦٤)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٨٥)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٧٤).

وله مصنفات كثيرة في علم التصوف مثل «كتاب أسرار النقط»، و«شرح أسماء الله الحسنى»، و«شرح فصوص الحكم»، و«شرح القصيدة الخمرية الفارضية»[1].

قال المولى العارف الرباني عبد الرَّحمن الجامي في «نفحاته»: وى مريد شيخ شرف الدّين محمودبن عبداللّه المزدقانى بود، اما كسب طريقت پيش صاحب السّر بين الأقطاب، تقى الدّين على دوستى كرد وچون شيخ تقى الدّين على از دنيا برفت، باز رجوع به شيخ شرف الدّين محمود كرد وگفت: «فرمان چيست؟» وى توجه كرد وگفت: «فرمان آن است كه در اقصى بلاد عالم بگردى». سه نوبت ربع مسكون را سير كرد وصحبت هزار وچهار صد ولى را دريافت، وچهارصد را در يک مجلس دريافت. سادس ذوالحجّه سنهٔ ستّ وثمانين وسبعمائه نزديک به ولايت كبر وسواد فوت شد، واز آنجا به ختلانش نقل كردند.

ومن خلفائه الشَّيخ العارف الرباني خواجه إسحاق الختلاني شيخ السيِّد الأمير عبد الله بزرش آبادي جد السيِّد الأمير محترم نقيب المملكة[2] العثمانية، كان نقيبًا في دولة السُّلطان سليم خان سنة أربع عشرة وتسعمئة، فبقي في النقابة إحدى وستين سنة، وعمر عمرًا كثيرًا، وعاش مدة مديدة معززًا مكرمًا إلى أن استأثر الله بروحه سنة أربع وثمانين وتسعمئة.

وكان السيِّد علي الهمذاني جمع الأوراد، واختارها من أوراد المشايخ الذين كانوا في عصره وتشرف بصحبتهم وقبّل أياديهم الشريفة، واقتبس من أنوارهم القدسية، وانتخبها من جوامع كلماتهم الأنسية[3]،.....

---

(١) في ع، أ: زيادة: لابن الفارض.

(٢) ع: الممالك.

(٣) ع: القدسية.

وسماها «الأوراد الفتحية»، وهي اليوم أوراد الإخوان الكبروية[1].

والشَّيخ الجليل السيِّد علي الهمذاني أخذ الطريقة عن تقي الدِّين علي الدوستي، والشَّيخ محمود المزدقاني، وهما عن علاء الدولة السِّمْناني، وهو عن نور الدِّين عبد الرَّحمن الإسفرائيني، وهو عن الشَّيخ جمال الدِّين أحمد الخورفاني، عن رضي الدِّين علي لالا، عن الشَّيخ الكبير أبي الجَنَّاب نجم الدِّين الكُبْرَى، عن الشَّيخ إسماعيل القصري، عن الشَّيخ أبي النجيب ضياء الدِّين عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي، عن أبي الفتوح الشَّيخ أحمد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة (أبي القاسم)[2] الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

سمعت شيخنا وسيدنا المولى العارف الرباني الشَّيخ محمَّد بن يوسف الفركتي السَّمَرْقندي يحكي، عن شيخه المخدومي عبد اللطيف الجامي، عن شيخه المخدومي الأعظم حاجي محمَّد الخبوشاني، عن شيخه شيخ[3] شاه بيدوازي، عن شيخه محمَّد الملقَّب بالرشيد، عن شيخه السيِّد الأمير عبد الله برزش آبادي، عن شيخه المرشد الكامل والشَّيخ المكمل إسحاق الختلاني، عن شيخه قدوة العارفين دليل[4] السالكين منبع المعارف الرَّباني معدن اللطف السبحاني السيِّد علي الهمذاني:

---

(١) أ: الكردية.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: نيل.

أنّه لما جمع «الأوراد الفتحية»[1] وانتخبها من جوامع كلماتهم القدسية، على حسب ملكاتهم[2] الأنسية، رأى في منامه أنّ الملائكة يقرؤونها في شعبة چاركاه ويطوفون حول العرش، وفي أيديهم طبق من نور مملوء من اللآلئ والجواهر ينثرون، ثم قال الشَّيخ محمَّد السَّمَرْقندي: ولهذا مشايخنا كانوا يقرؤون في شعبة چاركاه.

ومن تصانيفه: «ذخيرة الملوك»، وهو كتاب لطيف وإنشاء شريف مشتمل على لوازم قواعد السلطنة الصوري والمعنوي، ومبني على ذكر أحكام الحكومة والولاية، وتحصيل السعادة الدنيوي والأخروي، ومرتب على عشرة أبواب.

الباب الثالث من «الذخيرة» في مكارم الأخلاق: دراخبار است كه فرزند لقمان حكيم ازپدرخود پرسيدكه: اگربنده رادريك ازنعمتها مخير كنندبكدام نعمت اوليتركه اختيار كند؟گفت: نعمت دين، گفت: اگردونعمت باشد؟گفت: دين ومال حلال، تادين خودرابدان ازآفت طمع نگاه دارد، وگفت: اگرسه باشد؟گفت: دين ومال حلال وسخاوت، تابدآن اساس سعادت محكم گرداند، گفت: اگرچهاربود؟گفت: ومال حلال وسخاوت وحياتاً بدآن (مال خودرا از ريا ومخالفت حق صرف نكند، گفت: اكرپنج باشد؟گفت: دين ومال حلال وسخاوت)[3] وحياء وخلق [نيكو، گفت: اگرشش باشد؟گفت: اى فرزند! هركرا اين پنج دادند ازدوستان وبرگزيدگان حق است، اى عزيز! بدانكه حق جل وعلا آدمى را ازدوحقيقت آفريده است، يكى صورت ظاهر، دوم: سيرت باطن، صورت راخَلْق گويند وسيرت راخُلْق، وهريك را ازين دوحقيقت حسنى وقبحى هست، چنانكه حسن صورت كامل نباشد،

---

(١) أ: المنتخبة.

(٢) ض: كلماتهم.

(٣) ساقطة من: ع.

مگربتناسب جميع اعضای ظاهر ازچشم وابروورخسار ولب ودهان ودست وپای وقامت، همچنين حسن سيرت راكه آنرا حسن خلق خوانند كامل نيايد مگر باعتدال صفات حميده، چون علم وحكمت وتقوی وسخاوت وشجاعت وحلم وتواضع وعفت وعدل، اين صفات جدا از فراط وتفريط بايدكه نگاه داشته آيد، زيراكه ازين صفات هركدام كه بحد افراط وتفريط قبيح وشين جمال سيرت گردد، همچنانكه طرف افراط سخاوت را اسراف وتبذير، همچنين طرف تفريط را امساك وتقطير گويند، وهردوطرف مذموم است ونقصان حسن سيرتست، وكمال حسن سيرت درحد اعتدال است ميان افراط وتفريط، ودرهمه صفات همچنين ميدان وچنانكه درحقيقت دانه خرماً وانگور قوتي تعبيه كرده اندكه ممكن است كه بتدريج وتربيت آن دانه درختی مثمر گردد، همچنين در وجود مؤمن سری وديعت نهاده اندكه ممكن است كه مؤمن بواسطه تأييد وعنايت وملازمت تربيت بدرجة حكمت وولايت رسد، وخلق در قبول تأثير تربيت وتعليم برسه مرتبه اند، مرتبة اول: طفلی كه هنوز حق از باطل تميز نكرده باشد ونيك ازبدندانست وآينه دل او بغبار آرای فاسده وكلمات اعتقادات باطله تاريك نگشته ونفس اوبر متابعت شهوات مستمر نشده، دل اين چنين كس بنصيحت ناصح زود ترمتاثرگردد وارشاد مرشد به آسانی در باطن أو رسوخ يابد، مرتبة دوم: آنكه نيك ازبد تميز كرده باشداما بسب غلبه شهوات بركار خير ملازمت نتواند كردورنج طاعت نمی تواند كشيد وليبه تقصير خود معترف است، امراين كس بيك درجة مشكلتراز اول است، زيرا چه اول اين راقلع ماده فساد ازباطن مي بايد كرد، انگاه غرس صفتي كردكه او رابرعبات][1] وصلاح معود گرداند، مرتبة سوم: آنكه شخصی كه بررأی فاسد واعتقاد باطل نشود يافته باشد وآن باطل راحق

---

(١) ساقطة من: ع.

تصور كرده وآن بدرانيك دانسته وباظهار شرور مباهات نموده، امراين كس مشكلت ازين امور است وكوه بناخن كندن وآهن سردكوفتن بفعل نزديك است، ازار شاد وإصلاح اين چنين ودر امثال عرب گفته اند: من أشد التعذيب تأديب الذئب، يعنى: سخت ترين عذابادب آموختن گرگست.

***

[٦٦٢ ـ داود القَيْصَري[1]]

قدوة العارفين، أسوة السالكين، صفوة المحققين، الشَّيخ داود بن محمود بن محمَّد القَيْصَري.

العالم الفاضل المولى داود القَيْصَري القراماني، اشتغل واجتهد وبرع في العلوم.

أخذ عن علماء البلاد القرامانية، وبلغ رتبة الفضل والكمال، وفاق على أقرانه في الفروع والأصول، وكان فارس ميدانه في المعقول والمنقول، ثم مال إلى التصوف، فهبَّ له نسيم التوفيق، وساقه سائق العناية ودله على سواء الطريق، وتشرف بخدمة الشَّيخ الإمام جمال الدِّين عبد الرازق القاشاني.

وأخذ عنه علم التصوف وأدب الطريقة، وبلغ عنده رتبتي الكمال والإرشاد، وصنف في علمي الظاهر والباطن، ووضع شرحًا على «فصوص الحكم» للشيخ الأكبر، وسمَّاه «المطلع»، ووضع في أوله مقدمة وجعلها اثنى عشر فصلًا:

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٨ ـ ٩)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٠٣٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٤/ ١٤٢)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٣٣٥).

الأول: في الوجود أنّه هو الحق.

الثاني: في أسمائه وصفاته تعالى.

الثالث: في الأعيان الثابتة والتنبيه على بعض مظاهر الأسماء في الخارج.

الرابع: في الجوهر والعرض على هذه الطريقة.

الخامس: في بيان العوالم الكلية والحضرات الخمس الإلهية.

السادس: فيما يتعلق بالعالم المثالي.

السابع: في مراتب الكشف وأنواعها.

الثامن: في أنّ العالم هو صورة الحقيقة الإنسانية.

التاسع: في بيان الخلافة المحمدية وهو الأقطاب.

العاشر: في بيان الروح الأعظم.

الحادي عشر: في عود الروح ومظاهر العلوية والسفلية.

الثاني عشر: في النبوة والرسالة.

ويفهم في تلك المقدمة مهارته في العلوم العقلية أيضًا.

حكي أنّ السُّلطان أورخان الغازي بن عُثمان الغازي، بنى مدرسة في مدينة إِزْنِيق، وهي أول مدرسة بنيت في الدولة العثمانية، وعين تدريسها للشيخ داود القَيْصَري لمهارته في العلوم الشرعية والعقلية، وكونه مقدمًا على أقرانه، فدرس هناك وأفاد وأجاد، وكان السُّلطان أورخان جلس على سرير السلطنة بعد وفاة أبيه السُّلطان عُثمان الغازي سنة ست وعشرين وسبعمئة. وقد سبق التفصيل في ذكر تاج الدِّين الكَرْدَري في متفرقات هذه الكتيبة.

قال المولى العارف الرَّباني داود القَيْصَري في أول «المطلع»: وبعدُ يقول المولى العالم الفاضل الكامل شرف المِلَّة والدِّين داود بن محمود بن محمَّد القَيْصَري أدام الله ظله وكثر في العالم مثله: لما وفَّقني الله تعالى وكشف عليَّ أنوار أسراه، ورفع[1] عن عين قلبي أكنَّة أستاره، وأيَّدني التَّأييد الرَّباني بأعلام رموزه، والتَّوفيق الصَّمداني بإعطار كنوزه، وساقتني الأقدار إلى خدمة مولانا الإمام العلامة الكامل المكمَّل وحيد دهره وفريد عصره فخر العارفين عين ذات الموحدين ونور بصر المحققين كمال الملَّة والحق والدِّين عبد الرازق جمال الدِّين القاشاني قدس سره ونوّر قبره.

وكان جماعة من الإخوان المشتغلين بتحصيل الكمال الطَّالبين لأسرار الحضرة ذي الجلال والجمال شرعوا في قراءة «فصوص الحكم» الذي أعطاه النبيُّ ﷺ الشَّيخَ الكامل المكمَّل قطب العارفين إمام الموحدين، وقرَّة عيون المحققِّين وارث الأنبياء والمرسلين، خاتم الولاية المحمديَّة، كاشف الأسرار الإلهية، الذي لا يسمح بمثله الدهور والأعصار، ولا يأتي بقرينة الفلك الدوَّار، محيي المِلَّة والدِّين... إلى أن ينتهي خطبة كتابه.

ثم قال بعد صحيفة في آخر هذه الخطبة: وسمَّيت الكتاب بـ «مطلع خصوص الحكم»، وجعلته مشرَّفًا بألقاب المولى المعظم، الصَّدر الأعظم، صاحب ديوان الأعظم، ودستور الممالك في العالم، سلطان الوزراء، الصاحب غياث المِلَّة والدِّين أمير محمَّد بن الصاحب السَّعيد المرحوم، رشيد الدنيا والدِّين، لا زال الحفيظ لجنابه حفيظًا والرقيب له رقيبًا.

***

---

(١) ع: ووقع.

[٦٦٣ ـ نور الدِّين المصري[١]]

الشَّيخ نور الدِّين عبد الرَّحمن المصري.

وهو الشَّيخ العارف الرَّباني، والمرشد الكامل الصَّمداني، وكان في وقته قِبْلة الطَّالبين وكعبة السَّالكين.

أخذ الذِّكر والتَّلقين عن الشَّيخ جمال الدِّين يوسف الكُوْرَاني، وترقَّى عنده بمصر، وأخذ عنه آداب الطريقة، وجلس مقام الإرشاد بإجازته بعد ما بلغ عنده رتبة الكمال، وهو مريد الشَّيخ حسام الدِّين الشمشيري، وأخذ هذا العلم وآداب الطريقة عن حسام الدِّين الشمشيري وعن الشَّيخ نجم الدِّين محمود الأصفهاني، وهما عن الشَّيخ نور الدِّين عبد الصَّمد النظيري، عن نجيب الدِّين علي بن برغش الشِّيْرَازِي، عن الشَّيخ شهاب الدِّين عمر السُّهْرُوَرْدِي، عن عمه النَّجيب[٢] ضياء الدِّين عبد القاهر السُّهْرُوَرْدِي، عن أحمد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني[٣]، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي.

وأخذ عن نور الدِّين عبد الرَّحمن المصري الشَّيخ العارف الرَّباني والمرشد الكامل الصَّمداني زين الدِّين أبو بكر الخَوَافي قدس الله تعالى سره، بلغ عنده رتبة التكميل والإرشاد، وكتب شيخه نور الدِّين عبد الرَّحمن المصري في كتاب إجازته على ما كتبه نور الدِّين عبد الرَّحمن الجامي في «كتاب النفحات»: لما استحق الخلوة ـ يعني الشَّيخ زين الدِّين ـ وقبول الواردات الغيبية والفتوحات القدسية استخرت الله

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٤٤).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ض: الكرماني.

تعالى، وأخليته خلوتي المعهودة وهي سبعة أيام، منَّ الله تعالى فيها عليَّ بما منَّ بفضله، ففتح الله عليه أبواب المواهب من عنده في الليلة الرابعة، وازداد في الترقيات في درجات المقامات إلى مقام حقيقة التوحيد، وانحلَّت منه قيود التفرقة في شهود الجمع قبل تمام الأيام السبعة، ثم في تمامها ظهر له لوامع التوحيد الحقيقي الذاتي المشار إليه على لسان أهل الحقيقة بجمع الجمع، وهو لقوة استعداده بعد في الترقي والزيادة، وإني[1] على رجاء من الله أن يأخذه منه إليه تمامًا، ويبقيه دوامًا، ويجعله للمتقين إمامًا.

***

[٦٦٤ ـ خواجه علي الأَرْدُبِيلي[2]]

الشَّيخ العارف الرباني والمرشد الكامل الصَّمداني خواجه علي الأَرْدُبِيلي.

كان صاحب الكرامات العالية والكمالات السامية.

أخذ الطريقة عن الشَّيخ العارف صدر الدِّين الأَرْدُبِيلي، عن صفي الدِّين الأَرْدُبِيلي.

وأخذ عنه الشَّيخ العالم الرَّباني والمرشد الكامل الصَّمداني حميد الدِّين حامد بن موسى الآقسرايي القَيْصَري، وبلغ عنده رتبة الفضل والكمال.

***

---

(١) ع: وأنا.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٣٥).

[٦٦٥ ـ قاسم أنوار تبريزي[1]]

السيِّد الأمير قاسم أنوار تبريزي.

في «النفحات»: دراوائل ارادت بشيخ صدر الدِّين اردبيلي رحمه الله داشته وبعد ازان بصحبت صدر الدِّين علي يمني كه وي از اصحاب شيخ أوحد الدِّين كرماني بوده قدس الله سرهما رسيده.

***

[٦٦٦ ـ خواجه قطب الدِّين يحيى الجامي]

الشَّيخ العارف أبو الفضل خواجه قطب الدِّين يحيى الجامي النَّيْسَابُوري رحمه الله.

في «النفحات»: جامى الأصل است، ونيسابورى المولد. به علوم ظاهرى واحوال باطنى موصوف ومعروف بوده وبه صحبت شيخ ركن الدّين علاءالدّوله وشيخ صفى الدّين اردبيلى وشيخ صدرالدّين اردبيلى وشيخ شرف الدّين درگَزينى رسيده است وهفت بار حج گزارده است.

روزى به جانب صحرا به سر رمه وگلهٔ خود رفته بود. از آنجا وى را داعىٔ زيارت بيت اللّه قوى شد وهم از آنجا روانه گشت واين رقعه به اصحاب نوشت:

ديروز با طايفهاى به نيت ارتياح وابتهاج به طرف صحرا ونتاج گذرى افتاد.

با دوست به بوستان شدم رهگذرى
دلدار به طعنه گفت: شرمت بادا!

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٨٠٦)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٨٨).

بـــر گل نظـــری فکنـــدم از بـــی خبـــری
رخســـار مـــن اینجـــا وتـــو در گل نگـــری؟

ناگاه غیرت اله از کمینگاه ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٨٨] بیرن تاخت وکمند «جَذْبَةٌ مِنْ جَذَباتِ الْحَقْ» در گردن ممتحن انداخت. گر نیاید به خوشی، موی کشانش آرید! به وطن نارفته وندیده وتفکر را گذاشته، هم از طرف صحرا بر اشارت ﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ [الحج: ٢٧] بر صوب خانۀ معظم معلی روان گشت.

چـــون نـــرود از پـــی صاحـــب کمنـــد.
آهـــوی بیچـــاره بـــه گـــردن اســـیر؟

﴿وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [طه: ٤٧].

توفی رحمه الله لیلة الخمیس، الحادی والعشرین من جمادی الاخری، سنة اربعین وسبعمئة وقبر وی در بیرون درب فیروزآباد است به هرات.

***

[٦٦٧ ـ عز الدِّين الخَلْوَتي[1]]

الشَّيخ الحاج عز الدِّين الخَلْوَتي والد پيرزاده وشيخ صدر الدِّين الخيافي.

أخذ التَّلقين وآداب الطريقة عن أخي بيرام الخَلْوَتي، عن (الشَّيخ أخي محمَّد)[2] برعم الخَلْوَتي، عن الشَّيخ أخي محمَّد الخَلْوَتي، عن الشَّيخ إبراهيم الزاهد الكيلاني.

وأخذ عنه صدر الدِّين الخيافي الخَلْوَتي شيخ قدوة الطائفة الخَلْوَتية الشَّيخ السيِّد يحيى بهاء الدِّين الشَّرْواني.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٦٤).

(٢) ساقطة من: أ.

الكتيبة السابعة عشر من كتائب أعلام الأخيار

[٦٦٨ ـ السيِّد الشريف الجُرْجَاني[١]]

سيد الدهر، وسند العصر، أستاذ البشر، والعقل الحادي عشر، قدوة المحققين، وأسوة المدققين، أفلاطون الإلهي، لقمان الحكمة، أبو علي المنطق، فارابي الفِطنة، صاحب النفس القدسية بالعلم، الرباني المولى الفاضل الكامل أبو الحسن السيِّد الشريف علي الجُرْجَاني الإِسْتِراباذي.

عالم نِحرير، قد حاز قَصَب السَّبْق في التحرير، وفاز بالقِدْح المُعَلَّى في التقرير، فصيح العبارة، دقيق الإشارة، حلو الإيراد، وحسن الإرشاد، لسان الزمان، وسَحبان البيان، بيانه مصباح معضلات المعاني، وبنانه[٢] مفتاح مغلقات المباني، كأنه نباتي في حلاوة لفظه ولطف صنيعه، أو ابن صائغ في سبك كلامه وحسن ترصيعه، صاحب الحل والعقد، وكل الفنون عنده نقد، نظار فارس في البحث والجدل، له زلال ينطق ما فيه من زلل، فَحل لا يجارب، وليث لا يغالب، جمع علمي الشَّريعة والحقيقة، واطلع على حقائق الصوفية ودقائق الطريقة.

ولد في بلدة جرجان في ثمان بقين من شعبان، من شهور سنة أربعين وسبعمئة، فأصبح في برج الشرف برداء المجد ملتحفًا، أنبته الله نباتًا حسنًا، وجعله في أوج العلاء بالسعد مقترنًا، غُذي بالعلم، ثم نشأ بالطلب، فغدا في معاني البلاغة والأدب، وصرف مناه نحو العربية في صباه، ووصل إلى أقصى مداه، حتى قيل: إنَّ هذا النَّبيل علق على «الوافية شرح الكافية»:

---

(١) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢١٢ ـ ٢٢٥)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٨٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ٢١٦)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٧ ـ ٨).

(٢) أ: بيانه.

حـاشـيـةٌ بـعـلـوٍّ صـوتٍ نـاديـة مَنْ مِثْـل راقـم أسـطري فـي النادية
ولـم يـفـارق بـعد حـدَّ الطُّفولة ولـم يقـاربْ شـارق صبـاه أُفُولـه

ثم صنف كتابًا في النَّحو بلسان فارسية ثم، وثم في العلوم العقلية والنقلية إلى أن ظهرت تصانيفه في ظهور الآفاق، وكثرت تآليفه في بطون الأوراق.

حكي أنه حضر مجلس العلامة الرَّازِي قطب الدِّين محمَّد ليقرأ عليه شرحيه لـ «الرسالة الشمسية» ولـ «المطالع الأُرْمَوية»، فلما رأى الرَّازِي أنّ فكره يجول في فن المنطق كضوء البارق المتألق، وشاهد في[1] نفسه أنه قد قوي الضعف في قواه، وطيف المنية مختال أينما بات تجاه، وأقعده المشيب عن درك الصغرى والكبرى، وأعجزه عن فهم الإشارات ونيل القانون والشفاء؛ أرسله إلى المولى مبارك شاه، وكان تلميذه ومولاه، ربَّاه وعلَّمه، وكان ماهرًا في الحكمة والمنطق حتى اشتهر بين النّاس بمبارك شاه المنطقي، وكان رحل إلى مصر وتوطَّن فيها، وأن قطب الدِّين الرَّازِي كان في هذا الزمان بهراة، ثم بعد ما توجه السيِّد الشريف إلى خدمة مبارك شاه، سمع صيت الشَّيخ جمال الدِّين محمَّد بن محمَّد الآقسرايي، وقد سبق ذكره في متفرقات الكتيبة السادسة عشر فارتحل إلى بلاد قرامان ليقرأ عليه[2].

وكانت الطلبة ترحل من أقطار الأرض إليه، وتحمل مشكلات العلوم من البر والبحر إلى بين يديه، روي أنه لما قرب منه رأى شرحه لـ «الإيضاح» للخطيب القزويني صاحب «تلخيص المفتاح» فلم يعجبه، وقال: هذا كلحم بقر وعليه الذباب، ووجهه أنّ «الإيضاح» كتاب مبسوط مفصَّل قلما يحتاج إلى الكشف والحل، وكان

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

المولى جمال الدِّين يكتب المتن بتمامه ثم يعقبه بكلامه، وكان يضرب على المتن بالمداد الأحمر فكان الشرح كالذباب على لحم البقر.

ولما قال الشريف هذا قال له بعض الطالبين: يا هذا اذهب إليه انظر إلى تقريره تجده أحسن من تحريره، فقصده فصادف موت المولى المرحوم دخوله إلى البلد:

وما المرء في الدُّنيا وإنْ طالَ عمره ... إلى الأمد[1] الأقصى بباقٍ على الأبد
خذوا حِذْركم ما عشتم فتزوَّدوا ... فصرف الرديِّ خصم لعمركم ألد

ولقي الشريف هناك المولى الفَنَاري، وقد وجد ذا باع واسع ولسان جار، فكانا صاحبي الحضر وراكبي السفر، وكأنهما العقل والروح المصوَّر، ارتحلا إلى مصر ليقرأا على علامة العصر المولى الفاضل المتفق عليه، والشَّيخ الكامل المختلف إليه، أفضل المتأخرين، صاحب عناية «الهداية» أكمل الدين، إمام الفروع والأصول، والأستاذ المبرز في المعقول والمنقول، يضرب به الأمثال، وتشد إليه الرحال، فظفرا بزيارة سدته، واغتنما بمشاهدة غرته، وقرأا عليه العلوم العقلية[2]، وأخذا عنه الفنون الشرعية، ولقد قرن الله مساعيهما بالنجاح، وجعل صيتهما الطيَّار موفورًا بجناح.

وكان من شركاء درسهما المولى جامع الفضائل الشَّيخ بدر الدِّين بن إسرائيل، الشهير بابن قاضي سماونه، والمولى الفاضل الحاج باشا صاحب «التسهيل» و«الشفاء»، وهما كانا أيضًا من شركاء الشريف الجُرْجَاني عند قراءة شَرْحَي «الرسالة» و«المطالع» على مبارك شاه المنطقي، فبلغ الشريف[3] رتبة الكمال، وفاق

---

(١) ع: الأبد.

(٢) ض، ع: النقلية.

(٣) ساقطة من: ع.

على الأقران والأمثال، حتى ارتفع شأنه وقوي سلطانه، بحيث غلب ببيانه الفُحول، وأعجز ببيانه العقول، فتصدَّى لتزييف كلام[1] القوم بأن يقول: قال أقول، وتولى لتشنيع الدخيل[2]، وأجرى[3] القلم المبلول، وحقَّق بين معقول ومدخول، ودقَّق بين منتقد ومنخول، فحاز باليد البيضاء، والحجَّة الزَّهراء والمحجَّة الغرَّاء، لم يصل من شركائه إلى[4] معشار ما وصل إليه إن كنت[5] طالبًا، فتصانيفه شهود عدول عليه، منها حاشية على «أوائل الكشَّاف» في تفسير القرآن، علَّقها على تعليقات المولى المحقق سعد الدِّين التَّفْتَازَانِي، وردها في أكثر المواضع، وحاشية على «المطول شرح التلخيص» في المعاني والبيان، وحاشية في الكلام على شرح الطوالع»، وحاشية في «المنطق على شرح المطالع»، وحاشية على «شرح مختصر ابن الحاجب» في الأصول لعضد الدِّين الإيجي، وكتاب في النحو بلسان الفارسية، وآخر تصانيفه «شرح مختصر السراجي» في الفرائض، وضعها في بلدة سمرقند.

وغير ذلك من التعليقات والرسائل في معضلات المسائل ومشكلات الأفاضل التي لم يكشف قناعها في العصور الأوائل[6]، وله رسالة في الوجود على أصل الصوفية وقاعدة الإشراقية.

وله في العلوم آثار، وفي الفنون أطوار، وقد أحيا العلم بعد ما أماته الجهل

---

(١) ض،ع: كلمات.

(٢) ع: الدخول.

(٣) أ: أجوى.

(٤) ساقطة من: أ

(٥) أ: كتب.

(٦) في ع: الأول.

فأقبره، ورفع قواعده وأقام عماده وأنشره، وكان قليل الرَّغبة في الدُّنيا، كثير الهمَّة في العلم، وقد أوتي بالمكيال الأوفى من الوجد والحال والورع والتقوى، وأخذ التلقين وأدب الطريقة عن خواجه علاء الدِّين عطار، وهو من أعزِّ خلفاء خواجه بهاء الدِّين محمَّد نقشبند، قدوة المشايخ الخواجكانية، ورئيس الطَّائفة النَّقشبندية، وقد سبق تفصيلًا في ذكر خواجه[1] علاء الدِّين العطَّار في قلب الكتيبة السادسة عشر، وجمع بين علمي الشَّريعة والحقيقة، وشرح أحسن الشروح أصول الطريقة، وكان سيد عصره، ولسان دهره وسرّ الله بين خلقه.

(ورأيت في «الرشحات»: حضرت خواجه احرار عبيد الله السمرقندى فرمودند كه: خال من خواجه إبراهيم عليه الرحمة ميگفتنند كه: درمدرسه بيک تيمور مى بودم، حضرت سيد شريف نيزآنجامى بودند، سحرگاه به پاى كفش بملازمت خواجه علاء الدِّين عطار قدس الله تعالى سره بمدرسة أولاد صاحب هداية مي آمدند كه مرانيز همراه مى آوردند، بسيارمى نشستم تافرصت واجازت درآمدن ميشد، درسحرها ملازمان حضرت طبخهاى ميكردند بتكلف، مثل كرنج ومرغ وبعض تكلفات ديگر، مولانا بهاء الدِّين اندجانى كه ازعلماء متقي بوده است گاهى درآن مجلس شريف حاضر ميشده، يكبار درسحرى آن طعامها آووردە اند بخاطر وى گذا شته كه درسحر مردم درويش را اين نوع تكلف است وچرابايد كه اين مقدار تكلف كنند؟

حضرت خواجه را برضميروى اشرافى شده است فرموده اندكه: مولانا بهاء الدِّين طعام خوريداگرچنانچه حلال باشد ضرر نخواهد داشت، وحضرت خواجه علاء الدِّين قدس سره خدمت سيد شريف را بصحبت مولانا نظام الدِّين خاموش عليه الرَّحمن فرمودند: خدمت سيد بفرموده حضرت خواجه ملازمت مولانا نظام الدِّين خاموش

---

(١) ساقطة من: أ.

عليه الرحمة فرمودند كه چون خدمت سيد شريف جرجانى بصحبت خواجه علاء الدِّين پيوستند حضرت خواجه ايشا نرا قبول فرمودند، ازحضرت علاء الدِّين پيوستند حضرت خواجه ايشا نرا قبول فرمودند از حضرت خواجه التماس نمودندكه باكسى فرما يند از اصحاب خود كه بواسطة صحبت وى اهليت اين مجلس حاصل كنم ومناسبتى با اهل نسبت پيداكنم، حضرت خواجه ايشا نرا بصحبت ما حواله كردند؛ خدمت سيد بعد ازفراغت درس مى آمد وپيش ما مى نشستند وسكوت ميكردند، روزى نشسته بودند ومراقبة كرده، نگاه بى خودى وبى طاقتى ازيشان ظاهرشد، چنانچه عمامه ازسر ايشان افتاد، برخواستيم عمامه برسرايشان نهاديم، چون بحال خود آمدند سبب آن بيخودى پرسيدم، گفتند: عمرها آرزوى آن داشتم كه يك ساعت لوح مدركه من ازنقوش علمية پاك شود وزمانى دل من ز انديشه معلومات خود خلاص يابد، درين ساعت ببركت اين صحبت آن معنى دست داد، ازغايت شوق ولذت آن ازمن اين بيخودى صادر شد، إلى هنا من «الرشحات»)[1].

وكان السيِّد الشريف بعدما سافر الروم والشام، وأخذ عن العلماء العظام، وبلغ رتبة الفضل والكمال، توطن بشيراز، ولازم الدرس والاشتغال، ثم ارتحل إلى سمرقند؛ لضرورة دعته، وقضية اقتضته، وهي أنّ تيمور الأعرج لما تسلطن وعرج، وقدم شيراز وأمر بالنَّهب والإغارة، وأجاز الإحراق والإبادة؛ أعطى للسيِّد الشريف الأمان بسبب عرض وزيره في هذا الآن، وعلقوا على باب الشريف سهمًا من سهامه، وكان ذلك علامة إعطاء أمانه، فنجى كلُّ من دخل وحلَّ بدار الشريف من إغارة عسكر تيمور العنيف، ثم إنّ الوزير لما أثبت بهذا حقًّا عليه، وقد علم أنه كان فريد الدَّهر التمس منه وسعى أن يرتحل إلى ما وراء النهر، فقرن الله تعالى مساعيه بالنجاح.

---

(١) ساقطة من: ع.

يشير إلى ذلك في خطبته شرح «المفتاح»[1] بقوله: حتى ابتليت في آخر العمر بالارتحال إلى ما وراء النَّهر، فأقام السيِّد الشريف بسمرقند مدَّة، ولازم الدَّرس والإفادة، صنَّف من الفنون عدة، ولقد كانت مناكب الصحف بمعاطف فوائد كلامه مجللة، وهام المشكلات بجواهر معاطر أقلامه مكللة، فأعجب النّاس حسن كلامه وفصاحة لسانه وحل مرامه وبلاغة بيانه، فأقروا له بالفضل، وأحلوه المحل الرفيع، وقدّموه وأجلسوه الصدر[2] المنيع، فبينما هو أمر تيمور الإجلاس.

وكان المولى سعد الدِّين التَّفْتَازَانِي صدره، وكان حبرًا غوّاصًا في بحار المعارف، وبحرًا موَّاجًا يؤخذ منه در العوارف، وقد رمقت نحو سواحله عيون الحذَّاق، وقد طبق لَأَلِي[3] تصانيفه أطباق الآفاق، فاجتمع هذان العزيزان في مجلس تيمور خان، فالتقى البحران الزاخران، والحبران الفاخران الوحيدان، وهما في العقل والنقل يضرب بهما المثل، ولولاهما[4] لآل بيت العلم إلى أن كان كالطَّلل، فإنهما الجامعان بين أشتات العلوم الشاسعة، والموصلان[5] إلى محل تسفل عنه النجوم الطالعة، لا يشق غبارهما، ولا تلحق آثارهما.

فعين الصَّدر للسيد الشريف الجُرْجَاني ورجَّحه في هذا الإجلاس على المولى[6] التَّفْتَازَانِي، وكان يقول: فرضنا أنهما سيان في الفضل والعرفان فللسيد

---

(١) أ: المصباح.

(٢) ع: الصدور.

(٣) ع: لا إلى.

(٤) أ: وأولاهما.

(٥) ض: المواصلان.

(٦) ساقطة من: أ.

شرف النسب، فرجح إذا تساوى الحسب، فانشرح صدر الشريف الجُرْجَاني، وأقدم على إفحام العلامة التَّفْتَازَانِي، وكان سعد الملَّة قد اشمأزَّ من هذا التعيين طبعه، واقشعر منه فهمه وسمعه:

وقد كان سعد الدِّين أستاذ عصره ... عزيزًا رفيع الشأن مرتفع القدر

لما فاق أفراد الزمان بتصنيفه ... يعظمه الأشراف يستصحب الصدر

في كل أوان يسمح بالمراد الزمان، وإلى الله منه الشكاية، وقد وقع نظير هذه الحكاية بين الشريف وبين محمَّد بن محمَّد الجزري عفى عنهما العفو القوي، وكانت هذه الواقعة في تاريخ سنة ست وثمانمئة، والأولى في سنة إحدى وتسعين وسبعمئة، وهي قصة غريبة، نَقُصُّها عليك ليزداد يقينك بما ذكرنا لديك، فإنَّ تيمور حين أراد الظهور جمع البغاة والفسَّاق، وأقام الفتنة على قدم وساق، وأغار البلاد، وأباد العباد، فتغلَّب على بلاد ما وراء النهر، وخرب القرى والأمصار بالقهر، ثم مشى على الروم مشي الموسى على الشعر، وسعى سعي الدّبَا على الزرع الأخضر[1]، فقابل السُّلطان يلدرم بايزيد خان، فكان ما كان من قضاء الله العزيز الجبار جلّى السُّلطان، وقدر الله القدير القهَّار قوي البرهان، فإنّ لله تعالى تصريفًا في عباده، ولا بد أن ينفذ فيهم سهم مراده، والقدر ينشد، والقضاء يرشد.

وقد وقعت هذه الوقعة العظيمة، ثم نزل مدينة بروسا سنة خمس وثمانمئة، وكان ابن الجزري[2] تصدَّر فيها للإقراء، وكان شيخًا كبيرًا مشهورًا بالرواية والذَّكاء، وحافظًا متقنًا متَّصفًا بجودة الاستماع والإصغاء، وكان عالمًا علَمًا في الحديث

---

(١) ض: الخضر.

(٢) في الأصل الثلاث: ابن الجوزي ولعل الصواب ما أثبتنا.

والتفسير، وحفظ أسماء الرجال، مقرئاً جاريًا بوجوه القراءات كالماء السلسال، أكمل عليه القراءات العشر كثيرون، وإلى مجلسه وحدًا القراء يلازمون، وعليه يقرؤون وعنه يستمعون، وبه يحيطون إحاطة الهالة بالبدر، وهو يستند في المحفل إلى الصدر، وكان قد نزل ببروسا في سنة سبع وتسعين وسبعمئة، وأقام فيها ينشر العلم إلى تغلُّب هذه الفيئة[1] في صحبة السُّلطان بايزيد، فحدثت هذه النوائب فعادهما الدهر، فذهب به الأمير تيمور إلى ما وراء النهر، وكان السيِّد الشريف في هذا الوقت مدرسًا بسمرقند، ثم أن تيمور اتخذ هناك وليمة عظيمة، عين جانب يساره للأمراء وجانب يمينه للعلماء.

وقدم الشَّيخ الجزري على السيد[2] الشريف، فقيل له في ذلك قال[3]: كيف لا أقدمه وهو رجل عارف بالكتاب والسنة، يقرأ بالحق ويشاور ما أشكل عليه منهما على النّبيّ ﷺ فيحل له، فانظر إلى دَيْدَن الزَّمان، فكما تدين تدان.

وأما القصة الواقعة بين السعد الدِّين والسيِّد الشريف فواقعة في الإجلاس الذي وقع بينهما في مبحث اجتماع التبعية والتمثيلية من أقسام الاستعارة في كلام صاحب «الكشَّاف» في قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى﴾ [البقرة: ٥]، ومعنى الاستعارة، وكان الحكم بين هذين الهزبرين نعمان الدِّين الخُوَارِزْمِي المعتزلي، فرجَّح كلام السيِّد الشريف على كلام العلامة التَّفْتَازَانِي، فاشتهر عند الخاص والعام، غلبة الشريف عليه بالإلزام والإفحام، وكان سعد المِلَّة والدِّين بعدما اشمأزَّ طبعه من تقدم الشريف في تلك الأحايين قد فقد عنوان الشباب، وصرف أوان الكهولة، وأشرف غرة عمره

---

(١) ع: الفتنة.

(٢) ساقطة من: أ، ض.

(٣) ع: فقال.

على الخراب، دخل عارضيه طلائع شيب ليس يغني الخطاب، حتى ألمَّته ملمات الشيب بالمفرق، وشغلته عن صيد الغزال المطوق:

وغـرَّة عقـل المـرءِ قـبلَ مشيـبـه ... وقـد فنيَـتْ نفـسٌ تولَّـى شـبابها

إذا اسـودَّ لـون المـرء وابيـضَّ شعره ... تـنـغَّـص مـن أيـامـه مـستطابها

فاغتمَّ لذلك سعد الملَّة، وحزن حزنًا شديد، الظن منه أنّ مضاهيه في الزمان، كان فقيدًا فلم يدرِّس بعدها إلا يوميات قلائل، ولم يتلو فيها عن عويصات المسائل، فما لبث حتى ألمَّ بذاته الشريفة ألمٌ أضرَّ بها إلمامه، ونغّص عيشه[1]، وتعذر عليه قعوده وقيامه، ولم يتماثل من مرضه[2] إلى أن نقله الرَّحمن إلى جوار رحمته مغفور الزَّلات موفور الحسنات، نوَّر الله مرقده، وفي أعلى غرف الجِنَان أرقده، وكان قد توفي بظاهر سمرقند يوم الإثنين الثاني والعشرين من محرم، سنة اثنتين وتسعين وسبعمئة، ونقل إلى سرخس، ودفن بها في جمادى الأولى من تلك[3] السنة.

وكان من كبار العلماء الشَّافعية، ومع ذلك له آثار جليلة في أصول الحنفيَّة.

بلغني من الثقات أنه كتب[4] حول صندوق قبره بسرخس[5]:

ألا يا أيُّها الزُّوار زوروا وسلِّموا على روضة الإمام المحقِّق، والحبر المدقِّق، سلطان العلماء المصنِّفين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، معدِّل ميزان المعقول

---

(١) أ: عليه.

(٢) ض: مرضعه.

(٣) ع: هذه.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) زائدة في ع: حيث قال.

والمنقول، منقِّح أغصان الفروع والأصول، ختم المجتهدين، أبي سعيد سعد الحقِّ[1] والملَّة[2] والدِّين، مسعود القاضي الإمام، مقتدى الأنام، ابن عمر المولى المعظَّم، أقضى قضاة العالم، برهان المِلَّة والدِّين ابن الإمام الرَّباني العالم الصَّمداني، مفتي الفريقين، مقتدى الجامعين، سلطان العارفين، قطب الواصلين، شمس الحق والدِّين، الغازي التَّفْتَازَانِي، قدَّس الله تعالى أرواحهم، وأنزل في فراديس الجنان أشباحهم.

وكتب في جانب قدمه المبارك هذه التواريخ:

ولد عليه الرحمة والرضوان في صفر سنة اثنتي وعشرين وسبعمئة، وفرغ من تأليف «شرح الزَّنجاني في التصريف» حين بلغ ست عشرة سنة، في شعبان سنة ثمان وثلاثين وسبعمئة بترمذ، ومن «شرح تلخيص المفتاح» في صفر سنة ثمان وأربعين بهرات، ومن اختصاره سنة ست وخمسين بغجدوان، ومن «شرح الرسالة الشمسية» في جمادي الآخرة سنة سبع وخمسين وسبعمئة بمزارجام، ومن «شرح التوضيح» في ذي القعدة سنة ثمان وخمسين بكلستان تركستان، ومن «شرح العقائد» في شعبان سنة ثمان وستين، ومن «حاشية شرح المختصر في الأصول» في ذي الحجة سنة سبعين، ومن «رسالة الإرشاد» سنة أربع وسبعين، كلها بخوارزم، ومن «مقاصد الكلام وشرحه» في ذي القعدة سنة أربع وثمانين بسمرقند.

ومن «تهذيب الكلام» في رجب، ومن شرح القسم الثاني من «مفتاح العلوم» في شوَّال سنة تسع وثمانين بظاهر سمرقند، وشرع في تأليف «فتاوى الحنفيَّة» يوم الأحد التاسع من ذي القعدة سنة تسع وثمانين بهرات، وفي تأليف «مفتاح الفقه» سنة اثنتي وثمانين، ومن تأليف «تلخيص الجامع» سنة ست وثمانين كلهما بسرخس،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

ومن «شرح الكشَّاف» في الثامن من ربيع الأول سنة تسع وثمانين بظاهر سمرقند.

وتوفي يوم الإثنين الثاني والعشرين من محرَّم، سنة اثنتين وتسعين وسبعمئة بسمرقند، ونقل إلى سرخس ودفن بها يوم الأربعاء التاسع من جمادي الأولى من تلك السنة، إلى هنا مما كتب حول الصندوق.

قال السيِّد الشريف في تاريخ وفاته قطعة[1]:

آفتاب شرع ملت سعد تفتازانى رفت　　آب چشم آمد چو سيل بلغ السيل رباه

عقل راپرسيدم از تاريخ سال رحلتش　　گفت تاريخش يكى كم طيب الله ثراه

كان رحمه الله من محاسن الزمان، لم تر العيون مثله في الأعلام والأعيان، وهو الأستاذ على الإطلاق، والمشار إليه بلا شقاق، والمشهور في ظهور الآفاق، والمذكور في بطون الأوراق، اشتهرت تصانيفه في الأرض ذات الطول والعرض، حتى إنَّ السيِّد الشَّريف في مبادئ التأليف وأثناء التصنيف كان يغوص في بحار تحقيقه وتحريره، ويلتقط الدرر من لجى تدقيقه وتسيطره، ويعترف برفعة شأنه وجلالته ووفور فضله وعلو مقامه وإمامته، إلا أنه لما وقع بينهما المشاجرة والمنافرة بسبب ما سبق في مجلس تيمور من المباحثة والمناظرة والمجادلة والمكابرة، بحيث لم يمكن الوفاق، التزم بتزييف كل ما قال، وكلاهما فضلًا في الورى كان مضرب الأمثال، إن شئت أن تسمع ما جرى بينهما شيئًا[2] فكن لما يُتلى عليك بالذَّوق سائغًا.

قال العلامة الزَّمَخْشَري في تفسيره «الكشَّاف» في قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥]، ومعنى الاستعلاء في ﴿عَلَىٰ هُدًى﴾ مثل لتمكنهم

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقة من أ.

واستقرارهم عليه وتمسكهم به، شبهت حالهم بحال من اعتلى وركبه، انتهى.

وقال العلامة التَّفْتَازَانِي في «حاشية الكشَّاف»: يعني أنّ هذه الاستعارة تبعية تمثيلًا، أما التَّبعية فلجريانها أولًا في متعلق معنى الحرف وتبعيتها في الحرف، وأما التمثيل فلكون كلٍّ من طرفي التشبيه حالة منتزعة عن[1] عدة أمور؛ لأنَّه شُبِّهت حالهم في اتِّصافهم بالهدى على سبيل التمكن والاستقراء بحال من اعتلى الشيء وركبه، فتكون الصفة بمنْزلة المركوب، انتهى كلام العلامة.

فعارضه الشريف في المجلس وقال: لا يخفى عليك أنّ متعلق معنى الحرف هاهنا ـ أعني كلمة «على» هذا ـ هو الاستعلاء، كما أنّ متعلق معنى «من» هو الابتداء، ومتعلق معنى «إلى» هو الانتهاء، ولا يلتبس أيضًا أنّ الاستعلاء من المعاني المفردة كالضرب والقتل ونظائرهما، وكذلك معنى «على» مفرد؛ إذ لا نعني بالمفرد في اصطلاح القوم إلا ما دلَّ عليه بلفظ مفرد، وإن كان ذلك المعنى مركَّبًا في نفسه، بدليل أنّ تشبيه الإنسان بالأسد تشبيه الفرد بمفرد اتفاقًا، وإن كان كلٌّ منهما ذا أجزاء كثيرة.

ولمَّا صرح بأن كلَّ واحد من طرفي التشبيه هاهنا حالة منتزعة من عدة أمور لزمه أن يكون كل واحد منهما مركبًا، وحينئذ لا يكون معنى الاستعلاء مشبهًا به أصالة، ولا معنى «على» مشبهًا به تبعًا في هذا التشبيه المركب الطرفين؛ لأنهما معنيان مفردان، وإذا لم يكن شيء منهما مشبهًا به أصالة (ولا معنى)[2] هاهنا، سواء جعل جزءًا من المشبه به أو خارجًا عنه لم يكن شيء منهما مستعارًا منه، فكيف يسري[3] التشبيه والاستعارة من أحدهما إلى الآخر.

---

(١) أ: من.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) زائدة في أ: إلى.

والحاصل أنَّ كون «على» الاستعارة تبعية يستلزم أن يكون متعلق معناها ـ أعني الاستعلاء ـ مشبهًا به ومستعارًا منه أصالة، (وأن يكون معناها مشبهًا به ومستعارًا منه)[1] تبعًا، وكون أن يكون كلٌّ واحد من طَرفي التَّشبيه هاهنا مركبًا يستلزم أن لا يكون معنى «على» ولا متعلق معناها مشبَّهًا به ولا مستعارًا منه لا تبعًا ولا أصالة، وتنافي اللازمين ملزوم بتنافي الملزومين، فإذا جعلت الاستعارة تبعية في «على» لم تكن تمثيلية مركبة الطرفين قطعًا.

وبعد السيِّد الشريف في الاعتراض ولم يمل، أوجز المولى العلامة التَّفْتَازَانِي ولم يخل، وقال: إنّ انتزاع كل واحد من طرفي التشبيه عن أمور متعددة لا يستلزم تركبًا في شيء من الطرفين بل في مأخذه، فقابله السيِّد الشريف في صحة هذا الأصل اللطيف وركب المجادلة والمكابرة، وامتد المباحثة والمناظرة.

فقال: كلامكم هذا ظاهر البطلان، فإنّ المشبه مثلًا إذا انتزع من عدة أمور فلا يصح أن ينْزِع بتمامه من كل واحد من تلك العدة؛ لأنّه إذا انتزع بتمامه من واحد منها فقد حصل المقصود الذي هو الشبه فلا معنى لانتزاعه من واحد آخر مرة أخرى، بل يجب على ذلك التقدير أن يكون جزءًا من المشبه مأخوذًا من بعض تلك الأمور، وجزء آخر من بعض آخر فيلزم تركبه قطعًا، ولأنهم قد أطبقوا على أنّ وجه الشبه في التخييل لا يكون إلا مركَّبًا، وليس هناك ما يوجب تركُّبه سوى كونه منتزعًا من عدة أمور، فإنهم عرَّفوا التمثيل بما وجهه منتزع من متعدد، فإذا كان انتزاع وجه الشبه من أمور متعددة مستلزمًا لتركبه كان انتزاع كلٍّ من طرفي التشبيه منها مستلزمًا لتركبهما؛ لأنّ المقتضي للتركيب هو الانتزاع من أمور عدة، وخصوصية كون المنْزوع وجه شبه أو مشابه أو مشبهًا ملغاة في ذلك الاقتضاء جزمًا.

---

(١) ساقطة من: أ.

وإنكم قلتم في «شرح التلخيص» في رد من جوَّز أن يكون قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧] من تشبيه المفرد[١] بالمفرد: ومنهم من قال: هذا التشبيه ليس تشبيهًا مفردًا ولا مركَّبًا، وإنّما يكون كذلك لو كان تشبيه أشياء بأشياء، وليس كذلك بل هو تشبيه شيء واحد هو حال المنافقين بشيء هو حال المستوقد نار، (وإنما يكون كذلك لو كان تشبيه)[٢] أقول لا معنى للتشبيه المركب إلا أن ينتزع كيفية من أمور متعددة، فيشبه بكيفية أخرى كذلك، فيقع في كلٍّ من الطرفين عدة أمور، فربما يكون التشبيه فيما بينهما ظاهرًا لكن لا يلتفت إليه، بل إلى الهيئة الحاصلة من المجموع كما مرَّ في قوله:

وكأن أجـــرام النُّجـــوم لوامـــعًا درر نثـــرْنَ علـــى بســـاط أزرق

وهذا كلامك مصرِّح بأن كلَّ واحد من طرفي التشبيه إذا كان حالة منتزعة من أشياء متعددة كان مركَّبًا، وبأن التشبيه المركب لا يكون طرفاه إلا منْزوعين من أمور عدة، فلا فرق إذن في وجوب التركيب بأن يقال: هذا تشبيه مركَّب بمركَّب، وبين أن يقال: هذا تشبيه منتزع من عدة أمور بمنتزع آخر من أمور أخرى، فمنع هذا المعنى في هذا المقام مكابرة وتلبيس[٣]؛ خوفًا من شناعة الإلزام، ولعلك تشتهي الآن زيادة تحقيق وتوضيح في البيان.

فنقول: إنَّ قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ هُدًى﴾ [البقرة: ٥] يحتمل وجوهًا:

أحدها: أن يشبه الهدى بالمركب الموصل إلى المقصِد، فيثبت له بعض لوازمه وهو الاستعلاء على طريقة الاستعارة بالكناية.

---

(١) أ: الفرد.

(٢) ساقطة من: ض، ع.

(٣) ساقطة من ع.

وثانيها: أن يشبه تمسك المتقين بالهدى باعتلاء الراكب في التمكن والاستقرار، وحينئذ تكون كلمة «على» استعارة تبعية.

وثالثها: أن يشبه هيئة مركبة من المتقي والهدى وتمسكه به ثابتًا مستو عليه بهيئة مركبة من الراكب والمركوب واعتلائه عليه متمكنًا منه، وعلى هذا ينبغي أن يذكر جميع الألفاظ الدالة على الهيئة الثانية يراد بها الهيئة الأولى.

فيكون مجموع تلك الألفاظ استعارة تمثيلية كل واحد من طرفيها منتزع من أمور متعددة، فلا يكون حينئذ[1] في شيء من مفردات تلك الألفاظ تصرف بحسب هذه الاستعارة، بل هي على حالها قبل الاستعارة، فلا تكون حينئذ استعارة تبعية في كلمة «على» (كما ظننت)[2]، كما لا استعارة تبعية في الفعل في قولك: تقدم رِجلًا وتؤخر أخرى، إلا أنه اقتصر في الذكر من تلك الألفاظ على كلمة «على» لأنّ الاعتلاء هو العمدة في تلك الهيئة، إذ بعد (ملاحظته يقرب الذهن إلى)[3] ملاحظة الهيئة واعتبارها، فجعل كلمة «على» بمعونة قرائن الأحوال قرينة دالة على أنّ الألفاظ الأخر الدالة على سائر أجزاء تلك الهيئة مقدرة في الإرادة قد دلَّ بها على سائر الأجزاء قصدًا، كما قصد الاعتلاء بكلمة «على».

ولا مساغ لأن يقال: استعيرت كلمة «على» وحدها من الهيئة الثانية للهيئة الأولى، وذلك لأنّ الهيئة الثانية ليست معنى «على» ولا متعلق معناها الذي سرى[4] الاستعارة منه إلى معناها، والهيئة ليست مفهومة هاهنا وحدها، فكيف تستعار هي من الثانية الأولى، إلى هنا كلام الشريف.

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ع: يسري.

ثم لما تخيل الاعتراض من جانب المولى التَّفْتَازَانِي تسارع الشَّريف إلى الجواب فقال: فإن قلت: لما كان معنى الاعتلاء مستلزمًا لفهم المعتلي والمعتلى عليه كانت كلمة «على» دالة على مجموع الهيئة، فلا حاجة إلى تقدير ألفاظ أخر، قلت: فهم المعتلي والمعتلى عليه من الاعتلاء إنّما يكون تبعًا لا قصدًا، وذلك لا يكفي في اعتبار الهيئة، بل لا بد أن يكون كل واحد منهما ملحوظًا قصدًا كالاعتلاء، ليعتبر هيئة مركبة منهما، وهما من حيث إنهما يلاحظان قصدًا مدلولا لفظين آخرين، فلا بد أن يكونا مقدَّرين في الإرادة.

وأما تقديرهما في نظم الكلام فذلك[1] غير واجب، بل ربما كان تقديرهما موجِبًا لتغيير نظمه، ويجوز كون الألفاظ مرادًا معنويًّا وإن لم يكن مقدرًا في كتب الكلام، وتمييز الوجه الثاني ـ أعني أن تكون الاستعارة تبعية عن الوجه الثالث، أعني أن تكون الاستعارة تمثيلية ـ مبني على تدقيق النظر في أحوال المعاني المقصودة بالألفاظ المقدرة، وغاية[2] ما تقتضيه قواعد البيان، فمن ثمة زلَّت فيه أقدام الأقوام فضلُّوا وأضلُّوا.

ثم قال التَّفْتَازَانِي: فعلى أي[3] هذه الوجوه يحمل كلام العلاَّمة؟

فقال الشريف الجُرْجَاني[4]: على الوجه الثاني؛ فإنّه جعل المشبه اعتلاء الراكب، ويعلم من ذلك أنّ المشبه هو التمسك بالهدى، وأن وجه الشبه هو التمكن والاستقرار، وأما قوله فمعناه: تمثيل؛ أي: تصوير، فإنّ المقصود من الاستعارة تصوير المشبه

---

(١) أ: في قولك.

(٢) ض: ورعاية.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

بصورة المشبه به، بل تصوير وصف المشبه به، مثلًا إذا قلت: «رأيتُ أسدًا يرمي» فقد صوَّرت الشجاع في صورة الأسد، بل صوَّرت شجاعته (أي بصورة جرأته)[1]، ولما كان المقصود الأعلى تصوير ما في المشبه من وجه الشبه قدَّم التمكن والاستقرار على التَّمسك الذي هو المشبه، وإنّما قال: ومعنى الاستعلاء تنبيهًا على أنّ استعارة اللفظ تابعة لاستعارة المعنى، فتكون معتدة للمبالغة.

ثم قال الشريف: فإن قلت: قد تبين لنا بما قرَّرت أنّ الصواب هو أحد طرفي التشبيه التمثيلي مركب معنى ولفظًا كما صرح به في «الإيضاح» ـ ويشهد به في «المفتاح»، وتبين أيضًا أنّ الاستعارة التبعية في كلمة «على» لا تجامع التمثيلية أصلًا، فما حال التبعية في سائر الحروف والأفعال والأسماء (المتصلة بها)[2]، قلت: هي لا تجامع التمثيلية في شيء منها، وذلك لأنّ معاني الحروف كلها مفردات لكونها مدلولة الألفاظ مفردة، وكذا متعلقات معانيها من حيث إنها مفهومة من تلك الحروف ومعاني الأفعال ومصادرها والأسماء المشتقة[3] منها كلها مفردات أيضًا لما ذكرنا، وليس شيء[4] من هذه المعاني هيئة مركبة ولا حالة منتزعة من عدة أمور، فلا تقع لشيء منها مشابهة أصالة ولا تبعًا في الاستعارة التمثيلية.

فقال العلامة التَّفْتَازَانِي: لا يقال: الاستعارة التبعية الحرفية لا تكون تمثيلية؛ لأنها تستلزم كون كلٍّ من الطرفين مركبًا، ومتعلق معنى الحرف لا يكون إلا مفردًا؛ لأنَّا نقول: كلتا المقدِّمَتين في حيِّز المنع، فإنّ مبنى التمثيل على تشبيه الحالة بالحالة،

---

(١) ض: بصورة شجاعته وجرأته.

(٢) ض: لها؛ ساقطة من: ع.

(٣) أ: المشتقات.

(٤) ساقطة من: أ.

بل وصف صورة منتزعة من عدة أمور بوصف صورة أخرى، وهذا لا يوجب إلا اعتبار التعدد في المأخذ لا فيه نفسه، فلا ينافي كونها متعلق معنى الحرف.

فقابله السيِّد الشريف، وقال: وأنت بعد ما خبرتك بتحقيق ما سلف في وجوب أفراد متعلقات معاني الحروف ووجوب تركب ما ينزع من أمور متعددة تعلم سقوط هذين المنعين معًا سقوطًا لا مزيَّة فيه ولا خفاء، ومع هذا عبارتك هذه مختلَّة أيضًا، فإنّ لفظ الوصف في الموضعين مستدرك، بل الصواب أن يقال: بل صورة منتزعة من عدة أمور بصورة أخرى، فإنّ المشبَّه مثلًا هو الصورة المنتزعة لا وصفها.

وعلى هذا جرى القيل والقال، وانتهى البحث والخصام والجدال، فرجَّح الحكَم النُّعمان كلامَ الشريف على سعد الزمان، فعند الامتحان يُكرَم الرَّجل أو يثهان، وهكذا سمعته من أصحاب المقال، وأخذته من أفواه الرجال، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

ثم إنّ جامع (هذه الكتائب)[1] وضابط هذه الغرائب راجي رحمة الرَّحمن محمود بن سليمان يقول: وإني مع حسن ظني ويقيني بأن ما حقَّقه السيِّد الشريف في هذا المبحث اللطيف حقيق بأن يضمحل الشبه ويسكت عنده المنطيق المفوّه[2] كنت زمان قراءتي هذا المحل وأثناء اشتغالي في علم البيان، بل كلما طالعت وتأملت في كلامَي هذين المحققين بإذعان واتقان، زعمًا مني كأني أخذت ما عندهما في هذا المحل وأحطت[3] بما لديهما خبرًا، أجد الفهم العليل والطبع الكليل إلى عكس تحقيق الشريف يميل، فكنت ألوم نفسي على هذا، وكانت تقول كلما ألومها: لعلك

---

(١) ع: هذا الكتاب.

(٢) أ: المتفوه.

(٣) ض: أو أحطت.

إذا تأمَّلْتَ فيها تجد فيما[1] تميله وجهًا وجيهًا، فإنّ استلزام كون المعتلي والمعتلى عليه ملحوظًا قصدًا كون اللفظين الدالين عليهما مقدرة في الإرادة ليس بثابت قطعًا؛ لجواز أن يكونا مستفادين من القرائن الخارجية، ثم أراك بعد تسليم هذا تقدم رِجلًا وتؤخِّر أخرى في أنّ مجرد التقدير في الإرادة هل يقتضي تركيب الهيئة المنتزعة، وإنّما يقتضي إذا كانا مقدَّرين في نظم الكلام، وذا ممنوع لإيجابه تغيير النظم في كلام الله العزيز العلَّام.

فبينما أنا في هذا القيل والقال، ومؤاخذات الطرفين وتعارض الأقوال، كالمرء الغريق، في البحر العميق، وأَتَشَبَّثُ بكل ما خطر، وأذكر هذ القول وأتكرر:

ورد الخـدود ومسـك صـدغ فاحم ... يـا ربُّ أيُّـهـمـا الـذي يتضـوَّع

سـهم اللِّحـاظ ورمـح قـد خـاطـر ... يـا قلـبُ أيُّهمـا الـذي لـك يقطَّـع

والقـلبُ قـال إن أتيـت دلائـلا ... فـمعارض الإجمـاع أنَّـى يسـمع

جاء أستاذنا المولى الفاضل والعالم النِّحرير الكامل، جامع الفروع والأصول، ضابط المعقول والمنقول، فريد العصر، وحيد الدهر، أعلم علماء ما وراء النَّهر، حافظ المِلَّة والدِّين، قِبْلة الطلبة والمستفيدين، سلطان محمَّد بن مولانا كمال الدِّين الشَّاشي[2] الفركندي، الشهير بخواجه حافظ كهكي تاشكندي، وأنا اليوم ساكن بقسطنطينية المحمية، منفصلًا عن قضاء كَفَه، في جمادى الآخر سنة ثمانين وتسعمئة، فجاء المولى المزبور[3] بعد ما أنجح الله تعالى مآربه السنية، ويسر له بالسعادة مطالبة

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: الشاسي.

(٣) ع: المذكور.

البهية، من طواف بيت الله العتيق وزيارة روضة نبيه المصطفى ﷺ، ينجشم أهوال تلك الشقَّة الصعبة على كثرة عوائق الدَّهر ومخافة الطَّريق، فنزل في موضع بمحلة الجامع آية صوفية تجاه باب السلطنة العليَّة كعابر سبيل، ولقد كنت سمعت صيته من الوافدين مرارًا وصحبت أصحابه كرارًا، فلما استسعدت بزيارة حضرته[1] واغتنمت مشاهدة غرته، وجدت فضله أضعاف أضعاف صيته في البلدان:

وكم صيْت قومٍ ضائع بعَيان

كان يتكلم من العلوم الشرعية والعقلية، مع تحقيق وتدقيق من عنده بلا مراجعة كتاب، وكان يطالع من حفظه كلما أراد من الفنون ولم يكن عنده كتاب، وقد اشتغل ببلاده اشتغالًا عظيمًا، واشتهر ومهر وبلغ الغاية في الكمال، وكان من مفردات الدنيا، وسيجيء ذكره تفصيلًا في الكتيبة الآخرة إن شاء الله تعالى، فألف رسالة في هذا الأوان أهداها[2] إلى حضرة وزير صاحب الزَّمان، متعلقة بالتفسير والأصول والفروع والكلام والمنطق.

ثم كتب تفسيرًا على (سورة الأنعام) أهداها[3] إلى حضرة غياث الإسلام السُّلطان سليم خان بن السُّلطان الغازي سليمان خان عليهما الرحمة والرضوان، فتقبَّلها بقَبول حسن وقبلها بتعظيم وخرَّ على الذقن، فأرسل إليه الصِّلات المستحسنة، وضم إليها ثلاثمئة حسنة، وكان له قرابة لفارس ميدان البلاغة وإمام أهل الزمان في الفصاحة:

شيخ الإسلام أبو السعود العمادي ... واحد العصر في القرى والبلاد

نال بالمكرمات إرثًا وكسبًا ... قد علا بالجدود والأجداد

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض: إهداء.

(٣) ض: إهداء.

سـوَّد أقلامـه إذا هـو أفـتى بصرت أعيـن النهـى بالسـواد
نظمـه الرائـق[1] الدقيـق المعـاني كـاشف قسـوة القلـوب الشـداد
سـبق الأقدميـن فـي البلاغـة كلًّا وأقـروا بفضلـه كـل نـادي
صـادف الشـرع منـه أعـلا جَـلال ورأى الـدِّيـن مـنه أقـوى عِمـاد
كان علامـة الـورى فـي تفسـير الكتاب المبيـن وفـق المـراد
قـلْ لمـن يطلـب الشـواهد فيه انظـروا فـي تفسـيره الإرشـاد

وجهة القرابة أنه كان المولى (الحافظ التاشكندي على ما سمعته عنه ابن ابن أخ المولى)[2] علي بن محمَّد القوشجي وشيخ الإسلام، كان ابن بنت عقيل أخي المولى علي بن محمَّد القوشجي، ثم إنّ شيخ الإسلام صنع طعامًا بعدما أرسل إليه معي من الهدايا اللطيفة والتحف الشريفة، ودعا المولى المزبور إلى بيته للضيافة، فأمرني وأرسلني إلى جنابه العالي، وأوصاني أن أحضره إلى مجلسه السامي.

والمجلس مجلس خاص ما فيه غير الخواص، فحين قدم الحافظ استقبله المولى وأكرمه غاية الإكرام، وأحله المحلَّ الأعلى، وقدَّمه على أيمن اليمنى، وكان جالس يساره فخر أرباب الفضل واليقين المولى الفاضل عبد الله حفيد الشَّيخ العارف بن بهاء الدِّين، وكنت سادس هذا النادي وحبذا ذاك النادي العالي:

أهـلًا بهـذا المنـزل[3] الـمجـلال مثوى العُلـى ومـدرس الإقبـال
أخـلاق طالعـة كحسـن طعـامة بين البريـة يضـرب الأمثـال

---

(١) أ: الرقيق.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: المجلس.

فكان يتحادثان في وقائع الزمان وحوادث الدوران، وكان المولى الحافظ طارحًا للتكاليف العادية، لذيذ الصحبة، حسن المحاورة، لطيف النادرة، فأكثر في الكلام حتى لم يقطع في خلال الطعام، فقال شيخ الإسلام وهو يتبسم: من كرامات الطعام أن لا يتكلم عليه، فألطف المولى حافظ في الجواب، ووجه الحديث وأحسن في الخطاب: هذه قضية وليست بكليَّة فإنّ بعض الأمور قد تكون مستثناه بالعقل كما في النصوص القطعية، وهذه[1] الأطعمة لا تحصى في سماطكم هذا فإذا راعينا هذا المعنى فيها يلزم أن لا نتكلَّم[2] قطعًا[3].

فاسفرَّ وجه شيخ الإسلام فكأنه استحسن هذا الكلام، ثم انساق عنه الخطاب وانقاد أزمة الجواب في تقلب الأمور إلى تغلُّب تيمور، فذكر بحث السيِّد الشريف في مجلسه وتقدمه على العلامة التَّفْتَازَانِي، فتوجه المولى حافظ الدِّين إلى المولى عبد الله حفيد المولى بهاء الدِّين فقال: إنّ حضرة المخدوم مولانا الأستاذ أي جانب يرجِّح في «تفسير الإرشاد»؟

فقال المولى عبد الله: إنّ رأيه الشريف في جانب السيِّد الشريف.

فقال المولى التاشكندي: وإني أظن الحق في جانب التَّفْتَازَانِي في جواز اجتماع الاستعارة التبعية مع الاستعارة التمثيلية، وإني حققته في حواش على «شرح المطوَّل» على ما هو ظني قد صرح بجواز اجتماعهما الفاضل اليمني.

وأشار إليه القاضي البيضاوي في مواضع عديدة، وحكم به الفاضل المحشي صاحب «الدرر الفريدة والغرر النضيدة»، فلما أحس منه شيخ الإسلام إنكار ما حققه

---

(١) ض، ع: وهاتيك.

(٢) ض: يتكلم.

(٣) ساقطة من: ض، ع.

في «الإرشاد» في هذا المقام، وكان له أدنى صمم قد عرض له من الهرم خاطب المولى عبد الله البهائي، فقال: ما يقول المولى الحافظ ابن الخال، ولعله غفل في هذا المحل عن حقيقة الحال، وتحقيق المقال، ثم خاض في تحقيق المقام، فقال: إنَّ الحق بلا جدال ولا خصام في جانب الشريف الجُرْجَاني، وأخطأ المولى العلامة التَّفْتَازَانِي فيما جوز اجتماع الاستعارة التبعية مع الاستعارة التمثيلية، فالصواب عدم الاجتماع بلا مريَّة ولا نزاع.

فصورة المعنى في ﴿عَلَىٰ هُدًى﴾ إما على طريقة الاستعارة التبعية بأن يشبه تمسك المتقين بالهدى باعتلاء الراكب واستوائه على مركوبه، ثم يستعار له كلمة «على»، (فحينئذ تكون)[1] كلمة «على» استعارة تبعية، ومتعلق معنى «على» أعني الاستعلاء[2] يكون مستعارًا منه أصالة، وأما على طريقة التمثيل بأن يشبه الهيئة المنتزعة من التقى والهدى وتمسكه به ثانيًا[3] مستو عليه بهيئة منتزعة من الراكب والمركوب واعتلائه عليه، ثم يستعار لها ما يدل على الهيئة المشبه بها، فيكون كل طرفي التشبيه مركبًا من أمور عدة قد اقتصر من جانب المشبه به على ما عليه يدور الأمر في تصوير تلك الهيئة وانتزاعها وهو الاعتلاء، فاقتصر في الذِّكر على ما يدل عليه وهو كلمة «على»؛ لأنّ الاعتلاء هو العمدة في تلك الهيئة؛ إذ عند ملاحظته يلاحظ المعتلي والمعتلى عليه والهيئة والباقي منوي مراد قصدًا بألفاظ متخيلة بها لتحقق التركيب، فالاستعارة التبعية لا تجامع الاستعارة التخييلية؛ لأنّ مبنى الأول تشبيه المفرد بالمفرد، ومبنى الثاني تشبيه المركب بالمركب.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: الاستعارة.

(٣) ض: ثابتا.

فلما انتهت ألفاظه المهذَّبة البهيَّة وعباراته المستعذبة الشهية، قال الحافظ التاشكندي: أدام الله تعالى بقاءكم، ولا حرمنا لقاءكم، إنكم قلتم: إنّ الهيئة المنتزعة من أمور عدة تكون مركبة، فما تقولون في الحيوان الذي هو جزء الإنسان، فإنّه منتزع من أمور متعددة، وهي جسم نامٍ حساس متحرك بالإرادة، ومع هذا مفرد بلا خفاء، فلتكن الهيئة المنتزعة من الأمور المتعددة كذا.

فقال الشَّيخ: هذا بحث فلسفي لا يناسب المقام؛ لأنَّ أهل المنطق يترددون بين الحدود والقضايا، وأرباب البلاغة يخوضون في الخواص والمزايا ليعاينوا دلائل أعجاز الفرقان القديم، ويشاهدون شواهد فضل الكتاب الكريم حسبما يستدعيه جزالة النظم الجليل، ويقتضيه في الإيحاء[1] والتنزيل، ولعمري إنها لعزيزة[2] عسيرة الوصول بين (يدي مصاف)[3]، فحولها طويلة الذيول، فأين الحضيض من الذرى؟! وشتَّان بين الثريا والثرى، وهيهات اصطياد العنقى بالشباك، واقتياد الجوزي من بروج الأفلاك، (وفي معنى)[4]:

نهـرُ البلاغـةِ جـارٍ فـوقَ مـقـيـاسِ إن كنْـتَ تنكـرُ ذا فاسـأل عـن النَّـاس

فلمَّا أُنجِز البحث في هذا المقام إلى أن شجر بينهما النزاع والخصام بِلِمَ ولا في المنع والإلزام والإفحام، وكان وقت صلاة العصر على شرف الفوات ثوَّب المولى الفاضل البهائي فقال: الصلاة، فقاما إلى الصلاة فتفرَّقا بما كان عندهما من فرحات

---

(١) أ: الإيجاز.

(٢) ض: عزيرة.

(٣) ع: ولا يدي مضاف.

(٤) ساقطة من: أ، ض.

وحزنات، ولله دره، وزاد خيره ما أعذب نطقه وأطيب طلقه، حيث كان فيصلًا بين الهِزَبرين وبرزخًا بين البحرين بصائب فكره وحسن تدبيره.

ثم إني ظفرت برسالة سمَّاها «مسالك الخلاص من مهالك الخواص» للمولى الفاضل شمس الدِّين أحمد الشهير بطاشكبري زاده، أفاض الله عليه كل يوم برَّه وزاده، ذكر[1] هذا البحث فيها مشبعًا ورجَّح جانب التَّفْتَازَانِي، واحتار حيث قال: هذا ومما مليت به أذان الكبار والصغار وقرعت به أسماع الساكنين في القرى والأمصار ما وقع بينهما من المناظرة بل المكابرة، في اجتماع التبعية والتمثيلية من أقسام الاستعارة، حتى اشتهر عند الخاص والعام غلبة الشريف على العلامة التَّفْتَازَانِي بالإلزام والإفحام، لكن الحقَّ أنَّ الحقَّ مما ظل فيه التَّفْتَازَانِي وبات، إلَّا أنَّ الشريف خلب عقله بالنحويات والمغالطات، وصادف وقتئذ حكمًا يروِّج زيفه ويقوم أوده ويقوي ضعفه، وإنّما الذي فيه غاية العجب أنَّ الحق هاهنا عن كل ناظر يحجب، حتى استمرت في كل عصر هذه الطامَّة وشاعت بين الخاصة والعامة، ولم ينافح أحد إلى الآن عن جانب العلامة التَّفْتَازَانِي، وتقاعد عنها الخواطر طيف الخيال بل العزائم والأماني.

وها أنا بحمد الله وبمنِّه[2] وبفضله وعونه نقدت[3] الحقَّ هاهنا عن الباطل، وميَّزت بين المتقلد والعاطل، تاركًا للعصبية والعناد، وسالكًا سبيل الحقِّ والرَّشاد، ونسجت على منوال الأيام حلَّة تبقى على وجه كل زمان، ولا يبليها مرور الأوقات وكرور الأحيان، ونسخت على صحائف الزَّمان أسطرًا لا يمحوها تجدد الأعصار، ووضعت في إكليل الدَّهر درَّة يتساوى بنورها الليل والنهار.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: ومنه.

(٣) ض: نقذت.

ولعلك إذا وقفت على ما منَّ الله عليَّ في هذا المطلب الكريم، ومصادفتي مسلك الخواص في هذا الخطب تتيقن أنَّ الفيوض الإلهية ليست على أقوام دون أقوام، وأن العلم لم[1] يدفن مع الذين خلوا في سوالف الأيام، وتترقى عن طبقة طائفة يعرفون الحقَّ بالرجال، والرجال بتقادم المدد والآجال، ونشير على تلك في تلك بتسمية هذه الرسالة بـ«مسالك الخواص»، ولما كانت الرسالة متضمنة لمباحث هي معترك كتائب العلماء ومصطدم خميس أخامس الفضلاء رتَّبتها على خمس مباحث: المقدمة، والميمنة، والميسرة، والقلب، والساقة.

ثم إنِّي رأيت حكاية ذكرها المولى المذكور طاشكبري زاده في «الشقائق النعمانية» في ذكر علماء دولة السُّلطان محمَّد، وهي أنّ المولى الفاضل علاء الدِّين علي بن محمَّد القوشجي لما قدم أول قدومه إلى قسطنطينية استقبله علماء المدينة، وكان المولى خواجه زاده إذ ذاك قاضيًا بها، فلما ركبوا ذكر المولى علي القوشجي ذكر مباحثة السيِّد الشريف مع العلامة التَّفْتَازَانِي عند الأمير تيمور ورجَّح جانب العلامة التَّفْتَازَانِي.

قال المولى خواجه زاده: وإني أظنُّ الأمر كذلك إلا أني حققت الأمر[2] المذكور، وظهر أنّ الحق في جانب السيِّد الشريف، وكتبت عند ذلك في حاشية كتابي، فأمر لبعض خدامه بإحضار ذلك الكتاب، فأحضر الكتاب عند خروجه من السفينة، فطالع علي القوشجي تلك الحاشية، فلما لقي المولى المذكور السُّلطان محمَّد خان قال لخواجه زاده: لا نظير له في العجم، قال له السُّلطان محمَّد: ولا نظير له في العرب أيضًا.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض: البحث.

وأيضًا قد نافح عن جانب التَّفْتَازَانِي المولى الفاضل العلامة محمَّد بن فرامُرز الشهير بالمولى خُسْرَو، وحققه في حواشي «شرح التلخيص المطول»، وأحال تمام التحقيق ونهاية الإتقان في حواشيه التي علقها على «تفسير القاضي بيضاوي»[1].

وقال في آخر تبيانه وتحقيقه فيها: والحاصل أنّ التعدد في الجملة معتبر في طرف التمثيلية، إلا أنّ الدال عليه هل يجب أن يكون ألفاظًا بعضها محقق وبعضها مخيل يُنوى في الإرادة بلا ذِكْر ولا تقدير، إذ تقديره يوجب تغيير النظم، ومع ذلك يسمَّى مركبًا أم يكفي أن يكون لفظًا مفردًا يعتبر في مدلوله التعدد ولو بحسب القرينة الخارجية؟

والحق هو الثاني دون الأول؛ لأنَّ الأول مع كونه مخالفًا لكلام الأئمَّة مخالف لاصطلاح العربية فإن أقلَّ مرتبة التركيب عندهم إمكان اجتماع الأجزاء، يشهد به تتبع كتبهم والاستقراء، وإذا تأملت فيما حرَّرناه حقَّ التأمُّل، وتحملت ما قرَّرنا لك حق التحمُّل فقد عثرت على الأبلج، واضمحل عن خلدك خلجان التخيل الكجلج.

وإن أردت أن يطمئن قلبك زيادة اطمئنان، بحيث تندفع الشبه والأوهام، ويزيدك عرفانًا، فارجع البصر إلى «حواشي المطول» في المكان، فتشاهد آثار الفيض من الفيَّاض المنَّان، الحمد لله على التوفيق، وبه العون إلى سواء الطريق:

هنـا بالـزُّلال العَـذْب قد ملـئ الطَّشْت ... فـفــزت بمـا أهوى وتم إلى الدَّسْـت

جئنا إلى ما نحن فيه:

ومن تلاميذه المولى الفاضل الكامل فخر الدِّين العَجَمي المفتي في دولة

---

(١) ساقطة من: ض.

السُّلطان مراد خان بن أورخان بن عثمان، والمولى العالم الفاضل السيِّد علي العجمي، والمولى العالم الفاضل فتح الله الشَّرْواني.

ولد السيِّد الشريف قدس سره في بلدة جرجان من ولاية إستراباذ سنة أربعين وسبعمئة، ومات ببلدة شيراز، ودفن بها يوم الأربعاء، السادس من ربيع الأول، سنة ست عشرة وثمانمئة، وهو ابن ستة وسبعين سنة.

وفي «الشقائق النعمانية»: يروى أنّ المولى الفاضل موسى باشا بن محمود القاضي الشهير بقاضي زاده رومي قرأ على السيِّد الشريف ولم تحصل الموافقة بينهما فترك درسه، وقال السيِّد الشريف في حقِّه: غلب على طبعه الرياضيات، وقال هو في حقِّه: هو لا يقدر على[1] الإفادة في العلوم الرياضية.

***

[٦٦٩ ـ شمس الدِّين الفَنَاري[2]]

المولى الفاضل، الأستاذ على الإطلاق، والعالم الكامل، المشار إليه بلا شقاق، شمس الأئمَّة الأعلام، وبدر الأجلَّة، شيخ الإسلام، ذو الباع الواسع، واللسان الجاري، مولانا شمس الدِّين محمَّد بن حمزة بن محمَّد الفَنَاري، عليه رحمة الغفار الباري.

إمام كبير، علامة نحرير، عظيم القدر، جليل المحل، جامع بين العلم والعمل، أوحد أوانه في العلوم النقلية أصولًا وفروعًا، وأغلب أقرانه في الفنون العقلية، وكان بجميعها جموعًا، شيخ دهره في العلم والأدب، ومجتهد عصره في الخلاف

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٧ ـ ٢٠)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٤ ـ ٢٧٦)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٤٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٩/ ٢٧٢)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١١٠).

والمذهب، وكان كثير المشاركة في الفنون الأدبية والعربية، وله اطِّلاع على كلِّ العلوم الغريبة من الإلهي والرياضي وأنواع الحِكَمية.

وهو أفضل الرؤساء الذين انفرد كلٌّ منهم بفضلٍ فاق فيه أقرانه على رأس القرن الثامن، وهم:

الشَّيخ سراج الدِّين ابن الملقِّن في كثرة التصانيف في الفقه والحديث.

والشَّيخ مجد الدِّين الشِّيْرَازِي صاحب «القاموس في اللغة».

والشَّيخ زين الدِّين العراقي في علوم الحديث.

والشَّيخ شمس الدِّين الفَنَاري في الاطلاع على كلِّ العلوم العقلية والنقلية والعربية.

جمع علمي الشَّريعة والحقيقة، وشرح أحسن الشروح في[1] أصول الطريقة.

وأخذ علم التصوف من والده المولى العارف بالله مولانا حمزة بن محمَّد، وكان من تلامذة الشَّيخ صدر الدِّين القُونَوي، وقرأ عليه تصانيفه «مفتاح الغيب»، وأقرأه على ولده المولى الفَنَاري، ثم إنّ المولى المذكور شرحه شرحًا وافيًا، وضمَّنه من معارف الصوفيَّة ما لم تسمعه الآذان، وتقصر عن فهمه الأذهان.

ولد رحمه الله في صفر سنة إحدى وخمسين وسبعمئة.

وأخذ عن العلامة علاء الدِّين الأسود شارح «المغني» و«الوقاية»، وأخذ عن المولى جمال الدِّين محمَّد بن محمَّد بن محمَّد الآقسرايي، ثم رحل إلى مصر، وكان السيِّد الشريف رفيقه، فاشتغلا في مصر، وأخذا عن الشَّيخ أكمل الدِّين، عن قوام الدِّين الكاكي، عن حسام الدِّين السِّغْنَاقِي، عن حافظ الدِّين الكبير البُخاري،

---

(١) ساقطة من: ض.

عن عبد الستَّار شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية»، عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين، عن الصَّدر الكبير برهان الدِّين بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن أبي علي النَّسَفِي، عن أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

ثم رجع[1] إلى الرُّوم فولي قضاء بروسا، وارتفع قدره عند السُّلطان بايزيد خان بن عُثمان الغازي، وحلَّ[2] المحلَّ الأعلى، حتى صار في معنى الوزير، فاشتهر ذكره، وشاع فضله.

وكان حسن السمت، كثير الفضل والأفضال، وكان ذا ثروة ومروَّة ومال، وله الاسم المشهور، والذِّكر الموفور، في بطون الأوراق وظهور الآفاق، قرعت به أسماع أهل[3] البدو والحضر، وحكت[4] به آذان سكان الوبر والمدر.

وله التصانيف التي سارت في[5] الخافقين، فيا شمس الزمان وقد أضاءت بنوره المشرقين، صنَّف «فصول البدائع في أصول الشرائع»، وجمع فيه الكتب الأربعة من الأصول: «مختصر ابن الحاجب»، و«المنار»، و«البَزْدَوي»، و«المحصول»، وغير ذلك من الكتب المستحسنة.

وأقام في عمله ثلاثين سنة، وشرح الرسالة الأثيرية المشهورة بين الطلبة بـ

---

(١) ع: دخل.

(٢) ض: خلى.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: وحلت.

(٥) ساقطة من: ض.

«إيساغوجي»، وأتمه مع أذان مغرب اليوم الذي افتتح الشرح المذكور غدوة هذا اليوم، وكان من أقصر الأيام، وهو شرح لطيف مقبول لدى العلماء الفخام. وقال فيه في خطبته: شرعت فيه غدوة يوم من أقصر الأيام، وختمت مع أذان مغربه بعون الملك العلَّام.

وله «تفسير الفاتحة» جمع فيها غرائب التفسير، وكلمات القوم، ولطائف الصوفية، وحقائق علم الحقيقة، ودقائق الطريقة.

حكي أنه صحب الشَّيخ العارف بالله، والمرشد الكامل الداعي إلى الله، حميد الدِّين حامد بن موسى الآقسرايي القَيْصَري، مرشد غوث الإسلام، الحاج بيرام، وأخذ منه علم الحقيقة وآداب[1] الطريقة.

وكان في مبادئ حاله أخذ عن أبيه المولى حمزة، وهو عن الشَّيخ صدر الدِّين القُونَوي، وقد مر آنفًا وضع[2] رسالة أتى فيها مسائل من مئة فنون، وأورد عليها إشكالات تكلُّ عنها الألسن والعيون، وسماها «أنموذج العلوم»، لم يوفِ حقَّ مدحها مديح، ولو أنّ ذاك اللؤلؤ المنظوم.

روي أنّ هذه الرسالة إنّما هي لابنه محمَّد شاه، قال في «الشقائق النعمانية»: ورأيت للمولى الفَنَاري عشرين قطعة منظومة، كل قطعة منها مسألة من فنٍّ مستقل، وعبر أسماء تلك الفنون بطريق الألغاز؛ امتحانًا لفضلاء دهره، ولم يقدروا على تعيين فنونها، فضلًا عن حل مسائلها، على أنه قال في خطبة تلك الرسالة: وذلك عجالة يوم مما تبصرون.

---

(١) ض: أدب.

(٢) ض: وصنع.

وشرح هذه الرسالة ابنه محمَّد شاه، وبيَّن أسامي الفنون، وبيَّن المناسبة فيما ذكره من الألغازات، وحل مشكلات مسائلها، ونظم عقيب كل قطعة منها قطعة أخرى، قال في بعضها: قلت مؤكِّدًا، وفي بعضها: قلت مجيبًا، وأتى بأحسن الأجوبة.

وشرح «الفرائض السراجية» شرحًا لطيفًا، وهو من أحسن شروحها، مشهور معتبر، تداولته أيدي العلماء الكبار، قال فيه المولى ابن كمال باشا: وشرح المولى الفَنَاري «الفرائض السراجية»، وهو في الاشتهار كالشمس في وسط النهار.

وقال الفَنَاري في خطبته[1]:

وقد شرح القوم على أنحاء عجائب ... وللناس فيما يعشقون مذاهب

منهم من ذهب إلى الإطناب الممل، ومنهم من رغب في الإيجاز المخل، ومنهم من ترك الأهم إلى غير المهم، ومنهم من زهد في المقصود عن بسط الكلام[2]، فلقد ندبني ما بالطلبة من الحيرة في أخذ القواعد ونبذ الزوائد إلى أن جمعت لهم من مُلتقطات الشروح ما هو ألطف من الروح، وأضفت إلى ذلك ما في الخاطر الفاتر من اللطائف المحسوبة من ذخائر البصائر.

هذا وإني بين ظهراني طائفة جل بضاعتهم اللجاج والعناد، وكل صناعتهم الانحراف عن منهج الرشاد، لا يعجبهم النحوي وإن كان أنحى من سيبويه، ولا لغوي وإن ملك اللغات بقوة لحييه، ولما اتبعوه لو عاصرهم أحد من أبي حنيفة وصاحبيه، وليس غرضي من هذا أن أعد من صنف المصنفين أو في زمرة الشارحين، كيف[3]

---

(١) زائدة في ع: حيث قال.

(٢) ض: الكلم.

(٣) ساقطة من: ع.

ولا يبلغ سوقية شاوي الملك، ولا يجري كوكبه جري الفلك، لكن من قدر عليه رزقه فليُنفق مما آتاه الله، وليس ما لا يدرك كله لا يترك كله.

وبعد ما بلغ رتبة الفضل والكمال، ونال المنصب الأعلى بالعزِّ والإجلال، ساعده التوفيق، وخرج إلى زيارة بيت الله العتيق، ولما دخل القاهرة يريد الحج اجتمع به فضلاء العصر وكبراء مصر، وذاكروه وباحثوه وشهدوا له بالفضيلة.

وحج سنة اثنتين وعشرين وثمانمئة، فلما رجع طلبه المؤيد، فدخل القاهرة واجتمع بفضلائها، فأعجبوا بكمال فضله، وشمول علمه، وفصاحة لسانه، وحسن كلامه، وجميل حلمه.

ثم رجع وكان قد أثرى إلى الغاية حتى يقال: إنّ عنده من النقد خاصة مئة ألف وخمسين ألف دينار، كذا ذكره في «الشقائق»، وقال: سمعت من والدي رحمه الله يحكي عن جدي أنّ المولى الفَنَاري كان مدرِّسًا بمدرسة بروسا في مدرسة مناستر، وكان قاضيًا بها ونقيبًا في المملكة العثمانية، وكان صاحب ثروة عظيمة، وجاه واسع، وصاحب أبهة وشوكة، وكان إذا خرج إلى الجامع يوم الجمعة يزدحم النّاس على بابه بحيث يملأ من النّاس ما بين بيته وبين الجامع، وكان له عبيد لا يحصون.

حكي أنّ المولى الخطيب زاده قال للسلطان محمَّد خان: إنّ المولى الفَنَاري أحسن مصنفاته «فصول البدائع» وأنا أُزَيِّفُه[1] بأدنى مطالعة، وكان له مع ذلك اثنا عشر من العبيد يلبسون الثياب الفاخرة، وكان له في بيته جوار لا يحصين كثرة، أربعون منهم يلبسون القلانس الذهبية.

---

(١) أ: أزينه.

وحكي أيضًا[1] أنه كان مع هذه الأبهة والجلالة كان يلبس بنفسه النفيسة ثيابًا دنية، وكان على رأسه عمامة صغيرة على زِيّ مشايخ الصوفية، وكان يتعلل في ذلك ويقول: إنّ ثيابي وطعامي من كسب يدي ولا يفي كسبي بأحسن من ذلك، وكان يعمل صنعة القزازية، وكان بيته بين المدرسة وبين قصر السُّلطان بايزيد خان المذكور.

وله مدرسة وجامع بمدينة بروسا، ومرقده الشريف قدام الجامع، يحكى أنه خلف عشرة آلاف مجلدات من الكتب.

يروى أنه شهد السُّلطان المذكور عنده يومًا لقضية[2] فرد شهادته، فسأل عن سبب رده، فقال: إنك تارك الجماعة، فبنى السُّلطان قدام قصره جامعًا، وعين لنفسه فيه موضعًا ولم يترك الجماعة بعد ذلك.

ثم إنه وقع بينهما خلاف فترك المولى الفَنَاري مناصبه، ورحل إلى بلاد قرامان، وعين له صاحب قرامان كل يوم ألف درهم، ولطلبته خمسمئة درهم، وقرأ عليه هناك المولى العالم[3] الفاضل يعقوب الأصغر[4]، والمولى العالم الكامل يعقوب الأسود، وكان المولى الفَنَاري يفتخر بذلك أنّ يعقوبين قرأا عليه، ثم إنّ السُّلطان المذكور ندم على ما فعل في حق المولى الفَنَاري، فأرسل إلى صاحب قرامان يستدعي المولى المذكور، فأجاب إليه ودعاه إلى ما كان عليه من المناصب.

ومن تلامذته ولداه الفاضلان الكاملان المولى محمَّد شاه والمولى يوسف بالي ابني المولى شمس الدِّين محمَّد الفَنَاري، والمولى الفاضل العلامة محيي الدِّين

---

(١) ع: أنه.

(٢) أ: في قضية.

(٣) أ: العلامة.

(٤) في: ع: الأشغر، وفي «الشقائق النعمانية»: الأصفر.

الكافية جي محمَّد بن سليمان البرعي الرُّومي، والمولى الفاضل محمَّد بن قطب الدِّين الإزنيقي، والمولى المحقق شيخ الإسلام محمَّد بن أرمغان، الشهير بالمولى يكان.

ومن جملة أخباره أنّ الطلبة كانوا يعطلون يوم الجمعة ويوم الثلاثاء فأضاف المولى المذكور إليهما يوم الإثنين، وسببه أنه اشتهر تصانيف العلامة التَّفْتَازَانِي في زمانه، وكانوا يرغبون الطلبة في قراءتها ولا يجدونها بالشراء لعدم انتشار نسخها في الأمصار في تلك الأعصار، فاحتاجوا إلى انتساخها، ولما ضاق وقتهم عن[1] كتابتها أضاف المولى المذكور إليهما يوم الإثنين إلى يوم العطلة.

رأى «شرح المواقف» للسيِّد الشريف وطالعه، وعلَّق عليه تعليقات متضمنة لمؤاخذات لطيفة على الموافق وشرحها، وله كثير من الرسائل والحواشي، لكنها بقيت في المسودة، ومنع التدريس والقضاء والإفتاء عن تبييضها.

وكان قد أصابه رمد، وأشرف على العمى، بل يقال: إنه عمي[2]، ثم ردَّ الله تعالى بصره فحج، وهي حجته الأخيرة شكرًا لله على ذلك، حج سنة ثلاث وثلاثين على طريق آنطاكية، ودمشق، ورجع فمات في بلاده في رجب سنة أربع وثلاثين وثمانمئة.

روي أنه كان سبب عماه أنه لما سمع أنّ الأرض لا تأكل لحوم العلماء العاملين نبش قبر أستاذه المولى العلامة[3] علاء الدِّين الأسود ليتحقق عنده الرواية المذكورة، فوجده كما وضع مع أنه مرَّ عليه زمان مديد، فعند ذلك سمع صوتًا من هاتف: هل صدَّقت، أعمى الله بصرك.

حكي أنه كان للسلطان مراد خان بن السُّلطان محمَّد بن بايزيد خان وزير يسمَّى

---

(١) ض: عند.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: أ، ض.

بعِوَض باشا، وكان يبغض المولى الفَنَاري، ولما عمي المولى الفَنَاري في أواخر عمره، قال الوزير المذكور يومًا[1]: أرجو من الله أن أصلِّي على هذا الشَّيخ الأعمى، فسمعه المولى الفَنَاري وقال: إنه جاهل عامي لا يحسن الصلاة على الميت، وأنا أرجو من الله تعالى أن يشفيني ويعميه وأصلي عليه، فشفاه الله العزيز القدير، وكحَّل السُّلطان بحديدة محماة (عين الوزير)[2] فعمي، ثم مات، وصلَّى عليه المولى الفَنَاري.

عاش معظَّمًا مكرَّمًا محترمًا في دولة السلاطين الثلاثة العثمانية: السُّلطان يِلْدِرِمْ بايزيد خان، وابنه السُّلطان محمَّد خان[3]، وابن ابنه السُّلطان مراد خان بن السُّلطان محمَّد خان بن السُّلطان بايزيد خان، فكان مقبولًا عند الخاص والعام، إلى أن استأثر الله تعالى بروحه.

ثم بعده انتهت رياسة الدرس والفتوى ومنصب القضاء إلى تلميذه المولى الفاضل محمَّد بن أرمغان الشهير بالمولى يكان في دولة السُّلطان مراد خان، بويع له بالسلطنة بعد أبيه السُّلطان محمَّد خان، في سنة خمس وعشرين وثمانمئة، وعاش في السلطنة إلى خمس وخمسين وثمانمئة.

وعن الإمام العلامة جلال الدِّين السيوطي أنه قال: سمعت من شيخنا العلامة محيي الدِّين الكافية جي أنّ نسبة الفَنَاري إلى صنعة[4] الفنار، قال صاحب «الشقائق»: سمعت والدي أنه يحكي عن جدي رحمه الله: أنّ نسبته إلى قرية مسمَّاة بفنار.

قال السيوطي: لازمه[5] شيخنا محي الدِّين الكافية جي، وكان يبالغ في الثناء

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض: محمد، ثانية؛ ساقطة من: ع.

(٤) ع: عمل.

(٥) أ: لازمت.

عليه جدًّا، وقال ابن حجر: كتب لي بخطه بالإجازة لما قدم القاهرة، وكان عارفًا بالعلوم الغريبة وعلم المعاني والبيان وعلم القراءات، كثير المشاركة في الفنون.

لما دخل المولى الفاضل حافظ الدِّين محمَّد بن محمَّد الكَرْدَري المشهور بابن البَزَّازي بلاد الرُّوم بحث مع المولى الفَنَاري، وغلب عليه في الفروع، وغلب ذلك عليه في الأصول وسائر العلوم.

***

[٦٧٠ ـ ابن البَزَّازي[١]]

المولى الفاضل المحقِّق والفقيه الزاهد الحافظ المتقن المدقِّق، حافظ المِلَّة والدِّين، بقية المجتهدين لأقطار الصدق واليقين، محمَّد بن محمَّد بن شهاب بن يوسف بن عمر بن أحمد الكَرْدَري البريقيني[٢] الخُوَارِزْمِي[٣]، الشهير بابن البَزَّازي.

صاحب الفتاوى المسمَّاة بـ «الوجيز»، المشتهرة بين النّاس بـ «الفتاوى البَزَّازية»، نفع الله بها خلقًا كثيرًا[٤] لا يحصون، وانتفعت به والحمد لله.

وله كتاب في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة رحمه الله تعالى، وهو كتاب نافع في الغاية، مشتمل على المطالب الغالية، طالعته من أوَّله إلى آخره، واستفدت منه،

---

(١) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢١٢ ـ ٢٢٥)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٨٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ٢١٦)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٧ ـ ٨). اللكنوي، الفوائد البهية، ص ٢٨١؛ الزركلي، الأعلام ٧/ ٤٥.

(٢) ض، ع: البرائقيني.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: أ، ض.

وانتفعت به، وكتبت منه في[1] كتابنا هذا مناقب لطيفة، وفوائد شريفة، في مواضع كثيرة؛ رغبة للطالبين وتنشيطًا للسامعين.

وكان المولى ابن البَزَّازي من أفراد الدَّهر في الفروع وأصوله، وفي تفريع العلم وتأصيله، حاز قَصَب السَّبْق في الفقه يوم الرهان على أجلَّاء أقرانه في حيازة البرهان.

حكي أنَّه لما دخل بلاد الروم تباحث[2] مع المولى الفَنَاري في العلوم، فغلب عليه بالفروع.

قرأ العلوم وأخذ المجموع عن أبيه ناصر الدِّين محمَّد بن شهاب، وهو أخذ الفقه عن السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني، واشتغل واجتهد وتفقَّه وتمهر واشتهر[3] في بلاده، وكان في شهر سراي في قريب نهر اتل، ثم رحل إلى بلدة قريم من معبر بلدة حاج[4] ترخان في ساحل نهر إِتِل المذكور، وهو نهر عميق عريض طويل سريع الجري قوي البطش، قلما ينجو غريقه، طوله مسافة ثلاثة أشهر، يخرج من أقاصي بلاد الروس، ويجمع من الأنهار الصغار والجداول الكبار فيصير نهرًا كبيرًا، يروى أنه يتشعب منه خمسة وسبعون نهرًا، وعموده يبقى كما كان، ومصبه بحر قلزم.

وهذا البحر أيضًا يصب[5] يصل إلى خُوَارِزْم ولا ينتفع به شيء من البلاد سوى خُوَارِزْم؛ لأنها مستقلة عنه، وهو يجمد في الشتاء في[6] أكثر الأوقات خمسة أشبار،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض: باحث.

(٣) أ: واشتغل.

(٤) ض، أ: جاج.

(٥) أ: مصب.

(٦) ساقطة من: أ.

والماء يجري تحت الجمد (فيحفر أهل خوارزم)[1] آبارًا بالمعاويل ليستقوا منها، وإذا استحكم جموده عبر عليه القوافل والعجل المحمّلة، ولا يبقى بينه وبين الأرض فرق، ويتظاهر عليه الغبار، ويبقى على ذلك شهرين.

وهو نهر قتّال، قلّما ينجو غريقه كنهر آثل وسيحون وهو نهر الشاش، قيل: إنَّ مبدأه من أنهار تجتمع في حدود الترك فيصير عمودًا واحدًا فيجري حتى يظهر في حدود أوزجند من بلاد فَرْغانة، ويصب فيه هناك أنهار أُخر، فيعظم ويكثر ماؤه، ومقدار جريه عشرون مرحلة، وإذا مر بأرض سغد وسمرقند بخارى سقاهم، ثم اجتمع وصب مع جيحون في بحر خُوَارِزْم، وهو المسمَّى بقلزم.

وذكر أنه كان ينساق في أرض السُّغْد وسمرقند من سيحون اثنى عشر ألف نهر بعدد أمراء جيش الإسكندر، ويروى أنّ سمرقند كان بناه إسكندر.

وفي «القاموس»: الإسكندر ابن الفيلسوف وتفتح: ملك قتّال، وملك البلاد، والإسكندرية ست عشر موضعًا منسوبة إليه[2]، منها مدينة ببلاد الهند، ومدينة بأرض بابل، ومدينة بشاطئ النهر الأعظم، ومدينة بصغد سمرقند، واسم مدينة بَلْخ، والثغر الأعظم ببلاد مصر، وقرية بين حماه وحلب، وقرية على دجلة قرب واسط، منها الأديب أحمد بن المختار بن المبشر، وقرية بين مكة والمدينة، وقرية في مجاري الأنهار بالهند، وخمس مدن أخر.

والمشهور: السُّغْد بضم السين وسكون الغين، ولكن صاحب «القاموس» ضبطها بالصاد المهملة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: أ.

وفي «محاسن العجائب وأجناس الغرائب» للقاضي ابن الشبة: الدجلة نهر بغداد، ويسمى السلام، ولذلك سميت بغداد دار السَّلام، مخرجه من أصل جبل بقرب آمد عند حصن ذي القرنين، تخرج عين دجلة من تحته، وكلما امتد انضم إليه مياه جبال ديار بكر، وبآمد يخاض فيه بالدواب، ثم يمتد إلى حصن كيفا، ثم إلى بغداد، وماءه أعذب المياه، وأكثرها نفعًا؛ لأنّ مجراه من مخرجه إلى مصبه في العمائر، ومقداره ثلاثمئة فرسخ، وفي كثير من الأوقات يفيض حتى يخشى على بغداد الغرق منها، وهو نهر مبارك كثير ما ينجو غريقه.

حكي أنه وجد فيه غريق، فأخذ فإذا به أدنى رمق، فلما رجعت إليه نفسه سئل عن حاله، فكان من موضع (وقوعه إلى موضع)[1] نجاته مسيرة ثلاثة أيام.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنّ الله تعالى أوحى إلى دانيال عليه السَّلام أَنِ احْفِرْ لعبادي نهرين، واجعل مفيضهما البحر، فقد أمرت الأرض أن تطيعك، فأخذ خشبة فجرّها في الأرض والماء يتبعه، وكلما مر بأرض يتيم أو أَرْمَلَةٍ أو شيخ فينا شدَّه الله تعالى فيحيد عن أرضهم، قيل[2]: دجلة والفرات من ذلك[3]، انتهى.

(امرأة أرملة: أي محتاجة أو مسكينة)[4].

ونهر الفرات مخرجه من أرمينية، فضائله كثيرة، وطول هذا النهر من حيث يخرج عند ملاطيه إلى أن يأتي ما يأتي منه إلى بغداد ستمئة وثلاثة وعشرون فرسخًا، وفي وسطه مدن في جزائر تعد من أعمال الفرات.

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) في «تاريخ بغداد»: عواقيل بدل قيل. والعواقيل: الأودية.

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١/ ٥٦).

(٤) ساقطة من: ع.

جئنا إلى ما كنا فيه:

وأقام في قريم سنين وناظر فيها الأئمَّة والأعلام، ودرَّس الفقهاء[1]، وأعجب به الفضلاء في علمه وفقهه، حتى[2] تضرب به الأمثال، وتشد إليه الرِّحال، وكان قليل الرغبة في الدنيا، كثير التورع والتقوى، حافظًا لكتاب[3] الله تعالى، تلاَّءً له، يتلوه راكبًا وماشيًا وقاعدًا.

ثم رجع إلى بلاده من طريق جاء به، ثم رحل إلى بلاد الروم، وتباحث[4] فيها مع المولى شمس الدِّين الفَنَاري، وغلب هو عليه في الفروع إلا أنّ الفَنَاري كان متبحرًا جامعًا في العلوم العقلية والنقلية وله مشاركة تامة في[5] الفنون الغريبة.

وجمع فتاواه المسمَّاة بـ «الوجيز» قبل أن يجيء إلى الروم، قال في آخر كتاب الإجارة من «الوجيز»: تم كتاب الإجارة بحمد الله، وقد مضى جزء من الليل في أول ربيع الأول سنة ست وثمانمئة، وفق الله تعالى للإتمام بعونه.

ومات رحمه الله في أواسط رمضان سنة سبع وعشرين وثمانمئة.

وقرأ عليه العلوم وأخذ عنه المولى محمَّد بن سليمان الشهير بمحيي الدِّين الكافية جي، والمولى الفاضل شرف الدِّين بن كمال القِرِيمي، والمولى سراج الدِّين أحمد الفاضل القِرِيمي بن الفاضل الكامل فاضل شيخ الحاجي ترخاني.

رأيت أنّ المولى الفاضل ابن البَزَّازي كتب الإجازة للمولى سراج الدِّين بخطه، وهذه

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) زائدة في ع: كانت.

(٣) ض: لكلام.

(٤) ض: باحث.

(٥) ساقطة من: ض.

صورة ما زبرته أنامله الشريفة، ولكني كتبته على الطي والانتخاب لكونه على الإطناب.

قال: وبعد؛ فإنّ المعبود عزَّ سلطانه وعلا شانه لم يخل قطرًا ولا عصرًا ولا مصرًا عن ثقة قائم بالحق، ديِّن يجيب في المسائل، ويحل المعضلات[1]، ويروض للصعاب، ويجعلها للمسترشدين سهلًا هينًا.

واعلم أنّ ما ينيط به الاحتياج على نوعين، والمحتاج إليه على طبقتين؛ إما في الذروة العليا في الرفعة، أو في نهاية الهبوط والسقوط للصفة، والعلم لما كان من صفات السبحان الدَّيان كان أرفع من الثاني مكانة ومكاناً.

وممن نفع في هذا الزَّمان، وحاز قَصَب السَّبْق يوم الرهان في حيازة البرهان على أجلاء الأقران، عالم لا يشق غباره، ويؤمن عثاره، لم يجعل علمه الشريف وسيلة إلى توسل النيابة عن القضاة؛ لعلمه بأنهم سمَّاعون للكذب أكَّالون للسحت[2] للرشاة.

العالم الفقيه والعامل النبيه، مولانا سراج الدِّين أحمد بن الفاضل الكامل فاضل شيخ الحاجي ترخان، متعه الله بتقواه في أولاه وأخراه، لما حططت رجلي بالبلدة الكريمة قريم حماها الله الرحيم شرَّفني بحضور مجالس الدَّرس سنين، مع أنه كان من العلماء المتبحرين، وشارك وساوى في بث الإفادة على المناظرين المستفيدين، وقرأ وكرر حتى يعود له المطلوب ويقرر، ورد ورُدّ وأفاد واستفاد حتى أجاد، وصار له علم الإفادة[3] غدا وعادة، بحيث لا يحتاج بفضل الله تعالى إلى الإفادة.

فقرأ وسمع عليَّ «كتاب مشارق الأنوار لدين الأبرار» وهو للإمام الصغاني، نقَّاد الأحاديث والمعاني، و«كتاب الكافي في الفقه النعماني» تأليف الشَّيخ المستغني عن

---

(١) ض، ع: للمعضلات.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ض، أ: العبادة.

التعريف لما يشهد على كماله من التصنيف، مولانا حافظ المِلَّة والدِّين لافظ الصدق واليقين. و«كتاب المصفى» له أيضًا.

و«كتاب الهداية» و«المنظومة» و«القُدُوري» و«المغني» و«المنتخب» و«كتاب الهادي في علم الكلام العاصم لقواعد الإسلام» لشيخنا ومولانا جلال المِلَّة والدِّين الخبَّازي، و«كتاب المفصَّل» لفخر خُوَارِزْم، وتمام «كتاب المصابيح» للشيخ محيي السنة.

ولي حق الرواية لهؤلاء الكتب قراءة وإجازة.

كتب هذا، ثم فصَّل بعد هاتيك الأسطر تفصيل أسانيد أبيه ناصر الدِّين محمَّد بن شهاب في العلوم العقلية والفنون النقلية عن أساتذته وشيوخه إلى أن ينتهي فقال بعدها: وأما في علم الشرائع والأحكام وعلم الكلام الباحث عن أحوال الواجب والممكن على قوانين الإسلام، أعني: كلام المشايخ، لا الفلاسفة المجادلين بالخصام؛ فعن والدي، عن شيخه أمير همام المِلَّة والدِّين وخاتمة (العلماء شرف الفترة)[1]، مولانا السيِّد جلال المِلَّة والدِّين بن السيِّد شمس المِلَّة والدِّين الكُرْلاني، عن العلامة حسام الدِّين السِّغْنَاقِي، عن سلطان الفقهاء والأولياء حافظ المِلَّة والدِّين عن العلامة المتحلِّي بأنوار الحق مولانا شمس المِلَّة والدِّين الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية» مولانا برهان الدِّين المَرْغِيْنَاني، عن أستاذه صاحب «أم العلوم» وشارح «مسلم» مفتي الجن والإنس مولانا نجم المِلَّة والدِّين عمر النَّسَفِي، عن الإمام صدر الإسلام أبي اليسر البَزْدَوي، عن الإمام عبد العزيز بن أحمد المعروف بمولانا شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفي، عن الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري، عن الشَّيخ عبد الله بن يعقوب السُّبَذْمُوْنِي، وهو عن الشَّيخ أبي

---

(١) ع: المحققين.

عبد الله أبي حفص الصغير، (عن والده الإمام)[1] أبي حفص الكبير البُخاري، وهو عن الإمام محمَّد بن الحسن بن فرقد الشيباني، وهو عن الإمام الثاني أبي يوسف الأنصاري، وهو عن صاحب المذهب أبي حنيفة نعمان بن ثابت الكوفي، وهو عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن صاحب الشَّريعة خاتم الأنبياء حبيب الله محمَّد عليه أفضل الصلاة والسلام.

فلما تفطن دقائق حقائق المعاني، واستولى على[2] غوارب كواهل المباني، وصار أهلًا لانتقال المحققين إليه، وركنًا لإحفال المستفيدين لديه، ولما علمت وشاهدت في خلال المذاكرة لطف تقريره وحسن تحريره ولطافته...

وولي مشيخة الشيخونية، ومات في ربيع الآخرة سنة تسع وعشرين وثمانمئة، وقد نيف على الثمانين، ذكره السيوطي في «حسن المحاضرة».

***

[٦٧١ ـ جمال الدِّين محمود القُونَوي[3]]

الشَّيخ الإمام جمال الدِّين، أبو الثَّناء، محمود بن أحمد بن مسعود بن عبد الرَّحمن القُونَوي الدَّشْتي رحمه الله.

كان عالمًا فاضلًا، له مشاركة تامة في العلوم العقلية والنقلية، أخذ العلوم عن أبيه أبي العبَّاس محمود بن أحمد القُونَوي، عن جلال الدِّين الخبَّازي، عن الإمام

---

(١) أ: عن أبيه.

(٢) ض: عن.

(٣) انظر ترجمته في «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٨٩ ـ ٢٩٠)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ٢٤٢٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣٩)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٦٣)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٦٢).

العلامة علاء الدِّين عبد العزيز البُخاري، عن العلامة فخر الدِّين المَايْمَرْغي، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية».

وبلغ رتبة الفضل والكمال، ودرَّس وأفتى[1]، وولي قضاء دمشق سنة تسع وخمسين وسبعمئة، ثم عزل وولي ثانيًا سنة ست وستين، ودرس بالزنجانية)[2].

وصنف «المنتهي[3] في شرح المغني» في أصول الفقه، و«كتاب القلائد شرح العقائد»، و«كتاب الزبدة شرح العمدة» في أصول الدين، واختصر «شرح الهداية» للسغناقي وسمّاه «خلاصة النهاية»، وله «كتاب التقرير في شرح التحرير للقُدوري»، و«كتاب تهذيب أحكام القرآن»، و«كتاب تكملة فوائد الهداية»، و«كتاب البغية في الفتاوى» مجلدين، و«كتاب الغنية في الفتاوى» مجلد، و«كتاب الجمع بين وقفي هلال والخَصَّاف»، و«كتاب الإعجاز» في الاعتراض على الأدلة الشرعية، و«كتاب المعتمد مختصر مسند أبي حنيفة تخريج الحاوي»، و«كتاب المنتقد في شرح المعتمد»، و«كتاب مشرق الأنوار في مشكل الأثار»، و«مقدمة في رفع اليدين في الصلاة» وغير ذلك.

وعمل أبوه على «الجامع الكبير» شرحًا ولم يساعده عمره في التكميل، فتركه غير كامل، فأكمله ابنه أبو الثَّناء جمال الدين.

مات بدمشق سنة سبع وسبعين وسبعمئة.

***

---

(١) في ض زيادة: وصنف المنتهى.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ض،ع.

[٦٧٢ ـ جندره لو قره خليل[1]]

المولى العالم العلامة الفاضل مولانا خليل الجندري المشتهر بين النّاس بجَنْدَرَه لُو قَرَه خليل.

في «الشقائق النعمانية»: كان من طلبة المولى علاء الدِّين الأسود، وكان هو أول قاض من قضاة العسكر، وقصته: أنّ السُّلطان أورخان ذهب إلى بيت المولى علاء الدِّين لأجل زيارته، ولما دخل داره وجد المولى يصلي في منْزله فتوقف ساعة، وقال لبعض الطلبة الحاضرين هناك: أريد أن أصلي أيضًا، فتقدم مولانا خليل المزبور وصلَّى هو والحاضرون خلفه، ولما خرج المولى علاء الدِّين من بيته قال السُّلطان: الرعايا يتحاكمون إليّ وأنا على السفر ولا علم لي بالأحكام الشرعية، فعيِّن لي واحدًا من طلبتك يسافر معي ويحكم بين النّاس عند الحاجة.

فقال المولى: خذ معك من الحاضرين، فتضرع الكل إليه ليرد عنهم هذه المصلحة، فقال له السُّلطان: عيِّن واحدًا منهم آخذه جبرًا، فعين مولانا خليل المذكور، فذهب معه وهو يبكي. ومن نسله خليل باشا وزير السُّلطان مراد خان والد السُّلطان محمَّد خان.

وفي رواية أخرى أنّ المولى المذكور كان قاضيًا في أواخر سلطنة عُثمان الغازي ببلدة بِلَجِك، ولما فتح السُّلطان أورخان بلدة إزنيق جعله قاضيًا بها، ثم جعله قاضيًا بمدينة بروسا، ولما جلس مراد الغازي على سرير السلطنة جعله قاضيًا بالعسكر، ثم جعله وزيرًا وأمير الأمراء ولقب بخير الدِّين باشا.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢٣).

المتفرقات من الكتيبة السابعة عشر

[٦٧٣ ـ مجد الدِّين محمَّد الفيروزآبادي[١]]

المولى[٢] الفاضل العلامة، والشَّيخ الكامل الفهامة، صاحب الفروع والأصول، جامع المنقول والمعقول، مع أنه الفريد في اللغة، مجد الدِّين محمَّد بن يعقوب بن محمَّد بن إبراهيم الشِّيْرَازِي الفيروزآبادي، أبو الطاهر، صاحب «القاموس المحيط».

قال ابن حجر: كان يرفع نسبه إلى الشَّيخ أبي إسحاق الشِّيْرَازِي، ويذكر بعد إبراهيم: عمر بن أحمد بن محمود بن إدريس بن فضل الله بن الشَّيخ أبي إسحاق، وكان النّاس يطعنون في ذلك مستندين بأن الشَّيخ لم يعقب، ثم ارتقى فادعى بعد أن ولي قضاء اليمن أنه من ذرية أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال ابن حجر: ولم يكن مدفوعًا عن معرفة إلا أنّ النفس تأبى قبول ذلك.

ولد سنة تسع وعشرين وسبعمئة بكَازْرُون، واشتغل بالعلوم في بلاده، وتفقَّه على علماء بلاده، ونظر في اللغة، وكانت جل قصده في التَّحصيل، فمهر فيها إلى أن فاق، وكان كثير العلم والاطلاع على المعارف العجيبة والعلوم الغريبة.

وكان سريع الحفظ، قيل: إنه كان يقول: لا أنام حتى أحفظ مائتي سطر.

وبالجملة: كان آية من آيات الله في الحفظ والاطلاع والتصنيف، ذكر صاحب «الشقائق»: هو آخر من مات من الرؤساء الذين انفرد كلٌّ منهم بفنٍّ فاق فيه أقرانه على رأس القرن الثامن، وهم:

---

(١) انظر ترجمته في «طبقات الشَّافعية» للسبكي (٩/ ٤٠٢)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ٢٧٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٩/ ١٨٦)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٤٢)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ١١٨)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٤٦ ـ ١٤٧).

(٢) ساقطة من: أ.

الشَّيخ سراج الدِّين البلقيني في الفقه على مذهب الشَّافعي.

والشَّيخ زين الدِّين العراقي في الحديث.

والشَّيخ سراج الدِّين ابن الملقن في كثرة التصانيف في فن الفقه والحديث.

والشَّيخ شمس الدِّين الفَنَاري في كثرة الاطلاع على كلِّ العلوم العقلية والنقلية والعربية[1].

والشَّيخ أبو عبد الله ابن عرفة في فقه المالكيَّة وسائر العلوم بالمغرب.

والشَّيخ مجد الدِّين الشِّيْرَازِي في اللُّغة، انتهى.

ثم جال في البلاد شرقًا وغربًا، وظهرت فضائله، وكثر الآخذون عنه، ولم يدخل بلدًا إلا وأكرمه متوليه[2]، وكان لا يسافر إلا وصحبته عدة أحمال من الكتب، ويخرج أكثره في كلِّ منْزلة، وكان وظيفته أن يحفظ مئتي سطر وأكثر لا أقل.

ومن تصانيفه: «القاموس»، وشرح «البخاري» المسمَّى بـ «منح الباري»، وله «تفسير القرآن العظيم»، وله «المحكم»، و«العباب».

وأجلُّ تصانيفه «اللامع المعلم العجاب الجامع بين المحكم والعباب»، وكان تمامه في ستين مجلدة، ثم لخَّصه في مجلدين وسمَّى ذلك الملخَّص بـ «القاموس المحيط»، وهو كتاب ليس ثانيه في اللغة، مشتمل على الفرائد الأثيرة، والفوائد الكثيرة، مع حسن الاختصار، وتقريب العبارة، وتهذيب الكلام، وإيراد المعاني الكثيرة في الألفاظ اليسيرة، غير مقتنع بتوشيح الأقلام، مكتفيًا بكتابة الحروف عن: الموضع والمدينة والقرية والجمع والمعروف.

---

(١) أ: الغريبة.

(٢) ع: متوليها.

على ما نظم العلامة تقي الدِّين الواسطي في مدحه:

ألاَ مـا لهـذا فـي اللُّغـات متشابـه ... فمـا هـو إلا كاسـمه زاخـر بحـر
أحـاط بمـا يحـوي سـواه وفـاقه ... بمبدع لفـظ مـن لغـات بهـا كثـر
جـزى الله مـن دهـر تصـدَّى لجمعه ... وآتـاه فضـلًا زاد مـا اتصـل الدهـر
ومـا جـاء فـي «القامـوس» رمـزًا فستة ... لـمـوضـعهم عيـن ومعروفـة الميـم
وجـج لجمـع الـجـمع دال لبـلـدة ... وقـريتهم هـاء وجمـع لـه الجيـم

وقال بعض الأفاضل في حق «القاموس»:

مـذْ مـدَّ مجـد الدِّيـن فـي أيَّـامه ... مِنْ بعـض أبحـر علمـه القاموسـا
بطلَـتْ صحـاحُ الجوهـريِّ كأنَّمـا ... سِحْرُ المدائـنِ حيـنَ ألقـى موسـى

دخل الروم فأكرمه صاحب الولاية السُّلطان بايزيد خان بن الغازي مراد خان، وحصل له منه مال كثير، وكذا أكرمه الأمير تيمور وأعطاه المال الموفور، ثم دخل الهند، ثم زبيد فتلقاه ملكها الأمير (إسماعيل الأشرف)[1] بالقبول، وقرره في قضائها وبالغ في إكرامه، وتزوج بابنته، وصنَّف له كتابًا، وأهداه له على أطباق، فملأها له فضة، كذا عن ابن حجر.

وقال ابن حجر: له «منح الباري في شرح البُخاري» ملأه بغرائب النقول، مات رحمه الله قاضيًا بزبيد من بلاد اليمن، ليلة العشرين من شوال سنة ست عشرة وثمانمئة، ودفن بتربة الشَّيخ إسماعيل الجبرتي.

قـال فـي أول «القاموس المحيط»: شـرعت فـي كتابي الموسـوم بـ«اللامع

---

(١) أ: الأشرف إسماعيل.

المُعْلَـم[1] العُجَـاب الجامع بين المُحْكَـم والعُبَاب»، فهما غُرَّتـا الكتب المصنفة فـي هـذا البـاب، ونيِّرا براقـع الفضـل والآداب، وضممـت إليهما زيـادات امتلأ بهـا الوِطَـاب، واعتلـى منهـا الخطـاب، ففـاق كلَّ مؤلَّـف فـي هـذا الفـن هـذا الكتاب.

غيـر أني ضمنته في سـتِّين سِـفْرًا (يُعْجِز تحصيلـه الطلاب)[2]، وسـئلت في[3] تقديـم كتـاب وجيز على ذلـك النظام، وعمـل مُفْرَغٍ فـي قالب الإيجـاز والإحكام، مـع التـزام إتمـام المعانـي وإبـرام المبانـي، فصرفـت صَوْب هـذا المقصـد عِناني، وألَّفْـتُ هـذا الكتـاب محـذوف الشـواهد، مطـروح الزوائـد، معربًـا عـن الفصـح والشـوارد، وجعلـت بتوفيق الله تعالى زُفَـرًا في زِفْـرٍ[4]، ولخَّصْتُ كلَّ ثلاثين سـفرًا فـي سـفر، وضمنتـه لبـاب ما فـي «العبـاب» و«المحكـم»، وأضفـت إليهـا زيادات مـنَّ الله بهـا وأنعـم، ورزقنيهـا عنـد غوصـي عليهـا مـن بطـون[5] الكتـب الفاخرة، الدَّأْمَـاءِ الغَطَمْطَـمِ[6]، وأسـميه «القاموس المحيـط والقابوس الوسـيط» لأنَّه البحر الأعظم.

***

---

(١) في ض، ع زيادة: الجامع.

(٢) ع: يعجز تحصيله على الطلاب.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) أي: بحراً في قربة.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) أي: الواسعة العظيمة.

[٦٧٤ ـ المولى عبد الواحد بن محمَّد السِّيْرامي[١]][٢]

العالم الفاضل، والعامل الكامل، المولى عبد الواحد بن محمَّد السِّيْرامي.

كان أحد المتبحرين في العلوم أصولًا وفروعًا، وكان لجميع قواعد الفنون جموعًا، وكان من بلاد العجم، اشتغل في بلاده وأخذ عن علمائها، وبلغ رتبة الفضل والكمال، ثم قدم إلى بلاد الروم وباحث العلماء وناظر الفضلاء، فشهدوا له بالفضل عند ابن عُثمان، فأعطاه مدرسة ببلدة كُوتَاهْيَة، فصار مدرِّسًا بها بزمان مديد في دولة السُّلطان يلدرم بايزيد، وتلك المدرسة اليوم مشتهرة بالواحديَّة لمكثه مدرسًا فيها.

شرح فيها «كتاب النقاية» في الفقه، وفرغ من تصنيفه في جمادى الأولى سنة ست وثمانمئة، وكان شرحًا لطيفًا وتصنيفًا نفيسًا، أتى فيه بمهمات المسائل، وحلَّ معضلاتها بأوضح الدلائل.

وله مشاركة تامة في العلوم، ومعرفة تامة في علم النَّحو، صنَّف كتابًا منظومًا في علم الاسطرلاب، صنَّفه لأجل حفظ المولى الفاضل محمَّد شاه بن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، قال المولى الفاضل طاش كبري زاده: رأيته بخطه المليح، وكان نظمه بليغًا في غاية الحسن.

***

---

(١) وقع في كل النسخ (أمي)؛ ولعل الصواب ما أثبتنا.

(٢) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٩١).

[٦٧٥ ـ ابن الملك[١]]

المولى الفاضل، والعالم العامل الكامل، حاوي الفضائل، وقدوة الأفاضل، عزُّ الدِّين المولى عبد اللطيف بن عبد العزيز بن زين الدِّين، الشهير بابن[٢] المَلَك.

كان أوحد المشتهرين بالحظِّ الوافر من أكثر العلوم، وأوحد المبرزين في عويصات الفنون في المعقول والمفهوم، وله القبول التَّام عند الخاصِّ والعام.

وكان معلمًا للأمير محمَّد بن عابدين، وكان له حسن خلق وكرم وعفاف ودين.

صنَّف تصنيفات كثيرة الفوائد، جمَّة المنافع، له «كتاب مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار» في الحديث، وهو كتاب[٣] شرح نافع، تلقته بالقَبول أئمة الأمصار، وينقلونه في المجامع والجوامع، أتى فيه من النكت اللطيفة ما لا يحصى.

سمعته بمطالعة كاملة وجهد بليغ من المولى علاء الدِّين علي المفسِّر الواعظ بالجامع الكبير ببلدة كَفَه، وهو تلميذ المولى العالم الرَّباني بخشى خليفة الأماسي، أخذ التفسير وسمع الحديث منه، وانتفعت به بحمد الله في أوان استعدادي في السنين التي بين الأربعين والخمسين وتسعمئة، وما أكملت بعد عشرين سنة في هذا الأوان.

وله «شرح المنار» في الأصول أيضًا، قال في «الشقائق النعمانية»: ورأيت له رسالة لطيفة في علم التصوف تدل تلك الرسالة على أن له حظًّا عظيمًا من معارف الصوفية المتشرعة، وكان للمولى أخٌ من أصحاب فضل الله التَّبْرِيْزي رئيس الطائفة الضالة الحروفية، فيا سبحان الله هذا ملح أجاج وهذا عذب فرات.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٨١ ـ ١٨٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٨١ ـ ١٨٢).

(٢) زائدة في ض: عبد.

(٣) ساقطة من: أ، ض.

أخذ المولى المذكور عن أبيه عبد العزيز بن أمين الدين، قال في «شرح المشارق» في شرح قول الصَّغاني في خطبة الكتاب: أماته الله بمكة حميدًا فأقبره، ثم إذا شاء فيها أنشره، وكان شيخي ووالدي نوَّر الله ضريحه يقول حاكيًا عن مشايخه: إنّ من دُفِن بمكة ولم يكن لائقًا بها فإنّ الملائكة تنقله إلىٰ موضع آخر، فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بأن يكون جديرًا لذلك الموضع الشريف، ولكن لم أجد فيه رواية.

حكي أنّ المولى الإمام الحسن بن محمَّد الصغاني صاحب الكتاب كان إمامًا ديّناً وعالمًا متقنًا، أقام بمكَّة مجاورًا، ثم عاد إلى العراق، وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمئة، وكان أوصى إلى أولاده أن يحملوه إلى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك.

وأخذ عنه ابنه المولى الفاضل محمَّد بن عبد اللطيف ابن[1] المَلَك شارح «الوقاية»، وهو شرح لطيف جامع لمهمات المسائل وموضحات الدلائل، كتبها عند سماع ولده المولى الفاضل جعفر بن محمَّد بن عبد اللطيف منه «الوقاية».

وله كتاب مسمى بـ «روضة المتقين»، وللمولى عبد اللطيف ابن[2] الملك «شرح مجمع البحرين» أيضًا، وهو شرح حسن جامع للفوائد مقبول لدى العلماء، وكان المولى المزبور مدرِّسًا بمدرسة نيرة[3] وتلك المدرسة مضافة إليه إلى الآن.

***

---

(١) أ: عبد.

(٢) أ: عبد.

(٣) ولعل الصواب (تِيرَه) كما في «الشقائق النعمانية».

[٦٧٦ ـ شمس الدِّين محمَّد الديري[١]]

قاضي القضاة المولى الفاضل شمس الدِّين محمَّد بن عبد الله المقدسي الدَّيْري.

والدَّيْر قرية بدمشق، ودير سمعان هي أيضًا قرية بدمشق دفن بها عمر بن عبد العزيز رحمه الله وهي الآن مجهولة، ودير أيضًا موضع بأنطاكية، وموضع بغزَّة، قيل: قبر الخليفة عمر بن عبد العزيز فيه، قال في «القاموس»: الصحيح الأول، وموضع بحلب.

ولد قاضي القضاة شمس الدِّين الديري بعد سنة أربعين وسبعمئة، واشتغل وواظب واجتهد، وبلغ رتبة الفضل، ومهر في العلوم، واستدعاه المؤيد، وقرره في قضاء الحنفيَّة وفي مشيخة المؤيدية.

مات سنة سبع وعشرين وثمانمئة[٢]. ذكره السيوطي في طبقات الحنفيَّة المصرية من «حسن المحاضرة».

وأخذ عنه ابنه قاضي القضاة سعد الدِّين سعد بن قاضي القضاة شمس الدِّين الديري.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٣ ـ ٢٩٤)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٤٤).

(٢) أ: سبعمئة.

قلب الكتيبة السابعة عشر من كتائب أعلام الأخيار

[٦٧٧ ـ نظام الدِّين خاموش]

الشَّيخ العارف بالله، والمرشد الكامل[1] الداعي إلى الله بالحق واليقين، مولانا نظام الدِّين خاموش.

كان من أعزة خلفاء خواجه علاء الدِّين عطار، وهو من خواجه بهاء الدِّين محمَّد نقشبندي، وكان في أكثر الأوقات في مقام الاستغراق، جلس مقام الإرشاد بعد ما رحل الشَّيخ العارف الرباني خواجه علاء الدِّين عطار بأمره، وجمع الأصحاب عنده، وربَّاهم أحسن التربية، وعمت بركاته على إخوان الصفا، وأحسن للمريدين في تربيتهم، واشتغل بما هو الأهم في مصلحتهم.

وكان السيِّد الشريف على الجُرْجَاني صاحب التصانيف التي سارت مسير الشمس ووصل إلى ما وصل إليه في علم الحقيقة والدقائق [و]معارف الطريقة ببركة مصاحبته وشرف تربيته، وله إشراف قوي على الخواطر.

وكان أصحابه كثيرة وأحواله عجيبة، وظهرت منه الحالات والكرامات وقد سبق في ذكر خواجه علاء الدِّين عطار ما وقع بينه وبين السيِّد الشريف الجُرْجَاني، وملازمة السيِّد الشريف إلى بابه والالتجاء به إلى جنابه، وبلوغه إلى المطلب الأعلى والمقصد الأسنى في مجلسه الشريف.

وفي «النفحات»: خدمت مولوى مخدومى، مولانا سعدالدّين الكاشغرى رحمه الله تعالى ميگفتند كه: «پيوسته پيش جامۀ ايشان چرب ميبود، ومرا مشكل ميبود كه سبب آن چيست. آخر چنان معلوم شد كه در اثناى طعام خوردن به جهت

---

(١) ساقطة من: أ.

غلبهٔ حالی که داشتند، چمچه ازدست ایشان میافتاد وشوربایی که میخوردند بر جامهٔ ایشان میریخت وچرب میشد».

و هم ایشان میگفتند که: «چون در صحبت خواجه علاءالدّین آثار جذبه وغلبهٔ حال بر ایشان ظاهر شده بوده است، خدمت خواجه خواستهاند که ایشان را از آن بازآرند، فرمودهاند تا بُغْرا پزند. وخدمت خواجه فوطه بسته بودهاند وخود به آن اشتغال مینمودهاند. چون وقت بغرا انداختن رسیده، مولانا نظام الدّین را طلبیدهاند وشوشه به دست وی دادهاند که بغرا اندازد. چون یک بغرا انداختهاند، مغلوب شدهاند وشوشه از دست ایشان افتاده. خواجه فرمودهاند که: مولانا نظام الدّین، برخیز! که کسی را که حقّ سبحانه وتعالی به خود مشغول گردانیده است ما نمیتوانیم که وی را از آن باز آریم».

وفي «الرشحات»: حضرت خواجه احرار عبید الله میفرمودند که: خدمت مولانا نظام الدِّین درتاشکند درمنزل مامهمان بودند وما مقدم شریف ایشانرا مغتنم دانسته درخدمت ایشان بودیم، یکروز پیش ایشان نشسته بودیم ناگاه فرموده اند: آه آه نسبت کرانی ظاهر شد، غالبا فلانکس می آید، ویکی ازاعیان شاش را نام بردند وسبحان الله ولا حول ولا قوة إلا بالله گفتن کرفتند؛ بعد از زمانی آن شخص درآمد خدمت مولانا، فرمودند: بیایید خوش آمدید، نسبت شما بیش از شما آمده بود.

وفي «الرشحات» أیضا: حضرت مخدومی قدس سره درنفحات الأنس آورده اند که: جناب مخدومی خواجه عبید الله أدام الله بقاءهم فرموده اندکه: خدمت مولانا نظام الدِّین گفتندکه: یکی از اکابر سمرقند که نسبت بما اخلاص ومحبت وارادت بسیارداشت بیمارشد ومشرف برموت گشت، فرزندان ومتعلقان وی بسیار نیازمندی کردندکه خاطر بصحت وي مشغول گردانم، دیدم که ویرا مکان بقاء وحیات نیست

مگر که اورا درضمن خودگیرم، ویرا درضمن خودگرفتم صحت یافت، بعد از چند گاه نسبت بما تهمتی واقع شدکه مغضی باهانت ما واولاد ما گشت وآن شخص میتوانست که درآن باب سعی نماید وآنرا دفع کند، اما خویشتن داری کرد وخود را بآن نیاورد، خاطر ما ازوی کوفته شد، ویرا ازضمن اخراج کردیم بیفتاد وبمرد، پوشیده نماند که آن بزرگ که از اکابر سمرقند درباره خدمت مولانا خویشتن داری کرد خواجه عصام الدِّین شیخ الإسلام سمرقند بوده است، وآن تهمت واهانت که بخذمت مولانا رسیده است بواسطه فرزند ایشان بوده است بدعوات وعزائم خواندن وتسخیر جن منسوب بوده، وازآن جهت بمعظمات اهل حرم بازگشی کرده از ارباب غرض ویرا بمحبت بعضی از اهل حرم نسبتی میکرده اند وتهمتی پی نهاده وشمه ازآن بسمع میرزا الغ بیك رسانیده اند؛ فرزند خدمت مولانا سرایت کرده، میرزا الغ بیك راغیرت شده وبغضب هرچه تمامتر خدمت مولانا راطلبیده قاصدان ایشان خذمت مولانا را سری برهنه در عقب اسب سوار ساخته بوده اند ونزد میرزا الغ بیک برده، ایشان درباغ میدان نشسته بوده اند وسربیش افگنده مراقبة داشته اند که میرزا الغ بیك از پیش ایشان گذشته برنخواسته اند، بعد از آنکه میرزا ایشانرا طلبیده وسخنان عتاب آمیز کرده، خدمت مولانا نظام الدِّین فرموده اند: جواب این همه سخنان یك کلمه است میگویم که من مسلمانم اگرباور داری خوب واگرنه هرچه میخوا هی بفرمای؛ میرزا ازآن سخن متأثرشد في الحال برخواسته وگفته که ویرا بگذارید، حضرت ایشان میفرموندکه: بعد ازین بی ادبی برمیرزا الغ بیك شکست وتشویش بسیار رسید، ودرآن زودی بسروی عبد اللطیف میرزا ویرا بکشت، اتصل بصحبت مولانا سعد الدِّین کاشغري وتربی بتربیته وبلغ عنده رتبة الإرشاد وظهرمنه الحالات والکرامات، وکان منبعاً للکمالات.

وفي «الرشحات»: مولانا سعد الدِّين كاشغري قدس سره در اوائل بتحصيل علوم اشتغال داشتند وكتب متداولة تحصيل كرده بوده اند، وجمعيت صورى نيزداشته اند؛ چون داعية اين طريق پيداكرده اند ترک وتجريد تمام كرده بصحبت مولانا نظام الدِّين عليه الرحمة پيوسته اند وسالها درخدمت وصحبت ايشان بوده اند، ودر هرات بصحبت مشايخ وقت مثل سيد قاسم تبريزى ومولانا ابويزيد يورانى وشيخ زين الدِّين خوافى وشيخ عمر بهاء الدِّين قدس الله تعالى ارواحهم ميرسيده اند، ودرهرات بصحبت مشايخ وقت الى حق حضرت سيد قاسم فرموده اندكه: ايشان گرداب معانى عالم اند درين زمان، همه حقائق اولياء پيش ايشان جمع است.

ومن فوائد انفاسه ميفرموندكه هست، اول آنرامي جويند بعد ازآن مى يابند وحق سبحانه اول مى يابند بعد ازآن ميجونيد اگر اول نيافتى كى ميل كردى؟ معنى اين سخن آنست كه اول حق سبحانه برباطن بنده بصفت ارادت كه آنرا تجلى ارادى كويند ظهور ميكند وبنده بعد از وجدان آن تجلى مريد وطالب حق سبحانه مي شود، پس درين صورت يافت برطلب مقدم باشد، روزى اصحاب را مخاطب ساخته ميفرموده اندكه: اى ياران! دانيدكه حق سبحانه بدين عظمت وبزرگي باشمادر غايت نزديک است؟ برين اعتقاد باشيدكه اگر اين معنى حالا شمارا معلوم نشود ليكن دائم بايدكه بادب باشيد درخلا وملا؛ چون درخانه تنها باشيد پاى دراز نكنيد ودرخلا شرمنده وسرافكنده چشم پوشيده نشينيد، ودر سر وعلانية وظاهر وباطن باخدا راست باشيد، چون بحفظ اين آداب قيام نمائيد اين معنى شمارا بتدريج معلوم شود، بايدكه هميشه خود را بآداب ظاهرى وباطنى آراسته داريد، ادب ظاهر آنست كه باوامر ونواهى شرع ايستادگى نمائيد، وبروضوى دائم واستغفار وكم گفتن واحتياط درجميع امور وتتبع آثارسلف صالح باشيد، وادب باطن بسيار دشوار است؛ اهم

آداب دلرا از خطور اغیار نگاه داشتن است، چه خیر چه شر، هردو برابراست در حجاب بودن ازحق سبحانه؛ ومیفرموده اندکه: حق سبحانه وتعالی پیغامبر خود را ﷺ طریقة مراقبة تعلیم کرده است، آنجاکه ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾ [یونس: ٦١] اصل مسألة اینست.

حق سبحانه فرموده وحضرت رسالت را ﷺ تعلیم کرده؛ خلاصة امر اینست که بجناب حق سبحانه وتعالی مشغول باشید، حق سبحانه به بنده ازهمه چیزها نزدیکتر است، واز نزدیک گفتن هم برتر است، چراکه درحال قرب نه آنست گوئی به او نزدیك شدم یا ازو عبارتی توانی کرد؛ قرب آنست که تو دروگم شوی خودرا وغیر خود راگم کنی وهیچ ندانی که کجا بودی واز کجا آمدی؟ ومطلق ازوعبارت نتوانی کرد؛ یکي پیش بزرگی خبر آوردکه فلان شیخ ازقرب سخن میکند، آن بزرگ ویرا گفت: چون بآن شیخ رسی بگوی: اینجاکه ما ئیم قرب قرب بعد بعد است، قرب عبارت ازنابودن تست، آنجا عبارت کجا گنجد؟

قرب نی بالا وپستی رفتن است　　قرب حق ازقید هستی رستن است

ومیفرموده اندکه: چون ذکر مجرد از لباس حروف وصوت وعربی وفارسی شود ومجرد زجمیع جهان، آنزمان بمقام شجریت رسد وطالب همه وقت ازوی برتواند خورد؛ قوله تعالی: ﴿ تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ﴾ [إبراهیم: ٢٥] ذکر چون حبة ایست که شجره معرفت ازوی میروید کما قال الله تعالی: ﴿ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ ﴾ [إبراهیم: ٢٤] همچنانکه شجرة ازحبة سرمیزند توحید صرف که مجرد از لباس حرف وصوت است وعربی وفارسی وشکل ولون وکیف وکم، ومجرد ازجمیع جهات ازمضمون این کلمة ظاهر میشود.

خدمت مولانا علاء الدِّین ازجمله اصحاب مولانا سعد الدِّین بودند، فرمودندکه: درآن ایام که در ولایت قوهستان بودم یکبار مقداری تخم پله برداشته بودم، روزی بردرخت بلند برگ می بریدم ودر اثناء آن کار نسبت رابطه مي ورزیدم، ناگاه شاخی که باي برآن نهاده بودم بشکست ومن ازبالای درحت جدا شدم، دیدم که حضرت مولانا ما پیدا شدند ومرا از هوا در ربودند وسالم برزمین نهادند، چنانچه بهیچ عضو من آسیبی نرسید، این معنی را پوشیده داشتم، وچون بملازمت ایشان مشرف شدم خواستم که آن قصه بعرض ایشان رسانم پیش ازانکه من سخن آغاز کنم فرمود ندکه: افتادن ظالمان دیگراست وافتادن مظلومان دیگر؛ خدمت استادی مخدومی حافظ غیاث الدِّین محدث از اجلة علماء زمان واز اعیان هرات بودند، درملازمت ایشان میفرمودندکه: روزی درمسجد جامع بملازمت ایشان رسیدم ودرآن مجلس سی ازعلما وفقراء حاضر بودند، ودرصف نعال فرو تر ازهمه حاضران مرد فقیر قوهستانی نشسته بود، وحضرت مولانا سکوت کرده بودند، ناگاه سر برآوردند وآن مرد قوهستاني پیش خود خواندند ودست ویراگرفته بدست من دادند وفرمودندکه: ویرابتوسپردیم درمدد وحمایت تقصیر نکنی ومن قبول کردم؛ مرا وهیچکس را ازحاضران مجلس سر این سپارش معلوم نشد، تا بعد از پانزده سال که حضرت مولانا وفات یافته بودند.

درزمان میرزا سلطان ابو سعید شخصی پیدا شدکه بمدد امرا مردم را بجهودی میگرفت، ومبلغهای کلی حواله میکرد، اتفاقا آن مرد قوهستانی راگرفته بود وچون وی مال وجهاتی نداشت سبب خلاصی وی شود وکاردی برکشتن قرار گرفته بود تادیگران بترسند وکارآن گیرنده پیش رود، وبازار وی کرم شود، آخر مهم بآنجا انجا مید که رسنی درگردن وی کرده بدروازه عراق آوردند تا آنجاویرا درا ویزند،

درین اثنا من ازپیش میرزا سلطان أبو سعید گشته بودم وبمنزل خود میرفتم، بدروازه رسیدم وازدحام خلق دیدم، پرسیدم که چه میشود؟ گفتند: فقیری رابتهمت جهودی گرفته اند ومیخوا هند بکشند، من پیش راندم، چون چشمان وی برمن افتاد فریا دکردکه: ای حافظ! من آن مرد قوهستانیم که حضرت مولانا سعد الدِّین درمسجد جامع مرا بشما سپردند، وفرمودندکه درمدد وحمایت وی تقصیر نکی، وشما قبول کردید؛ اکنون وقت مدد وحمایتست، چون نیز درو نگریستم شنا ختم، فی الحال ویرا خلاص کردم واز همین جا عنان برتافتن وبملازمت میرزا رفتم وقصة آن فقیر وسپارش حضرت بعرض رسانیدم، میرزا آن تهمت کننده رابجای وی سیاست نمود وآن فقیر وسائر مردم از شروی خلاص یا فتند. وخدمت حافظ بعد از تقریر این حکایت این دوبیت از مثنوي خواندند، شعر مثنوی:

ازیس صد سال هرچه آیدبرو　　پیرمی بیند معین موبمو
کر بمیرد دید اوباقی بود　　زانکه دیدش دید خلاقی بود

مولانا نور الدِّین عبد الرَّحمن الجامي قدس سره، کان من أعز خلفائه، أخذ الذکر والتلقین وآداب الطریقة النَّقشبندیة منه، وبلغ عنده رتبة الکمال.

وفي «الرشحات»: حضرت مولانا سعد الدِّین بردرمسجد جامع هرات هرروز پیش از نماز وبعد از نماز با اصحاب مي نشسته اند وصحبت میداشته اند، وحضرت مخدومی جامی را ممر وگذر برآنجا بوده است، هرنوبت که میگذشته اند حضرت مولانا سعد الدِّین میفرموده اندکه: این جوان را عجب قابلیت است، شیفته وی شده ایم، نمیدانیم که ویرا بچه حیلت صید کنیم؟ روز اول که ایشان بصحبت حضرت مولانا رسیده اند وگرفتار ایشان شده ایشان فرموده اندکه: امر وزع شاهبازی بدام ما افتاد، وهم درآن اثنا فرموده اند حضرت حق سبحانه بصحبت این جوان جامی برما منت نهاده.

[٦٧٨ ـ زين الدِّين الخَوَافي[١]]

أستاذ الشيوخ الأكابر، والجامع بين علمي الباطن والظاهر، الشَّيخ العالم الرَّباني والمرشد الكامل العارف الصَّمداني، (الغوث الأكبر)[٢]، وارث خير البشر، زين الدِّين، أبو بكر بن محمَّد بن محمَّد، الشهير بزين الدِّين الخَوَافي.

ولد رحمه الله بقصبة خَوَاف من بلاد خراسان، في الخامس عشر من شهر ربيع الأول، سنة سبع وخمسين وسبعمئة.

كان جامعًا للعلوم الظاهرة والباطنة، وموفقًا بمتابعة الشَّريعة الشريفة[٣] والسُّنَّة، وكان ذلك من أعلى الكرامات[٤] عند أهل الطريقة.

وأخذ التصوف عن الشَّيخ عبد الرَّحمن المصري، وكتب له كتاب الإجازة، وكتبته في ذكر عبد الرَّحمن المصري في الكتيبة السابقة.

حكي عن الشَّيخ زين الدِّين الخَوَافي أنه قال: لما أخذت كتاب الإجازة وسافرت إلى خراسان نسيت (كتاب الإجازة)[٥] في بغداد، ولما رجعت إلى مصر بعد أمد بعيد وجدت الشَّيخ قد مات، ودخلت خلوته فوجدت فيها كتاب الإجازة الذي كتبها لي بعينه، ولا تفاوت بينهما إلا في عدة حروف، وهذه كرامة من كراماته الظاهرة؛ لأنّ الخلوة مفتوح الباب، وبقاء الكتاب في هذا الزمان المديد فيها على هذه الحالة بعيد.

---

(١) انظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٨٨٢)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١١/ ٢١٤)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٤٦).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) زائدة في ض: عند أهل الظاهرة والباطنة وموفقًا بمتابعة الشَّريعة والسنة وكان ذلك من أعلى الكرامات، ثانية.

(٥) ض، ع: الكتاب.

(وفي «النفحات»: خدمت خواجه محمَّد پارسا قدس سره در بعضى مكتوبات القاب ايشان را چنين نوشته است: ذو العلم النافع والعمل الرافع، ملاذ الجمهور، شفاء الصدور، صفوة العلماء والعرفاء، رافع أعلام السنة، قامع أضاليل البدعة، ناهج مناهج الحقيقة، سالك مسالك الشَّريعة والطريقة، الداعي إلى الله سبحانه على طريق اليقين بسيدنا ومولانا زين المِلَّة والدِّين.

وي جامع بوده است ميان علوم ظاهرى وباطنى، واز اول تا آخر توفيق استقامت برجاده شريعت ومتابعت سنت كه بزرگترين كرامتي بيش محققان اين طائفة آنست يافته است. گويندكه در آخر حيات ويرا واردى رسيدكه سه شبان روز بالكلية از خود غائب بود، چون ويرا ازآن غيبت باز آوردند قريب بيكسال خاموشى بروى غالب بودو سخن كم ميگفت، روزى از درويش احمد سمرقندي پرسيدكه: درهيچ جاديده اى كه جذبه جلى مذكور شده باشد كه جذبات پى درپى كرده واصلاً منقطع نشود؟ درويش احمد از مريد آن كار گذارده وازخلفاى وى بوده سخنان صوفيه را ديده بود وبربالاى منبر آنرا نيك بيان ميكرد، انتهى)[1].

ومن أعزة خلفائه الشَّيخ عبد اللطيف القدسي، والشَّيخ عبد الرحيم بن الأمير بمرزيفون، اتصل الأول إلى خدمة الشَّيخ زين الدِّين الخَوَافي حين نزل القدس الشريف أنزل الشَّيخ عبد اللطيف القدسي في بيته وأكرمه غاية الإكرام وصاحب معه وحصل منه ميل عظيم إليه، ولما توجه الشَّيخ زين الدِّين الخَوَافي إلى الحجاز أراد الشَّيخ عبد اللطيف أن يسافر معه، فمنعه الشَّيخ زين الدِّين الخَوَافي لأنّه كانت أم

---

(١) ساقطة من: ع.

الشَّيخ عبد اللطيف امرأة شريفة مرضت تلك الأيام، فأمره الشَّيخ زين الدِّين أن يقوم بخدمته والدتَه ووعد له أن يحصل له مراده عند المراجعة من الحج.

ولما عاد إلى القدس الشريف توجه هو معه إلى خراسان، واتصل الثاني بالبلاد المصرية إلى خدمة الشَّيخ زين الدِّين الخَوَافي وصاحب معه ثم أحبه محبة عظيمة، وسافر معه إلى خواف، واختلى عنده خلوات كثيرة.

قيل: كان[1] للشيخ زين الدِّين الخَوَافي خليفة آخر اسمه عبد المعطي، وكان يُسمَّى هؤلاء الثلاثة بالعبادلة، ولد بالبلاد المغربية، وكان مالكي المذهب، أكمل عنده الطريقة، وأجازه للإرشاد، ثم توطن بمكة الشريفة زادها الله تكريمًا وتشريفًا، ولقب بشيخ الحرم، وكان له شهرة عظيمة.

***

[٦٧٩ ـ حميد الدِّين الآقسرايي]

الشَّيخ العارف (بالله تعالى)[2] الرباني حميد الدِّين حامد بن موسى القَيْصَري الآقسرايي.

كان رحمه الله من بلدة قيصرية، قالوا: أخذ الطريقة ظاهرًا عن الشَّيخ خواجه علي الأَرْدُبِيلي، إلا أنه كان أويسيًّا أخذها باطنًا من روح العارف بالله تعالى يزيد البِسْطَامي قدس سره. ويروى أنه صحب مع الخضر عليه السلام.

وكان من كبار المشايخ المتأخرين وكان جامعًا للعلوم الظاهرة والباطنة،

---

(١) ض، ع: إن.

(٢) ساقطة من: أ، ض.

وكان صاحب الكرامات العلية والمقامات السنية، توطن في أوائل أحواله بمدينة بروسا، وكان يبيع الخبز ويحمله على ظهره، وكان النّاس يسارعون إلى اشتراء الخبز تبركًا به، وكان المولى شمس الدِّين الفَنَاري يصاحب ويستفيد منه ويعترف بفضله.

ولما بنى السُّلطان بايزيد خان الجامع الكبير بمدينة بروسا التمس من الشَّيخ أن يكون واعظًا فيه، ولما عقد عدة مجالس للوعظ ورأى إقبال النّاس إليه ارتحل إلى مدينة آقسراي.

ذكر صاحب «الشقائق»: نقلًا عن أبيه عن بعض مريديه أنه زرع قطعة أرض لنفسه، وزرع قطعة أخرى للشيخ، وأنبتت أرض المريد، ولم تنبت أرض الشَّيخ أصلًا، فاجتاز بها يومًا، فقال للمريد: أيهما لي؟ فقال المريد مشيرًا إلى زرعه استحياء من الشيخ: هذا لكم، فاغتم الشَّيخ لذلك، فسأل المريد عن سبب الغم، فقال: أنبتت أرضي زرعًا كثيرًا، وما ذاك إلا بذنب عظيم صدر مني.

مات رحمه الله بمدينة أقسراي، وقبره هناك مشهور يزار ويتبرك به.

وكان الشَّيخ العارف بالله الحاج بيرام الأنقروي خليفته اتصل بصحبته، وبلغ عنده الكمال ورتبة الإرشاد، ونال ما نال من الكرامات والكمالات.

***

[٦٨٠ ـ خواجه إسحاق الختلاني]

قدوة الأولياء، صفوة الأصفياء، الشَّيخ العارف الرَّباني خواجه إسحاق الختلاني.

كان من كبار المشايخ الكبروية، أخذ التلقين وأدب الطريقة عن الشَّيخ

العارف بالله تعالى السيِّد علي الهمذاني، صاحب «ذخيرة الملوك»، وصاحب «الأوراد الفتحية»، عن تقي الدِّين علي الدروستي، وعن شرف الدِّين محمود المرزوقاني، وهما عن ركن الدِّين علاء الدولة، عن نور الدِّين عبد الرَّحمن الإسفرائيني الكسرتي، عن الشَّيخ جمال الدِّين أحمد الجُوْزَجاني، عن الشَّيخ رضي الدِّين علي لالا، عن الشَّيخ الكبير نجم الدِّين الكُبْرَى.

وأخذ عنه الطريقة والتلقين الشَّيخ العارف بالله السيِّد عبد الله برزش آبادي، وبلغ عنده الغاية القصوى من الكمالات والكرامات، ولبس من يده الخرقة.

***

[٦٨١ ـ صدر الدِّين الحسامي]

الشَّيخ العارف الرَّباني صدر الدِّين الحسامي.

كان من كبار مشايخ الطريقة الخَلْوَتية، أخذ الطريقة والتلقين ولبس الخرقة من يد عز الدِّين الخَلْوَتي، وهو أخذ عن أخي بيرام الخَلْوَتي، عن پير عمر الخَلْوَتي، عن أخي محمَّد الخَلْوَتي، عن الشَّيخ إبراهيم الزاهد الكيلاني، عن آخرهم.

وأخذ عنه أستاذ الشيوخ الخَلْوَتية الشَّيخ العارف بالله تعالى الشَّيخ يحيى بن السيِّد بهاء الدِّين، وتربّى عنده، وبلغ رتبة الكمال، ونال الغاية القصوى، فصار قدوة العارفين وقِبْلة السالكين، وكانا بمدينة شماخى من مدائن ولاية شروان.

***

الكتيبة الثامنة عشر من كتائب أعلام الأخيار

[٦٨٢ ـ كمال الدِّين ابن الهمام[1]]

المولى الفاضل المختلف إليه، والإمام الكامل المتفق عليه، أستاذ أعلام زمانه، وحيد وحداء أوانه، فريد قرعاء زمانه، شيخ الإسلام، زين الأنام، السائر تصانيفه في صفحات الأيام، على ممرِّ الشُّهور والأعوام، كمال الدِّين، الشهير بابن الهمام، محمَّد بن عبد الواحد بن عبد الحميد، الإسكندري مولدًا، السيواسي منتسبًا.

لقب والده العلَّامة عبد الواحد بهمام الدِّين، فكان مشتهرًا بابن الهمام، كان والده قاضيًا ببلدة سيواس من بلاد الروم، وكان من بيت القضاء بها، ثم قدم القاهرة، وولي خلافة الحكم بها عن القاضي الحنفي بها، ثم ولي قضاء الحنفيَّة بالإسكندرية، وتزوج بها بنت القاضي المالكي يومئذ، فولد له منها ابن الهمام، في سنة ثمان وثمانين وسبعمئة.

ومدحه الشَّيخ الدَّماميني بقصيدة بليغة، يشهد له فيها بعلوِّ رتبته في العلوم وحسن سيرته في الحكم.

ثم رغب عنها ورجع إلى القاهرة وأقام بها مكبًّا على الاشتغال.

وأخذ العلوم عن أفواه الرِّجال؛ أخذ علم الأدب والفروع أوَّلًا عن أبيه عن علماء بلده، ثم قرأ «الهداية» على قارئ «الهداية» الشَّيخ سراج الدِّين عمر بن علي الكناني.

وبلغ رتبة الفضل والكمال، وكان إمامًا نظَّارًا فارسًا في البحث، إذا حضر في

---

(١) انظر ترجمته في «بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ١٦٦)، و«البدر الطالع» للشوكاني (٢/ ١٩٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٦ ـ ٢٩٨)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٩)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٢٥٥).

محل كان هو المشار إليه، والمعول في المشكلات عليه، وله مشاركة تامة في علوم جمَّة أصولي فروعي مفسِّر محدِّث حافظ كلامي نحوي لغوي منطقي جدلي، له اليد الطولى في المذهب والخلاف، ولي مشيخة الشيخونية، ثم رغب عنها فولي بها بعده المولى العلامة محيي الدِّين الكافيه جي.

وأخذ عنه وقرأ عليه الفقه والأصول العالم الفاضل نجل العلامة المنعوت بالفضائل أبو الفضل محمَّد بن محمَّد بن الشحنة، والمولى العالم الكامل شمس الدِّين محمَّد، الشهير بابن أمير الحاج، والمولى الفاضل سيف الدِّين محمَّد بن محمَّد بن عمر بن قُطْلُوبُغا البكتمري.

وله تصانيف معتبرة، تلقتها العلماء بالقَبول، وتداولتها أيادي الفحول، منها شرح «الهداية» المسمَّى بـ «فتح القدير»، و«كتاب التحرير في الأصول»، وغير ذلك من الفنون المتعلقة بالمعقول والمنقول، ومات رحمه الله سنة إحدى وستين وثمانمئة.

قال في أول «شرح الهداية»: فهذا تعليق على «كتاب الهداية» للإمام العلامة برهان الدِّين أبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المَرْغِيْنَاني، أسكنه الله برحمته دار السَّلام، شرعت في كتابته في شهور سنة تسع وعشرين وثمانمئة، عند الشروع في إقرائه لبعض الإخوان.

وإني كنت قرأت الكتاب سنة ثماني عشرة أو تسع عشرة على وجه الإتقان والتحقيق على سيدي الشَّيخ الإمام بقية المجتهدين وخلف الحفاظ المتقنين سراج الدِّين عمر بن علي الكناني الشهير بقارئ «الهداية»، وهو قرأه على مشايخ عظام من جملتهم شيخ الإسلام علاء الدِّين السِّيْرامي، وهو عن شيخه السيِّد جلال الدِّين شارح الكتاب، وهو عن شيخه قدوة الأنام بقية المجتهدين علاء الدِّين عبد العزيز البُخاري صاحب «الكشف» و«التحقيق»،

وهو عن الشَّيخ الكبير أستاذ العلماء مولانا حافظ الدِّين الكبير، وهو عن الشَّيخ الإمام الكبير شمس الدِّين محمَّد بن عبد الستار بن محمَّد الكَرْدَري، وهو عن شيخه شيخ مشايخ الأعلام حجة الله على الأنام المخصوص بالعناية صاحب «الهداية»، وهذا طريق العبد الضعيف في هذا الكتاب، انتهى.

اعتنى المولى العلامة ابن الهمام بشرحه لـ «الهداية» هذا، فصار من النوادر، بحيث يعجب الأصاغر والأكابر، لم يوجد ثانيه، ولم يعد تاليه، ولكن لم[1] يوفق بالتكميل لما عجله النداء من رب جليل: الرحيل الرحيل، فأذاقه الحمام من كأسه فأنساه كتابه صداع رأسه، فقضى نحبه ولقي ربه، نور الله مرقده وفي أعلى غرف الجنان أرقده، شكر الله تعالى مساعيه، وجعل نبيه ﷺ يوم الشفاعة ساعيه.

ثم اعتنى بتكملته أستاذنا وأستاذ العالم مرجع الأعلام كاشف مشكلات الأنام منبع الفضائل والمفاخر[2]، عالم المعقول والمنقول، علامة الفروع والأصول، زبدة أرباب التقوى، عمدة أصحاب الفتوى، شيخ الإسلام والمسلمين، مرجع الخلفاء، معزز السلاطين، المفتي في الممالك العثمانية، مولانا ومن كل الوجوه أَوْلانَا وَأَوْلَى المسلمين شمس الدِّين أحمد بن القاضي بدر الدِّين حتى إذا مرضت عليه قريحته واستروحت إلى الاستقلال سجيحته، فقرن الله مساعيه بالنجاح، وجعل صيته الطيار موفور الجناح، فأتى بتكملة سحب على سحبان، ليس فيها ذيل النسيان، وأتى ببدائع تجل عن التبيان، فكشف مشكلات المآرب، وحل مغلقات المطالب، أدام الله بقاءه، ولا حرمنا لقاءه.

ولقد كنت في سالف الزمان في مدرسة السُّلطان الغازي مراد خان ببروسا قرأت

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) في ض زيادة: (منبع المعالي والمناخر).

عليه وكان مدرسًا فيها «شرح المفتاح»، من أحوال المسند إليه من الحالة التي تقتضي وصف المعرف إلى مبحث التغليب، وكان لذلك المولى الفاضل حاشية على «شرح المفتاح» طالعته بتحقيق وإتقان.

***

[٦٨٣ ـ المولى يكان[١]]

المولى الفاضل النحرير، والعالم الكامل العامل الخبير، الفقيه المتورع البارع، والعلامة المحقق الورع، فائق الأقران في الفضل والعرفان، وفائز القِدْح المُعَلَّى في التحرير والبيان، شمس الدِّين محمَّد بن أرمغان، الشهير بالمولى يَكَان (رحمه الله تعالى)[٢].

كان من ولاية آيْدِين، قرأ العلوم المتداولة كلها بولاية الأمير محمَّد بن آيْدِين، وحصل الاستعداد، وكان له حظ عظيم من العلوم، ثم ارتحل إلى بروسا، وقرأ على المولى شمس الدِّين الفَنَاري، وأخذ الفروع والأصول عنه، عن الشَّيخ العلامة أكمل الدِّين، عن الشَّيخ العلامة قوام الدِّين الكاكي، عن الشَّيخ الإمام حسام الدِّين السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية»، عن الشَّيخ الكبير السالك النَّاسك حافظ الدِّين الكبير محمَّد بن محمَّد بن نصر البُخاري، عن شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد السَّتَّار الكَرْدَري، عن شيخ الشيوخ برهان الدِّين شيخ الإسلام صاحب «الهداية» علي بن أبي بكر المَرْغِيْنَاني الرِّشْداني، عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين، عن أبيه برهان الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٤).

(٢) ساقطة من: أ، ض.

علي النَّسَفِي، عن القاضي الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد عن أبي حنيفة رحمهم الله.

ولهذه الشيوخ طرق كثيرة، وهذا أحد الطرائق، فبلغ عنده رتبة الفضل والكمال، وفاق في العلوم، وحاز قَصَب السَّبْق من بين الأقران والأمثال.

ثم صار مدرِّسًا ببعض المدارس بتوجيه المولى الفَنَاري، ثم انتهت إليه رئاسة الدرس والفتوى والصدارة ومنصب القضاء بعد المولى شمس الدِّين الفَنَاري، وكان ذلك في دولة السُّلطان مراد خان بن السُّلطان محمَّد خان بن السُّلطان يلدرم بايزيد خان، وكان معظمًا مكرمًا عنده، فانتشر صيته في البلدان، وامتدت إليه الأعين، ورحل إليه من كل مكان، وتلقته الأئمَّة الأعلام والموالي العظام بالقَبول التَّام.

وعاش مدة مديدة محترمًا مقبولًا عند الخاص والعام، داوم على ذلك إلى أن هب له نسيم التوفيق لقصد زيارة البيت العتيق، فترك الكلَّ وتجشَّم أهوال تلك الشقة الصَّعبة، حتى رزقه الله تعالى سعادة زيارة الكعبة، وحجَّ وحق الله حجَّة الإسلام، وسعد بزيارة روضة النَّبي عليه الصلاة والسلام.

ثم بعد ما فاز بهذه المطالب اللَّطيفة، وأفاض من تلك المواقف الشريفة، وصل أهله بعون الله وفضله، ولم يتولَّ شيئًا من المناصب بعد، إلى أن قضى نَحبه ولقي ربه.

وتوفي رحمه الله ببلدة إزنيق ودفن بها في أوائل دولة السُّلطان محمَّد خان بن السُّلطان مراد خان بن السُّلطان يلدرم بايزيد خان.

وقرأ على المولى يكان ولداه الفاضلان الكاملان المولى محمَّد شاه بن المولى يكان، والمولى يوسف بالي بن المولى يكان، والمولى العالم الفاضل خضر بك بن

جلال الدين، والمولى الشهير بأياسلوغ چلبيسي، والمولى تاج الدِّين إبراهيم والد خطيب زاده محيي الدين، والمولى محمَّد بن مصطفى بن الحاج حسن، والمولى محيي الدِّين محمَّد بن إبراهيم بن حسن النِّكْساري، والمولى خير الدِّين جد صاحب «الشقائق النعمانية» شمس الدِّين طاش كبرى زاده.

وكان المولى يكان يحب العشرة مع أصحابه، ويهيئ الأطعمة النفيسة في الليالي العطلة، وكان حسن المصاحبة لذيذ المعاشرة[1]، وكان نظارًا في البحث عديم النظير مفرط الذكاء، إلا أنّه قيل: كان قليل الحفظ.

وكان أولاد الفَنَاري يبغضونه ويتعصبون عليه، وسببه أنّ المولى الفَنَاري أراد أن يزوجه بنته فلم يقبل؛ لأنّه كان قد عهد مع أستاذه السابق بأن يتزوج بنته، فلم ترضَ نفسه بنقض العهد.

حكي أنّه حين[2] كان قاضيًا بمدينة بروسا حكم بقضية، فأنكر ذلك الحكم أولاد الفَنَاري، فأرادوا عقد المجلس لما بينهم من التعصب والبغض، فنصح لهم بعض المدرسين، وقال: إنّ هذا الرجل عالم فاضل، ربما يجد المخلص في هذا الأمر، فلم يلتفتوا إلى كلام ذلك البعض، فعقدوا المجلس، وحضر المولى المذكور، وقالوا: حكمك هذا مخالف لعدة من الكتب المتداولة والمشهورة، وأظهروا له النقل منها، فقال المولى المذكور: إنَّ الإمام زفر هل هو من المجتهدين؟ فقالوا: نعم، قال: إني حكمت في هذه القضية بمذهبه لمصلحة اقتضته، فإن قدرتم على نقض هذا الحكم فانقضوا، فتحير الكل؛ لعلمهم بأن المذهب الضعيف يتقوى باتصال القضاء به.

ومما يشبه هذه الحكاية أنّ الشَّيخ ركن الدِّين أبا الفضل الكرماني لما دخل

---

(١) أ: العشرة.

(٢) ساقطة من: ع.

ببخارى استفتى عنه فيما إذا رد المبيع، فقال: تبطل الحوالة، وكتب الفتوى على ذلك، ثم رجع المستفتي، فقبل أن يتكلم بشيء عرف أنّه رجع ليتكلم في شيء، فقال: أنا مجتهد واختياري في هذه المسألة قول زفر.

وصورة المسألة على ما وقع في «خزانة الفتاوى» وغيرها: رجل باع من آخر شيئًا فأحاله بالثمن على آخر، ثم تقايلا المبيع، أو رد المبيع بعيب، فإنّه لا تبطل الحوالة، ولو استحق المبيع تبطل الحوالة عند علمائنا الثلاثة، وعند زفر تبطل الحوالة في جميع الوجوه.

حكي عن المولى الفاضل محيي الدِّين الشهير بخطيب زاده: أنّ المولى يكان لما سافر إلى الحج ومر بإزنيق استقبله والدي وأنزله في بيت عال، وعمل له ضيافة عظيمة، قال: وكنت وقتئذ صغيرًا، ثم ذهب به والدي إلى الحمام، فلما خرج المولى من الحمام غسل والدي رجليه بالماء، ثم قبَّلهما، وقال المولى يكان: بارك الله لك مولانا تاج الدِّين، قال: وصوته هذا في أذني الآن.

وكان المولى تاج الدِّين إبراهيم مدرِّسًا بمدرسة إزنيق، أعطاه السُّلطان مراد خان وعيَّن له كلَّ يوم مئة درهم لفضله الزائد على أقرانه، وكان ذا شيبة عظيمة، وكان المولى يكان أستاذه.

***

[٦٨٤ ـ فخر الدِّين العجم[1]]

المولى العالم العامل، الآمر بالمعروف، والفاضل الكامل، الناهي عن المنكر، والأشرف[2] على الأنوف، الإمام الهمام المعظم، مولانا فخر الدِّين العجم.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٨٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٠).

(٢) في الأصل: الأسوف، ولعل الصواب المثبت.

كان من تلامذة السيِّد الشريف الجُرْجَاني، قرأ عليه وعلى علماء عصره في بلاده، واشتغل في العلوم وفاق على أقرانه، وأبرز في المنقول والمفهوم، وكان له مشاركة تامة في الفنون الأدبية والعربية والكلامية والحكمية، حبر فاخر، بحر زاخر.

قرأ كتاب البُخاري على المولى صدر الدِّين الهروي، وأجازه بالحديث، وهو من العلامة التَّفْتَازَانِي، وقرأ عليه المولى الفاضل مصلح الدِّين الشهير بخواجه زاده، وأجازه بالحديث، وقرأ عليه الحديث والتفسير في أثناء السنين الواقعة بين الثلاثين والأربعين.

***

[٦٨٥ ـ خير الدِّين خليل ابن الحاج صفا[1]]

المولى خير الدِّين خليل بن قاسم ابن الحاج صفا، جد المولى طاش كبرى زاده.

أتى بلاد الروم في دولة السُّلطان محمَّد بن السُّلطان يلدرم بايزيد خان في أثناء عشر العشرين وثمانمئة، وصار معيدًا لدرس المولى المرحوم محمَّد شاه بن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، ثم صار مدرسًا ببعض المدارس، ثم صار مفتيًا في زمن السُّلطان مراد بن السُّلطان محمَّد خان المزبور، وعين له كل يوم ثلاثين درهمًا، وأراد السُّلطان أن يزيد عليها، وقال: حقي في بيت المال ما يقوم بكفايتي ولا يحل الزيادة عليه.

وكان عالمًا متشرعًا متورعًا، ناصر السنة وقامع البدعة، يصدع بالحق، لا يخاف

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٧٢ ـ ٧٤)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٢٤).

في الله لومة لائم، ويسطو على أعداء الله المبتدعة ولا يبالي وإن رغم الراغم، لا تأخذه رأفة في دين الله وإجراء الشرع المبين، ولا يهاب سطوة الجبارين في إنفاذ أمر رب العالمين.

يحاسب نفسه على ساعة تذهب بغير طاعة، وكان معمرًا قد أدرك أوائل دولة السُّلطان محمَّد بن السُّلطان مراد خان بن السُّلطان محمَّد خان، وقد أتى بلاد الروم في دور السُّلطان محمَّد خان جد السُّلطان محمَّد خان، وكان معزَّزًا ومكرَّمًا في دولة السُّلطان مراد ودولة أبيه ودولة ابنه.

وكان للمولى المذكور مع السُّلطان محمَّد بن مراد خان قصة غريبة، هي أنّ واحدًا من مردة فضل الله التِّبْرِيْزي رئيس الطائفة الحروفية الضَّالة نال خدمة السُّلطان محمَّد خان وأظهر بعضًا من معارفه المزخرفة، حتى مال السُّلطان محمَّد إليه وآواه مع أتباعه في دار السعادة، واغتم لذلك الوزير محمود باشا غاية الاغتمام، ولم يقدر أن يتكلم في حقهم خوفًا من السُّلطان.

وأخبر به المولى خير الدِّين المزبور، وأراد هو أن يسمع كلماتهم منهم، فاختفى في بيت محمود باشا، ودعا محمود باشا ذلك الملحد إلى بيته، وأظهر[1] أنّه مال إلى مذهبهم، فتكلَّم الملحد بجميع قواعدهم الباطلة، والمولى المذكور يسمع كلامه[2] حتى أدت مقالته (إلى الحلول)[3]، وعند ذلك لم يصبر المولى المذكور حتى ظهر من مكانه وسبَّ الملحد بالغضب والشدة، وهرب الملحد إلى دار السُّلطان والمولى المذكور خلفه، فأخذ الملحد وأتباعه، والسُّلطان سكت عنه استحياء منه، ثم أتى

---

(١) زائدة في أ: إلى.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ض: إلى بالحلول؛ أ: بالحلول.

الجامع الجديد بأَدْرَنة، فأذن المؤذنون، واجتمع الناس بالجامع، وصعد المولى المنبر وبيَّن مذاهبهم الباطلة، وحكم بكفرهم وزندقتهم ووجوب قتلهم، وعظم ثواب من أعان في قتله، ثم أخذه مع أصحابه إلى مصلى المدينة، روي أنّه نفخ النار بنفسه حتى احترقت لحيته، وكان عظيم اللحية، ثم جمع الناس الحطب وأحرقوا الملحد، وقتلوا أصحابه بأثرهم، وأطفؤوا نار الإلحاد.

حكي أنّ المولى المذكور لما مرض مرض الموت عاده المولى الطوسي واستوصاه، فأوصى أن لا[1] يخلي ظهر العوام من عصا الشَّريعة، ولم يتكلَّم غير ذلك، ثم مات ودفن بمدينة أَدْرَنة رحمه الله تعالى.

***

[٦٨٦ ـ محمَّد شاه بن المولى الفَنَاري[2]]

المولى العالم الفاضل، والعلامة العارف الكامل، منتخب الأعالي، مختار الموالي، محمَّد شاه بن المولى شمس الدِّين الفَنَاري.

كان من أفراد الدَّهر، ووحداء العصر، وكان نظارًا فارسًا في البحث عديم النظير، مفرط الذكاء، غواص على المعاني الدقيقة، حاز قَصَب السَّبْق، وفاز بالقِدْح المُعَلَّى، برع في العلوم، وأبرز في المنقول والمفهوم، وكان مطلعًا على الحقائق، ويشق الشعر في الدقائق، وكان مطلعًا على ما اطلع عليه أبوه من العلوم الغريبة والفنون العجيبة، وكان زائدًا عليه بجودة القريحة والذكاء والفطنة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٣، ١٠١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠١، ٣٠٨)، و«هدية العارفين» للبابانى (٢/ ٤٦)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١١٠).

أخذ العلوم عن أبيه، وبلغ رتبة الفضل والكمال، وقرأ الهيئة وعلم[1] النجوم على المولى عبد الواحد شارح «كتاب النقاية» في الفروع، وفوض إليه في حياة أبيه المولى شمس الدِّين الفَنَاري تدريس المدرسة السُّلطانية بمدينة بروسا، وهو أوَّل مدرس بها، بناها السُّلطان محمَّد خان بن السُّلطان يلدرم بايزيد خان، وكان بويع له بالسلطنة في سنة ست عشرة وثمانمئة، فبنى تلك المدرسة قدام جامعه، وأعطاه سنة ثمانية عشرة وثمانمئة، فاجتمع عنده في أول يوم من درسه علماء تلك البلدة وفضلاء الطلبة، وسألوه عن مسائل[2] الفنون المتفرقة، فأجاب عن كلٍّ منها بأحسن الأجوبة، وشهدوا له بالفضيلة[3]، واعترفوا باطلاعه على جميع العلوم، وكان معيد درسه اليوم فخر الدِّين العجم، وكان المولى خُسْرَو محمَّد بن فرامُرز صاحب «الدرر والغرر» من شركاء هذا الدرس.

وكان المولى محمَّد شاه الفَنَاري رجلًا غيورًا على الرتبة، عظيم الهمة، له إدراك سريع، وقدرة على قهر الخصوم في أنواع العلوم، ومن تلامذته أيضًا المولى سنان العجم، وقد تقدم بعض أحواله في الكتيبة السابقة[4] في ذكر أبيه المولى شمس الدِّين الفَنَاري، رحمه الله تعالى.

وللمولى الفاضل محمَّد شاه الفَنَاري ابن اسمه حسن چلبي المحشي بن الفاضل محمَّد شاه الفَنَاري، مات أبوه وهو لم يفارق حد الطفولية، أخذ بعض مباني العلوم عن أبيه المولى محمَّد شاه، ثم أخذ عن المولى خُسْرَو من تلامذة أبيه، مات سنة تسع وثلاثين وثمانمئة كذا في «الشقائق النعمانية».

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: سائر.

(٣) ع: الفضل.

(٤) أ: السابعة.

ورأيت في «إنباء الغمر»[1]: محمَّد شاه بن الشَّيخ شمس الدِّين الفَنَاري الحنفي الرُّومي، حج في سنة بضع وثلاثين، ووصل إلى القاهرة، ثم رجع إلى بلاد قرامان، فمات سنة أربعين وثمانمئة، انتهى.

حكي أنّه أتى يومًا بعد درسه إلى أبيه المولى شمس الدِّين الفَنَاري وقال: ما عجز بي ذلك اليوم عن جواب أحد إلا عن جواب واحد من الطلبة، وكان ذلك الطالب مشتهرًا بالفسق، وكنت تقول: إنّ الفاسق لا يكون عالمًا، فبكى من شدة غيرته، فقال المولى الفَنَاري: لو لم يكن هو[2] فاسقًا لكان فضله فوق ما رأيت.

وله شرح «عجالة اليوم» من تصنيفات أبيه سبق ذكره في ذكر أبيه.

***

[٦٨٧ ـ يوسف بالي بن المولى الفَنَاري[3]]

العالم النحرير، والفاضل الشهير، صدر الأفاضل، حاوي صنوف الفضائل، قدوة الأهالي، المولى يوسف بالي بن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، (هو الأخ الصَّغير للمولى محمَّد شاه الفَنَاري)[4].

كان عالمًا فاضلًا، أخذ العلوم عن أبيه، فبلغ رتبة الفضل والكمال، وله مقامات عالية، وقوة كاملة في البحث والجدال، فوض إليه تدريس المدرسة السُّلطانية بمدينة بروسا بعد وفاة أخيه محمَّد شاه الفَنَاري، وكان أولَ مدرِّس فيها، ثم استقضى مدينة بروسا، ومات قاضيًا سنة ست وأربعين وثمانمئة في دولة السُّلطان مراد خان.

---

(١) أ: العمر.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٤، ٤٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٨١ ـ ٣٨٢).

(٤) ساقطة من: أ.

وله ابن هو المولى الفاضل علي بن يوسف بن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، أخذ مبادئ العلوم عن أبيه المولى يوسف بالي، ثم ارتحل إلى بلاد العجم وأخذ عن علمائها، ومن تلامذته المولى محيي الدِّين محمَّد بن إبراهيم بن حسن النِّكْساري، والمولى خير الدِّين خليل بن قاسم جد طاش كبرى زاده، وكان من طلبته حين كان مدرسًا بمدرسة سلطانية بروسا.

***

[٦٨٨ ـ محيي الدِّين الكافيه جي[1]]

المولى الفاضل العلامة، والعالم الكامل الفهامة، صاحب التصانيف التي لا تعد، ولا يحتوي أدنى فضائله العد، الإمام المتبحر الفقيه، والشَّيخ المحقِّق النَّبيه محمَّد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرُّومي البَرْغَمي، الشهير بالمولى محيي الدِّين الكافيه جي.

لقِّب بذلك لكثرة اشتغالة بـ «كتاب الكافية» في النحو، وكان إمامًا كبيرًا في كل العلوم، أخذ العلوم عن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، والمولى العلامة حافظ الدِّين البَزَّازي.

وفي «الشقائق النعمانية»: قال السيوطي: شيخنا العلامة أستاذ الأساتيذ محيي الدِّين أبو عبد الله الكافيه جي، ولد سنة ثمان وثمانين وسبعمئة، واشتغل بالعلم، ورحل إلى بلاد العجم وشيراز، ولقي العلماء الأجلاء، فأخذ عن شمس الدِّين الفَنَاري، والبرهان حيدره، وابن فرشته شارح «المجمع»، وحافظ الدِّين البَزَّازي، وغيرهم.

---

(١) انظر ترجمته في «بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ١١٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٧٨ ـ ٢٧٩)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٥٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٠/ ٥١)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١٥٠ ـ ١٥١).

ودخل القاهرة، وأخذ عنه الفضلاء والأعيان، وولي مشيخة الشيخونية لما رغب عنها ابن الهمام، وكان إمامًا كبيرًا في المعقولات كلها والكلام وأصول النحو والفقه والتصريف والإعراب والمعاني والبيان والجدل والمنطق والفلسفة والهيئة، بحيث لا يشق أحد غباره في شيء من العلوم، وله اليد الحسنة في الفقه والتفسير، والنظر في علوم الحديث وألَّف فيه.

وأما تصانيفه في العلوم العقلية فلا تحصى، بحيث إني سألته فيها أن يسميها جميعًا لأكتبها في ترجمته فقال: لا أقدر على ذلك، وقال: ولي مؤلفات كثيرة نسيتها ولا أعرف أسمائَها الآن، وأكثرها مختصرات.

وأجلها وأنفعها على الإطلاق «شرح قواعد الإعراب»، و«شرح كلمتي الشهادة»، وله «مختصر في علوم الحديث»، ومختصر في علوم التفسير سمي بـ «التيسير» قدر ثلاث كراريس[1]، وكان يقول: اخترع هذا العلم ولم يسبق إليه، وذلك لأنّ الشَّيخ لم يقف على «البرهان» للزركشي، ولا «مواقع العلوم» للجلال البُلْقِيني.

وكان صحيح العقيدة في الديانات، حسن الاعتقاد في الصوفيَّة، محبًّا لأهل الحديث، كارهًا لأهل البدعة، كثير التعبُّد على كبر سنه، كثير الصدقة والبذل، سليم الفطرة صافي القلب، كثير الاحتمال لأعدائه، صبورًا على الأذى، واسع العلم جدًّا، لازمته أربع عشرة سنة، فما جئته مرة إلا وسمعت منه من التحقيقات[2] والعجائب ما لم أسمعه قبل ذلك.

قال لي يومًا: ما إعراب «زيد قائم»؟ فقلت: قد صرنا في مقام الصغر تسأل عن هذا؟! فقال لي: في «زيد قائم» مئة وثلاث عشر بحثًا، فقلت: لا

---

(١) ع: الكواريث.

(٢) ض: التحضعات.

أقوم من هذا المجلس حتى أستفيدها، فأخرج تذكرتها فكتبت منه.

توفي الشَّيخ شهيدًا بالإسهال[1] ليلة الجمعة رابع جمادى الأولى سنة تسع وتسعين وثمانمئة. إلى هنا ذكره السيوطي.

قال صاحب «الشقائق»: رأيت للمولى المذكور رسالة في مسألة الاستثناء لم يغادر صغيرة ولا كبيرة، انتفعت بها، روَّح الله روحه، انتهى.

قال المولى جلال الدِّين السيوطي في «كتاب الإتقان في علوم القرآن»: ولقد كنت في زمان الطلب أتعجب من المتقدمين إذ لم يدوّنوا كتابًا في علوم القرآن كما وضعوا ذلك بالنسبة إلى علم الحديث، فسمعت شيخنا أستاذ الأستاذين، وإنسان عين الناظرين، خلاصة الوجود، وعلامة الزمان، فخر العصر، وعين الأوان، أبا عبد الله محيي الدِّين الكافيه جي يقول: قد دوّنت في علوم التفسير كتابًا لم أسبق إليه، فكتبته فإذا هو صغير الحجم جدًّا، وحاصل ما فيه بابان، الأول: في ذكر معنى التفسير والتأويل، والثاني: في شروط القول فيه، وبعدهما خاتمة، والمولى جلال الدِّين السيوطي من علماء الشَّافعية.

***

[٦٨٩ ـ يعقوب الأصغر القراماني[2]]

المولى الفاضل، الجامع بين العلم والعمل، والعالم الكامل الذي يضرب به المثل، إمام العصر في الفروع والأصول، فريد الدهر في المنقول والمعقول، نحوي لغوي أديب زكي، مصيب في الفكر، خبير بالمعاني، المولى يعقوب الأصغر القراماني.

---

(١) ض، ع: بالإشهاد.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٣٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ٢٤٦).

كان رحمه الله عالمًا فاضلًا، قرأ على المولى شمس الدِّين الفَنَاري، وكان المولى الفَنَاري يفتخر بقراءته عليه، وقرأ عليه المولى خير الدِّين خليل بن قاسم جد طاش كبرى زاده.

وفي «الشقائق»: قرأ على المولى[1] يعقوب الأصغر القراماني جدي لأبي المولى خير الدِّين خليل بن قاسم ابن حاج صفا «كتاب التلويح»، وكان كلما قرأ عليه مسألة من مسائل الأصول يقرّر جميع ما يتفرع عليه من مسائل الفروع، وكان عالمًا حافظًا للمسائل مدرسًا متواضعًا متخشعًا طيب النفس كريم الأخلاق.

أتى مدينة بروسا واجتمع مع المولى يكان وعرض عليه بعض إشكالاته، فاستحسن المولى المذكور كلامه، ولم يجب عن إشكالاته، وأكرمه[2] غاية الإكرام، وله رسالة صنفها في دفع التعارض بين الآيتين، وهما قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا﴾ [غافر: ٥١]، وقوله تعالى ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ [آل عمران: ٢١]، وسبب تصنيفها ما جرى بينه وبين علماء[3] مصر في دفع التعارض المذكور.

قال صاحب «الشقائق»: رأيت هذه الرسالة وعليها خطه، وتشهد تلك الرسالة بفضله وتبحره في العلوم.

وله تصنيف في مناسك الحج يروى عنه أنّه قال: رأيت في رؤياي حضرة الرسالة ﷺ، فقلت: يا رسول الله، نقل عنك أنك قلت: «لحوم العلماء مسمومة فمن شمها مرض ومن أكلها مات»[4]، أهكذا قلت يا رسول الله، قال ﷺ: يا يعقوب قل: لحوم العلماء سموم.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض: لإكرامه.

(٣) زائدة في ع: عصره.

(٤) قال الغزي: ليس بحديث. انظر: «الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث» (ص: ١٧٨).

[٦٩٠ ـ قره يعقوب[١]]

(المولى العالم الفاضل، والعامل البارع الكامل)[٢]، يعقوب بن إدريس بن عبد الله النَّكِدي، الشهير بقَرَه يعقوب.

ولد في نِكْدَه من بلاد قرامان سنة تسع وثمانين وسبعمئة، واشتغل في بلاده، ومهر في الأصول والفروع، وفاق في الحديث والتفسير والعربية والمعاني والبيان[٣]، وله شرح[٤] على «كتاب المصابيح» في الحديث، وعلى «الهداية» حواش.

دخل البلاد الشَّامية والقاهرة، وأخذ عن علمائها، وباحث الفضلاء، فأقروا له بالفضل، ثم رجع إلى بلاده، فأقام بِبِلاَرَنْدَه إلى أن مات في شهر ربيع الأول، سنة ثلاث وستين وثمانمئة.

قرأ على المولى شمس الدِّين الفَنَاري، وكان المولى الفَنَاري يفتخر بقراءته عليه.

قيل: إنّ بين المولى الفَنَاري وبين السُّلطان أورخان بن عُثمان كانت منافرة فتركه المولى الفَنَاري، ودخل بلاد قرامان، وأكرمه صاحب قرامان غاية الإكرام، فقرأ يعقوب الأصغر ويعقوب الأسود القرامانيين في هذا الزمان على المولى الفَنَاري، وكان المولى الفَنَاري يفتخر بذلك ويقول: إنّ يعقوبين قد قرأا عليَّ.

---

(١) انظر ترجمته في «بغية الوعاة» للسيوطي (٢/ ٣٤٨)، و«الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٣٩)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٨١)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٢٥٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧٣)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٣٠)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ١٩٤).

(٢) أ: العالم والعامل والنحرير الكامل واقف الحقائق كاشف الدقائق المولى.

(٣) ساقطة من: ض، ع.

(٤) ساقطة من: أ.

[٦٩١ ـ سيدي علي العَجَمي[١]]

(العالم الفاضل، والنِّحرير الكامل، واقف الحقائق، كاشف الدَّقائق، المولى)[٢] سيدي علي العجمي.

قرأ على علماء عصره في بلدة سمرقند، وفاق على أقرانه، ومهر في العلوم، يقال: إنّه قرأ على السيِّد الشَّريف، وأخذ عنه عن الشَّيخ أكمل الدِّين، عن الشَّيخ قوام الدِّين الكاكي، عن صاحب «الكشف» عبد العزيز البُخاري، عن حافظ الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية»، وكان فاضلًا متبحِّرًا في العلوم.

يقال: قرأ عليه المولى العارف الرَّباني نور الدِّين عبد الرَّحمن الجامي بسمرقند، وحضر درسه أربعين يومًا، وكان المولى عبد الرَّحمن الجامي قبل هذا حضر درس المولى جنيد الأصولي، وسمع منه «شرح المفتاح»، و«الشرح المطوَّل للتَّلخيص»، وقبل هذا وصل المولى الجامي إلى صحبة المولى العلامة موسى باشا بن محمود القاضي، الشهير بما وراء النَّهر بقاضي زاده.

وفي «الرشحات»: مولانا مخدومى جامى درسمرقند بدرس قاضى زاده رومى كه ازمحققان عصر بوده ميرفته اند، درملاقات اول مباحثه واقع شده بوده است وبتطويل انجاميده، بالآخرة قاضى زاده بسخن ايشان آمده اند؛ مولانا فتح الله تبريزى كه ازدانشمندآن متبحر بوده وپيش ميرزا الغ بيگ مرتبة صدارت داشته، حكايت ميكرده اندكه: درآن مجلس كه ميرزا الغ بيگ قاضى زاده رومى رادر مدرسة خود

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٢)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٠٦٣)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٢٩٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٣٩ ـ ١٤٠)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٤/ ٢٨٧).

(٢) أ: المولى العالم الفاضل والعالم البارع الكامل.

درسمر قند اجلاس كرد همه اكابر وافاضل درآن مجلس جاضر بودند، قاضى زاده رومى درآن مجلس بتقريب ذكر مستعدان وخوش طبعان ميكرد ودرصفت مولانا عبد الرَّحمن جامى چنين فرمودكه: تابناى سمرقند ست هرگز بجودت طبع وقوت تصرف اين جوان جامى كسى آز آب آموبدين جانب عبور نكرده[1].

ثم لما سمع المولى سيدي علي العجمي رغبة السلاطين العثمانية في العلم وعدلهم وحسن انتظامهم، وكان ديار العجم غير خالية عن الإنقلاب رحل إلى بلاد الروم، فأتى بلدة قسطموني فأكرمه واليها غاية الإكرام، وكان واليها إذ ذاك إسماعيل بك نجل الأمير جَنْدَار، ثم رحل إلى مدينة أَدْرَنة، فأعطاه السُّلطان مراد خان مدرسة جده السُّلطان يلدرم بايزيد خان بمدينة بروسا، وعاش إلى زمن السُّلطان محمَّد خان، واجتمع عنده مع علماء زمانه، وباحث معهم، وظهر فضله بينهم.

حكي أنّ المولى الفاضل خواجه زاده أتى إلى قسطنطينية في أوائل تولية[2] السُّلطان محمَّد خان، وكان مدرسًا بالمدرسة الأسدية ببروسا، وقد مكث فيها ست سنين مع فقر وفاقة، وأراد أن يلتقي السُّلطان محمَّد خان، فلما رآه الوزير محمود باشا قال له: أصبت في مجيئك، إني ذكرتك عند السُّلطانـ اذهب إليه وعنده البحث، فذهب إليه وسلم على السُّلطان وكان أول ملاقاته، فعرَّفه الوزير محمود باشا، فرحَّب به، فإذا في جانبه اليمين المولى سيدي علي، وفي جانبه الآخر المولى زِيْرَك، فتوجه إلى جانب سيدي علي، واعترض على المولى زِيْرَك، فجرى كلام كثير بينهما، وذهب المولى سيدي علي، وبقي هو في جنب السُّلطان، وأكثر المباحثة وأفحم المولى زِيْرَك.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض.

مات رحمه الله سنة ستين وثمانمئة، وله من التصانيف: حواش على «حاشية شرح الشمسية»، وحواش على «حاشية شرح المطالع»[1] للسيد الشريف، وحواش على «شرح المواقف» للسيد الشريف.

وكان خطه[2] حسناً، ورأيت حواشيه على «شرح المطالع» بخطه، وملكته وطالعته ودرسته، بعد ما قرأت «حاشية المطالع» مع حواشيه قراءة تحقيق وإتقان، على أعلم العلماء المتبحرين، وأفضل الفضلاء المتورعين، السيِّد محمَّد بن عبد القادر والد المولى الفاضل، شرف العترة الحسينية السيِّد محمَّد، النَّقِيب اليوم في الممالك العثمانية.

***

[٦٩٢ ـ فتح الله الشَّرْواني[3]]

(المولى الفاضل والعالم الكامل جامع العلوم ضابط المعقول والمفهوم مولانا فتح الله الشَّرْواني.

قرأ العلوم العقلية والشرعية على السيِّد الشَّريف، وقرأ العلوم الرياضية على قاضي زاده الرومي بسمرقند، ثم أتى بلاد الروم واستوطن ببلدة قسطمون في أيام ولاية الأمير إسماعيل، فقرأ عليه هناك المولى محي الدِّين محمَّد النِّكْساري «كتاب التلويح»، و«شرح المواقف»، وقرأ عليه أيضًا «شرح (أشكال التأسيس»)[4]، و«شرح

---

(١) ض: المطول.

(٢) أ: حفظه.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٠)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٣١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٨/ ١٠٥).

(٤) أ: التأسيس.

الجغميني» في الهيئة من تصانيف المولى قاضي زاده رومي، وله حاشية على «الهيئات شرح المواقف»، وله أيضًا تعليقات على «شرح الجغميني» لقاضي زاده رومي، وتعليقات على أوائل «شرح المواقف».

مات بالبلدة المذكورة، في أوائل دولة السُّلطان محمَّد خان، ودفن بها)[1].

***

[٦٩٣ ـ شرف الدِّين القِرِيمي[2]]

العالم العابد، والفقيه البارع، الزَّاهد النَّبيه، بدر الأئمَّة، ومفخر أهل العمة، المولى شرف الدِّين بن كمال القِرِيمي.

كان عالمًا فاضلًا، وعاملًا متورعًا، متواضعًا متخشعًا، ورعًا بارعًا، جامعًا للعلوم الأصلية والفرعية، (ضابطًا للفنون العقلية والنقلية والشرعية)[3] أخذ العلوم عن علماء بلدته قريم، واشتغل إلى أن قدم المولى حافظ الدِّين البَزَّازي بتلك البلدة، فكرع من عُباب ذلك البحر الزاخر، واستضاء بنور ذلك البدر الزاهر، واستسعد بحضور مجالس درسه سنين، وقرأ الفروع والأصول على حافظ الدِّين إلى أن عاد إلى بلاده من معبر بلدة حاج[4] ترخان، وحين عاد حافظ الدِّين إلى بلاده أجازه، وكتب له بالإجازة في سنة خمس وثمانمئة.

ثم تصدَّر للتدريس والإفادة على الطالبين والمستفيدين، ودرَّس في بلاده

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٨٢٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٠).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) أ: حارج.

وصنَّف، وأفتى وأجاد وأفاد، وكان معظَّمًا مكرَّمًا عند الأعزَّة والأشراف، سار صيته في أقاصي الأطراف، وأخذ عنه العلوم طائفة.

ومن أعزَّة تلامذته المولى الفاضل السيِّد أحمد بن عبد الله القِرِيمي، ولما أشرف قريم على الخراب، وتوجه دوره إلى أن كان بباباً، بأن حدث فيها الوزير السَّيئ الخلق، دني التدبير، وكان الخان فيها والسلاطين كالحمير، فكثر هجوم الملمَّات على أهلها، ونجوم المدلهمات الحادثة فيها، فأفسدها المتغلبة وأذلوا أعزَّة أهلها، وأهانوا أشرافها، وأعزُّوا أذلتها، فلما كان كذا تفرَّقت علماؤها أيادي سَبَأ، وتبعهم سائر أهاليها، فأتى المولى شرف الدِّين بلاد الروم وأكرمه السُّلطان مراد خان، حتى أنساه الأحبَّة والأوطان، وعيَّن له دراهم عديدة، وعاش إلى أن مات في سعة وعيشة رغيدة.

***

[٦٩٤ ـ سراج الدِّين القِرِيمي]

المولى الفاضل الكامل، سراج الدِّين أحمد بن الفاضل القِرِيمي، الحاج ترخاني،

وكان عالمًا فاضلًا.

أخذ العلوم عن الشَّيخ الإمام حافظ الدِّين البَزَّازي حين قدم إلى قريم، واشتغل عنده سنين، وأجاز له بالإقراء والرواية عنه بجميع مسموعاته ومفرداته، وكتب له بالإجازة في سنة ستٍّ وثمانمئة، وقد كتبت صورة إجازته في الكتيبة السابقة في ذكر حافظ الدِّين البَزَّازي رحمة الله عليهما.

***

[٦٩٥ ـ محمَّد بن قطب الدِّين الإزنيقي[١]]

المولى العالم الرَّباني، والفاضل الكامل الصَّمداني، الواقف على دقائق العلوم وحقائق الشَّريعة، والعارف بعوارف التصوف ومعارف الطريقة، محمَّد بن قطب الدِّين الإزنيقي.

قرأ على المولى الفَنَاري العلوم الشرعية والفنون العقلية، وتمهر في كلٍّ منها وفاق أقرانه، ثم سلك مسلك التَّصوف، وجمع الشَّريعة والطريقة، قال صاحب «الشقائق»: رأيت له كلمات على حواشي بعض الكتب، وتيقنت منها أنّه كان على جانب عظيم من الفضل.

صنَّف شرحًا لـ «مفتاح الغيب» للشيخ صدر الدِّين القُونَوي، وهو شرح نفيس أورد فيه لطائف على وجه الاختصار، محترزًا عن الإملال والإطناب والإخلال نفعًا للمبتدئين، وشرح أستاذه المولى الفَنَاري في غاية الإطناب لا ينتفع به إلا المنتهي، وصنَّف أيضًا شرحًا لـ «الفصوص»، ولصدر الدِّين القُونَوي شرح أيضاً، انتهى.

مات رحمه الله سنة خمس وثمانين وثمانمئة.

وكان أبوه[٢] الشَّيخ قطب الدِّين الإزنيقي فاضلاً زاهدًا متورعًا، ولد بإزنيق، وقرأ على علماء زمانه، وتمهر في كل العلوم، وكان له حظ عظيم من التصوف، وشأن عظيم في علمي الباطن والظاهر، روي أنَّه لما أفسد تيمور في البلاد الرومية اجتمع مع الشَّيخ المذكور فقال له الشَّيخ: عليك أن تترك صنيعك هذا، من قتل عباد الله، وسفك

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٧٨)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٨٧١)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٤٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٤ ـ ٣٠٥)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١١/ ١٥٣).

(٢) ساقطة من: أ.

الدماء المحرمة، فقال: يا شيخ إني أنزل في موضع وباب خيمتي إلى الشرق، فأجد بابها في الغد إلى الغرب، فإذا ركبت يركب أمامي خمسين رجلًا لا يراهم غيري، وإني أقف[1] أثرهم وامتثل أمرهم، فقال له الشَّيخ: كنت أحسبك رجلاً عاقلاً، والآن علمت أنك جاهل، فقال: من أين قلت هذا؟ قال: لأنك تفتخر بوصف الشيطان، وهو كونه مظهر القهر لله تعالى ثم افترقا.

وله تصنيف في «كتاب الصلاة»، جامع لما لا بد لها من مسائلها.

***

[٦٩٦ ـ إلياس بن يحيى الرومي[2]]

المولى العالم العامل، والفاضل العارف الكامل، الجامع بين علمي الشَّريعة والحقيقة، والمقتبس من أنوار معارف سلطان الطريقة، مولانا إلياس بن يحيى بن حمزة الرُّومي.

كان عالمًا فاضلًا كاملًا، بارعًا متورعًا، أخذ الفقه عن الشَّيخ الكبير، صاحب فصل الخطاب، محمَّد بن محمَّد بن محمود الحافظي البُخاري، الشهير بخواجه محمَّد[3] پارسا، وهو أخذ عن خواجه أبي الطاهر محمَّد بن محمَّد بن الحسن بن علي الطاهري، عن الشَّيخ الإمام مولانا[4] صدر الشَّريعة عبيد الله بن مسعود بن محمود، عن جده تاج الشَّريعة محمود، عن صدر الشَّريعة شمس الدِّين أحمد،

---

(١) ض، أ: اقفوا؛ ولعل الصواب (أقف).

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨٦ ـ ٨٧).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: أ.

عن أبيه جمال الدِّين المحبوبي، عن الشَّيخ الإمام المفتي إمام زاده صاحب «الشرعة»، عن عماد الدِّين الزَّرَنْجري، عن أبيه شمس الأئمَّة الزَّرَنْجري، (عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي)[1]، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن الإمام القاضي أبي علي النَّسَفي، عن الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل البُخاري، عن عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمد، عن أبي حنيفة رحهم الله تعالى.

ووقع الإجازة من خواجه محمَّد پارسا للمولى إياس الرُّومي في اليوم الحادي والعشرين من شعبان، سنة إحدى وعشرين وثمانمئة ببخارى، روح الله تعالى أرواحهم، ثم رحل إلى بلاد الروم فأكرمه السُّلطان مراد خان، فأعطاه مدرسة مَرْزِيفُون، وكان مدرِّسًا بها، وقاضيًا ومفتيًا بمَرْزِيفُون، ثم بعده كان المولى أحمد بن عبد الله القِرِيمي مدرِّسًا بهذه المدرسة.

***

[٦٩٧ ـ شمس الدِّين الديري[2]]

الشَّيخ الإمام الفاضل، والعالم البارع الكامل، قدوة الولاة، قاضي القضاة، شمس الدِّين الديري.

ولد في رجب سنة ثمان وستين وسبعمئة، وأخذ عن والده وغيره، انتهت إليه رياسة الحنفيَّة في زمانه، وولي مشيخة الشيخونية وقضاء الحنفيَّة.

وله تصانيف منها «تكملة شرح الهداية» لأبي العبَّاس السَّرُوجي.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) انظر ترجمته في «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٣٧ ـ ١٣٨).

ومات سنة ثمان وستين وثمانمئة، كذا ذكره السيوطي في باب طبقات الحنفيَّة المصرية من «حسن المحاضرة».

قلت: وله «الكواكب النَّيِّرات في وصول أعمال الأحياء إلى الأموات».

وأخذ العلوم عنه قاضي القضاة محمَّد بن محمَّد بن الشحنة، رأيت في «شرح المنظومة الوهبانية» لقاضي القضاة محمَّد بن محمَّد بن الشحنة في حل بيت[1]:

ومعتـــق عبـــد عـــن أبيـــه ولاؤه لـــه وأبـــوه بالمشـــيئة يؤجـــر

قال: مسألة البيت من «قاضي خان»: رجل أعتق عبدًا عن أبيه الميت جاز، ويكون الولاء له؛ لأنّه هو المعتق، وللأب ثواب الإعتاق إن شاء الله تعالى، قال المصنف: وإلى قوله وللأب ثواب الإعتاق إن شاء الله تعالى أشرت بقولي: وأبوه بالمشيئة يؤجر.

وحكي عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي أنّه إنّما يؤتى فيه بالاستثناء؛ لأنّه ثابت بخبر الواحد، وهو لا يفيد القطع، قلت: ولو قال شعر

ولـو عـن أبٍ ميـت عتقـت لـك الولا وهكـــذا إن شـاء المهيمـن يؤجـر

لكان أحسن من قوله: بالمشيئة يؤجر.

والمسألة مبنية على وصول أعمال الأحياء للأموات، وقد ألَّف فيها قاضي القضاة السَّرُوجي وغيره، وآخر من صنَّف فيها شيخنا قاضي القضاة سعد الدِّين الديري[2] كتابًا سمَّاه «الكواكب النَّيِّرات»، مُحَطُّهُم فيها على أنّ الصحيح من مذهب جمهور العلماء الوصول، والله تعالى أعلم، إلى هنا من كلام ابن الشحنة.

---

(١) زائدة في ع: فقال.

(٢) ض: الدَّمِيْرِي.

المتفرقات من الكتيبة الثامنة عشر

[٦٩٨ ـ بدر الدِّين العيني[١]]

قاضي القضاة، بدر الدِّين، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين بن يوسف بن محمود العيني.

ذكر جلال الدِّين السيوطي في طبقات الحنفيَّة المصرية من «حسن المحاضرة»، وقال: ولد في رمضان سنة اثنتين وستين وسبعمئة، وتفقَّه واشتغل بالفنون ومهر، ودخل القاهرة، وولي الحسبة مرارًا وقضاء الحنفيَّة.

وله تصانيف كثيرة[٢]، منها «شرح البخاري»، و«شرح الشواهد»، و«شرح معاني الآثار»، و«شرح الهداية»، و«شرح الكنْز»، و«شرح المجمع»، و«شرح درر البحار»، وله «طبقات الحنفيَّة» وغير ذلك، مات في ذي الحجة سنة خمس وخمسين وثمانمئة، انتهى.

قد دخل في سلك ملكي «شرح الكنْز» للمولى العيني، وانتفعت به بحمد الله تعالى.

قال في باب خيار الشرط من كتاب البيع من شرحه لـ «كنز الدقائق»، وقد سمَّاه بـ «رمز الحقائق»: واعلم أنّ الخيارات ثلاثة: خيار الشرط، وخيار الرؤية، وخيار العيب، وهذا هو المذكور في المختصرات، ولنا خياران آخران؛ أحدهما: خيار التعيين، وسيجيء بيانه في الكتاب، والآخر: خيار الغرور والغبن.

---

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١/ ٧١)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (٢/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣٩ ـ ٣٤٠)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٦٩)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٦٣).

(٢) ساقطة من: أ، ض.

قالوا في المغبون غبنًا فاحشًا: له أن يرده على بائعه بحكم الغبن، وقال أبو علي النَّسَفِي: فيه روايتان عن أصحابنا، ويفتى برواية الرد؛ رفقًا بالناس، وكان صدر الإسلام يفتي بالرد إذا قال المشتري: قيمة متاعي كذا، أو قال: متاعي يساوي كذا، فاشترى بناءً على ذلك، فظهر بخلافه، له الرد؛ بحكم أنّه غرَّه، وإن لم يقل ذلك فليس له الرد، وقيل: لا يرد كيف ما كان، والصحيح أن يفتى بالرد إن غرَّه، وإلا فلا، انتهى.

ورأيت في الفتاوى «التَّاتارخانيَّة» في الفصل الحادي عشر من كتاب البيع نقلًا عن «المحيط»: ولو اشترى بنسيئة لم يبعه مرابحة حتى يبين، وهذا في الأجل المشروط، فإن لم يكن الأجل مشروطًا إلا أنّه متعارف[1] موسوم بين التجار، مثل البياع يبيع الشيء من إنسان لا يطالبه بالثمن جملة، بل يأخذ منه منجمًا في كل شهر أو كل عشرة أيام، عليه أن يبيِّن ذلك في بيع المرابحة، وأكثر المشايخ على أنّه ليس عليه ذلك.

وروي عن أبي يوسف أنّه لا يبيعه مرابحة حتى يبين حاله، وبه أخذ بعض المشايخ، ثم في الأجل المشروط إذا باعه من غير بيان، وعلم به المشتري، فله الخيار؛ إن شاء رضي به وأمسكه، وإن شاء رده، وتصير هذه المسألة رواية فيمن اشترى شيئًا مغبونًا فيه غبنًا فاحشًا أنَّ له أنْ يردَّ على البائع بحكم الغبن، وإليه أشار محمَّد في كتاب الصلح عن المغبون[2].

وكان القاضي الإمام أبو علي النَّسَفِي يحكي عن أستاذه أنّه كان يقول: في المسألة روايتان عن أصحابنا، وكان يفتي برواية الردِّ رفقًا بالناس، وكان القاضي[3]

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض: العيوب.

(٣) ساقطة من: أ.

صدر الإسلام أبو اليسر، والقاضي ركن الإسلام أبو بكر الزَّرَنْجري، والقاضي جمال الدِّين يفتون أنّ البائع إن[1] قال للمشتري: قيمة متاعي كذا، أو قال: متاعي يساوي كذا، فاشترى بناء على ذلك، ثم ظهر بخلافه، أنّ له الرد بحكم التغرير، أما إذا لم يقل ذلك فليس له الرد.

وغيرهم من مشايخنا كانوا لا يفتون بالردِّ على كل حال، والصحيح أنّه يفتى بالرد إذا وجد التغرير، وبدونه لا يفتى بالرد. إلى هنا من «التاتارخانية».

***

[٦٩٩ ـ زين الدِّين عبد الرَّحمن التفهني[2]]

قاضي القضاة زين الدِّين عبد الرَّحمن بن على بن عبد الرَّحمن بن علي التَّفَهْني.

قال الحافظ ابن حجر: لازم الاشتغال فمهر في الفقه والعربية والمعاني والبيان[3]، واشتهر اسمه وناب في الحكم ثم ولي تدريس الصرغتمشية ومشيخة الشيخونية، ثم قضاء الحنفيَّة.

قيل: مات مسمومًا في شوال سنة خمس وثلاثين وثمانمئة، ذكره السيوطي في «حسن المحاضرة» في طبقات الحنفيَّة المصرية.

***

---

(١) زائدة في ض،ع: كان.

(٢) انظر ترجمته في «رفع الإصر» لابن حجر (١/ ٩٥)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (٢/ ١٠٢)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (٢/ ٨٤)، «شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٢١٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٥٣ ـ ١٥٤).

(٣) ساقطة من: ض.

[٧٠٠ ـ تقي الدِّين التَّميمي الدَّاري[١]]

الشَّيخ الإمام الفاضل، تقي الدِّين، أبو العبَّاس، أحمد بن الشَّيخ المحدث كمال الدِّين محمَّد بن حسن التَّميمي الدَّاري الإمام الشُّمني.

ذكره جلال الدِّين السيوطي في طبقات الحنفيَّة المصرية في «حسن المحاضرة»، قال: الإمام تقي الدِّين الشُّمني أبو العبَّاس أحمد بن الشَّيخ المحدث كمال الدِّين قدوة عين الزمان وإنسانها، ولد بالإسكندرية في رمضان سنة إحدى وثمانمئة، وتلى على الزراتيتي[٢]، وتفقَّه بالشَّيخ يحيى السِّيْرامي، وأخذ النحو عن الشَّمس الشَّطَّنوفي، والحديث عن الشَّيخ ولي الدِّين العراقي، ولازم البساطي في المعقول، وبرع في الفنون، وسمع الكثير، وأجاز له العراقي، والبُلْقيني والحلاوي، والمراغي، وغيرهم.

وقرأ الفنون وانتفع به الخلق.

وصنَّف حاشية على [«مغني] اللَّبيب في الأعاريب»، وحاشية على «الشفا»، وشرح «النقاية» في الفقه، وشرح «نظم النخبة» لأبيه.

طلب لقضاء الحنفيَّة فامتنع.

مات رحمه الله في ذي الحجة سنة اثنتين وسبعين وثمانمئة.

***

---

(١) انظر ترجمته في و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (١/ ١٠١ ـ ١٠٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٩/ ٢٢١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٦٧ ـ ٧٠)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٧١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ١٤٩)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢٣٠).

(٢) أ: الرازتيني.

[٧٠١ ـ المولى شمس الدِّين الكُوْرَاني[١]]

الشَّيخ العالم العامل، والإمام الفاضل الكامل، عالم المعقول والمنقول، ضابط الفروع والأصول، شيخ القرَّاء، حافظ القراءات، أستاذ أساتيذ[٢] الحديث، ضابط الرِّوايات، كشَّاف مشكلات التَّنزيل الجليل، حلَّال معضلات الأصول، المشار إليه في التفريع والتأصيل، خلاصة المتشرعين، نقاوة المتورعين، المولى شمس المِلَّة والدِّين، أحمد بن إسماعيل (الكُوْرَاني رحمة الله عليه)[٣].

حكي أنّ المولى الفاضل محمَّد بن أرمغان، الشهير بالمولى يكان، المذكور في هذه الكتيبة، لمَّا دخل القاهرة في سفره إلى الحجاز لقيه المولى شمس الدِّين الكُوْرَاني، ولما شهد فضله وعلمه وأعجب كلامه أكرمه غاية الإكرام، وأخذه معه إلى بلاد الروم، ولما لقي المولى يكان السُّلطان مراد خان قال له: هل أتيت إلينا بهدية، قال: نعم، معي رجل عالم فاضل، وعامل كامل حافظ فقيه مفسر محدث، بارع في العلوم، متوسع في إبراز المعقول والمفهوم، وقد أوتي بالمكيال الأوفى من الورع والتقوى، قال: فأين هو؟ قال: بالباب.

فأرسل إليه السُّلطان، فدخل هو[٤] عليه وسلّم، ثم تحدث معه ساعة، فرأى فضله في الغاية، وشموله في العلوم في النهاية، فأعطاه مدرسة جده السُّلطان مراد

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٥١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨٤ ـ ٨٥)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٧٢)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ١٦٦)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٩٧).

(٢) ض، ع: أسانيد.

(٣) ع: الكراعي قدس الله سره وأدخلنا وإياه جنانه وحرزه المنيع العزيز.

(٤) ساقطة من: ع.

خان الغازي بمدينة بروسا، ثم أعطاه مدرسة جده السُّلطان بايزيد خان بالمدينة المذكورة، وكان ولد السُّلطان مراد المذكور محمَّد خان أمير في ذلك الزمان ببلدة مغنيسا، وقد أرسل إليه والده عدَّة من المعلمين، ولم يمتثل أمرهم، ولم يقرأ شيئًا حتى إنّه لم يختم القرآن، فطلب السُّلطان مراد رجلًا له مهابة وحدَّة، فقيل له: المولى الكُوْرَاني المذكور.

فجعله معلِّمًا لولده، وأعطاه بيده قضيبًا يضربه بذلك[1] إذا خالف أمره، فذهب إليه، ودخل عليه والقضيب بيده، فقال: السَّلام عليك، ولم يعظِّمه بالسَّلام، ولم يكنه بخطاب الأمير والسُّلطان، فتقدم إليه وقال: أرسلني والدك للتعليم وللضرب إذا خالفتَ أمري، فضحك السُّلطان محمَّد خان من هذا الكلام، فضربه المولى الكُوْرَاني في ذلك المجلس ضربًا شديدًا، حتى خاف منه السُّلطان محمَّد خان، وأرسل إلى المولى الكُوْرَاني أموالًا كثيرة، وقرأ عليه القرآن وحفظه، وأخذ عنه بعض العلوم، وبلغ في العلم مبلغًا يفهم ما يعرض عليه من مسائل العلوم، ويميِّز الصَّواب عن غير الصَّواب إذا قرر عنده بحسن التقرير.

ثم إنّ السُّلطان محمَّد خان لما جلس على سرير السلطنة بعد وفاة والده المرحوم السُّلطان مراد خان في سنة خمس وخمسين وثمانمئة ـ وقد كان السُّلطان محمَّد خان جلس على سرير السلطنة قبل ذلك بعدة سنين، وقد أجلسه أبوه السُّلطان مراد خان وترك السلطنة وذهب إلى بلدة مَغْنِيسَا، ثم ندم على ذلك لأمور لم تتحمل ذكرها هذه الكتيبة، فأرسل ابنه السُّلطان محمَّد إلى بلدة مغنيسا وجلس هو[2] مكانه إلى أن مات ـ عرض للمولى الكُوْرَاني وزارة فلم يقبل، وقال: إنَّ مَنْ ببابك من الخدام والعبيد

---

(١) ع: به.

(٢) ساقطة من: أ.

إنّما يخدمونك لأن ينالوا الوزارة آخر أمرهم، وإذا كان الوزير من غيرهم تنحرف قلوبهم عنك، فيختل أمر سلطنتك، فاستحسنه السُّلطان محمَّد خان، وعرض له قضاء العسكر فقبله.

وكان السُّلطان محمَّد قد جعل المولى خُسْرَو قاضيًا بالعسكر المنصور في جلوسه الأول، فلمَّا عزل عنه السلطنة تركه أركان السلطنة بأجمعهم، ولم يتركه المولى خُسْرَو، فقال له السُّلطان محمَّد خان: اذهب أنت أيضًا معهم، فقال: لا أذهب إنَّ من المروَّة أن يشارك الرجل صاحبه في الدولة والعزل، فأحبه السُّلطان محمَّد لهذا الكلام محبة شديدة، وجعل له في سلطنته الثانية في كل يوم مئة درهم.

ثم إنّ المولى الكُوْرَاني لما باشر أمر القضاء أعطى التدريس والقضاء[1] لأهلها من غير عرض على السُّلطان، فأنكر السُّلطان على هذا الأمر، ولكن استحى منه أن يظهره، فشاور مع الوزراء فأشاروا على أن يقول له: سمعت أنّ أوقاف جدي بمدينة بروسا قد اختلَّت فلا بد تداركها، فقال له السُّلطان هذا الكلام، قال المولى المذكور: إن أمرتني بذلك أصلحها، قال السُّلطان: هذا[2] يقتضي زمانًا مديدًا، فتقلَّد بروسا مع تولية الأوقاف، فقبل المولى المذكور، وذهب إلى مدينة بروسا، فجعل السُّلطان محمَّد المولى مجد الدِّين قاضيًا بالعسكر المنصور بعده.

وكان المولى المزبور صاحب سيرة حسنة وطريقة مرضية، ثم بعد مدة أرسل السُّلطان محمَّد خان واحدًا من خدامه إلى المولى الكُوْرَاني وبيده مرسوم السُّلطان وضمنه أمر يخالف الشرع، فخرق الكتاب وضرب الخادم، فاشمأزّ السُّلطان من ذلك فعزله، ووقع بينهما منافرة، فارتحل المولى المذكور إلى مصر وسلطانها يومئذ

---

(١) أ: والفتيا.

(٢) زائدة في ع: الكلام.

قَايِتْبَاي فأكرمه غاية الإكرام، ونال عنده القَبول التَّام، وعاش عنده زمانًا بعزَّة عظيمة، وحشمة وافرة، وجلالة تامة.

ثم إنّ السُّلطان محمَّد خان ندم على ما فعل فأرسل إلى السُّلطان قَايِتْبَاي يلتمس منه أن يرسل المولى المذكور إليه، فحكى السُّلطان قَايِتْبَاي كتاب السُّلطان محمَّد خان للمولى المذكور، ثم قال: لا تذهب إليه فإني أكرمك فوق ما يكرمك هو، قال المولى[1]: هو كذلك إلا أنّ بيني وبينه محبة عظيمة كما بين الوالد والولد، وهذا الذي جرى بيننا شيء آخر، وهو يعرف ذلك مني، ويعرف أني أميل إليه بالطبع، فإذا لم أذهب إليه يفهم[2] أنّ المنع من جانبك، فيقع بينكما عداوة، فاستحسن السُّلطان قَايِتْبَاي هذا الكلام، وأعطى له مالًا عظيمًا جزيلًا، وهيَّأ له ما يحتاج إليه من حوائج السفر، وبعث معه هدايا عظيمة إلى السُّلطان محمَّد خان.

فلما جاء إلى قسطنطينية أعطاه السُّلطان محمَّد خان قضاء بروسا، ووقع ذلك في سنة اثنتين وثمانمئة، ودام على ذلك مدة، وكان المولى المزبور[3] عمَّر عمرًا طويلًا حتى عاش إلى زمان[4] دولة السُّلطان بايزيد خان بن السُّلطان محمَّد خان، ثم إنّ السُّلطان محمَّد خان قلَّده منصب الفتوى بعد وفاة المولى خُسْرَو في سنة خمس وثمانين وثمانمئة، وعيَّن له في كل يوم مئتي درهم والشهر عشرين ألف درهم، وفي كل سنة خمسين ألف درهم، سوى ما يبعث إليه من الهدايا والتحف والعبيد والجواري، وعاش في كنف حمايته مع نعمة جزيلة، وعيش رغد.

---

(١) زائدة في ع: المذكور.

(٢) ع: يعرف.

(٣) ع: المذكور.

(٤) ساقطة من: ع.

وصنَّف في أيامه تفسير القرآن وسماه «غاية الأماني في تفسير السبع المثاني»، أورد فيه مؤاخذات كثيرة على العلَّامتين الزَّمَخْشَري والبيضاوي، وصنف أيضًا «شرح البُخاري» ورد[1] فيه كثيرًا من المواضع لشرح الكَرْماني وابن حجر، وله حواشٍ مقبولة على «شرح الجَعْبَري للقصيدة الشاطبية».

وأقرأ التفسير والحديث وعلوم القراءات حتى تخرج عنده كثير من الطلاب وتمهروا في العلوم الكثيرة[2]، وكانت أوقاته مصروفة إلى الدرس والفتوى والتصنيف والعبادة، كذا ذكره صاحب «الشقائق».

وحكي، عن بعض تلامذته أنّه بات ليلة، فلما صلى العشاء ابتدأ بقراءة القرآن من أوله، قال: وإنّما نمت واستيقظت فإذا هو يقرأ سورة الملك، فأتم القرآن عند طلوع الفجر، قال: وسألت بعض خدامه عن ذلك، فقال: هذه عادة مستمرة له.

وكان رحمه الله رجلًا طويلًا مهيبًا كبير اللِّحية يصبغ لحيته، وكان قوَّالًا بالحقِّ، وكان يخاطب الوزير والسُّلطان باسمه، وكان إذا لقي السُّلطان سلَّم ولا ينحني له، ويصافحه ولا يقبِّل يده، ولا يذهب إليه يوم عيد إلا إذا دعاه.

وسمعت عن ثقة أنّه (ذهب إليه)[3] يوم عرفة وكان يوم مطر في أيام سلطنة السُّلطان بايزيد خان، فجاء إليه (واحد من الخدام)[4]، فقال[5]: السُّلطان يسلِّم عليكم ويلتمس منكم أن تشرِّفوه غدًا، فقال المولى: لا أذهب، واليوم يوم وحلٍ، وأخاف أن

---

(١) أ: أورد.

(٢) أ، ض: المذكورة.

(٣) ع: كان.

(٤) ع: خادم السُّلطان.

(٥) زائدة في ع: يا سيدي.

يتوحل خفِّي، فذهب الخادم فلم يلبث إلا أن جاءه وقال[1]: يسلِّم عليكم السُّلطان وأذن لكم أن تنْزلوا عن الدابة في موضع نزول السُّلطان حتى لا يتوحَّل خفُّكم، فذهب إليه، مات رحمه الله سنة ثلاث وتسعين وثمانمئة بمدينة[2] قسطنطينية، ودفن بها أمام جامعه، وله مدرسة وجامع ومساجد وزاوية وأوقاف في مواضع متفرقة بقسطنطينية.

وقصة وفاته أنّه أمر يومًا في أوائل فصل الربيع أن تضرب له خيمة في خارج قسطنطينية، فسكن هناك إلى أول الخريف، وفي هذه المدة كان الوزراء يذهبون إلى زيارته في كل أسبوع مرة، ثم إنّه صلَّى الفجر في يوم من الأيام، وأمر أن ينصب سرير في الموضع الفلاني من بيته في قسطنطينية، فلما صلَّى الإشراق جاء إلى بيته واضطجع على السرير على جنبه الأيمن مستقبل القبلة، وقال: أخبروا من في البلد من الذين قرؤوا عليَّ القرآن، فأخبروهم فحضر الكلُّ، فقال المولى الكُوْرَاني: لي عليكم حق، واليوم يوم قضائه، فاقرؤوا عليَّ القرآن إلى وقت العصر، فأخبر الوزراء بذلك فجاؤوا لعيادته، فبكى الوزير داود باشا لما بينهما من المحبة الزائدة.

فقال المولى: لماذا تبكي يا داود؟ قال: فهمت فيكم ضعفًا، فقال[3]: ابكِ على نفسك، فإني عشْتُ في الدنيا بسلامة، وأختم إن شاء الله بسلامة، ثم قال للوزراء: سلموا منا على بايزيد، ويريد به السُّلطان بايزيد المرحوم، وأوصيه أن يحضر صلاتي بنفسه، وأن يقضي ديوني من بيت المال قبل دفني، ثم قال: أوصيكم إذا وضعتموني عند القبر أن تأخذوا برجلي وتسحبوني إلى شفير القبر، ثم تضعوني فيه.

---

(١) زائدة في ع: يا سيدي.

(٢) أ: بمدرسة.

(٣) زائدة في ع: له.

ثم إنَّ المولى صلى صلاة الظهر موميًا، ثم أخذ يسأل عن أذان[1] العصر، فلما قرب وقته أخذ يسمع صوت المؤذنين: الله أكبر، قال: لا إله إلا الله، فخرجت روحه في تلك الساعة، روَّح الله تعالى روحه، ونوَّر ضريحه.

ثم إنّ السُّلطان بايزيد خان حضر صلاته وقضى ديونه بلا شهود، فكانت ثمانين ألف ومئة ألف درهم، ثم إنهم لما وضعوه عند قبره، لم يتجاسر أحد أن يأخذه برجله، فوضعه على حصير وجذبوا الحصير إلى شفير القبر، ثم أنزلوه فيه، وسلموه إلى رحمة الله تعالى ورضوانه، وامتلأت المدينة في ذلك اليوم من الصياح والبكاء حتى النساء والصبيان، وكانت جنازته مشهودة، وانثلمت بموته ثلمة في الإسلام، كذا ذكره صاحب «الشقائق».

وله بيت القراء قدام ميدان بقسطنطينية، وهو موضع مشهور، وله مدرسة فيها مشهورة بالمدرسة الكُوْرَانية، وصرت في سنة إحدى وستين وتسعمئة مدرسًا بتلك المدرسة كل يوم بعشرين درهمًا[2]، ودرَّسْتُ هناك حاشية «شرح التجريد» للسيد الشريف من الأول، و«الشرح المطول للتلخيص» من أول أحوال الإسناد الخبري مع حواشيه للمولى حسن چلبي، ونقلت «كتاب شرح المشارق» لابن الملك من الحديث، وكنت اشتغل فيها سوى وظائف دروس «كتاب مغني اللبيب» مع شرحيه للدماميني والشمني في العربية، و«مختصر الچغمني» وشرحه لقاضي زاده رومي، مع حواشيه في الهيئة، و«كتاب التهافت» لخواجه زاده، و«الذخر» للمولى الطوسي، مع تعليقات المولى كمال باشا زاده عليه.

ومن تلامذة المولى الكُوْرَاني المولى العالم الفاضل علاء الدِّين علي العربي

---

(١) أ: صلاة.

(٢) ع: عثمانيًّا.

المفتي، والمولى محيي الدِّين العجمي، قرأ عليه المولى علاء الدِّين العربي، وكان هو مدرِّسًا بمدرسة السُّلطان بايزيد خان بن مراد خان الغازي بمدينة برِوسا، وله معه حكاية تأتي إن شاء الله تعالى.

وكان المولى الكُوْرَاني يفتخر بالمولى العربي، ورأيت فيما بين الْمُرَقَّعَات عندي مكتوبًا بخط المولى الكُوْرَاني يقال: إنّه أرسله إلى المولى خُسْرَو، نقلته عن خط زبرته أنامله الشريفة تبركًا وهو هذا:

سلام الله تعالى ورحمته وبركاته، وأزكى تحياته على المولى المكرَّم، بلَّغه الله ما يتمنَّاه، ومما ينهي للرأي الكريم أنّ حامل صحيفة الوداد مفخر السادات سيد حسين من محبينا وأصدقائنا من القديم، وقد استقر في ظلِّ جنابكم السَّامي، فيرجى من كرمكم الشامل أن يتعمَّق بالرعاية المشكورة والعناية المأثورة، فما يأتي له من اللطف فهو في الحقيقة للمحبِّ، فحاشا الكريم أن لا يجيب من دعاه أو يخيب من رجاه أو يرده عن[1] بابه المورود، مقتبسة أنوار اللطف والجود، والسَّلام على الدوام.

قيل له يومًا: إنّ الشَّيخ ابن الوفا يزور المولى خُسْرَو ولا يزورك، فقال: أصاب في ذلك لأنّ المولى خُسْرَو عالم عامل تجب زيارته، وإني وإن كنت عالمًا لكني خالطت مع السُّلطان فلا يجوز زيارتي.

وكان رحمه الله لا يحسد أحدًا من أقرانه إذا فضل عليه في المنصب، وإذا قيل له في ذلك كان يقول: المرء لا يرى عيوب نفسه، ولو لم يكن له عليَّ فضل لما أعطاه الله ذلك المنصب.

حكي أنّ المولى المذكور قال يومًا للسلطان محمَّد خان بطريق الشكاية عنه:

---

(١) ض: على.

إنّ الأمير تيمور أرسل بريد المصلحة، وقال له: إن احتجت إلى فرس خذ فرس كل من لقيته وإن كان ابني شاه رخ، فتوجه البريد إلى ما أمر به، فلقي المولى سعد الدِّين التَّفْتَازَانِي وهو نازل في موضع قاعد في خيمته وأفراسه مربوطة قدامه، فأخذ البريد منها فرسًا ـ فأخبر المولى بذلك، فضرب البريد ضربًا شديدًا، فرجع هو إلى الأمير تيمور وأخبره ما فعله المولى، فغضب الأمير تيمور غضبًا شديدًا، ثم قال: ولو كان ابني شاه رخ لقتلته، ولكن كيف لي أن أقتل رجلًا ما دخلت ببلدة إلا وقد دخلها تصنيفه قبل دخول سيفي.

ثم قال المولى الكُوْرَاني: إنّ تصانيفي تقرأ الآن بمكة ولم يبلغ إليها سيفك، فقال السُّلطان محمَّد خان: نعم أيها المولى يكتبون تصانيفه، وأنت كتبت تصنيفك وأرسلت إلى مكة، فضحك المولى الكُوْرَاني واستحسن غاية الاستحسان.

***

[٧٠٢ ـ حمزة القرماني[١]]

العالم الفاضل، والعارف الكامل، الفائق النحرير في علمي الحديث والتفسير، المولى العلامة[٢] الرَّباني حمزة القَرَمَاني.

قرأ على علماء عصره في بلاده، وبلغ رتبة الكمال، ومهر في العلوم الأصلية والفرعية، والفنون العقلية والشرعية، وحاز من الفضيلة منتهاها، وأفنى عمره في الدرس والفتوى، ووزَّع أطيب أوقاته في العبادة ومطالعة التفسير والإملاء.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٩)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٧٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٤/ ٨١).

(٢) ع: العالم.

وكان عالمًا[1] فاضلاً، مشتهرًا بالفضل، ثقة مقبولاً بين الخواص والعوام، أرسله صاحب قرامان إلى السُّلطان مراد خان اعتذارًا عما وقع منه من سوء الأدب ونوع المخالفة، فقبله السُّلطان المذكور فأقبله وأكرمه، ثم أرسل السُّلطان مراد خان إلى صاحب قرامان المولى شكر الله ليحلِّفه كي لا يعود، وكان المولى شكر الله عالمًا فاضلًا مشتهرًا بالفضل مقبولًا بين الخواص والعوام، وكان السُّلطان محمَّد يعتني به اعتناءً كثيرًا.

وللمولى المزبور حمزة القرامانى حواشٍ على «تفسير العلامة البيضاوي»، وهي حواشٍ مقبولة، طالعته وانتفعت به، فوجدت أكثر أقواله مأخذ الحواشي المتأخرة عنها، قرأ عليه شيخ الإسلام المولى علاء الدِّين الجمالي، وحفظ عنده «مختصر» الشَّيخ الإمام أبي الحسين القُدُوري، و«منظومة النَّسفي».

مات سنة تسع وتسعين وثمانمئة.

***

قلب الكتيبة الثامنة عشر

[٧٠٣ ـ خواجه عبيد الله الشَّاشي[2]]

الشَّيخ العارف الرَّباني، والمرشد الكامل الصَّمداني، قطب العارفين، وغوث السَّالكين، القائم بحقوق الله على الاستقصاء، والمراقب بذكر الله في السَّراء والضَّراء، قدوة المشايخ الخواجكانية، وصفوة الأعزة النَّقشبندية، خواجه عبيد الله

---

(١) أ: عاملا.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٥٧ ـ ١٥٩).

(بن خواجه محمود)[1] بن خواجه شهاب الدِّين التاشكندي الشَّاشي، قدس الله تعالى أرواحهم[2].

ولد في تاشكند من ولاية شاش.

وفي «الرشحات»: حضرت خواجه عبيد الله ميفرمودندكه: من يكساله بوده ام ميخواسته اندكه سرمراتراشند، سورى ساخته بودندكه ناگاه خبر مرگ امير تيمور در افتاده ومردم برهم زده شدند چنانچه آشهاكه مي پخته اند فرصت نشده است كه آنرا بخورند ديگها خالى كرده اند وبكوه برآمده ودرآن زمان آباء كرام حضرت ايشان درباغتسان مي بوده اند؛ خواجه شهاب الدِّين شاشى رحمة الله عليه جد پدرئ حضرت ايشانند وصاحب آيات وكرامات واحوال ومواجيد بوده اند، وبا مجانين ومجاذيب صحبت بسيار مى داشته اند واكثر اوقات بزراعت وگاهى بتجارت مشغول بوده اند، وايشان را دوپسر بوده است، يكى خواجه محمَّد وديگر خواجه محمود والد بزرگ؛ واز حضرت ايشان منقولست كه چون خواجه شهاب الدِّين را وفات نزديك رسيده است بفرزند بزرگوار خود خواجه محمَّد گفته اندكه فرزندان خود را بيار تا وداع كنم، وخواجه محمَّد رادو پسر بوده است، خواجه اسحاق وخواجه مسعود؛ دورا آورده است.

خواجه شهاب الدِّين ايشان را نواخته اند وفرموده اندكه: محمَّد فرزندان توبسى پريشاني وسرگردانى خواهند كشيد، خواجه مسعود سبب سر گردانى خواجه اسحاق وى شد. بعد ازآن خواجه محمود راگفته اند تونيز فرزند خود رابيار، وحضرت ايشان درآن محل بغايت خورد بوده اند، ايشا ن را درخرقة پيجيده آورده، چون نظر خواجه

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: سره.

شهاب الدِّين برايشان افتاده اضطراب كرده اندكه مراخيزايند، ايشانرا خيزانيده اند ايشان آن حضرت رابركنار خود نهاده اند وروى خودرا درتمام اعضاى ايشان ماليده گريه بسيار كرده وفرموده اند: آن فرندى كه من ميطلبيدم اينست، دريغ كه درايام ظهور او نخواهم بود وتصرفات وى را درعام نخواهم ديد، زود باشد كه اين پسر عام گير شود؛ وهرجه از ابتداء تا انتهاء برحضرت ايشان گذشته است همه را برسبيل اجمال ظاهر كرده اند، ويكبار ديگر روى خودرا برهمه اعضاى ايشان ماليده اند، پس بخواجه محمود داده اند، ايشا نرا وصيت كرده اند وفرموده اندكه: بخاطرت نيابد كه فرزندان مراچندان ننواخت وبفرزند محمود چندان پرداخت، چه توان كرد؟ فرزند آن ترا آن نوع ساخته ند وفرزند محمود اين نوع؛ (ذلك تقدير العزيز العليم) من چه كنم؟

حضرت ايشا نرا ازسه چار سالكى بازنسبت آگاهي بجناب حق سبحانه حاصل بوده است ميفرمود ندكه: در طفوليت بمكتب آمد شد ميكردم دل من همه وقت بحق سبحانه حاضر وگاه ميبود، ودرآن وقت مراعقيده چنان بودكه همه مردم عالم خرد وبزرك برين وجهند؛ يكبار دراين اوقات فصل زمستان بود ودرصحراى پاى من بلاى فرورفت وكفش ازپاى جدا گشت ودر گل بماند وهوا بغايت سرد بود وتا برآوردن كفش از گل غفلتى عارض شد واز نسبت آگاهى بازماندم، في الحال خود راملامت كردم ونيك متأثر شدم چنانجة گربه برمن مستولى شد.

ميفر مودندكه: تامن بحد بلوغ شرعي نرسيدم ندانستم كه مردم راغفلتى مي باشد. بعد ازآن معلوم شدكه آن عنايتى بوده است ازلى ازحق سبحانه مختص ببعضى وبراضت واجتهاد بسيار بعضى را اين مرتبه ميسرمى شده است؛ ميفرموداند كه: خال من خواجه ابراهيم عليه الرحمه بسيار خاطر مشغول داشتندكه من تحصيل

علم کنم، مرا از تاشکند بسمرقند بجهت این مصلحت آورند واهتمام بسیار کردند، ولیکن هربار که برای خواندن روز آوردندی مرضی عارض شدی که مانع تحصیل شدی، آخر الامر حصه قوی شد بخال خودگفتم: که مراحالتی است تحصیل نمی توانم کرد وشمانمی گذارید، اگر زیاد مبالغة نمائید وهم است که بعد ازین ترابحال خود گذاشتم، بهر طریق که خاطرت میخواهد مشغول باش.

فضل الله أبولیثی از اکابر علمای سمرقند بوده اند میفرمودندکه: ما کمال باطن حضرت ایشان نمیدانیم اما این قدر میدانیم که ایشان بحسب ظاهر از علوم رسوم چیزی بغابت کم خوانده اند وکم روزی باشد که درتفسیر قاضی شبهه پیش مانیاورند که ما همه ازآن عاجز نیایم؛ خدمت مولانا علی طوسی که بمولانا علي عران مشهورند واز علماء عظام زمان بودند بحضرت ایشان عقیده بسیارد اشته اند وبمجلس آن حضرت بسیارمي آمده اند اما بغایت کم سخن میکرده اند روزی حضرت إیشان فرموده اند که پیش شما سخن گفتن ما بی شرمیست، باید که شما گویید ماشنویم، خدمت مولانا فرموده اندکه جایي که از مبدا فیاض سخن بی واسطه رسد، سخن گفتن ما آنجا بی شرمیست.

حضرت ایشان درمبادی حال بعد از چندگاه که درسمرقند بوده اند از آنجا میل بخاری فرموده اند، وبخواجه علا الدِّین غجدوانی صحبتها داشته اند چنا نچه درمقاله کتاب مذکور شده بعد ازآن عزیمت خراسان کرده واز راه مرو بهرات رفته اند ومدت چهارسال پیوسته آنجا بوده اند ودرآن مدت بصحبت سیدی قاسم تبریزی وشیخ بهاءالدین عمر بسیار میرفته اند وبصحبت حضرت شیخ زینالدین خوافی قدس الله سره احیانا میرسیده اند وبعد ازچهار سال ازهرات به نیت صحبت حضرت مولانا یعقوب چرخی قدس سره از راه بَلْخ متوجه ولایت حصار شده

اند، ودر بَلْخ بصحبت مولانا حسام الدِّين پارسا رسيده اند، واز آنجا بجغانيان رفته اند به نيت زيارت قبر حضرت علاء الدِّين عطار رحمه الله تعالى؛ بعد ازآن بهلنتو آمده اند وخدمت مولانا يعقوب را آنجا در يافته اند ودست بيعت بديشان داده اند، از يشان طريقه گرفتند ودرآن سفر مدت سه ماه مانده بوده اند؛ وباز به هرات مراجعت فرموده يكسال ديگر آنجا بوده وبرصحبت اكابر وقت داشته اند عزيمت مراجعت بوطن مألوف كرده اند ودرتاشكند مقيم شده بامزارعت قيام نموده وشغل دهقنت فرموده؛ ميفر موده كه: من تابيست ونه سالگی درشهر های مردم بوديم ودر سنه خمس وثلاثين وثمانمئة ازهری بتاشكند آمديم. بعد ازآنكه بتاشكند رفته اند خدمت مولانا نظام الدِّين خاموش آنجا بوده بايشان صحبتها داشته اند. إلى هنا من «الرشحات» على وجه الاختصار.

وحكي عن بعض أحفاده[1]، وهو خواجه محمَّد قاسم بن خواجه عبد الهادي بن خواجه محمَّد بن عبد الله بن خواجه عبيد الله السَّمَرْقندي الشَّاشي أنّه ينتهي نسبه إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقال: أخذ جدي طريقة التصوف عن المولى يعقوب الچرخي[2]، وهو لقَّنه الذِّكر.

قال: ونقل عن جدِّي أنّه قال: غلب على خاطري داعية تحصيل العلم وكنت في سن العشرين، فذهبت من تاشكند إلى خدمة المولى نظام الدِّين خاموش، وهو مدرس في ذلك الزمان في مدرسة أُلُغْ بيك بسمرقند، وكنت سمعت حاله وجذبته واستغراقه، فوجدته في المدرسة يدرِّس الطَّلبة، فجلست في زاوية من المدرسة صامتًا وساكتًا، ولما فرغ من الدَّرس نظر إليَّ وقال لي: لأي شيء اخترت الصمت؟

---

(١) أ: أجناده؛ ع: تلامذته.

(٢) أ: جرجي.

وقبل أن أتكلَّم أجاب هو وقال: الصمت نوعان: صمت المترقين من عالم البشرية، وصمت السالكين فيه، وإنه لصاحبه، وكان خواجه عبيد الله يقول: علمت جلالة قدر المولى المذكور من كلامه هذا[1].

وحكي عن محمَّد قاسم[2] أنّه قال: سمعت جدي عبيد الله أمر يومًا بسمرقند بعد الظهر ـ وكان يوم الخميس ـ بإحضار فرسه، فركب عليه وتبعه بعض أصحابه، فلمَّا انفصل من المدينة أمرهم بالوقوف هناك، وتوجه إلى صحراء تسمى بدشت عباس، وذهب خلفه واحد من أصحابه يدعى[3] بمولاي شيخ، وحكى هو أنّ الشَّيخ لما وصل إلى دشت عباس أعدى فرسه إلى جانب ذلك الموضع وربما يغيب عن البصر في بعض الأوقات، ولما أتى الشَّيخ منْزله سئل عن هذا الحال، فقال: إنّ سلطان الروم محمَّد خان قاتل مع الكفار في ذلك الوقت فاستمد منِّي، فذهبت إلى معاونته، فغلب بحمد الله على الكفار.

وقال خواجه محمَّد قاسم: لما أتى والدي خواجه عبد الهادي إلى بلاد الروم دخل على السُّلطان بايزيد، فسأله السُّلطان بايزيد عن زي خواجه عبيد الله وعن هيأته وعن فرسه، وقال: بل كان له فرس أبيض، قلت: نعم، قال السُّلطان بايزيد خان: قال والدي السُّلطان محمَّد خان: كنت يومًا مع محاربة الكفار بعد الظهر، وتوهمت الغلبة من الكفار، وتوجهت إلى حضرة خواجه عبيد الله، قال: فحضر شيخ صفته كذا وكذا موافقًا لما أخبرته.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: قال.

(٣) ساقطة من: ض،ع.

وقال لي: أيها السُّلطان محمَّد خان لا تخف، قلت: وكيف (لا أخاف)[1] وعسكر الكفار كثر غاية الكثرة، وقال: انظر إلى كمي، فنظرت[2] فإذا فيه صحراء، وفيها ما لا يحد من عساكر الإسلام، قال: وقال: هؤلاء كلهم جاؤوا لنصرة الإسلام، قال: ثم قال لي: اذهب إلى الطبل واضرب الطبل ثلاث مرات، ومُرْ عسكرك بالكرِّ على الكفَّار، ففعلت ما قاله، ورأيت خواجه عبيد الله حمل على الكفار مرَّات فانهزموا بأسرهم.

قال: وقال: ظن الوزراء كلامي لخواجه عبيد الله: إنَّ عسكر الكفار كثير، كلام الحيرة؛ لأنّهم كانوا لا يرون خواجه عبيد الله.

ونقل عن شيخ الحرم الشَّيخ عبد المعطي أنّه قيل له: يقال: إنك لقيت خواجه عبيد الله؟ قال: نعم، إنّه منذ ما فرض الله عليه الحج يحج كل سنة وأصحابه معه، مع أنّه مقيم بسمرقند.

وكانت طريقة الشَّيخ خواجه عبيد الله الاعتقاد على مذهب أهل السنة والجماعة، والانقياد لأحكام الشَّريعة، والاتباع لسنَّة رسول الله ﷺ ودوام[3] العبودية، وهو ملاحظة جناب الحق من غير شعور بما سواه، وقال: التوحيد تخليص القلب عن الشعور بما سوى الله تعالى.

توفِّي قدس سره بسمرقند، سنة خمس وتسعين وثمانمئة، وقبره الشريف بظاهر سمرقند يُزار ويُتبرَّك به.

وكان لخواجه عبيد الله السَّمَرْقندي ولدان: الشَّيخ العارف بالله محمَّد بن عبيد الله خواجكان، والشَّيخ العارف الرَّباني خواجه محمَّد يحيى.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: نظر.

(٣) ع: وداوم.

وأصحابه كثيرة لا تعد ولا تحصى، ومن مشاهير أعزة أصحابه في ديار الروم الشَّيخ العارف بالله عبد الله الإلهي المدفون بقصبة دار يكبجه سي بقرب مدينة سلانيك في ولاية روم إيلي، والشَّيخ العارف بالله السيِّد أحمد البُخاري كان من أصحابه أيضًا، ثم صحب بأمره الشَّيخ الإلهي، والشَّيخ العارف الرَّباني علاء الدِّين علي بن الحسين الواعظ الكاشفي، الشهير بالمولى صفي، صاحب «الرشحات»، ومولانا شيخ ومولانا إسماعيل الفركتي وهم من ديار العجم.

وكان خواجكان خواجه محمَّد عبد الله ابنه الكبير، وكان متبحرًا في العلوم النقلية والعقلية، وبلغ رتبة الفضل والكمال في تحقيق حقائق العلوم الحقيقية، وكان خواجه عبيد الله يكرمه غاية الإكرام ويعظمه غاية التعظيم، وابنا المولى العارف خواجكان خواجه عبد الهادي، وخواجه خاوند محمود، وخواجه عبد الحق كانوا من زوجته صلبية السيِّد تقي الدِّين الكَرْماني، وخواجه عبد العليم، وخواجه عبد الشهيد، وخواجه أبو الفيض، كانوا من زوجته صلبية خواجه نظام الدِّين من أولاد صاحب «الهداية»، وله آخر من سرية وهو خواجه محمد، وخواجه عبد الهادي المذكور آنفًا هو الذي أتى بلاد الروم، ودخل على السُّلطان بايزيد، كما حكي آنفًا من خواجه محمَّد قاسم بن خواجه عبد الهادي وخواجه محمَّد يحيى، جلس مقام الإرشاد مكان أبيه خواجه عبيد الله السَّمَرْقندي بإشارة أبيه بعد وفاته.

وذكر المولى العارف بالله نور الدِّين عبد الرَّحمن الجامي في «النفحات»: خواجه عبيد الله أدام الله بركات وجوده على مفارق الطالبين امروز مظهرايات ومجمع كرامات وولايت طيبه خواجگان ورابطه التيام وواسطة انتظام سلسلة شريفة ايشان قدس الله تعالى أرواحهم حضرت خواجه ومخلصان ونياز مندان

ایشانند، امید واری جنانست که ببرکت وجود شریف ایشان التئام وانتظام این سلسلة إلی یوم القیام امتداد یابد، هرچند این فقیر امثال این سخنان صورت گستاخی دارد اما چندانکه باخود اندیشه کرد ازخود درنیافت که خاطر رابران قرار تواند داد، که این مجموع که مقصود از جمع آن ذکر معارف ونشر مناقب این طائفة است؛ اذ ذکر ایشان خالی باشد، لا جرم شرح مناقب واحوال این سلسلة شریفه رابعضی ازکلمات قدسیة که رقم زده خامه معارف نگار ایشان شده است مسکیة الختام گردانند؛ ثم ذکر بعد تحریر کلماته القدسیة في نفحاته الأنسیة چون امثال ما فقیران را بطریق ذوق در یافت این معاني میسر نیست گرفتاري باین چنین گفت وگوی شیرین ترمی نماید از اشتغال بغیر این گفت وگوی، رزقنا الله وإیاکم انتظارًا به یغنینا عنا بحرمة محمَّد ﷺ، قال المولی الجامی في کتاب تحفة الأحرار في منقبة خواجه عبید الله مثنوی:

زد بجهان نوبت شاهنشهی — کوکبه فقد عبید اللهي

آنکه زحریت فقرآ گهست — خواجه احرار عبید الله است

روی زمین کشن نه سروی بن است — در نظرش چون روی یك ناخنست

یك روی ناخن که بدست آیدش — که بره فقر شکست آیدش

لجه بحرًا حدیث دلش — صورت کثرت صدف ساحلش

هست درآن لجه ناقعر باب — قبه نه توی فلك یك حباب

***

[٧٠٤ ـ المولى الجامي[1]]

الشَّيخ العارف بالله، والمتوجه بالكليَّة إلى الله، دليل الطريقة، ترجمان الحقيقة، المنسلخ عن الهياكل الناسوتية، والمتصل إلى السبحات اللاهوتية، شمس سماء التحقيق، بدر فلك معدن عوارف المعارف، مستجمع الفضائل، جامع اللطائف، المولى الجامي نور الدِّين عبد الرَّحمن بن أحمد بن نظام الدِّين محمَّد الدشتي الجامي.

كان لقبه الأصلي عماد الدِّين، ثم اشتهر بنور الدين، ولد بخَرْجِرْد جام، وقت العشاء، الثالث والعشرين من شعبان المكرم، سنة سبع عشرة وثمانمئة، وقد تخلص بالجامي، وقال في وجهه قطعة:

مولـــدم جـــام ورشـــحه قلـــمم　　جرعة جـــام شـــيخ الإسلاميســـت
لا جـــرم در جريـــده اشعـــار　　بدو معنـــى تخلصـــم جاميســـت

وقال في قصيدته المسماة بـ «رشح البال»:

بسال هشت صدو هفده زهجرت نبوى　　كـه روزمكـه ويثرب سرادقات جلال
زاوج قـلـه پـرواز گـاه عـز وقـدم　　بدين حضيض هواست كرده ام پرو وبال

وكان ينتهي نسبه إلى الإمام محمَّد بن الحسن الشَّيباني، بيَّنه المولى عبد الغفور في «تذييل النفحات».

وذكر في «الرشحات»: مولانا نظام الدِّين احمد دشتى ازمشاهير اهل علم وتقوى بوده اند منسوب بمحله دشت ازمحروسه اصبهان كه بواسطه بعض حوادث زمان از

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٣٠٣)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٥٦٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٥٠ ـ ١٥٢)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٢٧٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٥/ ١٢٢)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٢٩٦).

وطن مالوف بولايت جام آمده اند، وبامر قضا وفتوى اشتغال نموده اند ومادر وپدر ايشان از فرز ندان إمام محمَّد شيباني است؛ چه مولانا نظام الدِّين محمَّد ازفرزندان امام محمَّد درآن ولايت كه از ولايت خود بديار جام آمده اند صلبيه خود را درسلك ازدواج مولانا محمَّد دشتى وازوى مولانا احمد كه والد شريف ايشانست متولد شده وآبا ايشان تادر ولايت جا ساكن مى بوده اند، دركتابت وسجلات وقبالجات عبارت دشتى مى نوشته اند، چون رخت اقامت به هرات كشيده اند لفظ جامى بجاى آن رقم مي زده اند ودرآن سال كه حضرت مخدومى متولد شده شاه رخ ميرزا برتسخير ممالك عراق وفارس دست يافته بوده است.

اشتغل المولى الجامي أولًا بالعلم الشريف، وفاق أهل زمانه في المعقول والمنقول، وقد سبق أوصافه في ذكر سعد الدِّين الكاشغري في الكتيبة السابقة، ثم عرض له داعي الطلب، فصحب مشايخ الصوفية، وتلقن كلمة التوحيد من خواجه سعد الدِّين الكاشغري، وتلقن عنه المولى رضي الدِّين عبد الغفور اللاري[1].

ذكر المولى عبد الغفور اللاري في «تذييل النفحات»: حضرت ايشان قدوة العارفين واسوة الكاملين المتوجه إلى الله بالكلية والداعي إليه بأنواره الجلية، مولانا سعد المِلَّة والدِّين الكاشغري قدس سره را در واقعه ديده اند وبگوش هوش شنيده كه فرمودند:

مصراع: رو دامن يارى گيركه ناگزير توبود. رباعى:

معشوقة زد ازميكده ام بانگ تعال ... داد ازمى عشقم قدحى ما لا مال

ازد رد سر خرد شدم فارغ بال ... برداشتم افغان بتقاضاى وصال

---

(١) زائدة في ض: في تزييل النفخات.

زد سحر طائر قدسم زسر سدره صفیر　　کـه دریـن دامـگـه حـادثـه آرام مگیر

قدسیان بهر تو آراست خلـوتـگـه انـس　　تو درین غمکده چون غمزگان مانده اسیر

بگسـل ازدل ببرازجـان کـه گزیـر اسـت ازآن

دل درآن شـاهد جـان نـه کـه ازآن نیسـت گزیـز

هرآینه چون حضرت حق سبحانه وتعالی خواهد که بنده را از محض کرم وعنایت بی علت خود بنوازد ودرمانده راپای دل ازقید آب وگل بردارد بمقتضای وفق عادت وسبق ارادت وسیله انگیزد وبهانه سازد؛ نسیم فضل واحسان عبیر بیز وعنبر افشان شود وچهره وی ازتحت استار عوائق درخشان گردد؛ حضرت ایشان را ازین واقعة تأثیر بلیغ ودغدغه درخاطر افتاد، عنان توجه بجانب خراسان تافته اند وصحبت حضرت مخدوم دریافته.

(وبلـغ عنـده رتبة الكمـال والإرشـاد)[1]، وأخذ التلقين والنسـبة، عـن المولى سـعد الدِّيـن الكاشـغري، عـن المولـى نظـام الدِّيـن الخامـوش، عن خواجـه علاء الدِّيـن العطـار، عـن خواجه بهاء الدِّين نقشـبند، عن السـيِّد أميـر كلال، عن خواجه محمَّـد بابـا شماسـي، عـن خواجـه علـى الرامتينـي الشـهير بخواجه عزيـزان، عن خواجـه محمَّـد الإنجيـر فغنوي، عـن خواجه عـارف الريوكـري، عـن خواجه عبد الخالـق الغُجْدُوَانـي، عـن خواجه يوسـف الهَمَذانـي، عن أبـي القاسـم الكُرْكاني، عـن أبـي علـي الفارمـدي، عن أبـي الحسـن الخَرَقَانـي، عـن سـلطان العارفين أبي زيـد البِسْـطَامي، عـن الإمـام جعفـر الصـادق، عـن القاسـم بـن محمَّد بن أبـي بكر الصديـق رضـي الله عنهم.

---

(١) ساقطة من: ع.

وكان للمولى الجامي صحبة كثيرة[1] مع خواجه عبيد الله السَّمَرْقندي انتسب إليه أتم الانتساب.

وكان يقتبس من أنوار مشكاة عرفانه، ويستفيد من فوائد تحقيقه وإيقانه، وكان في ابتداء شغله عند المولى سعد الدِّين الكاشغري عمل المجاهدات الشاقة، واختار العزلة عن الخلق، وحصل له جذبة عظيمة، وكيفية قوية، حتى توجَّه من غير شعور جانب الكعبة، ووصل إلى كوسوا وأفاق فيها، ثم عاد إلى مولانا سعد الدِّين، وأقام عنده مدة، ثم قدم فصل الربيع إلى قصبة أوبه، وأقام بها أيامًا فغلب شوق المولى سعد الدِّين وأرسل إليه مكتوبًا، وهذه[2] صورته:

بسم الله الرَّحمن الرحيم

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، حق تعالى باخود دارد وبغير خود ندارد، توقيع ازآن برادر ونور بصر مولانا عبد الرَّحمن جامى آنكه اين فقير حقير عمر ضائع كرده را از گوشه خاطر شريف دور ندارند؛ توقيع ازآن برادر واشتياق غالب دادند، نميدانم كه چه نويسم؟ اينها همه اسم ورسم است، آنچه مقصود است در عبارت نمى آيد. شيخ احمد غزالى ميگويد: كه تعريف اين طائفة كه ميكنم نه ازجهت احتياجست مرا، اما تعطشى كه مراست وعزت وشرفى كه ايشا نراست نميدانم كه چه ميگويم؟ رخسار من اينجا وتوبر گل نكرى والسلام، والتحية، الفقير الحق سعد الكاشغري، وحين وصل الكتاب إليه رجع إلى خدمته.

وله تصانيف كثيرة مقبولة، ذكرها عبد الغفور اللاري في «الذيل»، فقال: تفصيل مصنفات حضرة إيشان قدس سره تفسيرتا آيت ﴿وَإِيَّىَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠]، شواهد

---

(١) أ: كبيرة.

(٢) في ض، أ: هذا.

النبوة، نفحات الأنس، نقد النصوص، رسالة طريق[1] خواجكان، أشعة اللمعات، شرح فصوص الحكم، لوامع شرح بعض أبيات تائية فارضية، شرح رباعيات، لوائح، شرح بيتين مثنوي مولوي، شرح بيت خُسْرَو دهلوي، شرح حديث أبي رزين عقيلي جمع سخنان خواجه مي بارسا، ترجمة أربعين حديث، مناقب حضرت مولى، مناقب خواجه عبد الله أنصاري، رسالة تحقيق مذهب صوفي ومتكلم وحكيم، رسالة في الوجود، رسالة جواب سؤال هندوستان، رسالة لا إله إلا الله، رسالة مناسك حج، هفت اورنگ مشتمل برهفت كتاب، كتاب أول سلسلة الذهب، وثانى ابسال سلامان، ثالث تحفة الأحرار، رابع سبحة الأبرار، خامس يوسف زليخا، سادس ليلي ومجنون، سابع خودنامه اسكندري، ديوان أول، ديوان ثاني، ديوان ثالث، بهارستان، رسالة كبير در معمار، رساله متوسط، رسالة صغيرة، رسالة منظومة أصغر، رساله عروض، رسالة قافية، رسالة موسيقي، رسالة منشآت، فوائد[2] ضيائية في شرح الكافية، شرح بعض أز مفتاح الغيب كه به بياض نرفته صرف فارسي منظوم، ومنثور.

وكان جميل السيرة، حسن السريرة، دائم الذكر، مصيب الفكر، مستغرق الأوقات بالخلوة والطاعة، مستوعب العمر بالعبادة والتوجه والمطالعة، قليل الرغبة في الدنيا، غير ملتفت إلى الأمراء، جمع بين علمي الشَّريعة والحقيقة، وشرح أحسن الشروح أصول الطريقة، وكان من محاسن الزمان، لم تر العيون مثله في العلم والعرفان.

ولقد كنا في سالف الزمان نقرأ «تفسير البيضاوي» بالإخوان على أستاذنا فخر الأفاضل، مجمع المعاني وجامع الفضائل، المولى العالم العامل، والسيِّد الفاضل الكامل، محي الدِّين محمَّد بن عبد القادر عفى عنهما الملك الغفار المقتدر.

---

(١) أ: ظريفة.

(٢) ض: رسالة.

وكان وقتئذ مستعفيًا ومتقاعدًا عن قضاء العسكر المنصور بأناطولي، فجمعنا كتب التفاسير وما يتعلق بها من الرسائل والحواشي، وعندي تفسير المولى العالم الرباني نور الدِّين عبد الرَّحمن الجامي كتبته بيميني، وكنت أنظر فيه في أثناء مطالعتي، وأنظر ما حققه، وأضبط ما دققه.

واتفق في أثناء درسي بمحضر أستاذنا السيِّد الفاضل أن أتكلم عن تحقيقاته وتدقيقاته التي حرَّرها ذلك العالم الرَّباني في أثناء تفسير قوله تعالى ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [البقرة: ٧] من كلمات وأقوال المتصوفة، في الأعيان الثابتة، وتبعية العلم بالمعلوم، ومجعولية الماهية وعدمها، وفائدة التكلف، وغير ذلك مما أفاض الله به على هذا العبد الفقير في ذلك المجلس الخطير.

فحين سمع كلامي انبسط المولى الأستاذ، وبسط الكلام في هذا المقام وأفاد وأجاد، فلما أتم كلامه تأوه وارتعد، فسكت زمانًا كأنه تواجد، ثم رجع وشرع إلى ذكر فضائل المولى الجامي، وأخذ دروز ثوبه يجره (إلى يمينه)[1] السامي، وقال: وإلى هذا بِذَنبِيّ، لو كنت بزمانه (لأفتخر بأن)[2] أكون من جملة غواشيه، أفاض الله شآبيب رضوانه عليه وعلى حواشيه.

وحكى صاحب «الشقائق» عن أستاذه المولى الفاضل محيي الدِّين الفَنَاري، وهو عن والده المولى الفاضل علي الفَنَاري أنّه قال: قال والدي وكان قاضيًا بالعسكر المنصور للسلطان محمَّد خان: إنّ السُّلطان قال لي يومًا: إنّ الباحثين من

---

(١) ع: إليه أي يمينه.

(٢) ع: لا أفتخر أن.

علـوم الحقيقـة المتكلمـون والصوفيـة والحكمـاء، ولابد مـن المحاكمة بيـن هؤلاء الطوائـف، (قـال والـدي: قلت للسـلطان: لا يقدر علـى المحاكمة بين هـؤلاء)[1] إلا المولـى عبد الرَّحمـن الجامي.

قال: قال: فأرسل السُّلطان محمَّد خان إليه رسولًا مع الجوائز السنية، والتمس منه المحاكمة المزبورة، فكتب رسالة حكم فيها بين هؤلاء الطوائف في مسائل ست؛ منها: مسألة الوجود، وأرسلها إلى السُّلطان محمَّد خان، فقال: إن كانت الرسالة مقبولة تلحقها بباقي المسائل وإلا فلا فائدة في تضييع الأوقات، فوصلت الرسالة إلى الروم بعد وفاة السُّلطان محمَّد خان.

قـال المولـى محيـي الدِّين الفَنَـاري: وبقيت تلك الرسـالة عند والـدي، وأظن أنّـه قال: إنها عنـدي الآن.

مات رحمه الله بهرات، سنة ثمان وتسعين وثمانمئة، قيل في تاريخه:

جامي كه بود بلبل جنت قـرار يـافت　　فـي روضـة مـخـلـدة أرضها السماء

كلك قضاء نوشت بران روزن بهشت　　تـاريـخـه ومـن دخـلـه كـان آمـنا

حكي أنّه لما توجه الطائفة الطاغية الأَرْدُبِيلية إلى خراسان أخذ ابنه ضياء الدِّين يوسف جسده من قبره، ودفن في ولاية أخرى، ولما سلط عليها الطائفة المذكورة نبشوا قبره ولم يجدوه، وأحرقوا ما فيه من الأخشاب، عليه الرحمة، وله السعادة العظمى يوم الحساب، وعليهم النكال والعقاب والعذاب.

***

---

(١) ساقطة من: أ.

[٧٠٥ ـ السيِّد عبد الله البرزش آبادي]

الشَّيخ العارف الرباني، والمرشد الكامل الصمداني، مجمع فنون المجاهدة، منبع عيون المشاهدة، مفتاح كنوز الحقائق، مصباح رموز الدقائق، (فخر زمانه، ومقدم أوانه)[1]، شرف العترة الحسينية، السيِّد عبد الله البرزش آبادي.

كان فخر زمانه، ومقدم أوانه، نسبًا وحسبًا، وكان نقيب السادة الأشراف بمملكة خراسان، وكان نقيب المملكة العثمانية السيِّد محترم يتصل نسبه إليه هو جد أبيه.

حكي أنّ الشَّيخ العارف بالله عبد اللطيف الجامي المخدومي لما قدم هذه الديار طلبه السُّلطان الغازي سليمان خان، فدخل عليه، يقال: إنّ السُّلطان المذكور أخذ عنه التلقين، وكان مريدًا له، فسأله في أثناء الصحبة عن سبب مجيئ الشَّيخ إلى قسطنطينية، فقال: جئنا إلى هذه البلدة[2] الوبائية لزيارة مخدومنا السيِّد محترم، فإنّه نجل الشَّيخ الأعظم السيِّد عبد الله برزش آبادي، وهو رجل عظيم القدر شريف النسب، أخذ التلقين وآداب الطريق عن خواجه إسحاق الختلاني، وهو عن السيِّد علي الهمذاني، وهو عن الشَّيخ محمود المردقاني، عن عبد الرَّحمن الكسرتي، عن جمال الدِّين أحمد الجوزَقاني، عن رضي الدِّين علي لالا، عن مجد الدِّين البغدادي، عن نجم الدِّين الكُبْرَى، عن إسماعيل القصري، عن شهاب الدِّين السُّهْرُوَرْدِي، عن أحمد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن معروف الكَرْخي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

---

(١) ساقطة من: أ، ع.

(٢) أ: البلغمة.

ولبس الخرقة وأخذ التلقين عن الشَّيخ عبد الله برزش آبادي الشَّيخ الملقَّب بالرشيد، وأخذ عنه الشَّيخ شاه بيدوازي، وأخذ عنه شيخنا المخزومي الأعظم حاجي محمَّد المخبوشاني، أخذت التلقين عنه، كذا حكا لي الشَّيخ العارف بالله شيخنا الشَّيخ محمَّد السَّمَرْقندي خليفة الشَّيخ العارف بالله الشَّيخ عبد اللطيف المزبور.

ثم قال لي الشَّيخ عبد اللطيف: واعلم أيها السُّلطان أنّ السيِّد عبد الله برزش أبادي كان صحيح النسب كبير الحسب[1]، له مقامات عالية وكرامات سامية، ومع ذلك كان نقيب الأشراف في ديار خراسان، ولم يكن رجل فيها نقيبًا إلا وقد سلم من الدخل في نسبه، فقال السُّلطان الغازي سليمان خان: هو كذلك.

ثم بعد ذلك كان النَّقِيب محترم يزداد تفخيمه وتعظيمه عند السُّلطان وأركان السلطنة، حتى ارتقى أمره إلى أن نازع في التصدر في الأعياد على شيخ الإسلام مفتى الأنام المولى المعظم أستاذ العالم أبي السعود العمادي، وكان في الأول يلازم إلى بابه بل إلى باب حواشيه، ولقد كنت في بعض الأيام والليالي نحضر مجلسه العالي فسمعناه مرارًا يطيل لسانه عليه، وأكثر طعنه أنّه يقول: أيها الفحول، ما يقول شيخ الإسلام ومفتي الأنام في الزكاة وحج بيت الله الحرام.

وكان شيخ الإسلام ذا مروءة عظيمة، طلب الإذن للحج من السُّلطان فلم يرضَ، وكان نقيب الأشراف السيِّد محترم شافعي المذهب[2] أشعري العقيدة، مات قبل شيخ الإسلام بسنتين، في سنة إحدى وثمانين وتسعمئة، وهو مات في[3] سنة ثلاث وثمانين وتسعمئة.

---

(١) ع: الجسد.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

[٧٠٦ ـ عبد اللطيف المقدسي[١]]

الشَّيخ العارف بالله الشَّيخ عبد اللطيف المقدسي قدس سره.

كان صاحب «الشقائق»، كتب هو بخطه نسبه في بعض كتاب الإجازة هكذا: عبد اللطيف بن عبد الرَّحمن بن أحمد بن علي بن غانم المقدسي الأنصاري.

ولد رحمه الله في ليلة الجمعة، الموفية للعشرين من شهر رجب، سنة ست وثمانين وسبعمئة[٢]، واشتغل أولاً بالعلم الشريف، ثم غلب عليه الميل إلى طريق التصوف، واتصل بخدمة الشَّيخ العارف بالله الشَّيخ عبد العزيز، وأجازه الإرشاد، ولما وصل الشَّيخ زين الدِّين الخافي إلى القدس الشريف أنزله الشَّيخ عبد اللطيف في بيته وأكرمه غاية الإكرام، وصاحب معه، وحصل له ميل عظيم إليه.

ثم لما عاد الشَّيخ زين الدِّين توجه معه إلى خراسان، وقعد بأمره في الخلوة، واشتغل بالرياضات والمجاهدات، ووصل عنده[٣] ما وصل، فأجازه الإرشاد، فكتب له كتاب الإجازة للإرشاد، فارتحل إلى دمشق الشام، ثم ارتحل إلى بلاد الروم، ودخل مدينة قونيه، وله بيتان أشار بأول حرف من كل كلمة منهما إلى أول حرف من أسماء رجال سلسلته وهما هذان[٤]:

عـلا زيـن عـزي يـا حبائـب مهجعا ... نجيـا علـى نهـج غـلا نـوع كونـه

عفـا كلُّ رسـمٍ جـازَ سـير منـي عفا ... كفـاهُ جـرى بحرزهـا حيـن عونـه

---

(١) انظر ترجمته في «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٤٨٧)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٢٦).

(٢) أ: تسعمئة.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) زائدة في ع: البيتين.

وأسماء رجال هذه السلسلة على هذا الترتيب، عبد اللطيف القدسي، ثم زين الدِّين الخافي، ثم عبد الرَّحمن السرسي، ثم يوسف العجمي، ثم حسن الشمشيري، ثم محمود الأصفهاني، ثم نور الدِّين النظري، ثم عمر السُّهْرُوَرْدِي، ثم نجيب السُّهْرُوَرْدِي، ثم أحمد الغزالي، ثم النَّسَّاج أبي علي، ثم الكُرْكاني أبي علي، ثم أبي عُثمان المغربي، ثم أبو علي الكاتب، ثم أبو علي الرُّوْذْبَاري، ثم جنيد البغدادي، ثم السَّري السَّقَطي، ثم معروف الكَرْخي، ثم علي بن موسى الرضا، ثم موسى الكاظم، ثم الإمام جعفر الصادق، ثم محمَّد الباقر، ثم الإمام زين العابدين، ثم الإمام حسين بن علي، ثم الإمام علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم أجمعين[1]، انتهى ما في «الشقائق» إجمالاً[2].

وأخذ عنه التلقين وأكمل عنده الشَّيخ العارف بالله مصلح الدِّين مصطفى بن أحمد الصدري القُونَوي، الشهير بالشَّيخ وفا، والشَّيخ پيري خليفة الحميدي، والشَّيخ العارف بالله تعالى تاج الدِّين إبراهيم المناوغاتي.

روي أنّ اشتغال هذا [الطريق] لأجل دفع الضرَّ وجلب المنافع ومعاونة الإخوان ومقابلة الأعداء، إنّما ظهر من الشَّيخ عبد اللطيف القدسي وراثة من طريقة الشَّيخ عبد العزيز، وإلا (لا مساغ)[3] لذلك في طريق الزينية.

وله كتاب مسمَّى بـ «التحفة في بيان المقامات والمراتب»، مات رحمه الله في قلعة بروسا، سنة ست وخمسين وثمانمئة، ودفن عند زاويته، يزار ويتبرك به.

***

---

(١) ساقطة من: أ، ض.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: لَمَا ساغ.

[٧٠٧ ـ عبد الرحيم بن الأمير المرزيفوني[١]]

الشَّيخ العارف بالله، الشَّيخ عبد الرَّحيم بن الأمير الْمَرْزِيفُونِي، هو ابن الأمير بمرزيفون (رحمه الله)[٢].

ولد رحمه الله بمرزيفون، سافر [إلى] البلاد المصرية، ولقي هناك الشَّيخ العارف بالله زين الدِّين الخافي، وصاحب معه وسافر معه إلى قصبة خواف[٣]، واختلى عنده خلوات كثيرة، واجتهد غاية الاجتهاد برياضات قوية ومجاهدات شاقة، وتلقن منه الذكر، ولبس منه الخرقة، ونال عنده المقامات العالية، وظهرت منه الكرامات السامية، فكتب له الإجازة بالإرشاد[٤]، وأجاز له أن يروي عنه «كتاب عوارف المعارف»، و«كتاب أعلام الهدى» للشيخ شهاب الدِّين السُّهْرُوَرْدِي، وأجاز له أن يروي عنه تصنيفه الموسوم بـ«الوصايا القدسية»، وسائر تصانيفه، وأرسله إلى وطنه مرزيفون من بلاد الروم.

روي أنّه قال بعد ذهاب المولى عبد الرحيم المرزيفوني: أرسلنا إلى بلاد الروم نار العشق، ولما وصل إلى وطنه عيَّن له السُّلطان مراد خان من أوقاف عمارته بمرزيفون خمسة دراهم كل يوم، ثم زاد عليها ثلاثة، وعين له كل سنة عشرة أمداد من الغلَّة.

ولما سئل الشَّيخ عن قبول هذه الدراهم قال: لا بأس به، حصرنا الأيادي المختلفة في اليد الواحدة، وسددنا بتلك اللقمة فم النفس.

مات رحمه الله بموطنه مرزيفون، ودفن هناك، وقبره مشهور يزار ويتبرك به.

---

(١) انظر ترجمته في «معجم المؤلفين» لكحالة (٥/ ٢٠٦).

(٢) ساقطة من: أ، ض.

(٣) ع: خوان.

(٤) أ: والإرشاد.

وله كرامات عيانية ومعنوية، خارجة عن العد والإحصاء، مشهورة في دياره، وله نظم مشتمل على أحوال العشق، يلقب نفسه في نظمه بالرومي.

***

[٧٠٨ ـ عبد المعطي المغربي]

الشَّيخ العارف بالله الشَّيخ عبد المعطي المالكي المغربي.

كان مالكيَّ المذهب ولد بالبلاد المغربية، ووصل إلى خدمة الشَّيخ العارف بالله زين الدِّين الخافي، وكان يسمى لعبد المعطي هذا، ولعبد الرحيم، ولعبد اللطيف المذكورين قبله بالعبادلة الثلاثة، وهؤلاء الثلاثة من كبار خلفاء زين الدِّين الخافي.

ولقب عبد المعطي هذا أيضًا بشيخ الحرم، وله كرامات عيانية ومعنوية مشهورة في الآفاق.

حكي عن المولى محمود السندي ـ الذي قد نيف سنة على مئة وعشرين سنة ولم يظهر في محاسنه بياض، وقد صاحب زين الدِّين الخافي، وخواجه عبيد الله السَّمَرْقندي، والسيِّد قاسم الأنوار ـ أنّه قال: حججت في بعض السنين ولقيت بمكة الشَّيخ عبد المعطي، ورأيته على الرياضة القوية، والانقطاع عن الناس، وأحببته محبة عظيمة.

فقال لي يومًا: سمعت أنك رأيت الخواجه عبيد الله السَّمَرْقندي، وهل تعرفه إذا رأيته اليوم؟ قال: قلت: نعم، قال: وها هو في الطواف، فذهبت إلى المطاف فرأيته يطوف بالبيت، واشتغلت أنا أيضًا بالطواف.

وقبل فراغي من الطواف ذهب هو إلى مقام إبراهيم واشتغل بالصلاة، فلما أتممت الطواف ذهبت إلى مقام إبراهيم وشرعت في الصلاة، فلما سلَّمت لم أر

أثرًا من الخواجه عبيد الله، قال: فأتيت الشَّيخ عبد المعطي، فقال: عرفت أنك تعرف الخواجه عبيد الله، قال: وبعد مدة سافرت إلى سمرقند، وذهبت إلى خدمة الخواجه عبيد الله، فلما رآني قال لي: اكتم ما جرى، قال: ثم ذهبت إلى مكة، فوجدت الشَّيخ عبد المعطي اشتهر بين الناس واجتمع عليه جماعة كثيرة، قال: ولما ذهبت إلى خدمته قال لي: شهرت الخواجه عبيد الله عندك، وهو شهرني عند الناس.

***

[٧٠٩ ـ السيِّد يحيى الشَّرْواني[١]]

الشَّيخ العارف بالله، والمتوجه بالكلية إلى الله، قدوة الطائفة الخَلْوَتية، أسوة الشيوخ الكسوتية، فخر العترة الحسينية، بحر المعرفة اليقينية، السيِّد يحيى بن السيِّد بهاء الدِّين الشَّرْواني، قدس سره.

كان أبوه من أهل الثراء، ولد بشماخي، مدينة بولاية شروان، ونشأ بها وكان صبيح الوجه، حسن الخصال، صاحب الغنج والدلال، وكان يلعب بالصولجان فرأى ذات ليلة واقعة تغيَّرت بها أحواله، فهب له نسيم التوفيق، والتجأ إلى خدمة الشَّيخ صدر الدِّين الخَلْوَتي، ولازم خدمته، فكره والده السيِّد بهاء الدِّين ذلك؛ لدخوله خلوة الشَّيخ مع هذا الجمال الذي هو مضرب الأمثال، وأنكر على الشَّيخ صدر الدِّين أيضًا لإذنه له في ذلك، وقد نصح لابنه السيِّد يحيى مرات فلم ينفع، حتى إنّه قصد إهلاك[٢] الشَّيخ صدر الدِّين ولم يتيسر مرامه.

حكي أنّه اتفق في بعض تلك الليالي أنّ السيِّد يحيى لم يحضر الجماعة في

---

(١) انظر ترجمته في «شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٠٧).

(٢) ع: هلاك.

صلاة العشاء لاشتغاله بصفاء الهمة، وكان الأيام أيام الشتاء، فتعطل رجلاه (وحصل له وجع)[1]، وبقي على ذلك أيامًا، فدخل الشَّيخ صدر الدِّين بيت الخلوة ليلة من كوة البيت فأخذ بيده، وقال: قم يا ولدي، فاندفعت تلك العلة عنه، فسمع هذا الأمر والده فزاد إنكاره عليه، وقال له: لأي شيء دخل شيخك من الكوة ولم يدخل من الباب، وأنت تعتقد أنّه متشرع فقال السيِّد يحيى: خاف من الشوك في الطريق، قال: وأي شوك هو؟ قال: إنكارك عليه، فعند ذلك زال إنكاره، ولازم هو أيضًا خدمة الشَّيخ المذكور.

روي أنّ الشَّيخ صدر الدِّين أمر السيِّد بهاء الدِّين أن يخدم نعل ولده سنة ليحصل له المجاهدة بذلك.

وكان السيِّد يحيى يتأثر من ذلك غاية التأثير، إلى أن أمره الشَّيخ صدر الدِّين أن يخدم نعل والده، وكان الشَّيخ السيِّد يحيى تربى بتربية صدر الدين[2]، وبلغ عنده رتبة الإرشاد ونال الكرامات وظهر منه الحالات.

وكان الشَّيخ پيرزاده بن الشَّيخ حاج عز الدِّين الخَلْوَتي أيضًا في خدمة الشَّيخ صدر الدِّين ونال عنده مقامات عالية، وكان السيِّد يحيى تزوج ابنة پيرزاده لأنّه كان قديم الصحبة مع السيِّد صدر الدِّين، ومع ذلك إقبال الناس على السيِّد يحيى كثيرًا، ولهذا الخلاف انتقل السيِّد يحيى من شماخي إلى بلدة باكو من ولاية شيروان، وتوطن هناك، واجتمع الناس عليه مقدار عشرة آلاف نفس[3]، وانتشر خلفاؤه إلى أطراف الممالك.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) زائدة في ع: أن يخدم نعل والده.

(٣) ض: أنفس.

قيل: هو أول من سنّ ذلك، وكان يقول: يجوز إكثار الخلفاء لأجل تعليم آداب[1] الطريقة للناس، وأما المرشد الذي يقوم مقام الإرشاد بعد شيخه فهو لا يكون إلا واحدًا.

يحكى أنّه لم يأكل الطعام في آخر عمره مقدار ستة أشهر، واشتهى يومًا في تلك المدة طعامًا عيَّنه، فباشر تحصيله ولده الأكبر، واهتم فيه غاية الاهتمام، حتى أحضره بين يديه، فلما أخذ منه لقمة اشتغل بتقرير المعارف الإلهية زمانًا، ثم ترك اللقمة ولم يأكلها، فقيل له في ذلك، فقال: إنّ الحكيم لقمان تغذى برائحة بعض من الرياحات عدة سنين، ولا بعد لي أن أتغذى برائحة هذه اللقمة.

يروى أنّه كان يقول إذا دعي له بطول العمر: ادْعُو بطول العمر للسلطان خليل؛ لأنّ عمري في مدة حياته، وكان كما قال، حيث عاش بعد وفاته مقدار تسعة أشهر.

مات في بلدة باكو، سنة تسع أو ثمان وستين وثمانمئة.

ومن كبار خلفائه الشَّيخ العارف بالله المولى علاء الدِّين الخَلْوَتي، والشَّيخ العارف الرَّباني عمر دده الأيديني الشهير بروشني، والشَّيخ العارف بالله حبيب العمري القرامانى، والشَّيخ محمَّد الجمال الشهير بچلبي خليفة، الذي اتصل نسبه إلى جمال الدِّين الآقسرايي.

صاحب مع الشَّيخ علاء الدِّين الخَلْوَتي مدة يسيرة، ثم بعد وفاته توجه إلى خدمة السيِّد يحيى، ولما انفصل من أَذْرَبِيجان مسافة يومين استمع وفاة السيِّد يحيى فلم يتيسر له الوصول، ورجع إلى أَذْرَبِيجان.

***

---

(١) ساقطة من: أ.

[٧١٠ ـ الحاج بيرام]

الشَّيخ العارف الرَّباني، والمرشد الكامل الصَّمداني، جامع علمي الشَّريعة والحقيقة، حافظ السنة، وضابط آداب الطريقة، أستاذ الشيوخ الأكابر، مجمع عيون المشاهدة بالكشف الباهر، الغوث الأكبر، وارث خير البشر، الحاج بيرام الأنقروي، قدس سره.

ولد رحمه الله بصُول فَصول، وهي قرية من توابع بلدة أنقرة، مجاورة بنهر معروف بحياة مي، فنشأ بأنقرة، واشتغل بالعلوم الشرعية والعقلية، وفاق على أقرانه، وبلغ رتبة الفضل والكمال.

وصار مدرسًا بمدينة أنقرة، ثم هب له نسيم التوفيق، ودلَّه إلى سواء الطريق، وترك التدريس، وتشرف بصحبة الشَّيخ العارف حميد الدِّين الآقسرايي، وبلغ رتبة الإرشاد، وأجازه وكتب له الإجازة، وكان عارفًا بأطوار السلوك ومنازله ومقاماته، وكان صاحب كرامات عيانية ومعنوية، وكان صحبته مؤثرة في الغاية، يلتقط الدرر من كلمه، ويتناثر الجوهر من حكمه، يصدع القلب القاسي خطابه، ويجمع العظام النخرة عتابه، لو استمع له الصخر لانفلق، والكافر الجحود لآمن وصدق.

ووصل ببركة صحبته كثير من الخلق إلى المراتب العالية، أخذ الطريقة والتلقين، عن الشَّيخ حميد الدِّين الآقسرايي، وهو أخذ عن خواجه علي الأَرْدُبِيلي، عن صفي الدِّين الأَرْدُبِيلي، عن إبراهيم الزَّاهد الكيلاني، عن جمال الدِّين النوسري، عن شهاب الدِّين التِّبْرِيْزي، عن ركن الدِّين السِّجَاسي، عن قطب الدِّين الأَبْهَري، عن أبي النجيب السُّهْرُوَرْدِي، عن الإمام الشَّيخ أحمد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي

علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي[1] رحمهم الله تعالى.

وأخذ عنه جماعة كثيرة، ونالوا عنده المقامات العالية، وظهرت منهم الكرامات السامية، منهم الشَّيخ العارف بالله محمَّد بن حمزة الشهير بآقْ[2] شمس الدِّين، والشَّيخ العارف بالله الأمير السكيني، وبدر الدِّين الدقيق، وبدر الدِّين الأحمر، والشَّيخ لطف الله، وآق بيق المجذوب، ومحمَّد بن الكاتب صاحب «كتاب المحمدية»، وأخوه أحمد بن الكاتب، وشيخي الشاعر، وصلاح الدِّين البونوي[3]، وبابا نحاس الأنقروي، وعمر دده البروسوي وغيرهم.

مات رحمه الله ببلدة أنقرة، ودفن بها، وقبره هناك مشهور يزار ويتبرك به، ويستجاب عنده الدعوات، ويتنزل به البركات.

***

[٧١١ ـ أمير سلطان[4]]

قطب العارفين، وغوث السالكين، القائم بحقوق الله على الاستقصاء، والمراقب بذكر الله في السراء والضراء، ذو العلم النافع، والعمل الرافع، سلطان رجال الزمان، عنوان صحيفة العرفان، شمس الدِّين محمَّد بن علي الحسيني البُخاري، الشهير بأمير سلطان.

كان عارفًا بالله، وعالمًا بالكتاب والسنة، وزاهدًا متورعًا، له جذبة قوية،

---

(١) ساقطة من: أ، ض.

(٢) أ: بابن.

(٣) أ: البوتي.

(٤) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٣٥ ـ ٣٦).

وحـالات سـنيَّة، وله قدم راسـخ فـي التصـوف وأحـوال الطريقـة، وكان جامعًا بين علمـي الشَّـريعة والحقيقة.

ولد ببلدة بخارى، وأبوه ربَاه، وظهرت له كرامات في حال صِباه، ونشأ ورعًا زاهدًا تقيًّا، طاهر الذيل، دائم الذكر، مصيب الفكر، مراقبًا لله تعالى في حركاته وسكناته، (مرضي السيرة، مرعي السريرة)[1]، لقي الكبراء الفخام، وعاشر المشايخ العظام، وأخذ عنهم، ونال منهم ما نال من الأصول والفروع، والقال والحال، وله الأحوال[2] الظاهرة، والكرامات الفاخرة.

ثـم رحـل إلى بـلاد الـروم وتوطـن بمدينة بروسـا، وقـرأ على المولى شـمس الدِّيـن الفَنَـاري، قـال صاحـب «الشـقائق»: رأيـت بخطـه «كتـاب مفتـاح الغيـب» لصـدر الدِّيـن القُونَوي قدّس سـرّه، قـرأه على المولـى الفَنَاري، وكتـب عليه إجازة بخطه الشـريف.

ثم إنّ أهالي بروسا لما شاهدوا فيه كرامات عيانية ومعنوية أحبوه محبة عظيمة، وكانوا يستمدون بهمته في نهاية آمالهم، ويستغيثون بفاتحته في مضائقات أحوالهم، فكان سيد وقته، وسر الله بين خليقته، واشتهر عندهم بأمير سلطان، وصارت من جملة أحبائه بنت السُّلطان بايزيد بن السُّلطان الغازي مراد خان حتى تزوَّج بها، وحصل له منها أولاد.

وله وقائع عجيبة، وحكايات غريبة مسطورة في مناقبه.

---

(١) ع: مرضي السريرة.

(٢) أ: الأجوبة.

ثم إنّ السلاطين العثمانية لما شاهدوا كراماته صاروا من أصحابه وأحبائه، وكانوا يعظمونه ويكرمونه ويحبونه ويعتقدونه، حتى إذا قصدوا سفرًا يذهبون إليه، ويتبركون بدعائه، ويتقلدون منه السيف.

ومن غرائب حكاياته المشهورة أنّه لما دخل الأمير تيمور بروسا، وأفسد فيها، واستغاث الناس بين يديه، وعرضوا أحواله عليه، وتضرعوا في دفع ظلمه واستيلائه، فقال: ادخلوا بعسكره، واطلبوا فيه رجلًا على هيئة زيه يصنع نعل الدواب، ووصف لهم شكله وهيئته[1]، فإذا وجدتموه سلموا مني عليه، وقولوا له مني[2] يسأل عنكم الارتحال (بعد هذا)[3]، فطلبوه ووجدوه كما وصف، وأوصلوا إليه الخبر، فقال: سمعًا وطاعة إن شاء الله تعالى، ففي غد ذلك اليوم ارتحل الأمير تيمور مع عسكره، بحيث لم ينظر مقدمهم ومؤخرهم.

مات رحمه الله بمدينة بروسا في سنة ثلاث وثلاثين وثمانمئة، ودفن بها، وقبره مشهور هناك، يعرفه كل أحد، يزورونه ويتبركون به، وتستجاب عنده الدعوات، ويستنزل به البركات، خصوصًا أهالي قره سي إيلي، يجيئون أكثر أهاليهم كل سنة مرة، ويطوفون حول مزاره، ويتبركون به، وعند قبره جامع وعمارة ومدرسة.

***

---

(١) ع: زيه.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: فارتحلوا بعد ذلك قال.

الكتيبة التاسعة عشر من كتائب أعلام الأخيار

[٧١٢ ـ المولى خسرو[١]]

أستاذ الزَّمان، فريد الأوان، إمام الأنام، قوام النظام، شيخ الإسلام، مطيع البرهان، مطاع السُّلطان، علم الفتوى، عالم التقوى، المولى العالم الوارع، والفاضل الكامل البارع، محمَّد بن فرامُرز، الشهير بالمولى خُسْرَو ورحمه الله.

قال في «الشقائق»: كان أبوه من أمراء التراكمة، وكان هو رومي الأصل ثم أسلم، وكان له بنت زوجها من أمير آخر مسمى بخُسْرَو، وابنه محمَّد هذا كان في حجر خُسْرَو بعد وفاة أبيه، فاشتهر بأخي زوجة خُسْرَو، ثم غلب عليه اسم خُسْرَو.

وكان له أخ، مات مدرِّسًا بالمدرسة الحلبيَّة، كان جدي يقرأ عليه، وكان في ذلك الزمان المولى خُسْرَو مدرِّسًا بمدرسة شاه ملك[٢]، فصار مدرِّسًا بمدرسة أخيه بعد وفاة أخيه، ولما توفِّي أخوه أرسل المولى خُسْرَو جدي المولى خير الدِّين إلى المولى يوسف بالي بن المولى الفَنَاري، وكان هو وقتئذ مدرس بمدرسة السُّلطان محمَّد خان بروسا، انتهى.

أخذ العلوم عن المولى برهان الدِّين حيدر الهروي، من تلامذة المولى المحقق سعد الدِّين التَّفْتَازَانِي، وصار من شركاء أصحاب الدرس بالمدرسة السُّلطانية ببروسا، وكان المدرس فيها المولى الفاضل محمَّد شاه بن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، وكان في أوائل حاله أخذ علوم المباني عن أخيه، ثم بعد ما بلغ رتبة الفضل والكمال، كان مدرِّسًا بمدرسة شاه

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٧٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٠٢ ـ ٣٠٣)، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٣٢٨).

(٢) ساقطة من: ع.

ملـك، واشـتغل فيـه غايـة الاشـتغال، وذلـك فـي دولـة السُّـلطان مـراد خـان.

ثم أعطاه السُّلطان مراد خان مدرسة أخيه بعد وفاته، ثم لما جلس السُّلطان محمَّد خان بن مراد خان سرير السلطنة بإذن أبيه، فإنّ السُّلطان مراد خان ترك السلطنة لداعية يطول ذكرها هنا، وأجلس ابنه السُّلطان محمَّد مكانه، وذهب هو إلى بلدة مَغْنِيسا، (وجلس هو مكانه في سرير السلطنة)[1]، ولأَّه القضاء بالعسكر المنصور، فصار المولى خُسْرَو قاضيًا بالعسكر في زمان[2] دولة السُّلطان محمَّد خان.

ثم لما ندم السُّلطان مراد خان على وضعه هذا لداعية تقتضيه أرسل ابنه السُّلطان محمَّد خان إلى بلدة مغنيسا وجلس هو مكانه في سرير السلطنة إلى أن مات، فلما عزل السُّلطان محمَّد خان[3] عن السلطنة تركه أركان السلطنة بأسرهم، ولم يتركه المولى خسرو، فقال: (اذهب أنت أيضًا)[4] معهم، فقال: إنَّ المروءة أن يشارك الرجل صاحبه في الدولة والعزل. فأحبه السُّلطان محمَّد خان لهذا الكلام محبة عظيمة، حتى أكرمه في أيام سلطنته إكرامًا عظيمًا، وعيَّن له مناصب عالية، وعاش في أبَّهة وجلال، وجعل له السُّلطان محمَّد في يوم جلوسه على سرير السلطنة ثانيًا كل يوم مئة درهم، ثم لما فتح السُّلطان محمَّد خان[5] القسطنطينية جعل (سلطان محمد)[6] المولى خضر بك قاضيًا بها، وضم إلى وظيفة المولى خُسْرَو تدريس المدرسة القلندرية بقسطنطينية.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) أ: أيضًا أنت.

(٥) ساقطة من: ض.

(٦) ساقطة من: أ، ض.

ولما مات المولى خضر بك أعطاه قضاء قسطنطينية مع خواصها وقضاء أُسكدار، وضم إليها تدريس آيه صوفية، وكان يذهب طلبته بأجمعهم إلى بيته وقت الضحوة ويقعدون، ثم يركب المولى المذكور بغلته ويمشي الطلبة قدامه إلى المدرسة، ثم ينْزل المولى فيدرِّس بحيث يتناثر الدرُّ من[1] حكمه وتلتقط الطلبة الغرر من كلمه.

وكان سالكًا مسلك الأسلاف، وله اليد الباسطة في المذهب والخلاف، وكان بحرًا زاخرًا عالمًا بالمعقول والمنقول، وحبرًا فاخرًا جامعًا للفروع والأصول، مدفاع المعضلات الدينية، وعارف بينات الشرع وآيات التنْزيل، حلَّال المشكلات اليقينية، وكاشف مخدرات المعاني بالتفسير والتأويل، ما من علم إلا وهو فيه أَلْمَعِي، وما من فن إلا وفيه يلمعي.

ومن تلامذته وطلبته المولى أخي يوسف بن جنيد التوقاتي، صاحب «حواشي شرح الوقاية»، والمولى الفاضل الْمُحَشِّي حسن چلبي بن محمَّد شاه الفَنَاري، والمولى محي الدِّين الشهير بابن معين، والمولى حسن بن عبد الصمد السَّامْسُوني[2]، والمولى شيخ الإسلام علاء الدِّين الجمالي، قرأ عليه المولى أخي حين كان مدرسًا بالمدرسة القلندرية بمدينة قسطنطينية، والمولى ابن مَغْنِيسَا حين كونه مدرسًا بآية صوفية، والمولى علاء الدِّين الجمالي حين كان مفتيًا، والمولى حسن بن عبد الصمد حصل العلوم وبلغ رتبة الفضل عنده.

وله تصانيف معتبرة[3]، منها متن في علم الأصول سمَّاه بـ «مرقاة الوصول»، وشرحه شرحًا لطيفًا سمَّاه بـ«مرآة الأصول»، وله متن في الفقه سماه «غرر الأحكام»،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ: الساموني.

(٣) أ: مشهورة.

وشرحه شرحًا مفيدًا سمَّاه «درر الحكام»، وله حواش على أوائل[1] «تفسير العلامة البيضاوي»، انتهى فيه إلى قوله تعالى ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ [البقرة: ١٤٢]، وله حاشية أيضًا على «تفسير سورة الأنعام» للقاضي البيضاوي، وله حواش على «الشرح المطول لتلخيص المفتاح».

وله رسالة في الولاء، أبدع فيها الفوائد العجيبة وخطَّأ علماء عصره، بل من تقدم هؤلاء، حيث أشار في أول الرسالة وقال: ولذلك ضل أبناء الزمان فيه منهجًا سبيلًا، حيث جعلوا جانب الأب مطمح النظر، ولم يدروا ما في ترك جانب الأم من الضَّرر، وغير ذلك.

وكل تصانيفه مشهورة مقبولة معتبرة متداولة بين أيادي الموالي والأهالي، سيما «الدرر والغرر»، ينتفعون به علماء الأمصار، ويعملون برواياته قضاة البلاد والأقطار، وقد كان في نصب عيني بالعشيِّ والإبكار.

قيل: إنّ المولى المذكور كتب «حواشي الشرح المطول» حين كان مدرِّسًا بمدرسة شاه ملك، بمدينة أَدْرَنة في دولة السُّلطان مراد خان، فاتفق أنّه جاء السيِّد أحمد القِرِيمي، وكان في ذلك الأوان مدرِّسًا بمدرسة مرزيفون، وأرسل المولى خُسْرَو حاشيته المزبورة إليه لينظر فيها، فكتب هو على حاشية تلك الحواشي كلمات يرد على المولى خُسْرَو، فلما رآه صنع المولى خُسْرَو طعامًا ودعا المولى القِرِيمي (إلى بيته للضيافة، وجمع علماء المدينة أيضًا، ثم أحضر حواشيه وقرَّر كلمات القِرِيمي)[2]، وقرَّر أجوبته بمحضر من العلماء، واعتذر عما فعله.

وخلَّف بعد موته كتبًا كثيرة بخطه، ووجد فيها نسختان بخطه من «شرح المواقف»

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

للسيد الشريف، قيل: اشتراها بعد موته رجل من علماء البلاد بستة آلاف درهم.

وكان معزَّز الخلفاء، ومقبول الأكابر الفضلاء، روي أنّه كان يصلي يوم الجمعة بجامع آية صوفية عند المحراب، فإذا قدم الجامع يقوم له كل من فيه من الباب، (ويطرقون له)[1] ويعظِّمونه، وكان السُّلطان محمَّد خان يفتخر به، وينظر إليه من مكانه، ويقول لوزرائه: انظروا هذا أبو حنيفة زمانه، ووزراء السُّلطان كانوا يتشرَّفون بزيارة سدته المحروسة، ويستسعدون بمشاهدة غرته المأنوسة.

وكان مربوع القامة، عظيم اللحية، وكان يلبس الثياب الدنية، وعلى رأسه تاج عليه عمامة صغيرة، وكان ذا خشوع ووقار وسكينة، وصاحب تواضع وأخلاق حميدة، وكان يكنس بنفسه بيت مطالعته، ويخدم فيه بنفسه، ويوقد فيه الشمع والنار، وقد كان عهد كذلك مع ما له من العبيد والجواري لا يحصون.

ثم إنّ السُّلطان محمَّد خان اتخذ وليمة عظيمة في ذلك العصر، فأرسل إلى المولى الكُوْرَاني وأستأذنه في أن يجلس، فقال الكُوْرَاني: اللائق لي أن أخدم في هذه الوليمة ولا أجلس، فوقع هذا الكلام في خاطر السُّلطان محمَّد خان، فعيَّن له الجانب الأيمن، وعين الجانب اليسار للمولى خُسْرَو، ولم يرضَ بذلك المولى خُسْرَو، فكتب كتابًا، وقال فيه: إنّ الغيرة العلمية والدينية اقتضت أن لا أحضر ذلك المجلس، فأرسل الكتاب إلى الديوان الثاني، وركب هو السفينة، وذهب إلى بروسا، وبنى هناك مدرسة، ودرَّس فيها، وصنف فيه «الدرر والغرر».

وبعد زمان ندم السُّلطان محمَّد خان على ما فعل، ودعاه إلى مدينة قسطنطينية، فامتثل أمره، فأعطاه منصب الفتوى وأكرمه إكرامًا بليغًا، وله مساجد بناها في عدة مواضع في قسطنطينية.

---

(١) أ: ويطوفون به.

مات رحمه الله سنة خمس وثمانين وثمانمئة بقسطنطينية، وحمل إلى مدينة بروسا، ودفن في مدرسته، وكان هذا في أواخر سلطنة السُّلطان محمَّد خان، وأعطى منصب الفتوى بعده للمولى الكُوْرَاني، كما تقدم ذكره في الكتيبة السابقة.

قال المولى خُسْرَو في «الدرر والغرر» في باب شروط الصلاة، ومن شرطها استقبال الكعبة للمكِّي إجماعًا، حتى لو صلَّى في بيته يجب أن يصلِّي بحيث لو أزيل الجدران وقع الاستقبال على عين الكعبة، واستقبال جهتها لغيره وهو الآفاقي، فإنّ الموانع لو أزيلت لم يجب (أن يقع)[1] الاستقبال على عينها، بل على جهتها في الصحيح؛ إذ ليس التكليف إلا بحسب الوسع.

وقيل: يجب على الآفاقي أيضًا استقبال عينها، قالوا: فائدة الخلاف تظهر في اشتراط نية الكعبة، فعنده تشترط، وعند غيره لا.

وجهتها أن يصل الخط الخارج من جبين المصلي إلى الخط المار بالكعبة على استقامة بحيث يصل قائمتان، أو نقول: هو أن تقع الكعبة فيما بين خطين يلتقيان في الدماغ فيخرجان إلى العينين كساقَيْ مُثَلَّث، كذا قاله النِّحرير التَّفْتَازَانِي في «شرح الكشَّاف»، فيعلم منه أنّه لو انحرف عن العين انحرافًا تزول به المقابلة بالكلية جاز.

ويؤيده ما قاله في «الظَّهِيْرِيَّة»: إذا تيامن أو تياسر يجوز؛ لأن وجه الإنسان مقوس فعند التيامن والتياسر يكون أحد جوانبه إلى القبلة، وعن بعض العارفين أنّه قال: قِبلة البشر الكعبة، وقبلة أهل السماء البيت المعمور، وقبلة الكروبيين الكرسي، وقبلة حملة العرش العرشُ، ويطلبون الكل وجه الله تعالى، كذا في «الظَّهِيْرِيَّة». إلى هنا من «الدرر والغرر».

---

(١) ساقطة من: أ.

قال المولى التَّفْتَازَانِي في «حاشية الكشَّاف»: وإنّما اعتبر استقبال الجهة دون العين؛ لما في ذلك من الحرج على من بعد من مكة، وفي ذكر المسجد دون الكعبة مع أنها المقصود بالتوجه دلالة على أنّ الواجب هو الجهة؛ إذ لو كان هو العين لكان المناسب ذكر الكعبة التي هي القِبلة.

لا يقال: التوجه إلى عين المسجد توجه إلى عين الكعبة؛ لإحاطته بها كالدوائر المحيطة بالمركز، فإنها لا تخرج عن المحاذاة وإن كثرت وعظمت جدًّا، لأنَّا نقول: ربما يتوجه إلى طرف من المسجد لا يحاذي عين الكعبة، وهو ظاهر في الدائرة[1] المحيطة بالشيء، ربما يتوجه إليها بحيث يقع الخط من البصر على المحيط[2] ولا يقع على المحاط.

فإن قيل: يرد على وجوب العين صحة صلاة صف مستطيل جدًّا على الاستقامة، وعلى وجوب السمت عدم صحة صلاة المصلي إلى عين ما يجعله قبلة وإلى يساره، فإنّ الخط الخارج من بصره يقع على الخط المار بالكعبة، ولا معنى للسمت سوى هذا.

قلنا: بل سمت الكعبة أن يصل الخط الخارج من جبين المصلي إلى الخط المار بالكعبة على استقامة، بحيث تحصل قائمتان، (أو نقول)[3]: هو أن تقع الكعبة فيما بين خطين يلتقيان في الدماغ، فيخرجان إلى العينين كساقي مثلث. وإلى هنا كلام التَّفْتَازَانِي.

ورأيت في باب سجود التلاوة: أنّ المولى خُسْرَو قال: سجود التلاوة يجب موسَّعًا عند أبي يوسف وفي رواية عن الإمام، وفورًا عند محمَّد وفي رواية عنه، كذا في «العناية»، واتفق جميع النسخ من «الدرر والغرر» على هذا.

---

(١) ع: الدوائر.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: هو أن تقول.

قال في «الهداية» وكل سجدة وجبت في الصلاة ولم يسجدها فيها لم تقضَ خارج الصلاة؛ لأنها صلاتية، ولها مزية الصلاة، فلا تتأدى بالناقص.

قال في «العناية»: قيل: إنّ قوله: (فلم يسجدها فيها) غير متصوَّر؛ لأنها تؤدَّى بسجدة الصلاة وإن لم تنوَ[1]، وأجيب بأن سجدة التلاوة إنّما تتأدى بسجدة الصلاة إذا قرأ آية السجدة وسجد، أما إذا لم يسجد على الفور حتى قرأ مقدار ثلاث آيات وركع، أو سجد للصلاة ينوي بها التلاوة فلم يَجْزِ لأنها صارت دينًا عليه بفوات وقتها، فلا تتأتى في ضمن الغير.

ورد بأن وقتها موسَّع فمتى سجد كان أداء لا قضاء، وأجيب بأن ذلك عند محمد وفي رواية عند أبي حنيفة، وعند أبي يوسف[2] أنّ وجوبها على الفور لا على التراخي، فيجوز أن يكون المصنِّف اختار ذلك، قلت: فعلى هذا ينبغي أن تصحَّح النُّسخ.

***

[٧١٣ ـ خضر بك[3]]

الأستاذ على الإطلاق، والمشار إليه بلا شقاق، عارف أسرار القرآن، واقف أنوار العرفان، محيط العلوم أصلًا وفرعًا، جامع الفنون عقلًا وشرعًا، نظار فارس في المعقول والمفهوم، صاحب القدرة التامة على قهر الخصوم، المولى الفاضل، والعالم الكامل، خضر بك بن جلال الدِّين القاضي.

---

(١) ع: لم ينو.

(٢) زيادة في ض،ع: وفي رواية عن أبي حنيفة.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٥٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٣٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢١ ـ ١٢٢)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٣٠٦).

نشأ ببلدة سَفرى حِصَار من بلاد الروم، وكان أبوه قاضيًا بها، وقرأ العلوم على والده، ثم وصل إلى خدمة المولى الشهير بمولى يكان السابق ذكره في الكتيبة السابقة، وأخذ العلم عنه، وبلغ عنده رتبة الكمال، وهو أخذ عن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، عن الشَّيخ أكمل الدِّين، عن الإمام قوام الدِّين الكاكي، عن الإمام السِّغْنَاقِي، عن حافظ الدِّين الكبير البُخاري، عن شمس الأئمَّة محمَّد بن عبد السَّتَّار الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية» شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر المَرْغِيْنَاني الرِّشْداني، عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين، عن أبيه برهان الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي[1]، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وقرأ المولى خضر بك عند المولى يكان العلوم العقلية أيضًا، واشتغل في العلوم المتداولة، وتخرج عنده، وتزوج بنته، وحصل له منها أولاد كانوا معروفين بالفضل والكمال، كالمولى الفاضل سنان باشا بن خضر بك، والمولى يعقوب باشا بن خضر بك، والمولى أحمد باشا بن خضر بك.

وهم أخذوا العلم عن أبيهم المولى خضر بك المذكور، وقرؤوا على[2] جماعة من فضلاء الدهر وبلغوا عنده رتبة الكمال، منهم المولى الفاضل مصلح الدِّين الشهير بخواجه زاده، والمولى الفاضل شمس الدِّين أحمد الشهير بالمولى خيالي، والمولى مصلح الدِّين القسطلاني، والمولى محمَّد بن الحاج حسن، والمولى محيي الدِّين الشهير بخطيب زاده، والمولى إياس، والمولى خير الدِّين معلم السُّلطان محمَّد خان وغيرهم.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) أ، ع: عليه.

وكان المولى خضر بك بسَفَرى حِصَارْ في سنة سبع وثلاثين وثمانمئة، واشتغل بها ودرَّس العلوم، وكان محبًّا للعلم، شديد الطَّلب، وحصل العلوم والفنون العجيبة في هذه المدرسة، وبلغ النهاية في الفضل، حتى قيل: إنّه لم يكن بعد المولى الفَنَاري من اطلع على العلوم الغريبة مثله.

حكي أنّه جاء رجل متبحِّر في العلوم من بلاد الغرب في أوائل أول جلوس السُّلطان محمَّد خان، وكان أبوه السُّلطان مراد خان حيًّا ببلدة مغنيسا، فحضر ذلك الرجل مجلس السُّلطان، واجتمع مع علماء الرُّوم عند السُّلطان محمَّد خان، وكان كثير الاطلاع على العلوم الغريبة، فسألهم عن مسائل العلوم الغريبة التي لم يكن لهم الاطلاع عليها، فانقطع الكل عن البحث وعجزوا، فاضطرب السُّلطان محمَّد خان اضطرابًا شديدًا، وحصل له عار شديد من ذلك.

فطلب رجلًا من أهل العلم له اطلاع على العلوم الغريبة، فذكر عنده المولى المذكور، وهو مدرس ببلدة سَفَرى حصار، وكان شابًا في عشر ثلاثين سنة، وكان زيه على زي عسكر السُّلطان، فأحضروه عند السُّلطان مع الرجل المذكور، فضحك الرجل مستحقرًا للمولى خضر بك بشبابه وزيه، وقال المولى خضر بك: هات ما عندك فأورد الرجل عليه أسئلة من علوم شتَّى، فأجاب عن أسئلته[1] بأحسن الأجوبة، وسلَّمه، ثم سأل المولى (خضر بك)[2] المذكور ستة عشر فنًّا لم يطلع عليها ذلك الرَّجل حتى انقطع الرجل وأفحم.

فطرب لذلك السُّلطان محمَّد خان حتى قام وقعد لشدة طربه، وأثنى على

---

(١) ض،ع: أجوبته.

(٢) ساقطة من: ع.

المولى[1] المذكور ثناءً جميلاً، وأعطاه مدرسة جده السُّلطان محمَّد خان بمدينة بروسا، وكان ثالث المدرسين في وسطانية بروسا، والأول محمَّد شاه الفَنَاري، والثاني أخوه يوسف بالي بن الفَنَاري، مات محمَّد شاه الفَنَاري مدرسًا بها في سنة تسع وثلاثين وثمانمئة، واستقضى يوسف بالي الفَنَاري في سنة بضع وأربعين وثمانمئة، وكان مدرِّسًا بها، ومات سنة ست وأربعين وثمانمئة قاضيًا ببروسا.

والمولى خضر بك كان مدرسًا بسلطانية بروسا بعد يوسف بالي الفَنَاري، وعين له كل يوم خمسين درهمًا، ثم ضم إليه قضاء بلدة إِينَه كُولْ في سنة ثمان وأربعين وثمانمئة، وقد اجتمع عنده فضلاء الطلبة.

وكان له معيدان؛ أحدهما المولى مصلح الدِّين خواجه زاده، والآخر المولى الخيالي.

ومن أصحابه المشاركين له في الدرس المولى القسطلاني، والمولى علاء الدِّين علي العربي، ثم صار مدرسًا بالمدرستين المجاورتين بأَدْرَنة في سنة خمس وخمسين وثمانمئة، أعطاه السُّلطان مراد خان، (وعين له كل يوم خمسين درهمًا)[2]، وعين سلطانية بروسا للمولى الفاضل علاء الدِّين علي الطوسي، وقد قدم في هذا الأوان إلى بلاد الروم فأكرمه السُّلطان مراد خان وأعطاه مدرسة أبيه السُّلطان محمَّد خان السُّلطانية المزبورة، وعين له كل يوم خمسين درهمًا وهو آخر سلطنته الثانية.

ودرَّس المولى خضر بك في المدرسة السُّلطانية «شرح المواقف»، و«الهداية» من الفقه، و«التلويح»، وأتقن في العلوم وحقَّق ودقَّق، ودرَّس «تفسير الكشَّاف»،

---

(١) ع: الرجل.

(٢) ساقطة من: ض.

وكشف مشكلاته، وحلَّ معضلاته، وصحَّح نسخته غاية التصحيح، وأصلح فساد مبانيها حسب ما تقتضي معاينها، وأشار فيها بمطالع المرام ومقاطع الكلام، بوضع نقطة مخصوصة بمداد أحمر مغنية عن كتب الأسطر لمن تدبَّر، تكاد تكون أستاذًا لمن طالع فيها، ومرشدًا لمن يخوض في فحاويها، كما قيل: العلم نقطة كثَّرها الجاهلون، ولا يسترشدها إلا العالمون[1].

ونسخته المصححة الآن عندي، ملكتها بالشراء الشرعي، وهي في مجلد واحد من النوادر، في خطه وصحته وصغر حجمه، وسائر المحاسن التي تتعلق بالكتاب، وعليها خط زبرته أنامله الشريفة، وهو: في نوبة العبد المذنب المحتاج إلى رحمة ربه خضر بن جلال الدِّين في السنين التي بين الأربعين والخمسين وثمانمئة.

وفي آخرها أيضًا خط يده الشريفة، وهو: فرغ الفقير أضعف عباد الله خضر بن جلال الدِّين من مذاكرته من فاتحته إلى خاتمته، في أواخر رمضان المبارك سنة خمس وخمسين وثمانمئة في محروسة أَدْرَنة.

ولما فتح السُّلطان محمَّد خان مدينة قسطنطينية جعله قاضيًا بها، وهو أول قاض بها في سنة سبع وخمسين وثمانمئة، وتوفي وهو قاض بها سنة ثلاث وستين وثمانمئة، وتولى القضاء المزبور بعده المولى خسرو.

وكان المولى المزبور من أفراد الدهر، وكان ذا باع ممتد في النظم والنثر، ولقد كان اشتغاله في المدرسة السُّلطانية أمرًا عجابًا، من مشاهد[2] غوصه عجبًا، وكان محفوظ الأوقات على الدرس والطاعات، مُوزّع الساعات، لا يذهب من عمره ساعة إلا في اشتغال أو مطالعة، فصار بحيث أعجب الأنام ترجيع كلامه، وتفريع أقلامه،

---

(١) في الأصل: الجاهلون، ولعل الصواب المثبت.

(٢) أ: مساعد.

وبلاغة بيانه، وفصاحة لسانه، إذا حضر في مجلس كان هو المشار إليه، وإذا حرَّر في المُشْكِل كان هو المعوَّلَ عليه، فكان من محاسن الزمان، وأيام درسه من تواريخ الدوران، يضرب به الأمثال، وكانت تلامذته من أفراد الرجال.

وله مهارة في النَّظم أيضًا، وكان ينظم بالعربية والفارسية والتركية، وله نظم مشهور في العقائد، أدرج فيها مسائل أصول الكلام مع ما يحتويه كتب الكلامية الضخام، وهي قصيدة نونية أبدع في نظمها، وأتقن في كلمها وحكمها، حيث أعجب البلغاء حسن بيانه وبديع تبيانه، وقد شرحها من أعزة تلامذته المولى الفاضل شمس الدِّين الخيالي شرحًا حسنًا، وله قصيدة نونية أيضًا سماها «عجالة ليلتين»، مطلعها:

لقد زاد الهوى من بُعْد بيني ... وبين البين بُعد المشرقَيْن

إلى تمامها:

ألا يا أيها السُّلطان نظمي ... عُجالة ليلة أو ليلتين

مع الإشغال في أيَّام درسي ... وما فارقْتُ شغلي ساعتين

فأرسلها إلى السُّلطان محمَّد خان، وحين وصلت القصيدة إليه كان المولى الكُوْرَاني قاعدًا عنده، فعرضها عليه، فإذا اطلع مطلعه[1] قيل[2]: اعترض عليه[3] بأن «زاد» لازم لا يتعدى، فأمره السُّلطان أن يكتب اعتراضه على ظهر القصيدة، وأرسلها إلى المولى خضر بك ليكتب الجواب، فكتب المولى خضر بك في جوابه: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [سورة البقرة: ١٠].

---

(١) ع: عليها.

(٢) ع: إنه.

(٣) ع: عليها.

حكي أنّ المولى محمَّد بن الحاج حسن من تلامذة المولى المذكور قال لما قص الأستاذ علينا هذه القصيدة: قلت: لو كتبتم قوله تعالى ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢] لكان حسنًا أيضًا، فاستحسن قولي استحسانًا.

روي أنّه المولى خضر بك أرسل إلى الشَّيخ الجزري فكتب في مراسلته:

لو كان في بابه للنظم مفخرة ... ألفت في مدحه ألفًا من الكتب
لكنه البحر في كلِّ الفنون فما ... إهداء درٍّ إلى بحرٍ من الأدب

فكتب الشَّيخ محمَّد الجزري في مراسلته جوابًا:

في درِّ نظمك بحرُ الفضل ذو لجب ... ودرُّ نظمك عقد في طلي الأدبِ
الدرُّ في البحر معهودٌ تكوُّنه ... والبحرُ في الدرِّ يبدي غاية العجب

وله نظم آخر من نوع المستزاد:

يا من ملك الأنس بلطف الملكات ... في حسن صفات
حركت جنوني بفنون الحركات ... يا جنَّة ذاتي
العارض والخال وأصداغك حفَّت ... أطراف محياك
والجبهة كيف احتجبت بالعبرات ... من كل جهاتي
(إن ضاق)[1] على الوسع عبارات لساني ... لا عبرة فيها
في القلب نكات كتبت بالعبرات ... تحكي نكبات
قد سال على بابك أنهار دموعي ... ليلًا ونهارًا
فالرَّحم على السَّائل أولى الحسنات ... يوم العرصات

---

(١) أ: انضاع.

كرر عدة الوصل وصلها بخلاف فالوعد كفاني
فالصبُّ يرى لذاته في الفلوات من ذكر فرات
لو مر على تربتي من جسمك ظل يا مؤنس روحي
حيَّاك من القبر عظامي ورفاتي من بعد وفاتي

* * *

[٧١٤ ـ السيِّد أحمد بن عبد الله القِرِيمي[١]]

المولى العالم الفاضل، والحبر الفائق الكامل، جامع الفروع والأصول، فارس الميدان في المعقول والمنقول، شمس المِلَّة والدِّين، عين الأئمَّة، فخر الموالي، شرف الأهالي، السيِّد أحمد بن عبد الله القِرِيمي.

قرأ على المولى شرف الدِّين بن كمال القِرِيمي، من تلامذة حافظ الدِّين محمَّد بن شهاب الدِّين الكَرْدَري الشهير بابن البَزَّازي، وكان المولى السيِّد أحمد هذا أدرك المولى حافظ الدِّين، وقرأ عليه ببلدة قريم حين قدم إليها وأقام فيها سنين، ونشر العلم فيها ودرَّس، ثم رحل عنها إلى ما وراء النهر في سنة ست وثمانمئة.

ثم أخذ[٢] العلوم عن شرف الدِّين، وبلغ عنده رتبة الفضل والكمال، وأخذ الفروع عنه عن حافظ الدِّين البَزَّازي، عن أبيه (محمَّد بن)[٣] شهاب الدِّين الكَرْدَري، عن السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني، عن صاحب «النهاية» عن حافظ الدِّين الكبير البُخاري، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية» برهان الدِّين علي بن

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١١٢)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ٢٩٧)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ١٥٩ ـ ١٦٠).

(٢) زيادة في أ: كل.

(٣) ساقطة من: ع.

أبي بكر المَرْغِيْنَاني، عن نجم الدِّين النَّسَفِي، عن أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي القاسم الصَّفَّار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف، عن الإمام الأعظم أبي حنيفة. وهذا أحد الطرق.

ثم أتى بلاد الروم في دولة السُّلطان مراد خان بن السُّلطان محمَّد خان، فأعطاه السُّلطان المذكور مدرسة مرزيفون.

وكان المدرِّس فيها قبله المولى إلياس بن يحيى بن حمزة الرُّومي من تلامذة صاحب «فصل الخطاب» غوث السالكين خواجه محمَّد پارسا، وقد مر ذكره في الكتيبة السابقة، وقرأ على القِرِيمي المولى أخي يوسف بن جنيد التوقاتي، وأخذ عنه العلوم بهذه المدرسة، ثم أتى بلدة قسطنطينية في زمان السُّلطان محمَّد خان، فعيَّن له كلَّ يوم خمسين درهمًا، وكان يدرِّس ويذكر أينما أراد، وكان عالمًا عاملًا، فاضلًا كاملًا محدِّثًا مفسِّرًا فقيهًا مناظرًا، حسن السِّيرة، لطيف المعاشرة، دائم الذِّكر، مصيب الفكر، نحوي أصولي خلافي، مصنِّف، جدلي الكلام في الجدال والخصام.

ومن تصانيفه «حواش على التلويح» للعلامة التَّفْتَازَانِي، و«حواش على شرح العقائد»، و«حواش على شرح اللب» للسيد عبد الله.

قال في «حاشية التلويح»: الجواز يطلق على خمسة معان:

أحدها: مباح.

والثاني: ما لا يمتنع شرعًا، مباحًا كان أو واجبًا أو مندوبًا أو مكروهًا.

والثالث: ما لا يمتنع عقلًا واجبًا أو راجحًا أو متساوي الطرفين أو مرجوحًا.

والرابع: ما استوى الأمران فيه شرعًا كالمباح، أو عقلًا كفعل الصبي.

والخامس: ما يشك فيه شرعًا أو عقلًا، والمشكوك إما بمعنى استواء الطرفين، أو بمعنى عدم الانتفاع، والجواز الشرعي من هذه المعاني هو الإباحة.

إلى هنا من كلام المولى القِرِيمي.

واعلم أن[1] الجواز في عرف المعقوليين يستعمل بمعنى الإمكان الذاتي، وقد يستعمل بمعنى الاحتمال العقلي، وقد وصَّى الشَّيخ ابن سينا في «شفائه» بالمحافظة على التمييز بينهما، وأشار إلى أنّه ينشأ من عدم التمييز خلل كثير.

حكي أنّ المولى القِرِيمي لقي السُّلطان محمَّد خان يومًا وقد خرج من قسطنطينية متوجِّهاً إلى أَدْرَنة، فسأله السُّلطان عن أحوال مدينة قريم، فقال: كنا نسمع أنّ بها ستمئة مفتٍّ وثلاثمئة مصنِّف، وأنها بلدة عظيمة مشحونة بالعلم والصلاح، قال المولى القِرِيمي: وقد أدركت أواخر[2] ذلك النظام، قال السُّلطان: وما كان سبب خرابها؟ قال: حدث هناك وزير أهان العلماء فتفرَّقوا، والعلماء بمنْزلة القلب من المدينة، وإذا عرضت آفة إلى القلب يسري الفساد إلى سائر البدن، فقال السُّلطان محمَّد: ادعُ لي محمودًا، وأراد الوزير محمود باشا.

فأتى فحكى له السُّلطان محمَّد ما قال المولى المزبور، وقال: قد ظهر منه أنّ خراب الملك من الوزراء، قال الوزير محمود باشا: لا بد من السُّلطان، قال: لِمَ؟ قال: لأي شيء استوزر (مثل هذا الرجل)[3]، فقال السُّلطان: صدقت.

مات المولى القِرِيمي رحمه الله في أوائل دولة السُّلطان محمَّد بمدينة قسطنطينية، ودفن بها، يزار قبره ويتبرَّك به، ويستجاب عنده الدعاء.

---

(١) ساقطة من: أ، ض.

(٢) ع: آخر.

(٣) ع: هذا مثل.

[٧١٥ ـ خير الدِّين خليل بن قاسم[١]]

المولى العالم العامل، والبارع الفاضل الكامل، خير الدِّين خليل بن قاسم بن حاجي صفا[٢]، روَّح الله روحه.

قال صاحب «الشقائق»: نجل المولى المذكور أحمد بن مصطفى بن خليل بن قاسم بن حاجي صفا، هو جدي لأبي، كان جده الأعلى أتى من بلاد العجم إلى بلاد الروم هاربًا من فتنة جنكيز خان، وتوطن في نواحي قسطموني، وكان صاحب الكرامات ويستجاب عند قبره الدعوات، وهو مشهور.

وولد له ولد اسمه أحمد، وهو أيضًا كان عارفًا بالعربية والفقه، ولم يبلغ درجة الفضيلة، وولد له ولد اسمه حاج صفا، وهو أيضًا كان فقيهًا عابدًا صالحًا، ولم تكن له فضيلة زائدة، وولد له ولد اسمه قاسم، مات وهو شاب في طلب العلم، وولد له ولد اسمه خليل، وهو جدي مولانا خير الدِّين، وهو قد بلغ مرتبة الفضيلة.

قرأ في بلاده[٣] مبادئ العلوم، ثم سافر إلى أَدْرَنة، وقرأ هناك على أخي مولانا خُسْرَو وقرأ الحديث والتفسير على المولى فخر الدِّين العجمي، ثم أتى مدينة بروسا، ووصل إلى المولى يوسف بالي بن شمس الدِّين الفَنَاري رحمه الله، وهو يدرس بسلطانية بروسا، ثم وصل إلى خدمة المولى الفاضل محمَّد الشهير بيكان، واشتهر عنده بالفضيلة.

وكان الأمير وقتئذ في قسطموني إسماعيل بك نجل الأمير جندار، واتفق أن

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١١٨)، «شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٢٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢٣ ـ ١٢٥).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

انحل في ذلك الوقت مدرسة مظفر الدِّين الواقعة في بلدة طاش كبرى من نواحي قسطموني، فأرسل الأمير إسماعيل إلى المولى يكان، والتمس منه أن يرسل إليه واحدًا من طلبته لتدريس المدرسة المزبورة، فأرسل المولى المذكور جدي، وعين له كل يوم ثلاثين درهمًا لوظيفة التدريس، وعين له كل يوم خمسين درهمًا من محصول كرة النّحاس.

وعاش هناك في نعمة وافرة، وعزة متكاثرة، ثم إنّ السُّلطان محمَّد خان لما أخذ تلك البلاد من يد إسماعيل بك المذكور فرغ جدي عما عُيِّن له من محصول كرة النّحاس تورعًا؛ لمداخلة بعض البدع عليها.

ولما بنى السُّلطان محمَّد خان المدارس الثمان بقسطنطينية ذكر المولى خير الدِّين الذي كان معلِّمًا للسلطان محمَّد جدي المرحوم لتدريس إحدى المدارس الثمان ومدحه عنده، وكان قد قرأ على جدي، فأرسل إليه السُّلطان محمَّد خان أمرًا ليجيء إلى قسطنطينية ويدرِّس في إحدى المدارس الثمان، فلم يمتثل أمره، فعزله السُّلطان محمَّد خان عن المدرسة المذكورة، وقال: إذا جاء لطلب المنصب أكرهه على المقام بقسطنطينية، فلم يذهب جدي.

وقال بعض أغنياء البلد: لعله ليس للمولى مال يستعين به على السَّفر ويستحي من أن يسأل، وأفرز ذلك البعض من ماله عشرة آلاف درهم وأتى بها إلى جدي، وقال: استعن بها على السفر، فلم يقبل، وقال لا يليق لي أن أتوجه إلى غير باب الله تعالى بعد هذا.

كان المولى رحمه الله يقول: كان معاشنا بعد هذا العزل أوسع وأرغد مما كان في أيام المنصب، قال: ثم إنّ أهالي كرة النَّحاس أتوا إليه وأخذوه إلى كرة النَّحاس بعد تضرع كثير وإبرام وافر، كان يعظ النّاس في كل يوم الجمعة.

ومات هناك، ودفن عند الجامع، سنة تسع وسبعين وثمانمئة، قال المولى الوالد: كان والدي مدرسًا بالمدرسة[1] بالمدينة المذكورة أربعين سنة، وكان عارفًا بعلمي البلاغة، مشتهرًا بالفضيلة فيهما، وكان له معرفة تامة بالأصولين والفقه والتفسير والحديث، وكان متشرعًا متورعًا طاهر الظاهر والباطن، متحرزًا عن اللغو وفضول الكلام، وكان يكثر الاعتكاف في المسجد وتلاوة القرآن وصوم التطوع ونوافل الصلوات.

حكى لي مولانا (محمَّد بن)[2] قاسم، الشهير بابن الخطيب قاسم، عن رجل صوفي اسمه علي، من خلفاء الشَّيخ عبد الرحيم المرزيفوني: أنّ الشَّيخ أتى مدينة قسطنطينية قبل الفتح على حمار، وأنا أمشي قدامه ودخلها، وباحث هناك مع بعض[3] الرهابين الساكنين في آية صوفية حتى أسلم منهم مقدار أربعين رجلاً، وأخفوا إسلامهم خوفًا من طاغيتهم.

يروى أنّه وجد منهم ستة أنفس عند الفتح، فلما رجع الشَّيخ المذكور من قسطنطينية مر على بلد طاش كبرى وقال لخادمه[4] المذكور: إنَّ هاهنا مدرِّسًا عالِمًا متشرعًا يجب علينا زيارته، قال[5]: فلما وصلنا إلى بابه قالوا: إنّه في المسجد، فذهب الشَّيخ إلى المسجد وقال لخادمه: يا علي، خذ هذا الخاتم وأشار إلى خاتم في أصبعه، إنّ هذا رجل متشرع أخاف أن ينكر عليَّ لأجله، ثم إنّ الشَّيخ دخل عليه بتعظيم وتوقير، وصاحب معه زمانًا، ثم ودع وذهب، هذا ما سمعته من المولى المذكور.

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) ساقطة من ع.

(٣) ساقطة من ع.

(٤) زيادة في ض: من.

(٥) ساقطة من ع.

وحكى المولى الوالد عن المولى خواجه زاده أنّه قال: كان المولى خير الدِّين ساكنًا في سلطانية بروسا، وكنا نستمع إلى درسه، وكان يقرأ عليه بعض المتأدبين، وكان حسن التقرير وصاحب تحقيق وتدقيق، حتى كنا ننتظر وقت درسه ونتلذذ باستماع تقريره، قال: ومنعني حداثة السن أن أقرأ عليه.

***

المتفرقات من الكتيبة التاسعة عشر

[٧١٦ ـ المولى علي الطُّوسي[١]]

البحر الزَّاخر، والحبر الباهر، عارف الحقائق، واقف الدقائق، جامع الفروع والأصول، والمبرز في المعقول والمنقول، المولى علاء الدِّين علي الطوسي، الشهير بما وراء النهر بالمولى علي عران.

كان عالمًا عاملًا كاملًا فاضلًا، ذا يد باسطة في الكلام وفنون الأدب، وصاحب باع[٢] ممتد في التفسير والحديث والخلاف والمذهب، قرأ على علماء عصره في بلاد العجم، حتى بلغ مبلغ[٣] الفضل، وفاق على أقرانه وتقدم، وكان فصيحًا في البيان، وبليغًا في التبيان[٤]، وله من حلاوة النظم ورشاقة النثر ما لا قدرة لغيره عليه من أبناء الزمان.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٤)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٤٧٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٣٥ ـ ٢٣٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ١٨٥).

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من ع.

(٤) ض: التبيين.

أتى بلاد الروم بعدما جمع الفضائل والعلوم، فناظر وباحث الفضلاء[1]، فأعجب الخلق حسن كلامه وتقريره، وفصاحة لسانه وتحريره، فأكرمه السُّلطان مراد، وأعطاه مدرسة أبيه السُّلطان محمَّد خان بمدينة بروسا، وكان المولى خضر بك قبله مدرسًا فيها، وعيَّن له كل يوم خمسين درهمًا.

ثم إنّ السُّلطان محمَّد خان لما فتح مدينة قسطنطينية جعل ثمانية من كنائسها مدارس[2]، وأعطى واحدة منها للمولى علي الطوسي، وعين له كل يوم مئة درهم، أعطاه قرية هي أقرب القرى من مدينة قسطنطينية، ولقبت تلك القرية بقرية[3] مدرِّس، وهي الآن مشتهرة بذلك، وواحدة للمولى عبد الكريم، وكذلك عيَّن لكلٍّ من البواقي مدرِّسًا من فضلاء الدهر.

ثم لما بنى المدارس الثمان هناك نقل التدريس منها إليها، والموضع الذي عين للمولى علي الطوسي مشتهر الآن بجامع زِيْرَك، وكان وقتئذ حولها مقدار نحو أربعين من الحجرات يسكن فيها الطلبة.

وفي بعض الأيام أتى السُّلطان محمَّد تلك المدرسة، وأمر بعض الطلبة أن يحضر المولى الطوسي فحضر، فأمره أن يدرِّس عنده، وأن يجلس في مكانه المعتاد، فجلس المولى، وجلس السُّلطان محمَّد خان في ضلعه الأيمن، والوزير محمود باشا قائم، وأحضر الطلبة فقرؤوا عليه حواشي «شرح العضد» للسيد الشريف، فانبسط المولى لحضور السُّلطان في مجلسه، وحل من المشكلات والدقائق ما لا يحصى، ونشر من العلوم والمعارف ما لم تسمعه الآذان، فطرب السُّلطان عند مشاهدة فضائله، حتى

---

(١) أ: العلماء.

(٢) ض: مدرسة.

(٣) ساقطة من: ع.

يروى[1] أنّه قام وقعد من شدة طربه، فأمر للمولى المذكور بعشرة آلاف درهم وخلعة سنية، وأعطى لكلٍّ من طلبته خمسمئة درهم.

ثم ذهب السُّلطان محمَّد والمولى معه إلى مدرسة المولى عبد الكريم، ولم يتجاسر هو أن يدرِّس بحضرة[2] المولى المذكور، ثم إنّ السُّلطان محمَّد خان أعطى المولى المذكور مدرسة والده السُّلطان مراد خان بمدينة أَدْرَنة، وعين له كل يوم مئة درهم.

ثم إنّ السُّلطان محمَّد خان أمر المولى علي الطوسي والمولى خواجه زاده أن يصنِّفا كتابًا للمحاكمة بين «تهافت» الإمام الغزالي والحُكماء، فكتب المولى خواجه زاده وأتمه في أربعة أشهر، وكتب المولى الطوسي وأتمه في ستة أشهر، وسمى كتابه بـ «الذخر»، وفضَّل العلماء كتاب المولى خواجه زاده على كتاب المولى الطوسي، وأعطى السُّلطان محمَّد خان لكل منهما عشرة آلاف درهم، وزاد لخواجه زاده بغلة نفيسة، فتكدر عليه طبع المولى علي الطوسي، وذهب إلى بلاد العجم، فبنى السُّلطان محمَّد خان مدرسة أخرى بجنب تلك المدرسة وعين المئة درهم نصفين، وجعل لكل واحدة من المدرستين المذكورتين[3] كل يوم خمسين درهمًا.

وللمولى علي الطوسي تصانيف أخر منها: «الحواشي على شرح المواقف» للسيد الشريف، و«حواش على حاشية شرح الكشَّاف» للسيد الشريف، و«حاشية على حاشية شرح المطالع» للسيد الشريف، وكلها مستحسنة مقبولة عند العلماء والفضلاء.

---

(١) ع: يرى.

(٢) ع: بحضور.

(٣) ض، ع: المزبورتين.

قرأ عليه المولى عبد الكريم، والمولى ابن الأشرف، والمولى علي المنتسب إلى المولى شمس الدِّين الفَنَاري، والمولى محمَّد الشهير بخطيب زاده.

حكي أنَّ المولى الطوسي لما نزل بلاد الروم ووصل إلى تبريز، ولقي هناك الشَّيخ الإلهي، وكان الشَّيخ الإلهي من تلامذة المولى الطوسي، وجلس عنده ونكس رأسه كالمتفكر، فقال الشَّيخ الإلهي: يا مولانا بماذا تتفكر؟ قال المولى الطوسي: حصل لي هنا حضور خاطر، وذهب عني ما بي من تشويش الخاطر بترك بلاد الروم، (فأنشد الشَّيخ الإلهي)[1] فارسيًّا في مضمون: أنّ فراغ البال أحسن من كل ما يتمنى، قيل: إنّه بيت الحافظ الشِّيْرَازِي:

دلا گدائی ورندی زپادشاهی به دمی فراغت خاطر زهرچه خواهی به

فلما سمعه المولى الطوسي صاح هناك وخرَّ مغشيًّا عليه، ثم أفاق، فحمد الله تعالى على حاله، ثم إنّه ذهب إلى ما وراء النهر، ووصل إلى خدمة الشَّيخ العارف بالله خواجه عبيد الله السَّمَرْقندي، وحصَّل هناك ما حصَّل، ووصل ما وصل من المعارف الذوقية واللدنية والمقامات البهية والكرامات السنية.

وفي «الرشحات»: فی مقصد بيان ابتداء سفر خواجه عبيد الله السمرقندي قال: خدمت مولانا علي طوسی که بمولانا علي عران مشهورند واز علمای عظام زمان بوده اند بحضرت ايشان عقيده بسيار داشته اند وبمجلس آن حضرت بسيارمی آمده اند اما بغايت كم سخن مي كرده اند. روزی حضرت ايشان فرموده اند كه پيش شما سخن گفتن ما بغايت بی شرميست، بايد كه شما گوييد ما شنويم. خدمت مولانا فرموده اند كه: جائی كه از مبدا فياض سخن بی واسطه رسد سخن گفتن ما آنجا بی شرميست.

---

(١) ساقطة من: أ.

[٧١٧ ـ آياثلوغ چلبيسي[١]]

المولى الفاضل، والحبر العارف الكامل، فائق الزمان، غالب الأقران، محمَّد ابن قاضي آياثلوغ، الشهير بآيَاثُلُوغْ چَلَبِيسِي.

كان رحمه الله عديم النظير، مفرط الذكاء، يضرب به المثل في الأدب والخطب والإنشاء، وكان جامع الفروع والأصول، وضابط دقائق المعقول والمنقول، قيل: إنّه قرأ على المولى يكان، وبلغ عنده رتبة الفضل والعرفان، فجمع[٢] أشتات العلوم، وقدر على قهر الخصوم.

وكان عالمًا ورعًا بارعًا متواضعًا، يعامل الله في سره وجهره، وترك الدنيا وراء ظهره، وكان مستغرق الأوقات بالخلوة والطاعة، موزّع الساعات في الذكر والدرس والمطالعة، وكان مدرسًا بمدرسة أعراض بولاية حميد، وقرأ عليه وهو مدرِّسًا بها المولى الفاضل خواجه زاده، والمولى العارف بالله إياس.

وله «شرح المجمع» لابن الساعاتي، قال صاحب «الشقائق»: تتبعته، وهو تصنيف عظيم، مشتمل على فوائد جليلة، وفيه مؤاخذات كثيرة على «شرح الهداية»، ويذكر في آخر كل كتاب منه ما يشتمله عنه من المسائل المتعلقة بذلك الكتاب، ولله الحمد انتفعت به شكر الله مساعيه، انتهى.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٥٩)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٥٩٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٥).

(٢) أ: مجمع.

[٧١٨ ـ إلياس بن إبراهيم السينوبي[1]]

العالم العامل والفاضل الكامل المولى إلياس بن إبراهيم السِّينُوبي رحمه الله.

كان رحمه الله رجلًا فاضلًا، حديد الطَّبع، شديد الذَّكاء، اشتغل بالعلم غاية الاشتغال، وحصَّل أشتات العلوم، وأبرز في المعقول والمفهوم، وكان حسن الخطِّ، سريع الكتابة.

يحكي صاحب «الشقائق» عن والده: أنّ المولى المزبور إلياس السِّينوبي كتب «مختصر القُدُوري» في الفقه في يوم واحد، وكتب «حواي شرح الشمسية» للسيد الشريف في ليلة واحدة.

وكان خفيف الروح، كثير المزاح، لطيف الطبع، صار مدرِّسًا بسلطانية بروسا، ومات وهو مدرِّس بها، ذكره صاحب «الشقائق» في علماء دولة السُّلطان مراد خان والد السُّلطان محمَّد خان، ولعله صار مدرِّسًا فيها بعد المولى علي الطوسي وقبل خواجه زاده.

وله من التصانيف «شرح الفقه الأكبر» المنسوب إلى الإمام الأعظم أبي حنيفة في الكلام، انتفعت به بحمد الله تعالى.

قال فيه: في قوله: وكل شيء ذكره العلماء بالفارسية من صفات الباري عزَّ اسمه فجائز القول به: فإن قلت: قد تقرر في الكتب المبسوطة أنّ اسماء الله توقيفية، يتوقف على أخذه الشرع من الكتاب والسنة المتواترة أو المشهورة أو الإجماع، فكيف جاز القول به؟

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٣)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١١٣٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨٦)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٢١)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٨).

قلت: عنوان المسألة على اندفاع الإشكال، وتحقيق ذلك يتوقف على الفرق بين الاسم والوصف، فإنّ الاسم هو اللفظ[1] الموضوع للدلالة على المسمَّى به، فزيد مثلًا اسم لزيد، وهو في نفسه طويل وأبيض وغير ذلك، فلو قيل له: يا زيد، فقد دعا باسمه، ولو قال: يا طويل، فقد عدل عن اسمه ودعي بما هو وصف له.

وله حواش على «شرح المقاصد»، وهي حاشية لطيفة جدًّا كثيرًا، ورأينا بعض أقواله في كنار بعض «نسخ المواقف».

***

[٧١٩ ـ ابن المداس[2]]

المولى العالم الفاضل، والبارع العامل[3] الكامل، حسام الدِّين التُّوقَاتي، المعروف بابن المداس.

المدس بميم ودال مهملة وسين مهملة: ذلك الأديم.

كان رحمه الله رجلًا عالمًا صالحًا، محبًّا للعلم، مواظبًا على الدَّرس والعبادة، وله مشاركة تامَّة في العلوم، وقوَّة كاملة في المعقول والمفهوم، وله اليد الطولى في العربية، صنَّف شرحًا لـ «مئة عامل» الشَّيخ عبد القاهر الجُرْجَاني.

قال صاحب «الشقائق»: وشرحه هذا مع وجازة ألفاظه وتحريره متضمن لفوائد لا تكاد توجد في الكتب المبسوطة، قرأه خال والدي، وهو مولانا محمَّد بن إبراهيم

---

(١) أ: الوصف.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٣)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٢٤١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٣/ ١٩١).

(٣) ساقطة من: ع.

النِّكْساري عليه، وقرأه والدي على خاله، وقرأته أنا على والدي أوان الصِّبا، وانتفعت به نفعًا كثيرًا.

ولـه تعليقات على «حواشـي[1] شـرح التجريد» للسـيد الشـريف، ولـه تعليقة أيضًـا علـى «أسـباب قـوس قزح» وقـال فـي آخرها: هـذا علـى مذهـب الحكماء، وأمـا نحـن أيها المتشـرعة فالأولى بنـا[2] أن نضرب علـى أمثال ذلـك صفحًا، على أنّـه قيل: قزح اسـم الشـيطان، والله أعلـم، هذا ما ذكـره روَّح الله روحـه، إلى هنا من «الشقائق».

قال في «القاموس»: وقوس قزح ـ كزفر ـ سميت لتلونها من: القُزحة بالضم، للطريقة من صفرة وحمرة وخضرة، أو لارتفاعها من: قزح: ارتفع، ومنه شعر قازح: عال، أو قزح: اسم ملَك موكَّل بالسَّحاب، أو اسم مِلك من ملوك العجم، أضيف قوس إلى أحدهما.

***

[٧٢٠ ـ سليمان چلبي بن خليل باشا[3]]

العالم الفاضل، سليمان چلبي بن الوزير خليل باشا من نسل چَنْدَرْلِي قَرَه خليل.

وهو المذكور في الكتيبة السابعة عشر المولى الچندري، هو أول قاضٍ بالعسكر المنصور في دولة السُّلطان أورخان.

---

(١) ساقطة من ع.

(٢) ساقطة من ع.

(٣) انظـر ترجمتـه فـي «الشـقائق النعمانيـة» لطـاش كبـري زاده (ص: ٦٦)، و«الفوائـد البهية» للكنـوي (ص: ١٣٩).

كان والده وزير السُّلطان مراد خان، وكان قاضيًا بالعسكر المنصور في زمن والده، وكان رجلًا عالمًا فاضلًا، ذا المناقب الجليلة والخصال الحميدة، وكان خليل باشا وزير السُّلطان محمَّد خان أيضًا، ولعله كان المولى[1] خُسْرَو قاضيًا بالعسكر المنصور مكانه.

* * *

[٧٢١ ـ ابن ميناس[2]]

العالم الفاضل، والعامل الكامل، المولى محمَّد بن خُسْرَو، قاضي ميناس، الشهير بابن ميناس.

قرأ على علماء عصره، وبرع في العلوم، وفاق على أقرانه، ثم صار مدرِّسًا ببعض المدارس بأَدْرَنة، وكان مطَّلعًا على غرائب العلوم وعجائبها، وكان فقيهًا متكلِّمًا أصوليًّا عارفًا بالتفسير والحديث، وله حواش على «شرح العقائد» للعلامة التَّفْتَازَانِي، وله «كتاب الغرائب والعجائب» أورد فيه علم الطلسمات والنيرنجات وأورد فيه من العجائب والغرائب ما لا يوجد في الكتب، (والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب)[3].

* * *

---

(١) زائدة في ع: المذكور.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣٠).

(٣) ساقطة من: أ، ض.

قلب الكتيبة التاسعة عشر من كتائب أعلام الأخيار

[٧٢٢ ـ عبد الله الإلهي[١]]

الشَّيخ العالم الرَّباني، والمرشد الكامل الصَّمداني، نظام سلطنة الوجود، قوام مرتبة الشُّهود، منبع عيون المشاهدة، مجمع فنون المجاهدة، مهبط الأنوار القدسية، جامع الكمالات الأنسية، عبد الله الإلهي، (قدَّس الله تعالى سرَّه)[٢].

كان مولده بقصبة سِمَاوْ[٣] من ولاية آنَاطُولي، قرأ ببلاده مباني العلوم على علمائها ثم قدم قسطنطينية، وسكن مدة مديدة، واشتغل بالعلوم في المدرسة المشهورة بزِيْرَك، ثم بدلت هذه المدرسة بأحد المدارس الثمان، والآن بقيت جامعًا يسمى بزِيْرَك.

وأخذ عن المولى علي الطوسي، ثم ارتحل إلى بلاد العجم، وغلب عليه داعية الطلب، فجمع كتبه وقصد أن يحرقها بالنَّار، ثم بدا له أن يغرقها في الماء، ولما كان هو في هذا التردد إذ دخل عليه فقير، فعرض خاطرته عليه فقال: بع الكتب وتصدق بثمنها إلا هذا الكتاب، فإنّه يهمك، فإذا هو كتاب فيه «رسائل المسالك».

ثم عزم هو الرحيل[٤] [إلى] مدينة سمرقند، ووصل هناك إلى خدمة الشَّيخ العارف بالله خواجه عبيد الله السَّمَرْقندي، وأخذ عنه التلقين والنسبة، وتشرف

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٥٢ ـ ١٥٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٩٢٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٥٧)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٢٤٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٦/ ٣٦).

(٢) ساقطة من: أ، ض.

(٣) ض، أ،ع: سما؛ ولعل الصواب (سماو).

(٤) ساقطة من: أ، ض.

بخدمته، ثم ذهب بإشارته إلى بخارى، واعتكف هناك عند مزار الشَّيخ العارف بالله خواجه بهاء الدِّين نقشبندي، وتربى من روحانيته.

يقال: إنَّه أويسي المشرب، قيل: إنّه كان يجتهد فيه اجتهادًا كثيرًا، ويتوجه إلى روحانية خواجه بهاء الدِّين، وخواجه عبد الخالق، حتى كان في بعض المكاشفة ينشق القبر، ويتمثَّل له خواجه (بهاء الدِّين ويُعبِّر واقعته.

ثم بعد مدة أتى إلى مدينة سمرقند، وصحب مدة أخرى مع خواجه)[1] عبيد الله السَّمَرْقندي، وبلغ عنده رتبة الكرامة والإرشاد، ثم ذهب بإشارته الشريفة إلى بلاد الروم، ومر ببلدة هرات، فصحب المولى عبد الرَّحمن الجامي وغير ذلك من مشايخ خراسان.

وصحب معه بأمر خواجه عبيد الله السَّمَرْقندي الشَّيخ العارف الرَّباني السَّيِّد أحمد البُخاري الحسيني، المدفون بالزَّاوية بقرب عمارة السُّلطان محمَّد، المشهورة بأمير بخارى، وسافرا وأتيا إلى بلاد الروم، وكان الشَّيخ الإلهي يعظمه غاية التعظيم، ولم يصدِّر عليه أحدًا من العلماء والفضلاء. ثم أتى إلى وطنه سِمَاوْ[2]، وأقام بها مدَّة، وعيَّن للإمامة مدة إقامته بها السيِّد أحمد البُخاري.

حكي عن الشَّيخ الإلهي أنّه قال: إنّ السيِّد البُخاري صلَّى لنا صلاة الفجر بوضوء العشاء ستة سنين، وسئل عن نومه في تلك المدة، قال: كنت آخذ بغلة الشَّيخ وحماره في صبيحة كل يوم، وأصعد الجبل إلى نقل الحطب لمطبخ الشيخ، كنت أرسلهما ليرتعا في الجبل، وفي ذلك الوقت كنت أستند إلى شجرة وأنام ساعة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، أ، ع: سما؛ ولعل الصواب (سماو).

ثم اشتهر صيته في الآفاق، وظهرت كراماته، واجتمع عليه الرجال، ووصلوا إلى أمانيهم، حتى بلغ شهرته إلى مدينة قسطنطينية، وطلبه أكابرها وعلماؤها، فلم يلتفت إليهم، وأقام بوطنه إلى أن مات السُّلطان محمَّد خان.

وظهرت الفتنة والفساد في وطنه، فأتى إلى مدينة قسطنطينية، وسكن هناك بجامع زِيْرَك، واجتمع عليه الأكابر والأعيان، فشوش الفقراء بمزاحمة الأكابر، ومال الشَّيخ إلى الارتحال، فبينما هو على ذلك استدعاه الأمير أحمد بك الأورنوسي وكان من محبيه بأن يشرف مقامه بقصبته دار يكيجه سي، بولاية روم إيلي، فقبل كلامه، وأنجح مرامه، وارتحل إليه، فاجتمع عليه الطلاب، وأخذوا عنه ما أخذوا، ووصلوا إلى ما وصلوا، وانتفع ببركة قدومه الخاصة والعامة.

ومات هناك رحمه الله سنة ست وتسعين وثمانمئة، ودفن بذلك الموضع، وهناك جامع[1] يزار ويتبرك به.

كان رحمه الله في مجالسه الشريفة على الحضور التام، وكان متواضعًا صاحب خلق عظيم، بحيث لو دخل عليه أحد صغير أو كبير، غني أو فقير، يقوم له من مجلسه، ذكر عنده انقطاع الشَّيخ ابن الوفا عن النّاس، وخروجهم إليه موقتًّا، وعدم التفاته إلى الأصاغر والأكابر، فقال: اختار جانب الحضور على حسن الخلق.

ويحكي صاحب «الشقائق» عن الشَّيخ مصلح الدِّين الطَّويل، وكان من جملة أحبابه أنّه قال: كنت مع سائر الطالبين عند حضور الشَّيخ بجامع زِيْرَك وعنده الشَّيخ عابد چلبي من أبناء جلال الدِّين الرومي، وكان قاضيًا، ثم تركه وصار ممَّن يلازم خدمة الشَّيخ، فأسرَّ الشَّيخ بكلام إليه، فنظر هو إلى جانب وتبسم، قال: وتعجبت من

---

(١) ع: قبره.

هذا الحال، فسألت عابد چلبي، عن هذا فقال: قال لي الشَّيخ: انظر إلى نور الدِّين خليفة، وكان إمامًا بالجامع المذكور، وكان رجلًا صالحًا من أهل الطريقة الخَلْوَتية، قال: فنظرت إليه فإذا هو في زي راهب، فتبسمت من هذا.

قال الشَّيخ مصلح الدِّين: فازداد بهذا الكلام اضطرابي، فقلت في نفسي: كيف كشف الشَّيخ حال ذلك الإمام مع أنّه رجل صالح من أهل الطريقة، وكيف خصَّ هذا الكلام بعابد چلبي، ولم يكن ذلك من عادته، فغلب عليَّ هذا الخاطر حتى تكلمته عند الشيخ، قال: قال الشَّيخ: ذلك الزَّي[1] صورة إنكاره علبَّ لا صورة دينه، وتخصيص الكلام بعابد چلبي هو أنّ مشارب النّاس مختلفة، مثلًا صبيان العوام يعلمون بالضرب وصبيان الأكابر يعلمون باللطف، ولو لم أتلطف معه لتركني، وترك هذا الطريق.

ومن مريديه وخلفائه الشَّيخ مصلح الدِّين الطويل من كرة النحاس، والشَّيخ بدر الدِّين بابا، والشَّيخ لطف الله الأسكرمي.

***

[٧٢٣ ـ عبد الغفور اللاري[2]]

المولى العارف الرَّباني، والشَّيخ العالم الصَّمداني، عارف أسرار الحقيقة، كاشف رموز الطَّريقة، شمس سماء التحقيق، بدر فلك التدقيق، قدوة العارفين، عمدة السالكين، مولانا رضي الدِّين عبد الغفور اللَّاري.

---

(١) أ: الذي.

(٢) انظر ترجمته في و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٣٧٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١٠/ ٣٧٤، ١٠/ ٥١٠)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٣٢)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٣١٠)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٥/ ٢٦٩).

كان رحمه الله من نسل سعد بن عُبادة رضي الله عنه من كبار الأنصار، ورئيس قبيلة الخزرج.

وكان المولى عبد الغفور من أعزِّ تلامذة المولى العارف بالله تعالى عبد الرَّحمن الجامي، أخذ عنه العلوم العقلية والشرعية، والحقيقة والطريقة، وتلقَّن عنه الذِّكر، وأخذ عنه نسبة الطريقة النَّقشبندية، وقرأ عليه أكثر مصنفاته، كتب المولى الجامي بعد مقابلة «فصوص الحكم» في آخر كتاب عبد الغفور: تمت مقابلة هذا الكتاب بيني وبين صاحبي وهو الأخ الفاضل، والمولوي الكامل، ذو الرَّأي الصَّائب، والفكر الثَّاقب، رضيُّ المِلَّة والدِّين عبد الغفور، استخلصه الله تعالى لنفسه، وكان له عوضًا عن كلِّ شيء، في أواسط جمادى الأولى، المنتظمة في سلك شهور سنة ست وتسعين وثمانمئة، وأنا الفقير عبد الرَّحمن الجامي عفى عنه.

وفي «الرشحات»: خدمت مولوي يعني عبد الغفور در تكلمه حاشية نفحات ادخال خود باين عنوان تعبير كرده اند: فقيرى را دغدغه شغل بدين طريق دست داده بوده است وبملازمت ايشان آمده واستدعاء تعليم كرده. ايشان اورا تلقين ذكر لا إله إلا الله محمَّد رسول الله كرده اند وشروط بحفظ صورت مبارك خود ساخته اند.

آن شخص درهمان صحبت بفرموده ايشان مشغول گشته، فى الحال دروى اثر معهوده اين طائفة بظهور آمد وخود را درفضاى روشن ديده ولذت قوى وشوق عظيم دست داده ونشان (يوم تبدل الأرض غير الأرض) هويدا گشته؛ اين حالت را بديشان عرض كرده فرموده اند: اين سريست كه ازيار واز دوست نيز اخفا بايدكرد، بعده بتكرار شغل وكثرت عمل كيفيت بيخودى دروى متزايد ميى شده؛ روزى اين شخص ازبعضى اشغال كه سبب فتور اين نسبت مى شده نزد ايشان شكايت كرده فرموده اندكه: چاره نيست، آن نسبت راشغلي اشغال ظاهري جمع مي بايد ساخت

وصحبت کسی راکه ازوی این نسبت دریافته لازم داشت، این ملك دیگرست که درین کس منعکس شده، چنان بایدکرد، ملك این کس شود، واین بدوام صحبت میسر گردد، که فرمودند: اشتغال ما برین بحسب ظاهر ضروریست تا این کس ازسائر خلق ممتاز نشود ونشانه مند نگردد؛ نشنیده که شخصي نزدیک برزگی رفت والتماس تعلیم طریقی کرد، فرمودکه: هیچ پیشه داری؟ گفت: نی، فرمودکه: بروپینه دوزي بیاموزکه معنی روش این طائفة بی صورت شغلی نمی باشد.

خدمت مولوي میگفتند که پیش ایشان درآمدم واز اختلاط مردم شکایت کردم. فرمودندکه: خلق خداي را از عالم بیرون نمی توان کرد چنان باید زیست که خلق رابدین کس دست تصرف نباشد. رشحه خدمت مولوی استادی مولانا عبد الغفور علیه الرحمة والغفران دربیان وجود باری تعالی ونسبت معنوی میفرمودند که: وجود ممکن غیر حقیقت اوست وعارض حقیقت اومثلا زید مصور درذهن حقیقتي است که این وجود خارجي عارض آن حقیقت شده ومنظم بوی گشته، وآن حقیقت بواسطة ضمیمه بخود مبدأ آثار باشد، چه از وجود بچیزی تعبیر میکنندکه مبدأ آثار باشد؛ ووجود واجب عین حقیقت اوست بخلاف وجود ممکن، پس آن حقیقت بخود مبدأ آثار است بي انضمام هیچ شی بوی واختلاف است حکماً وصوفیه راکه آن وجودی که مبدأ آثار موجودات شده چه وجود است؟ شیخ رکن الدِّین علاء الدولة سمناني وقلیلي از صوفیه برانند؛ واکثر حکما ومتکلمین برانندکه آن صفتی است ازصفات حق سبحانه که إفاده وجود کرده برموجودات ومسمی است بفیض وجودی ووجود عام ونفس الرَّحمن وغیر آن؛ وحضرت شیخ محیی الدِّین العربی واتباع ایشان واکثر محققین صوفیة ازمتقدمین ومتاخرین وقلیلی ازحکما ومتکلمین برانندکه وجودی که مبدأ آثار شده هم وجود حق است سبحانه که عین حقیقت خود

است لا غير، پس همه ممكنات موجود بوجود واجب اند، يعنى ذات با أشياء علاقة معيتى واقع است كه آن معيت مجهول الكيفية است وهيچ احدى از ارباب تحقيق از انبياء واولياء وحكما پى بسر آن معيت وحقيقت نبرده، غايتش آنكه جمعى از افراد انسان مطلع شده اند برسرمعيت بقدر استعداد وقابليت خود، تمثيلى كه مشابه اين علاقه است كه بقدر مناسبتى دارد نه آنكه في الواقع چنان باشد نسبت عارض است بمعروض، فقيرى بعد از وفات خدمت مولانا عبد الغفور عليه الرحمة والغفران بچند روز شبى ايشا نرا بخواب ديده وبخاطرش آمده كه از دنيا رحلت كرده اند، پيش رفته وسلام كرده وجواب شنيده، بعد ازآن پرسيده كه مخدوماً چون بدار آخرت نقل كرديد ازسر توحيد وجود نسبت معيت وى باشياء كه حضرته شيخ محي الدِّين درآن سخن گفته وغلو كرده شما راچه معلوم شد؟ فرموده اندكه: چون باين عالم آمدم مرا باحضرت شيخ ملاقات واقع شد واز ايشان سر اين مسألة پرسيدم، فرمودند: سخن همانست كه نوشته ايم، باز آن فقير پرسيدكه: آيا درعالم آخرت عشق وعاشقى وتعلق خاطر بمظاهر جميله مي باشد؟ فرمودند كه» چه ميگوئى؟ مذاق عاشقى آنست كه اينجاست، زيرا كه حسن عالم اجسام كه از تركيب اجزائى مختلفة حاصل ميشود زود متغير ميشود ومتبدل ميگردد بواسطة ضديت اجزاء بايكديگر، وبدان سبب عشق زائل ميشود وتعلق خاطر نمى ما ند، اما حسنهاى اين عالم كه از جميع بسائط حاصل شده قابل فنا وزوال نيست وهرگز تغير وتبدل نمى پزيرد، چه ميان اجزاى آن ضديت ومخالفت نيست، لا جرم آنجا هميشه عشق وعاشقى برقرارست، غايتش آنكه در ابتدا انقطاع ازبدن بواسطة علاقة وانسى كه روح راببدن مي باشد دوسه روزى تشويش بجوهر روح راه مى بايد، اما چون صاف وپاك ميشود همچنان برسر مذاق وعاشقى مي آيد، چون ايشان اين سخنان فرموده

اند آن فقیر گفته که آنچه شما فرمودید ازجمله اسرار آخر تست، ومیگویند: اموات ماذون نیستند بافشای اسرار آخرت، این چگونه است؟ گفتندکه: آن سخنی است واهی که عوام میگویند واصلی ندارد، که مردم بسیار در واقعات بیغمبر را ﷺ وکبراء این امت راقدس الله تعالی ارواحهم دیده اند وازیشان غرائب وغجائب عالم آخرت جائز نبودی معلوم کرده اند؛ واگر افشای عالم آخرت جائز نبودی قرآن وحدیث بآن ناطق نشدی. بار دیگر درهمان آیام آن فقیر بخواب دیده که خدمت مولوی بیمارند، بخاطرش گذشته که آیادرین چه سراست که دوستان حق سبحانه اکثر أوقات به آفات وبلیات مبتلا باشند؟ فرموده اند: سرش آنست که امراض وریاضات موجب تنقیة دماغ وتصفیة قوای دماغی است، وچون دماغ تنقیة مي یابد هرآینه متعلق این قوت دماغی میشود آن نور مطلق بسیط که محیط جمله موجودات است، ومقصود همه مکونات وظهور این معنی مخصوص نیست، به بعض دون بعضی بلکه ازهر فردی از افراد انسانی راکه این تنقیه وتصفیه دست دهد آن نورمطلق بقوت دماغی وی میشود، وفات خدمت مولوی علیه الرحمة درصباح یکشنبه پنجم شعبان سنة اثنی عشر وتسعمئة بود، بعد از طلوع آفتاب وبعض اکابر زمان دروفات ایشان این قطعه نظم کردند، قطعة:

چوشد عبد الغفور آن کامل عصر　　بعقبی غرقه درپای غفران

سرآمد روز گاردین ودانش　　فرورفت آفتاب علم وعرفان

چوخواهی روزوماه سال فوتش　　بگو یکشنبه پنجم زشعبان

***

[٧٢٤ ـ آق شمس الدِّين[١]]

الشَّيخ العارف بالله، والمتوجه بالكلية إلى الله، دليل الطريقة، ترجمان الحقيقة، (إمام العارفين)[٢]، قِبلة السَّالكين، رافع أعلام السُّنَّة، قامع أضاليل البدعة، قرة عين الأولياء، غرة وجه الأصفياء، الداعي إلى الله (سبحانه على طريق)[٣] اليقين، محمَّد بن حمزة، الشهير بآق شمس الدِّين، قدس سره.

كان من نسل الشَّيخ العارف الرَّباني شهاب الدِّين السُّهْرُوَرْدِي.

ولد بدمشق المحروسة، ثم أتى مع والده وهو صبي بلاد الرُّوم، واشتغل بالعلوم وبرع وفاق، وبلغ رتبة الفضل، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة عثمانجق، وكان مائلًا إلى طريقة التصوف، وكان يرغبه بعض الصلحاء في الوصول إلى خدمة الحاج بيرام إلا أنّه كان ينكر عليه، لأن الشَّيخ الحاج بيرام كان يسأل ويدور في الأسواق لحوائج الفقراء والمديونين، مع ما فيه من كسر النفس في ذلك الوقت.

ولما بلغه صيت الشَّيخ زين الدِّين الخافي ترك التَّدريس وتوجَّه إليه، ولما وصل إلى حلب رأى في المنام أنّ في عنقه سلسلة، طرفها بيد الشَّيخ الحاج بيرام بمدينة أنقرة فتوجَّه إلى بلد عثمانجق، ثم توجه إلى خدمة الحاج بيرام، فوجده مع مريديه يحصدون الزَّرع، ولم يلتفت إليه الشَّيخ، واشتغل آق شمس الدِّين في الخدمة المزبورة، ولما فرغوا من الخدمة أحضر لهم الطعام فوزعوه على الفقراء، وجعلوا

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٣٨ ـ ١٤٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١٠/ ٦٠)، و«هدية العارفين» للبابانى (٢/ ٥٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٩/ ٢٧١).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ع: تعالى على سبيل.

من الطعام حصة للكلاب، ولم يلتفت الحاج بيرام إلى آق شمس الدِّين، ولم يدعه إلى الطعام معهم، فقعد الشَّيخ آق شمس الدِّين مع الكلاب، واشتغل بالأكل معهم، وعند ذلك ناداه الحاج بيرام، وقال: يا كوسج ادنُ مني وقد أخذت قلبي.

فاشتغل عنده وحصَّل طريقة الصوفية، ونال ما نال من الكرامات العليَّة والمقامات السنية، ومناقبه أكثر من أن تحصى.

وكان الشَّيخ آق شمس الدِّين طبيبًا للأبدان أيضًا، وله في الطِّب الظَّاهر تصانيف، وكان يعالج أبدان الواردين كما يعالج أرواحهم، يقال: إنَّ العشب تناديه وتقول: أنا شفاء من المرض الفلاني.

حكي أنّ سليمان چلبي بن الوزير خليل باشا كان قاضيًا بالعسكر في زمن السُّلطان مراد خان، وقد مرض بمدينة أَدْرَنة، في وزارة والده خليل باشا، وكان الشَّيخ آق شمس الدِّين في هذا الأوان بمدينة أَدْرَنة، وقد دعا الوزير المذكور الشَّيخ لأن يدعو ويعالج لولده.

حكي أنّ الشَّيخ عبد الرَّحيم الشَّهير بابن المصري من خلفاء الشَّيخ المذكور أنّه قال: ذهبت مع الشَّيخ المذكور إلى المريض المذكور، فدخلنا عليه فإذا عنده أطباء السُّلطان حول المريض يحضرون الأدوية للعلاج، فقال الشَّيخ للأطباء: أي مرض هذا؟ قالوا: المرض الفلاني، قال الشَّيخ: عالجوه بدواء السِّرسام، فأنكر عليه الأطباء، وخرجوا من عند المريض.

وأخذ الشَّيخ بدواة وكتب أسامي الأدوية فأحضروها، فعالجه بها، وظهر النفع في الحال، ومع ذلك لم يسأل عن حال المريض، قال الشَّيخ عبد الرَّحيم ـ أي المصري ـ: ولما خرجنا من عند المريض، قال لي: لو سكتُّ عنه لأهلكته الأطباء بعلاجهم.

ومن أعزة أصحابه وخلفائه العارف بالله عبد الرَّحيم الشَّهير بابن المصري، والعارف بالله الشَّيخ إبراهيم بن حسين السيواسي مولدًا القَيْصَري مرقدًا، والعارف بالله حمزة الشهير بالشَّيخ الشَّامي، وابن العطَّار الشَّيخ مصلح الدين، ومن نجباء أولاده الشَّيخ سعد الله، والشَّيخ فضل الله، والشَّيخ أمر الله، والشَّيخ العارف (حمد الله)[1]، المشتهر بحمدي چلبي، صاحب النظم باللغة التركية في يوسف عليه السلام.

حكي أنّ السُّلطان أبو الفتح محمَّد خان بن السُّلطان مراد خان لما أراد فتح قسطنطينية دعاه للجهاد، ودعا أيضًا الشَّيخ آق پق، وأرسل إليهما المرحوم أحمد باشا بن ولي الدِّين للتوجه إلى فتح قسطنطينية، وكان الشَّيخ آق پق رجلًا مجذوبًا لم يحصل منه شيء، وأما الشَّيخ آق شمس الدِّين فإنّه قال: سيدخل المسلمون القلعة من الموضع الفلاني في اليوم الفلاني وقت الضحوة الكبرى وأنت تكون حينئذ عند السُّلطان محمَّد خان.

قال صاحب «الشقائق»: حكى لي بعض أولاده أنّه جاء ذلك الوقت ولم تنفتح القلعة، فحصل لنا خوف عظيم من جهة السُّلطان، فذهبت إليه وهو في خيمته، وواحد من خدامه واقف على الباب ومنعني عن الدخول؛ لأنّه أوصاه[2] أن لا يدخل عليه أحد، فرفعت أطناب[3] الخيمة ونظرت، فإذا هو ساجد على التراب ورأسه مكشوف ويتضرع ويبكي، فما رفعت رأسي إلا قام وكبّر، فقال: الحمد لله منحنا الله تعالى بفتح القلعة.

قال: فنظرت إلى جانب القلعة فإذا العسكر قد دخلوا بأجمعهم، ففتح الله تعالى ببركة دعائه، وكانت دعوته تخترق السبع الطباق، ثم تفتر، وتملأ ببركتها الآفاق.

---

(١) ع: بالله.

(٢) ع: أولاه.

(٣) ض: طناب.

ولما دخل السُّلطان محمَّد القلعة نظر إلى جانبه، فإذا ابن ولي الدِّين، فقال: هذا ما أخبر به الشيخ، وقال: ما فرحت بهذا الفتح وإنّما فرحي من وجود مثل هذا الرجل في زماني، ثم بعد يوم جاء السُّلطان محمَّد خان إلى خيمة الشَّيخ، فوجده مضطجعًا فلم يقم له، وقبَّل السُّلطان محمَّد خان يده، وقال: جئتك لحاجة، قال: أن أدخل الخلوة عندك أيامًا، قال الشَّيخ: لا، فأبرم عليه مرارًا، وهو يقول: لا، فغضب السُّلطان، فقال: إنّ واحدًا من الأتراك يجيئ إليك وتدخله الخلوة لحظة واحدة، فقال له[1] الشَّيخ: إنك إذا دخلت الخلوة تجد لذة هناك فتسقط السلطنة عن عينك ويختل أمورها، فيمقت الله إيانا، والغرض من الخلوة تحصيل العدالة، فعليك أن تفعل كذا وكذا، وذكر له ما لا بد له من النصائح.

ثم أرسل ألفي دينار ولم يقبل، ولما خرج السُّلطان محمَّد خان قال لابن ولي الدِّين: ما قام الشَّيخ لي، وأظهر التأثر، قال ابن ولي الدِّين: إنّه شاهد فيكم الغرور بسبب هذا الفتح الذي لم[2] يتيسَّر للسَّلاطين العظام، وإن الشَّيخ مُربٍّ فأراد أن يدفع عنكم الغرور.

ثمَ إنّ السُّلطان محمَّد خان التمس من الشَّيخ آقْ شمس الدِّين أن يعين له موضع قبر أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وكان يروى في كتب التواريخ أنّ قبره بموضع قريب من سور قسطنطينية، فجاء الشَّيخ إلى الموضع المشهور في هذا الآن، وقال: إني أشاهد في هذا الموضع نورًا، ولعل قبره هناك، فجاء موضع القبر فتوجه زمانًا، ثم قال: إني التقيت مع روحه وهنأني بهذا الفتح، وقال: شكر الله سعيكم حتى خلصتموني من ظلمة أهل الكفر، فأخبر السُّلطان بذلك، وجاء السُّلطان إلى ذلك

---

(١) ساقطة من: أ، ض.

(٢) ساقطة من: ع.

الموضع وقال للشيخ: إني أصدقك، ولكن التمس منك أن تعين لي علامة أراها بعيني ويطمئن بذلك قلبي، فتوجه الشَّيخ ساعة، ثم قال احفروا هذا الموضع من جانب الرأس مقدار ذراعين يظهر لكم رخام عليه خط عبراني، تفسيره هذا، وقرر الكلام، فلما حفر مقدار ذراعين ظهر رخام عليه خط عبراني، فقرأه من يعرفه وفسَّره، فإذا هو ما قرره الشَّيخ.

فتحير السُّلطان محمَّد وغلب عليه الحال حتى كاد أن يسقط لولا أن أخذوه، ثم أمر ببناء القبة على ذلك الموضع، وأمر ببناء الجامع والحجرات، والتمس أن يجلس فيه الشَّيخ مع مريديه فلم يفعل، واستأذن أن يرجع إلى وطنه فأذن له السُّلطان تطييبًا لخاطره.

ولما عبر البحر قال لأكبر أولاده الشَّيخ سعد الله: لما جاوزت البحر امتلأ قلبي نورًا، وقد فسد لها ما بي بقسطنطينية من ظلمة الكفر فيها، ولما سار ساعة لقيه رجل من أجلاف بلاد الروم وتحته فرس نفيس يميل إليه قلب كل أحد، فذهب الرجل ولم يلتفت إلى الشَّيخ ولم يسلِّم عليه، ولم يذهب إلا قليلًا (حتى رجع ونزل عن فرسه)[1] وقال للشيخ: وهبتك هذا الفرس، فأشار الشَّيخ إلى ابنه، فنَزل عن فرسه وأعطاه لذلك الرجل، وركب هو فرس الرجل، ثم سأله ابن الشَّيخ هذا الأمر، فقال: لو كان لرجل كريم عبد وكان في طاعته واستدعا منه يومًا شيئًا حقيرًا هل يمنعه منه؟ قال ابنه: لا، قال الشَّيخ: وأنا منذ ثلاثين سنة لم أخرج عن طاعة الله تعالى فلمَّا مال قلبي إلى هذا الفرس ألهم الله تعالى ذلك الرجل حتى وهبه لي.

ثم انتهى الشَّيخ إلى وطنه وهو قصبة كونيك، وقعد هناك زمانًا، ثم مات ودفن فيها، يزار ويتبرك به، والآن عليه جامع وزاوية.

---

(١) ع: حتى نزل عن فرسه ورجع.

ولـه تصنيفـات منهـا رسـالة فـي التصـوف سـمَّاها «رسـالة النـور»، ورسـالة أخـرى فـي دفع مطاعن الصوفيـة، وكتاب في علـم الطب، جمع فيه مـن العلاجات النافعـة جرَّبها لـكل مرض.

***

[٧٢٥ـ الأمير السكيني[١]]

الشَّيخ العارف بالله الأمير السَّكِيني.

أخذ الذكر والتلقين عن الشَّيخ العارف بالله الحاج بَيْرَامْ الأنقروي، وبلغ عنده المقامات العالية، وظهر منه الكرامات السامية.

حكي أنّه لما قرب الاحتضار للشيخ الحاج بيرام جمع أصحابه عنده متوجهين إلى أنّ الشَّيخ من يخلفه مكانه ومن يتعين للإرشاد، والشَّيخ آق شمس الدِّين كان يجلس يمين الشَّيخ ولا يقدم عليه أحد[٢]، وكان الشَّيخ السَّكيني قائم في آخريات الأصحاب، ففتح الحاج بيرام عينه وقال: أمير صو كتور؛ يعني هات الماء، فكان من المريدين سادات وكان من مقدميهم، فقام واحد منهم وأتى الماء بالمشربة، فأعطاها الشَّيخ، فأخذ الشَّيخ المشربة، وكان بين يدي الشَّيخ طبق مملوء بالفاكهة، فصب عليه ذلك الماء ولم يشرب، ووضع المشربة بين يديه، ثم بعد ذلك فتح عينيه أيضًا، وقال أيضًا: أمير صو كتور، فقام منهم واحد وأتى الماء بهذه[٣] المشربة، وأخذ الشَّيخ أيضًا وصب ذلك الماء على الفاكهة، ووضع المشربة بين يديه ولم يشرب، ثم فتح عينيه وقال: أمير صو كتور، فلما تسارع واحد من هذه السادات إلى الماء أيضًا قال الشَّيخ

---

(١) انظر ترجمته في «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ١٣٨).

(٢) أ: أحدًا.

(٣) أ: بيده.

آق شمس الدِّين وهو مقدم الأصحاب: اجلسوا مكانكم، فخاطب الأمير السكيني وقال: هات أنت الماء يا أمير، فأخذ الأمير المشربة من بين يدي الشَّيخ الحاج بيرام وأتى الماء، وأعطى الشَّيخ الحاج بيرام.

روي أنّ الشَّيخ الحاج بيرام أخذ الماء من يد الأمير السَّكيني فشرب منه قليلًا، ثم أعطى سؤره إلى الأمير السَّكيني وقال: اشرب ما فيه تنل الأُمنية الكبرى، فشرب الأمير بقية الماء، قيل: هذا إشارة إلى تسليم السِّر إليه، وبعد انتقال الشَّيخ الحاج بيرام جلس مقام الإرشاد الشَّيخ آق شمس الدِّين وتوطن بقصبة كونيك.

وكان الأمير السكيني أيضًا متوطنًا بقصبة كونيك، وقلد جميع المريدين إلى الشَّيخ آق شمس الدِّين ولازموا مجلسه وأخذوا البيعة عنه، وكان الشَّيخ آق شمس الدِّين كل غداة وعشية يجلس في المسجد والأحباء يذكرون الله في حلقته ويصافحونه بعد الذِّكر ويقبِّلون يده، وكان الأمير السكيني يقعد في ناحية المسجد، ولا يلازم حلقته، فاشمأز طبع الشيخ[1] آقْ شمس الدِّين منه، فقال يومًا للأمير السكيني: عليك أن تلازم حلقتنا مثلهم وإلا نأخذ منك تاج الشيخ[2]، فقال الأمير السكيني: هكذا قال الشَّيخ آق شمس الدين؟ قال: نعم، قال: إن كان لا بد من ذلك فجيئوا إلى بيتنا غدًا بعد صلاة الجمعة نسلِّم لكم الخرقة والتَّاج إن شاء الله تعالى.

حكي أنّه لما صار يوم الجمعة أوقد الأمير السكيني في حائط بيته نارًا عظيمة، وراح إلى صلاة الجمعة، فلما صلَّى الجمعة قال للشيخ آق شمس الدِّين وأصحابه: هلموا إلى بيتنا نسلِّمكم الخرقة والتَّاج، فذهبوا معه فلما جاء إلى بيته جلس في النار وعليه تاج وخرقة ومكث فيها زمانًا بأعين الناس، ثم قام من النار فنظروا فيه فإذا هو

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) زائدة في ع: شمس الدين.

النار أحرق التَّاج والخرقة ولم يحرق بدنه، فأعجبوا جميعًا وراحوا، ومن ذلك الزمان ما فيه ولا في مريديه وخلفائه خرقة، لا يخرجون أصحابه من زيهم كيف كانوا، وهذه قصة مشهورة بين أهالي كونيك سمعناها منهم، وزرنا مرقده الشريف ومحل هذه الحادثة، والعهدة على الراوي.

وله خليفة واحد وهو الشَّيخ العارف بالله ابن يامن، كان متمكنًا بقصبة آيَاشْ (بقرب بلدة أنقرة)[1]، ومات في أوائل دولة السُّلطان الغازي سليمان خان.

***

٧٢٦ ـ الشَّيخ المجذوب آق پق[2]

كان من أصحاب الحاج بَيْرَامْ، وفتحت له أثناء الخلوات أبواب الدنيا وقنع بها، فنصح له الشَّيخ وقال: الدنيا فانية، ولا بد من طلب الباقي، وقال آق پق: الدنيا مزرعة الآخرة، وبها تفتح أبواب الجنة، وانصرف عن الشَّيخ، فقال الشَّيخ: إذاً لا يصحبك مني شيء، ولما أراد الخروج من الزاوية سقط التاج عن رأسه، وعرف أنّه من جهة الشَّيخ، فبقي حاسر الرأس إلى آخر عمره، وكان يرسل شعره ولا يحلقه، وانفتح له أبواب الدنيا، وكان يلقى الصفراء والبيضاء في زاوية بيته ولا يلتفت إلى حفظها، وينفقها على الفقراء والمحاويج، واشترى دارًا عظيمة في مدينة بروسا، وتوسع في النفقات، (وكان صاحب كشف وكرامات)[3]، وكان سكره يغلب على صحوه.

حكى المولى الوالد أنّه كان له ولد مكشوف الرأس وشعره مرسول[4]، وكان يقرأ على المولى علاء الدِّين علي العربي، مات بمدينة بروسا ودفن بها، وقبره مشهور هناك.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٦).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ض.

[٧٢٧ ـ ابن الكاتب[١]]

الشَّيخ العارف بالله، صاحب «كتاب المحمدية» المنظومة بالتركية، محمَّد الشهير بابن الكاتب.

كان من خلفاء الشَّيخ الحاج بيرام، وتوطن في مدينة كَلِيبُولِي متوجهًا إلى الحق، منقطعًا عن الخلق، ونظم «الكتاب المحمدية»، وذكر فيه من مبدأ العالم إلى وفاة النبي ﷺ ما ذُكِر في التفاسير والأحاديث والآثار الصحيحة، وربما يمزجه بمعارف الصوفية، وهو كتاب لطيف معتمَد عليه في نقله.

وله «شرح الفصوص» أي الفرعي الإجمالي ولم يتعرض لمشكلاته ولا تأويلها.

وله كرامات ظاهرة وباطنة، يعرف أحواله من كتابه المذكور، وقبره بالمدينة المزبورة (يزار ويتبرك به)[٢].

وأخوه الشَّيخ أحمد الكاتب، المشهور بأحمد پيجان، صاحب «كتاب أنوار العاشقين»، وكراماته ظاهرة من الكتاب، وهو متوطن بكليبولي، وقبره بالمدينة المزبورة.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٧)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٧٤٦)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٥١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٠/ ٨٥).

(٢) ساقطة من: ع.

[٧٢٨ ـ الشَّيخ لطف الله[١]]

الشَّيخ العارف بالله لطف الله.

كان من نسل الأمير إسفنديار، وكان من جملة الأمراء، وتوطَّن في بلدة بالي كسرى، وقد حضر مدينة أنقرة يومًا للشيخ الحاج بَيْرَامْ، وتحدَّث معه، ووصف له بلدة بَالِي كِسْرى، ورغَّب الشَّيخ في الذهاب إليه، فقال لطف الله: متى تتوجه إليها؟ قال الشَّيخ الحاج بيرام: إن شئت أتوجه إليها الساعة؛ إذ نحن فقراء ولا قيود لنا، فسافر لطف الله مع الشَّيخ إلى البلدة المزبورة.

وقال أصحاب الشَّيخ في الطريق والشَّيخ يسير قدامهم: إنّ للشيخ همةً عظيمة في حقك، ولو جلست في الخلوة الأربعينية لوصلتَ إلى مرادك، وعند ذلك توقَّف الشَّيخ وقال لهم: يصل إلى مراده بنظرة واحدة، فنَزل الشَّيخ لطف الله من فرسه وقبَّل رجل الشَّيخ.

ووصلوا إلى البلدة المذكورة، وبنى الشَّيخ هناك بيتًا وسكن مدة، وقد وصل الشَّيخ لطف الله في خدمة الشَّيخ الحاج بيرام إلى ما وصل من المقامات العلية والحالات البهية، ثم ذهب الشَّيخ إلى مدينة أنقرة، ونصَّب الشَّيخ لطف الله خليفة ببلدة بالي كسرى، وسكن هو بها إلى أن مات.

وابنه العالم الفاضل والعامل الكامل المولى بهاء الدِّين بن لطف الله كان قد لبس تاج الشَّيخ الحاج بيرام في صغره، فلم يتركه إلى أن مات.

وكان من العلماء الكبار، مات بمدينة أَدْرَنة، وكان مدرِّسًا بمدرسة السُّلطان بايزيد خان بأَدْرَنة في سنة خمس وتسعين وثمانمئة.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٤٨)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ٤٤٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٨/ ١٥٥).

وابنه الشَّيخ العارف بالله جامع علمي الشَّريعة والحقيقة محمَّد بن المولى بهاء الدِّين بن الشَّيخ لطف الله كان شيخًا كبيرًا، اتصل إلى صحبة الشيخ[1] العارف بالله محيي الدِّين محمَّد الإِسْكِلِيبِي والد شيخ الإسلام مفتي الأنام أبي السعود العمادي، وأخذ عنه العلم والطريقة، وبلغ عنده مرتبة الإرشاد، والشَّيخ محمَّد الإِسْكِلِيبِي خليفة الشَّيخ إبراهيم القَيْصَري، وهو خليفة الشَّيخ آق شمس الدِّين، قدس الله أرواحهم.

***

[٧٢٩ ـ محمَّد رشيد الدِّين الإسفرائيني]

الشَّيخ العارف بالله والمتوجِّه بالكليَّة إلى الله، الشَّيخ محمَّد رشيد الدِّين الإسفرائيني.

كان ملقَّبًا بالرَّشيد، واشتهر به، ولم يعرف اسمه، ويكتب بكتاب إجازاته ومراسلاته بلفظ: رشيد.

أخذ الذكر والتلقين وآداب الطريقة عن السيِّد أمير عبد الله برزش آبادي، وهو عن الشَّيخ إسحاق الختلاني، وهو عن السيِّد علي الهمذاني، وهو عن الشَّيخ محمود المرزوقاني، وهو عن نور الدِّين الشَّيخ علاء الدولة السِّمْناني، عن عبد الرَّحمن الكسرتي، عن جمال الدِّين أحمد الجُوْزَجاني، عن الشَّيخ رضي الدِّين علي لالا، عن الشَّيخ مجد الدِّين البغدادي، عن الشَّيخ أبي الجَنَّاب نجم الدِّين الكُبْرَى.

وأخذ عنه الشَّيخ شاه پيدوازي، ولبس عنه الخرقة على هذه النسبة، (والله سبحانه وتعالى أعلم)[2].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ. ض.

[٧٣٠ ـ ابن الوفا[1]]

الشَّيخ العارف بالله، والداعي على طريق اليقين إلى الله، مهبط الأنوار القدسية، مستجمع الكمالات الأنسية، إمام علمي الشَّريعة والطريقة، كاشف غوامض أسرار الحقيقة، قرة عين الأولياء، غرة جبين الأصفياء، صاحب الذوق والوفا، مصلح الدِّين مصطفى، الشهير بابن الوفا.

كان كتب على ظهر كتاب كتبه: هذا من كتب الفقير مصطفى بن أحمد الصدري القُونَوي، المدعو بوفا، أخذ الذكر والتلقين بعد ما بلغ في العلوم الظاهرة مبلغًا عظيمًا عن الشَّيخ مصلح الدِّين المشتهر بإمام الدبَّاغين بمدينة أَدْرَنة، ثم انتقل بأمره إلى خدمة الشَّيخ عبد اللطيف القدسي، وأكمل عنده الطريقة والإرشاد، وكان إمام الدبَّاغين أيضًا من خلفاء الشَّيخ عبد اللطيف القدسي، وكان عارفًا بالله وصفاته، عالمًا بالعلوم الظاهرة، وقد شهد له الشَّيخ عبد اللطيف القدسي وقال: كان الشَّيخ مصلح الدِّين بحرًا من بحار الحقيقة، وكان رجلًا دائم الاستغراق، مهيمًا دائم الفكرة.

يحكى أنّه كان يصلي كل ليلة مئة ركعة، يجدد الوضوء بعد كل ركعتين منها، مات بأَدْرَنة، وقبره مشهور يزار ويتبرك به.

كان ابن الوفا رحمه الله جامعًا للعلوم الظاهرة والباطنة، وكانت له يد طولى في العلوم الظاهرة وفروعها وأصولها.

[حكي أنّه كان حنفيًّا المذهب، إلا أنّه كان يجهر بالبسملة في الصلاة الجهرية، ويجلس فيها للاستراحة، فأنكر عليه العلماء بناء على أنّه لا يصح خلط المذهب،

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٤٥ ـ ١٤٧)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٥٨).

فجمع المولى الكُوْرَاني علماء قسطنطينية في الجامع وهو مفتٍ بها ليحضروا الشَّيخ ابن الوفا ويمنعوه عن العمل بخلاف المذهب.

فاجتمعوا وكانوا ينتظرون الباشا سنان، فلما حضر هو، قال: ما الداعي إلى هذا الجمع؟ فبيَّن المولى الكُوْرَاني سببه، فقال هو: إذا حضر الرجل وقال: إني اجتهدت في هذه المسألة فأدى اجتهادي إلى الجهر بالبسملة أحضروا له الجواب.

وقال له المولى الكُوْرَاني: أمجتهد هو؟ قال: نعم، يعلم تفسير القرآن بالبطون السبعة، ويحفظ من السنة الصحاح الستة، وهو عارف بشرائط الاجتهاد من القواعد الأصولية. قال المولى الكُوْرَاني: أنت تشهد بهذا؟ قال: نعم. قال للحاضرين: قوموا، فمن كان له مثل هذا الشاهد لا ينبغي أن يعارض له.

وكان عالماً بعلم الوفاق، وظهرت ببركته تصرفات عظيمة، وكانت له معرفة تامة بعلم الموسيقى، وكانت له بلاغة عظيمة في التعبير والإنشاء، وكان يخطب يوم الجمعة ويقرأ خطباً بليغة، وكان يغلب على ظاهره الجلال، ومع ذلك كانت صحبته مع اللطف والجمال، وكانت كلماته تشتمل على الحكم][1].

حكي أنّ الشَّيخ مصلح الدِّين القُوجَوِي لما قدم قسطنطينية أرسل إليه الشَّيخ ابن الوفاء من عنده من المريدين ليتبركوا بزيارته، فذهبوا إليه وقبَّلوا يده، وكان من عادة الشَّيخ المذكور (إذا قبَّل أحد يده كان يغسل يده، وكان من جملة المريدين المذكورين الشَّيخ ولي الدِّين، فلما قبَّل هو يد الشَّيخ المذكور)[2] ولم يغسل يده، حصل للشيخ ولي الدِّين من هذه الجهة غرور عظيم.

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) ساقطة من: ع.

روي أنّه لما أتى الشَّيخ ابن الوفا حكى الشَّيخ ولي الدِّين القصة عليه، وقال: لكني قبلت يده ولم يغسلها، فلما رأى الشَّيخ ابن الوفا فيه البهجة والسرور من هذه الجهة قال: كيف يغسلها وقد وجب قطعها، روي عن الشَّيخ ولي الدِّين أنّه قال: لم يفتح لي باب التصوف إلا بهذه الحكمة.

وحكي أنّه سئل يومًا عن قول ابن العربي في حق فرعون: إنّه مات طاهرًا مطهَّرًا، أجاب بأنه ليته كان يشهد لي بمثل هذا رجلان من المؤمنين، وسئل يومًا عن قول المنصور: (أنا الحق)[1]، فقال: كيف يعمل ولم يسوغ لنفسه أن يقول: أنا الباطل.

وحكي أنّ السُّلطان بايزيد خان لما أراد أن يزوج ابنته لواحد من أمرائه التمس أن يكون عقد النكاح عند حضرة الشَّيخ ابن الوفا تبركًا به، وأرسل إليه أربعين ألف درهم فلم يقبل، وقال: إنّ الشَّيخ محمَّد القوجوي معزَّز ونفسه مبارك، احملوه إليه، فعقدوا النكاح بين يديه.

وسمعت هذه الحكاية من أقرباء الشَّيخ محيي الدِّين القوجوي، وقال: أرسل السُّلطان بايزيد وزراءه إلى الشَّيخ ابن الوفا لمصلحة هذا النكاح يومًا، وكان يوم عرفة فجاء الوزراء إلى بابه وهو مراقب في المسجد، فدخلوا عليه وقعدوا خلفه، ومكثوا زمانًا، فلم يقدروا عرض مرادهم إليه[2] لجلالة شأنه، ثم بعد زمان جاء رجل من مريديه فعرضوا عليه فأقدم هو وعرض، ثم إنّ الشَّيخ ابن الوفا نظر إليهم نظر المغضب، وقال: هذا الوقت المبارك وقت من أوقاتي لا أرضى أن أضيع هذا لذلك، احملوه إلى الشَّيخ محمَّد القوجوي، وهو صالح، نفسه مبارك.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: عليه.

فجاء الوزراء إلى مسجده، وأرسلوه المبلغ فوصل، ودق بابه[1] في محل كانت زوجته تطيل لسانها عليه: هذا يوم عرفة وغد يوم العيد وأبناء المسلمين وبناتهم[2] يلبسون الثياب الجديدة، ويتعيشون، وأنت مقلٌّ معدم فقير تارك، قاعد في بيتك لا تلازم أبواب الأكابر ولا تعرض احتياجك وحوائجك، فمن يقوم بمهماتك، وعلى هذا كانت تتكلم وتكثر في الطعن والإيذاء، وكان الشَّيخ القوجوي يقعد ويراقب في بيته إذ دقَّ الباب، فقال الشَّيخ محيي الدِّين لزوجته: قومي وخذي الجيف الحاضرة في الباب واصرفي مصارف بناتك تتعيشوا في الغد إن شاء الله تعالى، فقامت الزوجة، وجاءت الباب، فإذا هي بالمبلغ المزبورة فأخذتها.

قال لي هذا الحاكي: وقسم الشَّيخ محيي الدِّين القوجوي المبلغ المزبور[3] ثلاثة أقسام، وأعطى قسميه لزوجته لحوائج بنتيه، وقسم ثالث صرف لبناء مسجد في محلته هذه، وكانت له بنتان.

حكي أنّ السُّلطان محمَّد خان قصد أن يجتمع معه ولم يرضَ بذلك، وقصد السُّلطان بايزيد خان أيضًا للاجتماع معه ولم يرضَ بذلك أيضًا، ولما مات حضر السُّلطان بايزيد جنازته، فأمر بكشف وجهه لينظر إلى وجهه المبارك اشتياقًا لرؤيته فقالوا: إنّه غير مشروع، فأصرَّ على ذلك، وكشف عن وجهه ونظر إليه.

ومناقبه أكثر من أن تحصى، سافر للحج من طريق البحر، فأخذته النصارى وحبسوه في قلعة رودس، واشتراه منهم الأمير إبراهيم بك بن قرمان، ثم توطن مدينة

---

(١) أ: الباب.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: المذكور.

قسطنطينية، وله فيها زاوية وجامع، وقبره قدام الجامع، وهو مشهور يزار ويتبرك به، وهو موضع مشهور بميدان الوفا بقسطنطينية.

وكان وفاته قدس الله سره سنة ست وتسعين وثمانمئة، قال المؤرخ في تاريخه: إلى رحمة ربه.

***

[٧٣١ ـ تاج الدِّين المَنَاوْغَاتي]

الشَّيخ العارف بالله تاج الدِّين إبراهيم بن بخشى فقيه الـمَنَاوْغَاتِي.

كان رحمه الله من جملة الطلبة المشتغلين بالعلوم الظاهرة عند الشَّيخ بيري خليفة الحميدي، وكان بيري خليفة الحميدي المذكور ختن (شيخ الإسلام)[١] المتوطن بأَكِرْدِر، وكان يدرس الكتب المعتبرة للطلبة، ولما دخل الشَّيخ عبد اللطيف القدسي بلدة قونيه زاره الشَّيخ المزبور[٢]، وأناب عنده وتاب على يده، وأقام بخدمته[٣]، ثم رجع بإذنه إلى وطنه.

وكان جامعًا بين الشَّريعة والطريقة والحقيقة[٤]، كاملاً في طريقة الصوفية، (ومكملًا للمسترشدين من الصوفية)[٥]، وكان الشَّيخ (تاج الدين)[٦] المذكور مع بيري خليفة حين ذهب إلى زيارة الشَّيخ عبد اللطيف القدسي، ولما رجع بيري خليفة

---

(١) ع: الشيخ.

(٢) ع: المذكور.

(٣) أ: على خدمته.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

إلى وطنه قال له الشَّيخ عبد اللطيف: خلِّ المولى تاج الدِّين عندي، ولما وصل الشَّيخ عبد اللطيف إلى بروسا كان الشَّيخ تاج الدِّين في خدمته، واختلى عنده خلوات كثيرة، وحصَّل دقائق طرق الطريقة، وظهر منه حالات عجيبة، وكرامات غريبة، وبلغ عند الشَّيخ عبد اللطيف رتبة[1] الفضل والكمال والإرشاد[2].

وكان الشَّيخ العارف بالله تعالى محيي الدِّين القوجوي تربى عنده، والشَّيخ سليمان خليفة، ولما مات الشَّيخ عبد اللطيف ببروسا قام مقامه لإرشاد الطالبين وتربية المريدين وتكملة المسترشدين، فاهتم الشَّيخ تاج الدِّين في إرشادهم غاية الاهتمام، واجتمع عليه كثير من الطلاب، ففتح الله ببركة صحبته (وشرف تربيته)[3] عليهم الباب (ووصل كل منهم)[4] إلى مبتغاهم، ونال جميعهم مناءهم.

ويحكى عن بعض خدامه: قسمتُ في[5] هذه الليلة للطالبين المجتمعين عنده مئة وعشرين قصعة من الطعام، وعلى هذا في أكثر الأوقات.

وحكي، عن بعض أصحابنا أنّه قال: فقدنا الشَّيخ أيامًا، فاجتهدنا في طلبه، فوجدناه على جبل[6] مدينة بروسا مشتغلاً بالرياضة، وذلك الموضع الآن مطاف أهل زاويته، وقد بنى رجل يدعى بخواجه رستم هناك حجرات للطالبين من الصوفية، وأما زاوية الشَّيخ ومسجده في مدينة بروسا بناهما خواجه بخشايش البُخاري من أحباء الشَّيخ عبد اللطيف.

---

(١) أ: مرتبة.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: وتربيته.

(٤) ع: ووصلوا.

(٥) ساقطة من: ض.

(٦) ساقطة من: ع.

مات الشَّيخ تاج الدِّين في شهر صفر سنة اثنتين وسبعين وثمانمئة، ودفن عند شيخه عبد اللطيف تحت قبة مبنية عند زاويته بالمدينة المزبورة، يزار ويتبرك به، وقال المؤرخ في تاريخه:

انتقـل الشَّـيخ وتاريخــه قد سـك الله بسـر رفيـع

ومن أعزة خلفائه الشَّيخ العارف بالله عبد الله المشهور بجامع خليفة، والشَّيخ سنان الدِّين القروي، والشَّيخ سليمان خليفة، وكان أصل الشَّيخ عبد الله حاج خليفة من ولاية قسطموني، وكان رحمه الله كاملًا في العلوم الظاهرة، قد بلغ رتبة الكمال، ثم اتصل إلى خدمة الشَّيخ تاج الدِّين المذكور، وحصَّل عنده الطريقة وانكشف له المراتب العالية، حتى أجازه بالإرشاد، وأقامه مقامه بعد وفاته.

وكان قدس سره جامعًا للعلوم والمعارف كلها، وكان متواضعًا متخشعًا صاحب أخلاق (حميدة، وآثار سعيدة)[1]، وكان له يد طولى في تعبير الواقعات، وكان مظهرًا للخيرات والبركات، وصاحب عزٍّ وكرامات.

من جملة أحواله الشريفة ما حكي أنّ المولى الفاضل علاء الدِّين الفَنَاري بعد عزله عن قضاء العسكر مال إلى التصوف وأراد أن يختلي خلوات عند الحاج خليفة، فقال الشَّيخ: النهاية تابع للبداية، فمن سلك مسلك التصوف يقطع جميع العوائق ويكون سلوكه على ذلك في النهاية، ولكن يجوز أن يسلك على الاعتدال، ولا يلزم على المريد أن يعتقد في شيخه الولاية والكرامة، بل يكفي له أن يعتقده سالكًا طريق الحق، وواصلًا إليه، وجاريًا على منهاج الشَّريعة.

ثـم قـال: «وكان رسـول الله ﷺ إذا أراد أن ينظـر إلـى شـيء كان لا يلـوي عنقه

---

(١) ع: حسنة.

إلى ذلك الجانب فقط، بل يتوجه إليه بكليته حتى يحصل له ذلك»[1].

وحكي أنّ المولى المذكور لما طلب من الشَّيخ المزبور[2] الإذن بالرياضة وترك أكل الحيوانات، قال الشَّيخ المزبور[3]: إني ما أكلت حيوانًا ولا شربت ماءً ستة أشهر في أيام رياضتي، وما انتفعت بذلك، بل بامتثال أمر الشيخ.

وحكي أيضًا أنّ واحدًا من المريدين قال له يومًا: ربما يمر عليَّ يومًا لا أقدر على التلفظ بكلمة الشهادة، ويطرأ ببالي أنّ واحدًا لو قال في حضور السُّلطان كل وقت: لا سلطان أكبر منك، يعد هذا سوء أدب، من المعلوم أن لا إله غير الله فذكره في حضوره كل وقت يكون بعيدًا عن الأدب.

فقال له الشَّيخ المذكور حاج خليفة: هذا معنى إحساني، فمن وصل إليه يكفيه أن يلاحظ حضور الحق، وقال ذلك الرجل: ربما لا أقدر على ملاحظة معنى الذكر أيضًا، بل لا أقدر على الدعاء، فقال له الشَّيخ: قال الشَّيخ تاج الدِّين: ما قدرت أن أدعو الله تعالى مدة ستة أشهر، وقال الشَّيخ: وعند ذلك يكل اللسان فيكفيه ملاحظة حضور الحق، [وقال الرجل: وترتعد أعضائي، قال الشَّيخ: هذا ابتداء، ولو قدرت على الصحة لكان أولى.

وحكي أنّ الفاضل قاضي زاده كان قاضيًا ببروسا في ذلك الوقت، وقد حضر

---

(١) روى الترمذي (٣٦٣٨) من حديث علي رضي الله عنه في وصف النبي ﷺ، وفيه: «وإذا التفت التفت معاً»، وقال: إسناده ليس بمتصل.

وروى الإمام أحمد في «المسند» (٨/ ٢٨٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في وصف النبي ﷺ، وفيه: «يقبل جميعاً ويدبر جميعاً».

(٢) ع: المذكور.

(٣) ع: المذكور.

يومًا ما عند الشَّيخ المذكور، فسأله عن مذهب الجبرية ومذهب أهل الحق، فقال له الشَّيخ: الجبر قسمان: جبر محقَّق، وجبر مقلد، أما الجبر المحقق فهو تفويض جميع أموره إلى الله تعالى وإسقاط اختياره بعد الامتثال للأوامر والاجتناب عن النواهي، وأما الجبر المقلد فهو تفويض أمره إلى هواه واتباع شهوات نفسه وإسقاط إرادته في الأوامر والنواهي، ويتمسك بأنه ليس باختيار وقدرة، بل يجري على ما كتب في الأزل، قال الشَّيخ الحاج خليفة: وهذا كفر.

ثم قال: خرج رسول الله ﷺ يومًا على أصحابه وبيده كتابان، فقال للذي في يمينه: «هذا كتاب من الله تعالى وفيه أسماء أهل الجنة، وقد أجمل على آخرها»، [وقال للذي في شماله: «هذا كتاب من الله تعالى وفيه أسماء أهل النار وقد أجمل على آخرها»][1]، وقالت الصحابة: إذا ندع العمل، قال ﷺ: «اعملوا فكلُ ميسر لما خلق له»[2]، وقال الشَّيخ أراد رسول الله ﷺ أنّ لأهل الجنة علامة فمن وجد فيه تلك العلامة فهو من أهلها.

ثم قال: ولا بد لك أن تحصل علامة أهل الجنة، كما فعل رسول الله ﷺ حيث اجتهدوا في العمل ولم يتركوه اعتمادًا على الكتاب، وإذا بلغت مبلغ

---

(١) ما بين معكوفتين من «الشقائق النعمانية» (ص: ١٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٥٦)، الرقم: ٦٢١. روى نحوه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ١٦٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وأصل الحديث أخرجه البخاري (٤٩٤٩)، ومسلم (٢٦٤٧) من حديث علي رضي الله عنه، ولفظ مسلم: كان رسول الله ﷺ، ذات يوم جالساً وفي يده عود ينكت به، فرفع رأسه فقال: «ما منكم من نفس إلا وقد علم منزلها من الجنة والنار» قالوا: يا رسول الله فلم نعمل؟ أفلا نتكل؟ قال: «لا، اعملوا، فكل ميسر لما خلق له» ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ [الليل: ٥ ـ ٦]، إلى قوله ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل: ١٠].

أهـل التحقيـق باتبـاع شـريعة رسـول الله ﷺ يصـح لـك أن تقـول: ليـس لـي قدرة واختيـار، بل الـكل من الله تعالـى، أما تعرف أنَّ السـلف اجتهدوا في اتباع الشَّـريعة والاجتهـاد فـي الأعمـال الشـاقة والرياضـات الصعبة، فـإذا كان حالهـم كذلك فما بالنـا لا نجتهد فـي العمل.

فلمـا قـرر الشَّـيخ هـذا الـكلام قـال المولـى قاضـي زاده: صدقتـم، كنـت أنـا والمولى سـنان باشـا والمولى حسـن السَّامْسُـوني نقـول: لا نجاة إلا فـي متابعة أمر رسـول الله ﷺ][1].

مات رحمه الله في سلخ جمادى الآخرة من شهور[2] سنة أربع وتسعين وثمانمئة، ودفن عند تربة شيخه.

ومـن خلفاء الشَّـيخ عبـد الله الحـاج خليفة الشَّـيخ العـارف بالله محيـي الدِّين محمَّـد، الشـهير (بيوللـي چلبـي، والشَّـيخ شـجاع الدِّيـن إليـاس، الشـهير بنيازي، والشَّـيخ عـلاء الدِّين علـي الشـهير)[3] بعلاء الدِّين الأسـود، والشَّـيخ العـارف بالله مصلـح الدِّيـن مصطفـى، الشـهير بابـن المعلـم، والشَّـيخ صفـي الدِّيـن مصطفـى الأنقـروي، وكل منهـم كانـوا خلفـاء جلسـوا بأمـره للإرشـاد وتربيـة المريديـن، وحصَّـل كثيـر عندهـم طريقـة التصوف.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض.

[٧٣٢ ـ إبراهيم القَيْصَري[١]]

الشَّيخ العارف بالله، والمرشد[٢] المتوجه إلى الله، (العالم العامل)[٣]، الشَّيخ إبراهيم بن حسين، السِّيوَاسِي مولدًا[٤]، القَيْصَري أصلاً[٥].

حصَّل العلوم الظاهرة أولًا عند المولى يعقوب بقونيه، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة حواند خاتون بمدينة قيصرية، وكان شافعي المذهب، ولما اطَّلع على أنّ المدرسة المزبورة مشروطة للحنفية تركها.

ثم هبَّ له نسيم التوفيق، وغلب عليه محبة الله على التحقيق، قصد[٦] أن يصل إلى مشايخ أردبيل، ثم سمع صيت الشَّيخ آق شمس الدين، فتوجه إليه راكبًا على حمار، والشَّيخ عند ذلك مشتغل بالإرشاد ببلدة بَكْ بَازَارِي، ولما وصل إلى الشَّيخ رأى النّاس مجتمعين حوله يسألونه عن الأمراض البدنية.

فلمَّا تفرقوا قال الشَّيخ: يا عجباً ليس يسألني أحد عن الأمراض الروحانية، قال: فتقدمت إلى الشَّيخ، فقال: من أنت؟ قلت: كنت مدرسًا بقيصرية، فحصل في قلبي هم عظيم، أتيت راجيًا لمداواته، فقال: هل معك هدية لنا؟ قال: فاستحيت لأني كنت

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٠٦ ـ ٢٠٧)، و«هدية العارفين» للبابانـي (١/ ١٢).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ، ض.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

رجلًا فقيرًا غير[1] قادر على الهدية، (قال: ففطن)[2] الشَّيخ لذلك، وقال: أسألك عن الواقعات والأحوال، فقلت: ليس لي شيء سوى سواد القلب والوجه، فأمرني بالخلوة وإحياء تلك الليلة، ورأيت تلك الليلة أربعمئة واقعة، فلما أصبحت أخذت قلمًا وأشرت إلى أوائل الواقعات، فوجدت تفصيلها في خاطري مع أني كنت رجلًا كثير النسيان.

ثم بلغ عنده ما نال من المقامات والكرامات، وأجازه الشَّيخ آق شمس الدِّين للإرشاد.

[روي أنّه حصل للشيخ إبراهيم قبض عظيم عند اشتغاله بالإرشاد بقيصرية في حياة شيخه، ولم يقدر على دفعه، فتوجه إلى شيخه فرأى في الطريق في الواقعة: أنّ الشَّيخ أمرك بالقعود على التنُّور للتعرف، ففعل كما أمر، وسَالَ منه عرق كثير، فتبدل القبض بالبسط.

فحكى ما وقع إلى الشَّيخ فاستحسنه الشَّيخ، وأمر له بالعمل عند حصول القبض، وكان الشَّيخ إبراهيم يأمر مريديه عند حصول[3] القبض بالقعود على التنور ويسقيهم جرارًا من الماء، فيسيل منهم عرق كثير، ويتبدل قبضهم بالبسط.

ومن أعزة خلفائه الشَّيخ محيي الدِّين محمَّد الإِسْكِلِيبِي، الشهير بشيخ ياوسه، والد شيخ الإسلام أبي السعود العمادي، يروى أنّ الشَّيخ إبراهيم المذكور يغلب عليه الاستغراق حتى إنّه ربما كان لا يعرف ولده، ويقول: مَن هذا؟][4].

---

(١) ع: ليس.

(٢) ع: ثم فطن.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: ع.

وله كتاب صنَّفه في بيان أطوار السلوك، وسماه بـ «كتاب كلزار».

ومات بقيصرية سنة سبع وثمانين وثمانمئة، وقبره بالبلدة المزبورة يزار ويتبرك به، قدس الله تعالى سره العزيز.

* * *

[٧٣٢ ـ علاء الدِّين الخَلْوَتي[١]]

الشَّيخ العارف بالله علاء الدِّين الخَلْوَتي.

كان رحمه الله صاحب جذبة قوية، وتصرفات كاملة، ظهرت منه الحالات العجيبة، والكرامات الغريبة.

وكان من أعزة خلفاء الشَّيخ العارف بالله، قِبلة الطائفة الخَلْوَتية، السيِّد يحيى الشَّرْواني، أخذ الطريقة عن الشَّيخ صدر الدِّين، عن جمال الدِّين التِّبْرِيْزي، عن شهاب الدِّين محمَّد التِّبْرِيْزي، عن ركن الدِّين السِّجَاسي، عن قطب الدِّين الأَبْهَري، عن أبي النجيب السُّهْرُوَرْدِي، عن الإمام أحمد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي علي الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي.

وبلغ عنده رتبة الإرشاد وأجازه، وأرسله إلى بلاد الروم، فقدم بلاد قرامان، فأقام بها مدة، ثم أتى مدينة بروسا، وكانت له جذبة عظيمة، كان النّاس تلحقهم الجذبة بنظرة منه أو بكلام منه في أذنهم، وكان المولى علاء الدِّين علي العربي مدرِّسًا فيها بمدرسة قبلوجه، بناها السُّلطان الغازي مراد خان.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٦٠).

قال صاحب «الشقائق» في موضع منها: ذهب الشَّيخ علاء الدِّين من رؤساء الطائفة الخَلْوَتية، فذهب يومًا إلى دار المولى العربي ودقَّ الباب، فخرج وسلَّم، ثم أدخله بيت مطالعة، وأحضر له الطعام، وتحدث معه في التَّصوف، فانجذب إليه المولى العربي انجذابًا شديدًا، حتى اختار صحبته على التَّدريس، وأكمل عنده طريقة الصوفية حتى أجازه في الإرشاد.

[وقال في موضع منها: كان المولى علاء الدِّين العربي[1] مدرِّسًا وقتئذ بمدينة بروسا قبلوجه، أنكر سماعه ووجده غاية الإنكار، واتفق أن اجتمع معه وتكلم الشَّيخ في أذنه، فصاح وخرَّ مغشيًّا عليه مدة، ولما أفاق تاب على يده وترك الإنكار، ودخل عنده الخلوة، وحصَّل عنده طريقة التصوف][2].

ثم أتى الشَّيخ مدينة قسطنطينية في زمن السُّلطان محمَّد خان، (واجتمع عليه الأكابر والأعيان وسائر النّاس، فخاف منه السُّلطان محمَّد خان)[3]، فأمره بتشريف بلاد آخر، فلما وصل إلى بلاد قرامان توفي إلى رحمة الله ببلدة لارنده، وقبره بها يزار.

[اتصل بخدمته الشَّيخ العارف بالله المولى مسعود، والشَّيخ عبد الله التُّرُكْماني.

روي أنّ الشَّيخ محمَّد الجمالي الشهير بچلبي خليفة غلب عليه محبة الصوفية، واختلى ببلاد قرامان، فذهب إليه وراءه لابسًا جبة سوداء وعمامة سوداء وراكبًا على فرس أسود وأظهر له المحبة، فقال الشَّيخ علاء الدِّين: إن أردت هذه الجبة أعطيك إياها، فأجاب هو بأن لبس الخرقة ينبغي أن يكون باستحقاق، ولا استحقاق

---

(١) ض: المغربي.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

لي بلبسها، وقال الشَّيخ: إذا نحتاج إلى توابعي، فلم يلبث الشَّيخ الأوقد توفي بتلك البلاد، وتوفي بعده الشَّيخ عبد الله][1].

* * *

[٧٣٣ ـ روشني دده عمر[2]]

الشَّيخ العارف بالله، والمرشد الكامل المتوجه بالكلية إلى الله، صاحب المقامات السَّامية، ومظهر الكرامات العالية، بدر الحقيقة، ضياء الطريقة، دَدَه عمر الآيْدِيني، الشهير برُوشَني.

كان رحمه الله أخ الشَّيخ علاء الدِّين الخَلْوَتي المذكور آنفًا، وكان من طلبة العلم في شبابه، وكان مشتغلًا بمدينة بروسا، وكان في شبابه مشتغلًا بالملاهي وهجو الناس، ثم ذهب إلى بلاد العجم لتحصيل العلم ومر ببلاد قرامان، ولقي هناك أخاه الأكبر الشَّيخ علاء الدِّين المزبور، وهب له نسيم التوفيق، ودله على سواء الطريق، وتاب على يده.

ثم وصل إلى ولاية شروان، واتصل هناك بخدمة الشَّيخ العارف الرباني السيِّد يحيى الشَّرْواني، وأخذ عنه الذكر والتلقين وأدب الطريقة، واشتغل عنده بالرياضات والمجاهدات، وتبدل عشقه المجازي إلى الحقيقي، وبلغ عنده رتبة الكمال، وظهر منه الأحوال الفاخرة والكمالات الباهرة، وأجازه الشَّيخ السيِّد يحيى وكتب له الإجازة.

وكان يسكن كثيرًا تارة ببَرْدَعَة، وتارة بكَنْجَه، وتارة بِقَرَه أَغَاجْ، وأحبه الأمير حسن الطويل والي تبريز محبة عظيمة، وأحبه سلجوق خاتون زوجة الأمير حسن المزبور،

---

(١) ع: ويتبرك به رحمه الله.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٦٠ ـ ١٦١).

وهي والدة السُّلطان يعقوب، وأنزله السُّلطان يعقوب زاوية بنتها هي زوجة الأمير جهانشاه بتبريز، وسكن بها مدة، واشتهر بتلك البلاد، وصار مرجعًا للأكابر والأعيان.

والشَّيخ إبراهيم الشهير بكُلْشَنِي الساكن بمصر خليفته، ورأيت شيخًا من خلفاء الشَّيخ دده عمر الروشني وكان ساكنًا[1] ببلدة حلب في سنة اثنتين وخمسين وتسعمئة، يقال له: الشَّيخ الكوا، وقد جاوز عمره التسعين، (وكان ساكنًا في محلة البياضة[2] بزاوية)[3]، وتشرفت بتقبيل يده وصحبته، وهو رجل مبارك، وقد حضرت مرارًا بمجلسه الشريف، وأخذت نصحه وخاطبني يومًا بهذا النظر:

أهـل دللـر مجلسـندن سـن إراغ أولمـه صقيـن

كـم بـو مجلسـدن إراغ أولـن أولـور حقـه يقيـن

وكان رحمه الله يحيي ليلة الجمعة وسائر الليالي المباركة (إلى الزاوية المزبورة)[4]، ويصلي صلاة العشاء بأصحابه، واجتمع أيضًا معهم من المحبين بالزاوية، وكنت حاضرًا فيها، فجلس الخلق الحلقة بعد الصلاة، وشرعوا بذكر الله تعالى، والشَّيخ المزبور قاعد في الصَّدر مراقب، واضعًا[5] رأسه على الصدر.

وكان عادتهم الشريفة أن يقطعوا الذكر قبل مضي ثلث الليل ويكلمهم بعده بالحكمة وجوامع الكلم، فامتد إلى أن مضى نصف الليل والليل ليل الشتاء، فعرض الملال على الخلق حتى توجهوا إلى التفرق، (فبينما هم في هذا)[6] صاح الشَّيخ

---

(١) زيادة في ع: في محلة البياضة.

(٢) أ: البباصة.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) أ: واضع.

(٦) ع: إذ.

صيحة عظيمة واضطرب، وقام ودخل الحلقة ورقص وصفَّق، وشرع في الذكر، حتى قمت عن غير اختيار ودخلت الحلقة، وشرعت في الذِّكر، وظهر للشيخ جذبة عظيمة في هذا المجلس.

ونحن وأهل الصحبة في هذه الحالة إذ دخلت على المجلس طائفة سكارى وفي أيديهم ظروف الخمر وآلات اللهو، كانوا يصيحون ويرقصون، فلما دخلت هذه الطائفة وسمعوا نقرة الشَّيخ وصفقته عرض عليهم الرَّعدة والاضطراب، كسروا الآلات وألقوا الظروف بالخمور إلى جانب الزقاق، ودخلوا حلقة الذكر.

ثم قطع الشَّيخ الذكر وقرأ الفاتحة، وبعد الفاتحة هذه الطائفة باسوا يد الشَّيخ وتابوا بين يديه ولازموا خدمته، ثم[1] سألنا من هذه الطائفة: ما كان الداعي لمجيئكم المجلس في ذلك الوقت؟ قالوا: قد كنا مشغولين بفسقنا فانجذبنا انجذابًا شديدًا إلى مجلس الشَّيخ هذه[2] الليلة بغتة، وما قدرنا على أن نقعد بمجلسنا لحظة حتى جئنا وتشرَّفنا بشرف صحبته، وتبنا إلى الله، والحمد لله.

***

[٧٣٤ ـ حبيب القَرَامَاني[3]]

الشَّيخ العارف بالله حبيب العُمَري القَرَامَاني.

---

(١) ساقطة من: أ، ض.

(٢) ساقطة من: ض،ع.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٦١ ـ ١٦٢)، و«هدية العارفين» للبابانى (١/ ١٣٩).

قيل[1]: إنّه رحمه الله كان[2] عمريًّا من جهة الأب، وبكريًّا من جهة الأم، كان أصله من ولاية قرامان بقرية من ناحية بلدة نِكْدَة، مسماة بادرية كوى.

اشتغل في أول عمره بالعلم، وكان يقرأ «شرح العقائد» عرضت له داعية فارتحل إلى خدمة السيِّد يحيى الشَّرْواني.

روي أنّه لمَّا وصل إلى مكان السيِّد يحيى لقي أولًا جماعة من مريديه، فقال لهم: هل يقدر شيخكم أن يريني الرب في يوم واحد، وكان فيهم الحاج حمزة المدفون بقرية قَرَاجَه لَرْ[3] بقرب من قصبة قُورْشُونْلُو من ولاية كَانْقِرِي، فلطمه لطمة شديدة حتى خرَّ مغشيًّا عليه.

فعلم الشَّيخ هذه القصة فدعا الشَّيخ حبيب وقال له: لا بأس، إنّ الصوفية يغلب عليهم الغيرة، وإن الأمر كما ظننت، فأمر له بالجلوس في موضع، ويقصّ ما رآه عليه في المنام، ثم قال لمريديه: إنّه من العلماء، نقل عنه قال: لما جلست في ذلك الموضع جاءت تجليات الحق مرة بعد أخرى، وفنيت كل مرة.

وبعد مداومة اثنتي عشرة سنة، رجع بإجازة منه إلى بلاد الروم، فطاف تلك البلاد، ثم سكن بأنقرة، ولازم زيارة الحاج بيرام، وصحب مع الشَّيخ آقْ شمس الدِّين، ومع الشَّيخ إبراهيم، ومع الأمير النقشبندي القَيْصَري، ومع الشَّيخ عبد المعطي من الزينية.

وكان له إشراف على الخواطر، روي أنّه لم يره أحد راقدًا ولا[4] مستندًا إلا في مرض موته.

مات رحمه الله سنة اثنتين وتسعمئة، وقبره بمدينة أَمَاسْيَه في عمارة محمَّد باشا.

ومن أعزة أصحابه الشَّيخ العارف بالله جمال الدِّين خليفة رحمه الله تعالى.

---

(١) ع: روي.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: فراجه كر.

(٤) ساقطة من: ع.

الكتيبة العشرون من كتائب أعلام الأخيار

[٧٣٥ ـ المولى خواجه زاده[١]]

المولى الفاضل المحقق، والعالم الكامل المدقق، ذو الفكر الصائب، والذهن الوقاد، وصاحب الرأي الصائب، والطبع النقاد، أستاذ العصر، فريد الدهر، أمير الكلام، مقتدى الأنام، مصلح الدِّين، مصطفى بن يوسف بن صالح البرسوي، الشهير بالمولى خواجه زاده، عامله الله بالحسنى وزيادة.

حكي أنّه كان والده من طائفة التجار، وكان ذا ثروة عظيمة، وكان أولاده مترفهين في اللباس والعبيد، وعين للمولى خواجه زاده (في شبابه)[٢] كلَّ يوم درهمًا واحدًا فقط، وكان ذلك لاشتغاله بالعلم وترك طريقة والده، وقد سخط عليه أبوه لذلك، واتفق أن اجتمع أبوه يومًا من الأيام مع الشَّيخ العارف بالله ولي شمس الدِّين من خلفاء الشَّيخ أمير سلطان.

فرأى الشَّيخ المزبور المولى خواجه زاده يجلس في صف النعال على أسوء الحال، وعليه ثياب دنية، وسائر إخوته متجملين بالثياب النفيسة، ومعهم الخدم والعبيد، فقال الشَّيخ لوالد خواجه زاده: من هؤلاء؟ وأشار إلى إخوة خواجه زاده، قال: أولادي، قال: ومن هذا؟ وأشار إلى المولى خواجه زاده، قال: هو أيضًا ولدي،

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٢٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٥٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥١ ـ ٣٥٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ٢٩٠)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٤٧).

(٢) ساقطة من: ع.

قال: لأي سبب هو في سوء الحال، قال: إني أسقطته من عيني لتركه طريقتي، فنصح الشَّيخ له ولم يؤثر (فيه نصحه)[1].

ولما قاموا عن المجلس قال الشَّيخ للمولى خواجه زاده: ادن مني، فدنا منه فقال له: لا تتأثر من سوء الحال، فإنّ الطريق طريقك، ويكون لك إن شاء الله تعالى شأن عظيم، ويقوم إخوتك عندك في مقام الخدام والعبيد، وكان رحمه الله لا يملك إلا قميصًا واحدًا، وكان لا يفتر عن اشتراء الكتب، ويكتب كتابه لنفسه على أوراق ضعيفة أرخصها، ثم إنّه حصَّل العلوم، ثم وصل إلى خدمة المولى ابن قاضي آيَا ثُلُوغْ، وقرأ عنده الأصولَيْن والمعاني والبيان في مدرسة أغراس.

ثم وصل إلى خدمة المولى خضر بك بن جلال الدين، وهو مدرِّس بسلطانية بروسا، وصار معيد الدرس، وحصَّل عنده علومًا كثيرة وهو في سن الشباب، (وكان المولى المذكور يكرمه إكرامًا كثيرًا)[2]، وكان يقول إذا أشكلت عليه[3] مسألة: فليعرضها[4] على العقل السليم، يريد به المولى خواجه زاده.

ثم أرسله المولى خضر بك إلى السُّلطان مراد خان، وشهد له باستحقاق التدريس، فقَبِله السُّلطان إلا أنّه كان متوجهًا إلى السفر، وأعطاه قضاء[5] بكَسْتَلْ، ولما

---

(١) أ: نصحة فيه؛ ع: له نصحه.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض، أ: على.

(٤) ض، أ: فلنعرضها.

(٥) ساقطة من: أ.

رجع أعطاه المدرسة الأسدية بمدينة بروسا، وعيَّن له كل يوم عشرة دراهم، فمكث هناك ست سنين، واشتغل بالعلم مع فقر وفاقة، حتى إنّه كان يخدم بيته بنفسه، وحفظ هناك «شرح المواقف» بتدقيق[1] وإتقان.

ثم لما انتهت السلطنة إلى السُّلطان محمَّد خان وشاهد العلماء رغبته في العلم ذهبوا إليه، وأراد المولى خواجه زاده الذهاب إليه، لكن منعه فقره عن السفر، وكان له خادم من أبناء الترك، فاقترض منه[2] ثمانمئة درهم، فاشترى بها فرسًا لنفسه وفرسًا لخادمه، وذهب إلى السُّلطان، ولقيه وهو ذاهب من قسطنطينية إلى أَدْرَنة، ولما رأى الوزير محمود باشا قال له: أصبت في مجيئك، إني ذكرتك عند السُّلطان، اذهب إليه وعنده البحث.

فذهبت إليه (وسلَّم على السُّلطان فقال)[3] السُّلطان لمحمود باشا: من هذا؟ فقال: هو خواجه زاده، فرحب به[4] السُّلطان فإذا في (أحد جانبيه)[5] المولى زِيْرَك، وفي الآخر مولانا سيدي علي العجمي.

فتوجه خواجه زاده إلى جانب سيدي علي، واعترض على المولى زِيْرَك، فجرى بينهما كلام كثير، وذهب المولى سيدي علي وبقي خواجه زاده في جنب السُّلطان، وأكثر المباحثة وأفحم[6] المولى زِيْرَك، حتى قال السُّلطان

---

(١) ع: بتوفيق.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ع: وسأل.

(٤) ساقطة من: ض.

(٥) ض: جانبه.

(٦) ع: وفحم.

محمَّـد: كلامـك ليـس بشـيء، فذهـب المولـى زِيْـرَك وبقـي المولى خواجـه زاده عنـد السُّـلطان، وتحـدث معـه إلـى المنـزل، ثـم إنّ السُّـلطان محمَّـد خان أحسـن إلـى المولى سـيدي علـي وإلـى المولى زِيْـرَك، وبقـي المولـى خواجـه زاده حزينًا مهمومًـا حتـى إنّ خادمـه صـار لا يخدمه، ويقول لـه: لو كان لك علـم لأكرمك كما أكرمهم.

وفي بعض المنازل نام الخادم، وخدم المولى خواجه زاده الفرس بنفسه، ثم[1] كان يجلس بظل شجرة حزينًا، وإذا ثلاثة من حجَّاب السُّلطان يسألون عن خيمة خواجه زاده، ويظنون أنّ له خيمة كسائر الأكابر، فأشار بعض النّاس إليهم أنّ هذا الجالس في ظل الشجرة هو المولى خواجه زاده.

فأنكـروا ذلـك، ثم جاؤوا وسـلموا عليه، وقالـوا: أنت خواجـه زاده، قال: نعم (قالـوا: أصحيـح هـذا؟ أنـت مـدرِّس الأسـدية وأنـت الـذي ألزمـت علـى المولى زِيْـرَك، قـال: نعم)[2] فتقدمـوا إليه، وقبّلـوا يده، وقالوا: إنّ السُّـلطان جعلـك معلِّمًا لنفسـه، قـال المولـى خواجـه زاده: فظننـت أنهم يسـخرون منـي، ثم ضربـوا هناك خيمـة، فقدمـوا إليـه طويلـة فـرس مـع عبيـد وألبسـة فاخـرة وعشـرة آلاف درهم، والعبيـد سـرجوا فرسًـا منهـا، وقالـوا: قـم إلـى السُّـلطان، والخـادم المذكـور نائم بعـد، فذهـب إليـه[3] المولـى خواجـه زاده، ونبهـه مـن النوم، فقـال الخـادم: خلّني أنـام، قـال: قم وانظر حالـي، فقال: إنـي أعرف حالك دعنـي أنام، فأبـرم عليه، فقام

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

ونظر حاله فقال: أي حال[1] هذا، قال: إني صرت معلِّم السُّلطان، فقبل الخادم يده (وتضرع إليه)[2]، واعتذر عن تقصيره في خدمته.

ثم إنَّ المولى خواجه زاده أدَّى ما عليه من دين الخادم المذكور في ذلك الوقت وهو ثمانمئة درهم، ثم ركب إلى السُّلطان وقرأ عليه السُّلطان متن عز الدِّين الزنجاني في التَّصريف، وكتب شرحًا عليه، وتقرَّب عنده غاية التقرب، حتى حسده الوزير محمود باشا، وقال يومًا للسلطان: يريد خواجه زاده منصب قضاء العسكر، قال: لأي شيء يترك صحبتي، قال: يريده، وقال: أمرك السُّلطان أن تكون قاضي عسكر، فقال: أنا لا أريده، فقال: هكذا جرى الأمر، فامتثل أمره، وصار قاضيًا بالعسكر.

وكان والده وقتئذ في الحياة، فسمع أنّ ولده صار قاضي العسكر، فلم يصدِّق، ولما تواتر الخبر قام من بروسا إلى أَدْرَنة لزيارته، فلما قرب من بلدة أَدْرَنة استقبله المولى خواجه زاده، وتبعه علماء البلد وأشرافه، فنظر والده فرأى جمعًا عظيمًا، وقال: من هؤلاء، قالوا: ابنك، قال: ابني هل بلغ إلى هذه المرتبة، قالوا: نعم، فلما رأى المولى خواجه زاده والده نزل عن فرسه ونزل والده أيضًا، (فقبَّل ولده)[3] وعانقه واعتذر إليه عن تقصيره، وقال المولى خواجه زاده: إنك لو أعطيتني مالًا لما بلغت إلى هذه الحالة، ثم إنه عرض والدَه على السُّلطان، وأذن له في الدخول عليه، فدخل عليه هو بهدايا جزيلة، وقبَّل يد السُّلطان.

---

(١) ع: حالة.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

ثم إنّ المولى خواجه زاده صنع ضيافة لوالده عظيمة، وجمع العلماء والأكابر، وجلس هو في صدر المجلس ووالده عنده، وسائر الأكابر جلسوا على قدر مراتبهم، ولم يكن لإخوانه[1] الجلوس في المجلس لازدحام الأكابر، فقاموا مقام الخدَّام، فقال المولى خواجه زاده في نفسه: هذا ما ذكر لي الشَّيخ (ولي شمس الدين)[2] رحمه الله.

ثم إنّ السُّلطان محمَّد خان أعطاه تدريس سلطانية بروسا، وعين له كل يوم خمسين درهمًا.

قال صاحب «الشقائق»: كان يحكي والدي عنه قال: (وحينما كنت)[3] مدرِّسًا بسلطانية بروسا كنت في سن ثلاث وثلاثين سنة، وليس لي محبة شيء سوى محبة العلم، قال: والدي كان يفتخر بتدريسه بسلطانية بورسا فوق ما يفتخر بقضاء العسكر وتعليم السُّلطان، قال: وكان لي وقتئذ مئة ألف درهم.

فاشتغل في المدرسة المزبورة اشتغالًا عظيمًا، وكان أنفق في اقتباس العلم ريّان عمره، وفاق في الفضل والكمال شبان عصره، لم يتدنس لعرضه درن[4] ولا جيب، ولا حام حول كماله شين ولا عيب، فدرس من قوانين الحكمة والأدب عدة[5] نسخ، وأتقن في فنون الخلاف والمذهب ورسخ، وأدرك بشق نفسه الفضل الوافر ولم يفتر عن الدرس والإفادة لمحة ناظر، (وكان يسود وجه الباطل ويبيض محيّا الحق إذا

---

(١) أ: لإخوته.

(٢) ع: ولي الدين.

(٣) ع: وكنت.

(٤) ض، أ: ردن.

(٥) ساقطة من: أ.

جرى سواد الحبر في بياض الورق، ويشق الشعر في تدقيق الكلام، ويقطع عروق الأفهام في تحقيق المقام، إذا أخذ يده أسنَّة الأقلام.

وله فضائل من فنون جاوزت طرق الظنون ومنتهى الأوهام)[1]، فكان فارس الميدان والمقدَّم على الأقران، امتدت إليه الأعين وانتشر صيته في البلدان، (ترحل الطلبة من المشرق والمغرب إليه، وتحمل مشكلات العلوم من البر والبحر إلى بين يديه)[2].

فأخذ[3] عنه[4] العلوم جماعة (كثيرة، كل منهم مهذبة الأخلاق، مرضية الشمائل، مشاهير في الآفاق)[5]، منهم المولى الفاضل بهاء الدِّين بن الشَّيخ لطف الله، والمولى نور الدِّين القراصوي، والمولى مصلح الدِّين اليَارْحِصَارِي، والمولى يوسف الكِرْمَاسْتي، والمولى ركن الدِّين بن محمَّد، الشهير بزِيْرَك زاده، والمولى جعفر، والمولى سعدي ابنَي التَّاج بك، والمولى قطب الدِّين محمَّد بن محمَّد بن قاضي زاده، والمولى محمود بن محمَّد بن قاضي زاده، الشهير بمِيرِمْ چلبي، والمولى مصطفى بن خليل (طاش كوبري)[6] والد صاحب «الشقائق»، والشَّيخ العارف بالله عبد الرَّحيم المؤيدي الشهير بالحاج چلبي، وغيرهم من فضلاء الدَّهر، وأكابر العصر، فكان كلٌّ منهم موفقًا بإذن الله تعالى في الشرع القويم، وفي إجراء أحكام الدِّين على الصِّراط المستقيم.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: ترحل إليه الطلبة وتنتفع به.

(٣) ض، أ: فأخذوا.

(٤) ع: منه.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ض، أ، ع: ما شكري؛ ولعل الصواب ما أثبتناه.

ثم بعد مدَّة أعطاه السُّلطان محمَّد خان إحدى المدارس الثمان، وهي المدرسة التي صار المولى زِيْرَك محمَّد مدرسًا فيها، فعزله السُّلطان[1] وأعطاه.

وسببه أنّ المولى الفاضل محمَّد الشهير بزِيْرَك ـ وكان قرأ في صباه على الحاج بَيْرَامْ ولقَّبه هو بزِيْرَك، ثم أخذ العلوم عن المولى خضر شاه وبلغ رتبة الفضل، وكان مدرِّسًا بمدرسة السُّلطان (مراد خان بمدينة بروسا، ونقله السُّلطان)[2] محمَّد خان إلى إحدى المدارس التي عيَّنها عند فتح قسطنطينية قبل بناء المدارس الثمان، وهذا الموضع مشتهر الآن بالإضافة إليه، وعيَّن له كل يوم خمسين درهمًا، وجعل يصرف العشرين منها إلى مصارف بيته، ويرسل الباقي إلى فقراء الشَّيخ الحاج بيرام، وكان اشتغاله بالعبادة أكثر من اشتغاله بالعلم ـ كان يومًا من الأيام ادَّعى الفضل على السيِّد الشريف عند السُّلطان محمَّد خان، فنقل ذلك الكلام عليه ودعا خواجه زاده، وهو وقتئذ كان مدرِّسًا بمدرسة بروسا في مدرسة السُّلطان محمَّد خان، وأمره بالبحث مع المولى زِيْرَك ليكتب جوابًا عنه، فلما كتب جوابه حضرا[3] عند السُّلطان محمَّد خان، وكان الحكم بينهما المولى خُسْرَو والوزير محمود باشا قائم على قدميه.

فشرع المولى خواجه زاده في الكلام أولًا، وقال: وليعلم السُّلطان أنّه لا يلزم من الإنكار على البرهان الإنكار على المدعي، وإني أخاف أن يقول النّاس: خواجه زاده أنكر التوحيد.

ثم قرأ سؤاله وأجاب عنه المولى زِيْرَك، وجرى بينهما مباحثات عظيمة ولم ينفصل الأمر في ذلك اليوم، حتى استمرت المباحثة إلى سبعة أيام، وأمر السُّلطان

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ع: وحضر.

في اليوم السابع أن يطالع كلٌّ منهما ما حرَّره صاحبه، فقال المولى زريك ليس عندي نسخة غير هذه، فقال المولى خواجه زاده: عندي نسخة أخرى وأعطى[1] ما حرَّره إليه، وكتب ما حرَّره على ظهر نسخته، فاطلع الوزير محمود باشا من وسطه دواة، ووضعه عند جنب خواجه زاده، فشرع هو في الكتابة.

فقال السُّلطان: تلطَّف به أيها المولى لا تكتب كلامه غلطًا، قال: ولو كتبت غلطًا لا يكون ذلك الغلط أكثر من غلطه، فضحك السُّلطان من هذا الكلام.

ثم في اليوم التاسع ظهر فضل المولى[2] خواجه زاده، وحكم بذلك المولى خسرو أيضًا، فقال السُّلطان مخاطبًا لخواجه زاده: أيها المولى ورد في الحديث: «إن من قتل قتيلًا وله بينة فله سلبه»[3]، وأنت قتلت هذا الرجل وأنا شاهد بذلك، فأعطيتك مدرسته، فخرجا من عنده.

ثم ذهب المولى زِيْرَك إلى بروسا، وتوطَّن بها، وكان له جار هناك يدعى بخواجه حسن، فجاء إليه، وقال: يا مولانا، كم خرجك[4]، قال: في[5] كل يوم عشرون درهمًا، فقال أنا أكفل به[6] كل يوم، (فأعطى له المذكور خواجه حسن)[7] إلى أن مات المولى المزبور.

---

(١) زائدة في ض، أ: هذه إليه وأخذ.

(٢) ساقطة من: أ، ض.

(٣) أخرجه البخاري (٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

(٤) زائدة في ع: في كل يوم.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ع: لك ذلك ودفع له.

(٧) ع: مصرفه.

ثم إنّ السُّلطان محمَّد ندم على ما فعل، وعرض له مناصب، فلم يقبل، (وقال: إنّ سلطاني خواجه حسن، هذا ما جرى بين المولى زِيْرَك وخواجه زاده)[1].

ثم إنّ المولى خواجه زاده اشتغل في تلك المدرسة اشتغالًا عظيمًا، وكان المولى علي الطوسي في هذا الأوان في إحدى المدارس الثمان، فأعطاه السُّلطان محمَّد خان مدرسة أبيه السُّلطان مراد خان بمدينة أَدْرَنة، وقد ذكرناه في الكتيبة السابقة، فأمرهما أن يصنفا كتابًا للمحاكمة بين «تهافت» الإمام الغزالي والحكماء، فكتب المولى خواجه زاده، وأتمه في أربعة أشهر، وكتب المولى الطوسي، وأتمه في ستة أشهر، وسمَّاه «الذخر».

وفضَّل العلماء «تهافت» المولى خواجه زاده على «ذخر»[2] الطوسي، وأعطى السُّلطان محمَّد خان لكلٍّ منهما عشرة آلاف درهم، وزاد لخواجه زاده بغلة نفيسة، فاشمأز خاطر المولى الطوسي، وذهب إلى بلاد العجم، وكان سبب ذهابه هذا.

حكي أنَّ المولى الطوسي لما ذهب إلى بلاد العجم لقي هناك علي القوشجي قال له: إلى أين تذهب؟[3] قال: إلى بلاد الروم، قال: عليك بالمداراة مع الكوسج يقال له: خواجه زاده، فإنَّ معلوم الرجل عنده كالمجهول، فعمل المولى علي القوشجي[4] بوصيته، وزوج بنته من ابن المولى خواجه زاده، وزوَّج أيضًا المولى خواجه زاده بنته من ابن بنت المولى علي القوشجي، وهو المولى قطب الدِّين محمَّد بن محمَّد بن قاضي زاده الرومي، والمولى علي القوشجي جده لأمه.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض: دخر.

(٣) أ: تريد.

(٤) ساقطة من: أ.

وحكي[1] أنَّه لما قدم المولى علي القوشجي أول قدومه استقبله علماء قسطنطينية، وكان المولى خواجه زاده إذ ذاك قاضيًا بها، فلما ركبوا ذكر المولى علي القوشجي ما شاهده في بحر هرمز من المد والجزر، فبيَّن المولى خواجه زاده سبب الجزر والمد، ثم ذكر مباحثة الشريف مع العلامة التَّفْتَازَانِي عند الأمير تيمور، ورجح جانب المولى التَّفْتَازَانِي.

قال المولى خواجه زاده: وإني أظن الأمر كذلك، إلا أني حقَّقت البحث المذكور أنّ الحق في جانب السيِّد الشريف، وكتبت عند ذلك في حاشية كتابي، فأحضر الكتاب عند خروجه من السفينة، فطالع علي القوشجي تلك الحاشية، فلما لقي المولى المذكور السُّلطان محمَّد خان قال: لا نظير له في العجم، قال له السُّلطان محمَّد خان: لا نظير له في العرب أيضًا، وسيجيئ ذكر علي القوشجي في ذكر المولى سنان باشا قريبًا إن شاء الله تعالى.

[حكي أنّ المولى عبد الرَّحمن بن مؤيد لما وصل إلى خدمة العلامة جلال الدِّين الدواني قال له: بأي هدية جئت إلينا؟ قال: «كتاب التهافت» للمولى خواجه زاده، قال ذاك: هذا الرجل المبروص[2]، قال: هو ليس بمبروص[3]، قال: إنّه مشهور في بلادنا بذلك، قال: المؤيدي فدفعت إليه «كتاب التهافت» فطالعه مدة، ثم قال: رضي الله تعالى عنك وعن مؤلفه، قد كان في فكري أن أكتب في هذا الباب كتابًا، ولو كتبت قبل أن أرى هذا الكتاب لافتضحت.

ثم كان المولى المزبور قاضيًا بمدينة أَدْرَنة ثم بمدينة قسطنطينية.

---

(١) ع: وقيل.

(٢) أ: المبروض.

(٣) أ: المبروض.

قال صاحب «الشقائق»: يحكي والدي، عن المولى العذاري أنّه قال: المصيبة كل المصيبة قَبوله القضاء، إذ لو داوم على الاشتغال الذي كان عليه لظهر له آثار عظيمة في العلم، بحيث يتحير فيه أولو الألباب.

وكثيرًا ما نسمع أستاذنا المولى الفاضل السيِّد محمَّد بن عبد القادر يقول: إنّ المذاق العلميَّة ما حصَّلها علماء الروم إلا من المولَى الفاضل خواجه زاده][1].

ثم أعطاه السُّلطان محمَّد خان قضاء إِزْنِيق مع مدرسة، وسببه أنّ الوزير محمَّد باشا كان من تلامذة المولى الطوسي، وكان متعصبًا على المولى خواجه زاده (للأمر السابق الجاري بين المولى الطوسي والمولى خواجه زاده)[2]، فقال الوزير المزبور يومًا للسلطان محمَّد خان: إنّ خواجه زاده يشكو من هواء قسطنطينية، ويمدح هواء إِزْنِيق، ويقول: قد نسيت ما حفظت من العلوم فيها، فذهب المولى خواجه زاده إلى إِزْنِيق امتثالًا لأمره، ثم ترك قضاءه، وقال: إنّه مانع من اشتغالي بالعلوم، وبقي مدرِّسًا فيها إلى أن مات السُّلطان محمَّد خان.

ولما جلس السُّلطان بايزيد خان على سرير السَّلطنة في سنة ست وثمانين وثمانمئة أعطاه مدرسة سلطانية بروسا، وعين له كل يوم مئة درهم، ثم أعطاه منصب الفتوى بمدينة بروسا، وقد اختلت رجلاه ويده اليمنى، روي أنّه كان يكتب الفتوى بيده اليسرى، وكان لا يكتب الفتوى إلا بعد النظر (في الفتوى)[3] ومراجعة الكتب، حتى إذا كررت عليه مسألة واحدة كرر النظر إليها، وكان يعلل في ذلك ويقول: لو سامحت النفس فيها لربما تسامح في غيرها، وكان إذا لم يجد مسألة في الفتوى

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

يسلك مسلك الرأي، وربما يظهر له وجوه ويرجح واحدًا منها على البواقي.

[قال: ثم أجد تلك المسألة في بعض الكتب وأجد كلَّ ما لاح لي من الوجوه قد ذهب إليه واحد من الأئمَّة، وأجد ما رجحته قد قيل فيه: وهو الأصح وعليه الفتوى.

قال صاحب «الشقائق»: قال الوالد: قلت حين سمعت هذه الحكاية منه: إنَّ هذه مرتبة عظيمة، قال: وليس لي فضل على العلماء إلا هذا.

وقال المولى الوالد: قرأت عليه حواشي «شرح المختصر» للسيِّد الشَّريف، فلما بلغنا إلى مبحث خواص الذاتي، وكنا نسمع أنّ له اعتراضات على السيِّد الشريف قرر المولى المذكور تلك الاعتراضات وما قدرنا أن نتكلم عليها لقوتها، ثم قال المولى المذكور: وهذه من الاعتراضات التي لو كان حضرة السيِّد[1] الشَّريف في الحياة وعرضتها عليه لقبلها بلا تردد ولا توقف، ولا أقل من القبول بعد المباحثة.

ثم قال: ولا تظنن من كلامي هذا أني أدَّعي الفضل على حضرة الشَّريف أو التَّساوي معه، فحاشا ثم حاشا، إنّه أستاذي في العلوم، لقد استفدت من تصانيفه، لكن له همَّة صادقة ولم يتخللها سوء المزاج و[لا] المناصب الأجنبية كالقضاء ونحوه، ولقد كان معي تلك الهمة الصادقة، ولكن تخللها سوء المزاج والمناصب الأجنبية كالقضاء ونحوه، ولو لم يتخللها هذه لكان لي شأن في العلم.

قال صاحب «الشقائق»: قال المولى الوالد: هذه عباراته بعينها، قال: وكان يقول: ما نظرت في كتاب واحد بعد تصانيف حضرة الشَّريف بنية الاستفادة.

وقال: إنّه قال: إني صاحب إقدام وإحجام. قلت: ما التوفيق بينهما؟ قال: إذا أكملت مطالعتي لا أخاف أحدًا كائنًا من كان، وإذا لم أكملها أخاف

---

(١) ساقطة من: أ.

كل أحد][1]، (قال: وكان لا يتكلم إلا بعد مطالعة أصلاً)[2].

وقال[3]: إنَّه قال يومًا: إنّ العلوم على ثلاثة أقسام: [منها ما يمكن تقريره وتحريره وهو المكتوب في المصنَّفات، ومنها ما يمكن تقريره ولا يجوز تحريره وهو الجاري عند المباحثة، ومنها ما لا يمكن تقريره ولا تحريره][4]، قلت: وأي علم لا يمكن التعبير عنه؟ قال: وقال: لا يمكن التعبير عنه لدقته إلا إذا حصل لأحد تلك الحالة الدقيقة، فيتكلم معه بالإيماء والإشارة، لا بصريح العبارة.

وحكى المولى الوالد: أرسل السُّلطان حسين بن (بَيْقَرَا ملك)[5] خراسان إلى السُّلطان بايزيد ليهنئه بالسلطنة رسولًا مع هدايا جزيلة وتحف سنية، وأرسل معه من طلبة العلم رجلًا، والتمس من السُّلطان بايزيد أن يأخذ الإذن من خواجه زاده ليقرأ ذلك الرجل عنده، فجاء الرجل إلى المولى مع كتاب (السُّلطان إليه وهو معه هدية إلى المولى خواجه زاده)[6]، فعمل المولى ضيافة، ثم أمر له أن يقرأ حواشي «شرح المختصر» للسيِّد الشَّريف من حيث تعريف العلم، قال المولى الوالد: وكنت أنا في ذلك الدرس فحضرنا المجلس مع ذلك الرجل، فأمرني المولى بالقراءة، وما تكلمت أنا وسائر الشركاء في ذلك اليوم، وإنّما تكلم ذلك الرجل فقط.

---

(١) ساقطة من: أ، ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ع: قيل.

(٤) في الأصل: «منها ما يمكن تقريره وهو الجاري عند المباحثة، ومنها ما لا يمكن تقريره ولا تحريره»، والعبارة ناقصة، والمثبت من «الشقائق النعمانية» (ص: ٨٠).

(٥) أ: منقزا لك.

(٦) ساقطة من: ع.

وفي الدرس الثاني قرَّر ذلك الرجل اعتراضًا، فأجبت عنه، فقبل المولى جوابي، ثم أورد اعتراضًا ثانيًا، فأجبت عنه أيضًا، فقبل المولى جوابي هذا أيضًا، ثم أورد اعتراضًا ثالثًا فأجبت عنه، ولم يقبل المولى جوابي، وبعد قراءة سطرين من الحاشية استعاد المولى جوابي الثالث، فأعدته، فحكم بصحته، وقال: هذا الكلام من الشريف يؤيد ما ذكرته من الجواب، فقمنا من المجلس.

حكي أنَّ الوزير المزبور المتعصب[1] للمولى خواجه زاده (أعني محمَّد باشا القراماني، كان يريد كسر عرض المولى خواجه زاده)[2]، فحرض المولى خطيب زاده حتى طلب المباحثة مع المولى خواجه زاده، فجاء المولى خواجه زاده من بلدة إزنيق إلى قسطنطينية، فذهب إلى الوزير راكبًا على بغلته وتلامذته يمشون قدَّامه، منهم المولى سراج الدِّين، والمولى بهاء الدِّين، وكانا مدرِّسين في ذلك الزَّمان بالمدارس الثمان، والمولى مصلح الدِّين الياركصاري، وكان مدرِّسًا بمدرسة مراد باشا بمدينة قسطنطينية، فلما رآه الوزير بهذه الأُبَّهة والجلالة تحيَّر واستقبله إلى بابه وأجلسه مكانه وجلس هو قدامه، والتلامذة قائمون على أقدامهم، فتحدث معه ساعة، وقال: إنّ ابن الخطيب يباحث أولًا مع تلامذتي فإن غلب عليهم يباحثني.

ثم قام المولى خواجه زاده، فشايعه الوزير إلى خارج الباب، وأخذ هؤلاء الأكابر بركابه، ومشوا قدامه إلى بيته، وتأوَّه الوزير وقال: ما قدرنا على كسر عرضه، وما علمت أنَّ عزته بالعلم لا بالمنصب.

ثم إنَّ الوزير أسمع المولى خطيب زاده كلام المولى خواجه زاده، فاتهمه بالإفحام من المباحثة، فلما سمعه المولى خواجه زاده أرسل خادمًا إلى إزنيق ليجيء

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

بكتبه إليه، فذهب المولى سنان باشا بن خضر بك إلى الوزير، فقال: هل تريد كسر عرض ابن الخطيب؟ فإنَّ بعد تكميل[1] مطالعته لا يمكن أن يتكلم معه، فقال الوزير: الأمر هكذا، قال: نعم، ثم أذن للمولى خواجه زاده أن يذهب إلى إزنيق، فلم يلبث إلا قليلًا حتى مات السُّلطان محمَّد خان، وقتل الوزير في هذا البين.

وحكي أيضًا عن والده أنّه لما شاع حواشي «حاشية التجريد» للمولى خطيب زاده طلبها فأحضرها، فطالعها فأعجبته[2].

ويحكى عن المولى خواجه زاده أنّه قال: ذهبت يومًا إلى الوزير المذكور، وجلست عنده، وفي جانبه الآخر خير الدِّين المهزول، وأراد به خواجه خير الدِّين معلم السُّلطان محمَّد خان، ثم جاء ابن أفضل الدِّين فجلس عند خير الدِّين وأنف أن يجلس عندي، فتكدَّرت عليه لذلك.

ثم جرى في المجلس فضل السيِّد الشريف واتفقا على أنّه لا يرد عليه اعتراض أصلًا، فقلت: إنّه بشر يمكن أن يخطئ، لكن خطأه قليل، فأنكرا عليَّ، فقلت: إنَّ السيِّد الشَّريف يعترض في «شرح المواقف» على العلامة التَّفْتَازَانِي في قوله: إنَّ علم الكلام محتاج إلى المنطق، ويقول: لا يجترئ[3] عليه إلا فلسفي أو متفلسف هجس من فضلات الفلاسفة، ويذكر نفسه كلام العلامة التفتازاني في حواشيه على «شرح المختصر» بقوله: والحق [قال].

وهذا خطأ صريح، فاعترضا[4] بما نقلته عن «شرح المواقف»، وأنكرا ما نقلته

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، ع: فأعجبها.

(٣) ع: يحتوي.

(٤) ض، أ: فاعترفا.

عن «حواشي المختصر»، فقلت: إنّه مكتوب في نسختي في الصحيفة اليمنى بعد أربعة أسطر.

فقال الوزير: عندي الحواشي المذكورة، فأمر بإحضارها فأحضرت، وكان غرضه أن لا يظهر فيها ويظهر افترائي، فوجدت الكلام المذكور في الحاشية، فعرضت عليهم[1]، فسكت خير الدِّين، وقال ابن أفضل الدِّين: ما في هذه الحاشية بيان نفس الأمر، وما في «شرح المواقف» اعتراض.

فقلت: إنك تقول في نفس الأمر، وهل تعرف معناها؟ فقال: إنَّ لها معنيين، فقلت: قد أخطأت وجهلت، إنَّ لها معنى واحدًا يصدق على أمرين، وأنت ممن لا يفرق بين المفهوم وبين ما صدق هو عليه، ومع ذلك تدَّعي العلم، فسكت ابن أفضل الدين.

ثم قال الوزير: يا مولانا إنّ فيك لحدة، قلت: نعم إنّ لي حدة، لكن على الكلام الباطل، فقال الوزير: هكذا تعامل مع طلبتك، فقلت: لو تكلم واحد منهم بمثل هذا الكلام الباطل لضربت الكتاب على وجهه، فضحك الوزير، ثم قمت، وذهبت به.

وله من التأليفات «كتاب التهافت» السابق ذكره، و«حواش على شرح المواقف»، و«حواش على شرح هداية الحكمة»، لمولانا زاده.

يحكي صاحب «الشقائق» عن والده، عن خواجه زاده قال: إني ما قصدت تأليف هذه الحاشية، إنّما قرأ أبو بكر چلبي وهو ابن أحمد باشا بن ولي الدين، وكنت أكتب ما ظهر لي في مطالعتي على ورقة وأدفعها إليه، وهو نظم تلك الأوراق كنظم السبحة، قال المولى الوالد: هذه عبارة المولى خواجه زاده.

---

(١) زائدة في ع: فسكتوا أي.

وله «شرح المطالع»، لكنه بقي في المسودة، وله غير ذلك من المسودات، وحواش على «التلويح»، بقيت أيضًا في المسودة.

روي أنّ السُّلطان بايزيد خان أمره ثانيًا أن يكتب حاشية على «شرح المواقف» تمامًا فامتثل أمره، فكانوا يضعون «شرح المواقف» أمامه فوق الوسادة وينظر فيه، ولا يقدر أن ينظر في كتاب آخر لضعف يده، حتى إنّه إذا أراد أن يقلب ورقة يتوقف إلى أن يجيء أحد فيقلبها، وكتب الحاشية المذكورة إلى أثناء مباحث الوجود، وعند ذلك توفَّاه الله تعالى ووصل إلى رحمته.

وبقيت الحاشية مسودة، ثم أخرجها إلى البياض المولى بهاء الدِّين من تلامذته، فلما أتم تبييضها مات هو أيضًا، ومن غرائب الاتفاق أنّه وقع آخر كلمة من تلك الحاشية كلمة: «لا يتم به المطلوب».

***

[٧٣٦ ـ المولى علي العربي[١]]

الشَّيخ العالم العامل، والإمام الفاضل الكامل، قدوة أصحاب الفتوى، وأسوة أرباب التقوى، أستاذ المحدثين، وإسناد المحققين، شيخ الإسلام والمسلمين، شمس الحقيقة وبدر السالكين، المولى العارف بالله، علاء الدِّين علي العربي الحلبي قدس الله تعالى سره.

كان أصله من نواحي حلب، ونشأ بها، وقرأ على علماء بلاده[٢]، وحصل فيها

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٩٢)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١١٤٥، ١٩٩٥)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٣٦ ـ ٢٣٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ١٤٩).

(٢) ساقطة من: أ.

العلوم العربية والفنون الأدبية، ثم رحل إلى بلاد الروم، ووصل إلى خدمة المولى الكُوْرَاني، وهو مدرِّس بمدرسة السُّلطان بايزيد بن مراد خان بمدينة بروسا، فقرأ عليه مدة مديدة، وحصلت بينهما محبَّة أكيدة، حتى روي عن المولى علاء الدِّين العربي أنّه قال: قال لي المولى الكُوْرَاني يومًا: أنت عندي بمنزلة السيِّد الشَّريف عند مبارك شاه المنطقي.

وذلك أنّ السيِّد الشريف بعدما قرأ «شرح المطالع» ست عشرة مرات قال في نفسه: لا بد لي أن أقرأ على مصنفه، فذهب إليه وهو بهرات، والتمس منه أن يقرأ عليه «شرح المطالع»، وكان الشارح عند ذلك هرماً، وقد بلغ من العمر مئة وعشرين، وسقط حاجباه على عينيه من الكبر، فرفع حاجبيه بيديه عن عينيه، فنظر إلى الشريف، فإذا هو في سن الشباب، فقال: أنت رجل شاب وأنا شيخ ضعيف، لا أقدر (على الدرس)[1]، فإن أردت (أن تسمع)[2] «شرح المطالع» مني فاذهب إلى مبارك شاه، وهو يقرئك كما سمع مني.

وكان المولى مبارك شاه في ذلك الوقت مدرِّسًا بمصر، وكان هو غلام الشارح، ربَّاه وهو صغير في حجره، وعلَّمه جميع ما علمه، فذهب السيِّد الشريف من هرات إلى مصر ومعه كتاب الشارح إلى مبارك شاه، فلما قرأ هو كتاب الشارح قبله، وقال: نعم، إلا أنّه ليس لك درس مستقل، وليس لك قراءة أصلًا ولا إذن في التكلم، بل تقنع بمجرد السَّماع[3]، فرضي الشريف جميع ما ذكره.

وقد ابتدأ الشرح المذكور رجل من أولاد الأكابر بمصر فحضر الشريف الدرس

---

(١) ض، أ: الدرس لك.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: السلام.

معه، وكان بيت مبارك شاه متصلًا بالمدرسة، وله باب إليها، فخرج ذات ليلة إلى صحن المدرسة يدور فيها، إذ سمع في حجرة فاستمع، فإذا الشريف يقول: قال الشارح كذا، وقال الأستاذ كذا، وأنا أقول كذا، وقرر كلمات لطيفة أعجبت مبارك شاه، حتى رقص من شدة طربه، فأذن للسيد الشريف أن يقرأ ويتكلَّم ويفعل ما يريد.

وسوَّد الشريف حاشية «شرح المطالع» هناك، وبعد ما قص المولى المذكور هذه القصة قال للمولى علي العربي: أنا في شدَّة طرب منك وافتخار بك مثل مبارك شاه وافتخاره بالسيِّد الشَّريف.

ثم إنَّ المولى وصل بعده إلى خدمة المولى خضر بك بن جلال الدين، وكان مدرِّسًا بسلطانية بروسا، واجتمع فيه مع المولى خواجه زاده، والمولى خواجه خيالي، وكانا معيدين للدَّرس، والمولى القسطلاني شريك درسه، وحصَّل عنده علومًا كثيرة، وبلغ رتبة الفضل والكمال، وفاق على الأقران والأمثال، وحاز قَصَب السَّبْق، وصار معيدًا للمولى خضر بك بمدرسة دار الحديث بمدينة أَدْرَنة للسلطان محمَّد جد السُّلطان محمَّد خان، وصنف هناك «حواشي شرح العقائد».

ثم صار مدرِّسًا بمدرسة السُّلطان مراد خان الغازي بمدينة بروسا، الشَّهير بقَبْلُوجَه، فاتَّفق أن جاء الشَّيخ علاء الدِّين الخَلْوَتي من خلفاء السيِّد يحيى الشَّرْواني، وكان المولى العربي ينكر السَّماع والوجد أشدَّ الإنكار، فذهب الشَّيخ يومًا إلى دار المولى المزبور، ودقَّ بابه وسلَّم، ثم أدخله بيت[1] مطالعته، وأحضر له الطعام، وتحدَّث معه في التصوف، فانجذب إليه المولى المذكور انجذابًا شديدًا حتى اختار صحبته على الدَّرس، وأكمل عنده طريقة التصوف حتى أجازه

---

(١) ع: دار.

في الإرشاد، ولما اجتمع النّاس على الشَّيخ علاء الدِّين المزبور[1] لقوَّة جذبته حصل منه الخوف للسلطان محمَّد خان، فنفاه من البلد، وأراد المولى علي العربي أن يجادل عنه، ويجيب لخصمائه فنفوه معه.

فذهب إلى بلدة مَغْنِيسَا، وكان أميرها وقتئذ هو السُّلطان مصطفى بن السُّلطان محمَّد خان، فصاحب مع المولى علي العربي، وأحبه محبَّة عظيمة، فشفع له إلى أبيه، فأعطاه أبوه مدرسة ببلدة مَغْنِيسا، فاشتغل هناك بالعلم غاية الاشتغال، واشتغل أيضًا بطريق التصوف، فجمع بين رئاستي العلم والعمل.

ثم صار مدرِّسًا بإحدى المدارس الثمان، وكان في كلِّ جمعة يعقد في الجامع مجلس الذِّكر مع المريدين له، وكثيرًا ما يغلب عليه الحال في تلك المجالس ويغيب عن نفسه، ولهذا لا يقدر على الدَّرس يوم السبت، ويدرِّس بدله يوم الإثنين.

ثم عيَّن له السُّلطان محمَّد خان في آخر سلطنته كل يوم ثمانين درهمًا، فلما جلس السُّلطان بايزيد خان سرير السلطنة غير ذلك وعين له خمسين درهمًا، وكان رغمًا من جانب الوزراء، فتردد في القَبول، فنصحوا له، ثم جعلوا له ثمانين درهمًا، ثم صار مفتيًا بقسطنطينية بعد المولى علي الكُوْرَاني في سنة ثلاث وتسعين وثمانمئة، وعين له كل يوم مئة درهم، ومات وهو مفت بها سنة إحدى وتسعمئة، فصار مكانه المولى حميد الدِّين بن أفضل الدِّين مفتيًا.

كان المولى علاء الدِّين العربي جامعًا للعلوم الشرعية والعقلية، متبحرًا ماهرًا في التفسير والحديث والأصول، يروى أنّه كان «كتاب التلويح» في حفظه، ويدرس كل يوم منه ورقتين.

---

(١) ساقطة من: ع.

يحكي صاحب «الشقائق» عن والده قال: قال المولى الوالد: كنت في خدمته مقدار سنين، وقرأت عليه «كتاب التلويح» من الركن الأول إلى آخر الكتاب، وكان يمتحن الطلاب في المواضع المشكلة، ويصرِّح بالإحسان لمن أصاب.

ومن تلامذته المولى محمَّد بن المولى حسن بن عبد الصَّمد السَّاسوني[1]، والمولى سيدي القراماني، والمولى مصطفى بن خليل طاش كبرى والد صاحب «الشقائق»، والمولى عبد الرَّحيم[2] بن علي القَسْطَمُوني معلم السُّلطان سليم خان بن السُّلطان بايزيد خان، والمولى المفسر الواعظ الشهير بالتُّرابي.

وللمولى المذكور «حواشي شرح العقائد»، (علقها[3] معيدًا بمدرسة دار الحديث كما سبق ذكره)[4]، وله حواش على «المقدِّمات الأربع»، ثم كتب عليها المولى القسطلاني حاشية ورد عليه في بعض المواضع، ثم كتب المولى حسن السَّاسوني[5]، ثم كتب خطيب زاده المولى محيي الدين، ثم كتب المولى ابن الحاج حسن.

وكان المولى المذكور رجلًا طويلًا، عظيم اللحية، قوي المزاج جدًّا، حتى إنَّه كان يجلس عند الدَّرس مكشوف الرأس في أيام الشتاء، وكان له ذكر قلبي يسمع من بُعْد، وربما يغلب صوت الذكر من قلبه على صوته[6] أثناء تقريره المسألة، ويمكث ساعة حتى يرجع صوت قلبه، ثم يشرع في تقرير الكلام.

---

(١) ض، أ: الساموني.

(٢) أ: الحليم.

(٣) أ: عليها.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) أ: الساموني.

(٦) ع: صوت.

وكان يجامع كلَّ ليلة مع جواريه، ويغتسل في بيته أيام الشتاء، ثم يصلي مئة ركعة، ثم ينام ساعة، ثم يقوم للتهجد، ثم يطالع إلى الصبح.

روي أنّه ولد من صلبه تسع وتسعون ذكراً وأنثى، وخلف منهم خمسة عشر، أشهرهم المولى عبد الرحيم الشهير ببابك چلبي، والمولى عبد الباقي، والمولى عبد الرَّحيم، قرأ على المولى والده ثم على المولى خطيب زاده، ثم صار مدرِّسًا ببعض المدارس الثمان، ثم صار قاضيًا بمدينة قسطنطينية، ثم بإحدى المدارس الثمان، وعين له كل يوم مئة درهم، ومات وهو مدرس بها سنة ثلاث وعشرين وتسعمئة.

وكان له مشاركة تامَّة في العلوم أصولها وفروعها، معقولها ومنقولها.

وأما المولى عبد الباقي بن المولى علي العربي، كان عالمًا عارفًا فاضلًا، له مشاركة تامَّة في كلِّ[1] العلوم، رأيناه مدرِّسًا بإحدى المدارس الثمان، (وكان من أعلم المدرِّسين فيها وأشهرهم)[2]، رأيناه في أوائل قدومنا بمدينة قسطنطينية للاشتغال في سنة تسع وأربعين وتسعمئة، ولم يمكث بعد قدومنا فيها حتى صار قاضيًا بحلب، ولو مكث لوصلت إلى خدمته إن شاء الله تعالى، ثم صار قاضيًا بمدينة بروسا، (ثم عزل)[3]، ثم صار بمصر، ثم بمكَّة المعظَّمة، ثم عزل، وتوفي ما بين الستين والسبعين وتسعمئة، وللمولى المذكور علاء الدِّين العربي حالات عجيبة وكرامات غريبة.

يحكي صاحب «الشقائق» عن آخر: أنّه سكن فوق جبل هناك في أيام الصيف، فرأى يومًا واحدًا من أئمة بعض القرى، فقال المولى المزبور[4]: إني أجد منك رائحة

---

(١) ساقطة من: أ، ض.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: له.

النجاسة، ففتش الإمام ثيابه، ولم يجد شيئًا، فلما أراد أن يجلس سقط من جيبه رسالة هي واردات الشَّيخ بدر الدِّين ابن قاضي سماونه، فنظر فيها المولى المزبور، فوجد فيها ما يخالف الإجماع، وقال: كأن الرَّائحة المذكورة[1] لهذه الرسالة، فأمر بإحراقها، وخالفه الإمام ولم يرض، فقال له المولى المذكور: عليك بإحراقها، (ولا يحصل)[2] لك منها الخير، وبينا[3] هما في ذلك الكلام ظهر من بعيد أثر النار، فنظر الإمام فقال: إنها في قريتي، ثم نظر بعد ذلك وتأمَّل، فقال: إنها في بيتي، فتوجه الإمام إلى بيته نادمًا على مخالفته.

[وحكي أنّه كان لبعض أبنائه ولد فمرض في بعض الأيام مرضًا شديدًا حتى قرب من الموت، فذهب والد المريض إلى أبيه المولى المذكور وهو في الخلوة الأربعينية، فتضرع إليه بأن يذهب إلى المريض ويدعو له فلم يرضَ بذلك، ثم أبرم عليه غاية الإبرام، فخرج من الخلوة ودخل على المريض وهو في آخر رمق الحياة، فمكث ساعة مراقبًا، ثم دعا له بالشفاء، فاستجاب الله دعوته، حتى قام المريض من فراشه، فأخذ المولى المذكور بيده فأخرجه من البيت كأن لم يمسَّ به سوء أصلًا، وعاش ذلك الولد بعد وفاة المولى المذكور مدة كثيرة][4].

ويحكي صاحب «الشقائق»: أنّ المولى المذكور كان يجامع كل ليلة مع جواريه ويغتسل في بيته، ولا يدخل الحمَّام استحياء.

---

(١) ع: المزبورة.

(٢) ع: فإن لا يحصل.

(٣) ع: وبينما.

(٤) ساقطة من: ع.

ولما مرض مرض الموت عاده[1] الوزراء الأربعة ومعهم الطبيب، فأمره[2] الطبيب بالاستحمام، فلم يرضَ بذلك المولى المزبور، فأجلسه الوزراء جبرًا على سرير، فقبض كلٌّ واحد[3] منهم طرفًا منه، وذهبوا به إلى الحمام، (انظروا إلى ديدن الزمان)[4].

***

[٧٣٧ ـ المولى حميد الدِّين الحسيني[5]]

المولى البارع[6] الفاضل، والعالم العامل الكامل، مجمع الأخلاق السَّنية، ومحرز الآداب الزَّكية، شرف العترة الحسينية، شريف النَّسب، لطيف الحسب، صاحب اليد الطولى في العلم والأدب، انتهت إليه رئاسة الفتوى والمذهب، شيخ الإسلام والمسلمين، المولى حميد الدِّين بن أفضل الدِّين السيِّد الحسيني، (قدس الله تعالى سره العزيز آمين)[7].

وكان رحمه الله عالمًا عاملًا[8]، فاضلاً كاملاً[9]، جامعًا للعلوم الدينية أصولًا

---

(١) ع: دعاه.

(٢) ض، أ: فأمر له.

(٣) ساقطة في ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٠٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١١١٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٩ ـ ١٢٠)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٧٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٤/ ٨٤).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ض، أ.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) ساقطة من: ع.

وفروعًا، وكان ماهرًا في (الفنون العقلية)[1]، وكان لجميعها جموعًا، وافر الفضل، سليم العقل، دائم الذكر، مصيب الفكر، إذا حضر في مجلس كان هو المشار إليه، وإذا وقع المشكل كان هو المعوَّل عليه، وعليه ترد الفتاوى من أقطار الأرض، وإليه ترد بعضها على بعض، وكان من محاسن الزَمان في العلم والفتوى، قلَّ أن ترى العيون مثله في الورع والتَّقوى.

قرأ أوَّلًا على أبيه المولى أفضل الدِّين مباني العلوم، وكان المولى أفضل الدِّين أيضًا عالمًا عاملًا صالحًا عابدًا زاهدًا ورعًا قانعًا صبورًا، وقرأ أيضًا على علماء عصره واشتغل واجتهد وحصَّل الفنون.

ثم وصل إلى خدمة المولى يكان، فأخذ عنه وقرأه عليه، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة السُّلطان مراد خان الغازي بمدينة بروسا، وعزل منها في أوائل سلطنة السُّلطان محمَّد خان، وأتى هو إلى مدينة قسطنطينية.

وبينما هو يمر[2] في بعض طرقها إذ لقي السُّلطان محمَّد خان[3] وهو ماشٍ مع عدة غلمانه، وكان من عادته ذلك، يروى عنه أنّه قال: فعرفت ونزلت عن فرسي ووقفت، فسلم عليَّ، وقال: أنت ابن أفضل الدِّين، فقلت: نعم، ثم قال يوم العرض للوزراء: أجاء ابن أفضل الدين؟ قالوا: نعم، قال: أعطيته مدرسة والدي السُّلطان مراد خان بمدينة بروسا، وعين[4] له كل يوم خمسين درهمًا وطعامًا يكفيه من مطبخ عمارته.

---

(١) ض: الفتوى العقلية؛ ع: الفتوى.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، أ: وعينت.

قال: فلما دخلت عليه وقبَّلت يده أوصاني بالاشتغال بالعلم، وقال: إني لا أغفل عنك، فاشتغلت بتلك المدرسة، وسقطت لحيتي من كثرة الاشتغال، حتى اتهمني بعض أعدائي بمرض هائل، فكتبت هناك أجوبة عن اعتراضات الشَّيخ أكمل الدِّين في «شرحه للهداية»، ثم أعطاني إحدى المدارس الثمان التي بناها، (فذهب هو إلى الغزاة)[1].

ووقع في قسطنطينية طاعون عظيم، فخرجت بأولادي إلى بعض القرى، وكنت ألازم منها إلى قسطنطينية، وأدرِّس كلَّ يوم من الأيام المعتادة[2] من أربعة كتب مع اهتمام عظيم[3]، بحيث لا يمكن المزيد عليه.

ولما رجع السُّلطان محمَّد من الغزاة استقبلته[4]، فلما رآني قال: ادن مني، فدونت منه، قال: سمعت أنك تسكن بعضًا من القرى وأنت تلازم الدَّرس في أربعة من الكتب، وقد أدَّيْتَ ما عليك، وبقي ما عليَّ، وأهدى إلى كلٍّ من علماء البلد أسيرًا وأهدى إليَّ أسيرين.

وكان حليمًا صبورًا، لا يرى منه الغضب.

جعله السُّلطان محمَّد خان قاضيًا بمدينة قسطنطينية في السَّنة التي توفي فيها مكان المولى الفاضل محمَّد بن مصطفى بن الحاج حسن، وكان قد جعله قاضيًا بالعسكر المنصور بآناطولي، كان قاضي العسكر في ذلك الوقت واحدًا، وسيجيئ سببه، وكان المولى ابن الحاج حسن قاضيًا بقسطنطينية بعد المولى القسطلاني، وهو

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: المعدودة.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: استقبله.

بعد المولى خواجه زاده، وهو بعد المولى خسرو، وهو بعد المولى خضر بك بن جلال الدِّين، وهو أول قاضٍ بمدينة قسطنطينية، أعطاه السُّلطان محمَّد خان حين فتحها، ثم صار مفتيًا في زمن السُّلطان بايزيد خان، بعد وفاة المولى علاء الدِّين علي العربي سنة إحدى وتسعمئة.

ومات وهو مفتٍ بها سنة ثمان وتسعمئة، فتعيَّن أمر الفتوى بعده إلى العالم الزَّاهد المتورِّع علاء الدِّين علي الجمالي، واتفق أنّه وجد في الحج الشريف، فأمر السُّلطان بايزيد خان بأن يكتبوا الفتوى مدرسو المدارس الثمان إلى مجيء المولى المزبور.

وله تصانيف، علَّق[1] الحواشي على «شرح الطوالع» للأصفهاني، وله حواشٍ على «حاشية شرح المختصر» للسيِّد الشَّريف، وهما متداولتان بين أيدي العلماء، وله تعليقات على «شرح الهداية».

ومن تلامذته المولى محيي الدِّين چلبي الفَنَاري، والمولى عبد الواسع بن خضر، والمولى حسام الدِّين حسين بن عبد الرَّحمن، والمولى الشَّهير بحافظ الكتب مصلح الدِّين موسى الأَمَاسِي، والشَّيخ العارف بالله سنبل سنان، والمولى العارف بالله شيخ زاده المفسر بن الشَّيخ مصلح الدِّين القُوجَوِي.

يحكي صاحب «الشقائق» (عن أستاذه المولى محيي الدِّين چلبي الفَنَاري: أنّه قال: قرأت عليه مدَّة، ولم أجد مسألة من المسائل الشرعية أو العقلية إلا وهو كان يحفظها، وظني أنّه لو ضاعت كتب الكلام لأمكن أن يكتب كلَّها من حفظه.

ويحكي)[2] عن أبيه أنّه قال: حضرت مجلس قضائه، فتحاكمت إليه امرأة مع

---

(١) أ: على.

(٢) ساقطة من: ع.

رجل، فحكم المولى المذكور للرجل، فأطالت المرأة لسانها عليه، وأساءت القول فيه، فصبر على ذلك، وما زاد على أن قال: لا تتعبي نفسك، حكم الله لا يُغَيَّرُ، وإن شئتِ أن تغضبيني فيه فلا تطمعِي فيه.

كان رحمه الله مرضيَّ السِّيرة، (حسن الطريقة في قضائه)[1]، صبورًا على أذى الخَلْق.

***

[٧٣٨ ـ مصلح الدِّين القسطلاني[2]]

المولى الفاضل المحقِّق، والعالم الكامل المدقِّق، جامع أشتات العلوم، وضابط مشكلات المعقول والمفهوم، فخر الأهالي، صدر الموالي، أسوة العلماء الرَّباني، مصلح الدِّين، مصطفى القَسْطَلَاني، قدَّس الله سرَّه.

قرأ على علماء الروم الكتب المتداولة، وحصَّل مباني العلوم، واشتغل وبالغ إلى أن (حاز قَصَب السَّبْق عن أقرانه)[3]، وصار أوحدَ زمانه وفريد أوانه.

فقرأ على المولى خضر بك بن جلال الدِّين قراءة كانت تُضْرَب بها الأمثال، وكان المولى خواجه زاده والمولى خيالي معيدين لدرسه، والمولى علاء الدِّين العربي شريك درسه، فبلغ عنده رتبة الفضل والكمال، وكان له

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٨٧ ـ ٨٩)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١٢/ ٢٨٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ١٨، ٢٦)، و«البدر الطالع» للشوكاني (٢/ ٢٩٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٤/ ٨١).

(٣) ساقطة من: ع.

شمول في الفنون الغريبة والمعارف العجيبة ومشاركة تامَّة في العلوم كلِّها[1] الإلهي والرياضي والطبيعي وغير ذلك.

ثم صار مدرِّسًا بقصبة مُدُرْنِي، ثم انتقل إلى مدرسة دِيمَتُوقَه، ثم لمَّا بنى السُّلطان محمَّد خان المدارس الثمان أعطاه واحدة منها، وكان لا يفتر عن الدَّرس أصلًا، وكان يذكر كلَّ يوم دروسًا، كلَّ درسٍ منها بتحقيق المسائل وتدقيق الدلائل، مع كشف المشكلات وحل المعضلات، (يقرِّر غير متلعثم في الكلام، وتحرير غير مستبهم في المرام، بل كان كالسيل ينحدر، أو البرق إذا سرى)[2].

حكي أنّه كان يدَّعي أن لو أعطي المدارس الثَّمان كلها يقدر أن يدرس فيها كلَّ يوم منها ثلاث دروس.

استقضي (بكلٍّ من البلاد، وهي مدينة)[3] بروسا وأَدْرَنة وقسطنطينية بعد المولى خواجه زاده، وكان هو قاضيًا بمدينة قسطنطينية بعد المولى خسرو، وهو بعد المولى خضر بك، وهو أول قاضٍ بها كما تقدم ذكره.

ثم جعله السُّلطان محمَّد خان قاضيًا بالعسكر المنصور في أواخر سلطنته، وكان قاضي العسكر إلى ذلك الزَّمان واحدًا، وكان الوزير وقتئذ محمَّد باشا القراماني، فخاف من المولى القسطلاني؛ لأنّه كان لا يداري الناس، ويتكلَّم بالحقِّ على كلِّ حال، فعرض على السُّلطان محمَّد خان، وقال: إنَّ الوزراء أيَّدهم الله تعالى قالوا: لو كان قاضي العسكر اثنين أحدهما في روم إِيلِي والآخر في آناطولي يكون أسهل في إتمام مصالح المسلمين، ويكون زينة للديوان العالي.

---

(١) ساقطة من: أ، ض.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: بمدينة.

فمال السُّلطان محمَّد خان إلى رأيه، فجعل المولى القسطلاني قاضي عسكر روم إيلي، وجعل المولى مصطفى بن الحاج حسن قاضيًا بالعسكر بآناطولي.

وكان هو وقتئذ قاضيًا بقسطنطينية، فلم يقبل المولى القسطلاني، ولم يرضَ بالمشاركة، وأرسل إليه الوزير أن يلين قلبه، فلم يُفد[1]، ثم قال الوزير: إني أذهب إليه بنفسي، فنصحوا للمولى القسطلاني، وقالوا: إنّه إذا جاء إليك يرضيك ألبتة، فإنك[2] لا تأمن بعد ذلك من شره، فذهب إليه الوزير وأرضاه بالكلام كما قالوا.

قيل: إنَّ المولى محمَّد بن الحاج حسن عهد إلى الوزير أن يخبره بكل ما يتكلَّم المولى القسطلاني عند السُّلطان في حقِّ ذلك الوزير. قال صاحب «الشقائق»: حلف بالطلاق أن يخبره، وهو بعيد من الرجل العالم.

وبعد مدة قليلة مات السُّلطان محمَّد خان، وجلس السُّلطان بايزيد خان على سرير[3] السلطنة، فعزل المولى القسطلاني، عن قضاء العسكر، وعيَّن له كل يوم مئة درهم، ونصب مكانه المرحوم إبراهيم باشا بن خليل باشا.

وكان المولى القسطلاني لكثرة اشتغاله للدرس والقضاء لم يتفرغ للتصنيف، ولو لم يكن كذلك لكان له آثار عجيبة.

ومن تصانيفه «حواش على شرح العقائد»، و«حواش على المقدمات الأربع»، وله رسالة فيها سبعة إشكالات على «المواقف»، وله «لطائف الإشارات».

ذكر المولى تاج الدِّين إبراهيم ـ الشَّهير برجه[4] وكان مفتيًا بحلب وكَفَه، ومات

---

(١) أ: يقدر.

(٢) أ: ولكن.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: بخواجه.

متقاعدًا بمدينة بروسا فيما بين السبعين والثمانين وتسعمئة ـ في حاشيته التي علقها على شرح الزَّنجاني للعلامة التَّفْتَازَانِي: الحرف صوت معتمد على مقطع محقق أو مقدَّر، ويختص بالإنسان وضعًا، وعرَّفه ابن سينا بأنه هيئة عارضة للصوت، بها يمتاز صوت عن صوت آخر يماثله في الحدَّة والثقل تمييزًا في المسموع، والصوت قيل: ماهية وإنِيَّة غنيتان عن البيان، وبعضهم عرَّفوه؛ منهم من قال: إنّه جسم خاص من الأجسام، ومنهم من قال: إنّه اصطكاك أجسام صلبية، ومنهم من قال: القرع أو القطع، ومنهم من قال: تموج الهواء، والكل منظور فيه؛ إذ لا شيء منها بمسموع، وكل صوت مسموع.

وذكر الجَعْبَري: الصوت هواء متموج من تصادم جسمين، وفيه نظر، وقال الحكماء: هو كيفية تحدث في الهواء بسبب تموج ذلك الهواء، الذي هو صدم بعد صدم، وسكون بعد سكون، بسبب القرع الذي هو الإمساك بعنف، أو القلع الذي هو الانفصال بعنف، بشرط مقاومة المقروع للقارع والمقلوع للقالع.

وقول الفاضل القسطلاني في «لطائف الإشارات»: إنّ الصوت هو الحاصل من دفع الرئة الهواء المحتبس بالقوة الدافعة، فيتموج قيصوم الهواء الساكن، فيحدث الصوت من قرع الهواء المندفع عن الرئة، تعريف الصوت الخارج من الفم على رأي الحكماء، والذي عليه أهل الحق: أنّ الصوت كيفية تحدث بمحض خلق الله من غير تموج الهواء والقرع والقلع كسائر الحوادث.

ومن تلامذته المولى الفاضل العلامة شمس الدِّين أحمد بن سليمان بن كمال باشا، والشَّيخ العارف بالله محمَّد بن المولى بهاء الدِّين والشَّيخ جمال خليفة.

يحكي صاحب «الشقائق» عن والده، عن المولى قاضي زاده قاسم المدرِّس

بإحدى الثَّمان، أنّه قال: قال المولى قاسم الشهير بقاضي زاده: لما مات المولى مصنفك حضر علماء البلد كلهم دفنه، وكان المولى القسطلاني وقتئذ قاضيًا بمدينة قسطنطينية، وكان بيته في موضع بني فيه الآن جامع السُّلطان سليم خان، قال المولى القسطلاني عند رجوعه إلى منزله للمولى الشهير بابن مغنيسا والمولى قاضي زاده قاسم المزبور: أسألكما أن تبيتا عندي هذه الليلة، ونذهب معكما غدًا إلى زيارة المولى مصنفك.

قال المولى الوالد: قال المولى قاضي زاده: قلت للمولى القسطلاني: إني أذهب إلى بيتي ثم أجيء، وكان بيته قريبًا من بيته، قال: ولما اجتمعنا في بيته عشية تلك الليلة أحضر حقة فيها معجون، قال: وكان هو متهمًا بأكل الحشيش، قال: فتحققته في هذه الليلة إذ يداوم أكله، فأكل نفسه منه شيئًا كثيرًا، ثم أبرم عليَّ، وأنا اخترت الكذب فقلت: إني ذهبت إلى بيتي لهذا الأمر، فتركني، ثم أبرم على المولى ابن مغنيسا، فأكل هو منه قدر اليسير، وبعد مدة عمل في المولى القسطلاني كيفية المعجون، فشرع في بث المعارف، فتارة تكلَّم في العلوم الحكمية، وسمعت فيها دقائق لم أسمعها مدة عمري، وتارة تكلم في العلوم الشرعية، وبسط فيها حقائق لم أسمعها أبدًا، وتارة تكلم في العلوم[1] والتواريخ وأورد فيها غرائب لم تسمعها الآذان، وتارة تكلم في القصائد العربية وسمعت فيها غرائب.

قال: وشاهدت تبحره في كلِّ العلوم جلائلها وحقائرها[2]، قال: وقال هو في أثناء الكلام: إنّ هذا وأشار إلى المعجون حال بيني وبين معلوماتي، قال: قلت: حالك الآن هذا، فما حالك قبل هذا.

---

(١) ساقطة من: أ، ض.

(٢) أ: ودقائقها.

وقال: حكي عن المولى لطفي التُوقَاتي أنّه قال: كنت من طلبة المولى سنان باشا، وكان هو وزيرًا وقتئذ، وكان من دأبه إحضار العلماء ليالي العطلة وإحضار الأطعمة اللطيفة، فاجتمعوا عنده ليلة فيهم المولى القسطلاني والمولى خواجه زاده والمولى خطيب زاده، وكانوا مشتغلين بالصحبة والمحادثة.

وكان عندي رفيق لي كنت أتحدث معه سرًّا، قال: وقلت أنا في أثناء الكلام: مرضت أنا في زمان، فتعرقت بالدم حتى انصبغ منه قميصي، فضحك رفيقي، فتنبه العلماء، وقالوا له: مِمَّ ضحكت، قال: إنّ المولى لطفي يقول كذا وكذا، فضحكت منه، فضحك العلماء أيضًا من قولي.

فقال المولى القسطلاني: من أيّ شيء تضحكون، هذا المرض الفلاني، يذكره ابن سينا في الفصل الفلاني من «كتاب القانون»، وقال المولى خواجه زاده للمولى القسطلاني: طالعت «القانون» بتمامه، قال: نعم، بل وجميع مصنفات ابن سينا حتى طالعت «كتاب الشفاء» بتمامه، قال المولى القسطلاني للمولى خواجه زاده: أنت طالعت «كتاب الشفاء» بتمامه؟ قال: لا، وإنّما طالعت مواضع احتجت إليها، قال المولى القسطلاني: وإني طالعته بتمامه سبع مرات، وفي السابعة مثل مطالعة التلامذة أول درسهم عند مدرس جديد، فتعجب الحاضرون من إحاطته بالعلوم وشمول مطالعته لجميع الكتب.

وكان المولى خواجه زاده إذا ذكره يصرِّح بلفظ (المولى) دون من عداه من أقرانه، وكان يقول: إنّه قادر على حل المشكلات، وعلى إحاطة علوم كثيرة في مدة قليلة إلا أنّه أخطأ بحكم البشرية، لا يرجع عن ذلك، وقد أخطأ في مسألة الوزير محمود باشا، وأسمع الآن أنّه لم يرجع عنه، قال: ويقول هو أيضًا في حقي: إنّ خواجه زاده قد أخطأ في المسألة المذكورة، وأسمع أنّه لم يرجع عن ذلك.

[٧٣٩ ـ محمَّد بن مصطفى بن الحاج حسن[١]]

المولى الفاضل، والعالم الكامل، حاوي العلوم العقلية والشرعية، ضابط الفنون الأصلية والفرعية، جامع الفضائل، مرجع الأفاضل، شمس الأهالي، وبدر الأعالي، وصدر الموالي، محمَّد بن مصطفى بن الحاج حسن.

كان بحرًا في العلوم، محبًّا للعلم والعلماء، طلق الوجه، متواضعًا محبًّا للفقراء، وكان عارفًا بأسرار القرآن، كاشفًا رموز[٢] الفرقان، قرأ على علماء عصره، ثم وصل إلى خدمة المولى يكان، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة مَلْقَرَه، ثم صار قاضيًا ببلدة كَلِيبُولِي، ثم مدحه الوزير محمود باشا عند السُّلطان محمَّد خان، فأعطاه مدرسة والده السُّلطان مراد خان بمدينة بروسا، ثم جعله قاضيًا بالمدينة المزبورة، ثم أعطاه إحدى المدارس الثمان، ثم أعطاه قضاء مدينة قسطنطينية.

ثم جعله السُّلطان محمَّد خان في السنة التي مات فيها قاضيًا بالعسكر إلى ذلك الوقت واحدًا، ثم صار اثنين؛ أحدهما القسطلاني، وثانيهما المولى المذكور، وقد مرت حكايته في ذكر المولى القسطلاني قبيل هذا.

(ثم لما جلس السُّلطان بايزيد على سرير السلطنة قرَّره في مكانه)[٣]، ثم جعله قاضيًا بالعسكر المنصور في ولاية روم إِيلِي، وما زال قاضيًا بالعسكر إلى أن مات في سنة إحدى عشرة وتسعمئة.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٨٩)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٩١٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٥٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦٦).

(٢) أ: نور.

(٣) ساقطة من: ع.

ومن تلامذته المولى جعفر بن النَّاجي بك، وأخوه المولى سعدي علي[1] بن النَّاجي بك.

كتب المولى المزبور حاشية على «تفسير سورة الأنعام» للقاضي البيضاوي، وله حاشية على «المقدمات الأربع»، وحاشية للمحاكمة بين العلامة جلال الدِّين الدواني والعلامة أمير[2] صدر الدين، وصنف كتابًا في الصرف سماه «ميزان الصرف».

وكان ذا ثروة عظيمة، بنى مدرسة ومسجدًا بمدينة قسطنطينية بقرب من جامع السُّلطان محمَّد خان.

***

[٧٤٠ ـ سنان باشا بن خضر بك[3]]

المولى الفاضل[4] المحقق، والحبر الكامل المدقق، عالم المشروع والمعقول، حاوي الفروع والأصول، الزكي المتوقد، والنقي الناقد، فائق الأقران، خبير المعاني والبيان، ذو اليد الطولى في البلاغة والأدب، صاحب الباع الممتد في النظم والنثر والإنشاء والخطب، العالم النحرير، والأستاذ الكبير، سنان باشا يوسف بن خضر بك بن جلال الدِّين القاضي، رحمهم الله تعالى

كان عالمًا فاضلًا، كثير الاطلاع على العلوم العقلية والشَّريعة، وله المشاركة

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

(٢) أ: مير.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٦٧)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٥٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧٧)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٣٩)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٢٢٩).

(٤) ساقطة من: ع.

التامة في الفنون الأصلية والفرعية، وكان فارسًا في البحث مفرط الذكاء، يقول من يشاهده: عجبًا لهذا الشاب كيف ما حوى، قلَّ أن تلد أمهات الزَّمان مثله في الفضل والعرفان، (وكان سبَّاقًا إلى درك المعاني، وقَّافًا على المدارك والمباني، وكان خاطره ميالًا)[1] إلى مواقع الإشكال، وطبعه سيالاً كالماء السلسال، غلب على طبعه إيراد الشكوك والشبهات، (قلما يلتفت إلى تحقيق المسائل ويمر عنها بأدنى الإشارات، يقال: إنّ والده المولى خضر بك كان يلومه عليه)[2].

يروى أنّ المولى سنان باشا كان يأكل مع أبيه المولى خضر بك لحمًا في طبق، فلامه أبوه على ميله إلى الشكوك والأوهام، وقال: بلغ[3] بك الشكوك إلى مرتبة يمكن أن تشك في أنّ هذا الظرف من نحاس، قال: يمكن ذلك لأنّ الحواس أغاليط، فغضب والده، وضربه بالطبق على رأسه.

ولما مات والده كان هو في جوار العشرين من سنه، فأعطاه السُّلطان محمَّد خان إحدى المدارس الثمان في سنة إحدى وسبعين وثمانمئة، ثم جعله معلِّمًا لنفسه، ومال إلى صحبته.

ولما جاء المولى علي القوشجي إلى السُّلطان محمَّد خان، (حرض السُّلطان محمَّد خان)[4] المولى سنان باشا على تعلم العلوم الرياضية، فأرسل هو المولى لطفي التُوقَاتي وهو من تلامذته في ذلك الزمان إلى المولى علي القوشجي، وقرأ عليه العلوم الرياضية، وأخبر كل ما سمع منه للمولى سنان باشا حتى أكمل العلوم الرياضية.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: بلغت.

(٤) ساقطة من: ع.

وكتب بأمر السُّلطان محمَّد المولى سنان حواش على «شرح الجغمني» لقاضي زاده الرومي، وهي حاشية لطيفة في فن الهيئة، تشتمل على مؤاخذات قوية، طالعتها وانتفعت بها عند قراءة الشرح المزبور على المولى الشهير بضرخاني چلبي بشركة المولى عبد الكريم قصاب زاده.

مات بالقدس الشريف في سنة أربع وثمانين وثمانمئة، رحمه الله وجاوز عن سيئاته.

وقد كنت قرأت «مختصر الجغمني» على المولى غرس الدِّين أوَّلًا، والمولى المذكور علي القوشجي أبوه محمَّد، من خدام الأمير أُلُغْ بيك بن الأمير تيمور الأعرج ملك ما وراء النهر.

وكان هو حافظ البازي وهو معنى (القوشجي)، قرأ على علماء سمرقند، وقرأ على المولى الفاضل قاضي زاده الرومي، وقرأ عليه العلوم الرياضية، وقرأها[1] على الأمير أُلغ بيك أيضًا، وكان الأمير أُلغ بيك مائلًا إلى العلوم الرياضية.

ثم إنَّ الأمير أُلغ بيك هيَّأ موضع رصد بسمرقند، وصرف عليه مالًا عظيمًا، وتولَّاه أولًا[2] غياث الدِّين جمشيد من مهرة هذا العلم، فتوفاه الله في أوائل[3] الأمر، ثم تولاه المولى قاضي زاده الرومي، فتوفاه الله قبل إتمامه، وأكمله المولى علي القوشجي، فكتبوا ما فضل لهم من الرصد، وهو المشهور بالزيج الجديد لأُلغ بيك، وهو أحسن[4] الزيجات وأقربها من الصحة.

---

(١) ع: وقرأ.

(٢) ع: أيضًا.

(٣) ع: هذا.

(٤) أ: آخر.

ثم لما توفي الأمير أُلغ بيك، وتسلطن بعض أولاده، ولم يعرف قدر المولى المذكور، ونفر قلبه، استأذن للحج، ولما[1] جاء إلى تبريز والأمير هناك في ذلك الوقت السُّلطان حسن الطويل أكرم المولى المذكور إكرامًا عظيمًا، وأرسله بطريق الرسالة إلى السُّلطان محمَّد خان ليصالح بينهما، ولما أتى السُّلطان محمَّد خان أكرم إكرامًا عظيمًا فوق ما أكرمه السُّلطان حسن، وسأله أن يسكن في ظل حمايته، فأجاب في ذلك وعهد إليه أن يأتي إليه بعد إتمام أمر[2] الرسالة، فلما أدى الرسالة أرسل السُّلطان محمَّد خان إليه من خدامه يخدموه في الطريق، فصرفوا إليه في كلِّ مرحلة ألف درهم بأمر السُّلطان محمَّد خان، فأتى مدينة قسطنطينية بالحشمة الوافرة والنعم المتكاثرة.

وحين قدم إليه أهدى إلى السُّلطان محمَّد خان عند ملاقاته رسالة في علم الحساب، وسمَّاها «المحمدية»، وهي رسالة لطيفة لا يوجد أنفع منها في ذلك العلم[3].

ثم إنّ السُّلطان محمَّد خان لما ذهب إلى محاربة السُّلطان حسن أخذ المولى المذكور معه، وصنَّف في أثناء السفر رسالة لطيفة في علم الهيئة باسم السُّلطان محمَّد خان، سمَّاها «الرسالة الفتحية»؛ لمصادفتها فتح عراق العجم.

ولما رجع السُّلطان محمَّد خان إلى قسطنطينية أعطاه مدرسة آيَا صُوفْيَه، وعين له كلَّ يوم مئتي درهم، وعيَّن لكل أولاده وتوابعه منصبًا.

يروى أنّه لما نزل إلى قسطنطينية كان معه من توابعه مئتا نفس، ولما قدم أول قدومه استقبله علماء المدينة، وكان المولى خواجه زاده إذ ذاك قاضيًا بها، فلما ركبوا

---

(١) ع: ثم.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ع: الوقت.

ذكر المولى علي القوشجي ما شاهده في بحر هُرْمُز من الجزر والمد، فبين المولى خواجه زاده سبب[1] الجزر والمد.

ثم إنّ المولى علي القوشجي ذكر مباحثة السيِّد الشريف مع العلامة التَّفْتَازَانِي (عند الأمير تيمور، ورجَّح جانب التَّفْتَازَانِي)[2] قال المولى خواجه زاده: وإني أظن الأمر كذلك إلا أني حققت البحث المذكور في حاشية كتابي، فأمر بعض خدمه بإحضار ذلك الكتاب، فأحضر الكتاب عند خروجه من السفينة، فتلقى المولى المذكور تلك الحاشية، فلما لقي المولى المذكور السُّلطان محمَّد قال: لا نظير له في العجم، قال له السُّلطان محمَّد خان: ولا نظير له في العرب أيضًا[3].

وله من التصانيف «شرح التجريد»، وحاشية على أوائل «شرح الكشَّاف» للعلامة التَّفْتَازَانِي، و«كتاب عنقود الزواهر في الصرف»، وله رسالة في مباحث الحمد.

حكي أنَّ المولى علي القوشجي جمع عشرين متنًا في مجلدة واحدة، كل متن من علم، وسماه «محبوب الجمال، » وكان بعض غلمانه يحمله ولا يفارقه أبدًا، وكان ينظر فيه كل وقت.

مات بقسطنطينية ودفن في حريم أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

[جئنا إلى ما نحن فيه:

ثم جعل السُّلطان محمَّد خان المولى المزبور وزيرًا في سنة خمس وسبعين وثمانمئة، وتقرب عنده غاية التقرب، طلب السُّلطان محمَّد خان رجلًا من العلماء

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

يكون أمينًا على خزانة كتبه، فذكر عنده المولى لطفي فجعله أمينًا على تلك الخزانة، ووقف هو بواسطته على لطائف الكتب وغرائب العلوم، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة دار الحديث في أَدْرَنة، وعيَّن له كل يوم ستون درهمًا، وكان ذلك في سنة إحدى وثمانين وثمانمئة، ثم جعل وظيفته ثمانين درهمًا، ثم صار مدرِّسًا بإحدى المدرستين المتجاورتين بأَدْرَنة، وعين له كل يوم خمسون درهمًا، وضم إليها تولّيه عمارة السُّلطان مراد خان بمدينة أَدْرَنة، ثم عين له كل يوم مئة درهم بطريق التقاعد، ثم أعطى له لواء كليبولي.

ثم إنّه وقع بينه وبين السُّلطان محمَّد خان أمر كان سببًا لعزله وحبسه، فلما حققه علماء البلد اجتمعوا في الدِّيوان العالي، وقالوا: لا بد من إطلاقه من الحبس وإلاَّ نحرق كتبنا في الديوان الثاني ونترك مملكتك، فأخرجه وسلَّمه إليهم، ولما سكتوا أعطاه سَفَرى حصار مع مدرسته، وأخرجه في ذلك اليوم من قسطنطينية فخرج، وكان المولى نور الدِّين القراصوي من تلامذته عنده، ذهب معه ولم يفارقه.

ولما وصل إلى إزنيق أرسل خلفه طبيبًا، [وقال: عالجه][1] لقد اختلَّ عقله، فأعطاه الطبيب المذكور شربة، وضرب كل يوم خمسين عصا، فلما سمعه المولى ابن حسام الدِّين أرسل كتابًا إلى السُّلطان محمَّد خان وقال له: إما أن ترفع هذا الظلم، وإما أن أخرج من مملكتك، فرفع عنه الظلم المذكور.

وذهب هو إلى سَفَري حصار وأقام هناك بما لا يمكن شرحه من الكآبة والحزن، ومات السُّلطان محمَّد خان وهو فيها.

فلما جلس السُّلطان بايزيد خان على سرير السلطنة أعطاه مدرسة دار الحديث

---

(١) زيادة من «الشقائق النعمانية» (ص: ١٠٧).

بأدرنة، وعيَّن له كلَّ يوم مئة درهم][1]، وكتب (هو هناك)[2] حواش على[3] مباحث الجواهر من «شرح المواقف»، [وأورد أسئلة كثيرة على السيِّد الشريف حتى إنَّه يورد سؤالين أو ثلاثة في سطر واحد، فنصحه بعض أصحابه وقال: لا بد من انتخاب تلك الأسئلة لأنّ السيِّد الشريف رفيع الشأن، فأذن للطلبة أن يطالعوا تلك الأسئلة، فأسقط منها ما أجابوا عنه][4].

وله كتاب[5] بالتركي أنشأه[6] في مناجاة الحق سبحانه وتعالى، (اشتهرت بين الناس)[7] بـ«تضرعْ نامَه سنان باشا»، وكتاب آخر أيضًا في مناقب الأولياء، (وكلاهما في غاية الحسن واللطف نثرًا ونظمًا)[8].

مات رحمه الله في سنة إحدى وتسعين وثمانمئة، ولم يوجد في بيته حطب يسخن به الماء، وذلك لإفراطه في السخاء، ووصوله إلى حد السرف.

[ومن تلامذته المولى نور الدِّين القرة صوى، الشهير بصاري كرز، والمولى بالي الأسود الآيديني، والمولى محمود بن محمَّد بن قاضي زاده الرومي الشهير بالمولى ميرم چلبي، والشَّيخ العارف بالله عبد الرحيم بن علي بن مؤيد الأماسي الشهير بحاجي چلبي، والمولى لطفي التوقاتي، وكان المولى المزبور محبًّا للمشايخ، وكان

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في ع: شرح.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: رسالة.

(٦) ع: أنشأها.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

من ملازمي الشَّيخ العارف بالله الشَّيخ ابن الوفا، وقد سبق ذكر ما يتعلق به في ذكر الشَّيخ ابن الوفا في الكتيبة السابقة][1].

***

[٧٤١ ـ يعقوب باشا بن خضر بك[2]]

(المولى العالم الفاضل، والحبر الفاخر الكامل، حاوي العلوم الدينية، وجامع المعارف اليقينية، منبع المكارم والمفاخر، ومستجمع الفضائل كابرًا عن كابر، فائق الأقران في الفروع والأصول، سابق الأعيان في المعقول والمنقول)[3]، يعقوب باشا ابن خضر بك بن جلال الدِّين.

كان محقِّقًا مدقِّقًا ورعًا بارعًا متواضعًا متخضعًا، مقبول الذات، كريم الصِّفات، مرعيَّ الشَّمائل، مرضيَّ الخصائل، حاوي الفضائل العديدة، صاحب الأخلاق الحميدة، وكان أفقه زمانه فارس ميدانه وأعز إخوانه.

أخذ الفقه عن أبيه المولى خضر بك بن جلال الدِّين، عن المولى يكان، عن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، عن الشَّيخ أكمل الدِّين، عن الإمام قوام الدِّين الكاكي[4]، عن صاحب «النهاية» حسام الدِّين، عن حافظ الدِّين الكبير البُخاري، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن برهان الدِّين شيخ الإسلام صاحب «الهداية» عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٠٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٩/ ٥٢٧ ـ ٥٢٨)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٣٠).

(٣) أ: المولى الفاضل والعامل الكامل حاوى العلوم العقلية والشرعية ضابط الفنون الأصلية والفرعية وجامع الفضائل مرجع الأفاضل وبدر الأعالي وصدر البوالي.

(٤) ساقطة من: أ.

عن أبيه الصَّدر الكبير برهان الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

كان مدرِّسًا بسلطانية بروسا، ثم صار مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان، ثم استقضى بمدينة بروسا، ومات وهو قاضٍ بها سنة إحدى وتسعين وثمانمئة.

وله حواش على «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، أورد فيها دقائق غريبة، وأسئلة عجيبة، (أعجب بها)[1] الناظرون، وكان في غاية الإيجاز (في التحرير، وكانت هي)[2] مقبولة عند العلماء، حتى كانوا يدرِّسونها في المدارس.

(قال صاحب «الشقائق»: ورأيت له نسخة من «شرح المواقف» للسيِّد الشَّريف كتب في حواشيه كلمات كثيرة، وأسئلة لطيفة، وأكثر حواشي المولى حسن چلبي مأخذوة منها)[3].

***

[٧٤٢ ـ أحمد باشا بن خضر بك[4]]

المولى الفاضل الكبير، والعالم الكامل النِّحرير، عارف العلوم الدِّينية، وواقف المعارف اليقينية، أحمد باشا بن المولى خضر بك بن القاضي جلال الدِّين،

---

(١) ض، أ: أعجبها.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٠٩)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ١٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٢).

(قدس الله تعالى سره العزيز)[1].

كان له مشاركة في[2] الأصول والفروع، (وكان بجميع العلوم واقفًا)[3]، وكان سليم النفس، متواضعًا ورعًا بارعًا، محبًّا للفقراء والمساكين، وكان متصلِّبًا في إجراء الشرع المبين.

حكي أنَّه لما بنى السُّلطان محمَّد خان المدارس الثَّمان أعطاه واحدة منها، وسنُّه إذ ذاك دون العشرين، وعيَّن له كلَّ يوم أربعين درهمًا، (ثم لما عزل أخوه سنان باشا عن الوزارة عزله عن التدريس المذكور، وأعطاه مدرسة بلدة أُسْكُوبْ وقضائها)[4].

ولما جلس السُّلطان بايزيد خان على سرير السلطنة أعطاه إحدى المدرستين المتجاورتين بمدينة أدرنة، ثم أعطاه إحدى المدارس الثمان، ثم جعله قاضيًا بمدينة بروسا، وضم إليها قرية قريبة من بروسا، وعاش هناك مدة متطاولة حتى جاوز عشر التسعين.

ومات في سنة سبع وعشرين وتسعمئة في أوائل سلطنة السُّلطان الغازي سليمان خان.

ومن تلامذته الشَّيخ العارف بالله الشَّيخ مصلح الدِّين مصطفى، الشهير بمركز خليفة، من خلفاء الشَّيخ المعروف بسنبل سنان.

***

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) زائدة في ع: العلوم.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

[٧٤٣ ـ المولى الخيالي[١]]

المولى الفاضل المحقِّق، والعالم العامل الكامل المدقِّق، عارف أسرار العلوم الدينية، وكاشف رموز المسائل اليقينية، ومنبع المعارف الربَّانية، ومجمع اللَّطائف السبحانية، مشهور الآفاق، مرضي الأخلاق، كريم الذات، المتحلي بأنواع المعالي، شمس الدِّين أحمد بن موسى، الشهير بالمولى الخَيَالي، (قدس الله تعالى سرَّه العزيز)[٢].

كان أبوه قاضيًا، فقرأ عنده[٣] مباني العلوم، ثم وصل إلى خدمة المولى خضر بك، وكان مدرِّسًا بسلطانية بروسا، وصار معيدًا لدرسه، والمعيد الأول المولى خواجه زاده، وكان لهذه المدرسة معيدان.

(وكان المولى مصلح الدِّين القسطلاني والمولى علاء الدِّين العربي من أصحاب الدَّرس، ثم صار مدرِّسًا ببعض المدارس، ثم انتقل إلى مدرسة فِلِبَه، وكان له كلَّ يوم ثلاثون درهمًا)[٤].

وكان المولى محمَّد بن مصطفى بن الحاج حسن في ذلك الوقت قاضيًا بكَلِيبُولِي، فمدحه الوزير محمود باشا عند السُّلطان محمَّد خان، فأعطاه مدرسة السُّلطان مراد ابن السُّلطان محمَّد خان ببروسا، واليوم مشهورة بمرادية بروسا، فحسد الخيالي على

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٨٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٣٤٦)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٤٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٧٥ ـ ٧٦)، و«هدية العارفين» للبابانى (١/ ٧١)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٢٦٣).

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) أ: عليه.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

ذلك، وكتب إلى الوزير محمود باشا كتابًا، وأرسله إليه وأورد فيه هذين البيتين:

أعـجـوبـــة فـــي آخـــر الأيام تبديـك صحـة ظفـرة النظـام
وفســـاد آراء الحـكـيـــم لأنـها فـــي الآن قطـع مسـافة الأعوام

ولما قرأ الوزير محمود باشا هذين البيتين قال: إنّ المولى لا يعرف حال الرجل وهو مستحق بذلك.

ثم [إن المولى تاج الدِّين إبراهيم الشهير بابن الخطيب والد المولى الشهير بخطيب زاده لما مات بمدرسة إِزْنِيقْ، عرضه المولى الخيالي مكانه، فقال السُّلطان محمَّد خان: أليس هو الذي كتب الحواشي على «شرح العقائد»، وذكر فيها اسمك؟ قال: نعم هو كذلك، قال: إنّه مستحق بذلك، فأعطاه المدرسة المذكورة][1]، وعيَّن له كلَّ يوم مئة وثلاثين درهمًا، (وكان للمولى تاج الدِّين المتوفى كل يوم مئة درهم)[2].

وكان المولى الخيالي في (ذلك الوقت)[3] متهيِّئًا للحج الشريف، فجاء قسطنطينية، فأعلم الوزير محمود باشا، فأبرم عليه قَبول المدرسة المزبورة[4]، فقال: إن أعطيتني وزارتك وأعطى السُّلطان سلطنته[5] لا أترك هذا السفر، فعرض الوزير محمود باشا على السُّلطان، فقال: هلَّا أبرمت عليه، قال: أبرمت عليه، قال: إن أعطيت وزارتك لا أترك هذا السفر، ولم يذكر السلطنة استحياءً من السُّلطان، فحزن لذلك السُّلطان، وأمر أن يدرِّس معيده في تلك المدرسة إلى أن يرجع هو من الحج.

---

(١) ع: أعطاه السُّلطان محمَّد خان مدرسة إزنيق.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض، أ: هذا الآن.

(٤) ع: المذكورة.

(٥) ع: مدرسته.

ثم صار مدرِّسًا بها، ولم يثبت إلا سنين قليلة حتى مات في أوائل عشر الستين وثمانمئة، وكان سنُّه وقت وفاته ثلاثًا وثلاثين سنة.

وكان رحمه الله مشتغلًا بالعلم والعبادة لا ينفكُّ عنهما ساعة، وكان يأكل في كل يوم وليلة مرة واحدة ويكتفي بالأقل، وكان نحيفًا في الغاية، حتى روي أنّه كان سبابته وإبهامه يدخل فيهما يده إلى أن تنتهي إلى عضده.

(ومن تلامذته المولى غياث الدِّين بن أخي الشَّيخ العارف بالله آقْ شمس الدِّين الشهير بپاشا[1] چلبي، والمولى كمال الدِّين قَرَه كمال)[2].

يحكى عن پاشا چلبي أنّه قال: لازمته مقدار سنين، وقرأت عليه في بلدة إِزْنِيقْ، ولم أره مزح[3] ولا ضحك، وكان دائم الصَّمت، مشتغلاً بالعبادة، وملاحظًا دقائق العلوم، وكان لا يتكلَّم إلا عند مباحثة العلوم.

حكي أنَّه اجتمع يومًا مع المولى خواجه زاده في الجامع، وباحث معه، فغلب عليه، فلما رجع إلى بيته قال له بعض الحاضرين: اليوم غلبت على خواجه زاده، قال: إني ما زلت أضرب على رأس ابن صالح البخيل، وكان يلقب جد المولى خواجه زاده بذلك، روي عن باشه چلبي أنّه قال: ما رأيت ضحكه إلا في هذه الساعة.

ويحكى أنّ المولى خواجه زاده ما نام على الفراش قط إلى أن مات المولى خيالي خوفًا منه لفضله، وقال بعد وفاته: أنا أستلقي بعد ذلك على ظهري.

وله حواش على «شرح العقائد النَّسفية» للعلامة التَّفْتَازَانِي، سلك فيها مسلك

---

(١) أ: ببابا.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: فرح.

الإيجاز والألغاز، وأتى ببدائع تقرب رتبة الإعجاز، وله حواش على أوائل «حاشية التجريد»، وله «شرح نظم العقائد» لأستاذه المولى خضر بك، ولقد أجاد فيه، ورأيت بخطه «شرح الطوالع» للأصفهاني، علَّق على هامش أوراقه مؤاخذات قوية على الشرح وعلى حواشيه.

ورأيت في هامش نسختي من «الفتاوى البَزَّازية» تعليقة علَّقها المولى الخيالي في مسألة التوضؤ من الحوض أفضل من الماء الجاري رغمًا للمعتزلة، بناءً على مسألة الجزء الذي لا يتجزأ، (وهي هذه:

قيل في حله: إنَّ بعض المعتزلة كالنظَّام لمَّا رأوا عدم تناهي الجزء الذي لا يتجزأ)[1] قالوا: أجزاء النجاسة الواقعة في الحوض غير متناهية كأجزاء الماء، فانقسم كل النجاسة إلى كل أجزاء الماء فتنجس الكل، وعلماؤنا لما رأوا تناهي الجزء الذي لا يتجزأ يتجزأ لزم أن يبقى بعض أجزاء الحوض طاهرًا، لكن لا يعرف الطاهرة من النجسة، فللضرورة وهي أنّ الماء لا يحرز في البيوت حكمنا بطهارة الكلِّ، بخلاف العصير والخل، فإنّه يحرز في الأواني، ألا يرى أنّ الأسواق لما لم تخلُ عن الحرام اعتبر الغلبة، كذلك بحكم الضرورة اعتبر عدم النجاسة، انتهى كلام الخيالي.

قلت: أصل المسألة من «فوائد الإمام الرُّسْتُغْفَني»: ذكر الشَّيخ الإمام افتخار الدِّين طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد في فتاويه «خلاصة الفتاوى» نقلًا عنها: التوضؤ من الحوض أفضل من التوضؤ من النهر؛ لأنّ أهل الاعتزال لا يرون التوضؤ من الحوض جائزًا، فنحن نتوضأ رغمًا لهم، وأما الحوض الصَّغير فهو قياس الأواني، والحِبَاب لا يجوز التوضؤ فيه، ولو وقعت فيه قطرة خمر يتنجس.

---

(١) ساقطة من: ع.

وقال فيه قبيل[1] هذه المسألة: الماء النجس إذا دخل الحوض الكبير لا يتنجس الحوض الكبير، وإن كان الماء النجس على ماء الحوض غالبًا؛ لأنّه كلما اتصل الماء بالحوض صار ماء الحوض عليه غالبًا، انتهى.

وكان[2] المولى الخيالي مائلاً إلى طريق التَّصوف، صحب الشَّيخ العارف بالله عبد الرَّحيم الـمَرْزِيفُوني خليفة الشَّيخ العارف بالله زين الدِّين الخَوَافي، وقد سبق ذكره (في الكتيبة السابقة في قلب الكتيبة)[3].

***

[٧٤٤ ـ خطيب زاده[4]]

المولى[5] العالم الفاضل، والفائق البارع الكامل، كثير الفضل، جليل المقام، كبير القدر، جميل الكلام، نحوي زكي متوقد، جدلي خلافي كلامي ناقد، محيي الدِّين محمَّد، الشهير بخطيب زاده، (قدس الله تعالى سره العزيز)[6].

نشأ في حجر الرئاسة والعلم، وغذي بالفضل والحلم، وتربى في صباه عند والده[7] المولى تاج الدِّين إبراهيم ابن الخطيب، وأبوه هذا كان رجلاً فاضلاً صاحب

---

(١) أ: قيل.

(٢) ع: وأما.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٠٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٣٤٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣٤ ـ ٣٣٥)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٦٢)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٩/ ١٢٥)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٣٠١).

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ض، أ.

(٧) ض، أ: والد.

شيبة عظيمة وصاحب مهابة، كان يعظِّمه السُّلطان مراد خان والسُّلطان محمَّد خان ويكرمانه، حتى أعطاه مراد خان مدرسة إِزْنِيقْ، وعيَّن له كلَّ يوم (مئة درهم)[1]، وتوفي في أوائل سلطنة السُّلطان محمَّد خان ببلدة إِزْنِيقْ، وأعطى مدرسته للمولى الخيالي كما سبق ذكره.

وكان من تلامذته المولى يَكَانْ، ذكر في ذكر المولى يكان حكاية بينهما.

وقد تعلم المولى خطيب زاده عند أبيه المولى تاج الدِّين مباني العلوم والمعاني والبيان، ثم قرأ على العلامة الطوسي وعلى المولى خضر بك، ثم صار مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان، وهو من أوَّل المدرسين بها، ثم عزله السُّلطان محمَّد خان لأمر جرى بينهما، ثم نصح المولى الكُوْرَاني للسلطان محمَّد خان، فأعاده إلى مدرسته، وجعله معلِّمًا لنفسه، ولما ادعى البحث مع المولى خواجه زاده قال له السُّلطان محمَّد خان: أنت تقدر البحث؟ قال: نعم سيما ولي مرتبة عند السُّلطان، فعزله السُّلطان محمَّد خان لهذا الكلام، وجعله مدرِّسًا، فدرَّس مدة كثيرة وأفاد[2].

وكان طليق اللسان، (جريء الجنان)[3]، قويًّا على المحاورة، فصيحًا عند المباحثة، ولهذا قهر كثيرًا من علماء زمانه، ثم كان متقاعدًا، له كل يوم مئة درهم.

وتوفِّي في سنة إحدى وتسعمئة، في[4] السنة التي مات فيها المولى القسطلاني، لا زال من أن يتداركهما اللطف الرباني.

---

(١) ع: مائة وثلاثين درهمًا.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: وهي.

وله من المصنَّفات[1] حاشية على «حواشي شرح التجريد» للسيِّد الشَّريف، وحواش على «حاشية الكشَّاف» للسيِّد الشَّريف، وحواش على أوائل «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، كتبها بأمر السُّلطان بايزيد خان، ولم يتمِّها لعائق، وهو أنّه كان له ابن شاب (فاضل حتى إنّ أكثر)[2] النّاس يُرجِّحونه على أبيه، وكان مدرِّسًا بمدرسة أبي أيوب الأنصاري، فقتله بعض غلمانه، فلهذا بقيت الحاشية بترًا[3] لتكدره عليه.

(ثم اشتغل بحواشي «حاشية الكشَّاف»)[4]، وله حاشية على أوائل «شرح المختصر» للسيِّد الشَّريف ورسالة في بحث الرؤية والكلام، وله حاشية على أوائل «شرح المواقف»، وحواش على «المقدمات الأربع»، ورسالة في فضائل الجهاد.

ومن تلامذته المولى العلَّامة شيخ الإسلام والمسلمين مفتي الثقلين أحمد بن سليمان بن كمال باشا، والمولى محيي الدِّين چلبي بن علي بن يوسف بالي بن المولى الفَنَاري، وأخوه المولى محمَّد شاه بن المولى الفَنَاري، والمولى ركن الدِّين زِيْرَك زاده، والمولى عبد الواسع بن جعفر بن النَّاجي بك، والمولى حسام الدِّين بن عبد الرَّحمن، والمولى نور الدِّين القراصوي، والمولى بالي الأسود الآيْدِينِي، والمولى عبد الرَّحيم بن المولى علي العربي الشهير بابك چلبي، والشَّيخ العارف بالله محمَّد بن المولى بهاء الدِّين.

يحكي صاحب «الشقائق» عن أستاذه المولى محيي الدِّين چلبي الفَنَاري أنّه كان يقرأ على المولى الخطيب مع أخيه المولى[5] محمَّد شاه، وكان المولى ابن الخطيب

---

(١) ع: التصنيفات.

(٢) ع: حتى فاضل وكان الناس.

(٣) ع: بترًا.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض، ع: المرحوم.

متقاعدًا عند ذلك، له في كل يوم مئة درهم، فذهب إلى السُّلطان بايزيد خان في يوم عيد، وأمرنا أن نذهب معه ليذكرنا عند السُّلطان بخير، وكان ابن أفضل الدِّين مفتيًا في ذلك الوقت وله تسعون درهمًا، وكان يتقدم المولى خطيب زاده عليه، فلما مرا بالديوان والوزراء جالسون فيه سلَّم المولى ابن أفضل الدِّين عليهم، فضرب المولى (ابن الخطيب)[1] بظهر يده على صدره، وقال: هتكت عرض العلم، وسلَّمت عليهم، أنت مخدوم وهم خدام، سيَّما وأنت رجل شريف.

قال الأستاذ[2]: ثم دخل على السُّلطان ونحن معه، والسُّلطان استقبله، فعددت بأصبعي كان سبع خطوات، فسلم عليه وما انحنى له، فصافحه ولم يقبِّل، وقال للسُّلطان: بارك الله لك في هذه الأيام الشريفة، ثم ذكرنا عنده، وقبَّلنا يد السُّلطان وأوصانا السُّلطان بالاشتغال بالعلم، ثم سلَّم ورجع ورجعنا معه، وقلنا له: هذا سلطان الرُّوم واللائق أن تنحني له وتقبِّل يده، قال: أنتم لا تعرفون، يكفيه فخرًا أن يذهب إليه عالم مثل خطيب زاده وهو راضٍ بهذا القدر.

قال صاحب «الشقائق»: هذا ما حكاه الأستاذ من تكبره على الوزراء[3] والسلاطين.

ثم إنّ السُّلطان بايزيد خان جمعه مع المولى علاء الدِّين العربي وسائر العلماء، وجرى بينهما مباحثة، وانتهى البحث إلى كلام أنكر السُّلطان عليه لذلك كلَّ الإنكار، وتكدَّر عليه كدرًا عظيمًا.

وفطن لذلك المولى خطيب زاده، فصنَّف رسالة في بحث الرؤية والكلام،

---

(١) ع: الخطيب زاده.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: الأمراء.

وحقَّق في بحث الكلام ما ادَّعاه، وذكر في خطبتها اسم[1] السُّلطان بايزيد خان، وأرسلها إليه بيد الوزير إبراهيم باشا، فلما عرضها على السُّلطان قال: ما اكتفى بذكر ذلك الكلام الباطل باللسان، وكتبه في الأوراق اضرب رسالته في وجهه، وقل له: يخرج من مملكتي ألبتة، فتحيَّر الوزير، وكتم هذا الكلام من المولى خطيب زاده، ومع ذلك يرجو ابن الخطيب الجائزة من قبل[2] السُّلطان، وتألَّم من تأخرها، وقال للوزير استأذن السُّلطان أن أذهب من هذه المملكة وأجاور بمكَّة، وأدَّى أمره إلى الاختلال عند السُّلطان.

[ولعله وقع هذا الاختلال والاضطراب بعدما حكم على المولى لطفي بزندقته وإباحة دمه على حسب التعصب، حتى روي أنّه لما حكم بقتله وأتى منْزله قال: خلصت كتابي من يده، وكان يسمع أن يقصد أن يزيِّف حواشيه على «شرح التجريد»، وكان المولى حميد الدِّين بن أفضل الدِّين مفتي البلاد الإسلامية في هذا الأوان توقف في أمر المولى لطفي ولم يحكم بإباحة دمه وزدقته][3].

ثم أرسل الوزير المزبور إلى المولى عشرة آلاف درهم من ماله باسم السُّلطان، وأنسى السُّلطان ما أمره به من خروج المولى المذكور عن مملكته، ومع ذلك اعتقد المولى المذكور أن تأخير الجائزة وتقليلها من جهة الوزير، ووقعت لذلك بينهما وحشة عظيمة.

يحكى أنَّ المولى جلال الدِّين الدواني كان من كبار الشَّافعية أرسل كتابًا إلى بعض أصدقائه ببلاد الروم، وكتب في حاشيته: السَّلام على المولى خطيب زاده وعلى

---

(١) ع: باسم.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

المولى خواجه زاده، فسمع المولى ابن الخطيب هذا الكتاب، فطلبه منه وأرسله إلى الوزير المزبور، وقال: (إنك تعتقد)[1] فضل خواجه زاده عليَّ وأنا مفضَّل عليه ببلاد العجم، يدل عليه كتاب جلال الدِّين الدواني حيث قدَّمني عليه ذِكْرًا، فلمَّا وصل الكتاب إلى الوزير نظر فيه، وقال: إنَّه سؤال دوري، والتقديم في الذِّكْر لا يستلزم[2] التقديم في الفضل، ولعل المولى ابن الخطيب لا يعرف هذه المسألة.

***

[٧٤٥ـ حسن چلبي بن المولى الفَنَاري[3]]

العالم الفاضل، الجامع بين أشتات العلوم، والبارع الكامل المبرز بالمعقول والمفهوم، صاحب التصانيف التي سارت مشرقًا ومغربًا، وجامع التأليف التي تزيد الناظرين عجبًا، فائق الزمان، (ومجمع الفضائل والعرفان)[4]، المولى حسن چلبي بن محمَّد شاه المولى الفَنَاري (رحمه الله)[5].

كان عالمًا فاضلًا جامعًا محقِّقًا مدقِّقًا نحويًّا، خبيرًا بالمعاني والبيان، واقفًا على الأصول والفروع وتفسير القرآن، (وكان مع فضله صالحًا متديِّنًا، حافظًا لأوقاته،

---

(١) ض، أ: إنه يعتقد.

(٢) أ: يدل.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١١٤)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ٢٠٢٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٢٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٠ ـ ١١١)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٥٣)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٢١٦ ـ ٢١٧).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ض، أ.

حسن السِّيرة، مرضي الطريقة، مطلعًا على علمي الشَّريعة والحقيقة، قسم أيامه بين العلم والعبادة)[1]، وكان متخشِّعًا متخضعًا، لا يركب دابة للتواضع، وكان يلبس الثياب الخشنة، وكان (صاحب الأخلاق الحسنة، يحب الفقراء والمساكين، ويعاشر مشايخ الصوفية ويضيف المريدين.

كان)[2] مدرِّسًا بالمدرسة الحلبية بأَدْرَنة، وكان ابن عمه علي الفَنَاري قاضيًا بالعسكر في أيام السُّلطان محمَّد خان، فدخل عليه وقال: استأذن من السُّلطان، فإني أريد أن أذهب إلى مصر لأقرأ «كتاب مغني اللبيب» في النحو على رجل مغربي سمعته بمصر، يعرف ذلك الكتاب غاية المعرفة، فعرضه على السُّلطان، فأذن له، فقال: قد اختل دماغ ذلك المرء، وكان السُّلطان (محمَّد خان)[3] لا يحبُّه لأجل أنَّه صنَّف حواشيه على «التلويح» باسم السُّلطان بايزيد خان في حياة والده.

ثم إنّه دخل مصر وكتب «كتاب مغني اللبيب» بتمامه، وقرأه على ذلك المغربي قراءة تحقيق وإتقان، وكتب ذلك المغربي بخطه على ظهر كتابه إجازة له في ذلك الكتاب، وقرأ هناك أيضًا «صحيح البخاري» على بعض تلامذة ابن حجر، وحصَّل منه الإجازة في رواية الحديث عنه، ثم إنّه رجع وأتى بلاد الروم، وأرسل «كتاب مغني اللبيب» إلى السُّلطان محمَّد خان، فلما نظر فيه زال عنه تكدر خاطره عليه، فأعطاه مدرسة إِزْنِيقْ، ثم أعطاه إحدى الثَّمان.

وكان يسكن في حجرة من حجرات المدرسة، وكان يلازم المدرسة في الأوقات الخمسة، والعباء في ظهره والشملة والتاج على رأسه، وكان يذهب بعد الدرس إلى

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

مدرسة قاضي زاده المولى قاسم، ويزوره بعد درسه، وفي الغد (يزور المولى قاسم قاضي زاده)[1]، ثم عيَّن له السُّلطان بايزيد خان كل يوم ثمانين درهمًا، وسكن ببروسا إلى أن مات فيها رحمه الله.

وله حواشٍ على «كتاب التلويح» للعلامة التَّفْتَازاني، وحواشٍ على «الشرح المطوَّل للتلخيص» للعلامة المزبور أيضًا في المعاني والبيان، وحواشٍ على «شرح المواقف» للسيِّد الشَّريف في الكلام، وكلُّها[2] مقبولة مشهورة لدى الأهالي والموالي.

ومن تلامذته المولى محيي الدِّين محمَّد القُوجَوِي، [يحكي صاحب «الشقائق» عن تلميذه المولى المزبور، وكان معيدًا له قال: طلبني يومًا وقت السَّحر، فدخلت في داره، ولما وصلت إلى باب حجرته سمعت بكاءه عاليًا، فتحيَّرت وظننت أنّه أصابته مصيبة عظيمة، ثم دخلت وسلَّمت، فأمرني بالجلوس، وقلت: ما سبب بكائكم هذا؟ قال: خطر ببالي في الثلث الأخير من الليل خاطر، فلم أجد بدًا من البكاء، فسألته عن ذلك، فقال: تفكَّرت أنّه لم يحصل لي ضرر دنيوي منذ ثلاثة أشهر، قال: وقد سمعت من الثِّقاة أنّ الضرر إذا توجَّه إلى الآخرة يتولى عن الدنيا، ولهذا بكيت خوفًا من توجه الضرر إلى الآخرة.

وبينا نحن في هذا الكلام إذا دخل عليه واحد من غلمانه وهو حزين، فقال: ما سبب خزنك؟ قال: أمرتموني أن أذهب إلى المصلحة الفلانية، فركبت البغلة الفلانية فسقطت البغلة وماتت، قال: الحمد لله حصل لي ضرر دنيوي، وأنت يا غلام بشّرتني بهذا، فأنت حرٌّ لوجه الله تعالى؛ شكرًا لذلك.

---

(١) ع: يزوره.

(٢) أ: وكلاها.

ويحكى أنّ المولى المذكور][1] من إنصافه أنّه قال: إني معترف بفضل خواجه زاده عليَّ، لكنه لا يمر من بحث إلى بحث حتى يتقنه ويحققه، وأنا أمر بعد ما فهمت البحث قبل إتقانه، ثم قال: وعلى كلِّ حال هو أفضل مني.

***

[٧٤٦ ـ قاضي زاده المولى قاسم[2]]

المولى العالم، والأولى الحاكم[3]، حاوي المكارم، المولى قاسم الشهير بقاضي زاده.

كان أبوه قاضيًا ببلدة قَسْطَمُونِي، اشتغل في بلاده، وقرأ على علمائها، وبلغ رتبة الكمال، ثم وصل إلى خدمة المولى الفاضل خضر بك بن جلال الدين، وحصَّل عنده علومًا كثيرة، وفاقَ على أقرانه، ثم صار مدرِّسًا ببلدة تِيرَه، ثم نقله السُّلطان محمَّد خان حين بنى المدارس الثَّمان (من مدرسة تِيرَه)[4] إلى إحدى المدارس[5] الثَّمان[6] المذكورة[7].

وكان (مشتغلًا بالعلم)[8]، زكي الطبع، (جيد القريحة، مصنِّفًا)[9] متَّصفًا

---

(١) ع: يحكى عنه.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١١٦)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٦٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٣).

(٣) ع، ض: الحالم.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقط من ض.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) ساقطة من: ع.

بالأخلاق الحميدة، وقد سبق بعض من أحواله في ذكر المولى القسطلاني، وذكر المولى حسن چلبي، وكان له معرفة تامَّة بالعلوم الإلهية والرياضية.

ومن تلامذته المولى يوسف الحميدي، والمولى مصطفى بن بركي، والمولى سعدي بن تاجي بك، والمولى مصطفى بن خليل[1] طاش كبري، والشَّيخ العارف بالله جمال خليفة.

صار قاضيًا بمدينة بروسا، [وكان في قضائه مرعيَّ الأحوال، مرضيَّ الخصائل، جميل السِّيرة، محمود الطريقة، قويًّا في إنفاذ الشرع، جريئاً في إجراء الأحكام، شديداً على من خالف الحق، (ألَدَّ في)[2] الخصام.

وكان حسن العيش، قانعاً باليسير، غير متلفِّت إلى الجاه، يستوي عنده الصَّغير والكبير، قوَّالًا بالحقِّ، ولا يخاف في الله لومة لائم، ويسطو بأمر الله على المبتدعة ولا يبالي وإن رغم الراغم.

وكان ورعًا عفيفًا محتاطًا لنفسه في مطعمه ومشربه وملبسه، يحاسب نفسه على ساعة تذهب بغير طاعة، قلَّ أن ترى العيون مثله في قُضاة وحكَّام، حتى صار من تواريخ الأيام، ثم استعفى من السُّلطان محمَّد خان، فأعيد إلى إحدى المدارس الثَّمان][3].

ولمَّا جلس السُّلطان بايزيد خان على سرير السَّلطنة استقضاه ثانيًا بمدينة بروسا، فلم يقبله حتى أكرهه عليه، فقبل كرهًا، وعاش مدة محترمًا مقبولًا عند الخاص والعام، إلى أن توفَّاه الله، ورزقه حسن المقام في ثالث رمضان المبارك، سنة تسع وتسعين وثمانمئة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: وألد.

(٣) ساقطة من: ع.

روي أنّه صار موته من نوائب الزَّمان، حتى أغلقت الحوانيت والدكاكين يوم موته وفي غده؛ لشدَّة (ما أصاب)[1] أهل بروسا على موت المولى المزبور القاضي بالحق.

* * *

[٧٤٧ ـ ابن مغنيسا[2]]

المولى الفاضل، والعالم الكامل، جامع أشتات العلوم الأصلية العقلية والفرعية[3] والشرعية، فصيح البيان، فائق الأقران، محيي الدِّين محمَّد، الشهير بابن مَغْنِيسَا (رحمه الله)[4].

كان عالمًا عارفًا فاضلًا، اشتغل في العلم، فبلغ رتبة الفضل والكمال، ثم وصل إلى خدمة المولى خُسْرَو، وأخذ عنه العلوم، وقرأ عليه الفنون، وكان المولى خُسْرَو مدرِّسًا بمدرسة آيا صُوفْيَه، وكان حجرة ابن مغنيسا في الطبقة العليا من المدرسة، وكان يشتغل، ويشعل سراجه طول اللَّيل إلى السَّحر، والسُّلطان محمَّد خان يراه من دار سعادته، ولا يدري من هو، فسأل المولى خُسْرَو عن أفاضل طلبته، فمدح المولى خُسْرَو علم ابن مغنيسا وفضيلته، فقال السُّلطان محمَّد خان: إنَّه ساكن في الحجرة الفلانية وعيَّن الحجرة المذكورة، قال: نعم، هو ذاك.

ولمَّا بنى الوزير محمود باشا مدرسة بقسطنطينية أعطاها السُّلطان محمَّد خان المولى ابن مغنيسا، فحضر في أول درسه الأستاذ المولى خُسْرَو والمولى

---

(١) ساقطة من: ض؛ أ: أهال.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١١٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤٨).

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

خطيب زاده وسائر علماء البلد، فدرَّس بحضرتهم، ولما ختم الدرس قال المولى خُسْرَو: إني رأيت في الرُّوم درسين؛ أحدهما لمحمَّد شاه الفَنَاري، والآخر هو الذي حضرناه الآن، قال خطيب زاده: انظروا هذه الشهادة، كان المدرس الأول محمَّد شاه الفَنَاري وقارؤه فخر الدِّين العجمي، وهذا المدرس ابن مغنيسا وقارؤه فلان، وأين هذا من ذاك.

ثم أعطاه السُّلطان محمَّد خان إحدى المدارس الثمان، ثم جعله قاضيًا بمدينة قسطنطينية، ثم جعله قاضيًا بالعسكر، واتفق أن سافر السُّلطان محمَّد خان إلى جانب روم إِيلِي، فسأله وهو راجع إلى قسطنطينية عن بيت عربي، فقال المولى ابن مغنيسا: أتفكر فيه بالمنزل ثم أجيب، فقال السُّلطان: تحتاج إلى التفكر في بيت واحد؟ فسكت المولى ابن مغنيسا.

وقال السُّلطان محمَّد خان لبعض خدامه: أحضروا مولانا سراج الدين، وهو إذ ذاك موقعًا للديوان العالي، فحضر فسأله عن ذلك البيت، فقال المولى: هو للشاعر الفلاني من قصيدته الفلانية من البحر الفلاني، ثم قرأ سباق البيت وسياقه، وحقَّق معنى البيت، فقال السُّلطان محمَّد خان لابن مغنيسا: ينبغي أن يكون العالم هكذا في العلم والمعرفة والتتبع، ولما نزل عزله في ذلك اليوم عن قضاء العسكر، وأعطاه إحدى المدارس الثمان، وقال: هو محتاج إلى التَّدريس.

ثم جعل السُّلطان محمَّد خان المولى ابن مغنيسا وزيرًا، ثم عزله عن الوزارة، وعيَّن له كل يوم مئتي درهم، ثم جعله السُّلطان بايزيد خان قاضيًا بالعسكر، ومات وهو قاض بالعسكر.

[والمولى سراج الدِّين كان من تلامذة المولى خواجه زاده، واشتغل عنده

في العلوم وبلغ رتبة الفضل، ثم صار مدرِّسًا ببعض المدارس، ثم أعطاه السُّلطان محمَّد خان إحدى المدارس الثَّمان، ثم جعله السُّلطان محمَّد خان لمهارته في الإنشاء موقِّعًا بالديوان العالي، ومات في عنوان شبابه، يروى أنّه كان موته مصيبة للعلماء.

وكان حافظًا لجميع مسائل العلوم، حتى كان المولى خواجه زاده يشهد في حقِّه بأن كلَّ ما قرأه وما طالعه ما غاب عن خاطره حتى في العلوم الغريبة، وكان ماهرًا في حفظ قصائد العرب، وله اليد الطولى في النظم والنثر، ويقول الشعر العربي والفارسي والتركي، وكان ذا باع ممتد في إنشاء المكاتيب والرسائل.

روي أنَّ المولى خواجه زاده رأى في المنام أنّه قطعت يده، ولم يمر عليه زمان إلا وسمع خبر وفاة المولى سراج الدين، وقال: قد كان موته تعبير رؤياي، وكان رحمه الله متواضعا متخضعًا، وكان ذا أدب ووقار.

حكي أنَّه كان المولى القسطلاني في زمان كونه مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان والمولى سراج الدِّين كان قرأ عليه في سوابق الزمان، وكان يدخل مدرسته ويدرِّس بها، وعيَّن شخصًا يترصد خروج المولى[1] القَسْطَلاَّنِي من المدرسة، فحين أخبر بذلك يترك المولى سراج الدِّين الدَّرس ويخرج من المدرسة ليأخذ بِرِكاب المولى القسطلاني، وكان هو يمنعه عن ذلك، ثم يسلِّم عليه، ثم يرجع إلى درسه فيتمه][2].

***

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

[٧٤٨ ـ المولى أخي[١]]

العالم الفاضل، والعامل الكامل، والحبر المتبحر في الفروع والأصول، والبحر الزاخر في المعقول والمنقول، الورع الزَّاهد، (والعابد المتهجد)[٢]، المولى أخي يوسف بن جنيد التُوقَاتِي (رحمه الله)[٣].

أخذ العلم أولًا عن السيِّد أحمد القِرِيمي، (عن حافظ الدِّين البَزَّازي، [عن أبيه ناصر الدِّين محمَّد بن شهاب، عن السيِّد جلال الدِّين الكُرْلاني، عن صاحب «النهاية» حسام الدِّين السِّغْنَاقِي)[٤] عن حافظ الدِّين الكبير البُخاري، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن صاحب «الهداية»][٥].

ثم قرأ على المولى صلاح الدِّين معلِّم السُّلطان بايزيد خان، قد نصبه السُّلطان محمَّد خان، وقرأ السُّلطان بايزيد خان عليه «شرح العقائد»، (وكتب المولى صلاح الدِّين لأجله حواشي عليها، وقرأ عليه أيضًا «شرح هداية الحكمة» لمولانا زاده، وكتب عليه حواش أيضًا لأجله، وكلتا الحاشيتين مقبولتان عند العلماء، وكان صالحًا غاية الصلاح)[٦].

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٦٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧٤ ـ ٣٧٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ٢٨٦)، و«الأعلام» للزركلي (٨/ ٢٢٣).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

ثم صار مدرِّسًا (بسلطانية بروسا)[1]، ومات بها رحمه الله تعالى.

(ثم وصل المولى أخي إلى خدمة المولى خُسْرَو، وصار بعده مدرِّسًا بالمدرسة القلندرية بقسطنطينية، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة المرحوم محمود باشا بالمدينة المزبورة، ثم صار مدرِّسًا بسلطانية بروسا)[2]، ثم انتقل إلى إحدى المدارس الثَّمان، (وعيَّن له كلَّ يوم خمسين درهمًا، ثم زيدت عليها عشرة عشرة حتى بلغت وظيفته ثمانين درهمًا، ومات وهو يدرِّس بها)[3].

بنى رحمه الله مسجدًا بقرب داره بقسطنطينية، وكانت له كتب كثيرة وقفها على العلماء بعده، (وكان مشتغلًا بالعلم، ومواظبًا على تلاوة القرآن ومطالعة الكتب الفقهية)[4].

صنَّف حواشي على «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، وهي مقبولة متداولة بين الناس، وله رسالة جمع فيها المسائل المتعلقة بألفاظ الكفر وسماه «هدية المهديين»[5].

ومن تلامذته المولى خير الدِّين معلم السُّلطان سليم[6] خان الغازي.

* * *

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: المهتدين.

(٦) أ: سليمان.

[٧٤٩ ـ المولى حسن السامسوني[١]]

المولى الفاضل، والعالم الكامل، عالم المعقول والمنقول، جامع الفروع والأصول، حسن بن عبد الصَّمد السَّامْسُونِي.

قرأ على علماء عصره، وبلغ رتبة الفضل، ثم وصل إلى خدمة المولى خسرو، وحصل جميع العلوم عنده أصولها وفروعها، (معقولها ومشروعها، ثم صار مدرِّسًا)[٢] ببعض المدارس، ثم (انتقل إلى إحدى)[٣] المدارس الثَّمان، ثم صار معلِّمًا للسُّلطان محمَّد خان، ثم جعل قاضيًا بمدينة قسطنطينية.

[وكان في قضائه محمود الطريقة، مرضيَّ السِّيرة، قويَّ الإسلام، مقدامًا في إجراء الأحكام، لا يخاف (في الله)[٤] لومة لائم، وكان رحمه الله محبًّا للفقراء والمساكين، ومريدًا للمشايخ المتصوفين.

وكان له خطٌّ حسن، كتب بخطه كتبًا كثيرة، يحكى أنّه كتب للسلطان محمَّد خان «صحاح الجوهري»][٥].

وله حواشٍ على «المقدمات الأربع»، وله حواش على «حاشية شرح المختصر»

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٩٦)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٨٥٣، ١٨٩٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٣/ ٢٣٦).

(٢) ع: ثم درس.

(٣) ع: بإحدى.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: ع.

للسيِّد الشَّريف، (قرأ عليه ابنه المولى محمَّد بن حسن بن عبد الصمد السَّامسوني)[1].

مات رحمه الله في سنة إحدى وتسعين وثمانمئة.

* * *

[٧٥٠ ـ المولى محي الدِّين النِّكْساري[2]]

المولى العالم الفاضل، والبارع العامل الكامل، المولى محيي الدِّين محمَّد بن إبراهيم[3] بن حسن النِّكْساري.

قرأ أولًا على المولى حسام الدِّين التُّوقَاتِي، ثم قرأ على المولى يوسف بالي بن المولى الفَنَاري، ثم قرأ على المولى يكان، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة إسماعيل بك ببلدة قَسْطَمُونِي، وبنى الأمير المزبور تلك المدرسة لأجله، ووقف عليها ثلاثمئة مجلدة من التفاسير والأحاديث والشرعيات والعقليات وغير ذلك، ودرس هناك وأفاد.

وكان رحمه الله عالمًا بالعلوم الشرعية والفنون العقلية، عارفًا بالإلهيات والرياضيات، (وكان حافظًا للقرآن العظيم بجميع الروايات، وضبط العلوم المتعلقة بالقراءات، وكان ماهرًا في علم التفسير غاية المهارة، وكان يذكِّر النَّاس في كل[4] يوم الجمعة)[5].

ولما جلس السُّلطان بايزيد خان على سرير السلطنة ووصفوه (عنده بالفضيلة

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٦٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٤٥١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٥٤)، و«هدية العارفين» للبابانـي (١/ ٣٢٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ٦٢).

(٣) زائدة في أ: بن إبراهيم.

(٤) ساقطة من: أ.

(٥) ساقطة من: ع.

في التفسير والمهارة في التذكير)[1] عيَّن له كلَّ يوم خمسين درهمًا لأجل التفسير.

(وكان يذكِّر النّاس تارة في جامع آيا صُوفْيَه وتارة في جامع السُّلطان محمَّد خان)[2]، وقد حضر السُّلطان بايزيد خان في جامع آيا صُوفْيَه لاستماع تفسيره، وقد ختم القرآن في جامع آيا صُوْفيه، ثم قال: أيها النّاس إني سألت الله أن يمهلني إلى ختم القرآن، ولعل الله يختمني عقيب ذلك، فدعا الله سبحانه وتعالى بالختم على الخير والإيمان، فأمَّن النّاس لدعائه، وأتى بيته فمرض ومات في سنة إحدى وتسعمئة، ودفن عند الشَّيخ ابن الوفا.

وله حواشٍ على «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، وحواشٍ على «تفسير القاضي البيضاوي»، وله «تفسير سورة الدخان» أهداها إلى السُّلطان بايزيد خان.

(يحكي صاحب «الشقائق» عن والده أنّه قال: كان المولى محمَّد بن النِّكْساري خالي وأستاذي، وكان معدن الصلاح ومجمع مكارم الأخلاق)[3].

وكان آية كبرى في علم التفسير.

***

[٧٥١ ـ المولى عبد الكريم[4]]

العالم الفاضل والعامل، كاسب المعالي بجِدِّه لا بجَدِّه، وغالب الأعالي بكدِّه في موضع قده، المقدَّم في علم الفروع وأصوله، والمشار إليه في التفريع وتأصيله، المولى عبد الكريم.

---

(١) ع: له.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٩٥ ـ ٩٦)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٤٩٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٣).

وكان هو والوزير محمود باشا والمولى إياس عبيدًا لمحمَّد آغا من أمراء السُّلطان مراد خان، وقد أتوا من بلادهم وهم صغار، والمولى عبد الكريم والوزير محمود باشا كانا عدلًا، والمولى إياس لكونه[1] كان أكبر منهما كان عدلاً لهما، وكان يقول لهما: تلطَّفا كما كنت عدلًا لكما على الدَّابة[2]، فالآن عدلكما[3] في الفضيلة، ثم نصب لهم محمَّد أغا المذكور معلِّمًا، فأقرأهم، وأرسل محمودًا إلى السُّلطان مراد خان، ووهبه السُّلطان مراد خان لابنه السُّلطان محمَّد خان، ونشأ وهو معه، ولما انتهت نوبة السلطنة إليه جعله وزيرًا.

والمولى إياس كان عالمًا ورعًا بارعًا، وقرأ العلوم على المولى الآيَاثُلُوغِي، وكان شريكًا عنده للمولى خواجه زاده، (وقرأ على المولى خضر بك وهو مدرس بسلطانية بروسا، وكان معلِّمًا للسلطان محمَّد خان وهو صغير)[4].

ثم هب له نسيم التوفيق، فلحقته الجذبة الإلهية حتى وصل إلى خدمة الشَّيخ العارف بالله تاج الدِّين من خلفاء الشَّيخ عبد اللطيف القدسي، حتى أكمل طريقة التَّصوف، وأجازه بالإرشاد، وسكن بمدينة بروسا إلى أن [مات رحمه الله.

قال صاحب «الشقائق»: سمعت من السيِّد ولاية ابن السيِّد أحمد قال: حججت مع الشَّيخ أحمد وهو من أولاد عاشق باشا، ومن خلفاء الشَّيخ عبد اللطيف القدسي، قال: يا ولدي، انظر قطب الزَّمان كي تعرف من هو، وهو يقف يمين الإمام بعرفات في كل حجَّة، فنظرت فإذا هو المولى إياس وهو ببروسا في تلك السنة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: الآن.

(٣) أ: عدل لكما.

(٤) ساقطة من: ع.

ولمَّا رجعنا من الحج وأتينا مدينة بروسا سألني واحد من الصلحاء عن الواقف في يمين الخطيب بعرفات، فقلت: المولى إياس، فحصل لي في تلك الليلة وجع عظيم حتى قربت من الموت، ففي صبيحة تلك الليلة ذهب الشَّيخ أحمد إلى زيارة المولى إياس، فذهبت معه، فلمَّا جلسنا عنده نظر إليَّ نظر المغضب، وكان لم يرني قبل ذلك وقال: لأي شيء أفشيت سرِّي؟! وإني قصدت هذه الليلة[1] ثلاث مرات أن أدعو الله بقبض روحك، فحال كلَّ مرة روح رسول الله ﷺ بيني وبين الدعاء، ومن هذا علمت أنك صحيح النسب.

فاعتذر إليه الشَّيخ أحمد من قبله حتى قبل التماسه وعفى عنِّي، وقمت فقبَّلت يده، ورضي حتى دعا لي بالخير.

والمولى عبد الكريم قرأ العلوم بأثرها واشتهر بالفضائل، وقرأ على المولى علي الطوسي، وعلى المولى سنان العجمي من تلامذة المولى الفاضل محمَّد شاه الفَنَاري، ثم صار مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان، ثم جعله قاضيًا بالعسكر، ثم عزله][2].

مات في أيام سلطنة السُّلطان بايزيد خان.

وله حواش على أوائل «التلويح».

ومن تلامذته المولى قاسم، الشَّهير بمولانا عذاري الكَرْمِيَانِي.

[يحكي صاحب «الشقائق» عن بعض من حضر بمجلس محمود باشا أنّ المولى الشهير بولدان قال يومًا للوزير محمود باشا: إني أحبك محبة شديدة، ومن العجب أنك تحب عبد الكريم أكثر مني، قال: صدقت، قال المولى ولدان:

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

إنّ عبد الكريم يأخذ بيدك ويدخلك الجنة، قال: أرجو ذلك منه، قال: كيف؟

قال: كنت رئيس البوابين عند السُّلطان محمَّد خان، وكان ميلي بشرب الخمر، وافطرت منها ليلة، فجاء في وقت الصبح المولى عبد الكريم، فطهَّرت بيتي وأزلت عنه ألات الخمر وبخَّرت البيت حتى لا يطلع، فتكلمت معه ساعة، ثم قام وذهب، فلما وصل إلى الباب وقف وقال: أكلمك شيئًا، فقال: إنك بحمد الله من أهل العلم، ولك منْزلة عند السُّلطان، وعن قريب من الزَّمان تكون وزيرًا له، فلا يليقَ بك أن تصبَّ[1] هذا الخبيث.

قال: فتعرَّقْتُ استحياء منه حتى ترشح العرق من ثوبي، وكان يومًا باردًا، وكنت ألبس الثوب المحشو، فكان المولى عبد الكريم سببًا لتوبتي، فهل[2] أحبه أم لا؟ قال المولى ولدان: وجبت عليك محبته من صميم القلب][3].

***

[٧٥٢ ـ المولى يوسف الكِرْمَاسْتي[4]]

المولى العالم الفاضل والبارع الكامل المولى يوسف بن الحسين الكِرْمَاسْتي.

كان من تلامذة المولى خواجه زاده، بلغ عنده رتبة الفضل والكمال، ثم صار مدرِّسًا ببعض المدارس، ثم صار بإحدى المدارس الثَّمان، ثم صار قاضيًا بمدينة قسطنطينية، وكان في قضائه مرضيَّ السيرة ومحمودَ الطريقة.

---

(١) أ: تعب.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٢٧)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٦٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧٦)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٣٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ٢٩٤)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٢٢٢).

وكان (ناصر السنَّة، قامع البدعة، لا تأخذه رأفة في دين الله، كان سيفًا من سيوف الله)[1]، لا يخاف في الله لومة لائم، (ويسطو على أعداء الله ولا يبالي، وإن رغم الراغم)[2].

روي أنّه ذهب يومًا إلى المسجد بعمامة صغيرة، ولما خرج من المسجد طلبه الوزير إبراهيم باشا لمصلحة اقتضت حضوره، فلم يتبدل عمامته خوفًا من ترجيح جانب الوزير على المسجد، فلما رآه الوزير على تلك الهيئة سأله عنها، قال في جوابه: حضرت خدمة الخالق بهذه الهيئة ولم أجد في نفسي رخصة في تغيير الهيئة[3] لأجل الوزير، فوقع هذا الكلام من الوزير موقع القَبول والرضاء، وحكاه إلى السُّلطان بايزيد خان، فأهدى إلى المولى المذكور جوائز سنيَّة لأجل فعله المذكور[4].

وله تصانيف، منها «حاشية الشرح المطوَّل للتلخيص»، و«حاشية شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، وله مختصر في علم الأصول سمَّاه «الوجيز»، وكتاب في علم المعاني.

مات رحمه الله في حدود التسعمئة، ودفن إلى جنب مكتبه الذي بني عند جامع السُّلطان محمَّد خان بمدينة قسطنطينية، (روح الله روحه)[5].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: هذه.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

[٧٥٣ ـ المولى مصلح الدِّين اليارحصاري[١]]

المولى الفاضل، والعامل الكامل، المولى مصلح الدِّين مصطفى بن أوحد الدِّين اليَارْحِصَارِي.

كان عالمًا فاضلًا صالحًا، شريف النفس، عالي الهمة، (كبير القدر، عظيم الحرمة)[٢].

اشتغل في العلم، فبلغ رتبة الفضل[٣]، ثم وصل إلى خدمة المولى خواجه زاده، ونال من الشمول والإحاطة والكمال ما نال، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة مراد باشا بمدينة قسطنطينية (وقد ذكرناه في ذكر خواجه زاده في ذهابه إلى الوزير محمَّد باشا القَرَامَانِي)[٤].

ثم صار مدرِّسًا بالمدرسة العتيقة بمدينة أَدْرَنة، ثم صار مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان، ثم صار قاضيًا بمدينة قسطنطينية في أيام دولة السُّلطان بايزيد مدة عشر سنين، ومات وهو قاضٍ بها.

حكي[٥] أنّ الوزراء أبرموا عليه بالقَبول (قضاء قسطنطينية)[٦] فلم يقبل، وعرضوا

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٢٦)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٨٩٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٢/ ٢٤٣).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: الكمال.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) زائدة في ع: أنه امتنع عن قبول القضاء.

(٦) ساقطة من: ع.

على السُّلطان بايزيد خان، وقال: إني أكتب إليه كتابًا بيدي، فكتب وقال: إني أعرف أنك مستحق بالقضاء المزبور[1]، وأعرف أني إن ولَّيت غيرك لعصيت الله، وأتضرع منك أن تقبل القضاء المزبور[2]، فلما جاء إليه الكتاب قبل وباشر أمر القضاء بسيرة حسنة، تغمَّده الله بغفرانه.

(وكان فاضلًا في العلوم كلِّها، قد اعترفوا العلماء في زمانه بفضيلته، وكانت له السِّيرة الحسنة، والطريقة المرضية في قضائه)[3].

مات رحمه الله بمدينة قسطنطينية، سنة إحدى عشرة وتسعمئة، ودفن عند مسجده بالمدينة المزبورة.

***

[٧٥٤ ـ ابن المعرف[4]]

العالم الفاضل، والكامل العامل، الجامع بين العلم والعمل، عظيم القدر، جليل المحل، المولى المعروف بابن المعرف.

كان من ولاية بَالِي كِسْرَى، وقرأ على علماء عصره، وبلغ رتبة الفضل، ثم انتهى إلى خدمة المولى خضر بك، ثم صار مدرِّسًا ببعض المدارس، ثم صار معلِّمًا للسلطان بايزيد خان، ونال عنده القَبول التَّام، وأحبه محبة عظيمة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٥٣ ـ ٢٥٤).

يحكى[1] أنّه قال في حقِّه: لولا صحبتي معه ما صحَّت عقيدتي، (وكان يثني عليه ثناءً جميلًا، ويكرمه إكرامًا عظيمًا)[2].

وقد عمي في أواخر عمره، وما ترك السُّلطان بايزيد خان صحبته إلى أن مات رحمه الله.

[كان المولى نور الدِّين حمزة الشهير بأُوجْ بَاشْ من تلامذته وملازميه بلغ رتبة الفضل عنده ونال ما نال من المناصب والجاه بعده، وقرأ عليه المولى الفاضل العلامة شيخ الإسلام أحمد بن كمال باشا، والمولى محمَّد شاه بن علي بن يوسف بالي الفَنَاري، والشَّيخ العارف بالله محمَّد بن المولى بهاء الدين][3].

***

[٧٥٥ ـ المولى بهاء الدِّين بن لطف الله[4]]

العالم العامل، والفاضل الكامل، المولى بهاء الدِّين بن الشَّيخ العارف بالله والمتوجه بالكلية إلى الله لطف الله، من خلفاء قطب العارفين الحاج بَيْرَامْ.

كان عالـمًا فاضلًا، عارف الدقائق، واقف الحقائق، رفيع المقدار، واسع الصدر، وكان ذا حظ وافر من العلوم الدينية والفنون الأدبية، وله مهارة تامة في المعقول (والمنقول، وشهرة عامة في الفروع والأصول)[5]، وكان صالحًا متدينًا[6]، (حافظًا لأوقاته، موزع السَّاعات في شغله وعباداته.

---

(١) ع: حكي.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٢٠).

(٥) ع: والمفهوم.

(٦) ع: دين.

وكان من أولياء الله)[1]، قد لبس تاج الحاج بيرام (في صغره، فلم يتركه إلى أن مات رحمه الله، وقد كان أبوه لطف الله من خلفاء الشَّيخ الحاج بيرام)[2]، وتردد (إلى مجلسه الشريف)[3] مع أبيه، فقسم أوقاته من العلم والعبادة، واشتغل في العلم على علماء عصره.

ثم وصل إلى خدمة المولى خواجه زاده، وبلغ عنده رتبة الفضل، حتى صار معيدًا لدرسه، ثم (صار مدرِّسًا)[4] بمدرسة بالي كسرى، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة السُّلطان بايزيد خان بن السُّلطان مراد خان الغازي بمدينة بروسا، ثم أعطاه السُّلطان محمَّد خان إحدى المدارس الثَّمان، ثم نقله إلى المدرسة المذكورة، ونصب مكانه المولى[5] ابن مغنيسا حين عزله[6] عن قضاء العسكر، وقد (مر ذكره)[7].

ثم ترك المولى المذكور التدريس، واختار العزلة، وارتحل إلى قصبة بالي كسرى، وتمكن بها إلى أن بنى السُّلطان بايزيد خان المدرسة الكائنة بأَدْرَنة، ثم أعطاها (المولى المذكور عند بنائها)[8]، وصار مدرِّسًا بها إلى أن توفي سنة خمس وتسعين وثمانمئة.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: إليه.

(٤) ع: درس.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ع: عزل.

(٧) ع: ذكرنا ذلك.

(٨) ع: له.

[٧٥٦ ـ خواجه خير الدين[١]]

المولى العالم، الفاضل الكامل، خواجه خير الدِّين، معلم السُّلطان محمَّد خان.

كان من تلامذة المولى خضر بك بن جلال الدين، صار مدرِّسًا ببعض المدارس، ثم صار معلِّمًا للسُّلطان محمَّد خان.

مات في أواخر سلطنة السُّلطان محمَّد خان، له مدرسة وجامع بمدينة قسطنطينية، معروفة بمدرسة خواجه خير الدِّين.

وكان عالمًا فاضلًا، حسن الأخلاق، مرضيَّ الشمائل، كريم الذات، (مرعيَّ الخصال[٢])[٣]، ظريف الطَّبع، لذيذ الصحبة، حسن النادرة.

***

[٧٥٧ ـ محيي الدِّين العَجَمي[٤]]

المولى العالم الفاضل، والعامل البارع الكامل، حاوي العلوم الأصلية والفرعية، وضابط الفنون العقلية[٥] والشَّرعية، محيي الدِّين العَجَمي.

يقال: إنَّه من تلامذة المولى الكُوْرَاني، وقرأ على المولى خُسْرَو.

وكان عالمًا فاضلًا، قد بلغ من الفضل منتهاه، ونال من الكمال ما يتمناه، ثم

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٠٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٣٢٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٤/ ١٣٢).

(٢) ض: الخصائل.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٨٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤٨).

(٥) ساقطة من: ع.

صار مدرِّسًا ببعض المدارس، وبعدها صار مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان، ثم صار قاضيًا بمدينة أَدْرَنة، ومات وهو قاضٍ بها.

وكان محمودَ السيرة، (حسن الطريقة، جامع الشَّريعة والحقيقة)[1]، متشرعًا متورِّعًا متصلِّبًا في الحق، (وكان ذا تقرير واضح، وتحرير حسن)[2]، وكان يكتب الخط المليح.

وله حواشٍ على «شرح الفرائض السراجية» للسيد الشريف، وله تعليقات ورسائل، منها رسالة في باب الشهيد علَّقها على «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، وهي الآن عندي، وهي رسالة لطيفة تحكي فضل صاحبها.

ذكر في أول حاشيته اسم السُّلطان بايزيد خان، وذكر المولى المزبور في طرَّة حواشيه المزبورة عند ابتداء خطبتها: الحمد لله الذي جعل العلماء ورثة الأنبياء.

وقال: إنّ السُّلطان محمود الغزنوي ـ قضى الله حوائجه الأخروية ـ شك في ثلاثة أمور:

في أنّه هل[3] هو من سليل صلب سَبُكْتَكِينْ أم لا.

(وفي أنّه هل يستحق هو في الآخرة المغفرة أم لا)[4].

وفي أنّه هل هذا الحديث: «العلماء ورثة الأنبياء»[5] صحيح أم لا.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض، ع.

(٥) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

فكان يتردد في هذه الأمور الثلاثة سنين، ولا ينكشف له ولا يستبين، حتى اتفق أن حضر مجلسه النفيس وحضرته الأنيسة يومًا واحدًا من العلماء، فرحبه أكثر مما يؤمله العلماء من الأمر.

فرأى في تلك الليلة حضرة صاحب الرسالة ﷺ عليه من الصلوات أزكاها ومن التحيات أوفاها، فتوجَّه إليه ﷺ، وقال: يا ابن سبكتكين، أكرمك الله كما أكرمت وارثي[1]، فأصبح مسرورًا بحضرة الخلق منظورًا.

وحل مشكلاته التي كانت تختلج في صدره وتتردد في نحره منذ سنين، بمصاحبة ذلك العالم ساعة وإكرامه واحترامه، وأكرمه الله تعالى على لسان نبيه وصفيه[2] ﷺ.

(فاستيقن بعد ذلك أنّه يحصل له سلطنة العقبى مع الأولى، وانشرح بذلك صدره وأنجح أمره، وخلص عن ذلك التشويش والدغدغة وحصل له الفراغ والدَّعة)[3]. إلى هنا من كلام المولى محيي الدِّين العجمي المزبور في طرة حواشيه المزبورة.

***

---

(١) ع: ورثته.

(٢) ع: محمد.

(٣) ساقطة من: ع.

المتفرقات من الكتيبة العشرين من كتائب أعلام الأخيار

[٧٥٨ ـ المولى علي بن يوسف بالي[١]]

العالم الكبير، والفاضل النحرير، كشاف مشكلات المنقول، حلاَّل معضلات المعقول، صدر الأفاضل، بحر[٢] الفضائل، فضائله مقرونة بالفواضل، كريم شريف الأصل، حلو الشمائل، المولى علي بن يوسف بالي بن المولى الفَنَاري.

(مات أبوه المولى يوسف بالي الفَنَاري)[٣] وكان هو طفلاً، ونشأ ببروسا، وتعلم العلم واشتغل (في العلم)[٤]، وكان حريصًا على تحصيل العلم ونيل الفضائل، فتغرب عن أوطانه إلى أن حاز قَصَب السَّبْق في ميدانه، فارتحل في عنوان شبابه إلى بلاد العجم، ودخل هرات، وقرأ على علمائها، ثم قدم سمرقند وبخارى، (وقرأ على علمائهما أيضًا، وبرع في كل العلوم حتى صار مدرِّسًا)[٥] فيها.

ثم غلب عليه حب الوطن، وأتى بلاد الروم في أوائل سلطنة السُّلطان محمَّد خان، وكان المولى الكُوْرَاني يقول للسلطان محمَّد خان: لا يتم قدر سلطنتك إلا بأن يكون عندك واحد من أولاد الفَنَاري، ولما جاء هو أخبر الكُوْرَاني السُّلطان[٦] بمجيئه، فأعطاه مدرسة مَنَاسْتِرْ بمدينة بروسا، وعيَّن له كل يوم خمسين درهمًا،

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٤٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٢٨ ـ ٢٣٠).

(٢) أ: نحرير.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: ثم قدم سمرقند، وقرأ بها، ودرس.

(٦) ساقطة من: ض، أ.

وتزوَّج بنت أبي الخير من أبناء الشَّيخ محمَّد بن محمَّد بن محمَّد الجزري، فإن أبا الخير المذكور أوصى أن يزوَّج بنته منه، فتزوَّجها[1] بموجب وصيته.

وأبو الخير هذا أتى بلاد الروم في أيام دولة السُّلطان محمَّد خان، وكان جده الشَّيخ الجزري أخذه الأمير تيمور في وقعة السُّلطان يلدرم بايزيد في بروسا، وكان متمكنًا بالبلدة لمذكورة، وأنزله بمدينة كش، ثم أتى إلى سمرقند، ثم بعد موت تيمور سافر في البلاد، ودخل شيراز، (فمات بها)[2]، وبقي أولاده وأحفاده فيها، ثم تفرقوا.

فجاء أبو الخير في أيام دولة السُّلطان محمَّد خان، وكان عالمًا فاضلًا بارعًا في صنعة الإنشاء حتى فاق الأقدمين، ونصبه السُّلطان محمَّد خان موقعًا في الديوان العالي، وأكرمه غاية الإكرام لوفور فضله وحسن أخلاقه وشمائله، إلا أنّه كان مبتلى باستعمال التِّرْيَاقَاتِ[3]، واختل مزاجه لذلك.

وكان يقول السُّلطان محمَّد في حقِّه: لو لم يكن معه هذا الابتلاء لقلدته الوزارة، وكان له ابن صغير عين له ثلاثين ألف دينار، وكانت له بنت مقدار سنها عشر سنين، وكان عين لها ثلاثين ألف دينار، وسمع في أيام مرضه أنّ المولى علي بن يوسف بالي الفَنَاري توجه إلى بلاد الروم، فأوصى أن تتزوج[4] بنته منه، فلما توفي الشَّيخ أبو الخير أتى هو إلى بلاد الروم، فزوجوه ابنته، وسلموها إليه مع ثلاثين ألف دينار، وحصل له منها ابنان فاضلان: المولى محمَّد شاه، والمولى محيي الدِّين

---

(١) ض، أ: فتزوج.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: النرنانيات؛ ع: المكيفات.

(٤) ع: يزوج.

چلبي، وهما مشهوران بين الأداني والأعالي، (كانا صدرين للموالي)[1].

ثم أعطاه السُّلطان محمَّد خان مرادية بروسا، (وعين له ستين درهمًا، ثم جعله قاضيًا بمدينة بروسا)[2]، ثم جعله قاضيًا بالعسكر، ومكث فيه عشر [سنين، وبلغت زمرة العلماء بهمته العليَّة إلى أوج الشرف، وعرج شرف العلم والفضل إلى أوج السماء.

وبالجملة أيامه كانت تواريخ الأيام، ثم عزل وعين له كل يوم خمسين درهمًا في كل سنة عشرة آلاف درهم، وعين لولده الكبير خمسين درهمًا، ولولده الصَّغير أربعين درهمًا، وجعل قضاء إينه كول ضميمة لأولاده][3].

ثم لما جلس السُّلطان بايزيد خان على سرير السلطنة جعله قاضيًا بالعسكر المنصور في ولاية روم إِيلِي، ثم عزل وعين له كل يوم سبعين درهمًا وعشرة آلاف في كل سنة، وصار يدرس أيام الأسبوع كلها سوى يوم الجمعة ويوم الثلاثاء.

(وكان مهتمًا بالاشتغال بالعلم)[4]، وكان منزله على جبل فوق مدينة بروسا، وكان يمكث فيه الفصول الثلاثة من السنة، ويسكن في المدينة الفصل الرابع، وربما ينزل الثلج[5] مرات كثيرة، ولا يمنعه ذلك عن المكث فيه.

(روي أنّه قد نزل عليه الثلج يومًا وعلى كتبه أيضًا، فحضر الطلبة الدرس واحتاج في أثناء الدرس إلى بعض كتبه، فأخذ ذلك الكتاب بيده وعليه الثلج، فقال:

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: الشيخ.

ما أشبه هذا إلا[1] لمحبوب أبيض اللون بارد الطبع، كل ذلك لمصلحة الاشتغال)[2].

وكان لا ينام على فراش، وإذا غلب عليه النوم يستند إلى الجدار والكتب بين يديه، فإذا استيقظ ينظر في الكتب، [وكان مع هذا الاشتغال ومع ماله من التحقيقات والتدقيقات لم يقع منه التصنيف، إلا شرح في النحو، وشرح قسم التجنيس من علم الحساب، ولم يسمع غيرها.

وكان ماهرًا في أقسام العلوم الرياضية كلها، وفي علم الكلام، وعلم الأصول، وعلم الفقه، وعلم البلاغة، وكان رجلًا عاقلًا صاحب أدب ووقار.

وكان سخيًّا جوادًا، قيل: ذكر يومًا بعد عزله قلة ماله، فقيل له: قد توليتم هذه المناصب الجليلة، فأين ما حصل لكم من المال؟ قال: رجل سكران، يريد به غرور الجاه، ولم يوجد عندي من يحفظه.

قال بعض: إذا عاد إليكم المنصب مرة أخرى عليكم بحفظ المال، قال: لا يفيد، إذا عاد المنصب يعود معه السكر، وكان يغلب عليه الصمت إلا إذا ذكر صحبته السلاطين][3].

قيل له يومًا: ما كان أعظم لذاتك عند السلاطين؟ قال: ما سألني عن ذلك أحد إلى الآن، وإنه أمر غريب، وقال: سافر السُّلطان محمَّد خان في أيام الشتاء، وكان ينزل ويبسط له بساط صغير ويجلس عليه إلى أن تضرب له الخيمة، وإذا أراد (الجلوس عليه)[4] يخرج واحد من غلمانه الخف عن رجليه، وعند ذلك يستند إلى شخص

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

معين، وكانت عادته ذلك، وفي يوم من الأيام لم يحضر ذلك الشخص فاستند السُّلطان[1] إليّ، وهذا أعظم لذائذي في صحبة السلاطين.

[يحكي صاحب «الشقائق» عن خاله عبد العزيز بن السيِّد الحسيني الشهير بعابد چلبي، تلميذ المولى المزبور صار مدرسًا بكليبولي، ثم صار قاضيًا ببعض البلاد، ومات قاضيًا ببلدة كفه سنة إحدى وثلاثين وتسعمئة أنّه قال: شرعت عنده قراءة «الشرح المطول»، وكنا نقرأ عليه في كل يوم واحد سطرًا أو سطرين، ومع ذلك يمتد الدرس من الضحوة إلى العصر، ولما مضت عليَّ على ذلك ستة أشهر قال: إنّ الذي قرأتموه عليَّ إلى الآن يقال له: قراءة الكتاب، وبعد هذا اقرؤوا الفن.

قال: وبعد هذا قرأنا كل يوم ورقتين، وأتممنا بقية الكتاب في ستة أشهر، ولما بلغنا إلى فن البديع كان يذكر لكل صنعة عدة أبيات من الفارسية، وقلنا له يومًا: ما أكثر حفظَكم للأبيات! قال: عادة الطلبة في بلاد العجم أنهم يجتمعون بعد العصر فيتذاكرون الشعر إلى المغرب، والذي قرأته من الأبيات وما حفظته من القول[2] فبلغ عشرة آلاف غزل.

وكان المولى قد جمع علمي الشَّريعة والحقيقة، وكان قد اتصل بخدمة الشَّيخ العارف بالله عبد الله، المشهور بالحاج خليفة، وقد ذكرنا في ذكر الشَّيخ العارف بالله الحاج خليفة في الكتيبة السابقة.

روي أنّ المولى المزبور قال: ما بقي من حوائجي إلا ثلاثة: الأُولى أن أكون أول من يموت في داري، والثانية أن لا يمتد بي مرض، والثالثة أن يختم لي بالإيمان.

---

(١) ساقطة من: أ، ض.

(٢) أ: الغزل.

يحكى أنّه قد كان أول من مات ممن في الدار، يتوضأ يومًا للظهر ثم مرض وختم مع أذان العصر، قالوا: استجيبت دعوته في الأوليين، فأجيبت[1] دعوته في الثالثة أيضًا إن شاء الله تعالى][2].

مات رحمه الله سنة ثلاث وتسعمئة.

***

[٧٥٩ ـ حسام زاده[3]]

المولى العالم الفاضل، والبارع العامل الكامل، المولى مصلح الدِّين مصطفى بن المولى حسام الدين[4]، الشهير بحسام زاده.

كان ماهرًا في العلوم الأدبية والعربية، ومتبحرًا في العلوم الشرعية والعقلية، عارفًا بالأحاديث والتفاسير، (وكان محبًا للصوفيَّة)[5].

صار مدرِّسًا ببعض المدارس، ثم بسلطانية بروسا، ثم صار مفتيًا بمدينة بروسا، ومات وهو مفتٍ بها.

له حواش على «التلويح»، وحواش على «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، (وكانت له اليد الطولى في علم الإنشاء)[6]، وله مصنف في الإنشاء، أورد فيه رسائل

---

(١) أ: فاستجيبت.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١١٥)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٤٩٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥١).

(٤) ساقطة من: أ، ض.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

إلى إخوانه وأصدقائه، وكانت ألفاظه فصيحة، ومعانيه بليغة، ونظمه عذبًا سلسًا.

يقال: إنَّه كان رجلًا طويلًا، عظيم اللحية، كثير الكلام والمزاح، (وكان متواضعًا حسن الأخلاق، متدينًا كريم الأعراق)[1].

قرأ عليه المولى علاء الدِّين الجمال، [وكان المولى شيخ الإسلام علي الجمالي يقرأ على المولى خُسْرَو، فأرسله إلى المولى مصلح الدِّين المزبور وتعلل بأن قال: إني مشتغل بالفتوى، والمولى مصلح الدِّين يهتم لتحصيلك أكثر مني، فذهب إليه وهو يدرس بسلطانية بروسا، فقرأ عنده العلوم العقلية والشرعية، ثم صار معيدًا لدرسه، ثم زوَّجه بنته، وحصل له منها أولاد][2].

***

[٧٦٠ ـ المولى حمزة القراماني[3]]

العالم الفاضل، والعارف الكامل، الفائق في علمي الحديث والتفسير، الفقيه النبيه النحرير، والمتبحر الماهر الخبير، في علم البلاغة والأدب، وله الباع الممتد في الخلاف والمذهب، المولى حمزة القَرَامَانِي (قدس الله تعالى سره)[4].

قرأ على علماء عصره، واشتغل في الفنون[5]، وبلغ رتبة الفضل والكمال، فكان

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٦٢)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٧٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٤/ ٨١).

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ع: فنون عديدة.

جامع العلوم وحاوي الفنون، (واشتهر في كل منها، وفاز بالقِدْح المُعَلَّى)[1]، وأفنى عمره في الدَّرس والفتوى، (وأطيب أوقاته مضى في الحديث والتفسير والإملاء)[2].

يقال: إنه[3] قرأ عليه شيخ الإسلام علاء الدِّين علي الجمالي في صغره، وحفظ عنده «مختصر الإمام القُدُوري»، و«منظومة النَّسَفِي» قبل تعلمه على المولى خسرو، وتفقَّه عليه.

وله حواش على «تفسير العلامة البيضاوي»، وهي حواش مقبولة، انتفعت بها بحمد الله ومنّه، وهي الآن عندي، (يوجد أكثر ما أَبْدَعَه خاطرُه مأخذ الحواشي المتأخرة عنها)[4].

مات رحمه الله في بلاده في مسقط رأسه، في سنة تسع وتسعين وثمانمئة.

***

[٧٦١ ـ المولى ابن التمجيد[5]]

العالم الفاضل المتبحر، والبارع الكامل المفسر، جامع العلوم، والمبرز في المعقول والمفهوم، المولى ابن التمجيد رحمه الله.

يقال: إنّه كان معلِّمًا للسلطان محمَّد خان، وكان رجلًا صالحًا عابدًا فائقًا في العلم.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ، ض.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٣١٧)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٥٠)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ١٢٨).

له حواش على «تفسير العلامة البيضاوي»، ولخصها من «حواشي الكشَّاف».

ورأيت له نظمًا بالفارسية والعربية، (كان ينسبه إليه)[1]، وكان نظمًا حسنًا.

* * *

[٧٦٢ ـ المولى حسام الدِّين أم ولد[2]]

الإمام العامل، والفاضل الكامل، المولى حسام الدِّين حسين بن حامد التِّبْرِيْزي[3]، المشتهر بأم ولد.

لقب بذلك لتزوجه أم ولد المولى فخر الدِّين العَجَمي.

كان صالحًا مشتغلًا بنفسه، منقطعًا عن الخلائق، وكان يصرف أوقاته في العلم والعبادة، وقد طالع كثيرًا من الكتب، وصححها من أولها إلى آخرها.

صار مدرِّسًا في بعض المدارس، ثم أعطاه السُّلطان محمَّد خان إحدى المدارس الثمان، (وكان يحبُّه لسلامة فطرته وصلاح نفسه)[4].

يحكى أنّ السُّلطان محمَّد خان خرج من قسطنطينية للجهاد[5] والعلماء معه والطبول تضرب خلفه، قال بعض العلماء: ما الحكمة في أمر المؤمنين بالإيمان في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦]، فقال السُّلطان

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٣٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١١٣).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض، أ: لأهل الجهاد.

للمولى المذكور: أيها العجمي، بيِّن لنا[1] الحكمة فيه، قال: تجيب عنها الطبول[2]، قال السُّلطان: (كيف ذلك؟ قال: إنَّ الطبول تقول:)[3] دُمْ دُمْ، والمراد بقوله تعالى: ﴿ءَامِنُوٓاْ﴾: دوموا على الإيمان، فأعجب السُّلطان هذا الكلام واستحسنه.

ومع هذا الفضل[4] تغلب عليه الغفلة في أمور الدنيا، حتى إنّه كان لا يهتدي إلى مدرسته من المدارس الثَّمان[5] لو لم يوجد من يدله[6] عليها.

[يحكي صاحب «الشقائق» عن والده أنّه قال: كنا نقرأ يومًا عند المولى علاء الدِّين العربي في إحدى المدارس الثَّمان، فدخل المولى المذكور موضع الدَّرس، ولما عرف أنّه غير مدرسته، رجع فضحك المولى العربي، وقال: لم يوجد دليل المولى عنده ولهذا اشتبه مدرسته][7].

روي أنّه ذهب يومًا إلى السُّلطان محمَّد خان يريد أن يقبِّل يده، فناوله كفَّه، وقال: أيها المولى أي شيء أشرت بهذا؟ قال: إلى مدرسة آيا صُوفْيَه، فإنَّ آيا في التركي كف اليد، فاستحسنه[8] وأعطاه تلك المدرسة.

***

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض، أ: ما هو قال الطبول؟ يقول.

(٤) زائدة في ع: كانت.

(٥) زائدة في ع: حين ما يذهب إليها.

(٦) ض: يدل.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) زائدة في ع: السُّلطان منه.

قلب الكتيبة العشرين من كتائب أعلام الأخيار

[٧٦٣ ـ السيِّد أحمد البُخاري[١]]

الغوث الأكبر، ووارث خير البشر، بحر الشَّريعة، وشمس الحقيقة، وبرهان الطريقة، الشَّيخ العارف بالله، والمتوجه بكليته[٢] إلى الله، (علاَّمة الأوان، وكنز الزَّمان)[٣]، السيِّد أحمد البُخاري الحسيني.

نشأ ببلدة بخارى، ووصل إلى خدمة قطب العارفين خواجه عبيد الله السَّمَرْقندي، وتشرف بصحبته، وأخذ عنه ما أخذ.

ثم صحب بأمر خواجه عبيد الله خليفته الشَّيخ الإلهي، وأتى معه بلاد الروم، وأقام معه بسِمَاو[٤] ـ وهو وطن الشَّيخ الإلهي ـ أكثر من ست سنين، وكان الشَّيخ الإلهي يعظِّمه غاية التعظيم، وعينه للإمامة مدة إقامته بسِمَاو[٥].

وعن الشَّيخ الإلهي أنَّ السيِّد أحمد البُخاري صلَّى لنا صلاة الفجر بوضوء العشاء ست سنين، وسئل عن نومه تلك المدة، قال: (كنت آخذ بغلة الشَّيخ وحماره في صبيحة كلِّ يوم، وأصعد الجبل لنقل الحطب إلى مطبخ الشَّيخ، وكنت أرسلهما ليرتعا في الجبل، وفي ذلك الوقت)[٦] كنت أستند إلى شجرة وأنام ساعة.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢١٥ ـ ٢١٧)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١٠/ ١٥١).

(٢) ع: بالكلية.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) أ، ع: بسمار.

(٥) أ، ع: بسمار.

(٦) ع: كنت أنام هنيهة عندما أذهب الجبل، ألم حطب مطبخ الشيخ.

[ثم سافر بإذن الشَّيخ الإلهي على التجرد والتوكل إلى الحجاز، وأعطاه الشَّيخ حمارًا وعشرة دراهم، وأخذ من سفرة العشاء خبزة واحدة، وذهب وليس معه إلا هذا والمصحف الشريف و«كتاب المثنوي»، وسرق المصحف في الذهاب وباع «كتاب المثنوي» بمئتي درهم بإبرام البعض، ولم يكن له مال سوى هذا، ولم يقبل من أحد في سفره مالًا ولا صدقة، سوى دينار نذره البعض لخواجه بهاء الدِّين وقبله بإبرام منه، ومع ذلك سافر على أحسن حال وسعة نفقة.

وسكن في القدس الشريف مدة، وسكن بمكة المكرمة قريباً من سنة، ونذر أن يطوف الكعبة كلَّ يوم سبع مرات وأن يسعى بين الميلين سبع مرات، وكان كلَّ ليلة يطوف الكعبة، ويقوم تارة ويقعد تارة، ولا ينام ساعة، مع أنّه كان ضعيف البنية.

ثم إنَّ الشَّيخ الإلهي أرسل إليه كتابًا وطلب منه أن يجيء إليه، فرجع إلى خدمة الشَّيخ امتثالًا لأمره، ولما مات الشَّيخ الإلهي قعد السيِّد أحمد البُخاري مكانه لإرشاد الطالبين وتربية المريدين، بإشارة الشَّيخ وتعيينه له، فاشتغل بدعوة الخلق إلى الطريقة، وإرشاد الأصحاب إليها.

وعمَّت بركاته على المريدين والمتواردين[1]، فكانوا من هداة الدِّين وأئمة المؤمنين، إلى أن ظهرت آثار خلافته، ورغب الخلق إلى زيارته بمدينة قسطنطينية، ولازم أصحاب المناصب خدمته، وتركوا المناصب، ورجَّحوا صحبته[2]، ووفدت الملوك والأمراء على زيارته، ووافت السلاطين والخلفاء لتقبيل عتبته[3].

---

(١) في ض، أ زيادة: (بإشارة الشَّيخ وتعيينه له فاشتغل بدعوة الخلق).

(٢) أ: خدمته.

(٣) ض: عتباته.

ولما كثر الطالبون وتزاحم المسترشدون بنى في قسطنطينية مسجدًا، وحجرات لسكنى الطالبين، وعين له أوقاف لمعاش المريدين والمحبين.

وكانت طريقته العمل بالعزيمة، وترك البدعة، والاتباع للسنَّة، والمداومة على الذِّكْر الخفي، والعزلة عن الأنام، وقلَّة الطعام والكلام، وإحياء الليالي، وصوم الأيام.

وكانت آداب مجلسه أن يجلس على هيبة ووقار، والنَّاس حوله يجلسون متحلِّقين على أدب عظيم كأن على رؤوسهم الطير، وكان مشرفًا على الخواطر، وكان لا يجري في مجلسه كلمات دنيوية أصلًا[1]][2].

مات رحمه الله سنة اثنتين وتسعمئة، ودفن عند مسجده، وقبره[3] يزار ويتبرك به.

[وقام مقامه الشَّيخ محمود چلبي ربيب المولى القِرِيمي، والشَّيخ مصلح الدِّين مصطفى السَّاكن بزاوية طَاشْلِق، والد إمام السُّلطان سليمان خان الغازي الشَّيخ درويش وتزوَّج بنته الشَّيخ محمود چلبي.

حكي عنه أنّه قال: لما مات الشَّيخ غسَّلته، وواحد من المحبين يصب عليه الماء، وآخر منهم بيده منشفة يمسح عرقي؛ لأني تعرَّقت من الحياء في وقت غسله، فتح عينيه ثلاث مرات ونظر إليّ كما في حياته قدس سره، ولما وضعته في القبر توجَّه هو بنفسه إلى جانب القِبْلة، ورآه القرَّاء الحاضرون هناك، فصاحوا وصلُّوا على النَّبي ﷺ][4].

***

---

(١) أ: أبدا.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: وصلى الله على سيدنا محمَّد وعلى آله وصحبه وسلم.

[٤٦٧ ـ شيخ ياوسه[١]]

الشَّيخ العارف بالله، والمرشد الكامل[٢] المتوجه بكليته إلى الله، قدوة العارفين، وقِبْلة السالكين، وغوث المريدين، محيي الدِّين محمَّد العمادي الإِسْكِلِبِي، الشهير بشيخ يَاوْسَه، والد أستاذ العلماء المحققين، وسند الفضلاء المدققين[٣]، شيخ الإسلام والمسلمين[٤]، المولى العلامة[٥] أبي السعود العمادي، صاحب («الإرشاد» في)[٦] التفسير.

كان الشَّيخ محيي الدِّين رحمه الله أوَّلًا[٧] مشتغلاً بالعلم الظاهر، حتى وصل إلى خدمة المولى علي بن محمَّد القوشجي، وبلغ عنده رتبة الفضل.

حكي أنَّه لشدة حرصه وتمام[٨] (توغله وقوة تمسكه وتشبثه بمسائل)[٩] العلوم كان يقول له المولى علي القوشجي: «ياوسه»، وكثيرًا ما كان يقول[١٠] في مجلسه مولانا محيي الدِّين ماچون: ياوسه ايست، فلقب بياوسه محيي الدين، ثم اشتهر بالشَّيخ ياوسه.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٠٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٣٥)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٦٧).

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) ساقطة من: ع.

(٩) ع: في.

(١٠) ساقطة من: أ.

وبعد وفاة المولى علي القوشجي سلك مسلك التصوف، واشتغل أولًا عند الشَّيخ مصلح الدِّين القُوجَوِي، ثم وصل إلى خدمة الشَّيخ العارف بالله إبراهيم القَيْصَري، وحصَّل عنده طريقة الصوفية، ونال ما نال عنده من الكرامات والحال[1]، فأجازه للإرشاد، فجلس هو لإرشاد الطالبين.

كان جامعًا بين علمي الشَّريعة (والطريقة، وواصلاً إلى مقام الحقيقة)[2]، ثم ذهب بإشارة شيخه إلى بلدة[3] آمَاسْيَه، وكان السُّلطان بايزيد خان أميرًا على آماسيه، وتوجه الشَّيخ إلى الحج، فلقي السُّلطان بايزيد خان، وقال له: إني أجدك بعد أن آتي من الحجاز[4] جالسًا على سرير السلطنة، وكان كما قال، فأحبَّه السُّلطان بايزيد خان محبة عظيمة حتى اشتهر بين الخلق بشيخ السُّلطان، وبنى له زاوية بقسطنطينية.

وكان الأكابر يزدحمون على بابه، وتأتيه الوزراء وقضاة العساكر لزيارته، وكثيرًا ما يدعوه السُّلطان بايزيد خان إلى دار سعادته، ويصاحب معه، وحصل له من هذه الجهة رئاسة عظيمة، ومع ذلك لم يتغير حاله للزهد والتقوى، [وكان من الفضل على جانب عظيم، وكان العلماء يهابون منه لجلالته في العلم.

يحكي صاحب «الشقائق»: أنّ الشَّيخ ياوسه امتحن الوالد في مسألة أصولية، وكنت صغيرًا وقتئذ، فكتب المولى الوالد رسالة في المسألة المزبورة فاستحسنها الشَّيخ المزبور غاية الاستحسان، وقال: ما رأيت من يفهم هذه الدقيقة من العلماء غيرك.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: والحقيقة.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: الحج.

وقال صاحب «الشقائق»: ومن جملة كراماته أنّه كان لواحد من أحبائه ولد شاب وصدرت منه جريمة توجب العقوبة العظيمة في عرف السُّلطان، فاستغاث والده من الشَّيخ وتضرع إليه لأنّ يلتمس من الوزراء تخليص ولده، وقال الشَّيخ: إني أتوجه إلى من هو أعظم منهم، في غد ذلك اليوم أحضروا ذلك الشاب إلى الديوان لأجل العقوبة، فما سبق لسان الوزراء إلا إلى مدح ذلك الشاب والشهادة له، فأطلقوا ذلك الشاب، وبعد إطلاقه تعجَّب الوزراء من تحول نياتهم من العقوبة إلى العفو، وما كان ذلك إلا ببركة ذلك الشيخ.

وقال: ومن جملة كرامته أيضًا ما حكاه الشَّيخ العارف بالله تعالى عبد الرحيم المؤيدي المشهور بين النّاس بالحاج چلبي، وكان من جملة خلفائه وقال: إن أخي عبد الرَّحمن بن المؤيد كان معزولًا عن قضاء العسكر في أوائل سلطنة السُّلطان سليم خان، قال: فذهبت إليه يومًا، فوجدته مشوش الخاطر، فذهبت به إلى الشَّيخ، فنصحه الشَّيخ ورغبه عن العزِّ والجاه، قال: ولم يجبه أخي وسكت، ثم إنّ الشَّيخ قال: افرشوا فراشًا وانصبوا عليه وسادة، قال: ثم أمر أخي بأن يجلس عليه على نحو ما كان يفعله في مجلسه عند كونه قاضيًا بالعسكر، قال: فجلس عليه أخي كما أمر الشَّيخ، قال: ثم قال له: بارك الله لك في المنصب، قال: فلم يمضِ خمسة عشر يوماً إلا وأتى الأمر من السُّلطان سليم خان، وكان السُّلطان سليم خان وقتئذ بمدينة أَدْرَنة، قال: فطلب أخي فذهب إلى أَدْرَنة، ونصبه قاضيًا بالعسكر بولاية روم إيلي، وما كان يرجى له ذلك][1].

مات رحمه الله ببلدة إِسْكِلِيبْ في سنة عشرين وتسعمئة، ودفن هناك، يزار ويتبرك به.

[ومن أعزة خلفائه أيضًا الشَّيخ العارف بالله تعالى مصلح الدِّين السِّيرُوزِي،

---

(١) ساقطة من: ع.

والشَّيخ العارف بالله تعالى محيي الدِّين محمَّد بن المولى الفاضل بهاء الدِّين بن الشَّيخ العارف بالله لطف الله خليفة الشَّيخ الحاج بيرام قدس الله تعالى أرواحهم، جلس بعد وفاته بالزاوية التي بناها السُّلطان بايزيد خان للشيخ المزبور الشَّيخ مصلح الدِّين السِّيرُوزِي، وانتفع به خلق كثير، ومات سنة ست وعشرين وتسعمئة.

ثم جلس بعده الشَّيخ الحاج چلبي، وانتفع به أيضًا خلق كثير، وكان آية كبرى من معارف الصوفية، وراح إلى رحمة الله في سنة أربع وأربعين وتسعمئة، ثم جلس بهذه الزاوية المباركة الشَّيخ الفاضل العارف الرَّباني بهاء الدِّين زاده، محيي الدِّين محمَّد، وأدركت زمانه، واغتنمت تقبيل يده الكريمة، وذكرني بصالح دعائه، ثم ذهب إلى الحج في سنة إحدى وخمسين وتسعمئة، ولما رجع في السنة القابلة مات ببلدة قيصرية، ودفن بها عند شيخه الشَّيخ إبراهيم القَيْصَري هو خليفة[1] الشَّيخ آقْ شمس الدِّين][2].

***

[٧٦٥ ـ چلبي خليفة[3]]

الشَّيخ العارف بالله، والمرشد الكامل الدَّاعي إلى الله، سالك مسالك[4] الطريقة، ناهج مناهج الحقيقة، آسي أساس السعادة، كاسي لباس العبادة، الشَّيخ محمَّد الجمالي، الشهير بچلبي خليفة.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٧٢ ـ ١٧٦)، و«هدية العارفين» للبابانـي (٢/ ٥٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١١/ ٢٠٣).

(٤) أ: مسلك.

كان من[1] نسل جمال الدِّين الآقْسَرَايِي، وكان ابن عم المولى الفاضل، شيخ الإسلام، علاء الدِّين علي الجمالي المفتي علي چلبي، وقد يجيء في ذكره.

اشتغل بالعلم الشَّريف (على المولى المذكور)[2] أوَّلاً[3]، وحصَّل مباني العلوم، (وعند اشتغاله بـ «الشَّرح المختصر للتلخيص»)[4] هبَّ له نسيم التوفيق، (ودلَّه إلى سواء الطريق)[5]، فغلب عليه محبة الصوفية، (ورغب فيهم)[6]، وترك ما عنده من الأسباب والكتاب، ودخل خلوة الشَّيخ عبد الله من خلفاء الشَّيخ علاء الدِّين الخَلْوَتي من خلفاء السيِّد يحيى الشَّرْواني، واختلى عنده خلوات ببلاد قَرَامَان.

وفي أثناء تلك[7] المدة أتى الشَّيخ علاء الدِّين المذكور إلى بلاد قَرَامان، فذهب إليه وراءه لابسًا جبَّة سوداء، وراكبًا على فرس أسود، وأظهر له المحبَّة، فقال الشَّيخ علاء الدِّين: إن أردت هذه الجبة أعطيك إياها، فأجاب هو بأن لبس الخرقة ينبغي أن يكون باستحقاق، ولا استحقاق لي بلبسها، وقال الشَّيخ: إذًا تحتاج إلى توابعي، فلم يلبث الشَّيخ إلا وقد توفي بتلك البلاد، وتوفي بعده الشَّيخ عبد الله.

ثم أتى إلى بلدة تُوقَات، وجلس في الخلوة عند الشَّيخ المعروف بابن طاهر، وكان يأمر مريديه بالرياضة القوية، [حتى إنَّ بعضهم لم يصبروا على ذلك، فطردهم من عنده، فبقي هو عنده وحده، واشتغل بالرياضة القوية.

---

(١) زائدة في ع: جملة.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: ثم.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ع: هذه.

(قيل للشيخ يومًا في حقِّه: إنّه يشتغل بالرياضة القوية)[1]، وقال: خلِّه فليمت، وكان ذلك الشَّيخ من طائفة التراكمة، وكان أميًّا، إلا أنَّه كان في باطنه قوة عظيمة، واتَّفق له في ذلك الأيام واقعة كشف الحال، فقصَّها على الشَّيخ، فعامله بعد ذلك بالملاطفة، ثم توفي هذا الشَّيخ.

وذهب بعده إلى بلده أَذْرَبِيجان، وصاحب هناك مع الشَّيخ بير محمَّد الأَذْرَبِيجاني الشَّهير بالمولى بيري خليفة، من خلفاء المولى يوسف، من خلفاء الشَّيخ حبيب، من خلفاء السيِّد يحيى، قالوا: إن بيري خليفة الأَذْرَبِيجاني قد وصل إلى خدمة السيِّد يحيى، ولما انفصل من أَذْرَبِيجان مسافة يومين استمع وفاة السيِّد يحيى، ورجع إلى أَذْرَبِيجان، ولازم خدمة المولى بيري خليفته وأكمل عنده، وأجازه، وأرسله إلى بلاد الروم لإرشاد الطالبين وتربية المريدين وإرشاد المسترشدين، ومن خلفائه الشَّيخ العارف بالله يوسف الشهير بسنبل سنان، والشَّيخ بايزيد خليفة، والشَّيخ أويس المتوطن بدمشق.

حكي أنَّ الشَّيخ چلبي خليفة قدم ببلدة أماسيه في أواخر إمارة السُّلطان بايزيد (خان فيها)[2]، واشتغل بإرشاد الفقراء، وجمع الخلق عنده، وكانت له جذبة كاملة، وقوة شاملة، فاشتهر بهذه الدِّيار، فتضرع السُّلطان بايزيد إلى چلبي خليفه أن يتوجَّه إليه، وكان الوزير محمَّد باشا القراماني وزير السُّلطان محمَّد مائلاً إلى السُّلطان جم، يمدحه عند السُّلطان محمَّد خان، وينقص السُّلطان بايزيد عنده، وكان بسببه يميل السُّلطان محمَّد خان إلى ولده السُّلطان جم ويرعاه، ويظن أنّه هو لائق السلطنة لا السُّلطان بايزيد، فاستغنى الشَّيخ چلبي خليفة عن السُّلطان بايزيد، فزاد السُّلطان

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ض.

بايزيد خان في التضرع، فتوجه إليه، فرأى أولياء قرامان في جانب السُّلطان جم، فقصدهم الشَّيخ، فرموه بنار أخطأت الشَّيخ وأصابت بنته.

وبعد أيام مرضت البنت وماتت، فتضرع إليه السُّلطان بايزيد خان وأبرم عليه، فتوجه ثانيًا، وحضر أولياء قرامان، فقالوا له: ماذا تريد؟ فقال: إنَّ هذا الرجل ـ وأراد الوزير محمَّد باشا القراماني ـ قد أبطل أوقاف المسلمين، وضبطها لبيت المال، ففرغ الكل عن الانتصار له، وما بقى إلا الشَّيخ ابن الوفا، قال: ورأيته قد رسم حول الوزير دائرة، قال: فدخلت الدائرة بجهد عظيم، وسيظهر الأثر بعد ثلاثة وثلاثين يومًا.

حكى بعض أقربائه أنّه قال: حصلت لي في أثناء ذلك التوجه غيرة عظيمة حتى روى أنّه وصلت النكبة إلى كل من يسمى بمحمَّد، قال صاحب «الشقائق»: قال الراوي: وإن اسمي محمَّد، وعند ذلك كنت صبيًّا، فصعدت على شجرة وانكسر غصنها فوقعت وشجَّ رأسي، وعند ذلك في بلدة آمَاسْيَه فقدوا[1] فيها أربعين رجلاً اسمهم محمَّد، قد وصلت النَّكبة إلى كل منهم.

روي أنّه لما تم ثلاثة وثلاثون يومًا جاء خبر وفاة السُّلطان محمَّد، فتوجه السُّلطان بايزيد إلى قسطنطينة، وبعد خمسة أيام من توجهه سمع من الطريق أنّ الوزير المزبور قد قتل.

حكي أنّ الشَّيخ ابن الوفا عمل له وفق مئة في مئة، وكان يحمله الوزير على رأسه، وعند وفاة السُّلطان محمَّد خان عرق عرقًا شديدًا لشدَّة حيرته وخوفه، فانطمس بعض حروف الوفق المذكور، فأرسله إلى الشَّيخ ابن الوفاء ليصلحه، فقتل

---

(١) أ: فقعدوا.

الوزير قبل وصول الوفق إليه، ولعل ما رآه الشَّيخ چلبي خليفة من رسم الشَّيخ ابن الوفا دائرة حول الوزير المزبور][1].

ثم إنّ السُّلطان بايزيد خان بعد جلوسه على سرير السَّلطنة أرسل الشَّيخ المزبور[2] مع أربعين رجلاً من أصحابه إلى الحجِّ ليدعوا له هناك لدفع الطاعون[3] من بلاد الروم، فأعطى الشَّيخ صرة من الدراهم، وأعطى كل شخص من أتباعه ثلاثة آلاف درهم، فمات الشَّيخ في الطريق ذهابًا، وبعد توجه الشَّيخ خفَّ الطاعون[4] في[5] قسطنطينية عدَّة سنين، بل انقطع في تلك المدَّة قدَّس الله سرَّه العزيز، (وأدام عليه الرَّحمة والغفران)[6]، (هكذا حكاه صاحب «الشقائق النعمانية» في ذكر مشايخ طريقة الخَلْوَتية، في طبقة دولة السُّلطان بايزيد خان، عليه الرحمة والغفران)[7].

***

[٧٦٦ ـ جمال خليفة[8]]

الشَّيخ العالم الرَّباني، والمرشد الكامل، العارف الصَّمداني، جامع علمي الشَّريعة والحقيقة، محيي السنَّة، ومكمِّل آداب الطَّريقة، مصباح رموز الدَّقائق، مفتاح

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: الطاغون.

(٤) ع: الطاغون.

(٥) ع: من.

(٦) ساقطة من: ض، أ.

(٧) ساقطة من: ع.

(٨) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٢٢ ـ ٢٢٣)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٠٣٧)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٠٨).

كنوز الحقائق، صفوة العلماء، قدوة العرفاء، الشَّيخ جمال الدِّين إسحاق، المعروف بجمال خليفة.

كان رحمه الله من بلاد قَرَامَان، اشتغل بالعلم الشريف، وبلغ رتبة الفضل والكمال بين أقرانه، وقرأ على المولى الفاضل قاضي زاده، ثم وصل إلى خدمة المولى القسطلاني.

وكان يكتب الخط الحسن، واستكتبه السُّلطان محمَّد خان «الكافية في النحو»، وأعطاه بعضًا من المال، وحجَّ بذلك، ثم جاء إلى قسطنطينية.

قال صاحب «الشقائق»: حكى نفسه ـ يعني جمال خليفة ـ أنَّه قال: كان مع بعض رفقائي (من الحاج)[1] مصحف بخط أرغون الكاتب، وأخذته منه، وأتيت به المولى القسطلاني، وكان عند ذلك قاضيًا بقسطنطينية، فنظر في المصحف، وقال: كم درهمًا يريد صاحبه، قلت: ستة آلاف درهم، فقال: كثير، ودفع المصحف إليَّ، وعند ذلك أتى هو[2] بأفراس من بلاد قرامان، واشترى واحدًا منها بعشرة آلاف درهم، قال: فقلت في نفسي: إني لا أصير في طريق العلم مثل المولى القسطلاني، ومع ذلك هذا في آخر عمره.

(ثم وصل إلى خدمة الشَّيخ حبيب، واشتغل عنده بالرياضات القوية، والمجاهدات الشَّاقة، حتى أجاز له بالإرشاد، وقعد مدة في بلاد قرامان)[3].

ثم أتى قسطنطينية، وبنى له[4] الوزير محمَّد باشا زاوية، وقعد فيها إلى أن مات.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: إليه.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: أ.

كان رحمه الله ماهرًا في التفسير، وكان يعظ النّاس ويذكرهم، ويلحقه عند التذكير وجد وحال، وربما يبكي ويصيح، وربما يغلب عليه الحال، ويلقي نفسه عن[1] المنبر، وكان لا يسمع صوته أحد إلا ويحصل له حال، (وكم من فاسق تاب من فسقه عندما رأى من[2] أحواله)[3] ورأيت كافرًا سمع صوته من بعيد فجاء حتى دخل المسجد وأسلم.

وكان متواضعًا متخشعًا صاحب (أخلاق حميدة)[4]، وكان عابدًا زاهدًا ورعًا (تقيًّا نقيًّا)[5]، (وكان نبيهًا باللَّيالي يتضرع إلى الله تعالى ويناجيه)[6]، وكان يستوي عنده الغني والفقير، [وكان متطهرًا بغسل ثيابه لنفسه مع ماله من ضعف المزاج.

قال صاحب «الشقائق»: وقد عدته في مرض موته، فطلبت منه الوصية، فقال: لا تسلك مسالك الصوفية، إذ لم يبق لها اليوم أهل، وقال: التوحيد والإلحاد يصعب التميز بينهما، وربما لا تقدر التميز بينهما، فالوقوف على طريقتك أسلم، ثم قال: وإذا غلب عليك خاطرك بالميل إلى التصوف فاختر من المشايخ ثابت القدم في الشَّريعة، وإن رأيت فيه شيئًا يخالف الشرع وإن

---

(١) ع: على.

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: الأخلاق الحميدة.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

كان قليلًا فاحترز عنه، فإنّ مبنى الطريقة رعاية الأحكام الشرعية وآدابها[1]، كلها هذه وصيته لي.

ثم][2] توفى (بعد يومين)[3] سنة ثلاث وثلاثين وتسعمئة.

* * *

[٧٦٧ ـ شيخ شاه بيدوازي]

الشَّيخ العارف بالله شيخ شاه بيدوازي[4].

كان من كبار مشايخ الكبروية، أخذ الذكر والتلقين ولبس الخرقة من يد الشَّيخ رشيد، عن السيِّد عبد الله برزش آبادي، عن خواجه إسحاق ختلاني، عن السيِّد علي الهمذاني، عن محمود المرزوقاني، عن علاء الدولة السِّمْناني[5]، عن أحمد الجُوْزَجاني، عن رضي الدِّين علي لالا، عن نجم الدِّين البغدادي، عن نجم الدِّين الكُبْرَى.

وأخذ عنه الشَّيخ حاجي محمَّد بن صديق خيوشاني، الشهير بما وراء النهر بمخدومي أعظم، وهو شيخ عبد اللطيف السَّمَرْقندي.

* * *

---

(١) ض: أدائها.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: بدوازي.

(٥) ع: العثمانية.

الكتيبة الحادية والعشرون من كتائب أعلام الأخيار

[٧٦٨ ـ زنبيللي علي أفندي[١]]

شيخ الإسلام والمسلمين، برهان الشَّريعة والدين، علم الهدى، علَّامة الورى قدوة أهالي[٢] الفتوى، أسوة أصحاب الورع والتقوى، جامع مكارم الأخلاق، مرضي الخصائل[٣] المشهورة في الآفاق، مرجع العلماء الكبراء، ومعزز الأمراء والوزراء، ومقرب السلاطين والخلفاء، الفاضل الكامل المكمل، عظيم القدر، جليل المحل، (العالم البارع)[٤] المجتهد، (والعامل المتهجد)[٥]، المولى علاء الدِّين علي بن أحمد بن محمَّد الجمالي[٦]، (قدس الله سره العزيز)[٧].

كان رحمه الله فقيهًا أصوليًّا أديبًا لغويًّا نحويًّا مفسِّرًا محدِّثًا جدليًّا خلافيًّا متبحرًا في الفنون العقلية والعلوم الشرعية، وكان ورعًا زاهدًا تقيًّا نقيًّا طاهرًا قائم الليل، معامل الله في سره وجهره، وترك الدنيا وراء ظهره.

وكان يصرف جميع أوقاته في الدرس والفتوى[٨] والعبادة، ولم يزل طول عمره مواظبًا على صلاة الجماعة، (وكان مجتهدًا مطلعًا على حقائق الشَّريعة، ومتهجدًا

---

(١) انظر ترجمته في «هدية العارفين» للباباني (١/ ٣٩٤)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٧/ ٢٥)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٥٨).

(٢) ع: أهل.

(٣) أ: الخصال.

(٤) ع: العارف.

(٥) ساقطة من: أ.

(٦) طاش كبري زاده، الشقائق النعمانية، ص ١٧٣؛ اللكنوي، الفوائد البهية، ص ١٩٨.

(٧) ساقطة من: ض، أ.

(٨) ض، ع: والفنون.

مراقبًا واقفًا على دقائق الطريقة)[1]، وكان متصلبًا في إحياء السنَّة والقيام بالحقِّ، لا يخاف سطوة الجبارين، (وهو يسطو على المبتدعين)[2].

وكان متواضعًا يبجِّل الصَّغير كما يوقِّر الكبير، كان يقعد في علوِّ داره، والزِّنْبِيل معلَّق، فيلقي المستفتي ورقته فيه، فيجذبه المولى، ويكتب جوابه ثم يدليه، وإنما فعل ذلك لئلا ينظر النَّاس لأجل الفتوى.

(وكان لسانه طاهرًا، لا يذكر أحداً بسوء)[3]، وكانت العبادة تتلألأ من صفحات وجهه المبارك، وكان رحمه الله عليه آية كبرى، ومن مفردات الدنيا في الفتوى والتَّقوى، (وكان جبلًا من جبال العلم، ومحلًّى بالوفاء والصِّدق والحلم، وكان رفيع الشأن مطاع السُّلطان)[4].

حكي أنّ السُّلطان سليم خان أبا[5] السُّلطان سليمان خان الغازي أمر بقتل مئة وخمسين رجلًا من حفَّاظ الخزائن في زمان سلطنته، فتنبَّه لذلك المولى المذكور، وذهب إلى الدِّيوان العالي، ولم يكن من عادتهم أن يذهب المفتي إلى الدِّيوان إلا بحادث عظيم، فتحيَّر أهل الدِّيوان، لمَّا دخل الديوان سلَّم على الوزراء، فاستقبلوه وأجلسوه في صدر المجلس، ثم قالوا: أي شيء دعا المولى إلى المجيء إلى الدِّيوان؟ قال: أريد أن ألاقي[6] السُّلطان، ولي معه كلام، فعرضوه على السُّلطان، فأذن له وحده، فدخل وسلَّم عليه وجلس.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) أ: بن.

(٦) ع: ألقي.

ثم قال: وظيفة أهل الفتوى أن يحافظوا على آخرة السُّلطان، وقد سمعت أنك أمرت بقتل مئة وخمسين رجلًا لا يجوز قتلهم شرعًا، فعليك بعفوهم، فغضب السُّلطان سليم خان، وكان صاحب حدَّة، وقال: إنك لا تتعرض لأمر السلطنة، وليس من وظيفتك، قال: لا، بل أتعرض لأمر آخرتك، وإنه من وظيفتي، فإن عفوت فلك النجاة، وإلا فعليك عقاب عظيم، فانكسرت عند ذلك سورة غضبه، فعفى عن الكل.

ثم تحدَّث معه ساعة، ولما أراد أن يذهب من مجلسه قال: إني[1] تكلمت في أمر آخرتك، وبقي لي كلام متعلِّق بالمروءة، قال السُّلطان: ما هو؟ قال: إنَّ هؤلاء من عبيد السُّلطان، فهل يليق بعرض السلطنة أن يتكففوا الناس؟ قال: لا، قال: فقرِّرهم في مناصبهم[2]، فقَبِله السُّلطان، فقال (له: أقررهم في مناصبهم)[3] إلا أني أعزرهم لتقصيرهم في خدمتهم، قال المولى المذكور: وهذا جائز مفوَّض إلى رأي السُّلطان، ثم سلَّم وانصرف وهو مشكور.

ونظير هذه الحكاية: ذهب السُّلطان سليم خان المزبور إلى مدينة أَدْرَنة، فسبقه المولى المذكور، فلقي في الطريق أربعمئة رجل مشدودين بالحبال، فسألهم عن حالهم، فقالوا: إنهم قد خالفوا أمر السُّلطان وقد اشتروا الحرير، وكان قد منع السُّلطان عن ذلك، فذهب المولى المذكور إلى السُّلطان وهو راكب، فتكلَّم فيهم، وقال: لا يحلُّ قتلهم، فقال له السُّلطان: أيها المولى! أما يحل قتل ثلثي العالم لنظام الباقي؟ قال: نعم، ولكن إذا أدَّى إلى خلل عظيم، قال السُّلطان: وأي خلل أعظم من مخالفة الأمر؟ قال المولى: هؤلاء لم يخالفوا أمرك، لأنك نصبت الأمناء على

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ض، أ: منصبهم.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

الحرير، وهذا إذن بطريق الدلالة، فقال له[1] السُّلطان: ليس أمور السلطنة وظيفتك، قال[2]: إنه من أمور الآخرة، وإن التعرض لها من وظيفتي، ثم فارقه المولى المذكور، ولم يسلِّم عليه.

فحصل للسلطان سليم خان حدَّة عظيمة حتى وقف على فرسه زمانًا كثيرًا، والناس واقفون قدامه وخلفه متحيرين في ذلك الأمر، ثم إنّ السُّلطان سليم خان لما وصل إلى منزله عفا عن الكل، ولما وصل إلى أَدْرَنة أرسل إليه أمرًا، وقال: إني تحققت أنك تتكلم بالحق، وأعطيتك قضاء العسكر، وجمعت بك الطرفين، فلم يقبل.

فكتب في جوابه: وصل إليّ كتابك سلَّمك الله تعالى وأبقاك، وأمرتني بالقضاء، وإني ممتثل أمرك، إلا أنّ لي مع الله عهدًا أن لا يصدر مني لفظة: حكمت، فأحبه السُّلطان محبة عظيمة، وأرسل إليه خمسمئة دينار فقبله.

قرأ المولى المذكور رحمه الله في صغره على المولى حمزة القراماني، وحفظ عنده «مختصر الإمام القُدُوري»، و«منظومة الإمام النَّسفي»، ثم أتى بلدة قسطنطينية، وقرأ على المولى خُسْرَو، ثم أرسله المولى خُسْرَو إلى المولى مصلح الدِّين بن حسام، وعلل في ذلك، وقال: إني مشتغل بالفتوى، والمولى مصلح الدِّين يهتم لتحصيلك أكثر مني.

فذهب إليه وهو مدرِّس بسلطانية بروسا، فقرأ عنده العلوم العقلية والشرعية، ثم صار معيدًا لدرسه، ثم زوَّجه المولى مصلح الدِّين بنته، وحصل للمولى علي الجمالي منها أولاد، ثم أعطاه السُّلطان محمَّد خان المدرسة الحجرية (بمدينة

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) زائدة في أ: تحققت.

أَدْرَنة)[1]، وعيَّن له كل يوم ثلاثين درهمًا، وأعطاه[2] خمسة آلاف درهم وبعضًا من الألبسة، وذلك لأنّه سمع فقره.

ولما صار محمَّد باشا القرامانـي وزيرًا للسلطان محمَّد خان نقمه لكثرة صحبته مع سنان باشا، فنقله من تلك المدرسة إلى مدرسة أخرى، ونقص من وظيفته خمسة دراهم، والمولى المذكور لم ينقطع عن سنان باشا لسابقة فضله عليه (وكرمه، ولهذا نقله الوزير المذكور إلى مدرسة أخرى ونقص من وظيفته خمسة دراهم.

واشمأز المولى من ذلك)[3] وترك التدريس، واتصل إلى خدمة الشَّيخ العارف بالله تعالى مصلح الدِّين ابن الوفاء قدس سره، ثم مات السُّلطان محمَّد خان، وقتل الوزير المزبور، وجلس السُّلطان بايزيد خان على سرير السلطنة، ورأى المولى المذكور في المنام، فأرسل إليه الوزراء ودعاه، فلم يجب، ثم أرسله جبرًا إلى آماسْيَه، وعيَّن له كل يوم ثلاثين درهمًا، وفوض إليه الفتوى هناك، ثم أعطاه مدرسة السُّلطان مراد الغازي بمدينة بروسا.

ثم ترك المولى المزبور تلك المدرسة، وذهب إلى آماسيه لزيارة ابن عمه وهو الشَّيخ العارف بالله محيي الدِّين محمَّد الجمالي الشهير بچلبي خليفة، المذكور في الكتيبة السابقة، ثم أعطاه السُّلطان بايزيد خان مدرسة إِزْنِيقْ، وعين له كل يوم خمسين درهمًا، ثم أعطاه مدرسة[4] سلطانية بروسا، ولما بنى السُّلطان بايزيد مدرسته بآماسْيه

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: وأعطى له.

(٣) ع: واشمأز المولى من فعل الوزير معه، ونقله ونقص علوفته.

(٤) ساقطة من: ع.

نصبه مدرسًا، وفوض إليه أمر الفتوى هناك، ثم أعطاه إحدى المدارس الثَّمان، فدرَّس هناك مدة كثيرة.

ثم توجه بنيَّة الحج إلى مصر، واتفق إن لم يتيسر له الحج في تلك السنة لفتنة حصلت بمكَّة المشرفة، وتوقف المولى المذكور بمصر سنة، وفي أثنائها توفي المولى حميد الدِّين بن أفضل الدِّين المفتي بقسطنطينية، فأمر السُّلطان بايزيد خان بأن يكتب الفتوى مدرسو المدارس الثمان، وذلك في سنة ثمان وتسعمئة، ولما أتى المولى المذكور من الحج أعطاه منصب الفتوى، وعين له كل يوم مئة درهم.

ثم إنّ السُّلطان بايزيد خان بنى مدرسة بقسطنطينية، وأضافها إلى المولى المذكور، وعيَّن له كل يوم خمسين درهمًا لأجل التدريس، فصارت وظيفته كل يوم مئة وخمسين درهمًا، فحسده على ذلك بعض من العلماء وهو مولانا سيدي ابن الحميدي، وكان هو قاضياً بمدينة قسطنطينية، وهو يدَّعي الفضل على أبناء زمانه، والناس يقدمونه على أقرانه، وجمع بعض فتاواه، وقال: إنه أخطأ فيها، وأرسلها إلى الديوان العالي، وأرسلها الوزراء[1] إلى المولى المذكور علي الجمالي فكتب أجوبتها.

وفي أثناء تلك الأيام قال: إني حين ما نزلت من عرفات حصل لي جذبة لم يبقَ بيني وبين الحق سبحانه وتعالى حجاب، وفوضت أمر المولى سيدي إلى الحق سبحانه وتعالى، فلم يمر أسبوع إلا وقد مات المولى سيدي في ليلة واحدة في ذلك، وقعت في سنة اثنتي عشرة وتسعمئة.

ثم إنّ السُّلطان سليم خان جلس على سرير السلطنة، فعرض القضاء بالعسكر

---

(١) ع: الوزير.

عليه، فلم يقبل، وقد تقدم ذكره، فأحبه محبة عظيمة وأكرمه غاية الإكرام، فعاش في سعة وعيش رغيد[1].

ثم لما جلس السُّلطان سليمان على سرير السلطنة زاد على وظيفته خمسين درهمًا، فصارت وظيفته مئتي درهم.

مات رحمه الله سنة اثنتين وثلاثين وتسعمئة.

[يحكي صاحب «الشقائق» عن والده قال: قد ذهبت إلى المولى المذكور مع المولى الوالد لعيادته في مرض موته، وكلَّمه سرًّا، فبكى المولى الوالد، وما علمنا سبب بكائه، ولما أتى منزله سألناه عن سبب بكائه، فقال: إنه أخبر بموته، وقال: جاء لي روح موسى النبي عليه السَّلام وقت الإشراق، وقال: شرفوا بعد هذا دار الآخرة، وكان رحمه الله آية كبرى، ومن مفردات الدنيا في الفتوى والتقوى، وقالوا: دفن بدفنه العلم والفتوى.

ومن تلامذته المولى الفاضل يوسف بن الشَّيخ حسن، الشَّهير بسنان چلبي، والمولى قطب الدِّين المرزيفوني، والمولى مصلح الدِّين، والقاضي موسى بن منتشا السِّينُوبِي.

وللمولى الفاضل المرحوم ابنان:

أكبرهما المولى الفاضل العالم محيي الدِّين محمَّد بن المولى علاء الدِّين الجمالي الشهير بمولى چلبي، وكان صاحب أخلاق حميدة، قرأ على جدِّه لأمه المولى حسام زاده مصلح الدِّين أستاذ أبيه، ثم على المولى مؤيد زاده، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة الوزير مراد باشا بقسطنطينية، ثم بإحدى المدارس الثمان، ثم صار

---

(١) أ: رغد.

قاضيا بأَدْرَنة، ثم صار مدرسا بإحدى المدارس الثَّمان، وعيَّن له كلَّ يوم ثمانون درهمًا، ثم تقاعد وعين له كل يوم مئة درهم، ومات سنة ست وخمسين وتسعمئة، وكان له حجرات عند بيته بقسطنطينية، ثم كان مدرسة.

وأصغرهما المولى الفاضل فضيل چلبي، والآن موجود، متَّعنا الله تعالى وسائر المسلمين بطول بقائه][1].

***

[٧٦٩ ـ ابن كمال باشا[2]]

أستاذ الفضلاء المشاهير، إسناد العلماء النَّحارير، إمام الفروع والأصول، علَّامة المعقول والمنقول، كشَّاف مشكلات الكلام القديم، حلَّال معضلات الكتاب الكريم، فارس ميدان البلاغة والأدب، ومؤسس طريقة الخلاف والمذهب، مفتي الثقلين، لسان الفريقين، السائر تصانيفه مسير الخافقين، شيخ الإسلام والمسلمين، شمس الملَّة وضياء الدِّين، أحمد بن سليمان بن كمال باشا.

كان رحمه الله شعبة دوحة المجد، وسلالة العترة الكمالية، شمسية الأنوار، بدرية الأضواء غير[3] الهلالية، ذللت قطوفها للمحترفين، وعذبت مشارعها للمقترفين،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٢٦ ـ ٢٢٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٤٢ ـ ٤٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٤٥)، و«هدية العارفين» للبابانى (١/ ٧٦)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١/ ٢٣٨)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ١٣٣ ـ ١٣٤).

(٣) ساقطة من: أ.

كان جدُّه أمير أمراء الدولة العثمانية، وأبوه[1] سليمان (بن كمال باشا)[2] من رؤوس الجنود الإسلامية الخاقانية، وأمه كانت بنت المولى الفاضل محيي الدِّين محمَّد، الشهير بابن كيلوا، وهو من العلماء المشهورين بالفضل في زمانهم.

جعله السُّلطان محمَّد خان قاضيًا بالعسكر المنصور بعد ما تولى بعض المناصب، ثم عزله بعد قعوده من فتح بلاد قرامان، وذلك سنة اثنتين وسبعين وثمانمئة، وقد عزل الوزير محمود باشا في تلك السنة، وكان للمولى المذكور بنتان، تزوج إحداهما المولى سنان باشا، وولد له منها ولد اسمه محمَّد چلبي، صار مدرسًا بمدرسة الوزير محمود باشا بمدينة قسطنطينية، ثم صار قاضيًا ببعض البلاد، ثم تزهَّد عن المناصب، ومات وهو شاب، وتزوج (الثانية سليمان)[3] چلبي بن كمال باشا، فولد له منها أحمد شاه، وهو هذا المولى العلامة.

ونشأ هو في حجر العزِّ والدَّلال، ومال في صباه إلى تحصيل العلم والكمال، وأنفق ريَّان عمره في اقتباس كلِّ فضيلة تسمو به إلى المحلِّ الأرفع، وصرف حداثة سنه في إحراز كلِّ معرفة تعليه ذروة العزِّ الأنفس والمجد الأتلع[4]، وحفظ القرآن، وضبط في ابتداء أمره من اللغة ما نفع[5] بها غلة صدره، وأحاط علمًا بوجوه القراءات والعلل، وأمن على نفسه ثمالة التورط[6] في مداحض الزلل.

---

(١) ض، أ: وأبو.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ض: إحداهما سنان؛ ع: أخرى سنان.

(٤) أ: الأبلع.

(٥) أ: نقع.

(٦) ع: التفريط.

ثم استظهر في فنون الأدب كتبًا قلَّما يتصدَّى لحفظها أقرانه، ويهتدي لضبطها أسنانه، ثم استولى على أمد الشعر، ورقي إلى الإعجاز منزلة السحر، ثم حدثت في طبعه الشريف داعي الرئاسة لما كان آباؤه من أصحاب الكرِّ والفرِّ والسِّياسة، فلحق بجملة العسكر، وصرف عنان همته إلى سمت آخر، وذهب مع السُّلطان بايزيد خان إلى السفر.

سمعت عن بعض ورأيت في «الشقائق» أيضًا: أنه كان العلامة المذكور يحكي عن نفسه قال: كنت مع السُّلطان بايزيد خان في سفره، وكان الوزير وقتئذ إبراهيم باشا ابن خليل باشا، وكان وزير أعظم الشأن، وكان في ذلك الزمان أمير يقال له: أحمد بك ابن أورنوس، وكان من كبار الأمراء، لا يتصدره أحد من الأمراء، وكنت واقفًا على قدمي قدام الوزير المذكور، والأمير المذكور جالس عنده، إذ جاء رجل من العلماء زري الهيئة دني اللِّباس، فجلس فوق الأمير المذكور، ولم يمنعه أحد عن ذلك.

فتحيَّرت فيه، فقلت لبعض رفقائي: من هذا الذي تصدر مثل هذا الأمير؟ قال: هو رجل عالم مدرِّس بمدرسة فِلِبَه[1]، يقال له: المولى لطفي، قلت: كم وظيفته؟ قال: ثلاثون درهمًا، قلت: كيف يتصدر هذا الأمير ومنصبه هذا المقدار، قال رفيقي: إنَّ العلماء يُعظَّمون لعلمهم، ولو تأخر لم يرضَ بذلك الأمير ولا الوزير.

قال المولى العلامة رحمه الله: فتفكرت في نفسي، فوجدت أني لا أبلغ رتبة الأمير المذكور في الإمارة، ووجدت في نفسي أني لو اشتغلت بالعلم يمكن أن أبلغ رتبة العالم المذكور، فلما رجعنا من السفر وصلت إلى خدمة المولى المذكور، وقد أعطي هو عند ذلك مدرسة دار الحديث بأَدْرَنة، وعيِّن له كل يوم أربعون درهمًا، فقرأت عليه حواشي «المطالع»، انتهى إلى هنا.

---

(١) ع: قلبه.

وكان **المولى لطفي** من أخص تلامذة المولى سنان باشا، (ولما أتى المولى علي القوشجي إلى بلاد الروم أرسله المولى سنان باشا)[1] إليه، وقرأ العلوم الرياضية عليه، وحصل سنان باشا العلوم الرياضية بواسطته، وربَّاه سنان باشا حال وزارته عند السُّلطان محمَّد خان، فجعله أمينًا على خزانة الكتب، واطلع بواسطته على غرائب الكتب.

ولما جلس السُّلطان بايزيد خان على سرير السلطنة أعطاه مدرسة السُّلطان مراد[2] الغازي بمدينة بروسا، ثم أعطاه مدرسة فِلِبَه، ثم أعطاه مدرسة دار الحديث بأَدْرَنة، ثم أعطاه إحدى المدارس الثَّمان، ودرَّس بها مدَّة من الزَّمان، ثم أعطاه مدرسة جدِّه السُّلطان مراد بمدينة بروسا، وعيَّن له كل يوم ستين درهمًا.

وكان رحمه الله عالمًا لا يجارى، وعاملًا[3] لا يبارى، وكان يطيل لسانه على أقرانه، بل على السلف أيضًا، ولكثرة[4] فضائله حسده[5] أقرانه، ولإطالة لسانه أبغضه[6] العلماء العظام، ولهذا نسبوه إلى الزَّندقة والإلحاد حتى فتشوه، ولم يحكم المولى بن أفضل الدِّين بإباحة دمه، وتوقَّف فيه، وحكم المولى خطيب زاده.

روي أنّ المولى خطيب زاده لمَّا حكم بقتله وأتى منزله قال: خلصت كتابي من يده، وكان يسمع أنه يريد أن يزيِّف كتابه، وهو الذي علقها على «شرح التجريد».

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ض، أ، ع: سليم؛ ولعل الصواب (مراد).

(٣) ض: وعالما؛ ع: بحرا.

(٤) ع: وكثرت.

(٥) ع: وحسده.

(٦) ع: بغضه.

يحكي صاحب «الشقائق» عمن حضر قتله كان يكرِّر كلمة الشهادة، وينزِّه عقيدته عما نسبوه إليه من الإلحاد، حتى حكي أنه تكلَّم بكلمة الشهادة بعد أن سقطت رأسه على الأرض.

وروي أنّ الشَّيخ العارف بالله تعالى محيي الدِّين القوجوي لما سمع قتله قال: إني أشهد الله أنّ المولى المذكور[1] بريء من الإلحاد والزندقة.

وكان يلبس الملابس الردية، وكان يركب دابة، ويجيء إلى المدرسة، وعلف الدَّابة في يده، فينزل بباب المدرسة، فيربط الدابة بحلقة الباب، ويلقي قدامها العلف، ثم يدرِّس ثم يركب دابته، ويذهب إلى زاوية الشَّيخ العارف بالله ابن الوفاء، ويروي هناك «كتاب صحيح البخاري» إلى أذان المغرب، ثم يذهب إلى بيته، وهذا دأبه، هكذا ذكر صاحب «الشقائق».

ويحكي عن عمه المولى قاسم بن خليل طاش كبري وهو من تلامذة المولى لطفي، قال: كنت أقرأ على المولى لطفي وهو يروي «صحيح البخاري»، وكان عند فتح الكتاب تنزل دموع عينيه على الكتاب، وكان يبكي إلى أن يختم الكتاب.

وحكي يومًا أنَّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه ضرب في بعض الغزوات بسهم، فبقي نصله في بدنه، فجزع عند إخراجه، فصبروا حتى اشتغل بالصلاة، فأخرجوه منه[2]، فلم يحس بذلك. قال صاحب «الشقائق»: قال عمي: وقد حكى المولى لطفي هذه ثم قال وهو يبكي: هذه هي الصلاة حقيقة، وأما صلاتنا فهي قيام وانحناء لا فائدة فيها، وكان عمِّي يحلف بالله: إني سمعت هذه الحكاية على هذا

---

(١) ع: هذا.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

الوجه، قال: وحين أخذوا المولى المزبور شهد شهداء الدرس عليه بأنه قال: الصلاة قيام وانحناء لا فائدة فيها، قال: انظروا أين ما قاله ممَّا شهدوا عليه.

وقال صاحب «الشقائق» له نوادر غريبة، من جملتها أنّ السُّلطان محمَّد خان أمر المدرسين بالمدارس الثَّمان أن يجمعوا بين الكتب الستَّة من علم اللُّغة كـ«الصحاح» و«التكملة» و«القاموس» وغير ذلك.

وكان في ذلك الوقت مولى مسمى بشجاع وملقبًا بأوصل، وهو كلمة رومية ومعناها الحمار الضخم، فاجتمع يومًا مع المولى لطفي قال له: كيف حالك مع اللغة، قال: أضع علامة الشك في كل سطر، فقال له المولى لطفي: أنت أشك مني، ولفظ أشك بالتركية بمعنى الحمار.

وله تصانيف منها «حواشي المطالع» و«حواشي المفتاح» للسيِّد الشَّريف، وله أيضًا رسالة سمَّاها بـ «السبع الشداد»، وهي مشتملة على سبعة أسئلة على السيِّد الشريف في بحث الوضع.

قال صاحب «الشقائق»: ولقد أبدع فيها كلَّ الإبداع وأجاد كلَّ الإيجاد، ولو لم يكن له تصنيف آخر غير هذه الرسالة لكفته فضلًا وشرفًا، وأجاب عن تلك الأسئلة المولى عذاري إلا أنّ الحق لم يقدر على دفعها والحق أحق، وله أيضًا رسالة ذكر فيها أقسام العلوم الشرعية والغريبة[1]، حتى بلغ مقدار مئة علم، وأورد فيها غرائب لم تسمعها آذان الزمان.

جئنا إلى ما كنا فيه:

فغلب على المولى ابن الكمال حبَّ العلم والفضل والكمال، واشتغل بالعلم

---

(١) أ: العربية.

الشَّريف بالغدو والآصال، ومن لطائف صنع الله[1] التي جلَّت أن تعد، وكبرت لعظم شأنها عن أن تحد: أنه لم يخل في عصر من الأعصار كافة المدائن والأمصار عن ذي ذهن وقَّاد وصاحب طبع نقاد، يبذل جهده في ارتفاع ما يرفع في الدارين قدره، ويطلع من أفق النباهة بدره، فتصدى لاقتباس العلم ودراسته، واجتهد في صونه عن الضياع وحراسته، وصرف همته إلى تجديد مراسم الشرع، وأجرى سواد الحبر في بياض الورق، ووقف نهمته على تمهيد قواعد الأصل والفرع، وسوَّد وجه الباطل وبيَّض محيَّا الحق به، كل من يقتدي يسترشد ويهتدي، وما هو في عهده إلا هذا المولى، سجيته التأليف والدرس والفتوى، ولا يفتر لمحة ناظر عن التأليف والتدريس والإفادة، ولا ينزع طائره صوت[2] طائر عن التكرار والإعادة، يقرر غاية مرامه غير متلعثم في كلامه:

فسل عن جلايا مجده كلَّ شارق ... وطارح خفايا فضله كل غاسق
أضاءت سماءُ الفضل منه بثاقب ... تفديه سيارات ذات الطرائق
وليس له ثانٍ من النّاس كلَّما ... علا درجاتٍ في بيان الدَّقائق
يذلُّ مصاعيب العلوم فتثنى ... إليه هوادسها طرو الوسائق
ويسحر في علم البيان محافظًا ... على نسبٍ يزهى بها وعلائق
ومَنْ لكلام الله يبدي كنوزَه ... سواه بكشفٍ للغوامض رائق
وأنفاسه في روض نعمان عضه ... لواقح قد شقَّت حبوب الشَّقائق
تمر سنو الدُّنيا فتخلد ذِكْره ... تصانيف قد زانت بطون المهارق

---

(١) زائدة في ع: وألطافه.

(٢) أ: حسوة.

فالمولى العلامة أخذ العلم من أفواه الرجال النَّحارير، وقرأ الفنون على أفاضل الفضلاء المشاهير، منهم المولى لطفي المزبور، والمولى مصلح الدِّين القَسْطَلَّاني، والمولى خطيب زاده.

والمولى معرف زاده، فأخذ علم الفروع والأصول عن المولى القسطلاني، عن المولى خضر بك، عن المولى يكان، عن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، عن الشَّيخ أكمل الدِّين، عن الإمام قوام الدِّين الكاكي، عن الإمام حسام الدِّين السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية» عن الشَّيخ الإمام حافظ الدِّين الكبير البُخاري، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن شيخ الإسلام برهان الدِّين علي بن أبي بكر المَرْغِيْنَاني صاحب «الهداية»، عن نجم الدِّين النَّسَفِي، عن أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي القاسم الصفَّار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

فهذه طريق العنعنات، بلَّغه الله تعالى أقصى درجات الكمال، ومتعه بما خوَّله في الحال والمآل، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة علي بكر بمدينة أَدْرَنة، ثم بمدرسة الحلبية، ثم (بإحدى المدرستين)[1] المتجاورتين بأَدْرَنة، ثم بمدرسة السُّلطان بايزيد خان بأَدْرَنة، (ثم استقضاه السُّلطان سليم خان بمدينة أَدْرَنة)[2]، ثم صار قاضيًا بالعسكر المنصور بآنَاطُولي.

وكان المولى العلامة (أحمد بن كمال باشا)[3] في فتح مصر مع السُّلطان سليم خان، وكان قاضيًا بالعسكر، فلما دخل القاهرة لقيه أكابر العلماء وأعظم الفضلاء،

---

(١) ض: إحدى المدارس.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

وناظروه وباحثوه وتكلموا بما عندهم، فامتحنوه فأعجبوا بفصاحة لسانه وحسن كلامه وبلاغة بيانه وبسط مرامه، وأقروا له بالفضل والكمال، وكانوا يذكرونه بغاية التبجيل والإجلال، ويشهدون أن ليس له في العرب عديل ولا في أفاضل العجم والروم عوض ولا بديل.

ثم لما شكى الأحداث والأراذل من مديد أصحابه، وكتبوا على التَّفصيل والإجمال، وأوصلوا كتابهم إلى السُّلطان، (وكشفوا الأحوال)[1]، عزله السُّلطان سليم خان، وقصد إليه الإساءة والعدوان، فنصحه پيري محمَّد الوزير وحوَّله من هذا الرأي والتدبير، ثم عاد إليه بالإحسان مبتدرًا لما فطن أنّ أمر الفتوى يكون متعذرًا أعطاه مدرسة دار الحديث بمدينة أَدْرَنة، وعيَّن له كل يوم مئة درهم وعطايا سنية في السنة.

ثم أعطاه السُّلطان سليمان خان مدرسة جده السُّلطان بايزيد خان بالمدينة المزبورة، ومكث فيها إلى أن صار مفتيًا بقسطنطينية بعد وفاة المولى علاء الدِّين علي الجمالي رحمه الله في سنة اثنتين وثلاثين وتسعمئة، فعاش فيه معزَّزًا مكرَّمًا محترمًا مقبولًا عند الخاص والعام، ونالت عقود الفضل في زمانه حسن النظام.

ومن تلامذته المولى الفاضل الأستاذ السيِّد محيي الدِّين محمَّد بن عبد القادر، والد المولى الفاضل النَّقِيب اليوم في الممالك العثمانية، والمولى محيي الدِّين محمَّد بن حسام الدِّين الشهير بقَرَه چلبي، والمولى محمَّد بن عبد الوهاب بن المولى عبد الكريم.

وله تصنيفات كثيرة معتبرة متداولة بين أيدي العلماء ومقبولة لدى الفضلاء، كان يكتب ما سنح بباله الشريف بأداء حسنٍ وتحرير لطيف، وقد فتر الليل والنهار

---

(١) ساقطة من: ع.

ولم يفتر قلمه، ولم يذكر في مجلسه مسألة من كلِّ الفنون إلا وهو كان يعلمه.

لـه كتـاب في الفروع متن وشـرح، سـماه بــ «إيضـاح الإصلاح»، وهـو كتاب مشـهور مسـتعمل جـدًّا، صنَّفـه بأَدْرَنـة فـي مدرسـة دار الحديـث فـي أوائـل دولـة السُّـلطان سـليمان خان.

قال في خطبته: وكان شروعي في هذا الأمر الخطير في شهور سنة ثمان وعشرين وتسعمئة من تاريخ هجرة نبينا عليه وعلى سائر الأنبياء الصلاة والسلام.

ثم[1] وقع الاختتام سلخ شوال ذلك العام، وكنت أقدر الإتمام في أكثر من ثلاث سنين، وتيسر في أقل من ثلثي السنة بعون الملك العلام.

وله كتاب في علم الكلام متن وشرح أيضًا، سمَّاه «تجويد التجريد»، وله متن في المعاني والبيان، وشرح له أيضًا، (وله حواش على «التلويح»، وحواش على «شرح المفتاح»، و«كتاب في الفرائض»، وشرح له أيضًا)[2]، وله حواش على «الهداية» مجلدين، مجلد في كتاب النكاح، وله حواش على «التهافت» للمولى خواجه زاده، وتعليقات على «شرح الجغنمي» لسنان باشا، وكتاب في اللغة على ترتيب القوافي، تامَّة الإفادة لمن أراد النظم والإنشاء، وله «كتاب نكارستان» على منوال «كلستان» الشَّيخ سعدي، وبهارستان المولى الجامي، وله «كتاب دقائق الحقائق» في قواعد الفارسية واستعمالاتها، وله «كتاب تواريخ آل عثمان»، أبدع في إنشائه.

(وكل تصانيفه مشهورة مقبولة بين الأعيان، متداولة بين أهالي الزمان)[3]،

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

وكان عدد رسائله قريبًا[1] من مئة رسالة، كل منها جامعة الفوائد عامة العوائد، وهذه المذكورات ما شاعت بين الناس، وأما ما بقي في المسودة فأكثر مما لا يحصى، تفرقته أيادي سبأ.

وبالجملة أنسى رحمه الله ذكر السَّلف بين النَّاس، وأحيا رباع العلم بعد الاندراس، وكان من مفردات الدنيا، ومنبعًا للمعارف العليا، شهرته تغني عن التفصيل والإطناب، والحاصل ما من فنٍّ إلا وله فيه حكمة وفصل خطاب، (رحمه الله تعالى ورحمنا إذا عدنا إليه)[2].

***

[٧٧٠ ـ المولى حسن السَّامسوني[3]]

المولى الفاضل، والعالم الكامل، محيي الدِّين محمَّد بن المولى الفاضل حسن السَّامْسُونِي.

كان رحمه الله عالمًا فاضلًا بارعًا ورعًا.

قرأ أولًا على والده، وحصَّل عنده مباني العلوم، وبلغ رتبة الفضل، ثم وصل إلى خدمة المولى علاء الدِّين العربي، فأخذ عنه العلوم الشرعية والعقلية، ونال ما نال من الفضل والكمال، ثم أعطاه السُّلطان بايزيد خان مدرسة المولى خُسْرَو بمدينة بروسا، ثم أعطاه المدرسة الحجرية بمدينة أَدْرَنة، ثم أعطاه مدرسة الوزير محمود

---

(١) ع: أكثر.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٣٤)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٤٩٨)، و«هدية العارفين» للبابانى (٢/ ٦٧)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٩/ ١٩٦).

باشا بمدينة قسطنطينية، ثم أعطاه مدرسة السُّلطان أورخان الغازي بمدينة إِزْنِيقْ، ثم بإحدى المدرستين المتجاورتين بأَدْرَنة، ثم بإحدى المدارس الثمان، ثم عيَّن له كلَّ يوم ثمانين درهمًا بطريق التقاعد، ثم جعله السُّلطان سليم خان قاضيًا بمدينة أَدْرَنة، ومات وهو قاضٍ بها سنة تسع عشرة وتسعمئة.

وأخذ العلم عنه المولى الفاضل الكامل، شيخ الإسلام، مفتي الأنام، سعد الله بن عيسى، الشهير بسعدي أفندي.

وكان رحمه الله مشتغلًا بالعلم غاية الاشتغال بحيث لا يفارق عن حلِّ الدقائق ليلًا ونهارًا، وكان معرضًا عن مزخرفات الدنيا، وكان يستوي عنده الذَّهب والمدر، وكان يؤثر الفقراء على نفسه، حتى يختار لأجلهم الجوع والعري، وكان راضيًا بالعيش القليل، وكان محبته صادقة للصوفية.

له حواشٍ على «التلويح» للعلامة التَّفْتَازَانِي في الأصول، وحواش على «شرح المفتاح» للسيِّد الشَّريف، وحواش على «حاشية التجريد» للسيِّد الشَّريف.

***

[٧٧١ ـ المولى نور الدِّين القراصوي[1]]

العالم الفاضل، والعامل الكامل، جامع الفروع والأصول، ضابط المنقول والمعقول، عظيم القدر، جليل المحل، غزير العلم، كثير العمل، المولى نور الدِّين القَرَاصُوِي.

كان عالمًا فاضلًا متخضعًا متخشِّعًا، متصلِّبًا في الشرع، قوَّالًا بالحقِّ، لا يخاف

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٨١)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ١٢١).

في الله لومة لائم، وكان صاحب هيبة وصولة، متشرِّعًا متورِّعًا، مرضيَّ السِّيرة، محمودَ السَّريرة، وكانت له طريقة حسنة في قضائه، وكان سيفًا من سيوف الله.

قرأ على علماء بلاده، واشتغل بالعلوم وحصَّل المباني، ثم وصل إلى خدمة المولى خطيب زاده، فأخذ عنه العلوم الشرعية والعقلية، ثم قرأ على المولى خواجه زاده، ثم وصل إلى خدمة المولى الفاضل سنان باشا، ولازم خدمته ولم يفارقه أبدًا إلى أن بلغ رتبة الفضل والكمال، وتولى التدريس حتى كان عنده حين نفي المولى المذكور عن البلدة، فذهب معه وقد مرَّ ذكره في الكتيبة السابقة.

ولما أعيد المولى سنان باشا إلى تدريس دار الحديث صار المولى نور الدِّين معيدًا لدرسه، ثم صار مدرِّسًا ببعض المدارس، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة السُّلطان بايزيد خان[1] بمدينة بروسا، ثم صار مدرِّسًا بمدينة أُسْكُوب، ثم صار مدرِّسًا بدار الحديث بمدينة أَدْرَنة، ثم بإحدى المدارس الثَّمان، (ثم عين له كل يوم ثمانون درهمًا بطريق التقاعد)[2].

ثم جعله السُّلطان سليم خان قاضيًا بمدينة قسطنطينية، ثم صار قاضيًا بالعسكر بولاية آنَاطُولي، ثم بالعسكر المنصور بولاية روم إِيلِي، ثم عزله السُّلطان بايزيد خان عن ذلك، وأعطاه إحدى المدارس الثمان، وعين له كل يوم مئة وعشرين درهمًا.

ومات سنة سبع وعشرين وتسعمئة.

وكان أستاذنا أستاذ العصر المولى الفاضل السيِّد محمَّد بن عبد القادر من أعزَّة تلامذته، وصل إلى خدمته بعد المولى كمال باشا زاده، ومكث عنده مدة كثيرة، وأخذ عنه العلوم الشرعية والعقلية.

---

(١) ساقطة من: ض.

(٢) ساقطة من: ع.

ولـه نـوادر غريبة ووقائـع عجيبة، سـمعناها من أسـتاذنا، لكن لا تفـي بذكرها هـذه الكتيبة.

وبالجملة كان[1] زمانه في قضائه من تواريخ الأيام.

وله كتاب في الفقه، جمع فيه مختارات المسائل، وسمَّاه «المرتضى»، وهو تصنيف لطيف كان في الطبقة العليا، وله رسالة متضمنة للأجوبة عن إشكالات المولى سيدي[2] الحميدي، والمولى المزبور من تلامذة المولى علاء الدِّين العربي، مات قاضيًا بمدينة قسطنطينية سنة اثنتي عشرة وتسعمئة، وقد سبق ذكره قليلًا في أثناء ذكر المولى علاء الدِّين الجمالي.

وللمولى نور الدِّين مسجد وحجرات، وقبره قدام مسجده بقسطنطينية.

وصنف المولى سيدي القَرَامَاني رسالة متضمنة للأجوبة عن إشكالات المولى سيدي القراماني أيضًا، ولكن ليس هذا بذاك، فإنّ العلماء يرجحونها على رسالة المولى سيدي الحميدي.

وهو أيضًا من تلامذة المولى علاء الدِّين العربي، وصار معيدًا لدرسه، ثم صار مدرسًا ببلدة تُوقَاتْ، ثم بالمدرسة القلندرية بمدينة قسطنطينية، ثم بسلطانية بروسا، ثم بإحدى المدارس الثمان، ثم بمدرسة السُّلطان بايزيد خان بأَدْرَنة، ثم صار قاضيًا بمدينة بروسا، ثم بمدينة قسطنطينية، ثم صار قاضيًا بالعسكر المنصور بآنَاطُولي، ثم بولاية روم إِيلِي، ثم عزل عنه في أوائل سلطنة السُّلطان سليم خان، وجعل مدرسًا بإحدى المدارس الثَّمان، وعين له كل يوم مئة وعشرون درهمًا، ومات وهو مدرِّس بها، سنة ثلاث وعشرين وتسعمئة، ودفن عند دار النعيم التي بناها بقسطنطينية.

---

(١) ع: فإن.

(٢) ساقطة من: أ.

وكان ذا شيبة عظيمة تتلألأ أنوار العلم والصلاح في جبينه.

وكان المولى العلامة شيخ الإسلام أبو السعود العمادي من تلامذته.

تولى المنصب بعدما وصل إلى خدمته، والمولى العلامة المذكور في الحقيقة تلميذ أبيه، أخذ العلوم كلها عنه، وبلغ بتربيته رتبة الكمال.

***

[٧٧٢ ـ المولى بالي الآيديني[١]]

العالم العامل، والفاضل الكامل، المقدَّم على الأقران، أعلم أهل الزمان المولى بالي الآيْدِيني.

اشتغل في العلم، فقرأ على علماء بلاده، ثم وصل إلى خدمة المولى خطيب زاده، ثم إلى خدمة المولى سنان باشا، فبلغ رتبة الفضل والكمال، ثم صار مدرسًا ببعض المدارس، ثم بمدرسة الوزير علي باشا بمدينة قسطنطينية، (ثم بإحدى المجاورتين بمدينة أَدْرَنة)[٢] ثم بإحدى المدارس الثَّمان، (ثم عيَّن له كل يوم ثمانون درهمًا بطريق التقاعد، ثم أضيف إليها عشرون فصار مئة)[٣].

ومات وهو مدرِّس بها سنة تسع وعشرين وتسعمئة، (ودفن عند مسجده بمدينة قسطنطينية.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٨٢ ـ ١٨٣)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٧٦٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ١٦٢)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٨/ ١٣٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

وله حجرات عند مسجده، عيَّنها للملازمين وطلبة الموالي[1] لو لم يوجد من الملازمين طالب)[2].

ومن تلامذته المولى شيخ محمَّد بن إلياس الشَّهير بجوي زاده، والد المولى الفاضل الكامل، صدر الأهالي، محمَّد القاضي بالعسكر المنصور بروم إِيلِي اليوم.

وكان رحمه الله يصرف جميع أوقاته في الاشتغال بالعلم، حتى إنه سقط عن فرسه وانكسرت رجله وكان مستلقيًا على ظهره مدة شهرين أو أكثر ولم يترك درسه في تلك المدة، وكان تأتي الطلبة إلى بيته وتقرأ عليه، وكان له مشاركة في جميع العلوم، وكان قادرًا على حلِّ غوامضها، قويَّ الحفظ جدًّا، وكانت له كتب كثيرة، وقف كلها على العلماء الصالحين.

وله أيضًا رسالة متضمنة للأجوبة عن إشكالات المولى سيدي الحميدي.

***

[٧٧٣ ـ عبد الحليم بن علي[3]]

المولى الفاضل والعالم الكامل عبد الحليم بن علي.

كان من بلدة قَسْطَمُونِي، نشأ بها، واشتغل بالعلم الشريف، وقرأ على علماء البلاد، ثم وصل إلى خدمة المولى علاء الدِّين العربي، ولما مات المولى العربي ارتحل إلى البلاد الشَّامية ومصر، وقرأ على علمائها وحج، ثم سافر إلى بلاد العجم، وقرأ على علمائها.

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٢٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ١٢٣ ـ ١٢٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٩).

(قال صاحب «الشقائق»: التحق ببلاد العجم بطائفة الصوفية، وتربى عند شيخ يقال له: شيخ المخدومي)[1].

ثم أتى[2] إلى بلاد الروم، وسكن ببلدة قسطموني مدة، ثم إنّ السُّلطان سليم خان قبل جلوسه على سرير السلطنة طلبه، وجعله إمامًا لنفسه، وصاحب معه، فرأه متفننا في العلوم (متحلِّيًا بالمعارف)[3]، وكان لذيذ الصحبة، طيب المحاورة[4]، فلما جلس على سرير السلطنة نصَّبه معلِّمًا لنفسه، وعين له كل يوم مئتي درهم، وأعطاه قرى كثيرة، وصاحب معه ليلًا ونهارًا، وتقرب عنده، وحصلت له حشمة وافرة وجاه عظيم.

مات سنة اثنتين وعشرين وتسعمئة بدمشق، بعد قفول السُّلطان سليم خان من مصر إلى الشام.

(وكان معينًا للضعفاء والفقراء، كثير الإنعام، حتى كانت أيامه بكثرة إحسانه تواريخ الأيام)[5]، رحمه الله الملك العلاَّم.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض: المجاورة.

(٥) ساقطة من: ع.

[٧٧٤ ـ المولى سيد إبراهيم[١]]

المولى الفاضل، والعامل الكامل، الجامع بين علمي الشَّريعة والحقيقة، سلطان الفريقة وبرهان أهل الطريقة، ذو الحسب الباهر والنسب الطاهر، المولى سيد[٢] إبراهيم.

كان والده من سادات العجم، ارتحل إلى بلاد الروم، وتوطن في قرية من نواحي آمَاسْيَه يقال لها: قرية يَكِجَه.

قال صاحب «الشقائق»: كان والد السيِّد إبراهيم من سادات العجم، وكان من أولياء الله تعالى وصاحب الكرامات السنية، (ينقل عنه كثير من خوارق العادات، ولم نتعرض لتفاصيلها خوفًا من الإطناب)[٣].

ومن جملة ذلك أنه رحمه الله عمي في أواخر عمره، وكشف ولده المذكور عن رأسه (ذات يوم)[٤] وهو عنده، فقال: يا سيد إبراهيم لا تكشف عن رأسك، إنّما يضرك الهواء البارد، وقال له ابنه: كيف رأيته وأنت بهذه الحالة، قال: دعوت الله أن يريني وجهك، فمكنني من ذلك، فصادف نظري انكشاف رأسك، وقد كفَّ بصري الآن كما كان.

[ومنها أنّ السُّلطان بايزيد خان حين بنى عمارته بآماسيه كان يلازمه ويستمد من دعائه، وقد أوصاه يومًا بعدم الإفراط في الصيد، فتركه أيامًا، ثم باشر الصيد، فافترق

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٨٥)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٦ ـ ٢٦).

(٢) أ، ع: سيدي.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

لأجله قطيعًا من الضباء فتركها ولم يرمِ بسهم، فسئل عن ذلك، فقال: إني رأيت أبي راكبًا على واحد منها، وكان السُّلطان بايزيد يدعوه بلفظ الأب، قال لي: أما نهيتك عن الصيد، فرجع السُّلطان بايزيد خان إلى منزله خائفًا من كلامه.

ونشأ المولى سيدي إبراهيم في حجر والده بعفاف وصلاح، ثم رحل لطلب العلم إلى مدينة بروسا، وقرأ هناك على جدي الإمام الشَّيخ سنان الدين، ولما التحق جدي بخدمة المشايخ الصوفية بقي هناك وهو معتكف بالجامع الكبير بمدينة بروسا.

قال رحمه الله: وقد تفقدني يومًا الشَّيخ سنان المذكور، وقال: اشتغل بتزكية النفس، وأوصاني بوصايا فوقع لي واقعة، رأيتني في[1] صورة طير أبيض أخضر الجناحين أحمر المنقارين، رأيتني أطير على العرش وعلى الكرسي وعلى السموات السبع، قال: ورأيت شجرة نابتة في الأرض وفروعها في السماء ولها غصن يمتد من المشرق إلى المغرب، قال: فوقفت على ذلك الغصن، ثم جاء الشَّيخ المذكور إلي، فحكيت له الواقعة ولم يعبرها، وقال: دم على الاشتغال.

وبعد أيام وقعت لي نادرة أخرى، رأيتني على حمار يجر زمامه على الأرض، مشدود على الحمار ظرف فيها خمر، وخلفي غلام مليح الوجه، وبيدي طنبور أضرب بها، فاشمأزت نفسي من هذه الواقعة، وحزنت من ذلك حزنًا شديدًا عظيمًا.

قال: فجاء إليَّ الشَّيخ بعد أيام، فحكيت له الواقعة وحزني عليها، قال: لا تحزن، هذه الواقعة أحسن من الأولى؛ لأنَّ الخمر صورة الجذبة، والغلام صورة الروح، والطنبور صورة انجذاب إلى عالم القدس، إلا أنه لم يكن زمام الحمار بيدك، لا تقتدي أنت بأحد أصلًا، واشتغل بعد ذلك بالعلم ثم كفَّ.

---

(١) زائدة في أ: صفة.

قال رحمه الله: وكان كما قال، ثم اشتغل بالعلم حتى وصل إلى خدمة المولى السَّامسوني، وعيَّنه لأهلية التدريس، فلم يقبل التدريس ورغب في خدمة المولى خواجه زاده وذهب إليه حال تدريسه بمدرسة إزنيق، وصار مدرِّسًا فيها بعد قضاء قسطنطينية، وصار في خدمته مدة كثيرة.

ثم استدعاه الوزير محمَّد باشا القراماني لتعليم ولده، فعلمه مدَّة، ثم صار معلِّمًا للسُّلطان، فوافقه ابن السُّلطان بايزيد خان في حياة السُّلطان محمَّد خان، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة مرزيفون، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة قره حصار، ثم بمدرسة مصطفى باشا بمدينة قسطنطينية، ثم بمدرسة السُّلطان بايزيدخان بمدينة أماسيه، وعين له كل يوم ثمانون درهمًا وفوض إليه أمر الفتوى هناك.

ثم ترك التدريس والفتوى وعين السُّلطان بايزيد خان في أواخر سلطنته كل يوم مئة درهم بطريق التقاعد، ولما جلس السُّلطان سليم خان على سرير السلطنة اشترى له دارًا في جوار مزار أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

(والآن هي وقف وقفها المولى المذكور على كلِّ من يكون مدرِّسًا في مدرسة أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه)[1]. فسكن هناك إلى أن توفي سنة خمس وثلاثين وتسعمئة، وقد تنيف من العمر على تسعين.

وكان رحمه الله مجردًا لم يتأهل مدة عمره، وقصد أن يزوجه أبوه بالتماس بعض من توابعه، فوجدوا بنتًا من بنات الصلحاء، فأبرم عليه والده لنكاحها فأجاب لذلك رعاية لخاطر والده، ثم إنّ والده رجع عن هذا الإبرام، فسئل عن ذلك، فقال: رأيت رسول الله ﷺ في المنام، فقال لي: أعطاك الله تعالى ولدًا مثل إبراهيم، أما رضيت بهذا وطلبت له ولدًا.

---

(١) ساقطة من: أ.

وكان رحمه الله منقطعًا عن النّاس بالعلم والعبادة، وكان زاهدًا، وربما يستوي عنده الذهب والمدر، وكان ذا عفَّة وصلاح وديانة، وكان حسن الصَّمت، صاحب الأدب، ولم يره أحد حتى غلامه إلا جاثيًا على ركبتيه، ولم يضطجع أبدًا، وكان ينام جالسًا مع كبر سنه.

ومن عادته أنه لم يأمر أحدًا حتى مماليكه بشيء أصلًا، وربما يجد الكوز فارغًا ولا يقول لخادمه: املأه؛ حذرًا من الأمر، وكان يقول: ما صنعه من صنعه إلا للماء.

وكان حسن الشيبة تتلألأ أنوار العلم والعبادة والشرف والسيادة في وجهه الكريم][1]، وكان طويل القامة، طيب المحاورة، حسن النادرة، (متواضعًا متخشعًا، يبجِّل الصَّغير كما يوقِّر الكبير، وبالجملة العجز عن مدحه.

وقد عمي في آخر عمره مدة، ثم عولج ففتح إحدى عينيه واكتفى بذلك إلى آخر عمره)[2]، وكان يكتب الخط المليح جدًّا، وكان عنده الكتب المتداولة كلها كبارها وصغارها بخطه الشريف، وكان يجيئ[3] المسجد (من العشاءين)[4]، ويصلي الأوقات الخمسة بالجماعة.

قال صاحب «الشقائق»: وقد ذهبت إليه في مرض موته، وهو قريب من الاحتضار، ففتح عينه وقال: إنَّ الله تعالى لطيف، لقد شاهدت من كرمه ولطفه ما يعجز عنه الواصف، ثم اشتغل بنفسه، ودعوت له وذهبت. ومات في تلك الليلة، ودفن عند جامع أبي أيوب الأنصاري.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في ض، أ: في.

(٤) ساقطة من: ع.

وكان واحد[1] من الطلبة في زمانه يطيل لسانه عليه في غيبته، وكان ذلك الرجل[2] خبيث النفس جدًّا، فأخبر هو مرارًا وسكت، وذكر عنده ذلك[3] يومًا، فقال: هل يتحرك لسانه الآن؟ فاعتقل لسان ذلك الرجل[4] في تلك الليلة، ولم ينحل إلى أن مات.

***

[٧٧٥ ـ المولى نور الدِّين محمود[5]]

العالم العامل، المولى نور الدِّين محمود بن الشَّيخ محمَّد.

كان إمامًا للسلطان بايزيد خان بعد جلوسه على سرير السَّلطنة، بتربية المولى معرف، ثم صار قاضيًا بمدينة بروسا، (وصار قاضيًا)[6] مدة عشر سنين أو أكثر، ثم أعطاه السُّلطان بايزيد خان قضاء العسكر بولاية آنَاطُولي سنة إحدى عشرة وتسعمئة، ثم عزله عنه، وعيَّن له كل يوم مئة درهم، ومات بعد زمان يسير.

كان كريم النفس، (حميد الأخلاق، محبًّا للعلماء والصلحاء)[7]، وله نظم بالتركية، سمَّاه «المحمودية»، نظيره «الكتاب المحمدية»، قال صاحب «الشقائق»: إنَّ «المحمودية» نظم نازل الدَّرجة.

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ض، أ: البعض.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض، أ: البعض.

(٥) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٨٨)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٦١٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٤٥)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ١٦٤).

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

[٧٧٦ ـ المولى خليلي[١]]

العالم العامل المولى خليل، الشهير بخليلي.

كان رحمه الله مدرسًا ببعض المدارس، ثم صار مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان، ثم أعطاه السُّلطان بايزيد خان مدرسة بمدينة أَدِرْنَة، ثم أعطاه قضاء العسكر بولاية آنَاطُولِي، ثم بولاية روم إِيلِي، ومات على تلك الحال في أوائل سلطنة السُّلطان سليم خان في أثناء العشر والعشرين وتسعمئة.

(وكان حليمًا كريمًا محبًّا للخير متواضعًا.

قال صاحب «الشقائق»: إلا أنه كان يغلب عليه الغفلة في أكثر أحواله)[٢]، رحمه الله.

***

[٧٧٧ ـ المولى زِيْرَك[٣]]

العالم الفاضل، والعارف الكامل، المولى ركن الدِّين بن المولى الفاضل زِيْرَك محمَّد.

مات والده وهو صغير، وتعلم العلم، وحصل مباني العلوم في مدينة بورسا على طلبة الموالي، ثم قرأ على المولى سنان باشا، وعلى المولى خواجه زاده، (وعلى المولى خطيب زاده)[٤]، فبلغ رتبة الفضل والكمال، إلا أنه كان غير منقطع عن أخذ العلوم عن أفواه الرجال.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٨٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٢٥).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٨٧٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٣٤).

(٤) ساقطة من: ع.

أعطاه السُّلطان محمَّد خان مدرسته الواعظية بمدينة بروسا، وكان يدرس بها ويقرأ على المولى درويش محمَّد بن خضر شاه، وهو مدرس بسلطانية بروسا، وكان له حجرة في تلك المدرسة يسكن فيها في بعض الأوقات.

(قال صاحب «الشقائق»: قرأ والدي على المولى دريوش بن خضر شاه، وكان مدرِّسًا بسلطانية بروسا، وكان يحكي من فضائله وزهده وتقواه ما لا يمكن وصفه، قال: وكان يلبس عباه ويلف رأسه بشملة، ويذهب من بيته إلى المدرسة ماشيًا.

قال)[1]: ولما مرَّ السُّلطان محمَّد خان بمدينة بروسا لقصد محاربة السُّلطان حسن الطويل سلَّم عليه المولى المذكور، ثم رجع، قال: (وقال السُّلطان محمَّد)[2] وكان جهوري الصَّوت: أليس هذا درويش محمد؟ قال الوزير محمود باشا: بلى هو ذاك، قال السُّلطان محمَّد خان للوزير محمود باشا[3]: أدركه خلفه[4]، وأوصاه بالدعاء، وكان مجاب الدعوة، (وكان مشهورًا بذلك عند الناس، وكانوا يتبركون بأنفاسه)[5].

وكان عادته أنه يحلق رأسه في السنة مرة واحدة، واختار لذلك يوم عاشوراء، وكان النّاس يجتمعون في ذلك اليوم على بابه، ويأخذون من شعره، ويداوون به[6]

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

المرضى، (قال: وربما يجيئ بعض النّاس وهو في الدَّرس يلتمس من شعره لأجل المرضى، وكان يكشف لهم رأسه فيأخذون من شعره)[1]، وقد سقط في آخر عمره من السطح، ومات رحمة الله عليه[2]، انتهى.

(ثم أعطاه السُّلطان محمَّد خان مدرسة بن كَرْمِيَان في بلدة كُوتَاهْيَه، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة قَبْلُوجَه بروسا، ثم بمدرسة إِزْنِيقْ، ثم بمدرسة سلطانية بروسا، ثم أعطاه السُّلطان بايزيد خان مدرسته بأَمَاسْيَه، وفوَّض إليه أمر الفتوى هناك، ثم أعيد إلى سلطانية بروسا، ثم بمرادية بروسا)[3].

صار قاضيًا بمدينة أَدْرَنة، (ثم بمدينة قسطنطينية)[4]، ثم صار قاضيًا بالعسكر بولاية آنَاطُولِي، ثم بالعسكر المنصور بولاية روم إِيلِي، ثم أرسله السُّلطان سليم خان إلى السُّلطان الغوري رسولاً من قبله إليه، ثم عاد إلى منصبه، ودام على ذلك مدة، ثم عزل عنها سنة أربع وعشرين وتسعمئة، وعين له كل يوم مئة درهم، ثم زاد عليها ثلاثين درهمًا.

ومات سنة تسع وثلاثين وتسعمئة.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: ودرس بمدارس كثيرة، ثم.

(٤) ساقطة من: ع.

[٧٧٨ ـ المولى سعدي بن النَّاجي بك[١]]

العالم الفاضل، والبارع الكامل، المولى سعدي بن النَّاجي بك، أخو المولى جعفر، الشهير بناجي زاده.

قرأ مباني العلوم، وحصَّل الاستعداد، ثم وصل إلى خدمة المولى قاسم، الشهير بقاضي زاده، والمولى ابن الحاج حسن، ونال ما نال، وبلغ مبلغ الفضل والكمال، حتى اشتهر بالفضيلة والكمال[٢] في الآفاق، وصار مدرِّسًا بالاستحقاق أولاً بمدرسة قَبْلُوجَه بروسا، (ثم بمدرسة الوزير علي باشا بقسطنطينية)[٣]، ثم بإحدى المدارس الثَّمان، ثم حج البيت العتيق، ورزق الهداية والتوفيق، فعين له بعده ثمانون درهمًا.

مات سنة اثنتين وعشرين وتسعمئة.

(وكان صالحًا، كريم النَّفس، حميد الخصال، صادق القول، قال صاحب «الشقائق»: كان الوالد رحمه الله يقول في حقِّه: لو قلت: إنه لم يكذب مدة عمره لما كذبت)[٤].

وله قصائد بالعربي أجاد فيها كل الإجادة، وله حواش على «شرح المفتاح» للسيِّد الشَّريف، وحاشية على باب الشهيد من «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، وقد نظم «العقائد النَّسفية» بالعربية نظمًا بليغًا، وله غير ذلك من الرسائل والفوائد.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٩٧)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٧٦٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ١٠٧).

(٢) ساقطة من: ض.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

[٧٧٩ ـ المولى جعفر چلبي[١]]

وأما أخوه المولى الفاضل جعفر چلبي فهو أيضًا اشتهر بالفضائل في الآفاق، ووصل إلى خدمة المولى ابن الحاج حسن (والمولى[٢] القسطلاني)[٣] ثم صار مدرِّسًا بمدرسة الوزير محمود باشا بمدينة قسطنطينية، أعطاه السُّلطان بايزيد خان موقعًا بالديوان العالي، فسلك مسلك الأمراء، وعاش في ظل حمايته بدولة وافرة وحشمة متكاثرة.

ثم أصابته عين الزمان[٤]، وانتهب داره، وعزل عن منصبه[٥] في أواخر سلطنة السُّلطان بايزيد خان، بسبب زلَّة وقعت عنه، فتكدَّر بها خاطر العالم الفاضل، (والفاضل الكامل)[٦]، مصلح الدِّين بن المولى خليل طاش كبري، فدعا عليه بسوء، وليس هذا محل[٧] (ذكرها، فتجاوز الله عنه.

وعين له كل يوم مئة درهم بطريق التقاعد فلم يقبل)[٨]، ولما جلس السُّلطان سليم خان على سرير السلطنة أضاف إليها قضاء بعض البلاد، فقبلها، ثم جعله موقعًا بالديوان العالي ثانيًا، ثم جعله قاضيًا بالعسكر بولاية آنَاطُولي، ثم قتله لأمر أوجب ذلك.

وله نظم في غاية الحسن، ومنشآت كثيرة مقبولة عند أهلها.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٩٦ ـ ١٩٧).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: السُّلطان.

(٥) زائدة في ع: داره.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ض، أ: موضع.

(٨) ع: ذكر هذه الواقعة.

[٧٨٠ ـ قره كمال[١]]

العالم الفاضل، العامل الكامل، عالم الفروع والأصول، وضابط المعقول والمنقول، المولى كمال الدِّين إسماعيل القَرَامَاني، الشهير بقَرَه كمال.

كان عالمـا فاضـلًا، اشـتغل فـي العلـم، وبلـغ رتبـة الكمـال، ثـم وصـل إلـى خدمـة المولـى الخيالـي، ثـم أخـذ إلـى خدمـة المولـى خسـرو، ثـم صار مدرسًـا ببعـض المـدارس، ثـم بإحـدى المدرسـتين المتجاورتيـن بمدينـة أَدْرَنـة، وكان القاضـي بهـا وقتئـذ عبـد الرَّحمـن بـن المؤيـد، فوقـع بينهمـا خـلاف فـي مسـألة، وأصـرَّ المولـى كمال الدِّيـن على الخـلاف، وتكدَّر عليـه لذلك خاطـر المولى ابن المؤيـد، ولمـا صـار ابن المؤيـد قاضيًا بالعسـكر عزله عـن التدريس، وعيَّـن له كل يـوم سـتين درهمًـا بطريـق التقاعد، فشـكر المولـى عليه، ورضـي بما فعلـه، ولازم بيتـه، واشـتغل بالعلـم والعبـادة إلـى أن مات.

وله «حواشي الكشَّاف»، و«حواشي تفسير البيضاوي»، وحواش على «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، وحواش على «حاشية شرح العقائد» للخيالي، وحواش على «شرح المواقف» للسيِّد الشَّريف، وغير ذلك.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٠١)، و«الطبقات السنية» للتميمي (الرقم: ١١٧)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٨٩٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٨٥)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/ ٢٨٧).

[٧٨١ ـ المولى محيي الدِّين محمَّد شاه[١]]

المولى الفاضل المحقق، والبارع الكامل المدقِّق، جامع العلوم، والمبرَّز في المعقول والمفهوم، المولى محيي الدِّين محمَّد شاه بن المولى علي (بن المولى)[٢] يوسف بالي بن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، روَّح الله أرواحهم.

ولد المولى المزبور في أيام سلطنة السُّلطان محمَّد خان، وكان والده المولى علي الفَنَاري وقتئذ قاضيًا بالعسكر، [٣] عين له السُّلطان محمَّد خان يوم ولادته كلَّ يوم ثلاثين درهمًا، ونشأ في حجر الفضل والرئاسة، وغذي بالعلم، وحمل على أكتاف الأئمة، واشتغل بالعلم.

وعلمه أبوه في صباه، وتعلم العلم والأدب وفاق أقرانه، بعد وفاة والده قرأ على المولى خطيب زاده، وجعل السُّلطان بايزيد خان (وظيفته كل يوم خمسين درهمًا، ثم قرأ على المولى معرف زاده، ثم أعطاه السُّلطان بايزيد خان)[٤] مدرسة مناستر بروسا، وعين له كل يوم خمسين درهمًا، ثم بإحدى المدارس الثمان، ثم أعطاه السُّلطان سليم خان قضاء بروسا، ثم جعله قاضيًا بقسطنطينية، ثم جعله قاضيًا بالعسكر ببلاد العرب، ثم قاضيًا بأَدْرَنة، ثم بالعسكر المنصور بولاية آنَاطُولِي، ثم بولاية روم إِيلِي.

ومات وهو قاضٍ بالعسكر بولاية روم إيلي، سنة تسع وعشرين وتسعمئة، ودفن عند قبر جده ببروسا.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٢٨ ـ ٢٢٩)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٢٤٩)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٦٩).

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) زائدة في ع: ثم.

(٤) ساقطة من: ع.

له حواشٍ على «شرح الفرائض» للسيِّد الشَّريف، وحواشٍ على أوائل «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، (وحواشٍ على «شرح المواقف» للسيِّد الشَّريف)[1].

قال صاحب «الشقائق»: (كان صاحب أخلاق حميدة، وطبع زكي، ووجه بهي، وكرم وفي، وكان ذا عشرة حسنة)[2]، مات وهو شاب، ولو عاش لظهرت منه تأليفات وحالات[3] لطيفة (رحمه الله)[4].

* * *

[٧٨٢ ـ المولى خير الدِّين[5]]

المولى العالم العامل الكامل، خير الدِّين، معلم السُّلطان سليمان خان الغازي.

كان من ولاية قَسْطَمُوني، اشتغل في العلوم، ثم وصل إلى خدمة المولى أخي يوسف، ثم إلى خدمة المولى مصطفى التركي، ثم صار معلِّمًا للسلطان سليمان خان الغازي، ووقع عنده محلَّ القَبول، وحصَّل حشمة وافرة، وجاهًا رفيعًا، بحيث ازدحم العلماء والفضلاء على بابه، وكذا الأكابر والأعيان، ومع ذلك لم يتبدل[6] ما في طبعه من التواضع والكرم والتلطف بالفقراء والمساكين.

(وربى كثيرًا من أفاضل الطَّلبة، وأقرأهم بيوميات يسيرة، ونالوا بها

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٦٤)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٢٢١)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٢٤).

(٦) أ: يتغير.

المراتب العليَّة والأموال الكثيرة، وأكثر أفاضل الزمان وصلوا إلى خدمته، ثم نالوا المناصب العالية)[1].

مات رحمه الله على أتم العزِّ والعيش الرَّغيد، وعظيم الجاه، سنة خمسين وتسعمئة، ودفن عند جدار أبي أيوب الأنصاري.

***

[٧٨٣ ـ المولى محيي الدِّين چلبي[2]]

العالم العامل الزَّاهد الورع، والفاضل الكامل البارع المتورع، النِّحرير المتقن الفقيه، والحبر المحقق[3] المدقق النَّبيه، ذو الفضل الجليل، عديم النظير، فقيد المثيل، المولى محيي الدِّين چلبي محمَّد بن علي بن يوسف بالي بن المولى الفَنَاري، أخو المولى محمَّد شاه، السَّابق الذِّكر (رحمه الله)[4].

هو أيضًا مثل أخيه، قرأ (في سن الطفولية)[5] على أبيه المولى علي بن الفَنَاري، وقرأ بعد وفاة والده على المولى خطيب زاده، وقد ذكرناهما في ذكر أبيهما وذكر المولى خطيب زاده (في الكتيبة السابقة)[6].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٢٩ ـ ٢٣٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ١٦٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٨٠)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١١/ ٧٣).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

ثم أخذ العلم عن المولى أفضل زاده[1]، عن المولى يَكَانْ، عن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، عن الشَّيخ أكمل الدِّين، عن الشَّيخ الإمام قوام الدِّين الكاكي، عن الإمام السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية»، عن الشَّيخ الإمام حافظ الدِّين الكبير البُخاري، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن شيخ الإسلام برهان الدِّين صاحب «الهداية» عن نجم الدِّين النَّسَفِي، عن أبي اليسر البَزْدَوي، عن أبي يعقوب السَّيَّاري، عن أبي إسحاق النَّوْقَدي، عن أبي جعفر الهِنْدُوَاني، عن أبي القاسم الصفَّار، عن نصير بن يحيى، عن محمَّد بن سَماعة، عن أبي يوسف، وهذا أحد الطرق.

ثم صار المولى المزبور مدرِّسًا بمدرسة الوزير علي باشا بقسطنطينية، ثم بسلطانية بروسا، ثم بإحدى المدارس الثَّمان، ثم صار قاضيًا بأَدْرَنة، ثم[2] بقسطنطينية، ثم صار قاضيًا بالعسكر المنصور في ولاية آنَاطُولي، ثم بولاية روم إِيلِي، ومكث في قضائه بالعسكر مدة خمس عشرة سنة، ثم عزل، وعيَّن له كل يوم (مئة وخمسون)[3] درهمًا، ثم أضيف إلى ذلك خمسون درهمًا أخرى[4]، فصارت وظيفته[5] كل يوم مئتي درهم.

ثم صار مفتيًا بقسطنطينية بعد تقاعد المولى قدري قادري عن الفتوى في سنة ثمان وأربعين وتسعمئة، ثم ترك الفتوى في سنة إحدى وخمسين وتسعمئة، وفوض أمر الفتوى إلى العلامة أبي السعود العمادي رحمهم الله، وعين له كل يوم ما يتبادرهم

---

(١) ع: الدين.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: خمسون.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ساقطة من: ع.

أيضًا[1]، واشتغل بإقراء التفسير والتصنيف فيه، إلا أنه لم يوفق بالتكميل، فمات سنة أربع وخمسين وتسعمئة، ودفن بجوار جامع أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وقد قرب[2] عمره الثمانين.

قرأ عليه كثير من أفاضل الزمان، وأخذوا عنه، منهم المولى أستاذنا العلامة السيِّد محمَّد بن عبد القادر، وكان رحمه الله عالمًا فاضلًا (تقيًّا نقيًّا ورعًا متورعًا صالحًا محبًّا للفقراء والصلحاء، وكان جريء الجنان طليق اللسان، ذا مهابة ووجاهة، يستوي عنده الصَّغير والكبير في إجراء الشرع، وكان)[3] لا يخاف في الله لومة لائم.

وبالجملة كان رحمه الله علَّامة في الفتوى[4]، وآية كبرى في التَّقوى، (وكان زاهدًا، محترزًا عن حقوق العباد غاية الاحتراز، حتى إنه كان لغاية احتياطه ربما ينتهي إلى حد الوسوسة في معاملاته مع الناس)[5].

وله حاشية على أوائل «شرح الوقاية» لصدر الشَّريعة، وكلمات متعلقة بـ «الهداية»، وتعليقات على «حواشي الهداية»، و«حواشي المفتاح» للسيِّد الشَّريف، ورسالة أخرى متعلِّقة ببعض المواضع من الأصول والفروع والتفسير والحكايات العجيبة، ووقائعه الغريبة لا تضبطها هذه الكتيبة، فعلينا[6] أن نذكر بعضًا منها.

من جملتها أنه كان يومًا بالديوان العالي استمع بقضية، فحلَّ محل الحكم،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: قارب.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ض: الفنون.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ض، أ: فلا علينا.

فأخر في الحكم لكي تنكشف حقيقة القضية غاية الانكشاف، وكانت تلك القضية معلومة للوزير إبراهيم باشا المقتول، فقال الوزير: يا مولانا هذه صحيحة، وأنا أشهد بها، وليست محل التأخير، فقال: شهادتك غير مقبولة عند الشرع، فاشمأزَّ الوزير قال: ولأي شيء لا تقبل شهادتي؟! قال: لأنك عبد غير معتوق، فقام الوزير، ودخل على السُّلطان، وكانت له منزلة عظيمة عند السُّلطان سليمان خان، فشكى إليه وبكى، وقال: خلدك الله أيها السُّلطان إنّ المولى ابن الفَنَاري هتك عرضي وحرمتي في الديوان العالي، وقال كذا وكذا، وعرض عبيدك الوزراء عرض هذا الجناب العالي، فقال السُّلطان سليمان الغازي عليه الرحمة من الباري: يا إبراهيم هذا أمر مشروع، والمولى المزبور قوَّال بالحقِّ، متصلِّب في الدِّين، لا يداهن أحدًا أبدًا، وهذا شأن العلماء الربَّانيين، وأنا أخاف منه، أما أنت فقد أعتقتك اليوم، فاذهب أنت وقل له: أعتقني السُّلطان، تقبل.

فرجع وجاء إلى الديوان العالي[1]، وقال: أيها المولى أعتقني السُّلطان تقبل شهادتي؟ قال لا، قال: ولأي شيء؟ قال: هذا ادعاء، ولا بدَّ من إقرار السُّلطان عندي أو البيِّنة، فدخل المولى المزبور لعرض القضايا على السُّلطان، فأقرَّ بالعتق، وكتب المولى المزبور كتاب عتق ذلك الوزير، وأعطاه في غد اليوم بمحضر الأركان في الديوان العالي، وقال: خذ هذا كتاب عتاقتك، فالآن تقبل شهادتك، وهذا أغرب جرأة من الأول.

فتكدَّر خاطر الوزير بعد هذا على المولى المزبور، والتهب (يفور غيظه)[2]، وكان يتميز من غيظه، وبعد ذلك قصد الوزير المزبور أن يكافئ المولى العارف المذكور،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: غيظا.

فعرض على السُّلطان سليمان خان الغازي يومًا، وقال: إنّ قضاة العساكر أيدهم الله وأدام معاليهم وزاد بالبر فضائلهم لو اجتمعوا معنا على سماط واحد في الديوان العالي لكان أدخل في مشاورة واقعات الدِّين، ولكان أسهل في إتمام مصالح المسلمين، (ويكون زينة للأركان ومهابة لأهل الديوان)[1].

وكان قديمًا على هذا المنوال، فسمع كلام الوزير على التفصيل والإجمال، وأمر على مقتضى مرامه، وبعد غد دعا المولى المزبور إلى سماط الوزراء، فلم يجب، وقال: أنا صائم، وجاء قرينه المولى الفاضل قادري چلبي القاضي بالعسكر المنصور بولاية آنَاطُولي، فأكل الطعام معهم والمولى محيي الدِّين چلبي قاعد في مقامه، وبعد غد دعي أيضًا فلم يجب، وقال: أنا صائم، إلى أن مضى تمام شهرين بعد اللَّتَيَّا والَّتي وقف السُّلطان على تصلبه وثباته، فعين سماطهما أيضًا كما في الأول فخجل الوزير المزبور. ومناقبه الشريفة لا تفي بذكرها هذه الكتائب.

***

[٧٨٤ ـ المولى عذاري الكرماني[2]]

العالم الفاضل، والبارع الكامل، قاسم، الشهير بالمولى عذاري الكَرْماني.

اشتغل في العلوم، ثم وصل إلى خدمة المولى عبد الكريم، ثم صار مدرِّسًا ببلدة آمَاسْيَه، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، (وعيَّن له

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر: «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ١٧١ ـ ١٧٢)، و«الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة» للغزي (ص: ١٦٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٨٠).
طاش كبري زاده، الشقائق النعمانية، ص ١٧١ ـ ١٧٢.

كلَّ يوم مئة درهم)[1]، ثم بإحدى المدرستين المتجاورتين بمدينة أَدْرَنة، ثم بإحدى المدارس الثَّمان، ومات وهو مدرس بها في سنة إحدى وتسعمئة.

وكان شديد الذَّكاء، نظَّارًا، فارسًا في البحث، (سليم الطَّبع، قوي الفطنة، وله الحدس الصَّائب والذِّهن الثَّاقب)[2].

روي أنه كان يدرس كلَّ يوم سطرين أو ثلاثة أسطر، وكان يجري فيها جميع قواعد العلوم الآلية[3] على الترتيب، وسائر ما يتعلق في هذا البحث تفصيلاً وإجمالاً، ويتكلَّم على قواعد المناظرة، ويدفع ما أشكل على الطلبة على أحسن الوجوه، ثم يحقق المقام تحقيقًا واضحًا، مثل الشمس على وسط النهار.

قال صاحب «الشقائق»: إذا جاء يوم العطلة يذهب مع الطلبة إلى بعض المتنزهات في أيام الصيف، وفي أيام الشتاء يجتمعون في بيته، ويباحث معهم إلى حضور الطعام، وبعد الطعام يشتغلون باللطائف، وسمعت من بعض طلبته أنه قال: ينحل في أثناء تلك المباحثات من المواضع المشكلة ما لا ينحل في الدرس.

وله أجوبة عن «السبع الشداد»، (وقد ذكرنا في ذكر المولى لطفي في أثناء ذكر المولى العلامة كمال باشا زاده)[4] وله أشعار لطيفة على لسان الفارسية والتركية.

[وكان ابن أخت مولانا شيخي الشاعر ناظم «كتاب قصة خُسْرَو وشيرين»، والمولى شيخي كان من بلاد كرمان، قرأ على علماء عصره، ثم وصل إلى خدمة الشَّيخ العارف بالله الحاج بيرام الأنقروي، وحصل عنده طريقة الصوفية، ونال ما نال.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: الإلهية.

(٤) ساقطة من: ع.

وكان على زي الفقراء، وكان ذميم الخلقة، عليل العينين، حكي أنه كان يصنع الكحل[1] ويبيع للطالبين، فاشترى منه واحد يومًا كحلاً بدرهم ورأى المشتري أنّ عينيه عليلة فأعطاه درهمين، وقال: هذا ثمن كحلك، وهذا الآخر اشترِ به أنت أيضًا كحلًا وكحِّل به عينك. فاستحسن المولى الشَّيخ هذا الكلام وكان كثيرًا ما يذكره ويضحك. تقاعد في وطنه قريبًا من كوتاهيه، وكان قبره بها رحمه الله][2].

***

المتفرقات من رجال الكتيبة الحادية والعشرين من كتائب أعلام الأخيار

[٧٨٥ ـ مؤيد زاده[3]]

المولى الفاضل المحقِّق، والعالم العامل المدقِّق، بحر العلوم، قَمْقام المعقول والمفهوم، شيخ الفنون الأدبية، إمام العلوم العربية، علامة في المعاني والبيان، فريد ماهر في التحقيق والتبيان، الأستاذ الكبير، الجليل[4] القدر، العديم النظير في الفقه والأصول والحديث والتَّفسير، صاحب الفصاحة والبلاغة، ذو اليد الطولى في النظم والنثر والإنشاء والإملاء، عبد الرَّحمن بن علي بن مؤيد الأَمَاسِي، المشتهر بمؤيد زاده.

ولد بأَمَاسْيَه، في صفر سنة ستين وثمانمئة، ونشأ على تحصيل الفضل والكمال، في عيشٍ رغيدٍ، وزمان سعيد، وكان أبوه وجده من أكابر بلدة أَمَاسْيَه ومرجع أهاليها،

---

(١) أ: الأكحال.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ١٧٦)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٨٦٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٥٤ ـ ١٥٦)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٣١٨).

(٤) ساقطة من: ع.

ثم صحب عنوان شبابه السُّلطان بايزيد خان، وهو إذ ذاك كان أميرًا على بلدة أَمَاسْيَه.

وحصَّل عنده منزلة عظيمة، وحسده الحاسدون، ووشى به المفسدون إلى أبيه السُّلطان محمَّد خان، فأمر بقتله، فأخبر به السُّلطان بايزيد خان قبل وصول أمر أبيه إليه، فتدارك[1] في أمره بالتعجيل، فأخرجه خفية إلى سواء السبيل، وأرسله إلى البلاد الحلبية، وأعطاه عشرة آلاف درهم وآلات السفر وأفراس بهية، وكان دخوله إلى البلاد الحلبية سنة إحدى وثمانين وثمانمئة، وكان تلك البلاد في ذلك الزمان في أيدي الجراكسة، فأقام[2] المولى المزبور هناك مدة يسيرة.

وقرأ على بعض علمائها «كتاب المفصَّل في النحو» للعلامة الزَّمَخْشَري، وقصد أن يقرأ العلوم العقلية ولم يجد من يفيده ذلك، فأراد أن يذهب إلى بلاد أخر، فنصحه بعض تجار العجم، وقال: عليك أن تذهب إلى المولى جلال الدِّين الدواني ببلدة شيراز فهو كذا وكذا، (وكان قد سمع بعض أوصافه أولًا)[3]، فخرج مع تجار العجم في السنة المذكورة إلى بلدة شيراز، ووصل إلى خدمة المولى (جلال الدِّين، وقد ذكر في ذكر خواجه زاده في ذكر «كتاب التهافت»)[4]، وبقي عنده مدة كثيرة[5]، وأخذ عنه العلوم العقلية والعربية والتفاسير والأحاديث، وبلغ عنده رتبة الفضل والكمال، (ثم كتب له كتاب الإجازة بعدما أقام عنده مدة سبع سنين)[6].

---

(١) ض، أ: تدارك.

(٢) ض، أ: أقام.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: المذكور.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ع.

وقرأ فيها أيضًا على المولى مير صدر الدِّين، (ورأيت بخط المولى مؤيد زاده كتاب حاشية المولى مير صدر الدِّين التي علقها على «شرح التجريد»، وكان ابتداؤه المولى مير صدَّر بخطه أسطرًا، ثم كتبها المولى مؤيد زاده عند قراءتها تمامًا)[1].

ولما سمع (المولى المذكور)[2] جلوس السُّلطان بايزيد خان على سرير السَّلطنة سافر من بلاد العجم إلى بلاد الروم، فقدم ببلدة أماسيه في شهر رمضان سنة ثمان وثمانين وثمانمئة، وأقام هناك مقدار أربعين يومًا، ثم أتى مدينة قسطنطينية.

فصحب موالي الروم، وتكلَّم معهم حتى استحسنوه غاية الاستحسان، (وشهدوا له بالفضل والتحقيق والإتقان)[3]، فأرسلوه إلى الوزراء، فعرضوه على حضرة[4] السُّلطان، (قالوا: وأقروا بعلمه وكمال فضله فضلاء الزَّمان، حتى المولى خطيب زاده، وهو أوحد عصره في ذلك الأوان، فحلَّ عرضهم محلَّ القَبول عند السُّلطان بايزيد خان)[5]، وأعطاه مدرسة قَلَنْدَرْخَانَة بمدينة قسطنطينية، وذلك في أواخر سنة ثمان وثمانين وثمانمئة.

ثم تزوَّج المولى المذكور بنت المولى مصلح الدِّين القسطلاني سنة إحدى وتسعين وثمانمئة، وأعطاه السُّلطان بايزيد خان[6] إحدى المدارس

---

(١) ع: بعدما أقام عنده سبع سنين.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) زاد في ذ، أ: (في ذلك الآن).

الثَّمان، (وكانت هي مدرسة المولى أفضل زاده حميد الدِّين، ثم أعطاه قضاء مدينة أَدْرَنة سنة تسع وتسعين وثمانمئة)[1].

ثم صار قاضيًا بالعسكر المنصور (بولاية آنَاطُولي في شهر ربيع الأول سنة سبع وتسعمئة)[2]، ثم انتقل إلى قضاء العسكر بولاية روم إِيلِي (بعد وفاة المولى ابن الحاج حسن سنة إحدى عشرة وتسعمئة)[3]، ثم نهبت داره، فعزل لذلك عن قضاء العسكر في رجب سنة سبع عشرة وتسعمئة، وعين له كل يوم مئة درهم وخمسون درهمًا، فلم يقبل.

ولم يلبث إلا قليلًا حتى جلس السُّلطان سليم خان على سرير السَّلطنة، فسأل الوزراء عن حاله، فأخبروه بذلك، فأضاف هو إلى الوظيفة المذكورة قضاء قرية ديريه، ثم أعيد إلى قضاء العسكر في رجب سنة تسع عشرة وتسعمئة، وسافر مع السُّلطان سليم خان إلى بلاد العجم، وكان معه عند محاربته مع شاه إسماعيل الأَرْدُبِيلي.

ثم لما رجع منها ووصل إلى جسر الراعي عزل المولى المذكور عن قضاء العسكر بسبب اختلال في عقله في شعبان سنة عشرين وتسعمئة، وعين له كل يوم مئتي درهم، وأتى مدينة قسطنطينية معزولًا[4].

ومات في ليلة الجمعة الخامسة عشر من شهر شعبان المعظم سنة اثنتين وعشرين وتسعمئة، وهذا البيت من أبيات في تاريخه:

قل للذي يبتغي تاريخ رحلته ... نجل المؤيد مرحوم ومبرور

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض،ع.

(ومن تلامذته المولى حسام الدِّين حسين بن عبد الرَّحمن، والمولى داود بن كمال القوجوي، والمولى عبد العزيز حفيد المولى الشهير بأم ولد، والمولى محمَّد چلبي بن المولى قطب الدِّين محمَّد بن محمَّد بن المولى موسى الشهير بقاضي زاده رومي، والمولى العلامة شيخ الإسلام أبو السعود العمادي)[1].

وللمولى المذكور فوائد كثيرة وتحقيقات ولطائف (غريبة وتدقيقات)[2]، وله تعليقات على كتب كثيرة، وكلمات لا تحصى، بقيت كلها في المسودة، (ولو لم يكن منصب القضاء والرئاسة والاشتغال بها مانعة عن تبييضها لظهرت عنه آثار عجيبة، وبقيت لدى الدَّهر على صفحات الأعصار)[3].

وله رسالة لطيفة أورد فيها المواضع المشكلة من علم الكلام، وقد أرسلها إلى السُّلطان قُورْقُود، وضمَّن في خطبتها قصيدة عربية يمدحه بها، وهي في غاية البلاغة ونهاية اللطافة، وله رسالة أخرى في حل الشبهة العامة، (ولقد أحسن فيها وأجاد)[4]، وله أيضًا رسالة أخرى في تحقيق الكرة المدحرجة، (وهي أيضًا في غاية اللطافة)[5].

وقد جمع غرائب من الكتب، وفي كتبه كتب لم يسمع بها أحد من أبناء الزمان فضلًا عن الاطلاع عليها، وقد سمعت أنه خلَّف سبعة آلاف ما بين مجلدات سوى المكررات، وله نظم بالتركية والفارسية، وكان حسن الخط جدًّا، ويكتب أنواع الخطوط.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

[ومن نظمه في مدح رسالة في بعض العلماء، وقد وضع عليه خطه وقال:

هاتيك رسالة على وفق السؤال ... من أمعنَ فيها يتلقى بالقَبول
يستعظم من ألَّفها ثم يقول ... يا خير رسالة ويا خير قَبول

وقد كتب على الرسالة المذكورة المولى بن الحاج حسن، وقد كانا قاضيين بالعسكر:

رسالة لنكات الفنونِ جامعةٌ ... ومثلها الدَّليل فضل صاحبها
انظروا إلى بلاغتها ... فشتَّان بين الثريَّا والثرى][1]

***

[٧٨٦ ـ المولى يعقوب بن سيدي علي[2]]

المولى الفاضل، والعامل الكامل، جامع الفروع والأصول، ضابط المعقول والمنقول، يعقوب بن سيدي علي.

اشتغل في العلم، وقرأ على علماء عصره، فصار فارس ميدانه، وسابق أقرانه، وبلغ رتبة الفضل والكمال، (وكان مشارًا إليه بالبنان بين الأمثال)[3]، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة حمزة بك بمدينة بروسا، ثم بمدرسة ابن ملك بولاية آيْدِينْ، ثم بسلطانية بروسا، (ثم بمرادية بروسا)[4]، ثم بمدرسة السُّلطان بايزيد

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٨٢ ـ ١٩١)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٠٤٤)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٢٤٨)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٢٨)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٣١).

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

خـان بمدينـة أَدْرَنـة، ثم صـار قاضيًا بها، (ثـم أعيد إلى المدرسـة المذكـورة)[1]، ثم بإحـدى المـدارس الثَّمـان، (وعيـن لـه كل يوم ثمانـون درهمًـا)[2]، ثم عـزل وعين لـه كلَّ يـوم مئة درهـم بطريـق التقاعد.

ومات سنة إحدى وثلاثين وتسعمئة راجعًا من سفر الحج.

وله تصنيف لطيف، وهو «شرح كتاب شرعة الإسلام»، وهو جامع للفوائد الشريفة، (واللطائف المنيفة)[3]، وكان السُّلطان بايزيد خان لقَّبه بـشارح الشرعة؛ لميله إلى الشرح المذكور، وله حواشٍ على «شرح ديباجة المصباح»، وهي متداولة بين طلبة العلم، وله «شرح كتاب كُلِسْتَان» الشَّيخ سعدي الشِّيْرَازِي والكتاب المذكور بالفارسية، وقد كتب الشرح المذكور بالعربية؛ لتسهيل معرفة اللسان الفارسي على طلبة العلم، روح الله روحه.

[حكي أنّ السُّلطان سليم خان سأل المولى العلامة بن كمال باشا قال: أيها المولى لِمَ[4] لمْ يكتب المولى يعقوب بن سيدي على شرح كُلِسْتان الشَّيخ سعدي بالفارسية، وقد كتبه بالعربية؟ فأجاب المولى العلامة بأن المولى المزبور كان لا يعلم الفارسية ولا يحسن فيها، فضحك السُّلطان سليم خان][5].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: لو.

(٥) ساقطة من: ع.

[٧٨٧ ـ الشَّيخ يحيى بن بخشي[١]]

العالم الفاضل، والعامل الكامل، الشَّيخ يحيى بن بخشي.

قرأ على علماء عصره، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة طُوزْلَه من بلاد ولاية قَرَه صِي، ثم سلك مسلك التَّصوف، وبلغ مبلغ الإرشاد، ثم انقطع عن النّاس في الولاية المذكورة، واشتغل بتذكير النَّاس ووعظهم.

وكان صاحب أحوال انتفع به كثير من الناس، وكان يقرئ الطلبة «تفسير العلَّامة البيضاوي»، (وكان يرشد النّاس بطريقة المتصوفة)[٢].

وله شرح على «كتاب شرعة الإسلام»، رأيته وانتفعت به، ولقد أحسن فيه وأجاد، (وكأنه قد تتبعه المولى يعقوب بن سيدي علي، ثم كتب شرحه على «كتاب شرعة الإسلام» هذا، فإنّ أكثر كلامه مأخوذ من ذلك الشرح)[٣].

مات رحمه الله في أوائل المئة العاشرة.

وكان عالمًا جامعًا بين رئاستي العلم والعمل.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٠١)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١١٧٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٣٧٠)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٢٢٣)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (١٣/ ١٨٧).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

[٧٨٨ ـ بخشي خليفة[١]]

العالم الفاضل، والبارع الكامل العامل، الجامع بين العلم والعمل، كثير الفضل، جليل المحل[٢]، فقيد المثيل، عديم النظير في الأصول والفروع والحديث والتفسير، المعروف ببخشي خليفة.

كان بقرية قريبة من أَمَاسْيَة، اشتغل بالعلم الشريف، (واجتهد وبالغ في الاجتهاد)[٣]، وحصَّل العلوم الأصلية (والفرعية، والفنون العقلية والشرعية)[٤]، ثم ارتحل إلى البلاد الشَّامية وقرأ على علمائها، ودخل مصر وأخذ عن فضلائها.

وبرع في العلوم، وبلغ رتبة الفضل والكمال، ثم اختار طريقة المتصوفة، وصحب المشايخ، واقتبس من مشكاة أنوارهم القدسية، ونال منهم ما نال من المعارف والحال، ثم رجع إلى دياره، واشتغل بالتدريس والوعظ والتذكير[٥].

وكانت له اليد الطولى في التفسير، (وكان أكثر كتب التفاسير في حفظه، وقرأ عليه الكثيرون وانتفعوا به، شكر الله تعالى مساعيه، وكانت له اليد

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٤٧)، و«الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة» للغزي (١/ ١٠٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١٠/ ٢٤٧)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٢٩)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٣/ ٣٩).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

الطولى)[1] أيضًا في الفقه والحديث، حكي أنه ربما يقول: رأيت في اللوح المحفوظ هكذا، ولا يخطئ كلامه أصلًا، ويكون كما نقل.

قال صاحب «الشقائق»: رأيت له رسالة جمع فيها رؤية النبي ﷺ في المنام وصحبته معه، وهي كثيرة جدًّا.

ومات في جوار[2] الثلاثين وتسعمئة.

[وسمعت من تلميذه المولى علاء الدِّين علي ـ الواعظ المفسِّر وكان متقاعدًا عن قضاء العسكر الخانية ببلدة كَفَه، وكنت وقتئذ في عنوان الشباب في جوار دون العشرين، أسمع منه «شرح كتاب المشارق» في الحديث، وهو يحدثه كل يوم بعد العصر في الجامع الكبير فيها ـ يقول: إنّ أستاذي المولى الكامل الزَّاهد كان ينقل «تفسير القاضي البيضاوي»، وكنا نسمع مع شركائنا والناس يحلقون، فنقل «تفسير القاضي البيضاوي» مرَّة من أوَّله إلى تمامه في تسع سنين، ونقل مرَّة من فاتحته إلى خاتمته في أقل من ثلاثة أشهر، ابتدأ من ليلة الرغائب وختم في ليلة القدر][3].

***

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: حدود.

(٣) ساقطة من: ع.

قلب الكتيبة الحادية والعشرين من كتاب كتائب أعلام الأخيار

[٧٨٩ ـ حاجي چلبي[١]]

الشَّيخ العالم الرَّباني، والمرشد الهادي الصَّمداني، فخر أرباب العبادة، بدر أصحاب الاستفادة، جامع علمي الشَّريعة والحقيقة، قبلة العارفين، دليل الطريقة، صفوة العلماء، قدوة العرفاء، صاحب العزيمة، مواظب سنة النبي ﷺ، عبد الرَّحيم المؤيدي، الشهير بحاجي چلبي.

كان صاحب الأحوال الفاخرة، والكرامات الباهرة، وكان لسان التصوف في عصره، ومرجع أهل العرفان في مصره، تتلألأ أنوار الزُّهد والسعادة من جبينه، وتتلهَّب[٢] نار العشق والمحبَّة من عفافه ودينه، وكان جامعاً بين علمي الظاهر والباطن.

(اشتغل أولًا بالعلوم، وأبرز في المعقول والمفهوم، وصل إلى خدمة المولى الفاضل سنان باشا، والمولى الفاضل خواجه زاده، وأخذ العلوم الشرعية والعقلية عنهما، وكان مقبولًا عندهما)[٣].

يحكي صاحب «الشقائق» عن والده قال: كان المولى الوالد رحمه الله يحكي ويقول: إنَّ المولى خواجه زاده كان يذكر بالفضل الشَّيخ عبد الرَّحيم المؤيدي، وكان

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٥٨ ـ ٢٥٩)، و«الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة» للغزي (ص: ٢٩٤)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١٠/ ٣٤٦)، و«هدية العارفين» للبابانى (٢/ ١٤٦).

(٢) ع: تلتهب.

(٣) ساقطة من: ع.

(يذكر المولى بالفضل المولى الفاضل ركن الدِّين الشَّهير بباشا چلبي)[1]، (قال المولى الوالد: ما سمعته يشهد لأحد من طلبته بالفضل مثل شهادته لهما)[2].

***

٧٩٠ ـ المولى باشا چلبي[3]

هو ابن أخ الشَّيخ العارف بالله آقْ شمس الدِّين، واسمه غياث الدِّين، اشتهر بباشا چلبي.

قرأ على المولى الخيالي والمولى خواجه زاده، ثم اتصل بخدمة المشايخ الصوفية، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة المولى الكُوْرَاني بمدينة قسطنطينية، ثم بمدرسة بَكْ بَازَارِي، ثم بمدرسة سيفية أَنْقَرَة، ثم بمدرسة حسنية أَمَاسْيَه، ثم بحلبية أَدْرَنة، ثم بسلطانية بروسا، ثم بإحدى المدارس الثَّمان، ثم تركها، واختار مدرسة أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، ثم بسلطانية أَمَاسْيَه مع نصب الفتوى، (ثم تركها، وعين له كل يوم سبعون درهمًا بطريق التقاعد)[4].

ثم طلب مدرسة القدس الشريف، ومات قبل السفر إليها في سنة (ثماني عشرة)[5] وتسعمئة.

---

(١) ع: يثني على المولى باشا چلبي.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ١٩٨ ـ ١٩٩)، و«الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة» للغزي (ص: ١٠١)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٧٦٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (١٠/ ٢١٣).

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض: ثمان وعشر؛ ع: ثمان أو عشر.

وله أسئلة من كلِّ فن، ورسائل كثيرة، وله لطائف عجيبة، وفوائد غريبة، وله وقائع وحكايات مع الموالي والأكابر، وكلماته كالسِّهام النفاذة[1] والنِّصال[2]، يضرب بها الأمثال، وهي مشهورة تغني عن الإيراد.

[ثم إنَّ الشَّيخ حاج چلبي سلك مسلك التصوف، واتصل بخدمة الشَّيخ العارف بالله تعالى الشَّيخ محيي الدِّين الإِسْكِلِيبِي فأخذ عنه الذِّكر، وتلقَّن عنه كلمة التوحيد، وهو أخذ عن الشَّيخ إبراهيم القَيْصَري، وهو عن الشَّيخ آق شمس الدِّين، عن الشَّيخ الحاج بيرام الأنقروي، عن الشَّيخ حميد الدِّين حامد الآقْسَرَايي، عن خواجه علي الأَرْدُبِيلي، (عن الشَّيخ العارف بالله صدر الديبلي، عن الشَّيخ العارف بالله صفي الدِّين الأرديبلي)[3]، عن الشَّيخ العارف بالله إبراهيم الزاهد الكيلاني.

عن جمال الدِّين النوسري، عن شهاب الدِّين محمَّد التِّبْرِيْزي، عن ركن الدِّين النَّحاس، عن قطب الدِّين الأَبْهَري، عن أبي النَّجيب السُّهْرُوَرْدِي، عن أحمد الغزالي، عن أبي بكر النَّسَّاج، عن أبي القاسم الكُرْكاني، عن أبي عُثمان المغربي، عن أبي على الكاتب، عن أبي علي الرُّوْذْبَاري، عن سيد الطائفة الجنيد البغدادي، عن السَّري السَّقَطي، عن داود الطائي، عن حبيب العَجَمِي، عن الحسن البصري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، عن النبي ﷺ.

ثم جاهد حقَّ الجهاد، واشتغل بالرياضات، وبلغ عنده رتبة الفضل والإرشاد، ونال في التصوف غاية المُنى، وحصل له في طريق المشايخ شأن أعلى، ثم جلس للإرشاد في زاوية شيخه بمدينة قسطنطينية، بعد وفاة الشَّيخ

---

(١) أ: النافذة؛ ع: النقاد.

(٢) ع: أو النصال.

(٣) ساقطة من: أ.

مصلح الدِّين الشِّيروزي[1]، وقد مرَّ ذكر مصلح الدِّين في الكتيبة السابقة في ذكر شيخه محيي الدِّين الإِسْكِلِيبِي.

وربَّى كثيرًا من الطالبين ورقَّى أكثرهم إلى رتبة الواصلين.

وكان رحمه الله آية كبرى في المعارف الصوفية، وكان جامعًا بين رئاستي العلم والعمل، وكان فضله وذكاؤه في الغاية، لا سيما في العلوم العقلية وأقسام العلوم الحكمية][2]، وكانت له معرفة تامَّة بالعربية، وكان يكتب خطًّا حسنًا.

***

[٧٩١ ـ الشَّيخ محيي الدِّين محمَّد[3]]

قطب الواصلين، وغوث السَّالكين، سلطان الشَّريعة، برهان الطَّريقة، قدوة أرباب التقوى، وأسوة أصحاب الفتوى، جامع مكارم الأخلاق، مرضي الشمائل في الآفاق، عالم المعقول والمنقول، إمام الفروع والأصول، حاوي حقائق علمي الباطن والظاهر، أستاذ الموالي، وشيخ الشيوخ الأكابر[4]، الداعي إلى الله سبحانه[5] على طريق اليقين، العالم الفاضل، (والمرشد الكامل)[6]،

---

(١) أ: النيروزي.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاش كبري زاده (ص: ٢٥٩ ـ ٢٦٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٢٩٠).

(٤) ع: الأعالى.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ساقطة من: ض، أ.

الشَّـيخ محيـي الدِّيـن محمَّـد بـن المولى الفاضـل بهـاء الدِّين بـن الشَّـيخ العارف بالله لطـف الله خليفـة الشـيخ[1] الحـاج بَيْرَام.

اشتغل في العلم الشريف، وبلغ فيه رتبة الفضل، ثم قرأ على المولى خطيب زاده، وعلى المولى القسطلاني، وعلى المولى ابن المعرف، وفاق على أقرانه، وحاز قَصَب السَّبْق في ميدانه، ثم هبَّ له نسيم التَّوفيق، وهداه إلى سواء الطريق، فوصل إلى خدمة الشَّيخ العارف بالله الشَّيخ محيي الدِّين الإِسْكِلِيبِي.

واجتهد عنده غاية الاجتهاد، فوصل إلى[2] المقامات العالية، وحصَّل الحالات السَّامية، ونال غاية مناه من معارف الصوفيَّة، وأجاز له بالإرشاد، وجلس مدة في وطنه بَالِي كِسْرى، ثم أتى مدينة قسطنطينية، وجلس في زاوية شيخه بعد وفاة الشَّيخ عبد الرَّحيم المؤيدي، (السَّابق ذكره قبيل هذا)[3]، واشتغل بإرشاد الطالبين، وربى كثيرًا من المريدين.

وكان عالـمًا فاضلًا عابدًا[4] زاهدًا ثقة ورعًا، ملازمًا للسنَّة وحدود الشَّريعة، ومراعيًا لآداب الطريقة، وكان قوَّالًا بالحقِّ، لا يخاف في الله لومة لائم.

حكي أنه تكلَّم بكلام بالحقِّ في بعض الأمور في زمن الوزير إبراهيم باشا المقتول، فتكدَّر الوزير المزبور عليه، فخاف أصحابه على الشَّيخ من جهته، ونصحوا له بالسكوت عن هذا الكلام، فقال الشيخ: غاية ما يقدر هو على ثلاثة أشياء[5]: إما

---

(١) ع: العارف بالله.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ض، أ: أقسام.

القتل وإنه شهادة، وإما الحبس وهو خلوة وعزلة، والخلوة والعزلة طريقتنا، وإما النَّفي عن البلد وهو هجرة، واحتسب على ذلك ثوابًا من الله تعالى.

وكان عالمًا بالعلوم الشرعية الأصلية والفرعية، (وعارفًا بالتفسير والحديث، ماهرًا في العلوم العقلية والأدبية)[1].

وله «شرح الفقه الأكبر» للإمام الأعظم، جمع فيه بين طريق أهل الكلام وطريقة المتصوفة، وأتقن المسائل غاية الإتقان، حتى رقاها من العلم إلى العيان، سيما في المعاد الجسماني، طالعنا فيه وانتفعنا به والحمد لله (على ذلك)[2]، وله رسائل كثيرة في التصوف والعلوم الظاهرة.

[حكي أنه لما مرض المولى الفاضل شيخ الإسلام علي الجمالي مدَّة كثيرة وعجز عن كتب الفتوى، قيل له من جانب السُّلطان: اختر من العلماء من ينوب في كتابة الفتوى، وحلِّ مشكلات الأنام، فيما شجر بينهم من الخلاف والنِّزاع والخِصام، فاختار المولى البارع المتورِّع الشَّيخ المذكور من بين العلماء، وقال: إنَّ المولى محيي الدِّين محمَّد بن بها الدِّين ثقة فقيه ورع متَّقٍ زاهد متورع لائق بمقامي هذا][3].

قال صاحب «الشقائق»: [4] ومن غرائب ما جرى بيني وبينه أني كنت مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان، رأيت في المنام أنّ النبي ﷺ أهدى تاجًا من المدينة، ووقعت لي هذه الواقعة في الثلث الأخير من اللَّيل، فقمت وكنت أطالع «تفسير البيضاوي» في ذلك الزمان، وكنت مشتغلًا به، فاشتغلت بمطالعته.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) طاش كبري زاده، الشقائق النعمانية، ص ٢٥٩.

ولمَّا صليت الصبح (جاء إليَّ واحد، وأتى بالسَّلام من قبل الشَّيخ المذكور، وقال)[1]: قال الشَّيخ: الواقعة التي رأيتها اللَّيلة معبرة بأنه ستصير قاضيًا، وبعد رؤية هذه الواقعة ما دخل عليَّ هذا الرجل الذي أتى بالسَّلام من قبل الشَّيخ، فعلمت أنه من قبيل الكشف له، فذهبت إليه بعد أيام وتعبيره لها، فقال: نعم، هو كذلك، فقلت: أنا لا أطلب القضاء، فقال: لا تطلب القضاء، ولكن إذا أعطي بلا طلب منك فلا تردَّه، وكان هذا أحد أسباب قَبولي منصب القضاء.

ذهب رحمه الله إلى الحج سنة إحدى وخمسين وتسعمئة، ولما رجع منه في السنة القابلة مات ببلدة قَيْصَرِيَّة، ودفن عند الشَّيخ إبراهيم القَيْصَري وهو شيخ شيخه، قدس الله أرواحهم.

***

[٧٩٢ ـ الشَّيخ محمود چلبي[2]]

الشَّيخ العارف بالله، والداعي على طريق الحقِّ إلى الله، بقيَّة المشايخ النَّقشبندية، (ملاذ الجمهور، شفاء الصدور)[3]، الشَّيخ محمود چلبي، ربيب المولى القِريمي.

كان رحمه الله مشتغلًا بالعلم الشريف، وكان مهتمًا بتحصيل المعاني في هذا الطريق، فهبَّ له نسيم التوفيق، وأقعده عنه، فرغب في طريقة التَّصوف، ووصل إلى خدمة السيِّد أحمد البُخاري، وحصَّل عنده علم الحقيقة ودقائق الطريقة، ونال المقامات العالية، وحاز الكرامات السامية، وبلغ المنتهى، ووصل إلى الأمد الأقصى، وأكمل الطريقة، وأجازه بالإرشاد.

---

(١) ع: وإذا واحد من أتباع الشَّيخ أتى إلي بالسلام، ثم قال.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٣١٥).

(٣) ساقطة من: ع.

ثم تزوَّج بنت الشَّيخ أحمد البُخاري، ثم بعد وفاة الشَّيخ المزبور جلس مقامه في زاويته المعروفة المشهورة بداخل قسطنطينية، بقرب من جامع السُّلطان محمَّد خان.

ومن خلفائه الشَّيخ عبد اللطيف، والشَّيخ الحاج خليفة المَنْتَشَوِي.

وكان عالمًا عابدًا زاهدًا[1] أديبًا وقورًا، صاحب حياء وعفَّة.

قال صاحب «الشقائق»: كنت لا أقدر على النظر إلى وجهه الكريم؛ لانعكاس حيائه إليَّ، وكنت أحضر مجلسه، وكان يقرأ عنده[2] «المثنوي»، ويؤوله على طريق الصُّوفيَّة.

[وقال يومًا: هل إنكار على الصوفية؟ قلت: هل يكون أحد لينكرهم؟ قال: نعم، قال: حكى لي السيِّد البُخاري أنه كان يقرأ ببخارى على واحد من علماء عصره، ثم تركه وذهب إلى خدمة الشَّيخ الإلهي، وأيضًا هو قد قرأ على ذلك العالم، وزار الشَّيخ الإلهي مع السيِّد البُخاري ذلك العالم يومًا وقال للسيِّد: لأي شيء تشتغل بمثل هذا الكتاب، وإنَّ أعقلَ العقلاءِ الحكماءُ، وقال [صاحب] ذلك الكتاب في حقِّهم: إنَّ الحكيم كافر محقق، قال: وغضب عليَّ حتى طردني، وطردهم الشَّيخ من مجلسه.

فلما حكى الشَّيخ محمود چلبي هذه الحكاية، قلت: المنكر مبتلى بإنكاره، وأما المعترف السالك غير طريقهم فلا يكون حاله أقبح من المنكرين، قال: لا الاعتراف يجذبه أخرى إلى طريق الحق، ثم قلت: إنا نجد في بعض الكتب شيئًا يخالف ظاهر الشرع، هل يجوز لنا الإنكار عليه؟ قال: بل يجب عليكم الإنكار إلى أن يحصل لكم تلك

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ع: عندي.

الحال، وبعد حصول تلك الحال تظهر لكم موافقته للشرع، هذا ما جرى بيني وبينه][1].

مات رحمه الله بقسطنطينية.

***

[٧٩٣ ـ الشَّيخ قاسم چلبي[2]]

الشَّيخ العارف بالله، قدوة الطَّائفة الخَلْوَتية، وأسوة المشايخ الخرقية، قاسم چلبي.

كان صاحب الحالات الفاخرة، والكمالات الباهرة، وكان ذا جذبة قوية، وتصرف عظيم، وكان ذا خلق حسن، وقلب سليم، عرض له داعية الطلب، وحدث نار العشق في قلبه والتهب، ومال إلى طريقة التصوف (ورغب، فوصل إلى خدمة الشَّيخ العارف بالله چلبي خليفة، وهو محمَّد الجمالي، وحصل عنده طريقة التصوف)[3] وإجازة الإرشاد.

وأتى إلى قسطنطينية، وقعد في زاوية الوزير علي باشا، وانتفع به خلق كثير (من الناس)[4]، ووصلوا بتربيته إلى مقام الإرشاد، منهم الشَّيخ العارف بالله رمضان خليفة، والشَّيخ بالي خليفة الصُّوفْيَوِي، والشَّيخ خير الدين.

مات بالزاوية المزبورة بقسطنطينية، في أواخر سلطنة السُّلطان سليم خان.

وكان ملازمًا للسنَّة، مراعيًا لأدب الطريقة، صاحب أدب ووقار، وكان مجتهداً آناء اللَّيل وأطراف النَّهار.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٢٤).

(٣) ساقطة من: أ، ع.

(٤) ساقطة من: ع.

[٧٩٤ ـ الشَّيخ سنبل سنان[١]]

الشَّـيخ العارف بالله، والمتوجِّه بالكليَّة إلى الله، سـنان الدِّين، المشـتهر بسـنبل سنان.

اشتغل بالعلم الشَّريف في عنوان شبابه، وفاق على أقرانه وأترابه، حتى وصل إلى خدمة المولى الفاضل أفضل زاده، وبلغ عنده[٢] رتبة الفضل والكمال، ثم غلب عليه محبَّة التصوُّف، ورغب إلى خدمة الشَّيخ چلبي خليفة، واشتغل عنده بالرياضة والمجاهدة، ونال إلى ما نال من الوجد والحال والكرامة، فأجاز له الشَّيخ چلبي خليفة بالإرشاد.

ثم سكن مدة بمصر، يربي المريدين[٣] هناك، ثم أتى قسطنطينية، وقعد في زاوية الوزير مصطفى باشا، واشتغل بتربية الطالبين (وإرشادهم، حتى أكمل جمعًا كثيرًا منهم)[٤]، وأجاز لهم بالإرشاد، (ودام على ذلك)[٥] إلى آخر عمره.

وكان عالـمًا بالتفسـير، وكان يفسِّـر القـرآن العظيـم، ويعـظ النَّـاس في جامع الوزيـر مصطفـى باشـا وغيـره، (وبنـى الوزيـر مصطفى باشـا زاوية وحجـرات عند جامعـه للشـيخ المزبـور، وكان يسـكن فيها ويربِّـي المريديـن، ومن خلفائه الشَّـيخ

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٢١)، و«الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة» للغزي (١/ ٢٨١)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٠٣٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٢٥٠).

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ض،ع: الفقراء.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

العـارف بـالله مصلـح الدِّين مصطفـى، الشـهير بمركز خليفـة، جلس بعـده بالزاوية المزبـورة لإرشـاد الطالبين)[1].

* * *

[٧٩٥ ـ الشَّيخ أويس]

الشَّيخ العارف بالله أويس، نزيل دمشق.

اشتغل بالعلم الشَّريف أولًا، وحصَّل منه ما لا بد، ثم مال إلى طريقة التصوف، وغلب[2] عليه المحبَّة، وترك العلم، ورغب إلى خدمة الشَّيخ محيي الدِّين محمَّد الجمالي الشَّهير بچلبي خليفة، واجتهد عنده بالرياضات والمجاهدة[3] الشَّاقة، وبلغ رتبة الإرشاد، وأجازه، وارتحل بإذنه إلى دمشق، وتوطَّن بها.

وكان صاحب معرفة كثيرة، (وكان له زهد وتقوى وورع، وكان متواضعًا متخشعًا عابدًا، وكان النَّاس يحبونه محبَّة عظيمة)[4]، واجتمع عليه خلق كثير، ولكن غلط في بعض مكاشفاته في آخر عمره، فتوهَّم أنه يصاحب المهدي أو يصاحبه خليفته الشَّيخ العارف بالله داود خليفة المقتول، وأصر على هذا الوهم حتى روي أنه كتبه وكتب داود في دوائر السلوك، سمعته من الشَّيخ يعقوب، لقيته في الشام، وخالفته في وهمه هذا، فوجدته والشَّيخ داود مصرَّيْن عليه، ولم يلبث قليلًا مات الشَّيخ أويس، وقتل الشَّيخ داود، ولم يصح دعواهما.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) ساقطة من: ض.

(٤) ساقطة من: ع.

[٧٩٦ ـ الشَّيخ سليمان خليفة[١]]

الشَّيخ العارف بالله سليمان خليفة.

كان من عبيد السُّلطان محمَّد خان، ثم لحقته الجذبة الإلهية، واتصل بخدمة الشَّيخ العارف بالله تعالى المولى مسعود خليفة، وهو من خلفاء علاء الدِّين الخَلْوَتي من خلفاء السيِّد يحيى الشَّرْواني رحمهم الله.

وكان المولى مسعود خليفة متوطنًا بمدينة أَدْرَنة، (وكان مشتغلًا بتربية المريدين فيها)[٢]، وكان صاحب الكرامات السَّامية، والمقامات العالية، (وذا جذبة عظيمة، وكان له قدم راسخ في مواظبة العبادات، ومحافظة أداب الشَّريعة، وملازمة السُّنَّة، ومراعاة العزيمة)[٣]، مات في أواخر سلطنة السُّلطان محمَّد خان.

فاشتغل الشَّيخ سليمان خليفة المذكور عند الشَّيخ مسعود برياضات شاقة، وجهد بليغ، ونال ما يتمنَّاه، وبلغ رتبة الإرشاد، وأجازه المولى مسعود للإرشاد، فارتحل إلى مدينة قسطنطينية، وبنى زاوية فيها، واشتغل هناك بتربية المريدين إلى أن مات في أواخر السَّلطنة السُّلطان، وكان صاحب جمال وجذبة عظيمة، وكان يزدحم النّاس إلى مجلسه، ويحصل لهم الحال.

***

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٢٠).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

[٧٩٧ ـ الشَّيخ سنان الدِّين الأَرْدُبِيلي[١]]

الشَّيخ العارف بالله، والدَّاعي إلى ذكر الله، سنان الدِّين يوسف الأَرْدُبِيلي.

كان من خلفاء الشَّيخ محيي الدِّين الجمالي چلبي خليفة، وحصل عنده طريقة الصوفيَّة.

وكان عابدًا مرتاضًا، مشتغلًا بالإرشاد، وكان يسكن بزاوية عند جامع آيَا صُوفْيَه، وربَّى كثيرًا من المريدين، (وكان عابدًا زاهدًا، صاحب هيئة وسكون ووقار، وكان ذا شيبة عظيمة، وقد زاد سنه على مئة)[٢].

مات بعد الخمسين وتسعمئة.

***

[٧٩٨ ـ الشَّيخ مصلح الدِّين مصطفى[٣]]

الشَّيخ مصلح الدِّين مصطفى، من خلفاء السيِّد أحمد البُخاري.

كان متوطنًا بقسطنطينية، في زاويته المسمَّاة بذات الأحجار.

وكان شيخًا نورانيًّا عابدًا زاهدًا صالحًا، منقطعًا إلى الله تعالى، (مشتغلًا بأصحابه)[٤].

توفي قريبًا من الستين وتسعمئة.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٣١٧)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٤٩٨).

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) طاش كبري زاده، الشقائق النعمانية، ص ٣٢٤.

(٤) ساقطة من: ع.

وابنه العارف بالله درويش چلبي إمام المرحوم السُّلطان سليمان الغازي، كان اليوم جالسًا في مكانه في تلك الزاوية.

***

[٧٩٩ ـ مخدومي الأعظم]

الشَّيخ العارف بالله، الشَّيخ الحاج، محمَّد بن صديق الخبوشاني، الشهير بما وراء النهر بمخدومي الأعظم.

أخذ التلقين وآداب الطريقة والنسبة عن الشَّيخ شاه علي البيدوازي، وهو أخذ عن الشَّيخ رشيد الدِّين الإسفرائيني، عن الأمير عبد الله البرزش آبادي، عن الشَّيخ إسحاق الختلاني، عن الأمير[1] السيِّد علي الهمذاني.

وأخذ عنه الشيخان العارفان المخدوميان الشَّيخ حسين الخُوَارِزْمِي المخدومي، والشَّيخ عبد اللطيف الجامي المخدومي، مرشد السُّلطان سليمان خان الغازي.

وكان الشَّيخ محمَّد رحمه الله مدفونًا ببلدة وزير، وقبره هناك يزار ويتبرك به.

وكانت له كرامات كثيرة.

***

---

(١) ساقطة من: ع.

الكتيبة الثانية والعشرون من كتائب أعلام الأخيار

[٨٠٠ ـ المولى سعد الله بن عيسى[١]]

علم الفتوى، علَّامة الورى، جامع العلوم، وضابط المعقول والمفهوم، واقف بينات الشرع وآيات التنزيل، وكاشف مخدرات الكتاب بالتفسير والتأويل، صاحب الذِّهن الوقَّاد، ذو الفطنة والطَّبع النَّقاد، ملاذ الجمهور، شفاء الصدور، مدفاع المعضلات، حلَّال المشكلات، شيخ الإسلام والمسلمين، برهان الشَّريعة[٢] والدِّين[٣]، المولى سعد الله بن عيسى بن أمير خان، خصه الله وأسلافه بالرأفة والإحسان والرحمة والغفران.

هو الثَّاقب السَّعيد الأخير فلن يرى ... مقابله في ألف ألف قران[٤]

أما يريك الفضل أصناف صيته ... وكم صيت قوم ضائع بعَيان

له الخاطر الوَّقاد يعلو ضرامه ... وأفئدة الحسَّاد في الغَلَيان

كان أصله من ولاية قَسْطَمُوني، وولد فيها، ثم أتى مدينة قسطنطينية مع والده، ونشأ على طلب العلم والمعرفة.

وكان أبوه عالمًا بالمختصرات، وصار إمامًا بعد مجيئه إلى قسطنطينية

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٣٠٨)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٣٩٦)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٣٠٦)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٣٥ ـ ١٣٦).

(٢) ض: الملة.

(٣) زائدة في ع: المولى الفاضل والعالم الكامل أستاذ الفضلاء على الإطلاق حلال المشكلات من غير شقاق.

(٤) ع: قرن.

بجامع الوزير محمود باشا، وعلَّمه أبوه، وأقرأه كتب الصرف والنحو، ثم بعد ما قوي استعداده قرأ على علماء عصره.

ثم وصل إلى خدمة المولى محمَّد السَّامْسُوني، وأخذ عنه العلوم الشرعية والعقلية، وقرأ عليه «الهداية» و«التلويح»، وكان المولى سنان الدِّين يوسف كُبْرِيجِكْ زاده شريكه، أخذا عنه، وهو عن أبيه المولى حسن بن عبد الصمد السَّامسوني، عن المولى خُسْرَو، عن برهان الدِّين حيدر الهروي، وعن[1] المولى علي العربي، عن المولى خضر بك، عن المولى يكان، عن المولى شمس الدِّين الفَنَاري، عن الشَّيخ أكمل الدِّين، عن الشَّيخ الإمام قوام الدِّين الكاكي، عن الشَّيخ الإمام حسام الدِّين السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية»، عن حافظ الدِّين الكبير البُخاري، عن شمس الأئمَّة الكَرْدَري، عن شيخ الإسلام برهان الدِّين صاحب «الهداية»، عن الصَّدر الشَّهيد، عن أبيه برهان الدِّين الكبير، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

وكان المولى الفاضل المزبور نظَّارًا في البحث، فارسًا في ميدانه، ثم بعد ما فاق على أقرانه وحاز قَصَب السَّبْق في ميدانه، أقرَّ له بالفضل أهل زمانه، وتعيَّن للدرس، فصار مدرِّسًا بمدرسة إبراهيم الرئيس بقسطنطينية، ثم بالمدرسة الحجرية بأَدْرَنة، ثم بمدرسة الوزير محمود باشا بقسطنطينية، ثم بسلطانية بروسا، ثم بإحدى المدارس الثَّمان، ثم صار قاضيًا بقسطنطينية، (وعين له كل يوم مئة درهم، ثم صار مفتيًا

---

(١) ع: عن.

بقسطنطينية)[1] ودام على ذلك مدة كثيرة، ثم مات سنة خمس وأربعين وتسعمئة.

[كان أستاذنا المولى الفاضل السيِّد محمَّد بن عبد القادر يثني على المولى المزبور كثيرًا، ويذكره بالفضل والإفراط، ويقول: هو فائق زمانه، وسابق أقرانه، وفارس ميدانه في تدريسه، وكان في قضائه مرضيَّ السِّيرة، محمود الطريقة، وكان في فتواه مقبول الجواب مهتدياً إلى الصواب، وكان طاهرَ اللِّسان، لا يذكر أحدًا إلا بخير.

وكان صحيح العقيدة وكان مفرط الذَّكاء، وكان من جملة الذين صرفوا أوقاتهم في الاشتغال بالعلم، وكان مقلدنا في التدريس والبحث، وجميع أحواله مقبولة عندنا كذا وكذا، يكرِّر ذكر فضائل المولى المزبور وشمائله وأخلاقه وسائر أحواله أستاذنا المولى المزبور في مجالسه الشريفة.

وكان يقول: وبالجملة هو غالب على أبناء زمانه في التحقيق والتدقيق، وسيما في حل المواضع المشكلة، وكان قويَّ الحفظ جدًّا][2].

وقد حفظ من المناقب والتواريخ أشياء كثيرة، وقد ملك كتبًا كثيرة، واطلع على عجائب من الكتب، وكان ينظر فيها ويحفظ فوائدها، ويشير في حاشية أوراقها إلى المهمات والفوائد واللطائف منها[3].

ومن جملة ما ملكه (منها «كتاب»[4] حياة الحيوان» للدَّميري، وهو الآن عندي مجلدين، ملكته بشراء صحيح، طالع المزبور فيهما، وأكثر أوراقه مشحونة بخطه الشريف، يُظَن أنَّه طالعه من أوله إلى آخره، وهذا شأنه في الكتب غير المتداولة،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: من الكتب.

(وأما الكتب المتداولة)[1] التي تعلق عليها نظره الشريف وطالعها فمزينة بالفوائد والنكات التي أبدعها خاطر المولى المزبور، منها «كتاب الهداية»، ونسخته معلومة لأهالي الوقت، و«كتاب تفسير القاضي»، هاتان النسختان أولاهما من أولها إلى آخرها، وثانيتها إلى سورة هود، صححهما المولى المزبور، وعلق على أكثر أسطر أوراقها حواشٍ مفيدة.

وقد اهتم بجمع حواشي هاتين النسختين أعز تلامذته المولى الفاضل صدر الأفاضل، أستاذنا عبد الرَّحمن بن علي، فجمع كلاًّ منها، وجعل مجلدين، (وهاتان الحاشيتان)[2] ـ أعني «حاشية تفسير القاضي» و«حاشية الهداية» ـ معتبرتان مقبولتان عند الأفاضل، و«حاشية تفسير القاضي» من أول هود إلى آخر التفسير.

وقد علق المولى سعد الدِّين التَّفْتَازَانِي رحمه الله على «الكشَّاف» من أوله إلى سورة هود، وقد أكمله السَّعد الثاني من أول هود، ولكن علقه على «تفسير القاضي البيضاوي»، وقد بنى دار القراء بقرب داره بقسطنطينية، وله تعليقات كثيرة على كتب العلوم المتداولة التي صادفت مطالعته، وأكثرها مشحونة بالنوادر.

وقد أدرجت فتاوى كثيرة كتبت أجوبتها بخط المولى الفاضل المزبور في «خزانة المرقعات» التي جمعتها من الفتاوى الواقعة أجوبتها بخطوط المفتين، عفا الله تعالى عنهم أجمعين، (ورتبتها على ترتيب أبواب الفروع)[3]، منها هذه الفتوى، وقد كتبت في طرف الجواب خلاف المعتاد[4].

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ع: وهاتين النسختين.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: المفتى.

النقل عن «التاتارخانية»: مسألة زيد، كوجك اوغلي اولوب عورتنه اوغلاني يالكوز قويوب طشره جيقوب كيتمه ديسه عورت اوغلاني يالكوز قويوب جيقوب اولرنه كيتسه اوغلان يوارلنوب اوده دوشوب يانسه عورته نسنه لازم اولورمي بيان اولنوب مثاب اولونه، الجواب: الله أعلم دية لازم اولماز كتبه الفقير سعد عفى عنه من «التاتارخانية».

وفي «فتاوى سمرقند»: صبية بنت ست سنين حُمَّتْ وكانت جالسة إلى جنب النَّار، فخرجت الأم بعد خروج الوالد إلى بعض الجيران، فاحترقت الصبية وماتت، لا دية على الأم، ولكن إن كان لها مال يعجبني أن تعتق رقبة، أو تصوم شهرين متتابعين، وتكون على ندامة واستغفار، لعل الله أن يعفو عنها.

ومنها زيدك زوجه سي بكا طلاق وير ديو إبرام وأقدام ايله سه مذكور زيد حرف إن شاء الله إيله بوش اولسون ديسه صباحدن إكندو اولنجه زيدك أونده ساكن اولوب زيد إكندو نمازنده سجده ده ايكن مذكوره عورت جميع أسبابني الوب كيتسه بر وجهله زيدك عورتي بوش اولورمي؟ الجواب: الله أعلم بوش اولماز، أما متصلًا إن شاء الله ديمه دي ديو شاهدلر وار ايسه طلاق حكم اولنور، كتبه الفقير سعد عفى الله عنه.

ومنها: زيد عمروك يدنده كه دارى بودار بكا بابامدن قالمش داردر ديو دعوى إيلسه عَمْرو دخى زيده باباك فوت اولدقدن صكره ذكر اولنان دارى قرنداشكله اليكوزدن اشترا ايتدم ديو بيّنه أيسله زيد دخي بابام فوت اولدقن بن حاضر دكل إيكن قرنداشم داري بكره بيع إيدوب بكر دخي بنم خبرم يوق إيكن سكا بيع ايلدي سن داري بكردن اشترا ايتدك ديو بيّنه إقامت ايدوب وآرادن حصه ألمق إستسه شرعًا وجه مشروح اوزرنه زيد داردن حصه ألابلورمي؟ الجواب: عمروك بيّنه سي معتبردر، زيد حصه ألاماز، كتبه الفقير سعد عفى عنه.

[٨٠١ ـ چوي زاده محمَّد أفندي[١]]

الإمـام النِّحريـر، صاحب البيـان والتقرير، مجمـع الفضائل والمفاخر، أسـتاذ الأفاضـل والأكابـر، حافـظ قوانيـن الشـرع، ملخـص مشـكلات الأصـل والفـرع، منتخـب الأعالـي، مختـار الموالـي، فخـر المحققيـن، خيـار المدققيـن، أفقـه الأقـران، فارس الميـدان، جامـع المعاني والبيان، حـاوي الأصول والفـروع، عالم المعقـول والمنقـول، زبدة أربـاب التَّقوى، عمدة أصحاب الفتوى، شـيخ الإسـلام والمسـلمين، المولـى الفاضـل محيـي الدِّيـن محمَّـد بـن شـيخ محمَّد بـن إلياس، المشـتهر بچِـوِي زاده، والـد صـدر الموالي، وبـدر الأهالـي، المولى محيـي الدِّين محمَّـد بـن شـيخ محمَّد چـوي زاده، القاضي بالعسـكر المنصـور بـروم إِيلِي ألآن، (رحمه الله أسـلافه)[٢].

كان رحمـه الله عالمًـا محقِّقًـا مدقِّقًـا متفنِّنـاً ثقـة، عالمًـا بالرِّوايـات، عارفًـا بالدّرايـات، محدِّثًـا مفسِّـرًا أصوليًّـا فروعيًّـا كلاميًّـا جدليًّـا بيانيًّـا بديعيًّـا، ماهرًا في الرِّياضيـات، باهـرًا فـي الطبيعيـات والإلهيـات، جامعًـا للعلـوم الغريبـة، ضابطًـا للفنـون العجيبـة، وكان لـه مشـاركة تامَّة فـي كلِّ العلوم، وقـوَّة كاملة فـي المعقول والمفهـوم.

أخذ مباني العلوم عن أبيه أوَّلًا، وكان أبوه مدرِّسًا حسيبًا، مشتهرًا بالمولى

---

(١) انظـر ترجمته فـي «الشـقائق النعمانية» لطاشـكبري زاده (ص: ٢٦٥)، و«الفوائـد البهية» للكنـوي (ص: ٣٤٨)، و«الأعـلام» للزركلـي (٢/ ١٤٨)، و«هديـة العارفيـن» للبابانـي (٢/ ٧٥).

(٢) ساقطة من: ض، أ.

چوي، (فاضلًا كاملًا متقنًا)[1]، وكتب[2] بخطِّه كتبًا كثيرة من الكتب المتداولة[3]، وقفها على أولاده، والآن من هذه الكتب كتب كثيرة في يد حفيده المولى الفاضل المزبور، وانتفعت ببعضها.

ثم اشتغل في العلوم اشتغالًا عظيمًا، واجتهد وبالغ إلى أن صار أوحد أقرانه وفارس ميدانه، فوصل إلى خدمة المولى سعدي چلبي بن النَّاجي بك، فأخذ عنه وهو من تلامذة المولى الحاج حسن زاده تلميذ المولى يكان، والمولى قاسم الشَّهير بقاضي زاده تلميذ المولى خضر بك.

ثم وصل إلى خدمة المولى بالي الأسود، فأخذ عنه العلوم الشرعية، وحصَّل الفروع والأصول، وبلغ عنده رتبة الفضل والكمال[4]، ونال منه القَبول، حتى صار معيدًا لدرسه، ثم تزوَّج بنت هذا المولى، وهذا المولى المذكور القاضي بالعسكر، ولد له منها أولاد[5]، وهي الآن حيَّة، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة أمير الأمراء بأَدْرَنة، ثم بمدرسة أحمد باشا بن ولي الدِّين ببروسا.

وأحمد باشا بن المولى ولي الدِّين الحسيني (نوَّر الله مرقدهما)[6]، كان عالمًا فاضلًا، وكان مدرِّسًا بمدرسة السُّلطان مراد خان بمدينة بروسا، وقاضيًا بمدينة أَدْرَنة، ثم جعله السُّلطان محمَّد خان قاضيًا بالعسكر، ثم جعله معلِّمًا لنفسه،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض: وكان.

(٣) زائدة في ض، أ: كان.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ساقطة من: ض، أ.

(٦) ساقطة من: ع.

وصاحب معه مصاحبة دائمة، وكان لذيذ الصحبة، كثير النادرة، خفيف البديهة[1].

وله اليد الطولى في الشعر، (وكان يقول الشعر)[2] في التركي والعربي والفارسي، (وأكثر شعره في التركي، وغلب في شعره فصاحته على بلاغته)[3]، وله ديوان (كامل في الشعر)[4] التركي.

وقد مال إليه السُّلطان محمَّد خان ميلًا عظيمًا حتى استوزره مدة، ثم عزله عن الوزارة، وجعله أميرًا على بعض البلاد، مثل تِيرَه وأَنْقَرَه وبروسا، ومات وهو أمير مدينة بروسا سنة اثنتين وتسعمئة، ودفن بها، والمدرسة المشهورة هناك[5] بولي الدِّين زاده، بناها ذلك الفاضل وهو أمير بها، وبها قبة مبنية على قبره مكتوب على باب القبة تاريخه.

[قال محمَّد بن أفلاطون نائب المحكمة الشريفة ببروسا حين مات أحمد باشا هذه الأبيات:

هذه مشكاة أنوار لمن ... عدَّه الرَّحمن من ممدوحه

فرَّ من أدناس تلك الدَّار إذْ ... كان مشتاقًا إلى سبوحه

قال روح القدس في تاريخه ... إنَّ في الجنات مأوى روحه

وكان شريف النَّسب، رفيع القدر، لطيف الحسب، لم يتزوَّج أصلًا، ولم يبقَ له عقب، أشار إلى شرف نسبه بما كتبه في بعض مكاتباته بالأبيات، منها:

---

(١) ض: البداهية.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: شعر في.

(٥) ض، أ: بها.

سلامي كأنفاسي إذا كنت ناطـقًا بمدح رسولِ الله جدِّي وسيِّدي

وهذا البيت ينسب إليه كذا، نسبه صاحب «الشقائق» ومناقبه وأخباره كثيرة.

ثم إنَّ المولى الفاضل جوى زاده كان مدرِّسًا بالمدرسة الفرهادية، ثم بمدرسة جورلي بنواحي قسطنطينية، وهي مدرسة بناها الوزير الخائن المقتول أحمد باشا قبل ما راح إلى مصر وخان، ثم ترك هذه المدرسة حين سمع المولى المذكور خيانة ذلك الوزير، وما درَّس فيها، وذهب إلى قسطنطينية، قيل له في ذلك، قال: ما أكون مدرِّسًا بمدرسة الخائن.

ثم كان مدرسًا بمدرسة الوزير محمود باشا بقسطنطينية، ثم بمدرسة جورلي بنواحي قسطنطينية][1]، ثم[2] بإحدى المدرستين المتجاورتين بأَدْرَنة، ثم بإحدى المدارس الثَّمان، ثم صار قاضيًا بمصر، ثم صار قاضيًا بالعسكر بولاية آنَاطُولِي، ثم قلد منصب الفتوى بعد وفاة المولى الفاضل سعد أفندي المفتي سنة أربع وأربعين وتسعمئة.

وكان رحمه الله متصلِّبًا في الدِّين، ومتعصبًا في مذهب أهل السنَّة والجماعة، (زاهدًا ورعًا مراعيًا في أوامر الشرع)[3]، بالغ في بعض المسائل الشرعية، وخالف الجمهور، وأفتى بخلافهم المولى المذكور، كمسألة جواز المسح على الخف الملبوس فوق الجرموق أو الكرباس، كما في خف على اللفافة، وجواز وقفية الدراهم والدنانير وغيرهما.

ثم ترقى في ذلك، وأفتى بإكفار بعض المشايخ الأجلَّة كالشَّيخ الأكبر محيي الدِّين العربي وجلال الدِّين الرومي وغيرهما، فعزل عن منصب الفتوى،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) زائدة في ع: درس.

(٣) ساقطة من: ع.

ثم عين له كل يوم مئتا درهم، ثم ضم إليه مدرسة من إحدى المدارس الثَّمان، ثم صار قاضيًا بالعسكر المنصور بولاية روم إِيلِي، ولم يمكث في ذلك المنصب إلا وقد مرض بعد صلاة العصر، وكان في ديوانه قاعدًا في صدره في بيته، فتفرَّق الخلق، وأدخله أصحابه إلى حجرته، فلم يمضِ نصف الليل حتى مات، وذلك في سنة أربع وخمسين وتسعمئة.

وأكثر أهالي الزمان من تلامذته، منهم المولى الفاضل علاء الدِّين علي بن القاضي أمر الله الشهير بقِنَالِي زاده، والمولى الفاضل محمَّد شاه چلبي، وغيرهم من أفاضل الدَّهر.

وله تعليقات على الكتب المتداولة من الأصول والفروع (والمعقول والمشروع)[1]، إلا أنها لم تشتهر بين الناس، ورأيت أجزاء من تعليقاته على «كتاب التلويح حاشية التوضيح» من الأصول للعلامة التَّفْتَازَانِي، وكتبتها من النسخة التي زبرتها أنامله الشريفة لأجل أستاذنا المولى الفاضل، وكانت كتابتي بُعيد[2] وفاة المولى المزبور چوي زاده، وأظن الآن هذه النسخة بخطي موجودة فيما بين كتب ابن أستاذنا المولى الفاضل نقيب أشراف المملكة العثمانية (اليوم هذا)[3].

وله رسالة في أوائل فصل طعن الراوي، حرَّرها في الامتحان مع المولى الفاضل إسحاق چلبي الأُسْكُوبِي، والمولى الفاضل إسرافيل زاده فخر الدِّين، وكان المميز المولى محيي الدِّين چلبي القاضي بالعسكر المنصور بولاية روم إيلي، وقد تحقق

---

(١) ع: وغيرها.

(٢) ع: بعد.

(٣) ساقطة من: ع.

في رسالته هذه على المولى العلامة شيخ الإسلام (أحمد بن كمال باشا[1]، ورأيت واقعة الفتوى الذي استفتاها السُّلطان سليم خان عن المولى العلامة شيخ الإسلام) أبي السعود العمادي، وكتب جوابها.

وهي هذه صورتها: بر كمسه إمام غزالي وشيخ محي الدِّين عربي وجلال الدِّين رومي وبونلر أمثالي سائر مشايخ سالفه قدس الله أرواحهم بونلري تكفير ايتسه نه لازم كلور ديو استفسار اولندقده تكفيرك وجهني بيان ايمتك لازم در ديو بيورلمش بونلركي تكفيرنيك بروجهي اولمق احتمالي وارميدر كه بيان اولنه سلاطين إسلام وعلماء كرام بلكه خواص وعوام قتنده بونلر مقبول وأرواح طيبه لرندن استمداد اولنه كلمشدر بونلركه كفرنه وجه اولاجق مسلم كيم اولور بيان اولنه؟

الجواب: الله أعلم اول أصل داهية عظيمة تفوه ايدن بي دين اورتايه كتورلوب حالي بلدرمه يوب ويريلن أجوبه محامل غير معهوده يه حمل اولنوب أهل إسلام ايجنه القا ايتمك أهل إسلامه لائق دكلدر چوى زاده تعجرف ايتدكي حقيقت حال مفصلًا حضرت مرحومه بيان اولنمشدر حكيم إسحاق سابقًا زعمنجه بعض كلمات باطلة سويلدكيجون اورمانه كتوريلوب تجديد ايمان ايتدرلمشدرن كتبه أبو السعود الحقير.

وأجاب الشَّيخ العارف بالله بالي الصُّوفْيَوِي، عن مؤاخذات المولى چوي زاده على الشَّيخ الأكبر في «الفصوص» وظن عليه، وردَّ بأحسن الرَّد، كتب بعضًا منها في ذكر الشَّيخ الأكبر محيي الدِّين العربي في قلب الكتيبة الثانية عشر، إن شئت أن تعرف فارجع إلى تلك الكتيبة من كتابنا هذا، فكشفنا عنك غطاءك بها.

---

(١) زائدة في ع: واقعة.

[٨٠٢ ـ قادري چلبي[١]]

المولى الفاضل، والفاضل الكامل، حاوي صنوف الفضائل، بحر النَّدى والفواضل، عارف الدَّقائق، واقف الحقائق، صاحب البيان، فصيح اللسان، ناظم الرائق، ومنثر النظم الفائق، مجمع الأخلاق الزكية، ومحرز[٢] الآداب السنية، مشهور[٣] الآفاق، مرضي الأخلاق، منتخب الأعالي، مختار الموالي، شيخ الإسلام والمسلمين، الطائر ذكر مكارم أخلاقه في الآفاق على ممر السنين، عبد القادر، الشهير بقادري چلبي، (قدَّس الله تعالى سرَّه العزيز آمين)[٤].

كان رحمه الله عالمًا فاضلًا، صاحب ذكاء وفطنة، لطيف المحاورة، حسن النادرة، صعب البديهية، لطيفًا كريمًا، وكان يعفو عن المسيء، ويتجاوز (عن المخطئ)[٥]، وهو من جملة الذين يتلذذون[٦] بالعفو والكرم.

اشتغل في العلم، وقرأ على علماء عصره، ثم وصل إلى خدمة المولى سيدي الحميدي، ثم وصل إلى خدمة المولى ركن الدِّين بن المولى زِيْرَك، وبلغ عنده رتبة الفضل حتى صار معيدًا لدرسه، وكان مستحقًا لمنصب التدريس، (ولم ينل إلى المنصب)[٧]، ومكث في الملازمة مدة مديدة، حتى قيل: إنه امتدت ملازمته إلى تسع سنين.

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٦٤)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦٩).

(٢) ع: ومحرر.

(٣) زائدة في ع: في.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ع: يتلذون.

(٧) ساقطة من: ع.

وكان في أثنائها على أسوء حال وضيق المعاش، حتى إنّه كان لم يقدر على لباس الملازمة والشَّاش، وكان يستعيرها عن رفقائه وإخوانه عند باب القاضي بالعسكر، ويدخل ديوان قاضي العسكر، ويسلِّم عليه بها، ثم يسلِّم ما (استعارها إلى أصحابها)[1]، ويلبس ثياب بذلة عند الباب، (ومضى على حاله هذا مدة مديدة)[2]:

قد يدرك المجد الفتى ورداؤه خلق وجيبُ قميصِه مرقوع

فاتَّفق أنّ مصطفى آغا طلب معلِّمًا لنفسه، فذكره بعض الأفاضل من المدرِّسين، ومدحه عنده بالفضل والكمال، فمال إليه مصطفى آغا المذكور، وكان له عند السُّلطان سليم خان منزلة عظيمة، فجعله معلِّمًا، وأعطاه نعمة جليلة جزيلة، فوصل عنده إلى عيش رغيد وعزٍّ سعيد وشرف مجيد ولطف مزيد، حتى قيل: إنه نال منصب القضاء بالعسكر المنصور بولاية آناطولي بعد ذلك الزمان في تسع سنين بمثل مقدار ملازمته.

شفع له مصطفى آغا المزبور عند المولى الفاضل مؤيد زاده القاضي بالعسكر المنصور بولاية روم إيلي، فربَّاه أحسن تربية عند السُّلطان سليم خان، وشهد له بالفضيلة، فأعطاه مدرسة أبي الحاج حسن بمدينة قسطنطينية، ثم أعطاه مدرسة الوزير داود باشا، ثم سلطانية بروسا، ثم كان مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان، ثم صار قاضيًا بمدينة بروسا، ثم بقسطنطينية، ثم بالعسكر بولاية أناطولي، ودام على ذلك مع قريبه المولى الفاضل محيي الدِّين چلبي مدة كثيرة.

حكي أنهما مكثا في ذلك المنصب أربع عشرة سنة، ثم عزلا عن ذلك في يوم واحد، ونصب مكانهما المولى الفاضل العلامة شيخ الإسلام أبو السعود القاضي

---

(١) ع: استعاره إلى أربابه.

(٢) ع: وفي المعنى.

بالعسكر بروم إيلي، والمولى الفاضل محمَّد بن چوي إلياس القاضي بالعسكر بولاية آناطولي، وكان ذلك عند قفول السُّلطان سليمان خان الغازي، عن السفر بموضع يقال له: يَيْلَاق، قريب من بلدة سِيرُوزْ بروم إيلي.

وكان وقتئذ المولى العلامة أبو السعود قاضي مدينة قسطنطينية، والمولى شيخ محمَّد قاضي مصر، وعين له كل يوم مئة وخمسون درهمًا بطريق التقاعد، ثم صار مفتيًا بعد المولى چوي زاده، ثم ترك الفتوى لاختلال وقع في مزاجه، وعيَّن له كل يوم مئتا درهم بطريق التقاعد، وتوطن ببروسا، وبنى هناك مسجدًا ومدرسة، ومات سنة تسع وخمسين وتسعمئة.

ومن تلامذته المولى الفاضل شيخ الإسلام حامد بن الشَّيخ طُورْغُودْ القُونَوي، والمولى الفاضل أستاذنا أستاذ الزمان فارس الميدان بقية السلف قبلة الخلف شيخ الإسلام والمسلمين أحمد بن القاضي بدر الدِّين مفتي البلاد الإسلامية اليوم، أدام الله بقاءه ولا حرمنا لقاءه.

وكان للمولى الفاضل الكامل قادري چلبي تعليقات ورسائل إلا أنّه لم يظهرها لابتلائه بسوء المزاج والبدن والعقل في آخر عمره.

وكان شيخًا كبيرًا فانيًا، رأيته في مدينة بروسا، [إذ اجتمع الموالي والمدرسون مع طلبتهم بالجامع الكبير لقراءة الأنعام وسورة الفتح وطلب النصر والظفر، وكان السُّلطان سليمان خان الغازي في الجهاد، فجاء المولى المزبور ودخل الجامع مع طلبته، وتوجَّه المحراب.

وكان المولى شيخ الإسلام بن القاضي بدر الدِّين من المشار إليه يقعد مع طلبته في ناحية من الجامع، وأنا واحد من طلبتهم قاعد معهم، وكان ابن القاضي وقتئذ مدرِّسًا بمدرسة قبلوجه، فلما رآه دخل الجامع يتوجه المحراب قام إليه واستقبله

ليسلِّم عليه، فمر المولى المزبور عليه وهو ناظر إليه وإلى أطرافه بنظر البله والغفلة، ولم يسلم على المولى ابن القاضي، ومع ذلك نبَّه عليه بعض طلبته وأشار إليه أنّه المولى ابن القاضي أعزُّ تلامذتكم، ولم يلتفت، فمر إلى المحراب، فعلمت أنّه قد خرف، وذلك في سنة خمسين وتسعمئة.

وبعد ذلك عاش تسع سنين، قيل: إنّ تعليقاته ورسائله وأشرف كتبه أخذها مولاه المولى حسن بك وكتمها لينتحلها، وحسن بك المزبور وهبه المولى المزبور للوزير رستم باشا، ونال عنده منزلة رفيعة، ووصل إلى خدمة المولى العلامة أبي السعود العمادي، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة خواجه خير الدِّين بمدينة قسطنطينية، ثم بمدرسة الوزير محمود باشا، ثم بمدرسة والد السُّلطان محمَّد بن السُّلطان سليمان خان الغازي، ثم بإحدى المدارس الثَّمان، ثم بمدرسة السُّلطان محمَّد المزبور.

ثم صار قاضيًا بالشام، ثم بمصر، ثم عزل، ثم بمدينة قسطنطينية، ثم صار قاضيًا بالعسكر المنصور بأناطولي، ثم عزل ولم يلبث إلا قليلًا، ثم بعد مدة صار قاضيًا بمدينة قسطنطينية أيضًا، ثم عزل ثم مات سنة أربع وثمانين وتسعمئة][1].

***

[٨٠٣ ـ أبو السُّعود العمادي[2]]

المولى الفاضل العلَّامة، والحبر الكامل الفهَّامة، لسان الزَّمان، إمام أهل اللِّسان، بدائعه الحسان تجل عن البيان، واسع التقرير، كامل التحرير، سحباني النَّثر، حساني

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٦٥)، و«الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة» للغزي (١/ ٣٧٠)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٤٠ ـ ١٤٢)، و«هدية العارفين» للباباني (٢/ ٨١).

الشِّعر، كشاف مشكلات التَّنزيل الجليل، وحلَّال معضلات الكتاب بالتفسير والتأويل، حافظ قوانين الفروع والأصول، وضابط مسائل كل الفنون المعقول والمنقول، زبدة أرباب التقوى، وعمدة أصحاب الفتوى، إمام المفسرين، ختام المجتهدين، شيخ الإسلام، وعماد الدِّين، أبو السعود بن الشَّيخ محيي الدِّين، المنتسب بالعمادي، عامله الله بلطفه يوم المعاد.

وهو الأستاذ على الإطلاق، والمشار إليه بلا شقاق، قرعت به أسماع سكان الآفاق، وصكَّت[1] به آذان أهل فارس والعراق، شيخ كبير، إمام خبير، (عالم نحرير)[2]، لا في العجم له مثيل، ولا في العرب له نظير، مشهور الاسم على الرتبة، عظيم الجاه، زائد الحشمة، تضرب به الأمثال، وتشد إليه الرِّحال، تَرِدُ الفتاوى إليه من أقطار الأرض، وترد إليه بعضًا على بعض.

ولقد كان على أحسن طريقة سلكها الأشراف، وقلدها أشراف الأخلاف، من دين مكين، وعقل رزين، وكان من محاسن الزمان، لم ترَ العيون مثله في العلم والعرفان، وكان يجتهد في بعض المسائل، ويخرج ويرجح بعض الدلائل.

وكان إذا لم يجد واقعة الفتوى وجوابها في الكتب المتداولة المعمولة من المتون والشروح والأصول والنَّوادر والواقعات والفتاوى يقابل في الوجوه التي لاحت له، ويرجح واحدًا من تلك الوجوه، ويكتب الجواب[3] على رأيه الرصين[4].

وله في الفروع والأصول قوة كاملة، وقدرة شاملة، وفضيلة تامة، وإحاطة عامة،

---

(١) أ: ضلت.

(٢) ساقطة من: أ.

(٣) أ: الوجوه.

(٤) أ، ع: رضين.

كيف لا؟ وقد دام على منصب الفتوى مدة مديدة تنيف على ثلاثين سنة، وقد ذكرنا بعضًا من أحواله الشريفة، وفوائده اللطيفة، وتحقيقاته العميقة، وتدقيقاته الأنيقة، وأقيسته الصريحة، وأجوبته الصحيحة، وغيرها من النكات والإشارات واللطائف والحكايات في مواضع عديدة في ضمن الكتائب السابقة من كتابنا هذا، فارجع إلى تلك المواضع.

منها ما ذكرته في ذكر زفر بن الهذيل في الكتيبة الأولى من ترجيح قول أبي يوسف في القسامة، وكتبه الجواب به في فتواه، وترجيح قول زفر في من نذر لفقراء مكة لا يجوز التصدق لفقراء غيرها عند زفر، وكتبه الجواب به (في فتواه)[1].

ومنها ما ذكرته في ذكر الإمام علي الرَّازِي من طعنه عليه وعلى صاحب «المحيط» السَّرَخْسي، الشَّيخ الإمام رضي الدِّين وعلى من تبعهما كصاحب «الدرر والغرر» المولى خُسْرَو، في مسألة وقفت على ولدي وولد ولدي ووقفت على أولادي وأولاد أولادي.

ومنها ما ذكرته في ذكر السيِّد الشريف في الكتيبة السابعة عشر من ترجيح قول الشَّريف على العلامة التَّفْتَازَانِي، في عدم جواز جمع الاستعارة التبعية والتمثيلية، وضيافة المولى العلامة المذكور المولى الفاضل سلطان محمَّد التَّاشْكَنْدِي، ومحادثتهما ومكالمتهما في هذا المحل وغير ذلك مما ذكر في الكتائب.

ومناقبه كثيرة لا يفيها هذا المجلد، فالقطرة تنبئ عن الغدير.

ولد رحمه الله في رأس المئة العاشرة فغذي بالعلم، وكان رضيع أبيه في الشَّريعة والطريقة والحقيقة، ونشأ بالفضل في حجر أبيه، ورباه وعلمه الفنون الأدبية في صباه

---

(١) ساقطة من: ع.

حتى برع وكمل في الأدب والنظم والنثر، وكان فارس ميدانه في[1] الفصاحة، وتقدم الأقران في البلاغة.

فأخذ العلم عن المولى سيدي المولى ابن المؤيد، فأبوه تلميذ المولى علي القوشجي، والمولى سيدي تلميذ المولى المفتي علي العربي، وهو تلميذ المولى الكُوْرَاني، (وتلميذ المولى خضر بك)[2]، وهو تلميذ المولى يكان، وهو تلميذ المولى شمس الدِّين الفَنَاري، وهو تلميذ المولى أكمل الدِّين، والمولى ابن المؤيد تلميذ المولى جلال الدِّين الدواني، وهو تلميذ المولى مظهر الدِّين صاحب «المكمل في شرح المفصل» و«شارح المصابيح في الحديث»، والمولى مظهر الدِّين تلميذ الشريف، وهو تلميذ الشَّيخ أكمل الدِّين.

وهو أخذ عن الشَّيخ الإمام قوام الدِّين الكاكي صاحب «معراج الدراية»، وهو أخذ عن الشَّيخ الإمام حسام الدِّين السِّغْنَاقِي صاحب «النهاية»، وعلاء الدِّين عبد العزيز صاحب «الكشف»، عن حافظ الدِّين الكبير البُخاري، عن شمس الأئمَّة محمَّد ابن عبد السَّتَّار الكَرْدَري، عن شيخ شيوخ الإسلام برهان الدِّين صاحب «الهداية»، عن الصَّدر الشَّهيد حسام الدِّين عمر بن عبد العزيز، عن أبيه برهان الدِّين الكبير عبد العزيز بن عمر بن مازه، عن شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، عن شمس الأئمَّة الحَلْوَاني، عن القاضي الإمام أبي علي النَّسَفِي، عن الشَّيخ الإمام أبي بكر محمَّد بن الفضل، عن الأستاذ عبد الله السُّبَذْمُوْنِي، عن أبي عبد الله أبي حفص الصَّغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمَّد، عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

فبلغ في المعاني والبيان والبديع والفروع والأصول وتفسير القرآن رتبة الفضل

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ساقطة من: ع.

والتَّحقيق والإتقان، فأعطاه السُّلطان سليم خان مدرسة إِينَه كُول، وعيَّن له كلَّ يوم ثلاثين درهمًا، ثم أعطاه مدرسة الوزير محمود باشا، لمَّا بنى الوزير مصطفى باشا مدرسة بكَيُوبْزَه، طلب أن يكون المولى العلَّامة مدِّرسًا فيها، فصار مدرِّسًا بها، وهو أول مدرِّس بها، ومكث فيها مدة، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة سلطانية بروسا، ثم بإحدى المدارس الثَّمان.

سمعت من تلميذ أستاذنا المولى محمَّد، الشهير بعبد الكريم زاده قال: وصلت إلى خدمة المولى أبي السعود يوم كونه مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان، وقرأت عليه «الهداية» و«التلويح»، وسمعت «الكشَّاف» من التفسير، و«البخاري» (من الحديث)[1]، واشتغلت عنده اشتغالاً عظيمًا، وأخذت عنه الفروع والأصول والحديث والتفسير، واستفدت منه العلوم الكثيرة من المعاني والبيان والبديع (والخواص والمزايا)[2] والقصائد[3] والخطب والإنشاء، وما انقطعت من ملازمته ودرسه يومًا قط إلى يوم صار فيه قاضيًا بمدينة بروسا.

وكان مدة تدريس المولى المذكور بإحدى المدارس الثمان خمس سنين لا زائدًا ولا ناقصًا، [ثم يوم كونه قاضيًا بمدينة بروسا وصلت إلى خدمة المولى العلامة شمس المِلَّة والدِّين أحمد بن سليمان بن كمال باشا رحمهما الله، هذا ما سمعته من أستاذنا المذكور، والعمدة عليه.

ثم انتقل المولى المذكور من قضاء بروسا إلى قضاء مدينة قسطنطينية[4]، ثم

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) أ: فضائل.

(٤) ساقطة من: ع.

صار قاضيًا بالعسكر المنصور بولاية روم إيلي، ومكث فيها ثماني سنين، [فبلغت بهمته زمرة العلماء إلى أوج العلاء، وتصاعد شرف العلم بتربيته إلى قبة السماء، ضاها صناديد السلف في التربية والهمَّة وعطائها، وتاه الفرقدان في أن يهتدي بها، فكان فوق سمائها ملك طوائف الفقهاء بأخلاق حساناته وإحسانه، وسلك في سبيل البر معهم طرقًا لم يعهد قبل زمانه.

وبالجملة كانت أيامه من تواريخ الأيام، وصارت في عهده أحوال الأهالي على أحسن النظام][1]، ثم صار مفتيًا بقسطنطينية، وعين له كل يوم خمسون ومئتا درهم، ومكث في منصب الفتوى كما ذكر آنفًا أكثر من ثلاثين سنة.

فصنف فيها كتاب التفسير المسمَّى بـ «إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم» في مجلدين ضخمين، وأرسلهما إلى جناب السُّلطان سليمان خان الغازي، بيد تلميذه وختنه المولى الفاضل السيِّد محمَّد النَّقِيب ابن أستاذنا المولى الفاضل السيِّد محمَّد بن عبد القادر، وكان في ذلك الزمان مدرسًا بإحدى المدارس الثمان، فتقبله السُّلطان سليمان الغازي المرحوم بقَبول حسن، وقبله وخرَّ على الذقن، وأنعم عليه إنعامًا كثيرًا، وأضاف إلى وظيفته مئتي درهم، ثم أضاف أيضًا مئة وعطايا سنوية وثياب سنية، وغير ذلك من التحف والهدايا، حتى صارت وظيفته سبعمئة، وعين لولده النجيب سبعين درهمًا.

ثم بعدما مات السُّلطان سليمان خان الغازي أكرمه ابنه السُّلطان سليم خان إكرامًا بالغًا ما بلغ، فعاش رحمه الله مدة عمره محترمًا مقبولًا عند الخاص والعام إلى أن استأثر الله تعالى بروحه في سنة اثنتين وثمانين وتسعمئة:

---

(١) ساقطة من: ع.

والله لست بواجد مثلًا له ... في الخافقين مشارقًا ومغاربًا
غلب الكرام فواضلًا وعوارفًا ... سبق الأنام فضائلًا ومناقبا
غفر الإله بفضله زلاته ... وكساه من حُلل الجِنان جلابيبًا

انتهت إليه رئاسة العلم والفتوى في زمانه، فبقي مدَّة حياته بجلالة قدره وعلو شأنه، وانتشر صيته في الأرض ذات الطول والعرض، وأحيى الله به السنة، وأمات به البدعة، (فمدَّة تصدر لتدريس ودرس، ورفع قواعد العلم بعدما اندرس، فصرف شرائف أوقاته للطاعة، وعامة أوقاته للتدريس والإفادة، والبحث والموادعة)[1]، وكان لا يذهب من عمره ساعة إلا وهو مقبل على العبادة مشتغل بالمطالعة.

فأخذ عنه الجم الغفير (والجمع الكثير)[2]، فصاروا موالي الدَّهر، وأهالي العصر، وقضاة الأمصار، وحماة الدِّيار، (وهداة الدِّين، وشيوخ الإسلام والمسلمين)[3]، ثم برهة[4] ابتلي في قضاء البلاد بتدبير مصالح العباد، فكان محمودَ الطريقة، مرضيَّ السِّيرة، في القضاء وإجراء الأحكام، كان شريح الزَّمان أو قاضي إياس قاطع كحسام:

صارت مصابيح الزَّمان خصاله ... وغدت علاة قلائد الأيام
شرب العلى قدح العلوم ابن اللبن ... حقًّا أبو الحدوى أبو الايتام
متهلل كالشمس يشرق بشره ... ويصوب من كفَّيه ذيل غمام
وإذا تصدَّر حاكمًا صادفته ... شهمًا صحيح النَّقض والإبرام
ولو شاءَ شقَّ الشعر عند قضائه ... بمضاء رأيٍ قاطعٍ كحُسام

---

(١) ساقطة من: ع.
(٢) ساقطة من: ع.
(٣) ساقطة من: ع.
(٤) ساقطة من: ع.

وأخرى قلد بقضاء العسكر والأجناد، ودام فيه بالغًا مناه أقصى المراد، فحال بينه وبين التعليق والتصنيف والجمع[1] والتحرير والتأليف تزاحمُ الأشغال، وهجومُ العوارض والعلائق، وتراكم المهمات، وهجوم الصوارف والعوائق، والتردد إلى المغازي والأسعاد، والتنقل من دار إلى دار.

ثم كلف بنقل حل المشكلات الشرعية ومهام المِلَّة والدِّين، وكشف المعضلات الأصلية والفرعية، (وتمييز مبهمات المسلمين)[2]، فقام بتحرير الحلال والحرام، والصحيح والفاسد في الأحكام، في كتابة الأجوبة الواقعة بين الأنام، (وتوغل بتنوير مئنة الدرايات)[3]، وتسطير مظنة الروايات، وتخريج الزيادات، وترجيح الوجوه بين الضعيف والقوي بالآيات والبينات.

وصرف همته إلى تجديد[4] مراسم الشرع، وسوَّد وجه الباطل وبيَّض محيَّا الحق، (ووقف همته على تمهيد قواعد الأصل والفرع، وأجرى سواد الحبر في بياض الورق)[5]، فبقي في تضاعيف هاتيك الأحوال مهتمًا بتمشية ما فوض إليه بالغدو والآصال، متوكلًا على الله المهيمن المتعال، فالله بعونه الشامل، ولطفه الكامل، صان فهمه من أن يضل، وقدمه من أن تزل، بحيث لا يؤاخذ أحد في فتواه ولا يزاحمه ولا يعارضه في إفتائه ولا يقاومه:

وليس له ثانٍ مِنَ النَّاس كلَّما ... علا درجات في بيان الدَّقائق

مناقبه يغني الحساب أقلها ... ومن ذا الذي يحصي الحصا بالأبارق

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: تحرير.

(٥) ساقطة من: ع.

ولولا تخلل هذه المناصب وحدوث تعاقب النوائب من فرقة الأولاد وحرقة الأكباد لظهرت له سوى «تفسيره الإرشاد» أثار غريبة وبدائع عجيبة، يفوق بها الأولين، وأنسى بها الأقدمين.

طلب الإذن لحج بيت الله الحرام، وزيارة روضة الرسول عليه الصلاة والسلام، فلم يأذن له السُّلطان سليمان خان الغازي؛ (لما تحقق عنده أنّه لم يوجد له في مقامه بديل ولا ثانٍ)[1]، وهذه صورة استجازته أرسلها إلى جنابه العالي:

باسمك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، عليك توكلت وإليك أنيب.

حاشية بساط خلافت باهره خلد الله أيامها الزاهرة شفاه إجلال واعظًا ملة تقبيل اولندقدن صوكره فنون ضراعت وابتهاء لله عرض اولنوركه طواف بيت الله الحرام وزيارت روضة حضرت رسول عليه الصلاة والسَّلام معظم أركان دين حنيف وعمدة أحكام شرع شريف اولدوغندن غيري اول منازل وحي متين ومهابط وحي حضرت روح أمين كه مواضع قبول طاعات ومواقع إجابت دعوتدر تراب سعادت نصابنه يوز سوروب دوام دولت روز افزون ايجون تضرع ومناجات إيتمك جمهور أهل إسلامه أهم مقاصد وأتم مراصد اولمه يان اول ديار جميل الأثار وأقطار جليل الأقطاره أفتان وخيزان توجه ايلمك بر ضعيف ناتوانه زمان مديد وعهد بعيد دركه أجل مطالب واعز مأربدر لكن تقدير رباني موجبي او زرينه استدعاء اذن همايون بو زمانه ركن متأخر اولمش ايدي حالات قوت جسمانية ضعفه متبدل وقدرت روحانية عجزه متحول اولوب اول مطالب عاليه دن حرماني خوفي مستولى اولمه يان متوكلًا على الله عزَّ وجلَّ إذن همايون أميدنيه صورت حال بايئه سرير عظمت وجلاله رفع اولندي فرمان دركاه عالم بناهه منوط در والله عز سلطانه يخلده مناطًا لأمور الجمهور مدى

---

(١) ساقطة من: ع.

الأحقاب والدهور آمين يارب العالمين الداعي الفقير أبو السعود الحقير عفى عنه.

استفتى الخان الأعظم والخاقان المعظم دولت كراي خان ابن مبارك السُّلطان ابن منكل كراي خان عمَّا كان في خزانته من الأموال، هل تجب الزكاة فيها أم هي في حكم بيت المال؟ فاختلف علماؤنا، بعضهم قالوا بالوجوب، وبعضهم قالوا بعدم الوجوب، وعزى قوله إلى «المحيط»، فاستفتى من المولى شيخ الإسلام المذكور، فأرسل مكتوبًا، وكتب المولى المزبور إليه، وفصَّل في الجواب، وهذه صورته:

موقف منيع عالي الشأن خاقاني، ومحفل رفيع شامخ الإيوان سلطاني، لازال محروسًا بالعناية العليَّة الرَّبانية، ومحفوفًا بالحماية السنية السبحانية، جناب معالي قبابنه هزاران هزار قوافل تبجيل وإعظام ورواحل إكرام واحترام برله درر دعوات صافيات إخلاص آيات وغرر تحيات وافيات اختصاص غايات نثار قلندقدن صكره أنها ضمير منير ناهيد احترام وخاطر عاطر عطارد احتشام بودركه الآن جناب عظمت مدار ونادئ منيف جدلات نكار رفع رفيع الدرجات رواق جلاله إلى محيط الخضراء وبسط بسيط إقباله على بسيط الغبراء سمتندن بودعائي صافي الفؤاد مخلص خالص الوداد جانبنه كتاب كريم جليل المقدار وخطاب جسيم جميل الأثار وارد اولوب مطاوئ كوهرنشان ومحاوئ براعت نشاننده خزانه عامرة سعادت ثنحو نكزه بعض مواردن وارد اولان أموال ايجون زكات وجوبنده نوعًا تردد واشتباه واقع اولوب حقيقت حال بيانت اولنه ديو إشارة عليه تضمين بيورلمش أيمدي علم عالم آرائ معدلت أسائه مخفي دكلدركه جناب رب الأرباب ومالك الرقاب جمت بدائع نعمائه الزاهرة وعمت صنائع الأية المتكاثرة حضرتنك أوامر عليه الشاني وأحكام قضاء جرياني بابنده كافه عبادي صبر وعامه حاضر وبادي برابر وضيع ورفيع يكسان وخاقان ودهقان همناندر بلكه فنون شكر وعبادت أصناف بر ونعمته تابع

اولمه يان جمهور سلاطين فخام سائر طوائف انامدن إقامت وظائف خذمت وأداء مراسم طاعته أحق وأولى وأجدر وأحرى لردر اكر عبادات بدنية در واكر عبادات مالية در جملة سنيك اداسي جميع أفراد مكلفينه أمر لازم وحكم متحتم در سلك ملك شريفكوزده منتظم اولان أصناف أموالك هر برندن زكات فرضدر، أما سلك ملك شريف كوزده اولمه يوپ عامة مسلمينك حقوقي اولان أموال كه قبضه تصرف سلاطينده اولوب إيراد وصرف أنلرك آراء صائبه لرينه منوط در أصناف أربعة در هر برنيك بيت مفردي واردر جمليه بيت المال إطلاق اولنور برى بيت خمس وزكات عشر در بري أواني بيت خراج رؤس در، وأراضينيك خراج موظفي وخراج مقاسمه سي وكفارك تاجرلرندن الثاني داخي بوبيتده اولو بر ميتدركه وارث اولميان تركات موتي بيت المال وضع اولنور بري داخي بيت لقطاتدر بو بيوت أربعة أموال سلاطينك مملوكالري ده كولدر هربرينك مصادف مخصوصه سي واردير، ولو يرينه صرف ايلمدكن سلاطينه نسنه لازم اولمز وجوه مزبورة دن غيري جهاتدن سلاطينه طريق شرعي ايله متوجه اولان أموال ملكلريدر زكات ضم لازمدر، كتاب كريمده مندرج اولان مملحه محصولي كه استخراج اولنان ملحك بهاسدر مملوكدر طريق استخراجده وتحصيلده عنف سلطنت تفاريق بهالنك ملكيتنه خلل ويرمز وضربخانه محصولي معادندن حاصل اولوب خمس اولميوب بعض مملوك كارخانه لركراسي اولاجق اول داخي مملوكدر ساليانه سلطانيه ملكيتنده وجوه اشتباه يوقدر بو مادّه لرده ونظائرنده وجوب زكات تردد واشتباهنه مجال يوقدر سلاطينه زكات اولمامق أموال سلطنة كوره در محيط دن نقل ايدن أهل علمك كلامي بوكا محمول اوليجق صحيح اولور أموال مملوكه لرنده عدم وجوب نه محيط برها نيده نه محيط سرخسي ده اولمق دخى محتمل دكولدر أصول شرائعده مصرّحدر.

أما أول بلاد بركت نهاده سكه شيفه خاقانيه إيله مضروب اولان نقودك غشى غالب اولمغين عروض مقوله سندندر اول نقودك جمله سندن نه مقدار فضه خالصه جيقار ايسه حساب اولنوب زكاتي أكا كوره ويرلمك كركدر هميشه أطناب سرادقات جاه وجلالت باوتاد خلود استواريا د بنص النون والصاد الداعي المخلص الفقير أبو السعود الحقير عفى عنه.

كانت واقعة الفتوى بقسطنطينية فاستفتى عنه وكتب صورة الفتوى هكذا:

علماء الدِّين النبوي وحكماء الشرع المصطفوي لا زالوا كاشفين لأسرار حقائق الشرع بفكرهم الصَّائب ومنوِّرين لأزهار حدائق الدِّين برأيهم الثاقب، بو مسئلةه بياننده نه بويردلركه: زيد عالم نفسنه ظالم اولوب روز وشب أول بي أدب فسق وعصيان إيشله يوب عند النّاس تمام بدْ نام اولدقده جماعتدن بر بلوك قوم على وجه اللوم أكا تقريعلر وتشنعلر ايدوب برموجب أمر معروف ونهي منكر أنى فسقدن زجر وحظر ايتدكلرنده ديسه كيم ميخانه يه كيده نحكم واونده فسق ايده نه حكم علم إلاهده مقدر ولوح محفوظده مسطردر، لاجرم بندن بوفسق صدوري بر أمر ضروريدر.

جو تقدير إيتدي حق كيم فسق إيدم بن نـه تـدبيـر أكـه كـم ناجـاردر رون كه

كـيـنـم حـق ايـلـيه برايشي تقدير اولـور ناجاراكـه اول ايـش نـه تدبيـر

نـه كـيـسـم اولـديـسه عـلـمـنـده مقـدر ضروريدركم اولوراول ميسربس بووجهله

عبد قضاي تقاليب يزد أني وتقدير تصاريف رباني يه مغلوب اولوب مضطر ومجبور فعلنده معذور اولدوغنه عقل صريح وقلب صحيح برنجي وجهله دلالت ايدرلر أوّلا علم الله تعالى يه وخبره دلالت ايدرلر زيرا بونلر ايكيدن خالي دكللردر،

فعلك يا وجودنه وياخود عدمنه متعلق اولانلر اكر تعلقلري وجودنه اولديسه واجب اولور وأكر عدمنه اولديسه ممتنع اولور واجب إيله ممتنع خود مقدور عبد دكلدر آنكجون أهل سنت وجماعتك مميزي وممتازي أعني إمام فخر الدِّين الرَّازِي تكليف ما لا يطاق على الإطلاق واقع اولدوغنك تقرير مقررين وتحرير محررين بونلر ايله اثبات ايدوب بيورر.

احتج أهل السنة بقوله تعالى: ﴿ لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يس: ٧] وقوله تعالى: ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾ وَجَعَلْتُ لَهُۥ مَالًا مَّمْدُودًا ﴿١٢﴾ وَبَنِينَ شُهُودًا ﴿١٣﴾ وَمَهَّدتُّ لَهُۥ تَمْهِيدًا ﴿١٤﴾ ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ﴿١٥﴾ كَلَّآ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ لِـَٔايَـٰتِنَا عَنِيدًا ﴿١٦﴾ سَأُرْهِقُهُۥ صَعُودًا ﴾ [المدثر: ١١ ـ ١٧]، وقوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ ﴾ [المسد: ١]، على تكليف ما لا يطاق، وتقريره أنّ الله تعالى أخبر عن شخص معين أنّه لا يؤمن قط، فلو صدر منه الإيمان لزم أن يكون خبر الله الصِّدق كذبًا، والكذب عند الخصم قبيح، وفعل القبيح يستلزم إما الجهل وإما اللجاجة، وهما محالان على الله تعالى، والمفضي إلى المحال محال، فصدور الإيمان منه محال، والتكليف به تكليف بالمحال.

وقد نذكر في هذه الصورة العلم، وهو أنّه تعالى علم أنَّه لا يؤمن، فكان صدور الإيمان يستلزم انقلاب علم الله جهلًا، وذلك محال، وما يستلزم المحال محال، فالأمر واقع بالمحال.

وبونلر دخي غيري دخي بووصفده نيجه وجوه ذكر أيلدي كه هر بريسي بالاستقلال بو تحقيقك صحتنه دال اولوبدر واندن صكره بو وجوه معنوية حجت قوية ايتدوكنه اشارت إيدوب بيوردي فهذه الوجوه الكثيرة المذكورة هو الكلام الهادم لأصول الاعتزال اعتز البدن مرادي عبد إيجون على وجه التخيير والتأثير قدرت جارية وأفعال اختيارية إثبات ايدنلردر.

ثانيًا [مسألة مرجحه دلالت ايدر زيرا كه محشر رجحان ممتنعدر ربهر حال أمدي طرفينك أخرى وازرينه رجحاني بر مرجحه موقوفدركه اول مرجح عبدك فعلندن دكلدر بودخي موجب جبر ومحل عذر بر امردر نيته كيم إمام رازي ختم على قلوبهم ايتنك تفسيرنده آيت كريمه نك معناي مقتضاسنده مسألة مرجحه ايله تحقيق ايتدكدن صكره بيورب وإذا ثبت هذا كان القول بالجبر لازمًا، لأن قبل حصول ذلك المرجح كان الفعل ممتنعًا وبعد حصوله يكون واجبًا وإذا عرفت هذا كان خلق الداعية الموجبة للكفر في القلب ختمًا على القلب ومنعًا له عن قبول الإيمان بس بو تقديرجه درنسته كيمن انلرحي متحرك صور تنده أموات غير أحياء قبيلندن اولوب حركتلرنده مضطر ومجبوردرلر إنسان دخى صورت مختارده مضطر اولوب ضروري حركت ايلر.

امام رازي الإنسان مضطر في صورة مختار قوليله بومعنايه إشارت ايلر، وثالثًا][1] مناظرة آدم وموسى عليهما السَّلام دلالت ايدر، نته كيم رسول الله ﷺ آندن خبر ويروب بويورپ: احتج آدم وموسى عند ربهما قال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وأسكنك في الجنة، ثم أهبطت النّاس بخطيئتك، فقال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء، وقربك نجيًّا فبكم، هل وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق، قال: موسى بأربعين عامًا، قال آدم: هل وجدت فيها وعصى آدم ربه فغوى، قال: نعم، قال: أفتلومني (على أن عملت)[2] عملاً كتبه الله عليَّ أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة. قال ﷺ: فحج آدم موسى[3].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: أن أعمل.

(٣) روى نحوه البخاري (٣٤٠٩)، ومسلم (٢٦٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

اويله اولسه قوولمز صحتنده تصحيحي صحيح مسائل مذكورة بوكا برهانت صريح اولوبدر وقول نبوي وحديث مصطفوي كه عصيا نله معذور اولمغه علت قضاء الله حجت إيدنك بابنده واردر مشتهردر بودعوايه سند قوي وبينه معنوي دردیسه أنك إنسان مجبور عصيانله معذور ديو قضا وقدري حججت ايدغك بابنده وجوه ثلاثة إيله احتجاج صحيح اولوب اول اعتقاد داليله حالي أونده ترك اولنمه سي جائز اولورمي يوخسه صحيح اولميوب اول اعتقاد دن رجوع ايله أمر اولنورمي وصحيح اولمه ديكي تقدير جه مسائل مذكوره دن عامه وحديث رسولدن خاصة جواب نه وجهله اولور؟ بياننده إحسان بيورمكله حق تعالى دنياده دولت وعزت حسنه سي وعقباده رحمت ومغفرت حسنه سي ويروب في الدارين مقضي المراد ومرعي الفؤاد ايليه آمين يا رب العالمين.

الجواب: الله أعلم حالي اوزره اول زيد تركه محال واحتجاجنده صحته مجال احتمالي يوقدر اكر اعتقادي ظاهر مقالاتندن لايح اولان اول زيد إنسان أفعالنده بالكلية مجبور ومعذور اولوب حسناتنه ثواب وسيأتنه عقاب اولمامق اوزرينه إيسه زنديق محضدر تأخير اولنميوب قتل اولنمق لازمدر اكر حسنات ثوابه مفضي وسيآت عذابه مؤدى إيتدوكنه معتقد اولوب أما ايكيسنك داخي انساندن صدوري جبر صرفله در ديوب كندونكبو نشاتده فجوره انتماسي ونشأتي آخرتده عقابه ابتلاسي محضًا تقدير بي تفسيره حواله قيلوب تأسف وتهلق اوزرينه عجز صرف ايله حكم قضاء مبرم استسلام إظهار ايدرسه اول اعتقاد باطلدن رجوعه أمر أكيد وخطوات شيطانه اتباعدن زجر شديد اولنوب حاطب ليل كي على العميا شوندن بوندن آلوب أصلني فصلني بيلميدكي أقاويل مزيفه نك خبط وخللي وكندينك أباطيل مزخرفه سنده كي خطا وخلل إظهار اولنوب حقيقت حق مبينه وطريق دين متينه إرشاد وتوجيه اولنمق لازمدر.

شمديه دكين كندندن صادر اولان قبائحك صدورنه علم إلهي متعلق اولدغي مسلّم أما عبرت عواقب أموره در حضرت رسول الله ﷺ: «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع فيسبق عليه الكتاب فيختم له بعمل اهل الجنة فيدخلها»[1]، بيورمش إيكن من بعد دخي بوحال اوزره مستمر اولوب عمري بونكله ختم اولاجاگينه علم رباني متعلق إيتديكين نه دن بيلوركه كندوسنى آخر عمرنه دكن فسق وفجوره وسيآت وشروره مضطر ومجبور صانوب صلاح حالدن يأس وقنوط اوزرينه اولا مكابره ايدرإايكن آخر عمره لرنده مهتدي اولورلر.

كندو حقنده بو احتماله نيجون وجود ويروب وارد اولمه يان كفره حياتده إيكن هيج برينك كفر علم الله إيديشنه متعلق اولدغنه بزم خبريمزي قدر على الخصوص حقنده نص كريم وارد اولانلر كفر إيدي اوزرنه ورود نصله در وأنلره إيمان تكليف اولنمق تكليف ما لا يطاق قبيلندندر ديوكتبده تحرير اولنان كلام مزيف ومردود سوزدر محلنده رد وتزييف اولنوب تحقيق حق إيتمشلردركه علم معلومه تابع وخبر مخبريه حسبنجه واقعدر نقاش صورت فرسي هيكل خاص اوزره تصوير إيتدكي فرس حد ذاتنده اويله اولدوغيحون در نه آكه فرس نقشنده اويله اولدغي نقاشي اويله رسم إيتدوكي إيجون اولا حضرت حق وعلا بعض أشخاصك أبدى إيمانه كلميجكلريني بلدردوكي وقرآن كريمده اول وجهله خبر ويردوكي أنلر حد ذاتلرنده اختيارلري إيله كفر مستمر اوزرينه نيت جازمه وعزيمت صارمه إيدوب أصلًا اختيارلريني إيمان جانبنه صرف إيتمك قاتلرنده جائز اولمدوغي إيجوندر نه آكه انلارك بوحيثيتدن اولمالري حق تعالى حضرتلرينك علمي وخبري بويله اولدوغي إيجون جبر إيله واضطرار إيله اولا أكر تعلق علم إلهي معلومك وجوبني اتقضاء إيده

---

(١) أخرجه البُخاري في كتاب القدر، ١.

إيدي كندو أفعالنده حق تعالى حضرتي فاعل مختار اولوب مجبورًا اولمق لازم كلور إيدي تعالى عن ذلك علوًا كبيرًا زيرا مبدأ أزلدن منتهاي أبده وارنجه واقع اولاجق أفاعيل إلهية أزل أزالده علم محيطنده مقرر در لاجرم مذكورلر كفر اوزرينه إصراردە مختارلردر نه آكه ورود نصله مجبوراولالر وإيمانه تكليف اولندوقلرينه تكليف مالا يطاق شائبه سي يوقدر زير أنلره تكليف قرآن كريمه إيمان إجماليدر جميع تفاصيلنه إيمان دكلدركه كنديلرك كفر مستمرلرينه إيمان دخي لازم اولوب جمع نقيضه إيراد ايتمش اولا لر.

وأفعال اختياريه نك وجودن عدمندن ترجيح إيتمكين لازم اولان داعية حق تعالي حضرتنك مخلوقي اولماغي جبر محضه استدلال اولنمق خطأ فاحشدر، اول داعية أكرجه خلقًا حق تعالى حضرتنه منسوبدر لكن كسبًا عبده مستنددر أحد طرفي معذورة بالذات متعلق اولوب صفة أخرى يه متوقف اولمامق إرادت قديمة موثرنيك قضايا سندن دكلدر بلكه أرادت حادثه كاسبه سنك دخي حال اولدر أوقات معينه حسبيله كاه وجودنه وكاه عدمنه متعلق حادثه كاسبه سنك دخى حالي اولدر أوقات معينه حسبيله كاه وجودنه وكاه عدمنه متعلق اولمق شانندنر بو وجهله دكلدركه اول تعلق مقتضاي ذاتي اولوب ووجوب طريق ايله اولا بلكه هربرينه تعلق وقتنده جانب آخره تعلق ايتمك جائز اولمق طريقيله تعلق ايدر زيرا أفراد عقلادن بلكه صبياندن دخى بر فرد يوقدركه أفعال اختياريه سندن برفعلي إيشلدكنه إشلمكدن كنديسني عاجز بيله حقيقت اختيار بودر أمر تكليف وثواب وعقاب بونك اوزرينه دائردر.

وحضرت آدم إيله حضرت موسى نك عليهما السَّلام وعلى سائر الأنبياء العظام مناظره لرنده إنسان أفعالنده مجبور ومعاصيده بالكلية معذوراولماغه دلالت واردر ديمك بهتان صريح وافتراء قبيحدر هر برينك منصب نبوتده قدر شامخي ومعرفت

شؤون إلهية در قدم راسخي اولوب تفاصيل أحكام شرائعه وكيفيات أفعال مكلفينه وقوف تاملري وار ايكن نه ممكندركه حضرت موسى آدمك عملي كنديدن استقلال ايله صادر اولدى صانوب لوم ايليه وحضرت آدم دخى كنديدنك اصلًا دخلى اولمه دن جبر محض ايله صادر اولدي بن معذور مطلقن ديو جواب ويره حاشا وكلا بلكه حضرت موسى عليه السَّلام كلامن معتادي اوزرينه دار تكليفده جاري اولان قياس تشريفنك ظاهرينه بناء إيدوب حق تعالى حضرتي خلق وابداعنده بونجه اعتبار إيدوب اسجاد ملائكه وإسكان جنتله بو مقدار تشريف ايتمش ايكن استعمال اختيار جزئيده نيجون تمام اعتناء واهتمام ايتمدك وامتثال أمرده نيجون كمال تحفظ وتيقظ ايتميوب نسيان عهد إيتدك ديو سوق ايدوب حضرت آدم عليه السَّلام دخى إنساني فعل اختياري سي اوزرينه لوم تشنيع اتمك اول فعلك آندن اختياريله صادر اولاجاغنه علم رباني متعلق اولدغندن غافل اولانه لايقدر تعاجيب أسرار قضاء وقدره واقف اولانه لايق دكلدر سني حق تعالى رسالتي وكلامي ايله اصطفا ايدوب جميع أشيانك تفاصيلني محيط ألواح ويرمش ايكن وبر عمل كه بن أني اختيارمله ايده جك بنم خلقمدن قرق بيل اولدن اوزريمه مكتوب ايدكن سن الواحدة كورمش إيكن واول عمله رتب اولا جق آثار حكمتي بلمش ايكن بنى اول عمر اوزرنه لوم مي ايدرسن ديو جواب ويرمشدر والله أعلم بحقائق الأمور له الخلق والأمر وإليه النشور، كتبه أبو السعود الحقير عفى عنه.

ومن واقعات الفتوى ايضًا في زمانه: زيد بر مجلس ده كرامت ايله معجزه نك فرقي ندر؟ ديو بكره سؤال ايدوب بكر داخي نبوته مقارن اولور إيسه معجزه؛ وإلاّ كرامتدر ديو جواب ويردكره زيد مزبور سنك كلامك مقتضاسي اوزرنه دعواي نبوت ايدن ولي اولمق لازم كلور ديو زيد مزبور سؤال ايتدكره بكر مرقوم داخي

«لانبيّ بعدي» حديث شريفي اول أصل دعوى ايدن كمسنه تكذيب إيدر ديوجواب ويريحك زيد مزبور مقابله ده نبي نك هرسوزي كرجكميدر؟ ديومرقوم خطاب آتيه زيد مسطور تقرير اولنان كلام مقتضاسي اوزره العياذ بالله سب نبي مي إيتمش اولر، وياخود كفرمي لازم اولور، وسب نبي اولدغي تقدير جه موجب شرعيسى نه در، بو مقوله كلام تأويل اولنمغه قابلميدر؟

الجواب: الله أعلم بالصواب حديث شريفك مضموني نص قاطع ايله ثابت وإجماع إيله مؤيد إيكن آني استفهام إنكاري ايله رد إيتدركي ايله كفر لازم كلد كندن غيري عرض نبوته شين شنيع وير مكله سب ايلمش اولور، كفر اول عن اعتقاد دكل ايسه تجديد إيمان ايله قتلدن خلاص اولور، أكر عن اعتقاد إيسه زنديق اولور، توبه سي قبول اولمز، بالاتفاق قتل اولنور سبنك موجبي بالاتفاق قتل مباح اولمقدر؛ أما إسلامه كلجك إمام أعظم قاتنده قتلدرن خلاص اولور؛ أما إمام شافعي وإمام مالك وإمام أحمد بن حنبل وعظمًا علمًا ديندن جمع كثير قاتنده أصلًا إسلام وتوبه سي قبول اولمايوب حدًا قتل اولنمق لازمدر، أكابر سلفدن وخلفدن بو رأي اوزرينه جوق كمسنه اتفاق إيتمكن ايكي جانبك رأيلري رعايت اولنمق ايجون سنه أربع وأربعين وتسعمئة تاريخنده قضاة ممالك محمية مأمورًا اولمشلردر، كه بو مقوله كلام خبيث صادر اولان كمسنه دن صلاح حال وحسن إسلام وصحت توبه فهم اولنور ايسه إسلام وتوبه سني قبول ايدوب تعزير وحبس ايله اكتفاء ايدوب إمام أعظم قولي ايله عمل إيده لر.

اكر خير فهم اولنور كمسنه دكل ايسه سائر أئمة رأيلي اوزره عمل إيدوب توبه وإسلامنه اعتماد إيتميوب حدًا قتل ايليه لر، بو أمره نسخ طاري اولمشدر ديوسنه خمس وخمسين وخمسمئة محرمنده تذكره ايله إذن عاليّئ سلطانيه يه عرض اولنوب

أمر ماضي مستمر وباقيدر ديو أمر جديد صدور ايلمشدر، زيد ايكي فريقك قنقى سندن ايسه حاكم شرع شريف أكا كوره عمل ايدر، كتبه أبو السعود الحقير عفى عنه.

وكان للمولى المذكور شأن عظيم في المذهب والخلاف، وقد سلك مسلك الرأي في بعض المسائل، ثم استشار السُّلطان سليمان خان الغازي رحمه الله أن يفتي بما رآه ورجحه من الوجوه التي لاحت له، فورد الأمر على ذلك، منها ما هو الآتي ذكره، عرضه في تاسع ربيع الآخر سنة سبع وخمسين وتسعمئة وأفتى بعد ذلك التاريخ على رأيه، وهذه صورة ما زبرته أنامله الشريفة:

قضيه: بودركه مدعي دعواسن عذر شرعي سوز بر مدّت تأخير ايتديكدن صوكره استماع اولنمق واولنمامق حقنده كبار أئمة دن برمدت معينه نقل اولنمزكه آندن بريسي استماع اولنوب اوته سي استماع اولنميه شمديه دكن استفسار اولنان ماده لروك زماني قاتي جوق اولمايجق مدعي أهل تزوير اولوب شهود عدول وار ايسه استماع اولنور ديو جواب ويرولوب زماني جوق اوليجاق مستقل أمر همايون ايله استماع اولنور ديو جواب ويريلوب اكر زمان كجمشدر ديو كلّيًّا استماع اولنمز ايسه بنجه حقوق ضائع اولمقدن خوف اولنور.

أكر كليات استماع اولنورسه باب تزوير فتح اولنمقدن خوف اولنور زماندن بر مقدار تعيين بيوريلوب آنده واقع اولان حق دعو الري شرع ايله استماع ايتمكه قضاته رخصت بيورلوب واقع اولان حوادث استفسار اولدقده اول وجه اوزريه جواب ويرلمك نظام عالمه مناسب ظن اولنوب آستانه سعادته عرض اولندي اون بش ييل بغير عذر شرعي تأخير اولنان دعوى أمر شريف اولماينجه استماع اولنميه ديو فرمان اولندي في التاريخ السابق ذكره، وأيضًا طائفة كفره إجاره إيله تصرف ايتدكلري وميخانه لرده قتل واقع اولوب قاتلي بولنمايجق وسنجاق صوباشيلري زنجيرلر بو

محبوسلر ايله بر قريه يه كلوب جبر إيله بر اوده قونوب صاحبنه جفا ويروب كيجه محبوسلرك بعض اول اوده مصلوب ياخود مقتول بولنوب ايدن معلوم اولمايجق دِيت كيمه دوشر ديو جوق استفسار اولنور بونك كي يرده إمام أعظم قتنده اول موضع ملك إيسه دِيت مالكنه دوشر وقف إيسه وقف جانبنه دوشر.

أما إمام أبو يوسف قتنده تصرف، تصرف إيدنه دوشر حتى قونق قوندغي اوده مقتول بولنوب قاتل بولونمسه او مستقلًا قونق ألنده اولوب صاحب بيله ساكن اولمايجق صاحبنه دِيت وقسامه لازم اولمز، بو مقوله لرده ملك صاحبنك ووقف جانبنك علاقه سي اولميوب آخر يرده ايكن ديت آنلره تحميل اولنوب إمام أعظم قولي ايله عمل اولنمق متصرف اولنلرك حفظنده تقصيرلرينه ومساهله لرينه مؤدى اولوب إمام أبو يوسف قولي ايله عمل اولنوب ديت متصرف اولنده تحميل اولنمق آنلرك حفظ وحراستلرينده زياده اهتماملرينه باعث اولماغيله دفع فساده أنسب كوريلوب عتبئ عليايه عرض اولندي، كتبه أبو السعود الحقير.

بوخصوصده حضرت إمام أبو يوسف قوليله عمل اولنه، بو أمر اولوندي في التاريخ السابق ذكره، وأيضًا بر ذمي فوت اولوب مالي بيت المال أميني النده ضبط اولنوب وارث كلوب وراثتنه ذمي شاهد كتورسه قياسًا مقبول دكلدر استحسانًا مقبولدر، عامه بيت المال النده قضاة ولايت بونكله عمل ايدوب حكم إيدوب حجت دين كلمشدر أمّا طقوز يوز إيلي بر سنه سنده دوبره وندیك ذمتنك تاجرلرندن برنيك خصوصنده بايه سريره عرض اولندقده مسلم شاهد وارميدر تتبع اولنسون ديو فرمان عالي وارد اولمش ايدي. اول أجلدن استحسان ايله عمل اولنمغه إذن ويردكلري حجتلري صحيح ميدر؟ يكتور دكلرنده صحتنه علامت وضع اولونميوب واستفسار اولندقده قطعي جواب ويرلميوب استحسان ايله عمل ايلمكه مأمور اولان حاكم

قبوله قادر ديو جواب ويرلميوب بوخصوصده استحسان ايلمكه قضاته إذن همايون وارميدر بيان بيورلمق أمرينه سده معدلت پناهه عرض اولندي.

الداعي الفقير أبو السعود الحقير عفى عنه استحسان ايله عمل اولونه مسلم شاهد كورسون ديمك دوبره ونه كلبويه مخصوصدر اول دعواده تزوير فهم اولمايان مسلم شاهد كورسون دينلمشدر ديو بيورلدى في التاريخ المزبور، ومن المسائل التي تفرد في الاتفاء بها حاصل سنوي اولان مدرسه يه مدرس اولان زيد حصاد وقتنه ايكي آي مقداري قالدقده معزول اولوب عمر ده صدقه اولنوب زيد ذكر اولان سنه نك جميع حاصلن ضبط ايدجه خصاد وقتندن صكره ايكي آي داخي مرور ايسته مزبور عمر وذكر اولان سنه نك حاصلندن آنجق ايكي آيلق حصه سني مي آلور يوخسه دورت ايلقمي؟ الجواب: الله أعلم حبوبك القا بذندن حصادنه دكن قاج آي كجدي ايسه حبوب اونوك عدد نجه سهام ايديلوب ايكي آيلق ايكي سهمي عمره ويريلوب قلاني زيده ويريليوب ميون وباغ حاصل اون ايكي سهم قلنوب هربرنيك زمانننه قاج آي دوشدي ايسه عدد نجه سهام ويريلور، كتبه أبو السعود الحقير عفى عنه.

ورأيت في متفرقات فتاوى المولى العلامة المزبور: «من عرف نفسه فقد عرف ربه»[1]، حديث شريف اولدغي تقديرجه مذكور حديثده معفرت نفسدن ومعرفت زيددن مراد ندر؟ الجوب: الله أعلم ظاهر معنى نفسك وجودنده وسائر أحوالنده عجزني وأصلًا برنسنه يه عدم استحقاقني بيلن كمسنه وجودني وأكا متفرع اولان فنون نعمائي إنعام ايدن ربني بيلور ديمكدر، لكن إمام غزالي رحمه الله بركمسنه كه

---

(١) أورده السخاوي في «المقاصد الحسنة»، (ص: ٦٥٧)، وقال: قال أبو المظفر ابن السَّمْعانِي في الكلام على التحسين والتقبيح العقلي من القواطع: إنّه لا يعرف مرفوعاً، وإنّما يحكى عن يحيى بن معاذ الرازي يعني من قوله، وكذا قال النووي: إنه ليس بثابت.

نفس ناطقة مجرده سنى بدننك داخلنده وخارجنده دكل ايكن بننده تصرف ايتدكني فهم ايليه حضرت رب عزت دخى جسم وجسماني اولميوب وعلم علوينك وسفلينك داخلنده وخارجنده اولميوب زمان ومكاندن وحدود وجهاتدن بالكلية منـزه ايكن جميع عوالم روحانيه ده وجسمانيه ده وأجرام علويه ده وسفليه ده تصرف ايتدكنك كيفتيني بلور ديو تحقيق ايتمشدر، كتبه أبو السعود الحقير عفى عنه.

ورأيت واقعة الفتوى سُئل عنه وفي «مجمع الفتاوى»: ولو حاذى أمرد رجلاً لا تفسد صلاة الرجل في ظاهر الرِّواية، وذكر الإمام الزَّاهدي وأبو بكر المرغاسوني في «نوادر الصلاة» عن الإمام أنّ صلاة غير الأمرد تفسد، لأنّه يخطر بباله الشهوة، بهذه المحاذاة، فكان الصبي فيه كالمرأة، إليه أشار رسول الله ﷺ في قوله: «لا تجالسوا أبناء الأغنياء؛ فإنَّ لهم شهوة كشهوة النساء»، [1] (كذا ذكر في «جامع المحبوبي»)[2].

وذكر في «المتلقط» في كتاب الآداب: الغلام إذا بلغ الرجال ولم يكن صبيحًا فحكمه حكم الرجل، وإن كان صبيحًا فحكمه حكم النساء، وهو عورة من قدمه إلى قرنه قال رحمه الله: يعني لا يحل النظر إليه عن شهوة، فأما الخلوة والنظر إليه لا عن شهوة لا بأس به، ولهذا لا يؤمر بالنقاب، انتهى.

وقال الإمام محيي الدِّين النَّووي: فالمذهب الصحيح عندنا أنّه يحرم النظر إلى الأمرد الحسن ولو كان بغير شهوة، انتهى.

بو مسائل شريفة يه بناء زيد ديسه كه صبي شرعًا من قرنه إل قدمه عورة اولدغي تقديرجه ومذكور نظر ولو بغير شهوة حرام اولدغي تقديرجه محفلده كرسيه جقوب

---

(١) روى نحوه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٦٦)، وتمام في «فوائده» (٢٨٢)، وقال ابن عدي: فيه عمر بن عمرو العسقلاني حدث بالبواطيل عن الثقات.

(٢) ساقطة من: ع.

أقصاي صوت ايله تلاوت قرآن عظيم ايتدكي ممنوعمدر وعين موافق شرعيميدر؟ الجواب: الله أعلم قتنه يه مؤدي اولاجكي موافقدر، كتبه أبو السعود الحقير عفى عنه. زيد بوصورتده ديسه كه دون البلوغ صبي اوقدغي قرآن عظيمك ثوابن إيصاله أهل دكلدر تبرعًا أهل إيصاله أهلدر صبي تبرعه أهل دكلدر بو تقديرجه فلان روحي ايجون اوقدغي قرآن عظيمك ثوابي واصل دكلدر بس يو مقوله يه توجيه جهتدن ونظردن احتياط أهل دينه لازمدر ديو جوابي شرعه موافقميدر؟ الجواب: الله أعلم جهات أهل هوانك افتتانه منشأ اولنلره وأهل هوى اولنلره ويرلميوب صلحايه ويرلمك كركدر، كتبه أبو السعود الحقير عفى عنه. إمام نسفي نور الله مرقده شرح نافعده كتاب شهادتده ذكر ايدركه:

يحكى عن ظهير الدِّين المَرْغِيْنَاني أنّه قال: من قال لمقرئ زماننا: أحسنت عند قراءته يكفر، انتهى. تكفير حضرت رسالت بناه ﷺ وصحابه وتابعين رضي الله تعالى عنهم قراءة لرينه عدم تعظيم اولدغي أجلدن ميدر يوخسه وجه آخر سبب تكفير وارميدر؟ الجواب: الله أعلم ألحان وأغاني ايله قراة ايتدكللري ايجون أحسنت ديمك آنلره إحسان اتممكي مشعر اولمغين كفر صريحدر، كتبه أبو السعود الحقير عفى عنه.

كان المولى الفاضل شيخ الإسلام شيخ محمَّد بن المولى چوي يقول بعدم صحة وقفية الدراهم والدنانير، ويقول: إنّ صحتها في رواية ضعيفة، وأكثر المجتهدين على عدم الصحة، وإن كل من يقوم بخدمة الأوقاف ليس يعلم وجوه المعاملة الشرعية ويراعي شرائطها، فتؤدي إلى فتح أبواب الربا، ثم عرض المسأله إلى جناب السُّلطان سليمان خان الغازي، وكان المولى بن چوي وقتئذ قاضيًا بالعسكر المنصور بولاية روم إيلي، فمال السُّلطان سليمان المرحوم إلى ما قاله، فورد الأمر على منع أرباب

الخيرات عن وقف النقود ومنع القضاة عن التسجيل، ومضى على ذلك، فلم يمكث المولى ابن چوي حتى مات.

ثم استفتي هذه المسألة عن المولى العلامة المزبور أبي السعود فأفتى بصحته، ورجَّح ما رواه الأنصاري، عن أستاذه زفر، وقد ذكرناها في الكتيبة الثانية في ذكر الأنصاري محمَّد بن عبد الله المثنى، وقال: فيه فوائد كثيرة للمسلمين وفقرائهم، ثم اتفق العلماء على ما أفتى به وأجمعوا على خلاف ما أفتى به المولى ابن چوي، فوقعت هذه المسألة مجمعًا عليها، ثم عرضوا إلى الجناب العالي، فورد الأمر على هذا.

مفاخر القضاة والحكام معادن الفضل والكلام وممالك محروسة سنجاقلري قاضيلري زيد فضلهم توقيع رفيع همايون واصل اوليجاق معلوم اولاكه بوندن أقدم دراهم ودنانير وقفي خصوصنده سابقًا قاضي عسكر اولان مرحوم مولانا شيخ محمَّد روايت ضعيفه در أكثر مجتهدين عدم صحت اوزرينه ذاهب اولوب وتسجيلي دخي ممكن دكلدر ومقوليلر دخي أكثر معاملة شرعية وشرطنه ايمدكلري سببدن باب ربا مفتوح اولمق لازم كلور ديو پائه سرير عالم مصري عرض إتمكين ممالك محروسمده كمسنه دراهم ودنانير وقف اتميه ديو وقضاة دخى تسجيل ايتميه لر ديو فرمان شريفهم صادر اولمغن بعضي براءة أحكام شريفه إرسال اولنمشدي حاليًا ممالك محمية الأكنا فمده شمديه دكين واقع اولان أقجه وقفنك متوليلري وواقفك ورثه سي بوحيثيت ايله وقف أقجه أكل وبيع ايتدوكلري سبب ايله نجه مساجد ومعابد وسائر وجوه خيرات خراب ومُعطل اولوب وأصحاب خيرات أكثري وقف ايتمك ايجون عقاره قادر اولمغين تقليل خيراته باعث اولدغين شائع اولدغي أجلدن سابقًا قاضي عسكر فتوادن متقاعد اولان أعلم العلماء العظام مولانا عبد القادر أدام الله تعالى فضائله وأعلم العلماء المتبحرين مفتي مولانا أبو السعود زيدت فضائله

وأعلمي علماء المتبحرين محمَّد قاضي عسكرلرم أدام الله تعالى فضائلهما وسابقًا أناطولي قاضي عسكري اولان مولانا محمَّد زيدت فضائله وسائر موالي عظام كثر الله تعالى أمثالهم إلى يوم القيام مرحوم مشار إليهك خلافنه متفق اولوب دراهم ودنانير وقفنك صحتنه ولزومنه فتوى ويروب وبونك أمثالنده روايت ضعيفه عمل اولنمقده ضرر يوقدر ديدكلري ركاب همايونه مفصلًا عرض وحيثيث أمور دين وتقويت شرع مستقيم سنت سنيه شاهانه وعادت مرضيه بادشاها نم اولدغي أجلدن فرمان جليل المقدارم بومنوال اوزره صادر اولديكي ممالك محروسمده قديم الأيامده جاري اولدغي اوزره جانب خيراته مائل اولوب وقف ايتمك إستين أرباب خيرات أقجه دون وفلوريدن قنقسي اختيار ايدرلرسه وقف ايليه لر بيورد مكي حكم شريف لازم الاتباع هر بريكزه واربحق بو أمر همايوغي تحت قضاء كوزده اولان عامه خلقه تنبيه وإعلان ايده سن كه أرباب خيراتدن كيم أقجه وألتون وقف ايتمك إسترسه وقف ايده. صكره أكر دراهم وأكر دنانير در موالي عظام طريفني تبيين وتعيين ايدوب فتوى ويردكلري اوزره اولا مالندن إفراز ايدوب صكره هرنه نسنه يه وقف ايتمك إسترسه اول نسنه يه وقف ايدوب تسليم إلى المتولي ايده تسجيل مصلحتي ايجون أئمة ثلاثه نك قتلرنده دراهم ودنانير وقفي صحيح اولمدوغنه بناء كبرو وقف ايتدكي أقجه كندو مصارفه صرف ايدرين ديو طلب ايده متولي دخي إمام زفردن أنصاري روايتي اوزره صحت وقفه نظر ايدوب إبطالنه رضا ويرمدكدن صكره حاكم الوقت بو روايت اوزره صحت وقفه حكم ايدوب بوسببدن صحت مجمعه عليها اولمش اولوب سراج الأمة ومجمع الأئمَّة حضرت إمام أعظم كوفي رحمة الله عليه مذهبي اوزره مجرد وقف ايلدم ديوب متولي يه تسليم ايتمكله وقف لازم اولمودغنه بناء رجوع وكبر وملكنه عودت قصد ايدوب وحاكم وقت داخي إمامين همامين حضرت

إمام أبي يوسف وحضرت إمام محمَّد مذهبلري اوزرينه لزومنه حكم ايليه حاليًا بو قول ايله عمل ايدوب من بعد بو قوله مخالف عمل إتميمه لو تحريرًا في أواخر ربيع الأول سنة خمس وخمسين وتسعمائه بيؤرت قره بيكار، ومن واقعات الفتوى التي استفتى عنه بر قصبه سنورنده داخل اولان باغلركه عشرين ديا رسومن سپاهي آله كلرب اولان بكر مزبور باغلركو لايت تحريرندى صكره أحداث اولمشدر رسم وكر من كسي عشر ورسمي بن الورين دمكه قادر اولور مي؟

الجواب: الله أعلم اولماز متمارك حدودنده داخل أراضينك عماري وغامري اول يتماره تخصيص اولنوب آندن حادث اولان أكر حبوبدر وأكر فواكهدر أكر بقولدر وأكر سائر منافعدر هرنه ايسه هربرندن تعيين وتقدير اولنان بهره عشرميدر ثمن ميدر اول تماده عموم اوزه حاصل قيد اولنوب تصرفاتي سباهيسنه تفويض اولنمشدر هربرينك حاصلنك بهرسي حق شرعيسى درلي قصور ألوب هر قطعه مزرعه ميدر باغميدر بغجه ميدر أعياني واوصافي ايله دفتره تحرير اولنماق أمر لازم دكلدر.

برقطعه معطل ايكن تعمير اولنوب ومزرعه ايكن وباغجه وباغ ايدلوب وباغ وباغجه ايكن مزرعه ايديلوب هربرينك حقوقن سپاهي ألمق حكم مقرردر خارج أزدفتر اولان حادث ذكر متكرر سومي موقوفه ضبط اولندب طپراغنده واقع اولان سپاهي يه ويرلممكه باعث بودركي ثيمار حاصل قيد اولوب سپاهي تفويض اولنان حقوق أراضيدن إثبات طريق ايله حاصل اولان منافعك بهره سيدر دكر من ودنيك وصما قوو معصره مقوله سنك منافعي منافع ارضي كه إثبات طريق ايله اولميوب الات صناعيه استعمالي ايله حاصل اولور انك ايجون رسومني عشر قيلميوب هر برينك شانه كوره تقدير اولنمشدر لاجرم هربري واقع اولدغي تيماره الحاق اولنوب رسمي دفترده اكا حاصل قيد اولماينجه منافع ارضه مالك ومستحق اولان

سياهي انلرك رسومنه مستحق او لماز قادر اولان باغ وباغجه نك تيمار طريقي ايله خدابي حاصل اولان منافعين اول قبيلدن صانوب تعرض ايتمك جهل قبيح وظلم صريحدر، كتبه أبو السعود الحقير عفى عنه.

وذكر العلامة المذكور في تفسيره سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ ۚ بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ [البقرة: ١٥٤]. حكاية رؤياه، وقال بعد تفسير الآية المزبورة: كنت رأيت في المنام سنة تسع وثلاثين وتسعمئة أني أزور قبر شهداء أحد رضي الله عنهم، وأنا أتلو هذه الآية وما في سورة آل عمران، وأردّدهما متفكرًا في أمرهم، وفي نفسي أنّ حياتهم روحانية لا جسمانية، فبينما أنا على ذلك إذ رأيت شابًا منهم قاعدًا في قبره تامَّ الجسد، كامل الخلقة، في أحسن ما يكون من الهيئة والمنظر، ليس عليه شيء من اللباس، قد بدى منه ما فوق السرَّة، والباقي في القبر، خلا أني أعلم يقينًا أنّ ذلك أيضًا كما ظهر، وإنّما لا يظهر بكونه عورة، فنظرت إلى وجهه، فرأيته ينظر إليَّ مبتسمًا كأنه ينبهني على أنّ الأمر بخلاف رأيي، فسبحان من علت كلمته وجلت حكمته، إلى هنا من كلام المولى العلامة في «الإرشاد».

***

[٨٠٤ ـ محمَّد چلبي[1]]

المولى الفاضل المحقِّق، والحبر الكامل المدقِّق، حلَّال المشكلات الدينية، ومدفاع الشبهات اليقينية، جامع الفروع والأصول، حاوي المعقول والمنقول، صدر الأفاضل، بحر الفضائل، شريف الأصل، لطيف الشمائل، زبدة آل الرَّسول، صفوة أولاد البتول، افتخار آل ياسين، السيِّد محيي الدِّين محمَّد بن عبد القادر، والد صدر

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٣١)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٩٢ ـ ٢٩٣).

الموالي والأشراف، سالك مسالك الهدى وطريقة الأسلاف، جامع العلوم، والمبرَّز في المعقول والمفهوم، عارف الأنساب، واقف الأحساب، الفاضل الحسيب، والكامل النسيب، السيِّد محمَّد چلبي، النَّقِيب في الممالك العثمانية.

كان رحمه الله عالمًا فاضلًا نظارًا، فارسًا في البحث، إذا حضر في محل كان هو المشار إليه، والمعوَّل في المشكلات عليه، وكان يشق الشعر في دقائق الكلام، وله التوسع في التقرير والفصاحة في الجدل والخصام، وكان صاحب العقل الوسيع والإدراك السريع في المعقول والمفهوم، والقدرة على قهر الخصوم.

له تعاليم جلية، وإفادات كلية، (وكان ينبه من طالع المرام إلى مقاطع الكلام)[1]، وهو الأستاذ على الإطلاق، والمتفق عليه، (المختلف إليه)[2] بلا شقاق.

أخذ العلوم عن فضلاء عصره، وعلماء دهره، منهم المولى حسام چلبي بن الطباخ، والمولى الفاضل البارع محيي الدِّين چلبي الفَنَاري، والمولى الفاضل العلامة شمس الدِّين أحمد بن كمال باشا، والمولى الفاضل نور الدِّين القَرَاصُوِي الشهير بصَارِي كِرَز، وبلغ عنده رتبة الفضل والكمال، وفاق على الأفاضل والأمثال، واشتهر بين أعيان الطلبة.

فأخذه المولى خير الدِّين معلم السُّلطان سليمان خان الغازي، وهو أول من أخذه من أعيان طلبته الموالي، ثم أخذ المولى مرحبا چلبي الصُّوفْيَوِي والمولى محيي الدِّين محمَّد الكَفَوي وغيرهم، ثم أقرأهم درسًا واحدًا، فشرفهم بشرف ملازمة جلوس سرير السَّلطنة للسُّلطان سليمان خان، وهم كانوا عشرة كاملة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

ثم إنَّ المولى خير الدِّين أخذ في الكرة الثانية المولى الفاضل صدر الموالي سنان چلبي، وكان معيد المولى شيخ الإسلام علي الجمالي، والمولى الفاضل بوستان چلبي، وأقرأهم أيضًا وشرفهم بشرف الملازمة، ثم رباهم أحسن تربية عند السُّلطان، فأعطاه السُّلطان مدرسة قاسم باشا، وكانت مشهورة بمدرسة أمير سلطان، وأعطى المولى مرحبا مدرسة جُنْدِبَك، وعين لهما كل يوم خمسة وعشرين درهمًا، وهما كائنان بمدينة بروسا، ثم صار مدرِّسًا بالمدرسة الأفضلية بقسطنطينية، ثم بمدرسة الوزير محمود باشا، ثم بسلطانية بروسا، ثم بإحدى المدارس الثمان، ثم صار قاضيًا بمصر.

وكان في قضائه مرضيَّ السِّيرة، محمود الطريقة، سلك فيها مسلك الأسلاف، وفي أحوال القضاء كان يهتم ويشاور الأشراف، [وكان سيفًا قاطعًا، لكن صرعته لم توجد في الأسياف، وقام بفصل الخصومات بالإنصاف، وتحلَّى بمحامد الأوصاف، وقطع عروق المخايف الواقعة في الأكتاف والأطراف، من مدّ يد الأخلاف والأجلاف.

فاشتهر بشهرة عرفها سكان الأخبية وأقطار الأبنية، ووقف عليها أرباب الوبر وأصحاب المدر، وتحدثت بها الرُّكبان في الفلوات، والنُّسوان في الخلوات، والرُّعاة في أكناف الرِّياض، والسقاة على أطراف الحياض][1]، جزاه الله خيرًا عن مساعيه المشكورة وأياديه المذكورة.

وكان والي القاهرة في هذا الزَّمان الوزير الجائر سليمان باشا، يقال: إنه كان ممن يذر الآخرة، ويلقيها ويحبُّ العاجلة ويبتغيها، وكان يظلم الرَّعية ويؤذيها، ويصادر أموال النّاس ويفنيها، وإذا تولَّى سعى في الأرض ليفسد فيها، وكانا في كلِّ

---

(١) ساقطة من: ع.

أسبوع يجتمعان في يومين في الدِّيوان، وكان المولى المزبور قوَّالًا بالحقِّ متصلِّبًا في الدِّين، ويصدع بالحقِّ ويفصل، ولا يخاف سطوة الجبارين، وكان لا[1] يلاين ولا يداري ولا يداهن ولا يجاري.

فتغيَّر الوزير المزبور على المولى المذكور في بعض الأمور، ثم لم يلبث زمانًا إلا وقد كان الوزير الأعظم وصاحب السُّلطان المعظَّم تقدَّم بدار السَّلطنة ونقمه، ووشى به إلى السُّلطان المعظم وأرغمه، فعزل عن قضاء مصر بوشيه، ونسبة كذبه عند السُّلطان.

ثم قدم المولى المزبور بمدينه قسطنطينية، ووقف السُّلطان على جلالته وصلابته وصداقته وفضيلته، فأعطاه قضاء مدينة أَدْرَنة، وكان المولى الفاضل مرحبا چلبي المذكور آنفًا قاضيًا بمدينة أَدْرَنة، فمات في تلك الأوان، فلم يقبل القضاء المذكور مولانا الأستاذ، فاستعفى، فعفاه السُّلطان، وأعطاه إحدى المدارس الثَّمان، فلم يلبث هناك إلا وقد عزل الوزير سليمان باشا عن الوزارة.

وما أحسن ما قال الحريري في المقامة الحادية والعشرين:

دعِ الإدلالَ بدولتك، والاغترار بصولتك، فإن الدولة ريح قلب، والقدرة برق خلب، وإن أسعد رعاة من سعدت به رعيته، وأشقاهم في الدارين من ساءت رعايته، فوالله يا إنسان ما يغفل الديان، ولا يهمل الإساءة والإحسان، بل سيوضع لك الميزان، وكما تدين تدان.

فأمر بتفتيش ما صدر عنه من التعدي والجنايات والمظالم والمصادرات على النّاس بأموالهم وغير ذلك مما وقعت منه بمصر وعدن، فعين السُّلطان سليمان

---

(١) ساقطة من: ض، ع.

لتفتيشه بمصر المولى الأستاذ، ولتفتيشه بعدن المولى الفاضل صالح بن القاضي جلال أخا مصطفى باشا التوقيعي، فقبله الأستاذ امتثالًا للأمر، فراح إلى مصر قاضيًا بها، ثم بعد ما تم التفتيش استعفى عن قضاء مصر، فعفي.

ثم بعد ما جاء إلى قسطنطينية صار قاضيًا بالعسكر بولاية آناطولي، فلم يمكث فيها برهة إلا وقد عثرت دابته في طريق الديوان، وسقط عنها، فتورم رجلاه، فعطلت حتى كان لا يقدر على القيام [إلا] بالمعاونة والاعتماد، فمضى على ذلك زمانًا.

وكان يضطجع في فراشه، ويدخل طلاب المناصب وأرباب المطالب إليه في حالته كذا وهو يستمع الدعاوى، ويوجه المناصب إلى أهلها، ويعرض بالتذكرة على السُّلطان.

وكان يقرأ تذكرته على السُّلطان سليمان خان المولى جوي زاده، وكان قاضيًا بالعسكر بولاية روم إيلي، ثم بعد مضي ستة أشهر تجهز السُّلطان لأن يسافر إلى مملكة قِزِلْبَاشْ[1] الأوباش، فنبه أن (يتهيأ لسفر تياك)[2] المملكة، وكان لا يستطيع النهوض والحركة، فاستعفى وعفي عنه، وعين له كل يوم مئة وخمسين درهمًا، وعين لطلبته كل يوم عشرين درهمًا.

وكان له أربعة أبناء أمجاد، أصحاب السداد، وذوي الرشاد، وعيَّن لهم كل يوم مئة درهم، لواحد ثلاثون، ولاثنين خمسون، ولصغيرهم عشرون، وألحق من عبيدهم ثلاثة إلى زمرة خدَّام السَّلطنة الخاقانية، ورعى بهاتيك العنايات السُّلطانية.

[ثم اشتغل بالدرس والإفادة والتعليم والتعليق والإحاطة والإجادة، وعين

---

(١) ض، أ: قرلباش.

(٢) ع: يسافر لتلك.

دروسًا من «الهداية» و«التلويح» والتفسير، وكان الفقير من أصحاب درس «الهداية»، ونقرر «ابن الهمام» عليها، وكان المولى الفاضل المرحوم المتوفى قاضيًا بمصر مسمومًا بدر المِلَّة والدِّين محمود السَّرابي من شركاء درسنا، وكان من تلامذته المولى الفاضل فائق الزمان فارس الميدان زكريا القاضي بمدينة بروسا الآن يحضر درسنا، وكان داخلًا في سلك الملازمين في هذا الأوان.

ويحضر درسنا أيضًا أكبر أولاده المولى الفائق الشاب الحاذق مصطفى چلبي المرحوم، كان نظَّارًا كاملًا، دقيق النظر، عديم النظير، كثير العلم، واسع التقرير، كامل التحرير، وكان في عنوان شبابه غلب بالعلم على شيوخ عصره، وفاق في الورع والتُّقى ريَّان عمره شبان عصره، لم يتدنس لعرضه رُدْن ولا جيب، ولا حام حول وقاره شين ولا عيب، ساخ في العلوم ورسخ، وحفظ من الفنون عدة نسخ.

مات شابًا مدرِّسا بالمدرسة الحجرية ببروسا، في سنة سبع وخمسين وتسعمئة، ولعمري لو عمر لفاق أهل الزَّمان، ولصار وجوده بركة للأكوان، صار موته من نوائب الدَّهر ومصائب الأقران، وتضعضعت به الأركان والكون والمكان، وقد ألمَّ بهم الألم والهم، كما قيل: موت العالِم موت العالَم.

ثم كان يحضر درسنا، ونقرأ «تفسير القاضي» البيضاوي، ثم كنا نقرأ من «كتاب الهداية» مع «ابن الهمام» أيضًا أصلحُ الله أولاده الذي يزهى به في حياته، ويحيى به ذكره بعد مماته، وهو المولى الفاضل النَّجيب الأريب، والعالم الكامل النَّقِيب الأديب، محرز الفضائل التي تسمو به إلى المحل الأرفع، ومدخر الفواضل التي توطنه ذروة المجد الأبلغ[1]، السيِّد محيي الدِّين محمَّد چلبي، كان نقيب الأشراف بعد ما تقاعد عن قضاء العسكر بأناطولي.

---

(١) أ: الأتلع.

وكان يحضر دروسنا أيضًا ختنه وتلميذه المولى الفاضل المحقِّق، والحبر الكامل المدقِّق، صدر الأفاضل، بحر الفواضل، محيي المِلَّة والدِّين، محمَّد چلبي بن شيخ محمَّد جوي زاده، القاضي بالعسكر المنصور بولاية روم إيلي، وكان في هذا الزمان يقرأ على المولى الأستاذ «شرح المفتاح» للسيِّد الشَّريف.

وقد وصلت إلى خدمة المولى الأستاذ من خدمة المولى الفاضل عبد الرَّحمن چلبي، وكان وقتئذ قاضيًا بحلب سنة أربع وخمسين وتسعمئة، وكان المولى الأستاذ قاضيًا بالعسكر، ثم تقاعد فقرأت عليه نبذًا من «كتاب الهداية»، مع تتبع حواشيها، ونقل «ابن الهمام» عليها، ثم قرأت من «كتاب التلويح» مع تتبع كتب الأصول، ونقل حواشيه دروسًا غير كثيرة في يوميات يسيرة، ثم من «تفسير القاضي البيضاوي» من سورة الأنعام مدة، ثم من سورة البقرة، ثم قرأت عليه أيضًا من «الهداية».

ثم في سنة تسع وخمسين وتسعمئة دخلت في سلك الملازمين، وفي أثناء هاتيك الدروس كنت سمعت منه «حاشية المطالع» للسيِّد الشَّريف، وقد كان يقرأها عليه ولده الأعز الأمجد، المرحوم المغفور، شيخ محمَّد، وكان قبل الدرس يشاورني ويعرض عليّ ما يشتبه عليه في درسه، وكان ذلك بتنبيه أبيه المولى الأستاذ، ثم نحضر الدَّرس ونقرأ عليه.

مات هو شابًا في طلب العلم، ولو عمر لكان له شأن كبير في العلم، وله أخ يسمَّى علي چلبي، وكان يقرأ عليَّ «شرح الشمسية» في هذا الأوان، ومات هو أيضًا شابًا، نوَّر الله مرقدهما.

ثم في أثناء الملازمة لم يقطع درس «حاشية المطالع»، فلازمته برهة من الزَّمان، ثم صرت مدرِّسًا بمدرسة مولانا علي الكُوْرَاني بمدينة قسطنطينية، ولم أزل في خدمته الشريفة وملازمته المنيفة.

وكان رحمه الله طَلْقَ الوجه، لطيف المجالسة، دائم البشر، مليح المحاولة، صعب البداهة، طيب النادرة، له وفور فضل، وجودة قريحة، وحدة ذكاء، وغزارة علم، ونهاية فطنة][1]، وكان ذا ثروة عظيمة ومكارم جسيمة، (وكان متورِّعًا[2]، محتاطًا لنفسه في مطعمه ومشربه وملبسه)[3].

وكان ذا شيبة عظيمة، تتلألأ أنوار الصلاح والسعادة من محاسنه، (وبر مكارمه، وذا سمة نهيمة تتراءى أزهار الشرف والسعادة من جبينه، وغر[4] مباسمه)[5]، ذو جد[6] سعيد وجهد[7] جهيد، وفضل مزيد، وعيش رغيد، ورأي رشيد، وبحث شديد، كلامه مفيد، وبيانه در نضيد:

خصَّه الله بالفضائل طُرًّا ... فهو في عصْرِه فريد وحيد
طارَ في الأفق صيته وثناه ... فمضاهيه في الأنام فقيد
بمعاليه فاقَ كلَّ البرايا ... وبأخلاقه القلوب يصيد
حسنُ الخلق طاهر العِرق شهم ... رأيُه في الخُطوب رأيٌ رشيد

وله وجه مسفر، وخد مستبشر، وكثيرًا ما كان يصنع الأطعمة النفيسة في أيام العطلة ولياليها، ويدعو بعضًا من الأفاضل، ويجلس في بيته معهم، ومع أبناء الأمجاد،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) أ: متكرما.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) أ: عز.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) ع: أوجه.

(٧) ع: ووجد.

وبعض تلامذته الأفراد، وكنا نحضر بخدمتهم أحيانًا، ثم أنالنا الله تعالى ما نهوى وأولانا، فكنت في ذلك المجلس نحضر دائمًا ونصطحب ونجلس.

فيا حسن ذيَّاك الزَّمان، ويا حبَّذا هاتيك المجالس، انخرطت فيه في سلك من فاز من سهامه بالمعلَّى، ودخلت في غمار من حاز قَصَب السَّبْق فيه وجلَّى، مقتبسًا أنوار علوم مولانا، مستتبعًا فوائده آنًا فآنًا، وقد استنار من شمس الآفاق بدره، وتحلى[1] بمكارم الأخلاق صدره.

وكان من عادته الشريفة أن يحرض مَنْ في مجلسه على المباحثة، وكان لا يسامح أحدًا إذا أخطأ في البحث أو غلط في المكالمة والمحادثة، ويقول لأصحابه وتلامذته: لو سامحتكم لتسامح أكثركم في بحثكم ومكالمتكم، فربما يظهر منكم الخطأ في التقرير ويكثر[2] الخلل في التحرير.

[وكان متشرعًا متدرعًا جلباب الجلالة، متعففًا متلففًا بثوب البهاء والمهابة، متصلِّبًا في الدِّين، يضرب به المثل في الصدق والصلابة، ولقد تكمَّل بمكارم الأخلاق، وثناؤه مذكور في بطون الأوراق، واسمه مشهور في ظهور الآفاق، عاش معزَّزًا محترمًا بين الخاص والعام][3].

وكان مرضيًا للأكابر الفخام، والسَّلاطين العظام، راجع إليه السُّلطان سليمان الغازي فيما صدر بين الوزير رستم باشا وبين حيدر باشا من النزاع والخصام، فخط مكتوبًا إليه بالعزِّ والإكرام، فسئل سرًّا عن الواقعة بينهما، فتتبع فكتب المولى الأستاذ بما عنده من الحق الحقيق بعد أن تتبع، وقال: الحق في جانب حيدر باشا، وصاحب الملك يعطي من يشاء.

---

(١) ع: وتجلى.

(٢) ض، أ: وكثر.

(٣) ساقطة من: ع.

ثم بعدما وصل جواب المولى الأستاذ إلى السُّلطان أكنَّه، فشاور يوم العرض القاضيين للعسكرين المولى بوستان چلبي والمولى سنان چلبي، فوجد جوابهما موافقًا للجواب الذي كان مكنونًا عنده، فأمرهما أن يكتبا التوقيع إليه؛ ليستمع هذه القضية ويفصل بالحق بينهما.

فحين وقف الوزير المزبور على هذه الواقعة تكدَّر على المولى الأستاذ وعلى القاضيين للعسكرين، وشاور فيهما المولى العلامة أبا السعود المفتي، وكان هو في جانب الوزير المزبور، فأوصاه أن يشاركه في استماع هذه الدعوى قاضي مدينة قسطنطينية.

وكان قاضيها في هذا الزمان المولى الفاضل محمَّد بن عبد الأول التِّبْرِيْزي الشهير بالمولى أمير كيسو[1]، وكان عالمًا فاضلاً عارفًا بالعلوم العقلية والشرعية، وجامعًا بالفنون الأصلية والفرعية، وكانت له معرفة بصناعة الإنشاء، وله منشآت في العربية والفارسية والتركية، وكان أكثر اهتمامه بالمحسِّنات اللفظية، فعرفت فضله في العلوم ورسوخه في الإنشاء من نظري في رسالته التي أنشأها لتزييف حجة الموالي ابن السَّامسوني، المتوفى قاضيًا بمدينة قسطنطينية، فلا علينا أن نذكر بعضًا من رسالته المذكورة، (وهذه الأبيات ذكرها منها)[2]:

جونكه شدى ناظم أهل جهان ... باش تو ناظر بهنرهر زمان

مرتبة دابر قدر فضل نه ... تاكه شودكه زهنرمه زمه

ورنه شود كوردل اهل هنر ... كي بهنر ميل كندا ودكر

---

(١) انظر: «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٢٨٩)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٢٨٤)

(٢) ع: وهي.

وبودقيقة حقيقة الحالدركه ما دامكه اهلك خاطري رعايت اولنه اهليتي زياده اولور زيرا جراغ مادامكه رعايت اولونه زياده فروغ وضيادة اولور وبونكته تحتنه المقلدركه، شعر جاهي جاهله ويرمك ايله جهان رونق بولمز، وناف بل خدمته قبول اولمغه قابليتي محقق اولمز:

راه‌رونق‌أكرتوخواهي‌بازهركسي‌رابقدراوبنواز　　قـابـلًانـرانـوتـربـيـت‌مـيـكـن

تـاكـل مـعـرفـت شـود كلبن　　كردهـي خـاررا تـوآب حياتـه

وركـنـي تـربـيـت بـآب نـبات　　عـاقبت شـاخ خـار خـار شـود

همـدم تيشـه بارنـار شـود

بس عادت اصحاب سعادت اوزه قابللري ترتيب ايله تربيت ايتمك كرك. وسنت ارباب سيادت أوزرينه فاضللري ترغيب ايله تقويت ايتمك كرك. تاهر فردك اول فرائد فوائدكه كان ذاتنده كاين وكامن در. بارز وظاهر اوله وهر شخصك اول عقائق حقائق كه معدن وجودنده موجود ومتحقق در صادر وزاهر اولا بربهندن أعطى الكل إلى الكل مقتضا سنجه هر ذاتده هر وصفك تحققي حقه مراد اولمش دكل وهر شخص هرشي ايجون حقا مراد اولمش دكل:

حق بيك كس جمله را لائق نديد　　هركسـي رابـهـر كـاري آفريد

وكل‌ميسرلماخلق‌له‌موداسنجه‌هركشي　　هـراشـي‌اسـلـيـه‌مـز

وسهى سهيل اليشني اشليه مز:

زهـر كس كارهركس مي نيـابـد　　عـمل را علم ودين رافهم يابد

وعلى هذا المنوال إلى آخر المقال.

كان أبوه قاضي الحنفيَّة بتبريز، وقد رأى المولى جلال الدِّين الدواني وهو صغير، وقد أتى في حياة والده إلى الروم، وكان بين والده وبين المولى الفاضل عبد الرَّحمن بن المؤيد سابقة، فعرضه على السُّلطان بايزيد خان[1]، وأعطاه مدرسة، ثم اختار منصب القضاء، وصار قاضيًا بعده من بلاد الروم، ثم أعطاه السُّلطان سليمان خان مدرسة الوزير مصطفى باشا بكَيُوبْزَه[2]، وقد كان خلفًا للمولى العلامة أبي السعود، ثم صار بسلطانية مَغْنِيسَا، ثم بإحدى المدارس الثمان، ثم صار قاضيًا بحلب، ثم بدمشق، ثم بقسطنطينة.

وكان في هذه الواقعة قاضيًا، فورد الأمر إليهما لأن يستمعا معًا، فاجتمعا امتثالًا لهذا الأمر في جامع السُّلطان محمَّد خان، وكنا مع الخدام وسائر حواشيه نقوم تجاه المجلس، ونضطرب لما ظننا أنّ مرمى غرضهم أن يقع الاختلاف بينهما في الحكم، فيراجع إلى المفتي، فأفتى على طبق المرام، والجامع غاص بالعوام والخواص، إذ قال المولى الأستاذ على رؤوس الملأ والأشهاد: يا مولانا ما رأيك أحسن إلينا، جئت في هذه المسألة بوفاقنا أو بخلافنا، فقال: جئت بوفاق، فترى شيخ الإسلام، قال المولى الأستاذ[3]: نحن على خلافها في هذا المقام، ثم قال السُّلطان: إذا قلد رجلين لاستماع قضية وحكم فيها، فاختلف رأيهما، فقضى أحدهما لا يجوز على الأصح، وقال: قوموا أيها المسلمون، والسَّلام عليكم.

وقام وراح إلى داره، وتبعناه فرحين مسرورين مستبشرين، فعرض الواقعة على السُّلطان، فأمر أن يكتبا رأيهما مع الدلائل والأسانيد مع رواياتها ودرايتها، فكتبا

---

(١) ساقطة من: ض، أ.

(٢) ع: بكوبزه.

(٣) ساقطة من: ع.

وأرسلا إلى الآراء العالية، ثم أرسل السُّلطان رسالة كل منهما إلى الآخر، وطلب منهما الجواب والبيان، فكتب المولى الأستاذ أجوبة صحيحة، كل منها موجودة[1] في الكتب المعتبرة من الفتاوى والواقعات مقرونة إلى: وبه يفتى، وعليه الفتوى، وهو المختار، وهو الأصح، وأرسلها إلى الجناب العالي.

وكتب الأمير كيسو أيضًا رسالة، وختمها برباعية فارسية، ضمن في آخرها: ع هر عيب كه سلطان ببندر هنر است، فثقل كلامه على السُّلطان، فقد أركب السُّلطان بموكبه إلى الجامع، فاتفق أن يشكي جماعة كثيرة من[2] مد أيادي القاضيين للعسكرين المذكورين آنفًا، وكان ذلك برخصة الوزير المزبور، فتحدث معه إلى الجامع، وشاور في أمرهما، فحصلت له فرجة[3]، فعرض مكانهما المولى الفاضل عبد الرَّحمن چلبي القاضي بمدينة أَدْرَنة، والمولى الفاضل جعفر چلبي القاضي بدمشق فعزلهما، وعزل أيضًا الأمير كيسو عن قضاء قسطنطينية، وذلك خلاف مراد الوزير.

يروى أنّ السُّلطان سليمان خان قال عقيب الأمر بعزل القاضي المزبور: ع هر عيب السُّلطان ببندد هنر است، فأمر بتفتيشه وتفتيش القاضيين للعسكرين، وعين لتفتيشهم سفهاء زمن المدرسين وسفلتهم، وكان الوزير قصد الازدراء بهما وكسر عرضهما، [تفتش الأول المولى شمس الدِّين المشهور بينهم بالقاف المدرِّس بإحدى المدارس الثمان، وتفتش الثاني المولى الشهير بما وتلوز، فألحقهما السُّلطان الأمير كيسو، وعين لتفتيشه المولى علاء الدِّين، المشهور بعلي المجنون المناوي، فظهرت

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ض، أ: عن.

(٣) ع: فرصة.

منهم أثناء التفتيش أقوال وأفعال كانت أفكوهة[1] للناظرين، وأعجوبة للسامعين، وقد شاهدنا أكثرها يورث الملال ذكرها][2].

ثم أمر المولى الأستاذ باستماع هذا الأمر وحكمه وفصله بين المتخاصمين المزبورين[3] بموجب رأيه وعلمه على حسب الروايات، وموجب الدرايات التي وجدها في الأصل والمباسيط والفتاوى والواقعات وبعد اللَّتَيَّا والَّتي توجَّه الحق إلى جانب حيدر باشا قضى[4] له، وسوَّد الحجة، وكتب الرق، وأظهر المحجة، وبيَّض وجه الحق.

وكان يفتي شيخ الإسلام أبو السعود المفتي على خلافه ويقول: قد أخطأ في هذه المسألة ذاك الشيخ، وكان هو يقول: أحلف بالله أنّ المولى أبا السعود يعرف هذه المسألة كما أعرف، ولكني[5] أقول: إنه أخطأ فيها في الأول بحكم البشرية، فلم يرجع، ولا أقول: إنه جهل أو مال، فاشمأز الوزير من المولى الأستاذ، وتكدر عليه شيخ الإسلام، فاشتدت عداوتهما.

ثم حدثت بينه وبين المولى عبد الرَّحمن القاضي بالعسكر المنصور بروم إيلي منافرة، بسب تحدث الوشاة، ووشاية المشاة، فكان حربًا عليه، فلحق بهما في النقمة إليه، فحدثت بين المولى الأستاذ وبين هؤلاء الأضداد مخاصمة دائمة لا تنقطع، ومعاداة قائمة لا تندفع، وحواشي هؤلاء مع كونهم من زمرة

---

(١) أ: أنكوهة.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: فقضى.

(٥) ض، أ: ولكنه.

العلمـاء كانوا يجتمعون حولهم ويستمعون قولهـم، فيرمونه بالقبائح، (ويشـهدون عليـه بالفضائح)[1].

والحال أنّ اعتقادهم على خلاف مقالتهم، فقالوا بتقبيح ما صنعه، وتفضيح ما جمعه من تحرير الدَّعوى، (وتسطير الحكم)[2]، وغير ما يتعلق بالتقرير والرَّقم في المحضر والصكِّ، (فاتهموا بالأكِّ والحكِّ)[3].

ثـم عـرض المولـى عبـد الرَّحمـن المزبـور بـرأي شـيخ الإسـلام المفتـي والوزيـر المذكـور علـى السُّـلطان سـليمان خـان المغفـور تجـاوز عنهـم وزاد حسـناتهم الملـك الغفـور قـال: إنَّ العلمـاء زاد الله فضائلهـم وأبقاهـم إلـى يـوم النشـور قالـوا: صـك المولـى الأميـر محمَّـد مدخـول ورأيـه معلول وحكمـه غير مقبـول، ولـو صـدر الأمـر العالـي باسـتئناف ذلـك الأمـر الماضـي لـكان أسـوة للمجتهديـن ونصـرة لعلمـاء الدِّيـن.

فمال إلى كلامه السُّلطان سليمان (غفر له الإله، فنسي ما قدَّمت يداه)[4]، فإنَّ كلمات المولى المرقوم نفاذة، (وبأدائها نزاكة ولذاذة)[5]، تميل إليها القلوب ويحكم بسماعها الغضوب، فصدر الأمر على طبق المرام، فورد المرسوم إلى شيخ الإسلام، فكان كيت وكيت.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع. ونزاكة: من الكلمة الفارسية نازك أي: ناعم، دقة، رقة، لطف الحاشية، لطف، كياسة.

فأرسل الوزير المزبور حجة المولى[1] الأستاذ التي[2] أعطاها للوزير حيدر باشا بيد وكيله إلى كلٍّ واحد من الموالي؛ لأن يكتبوا عليها خطًّا على فسادها، وألجأ كلًّا منهم فرادى، والحجة أن يمضي بخطه على تلك الحجة، (فاضطر بعضهم فأمضى)[3]، وبعضهم قال ما قال، واتَّبع الهوى:

وصحت آيه وصحت علامة ... أنّه قد دنا قيام القيامة

ذهبت عصمة الشيوخ وضاعت ... حرمة الفضل واعتبار العمامة

فكان النّاس في الإمضاء أصناف، وأكثرهم أخياف، منهم من اعتنف وتعسف، ومنهم من خطف وتزخرف، ومنهم من ساف وتصلف، ومنهم من خاف وتخوف، وما أحسن ما قال شيخ الإسلام المفتي أبو السعود في نظم هذه الأبيات:

نفسي عوت وتجرَّدت عن زيها ... وغدت تزيد سفاهة في غيِّها

ولربما زبر الأنامل أسطرا ... من غير أن ترضى بما في طيِّها

قد كلَّ ألسنة الورى عن ذكره ... فبأيِّها أشكو إليك بأيِّها

ثم غادراه، فنقص من وظيفته ثلاثون درهمًا، وقررها على مئة وعشرين درهمًا، فلم يقبل، ولم يأخذ قط، ثم لم يمكث على هذا حتى عزل الوزير رستم باشا عن الوزارة، فندم على ما فعله، فلا ينفع[4] الندم (إذا زلَّ القدم)[5]:

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: الذي.

(٣) ع: فبعضهم أمضى.

(٤) ع: ينقطع.

(٥) ساقطة من: ع.

بس تجربه كرديم درين دير مكافات با ال علي هركه درافتاد برا افتاد

فمكث الوزير المذكور[1] في عزله ثلاث سنين، واستحل منه، فقبل معذرته، وكان عليه على طيب خاطر، ثم بعدما جلس الوزير المزبور (صدر الوزارة أيضًا)[2] عرض على السُّلطان، فأعطى وظيفته بلا نقصان، وحوسب من يوم نقص إلى ذلك الزمان[3]، فبلغ إلى مئة ألف وثمانين ألف درهمًا، وأرسل إليه بالعذر الموفور عن الغدر[4] المزبور.

ثم عاش المولى الأستاذ بعد ذلك معزَّزًا محترمًا إلى أن استأثر الله تعالى بروحه في سنة ثلاث وستين وتسعمئة، ودفن عند دار القرَّاء التي بناها في الموضع المعروف من داخل مدينة قسطنطينية، وله عندها حجرات بناها للملازمين ولطلبة الموالي المتقاعدين، وعيَّن كلَّ يوم لكلِّ حجرة منها درهمًا واحدًا، وله عندها دار التعليم، وله دار التعليم أيضًا في ناحية قُومْلَه، وهي موضع معروف يجلب منها[5] العنب إلى مدينة قسطنطينية، وإلى الله المشتكى من دهر، همة تفريق الأحبة، ودأبه تبديد نظام الأمور.

***

(١) ع: المزبور.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ع: اليوم.

(٤) ع: العذر.

(٥) ع: منه.

قلب الكتيبة الثانية والعشرين

[٨٠٥ ـ الشَّيخ حسين المخدومي]

الشَّيخ العارف بالله، والمرشد المتوجه بكليته إلى الله، الشَّيخ المخدومي، الشَّيخ حسين الخُوَارِزْمِي، قدَّس الله سرَّه.

كان صاحب كرامات سامية، ومقامات عالية، وكانت له جذبة قوية، (وتصرفات كلية)[١].

وكان في عنوان شبابه متلاشيًا، ثم هبَّ له نسيم التوفيق، فدلَّه على سواء الطريق، فرجع عما كان عليه، فمال إلى طريق التَّصوف، (ورغب إليه)[٢]، فوصل إلى خدمة المخدومي الخُوَارِزْمِي[٣] الأعظم، محيي الطريقة، (ومرشد الأمم)[٤]، الشَّيخ الحاج محمَّد بن[٥] صديق الخبوشاني[٦].

رأيت للشيخ المَخْدومي الخُوَارِزْمِي رسالة بلسان الفارسية ألَّفها في عنعنات المشايخ التي تنتهي إلى سيد الطائفة الجنيد البغدادي، ثم[٧] وصل إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال فيها: در خبر صحيح است كه حضرت أمير المؤمنين (..) وجهه جون آنينه دل ازير تو علم روشن كشت داعيه طلب حق در باطن (..) روزي

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ، ع.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ساقطة من: ع.

(٦) أ: الخوبشاني.

(٧) ع: حتى.

فرمودكه يا رسول الله علمني علمًا يوصلني إلى الرب يعني بياموز (..) كه رساند مرا بحضرت برورد كار رسول الله صلى الهل عليه وسلم خوش وقت (..) فرمودكه بسي وقت بودكه ميخواستم كه اين علم رابتوبيا موزم آماموقوف بان بودم كه اين داعيه از باطن تو ظاهر كردد تا اين علم ببركت توبر اصل ترباشد بعد أذان حضرت رسول ﷺ أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه روى بقبله بنشاند وذكر لا إله إلا الله تعليم فرمودا ين نسبت را ازيشان بهمين دستور أمير المؤمنين حسين، وازيشان إمام زين العابدين، وازيشان إمام محمَّد باقر، وازيشان إمام جعفر صادق، وازيشان إمام موسى الكاظم، وازيشان علي موسى رضا، وازيشان شيخ معروف كرخي، وازيشان شيخ سري سقطي، وازيشان شيخ أبو القاسم الجنيد البغدادي، وازيشان شيخ أبو علي روزباري، وازيشان شيخ أبو علي الكاتب، وازيشان شيخ أبو عُثمان المغربي، وازيشان شيخ أبو القاسم كوكاني، وازيشان شيخ أبو بكر نساج، وازيشان شيخ أحمد غزالي، وازيشان شيخ أبو نجيب سهروردي، وازيشان شيخ عمار ياسر، وازيشان شيخ نجم الدِّين الكُبْرَى، وازيشان شيخ مجد الدِّين بغدادي، وازيشان شيخ رضيالدين علي لالا، وازيشان شيخ أحمد حزقافي، وازيشان شيخ نورالدين عبدالرَّحمن اسفرائني، وازيشان شيخ علاء الدولة السِّمْناني، وازيشان شيخ كمال الدِّين محمود مزدقاني، وازيشان امير سيد علي همداني، وازيشان شيخ إسحاق ختلاني، وازيشان أمير عبد الله برزش آبادي، وازيشان شيخ رشيد الدِّين اسفرائيني، وازيشان شيخ شاه علي بيدوازي، وازيشان شيخي ومرشدي على التحقيق، وشيخ حاجي محمَّد بن صديق، وازيشان مؤلف اين (..) أعني المفتقر إلى الله الغني الراجي بالرحمة الرحماني حسين الخُوَارِزْمِي غفر الله ذنوبه، وستر عيوبه، تعليم وتلقين يافته والسَّلام والإكرام، وهذه الرسالة من أولها إلى آخرها.

سافر الشَّيخ حسين الخُوَارِزْمِي لقصد الحج، فقدم مدينة قسطنطينية، ورأيته فيما بعد الخمسين وتسعمئة، وكان شيخًا كبيرًا، وكان يقعد في مِحَفَّة، ويحمل فقراءه المِحَفَّة، ويذهب بها في الطريق.

ومات بدمشق راجعًا عن الحج، ودفن بها، وقبره يزار ويتبرك به، رحمه الله.

***

[٨٠٦ ـ الشَّيخ عبد اللطيف المخدومي الجامي]

الشَّيخ العارف بالله، والمرشد الكامل الدَّاعي إلى الله، معدن العلوم الروحانية منبع الأسرار السبحانية، عبد اللطيف المخدومي الجامي.

انتهت إليه رئاسة الشيخية الكبروية بما وراء النَّهر، وانتهى إليه أيضًا إرشاد المريدين وتربية الطالبين في الدَّهر، وكان من صغره إلى كبره على طريقة مرضيَّة، وله حالات قويَّة، وله[1] كرامات جليَّة، وجذبات تامَّة، وتصرفات عامَّة، وكان من نسل شيخ الإسلام قطب الأولياء وغوث الأصفياء، أحمد الجامي النَّامقي.

[وفي «النفحات»: شيخ الإسلام أحمد النَّامقي الجامي از (..) زندان جرير بن عبد الله البجلي است رضي الله عنه كه درسال وفات رسول الله ﷺ إيمان أورده است بسيار بلند وباجمال بوده است أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه (..) اين أمت نام نهاده است حضرت شيخ وأحق سبحانه وتعالى جهل ودوفرزند داده استسي ونه بسروسه ذختر بعد أز وفات وي جهارده بسرورسه دختر باقي مانده بوده است واين جهارده بسرهمه عالم وعامل وكامل وصاحب تصنيف وصاحب مراتب وصاحب ولايت ومقتداي وبيشواي خلق بوده اندوي أمي بوده است كه درسن بيست ودوسا

---

(١) ساقطة من: ع.

لكي توفيق توبه يافته وبكوه رفته وبعد ازهرده سال رياضت در جهل سالكي وبرابميان خلق فرستاده اندو ابواب علم لدني بروي كشاده زيادت از يسصد باري كاغذ در علم توحيد ومعرفت وعلم سر وحكمت روش طريقت واسرار حقيقت تصنيف كرده است كه هيج عالم وحكيم بران اعتراض نكرده است واين تصنيفات همه بايات قرآن وأخبار رسول الله ﷺ مقيد ومؤيد است حضرت شيخ قدس سره در كتاب سراج السائرين أورده است (..) بودم كه حق عز شأنه بطلف وكرم خود مراتوبه كرامت كرد وجهل ساله بودم كه مرابيان خلق فرستاد واكنون شصت ودوساله بودم كه اين كتاب رابفرامان جمع ميكنم تا اين غايت صد وهشتاد هزار مردست كه بردست ماتوبه يافته اند وبعد ازان بسيارساك ديكر زيسته اند شيخ ظهير الدِّين عيسى كه يكي از فرزند آن ايشا نست در كتاب رموز الحقائق أورده است كه تأخر عمر بردست بدرم شيخ الإسلام أحمد قدس الله تعال سره سثصد هزاركس توبه كرده اند وازراه معصيت بطريق طاعت بازامده شيخ أبو سعيد أبو الخير را قدس سره خرقه بودكه درآن طاعت كردي جنين كويندكه آن خرقه ازو ابو بكر صديق رضي الله عنه ميراث مانده بوده مشايخ راتانوبت بشيخ أبو سعيد رسيد ويرانمود ندكه آن خرقه رابا حمد تسليم كن فرزند خود أبو طاهر راو صيت كردكه بعد أز وفات من يجند سال جواني نوخط بلند بالا بجشم ازرق بنام أحمد ازدر خانقاه تودرآيد وتودرميان ياران نشسته باشي بجاي من زنهاركه آن خرقه بوى تسليم كنى جون كارشيخ باخرسيد شيخ أبو أطاهر را أوردي ان مي بودكه ولايتي كه حضرت شيخ رابودبوي سيارد شيخ جشم بازكرد وكفت ولايتي كه شما طمه مي داريد بديكري سبردند وعلم شيخي ما بردر خراباتي زدند وكاري كه ما رابودبد وتسليم كردند كس نداندكه حال جيست تا آنكه بعد از جند سال ازوفات شيخ شبي شيخ أبو طاهر درخواب ديدكه شيخ أبو سعيد

باجمعي ازياران بتعجيل ميرفت أبو طاهر بر سيدكه يا شيخ جه تعجيل است كفت تونيز بروكه قطب الأولياء ميرسد شيخ أبو طاهر خواست كه برود بيدار شد ديكرر وز شيخ أبو طاهر درخانقاه نشسته بود جواني بآن صفت كه شيخ كفته بوددر امد شيخ أبو طاهر درحال بدانست ويرا اعزاز بسياركرج اما جنانجه مقتضاي بشريت است انديشه ناك شدركه خرقه بدررا جون ازدست دهم آن جوان كفت أي خواجه جرامانت خيانت روابناشد خواجه أبو طاهر راوقت خوش شد برخواست وآن خرقه راكه شيخ أبو سعيد بدست خويش برس ميخي نهاده بودوتا آن روزانجا بودبيا ورد وبسران جوان فروانند اخت وكويندكه آن خرقه رابيست ودوتن از مشايخ بوشيده بودند ودرآخر بشيخ الإسلام أحمد جامي حواله شد بعد ازان هيج كس ندانست كه خرقه كجاشد كفته اندكه شيخ الإسلام أحمد جامي وخواجه أبوعلي فارمدي وهرد ومعروف ومشهورنددر عالم خواجه أبو علي رابر خاطرها واقف كردند وباظهارآن مأذون بوددر هرجهار صد سال حون أحمد شخصي بديد آيدكه أثار عنايت ايزد تعالى در باب أو اين باشدكه همه خلق بينند هذا من فضل ربي][1] وأحواله وكراماته لا يفيها هذا المجلد. ولد سنة إحدى وأربعين وأربعمئة، ومات قدس سره سنة ست وثلاثين وخمسمئة.

وكان الشَّيخ المخدومي (عبد اللطيف الجامي من أولاد أحفاده، أخذ الذِّكر والتَّلقين من الشَّيخ المخدومي)[2] الأعظم شيخ حاجي محمَّد الخبوشاني، ولكن كان أويسي المشرب، اقتبس الأنوار القدسية، وأخذ التربية من روحانية الشَّيخ العلامة شيخ الإسلام أحمد الجامي.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

يحكى أنَّه كان كثيرًا ما يذكر في مجلسه، ويراجع إليه، ويستمد من روحه في أكثر مهامه، وعنعنة المخدومي الأعظم ذكرت قبيل هذا، وكان شيخ ذكره وتلقينه وخرقته[1] رجلاً واحدًا وهو المخدومي الأعظم، وقد يكون شيخ الخرقة غير شيخ الذِّكر، وسيعاد إن شاء الله تعالى في ذكر خليفته شيخنا وملاذنا المرحوم الشَّيخ محمَّد، الفركندي أصلًا، والسَّمَرْقندي منتسبًا.

قدم الشَّيخ عبد اللطيف المخدومي الجامي المذكور مدينة قسطنطينية في جوار الستين وتسعمئة مريداً الحج، فمال إلى صحبته كاسر الأكاسرة، وقهرمان القروم سلطان العرب والعجم والروم، السُّلطان سليمان خان المغفور المرحوم، وتلقَّن عنه الذِّكر وأدب الطريقة، ووصل ببركة صحبته إلى المطالب العليَّة من علم الحقيقة، فحصلت بينهما علاقة شديدة، ومحبَّة أكيدة، واختلى بإشارته، ونال ما نال في خلوته، ورجع[2] بعد الحجِّ إلى بلاده، ثم مرة أخرى قدم الروم، ثم رجع فاستشهد قدس الله تعالى روحه في الطريق بيد الكفرة الفجرة.

وكان صاحب كرامات عيانية ومعنوية، وله شهرة تامة في ديارنا وفيما وراء النهر، وكان كثير الموارد، وكان سمحًا سخيًّا، يوزع ما ورد عليه من الهدايا والعطايا على الفقراء والمريدين، ولا يختار شيئًا منها، ظهرت بركات أنفاسه على خلق كثير من العصاة فتابوا إلى الله، (ووصل بسببه خلق كثير إلى الله عزَّ وجلَّ)[3].

وكان كلماته مؤثرة، لو استمع له الصخر لانفلق، والكافر الجحود لآمن وصدق، يصدع القلب القاسي خطابه، ويجمع العظام النَّخرة عتابه، يشتِّت شمل الشياطين ما يقول، ويفتِّت الأكباد ما يجمعه من الحق المقبول.

---

(١) ع: وتلقينه ثانية.

(٢) ض، أ: رجع.

(٣) ساقطة من: ع.

[٨٠٧ ـ الشَّيخ رمضان[١]]

الشَّيخ العارف بالله، والمرشد الدَّاعي إلى الله، ناهج مناهج الحقيقة، وسالك مسالك الشَّريعة، الشَّيخ رمضان.

كان من أصحاب الكشوف والكرامات، وكان صاحب تصرفات قوية، يشاهد فيه حالات عجيبة، وله مقامات عالية، ومقالات غريبة.

بلغ هذه الرتبة بتربية الشَّيخ العارف بالله قاسم چلبي، وتلقَّن الذِّكر عنه، وحصَّل عنده طريقة التصوُّف، ثم جلس مكانه بعد وفاته في زاوية الوزير علي باشا بمدينة قسطنطينية. وكان زاهدًا مرتاضًا، وله معرفة تامَّة بتعبير المنامات.

ثم كان منقطعًا عن النَّاس مشتغلًا بنفسه، وانتفع به الكثيرون، ومن أعزِّ مريديه، وأفضل خلفائه، المولى العالم العامل، جامع الفضائل، ومنبع الفواضل، الشَّيخ الفاضل، والمرشد الكامل، صفوة العلماء، وأسوة العرفاء، أستاذنا الشَّيخ بالي چلبي، الشهير بسَرْخُوشْ، جلس بعد شيخه في مقامه مدة مديدة.

وكان الشَّيخ قاسم چلبي يجلس في الزاوية المزبورة، فمات في أواخر دولة السُّلطان سليم خان، ومات خليفته في سنة خمسين وتسعمئة.

***

---

(١) انظر: «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٣١٧)، و«الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة» للغزي (١/ ١٠٤).

[٨٠٨ ـ الشَّيخ بالي الصُّوفْيَوِي[١]]

الشَّـيخ العـارف الرَّباني، والمرشـد الكامـل الصَّمداني، جامع علمـي الحقيقة والشَّـريعة، وعـارف فنـون التَّصـوُّف، وشـارح أصـول الطريقـة، ذو العلـم النَّافـع، والعمـل الرَّافع، الشَّـيخ بالـي الصُّوفْيَوِي.

أخذ الذِّكر والتَّلقين عن الشَّيخ قاسم چلبي المذكور آنفًا، ولبس التَّاج من يده، وبلغ عنده رتبة الكمال، واختلى عنده خلوات كثيرة، فظهرت منه الحالات العجيبة، وكان له كرامات عيانية ومعنوية، وكان شهده كثير من فقرائه، وله شمول كلي على مسائل العلوم، وكان ماهرًا في الباطن والظاهر، جمع بين الشَّريعة والحقيقة، وشرح أحسن الشروح أصول الطريقة.

له «شرح الفصوص»، وهو أحسن شروحه، حلَّ فيه شبهات أهل الظاهر، وله رسالة فيها مؤاخذات لطيفة على المولى الفاضل شيخ محمَّد بن[٢] چوي، وهذا الفاضل كثير الطَّعن للشيخ الأكبر في أقواله، سيَّما في «فصوصه»، والشَّيخ الرَّباني بالي الصُّوفْيَوِي وجَّه بأحسن الجواب، وأتى بالشَّيء العجاب وفصل الخطاب، وقد ذكرنا بعضًا منها في ذكر الشَّيخ محيي الدِّين العربي في قلب الكتيبة الثانية عشر.

وله رسالة في السلوك وأطوار المقامات، وسمَّاها بـ «أصول الفقر»، وهي رسالة لطيفة.

وكان قدس سرُّه مرشدًا كاملًا، (جلس جمعٌ كثيرٌ بإرشاده مقام الإرشاد، واقتبس

---

(١) انظر ترجمته في «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زاده (ص: ٣١٧)، و«هدية العارفين» للباباني (١/ ١٢٣).

(٢) ساقطة من النسخ التي بين أيدينا؛ ولعل الصواب ما أثبتنا.

من أنوار معرفته جمٌّ غفير، فنالوا أقصى المراد، منهم)[1] الشَّيخ العارف بالله الشهير بنور الدِّين زاده جلس بعده مقامه، وكان[2] الشَّيخ محمود الشهير بميرزا من أصحابه[3] المقتبسين من (أنوار معرفته)[4]، قد وصل إلى خدمته واستأنس (بمشاهدة غرته)[5]، وتلقن عنه الذِّكْر، واختلى عنده خلوات، فعنده شاهد الوقوف على أطوار القلب، وأفنى الصفات (وسر الإنساني بإشراق نور الإطلاق باستهلاك الموجودات)[6]، واستعد لتتابع التَّجلِّيات الواردات بأنواع الأفعال والصفات، وأفنى الوجود البشري مع بقاء الوجود الظِّلِّي السَّرمدي بظهور كمالات الذَّات الواحدية، بالانسلاخ عن الهياكل النَّاسوتية والتَّوصل إلى السبحات اللاهوتية.

انتقل الشَّيخ المزبور رحمه الله، فبقي بعد هذا حائرًا بائرًا بين التَّقلبات، من حور إلى طور، فأعوذ بالله من الحور بعد الكور، ثم وقف زمانًا فيه واختلى مع خلفائه ومريديه، ولما لم يجد منهم من يسليه سافر واجلولى لأن ينال أمنيته الأعلى بحصول المرشد الكامل ووصول الشَّيخ المكمل، فسار في البلاد، فبلغ ببلدة لَارَنْدَه أقصى المراد بوصول خدمة الشَّيخ العارف عمر الشهير بمولا چلبي، فأخذ التصوف وأدب الطريقة عنه، ولبس التَّاج، (ولابس بُرَدَ التَّقوى والفقر)[7]، وقام بخدمته بالشوق والابتهاج، واختلى عنده خلوات، واشتغل بالمجاهدات

---

(١) ع: وكان.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: أنواره ومعرفته.

(٥) ع: بمشاهدته.

(٦) ساقطة من: ع.

(٧) ساقطة من: ع.

والرياضات، فأحرز الكمالات الإنسانية المستودعة في ذاته، وتجلَّى الأحدية الإنسانية بنوعي مقام خلافته.

ثم إنّ الشَّيخ أجازه بالإرشاد، وأرسله إلى بلدة سِينُوبْ، فأطاعه وانقاد، وكان متمكِّنًا فيها/ مشتغلًا بدعوة الخلق إلى عبادة رب (العالمين، وإرشاد الطالبين إلى المطلوب بالتذكير والأوراد)[1]، وبالمواعظ التي كشفت قسوة القلوب الشداد.

وكان من هداة الدِّين وأئمة المؤمنين، عمَّت بركاته على المريدين والمتواردين، فطوبى ثم طوبى لعبد موحِّد، عن سنن الإلحاد حاد، (ومستعد لأخراه، جده في السعي جد، وكده في طلب الزَّاد زاد)[2]، ومرحبًا بمن كحَّل بسهاده جفونًا هي من خشية الله على الدَّوام دوامي، ونفد من دعواته أسهمًا أصيب بها من درك المرام مرامي.

وكان شيخه الشَّيخ مولا چلبي صاحب جذبة قوية، وله كرامات عيانية ومعنوية، واليوم قائم مقام أبيه بلَارَنْدَة المذكورة، بزاوية المسماة بِقَرَه بَاشْلِي، سمعت من الشَّيخ ميرزا قال: إنّ شيخي ومرشدي الشَّيخ مولا چلبي، كان عارفًا بأطوار السلوك ومنازله ومقاماته، وكثيرًا ما يشاهد أصحابه كراماته، وكانت صحبته مؤثرة في الغاية، تصدع القلوب القاسية حكمه وكلماته، وقد وصل إلى الفناء المطلق رجال ببركة صحبته.

أخذ الذِّكر وآداب الطريقة ولبس الخرقة عن أبيه الشَّيخ العارف بالله نور الله بن الشَّيخ نور الدِّين الكَرْدَري، مات هو في جوار الخمسين وتسعمئة، وجلس مقامه في هذا اليوم ابنه الأرشد الشَّيخ المزبور مولا چلبي، رزقه الله درجات الأقطاب، (وأقر

---

(١) ع: العباد.

(٢) ساقطة من: ع.

بسلامة ذاته عيون الأصحاب)[1]. وأبوه أخذ عن أبيه نور الدِّين الكَرْدَري، وهو أخذ عن الشَّيخ العارف بالله علاء الدِّين الخَلْوَتي، أخو دده عمر الروشني.

وتزوج الشيخ[2] نور الدِّين بنت علاء الدِّين المزبور، فحين مات الشَّيخ علاء الدِّين قدس سره بِلارنده ودفن في زاويته، وهي اليوم مشتهرة بزاوية قره باشلي، لما أنّ الشَّيخ علاء الدِّين كان يتعمَّم بالشملة السوداء، فجلس ختنه وخليفته الشَّيخ نور الدِّين جد شيخي مولا چلبي مقامه، واشتغل بتربية الطالبين وإرشاد المريدين.

وكان الشَّيخ نور الدِّين تلقَّن أولًا عن الشَّيخ أحمد البَرْدَعي، وكان هو خليفة الشَّيخ علاء الدِّين المزبور، واختلى عنده خلوات، وبقي مدة في حضرته، ثم وصل إلى خدمة الشَّيخ علاء الدِّين، وبلغ عنده رتبة الكمال، وأجازه بالإرشاد، والشَّيخ أحمد البَرْدَعي والد المولى العالم العامل سعد الدِّين سعدي چلبي الآقْشَهْرِي، معلم السُّلطان (محمَّد بن السُّلطان)[3] سليمان خان الغازي، وكان بعد وفاة السُّلطان محمَّد مدرِّسًا بإحدى المدارس الثَّمان، ثم صار مدرسًا ومفتيًا بآماسْيَه، ثم بمدرسة السُّلطان مراد خان ببروسا، وتوفي وهو مدرِّس بها سنة تسع وخمسين وتسعمئة.

وكان عالمًا عاملًا كاملاً[4]، صاحب[5] عفَّة وصلاح وديانة، وكان عابدًا متشرعًا (متورعًا ورعًا)[6].

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ساقطة من: ض، أ.

(٥) ع: ذا.

(٦) ساقطة من: ع.

روي أنَّه كان من العلماء الذين جمعوا بين علمي الشَّريعة والحقيقة، وكان له حظ وافر من طريقة الصوفية، أخذ العلوم عن علماء عصره، ثم رحل إلى خدمة المولى محيي الدِّين الفَنَاري، ثم إلى خدمة المولى خير الدِّين المعلِّم للسلطان سليمان خان، ثم صار مدرِّسًا بمدرسة دِيَمه تُوقَه، ثم بمدرسة الوزير إبراهيم باشا بقسطنطينية، ثم بمدرسة فِلِبَه، ثم صار معلِّمًا للسلطان محمَّد كما ذكر آنفًا.

***

[٨٠٩ ـ الشَّيخ أبو بكر الكَفَوي]

الشَّيخ العارف الرَّباني، والمرشد الكامل الصَّمداني، قدوة السَّالكين، بقيَّة السَّلف الصَّالحين، مربِّي المريدين، تقي الدِّين[١]، الشَّيخ أبو بكر بن الحاج خير الدِّين الكَفَوي[٢].

تنتهي طريقته إلى قطب الأقطاب، وأنجب الأنجاب، سلطان الأولياء، وسكردان الأصفياء، محيي السُّنَّة والدِّين أبي محمَّد عبد القادر الكيلاني.

تلقَّن الذِّكر وأخذ الطَّريقة عن الشَّيخ العارف بالله السيِّد الشَّريف أبو الوفاء القادري السيِّد محمَّد بن السيِّد قاسم، وهو أخذ عن والده وشيخه ومربيه السيِّد قاسم بن السيِّد أبي زكريا يحيى، وهو عن والده وشيخه ومربيه السيِّد أبي زكريا يحيى بن الشَّيخ السيِّد الشَّريف أبي عبد الله الحسين، وهو عن جده وشيخه السيِّد الشَّريف أبي عبد الله[٣] الحسين بن علاء الدِّين علي بن محمد، وهو عن أبيه وشيخه السيِّد علي بن محمَّد بن يحيى، (وهو عن أبيه ومربيه وشيخه السيِّد شمس الدِّين أبي عبد الله محمَّد

---

(١) زائدة في ع: بن.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في ض: أبي عبد الله) ثانية.

ابن يحيى)[1] بن أحمد، وأبو عبد الله محمَّد أخذ عن أبيه ومربيه وشيخه السيِّد أبي زكريا يحيى بن أحمد بن صالح، وهو أخذ عن السيِّد الشَّريف الشَّيخ أبي السُّعود أحمد بن صالح بن نصر، وهو عن السيِّد الشَّريف عماد الدِّين صالح بن نصر بن عبد الرَّزاق، والسيِّد صالح عن نصر بن عبد الرَّزاق، والسيِّد نصر بن تاج المِلَّة والدِّين عبد الرَّزاق من يد أبيه ومرشده الشَّيخ الصَّالح الزَّاهد أبي بكر عبد الرَّزاق بن الغوث الأكبر محيي المِلَّة والدِّين حجَّة الله على الخلق أجمعين، السيِّد عبد القادر.

وأبو بكر عبد الرزاق عن أبيه ومرشده ومرشد العالم والإنسان الكامل من بين بني آدم عبد القادر الكيلاني رحمهم الله أجمعين، والسيِّد عبد القادر أخذ عن قاضي القضاة أبي سعيد المبارك بن علي المخزومي نسبة إلى محلة يزيد بن المخزم ببغداد، وقد ذكر تفصيله في صحيفة ذكر عبد القادر الكيلاني في الكتيبة العاشرة.

وكان الشَّيخ أبو بكر الكَفَوي قُدِّس سرُّه قدوة السَّالكين وغوث الطَّالبين، وكان أسوة مشايخ زمانه، وصفوة أولياء أوانه، وله جذبة قويَّة، وتصرُّفات جليَّة، وكرامات عالية، ومقامات سامية، وكان صاحب كرامات عيانية ومعنوية، وله إشراف على الخواطر، ومناقبه كثيرة لا يفيها هذا المجلد.

وبالجملة هو سيِّد وقته، وسرُّ الله بين خلقه، صار[2] قطب الوجود، والبركة العامة لكل موجود، قلَّ أن ترى العيون مثله في الإرشاد والجذبة والتصوُّف، وهو دليل الطريقة، وبُنْدار الحقيقة، ومعدن العلوم الروحانية، وينبوع الأسرار السبحانية، وقد شاهدنا بعضًا من كراماته.

وكان قُدِّسَ سرُّه في أوَّل أمره تاجرًا يضرب في الأرض، ويبتغي من فضل ربه،

---

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من: ع.

فهبَّ له نسيم التَّوفيق، ودلَّه على سواء الطَّريق، وترك بضاعته وجميع ما ملكه في سفره ببلدة أَدْرَنة، وساح في البلاد بالعجم والعرب ومصر والشام وبغداد، وسار أقطار الأرض وأقاصيها، ووصل إلى خدمة المشايخ، وحلَّ محالَّ القَبول عندهم، وأخذ عنهم العلم الرَّباني، واشتغل في الطريقة بالرياضيات القويَّة والأعمال الشَّاقة، واجتهد غاية الاجتهاد، فوصل إلى خدمة أبي الوفاء المذكور آنفًا، واختلى عنده خلوات.

سمعت أنّه كان لا يأكل في خلوة الأربعين (إلا قرصين أو قرصًا واحدًا، وباقي الأقراص تبقى على ما كان في الخلوة، ويأخذه الخادم بعد الأربعين)[1].

وسمعت عنه يحكي عن زمان سلوكه قال: وقع لي أنس مع السِّباع في نواحي بغداد، وكانوا يبيتون عندي في البوادي، ويترددون معي إلى قريب بغداد، ويتوقَّفون إلى رجوعي، ثم يجيئون معي إلى موضع[2] أبيت فيه[3].

غاب رحمه الله في الترك والتجريد والسياحة تسع سنين، ولم يُسمع خبره، ثم بعد تسع سنين جاء إلى بلدة كَفَه مُرشدًا كاملًا وشيخًا مكمَّلًا، فظهرت منه كرامات عيانية، فشاهدناها وشاهدها أهالي البلدة[4] ذكيها وغبيها، فكان قدومه بركة عامة، وصحبته سعادة تامة.

ومن كراماته أنّه كان متأهلًا، وله أهل وعيال في بلدة كَفَه، وكان بينه وبين أبي رحمهما الله تعالى محبَّة أكيدة (وألفة شديدة)[5]، وكنت بمنزلة ابنه عنده، وكان داره في جوار دارنا ببلدة كَفَه، وكان يسافر ويتَّجر كلَّ سنة.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: بيت.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ع: البلاد.

(٥) ساقطة من: ع.

فقدم[1] رفقاؤه يومًا إلى بلدة كَفَه، ولم يقدم هو معهم، فسئل عن حاله قالوا: لم نطلع على أحواله غير هذا، جاءنا يومًا وقال: قد وقع لي مهم ببلدة كَلِيبُولِي، أذهب إليها وأرجع[2] بأسبوع[3] إن شاء الله تعالى، وقال: احفظوا بضاعتي هذه، فذهب وترك جميع ما كان في يده في حجرته، ثم لمَّا لم يرجع في الزَّمان المعهود حفظناها، وهاتيك[4] بضاعته وجميع ما تركه، ثم قالوا: والظن الغالب عندنا أنّه قتل في الطريق؛ لأنا سمعنا في هذا الأوان أنَّ قطَّاع الطَّريق قتلوا جماعة في ذلك الطَّريق، ولولا أنّه فيهم ولو كان حيًّا لجاء إلى هذا الزَّمان.

فأيس النَّاس من حياته، فمضى عليه خمس سنين، ثم نقل عن رجل مجهول أنَّه سمع من رجل مجهول يقول: رأيت أبا بكر الكَفَوي بمصر بزي الملامتيين، فأرسل أبواه[5] بسبب هذا النَّقل أخاه لأن يتفقده في الأمصار، وسار أخوه في البلاد والقرى والأقطار، وساح مقدار سنتين، فطلبه[6] في أرض مصر والحجاز وبغداد ومدينة دمشق والأراضي المقدسة وسائر القرى والبلاد، ولم يسمع خبراً قط (بعد ذهابه من أَدْرَنة)[7]، ولم يحصِّل وقوفًا على حياته أو مماته.

فرجع بعد سنتين، فتقرَّر عند النّاس أنّه أصيب بطريق كَلِيبُولِي، فتوقفت زوجته في دار زوجها مدَّة مديدة تزيد على تسع سنين، فاستثقلها أبواه في نفقتها ونفقة ابنها

---

(١) ض، أ: قدم.

(٢) ع: وأعود.

(٣) ع: في أسبوع.

(٤) ع: هاذي.

(٥) ع: أبوه.

(٦) ع: في طلبه.

(٧) ساقطة من: ع.

وكسوتهما، فاضطرت، فوجد شاهدان على الموت، وخطبها رجل، فذهبت المرأة إلى دار[1] أخيها، وبعد غد صنع ذلك الرَّجل طعامًا، ودعا ناسًا ليجتمعوا للوليمة ويحضروها إلى منزله، إذ بدت[2] سفينة في البحر، وجرت بمخالفة الرِّيح من قبالة بلدة كَفَه، ولم تستقر تجاهها، فاستوت على برصاري كول، وهو موضع في مقابلة بلدة كَفَه بعيد منها بستة أميال، (ويراه منها)[3]، فجاء رجل منها قبيل المغرب، فسألوه عن السفينة المزبورة وعن من فيها، فقال: إنَّ فيها شيخ عامل[4]، ومرشد كامل[5]، وليٌّ من أولياء الله تعالى، يقال له: الشَّيخ أبو بكر الكَفَوي، وقال: أقبلوه يجيء الآن، فاستقبلوه، فإذا هو أبو بكر بن الحاج خير الدِّين.

وهذا أوَّل كراماته، فإنَّ الله تعالى صان عرضه عن الشين ودرنه وحفظ زوجته من ملامسة الغير، وشفقته بأن رجعه إلى مسكنه وسكنه، وينزعه إلى مألوف وطنه.

وبعد ذلك اشتغل بإرشاد الطالبين وتربية المريدين وتكميل الناقصين، فعظمت رغباته إلى المتواردين، وعمَّت بركاته على المريدين، إلى أن ظهرت آثار ولايته، وكثرت أخبار كرامته، ورغب الخلق إلى زيارته، فازدحموا على عتباته، ولازم أهل البلدة وأكابرها بخدمته، ووفدت الولاة والعمال على صحبته، ومال خاقان التَّاتار وسلاطينهم إلى طريقته.

ولما كثر الطالبون والمريدون وزاحم المحبون والمسترشدون رغب العزلة،

---

(١) ع: بيت.

(٢) ض، أ: بدا.

(٣) ساقطة من: ع.

(٤) ع: كامل.

(٥) ع: فاضل.

فخرج من البلد، وسكن بعيد البلد المذكور بفرسخ، في جوار كنيسة فتحت أرضها عنوة، وتركت على حالها لبعدها عن العمران، يعرف ذلك الموضع بكِلِسَا بُورْنِي، وهو وراء جبل يشرف على البلدة المذكورة، فجعل حاكم البلدة وأميرها هذه الكنيسة مسجدًا، وعمَّرها ناظر العمال وأمين الخاصة، وبنى حولها حجرات ودورًا لسكنى الشَّيخ وأصحابه، وعيَّن له وظيفة لمعاشهم.

ورغب النَّاس إلى تعمير هذا الموضع، حتى إنَّ وجوه البلدة جرُّوا الأحجار فيه بظهورهم مع مدرِّس البلدة ومفتيها، ولكن كان طائفة من الوعاظ والأئمَّة والطلبة في طرف الإنكار والعناد، وهي قاعدة قديمة في حق أولياء الله، وكان الفقير في هذا الزَّمان من عداد الطلبة، ومعهم شريك في إنكارهم، فجرت بينهم قصة طويلة، وشهدوا آثار ولايته، فرجعوا وتابوا وأقرُّوا بولايته وكرامته.

وقد شاهدت فيه حالات عجيبة، وكرامات غريبة، فنعوذ بالله من إنكار أولياء الله، ولقد صدقنا أنَّ في عباد الله رجالًا لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، ثم سافرت معه بسفينة إلى قسطنطينية، وهو أول مسافرتي، وكنت في هذا الأوان في عنوان الشباب، فركبنا البحر، وكانت تجري الرِّياح على ما نشتهي، فجرت سفينتنا بريح طيبة إلى جانب برِّ قسطنطينية أربعة أيام.

ثم اضطرب البحر بريح عاصف، وتلاطمت الأمواج من كلِّ مكان، حتى يئس أهل السَّفينة وخافوا، وألقوا أكثر ما في السفينة إلى البحر، فبينا أنا في هذا الاضطراب ـ وكان الشَّيخ أبو بكر قُدِّس سرُّه يقعد عند الفقير في السَّفينة ـ إذ علا على السفينة موج عظيم، فلمَّا رأيته اشتدَّ خوفي، فنظر إليَّ الشيخ، وقال: لا تخف، قد ينجينا الله ونغدو في زاوية الحاج بابا، وهي في موضع مشرف على قصبة أركل، وتأكل اللَّبين والتِّين وقت الضُّحى إن شاء الله تعالى.

وقياس الملاحين عبور السفينة عنها بمئتين ميلًا، ولهذا كانوا يمنعون السفينة عن جريها مخافة أن تخرج عن فوهة بحيرة القسطنطينية، فابتدأ الشَّيخ بعد هذا الكلام بقراءة سورة الكهف، وكان حسن القراءة مليح الصوت، فأنسنا وانعدم ضجرنا[1]، وتلاطمت الأمواج أكثر من ذلك، ثم نجَّانا الله تعالى ببركة دعواته إلى البرِّ بساحل أركل بعد صبح ليلتنا هذه، فخرجنا عن السفينة، ثم ذهب الشَّيخ إلى زيارة الحاج بابا، فتبعناه فصعدنا على تلَّة فيها الزاوية المذكورة، فزرنا وجلسنا، وكنا نقرأ وندعو إذ خرجت امرأة من بيت في جوار الزَّاوية المذكورة، وكلتا يديها مملوءتان، فوضعتها أمامنا، فنظرنا فإذا هي قصعتان؛ إحداهما مملوءة[2] باللَّبن، والأخرى بالتِّين، فنظر الشَّيخ أبو بكر متبسمًا إلينا، وقال: كلوا بسم الله، فأكلنا، والحمد لله رب العالمين، وهذه في سنة تسع وأربعين وتسعمئة.

وشاهدنا فيه كرامات يطول ذكرها، ولكن في سنة إحدى وستين وتسعمئة شاهدت كرامة أذكرها الآن حتى يبقى ذكره على صفحات الزَّمان[3]، (حيَّاك الله تعالى وبيَّاك)[4]، فإيَّاك وإيَّاك [أن يكفر محيَّاك إذا قرعت سمعك مناقب الأولياء، وصكَّت أذانك حكايات الرِّجال والنُّجباء، وحذار حذار أن تتلقاها بالإنكار، لعلك تشيم من شاطئ الواد الأيمن وبيض برق الأسرار، أوتجد على النَّار هدى أبين من الشَّمس وسط النَّهار، فتقتبس جذوة نار العلوم الرَّباني، وتستضيء بنور اليقين الصَّمداني][5]:

---

(١) ض: ضجرتنا.

(٢) ع: مملوءتان.

(٣) ع: الأزمان.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: والإنكار على الأولياء، وفي المعنى.

انقـدح فيـمـن شـرَّف الله قـدره وما زالَ مخصوصًا به طيب الثَّنا

رجالٌ لهم سـرٌّ مـع الله صـادق ولا أنـت من ذاك القَبيل ولا أنا

[قال المولى حسين بن معين الدِّين المبيدي[1] في أثناء الفاتحة الأولى من «فواتح شرح ديوان علي بن أبي طالب رضي الله عنه»: زنهار هزار زنهاركه از انكار أولياء احترازكن وباعتقاددر فيض بروى دل بازكن شيخ محي الدِّين قدس سره درباب هفتاد وسيم از فتوحات كويد شيخ أبو يزيد بأبو موسى ديبلي كفت أي أبو موسى جوبياني كسي راكه إيمان بسخن أرباب طريقت داشته باشد التماس كن كه براي تودعا كند براي آنكه دعا أوبي شبهة مستجابست، رباعي:

تاجندطريق جاه وحشمت طلبيم بـوخـيركه مفتاح سعادت طلبيم

تا باطن ماز فيض معمور شود از باطن فقرأ هل همت طلبيم

رباعي:

أيينـه ذات حـق جود رويشانند أزهـــر جهـتـــي قبله ما ايشـانند

فكرم نرسـد بكرد ايشـان هركز زانروكه بسـي بزرك عاليشـانند

جئنا إلى ذكر الكرامة الموعودة بذكرها][2]:

قال الفقير: كنت في التاريخ المزبور متمكِّنًا ببلدة كَفَه، وكان السُّلطان سليمان خان الغازي على سفر بمدينة حلب، فرزقنيها الله تعالى تدريس المدرسة الكُوْرَانية بقسطنطينية، فتوجَّهت إلى قسطنطينية، وقبل ركوبي الفلك عزمت على زيارة الشَّيخ

---

(١) ض: الميبدي.

(٢) ساقطة من: ع.

أبي بكر ومعي أبي وأخي وبعض أحبَّائي[1]، فركبنا أفراسًا وقت الضحوة، فنزلنا فيها قبيل الزَّوال، فإذا أنواع الأطعمة حاضرة، فتعجبنا وقلنا: ما الداعي بإحضار هذه الأطعمة في هذا الوقت على خلاف المعتاد، قالوا: إنّ الشَّيخ خرج إلينا بعد الإشراق، فأمر بإحضار الطعام وعيَّن هذه الأطعمة، وقال: يجيء الأضياف، فاستقبلوهم وأكرموهم، فجلسنا وأكلنا والحمد لله رب العالمين.

ولكن حدث في خاطري التشويش لعدم حضوره معنا في الطَّعام، وكنت أفكر في هذا إذ جاء ابن الشَّيخ، وقال: إنَّ أبي يقرئك السلام، ويدعوك إلى خلوته وحيدًا ليوصيك على بعض الأمور، فقلت: سمعًا وطاعة، وقمت وتبعت ابن الشَّيخ حتى جئنا إلى باب، فوقف ابن الشَّيخ، فأشار إليَّ أن أدخل، فدخلت من باب إلى سهوة، فرأيت الشَّيخ أبا بكر يقعد في ناحيتها متوجِّهًا إلى القِبْلة، فتقدَّمت إليه، وسلَّمت عليه، فالتفت إليَّ ورد السَّلام عليَّ، لكن لم يقم من مكانه، فأشار قبالته مكانًا، فجلست فيه.

وكان عادته أنه[2] كلَّما زرته كان يقوم من مكانه ويستقبلني ويقدِّمني في مجلسه، ثم سكن وسكتُّ، وكأنه كان مراقبًا، ولم يتكلم، فتوقفت أمامه قدر ساعة، ثم إني لمَّا رأيته لا يكلِّمني قمْتُ لأودعه، فنظر إليَّ وقال: اقعد نصطحب ساعة، فقعدت مكاني، فسكت أيضًا ولم يتكلَّم ساعة، ثم بعد ذلك التفت إليَّ، وقال: ما معنى قول الله تعالى: ﴿بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلْعَذَابُ﴾ [الحديد: ١٣]؟ فقلت: أنتم بالتَّحقيق أعلم مني، ولكن المعنى الظاهري أنّ باطن الباب أو السور يلي الجنة التي هي محل الرَّحمة، وظاهر الباب أو السور يلي النَّار التي هي محل العذاب.

قال: نعم، قال: أرباب الظاهر كذلك، ثم شرع في التَّحقيق، فبثَّ المعارف

---

(١) ع: أحبابي.

(٢) ساقطة من: ع.

وكلمات القوم التي لم أسمعها مدَّة عمري، فتحققت أنَّه عارف بالله ولي من أولياء الله، يستفيض المعاني من المبدأ الفياض بلا واسطة، فإنّه حفظ القرآن في زمان طفوليته فقط، ثم لم يقرأ من (كتب قط)[1]، وكان تاجرًا، فوفِّق لهذه الطريقة كما ذكرته آنفًا. ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

ثم قال: نلْتَ[2] منصب التَّدريس سمعْتُ كذا، بارك الله لك فيه، ووفَّقك بالعمل، ولك أيضًا مناصب مهيَّأة من التدريس والقضاء، وفَّقك الله فيها، تنال إن شاء الله ولا تشوش خاطرك في طلبها وملازمتها، فإنَّ الرزق معك، ولكن أوصيك بتقوى الله تعالى في السرِّ والعلانية، وباهتمام طريقك وهذه الطريقة، فإنَّ طريقة مشايخنا أحسن الطريقة، فإنَّهم[3] السَّالكون لطريق الشَّرع، وكانوا في جميع حركاتهم وسكناتهم في ظاهرهم موافقين للشَّريعة، تابعين لأهل السنَّة والجماعة، (وفي باطنهم)[4] مقتبسين من مشكاة النبوة.

وإيَّاك والإنكار في طريقة أول شريطتها[5] تطهير القلوب عمَّا سوى الله، وتحريمها استغراق القلوب بذكر الله، وآخرها الفناء بالكليَّة في الله عزَّ وجلَّ، وقد أمر الله تعالى برسوله وقال: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ وَلَا تَعۡدُ عَيۡنَاكَ عَنۡهُمۡ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَا تُطِعۡ مَنۡ أَغۡفَلۡنَا قَلۡبَهُۥ عَن ذِكۡرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمۡرُهُۥ فُرُطٗا﴾ [الكهف: ٢٨].

---

(١) ع: الكتب شيئا.

(٢) ض: ثلث؛ أ: ثلاث.

(٣) ع: وهم.

(٤) ساقطة من: ع.

(٥) ع: شرطيها.

ثم قال: وأوصيك أن لا تتبع الهوى، وكن ملازم التُّقى، فإنَّ لك حصة من هذه الطريقة، وهي وديعة إلهية لا تودع إلا عند من له أمانة وتقى، وسترى هذه الوديعة في يدك واصلًا إليك بعد مدَّة من يد إخواننا إن شاء الله تعالى، فأمَّا منِّي فقد قرب الرَّحيل، وهذا آخر مجلسنا، فإني أستودعك الله في دينك ودنياك وخواتيم أعمالك، فكن على ثقة بالله، ولا تضطرب في السفينة، وستدخل قسطنطينية إن شاء الله يوم الخميس، بعد خمسة أيام بالخير والسلامة، قال:

وحيث اتَّجهتم ساعدتكم سلامة ... ويرعاكم الرَّحمن من كلِّ جانب

ثم أوصاني بوصايا نافعة، كلٌّ منها كلمات جامعة، ثم ودَّعته وانصرفت من مجلسه الشريف، وذلك يوم السَّبت، فركبت في السَّفينة ليلة يوم الأحد، فخرجت بكرة هذه الليلة، فنزلت ضحوة يوم الخميس بقسطنطينية، ثم بعد سنة ارتحل المرحوم ودفن بموضع أمام مسجده بعيد من المسجد بثلاثمئة خطوة بالتقريب، قدَّس الله سرَّه العزيز، وقبره هناك مشهور يزار ويتبرَّك به، (ويستجاب عنده الدَّعوات، وينزل به البركات)[1].

وجلس مكانه ابنه الأمجد الأرشد، العارف بالله پير محمَّد بن الشَّيخ أبي بكر، وهو سرُّ أبيه، وهو[2] الآن مشتغل بتربية المريدين، وتسليك الطالبين، في الزاوية المزبورة.

وكان شيخنا الشَّيخ محمَّد ـ السَّمَرْقندي منتسبًا، والفركندي أصلًا ـ أخذ التَّلقين وأدب الطريقة عن الشَّيخ أبي بكر، واختلى عنده خلوات، وبلغ عنده رتبة عالية،

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

فظهر منه حالات، فأجازه وأمر أن يكتب له كتاب الإجازة، فأعطاه، ثم قال: يا ولدي، إنَّ عهدي قريب، وأنت مستحق بالخلافة، فخذ مني هذه، ولكن أوصيك أن لا تسكن في هذه البلدة، وتسيح في البلاد، لعلك تصل إلى خدمة رجل يوصلك إلى غاية المنى، فإنَّ لك قابلية عظيمة.

ثم إنّ الشَّيخ محمدًا ساح البلاد بموجب وصية شيخه بعد وفاته، فوصل بعد مدة إلى خدمة الشَّيخ العارف بالله عبد اللطيف المخدومي الجامي، فبلغ ما نال عنده من المقامات العالية والكرامات السَّامية، وكتاب الإجازة، بعينه الآن موجود عندي مكتوب في عنوانه:

لا إله إلا الله عدة ليوم لقائه، محمَّد رسول الله سيد أنبيائه وخاتم أصفيائه، والشَّيخ عبد القادر الكيلاني قطب أوليائه.

ثم كان مكتوبًا بعد أسطر في ذكر الحمد والصلاة، وأما بعد: فالمنسوب[1] إليَّ في هذه الإجازة صحيح، وأذنت للمجاز بما أُذِنَ لي من أخذ العهد، وتلقين الذِّكر، والجلوس على السجادة، ورفع العلم، ووضع المقراض في شعور التائبين، وسماع الخواطر من الفقراء، والكلام عليها بما في الكتاب والسنَّة، والله على ما نقول وكيل[2]، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وأذن لكتابته العبد الفقير إلى الله تعالى الشَّيخ تقي الدِّين أبو بكر بن خير الدِّين الكَفَوي، وهو ابن الطريقة لمحمَّد أبي الوفاء القادري طريقًا، نسباً ابن قاسم بن يحيى بن الحسين بن علي بن محمَّد بن يحيى (بن أحمد)[3] بن صالح بن نصر

---

(١) ع: فإنّ المنسوب.

(٢) ساقطة من: ض، أ.

(٣) ساقطة من: ض، أ.

ابـن عبـد الـرزاق بن الشَّـيخ الإمـام القطب الغـوث الجامـع الرَّباني[1] محـي الدِّين عبـد القـادر الكيلانـي الحسـني الحسـيني بـن أبـي صالـح بـن عبـد الله بـن يحيـى الزَّاهـد بـن محمَّد بـن أبي بكر بن داود بن موسـى بـن عبد الله بن موسـى الجون بن عبـد الله المخـص[2] بـن الحسـن بـن علـي بـن أبـي طالـب كـرَّم الله تعالـى وجهه، ورضـي عنهـم أجمعيـن، حامـدًا مصليًـا مسـلِّمًا محوقلًا محسـبلاً متـوكِّلًا.

أما الكتاب الإجازة فمفصَّل طويل الذَّيل، وقد ذكرنا في أثنائها، فإنّ الشَّيخ محمَّد الشَّيخ الصالح تقي الدِّين أبو بكر ألبس الخرقة القادرية للشيخ نور الدِّين محمَّد بن يوسف الفركتي، وأجازه واستخاره أن يقيمه في مقامه، ويجعله خليفة شيخًا على الرِّجال الصَّالحين الثِّقات في المملكة الرُّومية وغيرها من أقطار الأرض، وكتب له إجازة ووصيَّة، وأجاز له أن يجيز ذلك لمن يستحقه ويصلح له بعد أن يأخذ عليه العهد، ويوصيه بتقوى الله تعالى في سرِّه وجهره، ويلبسه خرقة الشَّريفة القادرية التي لبسها من يد أخيه وشيخه وبركته وقدوته الشَّيخ تقي الدِّين أبي بكر، التي لبسها من يد شيخه وقدوته السيِّد الشَّريف شهاب الدِّين الشَّيخ محمَّد، التي لبسها من يد والده شرف الدِّين قاسم، على ترتيب ما ذكر في أخذ الذِّكر والتَّلقين فيما تقدم.

وذكر في آخر هذا الكتاب وصية الشَّيخ عبد القادر إلى ولده:

يا ولدي، وفَّقنا الله وإيَّاك والمسلمين أجمعين.

إنَّ طريقتنا هذه مبنيَّة على الكتاب والسُّنَّة، وسلامة الصُّدور، وسخاء اليد، وبذل النَّدى، وكفِّ الجفاء، والصفح عن عثرات الإخوان.

---

(١) ساقطة من: ع.

(٢) ع: المضر.

وأوصيك بالفقر، وهو حفظ حرمات (الشيوخ، وحسن العشرة مع الإخوان، ونصيحة الأصاغر والأكابر)[1]، وترك الخصومة إلا في ترك أمر الدِّين لا الدنيا، وإن حقيقة الفقر أن لا تفتقر إلى من هو مثلك، (وحقيقة الغنى أن تغتني عن من هو مثلك)[2].

وإن التصوف لم يؤخذ عن القيل والقال، ولكن إذا لقيت الفقير (أو رأيت الفقير)[3] فلا تبدأه بالعلم وابدأه بالرِّفق، فالعلم يوحشه والرِّفق يؤنسه.

(واعلم يا ولدي أنَّ الفقير هو الذي لا يستأنس بشيء سوى الله تعالى)[4].

واعلم أنَّ التصوُّفَ مبنيٌّ على ثمانية خصال:

الأولى: السَّخاء.

الثانية: الرِّضا.

الثالثة: الصَّبر.

الرابعة: الإشارة.

الخامسة: الغربة.

السادسة: لبس الصوف.

السابعة: السياحة.

الثامنة: الفقر.

---

(١) بياض في ض، أ، ع.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) ساقطة من: أ.

(٤) ساقطة من: أ.

فالسخاء لنبيِّ الله إبراهيم، والرضا لنبيِّ الله إسحاق، والصبر لنبيِّ الله أيوب، والإشارة لنبيِّ الله يحيى، والغربة لنبيِّ الله يوسف، ولبس الصوف لنبيِّ الله يحيى، والسياحة لنبيِّ الله عيسى، والفقر لجدي رسول الله ﷺ وعليهم.

وأوصيك يا ولدي أن تصحبَ الأغنياء بالتعزُّز[1]، والفقراء بالتَّذلُّل.

وعليك بالإخلاص، وهو نسيان رؤية الخَلْق، ودوام رؤية الخالق، ولا تتَّهم الله في الأسباب، واسكن إليه في جميع الأحوال، وإنَّ الله لا يضيع حوائجك اتِّكالاً بالأخذ لما بينك وبينه من المودَّة الصَّادقة والغربة، فإنَّ الله فرض لكلِّ مؤمن حقًّا.

وعليك بخدمة الفقراء بثلاثة أشياء؛ أحدها التواضع، والثاني حسن الأدب، والثالث سخاء النفس.

وأمت نفسك حتى تحيى، وأقربُ الخَلْق إلى الله تعالى أوسعهم خُلقاً، وأفضل الأعمال رعاية السرِّ عن الالتفات إلى شيء سوى الله تعالى، وحسبك من الدنيا شيئان: صحبة فقير وحرمة ولي.

(واعلم يا ولدي أنَّ الفقير هو الذي لا يستأنس بشيء سوى الله تعالى)[2].

واعلم أنَّ الصولة على من هو دونك ضعف، وعلى من هو فوقك فخر[3]، وأن الفقراء والتصوُّف كلٌّ جد، فلا تخلطه بشيء من الهَزْل.

---

(١) ع: العزة.

(٢) ساقطة من: ع.

(٣) زائدة في ض، أ، ع: قحة؛ ولعل الصواب ما أثبتناه.

هذه وصيتي لك ولمن يسمعها من المريدين، كثَّرهم الله تعالى، والله تعالى يوفِّقنا وإيَّاك لما ذكرناه وبيَّناه، واجعلنا ممن يقفوا آثار السَّلف، ويتَّبع أخبارهم، بحقِّ سيِّدنا محمَّد ﷺ، ورضي الله عن أصحاب رسول الله أجمعين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

إلى غير ما كتب فيه من مناقب الشَّيخ عبد القادر وطرق لبس الخرقة وغيرها.

***

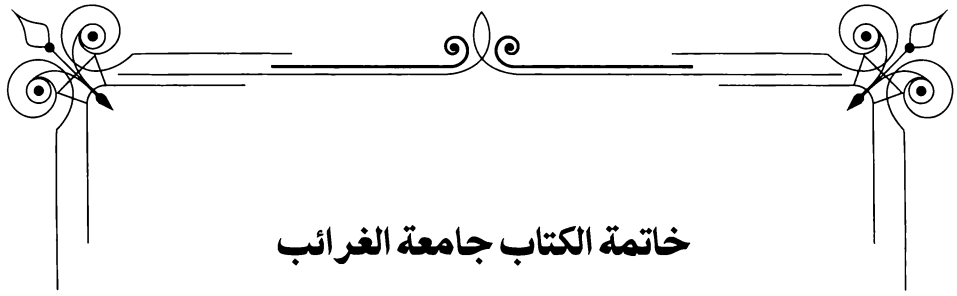

خاتمة الكتاب جامعة الغرائب

وقد كان في فكري في ابتداء كتابي هذا أن أجمع في خاتمته غرائب مسائل الفنون، ولكن حول قلبي خوفَ غوائل ريب المنون، وإني كنت في أوان شروعي متزعزعًا في قضاء القضاء، فاستعفيت وافتقرت، حسبما قدَّر الله تعالى وقضى.

وأنا في الحال بحمد الله باكٍ متضرِّع في فيافي الغناء، فيا حسرتي على شيبة ضيعته، ثم يا حسرتي على زمان كهولة ودَّعته، حتى أفنيت ستين سنة في اتباع الشَّهوات وارتكاب المحظورات واكتساب السَّيئات، فجعلت عرضي فيها عرضة للشتائم، وخلط الأعمال الصالحة بالمآثم والجرائم.

فكيف الحال؟! وإلامَ ينجرُّ المآل؟! ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا﴾ [آل عمران: ٣٠]، ولست أرى يومئذ من ثمراتها إلا أدمعًا مغضوضة، وعظاماً مرضوضة، وأجفاناً مفضوضة، ولو دعاني داعي القضاء، وناداني منادي الفناء، وأنا في هاتيك الأعمال الدَّنية، والأشغال الرديَّة، فلا مرحباً بها، نعوذ بالله من ذلَّة الشَّقاء، وميتتة الأشقياء، فإنها من أشدِّ النَّوائب المشققة للمريطاوات، وأعظم المصائب المحرقة للسويداوات، وها لا شغل في اليوم إلا الحسرة والنَّدامة، والرجوع إلى الله بالتَّوبة والإنابة.

ثم رفع اليد إلى جنابه، وهو الكريم الرَّحيم، سائلاً من فضله الجسيم، وكرمه

العميم، ولطفه العظيم، داعياً متضرعاً باكياً متخشعاً، لعلِّي أبلغ أسبابًا ترفع عنِّي هفوة هذه الظلمات، وتدفع قسوة هاتيك الظلامات.

اللَّهم يا واسع المغفرة، ويا باسط اليدين بالرَّحمة، افعل بي ما أنت له أهل، ولا تفعل بي ما أنا له أهل، يا من لا يخيب سائله، ويا مغيث كلِّ حائر ملهوف، ويا مجير كلِّ هائل مخوف، أستغيث بكرمك المأمون من غوائل ريب المنون، ثم أرجو من خزائن فضلك المخزون في مكان سرِّك المكنون، خير ما وعدت لعبادك الصالحين وأوليائك العالمين العاملين، وأسأل من لدنك المغفرة والرِّضا والعمل المقبول في جنابك الأعلى، إنك وليُّ الإجابة، سميع الدُّعاء. بيت:

يـا ربِّ ثبِّـت قـدومي وقلـبي سبحانك اللَّهـم أنـت حسـبي

تاريخ تمامي كتاب مسمَّى بـ «أعلام الأخيار ومحبوب قلوب أعزَّة ومشايخ كبار في جميع البلاد والديار وطبقات أئمة ودين رضوان الله عليهم أجمعين»، [وافق الفراغ من تعليق هذه النُّسخة المباركة صبيحة يوم الثلاثاء المبارك، الثاني من ذي قعدة الحرام، المنتظم في سلك سنة سبع وسبعين بعد الألف من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة والسَّلام.

غفر الله لكاتبها وقارئها، ولمن طالع فيها وللمسلمين أجمعين، يا رب العالمين، ولمن يقول: آمين آمين].

* * *

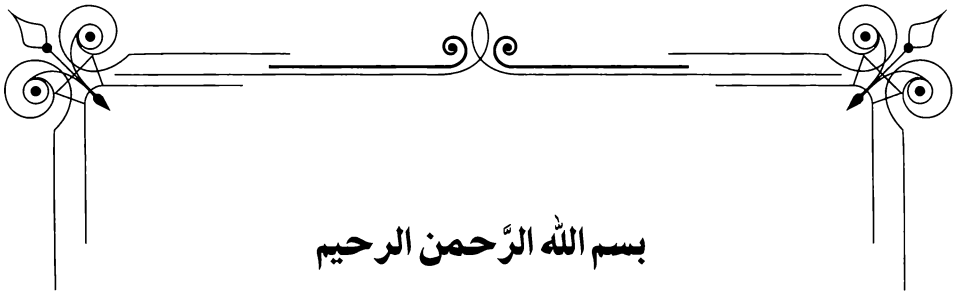

بسم الله الرَّحمن الرحيم

(رب يسر ودبِّر وأعن، إنك ولي ذلك والقادر عليه)[1].

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسَّلام على خيرة خلقه محمَّد المصطفى سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد فإنَّ **المبسوطات التي نقل عنها صاحب «الحقائق» أربعة**: «مبسوط» شمس الأئمَّة السَّرَخْسي، و«مبسوط» فخر الإسلام علي البَزْدَوي، و«مبسوط» شيخ الإسلام خواخر زاده، و«مبسوط» السيِّد الإمام ناصر الدِّين السَّمَرْقندي، المشهور بـ«المنشور والقانون في الفقه».

والجامع الكبير ستة: «الجامع الكبير» للإمام الإِسْبِيْجابي، و«الجامع الكبير» لفخر الإسلام علي البَزْدَوي، و«الجامع الكبير» لشيخ الإسلام علاء الدِّين السَّمَرْقندي، و«الجامع الكبير» للصدر الحميد، و«الجامع الكبير» لقاضي خان، و«الجامع الكبير» للإمام العَتَّابي.

والجامع الصَّغير أربعة عشر: «الجامع الصَّغير» لأبي بكر الرَّازِي، و«الجامع الصَّغير» لفخر الإسلام علي البَزْدَوي، و«الجامع الصَّغير» لشمس الأئمَّة السَّرَخْسي، و«الجامع الصَّغير» لسيف الحق أبي المعين النَّسَفِي، و«الجامع

---

(١) ساقطة من: ض.

الصَّغير» للصدر الشهيد، و«الجامع الصَّغير» لصاحب «المحيط»، و«الجامع الصَّغير» لقاضي خان، و«الجامع الصَّغير» للإمام العَتَّابي، و«الجامع الصَّغير» لبدر الدِّين الوَرْسَكي، و«الجامع الصَّغير» للإمام الإِسْبِيْجابي، و«الجامع الصَّغير» للإمام المحبوبي، و«فوائد الجامع الصَّغير» للإمام ظهير الدِّين البُخاري صاحب «الفتاوى»، و«الجامع الصَّغير» للأفطس.

و«**الزيادات**» **أربعة**: «الزيادات» لصاحب «المحيط»، و«الزيادات» للقاضي الإمام المعروف بالقاضي علاء الدِّين، و«الزيادات» لقاضي خان، و«الزيادات» للإمام العَتَّابي.

وشرح المنظومة ستة: «المختصر والمختلف»، وشرح قاضي خان، وشرح الإمام السُّغْدي، و«العون» لشيخ الإسلام علاء الدِّين المَرْوَزِي، وشرح آخر.

انتهى ملخصاً، (كذا نقله صاحب «الحقائق» في آخره، نقلته من خط قطب الدِّين الحنفي رحمه الله تعالى)[1].

قلت: المراد من الجوامع الكبيرة والصغيرة والزيادات المذكورة هي شروحها، وإلا فأصل «الجامع الكبير» للإمام محمَّد، وعليه لأئمتنا شروح لا تُحصى، ويمزجون عبارتهم بعبارات الأصل، بحيث لا يميز بين كلام الأصل وكلام الشرح.

فإن قلت: إنه «الجامع الكبير» لفخر الإسلام مثلاً، صدقت، وإن قلت: إنه «شرح الجامع الكبير» صدقت، وكذا الحال في «الجامع الصَّغير» و«الزيادات».

ولهذا تارة يقولون: قال في «الجامع الصَّغير الخاني»، وتارة يقولون: قال قاضي خان في «شرح الجامع الصَّغير» إلى غير ذلك من العبارات.

---

(١) ساقطة من: أ.

اعلم أنّ **من يلقَّب بشمس الأئمَّة** جماعة: أشهرهم السَّرَخْسي، فشيخه الحُلْواني، ومنهم شمس الأئمَّة الزَّرَنْجري، وربما يقال له: زرنكري بالكاف المعقودة الفارسية، وكأن زرنجري عربية زرنكري، والياء للنسبة، وزرنكر قرية من قرى بخارى، وشمس الأئمَّة الزَّرَنْجري أعني به: بكر بن محمَّد، وابنه عماد الدِّين عمر بن بكر بن محمَّد وكلاهما يلقب بذلك.

وشمس الأئمَّة الأُوْزْجَندي، وهو جد قاضي خان، واسمه محمود وكثير ما يلقب بشمس الإسلام، بل هو الأكثر فيما أحسب.

ومنهم شمس الأئمَّة القزَّاز، ذكره في «تاريخ بَلْخ»، وربَّما لقِّب بشمس الإسلام كما وقع في «تاريخ بَلْخ» عند الرواية عنه.

ومنهم شمس الأئمَّة البيهقي صاحب «الشامل» و«الكفاية».

ومنهم شمس الأئمَّة الكَرْدَري، تلميذ صاحب «الهداية» وراويها عنه، انتهى.

فائدة: قال في «كتاب ذم الهوى» المنسوب للإمام الحافظ أبي الفرج ابن الجوزي: وفي الصحابة جماعة لا يعرفون إلا بالنسب إلى آبائهم فقط، منهم ابن ثعلبة، وابن جارية، وابن جميل، وابن حماطَة، وابن حنظلة، وابن الرَّسيم، وابن عايش، وليس بعبد الرَّحمن بن عائش، وابن عَبْس، وابن عصام، وابن غنَّام، وابن الفاكه، وابن مسعدة، وابن المُنْتقق، وابن نُضيلة في آخرين.

وفي الصحابة من اشتهر بالنسبة إلى أبيه مع معرفة اسمه كابن زامِل، وابن سَبْرَة، وابن رَسْلان، وابن الشيَّاب، وابن القَشيب، وابن اللُّتَبِيَّة، كلُّ هؤلاء اسمه عبد الله، وإنَّما اشتهر بأبيه، انتهى.

***

فهرس الأعلام المترجم لهم

(مرتب حسب ورودهم في الكتاب)

١	آدم عليه السلام	١٧	سليمان النبي عليه السلام
٢	شيث عليه السلام	١٨	المسيح عيسى النبيّ عليه السلام
٣	إدريس عليه السلام	١٩	إلياس النبيّ عليه السلام
٤	نوح النبي صلى الله عليه وسلم	٢٠	يونس بن متّى عليه السلام
٥	إبراهيم الخليل عليه السلام	٢١	زكريا النبيّ عليه السلام
٦	إسماعيل النبي عليه السلام	٢٢	يحيى النبيّ عليه السلام
٧	إسحق النبي عليه السلام	٢٣	محمد رسول الله ﷺ
٨	يعقوب النبي عليه السلام	٢٤	أبو بكر الصديق
٩	يوسف عليه السلام	٢٥	عمر بن الخطاب
١٠	أيوب النبي الصابر عليه السلام	٢٦	عثمان بن عفان
١١	شعيب النبي عليه السلام	٢٧	علي بن أبي طالب
١٢	موسى عليه السلام	٢٨	الحسن بن علي بن أبي طالب
١٣	هارون عليه السلام	٢٩	معاوية بن أبي سفيان
١٤	يوشع النبي عليه السلام	٣٠	عبد الله بن عباس
١٥	كالب عليه السلام	٣١	عبد الله بن مسعود
١٦	داود النبي عليه السلام	٣٢	عبد الله بن عمر

٣٣	زيد بن ثابت
٣٤	أبيّ بن كعب
٣٥	أبو موسى الأشعري
٣٦	أبو الدرداء
٣٧	سعد بن أبي وقاص
٣٨	عبد الرحمن بن عوف
٣٩	طلحة بن عبيد الله
٤٠	الزبير بن العوام
٤١	أبو هريرة
٤٢	أبو سعيد الخدري
٤٣	جابر بن عبد الله
٤٤	عبد الله بن الزبير
٤٥	عبد الله بن عمرو
٤٦	معاذ بن جبل
٤٧	أنس بن مالك
٤٨	عبادة بن الصامت
٤٩	حذيفة اليماني
٥٠	سلمان الفارسي
٥١	أبو عمرو سعد بن إياس الشيباني
٥٢	سويد بن غفلة الكندي
٥٣	أبو عثمان عبد الرحمن بن مَلّ النهدي

٥٤	الأحنف بن قيس
٥٥	القاضي شريح
٥٦	علقمة بن قيس
٥٧	الأسود بن يزيد
٥٨	مسروق بن الأجدع الهمداني
٥٩	أبو عبد الرحمن السلمي
٦٠	سعيد بن المسيب
٦١	الحسن البصري
٦٢	سعيد بن جبير
٦٣	عروة بن الزبير
٦٤	هشام بن عروة
٦٥	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
٦٦	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق
٦٧	أبو بكر بن عبد الرحمن
٦٨	سليمان بن يسار
٦٩	خارجة بن زيد بن ثابت
٧٠	محمد بن سيرين
٧١	أبو العالية الرياحي
٧٢	قبيصة بن ذؤيب
٧٣	أبو سليمان يحيى بن يعمر العدواني البصري

٧٤	أبو الحجاج مجاهد بن جَبر المخزومي
٧٥	زين العابدين علي بن الحسين
٧٦	ظالم بن عمرو الدؤلي
٧٧	طاووس بن كيسان
٧٨	إبراهيم النخعي
٧٩	عطاء بن أبي رباح
٨٠	عكرمة
٨١	الضحاك بن مزاحم
٨٢	أبو عمرو الشعبي
٨٣	قتادة بن دعامة
٨٤	نافع
٨٥	مكحول الشامي
٨٦	عمر بن عبد العزيز
٨٧	إياس بن معاوية
٨٨	أبو قلابة
٨٩	حماد بن أبي سليمان
٩٠	محمد بن مسلم الزهري
٩١	وهب بن منبه
٩٢	ميمون بن مهران
٩٣	محمد بن السائب الكلبي
٩٤	أبو حنيفة

٩٥	ابن أبي ليلى
٩٦	سفيان الثوري
٩٧	مالك بن أنس
٩٨	عبد الرحمن الأوزاعي
٩٩	الشافعي
١٠٠	أحمد بن حنبل
١٠١	داود الظاهري
١٠٢	ربيعة الرأي
١٠٣	الليث بن سعد
١٠٤	الأعمش
١٠٥	ابن شبرمة
١٠٦	شريك بن عبد الله بن أبي شريك
١٠٧	أبو يوسف
١٠٨	محمد بن الحسن الشيباني
١٠٩	زفر
١١٠	الحسن بن زياد
١١١	عبد الله بن المبارك
١١٢	وكيع بن الجراح
١١٣	حفص بن غياث
١١٤	يحيى بن زكريا بن أبي زائدة
١١٥	أسد بن عمرو

١١٦	نوح بن مريم
١١٧	أبو مطيع البلخي
١١٨	يوسف بن خالد السمتي
١١٩	حماد بن أبي حنيفة
١٢٠	القاسم بن معن
١٢١	أبو هاشم الكوفي
١٢٢	معروف الكرخي
١٢٣	داود الطائي
١٢٤	الحبيب العجمي
١٢٥	جعفر الصادق
١٢٦	محمد بن سماعة
١٢٧	أبو حفص الكبير
١٢٨	أبو سليمان الجوزجاني
١٢٩	معلى بن منصور
١٣٠	بشر بن غياث المريسي
١٣١	بشر بن الوليد
١٣٢	بشر بن المعلى
١٣٣	بشر النيسابوري
١٣٤	موسى بن نصر الرازي
١٣٥	هشام بن عبيد الله الرازي
١٣٦	الحسن بن أبي مالك

١٣٧	هلال الرأي
١٣٨	خلف بن أيوب
١٣٩	علي الرازي
١٤٠	أبو علي الرازي
١٤١	ابن رستم
١٤٢	عصام بن يوسف
١٤٣	إبراهيم بن يوسف
١٤٤	شداد بن حكيم
١٤٥	عيسى بن أبان
١٤٦	علي بن الجعد
١٤٧	محمد بن مقاتل الرازي
١٤٨	داود بن رشيد الخوارزمي
١٤٩	محمد بن عبد الله الأنصاري
١٥٠	إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة
١٥١	أبو عبد الله محمد بن شجاع الثلجي
١٥٢	عمرو بن مهير
١٥٣	علي بن معْبَد بن شداد
١٥٤	يحيى بن أكثم
١٥٥	السري السقطي
١٥٦	محمد بن سلمة
١٥٧	نصير بن يحيى

١٥٨	أبو بكر الجوزجاني
١٥٩	غسان بن محمد
١٦٠	زياد بن عبد الرحمن
١٦١	زيد بن أسامة
١٦٢	ابن أبي عمران
١٦٣	بكّار بن قتيبة
١٦٤	أبو علي الدقاق
١٦٥	القاضي العَمّي
١٦٦	الخصاف
١٦٧	أبو حفص الصغير
١٦٨	أبو علي الرازي
١٦٩	محمد بن الحسين اليماني
١٧٠	أبو العباس البرتي
١٧١	أحمد بن محمد الرازي
١٧٢	أبو سعيد البردعي
١٧٣	أبو خازم
١٧٤	أبو بكر بن حامد
١٧٥	محمد بن الأزهر
١٧٦	أبو جعفر البخاري البركدي
١٧٧	أبو الليث السمرقندي
١٧٨	أبو نصر محمد بن سلام

١٧٩	علي بن يونس البلخي
١٨٠	القلاسي
١٨١	شاذان بن إبراهيم البصري
١٨٢	الجنيد البغدادي
١٨٣	أبو يزيد البسطامي
١٨٤	أبو جعفر الطحاوي
١٨٥	أبو الحسن الكرخي
١٨٦	أبو بكر الإسكاف
١٨٧	أبو القاسم الصفار
١٨٨	الأستاذ عبد الله السُبَذْمُونِي
١٨٩	أبو عمرو الطبري
١٩٠	أبو طاهر الدباس
١٩١	أبو منصور الماتريدي
١٩٢	أبو نصر العياضي
١٩٣	أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الشاشي السمرقندي الخطيبي
١٩٤	حامد بن محمود النيسابوري
١٩٥	أبو الحسن الأشعري
١٩٦	الحاكم الشهيد المروزي
١٩٧	الطواويسي
١٩٨	السُرْخَكي

١٩٩	أبو حامد أحمد بن سهل البلخي
٢٠٠	أبو علي الروذباري
٢٠١	أبو بكر الشبلي
٢٠٢	أبو محمد الجريري
٢٠٣	رويم
٢٠٤	أبو بكر الدامغاني
٢٠٥	أبو طالب سعيد بن محمد البردعي
٢٠٦	أبو الحسن الطحاوي
٢٠٧	أبو سهل الزجاجي
٢٠٨	أبو علي الشاشي
٢٠٩	أبو حامد المروزي
٢١٠	أبو عبد الله الجرجاني
٢١١	أبو القاسم التنوخي
٢١٢	أبو عبد الله البصري
٢١٣	أبو بكر الأعمش
٢١٤	أبو بكر محمد بن الفضل البخاري
٢١٥	عبد الكريم الميغي
٢١٦	أبو إسحاق المهلبي
٢١٧	أبو القاسم الحكيم
٢١٨	الرستغفني
٢١٩	أبو عصمة بن أبي الليث البخاري

٢٢٠	عبد الكريم بن موسى البزدوي
٢٢١	أبو أحمد العياضي
٢٢٢	أبو بكر العياضي
٢٢٣	أبو جعفر الهندواني
٢٢٤	أبو بكر الجصاص الرازي
٢٢٥	محمد بن إبراهيم الميداني
٢٢٦	أبو بكر محمد بن اليمان السمرقندي
٢٢٧	أبو نصر محمد بن محمد النيسابوري
٢٢٨	محمد بن حامد النيسابوري
٢٢٩	أبو عبد الله الزعفراني
٢٣٠	أبو بكر الوراق
٢٣١	أبو حفص السفكردري
٢٣٢	أبو علي الكاتب
٢٣٣	إبراهيم بن محمد النصرآباذي
٢٣٤	أبو عبد الله بن خفيف
٢٣٥	أبو سهل الصعلوكي
٢٣٦	أبو علي النسفي
٢٣٧	عبد الله الخيزاخزي
٢٣٨	إسماعيل بن الحسن الزاهد
٢٣٩	الحاكم عبد الرحمن الكاتب
٢٤٠	أبو بكر محمد بن إسحاق الكلاباذي

٢٤١	أبو جعفر الأستروشني
٢٤٢	أبو إسحاق النوقدي
٢٤٣	الفقيه أبو الليث السمرقندي
٢٤٤	أبو بكر محمد الخوارزمي
٢٤٥	أبو عبد الله الجرجاني
٢٤٦	أبو الحسين محمد بن أحمد الزعفراني
٢٤٧	أبو جعفر النسفي
٢٤٨	أبو علي السمرقندي
٢٤٩	القاضي أبو الهيثم
٢٥٠	إسماعيل بن عبد الصادق البياري
٢٥١	محمد بن أحمد الكماري
٢٥٢	علي بن محمد الواسطي
٢٥٣	يحيى بن علي الزندويستي
٢٥٤	الصيمري
٢٥٥	أبو النصر العراقي
٢٥٦	أبو عاصم العامري
٢٥٧	أبو نصر الدبوسي
٢٥٨	أبو بكر محمد بن طرخان
٢٥٩	أبو البديع أحمد بن محمد المكحولي
٢٦٠	أبو بكر محمد بن أحمد القدوري
٢٦١	الصفار إسحاق بن شيث

٢٦٢	أبو عثمان المغربي
٢٦٣	أبو علي الدقاق
٢٦٤	أبو عبد الرحمن السلمي
٢٦٥	أبو علي حسين بن محمد الأكار
٢٦٦	أبو الحسن الخرقاني
٢٦٧	أبو القاسم القشيري
٢٦٨	شمس الأئمة الحلواني
٢٦٩	أبو زيد الدبوسي
٢٧٠	أبو الحسين القدوري
٢٧١	الناطفي
٢٧٢	المستغفري
٢٧٣	أبو محمد عبد الله الناصحي
٢٧٤	صاعد الأستوائي
٢٧٥	أبو يعقوب يوسف السياري
٢٧٦	أبو نصر أحمد الخيزاخزي
٢٧٧	أبو القاسم مسعود الخوارزمي
٢٧٨	أبو القاسم علي بن بندار اليزدي
٢٧٩	أبو سعيد الهيثم النيسابوري
٢٨٠	ميمون بن إسماعيل البياري
٢٨١	إسماعيل بن محمد الكَماري
٢٨٢	أبو الحسن علي السغدي

٢٨٣	السيد الإمام أبو شجاع
٢٨٤	الحسن الماتريدي
٢٨٥	عبد الرحيم الكرميني
٢٨٦	أبو نصر أحمد الصفار
٢٨٧	أبو جعفر السِّمْناني
٢٨٨	عبد العزيز بن عبد الرزاق المرغيناني
٢٨٩	شرف الرؤساء البرقي
٢٩٠	أبو سعيد المهني
٢٩١	أبو علي الفارمدي
٢٩٢	أبو إسحاق الكازروني
٢٩٣	أبو الحسن الغزنوي
٢٩٤	شمس الأئمة السرخسي
٢٩٥	أبو بكر محمد الزرنجري
٢٩٦	أبو بكر محمد بن الحسن النسفي
٢٩٧	عبد الكريم بن أبي حنيفة الأندقي
٢٩٨	الجمال أحمد الريغذموني
٢٩٩	أبو اليسر البزدوي
٣٠٠	أبو منصور السمعاني
٣٠١	علاء الدين المروزي
٣٠٢	أبو عبد الله الدامغاني
٣٠٣	علي الصندلي

٣٠٤	الأقطع
٣٠٥	أبو إبراهيم إسماعيل الصفار
٣٠٦	أبو بكر محمد الناصحي
٣٠٧	أبو صالح يحيى الناصحي
٣٠٨	أبو الحسن الخطيبي
٣٠٩	أبو منصور أحمد الأستوائي
٣١٠	أبو القاسم العكبري
٣١١	شمس الأئمة بكر الزرنجري
٣١٢	أبو الوضاح محمد بن محمد
٣١٣	أبو العسر فخر الإسلام البزدوي
٣١٤	بكر خواهر زاده
٣١٥	شيخ الإسلام عطاء بن حمزة السغدي
٣١٦	مجد الأئمة السرخكتي
٣١٧	رضي الدين النيسابوري
٣١٨	عبد الواحد الشيباني
٣١٩	أبو علي محمد بن الوليد السمرقندي
٣٢٠	أبو المعين النسفي
٣٢١	أبو نصر أحمد الإسبيجابي
٣٢٢	الخواجه يوسف الهمداني
٣٢٣	أبو بكر النساج

٣٢٤	أبو حامد الغزالي
٣٢٥	برهان الدين الكبير ابن مازه
٣٢٦	محمود الأوزجندي
٣٢٧	أبو محمد الخطيب الكُشَاني
٣٢٨	عثمان البيكندي
٣٢٩	خمير الوبري
٣٣٠	أبو القاسم اللامشي
٣٣١	أبو حامد الخطيب الريغذموني
٣٣٢	أبو عبد الله محمد البخاري
٣٣٣	عبد الرحمن بن محمد الخرقي
٣٣٤	أبو حفص عمر النسفي
٣٣٥	اللبادي
٣٣٦	علاء الدين السمرقندي
٣٣٧	أبو المكارم عبد الكريم بن محمد
٣٣٨	الصدر البزدوي
٣٣٩	أبو ثابت البزدوي
٣٤٠	أبو المعالي محمد بن نصر العامري
٣٤١	فخر الدين الأرسابندي
٣٤٢	أبو القاسم علي السمناني
٣٤٣	الدهستاني
٣٤٤	أبو إسحاق الصفار

٣٤٥	ابن الراسمندي
٣٤٦	عبد الجبار بن عبد الكريم الخواري
٣٤٧	السيد الإمام الأشرف
٣٤٨	المفتي إمام زاده
٣٤٩	ظهير الدين الكبير المرغيناني
٣٥٠	عماد الدين الزرنجري
٣٥١	عبد العزيز بن عثمان النسفي
٣٥٢	البندنيجي
٣٥٣	بهاء الدين الإسبيجابي
٣٥٤	علي الإسبيجابي
٣٥٥	عبد الرشيد بن الحسين البخاري
٣٥٦	الزمخشري
٣٥٧	أبو بكر القزاز البلخي
٣٥٨	أبو محمد محمد القطواني
٣٥٩	عين الأئمة الكرابيسي
٣٦٠	الترجماني
٣٦١	القاضي عبد الجبار
٣٦٢	شهاب الأئمة الإمامي
٣٦٣	سيف الأئمة السائلي
٣٦٤	محمد الباقرحي
٣٦٥	القاضي أبو ذر

٣٦٦	أبو الفتوح أحمد الغزالي
٣٦٧	عبد الخالق الغجدواني
٣٦٨	الصدر الشهيد ابن مازه
٣٦٩	الصدر السعيد ابن مازه
٣٧٠	ظهير الدين الحسن المرغيناني
٣٧١	البرهان البلخي
٣٧٢	محمد بن مسعود الكشاني
٣٧٣	علي بن موجود الكشاني
٣٧٤	الحسن بن نصر الكشيني
٣٧٥	جمال الدين الريغذموني
٣٧٦	أبو الفضل الكرماني
٣٧٧	السديد الصائغي
٣٧٨	أبو الليث بن أبي حفص النسفي
٣٧٩	البقالي
٣٨٠	علي المطرزي
٣٨١	ضياء الدين البندنيجي
٣٨٢	الكاساني
٣٨٣	قوام الدين أحمد البخاري
٣٨٤	أبو سعد القيسي الهروي

٣٨٥	علاء الدين أبو حامد محمد السمرقندي
٣٨٦	قوام الدين الصفاري
٣٨٧	رضى الدين السرخسي
٣٨٨	الظهير أبو بكر البلخي
٣٨٩	برهان الدين الدهقان
٣٩٠	أحمد بن موسى الكشي
٣٩١	الموفق بن أحمد المكي
٣٩٢	عبد الملك بن إبراهيم الهمداني
٣٩٣	منهاج الشريعة محمد بن محمد
٣٩٤	ناصر الدين أبو القاسم محمد
٣٩٥	عز الدين الكندي
٣٩٦	حبيب بن عمر الفرغاني
٣٩٧	علاء الدين الزاهد
٣٩٨	نجم الأئمة البخاري
٣٩٩	ضياء الإسلام عمر البسطامي
٤٠٠	محمد البسطامي
٤٠١	جمال الدين المطهر بن الحسين اليزدي
٤٠٢	أبو الغنائم شجاع البغدادي
٤٠٣	شرف الأئمة المكي

٤٠٤	أبو بكر القزاز
٤٠٥	عبد القاهر السهروردي
٤٠٦	خواجه عارف الريوكري
٤٠٧	عبد القادر الكيلاني
٤٠٨	فخر الدين قاضي خان
٤٠٩	علي بن أبي بكر المرغيناني
٤١٠	الصدر الكبير محمود ابن مازه
٤١١	أبو المفاخر عبد الغفور الكردري
٤١٢	شرف الدين العَقِيلي
٤١٣	الولوالـجي
٤١٤	البدر الأبيض يوسف الحلبي
٤١٥	برهان الدين مسعود الأموي
٤١٦	بدر الدين الورسكي
٤١٧	أبو الفتح محمد القنطري
٤١٨	أحمد بن محمد الغزنوي
٤١٩	الـمطرزي
٤٢٠	علاء الدين الخياطي
٤٢١	شمس الدين التركستاني
٤٢٢	علاء الدين المروزي
٤٢٣	جمال الإسلام أسعد الكرابيسي
٤٢٤	أبو السرايا خليفة الخوارزمي

٤٢٥	ظهير الدين البخاري
٤٢٦	عبد الرحمن بن شجاع البغدادي
٤٢٧	جمال الدين المحبوبي
٤٢٨	أبو بكر محمد الكرماني
٤٢٩	زين الدين العتابي
٤٣٠	علاء الدين الدِينَاري
٤٣١	رشيد الدين الوتار النيسابوري
٤٣٢	نور الدين أحمد الصابوني
٤٣٣	عماد الدين أبو المحامد محمود الفارابي
٤٣٤	بديع الدين البخاري
٤٣٥	حسام الدين الرازي
٤٣٦	أبو نصر سعد الغزنوي
٤٣٧	ناصر الدين غالب الغزنوي
٤٣٨	الصدر السعيد محمود الترجماني المكي
٤٣٩	فخر الدين محمد بن محمود
٤٤٠	مجد الشريعة أبو سليمان الكرماني
٤٤١	عمار ياسر
٤٤٢	رزبهان الكبير

٤٤٣	إسماعيل القصري
٤٤٤	شهاب الدين عمر السهروردي
٤٤٥	خواجه محمود إنجيرفغنوي
٤٤٦	يونس القصاب الهاشمي
٤٤٧	افتخار الملة طاهر بن أحمد البخاري
٤٤٨	الخاصي
٤٤٩	نجم الأئمة الحكيمي
٤٥٠	جمال الدين الحصيري
٤٥١	شمس الأئمة محمد بن عبد الستار الكردري
٤٥٢	برهان الإسلام الزرنوخي
٤٥٣	صدر الإسلام ابن مازه
٤٥٤	جلال الدين محمود الأستروشني
٤٥٥	مجد الدين محمد بن محمود الأستروشني
٤٥٦	جلال الدين محمد بن علي المرغيناني
٤٥٧	نظام الدين عمر بن علي المرغيناني
٤٥٨	عماد الدين أبو بكر بن علي المرغيناني
٤٥٩	قاضي بديع القزيني
٤٦٠	أبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي

٤٦١	صدر الشريعة الأول المحبوبي
٤٦٢	سراج الدين السكاكي
٤٦٣	نجم الدين البارعي
٤٦٤	شمس الدين أحمد العقيلي
٤٦٥	ابن الأبيض محمد بن يوسف الحلبي
٤٦٦	أبو المظفر داود بن أرسلان
٤٦٧	أبو العباس أحمد بن يوسف الحسني
٤٦٨	نجم الدين بكير بن يَالِنْقِلِجْ التركي
٤٦٩	أبو الحسين القاسم الخوارزمي
٤٧٠	ابن السباك علي بن سنجر
٤٧١	أبو الفضل أشرف بن نجيب الكاساني
٤٧٢	حسام الدين محمد الأَخْسِيكَثِي
٤٧٣	أبو حامد ركن الدين محمد العميدي
٤٧٤	محمد بن أحمد الكعبي الطبري
٤٧٥	أبو بكر عبد الله بن علي المرغيناني
٤٧٦	بديع الدين أحمد القزويني
٤٧٧	نجم الملة الحفصي
٤٧٨	ركن الأئمة الصباغي
٤٧٩	يوسف بن محمد الفيدي
٤٨٠	صدر جهان ابن مازه

٤٨١	شمس الدين عبد الله الأذرعي
٤٨٢	ظهير الدين التمرتاشي
٤٨٣	الحسن بن محمد الصغاني
٤٨٤	محمد بن محمود المكي
٤٨٥	الصدر الشهيد الترجماني المكي
٤٨٦	أبو محمد محمود البلخي
٤٨٧	نجم الدين الكبرى
٤٨٨	محي الدين العربي
٤٨٩	أوحد الدين الكرماني
٤٩٠	بهاء الدين زكريا الملتاني
٤٩١	نجيب الدين علي الشيرازي
٤٩٢	خواجه علي راميتني
٤٩٣	حميد الدين الضرير
٤٩٤	حافظ الدين الكبير البخاري
٤٩٥	فخر الدين الـمايمرغي
٤٩٦	بدر الدين خواهر زاده
٤٩٧	سراج الدين القزيني
٤٩٨	حسام الدين العليابادي
٤٩٩	ظهير الدين النوحاباذي
٥٠٠	الملك عيسى بن سيف الدين

٥٠١	الملك داود بن عيسى
٥٠٢	صدر الدين الخلاطي
٥٠٣	صدر الدين ابن أبي العز
٥٠٤	تاج الدين محمود التميمي
٥٠٥	شهاب الدين محمود الرازي
٥٠٦	همام الدين أحمد الحصيري
٥٠٧	أبو المظفر يوسف بن قِزْعَلِي
٥٠٨	ابن المعلم
٥٠٩	ركن الدين الوالجاني
٥١٠	تاج الشريعة محمود
٥١١	مجد الدين عبد الله الموصلي
٥١٢	محمد بن الحسين البارعي
٥١٣	جمال الدين ابن العديم
٥١٤	أبو البركات النسفي
٥١٥	ابن الساعاتي
٥١٦	نجم الدين الزاهدي
٥١٧	أبو المؤيد محمد الخوارزمي
٥١٨	نجم الدين عمر الكاخشتواني
٥١٩	بدر الدين يوسف بن عبد الله
٥٢٠	ابن الشماع

٥٢١	بهاء الدين أبو صابر أيوب الحلبي
٥٢٢	أبو خليفة البارعاني
٥٢٣	ابن النقيب
٥٢٤	حسام الدين الحسن الرازي
٥٢٥	أبو عمر فخر الدين عثمان المارْدِيني
٥٢٦	أبو القاسم التنوخي
٥٢٧	نجم الدين أبو الطاهر إسحق بن علي
٥٢٨	معز الدين نعمان بن الحسن الخطيبي
٥٢٩	أبو عبد الله محمود الرومي
٥٣٠	محمد بن رسول بن يونس
٥٣١	يوسف بن عمر الصوفي
٥٣٢	سيف الدين الباخرزي
٥٣٣	سعد الدين حمويي
٥٣٤	مجد الدين البغدادي
٥٣٥	بابا كمال الجندي
٥٣٦	رضي الدين علي لالا
٥٣٧	صدر الدين القونوي
٥٣٨	نور الدين عبد الصمد النظيري
٥٣٩	ظهير الدين عبد الرحمن بن علي بن برغش

٥٤٠	خواجه محمد بابا سماسي
٥٤١	صدر الدين الملتاني
٥٤٢	حسام الدين السغناقي
٥٤٣	عبد العزيز بن أحمد البخاري
٥٤٤	برهان الدين أحمد الخريفعني
٥٤٥	أبو العباس أحمد السروجي
٥٤٦	أبو المحامد محمود الأفشنجي
٥٤٧	شمس الدين الفرضي
٥٤٨	جلال الدين محمد العيدي
٥٤٩	أبو الفتح زين الدين عبد الرحيم المرغيناني
٥٥٠	تقي الدين أحمد ابن أبي العز
٥٥١	شمس الدين محمد ابن أبي العز
٥٥٢	شمس الدين محمود اللارندي
٥٥٣	صدر الشريعة الثاني
٥٥٤	ابن الحريري
٥٥٥	جلال الدين أحمد الأنقروي
٥٥٦	ابن المعلم
٥٥٧	ابن السراج
٥٥٨	ابن التركماني
٥٥٩	عماد الدين الطرسوسي

٥٦٠	شمس الدين الخطيب الدلوي
٥٦١	سراج الدين الثقفي
٥٦٢	وجيه الدين البائكي الدلوي
٥٦٣	أبو القاسم المعزي
٥٦٤	رضي الدين أبو المظفر محمد البرهاني
٥٦٥	الشيخ أده بالي
٥٦٦	ركن الدين السمرقندي
٥٦٧	محمد بن عبد الرحمن السنجاري
٥٦٨	محمد بن محمد نزيل مرغينان
٥٦٩	البرهان النسفي
٥٧٠	فخر الدين الرازي
٥٧١	أبو الفتح مصلح الدين موسى التبريزي
٥٧٢	رضي الدين إبراهيم القونوي
٥٧٣	القره حصاري
٥٧٤	فخر الدين محمد الصَلْغُري التُرْكِي
٥٧٥	المولى الركابي
٥٧٦	قاضي الحصن
٥٧٧	ابن السوسي
٥٧٨	نجم الدين داود بن مروان الملطي
٥٧٩	نجم دايه

٥٨٠	فريد الدين العطار
٥٨١	نور الدين الكسرتي
٥٨٢	مولانا جلال الدين الرومي
٥٨٣	مؤيد الدين الجندي
٥٨٤	سعد الدين الفرغاني
٥٨٥	فخر الدين إبراهيم العراقي
٥٨٦	فخر الدين إبراهيم العراقي
٥٨٧	عز الدين محمود الكاشي
٥٨٨	كمال الدين عبد الرزاق الكاشي
٥٨٩	السيد أمير كلال
٥٩٠	أبو الفتح فيض الله المولتاني
٥٩١	قوام الدين الكاكي
٥٩٢	جلال الدين الكرلاني
٥٩٣	جلال الدين الخبازي
٥٩٤	قوام الدين الإتقاني
٥٩٥	ابن بلبان
٥٩٦	عبد الكريم بن عبد النور الحلبي
٥٩٧	تاج الدين إسماعيل بن خليل
٥٩٨	نور الدين علي الحاصري
٥٩٩	حافظ الدين أبو طاهر محمد الظاهري

٦٠٠	نجم الدين الطرسوسي
٦٠١	ابن السراج
٦٠٢	ابن الفصيح
٦٠٣	ابن الربوة
٦٠٤	إسماعيل بن محمد ابن أبي العز
٦٠٥	سراج الدين أبو حفص عمر الغزنوي
٦٠٦	جمال الدين التركماني
٦٠٧	عبد العزيز التركماني
٦٠٨	تاج الدين التركماني
٦٠٩	جلال الدين التركماني
٦١٠	عز الدين الجعبري
٦١١	طُورْسون الفقيه
٦١٢	أبو عبد الله جابر الخوارزمي
٦١٣	نجم الدين القُحْفَازي
٦١٤	كمال الدين بن الزملكاني
٦١٥	نجم الدين داود الملطي
٦١٦	شهاب الدين داود الرومي
٦١٧	شهاب الدين الحسين الكَفْري
٦١٨	ابن الفُوَيْرِه
٦١٩	الأسمر يحيى الأرزنجاني

٦٢٠	بهاء الدين نقشبند
٦٢١	ركن الدين علاء الدولة السمناني
٦٢٢	جمال الدين الكوراني
٦٢٣	أمير حسيني
٦٢٤	فضل الله بن محمد الملتاني
٦٢٥	إسماعيل بن محمد الملتاني
٦٢٦	صدر الدين الأردبيلي
٦٢٧	ظهير الدين الخلوتي
٦٢٨	عبد الرحمن الأرزنجاني
٦٢٩	أكمل الدين البابرتي
٦٣٠	علاء الدين علي السيرامي
٦٣١	نظام الدين عبد الأول المرغيناني
٦٣٢	سعد نمدپوش
٦٣٣	أبو العباس أحمد القونوي
٦٣٤	شجاع الدين هبة الله التركستاني الطِرازي
٦٣٥	داود بن أُغُلْبَكْ الرومي
٦٣٦	شمس الدين محمد القونوي
٦٣٧	أبو محمد عبد الوهاب المزني
٦٣٨	عبد القادر بن أبي الوفاء القرشي
٦٣٩	جمال الدين الآقسرايي

٦٤٠	قوجه أفندي
٦٤١	قره خواجه
٦٤٢	شرف الدين أحمد الدمشقي
٦٤٣	أبو العباس أحمد العينتابي الحلبي
٦٤٤	ابن الزركشي
٦٤٥	قاضي منصور البخاري
٦٤٦	شمس الدين بن الصائغ
٦٤٧	فخر الدين عثمان الزيلعي
٦٤٨	أبو محمد منصور القاآني
٦٤٩	جمال الدين محمود القيصري
٦٥٠	جلال الدين التباني
٦٥١	سراج الدين الثقفي
٦٥٢	زين الدين العجمي
٦٥٣	خواجه محمد پارسا
٦٥٤	علاء الدين عطار
٦٥٥	يعقوب چرخي
٦٥٦	علاء الدين الغجدواني
٦٥٧	سيد علي الهمداني
٦٥٨	داود القيصري
٦٥٩	نور الدين المصري

٦٦٠	خواجه علي الأردبيلي
٦٦١	قاسم أنوار تبريزي
٦٦٢	خواجه قطب الدين يحيى الجامي
٦٦٣	عز الدين الخلوتي
٦٦٤	السيد الشريف الجرجاني
٦٦٥	شمس الدين الفناري
٦٦٦	ابن البزازي
٦٦٧	جمال الدين محمود القونوي
٦٦٨	جندره لو قره خليل
٦٦٩	مجد الدين محمد الفيروزآبادي
٦٧٠	المولى عبد الواحد بن محمد السيرامي
٦٧١	ابن الملك
٦٧٢	شمس الدين محمد الديري
٦٧٣	نظام الدين خاموش
٦٧٤	زين الدين الخوافي
٦٧٥	حميد الدين الآقسرايي
٦٧٦	خواجه إسحاق الختلاني
٦٧٧	صدر الدين الحسامي
٦٧٨	كمال الدين بن الهمام
٦٧٩	المولى يكان
٦٨٠	فخر الدين العجم

٦٨١	خير الدين خليل ابن الحاج صفا
٦٨٢	محمد شاه بن المولى الفناري
٦٨٣	يوسف بالي بن المولى الفناري
٦٨٤	محيي الدين الكافِيَجي
٦٨٥	يعقوب الأصغر القراماني
٦٨٦	قره يعقوب
٦٨٧	سيدي علي العجمي
٦٨٨	فتح الله الشرواني
٦٨٩	شرف الدين القريمي
٦٩٠	سراج الدين القريمي
٦٩١	محمد بن قطب الدين الإزنيقي
٦٩٢	إلياس بن يحيى الرومي
٦٩٣	شمس الدين الديري
٦٩٤	بدر الدين العيني
٦٩٥	زين الدين عبد الرحمن التفهني
٦٩٦	تقي الدين التميمي الداري
٦٩٧	المولى شمس الدين الكوراني
٦٩٨	حمزة القرماني
٦٩٩	خواجه عبيد الله الشاشي
٧٠٠	المولى الجامي
٧٠١	السيد عبد الله البرزش آبادي

٧٠٢	عبد اللطيف المقدسي
٧٠٣	عبد الرحيم بن الأمير المرزيفوني
٧٠٤	عبد المعطي المغربي
٧٠٥	السيد يحيى الشرواني
٧٠٦	الحاج بيرام
٧٠٧	أمير سلطان
٧٠٨	المولى خسرو
٧٠٩	خضر بك
٧١٠	السيد أحمد بن عبد الله القِريمي
٧١١	خير الدين خليل بن قاسم
٧١٢	المولى علي الطوسي
٧١٣	آياثلوغ چلبيسي
٧١٤	إلياس بن إبراهيم السينوبي
٧١٥	ابن المداس
٧١٦	سليمان چلبي بن خليل باشا
٧١٧	ابن ميناس
٧١٨	عبد الله الإلهي
٧١٩	عبد الغفور اللاري
٧٢٠	آق شمس الدين
٧٢١	الأمير السكيني
٧٢٢	الشيخ المجذوب آق پ‌ق

٧٢٣	ابن الكاتب
٧٢٤	الشيخ لطف الله
٧٢٥	محمد رشيد الدين الاسفرائيني
٧٢٦	ابن الوفاء
٧٢٧	تاج الدين المناوغاتي
٧٢٨	إبراهيم القَيْصَري
٧٢٩	علاء الدين الخلوتي
٧٣٠	روشني دده عمر
٧٣١	حبيب القَرَامَاني
٧٣٢	المولى خواجه زاده
٧٣٣	المولى علي العربي
٧٣٤	المولى حميد الدين الحسيني
٧٣٥	مصلح الدين القسطلاني
٧٣٦	محمد بن مصطفى بن الحاج حسن
٧٣٧	سنان باشا بن خضر بك
٧٣٨	يعقوب باشا بن خضر بك
٧٣٩	أحمد باشا بن خضر بك
٧٤٠	المولى الخيالي
٧٤١	خطيب زاده
٧٤٢	حسن چلبي بن المولى الفناري
٧٤٣	قاضي زاده المولى قاسم

٧٤٤	ابن مغنيسا
٧٤٥	المولى أخي
٧٤٦	المولى حسن السامسوني
٧٤٧	المولى محي الدين النكساري
٧٤٨	المولى عبد الكريم
٧٤٩	المولى يوسف الكرماستي
٧٥٠	المولى مصلح الدين الياركصاري
٧٥١	ابن المعرف
٧٥٢	المولى بهاء الدين بن لطف الله
٧٥٣	خواجه خير الدين
٧٥٤	محي الدين العجمي
٧٥٥	المولى علي بن يوسف بالي
٧٥٦	حسام زاده
٧٥٧	المولى حمزة القراماني
٧٥٨	المولى ابن التمجيد
٧٥٩	المولى حسام الدين أم ولد
٧٦٠	السيد أحمد البخاري
٧٦١	شيخ ياوسه
٧٦٢	چلبي خليفة
٧٦٣	جمال خليفة

٧٦٤	شيخ شاه بيدوازي
٧٦٥	زنبيللي علي أفندي
٧٦٦	ابن كمال باشا
٧٦٧	المولى حسن السامسوني
٧٦٨	المولى نور الدين القراصوي
٧٦٩	المولى بالي الآيديني
٧٧٠	عبد الحليم بن علي
٧٧١	المولى سيد إبراهيم
٧٧٢	المولى نور الدين محمود
٧٧٣	المولى خليلي
٧٧٤	المولى زيرك
٧٧٥	المولى سعدي بن الناجي بك
٧٧٦	قره كمال
٧٧٧	المولى محي الدين محمد شاه
٧٧٨	المولى خير الدين
٧٧٩	المولى محي الدين چلبي
٧٨٠	المولى عذاري الكرماني
٧٨١	مؤيد زاده

٧٨٢	المولى يعقوب بن سيدي علي
٧٨٣	الشيخ يحيى بن بخشي
٧٨٤	بخشي خليفة
٧٨٥	حاجي چلبي
٧٨٦	المولى باشا چلبي
٧٨٧	الشيخ محي الدين محمد
٧٨٨	الشيخ محمود چلبي
٧٨٩	الشيخ قاسم چلبي
٧٩٠	الشيخ سنبل سنان
٧٩١	الشيخ أويس
٧٩٢	الشيخ سليمان خليفة
٧٩٣	الشيخ سنان الدين الأردبيلي
٧٩٤	الشيخ مصلح الدين مصطفى
٧٩٥	مخدومي الأعظم
٧٩٦	المولى سعد الله بن عيسى
٧٩٧	چوي زاده محمد أفندي
٧٩٨	قادري چلبي
٧٩٩	أبو السعود العمادي
٨٠٠	محمد چلبي

٨٠١	الشيخ حسين المخدومي
٨٠٢	الشيخ عبد اللطيف المخدومي الجامي
٨٠٣	الشيخ رمضان
٨٠٤	الشيخ بالي الصوفيوي
٨٠٥	الشيخ أبو بكر الكفوي

❊ ❊ ❊

فهرس الأعلام المترجم لهم

(حسب الترتيب الأبجدي)

٥	إبراهيم الخليل عليه السلام
٧٢٨	إبراهيم القَيْصَري
٧٨	إبراهيم النخعي
٢٣٣	إبراهيم بن محمد النصرآباذي
١٤٣	إبراهيم بن يوسف
١٦٢	ابن أبي عمران
٩٥	ابن أبي ليلى
٤٦٥	ابن الأبيض محمد بن يوسف الحلبي
٦٦٦	ابن البزازي
٥٥٨	ابن التركماني
٥٥٤	ابن الحريري
٣٤٥	ابن الراسمندي
٦٠٣	ابن الربوة
٦٤٤	ابن الزركشي
٥١٥	ابن الساعاتي
٤٧٠	ابن السباك علي بن سنجر
٥٥٧	ابن السراج
٦٠١	ابن السراج
٥٧٧	ابن السوسي
٥٢٠	ابن الشماع
٦٠٢	ابن الفصيح
٦١٨	ابن الفُوَيْرِه
٧٢٣	ابن الكاتب
٧١٥	ابن المداس
٧٥١	ابن المعرف
٥٠٨	ابن المعلم
٥٥٦	ابن المعلم
٦٧١	ابن الملك
٥٢٣	ابن النقيب
٧٢٦	ابن الوفاء
٥٩٥	ابن بلبان
١٤١	ابن رستم

١٠٥	ابن شبرمة
٧٦٦	ابن كمال باشا
٧٤٤	ابن مغنيسا
٧١٧	ابن ميناس
١٩٣	أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الشاشي السمرقندي الخطيبي
٣٠٥	أبو إبراهيم إسماعيل الصفار
٢٢١	أبو أحمد العياضي
٣٤٤	أبو إسحاق الصفار
٢٩٢	أبو إسحاق الكازروني
٢١٦	أبو إسحاق المهلبي
٢٤٢	أبو إسحاق النوقدي
٢٥٩	أبو البديع أحمد بن محمد المكحولي
٥١٤	أبو البركات النسفي
٧٤	أبو الحجاج مجاهد بن جَبر المخزومي
١٩٥	أبو الحسن الأشعري
٢٦٦	أبو الحسن الخرقاني
٣٠٨	أبو الحسن الخطيبي
٢٠٦	أبو الحسن الطحاوي
٢٩٣	أبو الحسن الغزنوي
١٨٥	أبو الحسن الكرخي
٢٨٢	أبو الحسن علي السغدي
٤٦٩	أبو الحسين القاسم الخوارزمي
٢٧٠	أبو الحسين القدوري
٢٤٦	أبو الحسين محمد بن أحمد الزعفراني
٣٦	أبو الدرداء
٤٢٤	أبو السرايا خليفة الخوارزمي
٧٩٩	أبو السعود العمادي
٧١	أبو العالية الرياحي
٥٤٥	أبو العباس أحمد السروجي
٦٤٣	أبو العباس أحمد العينتابي الحلبي
٦٣٣	أبو العباس أحمد القونوي
٤٦٧	أبو العباس أحمد بن يوسف الحسني
١٧٠	أبو العباس البرتي
٣١٣	أبو العسر فخر الإسلام البزدوي
٤٠٢	أبو الغنائم شجاع البغدادي
٥٤٩	أبو الفتح زين الدين عبد الرحيم المرغيناني
٥٩٠	أبو الفتح فيض الله المولتاني
٤١٧	أبو الفتح محمد القنطري
٥٧١	أبو الفتح مصلح الدين موسى التبريزي

أبو الفتوح أحمد الغزالي	٣٦٦
أبو الفضل أشرف بن نجيب الكاساني	٤٧١
أبو الفضل الكرماني	٣٧٦
أبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي	٤٦٠
أبو القاسم التنوخي	٢١١
أبو القاسم التنوخي	٥٢٦
أبو القاسم الحكيم	٢١٧
أبو القاسم الصفار	١٨٧
أبو القاسم العكبري	٣١٠
أبو القاسم القشيري	٢٦٧
أبو القاسم اللامشي	٣٣٠
أبو القاسم المعزي	٥٦٣
أبو القاسم علي السمناني	٣٤٢
أبو القاسم علي بن بندار اليزدي	٢٧٨
أبو القاسم مسعود الخوارزمي	٢٧٧
أبو الليث بن أبي حفص النسفي	٣٧٨
أبو المحامد محمود الأفشنجي	٥٤٦
أبو المظفر داود بن أرسلان	٤٦٦
أبو المظفر يوسف بن قِزْعَلِي	٥٠٧
أبو المعالي محمد بن نصر العامري	٣٤٠
أبو المعين النسفي	٣٢٠
أبو المفاخر عبد الغفور الكردري	٤١١
أبو المكارم عبد الكريم بن محمد	٣٣٧
أبو المؤيد محمد الخوارزمي	٥١٧
أبو النصر العراقي	٢٥٥
أبو الوضاح محمد بن محمد	٣١٢
أبو اليسر البزدوي	٢٩٩
أبو بكر الإسكاف	١٨٦
أبو بكر الأعمش	٢١٣
أبو بكر الجصاص الرازي	٢٢٤
أبو بكر الجوزجاني	١٥٨
أبو بكر الدامغاني	٢٠٤
أبو بكر الشبلي	٢٠١
أبو بكر الصديق	٢٤
أبو بكر العياضي	٢٢٢
أبو بكر القزاز	٤٠٤
أبو بكر القزاز البلخي	٣٥٧
أبو بكر النساج	٣٢٣
أبو بكر الوراق	٢٣٠
أبو بكر بن حامد	١٧٤

٦٧	أبو بكر بن عبد الرحمن
٤٧٥	أبو بكر عبد الله بن علي المرغيناني
٢٤٤	أبو بكر محمد الخوارزمي
٢٩٥	أبو بكر محمد الزرنجري
٤٢٨	أبو بكر محمد الكرماني
٣٠٦	أبو بكر محمد الناصحي
٢٦٠	أبو بكر محمد بن أحمد القدوري
٢٤٠	أبو بكر محمد بن إسحاق الكلاباذي
٢٩٦	أبو بكر محمد بن الحسن النسفي
٢١٤	أبو بكر محمد بن الفضل البخاري
٢٢٦	أبو بكر محمد بن اليمان السمرقندي
٢٥٨	أبو بكر محمد بن طرخان
٣٣٩	أبو ثابت البزدوي
٢٤١	أبو جعفر الأستروشني
١٧٦	أبو جعفر البخاري البركدي
٢٨٧	أبو جعفر السِّمْناني
١٨٤	أبو جعفر الطحاوي
٢٤٧	أبو جعفر النسفي
٢٢٣	أبو جعفر الهندواني
١٩٩	أبو حامد أحمد بن سهل البلخي
٣٣١	أبو حامد الخطيب الريغذموني
٣٢٤	أبو حامد الغزالي
٢٠٩	أبو حامد المروزي
٤٧٣	أبو حامد ركن الدين محمد العميدي
٢٣١	أبو حفص السفكردري
١٦٧	أبو حفص الصغير
١٢٧	أبو حفص الكبير
٣٣٤	أبو حفص عمر النسفي
٩٤	أبو حنيفة
١٧٣	أبو خازم
٥٢٢	أبو خليفة البارعاني
٢٦٩	أبو زيد الدبوسي
٣٨٤	أبو سعد القيسي الهروي
١٧٢	أبو سعيد البردعي
٤٢	أبو سعيد الخدري
٢٩٠	أبو سعيد المهني
٢٧٩	أبو سعيد الهيثم النيسابوري
١٢٨	أبو سليمان الجوزجاني
٧٣	أبو سليمان يحيى بن يعمر العدواني البصري
٢٠٧	أبو سهل الزجاجي
٢٣٥	أبو سهل الصعلوكي

٣٠٧	أبو صالح يحيى الناصحي
٢٠٥	أبو طالب سعيد بن محمد البردعي
١٩٠	أبو طاهر الدباس
٢٥٦	أبو عاصم العامري
٥٩	أبو عبد الرحمن السلمي
٢٦٤	أبو عبد الرحمن السلمي
٢١٢	أبو عبد الله البصري
٢١٠	أبو عبد الله الجرجاني
٢٤٥	أبو عبد الله الجرجاني
٣٠٢	أبو عبد الله الدامغاني
٢٢٩	أبو عبد الله الزعفراني
٢٣٤	أبو عبد الله بن خفيف
٦١٢	أبو عبد الله جابر الخوارزمي
٣٣٢	أبو عبد الله محمد البخاري
١٥١	أبو عبد الله محمد بن شجاع الثلجي
٥٢٩	أبو عبد الله محمود الرومي
٢٦٢	أبو عثمان المغربي
٥٣	أبو عثمان عبد الرحمن بن مَلّ النهدي
٢١٩	أبو عصمة بن أبي الليث البخاري
١٦٤	أبو علي الدقاق
٢٦٣	أبو علي الدقاق
١٤٠	أبو علي الرازي
١٦٨	أبو علي الرازي
٢٠٠	أبو علي الروذباري
٢٤٨	أبو علي السمرقندي
٢٠٨	أبو علي الشاشي
٢٩١	أبو علي الفارمدي
٢٣٢	أبو علي الكاتب
٢٣٦	أبو علي النسفي
٢٦٥	أبو علي حسين بن محمد الأكار
٣١٩	أبو علي محمد بن الوليد السمرقندي
٥٢٥	أبو عمر فخر الدين عثمان المارْدِيني
٨٢	أبو عمرو الشعبي
١٨٩	أبو عمرو الطبري
٥١	أبو عمرو سعد بن إياس الشيباني
٨٨	أبو قلابة
٢٠٢	أبو محمد الجريري
٣٢٧	أبو محمد الخطيب الكُشَاني
٢٧٣	أبو محمد عبد الله الناصحي
٦٣٧	أبو محمد عبد الوهاب المزني
٣٥٨	أبو محمد محمد القطواني
٤٨٦	أبو محمد محمود البلخي

أبو محمد منصور القاآني	٦٤٨
أبو مطيع البلخي	١١٧
أبو منصور أحمد الأستوائي	٣٠٩
أبو منصور السمعاني	٣٠٠
أبو منصور الماتريدي	١٩١
أبو موسى الأشعري	٣٥
أبو نصر أحمد الإسبيجابي	٣٢١
أبو نصر أحمد الخيزاخزي	٢٧٦
أبو نصر أحمد الصفار	٢٨٦
أبو نصر الدبوسي	٢٥٧
أبو نصر العياضي	١٩٢
أبو نصر سعد الغزنوي	٤٣٦
أبو نصر محمد بن سلام	١٧٨
أبو نصر محمد بن محمد النيسابوري	٢٢٧
أبو هاشم الكوفي	١٢١
أبو هريرة	٤١
أبو يزيد البسطامي	١٨٣
أبو يعقوب يوسف السياري	٢٧٥
أبو يوسف	١٠٧
أبيّ بن كعب	٣٤
أحمد ابن حنبل	١٠٠
أحمد باشا بن خضر بك	٧٣٩
أحمد بن محمد الرازي	١٧١
أحمد بن محمد الغزنوي	٤١٨
أحمد بن موسى الكشي	٣٩٠
الأحنف بن قيس	٥٤
إدريس عليه السلام	٣
آدم عليه السلام	١
الأستاذ عبد الله السُبَذْمُونِي	١٨٨
إسحق النبي عليه السلام	٧
أسد بن عمرو	١١٥
إسماعيل القصري	٤٤٣
إسماعيل النبي عليه السلام	٦
إسماعيل بن الحسن الزاهد	٢٣٨
إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة	١٥٠
إسماعيل بن عبد الصادق البياري	٢٥٠
إسماعيل بن محمد ابن أبي العز	٦٠٤
إسماعيل بن محمد الكَماري	٢٨١
إسماعيل بن محمد الملتاني	٦٢٥
الأسمر يحيى الأرزنجاني	٦١٩
الأسود بن يزيد	٥٧
الأعمش	١٠٤

٤٤٧	افتخار الملة طاهر بن أحمد البخاري
٧٢٠	آق شمس الدين
٣٠٤	الأقطع
٦٢٩	أكمل الدين البابرتي
١٩	إلياس النبيّ عليه السلام
٧١٤	إلياس بن إبراهيم السينوبي
٦٩٢	إلياس بن يحيى الرومي
٧٢١	الأمير السكيني
٦٢٣	أمير حسيني
٧٠٧	أمير سلطان
٤٧	أنس بن مالك رضي الله عنه
٤٨٩	أوحد الدين الكرماني
٧١٣	آياثلوغ چلبيسي
٨٧	إياس بن معاوية القاضي
١٠	أيوب النبي الصابر عليه السلام
٥٣٥	بابا كمال الجندي
٧٨٤	بخشي خليفة
٤١٤	البدر الأبيض يوسف الحلبي
٦٩٤	بدر الدين العيني
٤١٦	بدر الدين الورسكي
٤٩٦	بدر الدين خواهر زاده

٥١٩	بدر الدين يوسف بن عبد الله
٤٧٦	بديع الدين أحمد القزويني
٤٣٤	بديع الدين البخاري
٤٥٢	برهان الإسلام الزرنوخي
٣٧١	البرهان البلخي
٥٤٤	برهان الدين أحمد الخريفعني
٣٨٩	برهان الدين الدهقان
٣٢٥	برهان الدين الكبير ابن مازه
٤١٥	برهان الدين مسعود الأموي
٥٦٩	البرهان النسفي
١٣٣	بشر النيسابوري
١٣٢	بشر بن المعلى
١٣١	بشر بن الوليد
١٣٠	بشر بن غياث المريسي
٣٧٩	البقالي
١٦٣	بكّار بن قتيبة
٣١٤	بكر خواهر زاده
٣٥٢	البندنيجي
٥٢١	بهاء الدين أبو صابر أيوب الحلبي
٣٥٣	بهاء الدين الإسبيجابي
٤٩٠	بهاء الدين زكريا الملتاني

٦٢٠	بهاء الدين نقشبند
٥٩٧	تاج الدين إسماعيل بن خليل
٦٠٨	تاج الدين التركماني
٧٢٧	تاج الدين المناوغاتي
٥٠٤	تاج الدين محمود التميمي
٥١٠	تاج الشريعة محمود
٥٥٠	تقي الدين أحمد ابن أبي العز
٦٩٦	تقي الدين التميمي الداري
٤٣	جابر بن عبد الله
١٢٥	جعفر الصادق
٥٥٥	جلال الدين أحمد الأنقروي
٦٥٠	جلال الدين التباني
٦٠٩	جلال الدين التركماني
٥٩٣	جلال الدين الخبازي
٥٩٢	جلال الدين الكرلاني
٥٤٨	جلال الدين محمد العيدي
٤٥٦	جلال الدين محمد بن علي المرغيناني
٤٥٤	جلال الدين محمود الأستروشني
٤٢٣	جمال الإسلام أسعد الكرابيسي
٥١٣	جمال الدين ابن العديم

٦٣٩	جمال الدين الآقسرايي
٦٠٦	جمال الدين التركماني
٤٥٠	جمال الدين الحصيري
٣٧٥	جمال الدين الريغذموني
٦٢٢	جمال الدين الكوراني
٤٢٧	جمال الدين المحبوبي
٤٠١	جمال الدين المطهر بن الحسين اليزدي
٦٦٧	جمال الدين محمود القونوي
٦٤٩	جمال الدين محمود القيصري
٧٦٣	جمال خليفة
٦٦٨	جندره لو قره خليل
١٨٢	الجنيد البغدادي
٧٦٢	چلبي خليفة
٧٩٧	چوي زاده محمد أفندي
٧٠٦	الحاج بيرام
٧٨٥	حاجي چلبي
١٧٧	الحافظ أبو الليث السمرقندي
٥٩٩	حافظ الدين أبو طاهر محمد الظاهري

٤٩٤	حافظ الدين الكبير البخاري
١٩٦	الحاكم الشهيد المروزي
٢٣٩	الحاكم عبد الرحمن الكاتب
١٩٤	حامد بن محمود النيسابوري
١٢٤	الحبيب العجمي
٧٣١	حبيب القَرَامَاني
٣٩٦	حبيب بن عمر الفرغاني
٤٩	حذيفة اليماني رضي الله عنه
٥٢٤	حسام الدين الحسن الرازي
٤٣٥	حسام الدين الرازي
٥٤٢	حسام الدين السغناقي
٤٩٨	حسام الدين العليابادي
٤٧٢	حسام الدين محمد الأَخْسِيكَثِي
٧٥٦	حسام زاده
٦١	الحسن البصري
٢٨٤	الحسن الماتريدي
١٣٦	الحسن بن أبي مالك
١١٠	الحسن بن زياد
٢٨	الحسن بن علي بن أبي طالب
٤٨٣	الحسن بن محمد الصغاني
٣٧٤	الحسن بن نصر الكشيني
٧٤٢	حسن چلبي بن المولى الفناري
١١٣	حفص بن غياث
١١٩	حماد بن أبي حنيفة
٨٩	حماد بن أبي سليمان
٦٩٨	حمزة القرماني
٦٧٥	حميد الدين الآقسرايي
٤٩٣	حميد الدين الضرير
٦٩	خارجة بن زيد بن ثابت
٤٤٨	الخاصي
١٦٦	الخصاف
٧٠٩	خضر بك
٧٤١	خطيب زاده
١٣٨	خلف بن أيوب
٣٢٩	خمير الوبري
٦٧٦	خواجه إسحاق الختلاني
٧٥٣	خواجه خير الدين
٤٠٦	خواجه عارف الريوكري
٦٩٩	خواجه عبيد الله الشاشي
٦٦٠	خواجه علي الأردبيلي
٤٩٢	خواجه علي راميتني
٦٦٢	خواجه قطب الدين يحيى الجامي

٥٤٠	خواجه محمد بابا سماسي
٦٥٣	خواجه محمد پارسا
٤٤٥	خواجه محمود إنجيرفغنوي
٣٢٢	الخواجه يوسف الهمداني
٦٨١	خير الدين خليل ابن الحاج صفا
٧١١	خير الدين خليل بن قاسم
١٢٣	داود الطائي
١٠١	داود الظاهري
٦٥٨	داود القيصري
١٦	داود النبي عليه السلام
٦٣٥	داود بن أُغُلْبَكْ الرومي
١٤٨	داود بن رشيد الخوارزمي
٣٤٣	الدهستاني
١٠٢	ربيعة الرأي
٤٤٢	رزبهان الكبير
٢١٨	الرستغفني
٤٣١	رشيد الدين الوتار النيسابوري
٣٨٧	رضى الدين السرخسي
٥٧٢	رضي الدين إبراهيم القونوي
٥٦٤	رضي الدين أبو المظفر محمد البرهاني
٣١٧	رضي الدين النيسابوري
٥٣٦	رضي الدين علي لالا
٤٧٨	ركن الأئمة الصباغي
٥٦٦	ركن الدين السمرقندي
٥٠٩	ركن الدين الوالجاني
٦٢١	ركن الدين علاء الدولة السمناني
٧٣٠	روشني دده عمر
٢٠٣	رويم
٤٠	الزبير بن العوام
١٠٩	زفر
٢١	زكريا النبيّ عليه السلام
٣٥٦	الزمخشري
٧٦٥	زنبيللي علي أفندي
١٦٠	زياد بن عبد الرحمن
١٦١	زيد بن أسامة
٣٣	زيد بن ثابت
٦٧٤	زين الدين الخوافي
٤٢٩	زين الدين العتابي
٦٥٢	زين الدين العجمي
٦٩٥	زين الدين عبد الرحمن التفهني
٧٥	زين العابدين علي بن الحسين
٦٠٥	سراج الدين أبو حفص عمر الغزنوي

٥٦١	سراج الدين الثقفي
٦٥١	سراج الدين الثقفي
٤٦٢	سراج الدين السكاكي
٦٩٠	سراج الدين القريمي
٤٩٧	سراج الدين القزيني
١٩٨	السُرْخَكي
١٥٥	السري السقطي
٥٨٤	سعد الدين الفرغاني
٥٣٣	سعد الدين حمويي
٣٧	سعد بن أبي وقاص
٦٣٢	سعد نمدپوش
٦٠	سعيد بن المسيب
٦٢	سعيد بن جبير
٩٦	سفيان الثوري
٥٠	سلمان الفارسي رضي الله عنه
١٧	سليمان النبي عليه السلام
٦٨	سليمان بن يسار
٧١٦	سليمان چلبي بن خليل باشا
٧٣٧	سنان باشا بن خضر بك
٥٢	سويد بن غفلة الكندي
٧٦٠	السيد أحمد البخاري
٧١٠	السيد أحمد بن عبد الله القِرِيمي
٢٨٣	السيد الإمام أبو شجاع
٣٤٧	السيد الإمام الأشرف
٦٦٤	السيد الشريف الجرجاني
٥٨٩	السيد أمير كلال
٧٠١	السيد عبد الله البرزش آبادي
٦٥٧	سيد علي الهمداني
٧٠٥	السيد يحيى الشرواني
٦٨٧	سيدي علي العجمي
٣٦٣	سيف الأئمة السائلي
٥٣٢	سيف الدين الباخرزي
١٨١	شاذان بن إبراهيم البصري
٩٩	الشافعي
٦٣٤	شجاع الدين هبة الله التركستاني الطِرازي
١٤٤	شداد بن حكيم
٤٠٣	شرف الأئمة المكي
٦٤٢	شرف الدين أحمد الدمشقي
٤١٢	شرف الدين العَقِيلي
٦٨٩	شرف الدين القريمي
٢٨٩	شرف الرؤساء البرقي

١٠٦	شريك بن عبد الله بن أبي شريك
١١	شعيب النبي عليه السلام
٢٦٨	شمس الأئمة الحلواني
٢٩٤	شمس الأئمة السرخسي
٣١١	شمس الأئمة بكر الزرنجري
٤٥١	شمس الأئمة محمد بن عبد الستار الكردري
٤٦٤	شمس الدين أحمد العقيلي
٤٢١	شمس الدين التركستاني
٥٦٠	شمس الدين الخطيب الدلوي
٦٩٣	شمس الدين الديري
٥٤٧	شمس الدين الفرضي
٦٦٥	شمس الدين الفناري
٦٤٦	شمس الدين بن الصائغ
٤٨١	شمس الدين عبد الله الأذرعي
٥٥١	شمس الدين محمد ابن أبي العز
٦٧٢	شمس الدين محمد الديري
٦٣٦	شمس الدين محمد القونوي
٥٥٢	شمس الدين محمود اللارندي
٣٦٢	شهاب الأئمة الإمامي
٦١٧	شهاب الدين الحسين الكَفْري
٦١٦	شهاب الدين داود الرومي
٤٤٤	شهاب الدين عمر السهروردي
٥٠٥	شهاب الدين محمود الرازي
٢	شيث عليه السلام
٨٠٥	الشيخ أبو بكر الكفوي
٥٦٥	الشيخ أده بالي
٣١٥	شيخ الإسلام عطاء بن حمزة السغدي
٣٥٤	شيخ الإسلام علي الإسبيجابي
٧٢٢	الشيخ المجذوب آق پق
٧٩١	الشيخ أويس
٨٠٤	الشيخ بالي الصوفيوي
٨٠١	الشيخ حسين المخدومي
٨٠٣	الشيخ رمضان
٧٩٢	الشيخ سليمان خليفة
٧٩٣	الشيخ سنان الدين الأردبيلي
٧٩٠	الشيخ سنبل سنان
٧٦٤	شيخ شاه بيدوازي
٨٠٢	الشيخ عبد اللطيف المخدومي الجامي

٧٨٩	الشيخ قاسم چلبي
٧٢٤	الشيخ لطف الله
٧٨٨	الشيخ محمود چلبي
٧٨٧	الشيخ محي الدين محمد
٧٩٤	الشيخ مصلح الدين مصطفى
٧٦١	شيخ ياوسه
٧٨٣	الشيخ يحيى بن بخشي
٢٧٤	صاعد الأستوائي
٤٥٣	صدر الإسلام ابن مازه
٥٠٣	صدر الدين ابن أبي العز
٦٢٦	صدر الدين الأردبيلي
٦٧٧	صدر الدين الحسامي
٥٠٢	صدر الدين الخلاطي
٥٣٧	صدر الدين القونوي
٥٤١	صدر الدين الملتاني
٣٦٩	الصدر السعيد ابن مازه
٤٣٨	الصدر السعيد محمود الترجماني المكي
٤٦١	صدر الشريعة الأول المحبوبي
٥٥٣	صدر الشريعة الثاني
٣٦٨	الصدر الشهيد ابن مازه
٤٨٥	الصدر الشهيد الترجماني المكي
٤١٠	الصدر الكبير محمود ابن مازه
٤٨٠	صدر جهان ابن مازه
٢٦١	الصفار إسحاق بن شيث
٢٥٤	الصيمري
٨١	الضحاك بن مزاحم
٣٩٩	ضياء الإسلام عمر البسطامي
٣٨١	ضياء الدين البندنيجي
٧٧	طاووس بن كيسان
٣٩	طلحة بن عبيد الله
١٩٧	الطواويسي
٦١١	طُورْسون الفقيه
٧٦	ظالم بن عمرو الدؤلي
٣٨٨	الظهير أبو بكر البلخي
٤٢٥	ظهير الدين البخاري
٤٨٢	ظهير الدين التمرتاشي
٣٧٠	ظهير الدين الحسن المرغيناني
٦٢٧	ظهير الدين الخلوتي
٣٤٩	ظهير الدين الكبير المرغيناني
٤٩٩	ظهير الدين النوحاباذي

ظهير الدين عبد الرحمن بن علي بن برغش	٥٣٩
عبادة بن الصامت	٤٨
عبد الجبار بن عبد الكريم الخواري	٣٤٦
عبد الحليم بن علي	٧٧٠
عبد الخالق الغجدواني	٣٦٧
عبد الرحمن الأرزنجاني	٦٢٨
عبد الرحمن الأوزاعي	٩٨
عبد الرحمن بن شجاع البغدادي	٤٢٦
عبد الرحمن بن عوف	٣٨
عبد الرحمن بن محمد الخرقي	٣٣٣
عبد الرحيم الكرميني	٢٨٥
عبد الرحيم بن الأمير المرزيفوني	٧٠٣
عبد الرشيد بن الحسين البخاري	٣٥٥
عبد العزيز التركماني	٦٠٧
عبد العزيز بن أحمد البخاري	٥٤٣
عبد العزيز بن عبد الرزاق المرغيناني	٢٨٨
عبد العزيز بن عثمان النسفي	٣٥١
عبد الغفور اللاري	٧١٩
عبد القادر بن أبي الوفاء القرشي	٦٣٨
عبد القادر الكيلاني	٤٠٧
عبد القاهر السهروردي	٤٠٥
عبد الكريم الميغي	٢١٥
عبد الكريم بن أبي حنيفة الأندقي	٢٩٧
عبد الكريم بن عبد النور الحلبي	٥٩٦
عبد الكريم بن موسى البزدوي	٢٢٠
عبد اللطيف المقدسي	٧٠٢
عبد الله الإلهي	٧١٨
عبد الله الخيزاخزي	٢٣٧
عبد الله بن الزبير	٤٤
عبد الله بن المبارك	١١١
عبد الله بن عباس	٣٠
عبد الله بن عمر	٣٢
عبد الله بن عمرو	٤٥
عبد الله بن مسعود	٣١
عبد المعطي المغربي	٧٠٤
عبد الملك بن إبراهيم الهمداني	٣٩٢
عبد الواحد الشيباني	٣١٨
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	٦٥
عثمان البيكندي	٣٢٨
عثمان بن عفان	٢٦

٦٣	عروة بن الزبير
٦١٠	عز الدين الجعبري
٦٦٣	عز الدين الخلوتي
٣٩٥	عز الدين الكندي
٥٨٧	عز الدين محمود الكاشي
١٤٢	عصام بن يوسف
٧٩	عطاء بن أبي رباح
٨٠	عكرمة
٣٨٥	علاء الدين أبو حامد محمد السمرقندي
٧٢٩	علاء الدين الخلوتي
٤٢٠	علاء الدين الخياطي
٤٣٠	علاء الدين الدِيناري
٣٩٧	علاء الدين الزاهد
٣٣٦	علاء الدين السمرقندي
٦٥٦	علاء الدين الغجدواني
٣٠١	علاء الدين المروزي
٦٥٤	علاء الدين عطار
٦٣٠	علاء الدين علي السيرامي
٥٦	علقمة بن قيس

١٣٩	علي الرازي
٣٠٣	علي الصندلي
٣٨٠	علي المطرزي
٤٠٩	علي بن أبي بكر المرغيناني
٢٧	علي بن أبي طالب
١٤٦	علي بن الجعد
٢٥٢	علي بن محمد الواسطي
١٥٣	علي بن معْبَد بن شداد
٣٧٣	علي بن موجود الكشاني
١٧٩	علي بن يونس البلخي
٤٣٣	عماد الدين أبو المحامد محمود الفارابي
٤٥٨	عماد الدين أبو بكر بن علي المرغيناني
٣٥٠	عماد الدين الزرنجري
٥٥٩	عماد الدين الطرسوسي
٤٤١	عمار ياسر
٢٥	عمر بن الخطاب
٨٦	عمر بن عبد العزيز
١٥٢	عمرو بن مهير
١٤٥	عيسى بن أبان
٣٥٩	عين الأئمة الكرابيسي

١٥٩	غسان بن محمد
٦٨٨	فتح الله الشرواني
٥٨٥	فخر الدين إبراهيم العراقي
٥٨٦	فخر الدين إبراهيم العراقي
٣٤١	فخر الدين الأرسابندي
٥٧٠	فخر الدين الرازي
٦٨٠	فخر الدين العجم
٤٩٥	فخر الدين الـمايمرغي
٦٤٧	فخر الدين عثمان الزيلعي
٤٠٨	فخر الدين قاضي خان
٥٧٤	فخر الدين محمد الصَلْغُري التُرْكِي
٤٣٩	فخر الدين محمد بن محمود
٥٨٠	فريد الدين العطار
٦٢٤	فضل الله بن محمد الملتاني
٢٤٣	الفقيه أبو الليث السمرقندي
٧٩٨	قادري چلبي
٦٦١	قاسم أنوار تبريزي
٦٦	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق
١٢٠	القاسم بن معن
٢٤٩	القاضي أبو الهيثم
٣٦٥	القاضي أبو ذر
٢٩٨	القاضي الجمال أحمد الريغذموني
٥٧٦	قاضي الحصن
٣٧٧	السديد الصائغي
٣٣٨	القاضي الصدر البزدوي
١٦٥	القاضي العَمّي
٤٥٩	قاضي بديع القزيني
٧٤٣	قاضي زاده المولى قاسم
٥٥	القاضي شريح
٣٦١	القاضي عبد الجبار
٤٢٢	علاء الدين المروزي
٦٤٥	قاضي منصور البخاري
٧٢	قبيصة بن ذؤيب الفقيه
٨٣	قتادة بن دعامة
٥٧٣	القره حصاري
٦٤١	قره خواجه
٧٧٦	قره كمال
٦٨٦	قره يعقوب
١٨٠	القلاسي
٣٨٣	قوام الدين أحمد البخاري
٥٩٤	قوام الدين الإتقاني
٣٨٦	قوام الدين الصفاري

٥٩١	قوام الدين الكاكي
٦٤٠	قوجه أفندي
٣٨٢	الكاساني
١٥	كالب عليه السلام
٦١٤	كمال الدين بن الزملكاني
٦٧٨	كمال الدين بن الهمام
٥٨٨	كمال الدين عبد الرزاق الكاشي
٣٣٥	اللبادي
١٠٣	الليث بن سعد
٩٧	مالك بن أنس
٣٦٠	الترجماني
٣١٦	مجد الأئمة السرخكتي
٥٣٤	مجد الدين البغدادي
٥١١	مجد الدين عبد الله الموصلي
٦٦٩	مجد الدين محمد الفيروزآبادي
٤٥٥	مجد الدين محمد بن محمود الأستروشني
٤٤٠	مجد الشريعة أبو سليمان الكرماني
٣٦٤	محمد الباقرحي
٤٠٠	محمد البسطامي
٢٢٥	محمد بن إبراهيم الميداني
٤٧٤	محمد بن أحمد الكعبي الطبري
٢٥١	محمد بن أحمد الكماري
١٧٥	محمد بن الأزهر
١٠٨	محمد بن الحسن الشيباني
٥١٢	محمد بن الحسين البارعي
١٦٩	محمد بن الحسين اليماني
٩٣	محمد بن السائب الكلبي
٢٢٨	محمد بن حامد النيسابوري
٥٣٠	محمد بن رسول بن يونس
١٥٦	محمد بن سلمة
١٢٦	محمد بن سماعة
٧٠	محمد بن سيرين رحمة الله عليه
٥٦٧	محمد بن عبد الرحمن السنجاري
١٤٩	محمد بن عبد الله الأنصاري
٦٩١	محمد بن قطب الدين الإزنيقي
٥٦٨	محمد بن محمد نزيل مرغينان
٤٨٤	محمد بن محمود المكي
٣٧٢	محمد بن مسعود الكشاني
٩٠	محمد بن مسلم الزهري
٧٣٦	محمد بن مصطفى بن الحاج حسن
١٤٧	محمد بن مقاتل الرازي

٨٠٠	محمد چلبي
٢٣	محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٢٥	محمد رشيد الدين الاسفرائيني
٦٨٢	محمد شاه بن المولى الفناري
٣٢٦	محمود الأوزجندي
٧٥٤	محي الدين العجمي
٤٨٨	محي الدين العربي
٦٨٤	محيي الدين الكافِيَجي
٧٩٥	مخدومي الأعظم
٢٧٢	المستغفري
٥٨	مسروق بن الأجدع الهمداني
١٨	المسيح عيسى النبيّ عليه السلام
٧٣٥	مصلح الدين القسطلاني
٤١٩	المطرزي
٤٦	معاذ بن جبل رضي الله عنه
٢٩	معاوية بن أبي سفيان
١٢٢	معروف الكرخي
٥٢٨	معز الدين نعمان بن الحسن الخطيبي
١٢٩	معلى بن منصور
٣٤٨	المفتي إمام زاده
٨٥	مكحول الشامي
٥٠١	الملك داود بن عيسى
٥٠٠	الملك عيسى بن سيف الدين
٣٩٣	منهاج الشريعة محمد بن محمد
١٣٤	موسى بن نصر الرازي
١٢	موسى عليه السلام
٣٩١	الموفق بن أحمد المكي
٥٨٢	مولانا جلال الدين الرومي
٧٥٨	المولى ابن التمجيد
٧٤٥	المولى أخي
٧٠٠	المولى الجامي
٧٤٠	المولى الخيالي
٥٧٥	المولى الركابي
٧٨٦	المولى باشا چلبي
٧٦٩	المولى بالي الآيديني
٧٥٢	المولى بهاء الدين بن لطف الله
٧٥٩	المولى حسام الدين أم ولد
٧٤٦	المولى حسن السامسوني
٧٦٧	المولى حسن السامسوني
٧٥٧	المولى حمزة القراماني
٧٣٤	المولى حميد الدين الحسيني
٧٠٨	المولى خسرو

٧٧٣	المولى خليلي
٧٣٢	المولى خواجه زاده
٧٧٨	المولى خير الدين
٧٧٤	المولى زيرك
٧٩٦	المولى سعد الله بن عيسى
٧٧٥	المولى سعدي بن الناجي بك
٧٧١	المولى سيد إبراهيم
٦٩٧	المولى شمس الدين الكوراني
٧٤٨	المولى عبد الكريم
٦٧٠	المولى عبد الواحد بن محمد السيرامي
٧٨٠	المولى عذاري الكرماني
٧١٢	المولى علي الطوسي
٧٣٣	المولى علي العربي
٧٥٥	المولى علي بن يوسف بالي
٧٤٧	المولى محي الدين النكساري
٧٧٩	المولى محي الدين چلبي
٧٧٧	المولى محي الدين محمد شاه
٧٥٠	المولى مصلح الدين الياركصاري
٧٦٨	المولى نور الدين القراصوي
٧٧٢	المولى نور الدين محمود
٧٨٢	المولى يعقوب بن سيدي علي
٦٧٩	المولى يكان
٧٤٩	المولى يوسف الكرماستي
٥٨٣	مؤيد الدين الجندي
٧٨١	مؤيد زاده
٢٨٠	ميمون بن إسماعيل البياري
٩٢	ميمون بن مهران
٣٩٤	ناصر الدين أبو القاسم محمد
٤٣٧	ناصر الدين غالب الغزنوي
٢٧١	الناطفي
٨٤	نافع
٣٩٨	نجم الأئمة البخاري
٤٤٩	نجم الأئمة الحكيمي
٥٢٧	نجم الدين أبو الطاهر إسحق بن علي
٤٦٣	نجم الدين البارعي
٥١٦	نجم الدين الزاهدي

٦٠٠	نجم الدين الطرسوسي
٦١٣	نجم الدين القُحْفَازي
٤٨٧	نجم الدين الكبرى
٤٦٨	نجم الدين بكير بن يَالِنْقِلِجْ التركي
٦١٥	نجم الدين داود الملطي
٥٧٨	نجم الدين داود بن مروان الملطي
٥١٨	نجم الدين عمر الكاخشتواني
٤٧٧	نجم الملة الحفصي
٥٧٩	نجم دايه
٤٩١	نجيب الدين علي الشيرازي
١٥٧	نصير بن يحيى
٦٧٣	نظام الدين خاموش
٦٣١	نظام الدين عبد الأول المرغيناني
٤٥٧	نظام الدين عمر بن علي المرغيناني
٤	نوح النبي صلى الله عليه وسلم
١١٦	نوح بن مريم
٤٣٢	نور الدين أحمد الصابوني
٥٨١	نور الدين الكسرتي
٦٥٩	نور الدين المصري
٥٣٨	نور الدين عبد الصمد النظيري
٥٩٨	نور الدين علي الحاصري
١٣	هارون عليه السلام
١٣٥	هشام بن عبيد الله الرازي
٦٤	هشام بن عروة
١٣٧	هلال الرأي
٥٠٦	همام الدين أحمد الحصيري
٥٦٢	وجيه الدين البائكي الدلوي
١١٢	وكيع بن الجراح
٤١٣	الولوالـجي
٩١	وهب بن منبه
٢٢	يحيى النبيّ عليه السلام
١٥٤	يحيى بن أكثم
١١٤	يحيى بن زكريا بن أبي زائدة
٢٥٣	يحيى بن علي الزندويستي
٦٨٥	يعقوب الأصغر القراماني
٨	يعقوب النبي عليه السلام

يعقوب باشا بن خضر بك	٧٣٨
يعقوب چرخي	٦٥٥
يوسف بالي بن المولى الفناري	٦٨٣
يوسف بن خالد السمتي	١١٨
يوسف بن عمر الصوفي	٥٣١
يوسف بن محمد الفيدي/ القندي	٤٧٩
يوسف عليه السلام	٩
يوشع النبي عليه السلام	١٤
يونس القصاب الهاشمي	٤٤٦
يونس بن متّى عليه السلام	٢٠

***

المصادر والمراجع

١ ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي المتوفى: ٤٦٣هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢/ ١٩٩٢.

٢ ـ الاصابة في تميز الصحابة، للامام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ، دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبدالموجود ـ الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت، بيروت ـ لبنان، ١٤١٥/ ١٩٩٥.

٣ ـ الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، المتوفى سنة ١٣٩٦هـ، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢ م.

٤ ـ البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المتوفى سنة ٧٧٤هـ، دار الفكر، ١٤٠٧/ ١٩٨٦.

٥ ـ تاج الترجم، لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبوغا، المتوفى سنة ٨٧٩، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، بيروت، ١٤١٣/ ١٩٩٢.

٦ ـ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٣/ ١٩٩٣.

٧ ـ تفسير مقاتل بن سليمان، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، تحقيق: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ١٤٢٤/ ٢٠٠٣.

٨ ـ الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لمحي الدين عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي أبي محمد، المتوفى سنة ٧٧٥/ ١٣٧٣، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، القاهرة، ١٤١٣/ ١٩٩٣.

٩ ـ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد، الهند، ١٣٩٢/ ١٩٧٢.

١٠ ـ سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي المتوفى ٧٤٨هـ، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.

١١ ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح المتوفى سنة ١٠٨٩هـ، تحقيق: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٠٦/ ١٩٨٦.

١٢ ـ الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، لأحمد بن مصطفى بن خليل، أبي الخير، عصام الدين طاشْكُبْري زَادَهْ، المتوفى سنة ٩٦٨هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٣ ـ طبقات الأولياء، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن

أحمد الشافعي المصري، المتوفى سنة ٨٠٤هـ، تحقيق: نور الدين شريبه من علماء الأزهر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١٥/ ١٩٩٤.

١٤ ـ الطبقات السنية في تراجم الحنفية، لتقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي، المتوفى سنة ١٠١٠هـ، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، رياض، ١٩٨٩ م.

١٥ ـ طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، المتوفى سنة ٧٧١هـ، تحقيق: محمود محمد الطناحي ـ عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ.

١٦ ـ طبقات الصوفية، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبي عبد الرحمن السلمي، المتوفى سنة ٤١٢هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩/ ١٩٩٨.

١٧ ـ الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد المتوفى سنة ٢٣٠هـ، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨ م.

١٨ ـ الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لمحمد عبد الحي اللكنوي، المتوفى سنة ١٣٠٤/ ١٨٨٧، اعتنى به، أحمد الزعبي، بيروت، ١٤١٨/ ١٩٩٨.

١٩ ـ الكامل في التاريخ، لأبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد ابن عبد الكريم بن عبد الواحد، المعروف بابن الأثير المتوفى سنة ٦٣٠هـ، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.

٢٠ ـ المعارف، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، المتوفى سنة ٢٧٦هـ، تحقيق: ثروت عكاشة، القاهرة، ١٩٩٢م.

٢١ ـ هدية العارفين اسماء المؤلفين واثار المصنفين، لاسماعيل باشا البغدادي، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، اعادت طبعه بالاوفست دار إحياء التراث العربي بيروت ـ لبنان، استانبول سنه ١٩٥١.

٢٢ ـ إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري.

٢٣ ـ أخبار أبي حنيفة وأصحابه، للقاضي أبي عبد الله حسين بن علي الصيمري، الناشر عالم الكتب، سنة النشر ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م، مكان النشر بيروت.

٢٤ ـ أصول السرخسي، لشمس الأئمة السرخسي، الناشر: دار الكتاب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الاولى ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٢٥ ـ بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار، لأبي بكر محمد بن أبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري سنة الوفاة ٣٨٤هـ، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل ـ أحمد فريد المزيدي، الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م، مكان النشر بيروت/ لبنان.

٢٦ ـ البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط و عبدالله بن سليمان وياسر ابن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع ـ الرياض ـ السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

٢٧ ـ تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، الناشر دار الكتب الإسلامي، سنة النشر ١٣١٣هـ، مكان النشر القاهرة.

٢٨ ـ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، لأبي الحسن علي بن محمد بن عرّاق الكناني، التحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله بن محمد الغماري.

٢٩ ـ تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار الفكر ـ بيروت.

٣٠ ـ تهذيب الكمال، يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ـ ١٩٨٠.

٣١ ـ التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، لعبيد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي، تحقيق: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م، مكان النشر بيروت.

٣٢ ـ جامع الأصول في أحاديث الرسول، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: مكتبة الحلواني ـ مطبعة الملاح ـ مكتبة دار البيان، ١٩٧٢ ـ ١٩٦٩، تعليقات أيمن صالح شعبان (ط: دار الكتب العلمية) في مواضعها من هذه الطبعة].

٣٣ ـ جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر أبي عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي، الناشر: مؤسسة الريان ـ دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٤ ـ ٢٠٠٣هـ.

٣٤ ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن

أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة ـ بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م.

٣٥ ـ سنن البيهقي الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: مكتبة دار الباز ـ مكة المكرمة، ١٤١٤ ـ ١٩٩٤.

٣٦ ـ سنن الدارقطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني

٣٧ ـ السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، وفي ذيله الجوهر النقي، لعلاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، الجوهر النقي، الناشر: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة: الطبعة: الأولى ـ ١٣٤٤هـ.

٣٨ ـ سنن سعيد بن منصور، لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، المحقق:د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار النشر:دار العصيمي، مدينة النشر:الرياض، سنة النشر:١٤١٤.

٣٩ ـ شرح السنة، محيي السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد ابن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ـ محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي ـ دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٤٠ ـ شرح النووي على صحيح مسلم، لمحيي الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢.

٤١ ـ شرح فتح القدير، لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، الناشر دار الفكر، مكان النشر بيروت.

٤٢ ـ شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠.

٤٣ ـ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ ـ ١٩٩٣.

٤٤ ـ صحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي ـ بيروت، ١٣٩٠ ـ ١٩٧٠

٤٥ ـ صحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي ـ بيروت، ١٣٩٠ ـ ١٩٧٠.

٤٦ ـ الطبقات السنية في تراجم الحنفية، للتقي الغزي.

٤٧ ـ الفردوس بمأثور الخطاب، لأبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني الملقب إلكيا، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م، مكان النشر بيروت.

٤٨ ـ قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، لمحمد بن علي بن عطية الحارثي المشهور بأبي طالب المكي،

تحقيق: د.عاصم إبراهيم الكيالي، دار النشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت/ لبنان ـ ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥ م، الطبعة: الثانية.

٤٩ ـ الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله ابن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد ـ الرياض.

٥٠ ـ كتاب الموضوعات، لأبي الفرج عبدالرحمن بن على بن الجوزي القرشى ٥١٠ ـ ٥٩٧، ضبط وتقديم وتحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، الطبعة الاولى حقوق الطبع محفوظة ١٣٨٦ ـ ١٩٦٦.

٥١ ـ كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على ألسنة الناس، للعجلوني إسماعيل بن محمد الجراحي، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

٥٢ ـ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (المتوفى: ٩٧٥هـ)، المحقق: بكري حياني ـ صفوة السقا، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الطبعة الخامسة ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

٥٣ ـ كنز الوصول الى معرفة الأصول، لعلي بن محمد البزدوي الحنفيى، الناشر: مطبعة جاويد بريس ـ كراتشي، ومعها تخريج أصول البزدوي لابن قطلوبغا.

٥٤ ـ اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسُّيوطي، جلال الدين، الناشر: دار الكتب العليمة.

٥٥ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، الناشر: دار الفكر، بيروت ـ ١٤١٢هـ.

٥٦ ـ المستدرك على الصحيحين، لمحمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم

النيسابوري، مع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ ـ ١٩٩٠.

٥٧ ـ مسند أبي يعلى، لأحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق: حسين سليم أسدن، الناشر: دار المأمون للتراث ـ دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ ـ ١٩٨٤.

٥٨ ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل، التحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة

٥٩ ـ مسند البزار، البرزار، ١ ـ ٩

٦٠ ـ مسند الشهاب، لمحمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ ـ ١٩٨٦.

٦١ ـ مُصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (١٥٩ ـ ٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة.

٦٢ ـ المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي ـ الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣.

٦٣ ـ المُصَنَّف، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، الناشر: دار القبلة، المحقق: محمد عوامة.

٦٤ ـ المعارف، ابن قتيبة الدينوري، دار المعارف.

٦٥ ـ المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، الناشر: دار الحرمين ـ القاهرة، ١٤١٥، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.

٦٦ ـ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: محمد عبد الرزاق حمزة، الناشر: دار الكتب العلمية.

٦٧ ـ الموطأ، لمالك بن أنس، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، الطبعة: الاولى ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

٦٨ ـ الميحط البرهاني، لمحمود بن أحمد بن الصدر الشهيد النجاري برهان الدين مازه، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

٦٩ ـ الناشر: دار المعرفة ـ بيروت، ١٣٨٦ ـ ١٩٦٦.

٧٠ ـ الهداية شرح بداية المبتدي، لأبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني المرغياني، الناشر المكتبة الإسلامية.

***

فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

المجلد الأول

مقدمة التحقيق ٥

ترجمة المؤلف مَحْمُود بنُ سُلَيمانَ الكَفَوِيُّ ٩

صور المخطوطات ٢١

مقدمة المؤلف ٣١

برهان كتائب أعلام الأخيار ٤٦

أركان سلطان كتائب أعلام الأخيار ٥٨

سلطان كتائب أعلام الأخيار ١٠٠

كتيبة أعلام الأخيار من أصحاب النبيِّ المختار ١٢٨

كتيبة أعلام الأخيار من التابعين الأبرار ٢٢٥

كتيبة الأئمة المجتهدين وأصحاب المذهب وأهل اليقين ٣٢٨

كتائب أعلام الأئمة الحنفيَّة وكواكب أخيار الملة الحنيفية ٣٧٨

الكتيبة الأولى في تلامذة أبي حنيفة ٣٨٤

قلب الكتيبة الأولى ٤٣٨

الكتيبة الثانية في تلامذة أصحاب الإمام ٤٥٦

قلب هذه الكتيبة ٥٢٧

الكتيبة الثالثة ٥٣٠

الموضوع	الصفحة

المجلد الثاني

قلب الكتيبة الثالثة ١٨
الكتيبة الرابعة ٢٣
متفرقات الكتيبة الرابعة ٤٢
قلب الكتيبة الرابعة ٥٣
الكتيبة الخامسة ٥٩
المتفرقات ٩٦
قلب الكتيبة الخامسة ١١٠
الكتيبة السادسة ١١٦
المتفرقات ١٥٩
قلب هذه الكتيبة ١٦٩
الكتيبة السابعة ١٨١
متفرقات الكتيبة السابعة ٢٢١
قلب الكتيبة السابعة ٢٤٠
الكتيبة الثامنة ٢٥٢
المتفرقات ٢٩٤
قلب الكتيبة الثامنة ٣٢٤
الكتيبة التاسعة ٣٣٥
متفرقات الكتيبة التاسعة ٤١٥
قلب الكتيبة التاسعة ٤٣٥
الكتيبة العاشرة ٤٤٥
المتفرقات من الكتيبة العاشرة ٥١٢
قلب الكتيبة العاشرة ٥٣٩
الكتيبة الحادية عشر ٥٤٩

الموضوع	الصفحة

المجلد الثالث

متفرقات الكتيبة الحادية عشر ٨٩
قلب الكتيبة الحادية عشر ١١٦
الكتيبة الثانية عشر ١٢٤
المتفرقات من الكتيبة الثانية عشر ١٨٤
قلب الكتيبة الثانية عشر ٢١٣
الكتيبة الثالثة عشر من كتائب أعلام الأخيار ٢٦٠
المتفرقات من الكتيبة الثالثة عشر ٣٢٧
قلب الكتيبة الثالثة عشر ٣٤٠
الكتيبة الرابعة عشر من كتائب أعلام الأخيار ٣٥٩
المتفرِّقات ٤٢٣
قلب الكتيبة الرابعة عشر ٤٣٤
الكتيبة الخامسة عشر من كتائب أعلام الأخيار ٤٦٧
المتفرقات في الكتيبة الخامسة عشر من أعلام الأخيار ٥١٢
قلب الكتيبة الخامسة عشر من أعلام الأخيار ٥٢٦

المجلد الرابع

الكتيبة السادسة عشر من كتائب أعلام الأخيار ٥
المتفرقات من الكتيبة السادسة عشر ٣٠
قلب الكتيبة السادسة عشر من كتائب أعلام الأخيار ٤٥
الكتيبة السابعة عشر من كتائب أعلام الأخيار ٧٣
المتفرقات من الكتيبة السابعة عشر ١٢٠
قلب الكتيبة السابعة عشر من كتائب أعلام الأخيار ١٢٨
الكتيبة الثامنة عشر من كتائب أعلام الأخيار ١٤٠

الموضوع	الصفحة

المتفرقات من الكتيبة الثامنة عشر ١٦٦
قلب الكتيبة الثامنة عشر ١٧٩
الكتيبة التاسعة عشر من كتائب أعلام الأخيار ٢٠٨
المتفرقات من الكتيبة التاسعة عشر ٢٢٨
قلب الكتيبة التاسعة عشر من كتائب أعلام الأخيار ٢٣٧
الكتيبة العشرون من كتائب أعلام الأخيار ٢٧٤
المتفرقات من الكتيبة العشرين من كتائب أعلام الأخيار ٣٥٢
قلب الكتيبة العشرين من كتائب أعلام الأخيار ٣٦٢
الكتيبة الحادية والعشرون من كتائب أعلام الأخيار ٣٧٦
المتفرقات من رجال الكتيبة الحادية والعشرين من كتائب أعلام الأخيار ٤١٩
قلب الكتيبة الحادية والعشرين من كتاب كتائب أعلام الأخيار ٤٢٩
الكتيبة الثانية والعشرون من كتائب أعلام الأخيار ٤٤٣
قلب الكتيبة الثانية والعشرين ٥٠١
خاتمة الكتاب جامعة الغرائب ٥٢٩
فهرس الأعلام المترجم لهم حسب ورودهم في الكتاب ٥٣٥
فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الترتيب الأبجدي ٥٥٧
المصادر والمراجع ٥٧٩
فهرس الموضوعات ٥٨٩

***